منتدى باحثي شمال إفريقيا

مشروع الشهادة والتوثيق التاريخي

تحقيق عن التعذيب في الجزائر



معهد الهوڤار، جنيف

«**ليس التعذيب في الجزائر بممارسة منعزلة أو تجاوزات، إنما هو سياسة إدارية سارية تمارسها مصالح الأمن الخاضعة للسّلطات العسكرية أو المدنية. وقد أصبح التعذيب جزءا لا يتجزأ من الاستجوابات وبديلاً عنها أو مكمِّلاً لها. [...] إنّ التعذيب فضيحة لا عذر ولا مبرر لها تخزي المجتمع الوطني الذي يبقى مستسلماً أمام هذه الفظيعة.**» (المحامي علي يحي عبد النور، رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان)

«**إن الشعب الجزائري الذي أعطى للعالم أروع أمثلة البطولة وقدّم كل التضحيات لربح معركة الاستقلال الأول، قادر على ربح معركة الاستقلال الثاني. وما هذا التقرير الذي أحييه وأحيي من سهروا عليه، إلا جزءا من معركة تعصف في الجزائر، ولكن أيضا في تونس وفي كل بلداننا العربية وستتواصل إلى أن ينتهي التعذيب وتنتهي أسبابه.**» (الدكتور منصف المرزوقي، رئيس المجلس الوطني للحريات في تونس، الرئيس الأسبق للجنة العربية لحقوق الإنسان)

«**لم يتم حتى اليوم تقديم هذه الجريمة ضمن تصور متعدد الميادين وعلى صعيد بلد عربي واحد كما هو الحال في هذا الكتاب. من هنا، لا تشتمل هذه الأوراق على تشريح مجهري للأبعاد التكوينية والوظيفية والحقوقية والثقافية والمجتمعية للتعذيب في الجزائر فحسب، وإنما هي بحق مصدر إلهام لكل مناهضي التعذيب في بلدان الجنوب. ذلك باعتبار أن هذا المنهج يشكل بآن أداة التعريف والتفكيك، ووسيلة التعرية والتوعية. باختصار، الباحثون الجزائريون لا يوثقون ويرمون الفهم وحسب، بل يضعون اللبنات الضرورية لثقافة المقاومة.**» (الدكتور هيثم مناع، محرر موسوعة «الإمعان في حقوق الإنسان»، الرئيس الأسبق للجنة العربية لحقوق الإنسان)

«**الأبحاث المقدمة في هذا الكتاب تسعى للفت نظرنا إلى أنه بقدر ما يحاول الجلاد طمس هوية الضحية عبر إباحة الفعل البربري، بقدر ما يشعر بأن وجوده كشخص قد انتهى.**» (الدكتورة فيوليت داغر، رئيسة اللجنة العربية لحقوق الإنسان)

«**إن هذا الكتاب الجديد الذي بين أيديكم يعتبر إضافة قيمة في مجال حقوق الإنسان وخاصة العربي الذي بات يحسد الحيوانات الأليفة في الغرب على العز الذي تنعم به، فهي تعيش حياتها بالطول والعرض ولا تموت إلا بسبب تقدم العمر بينما يقضي الآلاف من شبابنا نحبهم تحت سياط الجلادين داخل السجون والمعتقلات العربية الرهيبة.**» (الدكتور فيصل القاسم، مُعِدّ ومنشّط برنامج الاتجاه المعاكس في قناة الجزيرة)

«**يمثل هذا الكتاب الهام بحق خطوة كبيرة على الطريق الطويل الذي نحتاجه في العالم العربي، لوضع حد للصمت على ما يحدث داخل مباني الأجهزة الأمنية والشرطية، والسجنية من تعذيب جسدي ونفسي للموقوفين والمعتقلين – والسجناء – وبخاصة السياسيين منهم.**» (الدكتور نظام عساف، مدير مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان)

«**إنه كتاب رائع ومتكامل ويجب ألا تخلو مكتبة المنظمات الحقوقية والإنسانية منه.**» (الدكتورة سبيكة محمد النجار، الأمين العام للجمعية البحرينية لحقوق الإنسان)

«**ظهرت كتابات عديدة في هذا المجال إلا أن أحدا لم يأت على دراسة وافية مستفيضة، جمعت بين شرح التعذيب ومشاكله وأصول تحريمه بين الشريعة والقانون، وبين معاهدات حقوق الإنسان والإعلان العالمي له، كما بيّن الكتاب الذي أقدم له بهذه الكلمات آثار التعذيب النفسية والمعنوية والمادية على المعذب.**» (المحامي هيثم المالح، رئيس الجمعية السورية لحقوق الإنسان)

«**هذا الكتاب صرخة في وجه ذلك كله، ولكنه ليس صرخة خطابية مكلومة غاضبة، بل هو صرخة علمية توثيقية، تشريحية تحليلية، هادئة دامغة.**» (الدكتور أحمد الريسوني، أستاذ بجامعة محمد الخامس بالرباط، رئيس حركة التوحيد والإصلاح)



صورة الغلاف للفنان الجزائري علي فُضيلي

www.hoggar.org
info@hoggar.org

قيق عن التعذيب ا زائر

الطبعة الأو 1423 هـ – 2003 م

Case Postale 305, 1211 Genève 21
URL: www.hoggar.org ; Email: info@hoggar.org
Fax: +41 22 734 10 08
www.hoggar.org
info@hoggar.org

تأليف: منتدى باحثي ال إفريقيا، مشروع الشهادة والتوثيق التار ي

عنوان: *قيق عن التعذيب / زائر*

Title: *An Inquiry into Algerian Torture*

Edited by the Forum of North-African Researchers, Testimonial and Historical Documentation Project.

Key words: Algeria; Torture; Torture methods and statistics; Politics of torture; State terror, Human rights; Media and torture; Torture under French colonial rule; Torture of women; Torture in Muslim history; Torture in Algerian internal law; Torture in international law; Torture in *Sharia* law; Algerian torture paintings.

ISBN: 2-940130-17-5 :ردمك

منتدى باحثي ال إفريقيا

مشروع الشهادة والتوثيق التار ي

قيق عن التعذيب ا زائر

معهد ا وقار، جنيف



الإهداء

إ   معذ   أرض ا زائر

محتويات

ج. منظور إعلامي

د. منظور تاريخي

هـ. منظور قضائي

و. منظور تصويري

مدخل

تصدير الكتاب

الدكتور منصف المرزوقي

رئيس المجلس الوطني للحريات في تونس

الرئيس الأسبق للجنة العربية لحقوق الإنسان

من يقرأ بتمعن هذه الوثيقة الدامغة على الفظائع التي عرفتها الجزائر الشقيقة في السنوات الأخيرة، لا يستطيع إلاّ أن يتساءل كيف يمكن أن تحدث مثل هذه الأمور في البلد الذي ذاق الأمرّين من آفة التعذيب إبان حربه البطولية من أجل الاستقلال. ألم يعِ الجزائريون آنذاك فظاعة التعذيب ولم يعاهدوا أنفسهم على ألا تتكرّر ثانية؟ وكأن المرضَ لم يخلّف الحصانة الكافية التي ظنناها نهائية. ها هي الآفة تعصف من جديد، تدمّر الأرواح والأجساد بكيفية فاقت ما حصل إبان الاستعمار خاصة وأن الجلاد لم يعد اليوم ذلك الأجنبي الذي يمكن أن نحمّله كل الموبقات نظرا لأجنبيته، وإنما هو الجزائري القح الذي يعذب لصالح دولة يفترض فيها أنها الدولة الوطنية.

ولربما كان هذا بيت القصيد ومكمن الداء الحقيقي. فالدولة الاستعمارية لم تكن تستمدّ وجودها من رضى الشعب وبالتالي كان تواصلها مرهونا بمستوى العنف الذي كانت تمارسه عليه وما التعذيب إلا الشكل الأكثر توحشا له والرامي إلى إشاعة الرعب وروح الاستسلام وكسر شوكة كل من يجرؤ على رفع الرأس. وثمّة قانون تاريخ يسن على أنه بقدر ما تكون الدولة أو النظام الذي يسيرها لاشرعيا بقدر ما يحتاج إلى العنف لتسيير المجتمع. أما الدولة الشرعية وهي الدولة المحلية والنظام الشرعي وهو النظام الذي تقبله الأغلبية فهما بغير حاجة لمثل هذا العنف لأن الرضى هو حجر الزاوية في العقد السياسي المبرم بين الحاكم والمحكوم.

وبقدر ما تتسع رقعة التعذيب وتتزايد حدته بقدر ما تعكس الظاهرة ضعف الشرعية بل وانهيارها التام لأن نظاما شرعيا بغير حاجة لمثل هذه الموبقات للتواصل والبقاء. وحتى لو كان التهديد جديا لما احتاج لمثل هذه الوسائل في ظروف توفر الشرعية لأن التفاف الناس والمؤسسات حوله يعطيه من القوة ما يمكنه من مواجهة الأخطار التي يتعرض لها في إطار احترام ثوابت القانون ووظيفة الدولة. أما أن تتحول الدولة إلى خانة تحتضن مناطق كاملة من غياب القانون بادّعاء الحفاظ على القانون، والهمجية بحجة المحافظة على الحضارة، وانتهاك حرمة المواطنين بادعاء الدفاع عن الوطن، فإن الأمر يصبح بمثابة انتحار بطيء للدولة وتدمير للمجتمع والإنسان.

إن عودة التعذيب «الوطني» ليتابع التعذيب الأجنبي وبالشكل الهمجي الذي تتعرض له هذه الوثيقة العلمية، لا يعني شيئا آخر غير تواصل أزمة شرعية الحكم في الجزائر. لقد أصبح بديهيا اليوم أنه لا يكفي أن تكون هناك دولة محلية لتكون دولة وطنية فالوطنية اليوم هي المواطنية أي أن درجة الوطنية لنظام ما ترتبط باحترامه لسيادة الشعب عبر توفر الحريات الديمقراطية واحترامه لحقوق المواطن ومن بينها الحرمة الجسدية ولا يمكن أن يكون النظام وطنيا وهو ينتهك حقوق المواطنة الجماعية والفردية. إن بشاعة ما نقرأ في هذا التحقيق الرهيب هو الدليل الدامغ على انهيار شرعية النظام الحاكم وأزمته العميقة وانقلابه إلى قوة غاشمة لا يمكنها التواصل إلا بالقدر الأقصى للوحشية غير مبالية بتدمير المجتمع وتدمير إنسانية الضحية عندما تدمّر كرامته وإنسانية الجلاد عندما تحيله إلى أداة طيعة تأتي من الموبقات ما لا تأتيه الحيوانات التي نسميها وحشية والحال أنه لا توجد وحشية أعظم من تلك التي يظهرها الجلادون. وعندما نفهم آليات التعذيب وأسبابه فإننا نفهم أن أنسنة الضحية والجلاد على حد السواء وتخليص المجتمع من التهديد المسلط عليه وترويض الدولة لتصبح نعمة لا نقمة، كل هذا يمرّ بانتصارنا في معركة سميتُها معركة الاستقلال الثاني تكمّل معركة الاستقلال الأول وهي المعركة السياسية والثقافية التي نعيد بها للشعب سيادته وللمواطن كرامته وللدولة شرعيتها عبر إحلال النظام الديمقراطي الحقيقي والفعال.

إن الشعب الجزائري الذي أعطى للعالم أروع أمثلة البطولة وقدّم كل التضحيات لربح معركة الاستقلال الأول، قادر على ربح معركة الاستقلال الثاني. وما هذا التقرير الذي أحييه وأحيي من سهروا عليه، إلا جزءا من معركة تعصف في الجزائر، ولكن أيضا في تونس وفي كل بلداننا العربية وستتواصل إلى أن ينتهي التعذيب وتنتهي أسبابه.

الدكتور هيثم مناع

محرر موسوعة «الإمعان في حقوق الإنسان»[أ]

الرئيس الأسبق للجنة العربية لحقوق الإنسان

التعذيب جريمة جسيمة لا تزول بالتقادم. هذا هو الحكم الحقوقي الذي توصلت إليه البشرية في القرن العشرين لوصف هذه الفظاعة التي عايشت البشر منذ عشرات آلاف السنين. لقد كان من الضروري أن يتم وضع حد لها في المنطق والعقول والقانون الدولي قبل أن تنقرض في المجتمعات البشرية كما ينقرض المرض القاتل عبر اكتشاف الوسائل الكفيلة بوضع حد لأذاه على صعيد الأفراد والجماعات.

لم تعد قضية التعذيب محصورة في النخب. فالاستيراد المفرط لتقنيات التعذيب وتبادل الخبرات بين الجلادين والديكتاتوريات خلق حالة وعي عامة للنتائج الكارثية لهذه الجريمة على الحقوق السياسية والمدنية والاجتماعية والثقافية للبشر، ناهيكم عن آثارها النفسية والجسدية المباشرة. على المسّ بكرامة النفس والجسد تقوم ثقافة الخوف الاستبدادية، وعبر تشويه الضحايا يحاول الطغاة تغطية عريهم القبيح بنقله للآخر. التعذيب هو محاولة مستديمة لقتل روح المقاومة والقيم عند الأشخاص والثقة بالإنسان. وبقدر ما ينحدر المستوى الأخلاقي للسلطة التسلطية يصبح هاجسها كسر القيمة الاعتبارية للآخر بالوسائل البربرية.

سبقت الحركات الفكرية المنظمات الحقوقية في تناول التعذيب كظاهرة شاملة وليس فقط عبر بعديها القانوني والنفسي-الطبي. وكان للعديد من المفكرين دورهم في تحسيس الرأي العام بأهمية مكافحة التعذيب وبناء ثقافة مضادة لكل ما يسوغ أو يسمح بتسرب مبررات تجعل من المعاملة المهينة أو اللا إنسانية قضية مقبولة. لقد باشرت منظمات حقوق الإنسان الاهتمام بتناول تحليلي معمق للظاهرة في الثمانينات من القرن الماضي، وترافق ذلك بولادة منظمات مختصة بالتعذيب وأخرى تهتم بإعادة تأهيل الضحايا. ورغم كون العالم العربي من أكثر المناطق تأثرا بهذا الوباء، تأخرت فيه حركة مناهضة التعذيب.

[أ] مؤلف لعدة كتب عن التعذيب وحقوق الإنسان في العالم العربي. من أوائل العاملين على إعادة تأهيل ضحايا التعذيب، أشرف على كتاب «التعذيب في العالم العربي في القرن العشرين» (1998 بالعربية والفرنسية) ويشرف على إنجاز «الدليل في إعادة التأهيل».

فلم تبدأ الدراسات الجدية المختصة بالموضوع قبل التسعينات. وبمعزل عن مشاركتنا في أكثر من عمل إقليمي حول التعذيب، من الضروري القول أنه لم يتم حتى اليوم تقديم هذه الجريمة ضمن تصور متعدد الميادين وعلى صعيد بلد عربي واحد كما هو الحال في هذا الكتاب. من هنا، لا تشتمل هذه الأوراق على تشريح مجهري للأبعاد التكوينية والوظيفية والحقوقية والثقافية والمجتمعية للتعذيب في الجزائر فحسب، وإنما هي بحق مصدر إلهام لكل مناهضي التعذيب في بلدان الجنوب. ذلك باعتبار أن هذا المنهج يشكل بآن أداة التعريف والتفكيك، ووسيلة التعرية والتوعية. باختصار، الباحثون الجزائريون لا يوثقون ويرمون الفهم وحسب، بل يضعون اللبنات الضرورية لثقافة المقاومة.

يظهر هذا الكتاب بجلاء أن الجلاد هو الملهم الرئيسي لكل أشكال العنف في المجتمع. وهو يقول ذلك دون أن يعطي مبررا لأي شكل من أشكال الثأر الرد فعلية التي شهدتها الجزائر.

لا يمكن قبول عذر أو دافع أو مبرر لممارسة التعذيب، يؤكد علي يحي عبد النور في مداخلته. لأنه لا يمكن، كما يقول كريمي، المشاركة في تربية الباثولوجيا في الوجود البشري. وكما يذكر إبراهيم التاوتي، فإننا أمام وضع بشري معقد نجد فيه «السياسة والقانون والعنف والسلطة والأعمال التجارية والشرطة والثقافة كلها متشابكة فيما بينها. وبالتالي صار من الطبيعي أن ترى في نفس الوقت جلادا، وترى طاغية منتخبا وقاضيا من دون أخلاق، وشرطيا لصا ورئيس بلدية زعيم عصابة الخ».

لقد قتلت سلطة الحزب الواحد بعد الاستقلال أهم مكونات الوعي الشعبي الجزائري، وهي التي اعتبرت التعذيب ممارسة استعمارية. لقد كانت المناداة بالتخلص منه علامة أساسية من علامات السيادة الوطنية وليس فقط الكرامة الشخصية. لكن هذه الجريمة مورست كجزء من استراتيجية قتل المقاومة المجتمعية. وإن تراجعت هذه الظاهرة بين عامي 1989-1991، فقد شكل التعذيب أهم أسلحة الحل الأمني إثراغتيال المسيرة الانتخابية في البلاد، كما اتخذ أشكالا وحشية تركت آثارا بعيدة المدى. فالهدف لم يكن الحصول على المعلومات أو كشف خلايا تنظيمية، بل تحطيم الآخر ونشر فكرة تقول بأن الجلاد لن يتورع عن اغتصاب الضحية وقريباتها وأن يصيبهم بالعقم وأن يحرق الإليتين واللحى. فعندما تصل نسبة الاعتداءات الجنسية إلى 58% في بعض الملفات، يتساءل المرء كيف يمكن دفع المشاعر الباثولوجية البعلية عند الجلاد إلى حالة قطيعة نهائية مع المجتمع والقيم، بحيث يصبح بقاء السلطة التسلطية شرطا لبقائه خارج منظومة العقاب. لقد فقد

الجنرالات الثقة بمن يخدمهم إلى حد صار من الضروري معه توريطهم بجرائم فظيعة تجعلهم يحتمون بالسلطة من القانون والمجتمع.

من هنا يبرز البعد المركزي لهذا العمل: عنينا المواكبة بين مهمة التوعية وواجب المحاسبة. فالمحاسبة ليست مجرد عمل قضائي، وإنما قضية وعي جماعي. وبقدر ما يتمكن المجتمع من تحويل العقلية الاستئصالية إلى عقلية مريبة وجعل الممارسات المجرمة أكثر شينا وقبحا، بقدر ما يمكن أن يتخلص من جريمة التعذيب. باعتبار أن العقوبة فيها تتجاوز قاعة المحكمة إلى الشارع والمدرسة والبيت والمسجد والكنيسة... يقول أحد الجلادين الأرجنتينيين: «كانت نظرات الناس لي أقوى من أي حكم قضائي، وكم تمنيت لو أنهم حكموا علّي بالإعدام لأتخلص من ازدراء المجتمع».

هذا النهج لا يقوم على الثأر أو إقامة محاكم تفتيش أخلاقية، كما يحلو لهنري كيسنغر القول، إنما يعتمد مبدأ إقامة العدل. هذا المبدأ الذي يوفر عوامل اليقظة الضرورية في قضايا التعذيب. فكما ذكرت قبل 5 سنوات في مقدمة *التعذيب في العالم العربي*: «ليس هناك حضارة بمنجى من الخطر، وليس هناك شخص واحد في مأمن كامل. إن المعاملة اللا إنسانية والمهينة حاضرة بشكل يجعل التعبئة من أجل مقاومتها نوعا من الحماية الذاتية».

من كان يتصور سجونا خارج الحدود تسمح بالمعاملة اللاإنسانية هربا من العقاب؟ ومن ظن عند إغلاق سجن الخيام وفضح مآسي تازمامارت وتدمر أن غوانتانامو ستكون المحطة القادمة وأن التعذيب سيتم بإشراف أمريكي في عدة عواصم عربية ؟

من أجل هذا، ولكي لا تشكل بلداننا آخر معقل لجريمة ضد الأخلاق وضد الكرامة وضد الإنسانية، لا بد من نشر ثقافة مناهضة التعذيب بكل الوسائل. كما لا بد من الاستفادة من هذا السفر القيم في أسفار يسطرها المناضلون والمناضلات في كل مكان من العالم لوضع حد لجريمة التعذيب.

الدكتورة فيوليت داغر

رئيسة اللجنة العربية لحقوق الإنسان

لم يعد بالإمكان التعامل مع جريمة التعذيب بمفهوم اختزالي. فالمعاملة اللا إنسانية والمهينة تهدف كما نعلم لإخضاع طرف لصالح طرف آخر في إطار علاقة قوة غير متكافئة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا. إنها تستهدف الألفة والمدنية والكرامة التي تقوم عليها فكرة المشاركة في الشأن العام. فالجلاد يعمد لاغتيال روح المقاومة عند الضحية وقتل مشروعه السياسي والاجتماعي. مما يشكل مساسا بالشخصية الإنسانية ويحول دون نموها وانعتاقها وأنسنة الوجود البشري.

الأبحاث المقدمة في هذا الكتاب تسعى للفت نظرنا إلى أنه بقدر ما يحاول الجلاد طمس هوية الضحية عبر إباحة الفعل البربري، بقدر ما يشعر بأن وجوده كشخص قد انتهى. فالجلاد الصغير الذي ينفذ الأوامر في مؤسسة التعذيب الأخطبوطية يشعر في أعماقه بأن حكما اجتماعيا بالإعدام قد صدر عليه، وبالتالي لا خيار له سوى القضاء على الآخر القادر على محاسبته. إنه بذلك ينتمي بوعي أو بدون وعي لإيديولوجية السلطة العسكرية ويصبح رهينتها. وفي هذه الحلقة الجهنمية المغلقة، تصبح ممارسة التعذيب آخر قلعة وهمية لحماية التسلّط والمتسلّط.

هذا هو فحوى الرسالة التي يوجهها المناضلون والباحثون الجزائريون لشعبهم وللعالم عبر هذا الكتاب. مما يحضنا على التأمل والبحث عن طرق توفير الآليات التي تقف في وجه هذه السلوكات البربرية.

الدكتور فيصل القاسم

مُعِدّ ومنشّط برنامج الاتجاه المعاكس في قناة الجزيرة

من قال إننا نحن العرب متخلفون ؟ لا أبدا. فإذا كان التقدم العلمي قد وصل بالغرب إلى استنساخ الإنسان، فنحن قد ابتكرنا مصطلحا مرادفا كي نعبر فيه عن «تقدمنا الحضاري»، إنه الاستمساخ. وما أدراك ما الاستمساخ! إنه إعادة إحياء البطش العربي بأنتن أشكاله. فبدلا من أن نأخذ من تاريخنا العربي والإسلامي جوانبه المضيئة، رحنا نستمسخ أسوء ما فيه، ألا وهو الاستبداد السياسي المقيت بما يتضمنه من تنكيل بالمعارضين واللجوء إلى أبشع الأساليب الهمجية في تعذيبهم والانتقام منهم. وللأسف الشديد فإن هذه عادة عربية «أصيلة» ومن «شيم» العرب القدماء لخصها على أحسن وجه الخليفة الأموي الوليد بن يزيد بقوله: «فنحن المالكون للناس قسرا نسومهم المذلة والنكالا». لاحظ التشدق السادي بتعذيب الخصوم.

ولعل ما حل بالأديب الكبير ابن المقفع مثال صارخ للوحشية العربية في فن التعذيب. فقد تجرأ صاحبنا ذات مرة وعين نفسه مشيرا يشير إلى ولي النعم، فأسدى بعض النصح البريء لأحد خلفاء بني العباس الأشاوس حول بعض مسائل الحكم، فماذا كان جزاء هذه «الوقاحة»؟ لقد نزل عليه غضب السموات والأرض عقابا له على تصرفه «المشين»، فقد أوعز الخليفة المنصور إلى والي البصرة سفيان بن حبيب يأمره بقتله، فدعاه الأخير إلى ديوان الحكومة، وأدخله المقصورة وإذا بها تنور وقال له: «والله لأقتلنك قتلة يسير بذكرها الركبان» وأخذ يقطّع من جسمه أجزاء ويضع كل قطعة في النار وهو يراها تحترق حتى مات. وكيف ننسى ما حدث لعبد الله ابن الزبير أحد معارضي أبناء معاوية بن أبي سفيان، فقد عُلق على حبل المشنقة لسبعة أيام بلياليها كي يكون عظة لم يتعظ حتى جاءته أسماء بنت أبي بكر وقالت جملتها المشهورة: «أما آن لهذا الفارس أن يترجل». ولم تتوقف صولات وجولات الحجاج بن يوسف الثقفي سفاح بني أمية في حرفة التعذيب والتمثيل بالمناوئين للحكم عند هذا الحد. فلا شك أن العديد منا يتذكر خطبة الحجاج المشهورة: «من أعياه داؤه فعندي دواؤه، ومن استطال أجله فعلي أن أعجله، ومن ثقل عليه رأسه وضعت عنه ثقله، ومن استطال ماضي عمره قصرت عليه باقيه... والله لا آمر

أحدكم أن يخرج من باب من أبواب المسجد فيخرج من الباب الذي يليه إلا ضربت عنقه». ومن مآثر الحجاج في فن التعذيب «أما والله لألحونكم لحو العصا، ولأقرعنكم قرع المروة ولأعصبنكم عصب السلمة، ولأضربنكم ضرب غرائب الإبل». وفي مناسبة أخرى يقول المعذب الأكبر: «يا أهل الكوفة... إني لأرى أبصارا طامحة، وأعناقا متطاولة، ورؤوسا قد أينعت وحان قطافها، وأني لصاحبها، وكأني أنظر إلى الدماء بين العمائم واللحى تترقرق». أنظر كيف استخدم الحجاج بلاغته الأدبية الفذة في تمجيد التعذيب كما لو كان يتغزل بعشيقته! وكم تمنيت لو أن الطغاة العرب، قديمهم وحديثهم، يتغنون بانتصاراتهم على الأعداء كما يتغنون بانتصاراتهم على شعوبهم ومعارضيهم في الداخل، فعندما أحصى الحجاج من قتلهم من أجل إرضاء أسياده والحفاظ على عروشهم وجد أن عددهم يفوق من قُتل في ساحة المعركة ضد الأعداء بكثير، فقد وصل عددهم إلى مائة وعشرين ألفا، ناهيك عن الآلاف الذين ماتوا في سجونه تحت التعذيب من نساء ورجال.

بطبيعة الحال فإن محترفي التعذيب المنتشرين كالسرطان في سجوننا العربية لا يقلون بشاعة وقسوة ووحشية عن سفاحي بني أمية والعباسيين، وكم يتوقون لو أنهم كانوا قادرين على تمجيد مآثرهم التعذيبية شعرا كما فعل الحجاج، لو لا أن الزمان قد تغير وأصبحت المنظمات الدولية المدافعة عن حقوق الإنسان تقف لهم بالمرصاد. صحيح أن الدم قد تجمد في عروق هواة التنكيل وتبلدت أحاسيسهم وأحاسيس أسيادهم الجلادين الأكبرين، لكن من الممكن فضحهم وتعريتهم بشتى السبل المتاحة. فزمننا ليس زمن الحجاج، بل زمن الإنترنت والمعلومة السريعة التي تخترق كل الحواجز. وكم شعرت بالفرح عندما قرأت تقريرا صادرا عن إحدى المنظمات المناهضة للتعذيب تقول فيه إن تقاريرها المتواصلة التي تحاول فضح الدول التي ما زالت تمارس التعذيب بشكل بشع قد بدأت تؤتي ثمارها. صحيح أن التعذيب والتنكيل بالمعارضين داخل السجون العربية لن يتوقف بين ليلة وضحاها، لكن الأنظمة العربية بدأت تحتاط من العواقب الوخيمة التي يمكن أن تلحق بها بسبب ممارسة التعذيب المنظم في سجونها. فقدت بدأت بعض الحكومات بشراء وسائل تعذيب حديثة لا تترك أي أثر على أجساد السجناء، وهذا ليس تطورا في حرفة التعذيب بل خوف من أن ينفضح أمرها. والدليل أن منظمة مثل العفو الدولية تعتبر ذلك نصرا لها ومحاولة دنيئة وجبانة من طرف الأنظمة القمعية للتستر على عوراتها وبشاعتها، لذلك فإن أي جهد، كبر أم صغر، لإماطة اللثام عن التعذيب داخل السجون العربية لهو خطوة في الاتجاه الصحيح ومسعى خير يستحق كل من يقوم به كل الشكر والتقدير والاحترام.

إن هذا الكتاب الجديد الذي بين أيديكم يعتبر إضافة قيمة في مجال حقوق الإنسان وخاصة العربي الذي بات يحسد الحيوانات الأليفة في الغرب على العز الذي تنعم به، فهي تعيش حياتها بالطول والعرض ولا تموت إلا بسبب تقدم العمر بينما يقضي الآلاف من شبابنا نحبهم تحت سياط الجلادين داخل السجون والمعتقلات العربية الرهيبة، ومحظوظ كل من يخرج من سجن عربي سليم الجسد والعقل، فتعالوا نقلب صفحات هذا الكتاب القيم الذي أتمنى أن أرى منه المزيد، فكل الأنظمة العربية ومعاوياتها تقريبا عندها الحجاج حتى لو اختلفت وسائل التعذيب وتطورت.

الدكتور نظام عساف

مدير مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان

شرفني صديقي الأستاذ الدكتور يوسف البجاوي بالتقديم لهذا الكتاب الذي أسهم في إعداده مجموعة من الباحثين المتخصصين . ورغم أن مثل هذا التشريف هو مسؤولية بحد ذاته، إلا أن الكتاب، بما يقدمه من صورة شاملة ومؤلمة عن الأوضاع المأساوية لحقوق الإنسان في الجزائر، هذا البلد الذي هو أنموذج للشعوب المقهورة في النضال والكفاح ضد الاستعمار، وبلد المليون شهيد في سبيل الحرية والكرامة وإنسانية الإنسان الجزائري، يجعل من تلك المسؤولية أمانة، لا تقف عند حدود التعاطف مع ضحايا القمع والإرهاب أياً كان مرتكبهما، وإن كان هذا التعاطف سيستحيل غالباً إلى دموع تملأ عيني القارئ، ولا سيما وهو يسمع، ولا أقول يقرأ، شهادات الضحايا وذويهم، إذ إن الكلمات تحمل الصورة المريعة وصراخ الضحايا وذويهم إلى فؤاد كل ذي ضمير حي.

إن الأمانة الحقيقية التي يلقيها هذا الكتاب – الشهادة، هي الأمانة التي حملها الإنسان منذ وجوده على هذه الأرض، وهي أمانة صيانة إنسانيته، أمانة التآخي مع أخيه الإنسان كشرط لازم لتحقيق هذه الإنسانية .لكنها، في ذات الوقت، هي الأمانة المضاعة في عالمنا العربي، التي جعلت من شهادات هذا الكتاب، التي تكاد تكون خيالاً في فظاعتها وترويعها، حقيقة ماثلة يحياها المواطن الجزائري، وغيره من أشقائه العرب في أكثر من بلد عربي، بشكل يومي .

إن أهمية الكتاب الذي بين أيدينا اليوم لا تنبع من أنه يهز فينا الوجدان العميق لاستعادة الأمانة الضائعة، وهي حقوق الإنسان والمواطن العربي فحسب، لكنه، في ذات الوقت، يسعى من خلال الجوانب النظرية الغنية فيه إلى إبراز العلاقة التفاعلية بين عوامل الإرهاب، ولا سيما إرهاب الدولة، وبين التنمية الإنسانية الحقة .

ولعل الصورة الأبرز لذلك، والتي يمكن إحساسها بشكل يومي في مجتمعاتنا العربية، تتمثل في التخلف والتبعية للخارج .فبقدر ما يبدو هذان العاملان أحد أهم سببين، إن لم يكونا السببين الأهم، لخلق البيئة المناسبة للإرهاب بأشكاله كافة، بكل ما يعنيه ذلك من بشاعة في الإجهاز على حقوق الإنسان والمواطن العربي، فإن تحقيق الاحترام الكامل لحقوق الإنسان وتعزيزها يبدو الطريق الوحيد الممكنة للخروج من هوة التخلف، وتحقيق التنمية

بمفهومها الشامل، والحصول بالتالي، على الاستقلال التام، الذي ما زال معلقاً في البلدان العربية كافة منذ خروج المستعمر الأجنبي .هكذا يبدو دقيقاً أن «تأميم التعذيب» الذي قامت بد الدولة «الوطنية» من أيدي المستعمر، قد استتبع مباشرة وكنتيجة حتمية «تأميم التخلف» الذي فرضه ذات المستعمر عبر آلية التعذيب وانتهاك حقوق الإنسان بشكل عام .فالمجتمع القائم على عقد اجتماعي أساسه القهر والرعب والإرهاب، يعني تسخير موارد الدولة وتوجيه ثمار التنمية، إن وجدت، لتمويل آلة القهر العسكري، ليغدو الاستعمار الجديد، المتمثل بالتبعية، هو المستقر الأخير للدولة «الوطنية»، على النحو الذي يوضحه هذا الكتاب بشكل جلي فيما يتعلق بالحالة الجزائرية، ذلك أن «عسكرة النظام والقمع الذي يمارسه يهدفان ليس فقط لتفكيك وتدمير القوى الاجتماعية والمعارضة السياسية الحقيقية، وإنما كذلك يعملان — من خلال الإرهاب الذي يشل كل أنواع الاحتجاج — كوسيلة للتغيير القسري للاقتصاد والمجتمع من أجل تأسيس نوع وحشي من الرأسمالية».

ومع تعدد الآثار المدمرة للقمع والإرهاب، والتي تمتد لتشمل الجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية، يبقى التأثير الأهم والأخطر، والذي يعتبر مصدر كل تدمير آخر، متمثلاً في تحطيم نسيج المجتمع المنتج بتدمير الفرد، بجعله مرتعاً لكل الصفات التي تنزع عنه إنسانيته، وصولاً إلى جعل «الخوف هو الخلفية التي تلون الحياة العامة باستمرار، وتضحي» ثقافة الإرهاب «هي الثقافة المؤثرة على شرائح المجتمع كافة. وفي حين تعمل المجتمعات الحرة على حل المشكلة السياسية لتنظيم المجتمع بإخماد الخوف الجماعي، تعمل الدول الإرهابية على تقويته واستغلاله».

ذات الحقيقة تنطبق على من يفترض فيهم أن يكونوا جنود الصف الأول في الدفاع عن حقوق الإنسان، وهم القضاة الساهرون على تطبيق القانون العادل، بكل عدالة ومساواة، وإلا كنا أمام من يسلم الضحية لجلادها .

وعلى الرغم من إدانات الجمعية العامة للأمم المتحدة للتعذيب باعتباره انتهاكاً أساسياً لحقوق الإنسان وكجرم يرتكب في حق الكرامة الإنسانية، كما حرمته القوانين الوطنية والدولية، إلا أننا نسمع يومياً عن تكرار استخدام التعذيب في شتى أنحاء العا لم.

لذلك قامت منظمة العفو الدولية منذ ما يربو على عشرين عاماً بحملة تستهدف الترويج لبرنامج من اثني عشر إجراءاً ضرورياً ينبغي أن تلتزم بها الحكومات كدليل إيجابي لإلغاء التعذيب على المستويين الوطني والدولي.

ولعل من المفيد التذكير بهذه الإجراءات الإثني عشر، ونحن نقدم لهذا الكتاب الهام الذي يكشف حجم التعذيب في الجزائر منذ ما يزيد عن عشرة أعوام، والمتمثلة في شجب التعذيب رسمياً، ووضع القيود على الحبس الانفرادي، وعدم احتجاز المعتقلين في أماكن سرية، وتوافر الضمانات الكافية أثناء الاحتجاز والاستجواب، والتحقيق غير المنحاز في تقارير التعذيب، وبطلان البيانات المنتزعة تحت التعذيب، وتحريم التعذيب قانوناً، ومقاضاة المتهمين بممارسة التعذيب، وإجراءات تدريب الموظفين، والتعويض، والتأهيل، والاستجواب الدولي، والتصديق على المواثيق الدولية ذات العلاقة. ونتفق مع آراء الكثيرين الذين يعتبرون ممارسة التعذيب من أفظع المصائب التي تحل بالإنسان، إذ لا نبالغ حين نقول بأن الإنسان، مطلق إنسان، يتمنى لحظة التعذيب أن لا تكون قد ولدته أمه ويؤثر ربما الموت على تواصل تعرضه للمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة من كرامته.

ويكشف لنا رادار علم الاجتماع السياسي والقانون الدولي الإنساني والشرعة الدولية لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية والإقليمية بحقوق الإنسان، وبخاصة «الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهنية»، أن الانتهاكات التي تقع داخل السجون في الدول العربية وبضمنها في الجزائر، وللأسف الشديد، يمكن اعتبارها جرائم ضد الإنسانية وتمس مباشرة كرامة السجناء وسلامة أبدانهم وفي أحيان غير قليلة تمس حقهم في الحياة.

ولعل من بين أسباب استمرار هذه الانتهاكات في كثير من السجون العربية تواصل ظاهرة الإفلات من العقاب للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين الذين يمارسون التعذيب ضد السجناء، من جهة، وعدم الإسراع في إحداث إصلاح للقضاء يسمح بمراقبة فعالة لتطبيق العقوبات السجنية، وصون كرامة السجناء وحقوقهم وفقاً للقواعد النموذجية لمعاملة السجناء من جهة ثانية.

ولأن حقوق الإنسان ما كانت ولن تكون في أي يوم من الأيام منة تمنح من أعلى، بل هي نور مصدره أرواح ودماء كل المؤمنين بها، تبدو أهمية الكتاب مرة أخرى، في أن الشعب الذي كان قدوة التحرر من الاستعمار يرفض إلا أن يكون قدوة في التحرر من الظلم والاضطهاد والإرهاب .فرغم كل الظلمة الحالكة التي تحياها الجزائر، والتي يحاول الكتاب أن يكشف هو لها وأبعادها، يظهر النور في آخر النفق.

فالأهوال التي تكشف عنها مأساة الجزائر، تكشف في ذات الوقت عن وعي الشعب، بفئاته كافة، بدوره في فرض احترام حقوق الإنسان .ففي مقابل بعض المعايير الغربية المزدوجة في التعاطي مع قضايا حقوق الإنسان العربي، ورغم كل نصوص اتفاقيات القانون الدولي

التي تحرم التعذيب بشكل مطلق، ورغم توقيع الدولة على مثل هذه الاتفاقيات، الذي يبقى مجرد حبر على ورق طالما لم توجد الإرادة الشعبية التي تفرض احترام مثل هذه النصوص فرضاً، يبرز دور المجتمع الجزائري في الدفاع عن حقوقه وإنسانيته .

فأمام تعدد أشكال انتهاكات حقوق الإنسان، بين اعتقال وتعذيب وإعدام خارج القانون وإخفاء قسري ومجازر .والتي يتنوع كل منها إلى أنواع متعددة، تبرز إرادة الشعب في أكثر من صورة. وإذا كان لا بد من التقدير والإشادة بمنظمات المجتمع المدني الجزائرية لدورها على هذا الصعيد، كما يظهر في ثنايا هذا الكتاب، من خلال إفراز حركات اجتماعية، إلا أن ما يستدعي التوقف بكل إجلال وإكبار هو دور المرأة الجزائرية، كجزء من المجتمع الجزائري المكلوم، لا في الدفاع عن حقوق الإنسان الجزائري في مواجهة الإرهاب في الداخل فقط، بل ودورها أيضاً في نقل صوتها إلى العالم كافة، لتهز بمعاناتها كل الضمائر الحية في العالم . وهو ما يعيدنا إلى القضية الأساس في مجتمعاتنا العربية، والمتمثلة في تعزيز دور المرأة في هذه المجتمعات، لأن المرأة ستكون، كما كانت دائماً، سند الرجل في تحقيق الإنسانية، وبناء الوطن.

وأخيراً، يمثل هذا الكتاب الهام بحق خطوة كبيرة على الطريق الطويل الذي نحتاجه في العالم العربي، لوضع حد للصمت على ما يحدث داخل مباني الأجهزة الأمنية والشرطية، والسجنية من تعذيب جسدي ونفسي للموقوفين والمعتقلين – والسجناء — وبخاصة السياسيين منهم.

وأرجو أن يسهم هذا المؤلف الهام في تحفيز الباحثين ومنظمات حقوق الإنسان في مختلف البلدان العربية على إصدار مؤلفات مماثلة لهذا العمل، أملاً في إحداث شرخ كبير في جدار الصمت على جريمة التعذيب في السجون العربية.

الدكتورة سبيكة محمد النجار

الأمين العام للجمعية البحرينية لحقوق الإنسان

يصعب على إنسان عشق الجزائر دون أن يراها ويرفض عقله أحياناً تصديق ما يحدث فيه من فظاعات وانتهاكات لحقوق الإنسان أن يكتب عن التعذيب في هذا البلد. لقد كانت الجزائر بالنسبة لجيلنا الحلم الثائر. كنا نراها بأحاسيسنا الأرض التي ستحتضن أحلامنا في التحرر والإنعتاق من الاستعمار. كانت الجزائر الثورة أنموذج نتطلع أن يحدث في بلداننا. والآن بعد مرور عدة عقود على استقلال هذا البلد الذي علَّمَ العالم كيف يكون النضال من أجل الكرامة الإنسانية، يعتصرنا الألم عندما نراه يغرق في بحر من العنف والتعذيب والدماء.

حبي القديم للجزائر جعلني أتردد كثيراً كلما حاولت قراءة النسخة غير المطبوعة عن التعذيب في الجزائر، وتمنيت لو أنني لم أعطِ وعداً بالتعليق عليه. لقد تناول الكتاب كافة جوانب التعذيب، لذا يحق أن يكون وبامتياز مرجعاً لمنظمات حقوق الإنسان التي تناهض التعذيب. فالتعذيب ليس له وطن، أي أن ممارسي التعذيب يستفيدون من تجارب غيرهم ويتفننون في تعذيب ضحاياهم ثم ينقلون تجاربهم لأمثالهم في الدول الأخرى. ومن ثم فإن ما حدث ويحدث في الجزائر قد يحدث مثله أو أبشع منه في دول أخرى. من هنا تأتي أهمية أن يستفيد نشطاء حقوق الإنسان من تجارب ومعاناة غيرهم من الشعوب واستنباط الدروس التي تدفع بنضالهم في مجال القضاء على انتهاكات حقوق الإنسان خطوات إلى الأمام.

يمكن لهذا الكتاب الجامع أن يكون نواة لمشروع واسع يؤرخ للتعذيب في الوطن العربي بشكل خاص والعالم عموماً. كما يمكن أن يكون فاتحةً لندوات ونقاشات تتمحور حول موضوعاته الرئيسية، وتمتد إلى ممارسات التعذيب في أقطارنا عموماً. وبالتالي نكون قد وضعنا أقدامنا على أول السلم لإنجاز عمل عربي بحثي مشترك حول التعذيب في الوطن العربي.

إنه كتاب رائع ومتكامل ويجب ألا تخلو مكتبة المنظمات الحقوقية والإنسانية منه.

المحامي هيثم المالح

رئيس الجمعية السورية لحقوق الإنسان

مضى أكثر من أربعة عشر قرنا على مقولة عمر بن الخطاب الخليفة الراشد الثاني حين قال في رسالته إلى أبي موسى الأشعري: «ولا يمنعنك قضاء قضيته بالأمس فراجعت اليوم فيه عقلك وهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق فإن الحق قديم ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل[...].»

وما نسب إلى عمر قوله حين كتب إلى عمرو بن العاص انتصافا للقبطي على ولد عمرو بن العاص «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا».

هذه الدروس التي استفادها الخلفاء الراشدون من رسول الإسلام محمد بن عبد الله ρ حين وكز أحد المجاهدين الذاهبين إلى الجهاد لتسوية الصفوف بعصا صغيرة كانت معه فقال له ذلك المجاهد: «أوجعتني يا رسول الله»، فما كان من رسول الإسلام ρ إلاّ أن أعطاه العصا وقال له: «هيا استقد مني.» وما سبق ذلك حين قال رسول الله عن حلف الفضول: «لو دعيت إلى مثله في الإسلام لأجبت.»

في هذا الجو المشحون بالحب والعطف بين المسلمين نشأ الإسلام وترعرع ونشأت معه حقوق الإنسان.

فحين قال عمر بن الخطاب بأن الحق قديم، لأنه اسم من أسماء الله الحسنى وصفة من صفاته، وهي سابقة في الوجود لخلق الإنسان.

إلا أنه أعقب زمن الخلافة الراشدة زمن تحولت فيه الشورى الإسلامية إلى استبداد وملك عضود، والاستبداد والملك العضود يقتضي البدء بممارسات تتناقض وحقوق الإنسان.

إلا أن الدولة الإسلامية كانت لا تزال متينة، ومشغولة بنشر الدعوة عن طريق الفتوحات حتى امتدت حدودها من الصين شرقا إلى الأندلس غربا، وهو ما شغل الناس عن الالتفات لمسائل أخرى، وما إن بدأ الضعف يسري في عروق هذه الدولة، فيما انصرف الناس إلى الترف، وانصرف الحكام لحياكة المؤامرات، واندثرت دولة الأندلس،

وعدا أمراؤها على بعضهم واستنصروا بالفرنجة على إخوانهم؛ حتى تقلص ظل هذه الحضارة رويدا رويدا، وطمع أعداؤها فيها، وسقطت في هوة الجهل والتمزق والفقر، وزحفت عليها جحافل الصليبيين تدمر كل شيء، وخاض فرسانها في دماء المسلمين وغيرهم، حتى ركبهم في القدس وفلسطين وغيرها. ثم ران على المجتمعات الإسلامية والعربية أنظمة مرتبطة بالغرب، وجاءت معاهدة سايكس بيكو لتقسم العالم العربي خاصة إلى دول ودويلات وإمارات، ورسمت حدودا وهمية، ونصبت حكومات قربة منها أو حليفة لها، واقتضى ذلك نمو الأنظمة الاستبدادية، وغابت حقوق الإنسان رويدا رويدا.

ومع بدء الصحوة الحديثة في عالمنا العربي، انبثقت منه منظمات وجماعات حرصت على صيانة الأمة من عسف السلطان وجور الحكام، ودفعت في سبيل ذلك ضحايا، بعضهم قضي عليه قتلا تحت اسم أحكام عسكرية أو ما شابهها، وبعضهم زج به في غياهب المعتقلات وأقبية الأجهزة الأمنية، واستحضرت التهم الجاهزة، ومارست أجهزة القمع أبشع صنوف الإرهاب والتعذيب والقتل تحت اسم الطوارئ وحالة الطوارئ وما سواها، وتم تشويه الإنسان واغتيال إنسانيته بطرق شتى أقلها الملاحقات الأمنية اليومية للشرفاء، وأعلاها استعمال أجهزة وتجهيزات تم استيرادها خصيصا من الدول المتحضرة! لممارسة سادية حيوانية ضد جموع المواطنين المعارضين للسلطة لمجرد المعارضة، أو ضد هؤلاء الذين يلاحقون فساد الأنظمة وانغماسها في حماة الرشوة والاختلاس والانحراف الجنسي وما إلى ذلك.

وظهرت كتابات عديدة في هذا المجال إلا أن أحدا لم يأت على دراسة وافية مستفيضة، جمعت بين شرح التعذيب ومشاكله وأصول تحريمه بين الشريعة والقانون، وبين معاهدات حقوق الإنسان والإعلان العالمي له، كما بين الكتاب الذي أقدم له بهذه الكلمات آثار التعذيب النفسية والمعنوية والمادية على المعذب.

إلا أن ما هو أهم من كل ذلك هو القسم الذي خصص لواردات الأسلحة، وخاصة منها واردات وسائل التعذيب.

ولقد استفاض هذا الفصل في الدراسة التي تندرج في برنامج بحث أوسع للإجابة عن المجموعتين من الأسئلة، بحيث تبدأ الدراسة بشيء من التفصيل عن سياق حقوق الإنسان الذي تتم فيه صفقات استيراد الأسلحة ونقل تكنولوجية التحكم السياسي، ثم تحويلات الأسلحة وتكنولوجية الرعب التي تورد إلى الجزائر وبلدان أخرى.

ففي هذه الأسطر المتقدمة يتبين مدى خطورة البحث الذي ورد في هذا الكتاب، فهو بحث غير مسبوق بهذه الدقة والمصداقية المدعومة بإحصائيات مبرمجة، ترد كل مادة إلى مصدرها، حتى يكون القارئ على بينة، ويستطيع متابعة خلفيات الأنظمة التي تحكم هذا العالم، ومدى تواطؤ الحكومات الغربية معها لقمع شعوبها ومنعها من استلام أمورها بنفسها.

لقد عرى القسم المتعلق بواردات الأسلحة أنظمة الغرب التي ما فتئت تتشدق بالحرية وبحماية حقوق الإنسان وتضرب كفا بكف حين يقتل صهيوني في فلسطين، وتنادي بالويل والثبور وعظائم الأمور دون أن ترجع إلى نفسها، وتراجع حساباتها السابقة، وكيف أنها هي التي زرعت كيانا غريبا في جسم أمتنا العربية والإسلامية، ومسلحا بأفتك أنواع الأسلحة، ولا تزال، وهو يمارس يوميا القتل بالآلة العسكرية الغربية كما يمارس التعذيب على المعتقلين من أبنائنا في فلسطين بواردات أجهزة القمع المستوردة من الغرب.

إن هذا الكتاب يضع القارئ أمام صورة حقيقية، وإن كانت قاتمة لما يعانيه الإنسان في القرن الحادي والعشرين، ولعل مجتمعنا العربي والإسلامي يستيقظ ليأخذ بيده مصيره، ويسائل هؤلاء المنتهكين لحقوق الإنسان داخليا كما يسائل الغرب الداعم لهذه الانتهاكات.

وأخيرا لا بد للعاملين في حقل حقوق الإنسان من الصبر تأسيا بقول الله تعالى (ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين) (البقرة:155).

والله الموفق وهو المستعان

السيدة منجية العبيدي

رئيسة جمعية نساء ضد التعذيب في تونس

مؤلم جدا أن نسمع ونرى بأعيننا أناسا يتجرعون القهر والذّل، ويتنفسون الآهات في سجوننا العربية، بسبب فكرة آمنوا بها أو موقف عبروا عنه.

محبط جدّا أن نستقبل القرن الحادي والعشرين وملايين الشرفاء في أرض الإسلام والسلام تدوس كرامتهم أقدام الجلادين، وتدمي ظهورهم سياط من عشقوا لغة السياط والتنكيل والتعذيب.

غريب أن تتحوّل المرأة التي كرّمها الإسلام أفضل تكريم إلى كائن ضعيف مهزوم، بلا قرار، بلا خيار، ينزع عنها لباس العفة والطهر عنوة وعلى الملإ، ولا نحرّك ساكنا.

إنني لأعجب من حال العرب ومن شهامتهم.

كيف يرضون باغتصاب امرأة ولا يتصدون لمن يتحرش بها أو يجردها من ثيابها لتمسكها بدينها ومبدئها ورفضها أن تكون أداة دعائية في يد سلطان جائر، أو جارية من جواري حداثة تأبى إلا أن تشيئها.

وإني لاستغرب أن يعدم ابن السجين رغيف الخبز وجرعة الدواء.

هؤلاء الطغاة وأولئك الجلادون يتغذون من صمتنا، ينتعشون من غفلتنا وينتشون من خوفنا وآهاتنا.

فعلينا أن نكون يدا واحدة وجدارا منيعا في وجه الظلم والقهر والاستبداد والتشريد والتعذيب والتنكيل وليكن شعارنا: لا صمت ولا خنوع بعد اليوم!

الدكتور حميدة عثمان

مدير المنظمة السودانية لمناهضة التعذيب

التعذيب من واحة السودان إلى جحيم الجزائر

يجد المرء قدرا كبيرا من الصعوبة في الكتابة عن موضوع ينطوي على قدر من الفظاعة والبشاعة الإنسانية، فالموضوع غير مستحب للقارئ والكاتب معا .وهناك قدر عظيم من النفي وعدم التصديق (*denial*) لكون الإنسان يستبطن إنسانيته وينفي عن ذاته، خجلا، ممارساته التي تنطوي على نفي إنسانيته وتأكيد بشاعته.

عند قراءتي لهذا الكتاب عن التعذيب في الجزائر انتابني إحساس متناقض وغامض، إحساس ملبّس بحزن وإحباط، لكن في ذات الوقت انتابني شعور عميق بالمسؤولية أخلاقيا وسياسيا، إحساس بمسؤوليتي عما يجري في تلك البقعة من الأرض من شمال إفريقيا. ومردود هذا الإحساس أنني عشت هذه التجربة على المستوى الشخصي ولا زلت أعمل بحكم موقعي المهني مع ضحايا فعل التعذيب المنظم على أيدي نظام يدّعي إسلاميته، جاءت به إلى سدة الحكم الجبهة القومية الإسلامية السودانية، بينما يتضح لي من خلال قراءتي أنّ ضحايا التعذيب في الجزائر منذ انقلاب يناير 1992 هم من أعضاء جبهة الإنقاذ الإسلامية في الجزائر على أيدي علمانيي الجزائر المدعومين بسلطة الجيش.

هذا التشابه المدهش بين الضحية والجلاد ووسيلة التعذيب ونمط التعذيب وما يتركه التعذيب من آثار في السودان والجزائر، هو كتشابه ذرات رمال الصحراء الكبرى.

فالإنسان تحت وطأة التعذيب يتحول إلى إنسان وحسب، ينتفي عنه كل ما يميزه عرقيا ودينيا وأيديولوجيا، ويصبح الإنسان موضوعا للألم وليس ذاتا مفردة. هذا هو هدف التعذيب، وهو أن تقتل الإنسان من دون أن تدعه يموت.

الجلادون علمانيون، إسلاميون، قوميون، اشتراكيون، والضحايا هم أيضا من ذات الفئات. أليس من ثمة درس وسؤال لنا جميعا؟

أعتقد أنّ الإجابة هي أنه آن الأوان لأن نفكر ثم نعمل لإنهاء بشاعتنا ولتعزيز إنسانيتنا، فالتاريخ لن يرحمنا إن لم نمح وصمة التعذيب من تاريخنا.

إنّ هذا الكتاب جدير بالقراءة والتعلّم.

السيدة عبلة محمود أبو علبة

عضو في الأمانة العامة للاتحاد العام للمرأة الفلسطينية

أمينة سر لجنة دعم صمود الشعب الفلسطيني في عمان

أمينة دائرة اللاجئين الفلسطينيين في الأردن

لم يكن سهلاً عليّ مطالعة مسودة هذا الكتاب، ففي كل فصوله وأجزائه مفردات ووقائع موجعة حتى العظم، ليس فقط كونها تتناقض مع الحقوق الدنيا لأيّ إنسان في عالمنا، بل لأن ميدانها الجزائر.

والجزائر بالنسبة لنا نحن الفلسطينيين قصيدة شعر ثورية، وعنوان عربي مشرف في مقاومة الاستعمار، وملهم لأجيالنا المتعاقبة منذ وقوع نكبة 1948 في مقاومة المشروع الاستيطاني الصهيوني على أرض فلسطين.

فمعذرة، لأن هذا التقديم لن يتناول الفصول والوقائع المرهقة للروح والجسد، مع التقدير البالغ لأهمية توثيقها، ووضعها في الإطار السياسي والحضاري وبما يتناسب وضرورات شرح أسبابها وخلفياتها..

ويهمني في هذا المجال التركيز على ما يمكن أن يحصّن ردود الفعل حولها: إذ ليس هدف الكتاب المشاركين بالتأكيد إثارة المزيد من النزاعات الداخلية، بقدر العمل على بناء القوة اللازمة من أجل مقاومة الظلم والاضطهاد وحماية الوطن من الاستبداد.

فلماذا حدث ويحدث كل ذلك في وطن عربي يمتلك ميزات جغرافية واقتصادية فريدة ؟

الجزائر هي البلد الذي استعصى على الاستعمار القديم، فهزم جحافل الأسبان في أعوام 1516 و 1519 و 1541، وصد محاولات الاستيطان الأوروبي.

وهو البلد الذي استعصى على الاستعمار – الاستيطاني الفرنسي فهزم مشاريعه الإلحاقية – باعتبار الجزائر جزءا من فرنسا، رغم الفروق الهائلة في الإمكانيات المادية والعسكرية.

أما نحن الفلسطينيون، فإننا نحب الشعب الجزائري حباً متأصلاً في ضميرنا الوطني فقد نشأ جيل كامل فينا وهو يردد النشيد الوطني الجزائري صباح كل يوم قبل الدخول إلى قاعات الدرس.

وفي عـام 1962 عنـدما أعلنـت الجزائـر اسـتقلالها الـوطني، عمّـت الأفـراح بيوتنـا ومدارسـنا، واعتبرنـاه نصـراً عربيـاً وفلسـطينياً ثمينـاً لشـعبنا في كفاحـه ضـد الاسـتعمار الاستيطاني العنصري على أرض فلسطين.

ولطالما وقفت الجزائر إلى جانب القضية الفلسطينية بشجاعة ومبدئية، كما اتخذت من الصـراعات العربيـة – العربيـة موقفـا مبـدئياً ونزيهـا، وسـاهمت في تماسـك الوضـع العـربي وصياغة القواسم السياسية المشتركة بين الأقطار العربية في إطار الجامعة العربية، نعم فقد كانت كلمة الجزائر مسموعة ومحترمة على الصعيدين العربي والعالمي منذ استقلالها وحتى أواخر الثمانينات.

الآن وبعد مرور ما يقارب الأربعين عاماً على استقلال الجزائر، ننكفىء داخلنا بمرارة ونحـن نـتفحص مـا يجـري لشـعب المليـون ونصـف المليـون شـهيد، فالصـراعات الدمويـة بأشكالها وصورها وضحاياها، قد عصفت بمعظم المنجزات الوطنية للشعب الجزائري على مـدى مـا يقـارب ربـع قـرن مـن الزمـان، حيـث أخـذ المنحـى العـام لعمليـة البنـاء والنمـو الاقتصادي في الانخفاض ثم شهد تدهوراً حاداً انعكس بصورة واسعة على الأوضاع العامة للشعب الجزائري. وتحديداً في منتصف الثمانينات، وليس مبالغاً فيه القول أن نتائج هذا التدهور شكلت أرضية خصبة للمأساة الجزائرية التي نعيش فصولها الآن. ولم يكـن هـذا التدهور بمنأى عن تضييق هامش الحريات الديمقراطية في الجزائر.

إن أهمية التوثيق في هذا الكتاب القيّم تتحدد في عنصرين رئيسيين:

أولاهما: الدور الذي يمكن أن يؤثّر فيه هذا الكتاب على أبنائنا في الوطن العربي من المحيط إلى الخليج، باتجـاه إيقـاظ طاقـاتهم الخلاقـة وتنظيمهـا في الـدفاع عـن الديمقراطيـة السياسية داخل مجتمعاتنا، بنفس الروح الطامحة نحو التغيير التي قاومت وتقاوم الاستعمار الأجنبي، حتى لا تتبدد منجزات شعوبنا، وحتى تنال ما تستحقه من الحريات والثروات التي يجب أن يتمتع بها المواطنون سواء بسواء. وحتى لا نختصر النضالات المريرة التي تخوضها – أو خاضتها – شعوبنا ضد الاستعمار، بتمليك البلاد لفئة محدودة هي الفئة الحاكمة وحلفائها. فالوطن أصبح قطاعاً خاصاً. والشعب الذي قهره الاستعمار طويلاً. لا زال يعاني من قهر «ذوي القربى»!

ثانيهمـا: أنّ مقاومـة أشكال الظلـم في عصـرنا الـراهن تستوجب وعيـاً لمقاومـة أسبابه، وبناء الدفاعات الضرورية والمنيعة التي يجب أن تحول دون وقوعه، وخصوصاً ونحن نتحدث عن الشعب الجزائري الذي يعيش على أرض حباها الله ثروات هائلة فوقها وما تحتها. إن حماية وطن بهذا الوزن وهذا القدر من الثروات تتطلب استراتيجية محكمة اعتماداً على تجنيد كل طاقات الشعب وإطلاق حرياته، واتباع نظام اقتصادي يؤمّن كرامة المواطنين

وتمتعهم بثروات بلادهم. أما أن تصبح ثروات البلاد نعمة لأصحاب الحكم، ونقمة على المحكومين، أو أن تتحول البلاد إلى ميدان صراع تتدخل مع أطرافه القوى الأجنبية الطامعة في السيطرة على هذه الثروات، فهذه مسؤولية تاريخية. لا زلنا نبحث عن كيفية السيطرة عليها، وتجنيب الشعب الجزائري كل هذه الآلام التي لا يستحقها أبداً.

ومع اختلاف الظواهر والتعبيرات الثقافية والسياسية، فإنّ سياسة قمع الحريات الديمقراطية في وطننا العربي، واحتكار السلطة السياسية ونهب ثروات البلاد من قِبل الفئة الحاكمة وحلفائها، قد أدى فيما أدى اليه، نحو المشهد المأساوي الذي ينتظرنا جميعاً: أنظمة وشعوباً.

فمن يتحمل مسؤولية التبعية الاقتصادية والسياسية للأجنبي، والاستهتار بتقدم الشعوب وحقوقها الدستورية؟

ومن يتحمل ارتفاع نسب الفقر والبطالة وانخفاض مستوى تقديم الخدمات الأساسية؟ ألا نحسب كل هذا تعذيبا بالجملة؟

ومن يتحمل مسؤولية كل هذا التعذيب الجماعي والفردي الذي تتعرض له مجتمعاتنا العربية في القرن الواحد والعشرين؟

إنها الأنظمة السياسية نفسها، التي تتعرض الآن للانتقاص من صلاحياتها وسيادة أوطانها، لا بل تتعرض للاعتداء على وجودها. من قِبل الأجنبي نفسه الذي تحالفت معه ضد شعوبها.

فقد وصلت الأمور في عصرنا الذي نعيش فيه حد التدخل المباشر في تغيير الأنظمة السياسية وانتهاك القوانين الدولية دون رادع، وعودة الاستعمار من جديد!

ولكنه أيضاً عصر استعادة شعوبنا العربية وكل الشعوب المضطهدة لوعيها ونهضتها ولكن على أسس جديدة أكثر حصانة وبأوسع مشاركة شعبية ممكنة.

في الذكرى الأربعين لاستقلال الجزائر وبعيدا عن الحزن الذي يملأ قلوبنا لا نملك إلا أن نقول: حمى الله أرض الجزائر وشعب الجزائر من كل سوء، فهو شعب يستحق الحياة الكريمة الحرة التي ناضل من أجلها طويلاً.

الدكتور أحمد الريسوني

أستاذ بجامعة محمد الخامس بالرباط

رئيس حركة التوحيد والإصلاح

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا الكتاب الذي أسهم فيه عدد من الباحثين والخبراء من مختلف التخصصات، منهم جزائريون ومنهم أوروبيون، هو وثيقة علمية تاريخية متعددة الأبعاد، بقدر ما هو أيضاً إدانة سياسية أخلاقية لعصرنا «المتحضر المتنور». ذلك أن الذين يمارسون التعذيب في الجزائر، ويبدعون في «صناعة» التعذيب و«فنون» التعذيب، ما كان لهم أن يفعلوا ذلك ويتمادوا فيه لولا أن «المجتمع الدولي» يدعمهم ويمدهم، أو يمتدحهم ويصفق لهم، أو على الأقل يعترف بهم ويتعامل معهم ويتغاضى عن جرائمهم ضد شعوبهم وضد الجنس البشري.

والكتاب إدانة لعصرنا أيضاً من حيث إن الحالة الجزائرية هي مجرد نموذج مستنسخ ومكرر في عدة أقطار أخرى، قريبة من الجزائر أو بعيدة عنها، من درجتها أو أكثر منها أو أقل منها. المهم أن كثيراً من هؤلاء — كما في حالتنا — يمدون لهم مكانا مريحا وربما مرموقا في عالمنا المتخم بالشعارات، المثخن بالجراحات.

فهذا الكتاب صرخة في وجه ذلك كله، ولكنه ليس صرخة خطابية مكلومة غاضبة، بل هو صرخة علمية توثيقية، تشريحية تحليلية، هادئة دامغة.

إن من يقرأ هذا الكتاب سيناله بلا شك نصيبه من التعذيب ومن الآلام، ولكن من لم يقرأه لا يمكن أن يعرف الحقيقة عن عالمه وواقعه عامة، وعما جرى ويجري في الجزائر خاصة. وكما أننا نستمتع ونسعد بالبحث عن الحقيقة والوصول إليها في كثير من الأحيان، فلا بد أن نتألم ونصبر لمعرفة الحقيقة في حالات أخرى كحالتنا هذه. ومع الصبر والألم، فإن هذا الكتاب يقدم لنا الحقيقة على حقيقتها.

والله المستعان على ما تصفون.

الدكتور توفيق الشاوي

محامي ومفكر وكاتب[ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمدك ربنا ونستعينك ونستغفرك، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، قاسم الجبارين وقاهر المستكبرين وناصر المستضعفين.

ونشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه، ورضي الله عن آله وأصحابه، الذين آمنوا به وعزروه ونصروه، واتبعوا النور الذي أنزل معه، أولئك هم المفلحون.

أما بعد،

فقد كان من المفروض أن يقدّم لهذا الكتاب، أخي الفاضل الدكتور يوسف القرضاوي، إلاّ أن وعكة صحية ألمت به في الدوحة، فأشار لأصحاب الكتاب أن يتوجهوا لغيره من أهل الفضل، فحطت رحالهم عندي، علما أن وضعي الصحي هذه الأيام لا يسمح لي بالكتابة، لكني استخرت الله ليلهمني السداد وكتبت هذه السطور لعل الله يشفي بها قلوب قوم مؤمنين، ويمحق بها كيد الماكرين المجرمين.

وما إن بدأت تصفح أوراق وفصول هذا الكتاب القيم وجدت في طياته أنا كرجل قانون، الجديد الواقعي والعلمي العميق الذي غفل أو تغافل عنه علماء الإسلام بالانغماس في التاريخ والانسلاخ من الواقع، كدراسة علمية ومنهجية في علم الإجرام الذي يتفنن فيه زبانية النظم المستبدة في دولنا العربية. فالدراسات الإسلامية اليوم تخلو من هذا الجانب الذي يفتك بمجتمعاتنا وينخر بنيانها من الأساس، والعلوم الشرعية كما يجري تدريسها والتأليف فيها والكلام فيها، منغمسة أو منغمس أهلها في التاريخ منسلخون عن الواقع،

[ب] من رجال القانون العرب القلائل الذين عرفوا السجن ومحنه والنفي ومصائبه، فما وهنوا وما استكانوا بل ازدادوا عزما وثباتا، ومن الذين عرفوا الجزائر وعاشوا فيها فترات متقطعة منذ الأربعينات وأثناء الثورة وبعد الاستقلال وحتى أثناء العشرية الحمراء الأخيرة. كتب العديد من المقالات عن آمال الجزائر وآلامها، عرف كل الوجوه البارزة في الساحة الإسلامية والوطنية، صدر له أكثر من عشرين كتابا في القانون والإسلاميات منها: *مذكرات نصف قرن من العمل الإسلامي* (نشر دار الشروق 1998) و*الموسوعة العصرية في الفقه الجنائي الإسلامي* صدر منها الجزء الأول في 4 مجلدات (نشر دار الشروق 2001).

فمثلا الفقه الإسلامي الذي يدرس اليوم هو في معظمه فقه تاريخي لا يعالج قضايا العصر ومشكلاته.

أنا لا أتحدث عن النصوص ومقتضياتها الواضحة واستنباطاتها الصحيحة، هذه نصوص شرعية لها مكانتها الدائمة، ولها أيضا صلتها بالتاريخ وتفاعلها معه. ولكني أتحدث عما وضعه الفقهاء والأمراء والقضاة عبر التاريخ، من مؤلفات وفتاوى وأحكام وتحليلات، وعما وضعوه من علاجات لمشكلات مجتمعاتهم وعصورهم، فهذا تاريخ... وحين نكثر منه أو نغرق فيه أو ننغمس فيه ونعتمد عليه فحسب، فنحن نعيش في التاريخ والعيش في التاريخ لا يعني أننا نحيا الحياة الإسلامية المطلوبة، وبالتالي حبذ لو عمل أصحاب الاختصاص في هذا الجانب، الذي يقف حجر عثرة في طريق مواكب جيل النصر المنشود في دولنا الإسلامية.

وهو الأمر الذي أشرت إليه *في مقدمة الموسوعة العصرية في الفقه الجنائي الإسلامي* أملا بذلك أن يشارك أكبر عدد من زملائي من الأساتذة والباحثين المختصين في دراسة الجرائم التي تتزايد كل يوم تحت أغطية انقلابية طورا ومحاربة الإرهاب طورا آخر، لأن شريعتنا هي شريعة علم وفقه واجتهاد، وأحكامها هي ثمرة جهود متكاملة من أجيال متوالية من الأئمة والفقهاء والعلماء والباحثين. وإن من أهم وظائف العلماء التي أناطها الله تعالى بهم بيان الحق وإظهاره للناس مهما كان مرا، إقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم، والرسل من قبله.

قال الله تعالى:(إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) (البقرة: 159) ولما كان علماء أهل الكتاب يكتمون الحق ليأخذوا به عرضا من الدنيا – مالا أو جاها أو منصبا – أبرز الله تعالى مع وعيده الشديد لهم ذلك الداعي إلى كتمان الحق، فقال تعالى: (إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم) (البقرة: 174) وكل من كتم الحق من العلماء في أيّ عصر من العصور، وفي عهد أيّ نبي من الأنبياء، استحق ذلك الوعيد الذي ترتعد له فرائص العقلاء.

وهذا يُحَمِّل علماءنا الأفاضل مسؤولية عظيمة في قضية الجزائر التي مرت عليها سنوات وسنوات. فالمعركة اليوم في أرض المليون والنصف شهيد هي معركة علمنة المجتمع الجزائري والانقلاب على مشروعه الأصيل عقب حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الرابع مارس من سنة 1992 وقد كانت هذه العملية تتم تحت راية مكافحة الإرهاب وذلك قصد الحيلولة

دون عودة الجزائر إلى محتضنها الطبيعي جغرافيا وتاريخيا وحضاريا، الأمر الذي يمكن أن يصوّر مدى ثقل عبئ المسؤولية المنيطة برقاب المثقفين من أبناء الصحوة الإسلامية والوطنيين وليس أبناء الجبهة فحسب وخطورة الفرار من ساحة هذه المعركة التي تدور رحاها اليوم وليس غدا حول مشروع المجتمع والقيم الإسلامية وعمق التجذر الحضاري لهذا الشعب وهي المعركة التي يكون مآل الخاسر فيها الزوال لأنها معركة استئصال تقطع فيها الرؤوس وتقلع فيها الجذور وعلى الرغم من أن الجنرالات هم الذين اختاروا ساحتها وميقاتها غير أنه لا مناص من دخولها بذكاء واحترافية من شأنهما تفويت الفرصة على بقايا "شيوخ وأمراء" الاستئصال في الجزائر وإفساد خططهم الجهنمية المتوحشة المسلطة بتركيز كبير على المجتمع الجزائري وعلى الشعب المسلم المسالم.

ومن الفنون التي امتهنتها هذه الزمرة الاستئصالية الخبيثة، فن تعذيب رجال ونساء قالوا ربنا الله، وكم آلمتني الشهادات الحية التي نقلتها بصدق ومهنية عالية أقلام وأنامل الاخوة الكتاب والباحثين والرسامين وجمعيات حقوق الإنسان بغض النظر عن قناعاتهم السياسية وحتى الدينية.

مما يجعلني أجزم أن التعذيب جريمة مضاعفة، والذي يرتكب جريمة التعذيب يخون الأمانة المعهود بها إليه، عندما عهد إليه برعاية شخص مقبوض عليه أو معتقل يلتزم برعايته وصيانته وخدمته، ثم إنه يقوم بالاعتداء عليه اعتداءا بدنيا ونفسيا، فهو يرتكب جريمة وحشية. وإن هذا الاعتداء والتعذيب جريمة قديمة في التاريخ، لكنها تطورت بتطور العلاقات والنظم، فبعد أن كانت جريمة فردية يرتكبها شخص، أصبحت جريمة سياسية يتولاها نظام حكم استبدادي فيتخذها وسيلة لتثبيت طغيانه، وإرهاب الجماهير بقصد التمكين لسلطته في المجتمع الذي ينفر منه ويكرهه ويعارضه، وبذلك أصبح التعذيب مرتبطا بالاستبداد السياسي والحكم الشمولي.

فبعد أن كان يقصد به فقط إيذاء الشخص الذي يقع عليه التعذيب، أصبح يقصد به الآن إرهاق طائفة أو فئة معينة كبيرة أو قليلة ينتمي إليها هذا الشخص.

ففي أول الأمر وفي عهد محاكم التفتيش كان المقصود بالتعذيب إرهاب طائفة محدودة من المفكرين، وكانت الكنيسة تقصد تخويفهم سواء كانوا من أصحاب الفكر والاجتهادات التي لا تقرها الكنيسة الرسمية، بعد ذلك في أسبانيا تطور التعذيب وأصبح يقصد به طوائف معينة من الجماهير مثل المسلمين واليهود الذين تعتبرهم الكنيسة خارجين عليها.

وفي النظم الشيوعية كان يقصد بالتعذيب إبادة أو تخويف طائفة من الناس تعتبرهم الشيوعية من البورجوازية، ثم شمل طائفة أخرى من أعداء النظام القائم الذي يقوم على عبادة الفرد الحاكم وطغيانه.

والنظم الانقلابية تقصد بالتعذيب إبادة أو تخويف أنصار النظم السابقة التي وقع الانقلاب ضدها، فالانقلاب يهدف إلى تثبيت سلطته عن طريق تعذيب الأشخاص المناصرين للنظام السابق له، وهذا يتوقف على من هو النظام الذي وقع ضده الانقلاب لتغييره ومحو آثاره.

وهنا يجب أن نقف أمام النظام الانقلابي في الجزائر لتحديد الفئة التي وقع الانقلاب عليها، ويقصد بها الجماهير التي أيدت الجبهة الإسلامية للإنقاذ بنسبة كبيرة من أصوات الناخبين وصلت لأكثر من 80% من سكان الجزائر واضطهادهم، وثبوت وقائع التعذيب يستفاد من رفض النظام تشكيل لجنة دولية محايدة للتحقيق في هذه الوقائع.

وفي نظرنا إن بشاعة عمليات التعذيب التي تقع في الجزائر تكشف عن أن هناك أيضا أيد أجنبية وعربية هي التي تحرك هذا الانقلاب، وهذه الأيدي الأجنبية كشف عنها ما أثبته أحد الباحثين من أن الدعاية الحكومية ضد ضحايا التعذيب تصل إلى التشهير بالإسلام والشريعة والنظم الإسلامية، وهذا يفهم منه أن الجهة التي تؤيد هذا الانقلاب في المجال الدولي هي الجهات المعادية للإسلام والتي تعمل منذ قديم على محاربة الإسلام وإقصائه من الحياة العامة.

فالانقلاب الذي حدث في الجزائر ليس فقط بفعل الطغمة العسكرية المسيطرة حاليا، وإنما وراءها أيضا قوى متعددة تعمل لاستبعاد الإسلام من المجال الدولي ومن الشرق الأوسط بالذات الذي هو القلعة الأخيرة التي تسعى القوى الأجنبية العالمية للسيطرة عليها ليتم لها بذلك السيطرة على العالم.

وهذه القوى المجتمعة والمعادية للإسلام تحرص على بقاء التجزئة القطرية المفروضة على الشعوب الإسلامية والعربية الصغيرة الضعيفة، لأنها تعلم أن الإسلام هو أساس وحدة المنطقة وسر قوتها، وهذا يجعلها تحرص على أن تفرض على النظم القطرية في البلاد العربية بالذات وفي البلاد الإسلامية عموما التنكر للإسلام والاتجاه الإسلامي، كشرط لبقائها والاعتراف بها في المجال الدولي، وكل نظام يعادي الإسلام يجد الصمت على الأقل فيما يفعله من تجاوزات، ولا يسمح أعداء الإسلام لأية حكومة قطرية أن تنتقد حكومة أخرى بسبب اضطهادها للإسلام وتعذيب مواطنيها من دعاة الإسلام والعاملين له. وبذلك

أصبحت دماؤهم مباحة في جميع أنحاء العالم الإسلامي، وأصبح تعذيبهم قاعدة وأمرا مسكوتا عنه.

ولقد حدث أنه في تركيا نمى التيار الإسلامي ودخل الانتخابات وحاز فيها بالأغلبية التي تمكنه من رئاسة الحكومة، وقد قامت الصحافة العالمية تصرخ وتستغيث رفقة جنرالات أتاتورك العلماني، وقالت إن تركيا تسير في طريق الجزائر، وذلك لإقناع العسكريين في تركيا بأن عليهم أن يفعلوا ما فعله العسكريون في الجزائر، وأصبح معروفا في العديد من دوائر النظام الدولي أن كل نظام حاكم في أيّ بلد إسلامي أو عربي نمى التيار الإسلامي عنده حتى أصبح له الحق في تشكيل الحكومة يكون مصيره مصير الجزائر.

وأن ما يحدث في الجزائر إنما يقصد به أن يكون رسالة لكل حاكم عربي أو إسلامي، ليكون مفهوما لديه أنه لا يستطيع أن يسمح للإسلاميين بأن يحوزوا أغلبية، فهو مهدد بأن يحدث له ما حدث للحكومة الجزائرية التي أجرت انتخابات حرة أدت إلى انتصار الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ومسلسل التعذيب والانتقام الذي يسري في الجزائر. وهذا هو السر في صمت النظم الحاكمة في البلاد العربية والإسلامية والعديد من علماء السلطان فيها إزاء ما يرونه يوميا من وقائع التعذيب الوحشي في الجزائر.

أخيرا فهذا الكتاب عبارة عن معاناة حية لواقع مر يعيشه شعبنا المسلم في الجزائر الجريحة، فهو بكل صدق وموضوعية رسائل مكلومة مرهقة، اخترقت حديد الظالمين، تشكو رب العالمين خذلان الأشقاء وغدر الأعداء.

بل وثائق جديرة بالعناية والتنقيب يقدمها باحثون مختصون أمام القضاء في دنيا الناس اليوم وفي محكمة التاريخ غدا يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم. وإنّ هذه الوثائق تشكل:

عينات لجراح غائرة يضعها أصحابها أمام الراشدين، عبر الأجيال، علهم يؤمنون أن القصاص حق للفرد، واجب على الدولة العادلة، بغيره لا تنتظم الحياة، مصداقا لقوله تعالى: (ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب)!

– صرخات بريئة لكسر جدار الصمت المضروب على القضية الإسلامية في الجزائر يضعها محررو هذا الكتاب، أمام المسؤولين عموما ليحملوننا أمام الله، والتاريخ مسؤولية بقاء المجرمين بغير عقاب.

– أمانة الحق والعدل، أضعها أنا كرجل قانون والذي عرفت وعشت في الجزائر ومن أجل الجزائر أثناء، قبل وبعد الثورة التحريرية، لتعلم الأمة الإسلامية أنها تخسر كل شيء عندما تترك الأمانة للخائنين (يحكم المجرمون).

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

يتناول هذا الكتاب تحقيقاً متعدِّد الأبعاد عن ممارسة التعذيب في الجزائر منذ انقلاب 11 يناير 1992م، وليس «التعذيب» هنا تعبيراً خطابياً عاماً بل يشير تحديداً إلى «أيّ عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسدياً كان أم عقلياً، يلحق عمداً بشخص ما بقصد الحصول منه على معلومات أو على اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، أو تخويفه أو إرغامه، وذلك سواء أمارس هذا العمل شخصٌ يتصرف بصفة رسمية، أو شخص آخر من تلقاء ذاته أو بتحريض أو موافقة أو سكوت موظف رسمي.»[أ]

لقد أصبح التعذيب ممارسة مُؤَسَّساتيّة شائعة في الجزائر، وصار أسلوباً حكومياً ينفّذ بموافقة وسبق تصميم أعلى السلطات. وقد جَهَرَ مِئات ضحايا التعذيب بمحنهم كما نشرت منظمات حقوق الإنسان عشرات الشهادات، إلاّ أنّ النظام العسكري والإعلام الراضخ تحت وطأته لا يزالون يُنكرون وجود هذه الجريمة السياسية وينفون توظيفها كأسلوب للحكم. فقد رَدّد مؤخراً على سبيل المثال الجنرال محمد العماري، قائد أركان الجيش الانقلابي، هذا الإنكار فقال: «أنا أعارض ممارسة التعذيب. لقد عانى جيلُنا كثيراً منه وعشتُ شخصياً معركة الجزائر، فلم أرغب بأيّ حال من الأحوال في توظيفنا لمثل هذه الطرق. لا أقول أنّ التعذيب لم يمارس ولكن كلما وقع ذلك أجرينا تحقيقاً في الأمر... ما جدوى التعذيب عندما يشرع الإرهابيون في البكاء بعد نصف ساعة من الاستنطاق ويقولون "خَدَعوني"؟»[ب]

أين إذن الحقيقة وأين الباطل؟

لقد ترددت النداءات والمبادرات لتشكيل لجنة خبيرة ومستقلة للتحقيق في كل الخروق الجسيمة لحقوق الإنسان — ومنها التعذيب —في الجزائر، غير أنّ حكام الجزائر الفعليين — الجنرالات — تصامموا عنها. إن هذا التطارش أقنعنا بضرورة ومنفعة الشروع في هذا التحقيق الذي بدأ في شهر مارس 2000 م.

التبرير الآخر لهذا المشروع هو فقدان منشورات باللغة العربية عن هذا الموضوع. لقد نُشِرَ عددٌ كبير من التقارير والكتب بالفرنسية والإنكليزية حول أزمة حقوق الإنسان في

[أ] تعريف مقتبس من تعريف الأمم المتحدة للتعذيب.

[ب] .*Le Point*, No 1583, 15 janvier 2003

الجزائر، لكن لم يُبْذَل إلى الآن جهدٌ مُقابل باللغة العربية، إمّا ترجمةً أو كتابةً أصليةً. ففي الجزائر لا يزال التعريب من خلال أفعال ثقافية ملموسة متخلّفاً عن التعريب بالشعارات.

قد تُبيِّن ندرة المنشورات باللغة العربية جزئياً رداءة اطِّلاع العالم العربي على حقيقة خروق حقوق الإنسان في الجزائر. أما الجزء الآخر من المسؤولية فيرجع إلى الأنظمة العربية القائمة التي روَّجت ونشرت دعاية الجنرالات الجزائريين الحربية عبر وسائلها الإعلامية، إضافةً إلى دعمها السياسي والديبلوماسي والأمني والمخابراتي والمالي للطغمة العسكرية المتسلطة في الجزائر. إنّ هذه الطوائف الحاكمة الموحّدة في خوفها من المشاركة الشعبية وفي صراعها على البقاء رفضت دعم النداءات الدولية للتحقيق في كل انتهاكات حقوق الإنسان في الجزائر، ودافعت على نظام الجنرالات بذريعة أنّ التحقيق يمثِّل مساساً بسيادة الجزائر وتدخلاً في شؤونها الداخلية. ولم تتمكن المنظمات العربية غير الحكومية لحقوق الإنسان من موازنة هذه الدعاية وذلك لأنها قد تكون كلها منهمكة في معارك محلية دفاعاً عن حقوق منتهكة على نطاق واسع في منطقتنا. ورغم أن الجرائم المقترفة في الجزائر في العقد الماضي تفوق حجماً — وربما بشاعةً — الجرائم الصهيونية في فلسطين العزيزة في الخمسين سنة الماضية، فإن معظم المفكرين العرب التزموا صمتاً حَرِجاً. ولقد أُفسِح المجال الإعلامي لأقلية من المهرِّجين الفكريين الذين عزوا أزمة حقوق الإنسان في الجزائر إلى «طبع الجزائريين العنيف» و«قلة تحضرهم» وإلى «خاصية العنف الجزائري»، في حين أن أصوات الحفنة من المفكرين النيرين والفطناء — الذين طالبوا بتحقيق خبير ومستقل في خروق كل الحقوق — بقيت كلها مهمّشة. ولم يَسلَم العلماء من نفس الشلل المعنوي والفكري والسياسي الذي أصاب المجتمع المدني في العالم العربي تجاه الوضع في الجزائر. فلم يُطالب بتشكيل لجنة للتحقيق في الجرائم السياسية إلاّ ثلة من العلماء، أما علماء البلاط المعروفون فذهبوا إلى إضفاء شرعية دينية على دعاية الجنرالات الحربية، في حين أن عدداً معتبراً من العلماء الآخرين تفاعلوا مع الوضع في الجزائر بتضامن صادق طغى التعاطف فيه على المعرفة بالأنظمة والاستراتيجيات الأمنية والمخابراتية، وعلى الفطانة السياسية، وحتى على أبسط استبصار للتحقق من الأخبار. كل هذا التقييم العام لردود أفعال العالم العربي على انتهاكات حقوق الإنسان في الجزائر ثبَّت قناعتنا بضرورة القيام بهذا التحقيق باللغة العربية.

إن لهذا الكتاب مجالاً واسعاً حيث يدمج مقاربات ومناهج وتحاليل من عدة ميادين. ولقد ساهم جامعيون ومحامون ونَشِطون في حقوق الإنسان وصحافيون من شمال إفريقيا وأوروبا في البحث عن ممارسة التعذيب استناداً إلى اختصاصاتهم ومن مناظيرهم المختلفة.

قُسِّمت مجموعة الدراسات في هذا الكتاب إلى ستة أبواب مستقلة يفتحُ كل واحد منها مَدخلٌ يرسمُ ميدان بحث الباب ويُقدم مقالاته. فالباب الأول يعطي نظرة شاملة عن وضع حقوق الإنسان في الجزائر ويجمع كمية معتبرة من المعلومات عن ممارسة التعذيب وعن الضحايا. وقد جاء جزء من هذه المعلومات على شكل شهادات والجزء الآخر قُدِّمَ على شكل إحصائي ومن منظور نفساني. والباب الثاني يركز على كيفية إدارة السلطة للتعذيب وللجلادين وكيفية اكتسابها لأسلحة التعذيب كما يقترح تبييناً لتوظيفها لهذه الوسائل. كما يحصي هذا الباب ويحلل أيضاً ردود أفعال هذه السلطة على تقارير منظمات حقوق الإنسان عن التعذيب في البلاد. وخُصِّص الباب الثالث لِتِعْداد وتشريح سلوك الإعلام الجزائري بشأن ممارسة التعذيب. أما الباب الرابع فيعالج هذه الجريمة السياسية من منظور تاريخي يركز على ثلاث فترات: منذ الاستقلال وحتى سنة 1991م، وإبان العهد الاستعماري، وعبر تاريخ المسلمين. كما يُقَارِب الباب الخامس التعذيب من وجهة نظر القانون حيث يُناقش موقف القانون الجزائري من هذه الممارسة، وموقف القضاء الجزائري أمام تفشي هذه الظاهرة. إنّ هذا الباب يبحث أيضاً في مسألة التعذيب في القانون الدولي وفي موقف الشريعة الإسلامية من هذه الممارسة. أما الباب السادس والأخير فيصف ويحلل التعذيب بإبراز صوَري. ويجدر الإشارة إلى أنّ منهج الكتاب وتبويبه يستندان إلى مبدأ يرفض إدراك التعذيب كمصيبة حتمية أو كلعنة تاريخية، بل يقارب هذه الممارسة السياسية الوحشية كظاهرة قابلة للتحليل والتفكيك.

في الوقت الذي يطبق فيه النظام العسكري سياسة إفقاد الذاكرة الجماعية بإنكار جرائمه وحذفها من المجال العمومي ومن الوعي الجماعي أو بطردها إلى الذاكرات الخاصة واحتوائها هناك، نتمنى أن يُساهِم هذا الكتاب في عكس هذه العملية شيئاً ما وفي التوثيق الاجتماعي للأحداث المؤلمة التي عاشها ضحايا القمع في الجزائر. أما خارج الجزائر فنتمنى أنه سيُساهم في توعية المواطن العربي ببعض الحقائق التي أخفيَت عنه طوال العقد الماضي. وإضافةً إلى توثيق ممارسات التعذيب وتقديم بيِّناتها وتوضيح مسؤولياتها، نأمل أن تصيب تحاليل هذا الكتاب هدف تفهيم ظروف ظهورها وانتشارها، أو على الأقّل أن تقلل من غموض هذه الفترة المؤلمة من تاريخ الجزائر. لقد أشار بعض المساهمين في فصول هذا الكتاب إلى بعض المسائل المجهولة بشأن أساليب التعذيب، وهويات ومقاصد الجلادين وقوادهم، وكذا جوانب قانونية وتاريخية، فنتمنى أن يُحفِّز هذا العمل الباحثين والنَشِطين في حقوق الإنسان وعلماء الاجتماع ورجال القانون والفقهاء والمؤرخين لمواصلة التحقيق في ممارسة التعذيب من جوانب اختصاصاتهم المختلفة. وإذا تمكنت نتائج هذا العمل من

توكيد ضرورة تشكيل لجنة مستقلة وخبيرة للتحقيق في ممارسة التعذيب في الجزائر في العقد الماضي فذلك أسمى طموح للمُساهمين في هذا المشروع لأن تشكيل لجنة تحقيق أحسن وسيلة لاستخراج الحقائق وتوثيقها.

إننا ننبه القارئ إلى النواقِص اللغوية في الكتاب، فهذه أول محاولة لكثير من المساهمين للكتابة باللغة العربية أو الترجمة إليها، فهي شأنها شأن كل خطوة أولى تفتقد إلى طلاقة التعبير. وإن شعر القارئ أنّ النص غير سَلِس، رغم الجهود التي بذلها المراجعون لتنقيحه وتقويم أسلوبه، فإننا نرجو منه قبول العذر ونتمنى أن يكون مضمون الكتاب معوضاً عن ذلك.

وفي الختام لا يفوتنا أن نسجل حمدنا وشكرنا لله Y الذي وَفَّق هذا المسعى الجماعي.

كما نتقدم بامتناننا لجنود وجنديات الخفاء الذين ساعدونا تطوعاً بجمع الشهادات والمعلومات، وترجمة النصوص، وتصحيح وتنقيح ومراجعة المقالات. نشكرهم كلهم وندعو الله أن يجزيهم خير الجزاء. وإلى الأخوة والأخوات الذين تكلَّفوا تطوعاً بمشقة طبع النصوص نُقدم تقديرنا وشكرنا. ولا يمكننا نسيان فضل نور الدين ز. ومحمد د. وآخرين، الذين أمدّونا بما يحتاج إليه المشروع من دعم مادي، كما لا ننسى فضل الثلة من الرجال والنساء الذين دعمونا معنوياً بكلمات طيبة مشجّعة متميِّزة وسط الإرهاق الذي أصاب المعنيين بقضايا حقوق الإنسان في البلاد والذي ولّد نوعاً من اللامُبالاة والتثبيط والتشاؤم.

وما توفيقنا إلاّ بالله،

11 محرّم 1423هـ،

14 مارس 2003 م.

ا زء أ

التعذيب والضحايا

إن الجزائر اليوم ممزّقة، مسجونة، معذَّبة، حزينة، دامية وشريدة. عشرات الآلاف من أبنائها عُذّبوا واختفوا وأكثر من 150 ألف قُتلوا منذ شهر يناير 1992. وكأنما تاريخ الجزائر لا يعرف سكوناً، ففي ذلك الشهر بالذات، غرقت الجزائر في حرب أخرى بعد ثلاثين سنة فقط من خروجها من إحدى أشرس وأهلك حروب التحرير في القرن العشرين.

لقد احتلّت فرنسا الجزائر من سنة 1830 إلى سنة 1962. وقُتل وعُذّب مئات الآلاف من الجزائريين خلال الموجات الأولى للمقاومة ضد الغزو الفرنسي. وبعد فشل حركة المقاومة في طرد المحتلين، شرع الفرنسيون في القهر المنظّم ضدّ الجزائريّين ومصادرة أملاكهم وتهجيرهم واستغلالهم. وكجزء من مشروعها في تعميق جذور الاستعمار، عملت فرنسا على تحطيم الثقافة والشخصية الجزائرية من خلال تشريعات تهدف إلى إضعاف الإسلام والعربية والتّراث الثّقافي الجزائري من جهة، وعملت على تشجيع النصرانية واللغة والثقافة الفرنسية من جهة أخرى. وبعد الحرب العالمية الثانية جمعت الحركة الوطنية قواها واندلع الكفاح المسلح على يد جبهة التحرير الوطني في نوفمبر سنة 1954، وأدّى ذلك إلى الاستقلال في عام 1962. وقبل مغادرتهم أرض الجزائر، عَذَّب الفرنسيون مئات الآلاف من الرّجال والنساء وقتلوا مليوناً ونصف المليون من الجزائريين.

إنّ العواقب السياسية والعسكرية لهذه الحرب، بما في ذلك رُجْحان الجهد العسكري في المقاومة ونقاط ضعف جوهرية أخرى في الحركة الوطنية، هي من العوامل الرّئيسية التي ساعدت على تسهيل قبضة الجيش اللاشرعية على الحكم واحتكاره بعد 1962. وساهمت الغِبْطَة بالاستقلال وكذلك أسعار النفط المرتفعة آنذاك في توفير بعض الاستقرار والأمن والنمو الاقتصادي، وغطّت بذلك عن مشاكل جدّ خطيرة وكامنة: حكم الحزب الواحد المدعوم من طرف الجيش — حزب جبهة التّحرير الوطني، تبعيّة الدّولة والحكومات والمجتمع إلى الهرم العسكري، الاغتراب عن الإسلام، الإساءة في إدارة الاقتصاد، التبعيّة الاقتصادية الخارجية المزمنة، الإدارة الإرثيّة والزبونيّة والمحسوبية والفاسدة للدّولة، وتهميش الثّقافة الأمازيغيّة وعرقلة اللغة العربية الخ.

وقد تسبّب انهيار أسعار النفط في أواسط الثمانينات في تفاقم هذه المشاكل وتجلّيها، ممّا ترتّب عنه نشوب أزمة وطنية بلغت ذروتها عند المظاهرات التي انفجرت في العديد من كبريات مدن البلاد في أكتوبر 1988. وردّ الجيش على هيجان الشّارع بقمع وحشي، وتمّ إلقاء القبض على مئات المتظاهرين، من بينهم عدد كبير من الأطفال، وعُذّبوا عذابا بشعا من طرف عناصر من المخابرات العسكريّة والمظليّين. كما قُتل ما لا يقل عن 500 متظاهر، معظمهم من الشّباب، بطلقات نارية.

ولتهدئة الاضطرابات الوطنية إثر ذلك، وعد النّظام بإصلاحات دستورية شاملة، وأدخل في سنة 1989 تعديلات دستورية لتمكين الانتقال إلى نظام حكم تعدّدي ديموقراطي. قد أُسّست الجبهة الإسلامية للإنقاذ في نفس السّنة وفازت في يونيو 1990 بأولى انتخابات محليّة حرة منذ الاستقلال حيث حصّلت على 66.7 % من مجالس الولايات و55.4 % من مجالس البلديات. وفي الدّورة الأولى للانتخابات التشريعية في ديسمبر 1991 فازت الجبهة الإسلامية للإنقاذ بـ188 من 231 مقعد في البرلمان وكانت مرشّحة للفوز بـ177 مقعد من الـ199 مقعد الباقية في الدورة الثانية. فقام الجيش، الذي ابتدع لنفسه دور الوصيّ على الدّيموقراطيّة بعد قمعه الوحشي لمتظاهري أكتوبر 1988، بالانقلاب على الشاذلي بن جديد، فأجبره على الاستقالة عن رئاسة الدّولة ونصّب المجلس الأعلى للدّولة مكانه وألغى نتائج الانتخاب والمسار الديموقراطي.

فكُبحت قيادة الجبهة الإسلامية بطريقة عنيفة وشتّت أعضاؤها أو اعتُقلوا وحُلّ الحزب قانونيا. أما بقايا أعضاء الحزب المطارَدين والمستقطَبين، فقد واجهوا هذا القمع بعنف مضاد، وبدؤوا في اغتيال أفراد الأمن وموظّفي الدّولة. ومع اشتداد حدّة العنف وانتشار دائرته في البلاد، وجَدت الجزائر نفسها مرة أخرى في حرب دامية وبشعة.

في افتتاحيّة هذا الجزء التي تحمل عنوان *عن حقوق الإنسان في الجزائر* تتمّ مراجعة طبيعة وحجم انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة لهذه الحرب حيث يقدّم المحامي علي يحيى عبد النور، رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، نظرة شاملة حول وضع حقوق الإنسان ويرسم بتفصيل السياق الذي تتمّ فيه ممارسة جريمة التعذيب.

ويركّز موسى آيت مبارك في مساهمته، *بنية التعذيب في الجزائر*، على تحليل تقنيات التعذيب الممارَسة من طرف الجلاّدين الجزائريين. فقد نُشرت العشرات من شهادات ضحايا التعذيب على يد النّظام العسكري منذ 1992 من طرف منظّمات ومحامين متخصصين في الدفاع عن حقوق الإنسان (دُوَليّين ومن الجزائر). وبناء على هذه الشهادات، يقوم الكاتب بتعريف وترتيب ووصف تقنيات التعذيب المتعددة التي تتواتر في هذه الرّوايات. ويولي آيت مبارك عناية كبيرة لكشف نوايا الجلاّدين والمبادئ السيكولوجية التي تستند إليها تقنياتهم لإدارة انفعالات الضحايا إثر الأوجاع وذلك بهدف كسر مقاومتهم.

وفي مساهمة بعنوان *أنماط تجريبية لممارسة التعذيب في الجزائر* يدرس محمد غاشمي ممارسة التعذيب من المنظور الإحصائي. فعيّنة هذه الدراسة هي الشهادات التي نشرت في *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*،[أ] أما وحدتها التحليلية فهي مجموعة حوادث التعذيب. وقد طوّر الكاتب مجموعة من المؤشّرات الكلّيّة للتعذيب نتجت عن مجموع المعطيات عن حوادث التعذيب الفردية. وقامت هذه الدراسة باستنتاج بعض النظاميات الشاملة التي تميّز ممارسة التعذيب في الجزائر.

أمّا في مقالة *الناجون من التعذيب: دراسة إحصائية*، فيقوم مايكل بيل بدراسة ممارسة التعذيب في الجزائر من وجهة نظر إحصائية كذلك. ولكن هذا البحث يختلف عن دراسة غاشمي في جانبين. أولاً، تشتمل عيّنة هذا البحث على مجموعة من مرضى جزائريين يعالَجون من طرف المؤسسة الطبية لرعاية ضحايا التعذيب في لندن، العاصمة البريطانية. ويلجأ هؤلاء الناجون من التعذيب للمعالجة في هذه المؤسسة منذ 1994. ثانيا، يركّز هذا البحث الإحصائي البريطاني على مجموعة الضحايا كوحدة للتحليل عوضا عن مجموعة أحداث التعذيب. ويكشف هذا العمل عن نماذج مدهشة في مجموعة الضحايا ونظاميات بارزة في الضرر الذي تعرّضوا له.

إنّ هذه الدراسات الإحصائية والتحليلية مهمّة لفهم ممارسة التّعذيب في الجزائر، ولكن جانب ضعفها يكمن في تهميشها لأصوات الضّحايا، أي في كونها تستخدم الضحايا كمواضيع أو مفاهيم دراسيّة مجهولة وسلبية ومجرّدة، عوض اعتبارهم أفراداً أخلاقيين وسياسيّين نشطين يعبّرون عن محنتهم ويتفاعلون معها.

إن مقالة *أصوات من لا صوت لهم* هي مجموعة من شهادات لناجين من التّعذيب يروون فيها محنهم الشخصية بكلماتهم وعباراتهم الخاصّة. هذه الشهادات — المحرّرة من طرف م. آيت العربي، م. فاروق، م. حسين، م. س. لعليوي، ر. واليكان ول. سالم–باديس — تكمّل الدراسات السابقة بإعادة ترميم الأبعاد الفردية للمعاناة والشهادة.

تقول إلين سكاري (Elaine Scarry) في تأملاتها حول هيكلة التعذيب : «حتى عند فشل الجلاّدين في القضاء على الصوت عن طريق البتر والقتل، فإنّهم يقلّدون عمل الألم بقطع الصّوت مؤقّتا، وباغتصابه، وبإبكائه متى أرادوه أن يبكي وبإسكاته متى أحبّوا

[أ] CAMLDHDH, *Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995)*, Vol. 1 & 2, Hoggar, Genève 1995 & 1996.

سكوته، وبإطفائه وإشعاله، مستعملين دويّه لإيذاء صاحب الصوت ومن معه من السجناء.»[ب]

فمجموعة الشهادات هذه ضرورية إذن لأنّ في الجزائر – أين تُسرَق الأصوات وتُفكَّك إلى ذلك النوع من الصَرَخات السابقة للّغة، وتُشعَل وتُطفأ، وتُسجّل الأكاذيب عليها وتُمحى الحقائق منها – في هذه الجزائر المخنوقة، إرجاع الصوت لكلّ ناج من التّعذيب يعني كشف وإفشال تملّك هذه الأصوات من طرف الطّغمة العسكرية.

وصدقت إلين سكاري عندما تقول : «إذا كان التعذيب فعلاً يهدّم عالم الشخص وذاته وصوته، فإعادة الصّوت يصبح فعلاً يشجب الألم ويخفضه كما يعكس جزئيّا عملية التعذيب نفسها.»[ج]

ب Elaine Scarry, *The Body in Pain: The Making and Unmaking of the World*, Oxford University Press, Oxford 1985, p. 54.

ج Ibid

عن حقوق الإنسان في الجزائر

علي يحي عبد النور

رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

1. الظروف

يتّصِفُ الوضعُ العام الذي يسود الجزائر بأزمةٍ متعددة الجوانب، نتيجة لانعدام الثقّة بين الحاكم والمحكوم. ولا يمكن حكم الجزائر في ظل شللٍ سياسي، وركودٍ اقتصادي، وتوترٍ اجتماعي. فعندما يكون النظام السياسيّ القائم نظاماً أحادياً مركزياً متحكّماً في كل شيءٍ لا يراقبه أحد، يعلو على القانون، واضعاً الحياة السياسية تحت الوصاية، وفارضاً على الشعب قيوداً جبرية، ومن ثمّ لا يوجد قانون يحدّ من جوره، حينئذ لا توجد دولة القانون ولا معارضة ولا حريات.

سبع سنوات من العنف والرعب والمجازر الجماعية والتعذيب والإعدام خارج نطاق القانون، والإخفاءات القسرية والنزوح الريفي إلى المدن بسبب انعدام الأمن، في جوٍ سياسي يتميز بالارتياب وعدم التسامح والبغضاء والشقاق، أدت إلى تفاقم الأزمة وتشجيع الانتهاكات المنظمة والخطيرة لحقوق الإنسان.

إنّ سياسة الحلّ الأمني التي كرّس لها النظام كل جهوده، وخصّص لها أموالاً ضخمة طيلة سبع سنوات، باءت بالفشل، وما ساعدت إلاّ في انتشار دائرة العنف إلى جميع أنحاء البلاد. وليس هناك أيّ مؤشر جدّي يدل على أنّ تلك السياسة سوف تتحسن لصالح النظام القائم في المستقبل القريب أو البعيد.

فالشعب يعيش حالة فقر وتهميش. أتعبته ظروف المعيشة المُنْهِكة المتمثلة في انخفاض المستوى المعيشي والتدهور الاقتصادي، والتسريح الجماعي للعمال الذي زاد من حدّة البطالة – التي تقدَّر بنسبة 30 % من مجموع السكان القادرين على العمل – والوضع الصحيّ المزري وانخفاض قيمة الدينار الجزائري. لقد حلّ بالشعب فقر مدقع.

ولا يزال الشعب بعد سبع وثلاثين سنة من استقلال الجزائر ينتظر بزوغ فجر عهد حقوق الإنسان. وكان انقلاب 11 يناير 1992 أصل العنف السياسي الذي أغرق الجزائر في الدماء وأوقعها في حدادٍ منذ أكثر من عشرة سنوات. وإثر ذلك الانقلاب قرّرت قيادة الجيش – المعروفة باسم «أصحاب القرار» – لوحدها توقيف المسار الانتخابي وحلّ المجلس الشعبي الوطني وإقالة رئيس الجمهورية. فالسلطات المنبثقة عن ذلك الانقلاب ليست دستورية ولا قانونية ولا شرعية ولا ديمقراطية. إنّنا نعيش في ظل نظام سياسيّ خال من أيّ أفق ديمقراطي، ولا يسمح لا بالحق في الخلاف ولا بالرأي المخالف.

وبعد أن عرفت الجزائر حالة الحصار مرّتين، في أكتوبر 1988 وفي يونيو 1991، تعيش اليوم تحت حالة الطوارئ وذلك منذ 9 فبراير 1992. ولم تُجنّب حالة الطوارئ البلاد صراعاتٍ اجتماعية وسياسية عنيفة وبالخصوص الانتهاكات الخطيرة والمتكرّرة لحقوق الإنسان، بما فيها انتهاك الحق في الحياة وسلامة وكرامة النفس البشرية.

2. فتح المعتقلات

ما من يوم يمرّ منذ إعلان حالة الطوارئ في 9 فبراير 1992 إلاّ وهو محمّل بحصاد مشؤوم من الاعتداءات الخطيرة على كرامة النفس البشرية. لقد أدت حالة الطوارئ إلى حجز 17 ألف جزائريٍّ حسب الرّابطة الجزائرية للدّفاع عن حقوق الإنسان، و34 ألف حسب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، في معتقلات بالصحراء حيث تبلغ الحرارة في الظل 50 درجة مئوية. إنّ هؤلاء المعتقلين لم يقترفوا جنحةً أو جريمة، وإنما أوقفوا بسبب آرائهم واعتقاداتهم السياسية. فأمر اعتقالهم كان بمجرد قرارات إدارية هي في الواقع رسائل مختومة تأمر بسجنهم بدون محاكمة[أ].

إنّ الحجز الإداري يمثّل تحديّاً لحقوق الإنسان، ويشكّل خطراً على الحريات والديمقراطية. وقد صرّح الرئيس الراحل محمد بوضياف بما يلي: «أقولها بصوتٍ عالٍ وبكل صراحةٍ إنّه لن يمارَس التعذيبُ.» فقد بعث الموقوفون بمعتقل سيدي عتبة العسكري — الذي يبعد عن مدينة ورقلة بـ15 كلم — برسالة في سبع صفحات إلى جريدة *المجاهد* اليومية، ردّاً على تصريحات الرئيس، فلم تُنشر أبدا. وورد في الصفحة الثانية من هذه الرسالة بخصوص الوحشية والمعاملة اللاإنسانية والمهينة وممارسة التعذيب:

> لقد تعرّضنا أثناء تواجدنا بمقرّات الدرك الوطني ومحافظات الشرطة ومكاتب الأمن العسكري [المخابرات] إلى الضرب باللكم وبالأقدام وبعصي المكانس؛ على الوجه والرأس والبطن والأعضاء التناسلية، وكنا نُحرَق بالشموع في مرافقنا وأعضائنا التناسلية. وكانت لِحانا تُنتف، كما كنا نعذَّب بالكهرباء حتى انتفخت شُروجنا، بعد أن أُرغِمْنا على الجلوس على الزجاجات التي كانت مصوبة إلى أدبارنا.

[أ] في سنة 1636، كان ملك فرنسا يستخدم هذه الرسائل، المختومة بالخاتم الملكي، للأمر بسجن الناس أو نفيهم من دون محاكمة.

3. التعذيب

لا يزال التعذيب يميِّز تاريخ بلادنا، وغالباً ما يشكّل جزءاً من الصّراع السّياسي. لقد كان الاستعمار الفرنسي سبّاقاً في استعمال التعذيب كأداة للصّراع إبان فترة الاحتلال وحرب التحرير، ثمّ اقتفى النظام الجزائري أثره في ذلك لكسر المعارضة الدّاخلية وقمع الشعب.

كتب العقيد ترينكيي (Trinquier) عن المجاهد الذي يلقّبه بالإرهابي:

> يجب عليه أن يعلم أنه عندما يلقى عليه القبض فإنه لا يُعامَل كمجرم أو أسير حربٍ قُبِض عليه في ساحة المعركة. فإن أفشى بالمعلومات المطلوبة بسهولةٍ أثناء استجوابه، فالاستجواب سينتهي بسرعة وإلاّ فإنّ المختصين سينزعون الأسرار التي يحملها بكل الوسائل. إنّ مثله في ذلك كمثل الجندي سوف يواجه العذاب وربما حتى الموت.

وقد أدّت عودة الدّولة الجزائرية للظهور في 1962 – بعد عدد كبير من القتلى والدماء التي سالت، والأحزان والتضحيات والخراب الذي أصاب كلّ المجتمع – بجميع الجزائريين إلى الاعتقاد بأنّهم لن يتعرضوا للتعذيب والاضطهاد أبداً. لكنّ الواقع السياسي أظهر منذ يونيو 1991 أنّ النظام الجزائري تولىّ ممارسة التعذيب، وأنّه لم يقم بأيّ إجراء لوضع حدّ له. ويعلم كل جزائري أنّ آلاف الضحايا قد تعرّضوا للتعذيب الذي تمارسه مصالح الأمن الخاضعة للسّلطات العسكرية أو المدنية. وتلك الممارسات ليست أفعالاً منعزلة بل سياسة إدارية سارية، مستخدَمة بطريقة محكمة ومنظّمة. والهدف الرئيسي من ممارسة التعذيب ظل على ما كان عليه في عهد الاستعمار: إنّه استعباد الإنسان لأخيه الإنسان. إنّ ما تغيّر هو حجم الوسائل المستخدمة وتكاليفها الباهظة – التي لم يتردّد النظام في اقتنائها رغم الأزمة – وزيادة فعاليتها التقنية.

وقد أصبحت ممارسة التعذيب جزأً لا يتجزأ من الاستجوابات وبديلاً عنها أو مكمِّلاً لها. إنّه يُستخدَم للحصول على الاعترافات التي تسهّل الإدانة في المحاكم. ويُستخدَم التعذيب أيضاً بغرض العقاب أو كوسيلة ضغط وتهديد من أجل ضمّ مخبِرين جدد.

ويظل الرجال والنساء الذين تعرّضوا للتعذيب – وليس ذلك بتجاوز أو فعل انفرادي أو خطأ، بل من جراء ممارسة معمَّمة تُستخدَم كنظام حكم – متأثرين في أجسادهم وقلوبهم وذاكرتهم على مدى الحياة.

ويشكّل إخفاء الحقيقة وإنكار ممارسة التعذيب القاعدة الذهبية للحكومات المتعاقبة، لكن حصيلة التعذيب توجد داخل السجون. إنّ المرحوم حسين عبد الرحيم – الذي كان يشغل منصب أمين ديوان السّيد عباسي مدني زعيم الجبهة الإسلامية للإنقاذ – قد أتّهم

بمسؤولية تفجير مطار الجزائر العاصمة في 26 أغسطس 1992. ولقد أدلى بتصريح في قفص الشهود أمام القضاء قال فيه:

> لقد ترشّحت للانتخابات التشريعية يوم 26 ديسمبر 1991 وفزت فيها، وقد صوّت لصالحي مائة ألف شخص على مستوى دائرة بوزريعة. واعتُقِلت في 6 سبتمبر 1992 وقضيت 34 يوماً في أحد مراكز الاعتقال ونُقلتُ مرّتين إلى مستشفى عين النعجة العسكري لعلاج كسر جمجمتي. وأوشكت أن أفقد سلامة عقلي من شدّة التعذيب، وظننت وقتها أنّ أجلي قد اقترب. وحينها لو سألوني عن زلزال الشلف والناظور لقلت أنني أنا المسؤول عنهما. ولو قالوا لي تحت التعذيب أنّني أنا الذي قَتلت أبي وأمّي والرئيس الراحل بوضياف لأجبتهم بنعم.[ب]

وفي تصريح آخر أدلى به السيّد روابحي محمّد، وهو ابن شهيدٍ ومدير مؤسسة للتعليم المتوسط، قال أمام القضاء: «إنّ كل الاعترافات الموجودة في محضر الشرطة انتُزعَت منّي تحت التعذيب الذي تعرّضت له طيلة 32 يوماً.» وأضاف روابحي قائلاً، وهو يبدي أظافره ورأسه للحضور وللمحكمة: «إنّ هتلر نفسه لم يفعل شيئاً مثل هذا.» وتردَّد طويلاً قبل أن يبوح أنّ جلاّديه قد أخْصَوه.

التعذيب فضيحة لا عذر ولا مبرر لها. التعذيب لا يشرّف المجتمع الوطني الذي يبقى مستسلماً أمام هذه الفظيعة. التعذيب يخزي كل المجتمع الوطني رغم أنه مَعْزوّ سِوى إلى أولئك الذين يمارسون هذا العمل الوحشي أو يسمحون به أو يخفونه.

يثير التعذيب تساؤلات كبيرة حول رجال الشرطة والجيش، والقضاة، والعلماء، والسياسيون، كل هؤلاء متورّطون في التعذيب، إمّا لاقترافهم هذه الهمجية، وإمّا لحكمهم على سجناء بناءً على "اعترافات" انتُزعت تحت التعذيب، وإمّا بصفتهم أطباء يحضرون حصص التعذيب لقياس طاقة المقاومة الجسدية للضحايا، وإما باستخدامهم إياه كممارسة إدارية للبقاء في السلطة.

يجب على كل واحد من هؤلاء أن يقرر شخصيا وأن يوفّق بين اعتقاداته وموقفه وسلوكه وفعله طبقا للآداب المهنية والواجبات التي بدونها لا يمكن لهيآت اجتماعية محترمة أن تتواجد.

يجب على ضحايا وشهود التعذيب أن يتغلّبوا على الخوف في الإدلاء بشهادتهم، لأنّ الإسكات بعد الممارسة الدَنيّة هو السلاح والجبروت الذي يتم من خلاله ترسيخ

[ب] نشر هذا التصريح في جريدة *الوطن* (El Watan) بتاريخ 10 مايو 1993 و *ليبرتي* (Liberté) بتاريخ 16 مايو 1993.

التعذيب. ولردّ هذه الممارسة ودفعها، يجب على الأصوات أن تُرفع من كل جهة لإدانتها، يجب على الشهود أن يتكلموا ويتحركوا ويُحسّسوا الرّأي العام، قصد منع هذه الأعمال الشنيعة أن تكرر في ظروف أخرى مُستقبلا.

يجب علينا أن ندافع بكل صلابة وشجاعة ووعي على السلامة الجسدية والروحية للنفس البشرية، وأن نقول لا للتّعذيب: «لن يعاد هذا أبدا!»

4. الإعدام بدون محاكمة

إثر الكمائن المميتة والغارات التي تنفّذها الجماعات الإسلامية المسلّحة على عناصر الجيش والشرطة والمدنيين ثم تختفي بسرعة نظراً لخفة حركتها، يطوّق الجيش كل المنطقة التي كانت مسرحاً للعمليات المسلّحة ثمّ يقضي حسب هواه منتقماً من السّكان والأهالي على نحوٍ غير متكافئٍ.

ومن المستحيل تحديد عدد القتلى المرعب الذي كان حصيلة لهذه الحرب — التي حصدت كمّا هائلاً من الجزائريين وهم في زهرة العمر — وذلك بسبب الرقابة والتعتيم الإعلامي، خاصة في القضايا الأمنية. لكن يبدو أنّ عدد الضحايا قد زاد عن 120 ألفاً منذ يونيو 1991. وقد اعتُقل آلاف الجزائريين المقيمين داخل البلاد، أو في الأحياء الشعبية بالمناطق الحضرية، من بيوتهم ثمّ أُعدموا بدون محاكمة.

5. الإخفاءات القسرية

إن مسألة الاخفاءات القسرية محزنة جدّاً، وتبقى شوكة في حلق المسؤولين الجزائريين. وقد أحصت رابطتنا أكثر من أربعة آلاف حالة اختفاء موثّقة.

هناك ثلاثة أنواع من الاخفاءات القسرية في الجزائر. فهناك من يختفون من بيوتهم: يُقبض عليهم في منتصف الليل أو على الساعة الواحدة صباحاً بمساكنهم، ثمّ تقول عنهم مصالح الأمن: «إن الجماعات الإسلامية المسلّحة هي التي جاءت فأخذتهم وبالتالي هم ليسوا بحوزتنا، أو ربّما التحقوا بالمعارضة المسلّحة أو هاجروا للخارج.» لكن الذين اعتقلوهم قدموا على متن عربات من نوع ج.م.سي (GMC) وهي كبيرة الحجم حيث يعرفها جميع النّاس (أنها ملك للجيش). وعندما تقدم فرقة من الجيش أو الشرطة لاعتقال شخصٍ ما، يشاهد جميع سكّان البيوت المجاورة الحدث ويتابعونه من وراء النوافذ. ولقد حصلنا على شهادات من عائلات محايدة تؤكّد ذلك: «لقد شاهدنا عربات كبيرة وأشخاصاً يرتدون بدلات عسكرية مثل زي المظلّيين يتوجهون إلى البيوت.»

أمّا الصنف الثاني من حالات الإخفاء فتخص الذين اختطفوا من مكان عملهم. في تلك الحالات كان المدير أو المسؤول قد طلب من أفراد مصالح الأمن بطاقة هويتهم، لكي يتأكّد أنهم حقا أعضاء من المصالح الأمنية، فهو يعلم إذن من هم هؤلاء الخاطفون.

وفي الصنف الثالث، بناء عن أكثر من 4000 حالة موثقة لدينا، هناك من استدعي دوريا إلى محافظة الشرطة أو مركز الدرك أو المخابرات العسكرية، وقيل للمختفين من هذا الصنف: «في يوم كذا، أنتم مستدعون للاستجواب.»

أمام هذه الظاهرة شرعت أسر المختفين في حركة جديدة بالتنويه تهدف إلى:

- إثبات ظروف اِختطاف أقاربهم من منازلهم أو في مواضع شغلهم أو بعد استدعاء عادي من قبل أجهزة الأمن؛
- إشعار وتحسيس الرأي العام الوطني والدولي بقضية المختفين، من أجل كسر السرّية التي يريد النظام أن يفرضها عليهم وحتى لا تكتم الحقيقة من طرف الجلادين ودعاة المصلحة العليا للدّولة؛
- الضغط على النظام حتى يجيب على سؤال عائلات المفقودين الذين ضلّوا يطرحونه منذ سنين: «ماذا فعلتم بالمختفين الذين يُعدّون اليوم بالآلاف؟»

وألقت آلاف عائلات المفقودين، التي رفضت خيار الاستسلام والخضوع والتنازل، صيحة إنذار ارتسامية ونداء ملّح إلى الرأي العام الوطني والدولي تطالبهم فيه بممارسة ضغوط على السلطات الجزائرية حتى تعطي هذه الأخيرة جواباً واضحاً عن السؤال الذي يطرحه أهالي المفقودين لها منذ سنوات: «ماذا فعلتم بالمفقودين؟ أخذتموهم أحياءً، أرجعوهم لنا أحياء!» ولوضع حدّ لمغالطات السلطة التي تدّعي أنّ كثيرا من المفقودين قد التحقوا بالجبال أو بالخارج، قدّمت عائلات المفقودين براهين موثّقة تدلّ على أنهم اختطفوا إمّا من منازلهم أو مواقع عملهم، أو بعد عودتهم، من طرف مصالح الأمن أو الدرك أو الشرطة. وسوف يحكم العالم على السلطات الجزائرية بناء على مدى قدرتها على حل مشكل المفقودين.

6. المجازر

بصفتي مدافعاً عن حقوق الإنسان، يجب أن أقول أنّ إرهاب الدّولة موجود في الجزائر. لماذا إرهاب الدّولة؟ لأنّ الجيش لا ينتقم من الذين رفعوا السّلاح فقط، بل كذلك من الذين يظنّ أنّهم ساعدوا المسلّحين بتزويدهم بالطعام والمعلومات والمخابئ، سواءٌ عن

طواعية أو إكراهاً. وبجانب إرهابييّ الجماعات الإسلامية المسلّحة يوجد أيضاً إرهابيو الجماعات المسلّحة الخفية. وقد نشرت جريدة *دومان لالجيري*[ت] أنه في عهد العميد العربي بلخير، لما كان وزيراً للداخلية، أُنشئت 300 فرقة من فرق الموت.

كان الجزائريون ينتظرون موقفاً حازماً من المجتمع الدولي إزاء المجازر التي ارتُكبت في بلادهم. وقد قام بزيارة الجزائر من 22 يوليو إلى 4 أغسطس 1998 وفدٌ من الأمم المتحدة، عُرف باسم البعثة الأممية، يقودها ماريو سُواريس. وأعدّت البعثة تقريراً للأمين العام للأمم المتحدة، لكن هذا التقرير – الذي نُشر في 10 سبتمبر 1998 – يبرئ النظام الجزائري ممّا فعله في الماضي ويمنحه حرّية التصرّف في الحاضر ويقدّم له صكّاً على بياض للمستقبل.

وقد التقيتُ بأعضاء البعثة وتناقشت معهم وسلّمت لهم تقريراً كتابياً حول انتهاكات حقوق الإنسان في الجزائر. وصحيحٌ أنّ البعثة الأممية قد زارت بعض الأماكن التي ارتُكبت فيها مجازر، وبالخصوص حي بني مسوس الذي يقع بضواحي الجزائر العاصمة، والذي تعرّض لمجزرة رهيبة وقعت في 5 سبتمبر 1997. وكان يرافق البعثة في زيارتها للمنطقة ضابط عسكري جزائري برتبة عميد. ويبعُد مكان مجزرة بني مسوس بـ300 متراً عن مركز الحرس البلدي وثلاث دقائق عن ثكنة الأمن العسكري، وعشر دقائق عن مقرّ الدّرك الوطني، وخمس دقائق عن مطار المروحيات العسكرية بمنطقة الشراقة.

وردّا على تقرير البعثة الأممية، أكّد الأستاذ حسين زهوان، نائبُ رئيس الرابطة الجزائرية للدّفاع عن حقوق الإنسان، في تقريره الصادر في شهر أكتوبر من عام 1998 أنّ الضحايا كانوا من المواطنين النازحين من داخل البلاد والساكنين في بيوت متواضعة ومؤقتة، وقُبَيْل وقوع المجزرة زارتهم فِرقٌ ترتدي الزّي العسكري وأخذت منهم دفاترهم العائلية، زاعمة أنّها ستقوم بعملية إحصاء رسمي للسّكان. وكلّ هذه الدَلائِل المقْلِقَة تُكذّب إدّعاء الرواية الرسمية المقدَّمة للبعثة، والمعزَّزة بخريطة، بأنّ «طبيعة المنطقة» لا تسمح بالتدخل. لكن لماذا لم يزُر الوفد الأممي المواقع الأخرى للمجازر مثل الرايس وبن طلحة وسيدي حامد، حيث لا يزال فيها بعض الناجين من المجازر. وفي تلك المناطق لا يزال الناس يطرحون أسئلةً ملحّةً حول وقوع المجازر ورفض القوات المسلّحة التدخل، بالرغم من استنجاد المواطنين بهم وإلحاحهم على ذلك، خصوصاً أولئك الذين استطاعوا الهروب من

[ت] *Demain l'Algérie*.

فكّي كماشة المعتدين. ولا زالوا يطرحون الأسئلة عن سبب حجر مواقع المجازر ومنع دخول الناس إليها لتقديم المساعدة أو تفقد أقاربهم.

إنّ موقف السّلطات الجزائرية من مجازر بني مسوس، وبن طلحة، وأماكن أخرى، يعتبر «تخَلّيا عن نجدة المواطنين في حالة خطر» في نظر القانون، ولكن البعثة لم تذكر ولو كلمةً واحدة في هذا الأمر. فما قام أعضاء الوفد الأممي إلاّ بتبني الرواية التي عرضتها السّلطات الجزائرية الرسمية، أي أنّ النزاع قد يتوسّع إلى بلدانٍ أخرى، وبالتالي اقتفت البعثة أثر الوفد الثلاثي الأوروبي[ث].

ويُعتبر سكوت البعثة الأممية عن مجزرة سجن سركاجي فشلاً ذريعاً آخر. هذا السجن الذي يقع في قلب العاصمة وفي منطقة أمنية شديدة الحساسية، كان مسرحاً لمجزرة وقعت من 21 إلى 23 فبراير 1995، ذهب ضحيتها ما يزيد عن مائة معتقل سياسي. وقد قدّم النظام روايتين رسميتين متناقضتين للحادثة: تذكر الأولى أنّ الأمر كان «محاولة فرار» باءت بالفشل، أمّا الثانية فتشير إلى «عصيانٍ وتمرُّدٍ». وقد نشرت الرّابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان تقريراً من 198 صفحة تبيّن فيه أنّ المجزرة كانت عملية مخطّط لها مقصودة ومنفذة تهدف إلى التصفية الجسدية الانتقائية للمعتقَلين السياسيّين. ويكشف التقرير أنّ السّلطات لم تكتف بالقضاء على أشخاص هم تحت حماية الدّولة فحسب، بل أرغمت أيضاً معتقلين آخرين على الإدلاء بشهادات مزوّرة لعرضها على شاشة التلفزة، ثمّ محت كل الشواهد المادّية التي بإمكانها أن تلقي الضوء على الظروف التي وقعت فيها المذبحة.

وأمام هذا الوضع الشنيع، الذي يُذَكّر بجرائم الحرب غير القابلة للتقادم في القانون الدولي، وجهت أُسَرُ الضحايا ومحاموهم ومناضلون في مجال حقوق الإنسان، نداءً عاجلاً للضمير العالمي وللمنظمات الإنسانية ومنظمات حقوق الإنسان للضّغط من أجل إنشاء لجنة تحقيق محايدة ومستقلة لإظهار الحقيقة.

ومع ذلك لم تعط البعثة الأممية الأهمية للحديث عن هذه المجزرة. بل أكثر من ذلك فإنّ أعضاء الوفد لم يتحدثوا إلاّ إلى سجين إسلامي واحد فقط عند زيارتهم لسجن سركاجي وقضوا كل الوقت المتبقّي مع سجناء أدينوا في جرائم اقتصادية.

[ث] يشير الثلاثي إلى وفد لتقصّي الحقائق تابع للبرلمان الأوروبي زار الجزائر في يناير 1998. ولم يُعلَن عن هذا تقرير الثلاثي لمجلس الوزراء الأوربي.

وما يبعث على القلق والتأسّف في شأن هذه البعثة الأممية، هو أنّها لم تبدِ أيّ شعور نحو المأساة التي يعانيها الجزائريون، ولم تدع في أي لحظة الشعب الجزائري إلى التّصالح وتحقيق السّلم.

7. الجهاز القضائي

العدالة هي السّلطة حسب الدستور، لكنّها في الواقع أداة في يد السّلطة حيث أصبح تدخُّل السّلطة في الشؤون القضائية والسعي للتأثير في قرارات العدالة هو القاعدة. لم يعد في الجزائر قضاة مستقلون، بل تحوّلوا إلى مندوبين عن السّلطة. ففي المحاكمات السّياسية لا يحكم القضاة طبقاً للقانون وما تمليه عليهم ضمائرهم، وإنّما وفقاً للأوامر الصّادرة عن السّلطة الحاكمة، أو عن وزير العدل أو مصالح الأمن. ولم تعد للعدالة سلطة على الشرطة، التي صارت تسبقها فتشلّ حركتها، وإنّما تواصل العدالة عمل الشرطة على النهج الذي تحدده هذه الأخيرة لا غير.

وما يُطلب من القضاة معرفته فيما يتعلق بالمتّهم هو شخصه وليس ما اقترفه. إنّه عصر المحاكمات الملفَّقة، التي تُذكِّرنا بشكل غريب بمحاكمات موسكو في سنوات 1936–1938 وبمحاكمات حرب التحرير وأخيراً بمحكمة أمن الدولة المنحلّة والمحاكم الخاصة. وحسب نظرية فيشينسكي (Vichinsky)، فإنّ البيّنة المثالية هي اعتراف المتهم بنفسه، وهذا الاعتراف يُنتزع منه تحت التعذيب، وتشكّل التهمة الموجّهة له حكماً مسبقاً قبل الحكم الفعلي. ويُعتبر طلب محاكمة عادلة في القضايا السياسيّة تحت حالة الطوارئ طلباً مستحيلاً.

لقد ارتُكِبَت جرائم قضائية، وصدرت أحكام قاسية على أناس أبرياء، كما حُكم على آخرين بالإعدام ونفّذ فيهم الحكم ظلماً وعدواناً. وسيبقى ذلك وصمة عار في جبين العدالة الجزائرية لا يمكن محوها. وتدنّ مستوى بعض القضاة فأصبحوا سفاكين لا رجال عدالة.

وأصبح حقّ اللّجوء السياسي منتهكاً في كل مكان، وخاصة في أوروبا أين صار يُستعمل قانون اللّجوء استعمالاً حصرياً، بواسطة إجراءات قمعية وردعية تتناقض مع القوانين الأوروبية الداخلية والدولية. ويعتبر إرجاع الجزائريين من طالبي اللّجوء السياسيّ إلى الجزائر – بعد ما فرّوا من بلادهم خوفاً من الظلم والقمع – تواطؤاً ومشاركةً في المسؤولية عن المصير الذي ينتظرهم عند وصولهم، ألا وهو التعذيب وأحياناً الموت.

8. إرادة الدولة وإرادة الشعب

من مزايا الأحداث السياسية الحالية أنّها تكشف الطبيعة الحقيقية للنّظام الجزائري. ففي داخل النظام وفي جلسات مغلقة تتصارع الأجنحة المتناحرة فيما بينها. فماذا يستطيع أن يفعله رئيس جمهورية أو رئيس حكومة أو برلمان ناشئ عن انتخاباتٍ مزوَّرةٍ، إذا علمنا أنّ السّلطة الفعلية هي بيد الجيش. فهذا الأخير يُمسك بزمام الحكم ويسيطر على البلاد، ومصرّ على البقاء في هذا الموقع ولا ينوي التخلّي عن احتكاره للسّلطة منفرداً.

أمّا الشعب، فسواء صَوَّتَ أو صُوِّتَ في مكانه، ليس بيده اتخاذ القرار، إنّه يصادق فقط على اختيارات أصحاب القرار. فنتائج الانتخابات معلومة مسبقاً ونسبة المشاركة محدّدة لتكون مرتفعة حسب ما تقرّره القيادة العسكرية.

إذا نُزعت السلطة من الشعب فلا معنى لها. كما لا معنى للسّلطة إن لم تمارَس تحت إشراف الشعب وإن لم توظَّف في خدمة النفس البشرية وكرامتها وحقوقها. ويؤكد كل الذين قاموا بمعركة سياسية أو مسلّحة ضد الدكتاتورية أنّ أعمال العنف التي تستهدف المدنيين هي أعمال إرهابية، مما يدل على أنّ هناك ثلاثة أنواع من الإرهاب في الجزائر: إرهاب الدولة، وإرهاب الجماعات الإسلامية المسلحة، وإرهاب الجماعات المسلحة الخفية. فإن لم يعد السّلم إلى الجزائر فلا معنىً للديمقراطية ولا معنى للازمتها الحتمية: الانتخابات الحرّة لإعادة السيّادة والسّلطة للشعب في اختيار ممثليه بحرية في مؤسسات الدولة.

يجب على الدولة أن تعكس إرادة الشعب وليس للشعب أن يخضع لإرادة الدولة.

بنية التعذيب في الجزائر

موسى آيت مبارك

من بعداش بن حمدي إلى القضاة الفرنسيين:
«المعدن يُثنى والحديد يُصهر، فماذا عسى الألم أن يفعل بالرجل؟»
حُكِمَ عليه بالإعدام يوم 11 أبريل 1957م
أُعدِم يوم 25 يوليو 1957م

1. عموميات

التعذيب فعل يسلّط من خلاله ألم حسي أو معنوي شديد على شخص ما لغرض الحصول منه، أو من أشخاص آخرين، على معلومات أو اعترافات أو لمعاقبته على نشاط سياسي قام به أو إهانته أو تخويفه، أو إهانة أشخاص آخرين أو تخويفهم. ويقتضي هذا التعريف أنّ الجلاد يريد من خلال تسليط الألم على الضحية كسر إرادته، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن التعذيب فعل رتيب وله هدف محدد.

والتعذيب المعرف بهذه الطريقة، والذي كاد أن ينقرض في الجزائر ما بين عامي 1989 و1991، أصبح منذ انقلاب عام 1992 ظاهرة متفشية وروتينية.

إنّ إحصاء طرق التعذيب المعروضة في الفصل الثاني يعتمد أساسا على شهادات جُمعت في *تقرير حول وضعية حقوق الإنسان في الجزائر* وكذلك على شهادات جُمعت في *الكتاب الأبيض حول القمع في الجزائر*.

يمارَس التعذيب عادة في مراكز المخابرات العسكرية، ومخافر الشرطة، وثكنات الدرك الوطني. كما يمارس أيضا في ثكنات الجيش، وفي فيلات ومستودعات سرية، وفي السجون مثل سجني سركاجي والحراش. ويُسمي الشارع الجزائري تلك الأماكن التي يمارَس فيها التعذيب بـ«الباطوار».[أ] ويروي كثير من المعذَّبين أنّ جلاديهم يطلقون على المكان اسم «لابوراطوار» (مختبر بالفرنسية). وفي هذه العيّنة من الشهادات التي بين أيدينا تم إحصاء أكثر من أربعين مركزا للتعذيب[ب] يوجد معظمها في ولاية العاصمة والولايات المجاورة لها، مثل المديّة، البليدة، ميلة، وكذلك في ولايات أخرى في غرب البلاد وجنوبه.

ومن هذه المراكز ذات السمعة السيئة، دارة «لي زوازو» (العصافير) في بوزريعة وثكنات المخابرات العسكرية في بن عكنون وحيدرة، ومجموعات الدرك الوطني في عين الدفلة، عين طاية، بابا حسن، باب الزوار، براقي، بيرخادم، بيرمراد رايس، بودواو، بوقرة، بومرداس، برج الكيفان، برج منايل، بوزريعة، شلغوم العيد، شراقة، الحميز، إيسر، الأربعاء، الناصرية، أولاد موسى، رغاية، سي مصطفى وتيجلابين، والمديريات العامة للأمن الوطني في باب الواد وكافنياك، ومخافر الشرطة في باب الواد، باش جراح، بلكور، برج الكيفان، درقانة،

[أ] «الباطوار» يعني المسلخ بالفرنسية (abattoir). العبارة الشعبية هي «أدّاوه للباطوار» بمعنى أخذوه إلى المسلخ.
[ب] عذب البعض في أكثر من مركز.

العناصر، الأربعاء، حي الجبل، رويبة وتيبازة، ومدرسة الشرطة في شاطوناف، وثكنة قوات مكافحة الشغب في الناصرية، وثكنة قوات التدخل السريع في الشراقة، وقوات التدخل السريع في رغاية، وسجني سركاجي والحراش.

من المؤكَّد أنّ هذه القائمة غير كاملة. فمثلا العيِّنة من الشهادات التي دُوِّنت في *أصوات من لا صوت لهم*[ت] تشير إلى عدة أماكن شائنة لم تُذكر أعْلاه، ومنها المركز الرئيسي للتحقيقات العسكرية (CPMI) في بن عكنون، وثكنتان في دلّس – ثكنة لوناكو (Onaco) سابقا وثكنة الملاَّحة (ما يسمى Les Salines) –، ومجموعات الدرك الوطني في عين البنيان، السّحاولة، عين الكرشة، بَغْلِّية، سيدي داود وأم البواقي، ومخفر الشرطة في سالم باي. أما العيِّنة من الشهادات التي نشرها المحامي محمود خليلي ومرصد الجزائر مُؤَخَّراً فهي تُحصي عدة مراكز للتعذيب لم تُعيَّن من قبل، ومنها مراكز المخابرات العسكرية في المدَنِيَة، بني مسوس، الحميز، حوش شّنْو (البليدة) وماجنتا (وهران)، وثكنة سوناكوم (Sonacome) سابقا في الرويبة وثكنة سونيباك (Sonipec) سابقا في دلّس، ومجموعات الدرك الوطني في هنشير تومغني (أم البواقي) ومادريسة (تيارت)، ومخافر الشرطة في باب الزوار، بومرداس، دلّي ابراهيم وخميس الخشنة.[ث]

2. طرق التعذيب

سيركّز هذا العرض على تصنيف ووصف طرق التعذيب الواردة في العيِّنة من الشهادات. وسيستند هذا التصنيف ضمنيا إلى التفرّع الثنائي الجسدي–الذهني بغرض تبسيط الطرح، رغم أن ذلك يقلّص الاستيعاب الكامل للألم.

وليس التعذيب الوارد في هذه الشهادات تعبيراً عن سادية[ج] محضة عند الجلاد فقط، ولكنه جزء من استراتيجية يتّبعها الجلادون لإدارة ردّ فعل الضحايا على الألم وإضعاف مقاومتهم أيضا. إنّ هذه الاستراتيجية غرضها نقل الضحايا من الحالة الحادة إلى الحالة المزمنة، وهي حالة انهيار الضحية التي تتجلى عموما في إجهادها الكامل وتردّي قدراتها العقلية، وشعورها بالضياع النفسي وفقدان الشخصية والعزيمة.

[ت] راجع مجموع الشهادات م. آيت لعربي، م. فاروق، م. حسين، م. س. لعليوي، ر. والكان، ل.سالم بديس (محررين)، *أصوات من لا صوت لهم*، في الجزء الأول من هذا الكتاب.

[ث] راجع : M. Khelili, *La Torture en Algérie (1991-2001)*, Octobre 2001, www.algeria-watch.org.

[ج] تَلَذُذ بإحْداث الألَم لدى الغير، طَلَباً للتهَيّج الجنسي أو لإشباعه، وهو مَنْسوب إلى المركيز دو ساد 1740–1814، ويُعْتَبر اليوم انحرافاً جنسياً.

1.2. الاعتداء البدني والجَلد

وردت ممارسات الاعتداء البدني والجَلد في معظم الشهادات، وهي تتباين من صفعات إلى لكمات وركلات تُسدد نحو الوجه والأذن والبطن والصدر والظهر والأعضاء التناسلية. ويَبدأ هذا التحطيم قبل بدء الاستنطاق، ويسلَّط على الضحايا بعد أن يتم تجريدهم من ثيابهم وتُوضع الأغلال في أرساغهم، من قِبل مجموعة من الجلادين الذين يتناوبون عليهم. والجَلد الموصوف في هذه الشهادات يتم ضمن نوبات التعذيب يكون فيها الضحايا عراة وموثوقي الأيدي، ويتم الجلد بواسطة أسلاك كهربائية، وأحزمة عسكرية، وعصيّ. ويذكر بعض الضحايا حصص «الفلقة»، أي الضرب المبرح على الأرجل والأيدي بواسطة آلة صلبة.

2.2. الضرب والجرح بواسطة السلاح الأبيض والهراوات

تجدر الإشارة إلى بعض النماذج من هذه المجموعة من طرق التعذيب التي وردت في الشهادات. فالسيد عبد القادر سالم، الذي عُذِب في بوزريعة، يصف «العصا» التي ضُرِب بها: «يجب القول أنها عصا خاصة جدا، فهي عبارة عن هراوة كهربائية، جزء منها مغطى بجلد، ويحتوي الجزء الآخر على ثلاث نتوءات معدنية. ضربتُ بها حتى انكسر هذا الجزء من الهراوة. وكنت أنزف دماً من الرأس والأنف.» ويروي عبد القادر بن عودة الذي حُبس بسجن البليدة العسكري قائلا: «ثم أوثقوا يدي ورجلي إلى حديد السرير وأخذ أحدهم يقطع لحمي بسكين.» وب. محمد الذي عذب في مخفر الشرطة بحيّ الجبل يذكر من جملة تنكيله القطع «بشفرة الحلاقة في ظهري ثم أخذوا يضعون الملح على الجروح الدامية وهي تنزف، مما أدّى إلى آلام فظيعة».

ومصطفى سليماني يقول: «تلقّيتُ أربع طعنات بسكين، واحدة في الخد واللسان، وأخرى في كتفي الأيمن، وأخرى في فخذي الأيمن، وأخرى في جنبي الأيسر.» ويضيف: «ضُربت بأخمص كلاشنيكوف على رأسي حتى أُغمي عليّ.» وسالم بلقاضي، الذي عُذِب في ثكنة الدرك الوطني بأولاد موسى، يروي أنه عانى التنكيل بـ«الشَطْب على الشظيّات بحربة كلاشنيكوف». وذكر عبد الكريم حسين، الذي عُذِّب في ثكنة المخابرات العسكرية بحيدرة وأُعدِم بعد ذلك بقوله: «ضربوني على الرأس بآلة تشبه الثقّابة الكهربائية.» ويقول نور الدين بوبكر الذي عُذِب في ثكنة الدرك الوطني بالأربعاء: «سُلّطت علينا أساليب أخرى من التعذيب أكثر فظاعة، مثل إدخال طرف مفك في البطن.» وتوفّي عبد الكريم مانو من الحراش تحت التعذيب من قِبل قوات الأمن بعد قرقعة (أي تهشيم) رأسه وكسر

عموده الفقري بعصا حديدية. وجثة المعذب س[ح]، الذي كان يُقيم في الحراش، كان يظهر عليها حسب أقاربه «عدة ثقوب في الجبهة من أثر ثقّابة كهربائية، وكان ذراعه مفروم بالعرض من نهاية أحد أصابعه إلى عضده».

3.2. التعذيب بالخنق

ورد هذا الأسلوب من التنكيل في كثير من الشهادات. وطريقة «النشاف» التقليدية تعتمد على إدخال مِمْسحة أو خرقة أو إسفنجة وسِخة ومثيرة للغثيان في فم المعذَّب وهو مقيَّد. يذكر محمد عثمان بلدي، الذي عُذِّب في مركز الشرطة بالعاصمة، أنهم «وضعوا خرقة في المرحاض وأدخلوها في فمي مع إغلاق أنفي وضرب صدري وبطني بمِطرقة». وهذه العملية كثيرا ما يتبعها إدخال كمية كبيرة من الماء في فم المعذَّب الذي يُغْلَق أنفه لخنقه. والماء البارد ليس السائل الوحيد المستخدَم، حيث تذكر شهادات كثيرة ماءً حاراً، وماءً به صابون، وماء صاقلا، وسائلا مطهِّرا، الخ. ويذكر السيد ح. إ. الذي عُذِّب حتى أُغمي عليه في مفرزة درك باب الزوار: «عند استرجاعي للوعي وجدتني أختنق ورأسي في برميل مياه قذرة [...] ثم تواصل التعذيب بإدخال أنبوب في فمي وفتح الحنفية. كادت بطني أن تنفجر، وكنت لا أسمع شيئا، وكانت رأسي تصفّر.» ويذكر محمد بويوسف أنه تعرض «للكهرباء، والخرقة المبللة بماء قذر أو مادة كيميائية لا أعرفها لكن لها نفس تأثير الكلوروفورم، وكانوا يستخدمون أيضا مادة أخرى لا شك أنها حامض. كانوا يبللون الخرقة بهذه المواد الكيميائية حتى أحترق جلد وجهي ورقبتي وظهري وامتلأ جسمي بالفقّاعات.»

4.2. التعذيب بالعقاقير

يبدو أنّ هذا النوع من التنكيل لم يُستخدم على نطاق واسع، والشهادات التي تشير إليه غير واضحة بخصوص المواد المستخدَمة. فيذكر محمد عيمات الذي عُذِّب في مركز الشرطة بالعاصمة: «شعرت أنّ أحد الجلادين وضع مادة كيميائية على صدري وبطني أثناء التعذيب.» ويقول مصطفى سليماني: «خلال استنطاقي، أصاب وجهي غاز مسيل للدموع، فاحمرّت عيناي، وصرت لا أرى شيئا حتى فقدت وعيي». قد عُذِّب عبد العزيز ظهري وسعيد طيباوي وسالم بلقاضي واسماعيل منصوري كلهم في مخفر الشرطة ببودواو، فيروون أنّ جلاديهم حقنوهم بعدة «حُقون في أقاضيبهم». ويذكر ي. بشير قصة زميل

[ح] اختير عدم ذكر الاسم هنا لضمان سلامة عائلة الضحية الذي قُدّم لهم تابوت مختوم وفتحوه مخالفين بذلك أوامر جلادي الطغمة العسكرية.

كان يُعذَّب معه في مركز الأمن بدائرة حسين داي، فيقول: «في الحصة الثانية، بعد المنشفة والجيجين (التعذيب الكهربائي) والقرْع بالعصا حكى لنا أنهم أجبروه على شرب مادة، وذكر أنه لما شربها شعر بنوع من التخدير لفمه وشفتيه، فأحسّ بغثيان، ثم أُغمي عليه.»

5.2. التعذيب بالكهرباء

إنّ هذا الأسلوب المرعب من التنكيل، الذي ذُكر في كثير من الشهادات، يُحدث ألماً فظيعاً في الجسد كما يؤلم الذاكرة لأنه قد استُخدم بكثرة أثناء الحرب التحريرية من قِبَل الاستعمار الفرنسي. يصف عبد القادر سالم التعذيب بالكهرباء قائلا: «بعد ذلك طلب الجلاد الرئيسي أن يُؤتى بنوع خاص من الآلات، فأُتِيَ بسرير معدني، له مسند مائل، وأُتِيَ كذلك بالجيجين (gégène[خ]). فرَمَاني بوحشية على السرير المعدني ووضع لي الشخص الآخر، الجلاد القصير، أصْفاداً على مستوى المرفقين. بعدها أمسك شحمة أذني بملاقِط معدنية وقال: "سأضع لك حلقاً يا ابن الـ[...]" كانوا متهيّجين جداً. ثم شغّلوا المولّد الكهربائي، فعضضت لساني مرات عديدة. كان الألم صاعقا، وكنت أصرخ وأتقلب بكل قوة لأنّ قدماي كانتا غير مقيّدتين. وفي نفس الوقت استأنف الجلاد الأصلع الكبير ضربي بهراوة كهربائية في أسفل البطن.»

ويستخدم الجلادون طرقا أخرى. يقول المرحوم حسن كعوان، الذي كان معتقلا في السجن العسكري بالبليدة: «رموني على سرير معدني مكتّف اليدين والقدمين، وعذبوني بالكهرباء مدة ساعة ونصف تقريبا في اليوم الأول. وكانوا يصُبُّون عليَّ الماء ليزداد الألم الكهربائي. لا أستطيع وصف هذا الألم. ورغم الحالة التي كنت فيها فقد ضربني أحدهم بمطرقة على بطني. ثم أوصلوا زردية معدنية بالكهرباء بذكري. ولم ينفعني صراخي ولا طلبي للنجدة. وبعد فصلهم الأسلاك الكهربائية عن بدني، جاء أحد المجرمين ومسح الدم عن وجهي وأذني وعيني اللتين كنت لا أستطيع فتحهما».

أمَّا مولود بوشملة الذي عذَّبته المخابرات العسكرية وأعتُقل في السجن العسكري بالبليدة فيقول: «وضع الجلادون الأسلاك الكهربائية في أذني، وفتحة الشرج وأعضائي التناسلية». ويذكر عبد الرحمن ماضي المعتقل في السجن العسكري بالبليدة أنه خلال تعذيبه أوصلوا الأسلاك الكهربائية بأذنيه وكانوا يصبّون الماء على رأسه خلال التعذيب بالكهرباء.

[خ] مِغنيط أو مولّد كهرطيسي استخدم أثناء الحرب التحريرية من قبل الجلادين الفرنسيين.

إضافة إلى هذه البدائِل في مَوْضِع الأقطاب الكهربائية في الجسد تجدر الإشارة إلى أنّ الجلادين «كانوا لا يقتصرون على تمرير الكهرباء من الأذنين إلى الجسم، بل كانوا يعمدون إلى عصا غليظة يمر بها تيار كهربائي رهيب وكانوا يضعون الطرف الثاني على "الأعضاء الحساسة" من الجسم»، كما يروي نور الدين مصطفاي الذي عذِّب في مفرزة الدرك في باب الزوار.

والصعوبة في وصف الألم بدقة تبرز في شهادة حسن كعوان، الذي يمضي قائلا: «لا يمكنني وصف الألم، إنه لا يوصف، ومن ذلك الوقت انتابني الرعب وأصبحَت دقات قلبي أسرع وإلى الآن أشعر وكأنّ جسدي ممتلئ بالأشواك.»

وفي تقرير حول الآثار الجسدية والنفسية للتعذيب بالكهرباء التي تُسلَّط محليا على عضلة ما، يقول الباحث شيلنغ (Schilling[د]): «يسبّب الصعق الكهربائي إحساسا يصعب وصفه: هزة بدنية ونفسية عنيفة تصحبها رعشات تشنُّجية وفقدان للسيطرة العضلية ممّا يعطي الضحية إحساسا بالضياع [...]. فالضحية في خضم الارتعاش والشرارات يصرخ بكل ما أوتي من قوة، باحثا عن أيّ شيء يقبض عليه. وهو لا يستطيع التفكير في أيّ شيء آخر ولا يستطيع صرف انتباهه عن هذا الألم الفظيع. فيصبح حينئذ أيّ تعذيب إضافي تخفيفا عنه، لأنه يمكنه من صرف انتباهه عن الألم الأساسي ومن الإحساس بالأرض وبجسده الذي يبدو وكأنه ينفلت منه. فالألم الإضافي يأتيه منجّيا، والقرع بالعصا يأتيه منقذا. فيحاول المعذَّب جرح نفسه بضرب رأسه على الأرض مرارا، لكن لا يمكنه حتى اللجوء إلى ذلك، لكونه في أغلب الأحيان مُكَبَّلاً.»

6.2. التعذيب بالنار

إضافة إلى التعذيب بالوسائل العصرية، مثل التعذيب الكهربائي الذي لا يترك أي أثر على الجسم، فإنّ زبانية الطغمة العسكرية في الجزائر لا يتنزهون عن استخدام وسائل التنكيل الموظّفة في القرون الوسطى، فهم يستخدمون النار التي تترك آثارا لا تمحى.

ومن وسائل التعذيب بالنار يمكن ذكر التنكيل بنافثة النار. ولقد عُذِّب بهذه الطريقة السيد بلقائد، أحد أئمة مساجد عين طاية، وكذلك السادة عبد العزيز ظحري، سعيد طيباوي وسالم بلقاضي إذ جُرِّدوا كلهم من ثيابهم وعُذِّبوا بنافثة النار. ولقد توفي في مستشفى عين النعجة العسكري السيد عبد النور وعدي الذي عُذِّب في مخفر شرطة

[د] P. Schilling, *Brasil: y Tortura*, Quadernos de Marcha No 37, Montevideo *Seis Anos de Dictatura* 1970.

درقانة متأثرا بحروق من نافذة النار. ولقد ذكر أكثر من عشرين سجينا بسجن الحراش أنهم أُحرقوا في الإليتين والرجلين. ولقد روى سليمان رايا، الذي عُذِّب في مفرزة الدرك بباب الزوار، أنّ الجلادين «أحرقوا لحيتي بعد ما جذبوها جذبا قويا». ويذكر أحمد عمارة، الذي عُذِّب في نفس المكان، أنّ المعذِّبين «أحرقوا لحيتي ونتفوها بعنف، كما فعلوا مع جميع الإخوان، وذلك بأمر من ضبّاطهم». وتُستخدم عادة قدّاحة لحرق اللحى. والحرق بالسجائر يَرِدُ كثيرا في الشهادات. واستُخدمت كذلك الكاوية الكهربائية كما يشهد بذلك ورطي محمد الذي عذبه أفراد من القوات المظلّية الخاصة حيث قال: «سلَّطوا على صدري وظهري كاوية كهربائية. فصرخت بقوة لشدة الألم. كان كل صدري وظهري يحترقان. ثم بطحوني على الأرض وربطوني وسلَّطوا الكاوية الكهربائية على فتحة الشرج.» ويضيف سليمان بن رجدال، الذي عُذِّب في مجموعة الدرك برغاية، قائلا: «لقد أتوا بكاوية كهربائية وبدؤوا يكتبون على قدمي.M.O.C وهي الأحرف الأولى لاسم نادي كرة القدم: نادي مولودية قسنطينة.»

7.2. التعذيب بالتبريد

ونلاحظ أيضا في العديد من الشهادات المجمّعة أسلوب إخضاع الضحايا إلى أقصى درجات الحرارة. فبين حصص التعذيب يخضع المعذَّبون إلى درجات منخفضة جداً من الحرارة وهم عراة أو بدون ملابس ملائمة. وفي بعض الأحيان يمارس الإخضاع للبرد بواسطة الثلاجة. يقول الطيّب زيتوني الذي عُذِّب في ثكنة الملاّحة (ليسالين) بدلّس: «أخذوني بسرعة ووضعوني داخل مكان يشبه الثّلاجة طوله 1.5 متر وعرضه 0.6 متر. كان المكان ضيقا جدا فكان محتّما عليّ أن أبقى جالسا على ركبتيّ، وكان فيه ظلام دامس وسكون رهيب.» أما محمد عبيدة، الذي عُذِّب في مجموعة الدرك الوطني بمدينة بَغْلِّية، فيروي فصلاً من تعذيبه ويقول: «نُقِلْنا بواسطة شاحنة مثلّجة مقيّدين. كنا 40 شخصا وكان البرد قارسا؛ اعتقد أن الثلاجة كانت تشتغل.» وتجدُر الإشارة إلى أنّ المخابرات الإسرائلية مشهورة باستخدام وسائل تقنية لتوليد البرد الشديد (مكيّفات وثلاجات) لتعذيب الضحايا،[ذ] وإلى أنَّ تجريد المعذَّبين من الثياب وعرضهم لقسوة المناخ هو أسلوب أكثر انتشاراً عند الجلادين عبر العالم. فالبرد المتواصل لا يُحْتَمل ويخلُّ بطبع

[ذ] راجع: HRW, Torture and Ill-Treatment, Israel's Interrogation of Palestinians, HRW, New-York, 1994

المعتقَلين واتجاههم وسلوكهم، خاصة عندما يضاف إلى الجوع وقلة النوم والتّعب والعزلة والقلق.

8.2. التعذيب بالتشويه

هذا الأسلوب من التعذيب يستغل التكافؤ العكسي لقاعدة «العقل السليم في الجسم السليم»، أي يهدف إلى إتلاف السلامة المعنوية للإنسان بتدمير سلامته الجسدية. بالإضافة إلى إضعاف مقاومة الضحية، فإن هذا الصنف من التنكيل ينمّي في المعذَّب هاجس إمكانية فقدان نهائي لعضو من أعضائه. يقول نور الدين بوعمامة، الذي عُذِّب في المخفر المركزي للشرطة بالعاصمة: «ربطوا رأسي بسلك من حديد إلى كرسي وقطعوا لحمي بكلاب وهشموا أنفي. وقلعوا بمفك خمسة من أسناني. وكان وجهي منتفخا ومتورّما إلى حد أنّ جلاديّ كانوا لا يتحملون النظر إليّ، فأتى أحدهم بجرائد قديمة وغطى جسمي ووجهي لتفادي المنظر.» ويذكر محمد العربي، المعتقَل في سجن الحراش، أنه تعرَّض هو وزميله عياش عبد القادر إلى «قلع للأظافر وتقطيع للحم بواسطة الكلاليب». فينزعون بواسطة الكلاليب قطعا من اللحم من الفخذ ورأس الثدي كما تروي مجموعة من الأسرى بسجن الحراش. وبالنسبة لعثمان محمد بلدي، الذي عُذِّب في مخفر الشرطة المركزي بالعاصمة، فإنه يروي أنهم «خرّبوا أذني التي اِنْفَزَرَت، وأعموا بصري وضربوني حتى شعرت بالموت من كل جزء من بدني».

ويُستخدم الكُلاّب كذلك لنتف اللحية كما يشهد بذلك عبد القادر بن عودة الذي حبس في السجن العسكري بالبليدة: «نتفوا لحيتي بالكلاّب وهم يصرخون ويسبّون الله تعالى والرسول ρ.» وهناك طريقة أخرى يوظِّفها الجلادون في الجزائر وهي استخدام الجبس. تروي مجموعة من المساجين في الحراش أنهم «قلعوا لحانا بالكلاب والجبس الذي يضعونه على وجوهنا ثم يسحبونه بقوة عندما يجفّ». ويؤكد عبد العزيز ظهري وسعيد طيباوي وسالم بلقاسم واسماعيل منصوري أنه أُخِذ منهم الدم بالقوة في نفس السجن.

9.2. التعذيب بالسلَّم، وبالكرسي، وبالتعليق

هذا النوع من التعذيب المروي في شهادات كثيرة يتميز عن باقي أنواع التعذيب (لقلب الضحية إلى حالة من الألم المزمن) لكون مصدر الألم المباشر ليس الجلاد ولكن الضحية نفسها.

والأنواع الثلاثة التي ترِد غالباً في الشهادات هي التعذيب بالسلَّم، وبالكرسي، وبالتعليق. يذكر نور الدين بوبكر، الذي عُذِّب في فيلا "لي زوازو" (العصافير) التابعة للمخابرات العسكرية في بوزريعة، إحدى هذه الطرق قائلا: «أمضيت تسعة أيام في هذا المكان المشؤوم، بما في ذلك عيد الأضحى، والطريقة المفضّلة لدى هؤلاء الجلادين ذوي الزيّ المدني هي طريقة السلَّم الذي كنت مربوطا به والذي يُترك ليهوي بعنف، فيتهشم بذلك وجهي وصدري على الأرض. هذه الأيام التسعة بما فيها من عذاب أليم بدت وكأنها تسعة أشهر.» أما تقنية الكرسي، فهي حسب قول مصطفى سليماني عبارة عما يلي: «بعد أن يربطوني بكرسي مكتوف اليدين والقدمين يتركوني أهوي على الأرض بوجهي.» فالألم الذي يحس به المعذَّب تحت وطأة وزنه عند الاصطدام بالأرض يكون آثاره أشد عندما ينثر الجلادون[ر] حبّات حمص يابس على الأرض.

أما طريقة التعليق، فهي حسب الشهادات عملية تعليق من القدمين — أحيانا بواسطة كماشات أو بواسطة آلة — وذلك لفترات تتراوح بين بضع ساعات وبضعة أيام. وهناك أسلوب آخر لهذه الطريقة ورد كثيرا في الشهادات وهو تعليق الضحية بواسطة كماشات إلى السقف لفترات قد تتراوح بين بضعة أيام وبضعة أسابيع، كما ذاقها مثلا ب. محمد الذي تم تعذيبه في مخفر الشرطة بحي الجبل. فنتج عن حالته تقيّح الكوعين وشلل اليدين.

والقصد من هذا النوع من التعذيب هو الترسيخ في ذهن المعذَّب — الذي يسبّب الألم لنفسه نظراً لأنّ وزنه هو المصدر المباشر للألم — مفهوم السلطان المطلق للجلادين.

[ر] خصوصا جلادو المخفر المركزي للشرطة بالعاصمة. أنظر شهادة ضابطي شرطة في المنشورة الإخبارية التالية: *Tribune des Droits de l'Homme en Algerie*, No 1, 19 Septembre 1992.

10.2. الإضعاف والإنهاك والعزلة

إذا كانت أشكال التنكيل التي تم وصفها أعلاه تعتمد على فظاظة وقسوة العنف المسلَّط على الجسد، فإنّ التعذيب بالإضعاف والإنهاك والعزلة يعتمد على المناورة بالألم لنقل الضحايا من الحالة الحادة إلى الحالة المزمنة (حالة الانهيار).

وطريقة الهُزَال المحث التي تبرز باستمرار في الشهادات تعتمد على حرمان الضحية من الماء والغذاء والنوم، وذلك لبضعة أيام. والحرمان من النوم قد يستمر إلى أحد عشر يوماً كما قاسى من ذلك المرحوم عبد الرحيم حسين خلال تعذيبه. والطريقة الأكثر استخداماً هي الإيقاظ العنيف والمتكرر وغير المتوقع الذي يتخلل فترات قصيرة من النوم. يقول رضا سليماني المعتقل في سجن الحراش: «يتركوني حتى أنام ثم يأتون ويأخذونني. فيجردونني من الثياب ويضربونني، ويغمرونني بماء بارد ويشتمونني بألفاظ بذيئة لم أسمعها قط طيلة حياتي.»

ووظيفة هذه التقنيات المسبِّبة للبلادة هي إضعاف المقاومة الذهنية والجسمية للضحية. هذا التبليد يهدف إلى وضع الضحية تحت *تبعية* الجلاد وإبقائه على تلك الحالة. ففي ظروف كهذه حيث يكون الألم والحرمان هما القاعدة، يظهر الجلاد وكأنه هو وحده الذي يملك قدرة التخفيف من وطأة الحرمان من الغذاء والماء والنوم.

ففي عيِّنة من الشهادات المجمّعة، تظهر أساليب التبليد هذه دائماً مصحوبة بالحرمان من الدعم البشري (العزلة) ومن النظافة. والعزلة تطبَّق بصور مختلفة: حبس منفرد، شبه احتجاز وانزواء جماعي. وهناك مثالان نموذجيان عن العزلة: أ) يقول محمد عثمان بلدي أنهم «أدخلوني في مرحاض وأوصدوا عليّ الباب لخمسة أيام»؛ ب) سليمان رايت المحبوس لدى السجن العسكري بالبليدة يقول: «وضعوني مع اثني عشر شخصاً في زنزانة واحدة لا يوجد فيها سوى الجدران وقضبان من الحديد: لا أَسِّرة ولا غطاء ولا غذاء ولا ماء. كنا محرومين من جميع الحقوق الأساسية، حتى من المرحاض. كان الأخوة مرغمين على قضاء حاجتهم أمام بعضهم البعض في الزنزانة نفسها ». وذكر ب. محمد، الذي عُذِّب في مخفر الشرطة لحي الجبل، في شهادته «المنع من المراحيض لمدة خمسة وثلاثين يوما وإجبار المحبوسين على قضاء الحاجة في ثيابهم». وإضافة إلى إذلال المعذَّب، فإنَّ القصد من وراء هذه الأساليب هو حرمانه من أيّ دعم اجتماعي يُثبّت قدرته على المقاومة. كما تهدف هذه الممارسات إلى حث استحواذ ذاتي في الضحية لإخضاعها لانشغالات ذات طابع "حيواني".

وكل المعذَّبين يخبرون أنهم تعرضوا إلى حرمان حواسي (نقص أو انعدام الضوء، وضع عصابة على العينين أو كيس يغطي كافة الرأس) أو حرمان إدراكي (تقليص و/أو قطع الاتصال مع العالم، تيه زمكاني، رَتابات مُدبَّرة، الخ.). ويفيد علم نفس المختصّ بالتعذيب أن الحرمان الحسّيّ والإدراكي يجعل الدوائر العصبية في حالة احتياج ماسّ إلى تنبيه خارجي. فبعد سبع ساعات فقط، تنتج لدى الضحية حالة من الهوس السمعي والبصري وفقدان للاتجاه قد تتسبّب في تلف دائم في الجهاز العصبي.

11.2. الاغتصاب والاعتداء والتشويه الجنسي

هذا النوع من التنكيل يستدعي التوضيح بأنّ الاغتصاب لا يُقتَرف في معزل عن سياق التعذيب. فلا يمكن فصله عن السياق القهري للتعذيب، بل إنّ الاغتصاب في الواقع هو امتدادٌ له، أي أنه ليس عملاً جنسياً بل هو عمل تعذيبي حيث يمثِّل العضو التناسلي آلة التعذيب. ويؤكد طبيب الأمراض العقلية دُوَرْ–زَقرز (Doerr-Zegers) وزملاؤه أنَّ التعذيب الجنسي سلوك عدواني يُنتج «الإزاحة والاحتباس والضيق والتدمير.» فغَزْو جسم المعذَّب هو عدوان وليس أُنس: «الحُب يُعَظِّم بينما التعذيب يُضْعِف؛ الحُب يشرِّف ولكن التعذيب هو أكبر إهانة يمكن أن يتعرض لها الإنسان؛ الحُب هو الحياة والخلد إلى حد ما، بينما للتعذيب بعض صفات الموت الدائمة.»[ز]

إن التناور بالجنسانية[س] في التعذيب يظهر أوّلا من خلال الشهادات على أنه اغتصاب لفظي ومحاولات لاغتصاب بدني. تروي السيدة زهية كليوة، التي عُذِّبت في مخفر الشرطة بسالم باي، أنها جُرِّدت من الثياب وهُدِّدت بالاغتصاب من طرف جلاديها: « قال لي الشّرطيّ: "اعترفي أنّك أعطيت الملابس وإلاّ سنتركك عارية وسأفعل فيك." عندها تقدّم نحوي، كان يريد اغتصابي فصرخت: "لا تستطيع لمسي لأنّي مصابة بمرض!" فسألني: "وما نوع هذا المرض؟" قلت له: "أنا مريضة ولا يجب أن يلمسني أحد." سأل: "في أيّ ناحية أنت مريضة؟" أجبت: "أنا مصابة بسرطان في عنق الرّحم." قال: "من قال لك هذا؟" قلت له: "الطّبيب طبعا، أخذ منّي عيّنة لتحليلها. هذا المرض تسبّب في سقوط شعري وحاجبيّ." عندها أصبح عنيفا وأكثر شراسة من ذي قبل. فقلت له: "حافظ على شرفي، أنت شابّ ولي ابن أكبر منك سنّا. أعطني ملابسي وسأقول الحقيقة." ألقى بها وهو

[ز] O. Doerr-Zegers et al, 'Psychiatric Sequelae and Phenomenology', *Psychiatry*, Vol. 55 (1992) p. 182.

[س] مجموع الخصائص المتعلقة بالجنس والنشاط الجنسي.

يطلب منّي الوقوف لارتدائها. فقلت إنّي لن أقف وسأرتدي ملابسي وأنا جالسة.» وذكر المرحوم حسن كعوان في محضره أن «أحد الجلادين كان يقول لي بدون خجل ولا حياء إننا سنمارس عليك اللواط». كما يقول نور الدين مصطفاي (من السجن العسكري بالبليدة): «خلال تواجدي في ذلك المكان حاولوا نزع ثيابي بطريقة همجية وحاول أحدهم، وهو المسؤول عن التحقيق، بكل ما أوتي من قوة أن يغتصبني، ولكن الله نجّاني منه هذه المرة. فعندما طرحوني أرضا قفز أحدهم على جسدي ووجهي بحذائه وهو يشتمني بألفاظ بذيئة ويسب الله والدين.» ويشير خير الدين قدّور، الذي عُذِّب في مقر أمن دائرة حسين داي، إلى أنّ شرطيين حاولا اغتصابه فقاومهما بقوة حتى أمنى أحدهما على وجهه، الأمر الذي جعله يقول: «اليوم أُفضِّل الموت على الحياة.»

فإذا كانت التهديدات بالاغتصاب هدفها البرهان للمُعَذَّب على قدرة الجلاد الكاملة عليه، وتفاهة أية محاولة للمقاومة، فإنّ الإقدام على الاغتصاب فعليا غرضه الإفناء النفسي الكامل للضحية الذي تبدو له كلفة المقاومة أكثر إهانة لكرامته من الاستسلام. وبما أن الأعضاء التناسلية، كالمخ ذاته، مهمّة للصحة البدنية والنفسية للفرد، فهي تتعرض لهذا النوع من العنف للقضاء على *الهوية والقدرة* الجنسية للضحية، ليتجذّر فيها هاجس عدم إمكانية ممارسة عادية للجنس، وهاجس التعرّض للإضعاف الجنسي المزمن (العُنَّة).

ويلاحظ آقر (Agger[ش]) أن توظيف الجنسانية جزء ذاتي (باطني) من الحرب النفسية — وهي إحدى الوسائل الفعالة للعبث بالنفس حيث تولد الشعور بالتواطؤ في الضحية: يُجبَر المعَذَّب على الاشتراك في الاعتداء على نفسه. ولا يوجد تأثير يتجاوز مفاعيل هذا النوع من التعذيب المعنوي سوى الانهيار المعنوي والنفسي لِمُعْتَقَل يُجْبَرُ على التعاون مع الجهاز القمعي بشكل أو بآخر.

فالمعذَّب عبد الرحيم حسين يروي في تصريحه الطويل قبل إعدامه كيف هُدِّدَ: «لن تكون الأوّل ولا الأخير ... وسنبدأ بقلع خصيتيك، فلن تستطيع بعدها أن تجامع زوجتك أبدا.» ويمكن إحصاء أنواع كثيرة من أدوات العنف المباشر هدفها القضاء على الإمكانيات الجنسية للضحية (ذهنيا أو فعليا). يذكر سليمان بن رجدال، الذي عُذِّب من طرف الدرك الوطني في الرغاية، أنهم «أتوا بصندوق صغير يحتوي على دُرج ووضعوا ذكري فيه وأغلقوه بقوة، فصرخت من شدة الألم ثم أغمي علي.» ويذكر عمر خيدر، الذي عُذِّب في ثكنة لم يتم تحديدها، أنهم «ربطوا ذكري بخيط قاس وبدأ ضابط في الجيش

[ش] راجع: I. Agger, *Trauma and Healing under State Terrorism,* Zed Books, London 1997، ص. 79.

يسحبه بكل قوة، فأغمي علي». محمد آيت بلوق ، الذي عُذِّب في مدرسة الشرطة بشاطوناف بالعاصمة، يروي أنه تعرض «لضرب على نقاط حساسة في الجسم بواسطة آلة كهربائية، استُخدمت خاصة جهة الأعضاء التناسلية. ولقد انصبّ الجلاد عليّ حتى تورّمت أعضائي التناسلية وأدى ذلك إلى فقداني لقدراتي الجنسية نهائيا [العُنَّة]». وعُذِّب الدركي محمد الصغير القل من طرف زملائه في مفرزة درك ببئر خادم، فيقول أنّ النار أضرِمت في ذكره بعد أن سُكب عليه بنزين. وجثة عمروش محمد، الذي عُذِّب حتى الموت في مفتاح، أظهرت انْدحاقاً للبطن، وبتراً كاملاً للأعضاء التناسلية.

وتُستخدم أشكال عديدة للعنف الجنسي للقضاء الكامل على المعذَّب بواسطة تدمير هويته الجنسية. والتعذيب عن طريق الاغتصاب الجماعي كان ضحيته رضا سليماني الذي يروي أنهم «اعتدوا عليّ بأبشع الأعمال ألا وهو اللواط؛ وكانوا أربعة للقيام به». وإذا كان بعض ضحايا الاعتداء الجنسي باللواط مثل عبد الرشيد القشاي أو عبد الكريم قنون لا يسكتون عما عانوه، فإن أغلبية ضحايا الاغتصاب باللواط لا يتحدثون عن مآسيهم، مما يترك مسألة مدى انتشار مثل هذه الممارسات مفتوحة. واضطحاء[ص] هذا النوع من التعذيب لا ينتهي بمجرد انتهاء الاعتداء حيث تتميز الحالة النفسية للضحية بعد الاغتصاب بأعْراض نفسية–جسدية والصدمة والشعور بالإهانة والعار والخوف والإحساس بالإثم وخاصة بالامتناع عن الاعتراف بهذا الواقع كرفض عقلي وكتخدير عاطفي لمواجهة ألم لا يطاق.

وتدمير الهوية الجنسية لا يمارَس فقط عن طريق اللواط السلبي الذي تقاسي منه الضحية، لكنه يُقترَفُ أيضا بواسطة لواط فعَّال يُنفِذُه جبرياً مُعَذَّبٌ على آخر. فلقد أوتي بطفلين للإمام سعيد بوحريرة، الذي عُذِّب في بوزريعة من طرف الدرك الوطني، وأُمِر بممارسة اللواط عليهما. ولقد ضُرب وهُدِّد بعد رفضه. يقول علم النفس المختص بالتعذيب أنّ عدم اشتراك الجلاد مباشرة في عملية الإهانة يُثبت قدرة الجلاد الكلية ويهدف إلى ترسيخ الشك والقلق في ذهن المعذَّب – بتأثير أشدّ من عواقب اللواط السلبي – فيما يخص جنسانيته.

[ص] الاضطحاء يدل على تحويل شخص إلى ضحية. والاضطحاء اسم مشتق من الفعل اضطحى. اضطحى الشيء أي جعل منه ضحية وهو على وزن امتطى الدابة أي جعل منها مطية واهتدى الشيء أي جعل منه هدية وقد قلبت التاء طاء لتيسير النطق.

ويُمَارسُ كذلك التعذيب باللواط بواسطة فاعل حيواني. فيذكر نورالدين حريك، الذي عذبته المخابرات العسكرية في مكان مجهول، أنّ الجلادين «وضعوا على ظهري كلبا بعد أن جرّدوني من الثياب وهددوني بممارسة اللواط عليّ إذا لم أعترف». وهذا النوع من التعذيب يقابل نوعا من الاعتداءات الجنسية التي أحصيت في بلدان عربية وبلدان أمريكا اللاتينية. وهو اغتصاب في فتحة الشرج بالنسبة للرجال وفي الفرج بالنسبة للنساء من طرف كلاب مدرّبة وكذلك فئران أو عنكبوت تُدخل في (أو توضع فوق) العضو التناسلي.

والنوع الثالث من أنواع اللواط الذي يرِد في أكثر الشهادات يُقترف بواسطة أدوات شتى. فيذكر رضا سليماني فصلاً من تعذيبه حيث أُجبر على الجلوس على زجاجة مكسرة: «لقد جاؤوا بزجاجتين مكسرتين واحدة صغيرة وأخرى كبيرة وطلبوا مني اختيار واحدة. فسألتهم "لماذا؟" فضربوني بقوة حتى اخترت الصغيرة وفعلوا بي ما فعلوه. يستحيل أن أقول أكثر من هذا. فأصبحت لا أستطيع الجلوس.» وتجدر الإشارة هنا إلى الحث على أداء عمل غير منطقي — وهو اختيار بين أمرين كلاهما مستحيل — لدفع الضحية في حلقة من التشنُّجات. وقائمة الأدوات المحصاة في هذا النوع من التعذيب تتضمن الزجاجات مكسورة العنق والقضبان الحديدية والمواسير وبعض الأسلحة النارية وأذرع المكانس والكاويات الكهربائية والسجائر.

لهذه الاغتصابات والتشويهات الجنسية طبيعة مشتركة واضحة (القسْر والعدوانية)، ولها أَدَوِيَة مشتركة بارزة أي أنها أدوات من أجل إخضاع الضحية وتحطيمها وإهانتها. لكن لا بد من إبراز معنى الجنسانية —كظاهرة نفسية وسياسية — الذي ينقلونه. فمن حيث نفسية الجلادين فإنّ الجنسانية في هذا النوع من التعذيب تُعبِّر عن ساديّة، وتعكير حاسة طبيعية، وكَلَب، بينما من ناحية السلوك الجنسي فإنّ هذا التعذيب يعكس عمل اقتناص. وكظاهرة سياسية تجدر الإشارة إلى أن التعذيب الجنسي يُذكِّر بالعادات الحربية للمجتمعات البدائية حيث كان يمارس الخِصاء أو اللواط على العدو المغلوب. وهو تعبير على أن الضحايا ملك للسلطة، وترسيخ للوضع القائم. فذكر الجلاد وقضيب الحديد والزجاجة مكسورة العنق والماسورة (للسلاح) هي في الواقع "قضيب" الطغمة العسكرية لحجز الضحايا بنيوياً في مكانهم في المجتمع. وهذه الممارسات التعذيبية تؤيّد وتفضح الكيان السياسي الذي يريد زبانية الطغمة العسكرية إنشاءه: دولة يكون فيها الرعايا سلبيين، بدون قدرات جنسية، صبيانيين ومطيعين.

12.2. التعذيب الذهني

هنا يكون العنف مسلَّطاً على هدف أوسع من الجسد. فهو مسدّد نحو جوهر الإنسان. وهذا النوع من التنكيل، المصمَّم ليستمر أثره طويلا بعد تنفيذه، "يقبض" على الوعي ويهدف إلى تحديد موقع الروح وعزلها وسحقها.

في المقام الأول يجب عرض العنف اللفظي الذي يبرز بطريقة رتيبة في كل الشهادات. فمن ناحية التعبير، يترجم العنف اللفظي ظاهرة إقحام السياق القهري للتعذيب في الكلام. أما كوسيلة فهو سلاح يستخدمه الجلاد عن قصد في استراتيجيته لغزو الضحية.

يواجه الضحايا سيلا من الشتائم والبذاءات قبل الاستنطاق وطبعا خلاله. فهذا النوع من العدوان اللفظي هدفه إهانة الضحية. أما سبّ الدين والاستهزاء بالله Ψ —كفر تأباه كل نفس مؤمنة — فيُستخدَم لسحق كل دعم روحي للإيمان بالله I ولترسيخ فكرة أن الجلادين ذوو قدرة كلية في ذهن المعذَّب. «الآن سأمنعك من العيش، ناد ربك لينقذك من يدي» يُمثل أحد التهكمات الذي يذكره بكل حسرة مختار بودشيش في شهادته. ويشهد محمد عيبدة، الذي عذِّب في مجموعة الدرك الوطني في بَغْلِّية (دلّس)، عن التهديدات التَجْديفيّة التي تعرَّضَ لها فيقول: «رفع المساعد رأسه ونظر إليّ مطوّلا ثمّ قال: "ستعترف وصدّقني حتّى ربّك لا يستطيع إنقاذك!" ثمّ أمر دركيّين آخرَين لأخذي إلى غرفة التّعذيب وإرجاعي عندما أقرّر الاعتراف.»

والتهديد بالقتل، بالرغم من قلة انتشاره بالنسبة للعنف اللفظي، يظهر في كثير من الشهادات. فلقد روى المرحوم حسين عبد الرحيم في تصريحه هذه التهديدات: « انتهت المناقشات الفلسفية مع المسؤولين! حان الآن الأوان لتتكلم معنا... فإذا لم تعترف سنعذبك كما لم تعذب من قبل... وإذا اقتضى الأمر قتلك، سنقتلك. لن تكون الأول ولا الأخير.» ليست التهديدات بالموت دائما شفهيّة فقد تكون تظاهراً بالقتل. يروي محمد الصغير طويلب، الذي عُذِّب في ثكنة عسكرية في سيدي داود (دلّس): «أمشانا العساكر حوالي 500 متر مغمضي العينين وتحت وابل من السّبّ والشّتم. ثمّ توقّفوا ووضعونا على رُكَبنا. خفت كثيرا على نفسي وعلى اخوتي لأنّ العسكر شغّلوا أسلحتهم وقالوا لنا أنّ نهايتنا قد حانت. فشهّدت وانتظرت الموت.» أما أحمد محفوظ ساري، الذي عُذِّب في مخفر الشرطة كافينياك (Cavaignac)، فيقول: «وضعوا مسدّسا على رأسي وبدؤوا يشغّلونه. قالوا لي: "إذا لم تبح بشيء، سنفجّر رأسك برصاصة."»

أما التنكيل حيث يوَّرط شخص ثالث، فيتضمن التهديدات بالعنف وممارسة العنف في الواقع. وأكثر التهديدات بالعنف المتواترة في الشهادات تكمن في التهديد باغتصاب الزوجة و/أو البنت و/أو الأخت و/أو الأم. ففي محاكمته التي أُعدم بعدها تراجع رشيد حشايشي عن التصريح الذي أدلى به بعد أحد عشر يوما من التعذيب وذكر أنّ جلاديه ضغطوا عليه بإبراز مفاتيح الشقة التي تسكن فيها زوجته الحامل وأمه. يقول محمد سادات، الذي عُذب في مدرسة الشرطة بشاطوناف: «هدّدوني عدة مرات بأنهم سيُحضرون زوجتي وسيغتصبها كل الجنود.» أما سعيد فكار، الذي عُذِّب في مجموعة الدرك ببرج منايل، فيذكر أنّ جلاديه هدّدوه بالموت ثم « قالوا لي أنهم سيأتون بزوجتي وبناتي ويغتصبونهن أمامي. فتجمّد الدم في عروقي أمام هذه الصور الدنيئة».

كما أنّ التهديد بقتل شخص ثالث استُخدِم أحيانا، كما يظهر في شهادة لويزة بركان، التي عُذِّبت في مخفر الشرطة بسالم باي: «كان المسؤول يظهر وكأنه يتلذّذ من المشْهّد الذي يعرضه مأموروه. [...] أخرج خنجرا كبيرا ذا قبضة حديديّة صفراء، وأخذ يديره بِبُطء حتّى أتمكّن من رؤيته، ثمّ أمر شرطيّا بإحضار أبنائي. ائتمر هذا الأخير وذهب لإحضار عبد الجليل الذي كان مذعورا. جذبه المسؤول من قميصه ووضع خنجره على عنقه. كنت أنظر إلى ولدي وأنا عاجزة. كانت عيناه تكادان أن تخرجان من حجاجهما من شدّة الخوف. "سأذبح ربّه أمامك وأمام إبنيك الآخرين إذا لم تعترفي الآن!" فأجبته: "أعترف بماذا؟"، وأنا أحاول الحفاظ على هدوئي.»

أما بخصوص أعمال العنف الممارسَة على شخص ثالث فوردت في عدة مَحاضِر مثل شهادة سيد علي بلهواري الذي عُذِّب في مخفر الشرطة بباب الوادي: «ثم أمضيت يومين أشد عليّ من الخرقة والكهرباء. رأيت رجلا بتشوّهات فائقة الوصف ثم سمعنا صراخ امرأة. سألنا ما هذا؟ فأجابنا الرجل: "جاؤوا بأميّ، وأختي وزوجة أخي، لأنهم يبحثون عن أخي." فبدأنا كلنا نبكي. وأصبح صراخ المرأة أقوى وسمعناها تقول: "أنا في سنّ أمك" وسمعنا الجلاد يجيب: "أنت أميّ؟ لو كنتِ أميّ لقتلتك" [...].» ويشهد عمار لحياني، الذي عُذِّب في مقر الدرك بسيدي داود، أنه «في اليوم الرّابع أخرجوني وعذّبوني بنفس الطّريقة. وبينما كنت مربوطا إلى الطّاولة شبه مغمى عليّ من جراء الكهرباء، سمعت صيحات وصرخات امرأة فعرفت أنّه صوت وصراخ زوجتي. ثمّ ظننت أنّي مخطئ وأنّه كابوس وأنّ كلّ هذا ناجم عن التّعذيب. ولكن انفتح الباب وإذا بزوجتي المسكينة أمامي. جرَّها المساعد والدركيين إلى داخل الزنزانة تحت وابل من الشّتم والسّبّ. ولما رأتني أدمي ومربوطا إلى الطّاولة صرخت ثمّ أغمي عليها. ولما رأيتها في تلك الحالة فقدت صوابي ولم

أعد أقوى على التّحمّل أكثر. سحبوها إلى الخارج ولم أسمع صراخها بعد ذلك. قال لي أحدهم ساخرا: "لا تخف إنّهم يعتنون بها كما ينبغي." كنت جدّ قلقٍ وأصابني إثر ذلك أسى رهيب.»

وذكرَت المؤسسة الطبّية لرعاية ضحايا التعذيب المتواجدة بلندن في تقريرها لسنة 1999 حالة السيد ي.، وهو عضو سابق في الجبهة الإسلامية للإنقاذ عذِّب في سبتمبر 1993 في مخفر للشرطة لم يكشف عن عنوانه، وطلب اللجوء السياسي في بريطانيا. يقول طبيبه في هذه المؤسسة: «ذات مرّة تذكَّر السيد ي. أنه أوثِق إلى كرسي وجاءت الشرطة بأخته في سنّ الثالثة عشرة لأنه رفض الكلام. قيل له إنّ أخته ستتعرّض للأذى لأنه لم يستجب لأسئلتهم عن الجبهة الإسلامية للإنقاذ. فشرعوا في الاعتداء الجنسي على أخته واغتصابها أمامه... تضرّع السيد ي. إلى الشرطة ليخلّوا سبيل أخته وقال إنه سيجيب على أسئلتهم. بعدها أخذوا أخته غير أنه ظل يسمع عويلها في غرفة مجاورة، والسيد ي. يعتقد أنهم [أي الشرطة] كانوا يغتصبونها. وبعد هذه الحادثة مع أخته اعترف بكل ما كانوا يطلبون منه.»

إن استخدام الأطفال والنساء وأفراد العائلة كشخص ثالث في عملية التعذيب يخضع لمنطق استغلال العلاقات العاطفية (العناية والوفاء) داخل العائلة لوضع المعذَّب في فخ الاختيارات المستحيلة. ويستعمل النظام العسكري هذا النوع من التعذيب رغم آثاره الهدامة على العائلة (غالبا ما يؤدّي إلى العزلة والفصل بين أعضاء العائلة) لأنه يعتبر أنّ عائلة العضو في الجبهة الإسلامية للإنقاذ أو المناصر لها تشكّل وحدة اجتماعية خطيرة كونها تداوم المقاومة وتحفظ الذاكرة؛ وقد لقّبت الصحافة الخاضعة للمؤسسة العسكرية هذه العائلات بـ«العائلات الإرهابية». وتَجْدُر الإشارة إلى أنّ اغتصاب النساء يُمارَس أيضا كعرض للسلطة حتى يُهان الضحايا وكغنيمة حرب أو ربح لأعضاء قوات الأمن.

كما تجدر الإشارة أيضاً إلى أنّ إجبار ضحية لسماع صيحات ضحية أخرى يُعتبر من صميم التعذيب الذهني حيث تُجبر الضحية على حضور تعذيب ضحايا آخرين بدون حول ولا قوة. وقد بيّنت الباحثة أُلَيْن سْكَاري (Elaine Scarry) أنّ في كثير من الدول تُسجَّل صيحات الضحايا بمُسْجِّلة كاسيت ثم تُشغَّل هذه الأخيرة في مكان مناسب حتى يسمع المعذَّبون أو زملاؤهم أو أقاربهم الصرخات. فالسيد علي لعشب، الذي عُذِّب في مركز المخابرات العسكرية ببن عكنون، يذكر هذه التقنية للتعذيب فيقول: «بعد ليلة من التعذيب أرجَعوني وهدّدوني بإحضار زوجتي وابني في حالة ما إذا لم أزوّدهم بالمعلومات الّتي يريدونها. بعد ساعة وأنا مازلت مربوطا فوق الطّاولة سمعت صوت ابني وزوجتي

فخفت أشدّ الخوف عليهما، ولما سمعت صراخ زوجتي أصبحت كالمجنون. عندها بدأت أقول أيّ شيء عن أناس تَهُمّ المخابرات، أناس أعرفهم سطحياً. وبما أنهم لم يصدّقوا ما كنت أختلقه رجعوا للتعذيب. أكثر ما كان يؤلمني هو سماع صراخ زوجتي وابني. [...] في اليومين الأخيرين كنت أسمع صراخ زوجتي باستمرار. العجيب أنّ الأصوات كانت دائما هِيَ هِيَ، مرّة تكون مرتفعة ومرة أخرى منخفضة. في يوم مثولي أمام القاضي، جاء رجال المخابرات وقالوا لي: "إنّ قضيّتك أحدثت ضجّة وعليك أن تعترف وتقول أنّك مهرّب مخدِّرات، وأنّك تعرف هذا وذاك وإلاّ ستودّع زوجتك." إلى آخر دقيقة كنت كالمجنون، كنت لا أفكّر إلاّ في أمن زوجتي حيث كنت مستعدّا لفعل كلّ شيء لإطلاق سراحها. فأقنعوني أنّهم سيُطلقون سراحها في نفس اليوم في حالة ما إذا قلت ما يريدون. لذلك قلت ما يريدون أمام قاضي التحقيق. وفي طريقي إلى السّجن طلبت منهم أن يخبروني عن زوجتي هل أطلقوا سراحها أم لا. عندها بدؤوا يضحكون ولكني لم أفهم لماذا يضحكون. فقالوا لي: "ألا تعرف الصَّوْت؟" لم أفهم ماذا كانوا يقصدون إلا عند الزّيارة الأولى لزوجتي.»

هذا الألم الصوتي يصفه أيضاً الدكتور نور الدين لجداني الذي عُذِّب في مدرسة الشرطة بشاطوناف: «كنت أسمع من زنزانتي صراخ ونواح أشخاص يعذَّبون ليلا ونهارا وأصواتاً مؤثِّرة لآلات التعذيب. وأسمع إلى الآن أصوات الخراقة والمنشار الكهربائيين يُدَوّيان في أُذنِيَ. وصوت سقوط الأجساد المقيّدة التي تُرمى على الجدران.»

ويذكر جلول شعشوع، الذي عُذِّب في مدرسة الشرطة بشاطوناف، تعذيبه المعنوي والبصري بهذه العبارات: «"دعوني" لأغنّي لهم إحدى أغاني الراي لأنهم عرفوا أنّ أصلي من الغرب الجزائري. نفّذت مرتجلا. زيادة على هذا التعذيب المعنوي أجبرني الجلادون على حضور حصص تعذيب بعض المواطنين، شبانا وشيوخا. لن أنسى أبدا حصص التعذيب الذي سُلِّط على طفل عمره خمسة عشر سنة كاد يفقد عقله، وكذلك شيخ يزيد عمره عن ثمانين عاما.»

وصل تناور زبانية الطغمة العسكرية بألم الرجال حدّا يستحيل وصفه. ففي شهادة جيلالي عاوس، الذي عذب من طرف شرطة باب الوادي، ورد أنه «في المساء تأتي الشرطة بمجانين من ميناء الجزائر (قذرين ومليئ بالقمل واللعاب يسيل من أفواههم) فيدفعون بهم داخل الزنزانات على المعتقلين الجالسين عل الكراسي مكتوفي الأيدي. والشرطة يستمتعون بهذه المناظر وهم يدخّنون السجائر ويصرخون لتحميس المجانين المساكين الذين يؤذون المساجين معنويا وجسديا دون قصد منهم. فيبصقون على وجوههم ويقبلونهم ويغطونهم

باللعاب. وفي النهاية تعطيهم الشرطة عصيا يضربون بها المساجين المقيّدين. والشرطة يضحكون، ويطلقون صيحات هيستيرية. كنا نحسب أنفسنا في كابوس حقيقي».

أنماط تجريبية لممارسة التعذيب في الجزائر

محمد الغاشمي

1. مقدمة

قامت اللجنة الجزائرية للمناضلين الأحرار من أجل كرامة وحقوق الإنسان في سنة 1995م بنشر كتاب بعنوان *الكتاب الأبيض حول القمع في الجزائر (1991 – 1994)*. وقد مُنع الكتاب في الجزائر وفرنسا، فلم يحظى لحد الآن بأيّ اهتمام لتحليله أو دراسته نقدياً.

واستناداً إلى هذا الكتاب، تقدم هذه المقالة تحليلاً إحصائياً لظاهرة القمع، وبشكل خاص لظاهرة التعذيب، يحاول إبراز – ولو بشكل تقريبي – بعض النظاميات في إدارة التعذيب من قِبل الطغمة العسكرية. فالعيِّنات التي نقدمها في هذا الملخص والدراسة الإحصائية مأخوذة من مجموع الشهادات التي جمعتها اللجنة الجزائرية للمناضلين الأحرار من أجل كرامة وحقوق الإنسان، والتي نشرت في *الكتاب الأبيض*.

ونظراً للظرف الطارئ وقلّة التحضير في جمع الشهادات يترجّح أنّ نموذجية العيِّنات المتناولة هنا محدودة، وبالتالي فأنّ التفسيرات المستنبطة حول طبيعة وحجم الممارسات ليست نهائية، غير أننا نعتقد أنّ هذا العمل نجح في اكتشاف بعض الجوانب المميِّزة للعملية القمعية الواسعة التي يشرف عليها جلادّو النظام. وسنذكر الفترة المناسبة لكل حالة في مجموع العيِّنات.

2. أنماط ممارسة التعذيب

إنّ التعذيب إجراء يبدأ باعتقال عنيف، وغالباً ما يكون الاعتقال ليلاً أثناء حظر التجوّل، ويتميّز بتدخّل منظّم من قِبل أشخاص مقنّعين ومسلّحين، ويتلفّظون بالكلام الفاحش، مع الشتم البذيء، وكثيراً ما تحدث تطاولات كتكسير الأثاث والأواني مع سرقة بعض الأغراض الثمينة (كالأموال والمجوهرات وغيرها) والأجهزة الكهرومنزلية، وتصحب هذه الاعتقالات حتى سرقة السيارات!

إنّ طرق التعذيب هي نفسها، سواء في محافظة صغيرة للشرطة لحيّ ما، أو في المراكز "المختصّة" مثل المدرسة العليا للشرطة بشاطوناف، التي أطلق عليها الضحايا اسم "المدرسة العليا للتعذيب"، والمخفر المركزي للجزائر العاصمة ومراكز الأمن العسكري لإبن عكنون وبوزريعة. وتتراوح طرق التعذيب من مصيبة الخِرقة (أو الشيفون) إلى الاغتصاب، مرورا بالتيار الكهربائي، وقلع الأظافر، والضرب بالعصيّ، والحرق

ببقايا السجائر وبالكاوية الكهربائية وبنافثة النار، والتعليق في السقف بواسطة الأغلال لعدّة أيام، والجَلد والثاقبة الكهربائية.

ولا تُحترم مدّة المراقبة رغم أنها مدّدت إلى اثنا عشر يوماً في إطار القانون «المضاد للإرهاب». فمعدل مدّة المراقبة هو ثلاثون يوماً بل وتوجد شهادات تروي حالات دامت فيها المراقبة ما بين ثلاثة أشهر وثمانية أشهر.

إنّ محضر الشرطة هو مجرّد سيناريو خيالي يُملى تحت التعذيب من قِبل الشرطة ليكرره الضحية غصباً عنه حتى ينجو من أهوال التعذيب، ثمّ يوقّعه وهو معصوب العينين.

إنّ التفسيرات المستنتجة من التحليل الإحصائي للعينة التالية المستخرجة من *الكتاب الأبيض* يعتريها بعض النقص الذي قد يؤثر على مدى تمثيل العيِّنة للواقع، ومع ذلك تبقى الدراسة التحليلية مفيدة جدّا، كما سيتبين لنا أدناه.

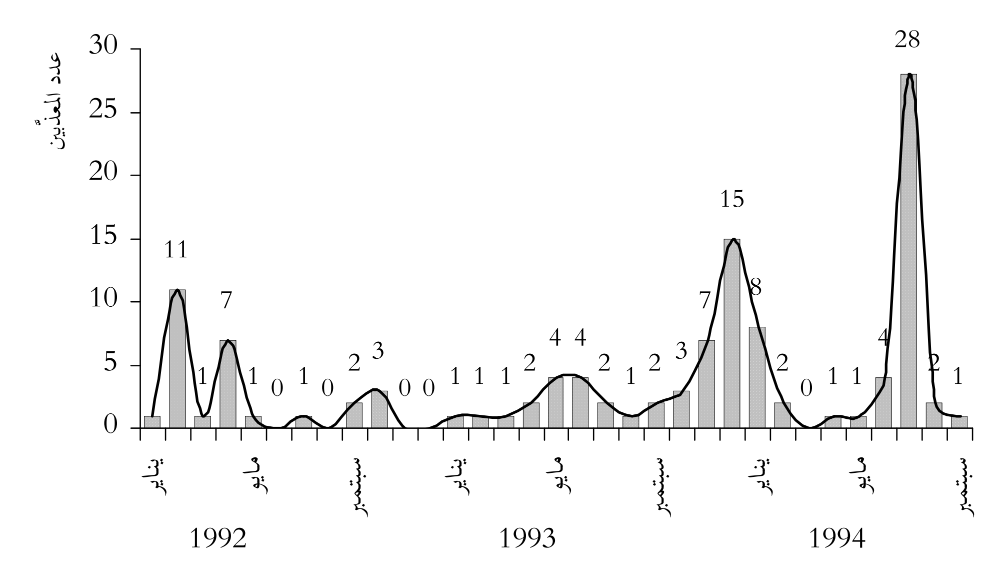
احتوت العينة على 110 شهادة وقعت أحداثها في ولايات الجزائر والبليدة وبومرداس بين يناير 1992 وسبتمبر 1994. وكان سنّ الضحايا في العيِّنة يتراوح بين 14 سنة و42 سنة.

رُتِّبت الأماكن التي جرى فيها التعذيب في ثلاثة أصناف: محافظات الشرطة، مراكز الدرك الوطني وثكنات الأمن العسكري.

كما صُنّفت وسائل التعذيب المحصاة كالتالي: الاعتداءات الجسدية والجَلد، الضرب والجرح بالسلاح الأبيض والهراوات، التعذيب بالاختناق، التعذيب بالعقاقير الصيدليّة، التعذيب بالكهرباء، التعذيب بالنار، التعذيب بالتمثيل والتشويه، التعذيب بالسلّم، وبالكرسي، وبالتعليق، الإضعاف والاستنفاذ والعزلة، الاغتصاب والاعتداء الجنسي، والتعذيب النفساني.

إنّ الرسم البياني في الشكل رقم 1 يمثّل عدد المعذَّبين بدلالة الزمن. ونلاحظ من خلال هذا الشكل أنّ التعذيب قد بدأ مباشرة بعد انقلاب 11 يناير 1992 رغم أنه في ذلك التاريخ لم تكن الجماعات المسلحة قد تشكلت، ولم تكن الجبهة الإسلامية قد اتخذت موقفاً سياسياً بعد. إنّ تصعيد النظام لموجة التعذيب فوراً بعد الانقلاب كان يهدف إلى إثارة الخوف والرعب لردع الانتفاضة الشعبية المتوقَّعة بعد توقيف المسار الانتخابي.



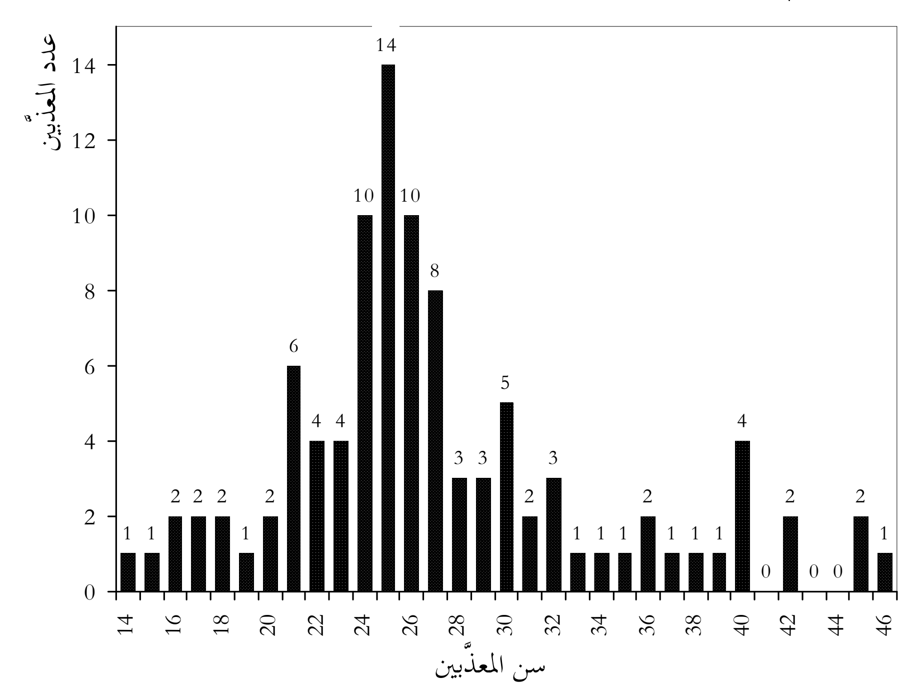


الشكل 1: عدد المعذَّبين بدلالة الزمن من يناير 1992 إلى سبتمبر 1994.

ومن شهر مايو 1992 إلى مارس 1993 اتّضح أنّ التعذيب بدأ يتقلص، ويمكن تفسير ذلك بأنّ النظام – الذي لم يكن يتوقع ردّ الفعل الشعبي المتصاعد – كان لا يزال متردداً بين الحل السياسي والحل الأمني، ولكن ابتداءً من شهر أبريل 1993 بدأت موجة جديدة من التعذيب، لأنّ النظام آنذاك قد آثر الحل الاستئصالي النهائي والكامل للإسلاميين. إن حالات التعذيب قد بلغت ذروتها في شهر نوفمبر وديسمبر 1993، وشهر يناير 1994 حيث تزامنت تلك الفترة مع التحضير لعقد ندوة «الوفاق الوطني» من قِبل العسكريين، وكان القصد إذن تخويف الشعب مرة أخرى لإرغامه على قبول مشروع الجيش. وفي أشهر يونيو ويوليو وأغسطس 1994 نلاحظ تصعيداً جديداً في حالات التعذيب ويمكن ربط ذلك بتوحيد الجماعات الإسلامية المسلحة الذي تمّ في شهر مايو 1994.

لو نمثّل الآن عدد المعذَّبين حسب السّن نحصل على البيان في الشكل رقم 2. نلاحظ من خلال هذا البيان أن الشريحة الأكثر تضرراً من المعذّبين هي الفئة التي يتراوح عمرها ما بين 20 عاماً و30 عاماً، التي تُمثّل نسبة 63 % من مجموع المعذّبين

الذين تمّ إحصاؤهم. وتعتبر هذه الشريحة الفئة النشطة في المجتمع، لذا فهـي الأكـثر عرضة للقـمع.

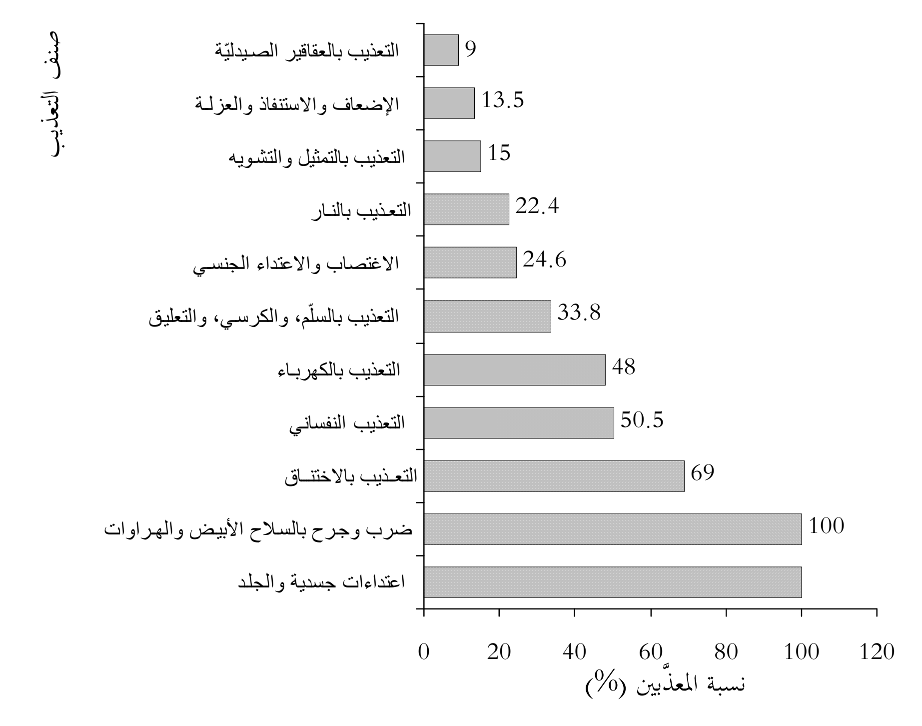


الشكل 2: إحصائية المعذَّبين بدلالة السن (**من 14 إلى 46 سنة**).

نحلل الآن تردد وتوزيع مختلف طرق التعذيب المستعملة. لهذا نعرض في الشكل رقم 3 عدد المعذّبين بدلالة أنواع التعذيب مع النسب المئوية. يتضمن الشـكل 3 مختلـف طرق التعذيب الواردة في *الكتاب الأبيض*. نلاحظ أن الاعتداءات الجسدية كالجَلـد، والضرب، والجرح بأدوات التعذيب، يتعرض لها جميع المعذّبين بدون اسـتثناء. كمـا نلاحظ أن التعذيب بواسطة الاختـناق منتشر بكثـرة، حيـث نجـد 69 % مـن المعـذّبين قد تعرّضوا لهذا النوع من التعذيب. أمّا التعذيب بالكهـرباء، و التعـذيب النفسي، فيمارَس كل منهما على حوالي 50 % من المعذّبين في حـين أن التعـذيب بواسطة السلّم، والكرسي، والتعليق يُمارَس على ثلث عدد المعذّبين، أي نسبة 33 % من مجـموع الحالات.

إن الاغتصابات والاعتداءات والتنـكيل الجنسي هي من أساليب التعذيب التي تترك آثاراً نفسية بليغة، وتُمثل 24 % من مجموع عدد المعذّبين. وبسبب التـزام ضـحايا

الاغتصاب الصمت يبقى المدى الحقيقي لهذه الممارسة مجهولاً تماماً. إن الصمت رد من الردود النفسية التي تميز حال الضحية بعد تعـرّضها للاغتصاب، فلا تتوقف معاناة الضحية عند توقف التعذيب بل تتواصل من خلال الأعراض الجسدية والصدمة والإهانة والعار، والخوف والشعور بالدونية، إلى درجة أن الضحية تصل إلى حالة نفسية تجعلها لا تصدق بأن الذي حدث لها هو واقع فعلي، وكأن ذلك رفض ذهني وتخدير إحساسي للتخلص من ألم لا يطاق.



الشكل 3: نسبة عدد المعذّبين وفق أنواع التعذيب.

أمّا التعذيب بالنار بمختلف أشكاله فتبلغ نسبته 22 % من الحالات. ويشمل التعذيب بالتنكيل لمختلف الأعضاء 15 % من مجموع المعذّبين. أمّا التعذيب بالإضعاف والأرق والاستنفاذ والعزلة فبلغت نسبته 13 %. أمّا الحرمان من الماء والغذاء لعدّة أيام والنظام الغذائي الفقير – الذي قد يمتدّ لفترات أطول – فلا يُعتبر تعذيباً في نظر الضحايا.

وأخيراً تبلغ نسبة التعذيب بواسطة العقاقير الصيدلية 13 % من مجموع الحـــالات، رغم أنه قِلّما يفهم وينـــتبه المعذبون لهذا النوع من التعذيب.

أما الآن فنُمثّل في الشكل رقم 4 عدد المعذَّبين حسب الهيـــئات القمعية الـــثلاث (شـــرطة، درك، أمـــن عسكري)، وذلك لتفحّص توزيع المعـــذبين علـــى مختلـــف المؤسسات التعذيبية.



الشكل 4: توزيع المعذَّبين على مختلف المؤسسات الأمنية التابعة للدولة.

نلاحظ من خلال الشكل 4 أن 64 % من المعذَّبين تعرّضوا للتعـــذيب بمقـــرات الشرطة، 27% بمقرات الدرك الوطني، و9 % بمقرات الأمن العسكري. ويمكن تفسير ذلك بأن الشرطة تتدخّل في المدن، والدرك في القرى والأرياف، أمّا الأمن العســـكري فلا يُشرف إلاّ على الحالات التي يعتبرها خاصة، وتفسير ذلك يتناسب مـــع درجـــة الاحتراف والتحكم في ممارسة التعذيب، حيث نجد الأمـــن العسكري يفوق الـــدرك الوطني في هذه الدرجة، والـــدرك بدوره يفوق درجة الشرطة، وهكذا فإن تســـرب المعلومات يقلّ كلما ارتفع مســـتوى تلك الدرجة.

إن الهيئات الثلاث تعمل بالتنسيق مع بعضها، وغالباً ما تُعذَّب نفس الضحية في أكثر من هيئة. في الرسم البياني في الشكل 2 لم تؤخذ بعين الاعتبار إلاّ الهيئة الأولى التي عذَّبت الضحية.

3. نظاميات الموت تحت التعذيب

إن عينة الوفيات تحت التعذيب التي سنقدّمها مستخرَجة من الشهادات الواردة في *الكتاب الأبيض* الذي نُشر عام 1995 فهي عينة محدودة.

وقد احتوت العيِّنة على 61 حالة وقعت في ولايات الجزائر والبليدة وبومرداس في الفترة ما بين يوليو 1992 ويوليو 1994. ويتراوح سنّ الضحايا في هذه العينة بين 17 سنة و50 سنة.

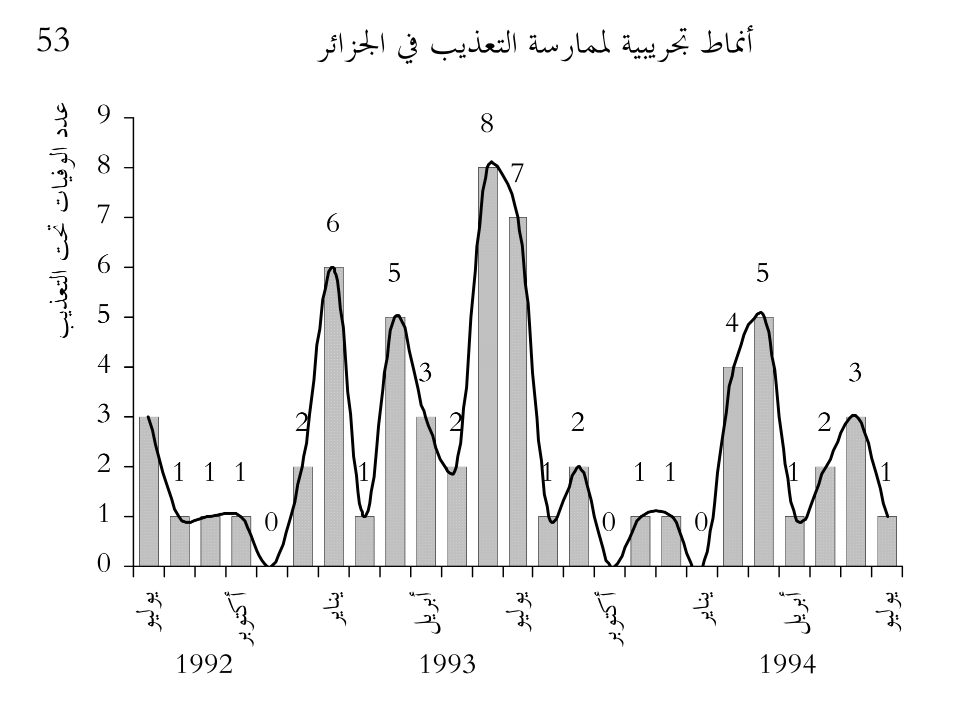
لقد رُتِّبت الأماكن التي جرى فيها التعذيب وفق ثلاثة أصناف: محافظات الشرطة، مراكز الدرك الوطني وثكنات الأمن العسكري.

ويبيّن الشكل 5 تغيّر عدد الوفيات تحت التعذيب حسب الزمن، فيبيِّن أن أول موجة للوفيات تحت التعذيب وقعت ما بين يناير 1993 ويوليو 1993. أما الموجة الثانية فبدأت في فبراير 1994. ونلاحظ أيضاً أن هذا التغيّر لا يتزامن مع تطور عدد المعذَّبين حسب الزمن الممثّل في الشكل 3، ويعود ذلك إلى أن هاذين التوزيعين ناجمان عن مجموعتين منفصلتين للمعطيات.

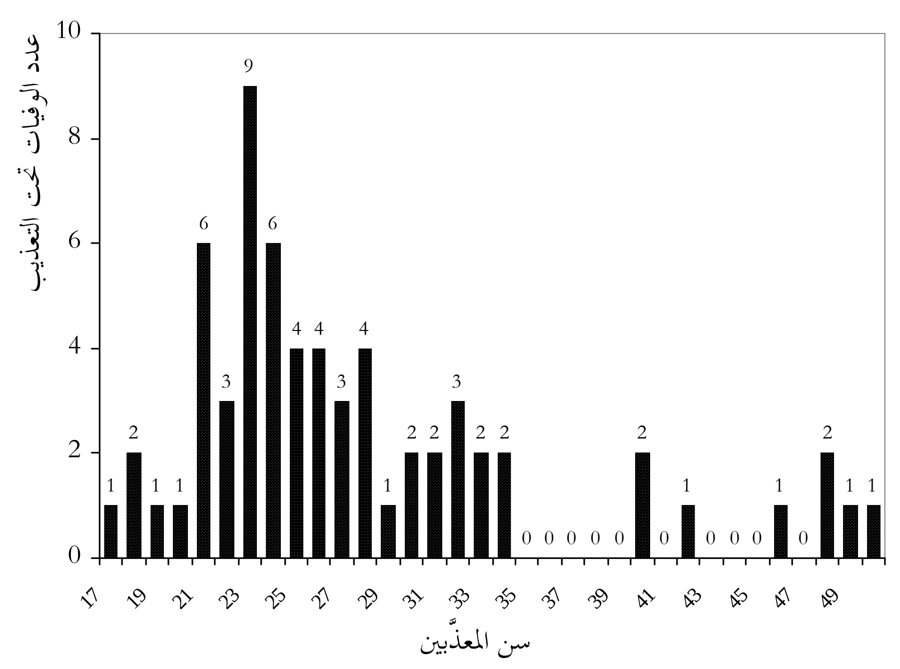
يمثل الشكل رقم 6 عدد الوفيات تحت التعذيب حسب السّن. ويبين هذا الشكل أن الفئة التي يتراوح عمرها ما بين 20 و30 عاماً كانت الأكثر تضرراً. وتمثل هذه الفئة نسبة 73 % من مجموع المتوفين تحت التعذيب.

نبين في الشكل رقم 7 مختلف أساليب التعذيب التي سببّت الوفيات. لقد اعتمدنا معاينة الوفاة في الشهادات كالمعيار لتحديد نوع التعذيب الذي سبّب الوفاة.

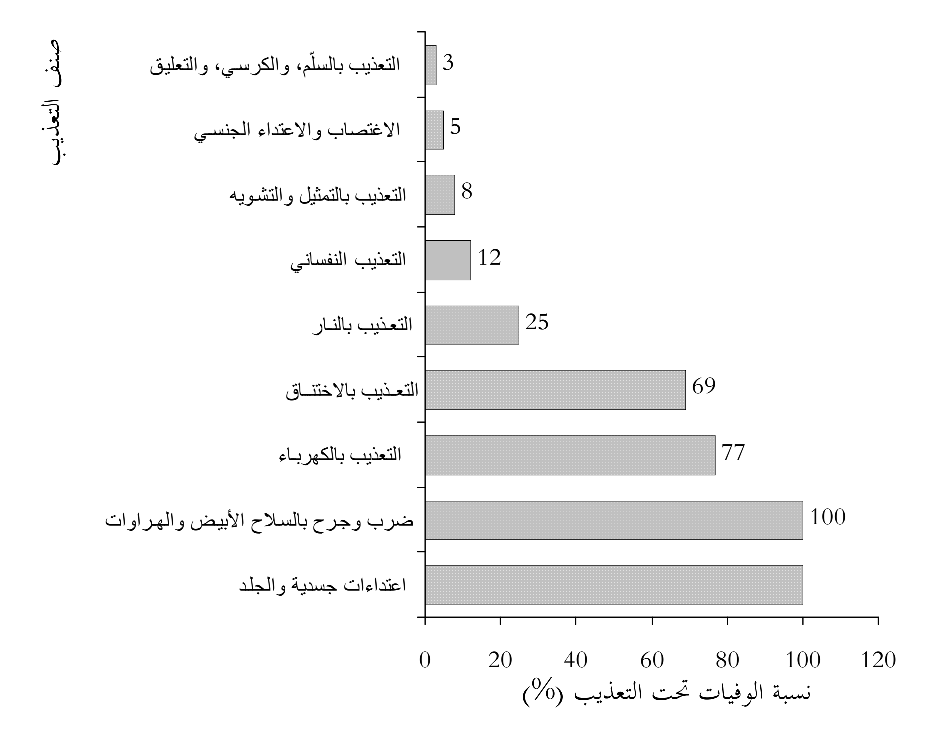
تبيّن مختلف أساليب التعذيب المستعمَلة في الشكل 7 أن الاعتداءات الجنسية والجَلد والضرب والجرح بأدوات التعذيب، وكذا التعذيب بالاختناق وبالكهرباء سببّت أكثر من 75 % من الوفيات. وباقي الوفيات يرجع إلى التعذيب بالنار والتنكيل والتعذيب بواسطة السلّم أو الكرسي والتعليق.



الشكل 5: عدد الوفيات تحت التعذيب وفق الزمن.



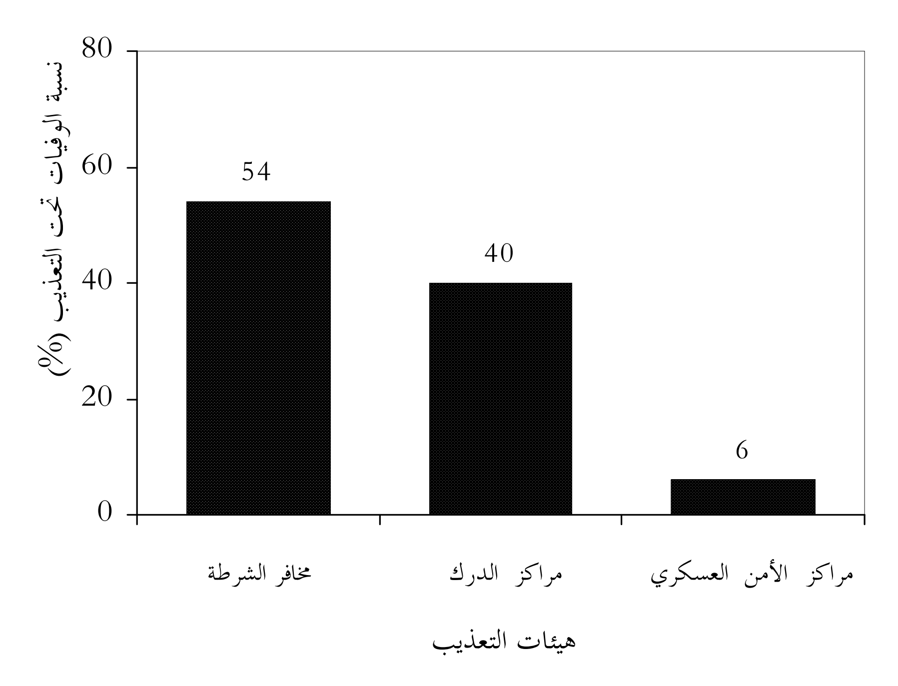
الشكل 6: عدد الوفيات تحت التعذيب بدلالة السّن.



الشكل 7: نسبة الوفيات تحت التعذيب بدلالة أساليب التعذيب.

ويبين الشكل 8 عدد الوفيات تحت التعذيب وفق مراكز القمع التابعة للدولة، فينتج عنه أن 54 % من مجموع الوفيــات تحدث في مراكـز الشرطة و40 % في مراكز الدرك الوطني. هذا لا يعني أن معاملات مراكز الدرك الوطني أقلّ وحشية من معاملات مراكز الشرطة، لأن هذا الاختلاف النسبي قد يرجع إلى اختلاف عدد المعذَّبين في كلتا المؤسســتين؛ وعدد المعذَّبين في بمراكز الشرطة هو الأكبر، كما بيَّنه الشكل 4.

قد يُستقرأ من نسبة 6 % من الوفيات في مراكز الأمن العسكري أن هذه المؤسسة تخص الضحايا بمعاملة أفضل، غير أن هذا الاستقراء مُستبعد لأن سبب انخفاض النسبة يرجع إلى قلة المعلومات التي يمكن أن تتسرب من الأمـن العسكري باعتـبار هـذه المؤسسة أكثر احتـرافاً وأدق تنظـيما من الشرطة أو الدرك.



الشكل 8: عدد الوفيات تحت التعذيب في مراكز القمع الرسمية.

الناجون من التعذيب: دراسة إحصائية

مايكل بيل

المؤسسة الطبّية لرعاية ضحايا التعذيب

1. تعريف المؤسسة الطبّية لرعاية ضحايا التعذيب

لقد أنشأت المؤسسة الطبّية لرعاية ضحايا التعذيب[أ] عام 1986 من طرف هيلان بنبر (Helen Bamber) مع أطباء وسَريريّين (كلينيكيين) آخرين سبق لبعضهم العمل ضمن الفريق الطبّي لدى منظمة العفو الدولية (Amnesty International). وتتمثل مهمة المؤسسة الطبّية في مساعدة الناجين من التعذيب والعنف المنظّم وأهاليهم، وتركز المؤسسة على العلاج كما يوحي اسمها بذلك. يشتغل في المؤسسة الطبّية حوالي 80 موظفا، نصفهم يعمل بشكل جزئي، ونفس العدد تقريبا من المتطوّعين. وقد ساعدت المؤسسة أكثر من 16500 شخصا منذ إنشائها وقابلت 2873 شخصا جديدا خلال عام 1998 قادمين من 84 دولة.

تقدّم هذه المؤسسة الطبية عدّة مساعدات لزبائنها منها: معالجات طبية، مساعدات عملية، نصائح وإرشادات، العلاج بالطب النفساني للأفراد، والأسر، والمجموعات والأطفال، وكذلك العلاج بواسطة الطب البدني. أحد مظاهر هذا العمل هو تشجيع الضحايا على الإدلاء بشهاداتهم عمّا حدث لهم تحت التعذيب لأنّ هذا يساعد كثيرا على الشفاء. يتمّ إنجاز هذا العمل بفضل مساعدة فريق من المترجمين المتمرسين. وأصبحت المؤسسة في السنوات القليلة الأخيرة تساهم في تقديم تربّصات، واستشارات ونصائح لعمال في قطاع الصحة وحقوق الإنسان داخل بريطانيا وخارجها.

كتب أطباء هذه المؤسسة الطبية 867 تقريرا طبّيا في سنة 1998 بالإضافة إلى 57 تقريرا حول الإسعاف النفسي–الاجتماعي. وذلك يعني أنّه تمّ كتابة تقارير قانونية طبية عن حوالي 29 % من المعالَجين في المؤسسة الطبية، ويمثّل هذا نسبة 2 % فقط من مجموع طالبي اللّجوء في بريطانيا. تُسلَّم هذه الوثائق عند طلبها للممثلين القانونيين الذين قد يستعملونها لتأكيد تصريحات الناجين من التعذيب بأنهم قد عُذِّبوا فعلا. كما تُسلَّم لتقييم الحاجة إلى مزيد من خدمات المؤسسة الطبية. ومن جهة أخرى يكون لإعداد تلك الوثائق فائدة نفسية لدى المعالَجين الذين يستطيعون لأوّل مرة رواية قصتهم لمن يريد الاستماع إليهم بتعاطف.

[أ] Medical Foundation for the Care of Victims of Torture, 96-98 Grafton Road, London NW5 3EJ, United Kingdom, Telephone: +44 (0)20 7813 7777, Fax: +44 (0)20 7813 3445, E-mail: med-foundation@pop3.poptel.org.uk

2. الناجون من التعذيب في الجزائر، قطوف من تقرير مايو 1999

1.2. الملخص

تشرف المؤسسة الطبّية لرعاية ضحايا التعذيب المتواجدة بلندن على رصد العديد من تقارير زبائنها الجزائريّين حول التعذيب، وذلك منذ عدّة سنوات. ويلخّص هذا التقرير معاناة أدلى بها سبعون من طالبي اللّجوء في بريطانيا، الذين كُتِبت عنهم تقارير طبّية ما بين أبريل 1994 ومارس 1999، أعدّها أحد عشر طبيبا مختصا من المؤسسة الطبّية. ولا يُكتب التقرير إلاّ إذا رأى الطبيب الخبير أن الشخص يعاني من أعراض بدنية أو نفسية متطابقة تماما مع تاريخ تعرّضه للتعذيب. ومن ضمن هؤلاء الضحايا تعرّض اثنان إلى اعتداء الجماعة الإسلامية المسلّحة (GIA[ب]) فطلبا اللّجوء لأنّ السّلطات الجزائرية غير مستعدّة وغير قادرة على حمايتهما. وتعرّض اثنان آخران إلى اعتداء الجماعة الإسلامية المسلّحة وإلى التعذيب من طرف السّلطات الجزائرية أيضا. أمّا الباقون فقد عذّبتهم السّلطات الجزائرية فقط، ولكن تعرّض البعض منهم إلى مضايقات من الجماعة الإسلامية المسلّحة.

ويتراوح سنّ أغلبية المجموعة ما بين 25 و35 عاما، في حين تجاوزت أعمار خمسة منهم 45 سنة عندما فُحصوا في المؤسسة الطبيّة لأول مرّة. وكان 44 منهم (أي نسبة 80 %) عُزّاب، و26 منهم ذوي مستوى جامعي (47 %). كما كان نصفهم من أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ أو من مناصريها. وذكر واحد وأربعون منهم أنهم اعتُقلوا مرّة واحدة (60 %)، وسبعة عشر آخرون اعتُقلوا مرّتين (25 %)، أمّا الباقون فقد اعتُقلوا عدّة مرّات. وأعلن ثلاثة أنهم اعتُقلوا أكثر من عشر مرّات. ودامت فترات الاعتقال لـ61 منهم (41 %) ثلاثة أيام أو أقلّ وتجاوزت مدّة اعتقال أربعة منهم (3 %) السّنة. ولم يّذكر أيّ شخص أنّه اعتقل لأكثر من سنتين في توقيف.

ذكر الجميع أنهم تعرّضوا لِلّكْم، والصفع والضرب بأشْياء شتّى منها العصيّ خصوصا. كما أحصت التقارير عدة أساليب أخرى للتعذيب، فقد مورس على تسعة عشر منهم (28 %) التعذيب بالكهرباء. أحد عشر منهم (16 %) عُذّبوا بالحرق، وثمانية وعشرين (41 %) بواسطة الخرقة أو «الشيفون» ويتمثّل هذا النوع من التعذيب في مَلْءِ معدة

[ب] Groupe Islamique Armé.

الضحية بواسطة أنبوب، عادة بالماء الملّوث، حتى الانتفاخ والتقيُّؤ والاختناق في آن واحد. وتحدّث اثنان وثلاثون شخصا (47 %) عن الاعتداء الجنسي بما فيه الاغتصاب.

وأخبر واحد وأربعون شخصا (59 %) عن معاناتهم من عدّة أعراض الاعتلال والإرهاق العصبيين بعد الصدمة. وقد أقرّ أطبّاء تسعة وعشرين شخصا من ضمن الذين فُحصوا (41 %) أنهم مصابون باضطرابات نفسية بليغة فحُوّلوا للعلاج النفسي داخل المؤسسة الطبية، كما تلقى سبعة منهم علاجا طِبْعَقليّ داخل عيادات مختصة في بريطانيا. لقد دمّرت الآثار النفسية الناجمة عن الاعتقال والتعذيب بشكل واضح الكثير من الذين جرت مقابلتهم.

وما يلفت الانتباه أن الوقائع التي ذكرها الذين اعتُقلوا في 1998 لا تختلف عن التي وصفها الذين اعتُقلوا قبلهم، إذ ما زال النّاس يوقَفون ثمّ يودَعون رهن الاعتقال في أماكن سرّية. ومن السابق لأوانه أن نعلن أن التعذيب قلّ في الجزائر، لكن ما هو واضح أن طرق التعذيب لم تتغيّر منذ الحرب التحريرية في منتصف الخمسينيات. إن السلطات الجزائرية عاجزة وغير راغبة في تقديم الحماية من الإرهابيين والميليشيات المسلّحة، فهي غير مستعدّة للسماح بإجراء تحريات مستقلّة لحقوق الإنسان يقوم بها مراقبون مختصون من هيئة الأمم المتحدة أو من هيئات إنسانية غير حكومية معترف بها دوليا، وبذلك لم تعد الجزائر مكانا آمنا لإعادة طالبي اللجوء إليها.

2.2. الحالات التي دُرست

وُجِّه سبعون جزائريا للمؤسسة الطبية لرعاية ضحايا التعذيب ما بين أبريل 1994 ومارس 1999، وبالتالي كتب أطباء المؤسسة الطبية تقارير حولهم. ومن ضمن هؤلاء قال اثنان أنهما تعرّضا لهجوم من طرف الجماعة الإسلامية المسلّحة فقط، اثنان آخران تعرّضا لاعتداء الجماعة الإسلامية المسلّحة ثمّ اعتقلتهما وعذّبتهما السلطات الجزائرية. وجاء ذكر حالاتهم في المقدمة. أما الـ66 الباقون فقالوا أنهم اعتُقلوا وعُذِّبوا من طرف السلطات فقط. وبعضهم وصف أنه تعرّض لمضايقات من طرف الجماعة الإسلامية المسلّحة بما فيها الحالتان المذكورتان أعلاه.

ينتمي الزبائن إلى مختلف الفئات الاجتماعية، ومن المستبعد جدّا أن يكون هناك تواطؤ بينهم. بل برزت عدّة نظاميات متطابقة تؤكدها تقارير أعدّتها وكالات أخرى كالتي أشرنا إليها في الحاشية.

أُجريت الدراسة بناءا على محاضر 70 شخصا منهم 67 رجلا وثلاث نساء. كانت أعمارهم وفق الجدول التالي:

الأعمار	العدد
20 - 24	1
25 - 29	17
30 - 34	26
35 - 39	11
40 - 44	8
أكثر من 45	5
غير مذكورة	2
المجموع	**70**

أمّا حالاتهم العائلية فكانت على الشكل التالي:

الحالة العائلية	العدد
أعزب	44
متزوج وبرفقة الزوج	2
متزوج دون رفقة الزوج	9
غير مذكورة	15
المجموع	**70**

استطعنا معرفة المستوى الثقافي لـ55 شخص منهم. فقد واصل خمسة منهم دراسته الجامعية إلى ما بعد التخرج وبلغ 21 منهم المستوى الجامعي وتلقّى ستّة تعليم بَعْدُ مَدْرسيّ وأنهى 23 دراستهم الثانوية.

وكان لـ57 منهم وظائف، منهم 18 مهني محترف، و17 أصحاب أشغال يدوية، و8 أصحاب مصانع صغيرة أو تجّار، 3 عمال غير محترفين. وكان 9 منهم طلبة لما أوقفوا، واثنان لم يسبق لهما العمل منذ إنهاء دراستهما.

وصف 34 شخصا أنّهم من أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ أو من مناصريها. كان اثنان من البربر، وقال شخص واحد أنه عضو في حزب جبهة القوى الاشتراكية. ونفى الـ31 الباقون أيّ تحزّب سياسي، عرقي، أو ديني.

3.2. الاعتقالات

كان عدد الاعتقالات موزّعا على الشكل التالي، وهذا حسبما قاله الـ68 الذين أوقفتهم السلطات:

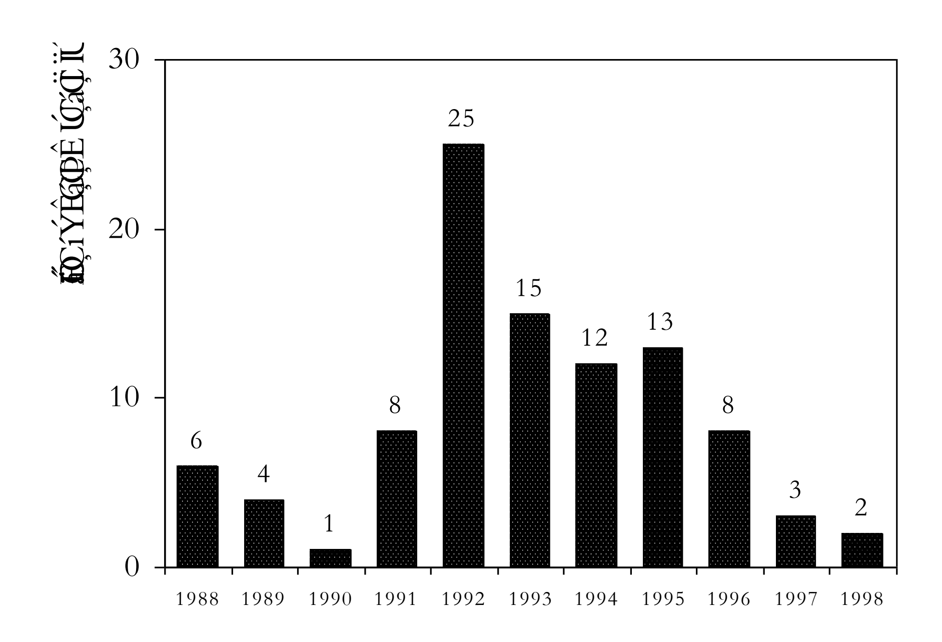
عدد الاعتقالات	عدد المُعالَجين	النسبة المئوية
مرّة واحدة	41	% 60
مرّتين	17	% 25
3 مرّات	4	% 6
4 مرّات	1	% 1
5 مرّات	2	% 3
أكثر من 5 مرّات	3	% 4
المجموع	**68**	**% 100**

كانت أغلبية الاعتقالات قصيرة المدى نسبيا إذ دامت 55 % منها أقل من عشرة أيام، ولكن هذا يعكس اعتقال بعض الزبائن عدّة مرّات لفترات قصيرة. وقد تمّ اعتقال 10 % فقط لمدّة تزيد عن ستة أشهر، ولم تتجاوز مدّة اعتقال أي منهم السنتين. وكانت مدّة الاعتقالات على الشكل التالي:

مدّة الاعتقال	عدد الاعتقالات	النسبة المئوية
3 أيام أو أقل	61	% 41
من 4 إلى 10 أيام	20	% 14
من 11 إلى 30 يوم	26	% 18
من شهر إلى 3 أشهر	17	% 11
من4 أشهر إلى 6 أشهر	9	% 6
من 7 أشهر إلى 12 أشهر	10	% 7
من سنة إلى سنتين	4	% 3
المجموع	**147**	**% 100**

ولا تظهر جميع الاعتقالات على الرسم البياني أدْناه، لأنّ الزبائن الذين اعتقلوا عدّة مرّات لم يتذكروا بالضبط تواريخ اعتقالاتهم السّابقة، كما كان اعتقال أحد الأشخاص لأول مرّة عام 1978 ثمّ مرّة أخرى عام 1983. ووقع 25 % من الاعتقالات خلال

عام 1992 بما فيها اعتقال ثلاثة أشخاص منهم مرّتين تلك السّنة. إذن فقد اعتُقل 23 من أصل 68 شخص في تلك السنّة أي بنسبة 34 %.



قضى ثمانية زبائن مدّة تزيد عن السنّة منذ خروجهم من الجزائر للوصول إلى المملكة المتحدة، وتحدثوا عن استقرارهم في بلدان أخرى قبل مواصلة سيرهم. وقال بعضهم أنهم تعرّضوا إلى مضايقات من أناس بدوا لهم أنهم عملاء للسلطات الجزائرية. وقال آخرون أنهم فشلوا في طلب اللّجوء في بلدان أخرى. ولم تكن جروح أيّ واحد منهم ولا حالته النفسية موثّقة في أيّ بلد آخر. وجاء العديد منهم مباشرة إلى المملكة المتحدة. كما لم تكن المعلومة عن وجود المؤسسة الطبية لرعاية ضحايا التعذيب متوفرّة لدى الأغلبية منهم، ولم يتقدّم إلى المؤسسة الطبيّة سوى ستة أشخاص فقط في غضون ثلاثة أشهر من وصولهم إلى المملكة المتحدة. وقضى سبعة مُعالَجين أكثر من أربع سنوات في بريطانيا قبل أن يُوَجّهوا إلى مؤسستنا. وبلغ معدّل الفترة الزمنية ما بين وصولهم إلى المملكة المتحدة وتوجّههم إلى المؤسسة الطبية 1.7 سنة (أي حوالي عشرين شهراً ونصف الشهر). ويعود السّبب الرئيسي في هذا التأخير إلى كون العديد من المحامين لم يوجّهوا الضحايا إلاّ بعد أوّل رفض لطلب الّلجوء وأحيانا بعد فترة طويلة من دراسة ملف طلب الّلجوء. وبلغ معدّل الفترة الزمنية ما بين مغادرتهم مكان الاعتقال ووصولهم إلى المؤسسة الطبية حوالي

ثلاث سنوات، برغم أنّ ثمانية منهم استُقبلوا خلال نفس العام الذي غادروا فيه مكان الاعتقال.

من خلال الـ70 حالة المذكورة فإنّه لا يمكن القول أن انخفاض عدد الزبائن الذين عُذِّبوا ما بين 1997 و1998 يدلّ على انخفاض حقيقي في عدد الاعتقالات، أو يعكس تأخر وصول هؤلاء إلى المملكة المتحدة وبالتالي إلى المؤسسة الطبّية.

4.2. سوء المعاملة والتعذيب

يصف الزبائن ظروف اعتقالهم أنها تمثلت في زنزانات مظلّمة وسخة ومزدحمة مع قلّة الفراش أو انعدامه. وغالبا ما تنعدم حتى أدنى شروط النظافة كالمرحاض، إذ يتحتّم على المعتقَل أن يقضي حاجته داخل الزنزانة وهذا ما يزيدها قذارة ورائحة كريهة. يقدم لهم الأكل بشكل غير منتظم وبنوعية رديئة. وغالبا ما يتعرّض السجناء إلى الحبس الانفرادي لفترات طويلة خصوصا في أوّل مرحلة من اعتقالهم. كما يتعرّض أهلهم ومحاموهم إلى الإهانة والمضايقات بغية إبعادهم عن زيارة المعتقَلين. وتشكّل الظروف العامّة للاعتقال خرقا واضحا لقوانين الأمم المتحدة المتعلّقة بأدنى شروط معاملة المساجين. وذكر سبعة رجال أن فترات اعتقالهم في مخيمات الصحراء بالجنوب دامت لعدة شهور، وأحيانا إلى 18 شهرا، وأُفرج عن آخر معتقَل في مخيمات الصحراء في مطلع سنة 1996. وكان الوصف السائد لتلك المخيمات أنها شبيهة بـ«مخيمات اللاجئين». وقد سجن هؤلاء المعالَجين في المخيمات تحت مناخ شديد الحرارة، داخل خيم مزدحمة مع تزويدهم بقدر محدود من الماء.

وتعرّض الـ68 رجلا الذين اعتقلتهم السلطات جميعا للضرب، وذكر أحدهم أنّه لم يُضرب بقسوة لأن له قرابة بضابط سامي في الشرطة ومع ذلك فإنه تعرّض إلى الرّكل، واللّكم، والصفع والضرب بالعصا. وليست هناك أية علاقة بين درجة سوء المعاملة ومدّة الاعتقال، إذ تعرّض بعض المعتقَلين إلى تعذيب قاس خلال اعتقالهم لأيام قليلة، بينما سجن آخرون لفترة طويلة وتعرّضوا للتعذيب أو للاستجواب لفترة قصيرة نسبيا ولم يلقوا اعتداءا في الأوقات الأخرى.

وتعرّض 19 منهم (أي بنسبة 28 %) للتعذيب بواسطة الصدمات الكهربائية، وحُرق 11 منهم (16 %) بواسطة موقد اللّحام (نافثة النار)، أو قضيب حديدي ساخن أو بمِكواة أو بالسجائر. كما يصف 28 شخصا (16 %) أنهم تلقّوا أنواعا من التعذيب بواسطة الخرقة أو «الشيفون» التي تعرّض لها هنري علاق (Henri Alleg) منذ 30 سنة

خلت، وقال اثنان أنّ رأسيهما أُغمسا مرارا داخل وعاء مملوء بالماء القذر، وبقيا على تلك حالة حتى الإغماء تقريبا. وقُيّد ثمانية منهم (12 %) من أعلى السلّم ثمّ دُفِع بهم من الخلف لترتطم وجوههم بالأرض.

وتعرّضت كلتا المرأتين إلى اعتداءات جنسية من طرف حرّاسهما الذكور، وأضافت إحداهما أنها اغتُصبت عدّة مرات. وتعرّض 30 رجلا من الـ66 الذين اعتقلتهم السلطات (45 %) إلى الاعتداءات الجنسية، وأهين اثنان آخران بحملهما على التعّري داخل زنزانتيهما وتعرّضهما للشتم والسبّ والسّخرية من طرف رجال الشرطة. وقال 16 رجلا أنّهم عُذِّبوا بالصدمات الكهربائية على أعضاءهم التناسلية، أو جذبها أو ضربها بالعصي. كما وُضع ذكر ثمانية منهم داخل درج مكتب ثقيل ثمّ دُفع بقوّة حتى ينغلق عليه. وقال 17 رجلا أن أشياء أُدخلت بالقوّة في أدبارهم وأُجبر 11 منهم على الجلوس على زجاجة، فبعد أن يُدخَل عنق الزجاجة التي قد تكون زجاجة مشروبات أو زجاجة خمر يُدفع بالرَّجل بكل ثقله فوق الزجاجة حتى تخرق شَرْجه وتدخل في دبره. وذكر رجل أنّه قاوم عناصر الشرطة التي كانت تحاول إدخال زجاجة في دبره، فأصيب كتفه بكسر نتيجة للمشاجرة. وتعرّض أربعة رجال للاغتصاب الشرجي من طرف الحرّاس وأُجبر واحد منهم على فعل جنسي عن طريق الفم.

5.2. التقارير الطبية

كُتبت تقارير حول الضحايا الـ70 الذين شملتهم هذه الدراسة. وكما سبقت الإشارة إليه يؤكد رأي الطبيب المختص أن ظهور الأعراض البدنية والنفسية قد حدثت كما وصفها كل منهم، ومع ذلك فإن عدم ظهور علامات على الأشخاص لا يعني أنهم لم يُعذَّبوا.

تظهر علامات جروح بالغة على أجسام 25 من الضحايا (36 %) بما فيها الجرح الواحد ونموذج معيّن من النَدَبات التي لا يمكن أن تكون قد حدثت إلا كما وصفوها. إن الذين يمارسون التعذيب لا تهمّهم الاتهامات الموجّهة إليهم ولا الطعون في الاعترافات في المحكمة على أساس أنها انتُزعت تحت التعذيب. وقد اعتبر الأطباء الذين كتبوا التقارير أن 23 ضحية (33 %) ما زالوا يعانون من آثار جروح بالغة، ستة منهم (9 %) على جسمهم ندبة واحدة مثلا أثر حرق برز بمفرده أو موافقا لما عرضه الزبون على الطبيب عند كتابة التقرير. ولا تظهر ندبات معتبرة على 11 أشخاص ولا علامات جسدية ذات علاقة بالتعذيب لكن الطبيب اعتبر أنّ حالاتهم الطِبْعَقْلية أو النفسية في ذاتها دليل كاف

لكتابة تقرير يوثّق تعرّضهم للتعذيب. أما بالنسبة للخمسة الآخرين فلم يُكتب عن أثار تعذيبهم.

وذكر 41 من المعالجين (أي 59 %) أنهم يعانون من عدّة أعراض نفسيّة، منها قلّة النوم والأحلام المزعجة ومن حين إلى آخر الذكريات المؤلمة عن الاعتقال والاعتداء الذَين تعرّض لهما الضحية، وكذا آلام الرأس المتكرّرة، وصعوبة التذّكر أو التركيز والشعور بالخوف من جرّاء مُنَبِّهات معيّنة مثلا عند سماع أصوات مفاجئة وصفّارات الإنذار أو عند رُؤية رجال بالزي العسكري. وغالبا ما يؤدي هذا إلى سلوك معيّن لتجنّب هذه المنَبِّهات، مِثْل سلك طرق أخرى تجنّبا للمرور قرب مراكز الشرطة. وأصبح أكثرهم منطويا على نفسه، سريع الانفعال يقلق لأدنى الأسباب. ويعاني العديد منهم من القلق والإحباط. وقد تحدّث بعضهم مع طبيبه الخاص عن تلك الأعراض وتلقّى العلاج وأحيانا تلقّى المساعدة من أخصائيين محليين في الطبّ العقلي.

تتطابق هذه الآثار مع أعراض الاعتلال والإرهاق العصبي بعد الصدمة[ت]. ليست هناك مجموعة أعراض بَعْدُ رَضِّيّة خاصّة بالتعذيب، ويستحيل تحديد السّبب الحقيقي لأعراض الاعتلال والإرهاق العصبي بعد الصدمة. وعرف أغلب طالبي اللجوء أحداثا سبقت اعتقالهم مثل اغتيال أحد أقاربهم أو أصدقاءهم، أو إجبارهم على الفرار من بيوتهم، وأيضا أحداثاً ناجمة عن اعتقالهم في الجزائر مثل هجرة وطنهم والوصول إلى بلد غريب دون أية مساعدة بالإضافة إلى عدم تصديقهم من طرف السّلطات البريطانية. ويُحدث تراكم كل هذه العوامل أعراضا نفسية تستلزم المساعدة بغض النظر عن السبب الدقيق. إنّ اعتقالهم في الجزائر وتعرّضهم لسوء المعاملة يشكّل جزءا هامّا في نمط الأعراض النفسية.

أمّا الباقون فقد ذكر 17 شخصا (24 %) أنهم يعانون من اضطرابات في النوم بالإضافة إلى عرض أو اثنين من الأعراض التي ذُكرت آنفا، ولكن ليست كل الأعراض. كما لا يعاني سبعة آخرون (24%) إلاّ من قلة النوم والأحلام المزعجة، وليس لأربعة منهم (6 %) أية أعراض نفسّية. أمّا الأخير فلم يسجَّل أيّ تقرير عن حالته النفسية.

إنّ الأشخاص الذين ذكروا أنهم تعرّضوا للاعتداء الجنسيّ لم تظهر عليهم أعراض أشدّ من غيرهم، مع أن الجميع عانى من مشاكل في النوم وبعض الأعراض الأخرى. ولكن أصيب أربعة من الذين اغتُصبوا بأعراض نفسيّة بليغة.

[ت] PTSD—Post-traumatic stress disorder.

وتجدر الإشارة إلى النّسبة العالية للضحايا الذين يعانون من مثل هذه الأعراض البليغة. إنّه من المعقول أن تظهر أعراض الاعتلال والإرهاق العصبي بعد الصدمة في مجتمع يسوده الرَضح مثل المجتمع الجزائري ولكنّه من المستبعد أن يعاني أكثر من نصف المجتمع من هذه الأعراض. فقد اعتبر الأطبّاء أنّ 29 من المعالَجين (41 %) يعانون من أسى يستدعي الإسعاف والعلاج النفسي في المؤسسة الطبية. كما وجّه اثنان آخران إلى الإسعاف النفسي لكنّهما لم يستجيبا. ولم تُنجز دراسة عن نسبة الإحالة إلى العلاج النفسي ولم تُكتب تقارير طبّية لمصالحنا للإسعاف النفسي ولكن بعد التقييّم الأوّلي فإنّ نسبة الاستجابة تتراوح ما بين 15 و20 % وبالتالي فنسبة الاعتلال النفسي لدى الضحايا الجزائريّين تعادل ضعف النسبة المعتادة لتَفَشّ الاعتلال النفسي. واستدعت حالة سبعة أشخاص (10 %) توجيههم إلى مستشفيات الأمراض العقلية البريطانية منهم اثنان فقط سبق لهم العلاج العقلي قبل اعتقالهم في الجزائر.

3. طالبو اللّجوء من الجزائر، تقرير يناير 1998

كُتب التقرير التالي حول النّاجين من التعذيب من الجزائر الذين طلبوا اللّجوء في المملكة المتحدة، وقد قدّم أمام المجموعة البرلمانية المتشكلة من كل الأحزاب المكلّفة برعاية حقوق الإنسان بلندن، في 22 يناير 1998، من طرف الدكتور مايكل بييل الطبيب المهني المستشار لدى المؤسسة الطّبية لرعاية ضحايا التعذيب.

في سنة 1996 نشرت المجلة الطبية البريطانية ورقة كنتُ قدمتها بناء على دراسة قمتُ بها عن زبائني الذين فُحصوا بغرض تقريرٍ طبّي في المؤسسة الطبّية ما بين 1994 و1995. وأضفت الآن معلومات ما بين 1996 و1997 وأودّ تقديمها هذا المساء.

أولاً أودّ إعطاء خلفية حول الموضوع، فبالنسبة للذين لا يعرفوننا منكم، فانّ المؤسسة الطّبية لرعاية ضحايا التعذيب تساعد الذين تعرّضوا للتعذيب والاعتقال. أنا وعدد من زملائي نقابل طالبي اللجوء لكتابة تقارير طبّية من أجل توثيق أعراض التعذيب وسوء المعاملة، وذلك بطلب من محاميهم ونكتب التقارير فقط لأن هناك احتمالاً كبيراً في أنّ الشخص قد تعرّض للتعذيب بالطريقة التي يصفها.

هناك الآن عدد كاف من حالات الجزائريّين من مختلف الفئات لإثبات نموذج أساسي. في الفترة ما بين 1994 و1997 كتب أطباء من المؤسسة الطبّية تقارير عن 45 جزائري من طالبي اللجوء. تمثّل عموماً تقارير المؤسسة الطبّية أقل من 2% من مجموع طالبي اللجوء في المملكة المتحدة، إذن فقد مرّت تلك الحالات من قبل عبر عدّة عمليات

غربلة. اثنا عشر من هؤلاء تمّت مقابلتهم هنا في مراكز أو تمّ اعتقالهم بالمملكة المتحدة. ويوجد بين 45 طالب لجوء، 43 رجلاً وامرأتين، سوف لا أضيف أكثر على المرأتين ماعدا ذكرهما في بعض التحاليل الجماعية. إنّي متحفّظ جدّاً في إعطاء المعلومات التي بإمكانها أن تساعد على كشف هوية الأفراد للسلطات في حالة إعادتهم إلى الجزائر. سأتكلم بشكل مستفيض حول الموضوع فيما بعد.

فيما يلي عدد المعتقلين حسب السّن:

الأعمار	العدد
أقل من 20 عاما	1
بين 21 و30 عاما	23
بين 31 و40 عاما	18
أكثر من 40 عاما	30

وفي المجموع فاق اعتقال هؤلاء الأشخاص 100 مرّة، 80 % منهم اعتُقلوا لمدّة أقل من شهر، عادةً لمدّة يومين أو ثلاث. 15 % من مجموع الاعتقالات كانت لفترة تتراوح ما بين شهرٍ وسنة، وحوالي 5 % كانت لمدّة أطول. ولم يصدر أيّ حكم أو تثبت إدانة أيّ واحد منهم. أوّد التأكيد بأن كل المعتقلين الـ45 تمَّ اعتقالهم في مراكز الشرطة الحكومية، المعتقلات أو الثكنات العسكرية ومن الواضح أن جميع معذِّبيهم كانوا أعضاء في قوات الأمن.

أكثرهم لم يتكلم إلاّ القليل جدّا عن الظروف المادية أثناء اعتقالهم: القذارة، شدّة الازدحام، قلّة الطعام والوحشية الحمقاء. كانت ظروفا لا يتحدثون عنها إلاّ إذا دُفعوا إلى ذلك لأنها تمثل في نظرهم الظروف العادية للاعتقال وبالتالي فهي ليست تعذيبا. أكثر من النصف أي 25 من مجموع 45 يصفون حالات متنوعة من الخرقة أو «الشيفون» الذي يُعتبر تعذيباً خاصاً بالجزائر، في تلك الحالة يُملأ بطن السّجين بالماء الملوّث حتى الانتفاخ المؤلِم، بعدها غالبا ما يُضرب البطن ضربات مفاجئة حتى تتقيأ الضحية، وقد ورد مؤخراً مزيد من الأوصاف لطريقة الخرقة في عدد من المقالات الصحفية والكتب حول التعذيب الفرنسي في الجزائر في عهد الاستعمار. تعرّض ثلاثة عشر من المجموع إلى صّدمات كهربائية متكررة. ثمانية أُحرقوا بموقد لحّام المعادن أو عمود من حديد حارق أو بالسجائر. ثمانية قُيّدوا من أعلى السّلّم وأيديهم من وراء ظهورهم ثمّ دُفع بهم ليقعوا بوجوههم على الأرض.

قد تزعمُ الشرطة أو الجيش أن مثل هذا التعذيب ضروري للحصول على معلومات لاجتناب وحشية الإرهابيين، ولكن لا يمكنني أبداً أن أقبل مثل هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان تحت أيّ مبرر. أغلب الأشخاص الذين قابلتهم هم أناس مدنيّون عاديّون كانوا في المكان غير المناسب والوقت غير المناسب. بعض النّاس ذُكرت أسماؤهم من طرف من يعرفونهم تحت التعذيب وهم بدورهم يقدّمون قائمة أسماؤهم ظنّاً منهم أن هذا سيُجنبهم مزيداً من العذاب. لا أستطيع أن أرى كيف تُساعد مثل هذه العملية في الأمن الوطني.

ما وجدته جديرا بالملاحظة حول التعذيب في الجزائر هو مدى الاعتداء الجنسي. فقد قال 5 من أصل 43 رجلاً أنّهم اغتصبوا، بينما تحدّث 10 آخرون عن أشياء أُدخلت في أدبارهم بالقوة بعضها مواسير بنادق، ولكن تعرّض أكثرهم لتعذيبٍ معروف باسم «الجلوس على الزجاجة». و8 آخرون عرفوا اعتداء جنسياً آخر، عموما تعرّضوا إلى وضع أعضاءهم التناسلية داخل الدرج الذي يُدفع بكل قوة حتى ينغلق عليها وهذا بشكل متكرّر. إذن فأكثر من نصف العدد أخبروا المؤسسة الطبية عن اعتداءات جنسية خطيرة أثناء فترة اعتقالهم. أنا متأكد أنّ العدد الحقيقي يفوق هذا بكثير لأن أغلبية الرّجال يشعرون بالحرج والإهانة بسبب الوقائع ولا يستطيعون الحديث عنها لأيّ شخص كان.

من ضمن ما جمعته من معلومات من خلال زبائني يتّضح أنّ الاعتداء الجنسي في بعض مخافر الشرطة بالجزائر العاصمة يشمل جميع المعتقَلين، فإذا عُلمَ أنّ رجلاً قد اعتُقلَ، يُستخلص مباشرةً أنه سيُهان أيضا. إنها محاولة من السّلطات لمنع حتى النشاط الديني حول المساجد. حتى الذين لم يذكروا الاعتداء الجنسي يحدّثوا عن الإهانة مثل الاستلقاء عاريا في الزنزانة، وكيف يتحتّم عليهم حتّى البول وقضاء الحاجة في أحد أركانها.

ما كان يؤذيهم أيضا هو التعذيب السّيكولوجي، أي سماعهم لصراخ مستمرّ من طرف آخرين يجري تعذيبهم وهم عاجزون أن يفعلوا شيئا. ويقول الكثير منهم أنّ هذا الوضع هو أشدّ ألماً مما لو كانوا هم الذين يعذَّبون. سبعة منهم أُجبروا على مشاهدة غيرهم تحت التعذيب، وأحيانا حتّى يُقتَلون أمامهم. وقد تحدّث اثنان عن عملية إعدام وهمّي. وثمانية منهم طلبوا المساعدة من أطباء نفسانيّين مباشرة بعد الإفراج عنهم في الجزائر.

قليلٌ من أشكال التعذيب تلك التي تترك علامات ظاهرة للعيان ومن ثَمّ يصعب "إثبات" أنّ هؤلاء النّاس قد تعرّضوا للتعذيب. لكن تجربتي من خلال مقابلة العديد من

الرجال الذين دُمّروا، تجعلوني لا أشك في كون التعذيب المنظّم على المعتقَلين من طرف السّلطات وخاصةً التعذيب الجنسي، صار أمرا مألوفا في الجزائر.

أودّ نيابة عن المؤسّسة الطّبية أن أقترح عدّة أمور بإمكان الحكومة البريطانية أن تفعلها. نظراً لعشرات الآلاف من الاغتيالات في الجزائر، ينبغي أن تدرس الحكومة تطبيق آلية "بلد في حالة هيجان" على الجزائر. هذا سيعطي إشارة للسّلطات الجزائرية حول درجة اهتمام بريطانيا وقلقها إزاء المجازر الأخيرة التي تشكّل تغيّراً خطيراً في الأوضاع. وتوقّف عملية ترحيل طالبي اللجوء الجزائريين من بريطانيا إلى الجزائر، إلى حين أن يتوفر هناك على الأقل شبه أمن بالنسبة للعائدين أو المرحّلين.

ثانيا ينبغي أن تكون وزارة الداخلية البريطانية أكثر مرونة في منح حقّ اللجوء الكامل والإقامة الاستثنائية لطالبي اللجوء الجزائريين. إنَّ وضعية حقوق الإنسان في عام 1997 قد تدهورت، إذ من مجموع 765 حالة جزائري التي فصلت فيها الداخلية البريطانية العام الماضي لم يستفد من اللّجوء الكامل أو الإقامة الاستثنائية سوى 110 (أي 14 %) وال86 % الباقون رُفِض طلبهم.

في هذا السياق فإنّ المؤسّسة الطبية قلقة جدّاً من التوجيهات الأخيرة للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة (UNHCR) بجنيف بحقّ طالبي اللجوء الجزائريين الصادرة في شهر نوفمبر. يمكننا الاتفاق مع بعض جوانب تحليل اللجنة، ولكن بعض النقاط الأخرى كانت خاطئة تماماً بالمقارنة مع المعلومات المتحصّل عليها من خلال زبائن المؤسّسة الطّبية. تقول توجيهات المفوضية مثلاً أنّ «عناصر الجبهة الإسلامية للإنقاذ غير النشطين أو المتعاطفين معها ليسوا بالضرورة مستهدَفين، وأنّ عائلات الموقوفين عادةً لم يُستهدفوا.» لكن المؤسسة الطّبية تملك أدلّةً كافية تثبت أن أبسط متعاطفي الجبهة الإسلامية للإنقاذ غير النشطين استهدفوا من طرف قوات الأمن الحكومية بغرض التعذيب وأن أفراداً من متعاطفي الجبهة الإسلامية للإنقاذ منهم من اختُطف أو اغتيل أو أُخفي قسريا.

نُرحِّبُ بالعرض الذي تقدّمت به المفوضية السامية، السيّدة أقاتا (Ogata)، علانيةً الأسبوع الماضي ببروكسل الذي ناشدت فيه الحكومات الغربية أن لا تعيد الجزائريين الفّارين من بلدهم حتى وإن كان وضعهم كلاجئين يحتمل الشّك. وبهذا فإن وصيتنا الثالثة لوزارة الداخلية البريطانية أن تصرّح علانيةً بتعليق ترحيل طالبي اللجوء إلى الجزائر. إنّ مثل هذا البيان العلني سيعيد راحة بال مرضى المؤسسة الطّبية وآخرين مهدّدين بخطر إعادتهم إلى الرُعب.

والأهم يجب على الحكومة البريطانية بصفتها رئيسة الاتحاد الأوروبي أن تستمر في جهودها للحصول على الإذن الرسمي بالدخول إلى الجزائر والشروع في تقصّي الحقائق ميدانياً حول الوقائع.

إنّنا نساند كل النداءات السابقة بتشكيل لجنة تحقيق حول التعذيب والمجازر في الجزائر لأنّ مستوى القتل – بالإضافة إلى التعليق الواضح للقانون الجزائري – يجعل يوميا التقيّيم الدولي أكثر إلحاحاً عمّا يحدث على بوّابة أوروبا الغارقة في الدماء.

أصوات من لا صوت لهم

م. آيت لعربي، م. فاروق، م. حسين، م. س. لعليوي، ر. والكان ول.سالم بديس
(المحررون)

روي عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال:
«الإنسان بنيان الله. ملعون من هدم بنيان الله.»

روي عن الخليفة عمر رضي الله عنه أنه قال:
«ليس الرجل أمينا على نفسه إذا أجَعْتَه أو ضربته أو أوثقته. »

1. مقدمة

يقال أنّ التعذيب يُمارس *للاستنطاق*، ولكن في الحقيقة يُقصد به الإسكات ونشر الذهول الأخرس. ومن خلال الفرد الذي يُعذَّب فإنّ الشريحة الاجتماعية والسياسية والدينية التي تتماثل معه هي التي تُسكّت عبر الخوف والخزي الذي ينقله هذا المعذَّب إليها. هذا هو الوضع الذي آلت إليه الجزائر، تعذيب تُمارسه طغمة يُسكت أصوات أمة بأكملها.

من المفروض أن يكون الخطاب العمومي والإعلام مكاناً تؤكِّد فيه الأمّة معتقداتها وتناقش فيه آراءها وتثبّت فيه تجاربها وتسجّل فيه ذاكرتها الجماعية. أمّا في الجزائر تحت الحكم العسكري فقد أصبح الخطاب العمومي والإعلام مكاناً تُهاجَم فيه معتقدات الأمّة وتُسفَّه فيه آراؤها وتُنكر فيه تجاربها وتُمحى فيه ذاكرتها.

في الجزائر، الصمت والخطاب العمومي كلاهما يَنفيان ويُبطِلان الواقع الاجتماعي لمعاناة عشرات الآلاف من النّاجين من التّعذيب الذين كُبِحت تجاربهم في ذاكرات شخصية. فالصّمت و«الحقيقة الرّسمية» محوا تلك التجارب من الذاكرة الجماعية.

و كجزء من المجهود المطلوب لكسر هذا الصّمت واسترداد هذه الذاكرة الجماعية، تعطي عيّنة الشّهادات المعروضة هنا الكلمة والمجال لمجموعة من النّاجين من التّعذيب للإدلاء بشهاداتهم عن محنتهم بعباراتهم وكلماتهم الخاصّة. ونشر هذه الشهادات يُمكِّن كذلك النّاجين من التّعذيب من استرداد جزءٍ ممّا سلبه الجلاّدون منهم.

معظم الشّهادات المعروضة هنا لم تُنشر باللّغة العربية حتى يومنا هذا وهي صادرة عن منظّمات جزائرية لحقوق الإنسان، كما تتضمّن هذه العيّنة بعض الشّهادات التي نُشرت في بعض الصُّحف المستقلة كالأُبزرفر (The Observer) والإنْدِبندنتْ (The Independent).

وبالطّبع لا يمكن أن تمثّل هذه الشهادات كل حوادث التّعذيب التي وقعت منذ 1992، بل لا يمكن حتى القول بأنّها تنقل حقيقة حادثة تعذيب واحدة، ناهيك عن عشرات الآلاف من هذه الجرائم التي اقتُرفت خلال العشرية الأخيرة. إنّ التعذيب معاناة لا يجوز السُّكوت عنها ولكن يصعب التحدّث عنها. فالتعذيب يهدّم القدرة على الكلام لكون الألم يُفكك الكلام إلى صيحات وأنّات، كما يَتَمَلَّص مِن اللّغة لأنه يصعب تبليغ حقيقة الألم الحادّ إلى أولئك الذين لم يجرّبوه.

وعلاوة على اجتيازها اختبارات تحقيقية صارمة، فقد اختيرت هذه الشّهادات لتشمل سلسلةً من وقائع التعذيب (مكاناً وزماناً)، وتشكيلة من هويّات الضحايا (السّن، الجنس، المهنة، الوضع الاجتماعي) ومجموعة من المعطيات الإجرامية (تقنيّات وأسلحة التعذيب، الهويّات المؤسّساتية للمعذِّبين).

وبالطّبع، فقد أنكرت هذه الشّهادات من طرف موظّفين لدى النّظام العسكري الّذين يُذكّرون الجزائريين — بطريقة مباشرة وغير مباشرة من خلال الإرهاب وخديعة «الوئام المدني» — بالسّكوت ونسيان الماضي. وتحت ضغط التّفحص الدولي الشّديد اعترف بعض الموظفين ذوو المراتب المنخفضة بوقوع «تجاوزات» ولكنّهم نفوا دائما أن يكون التعذيب ممارسة مؤسساتية. هل هذه الشّهادات معزِّزة لادّعاءاتهم أم أنها تمثّل «نبشاً وإخراجاً للحقيقة» يُهدّم التاريخ الرّسمي؟ نترك الحكم للقارئ وللجنة التحقيق التي ستُلقي يوماً ما مزيداً من الضوء على هذه المرحلة المؤلمة من تاريخ الجزائر الحديث.

يعرض الجزء الثّاني من هذا الفصل الشهادات التي تغطي الفترة ما بين 1992 و1995، بينما كُرّس الجزء الثالث للشهادات التي تشمل الفترة من 1996 إلى 2002. ويتضمّن الجزء الرّابع عيّنةً من الشهادات تلقي الضوء على تعذيب الأطفال والنساء والأقارب. أما الجزء الخامس فيجمع شهادات لأعضاء سابقين من الشرطة أو الجيش الذين يقدّمون صورة من الداخل عن كيفية ممارسة التعذيب وإدارته في مؤسساتهم. كما يتضمّن هذا الجزء شهادات عن تعذيب أعضاء من قوات الأمن. وأخيراً، يعرض الجزء السادس شهادات عن مواطنين جزائريين عُذِّبوا من طرف أجهزة دول أجنبية وعلى وجه الخصوص فرنسا، وذلك بعلم ودعم من النّظام العسكري الجزائري.

2. معذَّبو سنوات الجمر 1992–1995

تُعْرَضُ هذه المجموعة من الشّهادات وفق ترتيب زمني حتى يتسنّى للقارئ أن يستخلص أحكامه على تطوّر ممارسة التعذيب منذ انقلاب يناير 1992 إلى نهاية سنة 1995. ولُقِّبت هذه الفترة بسنوات الجمر لأنّ ممارسة الحبس والتعذيب وصلت آنذاك أوج حدّتها للقضاء على المعارضة المنظّمة، أي الجبهة الإسلامية للإنقاذ (الج.إ.إ.) وفروعها شبه السياسية، ونشر الرّعب في أوساط المجتمع للسّيطرة على سلوكه السياسي.

كما تحتوي هذه العيّنة على شهادات الضّحايا الذّكور فقط، ولكنها تغطيّ أصنافاً كثيرة من أعمار ومِهن هؤلاء الضحايا ومن أوضاعهم المجتمعية. وقد أُختيرت هذه

الشّهادات بعناية لتوضيح الأصناف المختلفة لتقنيّات التعذيب والهويّات المؤسساتية للجلاّدين.

1.2. عبد الرحيم حسين

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*[أ]، ص. 167.

إن "مصالح الأمن" قد صوّرونا على شريط سينمائي وسجّلونا داخل أماكن التعذيب نفسها. وانهم يعلمون جيدا انهم لو قدّمونا مباشرة أمام التلفزة لأفسدنا لهم سيناريواتهم وكشفنا مكيافيليتهم. وفيما يخص الأشرطة السمعية البصرية، تلك التي سُجلت داخل أماكن التعذيب، فهي لم تُسجَّل كلها مباشرة. فهناك ما سُجِّل بدون علمنا، كما حدث في ثكنة المخابرات العسكرية بحيدرة (العاصمة). فعندما كان ضابط يحقق معي، كانت كاميرا مخفية تسجّلني.

وعندما كنا نتحدث مع الضابط، الذي هو برتبة نقيب حسب ما سمعنا، كنا نرى الموت أمامنا. كانوا أشراراً يتمثّل فيهم التعذيب.

وفي اليوم الثاني من اعتقالي، أدخلوني على المسؤول الكبير للمركز، المفوّض "الحاج" كراع، وقد كانت بجنبه كاميرا.

كان سؤاله الأول «ماذا تعرف؟ حدثني عن قضية المطار!» ولقد اندهشت لهذا السؤال. فقلت له أنه ما عدا الذي قرأته في الجرائد ورأيته في التلفاز، فإنني لا أعلم شيئا فيما يخص هذه القضية. ولقد تحسّرت كثيرا عندما علمت أن قنبلة انفجرت في المطار، مخلّفة العديد من الضحايا . فقلت في نفسي أن ذلك لا يمكن أن يكون عمل جزائريين.

ومنذ البداية قلت للمفوّض، على غرار ما صرّح به بلعيد عبد السلام، رئيس الحكومة، إن وراء العملية أيادي أجنبية. وقد كانت الكاميرا تسجّل كل ما قلته. وعندما انتبه المفوّض كراع لذلك، التفت إلى المصور وقال له في غضب: «من الذي قال لك بأن تسجّل؟ من الذي أمرك بهذا العمل؟» فمن الواضح أن تصرّفه هذا يعني أنه لم يرض بأجوبتي. فأمر المصوّر أن يتوقف عن التسجيل، ثم واصل معي الحديث ولكن في صيغة تهديد، وأعلمني أنه سوف يستعمل وسائل أخرى... فأقسمت له أني قلت له عين

[أ] الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر يشير إلى الكتاب التالي: CAMLDHDH, *Livre Blanc sur la Répression en Algérie*, Tome 1, Hoggar, Genève 1995

الحقيقة. ثم قلت له: «بدون شك إنكم قد قمتم بتحقيق في هذه القضية. وأنا الآن بين أيديكم فإذا كان لديكم أدنى دليل، أو أية شهادة ضدي، فإنّي مستعد لأية مواجهة!»

فردّ عليّ: «إنني مقتنع أنك لم تدّبر ولم تأمر بهذه العملية، وأنه ليست لك علاقة بها لا من بعيد ولا من قريب، ولكن لا أصدقك عندما تقول أنك لا تعلم من هو وراء هذه القضية.»

إن السؤال الذي يطرح نفسه هو: لماذا رفض المفوّض كراع تسجيل هذا الحوار؟ ولماذا لم يبثّوا تلك المحادثة عبر التلفاز؟ هل لأن ذلك لا يخدم الحيلة التي قُدّمت للرأي العام؟

وفي الأسبوع الأول، وبالضبط يوم الجمعة بعد صلاة العصر، أدخلوني مكتب المفوّض. فوجدت هناك المدير العام للأمن الوطني، السيد محمد طولبة. ووجه إليّ هذا الأخير نفس السؤال فيما يخص قضية المطار. فكرّرت له ما قلته للمفوّض كراع من قبل. وحينها أيضا لم يصوّروا ولم يسجّلوا. لأنه بكل وضوح كان كلامي لا يخدم المخَطّط الذي أعدّوه.

ولم يردّ عليّ المدير العام للأمن الوطني بشيء. وأمرهم بأن يخرجوني، ورجعت إلى زنزانتي.

وفي اليوم التالي لتلك المقابلة، أي السبت صباحا، قدم ضابط يُدعى طلحي برفقة مجموعة من الجلادين وقال لي: «لقد انتهى أمر المناقشات الفلسفية مع المسؤولين! الآن ستتكلم معنا. نحن عسكريون... عرفاء، ونحن لا نبالي بالله ولا بالسياسة، ولا بالدين. وإذا لم تعترف فإننا سنعذبك بكيفية لم تتعرض لها أبدا. وإذا اضطررنا لقتلك، فإننا سنفعل. ولن تكون الأول ولا الأخير... وسنبدأ باقتلاع خصيتيك، وبعدها لن يمكنك مباشرة زوجتك!»

وقد كان كلامه مُرَقّماً بالشتائم. ثم أخذوني بقوة إلى غرفة التعذيب. فربطوا يديّ خلف ظهري بالأغلال، وربطوا جسدي كله بحبل متين وغطّوا وجهي، ثم غرغروا لي الماء بواسطة خرقة. وأثناء ذلك كنت أكرّر الصياح بأني بريء وأصرخ ضد الظلم، فقال لي الضابط: «مت مثل الكلب، وإذا لم يكفك هذا فسوف نستعمل الكهرباء.» ثم قال لزميله: «شغّل ال380 فولط!»

لقد رأيت الموت أمامي. وبعد المعاناة التي لا تحتمل، ابتكرت لهم سيناريو عن قضية المطار وذكرت أسماء لبعض الاخوة الأبرياء من أجل أن يوقفوا تعذيبي. وبالفعل بعد ساعة تقريبا، فكّوا رباطي وقُدِّمت إلى المفوّض كراع، الذي طلب مني أن أكرّر ما قلته تحت

التعذيب، وأمر المصوّر بأن يسجّل. فبدأت أتكلم وكأني شاركت حقيقة في القضية. وهنا ذكرت الاخوة محمد عيمات، وجمال رصاف وبن تومي، وهم كلهم أبرياء. ولكن المفوّض كراع لم يرض عن السيناريو الذي ابتكرته والذي سُجّل كلية بالكاميرا. فقال لي: «أنت تكذب! ليس هناك أيّ ترابط بين ما قلته وبين الأخبار.» فقلت له: «فلماذا لا تستعين بها (أي الأخبار) في الوصول إلى الحقيقة؟ ولماذا أنت تُعذبنا؟» ثم أخذوني إلى زنزانتي.

وبعد يوم أو يومين، رجعوا ليعذّبوني بعدما أرغموني على الاعتراف بأشياء غير صحيحة وذكر أسماء أناس أبرياء.

ولقد ضربوني على رأسي بآلة تشبه المثقاب، وكاد رأسي أن ينشقّ، وأخذوني إلى المستشفى العسكري بعين النعجة، أين تلقيت علاجا في ظروف فظيعة ووحشية. ولقد لقي الطبيب صعوبات أثناء خياطة جروح رأسي لأنني كنت مكبلا بالقيود.

ثم أخذوني إلى عيادة مركز التعذيب، وبعد يومين أو ثلاثة من الحادث، جاءني ضابط وأخذني إلى مكتب المفوّض عيسولي أين سألني الاثنان حول قضية المطار. لكن حين قلت لهما أنني بريء ضربني الضابط طلحي على رأسي رغم جُروحي وانتفاخ وجهي. ولم تتحمل خيوط الجراح التي كانت برأسي الضربة فنضح الدم من رأسي بقوة ثم بدأ الضابط يهز رأسي ويقول «أشرب دمك!» فبدأت أصرخ وأطلب النجدة.

ثم حُملت مرة ثانية إلى مستشفى عين النعجة أين عوملت بنفس الطريقة التي عوملت بها من قبل. أخذوني بعد ذلك إلى مركز التعذيب ورموا بي داخل غرفة. هناك ربطوني إلى سرير وألزموني بقضاء حاجتي داخل زجاجة بلاستيكية.

بعد يوم أو يومين عادوا وطرحوا عليّ نفس السؤال، وكان لديّ صداع قوي في الرأس، فقلت لهم نفس الكلام، أي أنني لا أعرف شيئا عن قضية المطار. فنزعوا عني الأغلال وعذبوني من جديد، وغرغروا لي الماء بواسطة خرقة. وحين لم أتحمل ابتكرت لهم قصة أخرى، سيناريو آخر مغاير للأول وكله خيالي، وبعد أن سجّلوا ما قلت قالوا لي: «إنك لا زلت تكذب!»

من خلال أسئلتهم كانوا بالطبع يستطيعون معرفة هل كنت أقول الحقيقة أم لا. وحين سألوني فيما بعد عن شكل ولون الحقيبة التي كانت بها القنبلة، قلت لهم مرة أنها خضراء وقلت لهم مرة أخرى أنها حمراء، وكل مرة كانوا يوقعونني ضربا. كيف كان يمكنني أن أعرف شكل ولون الحقيبة بما أنني بريء؟

وفي يوم الجمعة الأخير من تواجدنا بمركز التعذيب، وعلى الساعة الواحدة بعد الظهر بالضبط، أدخلت مكتب المفوض الولائي كراع الذي قال لي: «حان الوقت لأن تعترف!» فقلت: «هل تسمع أذان الجمعة... أقسم بالله أنه ليس لديّ أية علاقة بقضية المطار.» هل تعلمون بماذا ردّ عليّ؟ قال لي: «أنا مقتنع انك لم تشارك في تلك العملية لا من قريب ولا من بعيد. ولكن لا أصدقك عندما تقول أنك لا تعرف من خطط لها...» فقلت له: «إنني بريء وأنتم تعذبونني. هذا ظلم!» فسكت وأمر بإخراجي من مكتبه.

وفي يوم الأحد الموالي، وبعد صلاة العصر مباشرة، أحاط بي حوالي 20 شرطيا. فغطّوا رأسي إلى حد أنفي، ورموني على طاولة من خشب وربطوا يديّ خلف ظهري وربطوا كامل جسدي على الطاولة بحبل متين. وأخذوا يشربونني الماء بقوة حتى كادت أن تزهق روحي. وفي نفس الوقت كانوا يسألونني عن قضية المطار مع علمهم أن التسجيل الأول قد بثته التلفزة معتبرين إياه بزعمهم أنها الحقيقة. وأمام فظاعة التعذيب أخذت أذكر أسماء أشخاص ليست لديهم أية علاقة بقضية قنبلة المطار، ولا حتى الحركة المسلحة، مثل الأخ رشيد حشائشي قبطان الطائرة.

وعندما ذكرت الساعة والمكان وتوقيت المكالمة الهاتفية عن قضية القنبلة، قالوا لي: «نحن لسنا في حاجة إلى هذه المعلومات. لقد قرأتها من الجرائد! نحن نريد أسماء...»

وهكذا ابتكرتُ لهم قصة ثالثة، خيالية هي الأخرى مثل سابقتيها. وإثر ذلك، أخذوني برفقة بعض الإخوة إلى ثكنة المخابرات العسكرية بحيدرة. وأوقفوني أمام ضابط — يقال أنه مقدّم — كان قد أمرني أن أحكي له القصة الأخيرة، قصة اصطنعتها تحت التعذيب وتختلف عن تلك التي سُجِّلت على شريط فيديو بثته التلفزة الوطنية. وفي نفس الوقت كانت كاميرا مخفية تسجِّل بدون علمي.

وعندما رجعنا إلى مركز التعذيب ببن عكنون، أمرني المفوّض وأرغمني أن أتكلم أمام الكاميرا، حتى أظهر وكأنني طبيعي (من أجل أن يمرروا ذلك بمثابة اعترافات). فأعطوني "قميصا" و"قبعة" جديدين لأن قميصي كان ملطخاً بالدم. وأعدّ لي المفوّض عيسولي الكلام الذي ينبغي أن أقوله وإلاّ سأرجع إلى قاعة التعذيب. لقد هدّدني بالتعذيب والموت. فقلت له أن ما أمرني بقوله فيه كلام لم أقله حتى تحت التعذيب، مثل الحديث عن السودان وإيران والكلام الذي يخص بن عزوز والشيخ ملياني، والكلام عن تخطيطنا المزعوم «لتخريب المؤسسات الاقتصادية»، بما فيها المطار، والتواطؤ المزعوم للجبهة الإسلامية في كل هذه القضايا. إن هذه المواضيع غريبة عني تماما.

وكذلك كان عليّ أن استسمح الشعب الجزائري حتى أظهر على أنني المسؤول الحقيقي عن قضية المطار!

ولكنني كنت مستعدا أن أريهم قبر هتلر (Hitler) لو طلبوا مني ذلك من شدة تأثري بفظاعة التعذيب الذي تعرضت له. ورغم ذلك لم أكن أعلم أن ذلك التسجيل كان يتم إعداده للتلفزة. فلقد أكّدوا لي أنهم سيحتفظون به في الأرشيف. ولكن بمكيافيلتهم وخداعهم أرادوا أن يضعوني أمام الأمر الواقع: يقدمون تصريحاتي أمام الشعب! ولكن والحمد لله، كان الشعب في المستوى لأنه يدرك تماما حقيقة مصالح الأمن وما يمكنهم فعله. وهو يعلم أيضا طبيعة التلفزة الجزائرية وألاعيبها. وهكذا أدرك الشعب على الفور أنه ينبغي البحث عن الحقيقة ليس من خلال تسجيل تمّ في ظروف غامضة ومثيرة للشك، وأن الأمر لا يعدو أن يكون في الأخير مجرّد مسرحية.

لقد عُذِّبت وعُذِّب من معي طيلة شهر، إلى غاية اللحظة الأخيرة، فلم يتركوا لنا مهلة واحدة للراحة.

وفي اليوم الذي أُخِذت فيه إلى المحكمة، كنت أنا وعدد من السجناء مكبَّلين بطريقة وحشية. ولم يرخوا القيود حتى داخل الشاحنة التي كانت تنقلنا، وذلك لكي لا يزول عنا هاجس التعذيب والتهديد والرعب. فقد كانت أيدينا مغلولة بين ساقينا ورؤوسنا منحنية إلى الأرض. لقد بقينا في تلك الوضعية المؤلمة حتى وصولنا إلى المحكمة بنهج عبان رمضان، أين كان جيش بأكمله من الشرطة في انتظارنا، وكأنهم يريدون إعدامنا. وحتى لدى النائب العام، فقد هددونا بإرجاعنا إلى مركز التعذيب في حالة ما إذا تراجعنا عن اعترافاتنا القسرية.

ومن أجل أن يرعبوننا أكثر، فقد كان الرجال المدجّجون بالسلاح والملثّمون هم وحدهم الموجودون في المحكمة. وعند مثولنا أمام قاضي التحقيق، تركونا مكبّلين وأرادوا أن يدخلوا معنا. ولقد احتفظنا بالدور الذي أسند لنا ظلما خوفا من أن نعاد إلى مركز التعذيب.

لقد لازمني هاجس الرعب والتعذيب حتى في السجن. وذات يوم، استيقظت في منتصف الليل أصرخ تجاه أخي السعيد سوسان: «تعال أنقذني! إنهم يريدون قتلي!» ولقد عمل السعيد كل شيء ليهدئني. ثم جاءني الحارس وقال: «لا تخف، ليس هناك أحد يعذبك!»

وقد نسيت أشياء كثيرة نتيجة جروح رأسي. وكان يغمى عليّ باستمرار، ولم أكن أستطيع أن أميّز بين صديق وشرطي... ولما رآني الإخوة في تلك الحالة استاؤوا. ثم قال لهم رجال الشرطة: «إنّ صاحبكم أراد أن ينتحر!»

وأذكر أنني لما كنت في مستشفى عين النعجة، وعندما سأل الطبيب عما حدث لي، ردّوا عليه أنني اصطدمت بجدار! ولم أستطع أن أقول له الحقيقة خوفا من التعذيب. وعند قاضي التحقيق، تحدّثت له عن الانتحار لنفس السبب. كنت لا أريد الرجوع إلى مركز التعذيب مرة أخرى.

وأريد في الأخير، أن أسجّل ملاحظات فيما يخصّ معالجة القضية إعلاميا وعن الطريقة التي "عولجت" بها في المستشفى.

أما فيما يخص الصحافة، فإنني أتقدّم بشكوى ضد كل الجرائد التي لم تحاول أن تتجاوز الألعوبة التي قُدِّمت عبر التلفزة والتي قدمتنا أمام الرأي العام كمجرمين، وذلك قبل أن تدلي العدالة بالحقيقة وتفصل في الموضوع.

وأتقدّم بشكوى ضد أطباء مستشفى عين النعجة الذين تولّوا علاجي. لقد كانت المعالجة تتم بصفة وحشية، وهؤلاء الأطباء لم يحاولوا ولو مرّة أن يطلبوا من الشرطة فكّ أغلالي والسلاسل. لقد بقيت مرميا على سرير، ويديّ مغلولة خلف ظهري.

هل هكذا يعيش الرجال؟

حَكمت محكمة الجزائر الخاصة على عبد الرحيم حسين بالإعدام في مايو 1993، وأُعدِم ظلماً رحمه الله في أغسطس 1993.

2.2. عبد القادر سالم

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*، ص. 172.

اسمي عبد القادر سالم. وُلدت بتاريخ 22 فبراير 1956 بالجزائر (الدائرة 9).

اعتُقلت في ليلة الجمعة 28 فبراير 1992 من طرف أعضاء الجيش ورجال في زيّ مدني معظمهم مقنّعين. اقتحموا منزلنا – بعنوان 94 حديقة ابن عمد، القبة، الجزائر – بوحشية لا نظير لها. استيقظنا على ضجيج كبير جرّاء تحطيم الباب. في بداية الأمر ظننت أني في حُلم مروِّع. ولكن عندما أخرجوني من سريري كرها وهم يجذبونني من شعري ويشهرون أسلحتهم على رأسي وصدري، فهمت بسرعة حقيقة الوضع.

هذا ولم تنجو زوجتي، ولاحظت أثر الرعب على وجهها، وخاصة عندما جرّها أحدهم من الشعر وألقى بها على الأرض. سيبقى تعبير وجهها مطبوعا في ذاكرتي إلى الأبد. ثم بدأ الجلادون في استعمال الألفاظ الذميمة والفاحشة وفي تهديد الجميع بالموت.

لقد ظلّ ولديّ البالغان من العمر عامين وأربع سنوات مذعورَين إلى اليوم جراء الوحشية التي شاهداها.

وآخر صورة لهما أتذكرها هي صورة طفلين في حالة البكاء والذُعْر. وكان أصغرهما يصرخ «أمي أمي...» محاولاً الوصول إلى أمه، وهو يريد أن يحميها من الوحوش. وقد تعرّض لصفعة من أحد رجال الشرطة المرتزقة أسقطته على قفاه لشدة قوتها. لا أستطيع أن أزيد في الوصف، إنه شيء يؤلمني كثيراً...

ثم نُقلت إلى "مكان مُسَوَّر" ببوزريعة، حيث قضيت ليلتي مع أخي في نفس الزنزانة التي لم يوجد فيها إلا سرير واحد.

وفي اليوم الثاني من اعتقالي، الجمعة 29 فبراير 1992 على الساعة السادسة والنصف صباحا، دخل عليّ حارس وسألني عن اسمي وطلب مني أن أتبعه. دخلنا في غرفة بعيدة من منطقة الزنزانات.

وجدنا فيها شخصاً أصلع ضخم الجسم يرتدي سترة من الجلد وسروالاً بلْوجينس (Blue Jeans) ويحمل نظارات هيكلها مغلف بالجلد تشبه شكل الريبان (Ray-Ban)، وكان معه شخصان آخران، أحدهما ذو قامة متوسطة والآخر أقصر منه، قامته تقريباً 1.60 متراً. وكنت قد رأيت هذا الأصلع في مكتب السيّد بوفراش في حسين داي في يونيو 1990.

بدأت الحصة الأولى من الاستنطاق. فطلب مني الجلاّد الأصلع أن أجلس وذكر لي عدة أسماء وسرد عدة قضايا. لم أعرف من تلك الأسماء إلا واحداً، فعندما قلت له ذلك أصبح كالمجنون وبدأ يضربني في كل جانب باللكم والركل والعصا. كانت هذه العصا من نوع خاص. كانت في الواقع عصا كهربائية جزء منها مغلف بالجلد والجزء الأخر يحتوي على ثلاثة رؤوس معدنية حادة. وقد تعرضتُ للضرب بها حتى انكسرت. كان دمي يسيل من رأسي وأنفي وأحسست بألم شديد في كل جسدي.

وبعد ذلك طلب المعذِّب الرئيسي أن يؤتى له بعتاد آخر: سرير معدني منحنٍ من جهة وذي مَسْنَد واحد، بالإضافة إلى مولِّد كهرطيسي (Gégène)[ب]. أما الجلاد قصير القامة فقد قيّدني واضعاً القيد على مستوى المرفقين تقريباً ثم أمسك شحْمات أذني بكمّاشتين قائلاً لي: « أضع لك أقراطا للأذنين يا ابن الـ[...]» كان الجلاّدون هائجين جداً.

ثم شغَّل الكهرباء. عضضت لساني عدة مرات. كان الألم واخزاً.

كنت أصرخ وأتحرك قدر المستطاع بما أنّ رجلي كانت حرة. ثم استأنف الأصلع ضربي بعصا كهربائية في أسفل البطْن، وبجهد كبير حاولت أن أخبر الجلادين بأنني أحمل جهاز تَبْديل لتنظيم ضربات القلب، فأجابني الجلاد قائلاً: «سأشحنه لك!» واستمرّ في ضربي بضراوة أشدّ. هذا وقد كان نزيف دمي شديداً لأني كنت تحت علاج مانِع للتّخَثُّر. ولما كنت أتخبّط، أمر بتقييدي من الرجلين، ثم شغَّل هو نفسه الكهرباء. أصبحت شدة التيار الكهربائي في جسمي لا تطاق، وكنت على وشك الغشيان عدة مرات. بقيت تحت هذا التعذيب حتى الساعة الحادية عشرة والنصف. علمت ذلك عن طريق أحدهم سأل عن الوقت.

وبعد عشر دقائق دخل عليّ ثلاثة جلاّدين آخرين لاستكمال عملهم الدنيء. لقد كنت بارداً جداً وكان كل جسمي يرتعد. وكنت أحس بألم شديد في عينيّ، وكأنهما على وشك الانفجار. ثم شرع المعذِّب الأسمر الضخم في طرح نفس الأسئلة التي استخبر عنها سابقاه. أمّا صاحب النظارات والأشقر الضخم فقد اشتغلا بتعذيبي. ثم تناوبوا عليّ بدون انقطاع. كابدت الكهرباء والضرب إلى غاية الرابعة زوالا. فقد سمعت من بعيد أذان صلاة الظهر وخطر ببالي أنّ الحياة في الخارج تتواصل عادياً وكثير من الناس قد يجهلون تماماً وجود هذا المكان الملعون.

لقد بقيت مربوطاً في السرير الحديدي حتى الليل حيث بدأت الحصة الثالثة من التعذيب. قبلت خلالها كل الاتهامات الباطلة. كان ذلك هو الوسيلة الوحيدة لوقف تعذيبي. كان الجلاّدون يعلمون أنني أقول أشياء لا صحة لها ويعلمون لماذا، ولكن لم يكن يهمّهم البحث عن الحقيقة. فالتعذيب حرفتهم ويبدو أنهم يمارسونه للاِستِلْذاذ.

دامت هذه المسخرة إلى صباح يوم الأحد 1 مارس 1992. وبعد ذلك دخل عليّ رجل ببذلة زرقاء — وكان قد دخل عدة مرات وخرج خلال حصص التعذيب — وطلب

[ب] تسمى كذلك بالـMagnéto.

مني أن أقف. حاولت ولكنني لم أتمكن. وبعد لحظات نقلت على متن سيارة إسعاف إلى المستشفى العسكري بعين النعجة.

في قاعة الاستعجالات، كنت تحت الحقن المتواصل قبل نقلي إلى الطابق الثالث في غرفة تقع في نهاية الرواق. على اليسار تطل هذه الغرفة على حي المنظر الجميل (*Jolie Vue*) الذي عرفته بفضل منارات المسجد. لقد قضيت يومين في المستشفى.

وفي يوم الاثنين 3 مارس 1992، نُقِلت مرة أخرى إلى بوزريعة حيث تعرضت إلى حصص التعذيب إلى غاية اليوم التالي. إثر ذلك قادوني للمرة الثانية، يوم الثلاثاء 4 مارس 1992، إلى مستشفى عين النعجة حيث فحصوني بمخطاط القلب في الطابق الرابع، قسم الأمراض القلبية. وقد خرج طبيب "الأمن" والمختص في الأمراض القلبية دون أن أسمع كلامهما.

لم يتوقف تعذيبي إلاّ يوم 5 مارس 1992، وأقصد التعذيب البدني فقط، حيث أنّ الاستجوابات العنيدة اِستُؤنفت ودامت طوال الليل رغم حالتي الصحية الخطيرة. لم تنقطع التهديدات والشتم والكلام الفاحش وكانوا يمارسون ذلك بمجموعات متناوبة. نقلت بعدئذ إلى زنزانة تحوي فراشاً من الإسفنج الوسخ وغطاء واحداً رغم أنهم يعلمون أني أقاسي من ظُلاع مُبرِّح. ولكن للأسف، فالأنَسِيّة مفقودة في هذه الأماكن وعند هؤلاء الطواغيت. هكذا وفي هذه الظروف القاسية استرحت من حصص التعذيب التي دامت من 28 فبراير إلى 5 مارس 1992.

ثم جرى تحويلي إلى زنزانة أخرى يوم الخميس 6 مارس. أعطوني غطاءين وكدت أن أختنق عدة مرات لأنه لا يوجد في هذه الزنزانة منفذ للهواء.

وأخيراً فحصني طبيب في غرفة مجاورة. بقيت معه حوالي ساعتين قبل أن أشعر بنوع من التحسن.

ولم أحوّل إلى السجن العسكري بالبليدة إلاّ يوم الثلاثاء 10 مارس 1992. وحالتي الصحية ما زالت خطيرة. لقد نقلوني إلى مستشفى عين النعجة يوم 18 مارس 1992، ومازلت تحت المراقبة الطبية إلى يومنا هذا. إنّ حالتي الصحية غير مشجّعة. إنني أفكر في عائلتي.

أنا حزين على بلدي.

هذه هي شهادتي المتواضعة ولكني أتمنى أن تساهم في إيقاف الوحشية التي عانيت منها في جسدي وروحي.

3.2. عبد الرحمان مصباح

المصدر: حبيب سوايدية، *محاكمة "الحرب القذرة"*،[ت] ص. 355–368.

لقد عُقِدت محاكمة كتاب حبيب سوايدية بعنوان *الحرب القذرة* في باريس من الأول إلى الخامس من شهر يوليو 2002، واتَّهَمَ فيها الجنرال خالد نزار – وزير دفاع سابق وواحد من أهم الضباط الانقلابيين الاستئصاليين – الملازم الأول سوايدية بالقذف في حقه وحق ضباط انقلابيين آخرين. وأدلى السيد عبد الرحمان المهدي مصباح بشهادته في جلسة استماع يوم 4 يوليو 2002 تلبيةً لطلب محاميي سوايدية. ونُقدّم في ما يلي أول ترجمة عربية لشهادة السيد مصباح.

استماع جلسة يوم 4 يوليو 2002

السيد استيفان (رئيس الجلسة القضائية): تحية يا سيدي. ما اسمك، ولقبك، وتاريخ ميلادك وعنوانك؟

السيد مصباح: اللقب مصباح، الاسم عبد الرحمن المهدي. ولدت في 23 أكتوبر 1970 بمدينة عنابة في الجزائر ولقد وصلت إلى فرنسا في 11 مايو 1994، وحصلت على اللجوء السياسي في فرنسا بتاريخ 30 يونيو عام 1995. ومنذ ذلك الوقت أنا مستقر بفرنسا ولم أعد إلى الجزائر. وأنا متزوج من فرنسية وأب لطفل فرنسي.

السيد استيفان (رئيس الجلسة): ما مهنتك حاليا؟

السيد مصباح: أشتغل كمستشار حرّ في مجال هندسة تكييف الهواء داخل العمارات.

السيد استيفان (رئيس الجلسة): عنوانك؟

السيد مصباح: أسكن في فيليي سير مارن (Villiers-sur-Marne).

[ثم يقسم الشاهد]

[ت] H. Souaïdia, S. Mellah et F. Gèze (eds.), *Le Procès de «La Sale guerre»*, La Découverte, Paris 2002.

السيد استيفان (رئيس الجلسة): شكرا يا سيدي، أيها الأستاذ المحامي بوردون تفضل، لك الكلمة لطرح أسئلة على الشاهد.

المحامي بوردون: السيد مصباح، لقد سُجنتَ في الجزائر مرتين، هل يمكنك أن تقصّ باختصار على المحكمة الظروف والتواريخ التي أوقفت فيها وسجنت، وتروي قصتك منذ خروجك من الجزائر إلى وصولك إلى فرنسا؟

السيد مصباح: لقد التحقت بمعهد الدراسات الإسلامية بالخروبة الذي هو تابع لجامعة الجزائر العاصمة في سنة 1991. وكانت تلك السنة بداية مرحلة المواجهة الكبرى بين أولئك الذين يمسكون زمام الحكم في الجزائر – لا أسمي ذلك الدولة الجزائرية – والإسلاميين وبالخصوص الجبهة الإسلامية للإنقاذ. كنت مسجّلا بتلك الجامعة وكانت الجزائر فعلا تمرّ بمرحلة اضطراب كبير. وقامت قوات الجيش والشرطة والمخابرات آنذاك بحملات اعتقال واسعة.

لقد أوقفتُ في مارس 1992 أثناء حملة اعتقال بمدخل الجامعة. وكنا أحد عشر طالبا أوقفوا في تلك الحملة. لقد وُضعنا في صناديق الأمتعة لسيارات من نوع "بيجو 505 " وكنا بالطبع مسلسلي الأيدي ومقيدين ومنبطحين في تلك الصناديق. ضربونا بأحذيتهم العسكرية ونقلونا إلى مركز الشرطة بحي حسين داي حيث وضعونا داخل زنزانات خفية وكان عدد المعتقَلين فيها مرتفعا.

بعد ذلك قام عدد من عناصر الشرطة بضربنا بأحذيتهم العسكرية، ونعتنا بالإرهابيين والإسلاميين. وكان طبعا من بيننا عدد من الإسلاميين. ثمّ أُحلنا الواحد تلو الآخر أمام رجال الشرطة لاستنطاقنا. لقد أُحلتُ شخصيا أمام شرطيين فسألاني عن آرائي السياسية، وأسئلة خاصة مثلا إذا كنت قد شاركت في أحداث أكتوبر 1988 أو في مظاهرات يونيو 1991 التي نظمتها الجبهة الإسلامية للإنقاذ. كما طرحا عليّ سؤالا آخرا عن رأيي في نظام الحكم القائم وفي رئاسة السيد بوضياف.

فيما يخص السؤال الأول في سنة 1988 كنت تلميذا بالثانوية، وكان عمري آنذاك ثمانية عشر عاما، وقد شاركت فعلا في تلك المظاهرات وأنا أعتز بذلك. لكني قلت لهم بأنني لم أشارك في مظاهرات 1991. وحول آرائي السياسية أدليت بأنني لست إسلاميا وأنني كنت ضد مشروع الإسلاميين. ومع ذلك كان لي عدد من الأصدقاء الإسلاميين، من الذين كانت تربطني بهم علاقة حميمة فقد ترعرعت معهم وشاركوا معي في المظاهرات الطلابية عام 1988.

لقد ظهر في تلك الفترة انفتاح ديمقراطي في الجزائر، واستطاعت كل الفئات أن تعبّر عن آرائها. ولم تأت تلك المرحلة الديمقراطية من العدم. فقد ناضل آباؤنا من أجلها ونحن أيضا، لقد كنا متواجدين في ساحة النضال من أجل الحصول على حقنا في حرية التعبير كأيّ شعب آخر يحترم نفسه.

[وفيما يخص رئاسة السيد بوضياف] لقد قلت لمستنطقيّ أنّ استعمال خطاب يزعم الدفاع عن الديمقراطية يتبعه تنصيب رئيس للبلاد دون استشارة الشعب كان هذا بالنسبة لي أبشع ما يمكن أن يصيبنا. لقد تجرأت بهذا الكلام أمام الشرطة لكوني ابن أحد كبار حقوقيي الجزائر وكان والدي حينها محاميا عاما لدى المحكمة العليا للجزائر العاصمة، التي تعادل محكمة النقض والإبرام في فرنسا. وقد كافح والدي من أجل استقلال الجزائر منذ الساعات الأولى وهو من مواليد 1920، فقد ناضل في صفوف حزب نجم شمال إفريقيا وساير تطوراته إلى ظهور حزب الشعب الجزائري، ثم ظهور حركة انتصار الحريات الديمقراطية. وقد استشهد اثنان من أخوالي في عز شبابهما من أجل أن تحيى الجزائر حرة مستقلة، وفعلا إنهم كانوا من المجاهدين الأوائل الذين شاركوا في ثورة التحرير سنة 1954 ولم يكونوا كأولئك الذين لم يلتحقوا بجيش التحرير الوطني إلا في الساعات الأخيرة من الثورة كهذا الرجل [وأشار بيده إلى الجنرال نزّار].

[حينها حدثت حركات مختلفة داخل القاعة]

السيد مصباح: كنت مصرّا جدّا على التعبير عن نفسي. لقد قلت: «لا لبوضياف،» وفي تلك اللحظة كتب رجال الشرطة محضرا كاملا حولي ثم قالوا لي: «لقد وصلت نهايتك.» ونظر الشرطيان إلى بعضهما البعض ثمّ تغامزا. ولقد أشرت خلال استجوابي إلى وظيفة والدي وإلى شخصيات أخرى من أقربائي يحتلون مراتب سامية في الجيش الجزائري وآخرون ذوو مناصب هامّة. وكنت أظن أن ذكر أسماء تلك الشخصيات سيخرجني من تلك المحنة، ولكن لم حصل ذلك. وبعد ما ذكرت وظيفة والدي والشخصيات الأخرى من ذوي النفوذ قال لي الشرطيان: «انتهى الأمر يا ولد، لقد جاءتنا أوامر.»

وأُخذّت إلى زنزانة خفية معزولة، ثمّ نقلونا إلى مركز تابع للحرس الجمهوري، وأنا لا اعتبره حرسا جمهوريا. لقد أخذونا إلى مركز بحي "ليدين" [الهضاب] يقع على شاطئ البحر ووضعونا في مستودع كبير يسمى "مركزا انتقاليا". أيها السادة، إذا كان هذا يذكركم بشيء من تاريخ الجمهورية الفرنسية فلاحظوا أنهم يسمون ذلك "مركزا انتقاليا." كان عددنا كبيرا في ذلك المركز الانتقالي الذي هو عبارة عن مستودع جدرانه حديدية دون

وقاية من البرد وكنا في فصل الشتاء وكان البرد شديدا داخله. وتوجد فيه شبه صناديق شباكية حديدية قد تستعمل لنقل الخيول لأنّ للحرس الجمهوري خيول يستعملها خلال الاستعراضات. وكنا ننام على الأرض دون فراش ولنا حق في غطاء واحد فقط، وكان ذلك هو الترف الوحيد الذي كنا نتمتع به.

كنا في شهر رمضان، في مطلع شهر الصيام وكانت تُقدّم لنا وجبة واحدة هزيلة. ولكن لم تكن تلك هي المشكلة. كنا في ظروف سيئة للغاية وكنا ننتظر كثيرا أمام المراحيض قبل استعمالها، فكانت عبارة عن صناديق خشبية وُضعت فوق خنادق. تلك هي ظروف النظافة التي كنا فيها.

قضينا في ذلك المركز مدة أسبوع ورأيته يمتلئ شيئا فشيئا إلى أن بلغ عدد المعتقلين به مئات الأشخاص. وكان بجانبي لاعب كرة القدم، وهو لاعب مشهور في الفريق الوطني وقد شارك في الفوز العظيم الذي حققه الفريق الجزائري ضد فريق ألمانيا في بطولة العالم عام 1982، ألا وهو صالح عصّاد. كان الرجل متدينا يعلن تمسكه بالإسلام. وكنا أحيانا نصنع من بقايا القماش كرة لنلعب بها ولنروّح عن أنفسنا. وكان صالح عصّاد لا يستطيع الحركة وكان فراشه بجنب فراشي. لقد أخبرني أنّه تعرّض إلى التعذيب وأنهم أرغموه بالقوة على الجلوس على زجاجة، فكان يعاني من ألم شديد في الدبر والقولون [أسفل المعي الغليظ] وكان عاجزا عن الجلوس، فكان إما أن يظل واقفا أو مستلقيا.

وبعد سبعة أيام قضيناها في تلك الظروف، سمعنا فجأة صوت الشحنات وصوت السلاسل. جاء جنود وقيدونا بالسلاسل وجمعونا أفواجا من سبعة إلى تسعة معتقَلين في كل فوج، ووضعونا داخل الشاحنات منبطحين على أرضيتها تحت حراسة عناصر الجيش الذين كانوا جالسين على مقاعد بحيث يراهم الناس في الشارع ولا يروننا نحن.

بعد فترة قصّ لي والدي الذي كان ذا تأثير ويعرف أهل النفوذ، أنه قام بكل ما في وسعه، وحاول البحث عني بكل ما يستطيع، بدون جدوى. كانت هناك أوامر صدرت من القمة تعطّل كل المحاولات. لا أودّ ذكر أسماء تلك الأشخاص لأنّ الجزائر مع الأسف مازالت تعيش تحت وطأة نفس الأشخاص الذين ارتكبوا الجرائم. وبذل والدي كل ما في وسعه ولكن بدون جدوى.

وجدتُ نفسي داخل تلك الشاحنات التي نقلتنا إلى بوفاريك قرب البليدة التي تبعد حوالي 30 أو 40 كلم عن العاصمة. ويوجد ببوفاريك مطار عسكري يحتوي على معسكر ضخم ما رأيت مثله قط. بالرغم أنّ لي أصدقاء في الجيش وأعرف الثكنات، وزرت

بعضها. كان ذلك المعسكر ضخما ما رأيت مثله أبدا. كان شيئا مدهشا كأنه فيلم خيالي، كان المكان مكتظا بالجنود والعتاد، كان شيئا مدهشا.

مع ذلك كنا في ظروف قاسية للغاية، فقد رأيت رجالا يبكون. رأيت رجالا جساما أقوياء وهم يبكون. ولماذا كانوا يبكون؟ لأننا كنا متجهين إلى وجهة مجهولة. أما أنا فكنت شابا وحاولت أن أتماسك أعصابي لأني كنت متفائلا من قدرة أهلي على فعل شيء للإفراج عني. أما الآخرون فقد ترك بعضهم أزواجا وأطفالا وراءهم دون طعام. وكان من بيننا من أوقف في السوق، ومنهم من جاء وقفته في يده. واضطررنا فيما بعد إلى أكل البضاعة التي كانت معهم. رأيت رجلا معنا يحمل أقفاصا داخلها طيور. كان يبيع العصافير في السوق، فأوقف وطيوره معه. ولا أدري لماذا تركوا له عصافيره؟ لكنه كان أعقل منهم إذ أفرج عن تلك العصافير لأنه لم يكن يعلم إلى أين هو متجه.

كنا في تلك الظروف السيئة، ولا أدري في أيّ بلد كنت لأنني ما توقعت يوما أن يحدث هذا لي شخصيا. كنا نسمع عن الآخرين، لكن لما نرى الأمر بأنفسنا... ومن حسن حظي أني من أسرة لم تعان من شيء، كان إخوتي وأخواتي يزاولون دراستهم بالجامعة، لهم حياة محترمة وكريمة وبفضل علاقاتنا الطيبة مع أناس في السلطة كنا نجتنب العديد من المشاكل. أمّا أنا شخصيا فسقطت في الغار ووجدت نفسي في الدرجة السفلى مع الشعب الذي يعتبره هؤلاء [وأشار إلى الجنرال نزّار] الشعب الصغير والشعب الدنيء.

حين كانوا على وشك نقلنا على متن طائرات عسكرية، كنت مريضا، أصابني إسهال – أكرمكم الله –، فأخذوني إلى الحشيش بجانب مدرج إقلاع الطائرات حتى أقضي حاجتي. وكنت أثناء الرحلة مريضا جدا إلى أن وصلنا إلى مدينة المنيعة في جنوب الصحراء. وقد كانت المرة الأولى التي أرى فيها الصحراء. حلّقنا فوق بحار من الرمال، ... معذرة أنا الآن أحاول أن أتذكر تلك المشاهد التي رأيتها منذ عشر سنوات خلت، فترة تمثل ثلث عمري!، فأنا أحاول أن أتذكر كل تلك المناظر.

سيدي الرئيس، لقد وصلنا إلى مطار المنيعة في الجنوب الجزائري، الذي ويعتبر مطارا شبه عسكري لأنه يُستعمل لنقل الجيش وكذلك السواح. ثمّ أخذونا إلى مخيم الاعتقال داخل ثكنة المنيعة، وكان في وسط المخيم خيم عديدة ومكدّسة.

كانت الظروف قاسية بحيث تبلغ الحرارة في ذلك المكان 50 درجة تحت الظل، غير أننا كنا حينها في فصل الشتاء وتمتاز الصحراء بتباين في درجات الحرارة أثناء فصل الشتاء فكان البرد شديدا ما رأيت في حياتي بردا مثله. لقد قضينا أوقاتا قاسية جدا... عانينا

أحيانا من الزوابع الرملية التي كانت تعصف بالخيام فكنا نتعاون لمنع اقتلاعها. وكانت الرؤية تقلّ خلال هذه العواصف بحيث أنك لو أخرجت يدك من داخل الخيمة فإنك لن تراها. كنا نتناول طعامنا بداخل الخيام وكان ملوّثا بالرمل. صرنا كالحيوان، كأننا أنعام لم يبق لنا إلا حبل واحد نتمسك به، الحبل الذي يربطنا بالحياة والذي يسميه البعض الصراع من أجل الحياة. كان ذلك شيئا غير إراديّ. كنا نقاوم ونتشبث بالحياة.

لقد قضينا أوقاتا قاسية وصعبة جدا، وامتلأ المعسكر إلى أن بلغ عددنا مئات المعتقَلين. وقامت بزيارتنا بعثة دولية من الصليب الأحمر الدولي، وخلال الثلاثة أيام التي زارتنا فيها البعثة قُدِّمت لنا كثير من الأشياء اللطيفة، بما في ذلك المشروبات الليمونية وبالطبع لم نحرم أنفسنا منها بدعوى أننا غير راضين عن الوضع الذي نحن فيه. وبعد تلك الزيارة نقلونا إلى مدينة ورقلة لأنّ بعثة الصليب الأحمر أبلغت السلطات أنّ المعسكر عير كاف ولا يتوفر على شروط النظافة الضرورية.

انتقلتُ إلى ورقلة ولم يكن الوضع أحسن، كان المعسكر سجنا عسكريا يحيط به صور يبلغ علوه سبعة أمتار. عندما يصل المرء أمام ذلك السجن يندهش ويتساءل: «يا ربّ في أيّ فيلم شاهدت هذا؟» وعندما يدخل المرء في ذلك المكان عليه أن يمر عبر سبعة أبواب... نعم سبعة أبواب!

تدهورت حالتي إلى أن أصبحتُ لا أعرف من أنا. إني لم أحمل السلاح أبدا، ولم أؤدّ حتى الخدمة العسكرية. سجلّي القضائي أبيض ناصع، أكثر بياضا من جبين ذلكم الرجل [ويشير إلى الجنرال نزار] وأكثر بياضا من شعره... معذرة! ما آذيت في حياتي أحدا من البشر ولا أريد أن أؤذي أحدا. لقد عاملونا بأسوأ المعاملات. وقد استخدموا كل الوسائل التي تعكس مدى رعب النظام الذي يحكمنا. حينها وجد ذلك النظام نفسه مزعزعا كما كان الحال في أحداث أكتوبر 1988 ومثل وضعه أمام الجبهة الإسلامية للإنقاذ. وماذا كانت الجبهة الإسلامية للإنقاذ؟ لقد كانت بمثابة الحجارة التي رُجم بها النظام في أحداث أكتوبر 1988.

كان لي أصدقاء من الذين انضموا إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ، لم يكونوا يدركون ماذا كانوا يفعلون. وقد كانوا يحضرون الحلقات الدينية، طلبا للعلم. والشيء الذي كان يجذبهم هو أنّ ذلك كان يخيف النظام المستبد الذي احتكر السلطة لمدة ثلاثين سنة، وظل يكبح كل أمل في البلاد. أولئك الشباب لم يكونوا مثلي، لقد فقدوا الأمل وشاهدوا آباءهم وإخوانهم وكثيرا من الناس بدون أمل. بينما كانوا يرون أمام أبناء القادة والحكام

مستقبلا زاهرا، يتمتعون بمتاع جُمع من الاختلاس والرشوة البشعة والمفاجئة التي قاموا بنشرها في البلاد. كان ذلك هو جيلي، جيل التمرّد ولا أقول جيل الثورة. لأنه كان تمرّدا بكل ما تحمل هذه الكلمة من معان، طبعا عن طريق منظمات، الخ...

إذن ذهبنا إلى السجن العسكري بورقلة وكان عددنا 3500. ويقال أن عدد المعتقَلين الذين نُقلوا إلى المخيمات بلغ 15000، ولا أدري كيف أحصوا هذا العدد. كنا 3500 معتقَلا بذلك السجن وأقيمت عشرات المعسكرات مثله عبر الوطن. كان عددنا مرتفعا جدا. وكان الطقس أحيانا حارا جدا مما سبّب لي مرضا شديدا وجعل صديقي سعيد وهو جار لي – وقد استشهد فيما بعد والسلاح بيده – ينقلني إلى الزنزانات المتواجدة داخل بنايات من الخرسانة، وكنا لشدة ضيقها نقيم خارجها في الخيام. كانت تلك الزنزانات جد مكتظة، وتحوي اثني عشر شخصا وهي أنشئت أساسا لإيواء أربعة أشخاص فقط. أخذني سعيد هناك لعلّي أجد مساحة صغيرة أستلقي فيها على الأرض نظرا لشدة الحر خارج البنايات.

حين كنت معتقَلا بذلك السجن اغتيل الرجل الذي كان يعتلي سدّة الحكم وهو الرئيس بوضياف، فأخذت السلطات تنتقم منا، تنتقم من مساجين عزّل بلا سلاح. والقليل من الطعام الذي كان يُقدّم لنا – شربة لوحدها، أو خضر وقليل من الخبز – أصبح لا يُقدّم إلا نصفه. لا داعي لذكر التفاصيل حول الكثير من المساجين الذين أصيبوا بالمرض وصاروا يتساقطون كالذباب. لقد قمنا بنقلهم إلى الباب الخارجي للمعتقَل محاولين طلب علاجهم، ولكن رفضوا لهم ذلك. إني أريد تجنيبكم التفاصيل.

المهم أنه قامت انتفاضة احتجاج داخل السجن ولم تكن انتفاضة سياسية، يا سيدي الرئيس. وبرغم العدد الكبير من المعتقَلين السياسيين، وسجناء الرأي وكثير من التعساء مثلي بذلك السجن، فإنّ الاحتجاجات كانت على ظروف الاعتقال والطعام لأننا حُرمنا حتى من الزيارات. وكانت من قبل تزورنا أهالينا من الشمال الجزائري من مسافات بعيدة حاملين معهم قففا مملوءة بأنواع من الطعام، وكانت تلك القفف تساعدنا كثيرا إذ كنا نتقاسمها فيما بيننا. فقيل لنا: «قد انتهت الزيارات لأنكم قتلتم بوضياف. ستحرمون من الزيارات وننقص وجبة طعامكم إلى النصف حتى تموتوا هكذا.»

وقعت مظاهرة احتجاج وانفتح الباب الأول من شدة الضغط. لقد استسلم الباب من كثرة الناس. فشاهدت أصحاب القبعات الحمر، أي جنود فرقة المدرعات يستولون على الشرفات ويضعون على الجدار آلتهم التي نسميها " آلة الخياطة". لم أدر ماذا أفعل داخل

الخيام لأنه لا يمكن الهروب أو الاختباء في البنايات. كيف يمكن أن نحمي أنفسنا داخل الخيام من عيارات نارية بإمكانها أن تقتلنا جميعا. أستطيع أن أؤكد لكم بأنّ الرصاص الحي أُطلق على بعض المعتقَلين في مخيمنا. نعم، بالرغم من أنه لم يُقبض عليهم وهم يحملون السلاح بل جيء بهم من بيوتهم أو من الشارع خلال حملات اعتقال واسعة. لقد أوقفوا بدون سبب وظلّوا هكذا بدون محاكمة.

تشكّلت بعد ذلك "لجنة الطعن" كما يسمونها، وقام والدي بالبحث عن تلك اللجنة عبر كل الجزائر فلم يجد لها أيّ أثر. في حقيقة الأمر لم يكن لتلك اللجنة أيّ وجود في الواقع.

كانت تلك الظروف هي البداية أي "مقدمة الطعام" لأنّ "الطبق الرئيسي" كان لم يصل بعد. كل هذا كان لا يمثّل شيئا. أنا الذي كنت أظنّ أني قد رأيت كل شيء في حياتي بعد هذه الوقائع... ثمّ خرجت من ذلك المعسكر بعد تدخّل والدي وكنت من الأوائل الذين غادروا المكان، أي أُعتبر من المحظوظين أو "أصحاب الأكتاف العريضة".

خرجنا في شاحنة توجهت نحو وسط المدينة. فكان علينا تدبير أحوالنا خارج المعسكر، ومن حسن حظي كان معي مبلغ من المال قدمه لي والدي لما زارني. فلم تكن الرحلة الجوية في اتجاه العاصمة إلا في اليوم التالي أو الذي يليه، إن كنت أتذكر جيدا. كان لا بد من الانتظار إلى اليوم الثاني أو الذي يليه. ونظرا لحالة الطوارئ وتواجد الشرطة بكثرة فكّرنا الذهاب إلى مدينة غرداية باعتبارها مدينة سياحية قد تكون فيها عدة رحلات جوية نحو العاصمة. ومن الأفضل أن نسافر من هناك. وكان علينا أن نسرع ولا نتباطأ وإلا أوقفونا مرة أخرى، خاصة أننا لم نكن نحمل معنا من وثائق سوى ما يسمى بـ "إذن بالخروج" حيث يؤذن لحامله بالعودة إلى بيته الموجود في عنوان كذا وكذا. هكذا كانت الأمور.

إنّ دستور الجزائر، الدستور الذي من أجله خرجتُ في مظاهرات أكتوبر 1988، دستور 1989 الذي انتُزع بدماء عشرات ومئات الشباب الذين قتلهم هذا الرجل الذي اعترف بنفسه بجريمته وبمسؤوليته عن قتلهم، إنّ هذا الدستور منحنا حق التنقل داخل ربوع الوطن، الوطن الذي من أجله استشهد أخوالي وأعمامي ومن أجله كافح وناضل والدي، وأما هذا الرجل فلم يناضل من أجله أبدا اللّهم إلا إذا اعتبرنا نضاله داخل المدارس العسكرية الفرنسية وفي الجيش الفرنسي الذي لم يغادره إلا في سنة 1958 للالتحاق بجيش التحرير الوطني بعد ما تقهقر هذا الأخير.

كان بإمكاننا إذن العودة إلى البيت، ودون تباطؤ وعلى متن طائرة من غرداية رجعتُ إلى العاصمة. دفعتُ ثمن التذكرة نقدا ثم أخذتُ سيارة أجرة وعدتُ إلى البيت. لقد وقعت والدتي على الأرض لما رأتني لأنها لم تتعرّف عليّ، فقد كنتُ وقتها شبه جثة كأنني خرجت من معتقل أوشفيتز [معتقل أيام الحرب العالمية الثانية]. لقد وقع كل هذا على بضع مئات من الكيلومترات جنوب فرنسا، هناك في الجزائر، وللحكومة الجزائرية بعثات دبلوماسية بفرنسا وألقى رئيسها مؤخرا خطابا أمام البرلمان الفرنسي. كل ما حدث لي وقع بالجزائر.

المهم أني عدت إلى أهلي وكانت والدتي تطمئنني بقولها: «قد انتهى كل شيء يا بني.»

ظل القتال مستمرا في العاصمة، الواحد يقتل الآخر. رفع بعض الإسلاميين السلاح واختاروا المقاومة المسلّحة وقاتلوا. في المقابل كان الجيش إذا قُتل منهم فرد واحد يقتلون عشرة. فمثلا في عام 1994 قُضي على ضابط أمام مدخل عمارتنا فجاءت قوات الجيش وقتلوا أحد عشر شخصا. وكانت الضحايا عزّلا بدون سلاح، وأيديهم مغلولة. كانوا مقيّدين مثل الأرانب في وسط ساحة عمومية ثم اغتالهم العسكريون. وبعث والدي لمنظمة العفو الدولية بشهادته حول ذلك الاغتيال الجماعي، الشهادة التي تناقلتها تقارير المنظمة.

بعد ذلك سافرتُ إلى مدينة قسنطينة قصد تغيير الجوّ، وعدت إلى العاصمة في مطلع عام 1993 فأُخبرت أنّ قوات الأمن جاءت تبحث عني وذلك، كما أخبرنا ضابط سام في الأمن العسكري قريب من العائلة، بأمر صدر ينص بتوقيف جميع الأشخاص الذين سبق اعتقالهم في مخيمات الصحراء، كأنما عقوبة معسكرات الاعتقال كانت غير كافية. صارت تلك المعسكرات تسمى "مدارس الإرهاب". وأنتم تعلمون في مصطلح العدالة مفهوم تكرير الجرم. ولكن هل يُعقل أن يُسجن المرء بدون سبب؟

صحيح أنّ البعض يقول أنّ من الذين اعتُقلوا في تلك المخيّمات من يتوعّد: «أخذوني للمعتقل من دون سبب، وأرغموني على تحمّل قساوة الصحراء لكن المرة المقبلة لن يتمكنوا مني ولا يوقفوني إلا والسلاح بيدي.» ولكن هذا الأمر لا يخص إلا أقلية منهم.

كل هذه الشبيبة التي أوقفت خلال حملات الاعتقال سواءً كانت تساند الإسلاميين أو تعارضهم فهي ترفض القمع. فمثلا أنا لست شيوعيا لكني تعرّفت على شيوعي في المعتقَل سُجن بدل أخيه الإسلامي الذي لم يجدوه في البيت. وعرفتُ أناسا كثيرين أوقفوا هكذا، ذنبهم أنهم كانوا وسط حشد ومن بينهم شخص ملتح أو شخصين. كان الأمر إذن يمس جميع الناس، وعانت أحياء مثل حي باب الوادي والكالتوس وأحياء شعبية

أخرى، كثيرا من حملات الاعتقال المتكررة، وكانت تلك الأحياء مستهدَفة لأنها صوّتت بقوة لصالح الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

جاءوا فعلا يبحثون عني، ولما شاهدت سيارات الدرك الوطني تتوقف أمام مدخل بيتنا، أول ما فعلته أنني تذكرت بسرعة دفتري الصغير الذي يحتوي على عناوين أصدقائي وصديقاتي، لم يكن دفتر إرهابي ولا دفتر أسامة بن لادن، ولا دفتر فلان أو علّان. فالحقيقة لم أكن أخشى على صديقاتي ولكني كنت أخشى على أصدقائي، وأنتم تعلمون لماذا. كنت أخاف أنّ مجرد العثور على أسمائهم كان سيعرّضهم إلى التعذيب كما حدث للعديد من الناس.

لقد مزّقت الدفتر ثم رميته في المرحاض وأطلقت عليه الماء. وبعد ذلك أحضرتُ معطفي وهيأتُ بطاقة تعريف الهوية. ولما فتح الباب ذكروا مثلما فعلتم في هذه القاعة: «مصباح عبد الرحمان»، فأجبتهم: «حاضر، ها أنا»، وقدمتُ بطاقتي فقيّدوا يديّ وأخذوني، ووضعوني في مؤخرة سيارتهم داخل "صندوق الخضر"، ثم نقلوني على متن سيارة من نوع "تويوتا 4×4" أوّلا إلى مقر للدرك الوطني ثم إلى المركز الذي يقابل مقر قيادة الأركان للقوات المسلحة.

وبعد فترة علمتُ أنّ إرهابيين، أو بالأحرى معتقَلين سابقين بذلك المركز، قاموا بتفجير قنابل فيه بواسطة شاحنة معبأة بالمتفجرات. بلغني هذا بعد وصولي إلى فرنسا. وإن كنت لا أبرر ذلك فأنا أتفهّمه.

لما وصلتُ فُتح الباب العريض للمركز فأخرجوني من سيارتهم ثم سألوني: «اشكون تعرف؟»[أي من تعرف؟] «ستذكر لنا كل الأسماء التي تعرفها.» أتدرون أول ما خطر ببالي؟ هو أني أكذب عليهم وأدعي أني لا أعرف أحدا. كان هناك بالتأكيد إسلاميون وكانت الجزائر ممزّقة، كان من الإسلاميين من غادر ومنهم من قرّر... وقد تعرّض بعضهم للتعذيب من بينهم صديقي سعيد الذي اعتقل معي في المخيم.

كان سعيد قد نُقل إلى المحافظة المركزية للشرطة بالعاصمة وتعرّض إلى ممارسة التعذيب لمدة 13 يوما. وذهبت لزيارته بعد ما أُفرج عنه. لقد اجتهدت أختي التي تشتغل كمحامية برفقة والدي محاولين إقناع محافظ الشرطة بأنّ الشاب بريء ولم يفعل شيئا، وطالبا بإطلاق سراحه.

وكان سعيد قد حدثني بعد إطلاق سراحه: «أصغى إليّ، إني لا أتمنى لك ما حدث لي.» ثم أخبرني: «لم أذكر لهم اسمك. لقد ذكرت أسماء آخرين لكني لم أذكر اسمك، ولا

أتمنى لك ما حدث لي. وأنصحك بشيء واحد، إذا التحقت بالمقاومة المسلحة في الجبال تعال لزيارتي، ستجدني مع سعيد مخلوفي.» وكان مخلوفي عضوا قياديا في الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وهو ضابط سابق في الجيش الجزائري. وألحّ صديقي قائلا: «تعال لتراني، واسأل عن الجيش الإسلامي للإنقاذ، لا تذهب إلى الجماعة الإسلامية المسلحة، الجيا.» وكان يعرف معرفة جيدة شريف قواسمي وجمال زيتوني وهذا الأخير التقيت به شخصيا عدة مرات قبل تلك الأحداث لكونه يسكن في حيّنا. كان سعيد يعرف جيّدا أولئك الأشخاص وظل ينصحني: «لا تذهب مع جمال زيتوني ولا تنضم إلى الجيا.» ثم أفصح لي: «أمر غير معقول أن تكون لجماعة الجيا أسلحة حصلوا عليها بسرعة غير معقولة.»

لما دخلتُ مقرّ الدرك الوطني حدثت نفسي: «لو أمسك بسعيد سأذبحه.» كنت أعلم ماذا ينتظرني. حينها خاطبتُ نفسي: «لو كان سعيد حقا مكترثا بمصيري لأرغمني وهددني بالسلاح لألتحق بالمقاومة المسلحة في الجبال.» وعندما دخلتُ قاعة التعذيب رأيت أحد عشر شخصا حول رجل نحيف مثلي، أعزل دون سلاح. وهم أحد عشر حوله.

أتعلم يا سيدي الرئيس، لقد قضيت ست سنوات تحت العلاج النفسي، بإشراف سيدة فاضلة هنا بفرنسا وتُدعى هيلان جافي أشكرها على مساعدتها فبفضلها استطعت اليوم الحديث أمامكم. لم أكن قبل ذلك أستطيع فتح فمي. وككل الجزائريين كان صوتي مكتوما. بإمكاني أن أقول لكم شيئا، بعد ثمان سنوات في المنفى، أخبرت عائلتي عن رغبتي في العودة إلى بلدي. فاتّصل أهلي بضابط بالأمن العسكري وأبلغوه عن رغبتي في العودة وأنني توقفت عن كل نشاط سياسي، إذ ناضلت في البداية في مجال حقوق الإنسان هنا بفرنسا، لكن الآن توقفت لأنني أفضّل العودة إلى أهلي.

لكن لما دعاني إلى هذه الجلسة هذا الرجل [وأشار إلى الحبيب سوايدية] عزمتُ أن أحضر وأتكلم نيابة عن سعيد وياسين [إبن المحامي أحمد سي مزراق] الذي اغتيل لما كان معتقلا بسجن سركاجي أين ارتُكبت مجزرة وأُعدم فيها مائة شخص مثل البهائم. ذهبت أم ياسين لتتعرف على ابنها فلم تستطع لأنّ الضحايا تعرّضوا إلى قصف بالنابالم داخل السجن.

عندما دخلت إلى قاعة التعذيب رأيت أحد عشر شخصا، اثنان منهم من الأمن العسكري. أكيد قد تسألونني كيف عرفتهما، لكننا بصفتنا جزائريين نشعر بأولئك الأشخاص. كانا يضعان نظرات سوداء من نوع "راي بان" ولم يقتربا من الفريسة. كان

حضورهما كاف لتوجيه عمليات التعذيب. وأستطيع أن أتعرّف عن الأشخاص الذين عذبوني والذين لم يكونوا مقنعين كغيرهم الذين أصبحوا يضعون القناع فيما بعد.

أمرني قائد فرقة الدرك بنزع ملابسي، فنفّذت أمره، لأنني كنت ذاهبا إلى الموت لا أدري كيف لكني كنت ذاهبا وليس رفضي هو الذي سيجنبني الموت، وبالتالي يكون امتناعي دون جدوى. لقد أرغمونا على ذوق تلك المرارة فذقناها. لم أنزع سروالي لأنني لم أكن أرتدي ملابس داخلية تحته بسبب ظهور التهابات بين فخذي نتيجة الخيط المطاطي الذي يدخل في تركيبة تلك الملابس الداخلية والذي لم أكن أتحمّله. وكنت يومها أرتدي سروالا من نوع "جين" دون ثوب داخلي. أمرني القائد: «انزع كل ملابسك وإلاّ سأنزعها لك بنفسي.» فأجبته: «لا أستطيع لأنه ليست لي ملابس داخلية»، فردّ قائلا: «أترون، إنه إسلامي. كلهم يتشابهون، فهم لا يرتدون الملابس الداخلية.» ولما نزعت سروالي الذي لم يكن من نوع "ليفي– ستروس" لكن "جين" من نوع آخر يُسمّى "كومبليس" [كلمة فرنسية تعني متواطئ]، فصرخ القائد بصوت عال: «كومبليس!»

ثم بطحوني على الأرض ويداي مقيدتان بشدة وراء ظهري، ورجلاي مقيدتان أيضا. بطحوني على الأرض ووقعوا علي جميعا. كانت الأغلال ضيقة حيث تداخلت في لحمي إلى العظم. ثم وضع قائد الدرك الوطني خرقة في فمي – عملية "الشيفون" المشهورة – ودفعها بواسطة قارورة. تنتفخ الخرقة بالماء فتأخذ شكل كرة تاركة السيل يمرّ إلى أن يمتلئ المنخاران والرئتان. شعرت من شدة الاختناق وكأنني أغرق. لما كنت صبيا تعرّضت مرة للغرق، وأحسست بنفس الشعور. بعد قليل صرت لا أرى شيئا، وأصبح كل شيء أمامي أسودا، أحسستُ كأنّ جدارا أسود نزل أمامي، وكأنهم وضعوني داخل كيس بلاستيكي أسود، فاختنقت وصرت أتخبط كالكلب، وكنت أبحث عن شيء واحد، كنت أحاول أن أنتقل إلى العالم الآخر. لقد صرت أبحث عن الموت. كنت أواجه ظرفا صعبا جدا بحيث أصبح الموت الشيء الوحيد الذي يمكنه أن ينقذني من تلك المعانات والآلام – التي لا تخطر على البال، ولا يمكنني وصفها فهي أمر فظيع.

بعد حين نُزعت عني تلك الخرقة، وعُدت إلى وعيي وبدأت أتخبط، لكني كنت مقيّدا ولا أرى شيئا. كان الوضع يظهر لي متجها نحو كل الاتجاهات. وأما الآلام فحدّث عنها ولا حرج. شيء لا يصدق. تعرّضتُ للعملية مرات عديدة وكنت أظل تحت التعذيب إلى أن يغمى عليّ، ثمّ يأتون لإيقاظي وتنشيطي. وبدأتُ بالطبع بذكر بعض الأسماء وأنا لم أكن في تمام وعيي حتى أقدّم الأسماء لأنّي تأكدتُ من صميم قلبي أنّ أولئك الأغبياء لا

يحسنون شيئا ولا حتى ممارسة التعذيب. فلو كانوا يعقلون لكان بإمكانهم مثلا استغلال مسألة التنفس، فيطلبون بالتي هي أحسن، مثلا: «تفضّل بذكر كل الأسماء، ثم خذ راحتك وتنفس، إنّ الأمر لا يهمك ومصير حياتك غير مرتبط بالجبهة الإسلامية للإنقاذ، الخ.»

كان بإمكانهم الحصول على أسماء لكنهم بكل ببساطة لا يتركون لك الوقت. ليست مسألة شجاعة. إنّ الشجاعة – التي اعتبرها عملية ميكانيكية – تأتي فيما بعد، حينما تقول في نفسك: «إنه عذاب بدون سبب. سأقتلهم لما أخرج، سأقتلهم. والمهم أنني أخرج.»

تكررت عملية التعذيب بالخرقة لمرات عديدة، وبقيت أربعين يوما بذلك المركز معزولا داخل زنزانة خفية ومظلمة. وقضيت ثلاثة أيام كاملة دون طعام ولا شراب. كنت أقضي حاجتي بإحدى زوايا الزنزانة واضطررت حتى إلى شرب بولي.

كانوا يأتون بعد ذلك لأخذي إلى مزيد من التعذيب بالخرقة، لا داعي إلى ذكر تفاصيل الضرب بالهراوات والعصي، الخ. وعلمت أنني قضيت أربعين يوما بذلك المكان، فقد بقي لي قليل من الذاكرة تساعدني على عدّ الأيام. كنت أعرف أنه يوم جديد لما أسمع في الصباح صوتا خاصا – صوت فتح الباب الكبير لمقر الدرك – فأشطب شرطة على جدار زنزانتي.

أحصيت عدد العلامات التي تمثل الأيام فوجدت ثلاثين، وأنا متأكد. لكنهم أخبروني أنني قضيت أربعين يوما. وقارنت بالفعل تاريخ خروجي بتاريخ دخولي فوجدت الفرق أربعين يوما. إذن هناك عشرة أيام ضاعت من ذاكرتي. لازلت أحس بشبه دوخة. لقد حاولتُ الكشف عن ما إذا كنت تعرّضت إلى حقنة دواء أو مادة معينة في جسمي، لا أدري ولا أتذكر. إنها عشرة أيام من حقي أطالب بها هذا الرجل [وهو ينظر إلى خالد نزار، العين في العين ويشير إليه بالإصبع] لأنه هو الذي كان يوجه تلك الفظائع، وهو الذي كان يأمر بتلك الأعمال الشنيعة. إنّ عشرة أيام لا تساوي شيئا أمام مائتي ألف قتيل في الجزائر، لكنها بالنسبة إليّ أمر ذو أهمية. لست أطلب مالا لكني أحب أن أعرف ماذا فعلوا بي أثناء تلك الأيام. أريد أن أعرف، لأنّ جهلي بما حصل لي في تلك الأيام العشرة يعذبني.

أعلمُ أنهم فعلوا فيَ وأدخلوا قضيبا في دبري. وأعلم أني صرخت: «يا أماه! يا باغية!» لأني تساءلت لماذا وضعتني أمي، أمن أجل أن أتعرّض لهذه الفظائع؟ وبعد ذلك لم أتوقّع

أن يكون لي ولد. وأصبحتُ غير قادر على الجماع، وهذا من عواقب التعذيب. لم أتوقع أبدا أني سأعيش لأني شاهدت الجانب المظلم لهذا العالم، كأنه "كليشي".

إنّ هؤلاء الأشخاص عناصر ضارة للبيئة البشرية، فيجب عزلهم ومعالجتهم، ولا أطلب أن يُفعل بهم مثل ما فعلوا بي.

[داخل القاعة تُسمع عبارة: «يجب قتلهم!»]

السيد مصباح: لا يا سيدي، أنا ضد الجريمة، ولا أقول مثل ما قاله الحضور، بل أقول من أجل القضاء على الوحشية لا يمكن استعمال نفس الأساليب.

المحامي بوردون: كلمة قصيرة، لماذا وافقت على الإدلاء بشهادتك؟

السيد مصباح: إني لا أتحدث عن نفسي، بل أتكلّم نيابة عن الذين قُتلوا بدون سبب، شباب مثل سعيد، لقد رفع السلاح لأنه كان يأبى التعذيب. أما أنا فكان لي حظ عظيم إذ وضع والدي تأشيرة في يدي وبفضلها وصلت إلى فرنسا. وبها تلقيت العلاج إذ أجريت عملية جراحية في المرارة وكذلك في القولون [أسفل المعي الغليظ]، وما زلت إلى اليوم أعاني من الدوخة والتيه. لقد كان لي حظ عظيم لم يكن لسعيد. إني أتيت إلى فرنسا ولو بقيت في الجزائر لرفعت السلاح. فأنا أشكر الجمهورية الفرنسية التي آوتني لما طرقتُ بابها. وقد تعلمت عن والدي "بيان حقوق الإنسان والمواطن" الذي ينص بأنه: «لا تجوز ممارسة التعذيب على أيّ أحد.» فأنا أشكر الجمهورية التي فتحت لي أبوابها.

السيد استيفان (رئيس الجلسة القضائية): شكرا، هل لديك أسئلة أخرى.

المحامي بوردون: آخر سؤال فيما يخصني. سيد مصباح لماذا وافقتَ على الإدلاء بشهادتك لصالح السيد سوايدية؟

السيد مصباح: يا أستاذ، أنت فرنسي، لو تعلم كم هو صعب أن يكون المرء جزائريا وأناس مثل هؤلاء يحكمون الجزائر. إنه عذاب. أشهد لصالح هذا الرجل [سوايدية] وإن كنت لا أخشى عليه ولكنها قضية مبدأ. لقد رغبت في العودة إلى بلدي لأنّ والدي بلغ من العمر اثني وتسعين عاما وهو الآن على وشك مغادرة هذا العالم، لذا أحببت العودة إلى الجزائر، وإلا فلن أتمكن من رأيته قبل وفاته ولا حضور جنازته.

وجئت أشهد من أجل الدفاع عن شرف هذا الرجل. هذا الرجل الذي تجرّأ أن يتصدّى إلى ما أُجبر عليه. وكان من الممكن أن يكون واحدا من الذين عذّبوني. ومن جهتي أنا أعفو عنه لأنه وجد الشجاعة لمواجهة ماضيه، والإعلان عن ما هو ذميم بالنسبة للنفس

البشرية. لقد كانت له الشجاعة أن يفضح النظام وليس هذا بالضرورة لصالح من تعرّضوا للقمع والأذى أو الذين قُتلوا ولكن فعل هذا من أجل الآلاف من المفقودين الذين لا يزالون مغيّبين داخل الزنزانات الخفية ومن أجل الذين مازالوا يُعتقلون إلى حد الآن. وقد تعرّض مؤخرا ابن أحد الشهود في تلك القضية [التي رُفعت ضد الجنرال نزار] إلى الاختطاف من طرف الأمن العسكري، كما تعرّض بعض أقاربي... وأقدّم شهادتي من أجل كل هؤلاء لأنّ الشناعة مازالت مستمرة. ونكاد لا نصدّق أنّ ما فعله "هتلر" هنا مازال يحدث في كل مكان.

بالطبع ليست الجزائر مثل شركة "فيفاندي" ولا نملك أسهما تجذب العالم، فنحن بلد صغير... لكن يمكنني القول مع الأسف أنّ الجزائر كانت بالنسبة لفرنسا مثل ما كان الشيلي بالنسبة للولايات المتحدة. وأنتم استفدتم من آلاف المثقفين الذين جاءوا من بلد يحكمه نظام فاسد ومفسد. ففي الجزائر من ليست له معارف لا يمكنه الحصول على سكن أو عمل... وللأسف فإنّ هؤلاء دافعوا عن النظام والمؤسف أيضا أنّ الآلاف من الشباب ماتوا بدون مقابل.

إنّ الشاب سعيد قد رفع السلاح ضد هذا الوضع ومن أجل المقاومة. لقد أصيب الناس بالجنون... فمن عانى من هذا الوضع يصبح مستعدا للقتل. لأننا في قبضة أيّ من كان، الذي بإمكانه أن يذيقنا أيّ شيء. وأنا كنت مستعدا للقتل وأعددت نفسي لذلك، ولكن بقيَ لي بصيص من الأمل وهو السفر إلى فرنسا. لقد بشّروني: «ستسافر إلى فرنسا.»

وجاءت قوات الأمن تبحث عني ثلاثة أيام قبل سفري لأنّ السلطات شرعت في اعتقال من أُطلق سراحهم. وتمت محاكمتي في المحكمة الخاصة بالعاصمة وهي من المحاكم الاستثنائية التي جرت أول جلساتها برئاسة قضاة مقنّعين. وقد شرح الأستاذ المحامي جاك فرجاس بالتفصيل تشابه تلك المحاكم بالمحاكم الخاصة التي نُصبت في فرنسا أثناء الحرب العالمية الثانية[ث]. وتمت محاكمتي من طرف المحكمة الخاصة التي أنشئت بأمر من هذا الرجل [الجنرال خالد نزار] الذي كان عضوا في المجلس الأعلى للدولة بتلك الفترة، وكانت رئاسة جماعية.

[ث] جاك فيرجيس، رسالة مفتوحة إلى أصدقاء جزائريين أصبحوا جلادين. Jacques Vergès, Lettre ouverte à des amis algériens devenus tortionnaires, Albin Michel, Paris, 1993.

فأنا إذن لا أقدم شهادتي لنفسي لكن لفائدة الآخرين، وإن قيل لي: «أحذر، إنك تعرّض أهلك للخطر»، أقول أني قد سبق وعرضتهم للخطر. ولا أريد أن أطيل عليكم في هذا الموضوع فليس هذا غرض حضوري هنا. كما قد يظن البعض أني لست في وعيي، لكني أودّ أن أخبركم بشيء. لما نمر بتلك كل المعانات وعند ما يتجرّأ مثل هذا الرجل على الكلام تصيبني دهشة كبيرة، وإضافة إلى ذلك فأنا لم أحضر كشاهد للدفاع وإنما كشاهد للمتهم. أنا في دهشة كبيرة، وأنا في فرنسا، التي تعجّب فيها فيكتور هيقو منذ قرنين كيف كان التعذيب يمارس في عهده، أتعجّب كيف يُطلق سراح هذا الرجل الذي جاء إلى فرنسا خفية ويدّعي براءته ومحاولة تبييض الجيش الجزائري، فهو لم يأت كناطق رسمي للجيش، لكنه جاء لتبييض شركائه الجنرالات وللحصول على ضمان للعشر السنوات القادمة. إنني في دهشة كبيرة.

السيد استيفان (رئيس الجلسة القضائية): هل لهيئة الدفاع أسئلة أخرى؟ السيدة وكيلة الجمهورية؟ ... يظهر أنه لم تبق هناك أسئلة أخرى. يا سيدي إنّ المحكمة تشكركم أيضا، كبقية الشهود الآخرين، على شهادتكم التي تعتمد على معطيات شخصية، وسيرة ذاتية خاصة من الصعب التعبير عنها أمام المحكمة، لكنكم فعلتم ذلك مثل باقي الشهود الآخرين وبنفس الطريقة والمحكمة تشكركم على ذلك.

4.2. حدوش من عين الكرشة

المصدر: م. بن عبد الكريم الجزائري، *فضائح تكشفها فخاخ الديمقراطية في الجزائر*، ص. 319.

أنا من مواليد 1955، متزوج ولي ستة أطفال. أسكن في عين الكرشة بولاية أم البواقي في سكن عائلي مع إخوتي. أبونا فلاح يسكن البادية وهو أصم لا يسمع، ضعيف البصر ويستخدم نظارات، عمره 73 سنة، يرعى قطيعا بنفسه من الغنم يمتلكه، وأنا أساعده من حين إلى آخر في مهنته.

في يوم 11 مايو 1992 كنت أرعى قطيع غنم والدي، فرأيت سيارة حرس الغابة قادمة إلى البيت، فتوجهت إليها ظانّا أنهم جاءوا لأخذ الحليب، لأننا متعوّدون على إعطائهم الحليب. ففوجئت لما وجدت أنهم عناصر من الدرك الوطني في ثياب حرّاس الغابة. فطلبوا مني بطاقة التعريف. وبعد الإطلاع عليها قالوا: «جئنا نبحث عن أخيك.» فقلت لهم: «إنه غير موجود منذ مدة.» فأخذوني مكانه.

وذهبوا بي إلى مقر الدرك (الثكنة)، حيث استبدلوا السيارة في الطريق. وبمجرد وصولنا إلى الثكنة وبعد إدخالي أحد المكاتب انهال عليّ مساعد ودركيان معه بالضرب المبرح والسب اللاذع. فأخذوا يلطمونني بالأيدي ويركلونني بالأقدام على الوجه وعلى كل مكان في جسدي. ثم أدخلوني زنزانة، فبقيت فيها قرابة الربع ساعة.

وبعدها أخذوني إلى بيتي، فاقتحموا المنزل على الأهل والأولاد، فأرعبوهم وأرهبوهم، وفتشوا الدار فلم يجدوا شيئا مما كانوا يبحثون عنه ثم أمروني بفتح باب دار أخي محمد التي كانت غير مسكونة، وأعلمتهم بأنه في عمله بأم البواقي، ويمكنهم الاتصال به. فكسروا الباب وفتشوا الدار فلم يجدوا شيئا. ووجدوا بعض كتبه فأخذوها وعادوا بي إلى مقرهم بعين الكرشة.

وأعادوا معي سيناريو الضرب. وكانوا هذه المرة حوالي عشرة أشخاص. كلهم لطموني وركلوني حتى أغمي عليّ. فلما أفقت وجدت نفسي في زنزانة. وهكذا كلما رجع إليّ وَعْيي دخل اثنان أو ثلاثة منهم ليضربوني حتى يغمى عليّ، وأنا مطروح مرمي على الأرض لا أقوى على الوقوف. وبعد مدة أرجعوني إلى المكتب الأول ليعاد ضربي بنفس الطريقة. تصوّروا ضرب حذاء الرنجاز (Rangers) على وجه عبد ضعيف. وبعد أن رجع إليّ الوعي وجدت نفسي في زنزانة وكان وجهي منتفخا كليا حتى اختفت عيناي.

وبلغ بي العطش مبلغه من جراء التعذيب، وطلبت الماء عدة مرات ولكن لم يلبّ ندائي أحد. فوجدت زجاجة فيها سائل، فشربته. فسبّب لي أوجاعا وآلاما، فصرت أشبه الجثة الهامدة ممّا اضطرهم أن يأخذوني إلى الطبيب وذلك عندما نقلوني إلى أم البواقي، وبعد مدة 23 ساعة قَضَيتُها عند رجال الدرك بعين الكرشة. وبأم البواقي أمرهم النقيب بإدخالي إلى فرقة التعذيب حيث قاموا بتجريدي من ثيابي ما عدا السروال. وبدؤوا معي بالتعذيب النفسي حيث هدّدوني بالسلاح موجهين إياه إلى رأسي عدة مرات وهدّدوني بالقتل كما هدّدوني بقص لحم جسمي بالمقص خاصة.

ولقد بلغ انتفاخ جسمي مداه، ورغم ذلك فقد كانوا يأمرون بإدخالي الزنزانة مدة قصيرة ثم يخرجونني منها قبل أن ينهالوا عليّ بالضرب المبرح. ولما صرت أتقيأ وأعاني من وجع شديد في بطني أخذوني إلى الطبيب فأعطاني أدوية، ثم أعادوني إلى الزنزانة.

وبعد يومين بدأ تعذيبي بطريقة المقعدة حيث أُربط بالمقعد ثم يُدفع بي إلى الأمام لأسقط على وجهي وركبتيّ ويضربني المقعد على ساقي حتى أظن أنهما قد كسرتا. وكرّروا معي هذه

العملية المشؤومة عدة مرات، ثم عُكست عملية الدفع لأسقط على قفاي ودام ذلك طوال يومٍ كامل.

بعدها استخدموا معي طريقة الحرق بالنار. وكان يُشرف عليها المساعد بورنان نفسه حيث يمسك بقدميّ ويضعهما على النار، نار الفرن الغازي، حتى ينطلق منهما الدخان. وكُرّرت العملية عدة مرات وفي كل مرة كنت أظن أنّ قدميّ قد التهبتا فيُغمى علي نهائيا. وكلما أفقت أعادوا نفس العملية حتى إذا يئسوا مني رموني في الزنزانة، ثم سلّطوا عليّ ألواناً من التعذيب النفسي.

وفي اليوم التالي أجلسوني على المقعد وجاءوا بجهاز التعذيب الكهربائي حيث يُسخّن مدة معينة وتوضع يدي على سطح بارد ثم يمسك بها الدركي ويضعها على حديدة ساخنة فتحرق بَشَرَتي في المرة الأولى. ثم أضع يدي في الماء المحضّر خصيصا لهذا الغرض فيحرق كامل جلد يدي. وفي المرة الثالثة انفصل جزء من لحمي صاعدا مع الآلة. وكان معذِّبي يأمرني في كل مرة بأن أضع يدي في الماء حتى طاب لحمي وعدت لا أشعر به، فجاءوا بدواء لعلاجي به من غير طبيب.

ولا يفوتني أن أذكر المشرفين والمساهمين في تعذيبي هذا، عرفانا بالجميل وتسجيلاً لصنيع غير منقوص فأقول والله على ما أقول شهيد.

كان على رأسهم بأم البواقي النقيب بعزيز وهو الذي أمر بحرقي وأنا أسمع، ونفذ العملية الرقيب مراد بواسطة آلة الحرق الكهربائية بمساعدة المساعد بورنان، ولا أنسى بورنان الذي قام بشواء قدميّ على الفُرن.

أما الذي عذَّبني نفسيا وتمنّيت الموت لأتخلّص منه فهو المساعد عيادي الذي داوم على تعذيبي طيلة الثمانية عشر يوما التي قضيتها، أمام صاحب المقعد مراد بمساعدة بورنان. ونال كل واحد منهم نصيبه مني على كل حال.

الآن ورغم توقيف العذاب الجسدي إلا أنني أعاني من حالة نفسية سيئة جدا. وقد صرّحوا ببراءتي من كل التهم، ووعدوني بإطلاق سراحي بشرط أن لا أخبر أحداً بما جرى لي من تعذيب، لأنه غير قانوني ولا يحق لهم ممارسته. ولكن لم يُطلق سراحي بعد المدة المذكورة بل جيء بي إلى معتقل عين مليلة الذي وجدت به أخي محمد. هو أيضاً اعتقلوه من غير علم أحد. وبقيَت عائلته لوحدها بأم البواقي. هذه قصتي باختصار مع زبانية درك أم البواقي وعين الكرشة، أكتبها يوم 28 مايو 1992 بمعتقل عين مليلة.

ملحق: عندما وعدوني بإطلاق سراحي طلبوا مني أن أكتم ما جرى لي وأقول بأني قد احترقت بالقهوة. وأمام هذا الكتم للحقائق، أرجو من إخواني المحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان المطالبة بفتح تحقيق بشأني يتعرّض إلى الناحية الجسدية والنفسية ليتَّضح الحق، لأنهم أمسكوني طيلة هذه المدة لتختفي آثار الرَّكل والحَرْق والانتفاخ. وإنني أخشى ألاّ يُخرجوني من المعتقل فيغيّبوني أو يقتلوني للتخلص من آثار جرمهم وها أنا الآن في معتقل عين مقل منذ 16 يونيو 1992، ما أزال أعاني عناء شديدا من آثار السائل الذي شربته داخل الزنزانة.

5.2. علي تير

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*، ص. 187.

اسمي علي تير. أنا سجين في سجن الحراش، رقم المحضر 63111. لقد اعتُقلت من طرف الدرك الوطني يوم 15 يوليو 1992 على الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر عند خروجي من المسجد.

وإثر اعتقالي أخذني الدرك الوطني إلى مقر سكني حيث قاموا بـ"تفتيشه" رغم أنهم لم يكونوا مصحوبين بأية مذكرة توقيف، غير أنهم لم يجدوا أيّ شيء عندي، ما عدا جرائد قديمة تباع في الأكشاك (*المجاهد*، *الفرقان*، *لـEveil*). ولقد أخذوا مني مبلغ 1875 دينار جزائري ولم يعلنوا عنه.

ثم نقلوني إلى فرقة الدرك الوطني بعين طاية. وبعد أربع ساعات من مكوثي داخل زنزانة، بدؤوا في تعذّيبي بإدخالهم ممسحة من خيش (خرقة) في فمي، ثم أخذوا يصبّون فيه الماء المخلوط بالصابون والكحول الميتيلي (Esprit de sel). ثم ربطوني على كرسي وضربوني بالهراوة على بطن رجلي وظهري على الأرض. وبعد ما مارسوا كل أنواع التعذيب، أرغموني بالقوة على نزع ثيابي وكبّلوني ثم أدخلوا عصا في دبري.

لقد دام التعذيب أسبوعا وكنت أشعر بآلام فظيعة كلما دخلت المرحاض، وفي آخر الليل جلدوني بأسلاك كهربائية. وعذَّبوني بالكهرباء والماء الساخن. ونزعوا شعر لحيتي بمقراض حتى كان الدم يسيل من وجهي ومن كل جسدي بغزارة.

الشتم والإهانة لم ينقطعا. كنت أُضرب بصفعات ولكمات في كل جسدي نهيك عن الكلام الفاحش والتهديدات. لا زلت أعاني من الآلام في جسدي خاصة في دبري وأصبحت كلما أريد الذهاب إلى المرحاض يرتابني الخوف.

6.2. جلالي أوس

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*، ص. 186.

اسمي جلالي أوس، متزوج وأب لثلاثة أطفال. لدي تكوين قانوني. اعتُقلت في 7 أكتوبر 1992 على الساعة الثالثة صباحا في مقر سكني، في 275 حيّ بن عمار، القبة، الجزائر، من طرف الشرطة القضائية لدائرة باب الوادي، وذلك بدون مذكّرة القَبْض. وقد تمّ توقيفي بعنف كما تعرّضَت كل عائلتي للتنكيد.

جرى تحويلي في المرة الأولى إلى مخفر الشرطة المركزي بالجزائر قبل أن أُنقل إلى فرقة محاربة اللصوصية بشاطوناف. ثم أُرجعت إلى مقر الشرطة المركزية، ثم إلى مركز باب الوادي. وفيما بعد مثلت أمام النيابة العامة بحسين داي في يوم 8 نوفمبر 1992 وهكذا دام حجزي الاحتياطي 33 يوما.

خلال تلك الفترة كنت معزولا في زنزانة. وحصل أن تقاسمت الزنزانة التي حجمها 2 متراً في 2 متراً مع 4 إلى 6 أشخاص.

في الفترة ما بين 7 و11 أكتوبر تعرّضت للتعذيب في مركز باب الوادي. وكان التعذيب يتراوح بين اللكمات والركْلات على سائر الجسد إلى الخنق بالماء القذر والمواد الأخرى، الخ.

ولقد وضِعت الأغلال في يديّ لمدة تتجاوز العشرين يوما. وما عدا الماء، لم أُعط أيّ طعام خلال الخمسة أيام الأولى. وزيادة عن التعذيب الجسدي، فلقد تعرضت للتعذيب النفسي من طرف الشرطة القضائية لباب الوادي أين تأذّيت من التنكيل والشتائم والبصاق، وملأ الزنزانة بالماء لمنعنا من النوم.

وإلى غاية يومنا هذا، فإنني موقوف في سجن الحراش في القاعة 4 مكرر ("4 bis") تحت رقم المحضر 64586.

استدراك: نسيت أن اذكر أنّ بعض رجال الشرطة كانوا يُحضرون المجانين — معتوهين قذرين ومقمّلين واللّعاب يسيل من أفواههم — من ميناء الجزائر في المساء، ثم يطلقونهم داخل قاعة التعذيب على المعتَقلين وهم جلوس على كراسي وأيديهم مغلولة خلف ظهورهم.

وكان رجال الشرطة يحضرون تلك المشاهد وهم يدخّنون سجائرهم ويُهيِّجون هؤلاء المجانين ليعذِّبوا المعتقَلين أشد العذاب الجسدي والنفسي.

كما كان المجانين يصقون على وجوه المعتقَلين ويعانقونهم ويقبلونهم ويلعقونهم ولعابهم يسيل ويفعلون بهم أشياء أخرى لا تُذكر. وفي الأخير تعطيهم الشرطة هراوات (قطع من خشب) يضربون بها المعتقَلين المكبّلين على سائر أجسادهم.

وقد كان رجال الشرطة يضحكون ويطلقون صراخا هستيريا. لقد ظننا أنفسنا في كابوس حقيقي.

7.2. عيسى بوخاري

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*، ص. 125.

اسمي عيسى بوخاري وعمري 37 سنة. أنا متزوج وأب لخمسة أطفال. اعتقلت من طرف الشرطة السياسية في 30 مايو 1993.

تمّ اختطافي في 30 مايو 1993 على الساعة التاسعة صباحا، عند خروجي من بيتي الموجود في 57 شارع أرزقي عبري بحيدرة (العاصمة)، من طرف أربعة أشخاص ادّعوا انهم من الشرطة. فهددني أحدهم بسلاحه وأمرني باتبّاعه وإلاّ «فإنّ أدنى حركة» منّي تجعل منّي «رجلا ميتا.» فغطّوا رأسي بسترتي ورموني في الصندوق الخلفي لسيارة من نوع رينو اكسبريس (Renault Express) بيضاء اللون. وأمروني أن أبقى في هيئة ركوع واضعا جبهتي على أرضية السيارة. لم أفهم ماذا كان يحدث، فلم يقدّموا لي أمرا بالتوقيف ولا أسباب اعتقالي.

وبعد تنقّل قصير دام حوالي خمسة دقائق، أنزلوني في مكان ورأسي مغطّى، وأخذوا منّي كل وثائقي وما أملكه من أغراض شخصية، ثم أخذت نصيبي من الشتم، وسبّ الدين والكلام الفاحش الذي لا يمكن وصفه. بعدها رموني في مرحاض وربطوا الأغلال التي توثق يديّ بقبضة الحنفية، وأمروني أن ألتفت إلى الحائط.

لقد بقيت على تلك الحالة غير المريحة طيلة الليل.

وعند الفجر، سمعت الأذان وصلّيت الصبح في تلك الوضعية بدون وضوء. ثمّ أُخذت إلى بيوت من خشب لأخذ المعلومات الشخصية والصور والهوية والبصمات الخ. وأُرجعت بعدها إلى مكان الاعتقال — المرحاض — حيث كنا هذه المرة أربعة أشخاص.

وبعد الزوال، أخذني أحد الجلاّدين إلى قاعة التعذيب، بعدما ضربني بكل شراسة ووجّه إليّ القسط المعتاد من والشتم وسبّ الدين والكلام الفاحش. وكان يوجد في القاعة أربعة

جلادين من بينهم ملازم شرطة كنت قد رأيته من قبل. لقد كان شخصا سمينا قصير القامة، وكان شعره بدأ به الشيب. كان يشتغل في دائرة بئر مراد رايس. فبدؤوا يسبونني ويشتمونني بكل ما بدا لهم، ثم هدّدوني بالموت إذا لم أقُل لهم عن أسماء الأشخاص المتّهَمين بقتل الشرطة. فأجبتهم أنه ليس لي علاقة بهؤلاء الأشخاص ولست أدري ما سبب اعتقالي. فبدأ أحدهم يضربني ويقول لي أنّ الكرسي الذي كنت جالساً عليه قد أنطق كل الناس، «فحتى عبد الرحيم[ج] نطق.»

بعد ذلك وُضِعتُ فوق مقعد من الإسمنت، وربطوا رجليّ بسلك كهربائي، ويديّ وراء المقعد بالأغلال. ثم بدأ التعذيب بالخرقة. كان أحدهم جالسا على صدري يفرغ الماء القذر في فمي بينما كان الآخر يقفز فوق بطني. وفي نفس الوقت كان ثالث يضرب رجليّ بعصا غليظة. لقد دام هذا العذاب أكثر من نصف ساعة. وكنت أصرخ من الألم، كما كنت أحسّ أنني سأفارق الحياة بين لحظة وأخرى، فقد كنت أهذي وأذكر بعشوائية كل الأسماء التي أعرفها.

وفي اليوم التالي، أمروني أن أقودهم إلى الأشخاص الذين ذكرتهم البارحة، فقلت لهم أني ذكرت أسماءهم صدفة وأنّ هؤلاء الأشخاص أبرياء مثلي.

وفي اليوم الثالث، أخذوني إلى قاعة التعذيب أين كُسر فكّي بركلة. لقد استطعت أن ألمح العديد من الملتحين من بين الجلادين. وكنت كل مرة عرضة لفريق جديد...

ثم أخذوني هذه المرة إلى زنزانة تكدّس فيها 18 شخصا، وكنا ننام على الأرض، ونقضي حاجاتنا داخل سطل، أمام كل الناس. وكنا منزعجين من الحرّاس الذين كانوا يضربوننا ويشتموننا بدون انقطاع. كان كل الذين اعتُقلوا تبدو عليهم آثار التعذيب من كسور، وحروق، وإعاقات، وبتور، وخصي. لقد التقيت بنور الدين ميهوبي، الذي كان محتجزاً منذ ستة أشهر، وكان ظهره ممزقا تماما، وكل جسده مضروباً ومقطعاً بالكلاليب. ولقد مات اثنان من بيننا. أحدهما عسكري، فكّه مكسر، توفّي إثر النقص في التغذية وعدم العلاج، والثاني أُحرق بالشفاطة فمات بعدها بأيام قليلة.

لقد مكثت في ذلك المكان الملعون لمدة 40 يوما. كان كابوسا حقيقيا، شيئاً لا يمكن وصفه.

[ج] ملاحظة المحرّرين: يقصد عبد الرحيم حسين الذي جاءت شهادته أعلاه (راجع الجزء 1.2.).

وفي 8 يوليو 1993، أي بعد أربعين يوما من اعتقالي، جاءني أحد الحراس الملثمين ليأخذني من زنزانتي قائلا: «تعال لترى الطاغوت يا ابن الحركي[ح].» لقد كان أبي محكوما عليه بالإعدام أثناء حرب التحرير! أخذوني إذن إلى قاعة التعذيب، وتعرّضتُ إلى عملية الخرقة لمدة ساعة. ثم وُضع ملقط من حديد على أذني وأخضعوني لعدة شحنات كهربائية. وقد كسّرت لي ثلاثة أضلاع وفقدت إثر ذلك الوعي. ثم رُميت من جديد في زنزانتي. لقد تبوّلت في ثيابي، وكنت مبللا، كان جسدي كله يؤلمني.

ثم أتاني قائدهم، الذي يسمونه عمر. فقال لي: «أنت طليق وإنهم سيقودونك إلى الخارج.» فطلبت شهادة تبرير من أجل عملي. فردّ علي: «إن الدولة هي التي احتجزتك وهي التي ستشغّلك. » فوضعونا في شاحنة صغيرة من نوع بيجو (Peugeot) 404 بيضاء اللون، أنا وأربعة أشخاص معي، ورمونا في غابة العشور (قرب العاصمة) بدون نقود. ومن هناك ذهبت إلى منزلي.

لكن مشاكلي لم تنته، لأنّ مستخدمي رفض إعادتي إلى وظيفتي إذا لم أبرّر غيابي الذي فاق الأربعين يوما. فتوجّهت إلى مخفر الشرطة بحيّ كولون فوارول (Voirol Colonne) كما نصحوني عند خروجي من مركز التعذيب. فقوبلت بالسب والشتم والتهديد بالاعتقال في المحتشدات الموجودة في الجنوب إذا تماديت في طلب شهادة تبرير. فذهبت إلى مخفر شرطة القولف (Golf)، أين ردّ عليّ أحد الشرطة: «أنتم أوصلتم البلاد إلى هذا الخراب، ثم تبحثون عن العمل؟ على الذين اعتقلوك أن يعطوك تبريرا.»

حاليا، أنا متزوج ولي خمسة أطفال، أجد نفسي على وَشك الفصل عن العمل، ولديّ ثلاثة أضلاع مكسورة، وطبلتا أذنيّ مثقوبتان، وأعاني من آثار نفسية ومعنوية عميقة.

ما بقي لي فعله؟

أتحدّث إلى كل الناس!

8.2. أحمد محفوظ ساري

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*، ص. 127.

اسمي أحمد محفوظ ساري. أنا أستاذ في طب الأطفال بمستشفى باينام، في الجزائر. أدلي بهذه الشهادة من سجن الحراش في 16 يوليو 1993.

[ح] الحركي، جمع حركة وهم الجزائريون الذين وقفوا إلى جانب الجيش الفرنسي إبّان ثورة التحرير الوطني.

لقد أوقفت في 2 مايو 1993، بمقر عملي في مستشفى باينام عندما كنت أُجري فحوصا لمرضى القلب في القطاع الخاص بالأطفال.

حينها تلقّيت مكالمة هاتفية من مديرية المستشفى تفيد أنني مستدعى إلى مكتب المدير. وهنالك استقبلت من طرف شرطيين في زيّ مدني أخبراني أني في حالة توقيف وأنه «بمجرد أية حركة غير مناسبة» سأكون «رجلا ميتا.» هذه كلماتهم حرفياً. وبعد ما فتّشوني من قمة رأسي إلى أخمص قدَميّ، أمروني أن أتبعهم. وأخذوني إلى سيارة من نوع بيجو (Peugeot) 505 أين كان ينتظرني اثنان آخران، مسلّحَين بكلاشنكوف (Kalashnikov). كانت الساعة العاشرة تقريباً.

بعد ذلك أخذوني إلى مخفر الشرطة بكافينياك (العاصمة). وهناك سُلِّمت إلى رهط من مفتشي الشرطة الذين استقبلوني بالسب والكلام الفاحش القذر، وانهالت عليّ اللكمات من كل جانب. وبعد استنطاق قصير، حُملت إلى زنزانة كان فيها عشرة أشخاص آخرين، من بينهم صديق لي جرّاح، وهو الدكتور حسام الدين بن عدّة وكذا طالب في الطب اِسمه هشام الساسي.

وحوالي الساعة الثانية ليلاً، "استُقبلت" من طرف شخص مشؤوم غليظ وقصير ووقح وكان مقنعاً. أمرني بوضع قناع مبلل ووسخ على رأسي ثم أخذوني إلى قاعة استقبلت فيها باللكمات. ثم رُبطت على مقعد، الرِجلَين مربوطتين بحبل واليدين مغلولتين تحت المقعد والرأس مشدود من الجبهة.

لقد تعرّضت لنفس أسلوب السبّ، وكنت أحس أنّ كتفي انخلعت عن جسدي. وبعدما "جهزوني" (نصبوني) بدأ التحقيق. فسدّ أحد الجلاّدين منخري، والآخر كان يبلِّع لي الماء القذر بدون انقطاع. هذا ما يسمّى بعملية الخرقة. وكرروا العملية إلى أن تعبوا. وفي الأخير كانت بطني منتفخة كالضفدعة، وأخذت أتقيّأ.

ثم صبّوا عليّ الماء البارد، من الرأس إلى الرجلين وبقيت هناك فوق المقعد لمدة ثلاث ساعات. ثم أخذت قسطا من الجَلد.

لم أنقطع عن الصراخ من شدة الآلام. لقد جمدت، وعند الفجر رُميت داخل زنزانتي. وأخبرني الحارس أنه سيكون من نصيبي حصص أخرى. لقد أصابني الرعب والهلع لكوني سأتعرّض لنفس التعذيب، لقد كنت فريسة للتعذيب النفسي طيلة النهار، عندما كنت أفكّر في ما كان ينتظرني. لم استطع الأكل أو الشرب أو النوم.

وفي الليلة الثانية، أيقظني نفس الشخص القبيح، ولكن هذه المرّة تعرضتُ إلى صورة مروعة إضافةً إلى التقنيات التي مارسوها البارحة. فبعدما واجهت تعذيباً فظيعاً على نمط الليلة السابقة، صوَّبوا مسدساً إلى رأسي وبدؤوا يشغّلونه. قالوا لي: «إذا لم تَبُح بشيء، سنفجّر رأسك برصاصة.»

وبعدها تعرّضت إلى حصتين أخريين من التعذيب. وبعد هذا الجحيم، أخذوني إلى المخفر المركزي للشرطة من أجل التسجيل والصور والبصمات وكأنني مجرم. ولقد قضيت يوما كاملا في ذلك المخفر.

وفي يوم السبت صباحا، حُملت إلى "قاضي" التحقيق. فهدّدني بإرجاعي إلى مخفر شرطة كافينياك إذا لم أقل له الحقيقة؛ الحقيقة كما يراها هو.

وبعد استنطاق وجيز، أُصدِر أمرٌ بحبسي وأودعت في سجن الحراش، في 8 مايو 1993، لأبقى إلى هذا اليوم الذي أحرّر فيه هذه الشهادة.

التّهم التي أُلصقت بي هي: أنني سلّمت رسالة توصية لطالب في الطب، هشام الساسي، وهو قريب لأحد جيراني، لغرض فحصه في جراحة العظام عند صديقي وتلميذي سابقا، الدكتور بن عدة في مستشفى سليم زميرلي. ولقد سلمت تلك الرسالة كعادتي مثل ما أفعله للجيران والأصدقاء من أجل أن أسهل لهم الدخول إلى المستشفى.

كذلك، فإنّ كل الاعترافات المذكورة في محضر الشرطة انتُزعت مني عنوة وزيادة على ذلك فإنّ ذلك المحضر قد وُقّع تحت التهديدات وعيناي معصوبتان.

وأخيرا أريد أن أشير إلى أنه خلال فترة احتجازي في كافينياك، مات شاب تحت التعذيب يبلغ من العمر 24 سنة من سطاوالي (بولاية تيبازة). فقد كان يحتضر لمدة يومين ثم مات يوم الثلاثاء.

ملحق: لقد أُطلق سراح الدكتور ساري يوم 26 أكتوبر 1993 بعد ما برّأته محكمة الجزائر الاستثنائية وذلك بعد اثْني عشر يوما من التعذيب وستة أشهر من الاعتقال في سجن الحراش.

9.2. «محمد» من حي سالم باي

المصدر: روبرت فيسك، *الإندبندنت* (*The Independent*)، لندن، 4 فبراير 1994.

إمام شاب ونشط، رفض أن يعطي اسمه الحقيقي، يحدّث روبرت فيسك (Robert Fisk) في الجزائر العاصمة عن أشهر المعانات والكوابيس التي قضاها في زنزانات الشرطة الجزائرية.

نادوه باسم محمد. هكذا اختار أن يُدعَى. ولو عانيتم ما عاناه خلال الأشهر الأربعة الأخيرة لغيّرتم اسمكم مثله. إنه يصف كيف أُرغِم على شرب ماء الجافيل (Eau de Javel) حتى تقيأ، وكيف ضُرِب ضربا مُبرحا بعصا كهربائية لاذعة ألهبت ساقيه بحروق بالغة، وكيف أُدخِل رأسُه في مياه المجاري العفنة إلى حد الاختناق.

وقال أيضا: «عندما رفض صديق لي أن يتكلم تحت التعذيب أخذت الشرطة أمه العجوز البالغة من العمر 55 سنة. لقد رأيتها عندما أخرجوها بعد ذلك من غرفة التعذيب. كانت عارية تماما وكان جسمها مُغطّى بالدم، لكنها التفتت إلينا وقالت: "يا شباب تمسّكوا بالحق وقاوموا!"»

ليس مُذهِلا إذن أن يبكي محمد وهو يروي هذه الأحداث. إنّ الضوء الذي يأتي من النافذة يضيء وجهه الباكي. لقد أُطلِق سراحه من سجن سركاجي منذ ثلاثة أيام. إنه شاب في التاسعة عشر من العمر لكنه يتكلم كالذي بلغ من الكبر عِتِيّا. يقول: «إنني فخور بنفسي وأحمد الله الذي امتحنني بمثل هذا الابتلاء.» لكنه خلال حديثه كلّه بَقِيَتْ عيناه محدّقتين إلى الأرض أو إلى الطاولة النُّحاسية التي كانت أمامه، كأنه سجين، كالذي ضَعُف، كالذي خان أخاه. لأنه في الحقيقة ذاك ما فعل.

العقيد سليم سعدي، وزير الداخلية الجزائري، يقول أنه طلب تحقيقات بعد كل شكوى قُدِّمت حول موضوع التعذيب. فلو صدّقتم محمدا — وجروحه وأسنانه المقلوعة وحروقه كلها تدعوكم إلى تصديقه — لعلمتم أنّ أمام العقيد سعدي مهمة صعبة جدا. إنه لمن الصعب حقا أن يُخفي أحد ما وقع لمحمد بعد أن دخل ثلاثون من رجال الشرطة ملثّمين بيته عُنْوة في حي سالم باي (Salembier) بالجزائر العاصمة، في حدود الساعة الثانية صباحا في اليوم العاشر من أكتوبر من سنة 1993. بعد أن عصّبوا عينيه، ألقوه في شاحنة وأخذوه إلى مدرسة الشرطة الواقعة بحي شاطوناف: أسابيع من التعذيب تلتها أشهر من العزلة والسجن في ظلام دامس.

إنّ محمدا لا يُخفي مُيولَه الإسلامية. فقد كان خطيبا في مسجد بالجزائر العاصمة بعد أن كان طالبا في مدرسة قرآنية. ورغم أنه لم يذكر ذلك فمن شبه المؤكد أنه من أنصار الجبهة الإسلامية للإنقاذ. هذه الأخيرة تُعارض الحكومة الجزائرية بعنف منذ أن أقدمت الحكومة قبل سنتين على إلغاء الانتخابات التي كانت الجبهة الإسلامية على وشك أن تفوز بها. رغم ذلك يستحيل تبرير ما حدث من بعد.

في مدرسة الشرطة بمنطقة الأبيار، يقول محمد أنه أُخِذ إلى قبو في أعماق الأرض — ربما كان ذلك في الدور الرابع تحت سطح الأرض. هناك يجد المرء نفسه أمام سلسلة من الزنزانات ذات البرد القارص، على حد قوله. «كانت تلك الزنزانات صغيرة جدا. أما جدران الزنزانة التي دخلت فيها فكانت ملطخة بالدماء، وكانت فيها مصابيح تضيء بقوة كادت تذهب ببصري. وكان بإمكاني سماع صراخ قادم من الغرف المجاورة ففهمت أنني كنت في قاعة التعذيب. وكان بتلك الزنزانة 18 رجالا تقريبا. بدؤوا بتجريدي من الثياب، ثم نزعوا العصابة عن عيني، لكن كل رجال الشرطة كانوا ملثّمين. كان بعضهم يتكلّم بلهجة منطقة قسنطينة والبعض الآخر يتكلم بلهجة منطقة وهران، لكن آخرين كانوا من العاصمة. سألوني عن المكان الذي أخفيت فيه الأسلحة، فأجبت أنني لم أكن أعلم شيئا عن ذلك.»

«فأخذوني إلى وسط القاعة حيث يوجد مكان للتبوّل مصنوع من حجر. ثم نزعوا الغطاء الذي كان يخفي حفرة مستنقعات كبيرة فدفعوا برأسي داخلها حتى اختنقتُ من تلك القاذورات. واصلت نفي أن تكون لي أية علاقة بالأسلحة. بعد ذلك ربطوني بحبل غليظ إلى مقعد من إسمنت في أحد أركان القاعة. عند ذلك قرصوا أنفي كي أفتح فمي فأدخلوا خرقة فيها ماء جافيل وعصروها داخل فمي. كرّروا تلك العملية عدة مرات حتى امتلأ بطني بماء الكلوريكس، فضربوني بركلات في البطن حتى تقيّأت.»

«إنهم فعلوا أشياء فظيعة! لقد استعملوا لصاقاً من نوع خاص فسدُّوا به فتحة الدبر فلم أستطع أن أقضي حاجتي. بعد ذلك أتَوا بمسدّس كهربائي فلما أطلقوا النار على جلدي أحسست بصدمة كهربائية عنيفة أحرقتني إلى الدرجة الثانية أو الثالثة حتى اقتلع جلد رجليّ.»

نزع محمد نعاله الزرقاء وكشف لنا عن رجليه. كانت الحروق لا تزال ظاهرة بوضوح بعد مرور ثلاثة أشهر، وكان قطر كل واحدة منها ثلاث سنتمترات. كانت العلامات على بشرته زرقاء داكنة على اصفرار وتختلف تماما عن بشرة باقي الجسد.

«عندما رأوا أنني كنت أرفض الكلام هددوني بإحضار زوجتي وتعذيبها. لقد فعلوا ذلك لرجال آخرين. كان أحد هؤلاء سيد أحمد شبلة، شاب من حي برّاقي. لقد أحضروا زوجته أمامه، ثمّ أخذوها وعذّبوها. وعلم فيما بعد أنهم اغتصبوها. كان محطّما نفسيّا. عندما لقيته قال لي أنها ماتت من جرّاء ما فعلوا بها. لم يكتفوا بذلك بل أحضروا أمّه وعذّبوها ثمّ اغتصبوها بحضوره. بعد ذلك حكمت المحكمة على سيد أحمد شبله بالإعدام.»

بعد ثمانية أيام قضاها محمد بشاطوناف، نقل إلى أحد مراكز الشرطة بالمدنيّة ومنها إلى المركز الرئيسي للشرطة الذي يقابل شركة الطيران الفرنسية بنهج عميروش. هناك أُخِذَ إلى شبكة أخرى من قاعات التعذيب الواقعة تحت الأرض. يقول: «بدؤوا باتّهامي بإلقاء خطب تحريضية في المسجد وانتقاد الحكومة في خطبي. بعد ذلك أتوا برجال آخرين إلى تلك القاعة وعذبوهم أمام الجميع. كنّا نسمع نساءً ورجالا آخرين يصرخون من زنزانات مجاورة.»

«خلال حصة التعذيب الأخيرة بالمركز الرئيسي للشرطة، ربطوا يديّ خلف ظهري وشدّوا الوثاق على رجليّ ثم شجّوا رأسي بِخَبْطِهِ على الأرض. قام أحد السجّانين بعد ذلك برفس رأسي حتّى انكسر أنفي – ففقدت معه حاسّة الشمّ – وسقطت أسناني.»

كان يظهر جليّا أنّ عدّة أسنان ناقصة من فكّ محمد الأعلى. «لقد عذّبوني عذابا شنيعا جعلني أشهد أنّ أخي كان عضوا في المقاومة. ولَمَّا أحضروه أمامي قُلتُ لهم أنّ كلامي لم يكن صحيحا لكنّهم كسروا أضلعه. بكى أخي ثمّ قال لي: "سامحك الله".»

عند هذا الكلام أحسّ محمد أنه محطّم نفسيّا. وبعد مرور ثلاثة وعشرين يوما من العذاب وقّع وثيقة يعترف فيها أنه كان يجمع أدوية وأسلحة لصالح "المقاومة". لقد احتجّ أمام القاضي لكونه لم يكن لديه أيّ خيار سوى توقيع الوثيقة.

ثمّ يضيف محمّد: «عليكم أن تفهموا أنّني رأيت أناسا يموتون تحت التعذيب. لقد عُذِّبتُ في زنزانة عُلِّق فيها رجال في السقف من أغلالهم. كانوا منهكين من شدّة التعذيب. ورأيت رَجلين ماتا معلّقَيْن. كما أنّني رأيت أجساد ثلاثة آخرين ماتوا من جرّاء تعذيبهم بجهاز نفث النّار [شاليمو]. وعلمت كذلك من سجين نجى من التعذيب عن حالة إمام خطيب منطقة بومرداس (في ضواحي العاصمة)، محمّد أرزقي حوميل، رجل من منطقة القبائل، الذي قلعوا عينيه وهو حيّ ثم تركوه ليموت في قاعة التعذيب. بعد ذلك كتبت الصحافة الجزائرية أنّه إرهابيّ قُتِل في اشتباك مع الشرطة.»

لا شكّ أنّ هذه الأيّام الأخيرة أصبحت خطيرة بالنسبة للشرطة مثلما هي خطيرة بالنسبة للمسجونين. البارحة، عنونت صحيفة المجاهد اليومية في صفحتها الأولى: «سبعة إرهابيين قُتِلوا في اشتباك مسلّح مع الشرطة.» ... إن كان صحيحاً أنهم ماتوا بهذه الطريقة!

10.2. عبد القادر جرموني

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*، ص. 155.

اسمي عبد القادر جرموني. أدلي بهذه الشهادة من حبس الحراش، زنزانة رقم 70330 قاعة 4، يوم 20 مارس 1994.

السبت 18 ديسمبر 1993، كانت الساعة السادسة صباحا عندما هاجمت عصابة من الدرك مسكني. بعد وابل من الشتم والتفتيش الدقيق، أوقفوني وأخذوني إلى فرقة درك السحاولة.

هناك رموني في زنزانة بها إخوة آخرون تُركت فيها حتى الساعة الثالثة بعد الظهر. بعدها نُقلت إلى تجمّع الدرك الوطني بشراقة (ضاحية العاصمة) مع معتقَلين آخرين، حيث بقينا مدة ثمانية أيام في زنزانة ضيقة بدون تهوية. كنا ننام على أرض باردة بدون غطاء.

في اليوم التاسع، عصبوا أعيننا وقيّدوا أيدينا لتحويلنا إلى فرقة درك بابا حسن بولاية تيبازة.

هناك استُقبلنا باللكمات والركلات، ثم أُلقي بنا في زنزانة وأيدينا مكبّلة وراء ظهورنا. كانت هذه الزنزانة ضيقة وباردة وبدون تهوية وتطلق رائحة مقزّزة لأنّ المساجين يقضون حاجتهم في المكان نفسه، لانعدام بيت الخلاء. بقينا خمسة أيام للاستنطاق، ثلاثة أيام منها دون أكل ولا شرب.

أخذوني إلى قاعة التعذيب، مقيَّد اليدين ومغمَّض العينين، تحت وابل من اللكمات. كانوا يريدون سماع الذي يريدونه، حسب السيناريو الذي دبّروه مُسبقاً. أجوبتي كانت موجهة حسب مقاصدهم. كانت اللكمات والركلات تتساقط عليّ من كل الاتجاهات. لم أستطع تفاديها لأنّ عينيّ كانتا مَعْصوبتين ويديّ مقيدتين.

وفي اليوم الرابع، رجعوا لتعذيبي من جديد. تكبّدت ألوان فظيعة من التعذيب تتنوع من الخرقة إلى القَرْع بالعصا. كنت أنزف من كل مكان وأُغمي عليّ عدة مرات. وكنت أجد

نفسي مبللا بالماء كلما أفقت. وأمام هذه الوحشية تيقّنت أنه لا مجال للصمود أمامهم لأنّ الأمر يتعلق بصعاليك ومجانين منطقهم الوحيد هو القوة الحيوانية.

ومن ثمَّ ولتفادي التعذيب "وافقت" على كل ما يريدون و"اعترفت" بكل الأعمال المنسوبة إلي.

استيقظنا في الليل داخل الزنزانة جراء صراخ الدركيين الذين اقتحموا حبسنا مع وابل من الشتم والضرب، وهذا تقريبا لمدة ساعة. وهددونا كذلك بأسلحتهم وبالإتيان بزوجاتنا. ثم كبّلوا أيدينا وأرجلنا.

وفي اليوم الخامس، عصبوا أعيننا وحوّلونا إلى فرقة درك عين البنيان (ولاية تيبازة) أين قاموا بتجويعنا وحرماننا من الأكل. رمونا داخل زنزانة مربعة (مترين على مرتين) علماً أننا كنا خمسة عشر شخصاً مكبّلين زوجاً زوجاً. بقينا في هذه الزنزانة مصفدين بهذه الطريقة مدة ثمانية عشر يوماً. كنا ننام بالتداول، في كل مرة ينام أربعة أشخاص لمدة ساعة، ثم يليهم أربعة آخرون وهَلُمّ جرّاً.

كنا نقضي حوائجنا في الزنزانة ذاتها، مكبّلين إلى رفقائنا في النكبة.

مثلنا أمام القاضي يوم 18 يناير 1994 ورجال الدرك يهددوننا بالموت في حالة اتخاذ القاضي قرار إطلاق سراحنا.

11.2. نور الدين لمجادني

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*، ص. 136.

اسمي نور الدين لمجداني. أنا طبيب ومكلّف ببرنامج الوقاية في وزارة الصحة. أُدلي بهذا التقرير من الحراش يوم 9 أغسطس 1994.

لقد اعتقلت يوم 17 مايو 1994 في الجزائر. واحتُجِزت في مقرات الشرطة السياسية لمدة ستين يوما. وقد مثلت في 17 يوليو 1994 أمام قاضي التحقيق بالمحكمة الخاصة بالجزائر. وكدت أن أكون مسروراً بالذهاب إلى السجن لأنّ ذلك كان بالنسبة إليّ نهاية الكابوس الذي دام شهرين يوما بيوم.

ففي 17 مايو 1994، واستجابة لاستدعاء من طرف الفرقة السابعة لقمع اللصوصية، تقدّمتُ إلى مخفر الشرطة المركزية بشارع عميروش حيث احتُجزت وعذِّبت بدون سبب ظاهر. إنّ التعذيب يمارس هناك بصفة منظّمة من أجل انتزاع الاعترافات

بالقوة. ويستمر التعذيب إلى أن يختلق المعذَّب سيناريو موحى نوعا ما من طرف الجلادين، أو أن يقاوم المعذَّب ويصبر حتى الموت أحيانا.

لقد تعرّضت إلى عذاب الخرقة بعد الأسئلة الأولى من الاستنطاق. فرُبطت يديّ بالأغلال خلف ظهري ورُبطت فوق مقعد من خشب بسلك حديدي، ثم كُمّمت بقميصي الداخلي، ثم غرغرت لي كمية كبيرة من الماء. وخلال تلك المعاناة البشعة التي استمرّت حوالي ساعتين، كانت تنهال عليّ ضربات بالهراوة على رأسي ورجلي، وكان أحد الجلاّدين يجتذب الأغلال بواسطة عصا. كانت رجلاي منتفختين بالأورام، ولقد تقيأت عدة مرات، وكانت بطني منتفخة مثل القربة غير أنّ تلك الآلام التي عمّت جسدي لم تكن إلاّ المرحلة الأولى.

إن المعذَّب، من أجل أن يتجنّب التعذيب، يضطر إلى اصطناع سيناريو متناسق نوعا ما يتورّط فيه ولا يستطيع أن يخرج عنه خوفا أن يكرّر له التعذيب مرة أخرى مما يُنشِئُ دائرة مفرغة حقيقية لأنه بعد تلك "الاعترافات العفوية الأولى"، يتوقف الاستنطاق لعدة أيام ولكن تبقى التهديدات بالقتل والحجز اللانهائي.

إنّ الآثار الجسدية للضربات التي تعرّضت لها تتراوح بين فقدان حساسية الجلد على مستوى اليدين بسبب الأغلال المشدودة، إلى نزيف وجُروح وأوجاع بسبب الكسور. إنّ اللكمات الموجّهة إلى عينيّ تسببت في آلام عينية وانخفاض في الرؤية ورعاف وجروح متعددة. لقد تعرضت كذلك إلى آلام في ضلعي الأيسر بسبب الركلات التي سُلطت عليَّ، مما أعاقني عن التنفس، وذلك لمدة تجاوزت الشهر.

وفي زنزانات المخفر المركزي للشرطة، سمعت عن حالات من التعذيب لا تخطر على بال. فقد قُطعت ساقُ شابٍّ بواسطة حربة سلاح، ورُبط آخر على سلّم وأُسقِط على الأرض عدة مرات إلى أن انشقت جمجمته، فخرج منها سائل لزج، وتعرض آخرون لضربات على الرأس بالمقاريض.

وفي ليلة اليوم الثالث من اعتقالي حُوّلت إلى مركز تعذيب آخر، تابع للمخابرات العسكرية. فوُضعت في الصندوق الخلفي لسيارة، ويديّ مغلولتان ورأسي مغطّىً، وأُخبرت أنها كانت ساعتي الأخيرة وأنهم ذاهبون لتصفيتي.

وعند وصولي، عُزلت في زنزانة لمدة عشرين يوما. بعدها سُئلت عن أشخاص لا أعرفهم، فتعرّضت من جديد لأهوال الخرقة. ومن داخل زنزانتي كان يصلني صراخ وأنين الأشخاص المعذَّبين، بالنهار وبالليل على حد سواء، وخاصة أصوات آلات التعذيب

المؤثرة. إنني لا أزال أستمع إلى رنين الثقّابة والمنشار الكهربائيين، وأصوات سقوط الأجسام المغلولة التي تتدحرج فوق الجدران. وفي الليل، يستهزئ الجلاّدون السكارى بالمعتَقلين فيضربونهم بالهراوات ويشتمونهم.

إنّ عدد الزنزانات كان قليلا بالنسبة لعدد المسجونين، فكان معظم الأشخاص مكبّلين في الممرّات وفي أبواب الزنزانات ومغلولين على كراسي وأيديهم خلفهم. لقد كان هناك مرحاض واحد للجميع، يوضع فيه سجينان على الدوام فلا يغادرانه أبدا، وحسب مزاج الحارس فقد يُمنح كل معتقَل دقائق ليقضي حاجته، وذلك بحضور السجينين.

لقد كانت تغطية الوجه إلزامية، لأنّ الحراس يؤكدون على ضرورة ذلك. وكان العلاج لا يقدم لأحد حتى ولو كان الشخص في حالة خطِرة كالمصاب برصاصة مثلا. وباختصار فإنّ ذلك كان كابوسا ومعاناة مستمرة. وفي اليوم العشرين، طلبتُ مقابلة العقيد وشرحت له أنّ كل تلك الحكاية لم تكن إلا سيناريو خيالي مركّب.

وزيادة على تنكيد الحرّاس فإنّ ظروف الحجز كانت مفجعة، إذ لم يكن هناك أيّ فراش أو غطاء. كان فراشي يكمن في أرض إسمنتية ثلجية تبعث برداً قارسا ورطوبة كبيرة. ولم تزد الأوساخ وقذارة المكان ظروفنا إلاّ تأزما، وكان الماء نادراً والصابون محظور الاستعمال، كما كان الأكل يقتصر أحيانا على قطعة خبز يابسة.

وخلال الستين يوما من الحجز، اكتسح القمل جسمي، إذ لم يعطونا فرصة للاغتسال ولا حتى غسل الوجه واليدين. وغمرتنا بقع الحكة والأوساخ وجعلت أجسادنا مغطاة بجروح ترشح.

ولما أُصبت بشق باسوري، وهي إصابة تتطلّب عملية جراحية استعجالية، طلبت من الحارس أن يبلّغ عن حالتي، فردّ عليّ أني لا استحق إلا الموت وأنّ تلك الزنزانة هي إقامتي «الأخيرة».

ومن أجل أسباب نجهلها، كنا نُضرب بهراوات، وانتهازاً لفرصة وجودنا في الزنزانات فقد كانوا يسألوننا عن كل شيء.

أُصبح مصيري مجهولا، وخاصة عندما كنت أتعرّض للتعذيب وأُهدّد بالذبح بحربة الكلاشنكوف (Kalashnikov) أو عندما يقال لي أني لا أساوي قيمة رصاصة.

وقد بلغت السخافة حدّها، حيث لم يكتفوا باستنطاقنا ملثّمي الأعين بل كان يُطلب منّا أن نوقّع المحضر وأعيننا معصوبة.

وقبل أن أغادر جلاّدي، في اليوم الستين، طلبت نظارتي الطبية، وساعتي ومبلغ ثمانية آلاف دينار وأوراقي التي أودعتها عند دخولي. فردّ عليّ الشرطي أنه ليس لدي شيء في الوديعة.

12.2. سعيد فكار

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*، ص. 149.

اسمي سعيد فكار، عمري 60 سنة، مولود في 24 نوفمبر 1934. أنا فلاح وأسكن في كاب جنات (رأس جنات بدائرة برج منايل) وأب لأحَدَ عشر طفلاً. أدلي بهذه الشهادة من سجن الحراش، رقم المحضر 72289، في 13 أغسطس 1994.

بدأت مصائبي يوم 11 يونيو 1994 عند خروجنا من المسجد في حدود الساعة الثانية بعد الزوال. فقد فوجئت بتطويق مكان العبادة من طرف الدرك والعساكر. فاقترب مني اثنان وطلبا مني بطاقة التعريف. وعندما أخرجتها، دُفعت وأُسقطت على الأرض.

حينها ضربني عساكر آخرون بأخامص أسلحتهم، بعنف ووحشية لا تتصور ومن دون أن يحترموا تقدّم سني. ثم أخذوني إلى منـزلي وفتشوه بوحشية وبدون أية مراعاة لحرمتي، فكسروا كلّ ما كان في متناولهم. وأمروني أن أدلهم على المخبأ. وأمام استغرابي [لهذا الأمر]، انهالوا عليّ بالضرب. وأخذوا يفتشون من جديد. لم يكن هناك أيّ مخبأ. ثم أخذوني معهم إلى مركز الدرك ببرج منايل، تاركين عائلتي في ارتباك وقلق كبيرين.

وفي اليوم الثاني من اعتقالي، أُخذت إلى قاعة الاستنطاق وكان ذلك في الليل. فأعطوني مهلة ساعة "لأعْتَرِف"... بكل الأمور الخيالية. وبما أنني لم أُرِدْ الاعتراف بأمور خيالية، ظنا مني أني أتعامل مع كيانات بشرية ذات قلوب، فلقد حُوّلت بشراسة إلى حجرة مظلمة، تحت الأرض. وكُبّلت من الأيدي والأرجل إلى طاولة واطئة، وأخذوا يصبّون في فمي الماء القذر المخلوط بالصابون والجافيل بعد أن وضعوا على وجهي خرقة، إلى أن انتفخ بطني.

ثم أخذوا يضربونني بقسوة وعنف على البطن. لقد اختنقت، فكان الماء يخرج بتدفق من فمي. ثم أُغمى علي. فلم أستطع أن أمسك لا البول ولا الغائط.

لقد كنت في حالة يرثى لها، انتظر الموت، ولم أكن أستطيع أن أميز شيئاً. ولما انتبهت، هددوني بالقتل إن لم اعترف بالوقائع كما أرادوها.

وفي اليوم الثالث، وكان يوم اثنين، أخرجوني من زنزانتي وقالوا أنهم سيقتلونني. فأخذوني خارج مركز الدرك إلى غابة مجاورة وأثناء الطريق تعرّضت إلى وابل من الضرب والشتم. فتيقّنت أنه قد حضر أجلي خاصة لما أخذ بعض عناصر الدرك يحرّكون ويعدّون أسلحتهم. فنطقت بالشهادتين وأنا أرتعش في انتظار ساعة القدر. ولكن في النهاية اتّضح أنّ ذلك لم يكن إلاّ تظاهراً بالقتل لترهيبي. لم أكن أظنّ قبل هذا أنّ هناك جزائريين يتصرّفون بطريقة تبلغ تلك الوحشية ضد إخوانهم.

وأخيرا أرجعوني إلى زنزانتي وبدؤوا يسألونني: «كم آويت من إرهابيين؟»، «أيّ نوع من الأسلحة كانت لديهم؟»، «أين يختبئون؟»، وأسئلة أخرى كثيرة.

وكنت دائما أردّ بالنفي لأنني كنت أجهل كل ذلك. فهدّدوني بالقتل ثم قالوا لي أنهم سيأتون بزوجتي وبناتي ويغتصبونهن أمامي. فتجمّد دمي أمام هذه الصور الدنيئة. ثم انهالوا عليّ ضربا بهراوة وكَبْل كهربائي. فقد تعرضت لأكثر من 200 ضربة.

وفي نهاية الاستنطاق، قرّروا أن يعلّقوني في الأغلال عبر أنبوب في سقف الزنزانة. فبقيت معلقا إلى السقف لا ألمس الأرض إلا بأمشاط قدميّ. وكنت كلما حاولت أن أضع عقبي على الأرض تضيقت الأغلال حول رسغي ممّا أحدث تنملا في أصابعي وألم كهربائي شديد. وبقيت معلقا في تلك الحالة لمدة 12 يوما، بدون أكل أو شرب. ولقد أخذت رسغي تدمي ثم بدأ القيح يسيل منها.

ومن لحظة لأخرى كان يدخل دركي زنزانتي ويضربني بشدة على رأسي بهراوة. وكان ذلك يسبّب حركات عنيفة تزيد من آلامي في الرسغين. وبعد اثْنا عشر يوما وأنا مُعلَّق في تلك الحالة، فُكّ رباطي وزُجَّ بي في زنزانة أخرى مع سجناء آخرين تكلفوا بي وعالجوني بالوسائل البدائية.

لم أستطع أن أحرك طرفيّ العلويين، وأصبحت لا أحس بهما. فقد كانا شبه مخدرتان.

هناك عدة آثار بقيت إلى يومنا هذا، منها ورم في الوجه، وجروح متعفنة في الرسغين، وبول الدم، وانخفاض في قدرة الرؤية للعين اليسرى، وشلل كامل لليد اليمنى، وشلل جزئي لليد اليسرى، وآلام على الكتفين وجروح في رجليّ.

وبعد ثلاثة وعشرين يوما من الحجز الاحتياطي في مركز الدرك ببرج منايل مثلت أمام قاضي التحقيق في يوم 9 يوليو 1994 وأنا في حالة تدهور جسدي خطير، غير أنّ القاضي لم يأبه بحالي وأودعني سجن الحراش.

13.2. سعيد مولاي

المصدر: *جزائر الهمس*[خ]، ص. 58.

اسمي سعيد مولاي، أنا أستاذ في الرياضيات ومدير معهد الرياضيات بجامعة العلوم والتيكنولوجيا بباب الزوار (الجزائر). تمّ ترشيحي نائباً في قائمة الجبهة الإسلامية للإنقاذ وفزت في الدور الأول في الانتخابات التشريعية سنة 1991 في ولاية البويرة. اعتُقلت في 19 يونيو 1994 في الجزائر العاصمة ثم احتُجزت في مقر الشرطة السياسية في شاطوناف لمدة 30 يوما.

كيفية اعتقالي

في يوم الأحد 19 يونيو 1994، وكان يوم عطلة، خرجت من منزلي على الساعة الواحدة والنصف زوالا لأداء صلاة الظهر. ولقد طلبت من أبنيَّ أن يلتحقا بي بقرب المرْأب أين كانت سيارتي متوقفة حتى آخذهما إلى نزهة بعد الصلاة. وعندما انتهيت من الصلاة، ركبت السيارة مع ابنيّ الاثنين، معاذ (أربعة سنوات) وحمزة (تسعة سنوات). ولقد أعلمني الدكتور العفري، فيما بعد، أنه كان في ذلك الوقت مع عدة سيارات من المخابرات العسكرية يترصدون قرب محكمة الحراش، التي كانت تبعد أمتاراً فقط عن مقر سكناي، ويترقبون سيارتي.

وعند مروري أمام محكمة الحراش اضطروا العفري إلى الإبلاغ عني، فاقتفوا سيارتي إلى أن وصلنا إلى مستوى مقبرة العالية على الطريق الوطني رقم خمسة المعروف بـ«الموتنيير» (Moutonnière). وهناك أوقفت، وأمرني أحدهم بأن أتحول إلى المقعد الأيمن.

ثم أخذ شخص آخر مكانا في الخلف مع الولدين وسلاحه في يده. ففهمت أني اختُطفت بدون أن أعرف من طرف من، لأنّ الأشخاص كانوا يرتدون زيّاً مدنيّاً. فخفت أن يصاب ولديّ بصدمة نفسية لرؤيتهم إلى الأسلحة. فطلبت أن نتركهم في منزلي أو عند خالتهم التي يبعد منزلها خطوات عن الطريق الذي سلكوه. فقيل لي أنه ستكون هناك مقابلة لمدة ساعة ثم يمكنني أن أعود إلى منزلي مع أولادي.

خ جزائر الهمس يشير إلى كتاب: M. Ait-Embarek, *L'Algérie en Murmure, Un Cahier sur la Torture*, Hoggar, Genève 1996.

عندما دخلنا الطريق السريع على مستوى واد السمار، أُمِرت أن أنتقل إلى المقعد الخلفي، وأن أغرس رأسي بين ساقي البوليس، وأُمر اِبنيّ كذلك بوضع رأسيهما تحت المقعد، وبدأت حينئذ السيارة تنطلق بسرعة فائقة.

ومن حين لآخر كانت السيارة تنتفض بنا بقوة من أثر رجّات الطريق ولكن كان همي الكبير منصبّاً على اِبنيّ المذهولَين واللذان حبسا دموعهما بصعوبة. وبعد دقائق، توقفنا عند مكان يترجح أنه مركز القيادة والعمليات (P.C.O) بشاطوناف. فعصبوا عينيّ وغطّوا رأسي بقميصي.

وعند لحظة الفراق مع ابنيّ — اللذان شعرا بخطورة الوضعية — صرخ معاذ «بابا!» فأُمر بعنف بأن يلزم الهدوء، وأما حمزة فكان مذهولا وكان يتنفس بصعوبةٍ.

ومنذ تلك اللحظة فوضت أمري لله في كل ما كنت سأتعرض له أنا وعائلتي.

تسلسل التعذيب

إن للتعذيب طابعان: نفسي وجسدي. فكلّ الوسائل تُستعمل من أجل انتزاع الاعترافات، التي غالبا ما تكون خيالية من أجل تجنّب شيء من التعذيب.

وفيما يخصّني، فقد احتُجزت وعزُلت في زنزانة لمدة شهر. كانت الزنزانة ذات رطوبة عالية وأرضيتها دائما مبللة. وكانت في سِرْداب وفيها مرحاض يصبّ فيه أنبوبان، واحد من المطبخ المركزي والثاني من باقي المراحيض. كانت هذه المياه تسيل طوال النهار بصوت مزعج.

في نفس اليوم (19 يونيو 1994)، وفَور وصولي إلى مركز الشرطة، حُملت إلى زنزانة في طابق تحت الأرض وعينيّ معصوبتان. وهناك أحاط بي خمسة أو ستة عناصر من الشرطة. فطلبوا مني أن أحكي لهم عن حياتي منذ دراستي الجامعية، وماذا كنت أعمل منذ أن رجعت من فرنسا سنة 1989.

وبعد ذلك، طُلب مني أن أذكر لهم اللقاءات والاجتماعات التي حضرت فيها. فذكرت لهم رابطة الدعوة الإسلامية، والتضامن، والجمعية الإسلامية للبناء الحضاري ولقاءات مع بعض الشخصيات السياسية مثل أحمد طالب الإبراهيمي (وزير الخارجية الأسبق) وبن يوسف بن خدة (رئيس الحكومة المؤقتة للدولة الجزائرية). لم يكن يهمهم ما ذكرته لهم، غير أنّه لم يكن لديّ ما أقول لهم غير ذلك.

ومـن هنـا بـدأتُ أتعـرّض لتعـذيب المـاء والخرقـة، والمعاملـة العنيفـة والتعـذيب والكـلام الفـاحش لشخصـي وأسـرتي وأمي. لم أستطع التحمّل، وكنـت أحسّ أنّ المـوت قـرب مـني، وأُمرت أن أخبرهم عن اللقاءات والاجتماعات السرية حسب زعمهم وعن العلاقات مع المجموعات« الإرهابية» حسب ادّعاءاتهم. ولم يتوقف عذاب الخرقة إلاّ عندما كنت أحرّك يدي لأشير أنني سأتكلم. وهناك، اضطُررت إلى أن أصطنع سيناريو لأتجنّب التعذيب. ثم أُرغمت على أن أحدثهم عن جبايلي وآخرين، فاختلقت أنيّ أمرت يوسف فعل شيء واصطنعت سيناريو عن لقاء في مسجد حي الجبل.

ثم تركوني في الزنزانة وجسمي منتفخ بالماء، وكنت أحسّ آلاماً فظيعة على مستوى الساقين بسبب الحبل الذي شدّوه بقوة، وعلى مستوى يديّ بسبب الأغلال التي كُبّلت بها وكذا على مستوى الكتف. وقضيت ليلتي الأولى في عذاب أليم دون أكل.

وفي 20 يونيو 1994، أي في اليوم التالي، كرّروا لي التعذيب بالماء والخرقة مرتين في نفس اليوم ولفترات أطول من قبل، ولاقيت الشتم والكلام الفاحش واللكمات على الوجه والعينين، ثم هددوني بأن يأتوا بزوجتي ويفعلوا بها الذي لا يُمكن تصوّره أمامي إذا لم أذكر اجتماعات أخرى. فاختلقت سيناريو آخر مع لعريبي وتخنوني وعيسات واصطنعت صلة خيالية مع رجام ويوسف ومحمد السعيد لأنهم كانوا كل مرة يأمروني بأن أخبرهم عن لقاء وحدة الفصائل المسلحة. وبعد معاناة كبيرة فكوا القيد الذي كان يربطني على المقعد الذي مدّوني عليه، وفكّوا الأغلال التي ربطوا بها يديَّ خلف ظهري.

ثم تركوني مطروحا على الأرض المبللة في الزنزانة وطلبوا مني أن أفكر بجدية، لأنهم سيعودون في اليوم القادم وسيمارسون ألواناً أخرى شرسة من التعذيبٍ. قيل لي أنّ التعذيب سيستمر وإن بقي سنة بدون انقطاع إذا استدعى الأمر ذلك.

فتمددت قليلا على الأرض، ثم قمت بصعوبة لأداء صلوات اليوم قصراً وجمعاً. وبعد لحظات سمعت إخوة يأذّنون من عدة زنزانات لصلاة المغرب. ففهمت أني لست وحدي فسألت الله أن يرفع الظلم والتعذيب الذي نتعرض له باستمرار.

وفي يوم 21 يونيو 1994 كنت غامساً في هُواس التعذيب باستمرار، وكنت كلما سمعت ضجة أو فتح الباب ظننت أني ذاهب إلى التعذيب. ولكن لم تأت عناصر الشرطة في هذا اليوم، وتُركت في حالة انتظار وهاجس مستمر.

وفي يوم 22 يونيو 1994، تحدّث معي شرطي من المجموعة كان يظهر عليه الهدوء ونَفاذُ الذهن. دام الحديث ساعات طويلة وكان بحضور اثنين أو ثلاثة أشخاص من

المجموعة. فشرح لي انحراف الجبهة الإسلامية للإنقاذ والفراغ السياسي لبرنامجها و"التوسُّعية النحسة" للوهّابية التي تتزعّمها العربية السعودية، التي حسب رأيه أنتجت فكرة الهجرة والتكفير، وطموح اليهود في السيطرة على العالم أجمع في الميدان السياسي والاقتصادي... وحسب زعمه فإنّ اليهود وجدوا "أشخاصا أمثالنا" ليحطّموا الإسلام والدول الإسلامية.

ثم تركوني وطلبوا مني أن أفكر جيّدا في الأمور التي لم أدل بها بعد.

وفي يوم 23 يونيو 1994 كنت لا أزال في هواس التعذيب بما أنني كنت أنتظرهم في أية لحظة. لقد كنت أراجع باستمرار كل الذي اصطنعته لهم أثناء التعذيب حتى أستطيع تكراره خلال "الاعترافات". لأنني لو أنكرت تلك الأمور أو نسيتها فإنّ عذابا أشدّ كان ينتظرني.

وكان يوم 24 يونيو 1994 من أطول الأيام في حياتي بسبب ما تعرّضت له من التعذيب بالماء والخرقة مع اللكمات في كل موقع من الجسم وخاصة الوجه والعينين.

واسترجعت سيناريو يوسف وصرّحت لهم وَهْمِيّاً أنني أعطيته أسماء جبايلي، عميد الجامعة، ومدرّسين آخرين لهما اتجاه يساري من معهد الرياضيات مثل إدريس بولعراس وعمار خوجى.

واسترجعت كذلك سيناريو لعريبي وبلعيدي وتخنوني وعيساة وزعمت أنّ هؤلاء لهم علاقة وثيقة بيوسف ورجّام ومحمد السعيد. واصطنعت خبراً مفاده أن هذا الأخير بعث إليّ برسالة أكّد لي فيها أنّ الحوار مع النظام غير مجدٍ. وبما أنهم كلّموني عن اجتماع لإحدى الجماعات، فقد اختلقت لهم أنّ أعضاء هذه الجماعة أكّدوا لي تحضير ذلك الاجتماع غير أنّي لم أكن أعرف أين سيتم.

كل ذلك كان غير كاف لإيقاف تعذيبي الذي طال وطال كثيرا. وأُمرت أن أذكر كل اجتماع. فذكرت لهم اجتماعاً مع علي جدي عند يوسف بن حليمة. ثم ذكرت لهم اجتماعا وديا مع بلّحرش ولمجداني بدعوة من بلّحرش داخل فيلا أحد أقربائه. فوُجّهت لي تهمة التجسس لصالح الأمريكيين بما أنّ تلك الفيلا مجاورة لمؤسسة أمريكية-جزائرية. ثم ذكرت لهم دعوة صديق للقاء عادي جدا في حسين داي. كل ذلك لم يؤدّ إلى توقيف التعذيب. وبعد مدة، أخبروني أن أحدا سيأتي ليكلّمني وعليّ التزام الصمت. إن الشخص المعني كان الدكتور العفري الذي أكّد أنني شاركت في اجتماع عند شرفاوي في 1994 وشاركت معه وسيدهم وحمّي في اجتماعات أخرى من أجل أعمال إرهابية.

ولما خرج العفري، أكّدت لهم أن كل ذلك غير صحيح، وفهمت في ذلك الحين انه منذ البداية كانوا يريدون أن أتحدث عن الاجتماعات التي ذكرها الدكتور العفري. فأنْذروني بأن أفكر جيّدا وإلاّ فعليّ أن أستعدّ للتعذيب. ثم تركوني لمدة ربع ساعة أحسست فيها أنني سأهلك فتأوَّهت بصمت وتضرَّعت إلى الله القدير.

ثم رجعوا إليّ وفكّوا رباطي وتركوني أتألّم في زنزانتي. وأخبروني أن العقيد كان قد حضر تلك الحصة، وأنهم سيأتون في الغد بطرق أخرى لانتزاع الاعترافات. كان ذلك في المساء، نهاية يوم أحسست فيه أنه طويل وطويل جدا!

لقد كان يوما 25 و26 يونيو 1994 يومين للألم والانتظار اللانهائي. فعند كل ضجة كنت أظن أنهم قدموا ليأخذوني إلى أنواع أخرى من التعذيب. إن قراءتي للقرآن والصلاة قد خففتا عنّي المعاناة. وقد لجأت إلى الله الواحد سبحانه وكنت أحس بالقرب من الله في تلك اللحظات.

وهناك فكرة راودتني كثيرا: إن شجرة الإسلام لا بدّ وأنّ لها جذور عميقة وراسخة. إنها في الكهوف والقبوات والطبقات تحت الأرضية، إنها عبر التضرع والابتهال إلى الله بالصلوات والدعاء الخالص، الدعاء الذي يرتفع من أفواه المؤمنين في سكون الليل وظلامه، إنها عبر الصيحات المشابهة لـ «أحد! أحد!» التي كررها بلال تحت التعذيب، إنها عبر الدموع والآلام بشتى أنواعها، وعبر الأنين والأرواح التي تصعد إلى الله أثناء التعذيب، في نفس الزنزانات التي عُذِّب فيها آباؤنا وسلّموا أرواحهم خلال ليالي الاستعمار، عبر هذا كله تتوطّد وتقوى جذور شجرة الإسلام.

إن 27 يونيو 1994 كان يوم تعذيب أطول من يوم 24 يونيو 1994. فقد استعملوا هذه المرة مختلف الوسائل، الماء والخرقة واللكمات والجَلد على باطن القدمين. إن كل الذي اصطنعته لم يكفهم. ففهمت أنهم أرادوا منذ بداية التعذيب أن أعترف بالاجتماعات الخيالية التي تكلّم عنها الدكتور العفري.

ثم قيل لي أنني مصاب بِحصار نفسي وأنني خائف من النتائج التي ستنجرّ لو تكلمت عن الاجتماعات (الخيالية) التي ذكرها الدكتور العفري. وأمرني الشرطي الذي بدا هادئاً وظريفاً – وكأنه أخصائيٌ في علم النفس – أن أقرأ آية الكرسي حتى «أتحرّر نفسياً.» فقرأتها وتضرعت إلى الله. كل الأشخاص الذين كانوا حولي تساءلوا عن هذا "الحصار النفسي". ومن أجل "تحريري"، أوتي بالدكتور العفري من جديد وطُلِب منه أن يعطيني التفاصيل عن الاجتماعات (الخيالية) التي كان قد ذكرها.

فقال لي حينئذٍ أني حضرت معه في اجتماع في 1994 في منزل الحاج شرفاوي بحضور محمد السعيد والحاج حمي ومصطفى ابراهمي وآخرين. وقال أيضا أنه في ذلك الاجتماع المزعوم أخذ محمد السعيد الكلمة وأعلن أن الفصائل المسلحة ستتحد في قوة واحدة، وكان هذا الاجتماع المزعوم تحضيراً لمؤتمر الوحدة للفصائل المسلحة. وذكر العفري أني حضرت أربعة اجتماعات في عيادته مع الحاج حمي والدكتور سيدهم لتعيين الشخصيات الثقافية التي يجب اغتيالها، مثل الجبايلي...

وهنا أُمِر بأن يسكت ولا يذكر أسماء المثقّفين الذين تحدّث عنهم من قبل. فأُمرت أن أردّ على الدكتور العفري. فقلت له: «لماذا تكذب وأنت ترى أنني تحت التعذيب؟» فقال لي: «نعم، لقد حضرت عندي، في عيادتي، مع الأشخاص الذين ذكرتهم!» فقلت له: «اتق الله ولا تكذب!» حينئذٍ شدّدوا عليّ التعذيب لأنني، بالنسبة لهم، كنت أتمادى في الكذب.

فأخرجوا العفري وعذّبوني لمدة أطول حتى يقتلعوا مني اعترافات فيما يخص الاجتماعات الوهمية التي ذكرها الدكتور العفري. لقد كنت شبه متأكد أنني سأسلّم الروح إلى مولاها في تلك اللحظات، فكرّرت ما قاله العفري حتى أتجنب أهوال المزيد من التعذيب. ولكن ذلك لم يكفهم، فطلبوا المزيد من التفاصيل ثم تركوني أخيرا مكبلا أعاني الأمرّين لفترة طويلة.

وعلمت فيما بعد من طرف الدكتور العفري أنهم رجعوا إليه وأمروه بأن يقول الحقيقة وأنهم لن يؤذوه. وحينئذ أكّد لهم أنه لم يحدث شيء من هذا كله وأنه اصطنع ذلك حتى ينجو من التعذيب. فعادوا إليّ من جديد، وفكّوا رباطي وأخبروني أنهم سيرجعون غدا. فقضيت الليلة في معاناة كبيرة متضرعا إلى الله العلي القدير.

وفي يوم 28 يونيو 1994، أي في اليوم التالي، حدثت مناقشات طويلة بيني وبين اثنين أو ثلاثة من عناصر الشرطة، بدون تعذيب ولكن مع تهديدات من حين لآخر. فوضّحت لهم أنه فيما يخص الاجتماع الذي وقع عند شرفاوي، فلا شيء من هذا القبيل حدث لأن آخر زيارة لي له تعود إلى أكثر من سنة كاملة، وأنه قد غيّر مقرّ سكناه. وفيما يخص اللقاءات في عيادة العفري، قلت لهم أني لم ألتقِ بالدكتور سيدهم عند الدكتور العفري.

وفي يوم 29 يونيو 1994 تعرّضت لطريقة جديدة من التعذيب طوال اليوم. الجلد بالهراوات وأنابيب مطاطية على الرأس والظهر العريان والفخذين والركبتين والساقين

والذراعين واليدين. لقد كان وابلاً من الضربات القاسية ينزل عليّ طيلة اليوم بدون شفقة. أحسست أنني سأسلّم روحي مرة أخرى. إنهم كانوا يريدون مني اعترافات عن «الجزأرة» التي أجهلها والمسؤولية الوهمية التي أحملها في «هيكلتها». وأمروني بالكلام عن الجمعية الإسلامية للبناء الحضاري وعن تركيبتها وهياكلها وأهدافها.

وفي آخر النهار، أعطوني فنجان قهوة وشيئا من الخبز. لقد كنت أبتلع الخبز مع القهوة بصعوبة. ثم تُركت مرمياً على الأرض في زنزانتي.

وكان يوم 30 يونيو 1994 يشبه سابقه. فقد تعرضت لنفس تقنيات التعذيب طيلة اليوم الذي بدا لي أطول. ولكن هذه المرة بقيَت آثار الجلد والتعذيب على كامل جسدي، آثار التعذيب التي لم تندمل بعد. وفي آخر النهار أوقف التعذيب وأعطوني قطعتين من الخبز وقليل من الجبن، وأخبروني أنّ المرحلة الأولى من التحقيق قد انتهت وبقيت المرحلة الثانية. لم يبق سوى تسليم أمري إلى الله رب العالمين.

مَرَّ يوم 1 يوليو 1994 دون أيّ شيء يذكر. كان قميصي وسروالي الوسخين ينتنان برائحة كريهة من الدم الذي سال من جروحي الكثيرة.

وجاء يوم 2 يوليو 1994، أُخذت إلى الطوابق العليا من أجل توقيع القسم الأول من المحضر. وأُعطيت قميصين لألبسهما وأغسل ثيابي الوسخة. لم يقدَّم إليّ أيّ نوع من العلاج مع أنني طلبت ذلك.

وفي يوم 3 يوليو 1994 كانت هناك مناقشة طويلة في موضوع التجسس بين الروس والأمريكان؛ إنها طريقة لإعدادي للتحقيق القادم. لقد اتُّهمت في النهاية بالجوسسة وشدَّدوا على أنّ اللقاء الذي تمّ مع الدكتور بلّحرش والدكتور لجداني في فيلا في المدنية كان لقاء تجسس لصالح المخابرات المركزية الأمريكية (C.I.A). وطُلب منّي أن أفكر من جديد في اللقاءات التي لم أذكرها بعد.

استدراك: نسيت أن اذكر مواجهة مع الأستاذ بن حليمة التي أكّدت خلالها أنه بريء. كان ذلك في الأسبوع السابق.

وفي يوم 4 يوليو 1994 غسلت قميصي وسروالي بصعوبة كبيرة بقليل من صابون أومو (Omo) الذي سلّمه لي ذلك الشرطي "الهادئ والظريف". وطلبت قليلا من الجافيل لتنقية جروحي فلم أحصل عليه إلاّ بعد يومين حين لاحظني أحد الحراس في حالة يُرثى لها. أعطاني كمية قليلة. هذا هو "الدواء" الوحيد الذي تحصّلت عليه.

بدأت حالتي العامة تتدهور تدهورا خطيرا: ضعف في القوى مع آلام كثيرة، وسيَلان مُتَقَيِّح من الأنف، جروح تعفنت بسبب الصدمات التي أحدثتها الضربات والجروح، آلام حادة في العينين وانخفاض في الرؤية للعين اليسرى بسبب اللكمات على حَجاج العين، دويّ في الأذنين وانخفاض السمع بسبب نفوذ كميات كبيرة من الماء أثناء التعذيب بالخرقة والماء، تخدّر الظهر والأيدي بسبب تشديد ربط الأغلال، أرق بسبب الأوجاع المستمرة في العظام والمفاصل جرّاء افتراش أرضية الزنزانة الإسمنتية.

لقد كان أحسن عزاء لي في تلك اللحظات هو ذكر الله رب العالمين الذي شعرت أنه قريب من روحي. إنّ قراءة القرآن شفاء لا مثيل له. سألت الله بكل قواي في حالة تضرع وبكاء بأن ينتهي الظلم وتصعيد التعذيب تجاهي وتجاه كل المؤمنين.

في 5 يوليو 1994، يوم عيد الاستقلال، لم تكن لدينا أية معلومات عما هو جار خارج عالمنا. وحوالي الساعة العاشرة صباحا، أخذ الحراس كل المعتَقلين في زنزانات تحت الأرض – بما فيهم المتحدّث – إلى الطابق الأعلى فصعدنا مصطفّين واحدا خلف الآخر والعينان معصوبتان. لقد كنا حوالي عشرة، ووُضعنا في قفص مساحته مترين أو ثلاثة أمتار مربعة ونوافذه مفتوحة حيث يمكن رؤية السماء عبر المباني. ورغم أننا كنا مكدّسين فقد كنت سعيدا لأني استنشقت جرعات من الهواء النقي.

ورأيت الدكتور العفري الذي عرفته بصعوبة لأنه تغيرت ملامحه تماماً. فقال لي: «معذرة يا سعيد، لقد اصطنعت ذلك السيناريو تحت التعذيب فتذكرت زملائي في الثانوية مثلك ومثل سيدهم، وهكذا ورّطتكما أنتما الاثنين في أعمال إرهابية وهمية.» واخبرني أنه هو الذي وجّه الفرقة الخاصة، مضطرّا ومجبورا، في يوم 19 يونيو 1994 قرب منزلي وهكذا اختُطفت أنا وأبنائي على الساعة الثانية بعد الزوال. وأكد لي أنه تراجع عدة مرات فيما بعد عمّا قال ولكن بدون جدوى. وهنا فهمت الضراوة التي كان يعاملني بها هؤلاء الجلاّدون، الذين أرادوا بأية طريقة أن أؤكد تصريحات العفري، ولكن بما أنني أجهل تلك التصريحات لم يكن لديّ إلاّ اصطناع تصريحات أكثر تلفيقاً حتى أتجنّب التعذيب.

وعرفت صديقاً آخر، وهو الدكتور نور الدين لجداني، مختص في علم الأوبئة والذي يشتغل بوزارة الصحة، وكان يعاني من مرض البواسير ولا يأكل شيئا ولا يتلقّى علاجا بطبيعة الحال. وقد حكى لنا مختصّ في الإعلام الآلي أنه أمضى ثمانين يوماً من الاحتجاز والتعذيب وأنه نجا من الموت عدة مرات. وقال أنه رأى في مكان آخر أناسا يموتون موتة

بشعة تحت أنواع من التعذيب لا يتصورها إنسان: المنشار، الشفاطة، الخنق، عملية الخرقة الخ. وحكى لنا آخرون تقنيات للتعذيب رهيبة للغاية!

يا إلهي! إنّ كل هذه الجرائم والإبادة تقع في صمت في الأقبية والزنزانات تحت الأرض لدى الفرق الخاصة ومخافر الشرطة، الخ.

وأخيرا وفي ساعة متأخرة من المساء، رجع كلّ منا إلى زنزانته تحت الأرض حيث العزلة والروائح الكريهة. لقد صرت أحس بها أكثر فأكثر.

في صباح 6 يوليو 1994 أخذوني إلى الطابق الأخير، أو ما قبل الأخير، من أجل إتمام المحضر. وكان يجب عليَّ أن أعترف بكل شيء وإلاّ فإنّ التعذيب كان سيُستأنف من جديد. وبعد ما رآني أحد الجلاّدين أتألّم بشتّى أنواع الألم، سألني — وكان له صوتٌ رخيمٌ، وكان هو الذي أعطاني من قبل قليلا من الجبن بعد يوم من التعذيب — قائلا: «إنّ أباك كان شهيدا أليس كذلك؟» فرددت بالإيجاب. فسألني: «لقد عُذِّب من طرف الفرنسيين؟»، فقلت بالطبع. فقال: «مَن الذي نال أكبر قسط من التعذيب، أنت أم أبوك؟»، فتردّدت عن الإجابة، لأنّي لم أكن أظن أنّ هناك فرقا كبيرا، ولكن قلت له مع ذلك: «أظن أنّ أبي قد عُذِّب أكثر.» فردّ: «ترى إذن!»، ويقصد أنّ التعذيب الذي يمارسه اليوم النظام الانقلابي أقلّ شراسة.

ولكن ما هو الفرق عندما يموت الشخص اليوم تحت التعذيب كما مات المجاهدون كذلك تحت التعذيب إبّان حرب التحرير؟ فتذكّرت حينئذ عنوان كتاب المحامي جاك فيرجيس الذي يلخص المأساة: «رسالة إلى أصدقائي الجزائريين الذين أصبحوا جلاّدين.»

في الفترة بين 7 و12 يوليو 1994 كنت محبوساً في زنزانتي ليلاً ونهاراً. لقد كنت مشغولا بجروحي التي أصبحت تؤلمني أكثر فأكثر. ولقد كنت أتألّم خاصة من ضربة قاسية على رأسي، ومن عيني اليسرى حيث أن بصري ضعف كثيرا ومن يدي اليمنى التي أصبحت لا أستطيع طيّها وكذلك من آلام في ظهري.

وفي 13 يوليو 1994 صعدنا (أنا وبعض المعتَقلين) من أجل إتمام المحاضر. كثير من الاعترافات المقتلعة تحت التعذيب لم تطرح لي من جديد. فوقّعت المحضر مثل المرة السابقة، والعينان معصوبتان. وأخبرني المحامي فيما بعد أنهم أعادوا النقاط السابقة بطريقة مضخمة أكثر.

ولما رآني أحد الحرّاس أتألّم من جروحي، نظّف لي الجروح ووضع عليها المركركروم. ثم رجعنا إلى زنزاناتنا.

وفي أيام 14، 15 و16 يوليو 1994، بقيتُ في زنزانتي أتألّم من جروحي ألماً شديداً. وفي مساء يوم 15 يوليو أُدخلت (مع معتقَلين آخرين) عند المصوّر. فأخذوا صوَرنا مع بصماتنا.

وفي ليلة 16 إلى 17 يوليو 1994، وبينما كنت أتوقّع أني ذاهب يوم الغد لأمثل أمام قاضي التحقيق، ها هم جاءوا وأخذوني إلى الطابق العلوي من أجل المناقشة مع القادة. لقد أنكرت التصريحات التي انتُزعت مني تحت التعذيب، ولكنهم أكّدوا بأنني تكلّمت بكل حرية. حينئذ، وخوفا من أن أرجع إلى التعذيب، كررت لهم ما قلته من قبل ثم أرجعوني إلى زنزانتي.

وبعد لحظات، أي عند منتصف الليل تقريبا، فُتح باب زنزانتي. فاندهشت، كنت أظن أنهم سيأخذونني إلى مكان آخر للتعذيب. حقاً لقد جمد الدم في عروقي من شدة الخوف. وضعوني داخل سيارة في المقعد الخلفي وانطلقت بنا. لم أفهم شيئا. وبعد ربع ساعة نزلت والعينان معصوبتان إلى أن دخلنا عمارة. فتكلّموا عن بطاقة طبية تُعدّ لي ففهمت أنني في قاعة استعجالات من أجل العلاج، ومن المحتمل أن نكون في مستشفى. فتنفست بعمق، وارتحت أنني لم أُحمل إلى مكان التعذيب. فجاءت امرأة وأخذت تعالج يدي اليسرى ولمت الجرح بعدة نقاط خياطة لأن الجرح كان عميقا. وفضلت أن تُفحص جروح رأسي من طرف أخصائي في جراحة الأعصاب. ونظراً لتأخر هذا الأخير قيل لي: «لا يسمح الوقت حتى تُجرى لك عملية جراحية لعلاج التمزقات في رأسك.»

ومن ثَمَّ ردّني الجلاّدون إلى زنزانتي تحت الأرض من جديد.

وفي 17 يوليو، مُثلت أمام قاضي التحقيق بالمحكمة الخاصة بالجزائر أين صدرت في حقّي مذكرة حبس واعتُقلت في سجن الحراش.

14.2. محمد سادات

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*، ص. 153.

اسمي محمد سادات، أبلغ من العمر 39 عاماً. متزوج وأب لثلاثة أطفال. أشتغل رئيساً لقسم الإدارة في الخطوط الجوية الجزائرية بمطار الجزائر العاصمة. أدلي بهذه الشهادة من سجن الحراش يوم 14 أكتوبر 1994.

أوقفت يوم 7 سبتمبر 1994 في حدود الساعة العاشرة صباحاً، حينما كنت أغادر المركز الطبي للخطوط الجوية الجزائرية على مقربة من مقرّ عملي. كانت ترافقني ابنتي الصغيرة البالغة من العمر سبع سنوات، جئت بها إلى طبيب الأسنان للمعاينة. فصلتُ عن ابنتي التي أُخِذت في سيارة تابعة للخطوط الجوية الجزائرية كنت أوقفتها أمام المركز الطبي. لا أدري حتى الآن مصير ابنتي.

أخذوني مباشرة إلى ثكنة شاطوناف، وفورا أوسعت ضربا وشتما. ثم جرّدوني من ثيابي ومدّدوني فوق سرير مصنوع من الإسمنت ثم ربطوا قدميّ وفخذيّ ويديّ بأغلال مشدودة بإحكام تحت السرير. كنت كقطعة السجق بدون أية إمكانية للحركة. ثم شرعوا في تعذيبٍ فظيع بالخرقة، خرقة مبلولة فوق الوجه ويفرغ فوقها الماء بدون انقطاع ومنخري مسدود بأيديهم، والنتيجة هي الانقطاع الكليّ عن التنفس. بعدها ابتلعت الماء وفي وقت قصير امتلأ بطني. عندها صعد أحدهم فوق بطني لاستصراع الماء.

بعد ذلك عذّبوني بالكهرباء (400 فولط) متبوعة باللكمات العنيفة والضرب بهراوة تشبه مطرقة مجهّزة ببرغي وتُحدث جروحا في الجسم. ثم أعادوا التعذيب بالخرقة وهكذا دواليك. تعرضت لهذا التعذيب حوالي اثْنتا عَشْرة ساعة يوميّاً.

وفي نهاية كل حصّة تعذيب كان عليهم أن يأخذوني إلى زنزانة انفرادية حيث كنت لا أقوى على المشي وأعاني من آلام فظيعة في كل أنحاء جسدي وخاصة في ناحية الكتف. كانوا يُلقون بي داخل الزنزانة عريانا ويأمرون الحرّاس بحرماني من الأكل.

وفي الغد، أعادوا عملية التعذيب بنفس الطرق. كانوا يقولون لي في كل مرة ستموت اليوم وإن لم تمت تحت التعذيب سنضع لك رصاصات في الرأس وستُرمى أمام بيتك. هدّدوني عدة مرات أنهم سيحضرون زوجتي وسيغتصبها كل الجنود.

دامت هذه الوضعية ثمانية عشر يوما. عُذِّبتُ بانتظام مدة اثْنتا عَشْرة ساعة يوميّاً. كانوا يُلقون بي في نهاية النهار مجرّداً من الثياب في زنزانة انفرادية.

كانت الحصّة الأخيرة من التعذيب الأكثر فظاعة حيث كسروا ذراعي بضربي بكل قوة بكرسي بينما كنت مقيداً إلى السرير الإسمنتي. كما ضغط الضابط الذي كان يضربني بالكرسي – ويقوم بمراقبة كل عمليات التعذيب منذ البداية – على عيني بإبهامه بكل قواه لكي يفقأها وذلك طوال أكثر من 15 دقيقة. وفي نفس الوقت كنت أعذّب بالكهرباء، فتوصل قطبي الكهرباء بأذني ثم بجهازي التناسلي. إضافة إلى هذا تكبّدت الخنق بالماء والضربات التي لا تنقطع.

تسببت الضربات القوية في الدماغ والوجه في أوديما خطيرة في ناحية الوجه والعينين، كما أدّى جَلد الرأس إلى فقدان القدرة على فتح العينين والفم. وكان الجلادون يضحكون حين يروني منتفخا كالقِرْبة.

كانوا يضعونني في الزنزانة ثم يُخرجني الجنود ليوجّهون إليَّ الضربات ويطفئون سجائرهم على جلدي، وعلى أنفي وبطني وأذنيّ.

أنا معتقل حاليا في سجن الحراش. والكسر الذي تلقيته في ذراعي الأيمن أثبتته الأشعة في عيادة السجن يوم 3 أكتوبر 1994.

أنبهكم أنهم هددوني بتدمير بيتي الذي أسكن فيه مع والدي وعائلتي.

بما أنّ ذراعي مكسورة وأنّي شبه أعمى (بصري مضطرب من جرّاء التعذيب) ولي ازرقاق الدم من اللّطْم تحت الجلد، علاوة على الآثار النفسية التي تركها التعذيب المستمر، فإنّ بقائي على قيد الحياة يعتبر معجزة. كانت حياتي مهدّدة إلى غاية مثولي أمام قاضي التحقيق للمحكمة الخاصة بالجزائر، وقد أُوسعت ضربا وهُدّدت بالإعادة إلى التعذيب في حالة إنكار ما جاء في محضر "التحقيق" للشرطة. وقد حدث هذا أمام مكتب القاضي في رواق الطابق الخامس لمحكمة الجزائر.

15.2. الطيّب زيتوني

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

اسمي الطيّب زيتوني، عمري 25 سنة وأقطن دلّس، بمدينة الحدائق أين أمارس مهنة خرّاط.

يوم الخميس 4 مايو 1995 على السّاعة التّاسعة صباحا دخلت فرقة من الجيش مرفوقة بالدّرك الوطني إلى محلّي. استجوبني دركيّ برتبة رقيب وحينما قلت له أنّ اِسمي زيتوني ركلني ركلة قويّة في أسفل بطني فوقعت على الأرض لخفّة وزني (57 كيلوغرام). بعد ذلك أركبوني في شاحنة ووُضعتُ على بطني كي لا يراني أحد، وعند توقّف الشّاحنة وجدت نفسي أمام مقر شركة لوناكو (ONACO) الواقعة في بوّابة دلّس. لوناكو مؤسّسة (مصنع) قديمة تحوّلت إلى ثكنة (مركز أمامي) للجيش في دلّس.

أنزلوني من الشّاحنة، ثمّ أوثقوا يديّ بشدّة بحبل وراء ظهري وألقوا بي وسط السّاحة حيث أحاط بي خمسة أو ستة جنود وقاموا بتغطية وجهي بثوب مبلّل، ثم بأمر من الرّقيب بدؤوا بتوجيه الضربات إلى كلّ جسدي بما في ذلك صفع وجهي. لم أستطع أن أصدّ كلّ

ذلك لأن يديّ كانتا مربوطتين. ضربوني بقضبان خشبيّة لمدّة عشرين دقيقة على جميع أنحاء جسدي. ثمّ أجلسوني على ركبتاي فوق طريق مزفّت يحرق كلّ من يلمسه، كلّ هذا ولم أكن أعلم حتّى ماذا فعلت ولماذا يعاملونني هكذا.

وبعد الظّهيرة جاء نفس الدركيّ برتبة رقيب، ففكّ وثاقي وأخذني إلى مكتبه وقدّم لي بعض الماء لشدّة عطشي. بعدها بدأ يسألني عن أناس مطلوبين، ولأنّي لم أكن أعرفهم فقد أطلق سراحي قائلا أنّه كان مخطئا في حقّي.

وعند رجوعي إلى البيت فرحت عائلتي بعودتي خاصّة وأنّ العيد كان على الأبواب. استحممت، وبدأت الوالدة بتضميد جروحي ودهن جسمي المزرّق من جرّاء الضرب بزيت الزّيتون. عندها رنّ الهاتف، ورفعت السّماعة فإذا به نفس الرّقيب يطلبني للحضور إلى الثّكنة في أسرع وقت ممكن حاملا معي بطاقة التعريف. وهذا ما قمت به فعلا. طلبت من والدي مرافقتي بسيّارته، وانطلقنا تاركين أمّي تبكي.

عندما وصلنا إلى الثّكنة وجدنا الرّقيب محاطا بالجنود. أخذني إلى مكتبه وطلب منّي بطاقة التعريف، وقال أنني سأمضي الليلة في الثكنة. بعدها طلب من أحد الجنود أن يخبر والدي أنّهم يحتاجونني وأنّ عليه الرّجوع إلى البيت بمفرده. أشرت إلى أبي طالبا منه الذّهاب وأن لا يقلق عليّ، فغادرنا والدّموع تذرف من عينيه وكأنّه كان على علم أنّ العائلة ستقضي العيد بدوني وأنّه لن يحتضنني إلاّ بعد خمس سنوات من السجن.

أركبوني على متن سيّارة إلى ثكنة أخرى تقع على شاطئ البحر، في حدود مدينة دلّس، اسمها لِيسَالِينْ (الملاحة — les Salines) والّتي تلقّب بمثلّث برمودا[د] لأنّه يندر من خرج حيّا من هذه الثّكنة الّتي التهمت عشرات الشّباب من منطقة دلّس لم يسمع عنهم أحد وانقطعت أخبارهم. هذا هو مصدر تسمية مثلّث برمودا. عرفتُ حينئذ أنّ الأمر خطير، وأنّه سوف تمرّ عليّ أيّام ستظلّ عالقة في ذاكرتي حتّى الممات، وأنّي أوشك أن لا أعود إلى البيت مرّة أخرى. وجاء في مخيّلتي كلّ الذين مرّوا من هذا المكان وانقطعت أخبارهم، كان أغلبهم شباب مثلي يعيشون حياة هادئة ويحلمون بجزائر حرة ومستقرة ويأملون بمستقبل سعيد. ولكن شاءت أقدار الله أن تجري الأمور على ما هي عليه، وربما سيكون لي نفس المصير. أثناء المسير كان رأسي مغطّى وكنت لا أرى شيئاً على الإطلاق ولم أكن أسمع إلاّ

[د] Le triangle des Bermudes.

شتائم مصحوبة بضربات على رأسي. وأحسست بخوف رهيب لأنّي لم أكن أعلم بعد لماذا يفعلون بي كلّ هذا.

عند وصولنا إلى الثكنة أنزلوني وشرعوا في دفعي بقوة وضربوني على جميع أنحاء جسدي. دخلنا نقّالة ونزعوا عني العِصابة الّتي كانت تحجب عني الرؤية، فوجدت نفسي أمام ثلاثة رجال أشدّاء داخل غرفة شبه فارغة ومفزعة. كانوا كلّهم برتبة نقيب، يرتدون لباس المظلّيين. قال أحدهم: «من الظّاهر أنّه إرهابي خطير.» أخذوني بسرعة ووضعوني داخل مكان يشبه الثّلاجة طوله 1.5 متر وعرضه ستة أعشار المتر. كان المكان ضيقا جدا لهذا كان عليّ أن أبقى جالسا على ركبتيّ، وكان الظلام دامسا والصمت رهيبا.

وفي حوالي الساعة الحادية عشر ليلا فُتح الباب وأخرجوني ولأوّل مرّة طرحوا عليّ سؤال: «أين الإرهابيّون؟» أجبت أنه ليست لي أيّة فكرة. عندها ضربت عشوائيّا حتّى أغمي عليّ، ثم رموا الماء على وجهي واستؤنف التعذيب. ثم أمر نقيب بأن أُؤخذ أمام شاطئ البحر وأُضرب حتى إذا فقدت وعيي أُرمى في البحر لأفيق من غشياني، وهكذا دواليك.

في هذه اللّيلة أُغمي عليّ ثلاث مرّات بهذه الطّريقة، وكل مرة يعود الرّقيب ليسألني نفس السّؤال: «ماذا عندك لتقول؟» فأجيبه أنّي لا أعلم شيئا وأنّي لا أعرف تماما ما يتحدّث عنه. وأمر الرقيب جنديّا أن يرميني بالرّصاص، فأخذ الجنديّ بندقيّته مصوبا إياها نحوي وقال لي: «تكلّم وإلاّ أطلقت عليك وابلا من الرّصاص!» أجبته أنّه ليس عندي ما أقوله لأنّي لا أعلم شيئا وأضفت: «إنّك لو قتلتني فأنت مسؤول أمام اللّه على هذا العمل الذي لا مبرّر له.» اقترب الرّقيب منّي وقال: «من مصلحتك أن تتكلّم، على كلّ حال فإنّك لن ترى والديك بعد اليوم.» وأمرهم بإرجاعي إلى الثلاّجة. لم يكن بمقدوري المشي، فأمر النّقيب بجرّي إلى النقالة. ولما وصلنا رموني في الثلاّجة كما ترمى القاذورات وأغلقوا عليّ الباب وتركوني في هذه الحفرة الموحشة وهذا السّكون القاتل.

في اليوم الثّاني (5 مايو 1995)، أخرجوني من حفرتي وأوثقوا يديّ ورجليَّ معا بحبل بعد أن جرّدوني من ثّيابي. كنت عاريا كيوم ولدتني أمّي. بدؤوا يضربونني بعصيّ من خشب. كان بين الجلادين رجل برتبة مساعد يُدعى وليد الشايب في الأربعينات من العمر، يُخيف كلّ النّاس، معروف بأنّه لم يتزوّج وليس لديه عائلة وأنّه لم يكن يعذّب من

أجل الحصول على معلومات ولكن من أجل التّلذّذ، يعني أنه سادي[ذ]. كان يحمل موصّلا سلكيّا ويقوم بجلدي على مستوى الوجه والرّأس. كان معه ثلاثة أو أربعة جنود يضربونني بالعصيّ. بعد ذلك قاموا بجرّي، وأنا عاري الجسد، على أرضيّة من حصب إلى غرفة التّعذيب على بعد خمسين مترا. ربطوني عاريا إلى قارورة أسيتيلين كي لا أتحرّك وإلاّ فأسقطها على جسدي. بدأ ولد الشايب يجلدني بموصّله السّلكيّ حتّى أغمي عليّ. ولما أفقت وجدت نفسي في الثلاّجة المظلمة والّتي أصبحت مأوى بالنّسبة إليّ، أين أستطيع أن أستريح قليلا.

وفي اليوم الثّالث، 6 مايو، فتح جنديّ عليّ الباب فرجع قليلا إلى الخلف ثمّ أدار رأسه. لم يكن بمقدوره رؤيتي في تلك الحالة: كنت عريانا ومليئا بالجروح والدماء، كما كنت أَنْتَن برّائحة كريهة. فأحضر لي سروالا وقميصا، أحسبها ملكي، لا أدري، لم أعد أتذكّر ماذا كنت أرتدي. بعدها أحضر لي قطعة خبز يابس من بقايا أيام وجدتها لذيذة لأنّني كنت لم آكل شيئاً منذ ثلاثة أيّام. ثم أحضر لي الماء وكان مندهشا كيف كنت أتلذّذ هذا الطّعام وكأنّه عصير الموز. وقد تأثّر لدرجة أنّه ضرب الباب بيده ضربة شديدة، وهمس بكلمات لم أفهمها لأنني كنت منشغل البال في أكل تلك اللقيمات. اعتذر إليّ كي يقفل الباب وقال: «إنّها الأوامر!» ثمّ همس إليّ بكلمة تشجيع. فرجعت إلى قبوي منشرح الصّدر لأنّني وجدت إنسانا فيه بقية رحمة، ولكني كنت قلقا لكونه ربّما الوحيد في هذه الثّكنة.

بعدها جاء أحدهم برتبة نقيب يدعى مولاي وفتح الباب. أخرجني وسألني عن بعض الأشخاص المطلوبين. ذكرت له من أعرفهم، فمنهم من هو جار لي ومنهم من سمعت عنه، ولكنني أكّدت له أنه ليس لي أية علاقة بهم، وهذه هي الحقيقة. فبدأ يهدّدني، وقال لي: « من الأفضل لك أن تتكلّم وإلاّ فإنّ مخابرات بومرداس سيحضرون لرؤيتك، وصدّقني فمعهم ستتكلّم حتّى عن أمّك!» ثمّ أغلق عليّ في الثلاجة وذهب.

وفي حوالي السّاعة الحادية عشر ليلا فُتح الباب، فوجدتّ أمامي ثلاثة رجال بلباس مدنيّ، أحدهم في الأربعينات من عمره، يرتدي نظّارات، ضخم وملامحه توحي بأنّه مثقّف. أمّا الاثنان الآخران فكانا شابين. فهمت أنّهم من المخابرات، يعني رجال يقرّرون إن كنت ستموت أم لا، وفي بعض الأحيان يجهزون عليك في التّوّ.

[ذ] ملاحظة المحررين: السادي هو الشخص المصنف بالسادية، وهي اشتقاق اللذة عن طريق تعذيب الآخرين، سواء بعدوان مادي كالضرب والإيذاء البدني أو بعدوان معنوي كالتقليل من شأن الآخر وعدم مراعاة مشاعره وكرامته. وغالبا ما تمتزج السادية بالنشاط الجنسي للسادي، فلا يشتق لذته الجنسية إلا عند إيقاع الأذى والضرر المادي والمعنوي بضحيته. السادية منسوبة إلى المركيز دو ساد (Marquis de Sade) 1814-1740.

أقول هذا لأنّي لاحظت من قبل علامة حمراء تميل للاسوداد في حائط النقالة، وعندما رآني أحد الجنود اقترب منّي وقال: «أتدري أنّ هذه العلامة عبارة عن دم؟» وأقسم بأنّ المقتول كان شابا تمّ القضاء عليه أمام عينيه. فبدأت أحاول فك هويته لأنني أعرف الشبان الذين اعتقلوا هنا وانقطعت أخبارهم.

بدأ أكبر الرّجال الثّلاثة سنّا يحدّثني بهدوء محاولا أن يقوّلني شيئا ما، فكان ردّي دائما بأنّي لا أعلم شيئا، ولو كنت أعلم ما كنت لأتحمّل ما لاقيته لحدّ الآن. فغضب وبدأ يضربني هو والآخرين مهدّدا إيّاي بالموت. لقد أصبح كالمسعور. بعدها أخذوني إلى غرفة التّعذيب، وقاموا بربطي وتجريدي من ثيابي ووضعوا الكهرباء في المناطق الحسّاسة من جسدي، وفي نفس الوقت قاموا بضربي على الوجه والرّأس حتّى أغمي عليّ. بعدها أيقظوني وأعادوا الكرّة بمضاعفة شدّة التّيار الكهربائي؛ وهَلُمّ جَرّا. في هذه اللّيلة أغمي عليّ عدّة مرّات. لم يكن باستطاعتي المشي ولا الكلام، فأرجعوني إلى حفرتي شبه ميّت.

في صبيحة اليوم الرّابع (7 مايو) جاء النّقيب مولاي مرفوقا بمدنيّ معروف باسم وليد، كان شاب قويّ، شديد السّمرة، أملس الشّعر، هو الأعنف والأرعب. وكان يخيف الجميع، ويقال بأنّه قتل الكثير من النّاس. فتح عليّ وليد الباب وقال: «عندك مهلة إلى غاية منتصف اللّيل لتتكلّم، فكّر جيّدا، هذه فرصتك الأخيرة.» ثمّ أغلق الباب تاركا إيّاي في هذه الحفرة المظلمة والسّكون القاتل.

لم أعد أعرف ماذا أفعل ولا ما أقول لهم عند عودتهم في منتصف اللّيل. هل أصطنع؟ ولكن ماذا أصطنع؟ هل أورِّط أناساً أبرياء؟ لم أعد أستطيع تحمّل مثل هذا العذاب لا جسديّا ولا معنويّا، فأصبحت كالمجنون أتمنّى الموت رغم أنّ عمري 25 عاما.

وفي حوالي السّاعة العاشرة ليلا جاء وليد لوحده حاملا معه أغلالا. أخرجني ثمّ كبّلني وقال: «أرجو أن تكون قد فكّرت جيّدا!» فأجبته أنّي لا أعلم شيئا على الإطلاق. فأخذني إلى غرفة التّعذيب ثمّ نزع ثيابي وبدأ يجلدني بموصّل كهربائيّ. ثمّ نادى وليد الشايب قائلا له: «أعمل به ما بدا لك.» فأثّر هذا الأمر على وليد الشايب إذ تغيرت علامات وجهه وكأنه عثر على كنز. بدأ يجلدني بكلّ ما أوتي من قوّة. بعدها طلب وليد إحضار آلة الكهرباء، وهذه المرّة وضعها في دبري مضاعفا التّيار الكهربائي. لم يكن بمقدوري تحمّل ذلك الألم فأُغمي عليّ. أحضروا الطّبيب العسكريّ ليكشف عني، فقال

لهم: «قليل من الجو[1] (Jus) سيريحه تماما!» فوضعوا الكهرباء هذه المرة في قضيبي حتى أُغمي عليّ مرّة أخرى ووجدت نفسي بعدها في زنزانتي أرتعد.

في اليوم الخامس، 8 مايو 1995، جاءوا لأخذي لممارسة نفس ألوان التعذيب. تطبّعوا على التعذيب فأصبح اطّراداً آلياً بالنسبة لهم في حين أنه كان جحيماً بالنّسبة لي. عندها بدأت أقول أيّ شيء، أذكر أيّ اسم يخطر على بالي. بدأت بذكر إمام كنت أعرفه سطحيّا، خطر اسمه صدفة ببالي. كنت أختلق لهم حكايات وسيناريوهات كانوا يأخذونها بجدّيّة. ذكرت لهم أسماء الجيران. كان همّي الوحيد أن يتركوني لحالي.

تغيّرت طريقة تعاملهم معي، فتوقّف التّعذيب فقط ليسهل عليّ الكلام وأقول لهم المزيد. ولما قلت لهم هذا كلّ ما أعرف استأنفوا التعذيب الكهربائي لأنهم أحسّوا أنه فعّال. أوصلوا الكهرباء إلى أصابع يديّ ورجليّ وأذنيّ، فذكرت لهم أسماء أخرى. كان الأمر بسيطا بالنّسبة لهم لأنّهم أحضروا لي قائمة من الأسماء وما كان عليّ إلاّ القول بأنّ فلانا فعل كذا وفلانا فعل كذا ومن ثمّ يحضرونهم ويعذّبونهم ليحملوهم على إمضاء محضر، وهكذا يكونوا قد أنجزوا عملهم. بعد ذلك أصبحت كالمجنون، أقول أيّ شيء، أضحك لوحدي بدون سبب، كنت أرى كلابا ونساء ورجالا لم يكن لهم وجود.

وفي ليلة من اللّيالي أخذني الجلادون إلى وسط المدينة، فأنزلوني وأمروني بالهروب. بلا شك كانوا يريدون رميي بالرصاص، فلمّا رفضت وضعوني على ركبتيّ وانهالوا عليّ ضربا حتّى نزفت دما من فمي وأنفي ورأسي، ثمّ أرجعوني إلى الثّكنة حيث أوثقوني عريانا في وسط السّاحة. وقد كدتُ أن أمزّق من طرف الكلاب التي كانت تمرّ أمامي من حين لآخر.

وفي الغد الباكر أخذوني إلى قاعة وليد الشايب حيث طلب منّي معلومات أخرى. وبما أنه لم يكن لديّ ما أقوله ضربني بحزامه، ثمّ أخرجني إلى السّاحة أين أمضيت كلّ الصبيحة تحت أشعّة الشّمس المحرقة.

وفي المساء جاء مفتش الشرطة ومعه قائد فرقة الدّرك الوطني. كانوا مندهشين لحالتي، أضحك بلا سبب وأتكلّم لوحدي كمجنون حقيقيّ. فبدؤوا يستهزؤون بي، ثمّ أمر النّقيب بأخذي إلى العيادة العسكريّة أين فحصني الطبيب ولكنّه لم يداو جروحي. وأمر الطبيب بإرجاعي إلى ثلاّجتي.

[1] ملاحظة المحررين: باللغة الفرنسية كلمة جو (Jus) تشير إلى العصير والتيار الكهربائي في آن واحد.

وحين استرحت أخذوني إلى مركز الدّرك ثمّ أعادوني إلى الثّكنة، أين عذّبني وليد الشايب مرّة أخرى بالكهرباء. ثمّ تعبوا منّي لأنيّ كنت أفقد وعيي فيعيدوني إلى زنزانتي. وبعد ذلك نقلوني إلى قسم الشرطة أين أمضيت على محضر لا أعلم ما فيه، ثمّ أرجعوني إلى الثّكنة حيث أمضيت بضعة أيّام، طلب الطّبيب خلالها من الجنود عدم التّعرّض إليّ كثيرا، غير أن الضباط كانوا يأتون أحياناً لضربي باللكمات أو بأحزمتهم. أمّا عن السّبّ والشتم والإهانات فحدّث ولا حرج، لأنيّ اعتدتّ عليها.

بعد هذا كلّه، وجدتُ نفسي في السّجن محكوما عليّ بخمس سنوات، مع آلاف الحالات التي تشبه حالتي أو أسوأ. كان معي أناس كنت سبباً في سجنهم، أناس أبرياء ذكرت أسماءهم تحت التّعذيب وبدورهم تكلّموا عن أشياء لم يقوموا بها للإفلات من التّعذيب أو التخلص منه. أناس كنت أتعذّب لحالهم كلّما رأيتهم فأقول في نفسي: «هل يعذرونني ويسامحونني عند علمهم بالحالة التي كنت فيها؟»

من يدري ربّما يسامحونني عندما يطّلعون على هذه الشّهادة.

16.2. صالح بوزينة

المصدر: شهادة مُبلَّغة شخصيا.

اسمي صالح بوزينة. أنا في سن الأربعين ومتزوج. أشتغل أستاذاً في التربية الإسلامية وإماماً. أنا من العاصمة ولكن أكتب هذه الشهادة من المنفى في شهر أغسطس عام 2001. قبل أن أشرع في الشهادة عن التعذيب الذي تعرضت له في 1994 و1995، أريد أن أصرّح أنّ هذا النظام الوحشي عذَّبني من قبل في سبتمبر 1984.[ذ]

حدث ذلك في يوم من أيام الربيع سنة 1994 وقد كنت نائما في وقت القيلولة فهجم عليّ جيش عَرَمْرَمٌ من عناصر المخابرات بأيديهم رشاشات الكلاشينكوف والمسدسات وقَلَبوا البيت رأساً على عقب ثم أنزلوني بسرعة وأركبوني سيارة بيضاء ثم غطّوْا وجهي بالسِّترة (Veste) الزرقاء التي كنت ألبسها وانطلقوا بي إلى مركز التعذيب في منطقة اسمها عين الله باتجاه دَالي بْرَاهيم ووضعوني في زنزانة منفردة وسخة وقالوا لي: «تبقى هنا حتى يأتي الأمر.» وكانت الزنزانة مضاءة بشبه كشّافٍ للنور (Projecteur) ثم حوّلوني إلى زنزانة مظلمة غاصَّةٍ بالشباب المؤمن. كانت تلك الزنزانة مظلمة، نتنة لأنّ فيها حفرة

ذ توجد الشهادة الكاملة عن تعذيب صالح بوزينة في سبتمبر 1984 في الباب التاريخي من هذا الكتاب، في مقالة بعنوان *ممارسة التعذيب في الجزائر (1962-1991)* حرّرها ص. د. سيدهم وم. آيت مبارك.

مسدودة مملوءة بالغائط، وكانت باردة بالرغم من كثرة الأنفاس. أخذوا من بيننا شابا في عمر الزُّهور وعذبوه عذابا وحشيّا. كنا نسمع صراخه وعَوِيلَهُ وتأَوُّهَهُ وكان قلبي يتمزق...

لم أتناول في تلك الفترة من الطعام سوى قطعة واحدة من الخبز القديم وشيئاً يسيراً جدّاً من البطاطة المقلية (frites) وجرعة أو جرعتين من الماء. نقص وزني بسبعة كيلوا. ولأنهم أخذوا مني الحزام، فإنّ سروالي صار أكبر مني بكثير واضطررت إلى أن أُمْسِكَهُ باستمرار حتى لا يسقط.

أخرجوني في اليوم الثالث وأمروني بالانصراف فظننت أنهم عازمون على قتلي فانصرفت وصرت أمشي وألتفت ورائي خَشية رصاصة تسكن دِماغي. وأسرعت الخطى حتى وصلت إلى مكان قريب من ملعب 5 يوليو فرأيت شبابا يهتفون باسم فريقهم الرياضي فقلت في نفسي: «لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم! الناس يعذبون على بعد كيلومترات منكم وانتم تلهون وتلعبون!»

ووصلت إلى البيت وبي من الجوع ما لا يطاق.. ومن ألم الرأس والقلب مثل ذلك والله المستعان.

عَزَمتُ على السفر إلى حمام بوحنيفية لأنني كنت أعاني من مرض القوباء (eczéma) في أصابع القدمين وقد سبّب لي ذلك حرجا لا قِبَلَ لي به.

وكنت قد سمعت عن المياه المعدنية الساخنة التي تخرج من أعماق الأرض في بوحنيفية وأنها مفيدة جدّاً لمرض القوباء فتحمست للسفر.

ولا يفوتني هنا أن أذكر أن جميع الأمراض (بدون استثناء)، التي كنت ولا أزال أعاني منها إلى يوم الناس هذا، هي من آثار السّجن في سنوات 1984، 1994 و1995.

ذهبت إلى بوحنيفية بسيارتي وفي الطريق أوقفتني فرقة من الدّرَكِ قريبا من مدينة سْفِيزَفْ (حيث مصنع السّكّر المشهور) باتجاه الغرب الجزائري. فتّشوا السيارة فوجدوا كُتُبًا كثيرة فأخذتهم الدهشة وقالوا: «لم كل هذه الكتب؟» فقلت: «لأقرأ!» ثم فتّشني أحدهم وسمح لي بالانصراف! فحمدت الله وواصلت طريقي.

وعند وصولي إلى حمام بوحنيفية أجّرْت غرفة في فندق أذكر اسمه وهو فندق الأمير[س] وبعد ترتيب أمتعتي في الغرفة، خرجت إلى الحمام وقضيت ساعة أو ساعتين ثم تعرفت

[س] Hotel du Prince.

على نَوَاحي المدينة وصليت في مساجدها وتعشيت ودخلت إلى الفندق وبعد لحظات استسلمت لنوم عميق لذيذ لم يعكر صفوه سوى دقات عنيفة على باب غرفتي بعثتني من رقادي وأنا طائر اللُّبِّ. سمعت صوتا قبيحا مزعجا: «افتح الباب! نحن رجال الشرطة!» ففتحت الباب ولم أكن مرتديا سوى سروالا قصيرا خفيفا من نوع برمودا (Bermuda) وكنزة خفيفة (Tricot de peau).

كانت الساعة تقترب من الثانية بعد منتصف الليل. وما إن دخلوا الغرفة حتى مسكني أحدهم بعنف وكأنه عثر على مجرم عاث في الأرض فساداً. وبحركة سريعة، وضع القيد في مِعْصَمَيَّ وضيّقه عليَّ حتى أحسست أنّ الحديد سيُغْرَزُ في عظم يدي. أما أصحابه فقد قَلَبُوا السرير ونثروا أمتعتي وفتشوا كُتبي وأخذوا أوراقي ودريهماتي، ثم أنزلوني بسرعة كبيرة وأنا بذلك اللباس الخفيف وكان الجو باردا نوعا ما.

ثم أدخلوني سيارة الشرطة وأُخِذْتُ إلى مَخْفَرٍ بوحنيفية فأجلسوني على كرسيّ وأنا مقيّد اليدين وراء ظهري ومنعوني من القيام أو الكلام أو الحركة.

وبقيت على تلك الحال ثلاثة أيام بلياليها بدون طعام ولا شراب إلا جرعات ممزوجة بالتراب. ولا نوم إلاّ غفوات قليلة لا تزيد الإنسان إلا تعبا واضطرابا! وكانت الغرفة مضاءة بنور قوي يؤذي العينين.

مَنَعُوني من الذهاب إلى المرحاض ووضعوا على مَقْرُبَةٍ مِنّي حارساً شيطاناً يرصد أدنى حركة منّي! طلبت منه مرة الذهاب إلى المرحاض فضربني بجزمته (botte) ضربة عنيفة على ساقي فجُرِحْتُ جُرْحًا بالغا وصار الدم يسيل. أشبعني سبّاً وكلاماً لا أقدر على ذكره لأنَّ أبويَّ عليهما رحمة الله ربياني صغيرا على الحياء.

وفي الصباح الباكر دخل رئيس المخفر وضربني بلكمة قوية وقال كلاما قذرا. شعرت باحْتِقَانٍ في البَول أكرمكم الله فطلبت منهم بإلحاح شديد أن أخرج إلى الخلاء فقبلوا أخيرا وفكوا قيدي ولكن أجبروني على الإسراع فما قضيت حاجتي كاملة. ثم أعادوني إلى القيد والكرسي المؤلم.

وفي اليوم الثالث وضعوني في الصندوق الخلفي لسيارة (malle) وطافوا بي على كل مخافر الغرب.

أخذوني إلى مخفر مُعَسْكَرْ وغِليزان والشّْلَفْ وبُوقَادير وسْفيزَفْ، وقد تعرضت للسب والضرب في غليزان وجرحت جرحا بالغا على حَاجِبِي الأيسر في بوقادير فقال لي أحد العبيد: «مَكْتُوبْ!»

وقال لي أحد الشرطة في مخفر الشلف: «ما هي مهنتك؟» فقلت: «أستاذ!» فكافأني بضربة قوية على وجهي. هذه هي الهدايا التشجيعية التي تُقدّم إلى الأساتذة في جزائر الجنرالات الخونة! نعم! وقضيت ليلة في زنزانة أشبه بالمزبلة وأجبروني على تنظيفها بيدي قبل خروجي منها.

وبعد أيام خِلْتُهَا سَنَواتٍ وَصَلْتُ إلى "السنترال" (مخفر الشرطة المركزي بالعاصمة) ووضعوني في نفس الحبس (géôle) الذي سجنت فيه سنة 1984 ووجدت شبابا جددا أعمار بعضهم لا تتجاوز سبعة عشرة سنة ربما كان بعضهم أطفالا سنة 1984.

كان ساقي يؤلمني من أثر الضربة التي تلقيتها في مخفر بوحنيفية وكان جسمي منهكا. لقد أخذوا مني سيارتي، فاضطررت إلى السفر مرة أخرى إلى بوحنيفية لاستلامها مقابل مبلغ من المال وذلك بالرغم من الوساطة.

ولم ينته تعرضي للتعذيب هنا، فقد عانيت منه مرة أخرى في شَاطُونَافْ في نهاية 1995.

كانت الساعة تقترب من الواحدة ليلا. كنت نائما. وفجأة سمعت أصواتا غير عادية في مثل هذه الساعة من الليل. أحسست أنهم عناصر من الشرطة يريدونني. وكنت بلباس النوم. دَقوا الباب بعنف ففتحت. قال أحدهم: «أنت فلان؟» قلت: «نعم!» فأمرني بأن أَجْثُو على رُكبتيّ ووضع يَدَيّ وراء ظهري وقيّدهما بإحكام وعنف!

دَخلوا مثل اللُّصوص إلى بيت النوم فكسروا حقائب زوجتي. ولو طلبوا مني لأعطيتهم المفاتيح. فتشوا المكتبة فوجدوا أشرطة دروس فقال أحدهم: «أليس فيها أشرطة عليّ بلحاج؟» قلت: «لا.» ثم رأى كتابا لابن جماعة الكناني وهو من علماء الحديث القدامى. فقال: «من هذه الجماعة؟» فبينت له أنّ هذا هو اسم أحد العلماء. فقال: «أليس هناك جماعة؟» فشعرت بغُصةٍ في حلقي لا أستطيع وصفها!

ثم أنزلوني الدرج بعدما اختلسوا الذهب والهدايا التي أهديت لأهلي وأبنائي. أخرجوني بملابس النوم وكان الجو بارداً. ووضعوني في صندوق سيارة من نوع نيسان بترول (Nissan Patrol) وكبوا رأسي إلى أسفل وأمروني أن أبقى على تلك الحالة وألاّ أرفع رأسي وألاّ...

توجّهتِ السيارة إلى مكان عرفت بسرعة أنه مركز الشاطوناف (Châteauneuf). وما إن وصلت حتى التفّ حولي عشرة شياطين وضعوا في أذني أسلاك الكهرباء، «خرْصان» (boucles d'oreille) كما يسمّونها وأطلقوا التيار الكهربائي حتى شعرت باقتراب الموت.

ثم أمر أحدهم أولئك الشياطين وقال لهم: «علقوه!» فعلقوني من يديَّ المقيدتين إلى السقف حتى كاد القيد أن يقطع الرُّسْغَيْنِ وبدأت دقات قلبي تتسارع والدم يفور في رأسي وبقيتُ على تلك الحالة ثم بدأتُ أصرخ وأقول: «يا ناس أنا معرض لمرض القلب! أنزلوني! يا ناس!»

وبعد فترة من الزمن كأنها أيام أنزلوني ووضعوني في مرحاض صغير وجاؤوا بقصعة من المعكرونة الباردة ورموه مثل ما يرمى الأكل للكلب في حجرته وألزموني بان آكل وإلاّ...

وبعد ثلاثة أيام وضعوني مع مجموعة من الشباب المؤمنين الذين أعرف معظمهم لأنهم من مدينتي وهم فخر الجزائر المسلمة!

وبقيت 25 يوما حتى أذن الله بالفرج، فأخرجوني وأخذوني مع أولئك الشباب إلى المحكمة، محكمة العار والشنار، وقال أحد الخبثاء من الشرطة: «كان ينبغي أن نقتلكم جميعا!» وعندما وَصَلْنا إلى المحكمة حكم على بعضنا بالسجن وعلى بعضنا الآخر بالإفراج المؤقت وكنت من الذين أفرج عنهم.

صورتان لا تفارقان مُخَيِّلَتي:

الصورة الأولى: شاب جريح كان يتألم ويطلب منهم جرعة ماء. منعوه إياها حتى مات!

الصورة الثانية: كومة من القيود الحديدية مكتوب عليها: «Made in USA» أي صنع أمريكا! رأيتها في فناء المحكمة وأنا أنتظر الحكم. ولقارئ شهادتي أن يتأمل في ذلك!

3. معذَّبو سنوات الدم 1996–2002

هنا كذلك يُستعمل الترتيب الزمني كمبدأ تنظيمي لهذه المجموعة من الشهادات التي تغطي الفترة من سنة 1996 إلى يومنا هذا، وذلك لمساعدة القارئ على اتخاذ أحكام حول تطور هذه الممارسة. لُقِّبت هذه المرحلة بسنوات الدّم لأنّ سنة 1996 شهدت انتشاراً واسعاً لظاهرة المذابح الّتي حجبت اختراقات حقوق الإنسان الأخرى كالحبس السّياسي والتعذيب والإخفاءات القسرية. إن ممارسة التعذيب لم تتوقّف كما تبيِّنه الشهادات

المعروضة هنا، ولكن بعد أن تمَّ القضاء على تنظيم الج.إ.إ. وفروعها شبه السياسية في سنة 1995، شهدت سنة 1996 تحوّل تركيز جهود الطّغمة العسكرية من هيكلة الج.إ.إ. إلى قاعدتها الاجتماعية، فشنَّت حملة لقلب ولاءها السياسي بواسطة المجازر.

تحتوي هذه العيِّنة على شهادات من ضحايا ذكور فقط ولكن تغطي أصنافاً كثيرة من أعمار ومِهن وأوضاع مجتمعية تعرِّف هؤلاء الضحايا . الكثير من هذه الشّهادات ليست روايات مكتوبة على نمط المتَكَلِّم المفرد بل هي تقارير كتبها المحامون عن الضحايا على نمط المفرد الغائب. كما تغطي هذه الشّهادات مختلف تقنيّات التعذيب والهويّات المؤسساتية للجلاّدين.

1.3. محمد عبيدة

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

أدعى محمّد عبيدة، وُلدت بدلّس في التّاسع يناير 1956. أقطن في قرية بغليّة الفلاحية أين أشتغل كفلاّح. أنا متزوّج وأب لستّة أطفال.

يوم الخميس 22 فبراير 1996 كنت عائدا من عملي منهك القوى، فأردت أن أستحمّ ولكن لم أجد ماء بالبيت. ذهبت إلى مرشّ المسجد القريب من بيتي، وبينما كنت أخلع ثيابي فاجأني دركيّ وهو يكسر الباب، ثمّ أخرجني وانهال عليّ سبّا وشتما وأنا تقريبا نصف عار. ثمّ طلب منّي وثائقي فأعطيتها إيّاه مغتنما الفرصة لأرتدي ثيابي. بعد ذلك أخرجني وأركبني عربة أين وجدت حولي ستة أو سبعة أشخاص أوقفوا في الشّارع. وقبل الوصول إلى مقرّ الدّرك الوطني ببغليّة، كان الدّركيون يوقفون أناسا آخرين عشوائياً في الشّارع ويركبونهم معنا. هل كانت هيئتهم سبب إيقافهم؟

لما وصلنا إلى مقرّ الدّرك قال لنا دركيّ: «مرحبا بكم في هذا الفندق الفاخر، لا ينقصكم شيء هنا، أتمنّى أن نقضي أوقاتا ممتعة معا!» جرّدونا من كلّ ما كان بحوزتنا، دراهمنا وحتّى أحزمتنا، وأدخلونا إلى غرفة. بعدها ذلك دخل علينا دركيّ برتبة رقيب وبيده قائمة أسماء بدأ بسردها. بعدها طلب من الذين لا توجد أسماؤهم ضمن القائمة أن يدلوا بها. وحينما ذُكر اسمي قدّمت نفسي فأخذني إلى مكتب يوجد به دركيّ برتبة مساعد.

بدأ يكلّمني بطريقة هادئة عن معلومات وصلتهم، مفادها أنّ لي علاقة بإرهابيّين، وأنّي كنت قد زوّدتهم بمادّة الأمونيوم لصنع القنابل والخراطيش وأشياء أخرى... فتدخَّلت وقلت أنّ كلّ هذه الأشياء اتّهامات باطلة ومضحكة، وأنا مجرّد فلاّح أعيل ستة أشخاص

ولـو كـان بحوزتي الآمونيـوم لكـان الأجـدر بي أن أستعمله لخدمـة أرضـي عـوض إعطائهـا لشخص آخر، باعتبارها مادّة باهظة الثّمن وشبه مفقودة. وفيما يخصّ الإرهابيّين أقسمت له أنه لا علاقة لي بهم إطلاقا، وإن كان هناك أحد يدّعي غير ذلك فليواجهني. عندها رفـع المسـاعد رأسـه ونظـر إليّ مطـوّلا ثمّ قـال: «ستعترف وصـدّقني حـتّى ربّـك لا يسـتطيع إنقاذك!» ثمّ أمر دركيّين بأخذي إلى غرفة التّعذيب وإرجاعي عندما أقرّر الاعتراف.

أدخلوني غرفـة تتوسّـطها طاولـة وجـدرانها ملطّخـة بـدماء أشـخاص قـد سبق تعـذيبهم وانهـالوا علـيّ بالضّـرب العشـوائي حـتّى أصـابني نزيـف قـويّ في أنفـي وفمـي. كـانوا حـوالي خمسة. كانوا يضربونني بعصيّ على الرّأس والرّكبتين والكتفين وعلى جميع أنحاء الجسد.

وبعـد ذلـك كبّلـوني وربطـوني إلى الطاولـة، وقيّـدوا رجلـيّ حـتّى لا أقـوى علـى التّحـرّك وأحضروا جهاز تعذيب كهربائي. فوضعوه في أنفي وفمي وأذنيّ وحتّى في سوأتي، وفي نفس الوقـت كـان دركـيّ يضـربني في المكـان ذاتـه. صـرخت بـأعلى صـوتي حـتّى أخفّـف مـن آلام التّعذيب، فوضعوا جوارب قذرة في فمي حتّى كدت أختنق. دامت العمليّة ساعة كاملة دون توقّف حتّى أغمي عليّ، ولم أعد أقوى على الحركة.

وحين عاد إليّ الوعي استنطقوني ثانية، فقلت أنّي لا أعرف شيئا، وكلّ تلك الاتّهامات باطلة. حينئـذ بـدأ تعـذيبي مـن جديـد فكـان أقسـى مـن المرّة الأولى، حيـث دام أكثـر مـن ساعة ونصف. صرخت وحاولت التّخلّص من القيود لكني كنت مربوطا ربطا محكما إلى الطاولة. توقّفوا فظننت أنّ الأمر قد انتهى وأنّهم سيتركونني وشأني. ولكن طرحوا السؤال نفسـه حـول الأمونيـوم والخراطيش فكـان جـوابي نفسـه: «هـذه الاتهامـات باطلـة ولـيس لي علاقة بهم.»

عنـدها قـرروا إجبـاري علـى الاعـتراف بأشـياء لم أفعلهـا فأحضـروا وصـلة كهربائيـة وأوصـلوها إلى مَنْشَـب كهربـائي (220 فـولط) في الحـائط. وأحكمـوا قيـدي حـتّى احـترق اللّحم في ظهري ثمّ ربطوا إبهام يدي اليمنى إلى خيط كهربائي وأوصلوه إلى مَنْشَب التيّار. أحسست فجأة كأنّ جسدي يحترق وكاد رأسي أن ينفجر. كـان ألما لا أستطيع التّعبير عنـه. لا أسـتطيع أن أوقـع علـى أيـة كلمـة، أظـن أنّ هـذه الكلمـات معدومـة. دام هـذا التّعذيب ربع ساعة. كنت لا أستطيع الصّراخ فكنت أفضل الموت عن تحمّل مثل هذا التعذيب. كنت مستعدّا أن أعترف بأيّ شيء يريدون مني الاعتراف به حتّى ولو تعلّق الأمـر بتهمـة قتـل أيّ شـخص وبالقيـام بكـل المؤامرات في المنطقـة، حتى أتفـادى بـذلك الصّدمات الكهربائيّة الفظيعة. لذلك قلت لهم: «سأقول كلّ ما تريدون وسأعترف بأعمال

لم أقم بها على الإطلاق.» فسرّهم ذلك وأخذوني ثمّ زجّوا بي داخل زنزانة وقالوا لي: «سنعود لأخذ المزيد من الاعترافات، إذاً فكر جيّدا!»

داخل الزّنزانة وجدت ثلاثة أشخاص محطمين ومُنْهَكين من التّعذيب. أحدهم اسمه كريم رابح في الثلاثين من عمره كان في حالة متقدّمة من التّعذيب، كان مرتديّا قميصا ألصقته دماء وقُيوح الجروح بجسده. كان عليه أن ينزع قميصه شيئا فشيئا تفاديا للألم. كان منظرا لا يطاق إذ كان كريم رابح يشبه شاة أو خروفاً بدون جلد. كان يهذي بابنته الوحيدة الّتي عمرها عامين. لم يرد الاعتراف بالتّهم المنسوبة إليه، حيث كان يقول باستمرار أنّه بريء ولا يعلم من أين نزلت عليه كلّ هذه البلاوي.

أمّا الشّخصان الآخران فقد كانا من نفس الحيّ الذي أقطن فيه، أحدهما كان صانعا للزّجاج ببغليّة. لم يكن يستطيع الوقوف بسبب الحروق الموجودة في رجليه حتما من أثر الكهرباء. أمّا الثّالث فاسمه رشيد، لم يكن يقوى هو الآخر على الحركة بتاتا.

أمّا أنا، فكان جسدي كلّه ملتهبا ومتعبا. وزاد في قلقي الآلام الشديدة لإبهام يدي اليمنى، الأمر الذي حرّم عليّ النّوم أو الراحة. أحضروا لنا قطعة خبز لا تؤكل، نقتسمها نحن الأربعة وقليلا من الماء وأغلقوا الباب. كنا نقضي حاجتنا في الزنزانة نفسها لأنّنا منعنا من الخروج.

أمضينا ستة أيام على هذا الحال، كان اليوم كالسّنة. بدأ جرح إبهامي يتعفّن وبدأت تنبعث منه رائحة أشد كراهيةً من نتانة الزنزانة. كانت الرائحة تنفّر الدّركيّين عند قيامهم بدوريّة المراقبة. وفي اليوم الرّابع أحضروا أناساً آخرين إلى زنزانتنا والزنزانات المجاورة. أصبح عددنا تسعة عشر فردا في زنزانة واحدة، وكان معنا أطفال لا تتجاوز أعمارهم 14 سنة وشيوخ بلغوا السّبعين. كنّا تسعة عشر شخصاً في مساحة طولها لا يتجاوز 4 أمتار وعرضها 1.5 متر. كانوا يحضرون لنا لترا من الماء نتقاسمه بين تسعة عشر أشخاص. والشّيء الذي زاد آلامي هو إغلاق الدّركيين شباك الباب وإلصاقهم لَصْقة مشمعة (sparadrap) فوق المواصل لكظم تنفسنا. أمضينا ثلاثة أيّام ونحن نعتني حسب استطاعتنا بالذين يعودون بعد تعذيب فظيع.

وفي اليوم السّادس أخرجونا من الزّنزانة وأركبونا كقطيع الغنم في شاحنة مُثَلّجة. وبعد ساعة من السير وجدنا أنفسنا في ثكنة سيدي داود، بالضّبط أين كان الجيش الفرنسي يعذب آباءنا إبّان حرب التّحرير. هل كان أحد يتخيّل أنّ نفس طرق التّعذيب ستُستعمل في نفس الثّكنة بعد 36 سنة من الاستقلال؟ على كلّ حال، حتّى آباؤنا لم يكونوا

ليتخيّلوا هذا الوضع. أنزلونا من الشاحنة وانهالوا علينا ضربا بأيادي فؤوس وقضبان من حديد دون أن يراعوا مُحاشاة الوجه والرّأس. استمرّ ذلك طول النّهار. ثمّ وضعونا في زنزانات خمسة عشر فردا في كلّ واحدة منها. كانت مساحة الزنزانة 3 أمتار × 3 أمتار. كانوا يأتون لأخذنا للتّعذيب واحدا واحداً دون توقّف، وبعدها يرجع المأخوذ محطماً ومنهك القوى جرّاء الصعق الكهربائي.

وفي الزّنزانة المجاورة أخذوا مرّة أخرى كريم رابح ليلا. سمعناه يصيح ويصرخ من الجهة الأخرى. وعند إرجاعه في وقت متأخّر كنا نسمعه يسعل ويبكي على مصير ابنته ذهبيّة. كان مجروحا بخطورة ومكسور الأضلع. وكان يوصينا بالعناية بابنته ويبكي طوال اللّيل. كان يستشعر أنّه لن ينجو. وفي اللّيل جاء أعوان الدّرك وحقنوه. ومات قبل طلوع الفجر وهو يبكي ابنته، رحمه الله.

أما أنا، فقد تمكّنت من التّخلّص من الجزء المتعفّن في إبهامي حيث وضعوا عليه ماء أوكسيجيني وضمّادة لكن الألم كان يرهقني.

وفي 6 مارس، بعد أن أرغمونا على إمضاء المحضر تحت التهديد، نقلنا بواسطة شاحنة مثلّجة مكبّلين. كنا 40 شخصا وكان البرد قارصا؛ أعتقد أن الثلاجة كانت تشتغل. وصلنا إلى محكمة برج امنايل، وبعدها بساعة اتجهنا إلى تيزي وزّو. وعند وصولنا إلى السجن طلبت منهم إسعافي لأنّ إصبعي كان ينزف دما من جرّاء سقوطي عليه أثناء السّفر. فكانت إجابة ضابط السجن: «أسكت وإلاّ قطعت يدك الأخرى!» لم أتمكّن من النّوم لمدّة خمسة عشر يوما.

في الزّيارة الأولى في السجن لم أستطع التّعرّف على أولادي. وبكيت عند رؤيتهم، وشرعوا هم كذلك في البكاء.

عندها تذكّرت كريم رابح وابنته ذهبيّة.

2.3. عمار لحياني

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

اسمي عمار لحياني. ولدت يوم 3 سبتمبر 1953 بسيدي داود. أنا فلاّح وأب لسبعة أطفال. أقطن بأولاد عيسى، دائرة برج منايل.

كان يومها 22 فبراير 1996. كان المطر غزيرا مما أرغمني على المكوث في البيت. انتهزت الفرصة للقيام ببعض الأعمال المنزليّة. عندها سمعت خرير سيّارة تتوقّف أمام منزلي، وكانت من نوع بوجو (Peugeot) 404 للنّقل العمومي. نودي باسمي فخرجت. عندها رأيت أربعة أشخاصاً يرتدون بَدَلات جلديّة وسراويل عسكريّة، المهمّ أنّها مزركشة. كانوا مدجّجين بالسّلاح وكانت سِيماهم شريرة. فكرت فوراً أنهم قطّاع طرق فارتابني عندها خوف كبير. سألني أحدهم عن أخي ثمّ قال: «أهو أنت؟» أجبته أنّه ذهب لزيارة بعض الأقارب. تردّدوا قليلا، ثمّ سألني أحدهم مرّة أخرى إن كان رابح هو أخي. فقلت: «نعم.» عندها قبضني بفظاظة وأسقطني على الأرض ووجهي على التراب، ثمّ هدّدني برشّاشه ووضع الأغلال في رسغي. وقع كل هذا على مرأى من زوجتي وأولادي. ألقوا بي في المكان الخلفي للسيّارة وانطلقوا. ولما التفتت رأيت زوجتي وأولادي خلفي يجهشون بالبكاء.

سألتهم عن هويّتهم وما الذي يريدونه منّي. فردّوا عليّ بالسّبّ والشّتم والضّربات المتواترة. وقالوا لي: «لك كلّ الوقت لتعرف ذلك.» وبعد مرور ساعة وجدت نفسي في مركز الدّرك بسيدي داود. أنزلوني من السّيارة وسط وابل من الرّكلات وضربات العصيّ والعَقِب. أصابني نزيف دمويّ وأنا أجهل تماما بماذا يتّهمونني.

وضعوني في غرفة يتوسّطها مكتب وطاولة. كانت الغرفة مخيفة وتشبه المسْلَخ. كانت الدماء تلطّخ كل مكان: الجدران والأرض والباب والطاولة، كأنها قصابة. سألوني ماذا أعرف عن الإرهابيّين. فقلت لهم الحقيقة أنني لا أعرف شيئا عنهم ولا علاقة لي بهم. فانهالوا عليّ بالرّكلات ثمّ بالعصيّ وقضبان من حديد. صرخت من شدة الألم وأنا أؤكّد براءتي فما زادهم ذلك إلاّ عنفاً.

بعدها ربطوني إلى طاولة وأتوا بآلة الكهرباء وشرعوا في وضعها على أذنيّ وشفتي وأنفي وعلى كل جسدي لمدة ساعة على الأقل. قلت لهم تكرارا أني بريء.

زجّوا بي بعد ذلك في زنزانة لا يزيد طولها عن مترين وعرضها 1.5 مترا. تركوني مُنْهَك القوى بدون طعام ولا شراب لمدّة 3 أيّام. كنت في الظلام الحالك لا أسمع فيها إلاّ صرخات عالية لأناس تحت التّعذيب ليلا ونهارا دون توقّف.

وفي اليوم الرّابع أخرجوني وعذّبوني بنفس الطّريقة. وبينما كنت مربوطا إلى الطّاولة شبه مغمى عليّ من جراء الكهرباء، سمعت صيحات وصرخات امرأة فعرفت أنّه صوت وصراخ زوجتي. ثمّ ظننت أنّي مخطئ وأنّه كابوس وأنّ كلّ ذلك كان ناجماً عن التّعذيب. ولكن

انفتح الباب وإذا بزوجتي المسكينة أمامي. جرّها المساعد والدركيين داخل الزنزانة تحت وابل من الشّتم والسّبّ. ولما رأتني أدمي ومربوطا إلى الطّاولة صرخت ثمّ أغمي عليها. ولما رأيتها في تلك الحالة فقدت صوابي ولم أعد أقوى على التّحمّل أكثر. سحبوها إلى الخارج ولم أسمع صراخها بعد ذلك. قال لي أحدهم ساخرا: « لا تخف إنّهم يعتنون بها كما ينبغي.» كنت قلقاً جدّاً وأصابني على إثر ذلك أسى رهيب.

ثم عاودوا التّعذيب. كنت مُنْهكاً وكان يجب أن أصطنع أي اعتراف بسرعة. وأولادي ماذا فعلوا بهم؟ ما هو مصيرهم؟ كنت قلقا لأنّني كنت أعلم أنهم قادرون على القيام بكل الجرائم. كان العذاب جسديّاً ونفسياً.

عندها قلت لهم أنّي قمت بنقل الإرهابيّين في سيّارتي، وأنّي أعطيتهم المال رغم أنني لا أستطيع حتّى توفير قوت زوجتي وأولادي السّبعة. فاتّهموني بكلّ شيء وأيّ شيء، حتّى أنّهم كانوا يخلطون بين اسمي واسم أحد سكان المنطقة. كان من الواضح أنهم يجهلون حتى قصدهم وكانوا يتناقضون فيما بينهم. أمّا أنا فكنت أوافق على كل ما يقولون بتحريك رأسي بسبب كسر في فكّي كان يؤلمني كثيرا وبسبب سقوط معظم أسناني التي لم يتبقّ منها إلاّ خمسة أسنان.

بعدها نقلوني شبه فاقد للوعي إلى زنزانة، وفي الغد نقلوني إلى زنزانة أخرى. كان يقبع بهذه الزنزانة الصغيرة جداً حوالي عشرة أشخاص وكانت تنبعث منها رائحة الموت والتعفن. كان جميعهم في حالة يرثى لها، ومن حين لآخر كان الجلادون يأتون لأخذ أحدنا لتعذيبه ثمّ إعادته في حالة أكثر سوءاً. بقينا على هذا الحال مدّة عشرة أيّام بأيامها ولياليها.

وفي 6 مارس، أخرجونا من الزّنزانة بعدما أجبرونا على توقيع المحضر، وحشرونا داخل شاحنة مثلجة ثمّ نقلونا إلى سجن تيزي وزّو.

3.3. رشيد مصلي

المصدر: يومية *لوتان* (الزمن – *Le Temps*)، سويسرا، 30 مارس 2001.

> في يوم 31 يوليو 1996 كان رشيد مصلي يظن، عند خروجه من عمله، أنه اختُطف من قبل المتطرفين الإسلاميين، والحقيقة أنهم كانوا شرطة في لباس مدني. لقد أنقذت الضغوط الدولية حياة هذا المحامي من دون شك. خلال محاكمته الصيف الماضي اتهم بانتمائه إلى «جماعة إرهابية». وفي النهاية حُكم عليه بالتبرئة من هذه التهم ولكن في آخر لحظة أضيفت له تهمة أخرى تتمثل في «التشجيع على

الإرهاب». وفي 16 يوليو 1997 تم الحكم عليه بثلاث سنوات سجناً، دون أن يُمكّن من الدفاع عن نفسه. تقول منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان أن رشيد مصلي «اختطف بطريقة غير شرعية ثم حبس في مكان مجهول وحكم عليه بطريقة تخرق الأعراف الدولية والحق في محاكمة عادلة.» إن حالة رشيد مصلي تُبيّن ضرورة التحقيق عن الأحداث بشكل لا يُدْحض من طرف هيئة دولية مستقلة مخوّلة من طرف الأمم المتحدة. وهذا ما ترفضه السلطات الجزائرية حتى الآن. ننشر فيما يلي شهادته التي تم إعدادها بجمع ما تمكن تدوينه من طرف مختلف المحامين الذين تسنى لهم زيارته في السجن وتبدأ القصة بيوم اختطافه.

رشيد مصلي، محامي غمر في عالم التعذيب

أثناء عودتي من قرية المرجة على طريق بَلَديّ خال لاحظت وجود سيارة من نوع قولف (Golf) واقفة على جانب الطريق. انطلقت بسرعة عند مرورنا بها. تعدتنا هذه السيارة ثم أرغمتنا على التوقف. وعندما أوقفت سيارتي، نزل من سيارة قولف أربعة رجال أحاطوا بنا وأجبرونا على الخروج من السيارة بعنف. سألتهم: «من أنتم؟» فلم أحصل على أيّ جواب. ثلاثة منهم أحاطوا بي والرابع أرغم صهري (أخ زوجتي) على الجُثوّ خلف سيارتي واضعا يديه فوق رأسه. ثم قادني الرجال الثلاثة إلى سيارتهم بقوة.

بعد حين بدأت أشعر بالقلق على مصير ابني وصهري اللذين كانا برفقتي. كنت أتوقع سماع طلقات نارية ولكن لا شيء. سمعت الباب الأمامي للسيارة ينفتح. جلس المعتدي الرابع بجوار سائق السيارة الذي سأله: «انتهى؟» فرد بالإيجاب، فتيقنت أن ابني وصهري قد قتلا.

ولما انطلقت السيارة ترددت قليلاً ثم سألتهم هل ينتمون إلى الشرطة وهل يمكنهم المرور بمخفر الشرطة بمدينة الرويبة، الذي كان على مسافة حوالي ثلاثة مائة متر فقط. فردّ عليّ السائق: «أنت مجنون؟ تريد أن يطلقوا علينا النار؟» فاستنتجت أنهم لا يريدون ترك أيّ شاهد وأن ما جرى لي يعتبر اختطافاً لا غير.

الزنزانة

سمعت فجأة كلاباً تنبح. كان نباحها قريباً وقوياً واستمر طويلاً. نظرت إلى باب زنزانتي فأبصرت بصعوبة شباكاً صغيراً طوله حوالي 15 سنتمتر وعرضه حوالي 10 سنتمترات. دفعت الشباك بأصابعي فرأيت رواقا وزنزانات. لم أرَ بوضوح سوى الزنزانة

المقابلة. في نافذتها أبصرت وجهاً ملتحيا يُحدِّق في وجهي، وكان بجانبه شخص بدى أصغر سناً وأشقر البشرة.

سألته: «أين نحن؟» فأجاب: «في مركز شاطوناف (Châteauneuf)!» بعدها سألته: «من أنت؟» لم أتلقّ جواباً هذه المرة. سألت مرة ثالثة «لماذا هذا النباح؟» أجابني الملتحي بإيماءات. قرص أذنه ولسانه بأصبعه ثم قال: «كهرباء، لئلا يسمع صراخ المعذبين.» ثم سُئِلت عن شخصي. لم أعلم هوية السائلين، غير أن وجهُ أصغَرِهم كسب ثقتي. اعتقدت أني لن أخسر شيئاً إذا أجبتهم لعلّه يُطلق سراحهم فيبلغوا أهلي عن وجودي هنا.

لم أكن أرى رفقائي في النكبة في الزنزانة المجاورة على يميني ولكن كنت أسمع أصواتهم. قال لي أحدهم أنه يعرف اسمي وأنه صهر موكلي نذير حمودي.

شعرت بالتعب لأنني لم أنم. كان البلاط مُعَجَّجاً بالصراصير فاشمأززت من التمدد على الأرض. حينها فكرت في ابني وصهري، وفكرت في نفسي كذلك وتصورت أنني سأعذَّب لسبب ما زلت أجهله.

كنت دائماً ممتثلاً لقانون بلادي والتزاماته الدولية. لا أجد شيئاً أُؤنِّب ضميري من أجله. أتهيأ لقول كل شيء حتى أنجو من التعذيب. كانت الزنزانة خالية. كان طولها مترين وعرضها متراً ونصف. كان بها مرحاض في أحدى الزوايا. لا يمكن التمدد إلاّ في اتجاه الطول، ويستعمل الحذاء كوسادة. لا فراش ولا غطاء ولا ماء.

كنت انتظر دوري. كان الانتظار جهنمياً. سيكون الليل طويلاً. أغلَق أحدٌ شباك زنزانتي فانبعثت رائحة لا تطاق. من أين تأتي هذه الرائحة؟ كانت عيناي، التي تعودت على الظلام، تمضّني. أبصرت ثقوباً على أعلى الجدران. كانت الرائحة الخانقة تتسرب منها. كان حلقي يحترق وعيناي تدمعان. ولم يكن بوسعي إلا أن أتمدّد على الأرض بقرب الباب، بحيث يكون فمي وأنفي أقرب ما يمكن لاستنشاق هواء الرواق.

التعذيب

سمعت خطوات في الرواق. كانت سريعة وتقترب. ولكنها تعدّت باب زنزانتي، وتوجهت نحو الزنزانات التي تقع في مؤخر الرواق. تمكنتُ هذه المرة من رؤية رجل. كان المسكين عمره خمسة وخمسين عاماً تقريباً وكان عاري الصدر. كان يُدفع بقوة، وعندما مرّ ببضع سنتمترات من نافذتي عرفته. إنه السيد رضا بوشريف، الذي حُكم عليه بالإعدام سنة 1993 من طرف المحكمة الخاصة بالجزائر العاصمة والذي فرّ بعدها من سجن تازولت

بولاية باتنة. زارني ابنه من قبل في مكتبي بالعاصمة فوجّهته إلى أحد زملائي المحامين. أكد لي جيراني في الزنزانة المجاورة أنه فعلاً أحد الفارين من سجن تازولت، وقد تم القبض عليه مع صهره قبل بضعة أيام.

كنت أشعر بالتعب والفشل. ما كدت أمشي بضع خطوات داخل زنزانتي حتى سمعت صراخاً مُرْعِباً. إنه صراخ المعذَّب من الألم. وفي هذه المرة لم يكن هناك لا موسيقى ولا نباح كلاب لتغطية هذه الجريمة في حق النفس البشرية والحياة. استمر ذلك طويلاً. كنت أشعر وكأنّ التعذيب يمارَس عليّ شخصياً.

الاستنطاق

بعد الظهيرة، فُتح باب زنزانتي خلف ظهري. لم أتمكن من رؤية شيء، حتى وُضع لثام على رأسي ورُبط على رأسي بشدة. كنت أختنق ولكن لم أتمكن حتى من الاحتجاج على ذلك. أوثِقت يديّ من الخلف وأُخْرِجتُ بقوة. تعثرت قدميّ في الدّرج فانهالت عليّ الشتائم.

شعرت بوجود العديد من الأشخاص، وبدأ اثنان منهم يصرخان في أذنيّ. كنت أحاول أن أحفظ كرامتي. سمعت: «هنا لا يوجد حق، ولا قانون ولا محامي. عليك أن تقول كل شيء وتعترف بكل شيء.» سمعت الكثير من الكلام الفاحش والشتائم والتهديد بالموت. كنت أتنفس بصعوبة كبيرة. كل شيء كان يختلط في رأسي. سمعت ثانية: «ماذا ذهبت تعمل في سد الحاميز؟» فهمت أنه كان يعني الاتصالات التي أجريتها مع موكليّ الفارين الذين أبلغوني عن نيتهم في الاستسلام إلى العدالة.

لم أكن أنتظر الضربات التي انهالت على وجهي. كنت أختنق، كل ضربة كانت تقربني من حالة الغيبوبة. كنت مقتنعا أني أعيش آخر لحظات حياتي. عندئذ خطرت بذهني فجأة فكرة لعلها تنقذني. صرخت أني لعبت دور الوسيط بين ع. ح. وأحد موكليّ الذي كان فارا. كنت واع أني أختلق أحداثاً ولكن اعتقدت أن هذا هو السبيل الوحيد الذي قد ينقذني من الموت. وكنت محقا، فقد توقف الضرب وتبع ذلك صمت طويل. أردت الاستفادة أكثر بالطلب أن يُرخى اللثام الذي كان يخنقني. ولكن ما كدت أطلب ذلك حتى سُئلت: «من هم القضاة الذين تعرفهم بمحكمة الجزائر العاصمة؟» كنت أعرف أغلبهم إما بالاسم وإما بالوجه، فذكرت بلا ترتيب الوكيل العام ومساعديه. أنهضوني بخشونة وساقوني إلى الزنزانة، وكان اللثام الذي على رأسي لا يزال يخنقني.

ظهر الرجل الملتحي في نافذة الزنزانة المقابلة، وسألني هل عُذِّبت. ترددت قليلا، ثم قلت له:«لا، ضربات وركلات على الوجه فقط.» قال لي أنه لم يتمكن من رؤيتي لأني كنت ملثّما وأضاف أني ربما لن أعـذَّب لأني محامٍ. قال لي الشاب الأشقر محاولا تشجيعي: «إنّ أصعب ما في التعذيب هو أوله»، وأنه هو شخصيا لم يعذّب منذ شهرين.

نهاية مؤقتة

كان يوم الثالث من شهر أغسطس يتمدد. لم يعد الإتصال بالزنزانة المقابلة ممكناً. لم أعد أميز مرور الزمن. كنت أسمع صراخا وبكاء وتوسلات وصياحاً. إنه مصنع وحشي للتعذيب. كنت أنتظر دوري بشيء من الريبة. وفجأة فُتح بابي. كان اللثام يفوح برائحة العرق وشعرت بحبل اللثام الذي يستعمل للخنق. صعدوا بي إلى الدور العلوي هذه المرة وأعطوني كرسيا. شعرت بوجود عدد من الأشخاص يحيطون بي. كان ينتابني شعور بالخوف ممزوج بشيء من الأمل.

وحين سمعت لأول مرة صوت الآلة الكاتبة، ابتهجت في قَرارَة نفسي. كان لابد أن أنقذ حياتي، وعلى كل حال، فإنه لا يوجد شيء آخذه على نفسي رغم أني غيّرت هدف زيارتي لسد الحاميز واستبدلت مكانه قصة خيالية. استشعرت أنهم كانوا يحررون محضراً للاستماع لشهادتي، وأنهم سيقدمونني إلى العدالة. وفي الأخير، عاد الشك يخامرني. لم يطلبوا مني إمضاء المحضر. سمعت أحد الأشخاص الحاضرين يقول بوضوح: «أنت، إن أُطلق سراحك، فسأنظم لك شخصياً عملية إرهابية.» هل يمكن أن يُطلق سراحي؟ وما دام هذا الرجل فكر في ذلك، فهذا يعني أنه شيء ممكن الحصول. لم أبد أية مقاومة، كنت أحلم بالعودة إلى أسرتي. كنت في شيء من الذهول يصعب وصفه.

وفي الأخير، جرّوني إلى الخارج وليس إلى الزنزانة. أُخذت فعلا إلى الخارج. تم إرخاء الحبل واللثام بالقدر الكافي. دفعوني للحائط حتى التصقت به. وانتظرت طويلا، ثم سمعت صرير عجلات. عندها رموني داخل عربة قد تكون شاحنة.

وصلنا إلى مخفر الشرطة لمدينة بومرداس. وهناك أخذوني إلى زنزانة في الدور السفلي (تحت الأرض). مرّت دقائق ثم أُخرجت منها باللطم والركل، وأُدخلت مكتبا فيه هواء مكيّف. كنت أشعر بالإذلال وأحس بالألم في جميع أطرافي. كنت أنفّذ الأوامر كالآلة. وفجأة غيّر الجلادون أسلوبهم في معاملتي. لم يعد هناك أيّ شتم، وكنت جالسا على كرسي وأُستنطق "برفق".

ركّز الاستنطاق على دوري كمحام لقادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالمحكمة العسكرية بالبليدة سنة 1992. سئلت كيف تعرفت عليهم، وهل كنت مناضلا في الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

وكانوا يركزون كذلك على علاقاتي بمنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان، ولاسيما منظمة العفو الدولية.

وأخيرا كانت النهاية، ساقوني إلى الخارج وأخذوني في سيارة أخرى. كان ذلك في ساعة متأخرة من الليل، ربما الثانية صباحا. أدخلت زنزانة أخرى. كنت جائعا وعطشانا. كنت أبحث عن قارورة وسط قارورات كثيرة فارغة مرمات على الأرض.

الأحد 4 أغسطس. كنت أنظر من حولي. كانت هناك نافذة وسط باب زنزانتي. عندما دفعتها رأيت زنزانة لها باب ذو قضبان. رأيت حوالي عشرة أشخاص مكبّلين فسألتهم: «أين نحن؟» لا جواب. اقتربوا لينظروا إليّ بشيء من الفضول من خلال القضبان.

كنت أفكر. حسب المسافة التي قطعت وصوت الطائرات عند إقلاعها ربما كنت في ثكنة الحميز.

4.3. محمد غضاب

المصدر: محمود خليلي، الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

أودع محمد غضاب بسجن الحرّاش حيث يقضي عقوبة 9 سنوات سجن بصفة تعسّفيّة ودون أيّ إثبات. رقم أمره بالحبس هو 83887.

كان محمّد غضّاب يعيش في سويسرا. وفي يوم 16 سبتمبر 1996 عاد إلى الجزائر على متن طائرة للخطوط الجوية الجزائرية رقم رحلتها AH2049. واختطف مباشرة عند خروجه من الطائرة من طرف أربعة أشخاص مسلّحين، يرتدون زيّا مدنيّا، اقتادوه بعدها إلى مركز شاطوناف أين حبس مدة خمسة عشر يوما، تعرّض خلالها لتعذيب وحشيّ لا إنساني، بكلّ ما أتيح من الوسائل المستعملة في هذا المجال المؤسف والمخزي: الكهرباء، المنشفة المبلّلة بالماء القذر، ركلات الأقدام، اللكمات، الضّرب على كلّ الجسد العاري بأنبوب مطّاطي، الكهرباء المثبّتة في الأجهزة التّناسليّة والأذنين، وتقييد الأيدي بالأصفاد وراء الظّهر الخ.

قُدّمت الضّحيّة للعدالة يوم 5 أكتوبر 1996 في حين كانت عائلته في سويسرا لا تعرف عنه شيئا وفي غاية القلق على مصيره. وعلى أساس ملفّ مزوّر تمّ جمع أجزائه من أحداث باطلة، اتُّهم السّيّد محمّد غضّاب بما يلي: الانتماء إلى جماعة إرهابية، تدعيم هذه الجماعة، عدوان، تكوين مجموعات مسلّحة والحيازة على أسلحة حربيّة. وبالطبع كلّ هذا غير صحيح.

والحقّ هو أنّ الأجهزة الأمنية الجزائرية تحصّلت على وثائق، من طرف شرطيّ سويسري غير أمين، سُرقت بطريقة غير شرعيّة من أجهزة الأمن السّويسرية بوزارة الدّاخلية. وقد كانت هذه الوثائق تمثّل عملا إحصائيّا وقائيّا حول الجالية المغاربية التي يُحتمل أن يكون أصحابها إسلاميون لهم علاقة بالإرهاب. وكان اسم محمّد غضّاب واحدا من هذه الأسماء، غير أنّ السّلطات السّويسريّة لم تدنه بشيء.

باستغلال هذه الوثائق المسروقة، أطلقت الأجهزة الجزائريّة العنان لتخيّلاتها لصياغة "ملفّ" يؤكّد على ما سمّي بشبكة إرهابية بسويسرا بقيادة غضّاب وحده، الذي قُرِنَ اسمه بأسماء مشبوهين مطلوبين لدى الأمن الجزائري.

هذه الخُدْعة كانت تقصد، على المستوى الدوّلي، إرباك الرّأي العالمي وبعض الدول الأوروبية منها سويسرا، كما تقصد – على المستوى الوطني – الحصول على الحكم بالإدانة غيابيّا على متّهمين منهم ابني مدني عبّاسي ومراد دهينة، باعتبارهما الأسماء الأكثر شيوعا.

ولكن السّلطات السّويسريّة اكتشفت أمر سرقة الوثائق وتعرّفت على مدبّري العمليّة: الشرطي السّويسري ليون جوبي ومساعده الجزائري عبد القادر هبري. عندها عزمت على فتح تحقيق قضائيّ بتهمة التّجسّس لصالح دولة أجنبية.

وبطلب من محمّد غضّاب، أعلمت وزارة الدّاخلية السويسرية هذا الأخير كتابيا تحذّره من خطر محقّق في حالة سفره إلى الجزائر، غير أنّ الرّسالة وصلت متأخّرة. وقامت عائلة غضّاب بتكليف محامٍ سويسري وهو الأستاذ قارباد[ش] الذي اتّصل بي وأرسل لي وثائق قضيّة التّجسّس التي اعتُبر فيها السّيّد محمّد غضاب مُدَّعٍ بالحق المدني.

تدخّلتُ إثرها لدى قاضي التّحقيق، السّيّد الشريف جبراني، وقدّمت طلب إطلاق سراح موكّلي وتوقيف ضابط شرطة التّحقيق الذي قام بتسريع تحقيق الجزائر وأمضى الملف

[ش] Maitre Jean-Pierre Garbade.

المزوّر. وعد القاضي بتعجيل القضيّة لعدم وجود أيّ دليل في الملف. كان القاضي قد طلب شخصيّا من أجهزة الأمن وثائق الإثبات التي بدونها توعّد بإطلاق سراح غضّاب.

طلبي هذا قوبل بالرّفض دون أيّ سند قانوني، رفض أكّدته غرفة الاتّهام رغم علمها بتزوير التّحقيق أثناء رفعي للقضيّة، التي دعّمتُها بعرض كتابيّ.

أمّا قاضي التّحقيق الشريف جبراني فقد خُلع من منصبه وحوّل إلى مصلحة القاصرين. وأمّا سكرتيرته الآنسة نجوى بوغابة وأختها نعيمة بوغابة فتمّ اختطافهما أثناء توجّههما إلى مقرّ عملهما بمحكمة الحرّاش. هذا كلّه في نفس اليوم تقريبا. عائلة موكلي سحبت القضيّة مني لتكلّف بها محاميّا آخر كان قد نصح به القاضي.

تبعا لنفس التّسلسل للأحداث، العدالة السويسريّة التي كانت وافقت على مشاركتي إلى جانب الأستاذ قارباد كمُدَّعٍ بالحق المدني، قرّرت صدفة واعتباطاً منعي من الممارسة بصفتي أجنبيّا وتعهّدت بدفع مصاريف الإقامة والتنقّل في حالة قبولي للمثول كشاهد في القضية فقط.

وفي 27 أكتوبر 1997 حاكم القضاء الفدرالي السّويسري المتّهَمين في قضيّة التّجسّس، وأصدر عقوبات رمزية تمثّلت في 18 شهرا و15 شهرا سجن مع وقف التّنفيذ. وفي 15 نوفمبر 1997 تمّت محاكمة السيد محمد غضّاب من طرف المحكمة الجنائية بالعاصمة وأصدرت حكمها فيه بتسع سنوات سجن نافذة مع الأشغال الشّاقّة. وقد أحيل القرار إلى المحكمة العليا إثر تقدّم المتّهم بطعن تحت رقم 197830.

الأختان بوغابة لا تزالان مفقودتين إلى اليوم. يجب الإشارة إلى أنّ نعيمة كانت كاتبة (سكرتيرة) وكيل الجمهوريّة.

5.3. مالك أعراب

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

تمّ إيقاف مالك أعراب في مارس 1997. مكث خلالها شهرا بمركز شاطوناف حيث تعرّض لتعذيب وحشيّ لا إنساني.

تمّ تعذيب مالك أعراب وهو مجرّد من ثيابه وموثق اليدين وراء ظهره على طاولة خشبيّة. بلّلوه بالماء ثم عذّبوه بالكهرباء المولدة من علبة بيج من صنع روسي تحتوي على أزرار للتّحكّم في قوّة الكهرباء، وتشبه جهاز مخطّط القلب.

تناوب الجلادون في التعذيب الكهربائي والتعذيب بالخرقة حيث تستعمل المنشفة المبلّلة بالماء القذر. تعرّض بعدها للتّعذيب الجنسي بوسيلة قضيب مُلبس بالكروم وقطاعه مربع كان يدخل في دبره بصفة متكرّرة سادية أدّت إلى سيلان الدّماء بغزارة من ذلك العضو. نقل إثرها إلى مصلحة الاستعجالات والإنعاش بالمستشفى الجامعي مصطفى باشا بالعاصمة.

كان يتمّ إنعاشه أثناء التّعذيب في كلّ مرّة يفقد فيها وعيه، من طرف أحد المعذِّبين — الذين كانوا مقنّعين — يدعى جمال. أُخضِع مالك أعراب للتظاهر بإعدامه لإرهابه.

تمّ كذلك ضرب أمّ الضّحيّة في بيتها، وهدّدها رجال الشرطة بحرق البيت عندما جاءوا لإيقاف ابنها وهم يسبّون ويشتمون. كما تعرّضت للكمات أصابت طفلة في الثّانية من عمرها كانت تحملها. ووضع أثناء ذلك الابن على بطنه مجرّدا من ثيابه ومقيّد الأيدي بسلك حديديّ، وتمّ إرهابه بإطلاق أحدهم للرّصاص في الهواء. وقبل الإنسحاب من البيت قام رجال الشرطة بكسر الخزانة التي فتشت من فوق إلى تحت.

تسبّب هذا في هجر العائلة للمنزل جرّاء التحرّشات المتكرّرة من طرف رجال الشرطة. وقام محامي العائلة بإخبار كلّ السّلطات المعنيّة ولكن دون أيّة نتيجة حتى يومنا هذا.

مالك أعراب موقوف بسجن الحرّاش، أمر الحبس رقم 86511. وهو مصاب الآن بأمراض عصبية.

6.3. كمال برار

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

تمّ اختطاف كمال برار من طرف شرطة مقنّعين صبيحة يوم 16 سبتمبر 1997 على السّاعة السّادسة والنّصف صباحاً وهو نائمٌ. فقد اقتحم المنزل عدد معتبر من الشرطة المقنّعين دون أن تعترضهم أيّة مقاومة تذكر. لم يكن في البيت يومها مع كمال سوى ثلاث نسوة، إحداهن حامل في شهرها السابع. لقد كنّ خائفات ومذعورات للاقتحام الاستعراضي لرجال الشرطة وعمليّة التّفتيش الصّاخبة التي تبعته.

تمّ انتزاع كمال من فراشه وقُذف إلى مؤخّرة سيّارة من نوع رونو (Renault) 19. كان رأسه مغطّى بقميصه وهو محصور بين رجلين عملاقين، مكبوب الوجه في قاع السيّارة، حتّى لا يتمكّن من التّعرّف على المكان الذي سيؤخذ إليه. لم ينبس واحد من رجال

الشرطة ولو بكلمة واحدة عن أسباب هذا الاعتقال العشوائي الذي تنمّ مؤشراته عن عمليّة اختطاف بحتة.

انطلق موكب سيّارات مكافحة الإرهاب نيسان (Nissan) المكتظّة برجال الشرطة المقنّعين في اتّجاه أمن دائرة حسين داي بالعاصمة، حيث تمّ تحويل الرّهينة كمال برار إلى صندوق سيّارة أخرى من نفس النّوع (R19 tourisme). تحوّلت السيارة لمدة ثلاث ساعات كاملة حتّى لا يتعرّف على الطّريق.

أُخذ كمال في النهاية إلى مخفر الشرطة بالعناصر (Les Sources)، ويداه مغلولتان وراء ظهره، وهو في وضعيّة انكماش جانبية، بسبب ضيق صندوق السّيّارة. لقد كان معرّضا لتسمّم أكيد جرّاء غازات ثاني أكسيد الكربون المندفعة من محرّكها.

وداخل مخفر الشرطة المذكور تعرّض كمال برار إلى تعذيب وحشيّ باستعمال الخرقة والماء الممزوج بسائل قريزيل (grésil)، بعد أن تم تقييده كقطعة السُّجُق إلى مقعد خشبيّ. كما صرّح بأنّه تعرّض للضّرب على كلّ جسمه قرابة السّاعة والنّصف، ألقي بعدها في زنزانة مساحتها متر على مترين، يوجد بها ثقب (بمثابة مرحاض) وموصدة بباب مصفّحة.

بقي بعد ذلك ثلاثة أيّام وليلتين لم يتعرّض فيها للتّعذيب ولم يقدَّم للعدالة إلاّ يوم الخميس صباحا دون إجراء أيّة فحوص طبّية عليه، رغم طلبها من وكيل الجمهوريّة الذي دعاه للامتثال أمام القضاء صبيحة يوم السبت.

لقد تمّ تزوير سجلّ الحبس بمركز الشرطة الذي كان يحمل ملاحظة تقول بأنّ كمال برار سيق إلى تلك المصلحة (مركز الشرطة) على الخامسة مساء، بينما بدأ تعذيبه على السّاعة السّادسة وخمسة وأربعين دقيقة من صباح نفس اليوم.

وبعد امتثاله أمام محكمة حسين داي، استفاد من حكم بالإفراج.

تعرض كمال برار لكل هذا رغم أنه لم تكن لديه أيّة سوابق جنائية وهو من عائلة شريفة. أبوه مجاهد في حرب التّحرير وأخوه مفتّش شرطة جرح أثناء تأدية واجبه خلال فترة أمنية مماّ أبقاه مجبّسا لمدة خمسة وسبعين يوما وقد قدِّم أربعة عشر سنة خدمة للوطن.

أكّد طبيب مختصّ أن كمال تعّرض للتعذيب الذي ترك ما يلي: جرح في الصّلب، جروح متعدّدة على مستوى جلد الرّأس، رضوض في الصّدر والبطن وآثار جروح متعدّدة. تسبّب كلّ هذا في عجز مؤقّت دام 13 يوما.

7.3. محمد أمين تكارلي

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

تم إيقافه يوم 6 ديسمبر 1997 من طرف عسكريّين ونُقل على متن شاحنة تنعدم الرّؤية من خلالها. سيق إلى مكان مجهول، حيث تعرّض لتعذيب وحشيّ ليلا ونهارا: التّعذيب الكهربائي بالأقطاب الكهربائية على الجهاز التناسلي، التّعذيب بالمنشفة المبلّلة بالماء القذر، الضرب على كلّ أعضاء الجسم بالأنابيب المطّاطية. دامت عمليّة التعذيب الجسدي حتّى أصيب السيّد تكارلي بنوبة عصبية تبعها إغماء، ممّا استدعى حقنه في الأوردة بمادّة مجهولة. ثمّ أعيد إلى الزنزانة حتّى استفاق. وأحضر مرّة أخرى للتعذيب المتكرّر ثلاث أو أربع مرّات ذلك اليوم، ثمّ ثلاثة أيّام بعد ذلك، وأخيرا أسبوعا بعدها.

وبعد 22 يوما من الاعتقال التّعسّفي تمّ تقديمه للعدالة من طرف "مدنيّين" يوم 28 ديسمبر 1997.

كان محمد أمين تكارلي قبل إيقافه مصاباً باضطرابات سيكولوجية تعالج بانتظام من طرف أخصّائيّين. ولعلم الجهاز العسكري بملّفه المرضي تمّ استعمالهم للحقن أثناء تعذيبه. ولوضعه تحت العلاج الطّبّي في السّجن تطلّب تدخلّي لدى إدارة مصلحة الحبس.

السيد محمد أمين تكارلي محبوس في سجن الحرّاش، أمر الحبس رقم 90808.

8.3. فريد مدني

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

اسمي فريد مدني. أنا من مواليد 8 أكتوبر 1970 بالحراش، مهنتي مدرس، وأسكن بحي ديسوليي عمارة E، رقم 50، بلدية بوروبة (العاصمة). أدلي بهذه الشهادة من الجزائر يوم 23 مايو 2000.

أوقفت يوم 18 أكتوبر 1999 على الساعة العاشرة مساء في مسكني من طرف مدنيين مسلحين كانوا حوالي عشرين شخصا. دخلوا البيت وبدؤوا التفتيش فقلبوه رأساً على عقب. وكان حينها جميع أفراد أسرتي المتكونة من ثمانية أشخاص موجودين معي. غلّلوا يديّ وراء ظهري، ثم أُخذت على متن سيارة من نوع رونو إكسبرس (Renault Express) لونها أبيض توجهَت مباشرة نحو بن عكنون إلى مركز التعذيب.

وفور وصولي أُخذت إلى قاعةٍ أين تعرضت إلى ممارسات التعذيب، وبعدما ضُربت بشدة بعصا فأس على مستوى كل أنحاء الجسم، قيّدتْ يديَّ وذراعيّ متصالبان وممدودان جدًا، وكذا رجلاي بواسطة حبل. بعدها رفعوا قميصي وخنقوني به، ثم رشوا عليّ ماءً قذرا له رائحة الغريزيل (Grésil). وأخذوا يصبّون الماء في فمي وهم يضربونني بالعصا في كل أنحاء بدني. لقد دام هذا التعذيب على الأقل ثلاث ساعاتٍ، وكنت كلما أغمي عليّ أيقظوني بالصفع مع توقيف الضرب مؤقتاً.

بعدما قضيت الليلة في الزنزانة فاقدا الوعي تقريباً، أُخذت في الغد إلى قاعة التعذيب حيث ضُربت من جديد بعنف بواسطة العصا. وقد دام العذاب هذا إلى أن أغمي عليّ مرة أخرى.

وبعد حوالي عشرة أيام عُذِّبت بالفينقا (تعذيب بالمشنقة) ويتمثل هذا في إصْعادنا على مقعد وشنقنا بحبل ذي أنشوطة (عقدة متحركة). حينما يمرّ الحبل حول العنق يدفع المقعد بعنف ويبدأ الاختناق وحين نفقد الوعي يتركوننا نسقط بعنف على الأرض، وعلى الفور تطبق الكهرباء علينا وبالخصوص على مستوى الصدر، وفور استعادة الوعي يعاد التعذيب إلى غاية الإنهاك التام.

أتُّهمت بالذهاب إلى إيران عام 1997 رغم أني كنت في السجن في الجزائر من ديسمبر 1996 إلى غاية 5 نوفمبر 1998.

أوقفت ممارسات التعذيب – التعذيب بحَصْر المِعْنى – ولكن كنا نُضرب يوميا بالعصي والهراوات من طرف حراس المعتقل، وبالخصوص من طرف شخص يدعى رضوان. كنا نُمنح مدة دقيقتين على الأكثر كل صباح لقضاء الحاجة، وكنا نفعل ذلك دائما تحت وابل من الضربات العنيفة إلى كل أنحاء الجسم. كنت أخشى هذا التعذيب المهين فكل ليلة كنت أتمنى أن لا يطلع النهار.

بقيت 42 يوما في مركز التعذيب، ثم نُقلت إلى سجن الحراش يوم 28 ديسمبر 1999. واتُّهمت بنفس التهم التي بُرِّئت منها سابقاً. وبعد أربعة أشهر سجناً أطلق قاضي التحقيق سراحي مع قرار بالبراءة.

الشيء الذي يؤلمني أكثر من كل هذا هو أنه لا يزال هناك أناس يعيشون حاليا في ذلك المركز في ظروف لا تطيقها حتى الحيوانات.

9.3. خالد ياحي

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

اسمي خالد ياحي. أوقفت يوم 5 فبراير 2000 عند مخرج مسجد بمدينة دلس من طرف شرطة دلس. أُخذت على الفور إلى محافظة الشرطة ولم أتعرض هناك لا إلى الضرب ولا إلى التعذيب. سألوني عن حسن حطاب فقط.

بعدها أُخذت على متن سيارة نحو الجزائر العاصمة. علمت فيما بعد أنني كنت ببن عكنون بمقر الأمن العسكري. علمت هذا من طرف شابين كانا معي، أسماءهما كمال بعزيز وعمر سمغوني، وكلاهما من دلس. سمغوني أطلق سراحه مثلي، وهو يقطن حالياً بالشراقة لأنه يخشى العودة إلى دلس. أما بعزيز فهو الآن معتقل بسجن الحراش.

في الحقيقة أنا أخاف أن أدلي بشهادتي ولا أريد أن أذهب معك إلى المحامى، أخشى أن أعتقل من جديد. فِعْلاً أنت رأيت جسمي، لقد أحرقت بشناعة من البطن إلى الفرج... وهذا بعد أيام وأيام من التعذيب بالشيفونة (الخرقة) والكهرباء. وبعد هذا التعذيب قالوا لي: «لقد تعوّدت على التعذيب ولهذا فأنت ملتزم الصمت، سترى ماذا سنفعل بك.» حينئذ مدّدوني على ظهري، وجرّدوني من ثيابي، ثم لفوا أوراق الجرائد ووضعوها على بطني ثم أشعلوا فيها النار إلى أن انطفأت على جلدي، وكرروا ذلك مرات عدة.

وبعدما عانيت أشد العذاب أُطلق سراحي في شهر مايو. في البداية أُخذت إلى جانب الطريق السريع بضواحي بودواو (ولاية بومرداس) ورُميت على حافة الطريق. آواني تاجر له دكان غير بعيد عن الطريق، فقدّم لي الأكل ثم اصطحبني إلى حافلة متوجهة إلى دلس.

وفور وصولي إلى البيت — بصعوبة شديدة — نقلني أهلي إلى مستشفى دلس.

ملحق: اسمي محمد ياحي. أنا أخ خالد ياحي. حينما رأيت أخي بعد إطلاق سراحه لم أتعرف عليه. كان يزن 72 كلغ قبل أن يقبض عليه وهو الآن لا يزن إلاّ 42 كلغ، لقد أصبح لا يُعرف تماما.

أكثر من ذلك فهو مصدوم نفسياً وخائف. بعدما كان في غاية التوازن وسعيداً بالحياة، أصبح يشبه الظل. إنه شديد الخوف من كل شيء، حتى أنه لا يخرج من البيت إطلاقا. أعطاه الطبيب مسكنات ومهدئات بالإضافة إلى أدوية لعلاج الحروق على مستوى البطن وأسفل البطن التي لم تلتئم بعد.

لقد تغيّر أخي تماما من الناحية السيكولوجية ونحن الآن نخشى على حياتيه.

10.3. علي لعشب

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

اسمي علي لعشب. تمّ إيقافي من طرف المخابرات الجزائريّة في يوم 3 أبريل 2000 على السّاعة الثانية بعد الظهر بشارع الجزائر في الحراش، عندما كنت ذاهبا إلى الخيّاط. كان يرافقني وقتها بائع المجوهرات بن عمر. كانوا أربعة أشخاص داخل سيّارتين خاليتين من أية مميّزات، واحدة من نوع رونو كونقو (Renault Kango) والثانية من نوع بوجو (Peugot) 205. أُخذت مباشرة إلى بن عكنون أين أنزلوني عاريا في مكان تحت الأرض.

بعد ذلك تعرضت لضرب وحشي بعصا مِخْفَر وبالركالات على الوجه وفي جميع أنحاء الجسم لمدّة ساعتين. بعدها قُيّدت إلى طاولة ثمّ أدخلت خرقة من قماش في فمي وأفرغ فيها الماء حتى اختنقتُ. أعادوا الكرّة عدّة مرّات خلال الثّمانية أيّام الّتي قضيتها تحت التعذيب.

قاموا كذلك باستعمال الكهرباء عدّة مرّات، ما لا يقلّ عن أربع مرّات، حيث قيّدوني بالحديد وقاموا بتبليل كلّ جسدي. أحسست أنّي على وشك الموت. لم يتوقف هذا التعذيب إلاّ عندما كنت أتبول على نفسي.

أخذوني بعد ذلك إلى بيتي في هذه الحالة أنزف دما وعندما رآني أهلي — أمّي، زوجتي وأخواتي — في تلك الحالة ظنّوا أنّي سأقتل فبدؤوا يصيحون. قاموا بتفتيش البيت وكسر التّلفاز وعندما لم يعثروا على شيء قاموا بضرب الجميع، أمّي التي تبلغ من العمر 66 سنة وأختاي وسيلة ومسعودة البالغتين 42 و26 سنة على التّوالي، وكذا زوجة أخي نعيمة وابنتها شهيرة ذات 18 عاما.

وبعد فترة، أظنّ ساعة من الوقت، جاء شرطة بوروبة إلى المكان، أظنّ أنّهم قد أخبروا من طرف الجيران الذين انتبهوا إلى المكيدة.

عندما رأيت الشرطة، استرجعت الثقة، لأنّ رجال الأمن كانوا يرتدون لباسا مدنيّا وكنت جدّ خائفا من أن المخابرات سيختطفونني ويخفونني قسراً. دخل رجال الشرطة إلى البيت ولكن بعد أن تكلّموا مع رجال المخابرات لم يتدخّلوا. طلبت من رجال الشرطة أخذي معهم مخافة أن أعود إلى التّعذيب على يد المخابرات. أخذوني إلى مركز شرطة بوروبة حيث عاملوني معاملة حسنة فأخبروني أنّي مطلوب من طرف المخابرات وأن لا

داعي للخوف، كما قالوا أنه يمكنني الذهاب ثانيةً مع المخابرات. وعند وصول المخابرات انهالوا عليّ ضربا ورموني داخل سيارة من نوع رونو كانقو وأرجعوني إلى ثكنة حيدرة.

وبما أنّهم لم يجدوا شيئا في البيت (لم أكن أعلم عمّا كانوا يبحثون — قالوا لي بعد ذلك أنّهم يبحثون عن السّلاح) عادوا مرة أخرى لتعذيبي وطرح عدّة أسئلة عن علاقتي بأشخاص لا أعرفهم وبمُفَوَّض شرطة بوروبة وخاصّة بقاضي التحقيق الذي يقطن بجواري. وعندما لم يكن عندي ما أقوله هدّدوني بأنّهم سيتّهمونني في قضيّة مخدّرات.

في الغد، وبعد ليلة من التّعذيب أرجعوني وهدّدوني بإحضار زوجتي وابني في حالة ما إذا لم أزوّدهم بالمعلومات الّتي يريدونها، وبعد ساعة كنت لا أزال مربوطا فوق طاولة سمعت صوت ابني وزوجتي فخفت أشدّ الخوف عليهما، ولما سمعت صراخ زوجتي أصبحت كالمجنون. عندها بدأت أقول أيّ شيء وأذكر أسماء أناس أعرفهم سطحياً فقط.

وبما أنهم لم يصدّقوا ما كنت أختلقه لهم رجعوا للتعذيب. أكثر ما كان يؤلمني هو سماع صراخ زوجتي وابني. فقالوا لي أثناء التعذيب في حالة ما إذا لم أقل لهم ما يريدون سيتركونني في السّجن وسأُنسى هناك إلى الأبد.

وفي اليومين الأخيرين كنت أسمع صراخ زوجتي باستمرار. العجيب أن الأصوات كانت دائما هِيَ هِيِ، مرّة تكون مرتفعة وأخرى منخفضة.

ويوم مثولي أمام القاضي، جاء رجال المخابرات وقالوا لي: «إنّ قضيّتك أحدثت ضجّة وعليك أن تعترف وتقول أنّك مهرّب مخدّرات، وأنّك تعرف هذا وذاك وإلاّ ستُودِّع زوجتك. » إلى آخر دقيقة كنت كالمجنون، كنت لا أفكّر إلاّ في أمن زوجتي وكنت مستعدّا لفعل كلّ شيء لإطلاق سراحها. فأقنعوني أنّهم سيطلقون سراحها في نفس اليوم في حالة ما إذا قلت ما يريدون. لذلك قلت ما يريدون أمام قاضي التحقيق.

وفي طريقي إلى السّجن طلبتُ منهم أن يخبروني عن زوجتي هل أطلقوا سراحها أم لا. عندها بدؤوا يضحكون ولكني لم أفهم لماذا يضحكون. فقالوا لي: «ألا تعرف آلة تسجيل الصوت؟»

لم أفهم ماذا كانوا يقصدون إلاّ عند الزّيارة الأولى لزوجتي.

11.3. سعيد الزاوي

المصدر: منظمة العفو الدولية، تعذيب، الجزائر، سعيد الزاوي، 16 فِبْراير 2001.[ص]

الجزائر، سعيد الزاوي، في سن السبعين

عُذِّب عضو سابق ينتمي إلى منظمة إسلاموية ممنوعة، في سن السبعين، حين اعتقاله من طرف قوات الأمن. وتعتقد منظمة العفو الدولية أنه على وشك التعرض لتعذيب إضافي وتخشى أن تكون سلامته في خطر.

أُوقِف سعيد الزاوي، وهو عضو سابق في الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظورة، يوم 7 فِبْراير 2001 في دلّس وهي مدينة ساحلية تقع على بعد حوالي مائة كيلومتر شرق الجزائر العاصمة. أُخذ سعيد الزاوي إلى قاعدة لقوات الأمن مجاورة للمدينة حيث لا يزال معتقلا. وصرّح معتقلون آخرون، كانوا قد أُوقِفوا معه وأُطلِقوا بعد ذلك، أن السيد سعيد الزاوي تعرّض للتعذيب.

أُوقِف سعيد الزاوي مع عشرين شخصاً آخر على إثر هجوم على وحدة عسكرية في المنطقة استُعملت فيه قنبلة. أخلِي سبيل كل المعتقلين، ما عدا سعيد الزاوي، بدون تهمة بعد يومين أو ثلاث. يبدو أن قوات الأمن استخدمت التعذيب لانتزاع المعلومات من المعتَقلين الذين تعرضوا بدون استثناء للضرب. وقد تعرّض بعضهم للتعذيب بالصعق الكهربائي على أجسادهم بينما أجبر آخرون على ابتلاع ماء قذر بوضع خرقة في أفواههم.

كما أعدِم رجل بلا محاكمة في حادث مختلِف يوم 7 فِبْراير 2001 ويبدو أنّ ذلك انتقام إثر نفس الهجوم. وقُتِل كريم بن تواتي، من مواليد 1973، رميا بالرصاص من طرف قوات الأمن وهو أمام بيته في حيّ لاجنة (Ladjena) في مدينة دلّس.

[ص] Ref: Amnesty UA 43/01.

12.3. مُعذَّبو أميزور

المصدر: رشيد حمداد، *الوطن*، 11-12 يونيو 2001.

> خمسة شبان على الأقل، من بينهم طفل في سن الخامسة عشر، جُرّدوا كلهم من ثيابهم وقيّدوا بأسلاك حديدية، وعُذِّبوا بوحشية أمام وداخل مقر دائرة أميزور بولاية بجاية.

انطلقت الشرارات الأولى من أميزور ومن بني دوالة. إن إشعال هذه الشرارات انتهى إلى الحرق والقتل في منطقة القبائل بأسرها. كان الاعتداء على بعض التلاميذ والاعتراض من طرف زملائهم، إضافة إلى العجز الواضح الذي أبدته السلطات المحلية والولائية، كافيا لنار التمرّد — التي كانت في حالة تخمّر منذ زمن بعيد — أن تدمر كلّ شيء في طريقها. كانت ثلاثة أيام في هذه الظروف المتفجّرة كافية لحدوث ما يتعذّر ترميمه. فها هو "جسر الصومام"، ذلك الجسر القديم الذي يشق المدينة، يبدو وقد انقطع نهائيا بين قوات القمع من جهة وشبان أميزور من جهة أخرى، وانقسم بين الجلادين والشبان المعذبين وبين قتلة الأطفال والصدور البريئة العارية.

لم يكن في الواقع ممكناً التنبؤ بما كان قد يقع لمنطقة أميزور الهادئة في ذلك الخميس 19 أبريل 2001، يوم سوقها [...]. ولم يكن على الإطلاق في مخيلة أولئك الذين تظاهروا يومي الخميس والجمعة ما كان يدبّر ويحاك ضدهم في المستقبل القريب. كان هذا بالتأكيد شأن ذلك المدرّس في التربية البدنية بمدرسة التعليم الأساسي عبد القادر بأميزور. كان ذلك يوم الأحد 22 أبريل على الساعة العاشرة حين كان يرافق قسمه (9eAF3) لحصة تدريبية في الملعب البلدي الذي يبعد بحوالي 800 م عن المتوسطة.

عند مرورهم بالقرب من مركز الدرك، وقبل دخولهم في جسر الصومام الذي يمر بوسط المدينة، كان الأستاذ وتلاميذه يجهلون تماما أن سيارتين من الدرك كانتا تستعدان لمتابعتهم. كان م.هـ. على بضعة أمتار حين لاحظ «حركة غريبة» لعربات الدرك. «كان الدركيون الخمس على متن سيارة طويوتة (Toyota) وسيارة لندروفر 4x4 (Rover Land). وقبل الوصول إلى الجسر، تجاوزت السيارتان التلاميذ ووصلت إلى مستدير الشركة الوطنية للعربات الصناعية (SNVI) على عشرات الأمتار من الجانب الآخر للجسر. وفجأة، عادوا على أعقابهم ومروا أمام التلاميذ، ثم داروا مرة أخرى على مستدير أميزور، الذي يقع أمام مركز الدرك ومقر أمن الدائرة، ورجعوا في الاتجاه المعاكس.

وبعد ذلك عادوا مرة أخرى وأوقفوا حركة المرور؛ كان هذا في الوقت الذي شرع التلاميذ في عبور الجسر. حينئذ نزل أحد رجال الدرك وألقى القبض على تلميذين اختارهما «اعتباطا» وأمرهما بالصعود في السيارتين. لقد اتّهِما بالصراخ بعبارة «نحن لسنا عرباً!»، عندها تدخّل الأستاذ ومنع تلاميذه من تنفيذ الأمر. وحينها «تنازع الرجلان الطفلين، فنزل الدركيون الأربع الآخرون من عرباتهم قابضين أسلحتهم.» فأخذوا التلمذين و«تلميذا آخر ثالث بغية احتقار المدرّس أكثر» وذلك بعد شتمه ومعاملته بعنف. التلاميذ الثلاثة هم يخلف ك.، سمير م. وفريد ب. قال لنا أحد المدرسين أن « الملفت للنظر هو أن التلاميذ الثلاثة هم الأحسن في القسم (9eAF3)، الذي يُعد بدوره أحسن قسم في متوسطة الأمير عبد القادر.»

عاد الأستاذ وكتب تقريره لمدير المتوسطة الذي كان حينها في الـCFPA عند وقوع الحادثة، كما أخبر زملاءه بما حدث. فالتقى عمال المتوسطة تلقائيا في اجتماع عام وقرّروا الالتزام بالتوقف عن العمل لمدة ساعة من 11 إلى 12 احتجاجا على ما وقع. ومن جهته انتبه مدير المتوسطة فأخبر مديرية التربية لولاية بجاية، ثم اتجه نحو نائب الجمهورية لمطالبته بإخلاء سبيل التلاميذ ولتقديم شكوى ضد الدركيين لتجاوزهم سلطتهم واختراقهم الحرمات المدرسية. و«عوض أن يسجل الشكوى، طلب نائب الجمهورية من مدير المتوسطة إعداد ملفات للتلاميذ مع شهادات طبية الخ. اقتصر نائب الجمهورية على التدخل بشأن تعرض التلاميذ لضربات وجروح إذا أمكن إثبات ذلك، ولم تكن له النية في متابعة جناية اختراق الحرم المدرسي. ولقد زاد هذا الوضع من حدة التوتّر في المؤسسة»، يضيف الراوي.

وفي نفس الوقت، خرج التلاميذ إلى الشارع وأخبروا زملاءهم من المدارس الأخرى. وانطلقوا على الساعة الواحدة ظهرا، وذلك بعد أن أطلق الدركيون سراح الأطفال الثلاثة بعد استنطاقهم وصفعهم. وتجمّع تلاميذ من ثانويات للبنات وثانويات مختلفة ومتوسطة الأمير عبد القادر وتلك المسماة 200–600 و300–800 والقاعدة 7 والمدارس الابتدائية كمدرسة المقراني، وتظاهروا أمام مقر الدرك. «لم يكن معظم التلاميذ على علم أن زملاءهم المحتجزين قد تم إطلاق سراحهم بعد تدخل نائب الجمهورية. كانوا يُعَدّون بالآلاف وكانوا يهتفون بشعارات معادية للدركيّين ويرمون الحجارة على مركزهم.»

رد الدركيون بالقنابل المسيلة للدموع، فهرب الأطفال المذعورون في كل الاتجاهات إذ لم يسبق لهم تجربة مثل هذا الوضع. ولكن عوض أن تشتت القنابل المتظاهرين فقد ساهمت

بالعكس في هيجان التلاميذ وفي التحاق الكبار وغير التلاميذ بهم. فتدخلت الشرطة هي الأخرى بالقنابل المسيلة للدموع وبالمِقمعات. وتواصلت المواجهات حتى ساعة متأخرة من الليل.

وفي يوم الاثنين 23 أبريل، اجتمع عمال من مختلف المدارس في أميزور في متوسطة 200–600 وانتدبوا ممثلين لهم وأنشؤوا ما يسمى بمُجمَّع عمال التربية لأميزور (CTEA). وفي تصريح له نادى هذا الأخير بتجمّع أمام دار البلدية وذلك في اليوم الموالي، الثلاثاء 24 أبريل على الساعة العاشرة صباحا. ولكن منذ الساعة التاسعة من ذلك اليوم، «كان هناك حوالي 20 ألف شخص في ساحة المدينة. ذكر لنا شاهد أنهم جاءوا من أميزور ومن برباشة والقصر الخ.»

«من جهتنا، وبصفتنا الهيئة المنظِم لهذا اللقاء، فقد طلبنا من سلطات ولاية بجاية، وخاصة من الوالي، اتخاذ اجراءات ضد الدركيين. كان ذلك الحل الوحيد لإعادة الهدوء» يلاحظ أحد أعضاء المجَمّع. كان رئيس البلدية داخل مقر البلدية وكان معه رئيس الدائرة وقائد أمن الدائرة وضباط من شرطة المدن وقائد ثكنة الدرك الخ. وكان الناس يطالبون بالرحيل الفوري للدركيين الخمسة، بما فيهم «عمار، وهو أكثر الدركيين حميّةً.»

خاطب قائد الدرك، وهو ملازم أول، الجمهور واعترف بعجزه التام عن السيطرة على الأحداث. حينئذ وصل الحشد ومعه رئيس البلدية — الذي كان محميا من طرف أعضاء المجَمّع — أمام مركز الدرك، وطالبوا برحيل الدركيين فوراً، غير أن هؤلاء ردّوا برمي قنابل مسيلة للدموع، فرجع رئيس البلدية وأعضاء المجَمّع إلى مقر البلدية بِخُفَّيْ حُنين.

لحل المشكلة «قرّرنا كتابة نداء للشعب، غير أننا قيضنا توزيعه بوصول بيان الوالي»، أضاف عضو من المجَمّع قائلاً. «ولكن، رغم وعود من مسؤولين محليين — كنا نقلقهم كثيرا بضرورة الإلحاح على الوالي بأخذ موقف — لم يصل ذلك البيان الذي طالما انتظرناه.»

زاد التوتر في الشارع وحاول رئيس الدائرة طمأنة أعضاء المجَمّع بأن الوالي «في نقاش مع مسؤولين من الدرك»، وبأنه «على وشك تسليم فاكس الوالي الذي سيعلن عن عقوبات ضد الدركيين.» ولكن بقي الوالي صامتا حتى الساعة الخامسة مساء. يقول عضو آخر من مُجَمّع أميزور: «إن موقفاً شجاعا من الوالي كان قد يوقف التمرّد الشعبي ويُجنّب المنطقة الكثير من الويلات. إن مسؤولية الوالي على ما كان سيقع بعد ساعات لعظيمة جداً.»

ولكن عوضا من إرسال الفاكس، فقد وصل تعزيز من شرطة CNS. عندئذ عمّت الانتفاضة واتسعت. فنُهب مقر الدائرة وأُحرق جزئيا. كما هُدِّم مركز الدرك جزئيا وأحرقت سيارة كليو (Clio) تابعة لأحد عناصر الدرك، بينما لم يتعرض أحد لسيارة Renault 16 لدركي آخر معروف باستقامته. جُرح طفل في السادسة عشر من عمره (ك.س.) في يده برصاصة حقيقية، وتلقى طفل آخر عمره إحدى عشر سنة قنبلة مسيلة للدموع على رأسه ونقل جريحا إلى مدينة سطيف. ظن المتظاهرون أن هذا الأخير قد توفي، فضاعفوا من شراستهم، وتواصلت المواجهات إلى ساعة متأخرة من الليل.

غير أن الأمر لم يتحول إلى كابوس حقيقي إلاّ في يوم الغد، 25 أبريل، حيث استأنفت المواجهات بدءا من الساعات الأولى من النهار. فعلى الساعة العاشرة والنصف، اِعتدى شرطي كان في السابق تلميذا في متوسطة الأمير عبد القادر على ثلاث سيدات مدرّسات في تلك المتوسطة. كان هذا هو الاختراق الثاني للحرمات المدرسية الذي سبّب حوادث عنيفة ومدّد المواجهات.

يؤكد أحد أعضاء مُجمَّع عمال التربية قائلا: «هتفنا إلى رئيس الدائرة وطلبنا منه إيقاف استفزازات قوات الشرطة والدرك، فقال لنا: "عجزنا على التحكم في جندنا".» ونُشرت عناصر شرطة الـCNS بسرعة في كل أحياء المدينة وشرعوا في مطاردة المتظاهرين حتى في أصغر خبايا تلك الأحياء.

وبعد الظهر، كادت المواجهات أن تنقطع كلية. ولكن بقي عدد قليل جدا من الشبان يواجهون شرطة الـCNS برمي الحجارة أو حتى بإظهار أنفسهم فقط، فأصبحوا بذلك فريسة للغرائز السادية والحيوانية للقوات القمعية. يضيف محدثنا قائلا: «لقد حُوّل مقر الدائرة المخرّب وما جاوره إلى مركز حقيقي لتعذيب الشبان المتظاهرين. خمسة شبان على الأقل، من بينهم طفل في الخامسة عشر من عمره، جُرّدوا من ثيابهم وقُيّدوا بأسلاك حديدية وعُذّبوا بوحشية.»

وفيما يلي مضمون الشهادات الأربعة التي كتبت من طرف شهود عيان وضحايا التعذيب.

كتب أحد المدرسين قائلا: «رأيت شرطة الـCNS وهم يأتون بثلاثة شبان قرب مقّر الدائرة الواقعة أمام بيتي. لقد أجبروهم على أن يتعرّوا وقيّدوهم بأسلاك حديدية، ثم بالوا عليهم قبل أن ينهالوا عليهم ضربا بالركلات. وبعد لحظات، صبّ هؤلاء الشرطة أنواعا

من السوائل على الشبان ثم قادوهم إلى داخل مقر الدائرة حيث أخضعوهم لتعذيب جنسي.»

وكتب شاهد آخر قائلا: «رأيت خمسة من الشرطة تابعين للفرق الوطنية للأمن (CNS) وهم يجرّون شابا في حوالي الخامسة والعشرين سنة من عمره. كان المسكين يتوسل إلى جلاّديه. لقد جرّدوه من ثيابه وقيّدوا يديه وراء ظهره بسلك حديدي، ثم جرّوا جسده العاري في الرماد الموجود داخل مقر الدائرة.»

«ما بين الساعة 10 و11 صباحا، كنت بصحبة عمّي في مكان غير بعيد عن مقر الدائرة. رأيت شابا في سن الخامسة عشر يرتجف ويختبئ بين المسجد والمدرسة الابتدائية. كشفه شرطيان من فرق CNS فأوسعه أحدهما ضربا ونزع عنه حذاءه ورماه على سطح أحد المنازل القريبة، ثم نزعا عنه سرواله وانهالا عليه ضربا بالركلات والمطرقات، فانهار الصبي على الأرض وجسده عارٍ. بعد لحظات أتى الشرطيان بصبي آخر وهو في نفس الحالة، وألقوا به بجانب الطفل الأوّل.»

أوقِف كذلك شخص معوق في الأربعين من عمره من طرف أفراد من شرطة الفرق الوطنية للأمن (CNS) بحجة أنه يحمل عُصيبة على يده اليسرى وبالتالي فهو يعد مشاركا في المظاهرات! «لقد أوسعوا ذلك المسكين ضربا ثم جرّوه على الأرض فوق الرماد الذي كان يغطي مقر الدائرة حتى أصبح لا يُعرف.»

وأخذ حارسان من مفتشية الأملاك نصيبهما من التعذيب أيضاً. فقد كتب أحد المسكينين قائلا: «طوال يومي الثلاثاء والأربعاء كنا نقدم الماء لشرطة فرق CNS وذلك من باب الواجب الإنساني. وفي يوم الأربعاء، على الساعة التاسعة والنصف ليلا، هجموا علينا وشتمونا ودفعونا في الأدراج فانكسرت يد أحدنا.»

وفي الغد، يوم الخميس، تم اغتيال يحي شريف البالغ من العمر 32 سنة، وذلك في مكان يبعد ثمانية كيلومترات من أميزور. وفي يوم جنازته، 28 أبريل، شكّل تلامذة من ثانويات ومتوسطات أميزور موكبا ضخما في اِتجاه القصر. يقول أحد محدثينا: «كنا نرى خطاهم من بعيد وكنا فخورين بهم. كدنا ننسى الجلادين المساكين الذين كانوا لا زالوا يختفون في أسوار مدينتنا...»

13.3. رابح ربيع الشريف

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

سجن سركاجي، يونيو 2002.

اسمي رابح ربيع الشريف. أنا معتقل بسجن سركاجي في الجزائر العاصمة. إني مسجون في قاعة رقم 25، رقم الإيداع 52825. أبلغ من العمر 46 سنة، أنا متزوج وأب لطفلين، وعنوان بيتي 24 شارع حسين نوردين، الحامة، حي بلكور بالعاصمة.

أتشرف عبر مراسلتي هذه بإحاطتكم علما بما عانيناه – عائلتي وأنا – من أحداث، وسأسرد لكم بشيء من الاختصار الوقائع كما عشناها منذ سبعة سنوات وإلى يومنا هذا. لقد تعرضنا لتهديدات وتجاوزات جمة من قوى الأمن والجيش.

نحن عائلة تضم اثني عشر عضوا: سبعة إخوة وخمسة أخوات، والدتنا عمرها 65 عاماً.

بدأت كل الأحداث سنة 1995، في شهر يناير من تلك السنة، وفي ثاني يوم من شهر رمضان بالتحديد. كانت منطقة واد الأربعة (بدائرة برج منايل) وكذا مدرسة حوش بالي مسرحا لعملية تمشيط. استشهد أحد إخوتي، المدعو جمال، بعدما رشته بالرصاص القوات المشتركة (الجيش والميليشيات) وهو أمام منزلنا. لم التحق بمقر عملي في ذلك اليوم، فمكثت بالبيت ورأيت كل ما حدث أمام منزلنا، غير أن محضر الدرك ادّعى أنهم عثروا على أخي داخل مَعْقِل تحْأرضيّ وأنه كان بحوزته بندقية آلية. كان باقي إخوتي كلهم بأماكن شغلهم ولم يكن لأيّ منهم علاقة بالمقاومة.

غادرتُ المنطقة عقب تلك الفاجعة، كان ذلك في شهر فبراير 1995، ولم أرجع إليها إلى يومنا هذا. أما أشقائي، فالتحقوا الواحد تلو الآخر بالجماعات المسلحة. كان أخي سعيد، وهو طبيب، أول من فعل ذلك. وتبعه سيد علي ثم محمد، وكلاهما حائزان على شهادة بكالوريا. بعدها التحق أخي الرابع واسمه رضوان الذي كان يدرس في السنة الثالثة ثانوي، ثم تلاه أخي يوسف — وهو الخامس وآخرهم — الذي كان تلميذ في السنة الرابعة متوسط.

أما أنا، فتركت عائلتي في شهر فبراير 1995 ولجأت إلى عائلة زوجتي بحي العناصر — 4 شارع بايار — بالعاصمة. فبعدما غادر إخوتي البيت والتحقوا بالمقاومة، ما بقي في البيت إلاّ أمي وحدها واثنتين من أخواتي (ضاوية ووهيبة). في عام 1997 قام إخواني

بتزويجهن من مسلحين إسلاميين. قُتل أحدهم سنة 1999 ولا يزال الثاني — وهو حسن حطاب — على قيد الحياة. واعتُقلت ضاوية ووهيبة سنة 1998 وقضتا عشرة أشهر بالسجن عقابا لهن على زواجهن من «إرهابيين» حسب ادعاء السلطة. ورزقت الضاوية ولداً عمره أربع سنوات الآن. أما وهيبة — زوجة حسن حطاب — فلها بنت عمرها هي الأخرى أربع سنوات، وهي الآن معتقلة بسجن الحراش وحامل في شهرها السابع.

أما فيما يخصّ والدتي، فقد قاست الألْواء واللأْواءَ على أيدي أعضاء الجيش وقوات الأمن خاصة التابعين منهم لولاية بومرداس. إن المدعو بدوي — المسؤول عن أمن الولاية — ورجاله قد أذاقوا عائلتي وعائلة حسن حطاب مُرّ العَيْش. فقاست العائلتان من الاعتقالات التعسفية والتجاوزات المختلفة والشتائم والتهديدات وغيرها من الاعتداءات. لقد رمتنا السلطة بتهمة الخيانة ولم يكن لنا من وسيلة للتعبير عن حقيقة أمرنا.

في يوم 26 فبراير 2002 وعلى الساعة الواحدة بعد منتصف الليل، داهمت مجموعة مسلحة بيتي، واختُطفت من أمام أعين أطفالي. نقلت عنوة على متن سيارة إلى مكان لم أستطيع التعرف عليه إلاّ من بعد. ولما وصولنا إلى ذلك المقر، أخبروني أنني الآن بين أيدي رجال مديرية الاستخبارات والأمن (DRS) ببن عكنون، واقتادوني مباشرة إلى أحد المكاتب حيث عرّوني تماما ثم أدخلوني إلى إحدى غرف التعذيب. فبدأت هناك سلسلة الأسئلة عن عدد من الأسماء كانت على قائمة مكتوبة. دام ذلك الاستنطاق بين 20 و30 دقيقة ثم شرعوا في تعذيبي بالماء وخرقة القماش (طريقة «الشيفون»). بعدها تعرّضتُ للتعذيب بالصعق الكهربائي، فكانوا يضعون أسلاكاً كهربائية — مَوْصولة بمَنْشَب التيار في الجدار — على أعضائي التناسلية وعلى أذني وعلى رأسي، كما كنت أبلّل ليشتدد الصعق الكهربائي. بعد ذلك التنكيل رموني وأنا مبللا كليا داخل إحدى الزنزانات المظلمة فيها بطانية يتيمة. وأعادوا هذا الأسلوب من التعذيب طيلة سبعة أيام، فكنت أعذَّب كل يوم بعد الظُّهر.

ويوم 27 فبراير 2002، أي يوم واحد بعد اعتقالي، اختطفوا صهري — يحيى عوين — من بيته في بلدية درقانة على الساعة الحادية عشر ليلا. وفي نفس الليلة ونفس الوقت اختطفوا أختي وهيبة، زوجة حسن حطاب، من مقر بيتها في بلدية بن زرقة على الساعة الحادية عشر ليلا وأمطروها بسيل من الشتائم والكلام البذيء والألفاظ الفاحشة. تعرّض صهري يحيى عوين هو الآخر للتعذيب بطريقة الاختناق بالماء والخرقة وبالصعق الكهربائي،

كما هددوه كي يطلّق أختي باعتبارها أختا لـ«إرهابيين». أما شقيقتي وهيبة، فانهالوا عليها ضربا وشتما كونها حامل، فقالوا لها أنها وهبت نفسها لـ«ابن حركي» وأنها عاهرة.

يوم 28 فبراير 2002، أي يومين بعد اعتقالي، ذهب بي رجال مديرية الاستخبارات والأمن لاعتقال السيد الشريف عدّى، وهو أحد أقاربي يبلغ 53 عام من العمر له اثْنا عشر أولاد منهم اثنين التحقا بالمقاومة. كانوا يجهلون عنوان بيته فأخذوني عنوة كي أدلهم على المكان في قرية حمرونة، وهي ضَيْعة نائية ببلدية سيدي داود بدائرة دلس. لما وصولنا هناك على الساعة السابعة صباحا لم يعثروا عليه بالبيت، كان قد ذهب باكرا إلى مكان عمله، فأخذوا ابنه ليدلهم على موقع والده. وجدوه بإحدى الحقول في مكان يسمى حوش المخفي بدائرة بودواو، وكان ذلك في منتصف النهار. لما وجدوه كان يزرع شجيرات التين برفقة عدد من المزارعين وكذا أحد أقاربه يسمى رابح الأزرق الذي اعتُقل هو الآخر —كان السيد الأزرق في سن الستين تقريباً وكان يقطن هو أيضا بحمرونة. فتم اعتقال السيد الشريف عدّى بينما أُطلق سراح ابنه فيما بعد في نفس اليوم.

قادنا رجال مديرية الاستخبارات والأمن، وعند وصولنا إلى مقرهم في مساء ذلك اليوم (28 فبراير 2002) شرعوا في مواجهة بعضنا للبعض. لم أر السيد الشريف عدّى قط منذ ذلك اليوم. أما السيد رابح الأزرق، فأخلى سبيله رجال مديرية الاستخبارات والأمن بعد ليلتين من الاعتقال في مقرهم.

في نفس اليوم (28 فبراير 2002) ألقوا القبض أيضا على السيد محمد ردان من مقر بيته بمدرسة حوش بالي في وادي الأربعاء بدائرة برج منايل بولاية بومرداس. للسيد محمد ردان ثلاثة أولاد التحقوا بالجماعات المسلحة بالجبال، استشهد أحدهم وما زال الآخران على قيد الحياة. يبلغ السيد ردان الستين من العمر، ويقبع في سجن سركاجي منذ 16 مارس 2002 إلى اليوم.

يوم فاتح مارس 2002 أُلقي القبض على السيد سعيد حطاب، والد حسن حطاب، في بيته ببن زرقة. وقضى هذا الرجل، الذي يبلغ 73 عاماً من العمر، أربعة أو خمسة أيام بزنزانات مديرية الاستخبارات والأمن. وفي نفس الوقت ونفس البيت اعتقلوا السيد أحمد سعدي، في سن السابعة والثلاثين، وهو نسيب سعيد حطاب — أي صهر حسن حطاب — وأب لأربعة أطفال. تعرّض السيد سعدي لتهديد كي يُطلِّق زوجته، ولا يزال معتقلا بسجن سركاجي إلى يومنا هذا.

وفي اليوم التالي (أي 2 مارس 2002) اعتُقل بدوره صهري حسين هويدي، وهو في سن الخمسين وأب لأربعة أطفال يقطن بمدينة بسكرة. لقد اعتقلوه إثر عثورهم على رقم هاتفه بمذكرتي التي تضم هواتف وعناوين الأصدقاء والأقارب. لم تردّ إليّ مذكرتي حتى اليوم. فبعد اعتقال صهري حسين هويدي جاءوا به وواجهوني به، ثم شرعوا في تعذيبه هو الآخر بالماء والخرقة والصعق الكهربائي، كما هددوه كي يطلّق أختي. وهو الآن مسجون منذ الخميس 21 مارس 2002.

يجدر الإشارة إلى أن الجلادين كانوا يأتون بأختي إلى غرفة التعذيب بينما أنا عار تماما، ثم كانوا يقولون لي: «سنغتصبها أمامك!» كانت توجد قابلتي وتبكي. لقد فعلوا ذلك طيلة يومين من التعذيب. أذاقوني الأمرين من شدة أثر الشتائم والبذاءة والكلام الفاحش.

كما يجدر بالذكر أنهم حملوني قسراً على مرافقتهم مرتين في عمليات تمشيط يومين متتاليين. كان التمشيط الأول بغابة في منطقة بغلية (بقزروان) حيث أرادوا قتلي. أما الثاني فكان بإحدى الغابات بحوش بالي. كدت أُقتل هناك أيضاً. ولا سبب في ذلك التهديد بالقتل إلاّ أني أخ لأربعة «إرهابيين» وصهر لـ«إرهابي» — الأمير الوطني للجماعة السلفية للدعوة والقتال — وأخ لشقيقان (جمال ومحمد) استشهدا.

وبما أنهم عجزوا على إبانة التّهم التي ألصقوها بي لجؤوا إلى التلفيق، فصوّروني بشريطي فيديو يدّعون فيهما أني متورط في المتاجرة بالسلاح والذخيرة، كما لفّقوا فيهما قصة مفادها أن محمد ردان والشريف عدى شريكان في الجريمة. بعدها حملوني قسراً على إمضاء محضر الاستجواب طبقا للسيناريو الملفّق سلفا لاتهامنا ومن ثَم حبسنا. قالوا لي ساعتها أن الأمر تصفية حسابات.

اتهموني واتهموا صهري حسين هويدي والسادة محمد ردان والشريف عدى بتزويد الجماعات المسلحة بالسلاح والذخيرة، غير أن دافع جورهم هو علاقاتنا العائلية. إنّ إخوتي الأربعة التحقوا بالمقاومة، أما السيد ردان فله ولدان في المقاومة، والسيد عدى في نفس الوضع. فالغرض من تلفيق محاضرنا هو إدانتنا وإيداعنا في السجن. الأمر لا يعدو كونه انتقاماً لا أكثر ولا أقل.

مكثنا عشرة أيام بمركز مديرية الاستخبارات والأمن ببن عكنون، وفي اليوم الحادي عشر —كان ذلك يوم الأربعاء 6 مارس — نقلونا على متن شاحنة لتقديمنا أمام قاضي التحقيق بمحكمة عبان رمضان. فاجأني غياب السيد الشريف عدى. لم يكن ضمن المجموعة وضننت ساعتها أنه أفرج عنه بعد إطلاق سراح السيد رابح الأزرق.

نقلت بعدها مع صهري يحي عوين إلى سجن سركاجي. أما أختي فنُقلت إلى سجن الحراش حيث هي محبوسة إلى يومنا هذا. أفرج قاضي التحقيق على الخمسة الآخرين، غير أن عناصر مديرية الاستخبارات والأمن اعتقلوهم مرة ثانية خمسة أيام بعدما أُخلي سبيلهم. كلهم محبوسون اليوم معنا بسجن سركاجي.

علمت بعد قضاء أسبوع بالسجن أن السيد الشريف عدّى استشهد. لقد تم العثور عليه ميتا، جثته محروقة داخل سيارته بضواحي العفرون، غرب الجزائر العاصمة. كان المسكين، رحمة الله عليه، مجرد فلاح على عاتقه إعالة اثني عشر من أفراد أسرته. كان قريباً لي وكان قريباً حميماً. كل أعضاء عائلته متيقنون أن عناصر مديرية الاستخبارات والأمن هم الذين اغتالوه.

فيما يخصني، أنا معرّض لمخاطرة كبيرة حتى في حالة الإفراج عني لأنهم هددوني بالقتل، كما هددوا أختي ووالدتي — ما تبقى لي من أفراد عائلتي — بنفس المصير. قررت الإدْلاء بهذه الشهادة لأريح ضميري بشأن ما أعلمه وكي أكشف الحقيقة وأزيل القناع عن هذا الغول الذي يبتلع المجتمع برمته وفي صمت رهيب. منذ الحادي عشر من سبتمبر 2001، تخوض السلطة حرباً بلا رحمة ضد والدايّ وأقارب أعضاء الجماعات المسلحة.

وفي هذا الشأن ألتمس منكم على عدم الكشف عن أسمي وأشكركم مسبقا على ذلك. وأقسم بالله العظيم أن كافة أعضاء عائلتي الذين اعتُقلوا من قِبل رجال مديرية الاستخبارات والأمن ببن عكنون، كلهم أبرياء والله شاهد على ذلك.

4. الشر بلا حدود: أطفال، أقارب ونساء تحت التعذيب

تُلقي الشهادات المعروضة في هذا الفصل الضوء على تعذيب الأطفال والنساء والأقارب. إنّ التعاليم الإسلامية، كغيرها من قوانين الجيوش المتحضرة، توجِب عدم استهداف الأطفال والنساء والأقارب ولكن الطغمة العسكرية في الجزائر لا تبالي بمثل هذه الحرمات. فهي تنظر إلى هذه الأصناف الاجتماعية كأهداف شَرْعيّة لإرهاب وإخضاع المجتمع الجزائري برمته.

وقد تأثّر الأطفال كفصيل اجتماعي تأثّراً كبيراً من جراء القمع وذلك مباشرة بتعرضهم للتعذيب، أو غير مباشرة بمشاهدتهم لحالات مؤثّرة جداً كتعذيب أفراد من العائلة. إنّ تعذيب الأطفال أو التهديد بذلك يهدف إلى إرغام الناس على الوشاية بالآخرين وتفكيك أواصر العائلة وهدم الروح الاجتماعية.

تحتوي الشهادات المقدَمة هنا كذلك على حالات عُذّب فيها عضوان أو أكثر من نفس العائلة معاً، أو في أماكن حجز مختلفة في آن واحد (أنظر الشهادات 2.4-4.4 و5.3 من الفصل السابق). تنظر الطغمة العسكرية في الجزائر إلى العائلة المسلمة كفصيل اجتماعي عدائي محتمل. فعند تعذيب العائلات يغتنم الجلاّدون مشاعر القرابة لوضع الضحايا في قفص الخيارات المستحيلة وكسرهم بذلك نفسيا.

توضح الشهادات 5.4-7.4 المعروضة أسفله والشهادات 9.2، 14.2، 2.3 و10.3 و13.3 أعلاه تعذيب النساء كأفراد أو كأعضاء في عائلة (زوجات أو أمهات أو أخوات). يُستعمل تعذيب النساء أو تهديدهن بذلك – الذي كثيراً ما يحتوي على الاعتداء الجنسي –كسلاح لسحق روحهن النفسية أو روح أقاربهن ودفعهن للتعاون مع الجلادين. كما يُوظّف تعذيب النساء كرسالة للمجتمع واستعراض للقوة تبيّن مَن المسيطر ومَن يجب عليه الخضوع، ويُستعمل كوسيلة لإذلال عائلات ومجتمعات، وكغنيمة حرب (نوع من «العِلاوة» لأفراد قوات الأمن).

قد يعتقد البعض أنّ تعذيب النساء ظاهرة نادرة نظراً لقلة عدد الشهادات في هذا الشأن، ولكن هذا راجع بالأحرى إلى نقص في المعلومات. ودليل ذلك هو ما أدْلت به مفتشة الشرطة دليلة للصّحفي روبرت فيسك بعدما فرّت من قوات الشرطة وطلبت اللّجوء السياسي في بريطانيا، فقالت: «تُأخذ النساء السّجينات إلى قسم خاص في مقر الشرطة بشاطوناف»[ض]. وتضيف المفتشة دليلة قائلة: «منع الأمن العسكري الجزائري كل الناس الدخول إلى ذلك القسم إلاّ حاملي بطاقات خاصة من الضباط السّامين وذلك نظرا للطريقة التي تُعامل بها النساء في ذلك المكان.»[ط] إنّ سبب النقص في الإخبار بتعذيب النساء راجع إلى الشعور بالإثم أو الذنب ووصمة العار المرتبطة بالعنف الجنسي.

وتبيّن هذه الشهادات أنّ النساء يُقاومن ويُواجهن ويتغلّبن على مِحَنِهنّ بشرف عظيم.

[ض] R. Fisk, 'Witness from the front line of a police force bent on brutality', *The Independent*, 30 October 1997.

[ط] نفس المصدر.

1.4. عمار بكيس

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*، ص. 129.

اسمي بكيس عمار. أنا مولود بتاريخ 16 يناير 1978 في باب الوادي (العاصمة). اعتُقلت في 2 أكتوبر 1993 وأنا في سن الخامسة عشر. أدلي بهذه الشهادة من سجن الحراش.

طُوّق منزلنا من طرف الشرطة يوم 2 أكتوبر 1993، على الساعة الثانية صباحا. استيقظتُ مذعوراً. كانت الشرطة مقتادة بشخص ملثم. ما كان ذلك المشهد إلاّ إحدى المسرحيات المعتادة. إن حجة اقتحامهم منزلنا كانت وجود "إرهابي"، وأنا هو الإرهابي حسب هؤلاء المعتدين. فاعتقلوني على مرأى من والديَّ، ورموني داخل إحدى سياراتهم وأخذوني إلى مخفر شرطة باب الوادي. وعند وصولنا، أخذوا اسمي، وتاريخ ميلادي وبدؤوا يطرحون عليّ الأسئلة: «هل عبد القادر الذي قُتِل أخ لك؟» فقلت نعم. ثم سألوني: «هل تعرف أصدقاء أخيك؟» فرددت بالسلب. فقال لي أحدهم: «إنك تكذب»، وأخذ يصفعني ويلكمني.

وأخذ الآخرون يشتمونني ويبصقون على وجهي ويركلونني. كنت أحاول إخفاء رأسي لتفادي الضربات. لقد كانوا حريصين على أن يتحصلوا على أسماء أصدقاء أخي بكل وسيلة. فأمر قائدهم بأن أُرمى في زنزانة وأن أُحرم من الأكل والشرب من ذلك الحين فصاعدا.

وفي الغد جاء ضابط شرطة واقتادني إلى مكتبه. وقال لي: «هل أنت عمر؟». قلت له: «نعم.» فقال لي: «هل تعرف أصدقاء أخيك؟» قلت: «لا.» فقال: «هل تريد أن تعود إلى منزلك يا عمر؟» فقلت له: «نعم.» فردّ: «إذن قل لي من هم أصدقاء أخيك. وإن رفضت، فسأقتلك وأرميك أمام منزل والديك.» فأكدت له وأقسمت على أني لا أعرف أحدا منهم. فنادى الشرطة وأمرهم بأخذي إلى مكان خال وبقتلي هناك.

فبدأت أبكي وأتوسل إليه ومسكت في الطاولة غير أن ذلك لم يحرّك أية شفقة في نفوسهم، لقد كانت قلوبهم متحجِّرة. فوضعوا على رأسي قناعا ورموني في سيارة من نوع بيجو 505 واقتادوني إلى مخفر شرطة الدائرة الأولى، وأثناء الطريق كنت أظن أنهم سيقتلونني غير أني وجدت نفسي في مكان في هيأة مستودع كاراج.

ولما نزعوا القناع عن وجهي قال لي أحدهم: «أنظر!» فلقد أوشكت أن يغمى عليّ أمام رؤية ذلك المشهد. لقد كان هناك رجال عرايا معلقين في السقف من أرجلهم. وكان رجل آخر مربوطاً على مقعد ينتفض كلما وضعوا سلكا كهربائيا على جهازه التناسلي. وقد كانت الجدران ملطخة بالدم. فبدأ رأسي يدور، وشفتاي ترتعشان، وقلبي يدقّ بسرعة حتى كاد أن يخرج من صدري. هل هذا فيلم رعب أم حقيقة؟

وبدأت أصرخ: «أنا لم أفعل شيئا، أنا بريء.» فردّ عليّ الضابط الطاغية أنّ هذا مصير كل من لا يطيعنا. وانقضّ عليّ جلادون مقّنعون فنزعوا ثيابي كلها وربطوني من الرجلين واليدين، ثم عُلِّقت فكانت رجليّ إلى الأعلى ورأسي إلى الأسفل. ووضعوا لي خرقة على وجهي وسدوا منخريّ. وأخذ أحدهم يصب ماء كانت له رائحة كريهة في فمي. صرت لا أستطيع التنفس، واختنقت. لقد كان الماء ممزوجاً بزيت السيارات المستعملة المفرغة. أصبحت لا أقوى لا على الصراخ ولا على البكاء. لقد كان همي الوحيد هو الموت السريع حتى أتخلّص من ذلك العذاب.

وبعد فترة توقّفوا عن صبّ الماء القذر وسألني الضابط الطاغية عن أسماء أصدقاء أخي، فقلت له أنني لا أعرفهم. فأمرهم وهو يصرخ فيهم بأن يستأنفوا التعذيب. لقد أصابني الرعب كوني سأختنق مرة أخرى. لم أتحمّل ومن أجل أن أتجنب ذلك الجحيم قلت لهم: «توقفوا سأقودكم إليهم.» فأمر الضابط بأن يوقفوا التعذيب وأمر رجاله بأن يقودوني إلى مخفر الشرطة بباب الوادي.

فوضعوني في زنزانة. كانت الساعة تشير إلى الثانية عشر زوالا. كنت جائعاً جوعاً شديداً. فطلبت من الحارس أن يأتيني بقطعة خبز وقليل من الماء، فأجاب أن ذلك ممنوع. وبدأ الجوع يؤلمني أكثر فأكثر حيث لم آكل مدة ستة وعشرين ساعة. وفي منتصف الليل أُغمي عليّ. فوجدت نفسي فيما بعد في مستشفى باب الوادي. هناك قال الطبيب للشرطة أنه يجب أن آكل. وفحص جرحا على مستوى حنجرتي، الجرح الذي نتج عن التعذيب بالخنق حيث كانوا يغرغرون لي الماء الممزوج بزيت السيارات المستعملة. فكتب لي وصفة طبية، غير أنّ أحد الشرطة مزّق الوصفة وأعطاني شرطي آخر قطعة خبز وشيئا من الماء.

وفي اليوم الثالث، وعند منتصف الظهيرة، رجع ضابط الشرطة وأخرجني من الزنزانة وأخذني إلى مكتبه، ثم قال لي: «أنت تعرف الآن ما يحصل للذين يكذبون! فمن مصلحتك أن تقول لي من هم أصدقاء أخيك عبد القادر وأين يسكنون. أعدك بإطلاق

سراحك إن قبضنا عليهم.» وبما أني كنت خائفاً من أن أعذَّب من جديد، فقد شرعت في سرد أسماء أشخاص بريئين، ولكن كان المهم ألا أعود إلى ذلك المستودع المشؤوم.

وهكذا ذهبت الشرطة على الساعة الثانية ليلاً لتعتقل أولئك الذين أدليت بأسمائهم. لقد كان عددهم خمسة. فواجهني ضابط الشرطة وقال لي: «ما الذي فعلوه؟» فقلت له كلما خطر على بالي، خوفاً من أن أُعاد إلى فظاعة كابوس التعذيب. لقد كان المساكين بريئين. أسأل الله أن يغفر لي. وعند الفجر، أُقفلت علينا الزنزانة أنا وشباب الحي الخمسة.

في اليوم السادس أخذوني من زنزانتي إلى مكتب ضابط الشرطة فقال لي الضابط في ابتسامة وهو متكئ على أريكته: «لقد وعدتك بإطلاق سراحك إذا اعتقلنا أصدقاء أخيك وها أنا أفي بوعدي، ولكن قبل أن نطلق سراحك أطلب منك أن تعمل كلما آمرك به، بدون أيّ نقاش وإلا فإنك تعرف ما ينتظرك.» فتذكرت ما عانيته في الكاراج ثم قلت بدون أدنى تردد: «نعم، سأفعل كل ما تريدون.» فواصل الضابط: «يجب أوّلا أنّ تشهد أن هؤلاء الخمسة فعلوا كذا وكذا وكنتَ أنت ضمن مجموعتهم.» لم يكن لديّ أيّ خيار.

وفي اليوم الثالث عشر قُدِّمت لنا أوراق مطبوعة وأُمرنا أن نوقعها. لقد كنت سعيدا أن أستعيد حريتي. وفي الغد أخرجوني مع جيراني الخمسة إلى المخفر المركزي للشرطة الذي قضينا فيه يوما. ثم حملونا من جديد في سيارة بيجو 505 إلى محكمة الجزائر. عندها أخذوني منفردا وقالوا لي: «حذار أن تتراجع أمام القاضي عن الذي اتفقنا عليه، وإلاّ فإنّ التعذيب ينتظرك.» لقد كنت مستعجلا لأن أمثل أمام القاضي فاعترف له بأيّ شيء حتى أكون حرّا وألقى والدي مرة ثانية بعد الزوال. فقالوا لي: «إنك طفل سيطلق سراحك والآخرون سيذهبون إلى السجن.»

وأمام القاضي، صرّحت بكل الذي أمرني الضابط بأن أعترف به. وفي نهاية التحقيق، قال لي القاضي الذي ظهرت منه القسوة، وهو يشدّ نظره إليّ: «إنك ستدخل السجن.» فشعرت برِعْشَة هَلَع ولم أستطع أن أتكلّم. السجن في سني هذه؟ ما الذي فعلته؟ لقد قُتل أخي من طرف الشرطة والآن سيكون مصيري السجن؟ لماذا كل هذا الظلم يا إلهي؟

كانت عدد التهم التي وُجهت إليّ سبعة: أني أخفيت الإرهابيين عند والدي، أني عالجت المجروحين بالرصاص في المستشفيات، أني خبأت الأسلحة، أني كنت عنصر اتصال، أني التحقت بالجبال تكراراً، وأني نقلت الأسلحة عبر حواجز الشرطة، وأني زوّرت بطاقات التعريف.

2.4. الإخوة بن نائل

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

العمية بن نائل من المعطوبين الكبار، يتقاضى منحة من طرف الدّولة بنسبة 100%. يسكن كوخا قصديريًا في حيّ للبيوت القصديرية مع زوجته وطفليه الصّغيرين.

تمّ اعتقاله في 8 مارس 1997، وأثناء إيقافه عومل بقسوة شديدة أمام عائلته، ثم أُخذ إلى المخفر التابع لمركز القيادة العملياتية (PCO) بحيّ الحياة حيث تمّ اعتقاله بصفة تعسّفيّة مدة أحد عشر يوما، قضى سبعة منها دون طعام. تعرّض خلال اعتقاله للتّعذيب حيث قُيّد مجرّدا من ثيابه إلى مقعد خشبيّ بعد أن رُبطت يداه وراء ظهره. ثمّ أُجبر على تجرّع ماء قذر من خلال خرقة أدخلت في فمه، يُستخرج بعدها — أي الماء — بصعود ورديان أحدهم على بطنه.

وقد صرّح السيد العمية بن نائل أيضا أنّ رجال الشرطة قاموا بكشف سوأت زوجته أمامه — جرّدوها من ثيابها — وأهانوها وأشبعوها بصاقا وسبّا وشتما. كان من بين رجال الشرطة أحد يدعى عزّ الدّين. ولم يعيروا أيّ اهتمام لبطاقة العطب التي كانت بحوزته.

ولم تتمّ أيّة متابعة قضائية لهذه القضيّة.

أما أخ هذا الناجي من التعذيب، السيد سعيد بن نائل، فهو متزوّج وأب لصغيرين وُلد أحدهما بعد اعتقاله. يقطن هو كذلك كوخا قصديريًا في نفس الحيّ.

اعتُقل يوم 8 مارس 1997، في نفس الوقت مع أخيه وأودعا الزنزانة معاً لمدّة أربعة عشر يوما. لقد كان لسعيد صهر (أخ الزّوجة) قُتِل في عمليّة إرهابية، كما كان له صهر آخر جُرِح وانضمّ بعدها إلى قوّات «الباتريوت».

سعيد هو الآخر تعرّض لاعتداءات خلال مدّة الاعتقال في مراكز الشرطة، مع أنّ العدالة برّأته بعد ذلك. أودع الحبس الاحتياطي في 22 مارس 1997 وحوكم يوم 19 فبراير 1998، أمر الحبس رقم: 86.336.

3.4. محمد الصغير طويلب

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

اسمي محمّد الصغير طويلب. وُلدت يوم 25 ديسمبر 1969 بسيدي داود، دائرة دلّس. أقطن بصالح بوبراك؛ مهنتي الفلاحة.

يوم الخميس 5 سبتمبر 1996 وفي حدود السّاعة العاشرة صباحا، اقتحم بيتنا حوالي أربعون جنديّا كانوا يصرخون ويعاملون كلّ العائلة بوحشيّة. قاموا بتفتيش كلّ ركن وبقعة من بيتي وكأنّه هدف عسكري مهم. اقتحموا البيت وفتشوه بدون إذن تفتيش وبدون تقديم أيّة شروحات.

أخذونا بعنف أنا وأخويّ الاثنين رابح وعمر، وسألوني إن كان يوجد في البيت أشخاص آخرون بالغون، لكنّ أبي كان وقتها غائبا. قاموا بتغطية رؤوسنا وأوثقوا أيدينا بوثاق من حديد كان يمزّق جلودنا على مستوى المقبض. أخذونا تحت ضربات عنيفة بالأرجل وأخمص السّلاح، فتركوا أمّي وإخوتي وأخواتي في حالة مُحْزِنة حيث كانوا يبكون. كانت أمّي تتوسل إليهم بأن لا يقتلونا، لأنّها كانت تعلم أنّ كثيرا من الشّباب المختطفين من طرف الجيش انقطعت أخبارهم.

مشّتنا العساكر حوالي 500 مترا ونحن مغمضي العينين وتحت وابل من السّبّ والشّتم. ثمّ توقّفوا ووضعونا على ركابنا. خفت كثيرا على نفسي وعلى إخوتي لأنّ العسكر صوّبوا أسلحتهم وقالوا لنا أنّ نهايتنا قد حانت. فشهّدت وانتظرت الموت. وبعد لحظات أوقفوا تمشيتنا ثم أوسعونا بالضّرب بالعصيّ وأخامص الأسلحة في الوجه وفي كلّ أنحاء الجسد. كنت أنزف دما، واعتقد أن إخوتي كانوا في نفس الحالة. مشّونا ثلاثة كيلومترات أخرى في هذه الحالة، في اتّجاه دلّس. كانت رُؤيتي محدودة لبضعة أمتار من خلال أسفل ثوبي.

كان الجنود مصحوبين بالميلشيات، فشرع أحد أعضاء هذه الميلشيات يجلدنا بالأسلاك الشائكة التي كانت مؤلمة جداً خاصّة أنّها كانت تخترق الجلد وتمزّقه. كان كالمسعور وأظنّ أنّه كان سكراناً. أرهقَنا المشي المرفوق بالألم الواخز وكذا الحرارة والخوف.

لم يتوقّف العساكر عن ترديد: «من وضع القنبلة؟ هل رأيتموهم؟ هل الإرهابيّون يأتون إلى القرية؟ أنتم كلّكم شركاء!» لقد تمّ عشية اليوم السابق انفجار قنبلة عند مرور شاحنة عسكريّة على بعد كيلومتر من البيت، ولكن ما علاقتنا نحن بهذا؟ زد على ذلك، أنه منذ بضعة أيّام كنت مشغولا بقطف العنب عند أحد الملاّك، ولم يكن لديّ أيّ وقت لملاحظة أيّ شيء. من جهة أخرى كان الإرهابيون الّذين يمرّون بالقرية لا يتوقّفون إلاّ نادرا. فضلا عن ذلك، كان أعضاء الميليشيات يروهم، وكانوا هم أوّل من يكلّمهم عندما كانوا يشترون بعض الأغراض من عند البقّال. أمّا بالنّسبة إليّ فلم تكن لي أيّة صلة بهم، لهذا اندهشت لقدوم الجيش إلى البيت.

أخيرا تابعنا سيرنا المرهق تحت ضربات السّياط، ثمّ أرغمونا على الجثوّ على رُكُبنا مرّة أخرى بعدما أحكموا تغطية رؤوسنا بواسطة ملابسنا، ثمّ أدخلوا رؤوسنا داخل شيء سخن ونتن. كانت رائحته قذرة لا تطاق. ظننت في أوّل الأمر أنّهم وضعوا رؤوسنا في عجلة جرّار كانوا قد أشعلوا فيها النّار. كان الجنود يضحكون ويضربوننا كي تنغمس رؤوسنا أكثر في ذلك الشّيء المتعذِّر تحديده. كنت أختنق من الحرارة والرّائحة الكريهة ونقص الهواء، ولكني كنت كلّما أردتُ أن أُخرج رأسي ضُربت بالرّكلات وأخامص السّلاح. استغرق هذا الأمر حوالي نصف ساعة. لم أتحمّل أكثر من ذلك، فأخرجتُ رأسي وإذا بي أفاجأ أنّ أداة الاختناق هي جيفة حمار ميّت ومبقور. واتّضح أن ما كنت أحسبه عجلة جرّار كان في الواقع بطن حمار مليء بالدّيدان في طريقه إلى التّحلّل. فهمت عندها لماذا كان الجنود يضحكون، لقد أهنت وتألمت إلى أبعد حدّ.

واصلنا بعد ذلك طريقنا في ظروف أشد قسوة لأنّه بالإضافة إلى الحرّ والضّرب والإهانة كانت هناك رائحة مقزِّزة وغير محتملة تنبعث من التعفن اللاّصق في ملابسنا. توقّفوا مرّة أخرى في الطّريق، وتركونا مع ثلاثة جنود لم يتوقّفوا عن جلد وجوهنا وأجسامنا وعن ركلنا، بينما دخل الجنود الآخرون إلى حقل من العنب بعدما طردوا حارسه وأخذوا يسرقون العنب. استمرّت هذه الحالة إلى الظّهيرة.

بعد ذلك أوقف الجنود شاحنة من نوع جي9 على الطّريق، وأنزلوا السائق بضربات أخامص أسلحتهم، ثم أركبونا مع بعض الجنود وساروا باتّجاه الثّكنة. قاموا بإيقاف بعض الناس ممّن صادفوهم في الطريق وممدّدونا واحدا فوق الآخر. عندما وصلنا إلى الثّكنة وضعونا في زاوية تحت حراسة عدّة جنود وكلبَين من النّوع الألماني. نكّلوا بنا مرّة أخرى، حيث كان الجنود يحرّضون الكلبين علينا، فكانا يعضاننا ويمزّقان ملابسنا. لقد هاجموا أخي كثيرا إذ عانى منهم أشدّ العناء.

ارتحنا في المساء عندما أدخلونا في زنزانة مساحتها 3م×2م، حيث وجدنا حوالي خمسة عشر شخصا تبدو عليهم علامات مذهلة من التّعذيب والضرب. تركونا بدون أكل غير أننا كنّا على الأقلّ في مأمن من الكلاب.

في الغد أتى رجال الشرطة وأخرجونا واحدا واحداً، هذه المرّة كانت للتّعذيب. لما جاء دوري، قادوني إلى غرفة وأوثقوا يديّ خلف ظهري بواسطة موصّل كهربائيّ. ثم احضروا جهازاً كهربائياً وشرعوا في تعذيبي في كلّ أنحاء الجسم: الشّفتين والأذنين ومؤخّرة الثّدي

والقضيب. أغمي عليّ عدّة مرّات من شدّة الألم. لم يبدؤوا استنطاقي إلاّ بعد وقت طويل من التعذيب.

كانت أسئلتهم غامضة وتدور دائما حول نفس الموضوع: «هل رأيتهم؟ ما نوع الأسلحة التي يمتلكونها؟ من أين هم؟ كم عددهم؟ وفي يوم القنبلة؟» كنت أقول الحقيقة وأردد بأنّي بريء. ثمّ قال أحدهم: «إنّها غلطة عائلتكم التي لم ترد حمل السّلاح!» ففهمت حينها لماذا استهدفتُ وسبب استهداف إخوتي إضافة إلى أبي الّذي أحضر هو الآخر بعد يوم من إلقاء القبض علينا. ما كان كل هذا التعذيب إلاّ عمليّة عسكريّة لمعاقبتنا ولدفع كلّ القرية إلى حمل السّلاح.

استمرّ التّعذيب هكذا لمدّة ثلاثة أيّام متتاليّة، كلّ يوم من السّاعة العاشرة صباحا إلى السّاعة العاشرة مساء دون انقطاع. تخيّلوا كيف كانت حالتي البدنيّة والنّفسيّة. كنت قلقا جدّا على أبي، الّذي كان قد أجرى عمليّة جراحيّة مؤخّرا، والّذي تعرّفت على صراخه عندما كان يُعذّب. لقد كان ضعيفا وكنت أخشى عليه كثيرا. أثّر على نفسي القلق والإهانة، فكنت أذوب غماً وهماً.

بعد مضيّ أسبوع كامل أعطوا لكلّ واحد منّا قطعة خبز. وفي يوم الخميس 11 سبتمبر، أخذونا إلى مركز الدّرك بسيدي داود. استقبلونا بالجلد بالموصّلات الكهربائيّة والرّكل والضرب بالقضبان الحديديّة. لقد لامونا — أنا وأبي وإخوتي — مرّة أخرى لعدم قبولنا التّجنيد مع الميليشيات. وفي المساء جاء رئيس المركز إلى قاعة التّعذيب، وبدون أن يكلّمنا قال للدّركيين: «اَنسبوا لهم قضيّة قنبلة الجسر وقنبلة الشاحنة.» كان يشير إلى القنبلة التي انفجرت بضعة أيّام قبل اعتقالنا في المنطقة فأسقطت جسرا.

بعد مرور بضعة أيّام، جاء دركيّ فأخذنا للإمضاء على محضر، بدون أن يسمعوا ما لدينا أن نقوله خارج نطاق التّعذيب. ولما رفضتُ إمضاء المحضر أخرج أحد أعضاء الميليشيات — الذي كان موجودا مع الدّرك — مسدّسه وأقسم بأنّه لن يتردّد في تفجير دماغي. كنت أعلم أنّه سيفعلها دون تردّد، فأمضيت على المحضر دون معرفة ما فيه.

وضعونا بعد ذلك في زنزانة أرضيّة مدّة حوالي عشرة أيّام. كنّا عشرة أشخاص في مساحة أربعة أمتار مربّعة. بقينا على هذه الحالة حتى دخولنا السّجن يوم 21 سبتمبر.

كنّا سعداء لأنّنا كنّا نرى السّجن منقذنا من التعذيب.

4.4. عائلة عزيزي

المصدر: *جزائر الهمس*، ص. 87.

اسم الوالد عبد الكريم عزيزي. تاريخ ومكان الازدياد: 25 مارس 1941 بالمديّة. هو من قدماء المجاهدين وابن شهيد. اسم الابن عبد الصمد عزيزي. تاريخ ومكان الازدياد: 20 أغسطس 1976 بالجزائر. عنوان بيتنا: 26 حي رشيد كوريفة، الحراش، الجزائر.

هذه أحداث واقعية وليست من نسيج الخيال. يعجز الإنسان عن سرد ما حدث ليلة الأربعاء 22 سبتمبر 1994. كانت ليلة ليست ككل الليالي. عانت أسرتنا من هذه الأحداث كثيراً.

تبدأ أحداث هذه الليلة على الساعة الواحدة ليلاً حين كان أهل البيت يغطون في نوم عميق. استيقظوا بعده على صوت كسر الباب. لم يتمكنوا حينها من معرفة ما يحدث أبُركان هو أم زلزال. استيقظوا ليروا قوات الأمن منتشرة كالجراد الأخضر الذي يأتي على الأخضر واليابس. كانوا يصرخون: «لا تتحركوا من مكانكم!» حين سأل رب البيت: «من أنتم؟ ماذا تريدون؟» وجه إليه وابل من الشتائم خاصة بعدما علموا أنه صاحب البيت. دفعوه حتى أوشك أن يسقط دون مراعاة لسنّه. فاستنكر ذلك واستفسر عن سبب سخطهم وهو عوض أبيهم مما زاد في سخطهم عليه. ألفاظ وشتائم تصمّ الأذان من سماعها.

لحظات بل ثوان أصبح فيها البيت خراباً، كل شيء فيه محطّم وأغراضه مشتتة متناثرة في الغرف.

أُخِذَ الوالد نحو غرفة النوم وتركنا في غرفة أخرى، وبعد مدة عاد أحدهم، وفتح الباب وطلب منا مفكاً وأوْعية تخزين المياه. بعدها أغلق الباب [...].

جاء دورنا نحن. سألوا عن الذكور وكان عبد الصمد (18 سنة) ما يزال نائما في سريره. فطلب القائد من الجندي إيقاظه دون مراعاة توسلات أمه، مجيبين إياها بأنهم الحكومة وأن لهم الحق أن يفعلوا ما يشاءون. فأيقظوه فزعاً من نومه. لم يفهم ما يدور. لم يُسمح لنا حتى توديعه، شدّوه من قميصه ودفعوه. ولم نر بعد عبد الصمد إلى يومنا هذا.

رأيناهم وهم يعصبون عين الوالد بغراء شريطي عريض، ثم دُفع أرضا، وبعدها أُشبع شتما وضربا. وحينما اكتشفوا أننا نشاهد ما يحدث للوالد شتمونا وأغلقوا النافذة والباب.

لم يكفهم ما فعلوه، فنكّلوا بنا أشد التنكيل. كدنا نموت من شدة العطش والفزع. وليت الأمر توقف عند هذا الحد بل تجاوزه إلى أبعد الحدود.

وجه إلينا قائدهم نحن الفتيات عدة أسئلة (السن، المهنة إلى غير ذلك من الأسئلة) هذا علاوة على الاستفزازات، فكان يجبرنا على التكلّم وحينما التزمنا الصمت أقسم على أن ينتقم منا أشد الانتقام.

طلب من البنت الكبرى أن تتبعه فكان له ما أراد. كنا نسمع صراخها وتوسلاتها ولكن قلوبهم غلف، ولم يراع كونها امرأة. صفعاته كانت تدوي أركان البيت، وبعد ربع ساعة عادت وهي تشهق من شدة البكاء. دخل معها قائدهم وهو يقول: «لا تخشين شيئا، سيأتي دوركن الواحدة تلو الأخرى. لا عمل لديّ اليوم سواكم» وكأنه كان يتمتع بأنيننا وآلامنا.

خرج ثم عاد وطلب من البنت الوسطى أن تتبعه وكان مصيرها نفس مصير الأخرى، ضرب وركل وشتم. لم يكفه كل ذلك فأمسكها من شعرها وقال لها «أتريدين أن ترين كيف أصبح والدك؟»

أُخذت إليه وهو ملقىً في حوض الحمام والماء حوله ولحيته متناثرة بعدما عُذِّب بالشيفونة [الخرقة]. كانت عيناه معصبتان وكان فمه مكمم. كانوا قد أكلوا ما وجدوا في الثلاجة ورموا على الوالد بقايا الطعام.

مررنا بكابوس مرعب دام ثلاث ساعات كاملة، وحين دقت الساعة الثالثة صباحاً قال للوالدة سأحرقك والبيت وهددنا قائلا: «لو تكلمتم وحكيتم ما حدث لكم فسوف أحرقكم جميعاً! يمكنني أن أفعل ما أريد فلا يوجد من يمنعني!» وطلب منا عدم التحرك من الغرفة وأن ندله على مكان الدكان ليأخذ كما قال ما يحتاج إليه.

ذهبوا بعد ما تركوا البيت نتناً برائحة الخمر والسجائر. لم نكتشف ذهابهم إلا بعد ساعة كاملة. فتحنا باب الغرفة بهدوء وتوجهنا إلى الحمام فوجدناه يعج بالمياه وجدرانه ملطخة بدم الوالد الذي تناثرت لحيته هنا وهناك.

انتهت أحداث هذا الكابوس بعدما أُخذ الوالد والأخ إلى مركز التعذيب بحي الجبل بوروبة. انقطعت أخبار الوالد والأخ إلى يومنا هذا.

مُلْحَق: حسب ضابط سابق في الشرطة فقد استشهد السيد عبد الكريم عزيزي وابنه عبد الصمد تحت التعذيب في محافظة الشرطة ببوروبة. قال هذا الشاهد أنّ اسم

الضابط المسؤول عن اغتيالهم هو ولد عمي بوعلام. هذا المجرم متهم كذلك بانتهاكات عديدة لحقوق الإنسان وباغتصاب مساجين شبان متهمين بـ«دعم الإرهاب». وحسب مصادر من الأمن الوطني فقد اغتيل الضابط ولد عمي بوعلام عام 1995.[ظ]

5.4. نوال زمزوم

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

اسمي نوال زمزوم. أنا في سن الخامسة عشر. أوقفت في مكان إقامتي قريبا من العاصمة يوم 15 أكتوبر 1997 من طرف رجال يرتدون الزّي المدنيّ، واقتدت في سيّارة في اتّجاه مجهول. بحثت عني والدتي في مراكز الشرطة ولكن بدون نتيجة، إلى غاية 10 نوفمبر 1997.

قدم رجال مسلّحون إلى مكان إقامتي الواقع قريبا من العاصمة، وأركبوني داخل سيّارة من نوع دايوو (Daewoo)، وبعد مسافة عدّة كيلومترات وصلنا إلى عمارة كبيرة يحرسها عدد من رجال الشرطة. وخلال تلك الرحلة منعوني من النّظر، وكان رأسي ثابتا بين ركبتيّ.

بعد ذلك، أخذوني إلى مكتب لاستجوابي حول زوجي. ولما كنت أصر على أنّي لا أعلم شيئا، أخذ رجلان منهم يغمضان عينيّ بقماش ثمّ أخذوني إلى قاعة أخرى عرفت أنّها قاعة تعذيب لأنّه بمجرّد وصولنا ربطوا يديّ بحبل وأفرغوا الماء والصّابون في فمي وأنفي مرّات عديدة حيث أعاقوني عن التّنفّس بوضعهم خرقة وسخة كانت تطلق رائحة ومذاقا كريهين.

طريقة التّعذيب هذه تجعلك تحسّ أنّك على وشك الموت عند فقدانك التّنفّس في كلّ مرّة إلى غاية الاختناق التّام. وجلاّدك يلعب بالحياة والموت بوضعه ونزعه للخرقة وصبّه لكمّيات هائلة من الماء حسب هواه. وأمام صمتي وعدم ردّي على أسئلتهم التي لم يكن لي أيّ جواب لها، قاموا بإحراق يدي اليسرى بالسّجائر.

وقام رجلان بشتمي وتهديدي بالموت وقالا كلمات ينْدى لها جبين الحياء.

وفي يوم الغد، وضعوني في زنزانة بقيت فيها مدّة أربعة أيّام قبل أن أقف أمام المحكمة. رفض القاضي إبلاغ عائلتي. لم أعلم لماذا صادروا حرّيتي حتّى يوم 10 نوفمبر1997،

[ظ] راجع: Y.T., 'Deux Disparus morts sous la torture en 1994', *Le Jeune Indépendant*, 21 août 2000.

حين استطعت أخيرا أن أرى عائلتي وخاصّة ابنتي البالغة من العمر شهرين. لقد كنت جدّ قلقة عليها لأنّها كانت ترضع من ثديي.

6.4. لويزة بركان

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان واللجنة الجزائرية للمناضلين الأحرار عن كرامة وحقوق الإنسان

> حياة حطّمها قدر التّعذيب. يُقتل «إرهابيّ»، فيتمّ القبض على أخته، وتحت التّعذيب تقدّم كلّ الأسماء الّتي تخطر ببالها. هكذا بدأ عذاب لويزة بركان – وهي أمّ لخمسة أطفال – رغم أنّ علاقتها بالمرأة التي ذكرت اسمها إكراها تحت التعذيب لم تكن إلاّ معرفة سطحية.

اليوم الأول، 5 سبتمبر 1995

في هذا اليوم، وعلى السّاعة الخامسة صباحا، تمّ تحطيم الباب واقتُحم بيتنا من طرف رجال الشرطة المدجّجين بالسّلاح. كانوا أكثر من عشرة. كانت وجوه الذين دخلوا البيت مكشوفة، أما الذين بقوا خارجه فكانوا مقنّعين. استيقظت أنا وزوجي والأطفال مذعورين. لقد هالنا الحدث وأصابنا الخوف والفزع.

مباشرة تمّ إلقاء زوجي (أستاذ اللغة العربية بالثانوية) على الأرض بشدّة في الرّواق. قام بعدها رجال الشرطة بوضعه على بطنه ولفّوا على وجهه منشفة. اثنان منهم وجّهوا أسلحتهم إليّ، وتمّ جرّ الأطفال وتجميعهم في غرفة واحدة. ابنتي زينب ذعرت لرؤية أبيها الذي كان طريح الأرض ملقى على بطنه وأخذت تبكي بدون انقطاع، وبدأت تصرخ «اتركوا أبي! اتركوا أبي!» ممّا أغضب الشرطة فقام ثلاثة منهم بتعنيفها. جرّها أحدهم من شعرها والثّاني ركلها برجله، أمّا الثّالث فضربها بمقبض سلاحه على الكتف. فتدخّلتُ قائلة: «إنها فتاة صغيرة خائفة!» فإذا بهم ينقلبون عليّ وينهالون عليّ ضربا بالسّلاح وركلات الأرجل حتّى وقعتُ على الأرض. لقد أطلق هؤلاء الشرطة العنان لوحشيتهم بكلّ حرّية.

وداخل المطبخ قاموا بكسر كلّ الأواني وأوقعوا صهريجا للماء. رموا بعدها الكتب وأغراضنا الخاصّة على الأرض المبلّلة. ثمّ أخذوا زوجي ودفعوه في مدرج العمارة دفعا وحشياً إلى الخارج. وقامت إثرها مجموعة أخرى من رجال الشرطة كانت متواجدة في الخارج، ثلاثة منهم مقنّعين، بالانهيال عليه ضربا عندما وصل إليهم. ولما كانوا داخل البيت، صادروا

خمس مائة فرنك فرنسي كانت ملكا لأخي وأربعة آلاف دينار جزائري لإحدى المسنّات (95 سنة) كانت قد سلّمتها لزوجي ليشتري لها قطعا من التّرنيت لترميم سقف بيتها. أخذوا أيضا جواز سفر زوجي معهم. لقد مرّت بنا ليلة مفجعة حاولتُ أثناءها تهدئة الأطفال دون فائدة. وبتّ ليلتها جدّ قلقة على حياة زوجي.

وفي اليوم الموالي، أخبرني الجيران بأنّ رجال الشرطة قدموا من مركز سالم باي[ع]. فانتظرت اليوم كلّه آملة في إطلاق سراح زوجي، ولكن بدون جدوى. وحوالي السّاعة السّادسة مساء، توجّهت إلى مخفر الشرطة لسالم باي، مرفوقة بأبنائي: عبد الجليل (ثمان سنوات)، عبد الخالق (ست سنوات) وعبد الفتّاح (أربع سنوات). سألتُ أحدهم بمدخل المركز عن زوجي، فأجابني ذلك الشرطي بخطاب فَظِّ اللّهجة فيه وعيد: «من قال لك أنّه هنا؟» ثمّ أمرني بالانصراف لأنّ زوجي ليس موجوداً عندهم. ولكنّي لم أذهب، لقد بقيت في عين المكان، مقتنعة أنّ زوجي كان بين أيديهم.

وبعد بضعة دقائق عاد إليّ نفس الشّرطيّ وأخرج أصفادا وقيّد إحدى يديّ وأدخلني إلى المبنى. وهناك ربطني إلى سرير كان موجودا في مكتب من المكاتب. أمّا الأطفال فقد تُركوا لوحدهم في الرّواق. وما هي إلاّ لحظات حتّى قدم نحوي خمسة من الشرطة مرفوقين بمسؤولهم. عرفتُ هذا المسؤول لأنه كان من المشاركين في الهجوم على بيتنا. ودون مقدّمات، قاموا بشتمي وأخذوا يتلفّظون بكلام فاحش. وكانت أسئلتهم شنيعة ومنفِّرة أيضا، مثل: «كيف يجامعك زوجك؟ [...] عند الجماع تكونين عارية أم تتجرّدين من ثيابك كلية؟ كيف يتمّ استمتاعك؟ [...] هل تشاهدين أفلام الدّعارة على التّلفاز (قناة Canal+ الفرنسية)؟ [...]» لقد كانوا في غاية الفحش والبذاءة. رهط من الصّعاليك بلسان بذيء.

كان المسؤول يظهر وكأنه يتلذّذ من المشْهّد الذي يعرضه مأموروه. كان أصهب وعالي البنية. بعدما قرّر المشاركة على مِنْواله الخاص في لعبة مأموريه أخرج خنجرا كبيرا ذا قبضة حديديّة صفراء، وأخذ يديره ببطء حتّى أتمكّن من رؤيته، ثمّ أمر شرطيّا بإحضار أبنائي. ائتمر هذا الأخير وذهب لإحضار عبد الجليل الذي كان مذعورا. جذبه المسؤول من قميصه ووضع خنجره على عنقه. كنت أنظر إلى ولدي وأنا عاجزة. كانت عيناه تكادان تخرجان من حجاجهما من شدّة الخوف.

[ع] Clos Salembier.

«سأذبح ربّه أمامك وأمام ابنيك الآخرين إذا لم تعترفي الآن!» فأجبته: «أعترف بماذا؟»، وأنا أحاول الحفاظ على هدوئي. «أخبرينا عن نشاط زوجك وعن أصحابه!» فأجبت: «إنّ زوجي معلّم ويدخل مباشرة بعد عمله إلى البيت.»

إجابتي هذه لم تعجبه البتّة وتمادى في التهديد. فضغط بالخنجر على عنق عبد الجليل بقوّة أكثر، وتصلّب جسم الطفل من شدّة الخوف. فقال: «آه... أتشاهدون! أنظر إليها ليس لها قلب! إنّها لا تهتمّ لما قد يصيب أبناءها! هيّا أحضروا الابن الأصغر!»

ذهب نفس الشّرطيّ لإحضار عبد الفتّاح الذي كان لم يتجاوز سن الرابعة بعد. فأخذه ذلك المسؤول بخشونة ووضع الخنجر على رقبته. لقد أحسست أنّه سيذبحه حقّا، فصرخت بشدّة، ثمّ قرّب المسؤول الخنجر من الضّوء ليرى بريقه، ونظر إليّ بحقد قائلا: «لماذا أنجبت هؤلاء الأطفال؟» فقلت: «إنّهم عطاء من الله.» فثارت حفيظته أكثر ممّا كان عليه من قبل وصرخ قائلا: «لا تكلّميني بعد عن هذا الإله اللّئيم، إنّني لا أؤمن به!»

واستمرّ الأمر هكذا وقتا طويلا بين اللّعب بالخنجر وبين ترويع الأطفال. ثمّ أخذوهم وتركوني وحيدة. وبعد وقت طويل مرّ شرطيّ آخر فسألته عن مصير أبنائي. فقال أنّه تمّ نقلهم إلى إحدى الثكنات العسكريّة حيث سيتمّ ذبحهم حقيقة. فأخذت بالصّراخ والعويل، وجررت السّرير الذي كنت مقيّدة إليه بالأصفاد واستطعت عندها الخروج إلى الرّواق. من ذلك المكان أمكنني مشاهدة غرفة التّعذيب من الدّاخل. لقد كان أمرا فظيعا. ففي زاوية من الزّوايا، رأيت زوجي ممدّدا على خشبة ومقيّداً من فوق إلى تحت بحبل، وقد وضعوا قضيبا حديديّا بين يديه والأصفاد، فزاد صراخي لرؤية هذا المنظر. جاء حينها رجال من الشرطة وانهالوا عليّ ضربا ثمّ نزعوا عنّي القيود التي كانت موثّقة إلى السرير، وجرّوني مرة أخرى داخل الغرفة حيث قيّدوني هذه المرّة إلى المدفئة المركزيّة المثبّتة إلى الجدار.

وبعد فترة أعادوا إليّ الأطفال. لقد كانوا مرعوبين حقا وفي غاية الجوع. فطلبت من الحارس إعطاءهم شيئا من الخبز أو أخذ بعض المال من محفظتي وشراء بعض الطّعام لهم. فنظر إليّ بازدراء وقال: «هذه ليست حضانة، زيادة على ذلك ليس الأمر مهمّا لأننا سنقتلكم جميعا، واحدا تلو الآخر!» لم يتوقّف الأطفال عن البكاء، لكنّهم أذعنوا للنّوم جرّاء الإنهاك من التّعب والخوف والجوع. لقد أنّبتُ نفسي لأني أحضرتهم معي، غير أنه لم يكن بإمكاني تركهم، حتّى الجيران كانوا سيرفضون إبقاءهم عندهم خوفا من انتقام الشرطة.

وعند حلول الليل جاء الشرطيان لأخذي. واقتاداني إلى غرفة التّعذيب أين كان يتواجد زوجي. لقد كان في حالة يرثى لها، لم يكن من الممكن حتّى التعرّف عليه. كان وجهه منتفخا، وكانت لحيته محروقة ويداه المقيدتان تسيلان بالدم. نظر إليّ في صمت وعيناه تعبّران عن معاناة شديدة. قال لي الشرطي: «أترين ماذا صنعنا بزوجك؟ أمّا أنتِ فسيكون أمرك أسْوأ!»

ثمّ أعادوني إلى الغرفة التي كنت فيها. كان يمرّ شرطيان كلّ ساعتين لشتمي وإسماعي كلاما بذيئا مع البصاق عليّ. ولكن الأدهى والأمرّ الذي لا يُحتمل، أنّني كنت أسمع صراخ وأنين زوجي ونحيبه طوال اللّيل! إلى جانب ذلك كنت أسمع ضحكات المعذِّبين السّاخرة، وكان كلّما زاد صراخ زوجي كلّما تعالت ضحكاتهم.

مرّ اليوم الأوّل على هذه الحال، بين صراخ الألم الذي كان يصدره زوجي أحمد والضّحك السّاخر الممزوج بالسّكر لمعذّبيه. ولم تكن الأيّام الأخرى أحسن حالا.

اليوم الثّاني، 6 سبتمبر 1995

استيقظ الأطفال في الصّباح. أمّا أنا فلم يغمض لي جفن ولو للحظة واحدة. طلبت إحضار شيء من الطّعام للصّبيان، ولكن لم يجبني أحد. وحوالي الساعة التّاسعة أحضر أحدهم خبزة قسّمتها بين أطفالي. وفي حدود العاشرة، رأيت زوجي مارّا في الرّواق. كان رجال الشرطة يجرّونه لأنّه لم يكن يقوى على الوقوف. ثمّ تعالى صوته بالصّراخ والصياح لشدّة الألم، ممّا كان يزيد من ألمي وحزني.

عندها قمت باستعمال ريقي لتبليل يدي وبعد جهد جهيد تمكّنت من إخراجها من القيود، فانتظرت حتّى لم أعد أسمع شيئا في الرّواق، ثمّ تقدّمت بحذر لاستطلاع ما كان يجري. أمر فظيع! كيف يمكن للبشر أن يصلوا إلى هذا الحدّ من الفظاعة؟ لم أستطع أن أفهم. لقد سمعت ككلّ النّاس عن طرق التّعذيب التي يمارسونها، ولكن السّماع لا يُغْني عن رؤية ما يحدث لإدراك أنّ هؤلاء النّاس ليس لهم دين ولا خُلُق، قوم لا يمكن وصفهم إلاّ بالساديّة.

كان زوجي يرتدي تبّانا، وكان ممدّدا على شبه طاولة، مقيّد اليدين والقدمين، وكان الشرطيّ الذي يعذّبه يرتدي قفّازا ويحمل في يديه جهازا كهربائيّا كان يستعمله على أعضاء زوجي التّناسليّة. كان يطلق من خلال الجهاز شحنات كهربائية قويّة على أعضاء مختلفة من جسد زوجي الذي كان يلتوي من الألم في كلّ مرّة، وكأنّ روحه توشك على الخروج.

وكان الشرطة يضحكون عندما يصرخ أحمد. ولقد هممت بالصّراخ أنا أيضا ولكنّي تماسكت وعدت إلى مكاني.

صرخات زوجي استمرّت إلى غاية الثّالثة بعد الظّهر. ساعة بعد ذلك جاء عدد من رجال الشرطة إلى الغرفة مرفوقين بمسؤولهم الأحمر الشعر. ضربني هذا الأخير برجله على رأسي ضربة عنيفة ألقتني عرض الحائط. امتلأت عيناي إثرها بالدّماء ولم أعد أرى بوضوح ثمّ نزعوا عنّي خماري وغطّوا به عيناي وانهالوا عليّ ضربا. استمرّ العذاب إلى غاية السّابعة، ثمّ ذهبوا متوعّدين أنّهم سيصفّون حسابي عندما يعودون.

كان حينها كلّ جسمي يؤلمني. وعلى الساعة الواحدة صباحا، سمعت أصواتا ثمّ تعالى صراخ زوجي من جديد، واستمرّوا في تعذيبه إلى غاية الصّباح. فقلت في نفسي الموت أهون له ممّا يلقاه من عذاب. ولكن سرعان ما طردت هذه الأفكار عن ذهني وتوجّهت إلى الصّلاة. لقد كنّا بين أيدي أناس لا يعرفون ديناً ولا خُلُقاً، فلا منجى لنا منهم إلاّ الله، وحسبي الله ونعم الوكيل.

اليوم الثّالث، 7 سبتمبر 1995

في أوّل الظّهيرة، وبعد صلاة الظّهر، جاءت مجموعة من الشرطة إلى الغرفة مرّة أخرى. لم يكونوا مصحوبين بمسؤولهم هذه المرّة. أراد أحدهم أن يتعدّى عليّ جنسيّا وقال لي أن أختار بين أن يفعل ذلك طواعية منّي أو يستعمل القوّة. فغضبت وعزمت وصممت على عدم تمكينه من نفسي. فأجبته بكلّ هدوء وثبات بأنّ الموت أفضل لي من أن يمسّني، فشتمني كثيراً ثمّ قال صاخبا: «زوجك خِسيس وقذر وسأضع رصاصة في رأسه عندما يخرج!» لم أقل شيئا غير أنّني كنت عازمة على حفظ نفسي من الاعتداء.

وعلى السّاعة الواحدة صباحا عادوا مرّة أخرى واقتادوني إلى مكتب آخر في الطّابق العلويّ حيث كان يتواجد شرطيّان مقنّعان وشخص آخر متقدّم في السّنّ، يبدو أنّه أحد المسؤولين. كانت بدري فائزة أمامه عارية الرّأس — بدون خمار — متفاهمة مع رجال الشرطة حسب الظّاهر. نظر إليّ الشّرطيّ المسنّ لمدة طويلة ثمّ قال: «أنصحك بأن تعترفي وتقصّي علينا كلّ شيء.» قلت: «لا أعرف شيئا.» لم أنته من جوابي هذا حتّى ضربني أحدهم على وجهي بشدة، ثمّ أقعدني بالقوّة على الأرض وأمرني بأن أنظر إلى فائزة جيّدا. فنظرت إليها وسرعان ما غيّرت وجهة نظرها. «إنّها جميلة أليس كذلك! إنّها ستتكلّم»، أضاف ذلك الشرطيّ، «هيّا احك القصة.»

أذعنت فائزة بسرعة وأخذت تصطنع كل الأكاذيب التي لم أسمع بها طوال حياتي (سرد ما قالته فائزة يتطلّب تفصيلا مطوّلا). لقد أنكرتُ كلّ ما قالت واتّهمتُها بالكذب. جوابي هذا أثار غضبهم، فأخرجوني إلى الرّواق ووضعوا على عينيَّ حاجبا. أخذوني إلى مكان كنت أسمع منه استنطاق زوجي تحت التّعذيب. عندما سمعت صوت زوجي بدأت بالصّراخ، فضربني أحد الشرطة على الظُّنْبوب بينما ركلني آخر بقدمه على ظهري. بقينا على تلك الحال حوالي أربع ساعات. كنت أسمع زوجي يصرخ من الآلام فأصيح أنا أيضا ثم يقومون هم بضربي من جديد، وهكذا.

أخذوني بعد ذلك إلى مكتب حيث وجدت أبنائي في حالة يرثى لها. كانوا يشهقون من شدّة الخوف. لم يستطيعوا قول كلمة واحدة. وعلمت بعد ذلك أنّ رجال الشرطة أخبروهم بأنّ أمّهم قد ذُبحت! ساديون حقيقيون! لقد حاولت كلّ اللّيل تهدئتهم والتّخفيف عنهم. وفي كلّ ساعة كان يأتيني واحد من رجال الشرطة ليقترح عليّ علاقات جنسيّة، كنت أجيب في كلّ مرّة «الموت أهون!» فيشتمونني ويتوعّدون مقسمين أنّهم سيقتلوننا جميعا، واستمرّت هذه المكيدة اللّيلة كلّها.

اليوم الرّابع، 8 سبتمبر 1995

على السّاعة الحادية عشر، جاء أحد الشرطة وحاول استدراجي، فدفعته بقوّة فما كان منه إلاّ أن صبّ عليّ ماء قذرا. وفي المساء، على الساعة الثانية تقريبا، جاء ثلاثة من رجال الشرطة، اثنان منهم كانوا ممّن اقتحموا علينا البيت يوم أخذوا زوجي. جاءوا يسألونني فيما إذا كانت معي أسلحة ومن هم أصدقاء زوجي. ثمّ سألني أحدهم عن عدد أطفالي، فأجبت: «عندي أربعة أطفال وبنت. » فقال: «أنا عندي بنات فقط. هلاّ قبلتِ قتل زوجك ثمّ الزّواج منّي، وهكذا ستنجبين لي ذكرانا.»

أحضروا بعد ذلك فتاة تُدعى فاطمة، لقد تمّ اغتصابها في المكتب أمامي من طرف شرطيّ شابّ في الخامسة والعشرين من عمره، كانت تسريحة شعره ما يسمّى بـ coupe dégradée (تدريج القطع)، بعد أن قيّدها إلى سرير (lit de camp) مستعينا بضمّادات طبّية. لا أستطيع أن أسمّي أو أصف الكلام الفاحش والشتم الذي كان يخرج من فمه. لقد حاول بكلّ الوسائل لينال منّي ولكنّي قاومته بكلّ قواي. كنت عازمة على الموت إذا تطلّب الأمر ذلك على أن أمكّن ذلك الوحش السافِل من أن يعبث بعرضي وشرفي. وقلت له بأنّه شرطيّ ومهمّته تتمثّل في الدّفاع عن الشعب. فردّ عليّ في كبرياء وأسلوب في غاية الفجور: «الشعب نقتله وسنقتل حتّى ربّ هذا الشعب!»

لقد صلّيت ودعوت الله كلّ اليوم، إذ ليس لي ملجأ ولا منجى من هؤلاء الوحوش إلاّ الله. وعلى الساعة الثانية صباحا جاءني شرطيّ مكشوف الوجه واقتادني إلى مكتب في الطّابق الأوّل. كان المكتب مكتظاً بالشرطة. كانت بدري فائزة متواجدة هناك. ركلني أحدهم على ظهري وأمرني بالجلوس، ثمّ نزع عنّي خماري وجعله على عيناي. ومن ذلك المكان كنت أسمع صوت زوجي الذي كان يصيح تارة ويتألّم أخرى محاولا الإجابة على أسئلتهم.

اليوم الخامس، 9 سبتمبر 1995

أخذوني إلى الزنزانة في حدود السّاعة الرّابعة صباحا. كنت أسمع صراخ زوجي من شدة الألم. وبعد حين أخذوا يضربون رأسه على الحائط، والمعذّبون يصيحون ويصرخون. لقد تخلّوا عن آدميتهم وأصبحوا وحوشا مسعورة. يسبّون ويتلذّذون بالتّلفّظ بِسُباب يُخرج من الملّة، في حين كان زوجي ينوح ألما. فصحت بكلّ قواي: «اتركوه! اتركوه!» فتوجّهوا نحوي، قام أوّلهم بجرّي من شعري بعنف شديد فيما كان ثلاثة أو أربعة آخرون يوجّهون إليّ ضربات عنيفة بأرجلهم حتّى أغمي عليّ. فصبّوا عليّ دلوا من الماء كانوا قد تبولوا فيه. ثمّ عزلوني عن أطفالي ووضعوني في غرفة أخرى.

على العاشرة أو الحادية عشر تقريبا، أحضروا الأطفال. لقد كانوا يبكون ولم يسلموا هم أيضا من هذه المأساة الحقيقية، إذ أخبرهم رجال الشرطة مرّة أخرى بأنّ أمّهم قد ذُبحت وأنّهم لن يروها أبدا. وذهبوا إلى حدّ أنّهم وصفوا لهم كلّ تفاصيل الذبح وكيف كان الدّم يسيل من عنقي وعن موتي البطيء. «إنّ أمّكم ذُبحت كما تُذبح الدّجاجة»، هكذا أخبرهم رجال الشرطة.

إنّني لم أفهم أبدا كيف يستطيع بشر أن يفعل هذا لأطفال صغار. ثمّ قالوا لي أنّه في حالة ما إذا كرّرت فعلتي — أجهل ما يقصدون بذلك —، أنّهم سينزعون ثيابي ويغتصبونني عارية أمام الأطفال.

كان أولادي في غاية الجوع، ممّا دفعني أن أطلب منهم بعض الطعام للأطفال. فأجاب أحدهم بأنّ خدمتهم ليست من مهامّه. في وقت لاحق أخذ شرطيّ مالا من حقيبتي واشترى لهم خبزتين. وعلى الساعة الرّابعة أخذوهم وأقسموا بأنّي لن أراهم أبدا بعد اليوم. وقالوا لي أني سَأُقاضى وسيحكمون عليّ بعشرين سنة حبساً، كما أخبروني بأنّهم سيبثّون صوري على التّلفاز وأنا أبكي على أطفالي.

لقد كنت استَشيط غَضَباً وأخذت أصيح قائلة: «إنني لا أخاف شيئا، لأني بريئة ولا أخاف إلاّ الله.» فردّ عليّ أحدهم: «سنتركك لوحدك إلى الصّباح.»

اليوم السادس، 10 سبتمبر 1995

كانت الساعة الحادية عشر عندما دخل عليّ شرطيّان وقالا لي إنّه من صالحي أن أعترف بكلّ شيء. فقلت لهما أني لا أعرف شيئا، فتلفّظ أحدهما، وكان يجلس وراء المكتب، بألفاظ فاحشة وقال: «إنّها أفعى، ولن تأخذوا منها شيئا.» ثمّ تفل شرطي آخر على وجهي وركلني زميله بعدّة ركلات. استمرّت هذه الحال إلى غاية صباح اليوم الموالي.

اليوم السّابع، 11 سبتمبر 1995

قادوني إلى قاعة التّعذيب. كان زوجي هناك مقيّدا إلى طاولة ذات أرجل حديدية، ليس عليها سوى قطعتان خشبيتان، واحدة في الوسط والثانية في المقدّمة، أمّا باقي الطاولة فكان فارغا. كان زوجي مربوطا بحبل من مقدّمة رجليه إلى حدّ خصره، كانت يداه مقيّدتين بأصفاد تحت الطّاولة يتوسّطهما قضيب حديدي يستعمل للبناء. كان ثلاثة من الشرطة على جانبيه وأشاروا إليّ وسألوه: «أتحبّها؟» فأجاب: «إنّها زوجتي» فردّوا: «إذن، إذا لم تعترف فسنكشفها عارية ونغتصبها أمامك!» كنت خائفة جدّا وقلت لزوجي: «إذا كنت تعرف شيئا فأخبرني به، فإنّه لا علم لي بشيء.» فردّ عليّ بصوت منهك: «إنّك تعرفين أنّني لم أفعل شيئا.» زاد غضب الشرطة وأعادوا تهديدهم باغتصابي أمامه، فأخذ زوجي يترجّاهم: «أرجوكم اصنعوا بي ما شئتم، إنّني مستعدّ لكلّ شيء وخلّوا سبيل امرأتي، أترجّاكم.»

وأمام عينيّ استمرّ التعذيب مرّة أخرى بوحشيّة لم أر لها مثيلاً. لقد كانوا يتلذّذون بفعلهم ذاك. كانوا يضحكون. كانوا يضعون خرقة في فمه ويضربونه دون أيّة رحمة. أرغموني على مشاهدة تعذيب زوجي لمدة ربع ساعة ثم أخذوني إلى المكتب. بعد ذلك أوثقوني بالأصفاد إلى المشعاع. جاء أحدهم ليلا وصبّ عليّ قارورة ماء. كنت أسمع صيحات زوجي تتعالى من شدّة الآلام باستمرار. ودام ذلك الكابوس اللّيل كلّه.

اليوم الثّامن، 12 سبتمبر 1995

تركوني وحدي حتى المساء. بعد ذلك جاءني أحدهم وقال لي: «هل سمعت زوجك؟» فأجبته: «نعم». فردّ باستهتار: «هل تعرفين لماذا كان يصرخ عالياً؟ لقد حرقنا لحيته بنار الولاّعة.»

منذ تلك اللّحظة وبعد كلّ ربع ساعة كان يأتيني أحدهم ليصف لي الفظائع والتّعذيب الذي كان يتعرّض له زوجي. «أتدرين لماذا كان زوجك يصرخ؟ لقد حرقنا سوأته بسجائرنا!» فيذهب وسرعان ما تتعالى صيحات زوجي ألما من جديد. لقد انتابني الخوف ولم أعد أحتمل البقاء لوحدي، فبادرت بالصّراخ بكلّ ما أوتيت من قوّة، فجاؤوا إليّ وهدّدوني بالتّعذيب إن لم أمسك عن ذلك. فاستَشطت غضباً وقلت لهم بأنّي سأصرخ بقوّة أكثر حتّى يسمع الجيران. وأخيرا غيّروا مكاني، وحوّلوني إلى قاعة كان بها خمسة نساء.

كانت هناك نادية تسكرات البالغة من العمر 18 سنة والتي تزوّجت مُؤَخَّراً، يوم 17 يوليو الماضي فقط، كنّا نناديها العروسة. وكانت غنية بودواني، صَهْباء تبلغ من العمر 23 سنة، وفاطمة آنو سنّها 27 سنة وكانت حاملا في شهرها السابع، إلى جانب وجود ثلاث نساء مسنّات: يمينة محفوظي (50 سنة)، زهية كليوة (50 سنة) وعائشة دعاس (64 سنة). فاطمة آنو، المرأة الحامل، تمّ إحضارها من قرية العوانة بولاية جيجل. لقد تمّ اختطافها من طرف رجال شرطة قاموا بوضعها داخل صندوق السّيّارة. وكانت هناك امرأة سادسة حفيظة عطّوم التي أُخذت في مكان أختها فتيحة وتمّ إطلاق سراحها بعد 12 يوما.

جاء المسؤول مساء مرتديّاً الزيّ المدني. شتمني وأمرني بالقيام وأخذ يضربني بقوّة على أصابعي بمسطرة من حديد كان يحملها، ثمّ بصق على وجهي وأمطرني بوابل من الكلام البذيء.

اليوم التّاسع، 13 سبتمبر 1995

كانت الساعة تزيد عن الثانيّة عشر ليلا. حاولنا النّوم على أيّة حال، وبصعوبة كبيرة، خاصّة على الأرض. في تلك اللحظة دخل علينا الغرفة شرطيّ في زيّه المدني كان ممّن اختطفوا زوجي يومها. كان يظهر أنّه سكران، وكانت أربع أو خمس قنابل يدويّة معلّقة في حزامه. كان كالمجنون، يصيح قائلا: «ليس لي بيت ولا زوجة ولا أطفال!» ثمّ قال لي: «أنت ستخرجين معي.» وأخذ يصرخ ويدفعني بقوّة إلى مكتب آخر وأمرني أن أتجرّد من

ثيابي. عندها تدخّل شرطيّ آخر وفتح الباب وقال لي بأن لا أعير اهتماما لهذا السكران وأعادني إلى الغرفة التي كنت فيها مع النسوة الأخريات.

غير أنّ الأحداث لم تتوقّف عند هذا الحدّ، فقد عاد ذلك الشرطيّ السّكران إلينا وأمر نادية بالقيام، فقامت وهي تستنجد بالشّرطيّ الآخر كي ينقذها، فتدخّل مرّة أخرى وأغلق الباب علينا. وبعد السّاعة الواحدة تقريبا، سمعت زوجي يصرخ على وقع الضّربات العنيفة التي كان يتلقّاها. لقد استمرّ صراخه إلى غاية الفجر حتّى أغمي عليه.

اليوم العاشر، 14 سبتمبر 1995

على الساعة العاشرة أخذني رجال الشرطة رفقة حفيظة عطّوم ونادية تسكرات لتنظيف الطّابق الأوّل، حيث فاضت المياه. لقد اشتغلنا إلى غاية السّاعة الثّالثة بعد الظهر. لم آكل شيئا طيلة عشرة أيّام، اللّهمّ إلاّ جرعات من الماء. فأعطى شرطيّ كلّ واحدة منّا قطعة شكولاطة غير أنّي رفضت أخذها. فقال لي: «ماذا هناك؟ تريدين أن تموتي حتّى تتكلّم عنك الصّحافة الخارجية؟» لم أستطع إجابته لشدّة التّعب ومع ذلك لم أقبل أخذ شيء منه أو من أيّ شخص آخر.

اليوم الحادي عشر، 15 سبتمبر 1995

أخذونا مرّة أخرى على السّاعة العاشرة لتنظيف المكاتب. وعلى الخامسة مساء تقريبا، قادوني للتّحقيق من جديد. كان هناك جمع من رجال الشرطة. الشّخص الذي كان يقود التحقيق معي يدعوه زملاؤه بـ«الشرّ». وكانت فائزة بدري في نفس الغرفة، نازعة خمارها مسرّحة الشعر، ترتدي قميصا وسروالا من القماش الرّقيق. قالت لي في تحدّ ودون تردّد: «إنّ زوجك طردني مرّة عندما أتيت بيتك وسيدفع الثّمن!» فوصفتها بالكاذبة ولم يعجب هذا رجال الشرطة فضربوني بشدّة على ظهري ثمّ جرّوني إلى قاعة التّعذيب. قيّدوني بالأصفاد إلى خشبة العذاب وشدّوا رباطي من قدميّ إلى خصري بحبلين ثمّ وضعوا خرقة على وجهي وأخذوا يفرغون الماء حتّى خرج من أنفي ومن أذنيّ وهم يضربونني على رجلي وبطني.

استمرّ التّعذيب ساعة كاملة فقدتُ فيها أعصابي، وكلّ جسمي كان يؤلمني. وأخيرا فهمت أنّه كلّما أصرّتُ على قول الحقّ وإنكار اتّهاماتهم، كلّما زادوني تعذيبا بدون انقطاع. فقرّرت حينئذ إيقاف هذا العذاب وقلت لهم: «إنّي أعترف أنّ ما قالته فائزة صحيح وأنا مستعدّة لإمضاء كلّ ما تريدون.»

أخذوني بعد ذلك إلى القاعة التي كانت بها النّساء الأخريات. وفي المساء أحاط بنا قلق كبير بسبب مجموعة من الشرطة كانوا يحومون حولنا ويتكلّمون بينهم بصفة غير مسموعة. بعد ذلك، وفي حدود السّاعة الثّانية ليلا، دخل الغرفة شرطيان، أحدهما يُدعى درّاجي كان معروفا بارتكابه اغتيالات في حي بوروبة وحي ليفيي بالعاصمة، والثّاني يدعى «خنيتشو». كان درّاجي سكرانا لا يرتدي إلاّ لباسا داخليّا، وكان يحمل كيسا بلاستيكيّا يحتوي على قارورة خمر في شكل مربّع. كانت رائحته نتنة وكلامه فاحش بذيء. ثمّ توسّط الغرفة وقدّم لنا الزّجاجة قائلا: «اشربن، إنّه جائز، إنّ الله لن يحاسبكن لأنّكنّ مكرهات، اِشربن وستصعدن إلى السّماء السّابعة.»

ثمّ ضاعف من كلامه الفاحش وهو يري لنا سوأته. كان أمرا شنيعاً! تنبّه أحد الشرطة للأصوات التي كان يصدرها السّكّيران ففتح الباب ودخل الغرفة. كان واضحا على وجهه الاشمئزاز للمشهد المريع الذي وجد فيه درّاجي وخنيتشو. فنظر إلى درّاجي بازدراء وقال له: «أنا لا أضرّ النّاس ولا أعتدي. قد ضربت بالرّصاص مرّتين ولم أصب وأنا معافى. أمّا أنت فسيأخذونك في يوم من الأيّام حيّا وستدفع الثّمن غاليا على كلّ المفاسد التي تقوم بها.» ودخل الثّلاثة في شجار عنيف فيما بينهم.

إنّ تدخّل ذلك الشّرطيّ أنجانا من الوجود المؤذي لأولئك السكارى.

اليوم الثّاني عشر، 16 سبتمبر 1995

أخذوني إلى أحد المكاتب على السّاعة العاشرة. كانوا قد انتهوا من طبع المحضر وقدّموه لي كي أمضيه دون أن أقرأه وإلاّ أعادوني للعذاب بالمنشفة. أخذ أحد الشرطة سلاحه ووجّه الماصورة إلى رأسي قائلا: «أمضيه وإلاّ أفرغته في رأسك.» أمضيت المحضر في هدوء والتحقت بالنّساء الأخريات.

اليوم الخامس عشر، 19 سبتمبر 1995

طلبوا منّي أن أعطيهم اسم وعنوان إحدى الفتيات وإلاّ أخذوني لإحدى الثّكنات عارية حيث ستنقطع أخباري إلى الأبد. ثمّ بصق عليّ شرطي وهدّدني بالقتل. لم تكن لديّ أيّة معلومات أعطيها لهم.

اليوم السّادس عشر، 20 سبتمبر 1995

دخل علينا الغرفة شرطيّ سكران وأخذ يشتمنا. كان يتوجّه خاصّة لعائشة دعاس. حصّة الشّتم والكلام الفاحش هذه دامت أكثر من ساعتين.

اليوم الثّاني والعشرون، 26 سبتمبر 1995

في حوالي الساعة الثّانية ليلا، أخذونا في شاحنة خالية من المميّزات لونها بيج ونوافذها مغطّاة بستائر. كان جمع من رجال الشرطة المقنّعين يسبّوننا ويقولون لنا أنّنا في نهاية المطاف وأنّهم سيقتادوننا لشاطئ صابلات (الرمليات — Sablette) حيث سيقومون بقتلنا. وقال أحدهم أنّنا سنُؤخذ لإحدى الثّكنات، وستنقطع أخبارنا بعد ذلك. وفي النهاية أخذونا لمخفر الشرطة الرّئيسي حيث كُنّا ستّة في نفس الزّنزانة. قاموا بعدها بأخذ بصماتنا وصورنا ثمّ أعادونا إلى الزّنزانة أين قضينا ليلتنا.

وفي الصّباح، وعلى السّاعة التّاسعة تقريبا، نقلونا في شاحنة أخرى تحتوي على زنزانات فردية صغيرة، ثم أخذونا بعد ذلك إلى قصر العدالة. كنّا ستّ نساء وإحدى عشر رجلا. ثمّ أصيبت فائزة بدري بدوار في حدود الثّالثة مساء، أعادونا إثرها لمركز الشرطة لنقضي ليلة أخرى. وفي الغد، في حوالي السّاعة التّاسعة، أخذونا مرّة ثانية لقصر العدالة. وفي حدود الخامسة مساء، أصدر قاضي التّحقيق حكما يقضي بالحرّيّة المؤقّتة.

أُطلق سراحي وكذا أبنائي الثلاثة الذين تأثروا كثيرا بما عايشوا وشاهدوا في مركز التعذيب. لقد أصبحوا مذهولين كأنهم بلهاء! أمّا زوجي فقد اعتُقل في سجن سركاجي.

سنة بعد هذه الواقعة، اقتحم بيتي نفس الرجال المسلحين على الساعة الثانية صباحا. كنت مع أبنائي. كان أبوهم بالسجن. أرهبوني لمدة ساعة تقريباً، ثم طلب مني قائدهم بأن أتقدم إلى مركز شاطونوف في اليوم الموالي.

عند الصباح تقدمت إلى مركز النحس ذاك أين قضيت فيما سبق أياما مرعبة. سُئِلت عن حياتي اليومية وعن أصل قوتنا. هددوني ووعدوني بـ«زيارات ليلية جديدة.»

ماذا عساي أن أفعل أمام هذه الحقرة؟ إني أفوّض أمري إلى الله.

7.4. زهّية كليوة

المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

زهية كليوة سيدة في سن الخمسين. عذبت في مخفر شرطة سالم باي (Salembier) في شهر سبتمبر 1995. السيدة كليوة هي إحدى المعذَّبات التي ذكرتهن لويزة بركان في شهادتها.

اسمي زهية كليوة. مكثتُ أحد عشر يوما عند المعذِّبين. جاءوا في المرّة الأولى إلى البيت ولم يجدوني، لم يكن هناك سوى زوجي وابنتي الكبرى. أخذوا ابنتي في مكاني. كنت يومها في الحمّام الاستشفائي بقرقور بولاية سطيف، ولما عدت إلى البيت وجدته مخرّبا.

سألت زوجي ما الذي جرى، فأجابني: «لا تخافي إنّها ابنتك رحلت من البيت.» فقلت له: «وبعد، لماذا فعلت بأشيائي هذه الفعلة؟ كان بإمكانها أخذ حاجتها الخاصّة بها وانتهى الأمر!» ابنتي تقطن معي منذ سنتين. بقي صامتا، لكن صمته أقلقني فقلت له: «قل لي الحقيقة، ما الّذي يجري؟» فقال لي بأنّ الشرطة قدموا للبحث عنّي بتهمة شراء عِقد من ذهب سرق وإعادة بيعه، وأنّ المرأة الّتي باعتني إيّاه صرّحت بهذا لشرطة سالم باي وقدموا إثرها للبحث عنّي.

قلت له أنّي سأذهب إليهم، لأنّي لم أشتر ولم أبع عِقدا من ذهب. فاقترح عليّ زوج ابنتي الكبرى ألاّ أذهب إلى الشرطة وأن أذهب معه لقضاء بضعة أيّام حتّى أرتاح من عناء السّفر ثمّ نرى بعد ذلك.

في الواقع، لما أخذوا ابنتي شرحوا لصِهري السّبب. أخذوها على السّاعة الثّانية صباحا ليطلق سراحها في الغد على السّاعة الثّالثة بعد الظّهر. كنت أصرّ على الذّهاب إلى الشرطة ولكن صهري حال دون ذلك، فقام بجمع كلّ حاجاتي وأخذني إلى بيته بضواحي سحاولة. مكثتُ هناك ثمانية أيّام. لاحظت خلالها أنّ الرّجل لم يكن طبيعيّا حيث كان كلّما دخل إلى البيت تعكّر مزاجه، وفي الأخير قرّر أن يكلّمني.

«خالتي زهيّة، أقول لك الحقيقة، جاءوا للبحث عنك إثر بلاغ قُدّم ضدّك. إنّ فتاة قامت بالإبلاغ عنك، إذاً قولي الحقيقة، هل قمتِ بعمل سياسي كمساعدة الإخوة مثلا؟ قولي لي بصراحة. إذا حصل أنك ساعدتهم، قولي لي، لو كنت متورّطة سأساعدك على الفرار، أو أقوم بتأجير بيت بعيد من هنا. إن كانت ابنتك لا تريدك في بيتها. أمّا إن كنت لم تفعلي شيئا، فالأحسن أن تسلّمي نفسك.»

فقلت له أنني لم أفعل شيئا ولا أريد أن أقضي كلّ حياتي أتنقّل من بيت لآخر كما لا أريد أن أقلق أيّ أحد بوجودي. وأضفت: «من الذي يقبل بهذا في وقتنا الحاضر؟ أفضّل الذّهاب إليهم وسأرى بعد ذلك.» فقال عندها: «فائزة بدري هي التي بلّغت عنك. لا أعلم لماذا ذكرت اسمك. » أخبرتني ابنتي أنّهم سألوها عنّي وعن ابنتي ياسمين. الشرطة كانت قد أخذت بطاقة التعريف الخاصّة بها وأروها لفائزة بدري، هذه الأخيرة شرحت لهم بأنّها ليست هي وهذه ليست إلاّ زائرة.

ذهبت إلى شرطة سالم باي فأدخلوني في مكتب به مفرش وتركوني أنتظر. زوج ابنتي كان يعرف رجلا يشتغل هناك فأخذني عنده. أحسست بضيق شديد داخل المكتب. فأردت قضاء حاجتي، حيث أنّي مصابة بمرض السّكّري وكنت أعاني من كثرة القلق. كنت أريد أن أرتاح ولم أعد أقوى على الوقوف. طرقت في الباب عدّة مرّات ولكن دون جدوى. عندها قرّرت الخروج فوجدت شابّا سألته عن المرحاض فدلّني عليه.

وعند خروجي وجدت المكان مكتظّاً بالشرطة، ذوي القبّعات الزّرق. فسألني أحدهم: «من أين أتيت يا حاجّة؟» «أنا هنا من الخامسة، وضعوني في المكتب حيث المفرش وصهري هو الّذي أتى بي إلى هنا.» سألني: «ما اسمك؟» فأجبت: «فاطمة.» قال لي: «لماذا أنت هنا؟ ماذا فعلت؟» فأجبت: «يقولون أني بعت عقدا من ذهب كان قد سُرق.»

مشيت قليلا في الرواق باتّجاه المكتب، وعندها سألني من جديد: «ما هو اسمك الآخر؟ الاسم الزائف؟» قلت له: «ليس لي أسماء أخرى، لي اسمان رسميّان، ووالديّ هما اللّذان أعطوني إيّاهما، لقّبوني بزهيّة وفي الوثائق سجّلت باسم فاطمة.» عندها سألني: «آه، أنت زهية من حيّ ديار الشّمس؟» قلت له: «نعم.» فردّ: «تعالي! تعالي!»

أخذني وهو يجرّني بعنف، ثمّ سألني في أيّ مكتب كنت. فأشرت إليه، فدفعني بداخله. كان بحوزتي حقيبة سألني عمّا يوجد بداخلها، فقلت له ليس بها إلاّ فوطة ومنديل. فأخذ الحقيبة ثمّ ذهب.

بعدها جاء شخص آخر وأخذني إلى مكتب مجاور وطلب منّي الجلوس على الأرض. استندت إلى الحائط وبقيت واقفة. بدأ في استجوابي: «هل تعرفين فائزة بدري؟» قلت له: «لا أعرفها، ولم أشتر أيّ عقد، ولا أعرف أحدا باسم فائزة.» فردّ: «اقعدي، قلت لك!» قلت له: «أقسم أنّي لن أقعد!» عندها بدأ يصفعني دون توقّف حتّى أغمي عليّ.

صبّوا عليّ الماء حتّى استعدت وعيي. فأُعيد استجوابي: «هل تعرفين فائزة أم لا؟» قلت له: «لا، لا أعرفها، أحضروها إليّ حتى أرى إن كنت أعرفها.» أحضروا الفتاة فقلت لهم

أمامها أنيّ لا أعرفها باسم فائزة بل أعرفها باسم سميّة أو خديجة، فتدخّلت هي قائلة: «لا يا خالتي زهيّة، ليس اسمي سميّة ولا خديجة بل اسمي عائشة.»

حينها انهالوا عليّ ضربا بينما كانت هي تتّهمني بأنيّ أعطيتها ملابس عسكريّة وأخرى للرّجال وسراويل وجوارب. أتّهمتني أنيّ ذهبت لجنازة المدعو عبد اللّطيف. قلت لها لا أعرف أحداً يُدعى عبد اللّطيف. فقال الشّرطيّ: «إذا ذهبت إلى الجنازة؟» أجبته: «لا.» بدأ يصفعني دون انقطاع حتّى دميت أذناي. ومنذ تلك الحادثة أصبحت لا أسمع جيّدا. استمرّ في ضربي وهو يصرّ على أن أعترف بإعطاء ملابس. وكنت كلّما أنكرت كَلِبوا وضاعفوا تعذيبي. فطُلِبَ منّي بعد ذلك خلع الحجاب وجرّدوني كلّيا من ملابسي، ثمّ قال أحدهم: «سأضاجعك!» قلت له: «عار عليك، أنا في مقام أمّك»،فأجاب: «أمّي ليست امرأة رخيسة مثلك، أمّي لا تصعد إلى الجبل.» قلت له: «لم أصعد أبدا إلى الجبل، لي أخ يسكن في الطّابق العاشر ولم أذهب لزيارته منذ أحد عشر سنة مضت.» ثم قال لي: «لا بدّ أن تعترفي أنّك ذهبت إلى الجبل، وأنّك سلّمت الملابس، وأنّك ذهبت إلى الجنازة»، فأجبته: «كيف أعترف بأشياء لم أقم بها.»

وفي هذه الأثناء تدخّلت المسمّاة فائزة قائلة: «تكلّمي خالتي زهيّة قولي الحقيقة وستتناولين كثيرا من الياؤورت (اللبن الرائب — Yaourt).» قلت لها: «لِمَ تريدين أن أكذب على الناس في سبيل الياؤورت. لم ألمس أيّة ملابس عسكريّة.» تدخّل الشرطي وطلب: «قولي فقط أنّك ذهبت إلى الجنازة.» قلت له: «ليس هذا بصحيح، لم أذهب.»

فعاودوا الضرب من جديد، صفعات تلو صفعات... دون توقّف. طلب منّي أحدهم أن أقف فقلت له أنّني لا أستطيع الوقوف وقد أصابني دوار. في الواقع لم أرد الوقوف لإخفاء عورتي بجمع رجليّ قدر المستطاع. قال لي الشّرطيّ: «اعترفي أنّك أعطيت الملابس وإلاّ سنتركك عارية وسأفعل فيك.» عندها تقدّم نحوي، كان يريد اغتصابي فصرخت: «إنك لا تستطيع لمسي لأنيّ مصابة بمرض!» فسألني: «وما نوع هذا المرض؟» قلت له: «أنا مريضة ولا يجب أن يلمسني أحد.» سأل: «في أيّ ناحية أنت مريضة؟» أجبت: «أنا مصابة بسرطان في عنق الرّحم.» قال: «من قال لك هذا؟» قلت له: «الطّبيب طبعا، أَخَذَ منّي عيّنة لتحليلها. هذا المرض تسبّب في سقوط شعري وحاجبيّ.»

عندها أصبح عنيفا وأكثر شراسة من ذي قبل. فقلت له: «حافظ على شرفي، أنت شابّ ولي إبن أكبر منك سنّا. أعطني ملابسي وسأقول الحقيقة.» ألقى بها وهو يطلب منّي الوقوف لارتدائها، فقلت أنيّ لن أقف وسأرتدي ملابسي وأنا جالسة. قال لي:

«اسمعيني جيّدا، لا بدّ أن تعترفي بهذه الأشياء وإلاّ سآخذك إلى ثكنة العسكر وأنساك هناك. ستصبحين مجهولة الهوية وسننكر وجودك ولن يسمع بك أو يشمّ رائحتك أحد.» حينئذ قلت له: «صحيح أنّي أعطيتها ملابس وبدلتين عسكريتين، أعطيتهم لفائزة وهي الّتي طلبت منّي ذلك لأخيها حتى يستعملها في الصّباغة. البدلتان كانتا لابني أيّام قضى خدمته العسكريّة.»

كنت أقول في نفسي الأحسن أن أصطنع لهم سيناريو عن الّذي أرادوه تفاديا للطّاولة والخرقة (الشّيفون)، أو وضعي في ثكنة عسكرية. ثم طلب منّي ارتداء ملابسي وسألني عن مكان ابنتي. فقلت له: «ابنتي كانت موجودة عندكم.» أجاب: «لا، أنا أتكلّم عن ابنتك ياسمين.» نظرت إلى فائزة وقلت: «ذكرتني أنا، فلماذا ذكرتِ اسم ابنتي؟» قالت: «هيّا، هيّا، تكلّمي أين هي؟» قلت لهم: «منذ شهر كامل لم أر ابنتي، ذهبت قبل مجيئكم.» سأل الشرطي: «أين ذهبت؟» فقلت: «لا أدري. أنا ذهبت إلى حمّام قرقور وعند رجوعي لم أجدها.» قال: «أين هي؟ أخذتها إلى الإرهابيّين ليتزوّجوها في الجبل؟» قلت: «لا أعرف الإرهاب، ولست ابنة الجبل. ابنتي عمرها 19 سنة، وهي مريضة منذ أن أوقف أبوها. لم أتوقّف عن رقيتها.» سأل: «من الّذي كان يقوم برقيتها؟ هل هم رجال أم نساء؟ من كان يقوم بذلك؟» قلت له: «صِهرها (زوج أختها).» قال: «إذا، هي متزوّجة.» قلت: «لا، طلبت للزّواج، ولكن لم أوافق بعد.»

ومن جديد عادوا إلى ضربي وسؤالي عن مكان ابنتي، وإضافةً إلى الضرب كانوا يشتمون ويسبون الله تعالى. كانوا يحاولون كذلك إرغامي على الوقوف بتهديدي أنّهم سيقومون بالاعتداء عليّ وأخذي إلى الثّكنة العسكرية. قال لي شرطي: «قفي في الحين!» فأجبت: «أقسم أن لا أقف!» ركلني بقوّة على ظهري (ما زال الألم يلازمني حتّى الآن) وأصيبت كليتي إثرها. سألني من جديد: «إذا تجهلين مكان ابنتك؟» قلت: «أقسم لك باللّه أنّي لا أعلم أين هي.» قال: «اذهبي وارتدي ملابسك.» عندما قلت: «ناولني إيّاها»، ردّ قائلا: «أنا لا ألمس هذه القاذورات، خذيها بنفسك، لن أعطيها إياك.»

رفضت الوقوف لأنّي كنت عارية وكان أمامي رجلان أحدهما كان يعذّبني والآخر كان يكتب أقوالي على الآلة الرّاقنة. كانت فائزة واقفة أمامي. زحفتُ إلى ملابسي بصعوبة كبيرة رغم آلامي. كانت ملابسي كلّها ممزّقة، ورغم ذلك ارتديتها. لم يبق لي سوى ارتداء حجابي الذي كان بعيداً، فقلت لأحدهم: «اعطني الحجاب.» ردّ علي مرة ثانية أنه لا يلمس هذه القاذورات. زحفت مرة أخرى إلى ثوبي وارتديت حجابي.

وبعد ذلك أخرجني ثمّ أعادني إلى المكتب الذي كنت فيه سابقاً. قال لي أحدهم: «ارتاحي قليلا وفكّري جيدا في المكان الّذي توجد فيه ابنتك.» وفي المكتب، وما إن استلقيتُ حتّى عاد ثلاثة منهم قائلين: «انهضي، أيّتها العجوز الشَرِسَة، قفي، هنا لا مرض سكّر ولا مرض ضغط ولا سرطان... هنا لا نعطي اعتبارا لأيّ مرض، هيا انهضي للطّاولة والخرقة (الشيفون)!» قمت فأخذوني إلى المكتب المجاور وأحضروا فائزة التي خاطبتني مباشرة قائلة: «اعترفي خالتي زهيّة، اعترفي. قولي لهم عن مكان ابنتك، وأعدك أنّهم لن يمسّوك بسوء.»

كان أحد الشرطة جالسا أمامي ولم يتوقّف عن صفعي، وكان بيده قلم وورقة وكنت كلّما تفوّهت بشيء سجّله. مرّت عدّة دقائق وهو يصفعني دون توقّف ثمّ صرخ قائلا: «أين ابنتك؟» كنت منهكة القوى، وكنت أقسم له أنّني تركتها في المنزل وعند رجوعي من حمّام قرقور لم أجدها هناك، ولا أعلم أين ذهبت، هذه هي الحقيقة. ثم سُئلت: «هل ابنتك جميلة؟» فردّت فائزة: «آه نعم، هي جميلة جداً، لو أنّك رأيت شعرها!»

8.4. معتقلات عين الحمراء

المصدر: منظمة الهجرة الدولية بجنيف

هذه شهادة من نساء جزائريات، من منطقة عين الحمراء في دائرة برج منايل بولاية بومرداس، عذّبن من طرف قوات الأمن. إن هؤلاء المؤمنات يستصرخن في نص هذه الرسالة العالم عن وحشية ما يحدث وراء القضبان في السجون الجزائرية. وصلت هذه الرسالة إلى منظمة الهجرة الدولية بجنيف بتاريخ يوم 20 يونيو 1996، أي بعد يومين من إخراج الرسالة من السجن عن طريق أحد الوسطاء. وفي ما يلي نص الرسالة.

نحن الجزائريات، أخوات وزوجات مجاهدين رفعوا السلاح ضد الزمرة الانقلابية، كنّا ولازلنا في سجن الغدر والعدوان الذي تتواجد به عدة مئات من الأخوات المسلمات العفيفات، ذنبنا الوحيد أنّ أزواجنا وإخواننا قالوا الله أكبر على من طغى وتجبّر وساندناهم نحن من صميم قلوبنا. نكتب للرأي العام العالمي عن طريق منظمتكم الموقرة، آملين أن تُسمِعوا صوتنا للإنسانية جمعاء وكذا للمتشدقين بحقوق المرأة من ممثلي النظام الاستبدادي في الجزائر. إن الطغمة العسكرية في الجزائر أعلنت احتفالها منذ أيام فقط بعيد المرأة،[غ] وأيّ عيد لنا ونحن نئنّ ليل نهار تحت القمع والتعذيب الوحشي. إن ما نعانيه يفوق الخيال ولا

[غ] ملاحظة المحررين: واضح أنّ المقصود اليوم العالمي لعيد المرأة الذي يُحتفل فيه كل سنة، أي يوم 8 مارس 1996.

تصدّقه العقول ولا العيون، ولكن لا شيء يستبعد على أيدي أبناء فرنسا وعملائها. إننا نعيش جحيما وما صبرنا إلا بالله.

أنا اسمي عائشة وأختي في الله فاطمة الزهراء زوجتا مجاهدَين من منطقة عين الحمراء، دائرة برج منايل ولاية بومرداس، لقد أُخذنا إلى مراكز التعذيب فرأينا الأهوال التي لم تشاهد إلا في الأفلام الخيالية. أدخلونا السجن في نوفمبر 1995، كنا يومئذ طالبات، وظننا يومها أننا أوّل من أُدخل السجن من بنات الجزائر الحرة. لكننا فوجئنا بوجود مئات من الأخوات – يصرخن بأعلى أصواتهن ويسألن الله أن ينقذهن من أبناء الحرام من الحيوانات المفترسة – اعتُقلنا منذ عدة سنوات، إذ يوجد من اعتقلن هنا أو جيء بهن من سجن آخر منذ انقلاب 1992. أين نحن من حقوق الإنسان وأين حقوق المرأة وأين الرحمة التي يتشدق بها المسؤولون. وأين نحن من «الإسلام دين الدولة»، بل أين العدالة؟

إنّ فرائصنا ترتعد كلما هممنا أن نحدثكم عن وضعنا الحقيقي والمؤلم جدا. لقد بلغ السيل الزبى، فقد ضُربنا في أعماق أعماقنا حتى وددنا أننا لم تلدنا أمهاتنا. إننا نقترب من الانتحار ولو لم يكن محرّما في ديننا لما بقيت منا واحدة على قيد الحياة. لقد انتهكوا حرماتنا ولوثوا شرفنا باعتدائهم علينا جنسيا. فلله المشتكى وإليه الدعاء أن ينقذنا من هذا العار. لقد حملت مجموعة منا من الجلادين الذين لم يرحموا ضعفنا، ومنا من وضعت حملها منذ أشهر وأخريات في طريق الوضع. وكان أحد الجلادين الزناة كلما قام بالاعتداء على واحدة منا يقول لضحيته: «ستنجبين لي طفلا عما قريب وسوف أسميه جمال تيمّنا باسم صديقي جمال الذي قتله الإرهابيون»، ويقصد إخواننا المجاهدين، فمن هم الإرهابيون يا ترى؟

لقد حلقوا رؤوسنا وألبسونا لباس الدعارة. وكانوا يحضرون أحياناً بعض السجناء ويرغمونهم على هتك أعراض أخواتنا المؤمنات المعتقلات معنا، ومَن امتنع عن ارتكاب الجريمة مُثِّل به وقُتِل في حينه. وإذا فعلها وزنى بواحدة منا خاب وندم.

إنهم يختارون أحيانا الفتيات الجميلات منا نحن الأسيرات فيقدّمونهن لقادة الجيش والضباط لينتهكوا أعراضهن ويلوّثوا شرفهن، وكثيرا ما تؤخذ هؤلاء الأخوات بعد ذلك لخدمة الضباط زيادة عن إكراههن على ممارسة الحرام. ومنهن من تختفي فلا يُعلم مكانها أهي حية أم ميتة، وكثيرا ما تُقتلن وتُخفى جثثهن ولا يعرف أهلهن مصيرهن.

لقد عشنا حالات من الرعب والفزع اليومي كنا نفضل فيها الموت على الحياة. ماذا تقولون أيها الأحرار إذا بلغكم أن واحدة من أخواتكم أو زوجاتكم قد اغتُصبت من قبل

خمسين مجرما؟ نعم خمسين رجلاً! ماذا تقولون أيها المسلمون في مشرقنا ومغربنا للذين يستعملون مكبرات الصوت داخل قاعات التعذيب لإسماع باقي المعتقلات أصوات النساء أثناء عملية الاغتصاب، في أوقات متقطعة، خاصة في أوقات النوم والصلاة؟ وأيّ نوم ونحن نقترب من فقدان عقولنا؟ في أوقات الصلاة؟ وأية صلاة؟ يا رب اغفر لنا وارحمنا، توفنا خيراً لنا يا ربنا، إننا وصلنا إلى مرحلة نفضل فيها الانتحار على الانتظار.

إنها من أبشع الجرائم الوحشية التي تُرتكب بحقنا في معركة لا ناقة لنا فيها ولا جمل إلا أننا قلنا احكمونا بالإسلام. هذه شهادتنا للأحرار في العالم. هذه شهادتنا غدا للدولة الإسلامية التي نتعذب من أجلها كما عُذِّبت سمية وبلال من قبلنا في صدر الإسلام، وهي أيضا شهادتنا التي سندلي بها غدا أمام الله يوم يقوم الأشهاد.

لسنا ندري هل تصل رسالتنا هذه إلى أيادٍ أمينة لكي يسمع العالم أوجاعنا وآلامنا. ذلك أملنا ورجاؤنا، فإن اكتشف أمر الرسالة قُتِلنا وذاك أسمى مبتغانا، ولله الأمر من قبل ومن بعد.

قال تعالى:«أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون»، وقال سبحانه وتعالى:«إنّ فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعا يستضعف طائفة منهم، يُذبّح أبناءهم ويستحي نساءهم، إنه كان من المفسدين. ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين، ونمكّن لهم في الأرض ونُرِيَ فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون.»

5. وشهد شاهد من أهلها

يضّم هذا الجزء شهادات لأعضاء سابقين من الشرطة ومن المخابرات ومن الجيش يصفون من الداخل كيف كان يُمارس ويُنظّم التعذيب من طرف قواتهم. كما يحتوي على شهادات حول تعذيب أعضاء من قوات الأمن من طرف أصدقائهم.

1.5. المفتّش عبد السلام

المصدر: روبرت فيسك (Robert Fisk)، 'كابوس التعذيب يرتاد شاهدا في المنفى'، الإندبندانت (*The Independent*) بلندن، 1 نوفمبر 1997.

طوال أربع سنوات شاهد المفتّش عبد السّلام، التّابع لمركز قوّات الأمن الرّئيسي بالجزائر العاصمة، إعدام عدّة أشخاص بأيدي زملائه. رأى معتقلين يتألمون أشد

الآلام عند اقتلاع أظافرهم أثناء التعذيب. بعضهم خُنقوا بالخرقة المبلّلة بالحمض. يقول عبد السّلام لروبرت فيسك أنّه محظوظٌ جداً إذ فرّ من بطش قوات الأمن التّي كان ينتمي إليها، وهو يعيش حالياً في المنفى في بريطانيا.

تظهر عليه ملامح شرطيّ وهو في مدخل فندق الشّيراتون في حيّ بالقريفيا (Belgravia) بوسط لندن، طويل القامة، شكّاك وقد يصبح تهجّمياً. كان يحكي قصّته المفزّعة والدموية بتجرّد وكأنّه ما زال يتابع مهامه كشرطيّ، فيكتب قراره مثل ما كان يفعله لما كان مسؤولا على عتاد الأمن في الدّار البيضاء، بالقرب من المطار الدّولي بالجزائر العاصمة.

التحق عبد السّلام بالأمن سنة 1981. يقول: «كنت أرغب في وظيفة محترمة، كنت أريد خدمة الشعب.» لكن وقع له مثل ما وقع لزملائه في الأمن الجزائريّ. بدأت الأشياء تتدهور سنة 1988 عندما قمع الجيش المظاهرات الشعبية من أجل الديموقراطية وعند تعرّض مراكز الشرطة للهجمات. لم يتعاطف عبد السّلام مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ أبداً. وعندما ألغت الحكومة المدعومة من طرف الجيش انتخابات 1991 – التي فاز بها هذا الحزب – كان عبد السّلام يقطن بحيّ القبّة الفقير، لكنّه اضطّر لمغادرته والمكوث في مركز الشرطة عندما بدأت الشرطة تُستهدف من طرف الإسلاميين.

قال عبد السّلام وهو يرتشِف القهوة داخل الفندق: «كنّا في رعب، زملائي يقتلون يوميا، حتى أصبحنا لا ندري ما نفعله، فبدأنا نتناول المخدّرات (الحشيش) داخل مراكز الشرطة. كان كل الشرطيين يفعلون ذلك قصد تهدئة أعصابهم. وكنا نأخذ عدّة أقراص كلّما قمنا بعمليات ليليّة. كنت آنذاك سائقا، فكان زملائي يقومون بإطلاق النّار على كلّ ما يتحرّك بسبب الخوف الذي كان يرتابهم.»

«عندما كانت تصلنا معلومات مخابراتية، كان القادة يأمروننا بالذّهاب إلى المكان قائلين: "لا تأتوا بأحياء، اقتلوا!" حدث هذا طوال سنة 1992. كان زملائي حينها يقتلون إسلاميّين مزعومين في الشوارع بدون رحمة ولا شفقة. كنا ننفّذ هذه العمليات مرّتين أو ثلاث مرّات في الأسبوع.»

وفي شهر مارس 1994 أُرسِل المفتّش عبد السّلام مع زملائه إلى قرية سيدي موسى خارج الجزائر العاصمة، المعروفة بولائها للإسلاميين. كان ذلك على السّاعة الخامسة صباحا. يقول عبد السّلام: «كنا نشّكل قوّة كبيرة متكوّنة من شرطة ودرك. طوّقنا القرية وبدأ تبادل إطلاق النّار من كلّ الاتّجاهات، من طرفنا ومن طرف الإسلاميّين. طوّقنا المكان وعندها اقتحَمتْه فرقة الهجوم. هذه الفرقة هي التي قامت بالتقتيل، وعند طلوع

الشمس قاموا بإخراج ما يقارب 90 جثة، منها من قُتل بالرّصاص ومنها من فحّمته قاذفات القنابل. كان من بينهم ثلاث نساء وكانت خسائرنا مقتل ثلاثة عناصر وخمسة عشر جريحا.»

لذلك أصبحت فيما بعد قرية سيدي موسى مكان ذبح جماعي، راح ضحيّته نساء وأطفال أبادهم رجال ادّعت الحكومة أنّهم ينتمون إلى الجماعة الإسلامية المسلّحة. يتذكّر عبد السّلام قرية بن زرقة جيداً فيقول: «ذهبنا إلى تلك القرية سنة 1994 بعد وصول خبر وجود الإسلامي المشهور ملياني منصوري – الّذي قُتل فيما بعد من طرف قوّات الأمن – هو وعائلته في المكان. لم نجدهم ولكن طوّقنا منزلاً ذا طابقين، وقذفنا داخله الغازات المسيلة للدّموع. أمرنا الموجودين فيه بواسطة مكبّر صّوت بالاستسلام لكن لم نسمع أيّ ردّ. عندها قمنا بإطلاق النّار باستعمال قاذفات من نوع RPG9. وعند انتهاء العمليّة تبيّن لنا أنّه كان في المنزل ثلاثة أطفال، وامرأتين ورجل واحد، كانت جثثهم كلّها مفحّمة.»

إن الكوابيس التي ما تزال تؤرق عبد السلام تدور حول ذكريات الاستنطاق المنظّم والوحشيّ للمقبوض عليهم، وذلك على الرغم من زعمه أنه لم يساهم في التعذيب قط. «كانوا يُرغمون المعتَقلين على شرب الحامض أو يدفعون خرقة في أفواههم ثم يصُبُّون الحامض فيها. كان الجلاّدون تابعين للشرطة القضائيّة، وكانوا يقومون بهذه الأعمال داخل مستودع لإصلاح السّيّارات قريب من مركز أمن الدائرة. أعرف أسماءهم. أحدهم يسمّى بوسعد مات فيما بعد. كانوا أيضا يقومون بنتف لحى المعتقَلين وقلع أظافرهم من أصابعهم. وكانوا أحياناً يُرغمون المساجين على الوقوف أمام الطاولات ووضع خُصاهم فوق الطاولة ثم يضربون خُصاهم. زيادة على ذلك كانوا يقعدونهم على زجاجات فارغة. كلّ هذا يحدث والاستنطاق متواصل: من كان معك؟ من هم أصحابك؟ أين هي الذّخيرة؟ ما هي مخطّطاتكم؟»

«بعض المعذَّبين أعطوا معلومات ولكن البعض الآخر فضّل الموت؛ بعضهم مات تحت التعذيب بالماء. كانوا يأخذون الذين قرّروا إعدامهم بلا محاكمة إلى خارج المدينة حيث يُطلق سراحهم ثم يُأمرون بالانصراف وبعدها يقوم المعذِّبون برشّهم بالرصاص من الخلف. ثم تُنقل جثثهم إلى مستودع حفظ الجثث، ولم تكن تسلّم لعائلاتهم بل كانت تُدفن بصفة سرّية.»

إضافة إلى عمله كسائق كان عبد السّلام مسؤولا على عتاد الشرطة التّابعة لمدينة الجزائر. كان يستلم المعدّات من إيطاليا، وألمانيا، وفرنسا والولايات المتّحدة الأمريكيّة، قالها بتجرّد وكأنه لا يعي عواقب تصريحه. هذه هي البلدان الّتي تدعم قوّات الأمن الجزائريّة المعروفة الآن بوحشيّتها.

يقول عبد السّلام: «استلمنا من إيطاليا ملابس عسكريّة وذخيرة منها بنادق ذات مضخّات ومسدّسات 9 مليمتر من نوع بيريطا (Beretta) ذات 15 طلقة. كان الإيطاليون قد زودونا بمسدسات 7 مليمتر عند بداية العنف. ومن أمريكا استلمنا الغازات المسيلة للدّموع، والصَدْريات الواقية من الرّصاص وملابس الشرطة المعروفة باسم النّينجا مع أقنعتها. ومن ألمانيا وفرنسا استلمنا السّيارات، مع العلم أننا شرعنا في بداية 1992 في إرسال رجال الشرطة إلى فرنسا للتَدَرُّب.»

قرّر عبد السّلام ترك الجزائر منذ سنتين خوفا أن يغتاله زملاؤه فيقول: «بدأت تراودني شكوك من أنّ جلّ عناصر الشرطة الّذين ماتوا قد قتلوا من طرف السّلطات، لأنّهم لم يتعاونوا مع الحكومة بما فيه الكفاية، أو لأنّهم كانوا من المشكوك فيهم لتعاطفهم مع المعارضة.»

«العديد من زملائي قُتلوا في مكان إقامتهم. أحياناً كنا نطارد قتلة فنراهم يدخلون إلى ثكنات غالبا في ناحية بن عكنون. عندما كنّا نخبر القائد عن طريق جهاز الرّاديو ونسأله ماذا يجب أن نفعل كان يجيبنا قائلا: "عليكم أن تتركوا المنطقة. إنّ مهمّتكم قد انتهت!"»

2.5. الشرطية دليلة

المصدر: روبرت فيسك (Robert Fisk)، 'شاهدة من الخط الأمامي للشرطة'، الإندبندانت بلندن (*The Independent*)، 30 أكتوبر 1997.

> دليلة هي الشرطية الجزائرية الأولى التي فرت من بلادها وتكلمت عن التعذيب والاغتيالات التي شهدتها على أيدي المخابرات الجزائرية. إنها تقص لنا من شقة بضواحي لندن كيف أُجبرت على إمضاء شهادات وفاة مزورة لمساجين رأتهم يموتون تحت التعذيب.

تعودت دليلة على رؤية الدم وعندما تصف المساجين الذين خلعت منهم ثيابهم ليبقوا نصف عراة في مرأب بمقر شرطة كافينياك (Cavaignac) فإنها تفعل ذلك بتجرد غريب.

وبعد استماعي لشهادتها عن الوحشية والموت مدّة ساعة توجهت إليّ باعتراف مرعب: «أنا الآن أعالَج عند طبيب نفساني، لأنني أرى أحلاما مرعبة.» ثم تابعت قائلة: «شغفي

الكبير الآن هو الذهاب لرؤية أفلام الرعب. هذا هو الشيء الوحيد الذي أهتم به. أريد رؤية الدم.»

هذه ملاحظة غريبة تتفوه بها امرأة جميلة في سن الثلاثين بشعرها الأسود الكثيف المربوط فى حزمة، وهي تدحرج طفلا لصديقة جزائرية لها على ركبتيها. كان بإمكان دليلة أن تكون عضواً في مقر أية شرطة محلية. لقد كانت كذلك عندما بدأت مهنتها في مقر الشرطة الواقع بشارع العقيد عميروش فى سنة 1985.

وقالت دليلة: «كنت أحب عملي ولازلت أحب العمل الذي بدأته. عُيّنت في قسم المخابرات كشرطية متحرية بالفرع الخاص، لقد كانت أمنيتي منذ كان عمري 12 سنة هي أن أصبح شرطية لخدمة شعبي.»

تلقت دليلة تدريبا لمدة تسعة أشهر بالمدرسة العليا للشرطة بشاطوناف بالجزائر العاصمة. وقد كان أبوها شرطيا أيضاً. وبجانب عملها كشرطية متحرِّية كانت تحب اللّعب في الفرق الرياضية التابعة للشرطة.

بدأت الأمور تسوء بالنسبة لها خلال مظاهرات أكتوبر 1988 المنادية بالديموقراطية، ثم ازدادت سوءا من جديد عندما ألغت الحكومة المدعومة من طرف الجيش الانتخابات الوطنية، التي كان من المؤكد أن يفوز بها الإسلاميون. وفى 12 فبراير 1992 قُتل ستة من رجال الشرطة فى الجزائر العاصمة. وكانت دليلة تعرف اثنين منهم، إلياس ومراد، كلاهما قتلا في حيّ القصبة.

«نُقِلتُ إلى مخفر شرطة كافينياك القريب من البريد المركزي، وكنت أكره ما كان يجرى هناك وما كان يقوم به رجال الشرطة.»

«كانوا يعذبون الناس، لقد رأيت ذلك بعيني. شاهدت شبابا أبرياء يعذَّبون مثل الحيوانات البرية. نعم لقد رأيت بأعيني جلسات التعذيب. وماذا كان باستطاعتي فعله؟»

«كانوا يغتالون الناس على الساعة الحادية عشر ليلا، أناس أبرياء لم يفعلوا أيّ شيء، لمجرد وشاية من أشخاص لم تكن لهم بهم علاقة طيبة. يكفي أن يقال عن شخص أنه "إرهابي" كي يُعدم.»

تتحدث دليلة عن التعذيب وكأنها آلة ذاتية الحركة بصوت رتيب. قالت بأنها رأت خلال فترة تسعة أشهر على الأقل 1000 شخص عُذِّبوا، أي بمعدل 12 شخصا في

اليوم الواحد. يبدأ رجال الشرطة المستجوبون عملهم على الساعة العاشرة صباحا إلى غاية الساعة الحادية عشر ليلاً بالتناوب.

«كانوا يربطون الأشخاص إلى سلّم بواسطة حبل. ثم يتركونهم ليهووا على الأرض على وجوههم. وكان هؤلاء السجناء دائما مجردين من قُمْصانهم وأحيانا عراة. وكان الجلادون يضعون خرقا من قماش على وجوههم ثم يضخون الماء الحامض في بطون المعذَّبين. كما كانوا يدخلون أنبوبا متصلا بحنفية في حلق المساجين ثم يفتحون الحنفية حتى تنتفخ بطون المعذبين إلى أقصى الأحجام.»

«عندما أتذكر ذلك أتصور مدى الألم الذي ينتاب النفس عند رؤية إنسان في هذه الحالة. إنه من الأفضل قتلهم بدل رؤيتهم يعذَّبون بهذه الطريقة.»

كانت دليلة تبكي وهي تصف ما شاهدته. «كان الجلاّدون يقولون:"لا بد أن تعترف بأنك قتلت فلانا وفلانا!" ثم يجبرون المساجين على إمضاء اعترافات وهم معصوبي الأعين، ولم يكن لهم الحق في قراءة الوثيقة التي أُجبروا على الإمضاء عليها.»

«من المساجين من كان يبكي ويقول: " لم أفعل شيئا ولي الحق أن يكون لي طبيب ومحامٍ." وكانوا كلما نطقوا بذلك لُكِموا على أفواههم. كان أغلبية الموتى تحت التعذيب ضحايا الاختناق بالماء؛ كانت بطونهم منتفخة جدا من الماء. وأحيانا أثناء هذا التعذيب يُدخل الجلاّدون مقبض المكنسة في دبر المسجون.»

«من المساجين من كانت له لحية ومنهم من لم تكن له لحية، غير أنهم كانوا كلهم ينتمون إلى الطبقة الفقيرة من الشعب. قادة رجال الشرطة هم الذين كانوا يصدرون الأوامر بالتعذيب. أعتقد أنّ هذه الأوامر كانت تأتي عن طريق الهاتف، لكنهم لم يستعملوا كلمة التعذيب علانية بل كانوا يشيرون إليه بالتلميح: "أقضولو أصلاحو" (يعني أقضوا له صلاحه أي قوموا بخدمته). كان المساجين يصرخون ويبكون، وكانوا يقولون بأصوات عالية: "والله لم أفعل شيئا!" أو "أو لسنا جميعا سواء. نحن مسلمون مثلكم!" لقد صرخ المساجين كثيرا وبكوا كثيرا.»

من المساجين من انهار ومات تحت التعذيب. «رأيت رجلين ماتا هكذا بالسلّم.» أضافت دليلة: «بقيت الجثتان معلقتان على السلّم. كانت الضحيتان ميتتين. وقال الجلاد: "خذوهم إلى المستشفى وصرّحوا بأنهما ماتا في معركة!" كذلك فعلوا بالذين أعدموا بلا محاكمة على الساعة الحادية عشرة ليلا؛ كانت الاغتيالات تجري بعد موعد حضر التجول عندما لا يُسمح إلاّ للشرطة ورجال الدرك بالتنقل على متن السيارات.»

«كان عليّ أن أملأ شهادات الوفاة لكي يُسمح بأخذ الجثث من المستشفى. وكان عليّ أن أُمضي بأنّ الجثة وُجدت في الغابة في حالة تعفن؛ كان الجوّ حارا آنذاك.»

تقول دليلة بأنها حاولت أن تحتج أمام ضابط سامٍ يعرف باسم حميد. قلت له: «لا يجوز أن نفعل هذه الأشياء لأننا كلنا مسلمون، لا بد على الأقل من بينة ضد هؤلاء الأشخاص قبل أن يُعدموا.» قال لي: «يا ابنتي أنت غير صالحة لعمل الشرطة. إذا شككت في شخص فعليك أن تقتليه. فبقتل الناس يمكنك الحصول على ترقيات.»

وكانت حصص التعذيب تدور في مرأب بالطابق الأسفل لمقر الشرطة بكافينياك.

«كان أيّ شرطي يضرب المساجين بأخمص رشاشةْ (كلاشنكوف). ونتيجة التعذيب أصيب الكثير من المساجين بالجنون. كان كل شخص يحضر إلى كافينياك يعذب، وحوالي 70 % من الشرطة شاهدوا التعذيب وشاركوا فيه.»

«رغم أنّ التعذيب كان من اختصاص الشرطة القضائية إلاّ أنّ الآخرين شاركوا فيه أيضاً. وكان حوالي 20 أو 30 سجينا يُحشَرون في زنزانة، ثم يُحالون واحدا واحدا إلى السلّم ويُضربون على ضلوعهم كل الوقت. ما حدث كان وحشياً!»

«وفي الزنزانات كان السجين يُعطى قطعة خبز فقط كل يومين. ولم يكن هناك أيّ دواء. حسب القانون فإنّ كل معتقل له الحق في رؤية طبيب، ولكن المساجين كانوا يُرمَون في زنزاناتهم وهم يسبحون في دمائهم.»

وحسب دليلة فإنّ النساء المعتقلات كنّ يؤخذن للتعذيب إلى قسم خاص تابع لمركز الشرطة بشاطوناف يسمى بالمنظمة الوطنية للقضاء على اللصوصية، وتمنع شرطة الأمن العسكري الجزائري دخول هذا المكان من طرف أيّ شخص لا يحمل رخصة المرور. «لا يدخل هذا المكان إلا مَن كان ضابطاً رفيع الرتبة نظرا للطريقة التي كانت تعامل بها النساء.» أضافت دليلة: «يتم التقتيل أيضاً في هذا المكان، ولكني لا أعلم أكثر من هذا.»

إنّ مأساة دليلة مأساة شخصية أيضا. تقول دليلة: «لا أستطيع النوم في الظلام لأني أخاف. هذا ليس ذنبي لأنّ خطيبي قُتِل في شهر رمضان سنة 1993. الأشخاص الذين اغتالوه كانوا يرتدون لباس الشرطة، وقتلوه لأنه كان شرطيا، إنهم يقتلون بدون سبب.»

عندما سألتُها: «من هؤلاء؟» فأجابت: «هذا هو السؤال الصعب!»

«صديقتي نصيرة كانت لها شقة تؤجرها لشرطية تسمى حميدة فجاءتها رسالة تهديد — على ما يبدو من إسلاميين مسلَّحين — تقول: "إذا وفّرتِ الحماية للشرطة ستموتين."

وأعطوها مهلة شهر لإخراج حميدة. وفي 12 يوليو 1994 قُتلت المرأتان داخل سيارة نصيرة في حيّ غريدي بالعاصمة.»

و لكن التعذيب هو الذي هدم حياة دليلة وكان السبب في انهيارها.

تقول دليلة: «كانت هناك مجموعة من الأشخاص المسنين يعذَّبون. لم أطق رؤية ذلك المنظر وخاصة منظر رجل يبلغ 55 سنة من العمر، كانت ذراعه متعفنة. لقد أصيب بالغنغرينا، وكانت تخرج منه رائحة كريهة جدا. لم أستطع تحمّل ذلك فذهبت لشراء بعض البنيسلين ووضعتها على جراح ذراعه ظانة أنّ ذلك سيساعده.»

«كان يوجد في نفس الزنزانة ستة أشخاص آخرين عُذِّبوا وكانت رائحة الموت تفوح من تلك الزنزانة. ولكن شرطيا آخر رآني فطلبتُ منه أن لا يقول شيئا ويُخفي أمري. كما ترى، ليس لك الحق في الكلام مع المسجونين، لك الحق فقط أن تضربهم وتعذِّبهم. لكن ذلك الشرطي حرّر تقريرا إلى المحافظ الذي استدعاني وقال لي بأنّ قضيتي ستُحال إلى المحافظ الوطني. قال لي: "ربما ستذهبين إلى السجن لأنك ساعدت إرهابيين." أما الرجل الذي ساعدته فلقد أُفرج عنه فيما بعد مما يدل على أنه كان بريئا.»

وفي نفس الوقت كانت دليلة هدفا لإسلاميين مسلَّحين. لقد ذهب أربعة منهم إلى منزل أمها على متن سيارة غولف (Golf) طالبين منها تسليم مسدسها وأمهلوها مدة 15 يوما.

وعندما طلبت دليلة حماية الشرطة قيل لها: «كُلُنا في نفس الوضعية.» فاضطرت إلى النوم في مركز الشرطة ليلا، ثم قررت المغادرة، ففي إحدى الليالي خرجت من بيتها وركبت سفينة متوجهة إلى أوروبا، بعدما دفعت رشوة ليُسمح لها بذلك، فارّة من قوات الأمن الجزائرية ومن الثوار الإسلاميين على حدّ سواء.

3.5. الضابط أونجلا

المصدر: *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*، ص. 156.

اسمي عبد الرحمان أونجلا. أنا ضابط سابق في الشرطة. حررت هذه الشهادة يوم 2 سبتمبر 1994 من سجن الحراش.

دخلتُ وظيفة الأمن الوطني في شهر سبتمبر 1987، بعد تربّص في المدرسة العليا للشرطة والمعهد الوطني للمالية بالقليعة. عُينت ضابطا للشرطة، كمحقق محاسب.

عُينت في البداية في أمن ولاية البليدة ثم في المدرسة العليا للشرطة كمقتصد. وفي شهر أبريل 1993، تم تحويلي إلى أمن دائرة العفرون وبالضبط إلى الفرع القضائي، تحت إشراف السيد نصر الدين داسي الذي ارتقى إلى منصب رئيس أمن الدائرة.

وفي مارس 1994، أمرني داسي، الذي كان مفوّض شرطة آنذاك، بأن أقوم باعتقالات في وسط سكان العفرون وذلك بالتعاون مع زملائي. أمرنا كذلك أن نقيم مكامن، الشيء الذي رفضته رفضا قاطعا، حيث كان لا يمكنني أن اعتقل شبابا بطريقة عشوائية فما بالك أن أقوم بقتل بعضهم. فطلبت عطلتي السنوية التي تحصلتُ عليها في 6 أبريل 1994 ثم ذهبتُ إلى المغرب، وبالتحديد إلى الدار البيضاء أين اتصلت بمكتب المفوضية العليا للاجئين (UNHCR). وهنالك قدّمتُ ملفا قصد الحصول على اللجوء السياسي وللأسف، وبعد فترة قصيرة استدعيتُ من طرف الشرطة المغربية بالرباط وطُلِب مني مغادرة المغرب على الفور، موضحين لي أنه بحكم وظيفتي فقد رُفض ملفي من طرف المفوضية العليا للاجئين.

وبعدها عدت إلى بلدي واستأنفت العمل عقب انتهاء عطلتي. وبعد خمسة عشر يوماً من العمل، قررتُ أن أُرجع سلاحي وبطاقتي المهنية رافضا العمل في مقر أمن الدائرة. لقد استمع إليّ مفوض الشرطة في محضر وغادرت أمن الدائرة. بعدها ذهبتُ إلى والدتي بمدينة تلمسان ومكثت عندها فترة ثم رجعت إلى مدينة العفرون أين استدعيت من طرف مخفر الشرطة حيث أُخبِرت بتسريحي، وذلك في يوليو 1994.

وفي 20 من نفس الشهر تقريباً، وعندما كنت أُعدّ لبيع منزلي لأذهب عند أمي بتلمسان لأعيش هناك عيشة هادئة، اعتقلني زملائي السابقون في أمن الدائرة في منزلي على الساعة الواحدة بعد الظهر.

وبعد الاستنطاق، ضُربتُ بسلك كهربائي على مختلف مواقع جسمي وخاصة على ظهري. ثم رُميت في زنزانة مكبلاً لمدة 48 ساعة بدون أكل ولا شرب.

وبعد ذلك جاءت عناصر من فرقة القمع ومحاربة اللصوصية التابعة للبليدة، فوضعوني في الصندوق الخلفي للسيارة وأخذوني إلى البليدة.

أخذوني مباشرة، ويديّ مغلولتان، إلى قاعة في الطابق الأول للشرطة القضائية. وأمر المفوض المدعو محمد تيغي الزبانية ليعرضوني لعملية الخرقة. فوضعوا خرقة على وجهي وبدؤوا يصبّون الماء في فمي بعدما سدوا منخري. لقد كنت لا أستطيع أن أتحرك لأنهم ربطوا يديّ ورجليّ. وعندما امتلأ بطني وأوشك على الانفجار، بدأ رجلان (ومفوّض

الشرطة معهم) يَضغطون بأرجلهم فوق بطني. لقد اختنقت تماما بسبب ارتداد الماء من البطن ثم أُغمي عليّ. وعند استيقاظي وجدتُ نفسي عارياً كليةً ومبتلا، جالسا أمام مفوّض الشرطة. فاقترحوا عليّ أن «أعترف» بكل شيء ولكنني أجبتهم: «بماذا أعترف؟» فذكروا لي أسماء وقضايا كثيرة أجهلها تماماً.

وأمام دهشتي، أخذوني إلى قاعة التعذيب. وكان رسغيّ يدميان بسبب شد الأغلال. وكانت الدماء تسيل من ساقيَّ. ورغم حالتي هذه، كرر الشرطة — زملائي السابقون — نفس عملية التعذيب بالخرقة. لقد كنت أرى الموت بين عينيّ. ولقد وجّه إليَّ أحد الشرطة ضربة قاسية على أعضائي التناسلية. فأُغمي عليّ من شدة الألم، لقد كان ذلك رهيبا. ثم بصقوا على وجهي وانهالوا عليّ بوابل من الشتائم والكلام القذر. ثم وجّهوا لي ركلة على فمي تسبّبت في سقوط سِنَّين من فكي العلوي.

وبعد اِثْنا عشر يوما من التعذيب في البليدة، حُوّلت إلى المدرسة العليا للشرطة بشاطوناف، أين تعرضتُ للتعذيب من جديد بالصعق الكهربائي.

إنّ جرمي الوحيد هو أنني غادرت الشرطة. لقد دَبَّروا سيناريو كاملا ضدي وأرغموني على توقيع المحضر وعينيَّ ملثمتان، دون إخباري بما يحتويه المحضر، تحت التهديد بـ«التصفية فوراً.» وبعدها مثلت أمام قاضي التحقيق بالمحكمة الخاصة بالجزائر في 16 أغسطس 1994 ثم أودعت سجن الحراش.

4.5. حملة تطهير في صفوف مديرية الاستخبارات والأمن

مصدر: مَقْطَع مأخوذ من تقرير الحركة الجزائرية للضباط الأحرار، 'قضايا الجنرالات'، 2000، www.anp.org.

الجنرالان محمد مدين (المدعو توفيق) وإسماعيل العماري لم يَدَّخرا وُسْعاً، ولا حتى أدنى تفصيل، في حملتيهما التطهيرية. أقدما على عملية تصفية حقيقية على الطريقة الفاشية، بادئين حملتهما من داخل مديرية الاستخبارات والأمن ذاتها.

إنّ عدداً من الضباط السامين البارزين — بعضهم يرجع تاريخ انتدابه إلى وزارة التَسْليح والاتصالات العامة (MALG) — تمت إحالتهم إداريا إلى التَّقاعد المسبق دون إخْطار. وانحصر هذا الاستدعاء على الضباط الذين تميّزوا بمظاهر دينية حسب بعض المصادر، أي الذين كانوا يواظبون على أداء الصلوات مثلا أو الذين سبق لهم أن أدوا فريضة الحج إلى

بيت الله الحرام، أو حتى الذين أبدوا رغبتهم في ذلك، علما أنّ قوائم طلبات الإجازة الخاصة بغرض التوجه إلى البقاع المقدسة متوفرة لدى مصلحة الموظفين بالمديرية.

في خضم عملية تفتيش ماكرثية[ف] حقيقية من تنظيم هؤلاء الجنرالات، وجد الضباط الذين كانوا بالأمس القريب علامة فخر ومباهاة وسط المديرية المركزية للأمن العسكري (DCSM) أنفسهم فجأة مستهدفين كعدو كامن لهذا الجهاز الأمني وللأمة، وهذا بسبب انتمائهم المفترض للتيار الإسلامي أو لأنهم يقومون بواجبهم الديني تماما كما يفعله كل مواطن جزائري. وفي واقع الأمر، فإنّ جريمتهم الحقيقية (في نظر هؤلاء) تكمن في تمسكهم بالنزاهة وتشبثهم أيما تشبث بالروح الوطنية الصادقة، مع الشعور بأداء الواجب والمسؤولية دون السقوط ضحية الشهوات الرخيصة — الكحول، ملذات الغواني، وكل أنواع العمل غير المشروع — التي أصبحت من مواصفات العسكري الجيد بامتياز!

يستحيل وصف معاناة هؤلاء الضباط الذين أفنوا شبابهم في خدمة الجزائر. كان من ضمنهم من هو أكثر أقدمية من الجنرال التوفيق نفسه، وتقلّد البعض منهم مناصب أكثر سمواً من رتبة توفيق داخل المديرية المركزية للأمن العسكري، ولكن في آخر مسارهم المهني تحطمت حياتهم وتلطخ شرفهم.

فيما يخص الضباط الذين عبّروا عن آرائهم بصراحة، إما عبر الإدلاء بها جِهَاراً أو بإدانتهم للسياسة الأمنية الشاملة المتّبعة من قبل قيادة المؤسسة العسكرية، أو الذين تردُّدوا (جَرْجروا أقدامهم) لما كان الأمر يتعلق بتنفيذ أوامر جهنمية صادرة من الجنرالين التوفيق وإسماعيل (أوامر كانت تصل إلى حد التصفية الجسدية)، في هذه الحالات كان التوفيق يلجأ إلى «العلاج الصِدامِيّ» بتوجيه أوامره إلى بشير طرطاق (مدير المركز الرئيسي للتحقيقات العسكرية (CPMI) ببن عكنون) بتوقيف هؤلاء الضباط تحت الذريعة الشائعة في هذه الآونة: «ترويج دعاوى تخريبية بهدف المساس بأمن مؤسسات الدولة.»

حتى وإن لم يكن للأشخاص المستهدَفين أدنى صلة بالجبهة الإسلامية للإنقاذ، فالعلاقة العائلية لأحدهم ولو من بعيد بعضو من أعضاء الحزب المنحل تشكل أكثر من سبب كاف لإقصاء المعني وتحييده تحت تهمة: «علاقة بمشروع إرهابي» أو «عدم تبليغ عن مشروع إرهابي.» والهدف الحقيقي من وراء ذلك هو تحطيمهم وجعلهم منبوذين وخونة.

[ف] نسبة إلى ماك آرثي، الرئيس الأمريكي الذي اصطنع جو وطني من الرعب والريبة ووظفهما لشن حملة تعسفية لاضطهاد واعتقال الليبراليين والمتعاطفين مع الحركة اليسارية.

هذه الإجراءات المبالغة في القمع، والتي لا تتناسب مع التهم المزعومة، تم العمل بها بأمر من رئيس مديرية الاستخبارات والأمن، وكانت تستهدف بصفة خاصة الضباط لصعق الضمائر المترددة وجعلها نماذج يجب تجنبها، خاصة أثناء السنوات الأولى للأزمة.

ابتكر الجنرال التوفيق آلة قمعية حقيقية تطحن النفوس البشرية وخاصة أولئك العساكر الذين بقيت فيهم روح الإنسانية والذين بذلوا أنفسهم رخيصة خدمة للعدل والحق.

تم التدقيق المحكم في قوائم موظفي المراكز العملياتية وعلى إثر ذلك الفرز المدقق تم انتقاء الأعضاء الجدد من الانتهازيين والمعتوهين بمختلف أصنافهم ومشاربهم. واعتمدت قاعدة انتقائهم على عدم التحصّل على الشهادات الجامعية، فلا حاجة إلى القادرين على التفكير، المطلوب بالأَحْرى عناصر صف ضباط تمت ترقيتهم للمناسبة وجُعِلَ منهم آلات تنفذ الأوامر، وأية أوامر.

وقع اختيار الجنرال التوفيق على المركز الرئيسي للتحقيقات العسكرية (CPMI)، الذي يقوده العقيد بشير طرطاق الملقب بعثمان، للتكفل بملف العسكريين المقلقين والمستهدَفين بالتصفية بأية طريقة كانت، ومنذ أواخر سنة 1992 برز اسم طرطاق رديفا للخوف والرعب. بل أخطر من ذلك، أصبح هذا الاسم يرمز للموت بعينه، ومجرد ذكر اسم مركز بن عكنون يكفي لبعث قُشَعْرَيرة في أجسام الضباط [...].

كان كلما يتم توقيف ضابط داخل أسوار المؤسسة العسكرية الملحقة نفسها — في أغلب الأحيان في وضح النهار مع المبالغة في الضجيج — يُكَلّف مسؤول مكتب الأمن[ق] بزرع وتغذية جو من الرعب والارتياب يستحيل معهما العيش داخل الثكنات، مِمَّا سبّب انعدام الثقة حتى بين أقرب الأصدقاء. وبمجرّد أن يقع أحد الضباط (مهما كانت رتبته) تحت أضواء الريب لدى المصالح العملياتية فإنّ ضابط الأمن في الثكنة يحدّق فيه. ويتحوّل من ثمَّ إلى عنصر منبوذ لا يَوَد أحد من زملائه الاقتراب منه أو التحدث إليه. كان كل عسكري يخشى أن يقترن به بسبب ارتكابه كبيرة الكبائر: مخالفة القالب السلوكي الذي نحته الجنرال التوفيق والجنرال إسماعيل.

استراتيجية النموذج الذي يجب تفاديه تستقي فلسفتها من المثل القائل: «الخوف أعدى من الطاعون فهو ينتشر في لمح البصر.» وبمجرّد أن يلقى القبض على الضابط يتم تجريد عائلته من كافة الامتيازات الاجتماعية ابتداء من السكن. فعشرات العائلات

ق ضابط أمن توظفه مديرية الاستخبارات والأمن (DRS) داخل كافة الهياكل العسكرية عبر التراب الوطني.

وجدت نفسها فجأة في الشارع جرّاءَ هذه الإجراءات التعسفية وتم توزيع مساكنها على من هم أكثر رفاهيّة. وفي حالات كثيرة كان يتمّ طرد هذه العائلات دون حتى تمكينها من جمع أغراضها الشخصية الأولية.

انتزع بشير طرطاق باستحقاق سمعة مرعبة ولشدة حرصه على استرضاء الجنرال توفيق ولمبالغته في تطبيق أوامره، أصبح عدد ضحاياه من العسكريين يوازي عدد قتلى كل الجماعات الإرهابية. الزلة مسموح بها وبالخصوص لما يتعلق الأمر بتصفية شهود مؤرِّقين أو لضباط ذوي ضمائر نقية. لم يبق ضابط مديرية الاستخبارات والأمن على رأس المركز الرئيسي للتحقيقات العسكرية أطول مدة من المدة التي قضاها بشير طرطاق.

نتائج طرطاق كانت دائما تدفع التوفيق إلى طلب المزيد. كان توفيق يتلاعب بمختلف مدراء المصالح العملياتية ميدانيا: جماعة التدخل الخاص (GIS) تحت قيادة العقيد عبد القادر حمال، مركز عنتر بقيادة العقيد فريد والمركز الرئيسي للتحقيقات العسكرية (CPMI) بقيادة طرطاق. استطاع التوفيق قيادة هذه المجموعات على شاكلة مايسترو يقود جوقاً مطيعاً، مستغلا ومستعملا لمبدأ القَطْع (فَصْل وقَطْع المجموعات عن بعضها البعض). ولم يتردد برهة في استعداء طرف في وجه الطرف الآخر لدفع الجميع إلى المزيد من المنافسة والتفوُّق على الذات في تطبيق الأوامر.

إنه صعب وفي نفس الوقت فوق الطاقة وصف معاناة هؤلاء الضباط وضباط صف، تلك الأطر العسكرية السامية وما كابدوه داخل أسوار المراكز العملياتية على غرار الـCPMI. لكن وفاء لواجب العدالة واحتراما لأرواحهم (بالنسبة للذين لقوا حتفهم) يتحتم أخلاقيا التعريف بمحنهم وسقوطهم في جحيم طرطاق.

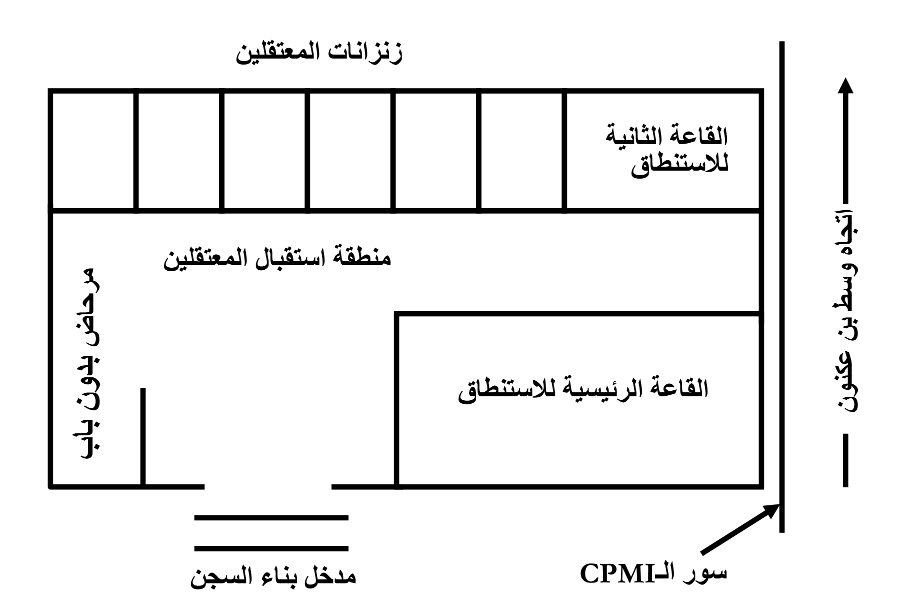
عند توقيف المتهم يتم دفعه إلى داخل السيارة، رأسه محشورا بين رجليه حتى لا يتعرّف على الوجهة التي يقتادونه إليها. وعند الوصول إلى المركز تبقى السيارة رابضة عند باب مدخل البناية المستعملة كمقر حجز، ثم يسحب السجين إلى الداخل معصوب العينين بكيس يوضع على وجهه ولا يتم سحبه إلا داخل البناية. بعد ذلك تُنزع منه كل ملابسه إمعانا في إذلاله تحت أعين ساخرة وشامتة، ليضع بدلها بدلة عسكرية[ك] ملطخة بالدم تزكم الأنوف لشدة نتانتها بسبب استعمالها من قبل العشرات من الضحايا.

[ك] وهي شبيهة بتلك التي يلبسها الميكانيكيون لكنها ذات لون أخضر.

يكون عموما استقبال كل نازل جديد بصرخات مدوية، وبأنين معتقل آخر يُعذَّب في قاعة من القاعات العديدة المسخرّة لذلك الغرض. فتكون إذن أول صدمة تصعق المعتقل الجديد، الذي يتحول منذ تلك اللحظة إلى ضحية تمارَس عليها شتى أنواع التجاوزات. فتطوّر الأحداث يتحكم فيه المصير الذي قرره المسؤولون للشخص الموقوف. يحدّد رجال طرطاق طبيعة الاستنطاق حسب القضية وفي حالة ما إذا كان الموقوف محلّ تَوْصَية من مراكز عليا، فطرطاق يتولى الأمر بنفسه.

وإذا كان الموقوف صدر في حقه أمر بالإعدام، فجلسات التعذيب تدشّن فورا بوابل من الضربات على الجسد – العاري من كل لباس – برمته إذ لا يمنح الموقوف في هذا الحالة البذلة الاعتيادية التي تستبدل عند تعريته بعد قدومه. وتمثل حالة الرائد محمد عباسة (ضابط سلاح البحرية) نموذجا بامتياز في هذا الإطار. فبعد توقيفه داخل مقر وزارة الدفاع الوطني صباح أول أربعاء من شهر يناير 1994 تم نقله للتو باتجاه المركز الرئيسي للتحقيقات العسكرية (CPMI) حيث لفض أنفاسه الأخيرة بعد يومين من الاعتقال. منذ اليوم الأول من التوقيف تكلف طرطاق شخصيا بالقضية. كان سبب توقيفه هو «الاشتباه في انتمائه إلى جماعة إرهابية.» كان اسمه قد ذكر عقب استنطاق ضابط آخر موقوف ممن تجرّأ على قول «لا». وبالطبع فالأسماء هي التي كانت تهم طرطاق الذي كان مستعداً لفعل أيّ شيء لانتزاعها بمساعدة ضابط ثانٍ من المركز الرئيسي للتحقيقات العسكرية اسمه الملازم محمد. لم يخفِ هذا الملازم تلذذه السادي بتعذيب الضباط السامين الذين وقعوا تحت يديه.

بدأ تعذيب الرائد عباسة بسلسلة من الصفعات والضربات بعصيّ المكانس. بعد ذلك أُلقي ممددا على سرير من حديد، عارياً ومقيد الجسم. بعدها سُكِب عليه سطل من الماء ووضع الملازم محمد على رجلي الرائد عباسة وأعضاءه التناسلية تحت عدد من الأقطاب الكهربائية. كان طرطاق يُشرف ويوجّه العملية ويهدد بمواصلة التعذيب في حالة عدم التجاوب والتعاون.



تَرْسيمة المركز الرئيسي للتحقيقات العسكرية (CPMI)

وكان السرير يهتز بكامله وبعنف كلما أوصلوا الكهرباء إلى الأقطاب الكهربائية. صمت ومقاومة الرائد عباسة كان يزيد من غضب وحنق طرطاق. وفي الحالات النادرة من الراحة التي كانت تتخلل عملية التعذيب، جواب عباسة الوحيد الذي كان يتلفظ به: «إنكم حقا تجهلون ما ترتكبونه في حق الجزائر، هل أنتم واعون بما تقومون به؟» الشَفّاطة، العصيّ، الزجاجات، الشوكات، لم يوفر طرطاق ومساعده وسيلة إلاّ واستعملاها في التعذيب. كلما أُغميَ على الرائد عباسه من شدة العذاب، كان جنون طرطاق يزيد حدة بينما كان مساعده الجلاد يغوص في حالة شبه تخدير وهيجان وارتعاد.

وفي مساء اليوم الثاني كان جسد الرائد عباسة عبارة عن جسم مشوه يصعب التعرف على ملامحه، منتفخ، محترق ولم تسلم منه حتى الأعين. وفي هذه الهيئة بالذات لفظ أنفاسه الأخيرة هامسا بكلمات خافتة لا تكاد تُسمع. ولم تحظ جثته حتى بدفن لائق.

عدد مرعب من الأشخاص لقوا حتفهم في ظروف مشابهة من حيث البشاعة، وفي كل هذه الحالات كانت جثثهم تُرمى ليلا في الشوارع كالكلاب، إلاّ أن أسماءهم كانت تُعرض على أعمدة صحف النظام تحت عبارة: «تم القضاء على إرهابي هذه الليلة...»

أمام هذا المشهد الفظيع يمكن القول أنه يعتبر من المحظوظين من قرر طرطاق التخلص منه رميا بالرصاص، كما حصل مع الدكتور اللواء رضوان صاري، دكتور في الفيزياء النووية، والمسؤول عن البرنامج النووي في الجزائر. كان صاري يشغل كذلك منصب المستشار الخاص لدى وزير الدفاع خالد نزار منذ سنة 1990، كما عُرِف عنه أنه اعترض بشدة على توقيف المسار الانتخابي. ففي سنة 1993 كلّف كل من التوفيق وإسماعيل فريقاً من فيالق الموت بتنفيذ المهمة.

وذات مساء، وفي طريقه إلى بيته ببوزريعة قادِماً من مقر وزارة الدفاع الوطني أوقفه فريق من الفيلق 192 على بعد عشرة دقائق من مقر سكنه. العملية كانت جد «نظيفة»، ثلاثة رصاصات في الرأس وانتهت المهمة. لم يكلفوا أنفسهم حتى حجز الأسلحة التي بحوزته (مراكوف وكلاشنكوف) والتي كانت داخل صندوق سيارته من نوع مازده (Mazda) 626 زرقاء لوزارة الدفاع الوطني. رضوان صاري حظي – خلاف أسلافه – بتشريفات عسكرية عند مراسم الدفن كما تم القضاء، حسب زعم الصحافة، على «الإرهابيين الذين اقترفوا الجريمة.»

ضباط آخرون حضوا بمعالجة جد خاصة على أيدي عناصر فريق طرطاق الذين تخصصوا في عمليات "إعادة الصياغة والتربية". كسرُ همم الرجال أصبحت مهمتهم، وللقيام بذلك وجدوا التركيبة الفعالة: انتزاع رجولة (بالمعنى الجسدي) وشرف الرجل. إلى جانب عمليات الخصي التي أصبحت اعتيادية، استعمل الاعتداء الجنسي كوسيلة للتحكم والإخضاع في حق أولئك الذين يعتبرهم طرطاق أشداء.

عناصر طرطاق لهم كامل الحرية في استخدام كافة الوسائل أثناء عمليات الاعتقال، وفي مهمتهم تلك لم يترددوا في سلب المجوهرات والأموال والسيارات. معظمهم تمكن بفضل ذلك من جمع ثروات خيالية.

بل الأدهى من ذلك أنه إذا وقعت عينا أحد الضباط المكلفين بالتوقيف على امرأة، فمن اليسير عليه الرجوع فيما بعد إلى عين المكان واحتجازها حتى وإن كانت متزوجة، فهذا ليس مهمّاً. وبعد اختطافها، تتهم تلك المرأة بمساعدة الإرهاب أو حتى الإرهاب حيث أن توقيف رجل العائلة تم تحت نفس الاتّهام.

وعلى مدار سنوات عديدة ساهمت هذه الحلقة الجهنمية في تضخيم قائمة الأوفياء لوطنهم، من ضباط وأطر الأمة، دكاترة دولة، أطباء، أساتذة، مهندسين، تقنيين، دفعت الجزائر مبالغ ضخمة لتكوينهم، فأبى القتلة إلا اغتيالهم ومعاملتهم كنفايات المؤسسة العسكرية.

أما التجاوزات المرعبة، فذلك يشكل ملفا آخر، فإنّ الضحايا الذين نجوا من قبضة القتلة لهم الحق في الإدلاء بمعاناتهم، وذلك اعترافا واحتراما لشرفهم المعتدى عليه، وسنعدّ ملفاً خاصاً يتطرق إلى هذا الموضوع.

ومن نافلة القول الإشارة إلى أنّ مركز العمليات «عنتر» الواقع بن عكنون (على جانب حظيرة الحيوانات) تحت قيادة العقيد فريد وتحت الوصاية المباشرة لإسماعيل العماري، كان هو الآخر مسرح أحداث مهولة، حيث كان ملاذا لفيالق الموت ومهدا لـ«الجيا» (الجماعة المسلحة الإسلامية).

5.5. نحن القتلة لحساب الدولة

المصدر: جون سويني (John Sweeney)، 'نحن القتلة لحساب الدولة'، أسبوعية الأوبزرفر بلندن (*The Observer*)، 11 يناير 1998.

كان النينجا – وهو تعبير على الشرطة شبه العسكرية المرعبة التي ترتدي أقنعة مثقوبة عند العينين – يتكلم بهدوء وهو يعطي تفاصيل المجزرة التي وقعت في 10 أكتوبر من السنة الماضية.

«كنا في موكب متكوّن من ستة عشر عربة من نوع جيب نيسان وبيجو 505 يركب كل أربعة منا سيارة. غادرنا مركز الشرطة بشاطوناف (Châteauneuf) [ثلاثة أميال غرب حيّ القصبة في وسط الجزائر العاصمة] حوالي الواحدة والنصف ليلا. واستغرقت الرحلة إلى بلدة الرايس حميدو الواقعة بضاحية الجزائر العاصمة 45 دقيقة. كنا مسلحين برشاشات من نوع كلاشنكوف ومسدّسات بريطا عيار 9 مم.»

«وعند اقترابنا من المنزل المستهدَف توقفنا وانتظرنا القوات الخاصة التابعة للأمن العسكري. وفور وصول هؤلاء قطع أحدنا التيار الكهربائي الذي يغذي المنطقة مُوقِعين 20 إلى 30 منزلا في الظلام.» هكذا شرح النينجا الذي فرّ من الجزائر إلى بريطانيا في الشهر الماضي وقبل بالتحدث إلى الأوبزرفر مقابل ضمان كتمان هويته. نستعير له الاسم "روبرت" هنا لسَتْر هويته.

«كانت أوامرنا واضحة، وكانت مهمتنا حراسة المنطقة المجاورة وعدم القيام بفعل أيّ شيء في غياب أوامر واضحة. دخل رجال الأمن العسكري وخرجوا بعد وقت، ربما ساعتين ربما أقل. بعد ذلك خرجوا ودخلنا بدورنا لـ"تنظيف" المكان. وجدنا 16 جثة تابعة لعائلتين. رأيت بعيني رجالا ونساءً وأطفالا موتى، كان من بينهم رضيع، كل الرقاب كانت مقطوعة. لا أستطيع أن أصف حقيقة المشهد...»

إذن من يقوم بالمجازر في الجزائر؟ «نحن»، أجاب النينجا الاثنان في ائتلاف الرّد. إن شهادتهما تعتبر دليلا دامغا يناقض الموقف الرسمي للحكومة الجزائرية التي تدَّعي أنّ المسلمين الأصوليين هم وحدهم المسؤولون عن المجازر.

وقدم "روبرت" وزميله النينجا "اندرو"[ل] أدلة مفصّلة عن تورط الدولة في تجاوزات عديدة لحقوق الإنسان: مجازر تقوم بها فرق الموت التابعة للأمن العسكري، تعذيب المعارضين للنظام، التجسس واغتيال الصحفيين الذين يرفضون الخضوع لأوامر النظام والفنانين الشعبيين بغرض التشنيع بسمعة الإسلاميين في إطار حرب نفسية منظمة بدقة.

يقول "أندرو" وهو رجل طويل القامة وله أنف أقْنى وملامح وجه حساسة: «منذ سنة 1987 حين التحقت بالشرطة وحتى وصولي إلى هذا البلد قمت بكل شيء: القتل والتعذيب. لو قُطِعَت رقبة شخص أمامي الآن لقلت بأن هذا الأمر عادي، عادي! لقد شاهدت التعذيب ومارسته. أول مرة شاهدت فيها التعذيب كانت سنة 1992 عندما ألقينا القبض على ناشط من الجبهة الإسلامية للإنقاذ. أخذه رجال الأمن العسكري منا وقالوا لي: "بإمكانك أن تأتي وتشاهد إن كنت تستطيع تحمُّل المنظر."»

«خلعوا ثيابه وعصبوا عينيه، ثم أغلقوا على خصيتيه درجاً بكل قوة ووضعوا خرقة مبللة بمحلول جافيل في فمه حتى تقيأ، وبعد ذلك اقتادوه إلى مكان مجهول.»

وكان "روبرت" شاهدا على التعذيب في السنة الماضية في شاطوناف، مقر الشرطة ذي السمعة الشائنة: «أخذنا المسجون إلى الثكنة وأنزلناه عبر فتحة باب أفقي إلى سرداب. كان يوجد به حوالي 15 سجينا في غرفة التعذيب، وكانوا كلهم يحملون عصابات على أعينهم.



نينجا يفتخر بضحيته، الجزائر، 1998.

[ل] اسم مستعار لسَتْر هويته.

كان هناك رجل يعذّب الموقوفين بنافِثة النار وبالكلاّب.»

«شاهدت ذلك بعيني. كان الرجل الذي أحضرناه مربوطا إلى سلّم ولما رفض الإجابة عن الأسئلة — الإدلاء بأسماء — دفع الشرطي السلّم فسقط المعذَّب على وجهه. وبعد ذلك استعملوا قارورة مكسورة، أجلسوه عليها. ثم أحالوه إلى آلة لتمديد أجساد العباد.» وصف "روبرت" نسخة حديثة للمِخْلعة وهي أداة تعذيب قديمة يُمَطّ عليها الجسم. «أخضعوه أيضا للتعذيب بالكهرباء وهو مبلل بالماء لمضاعفة حدّة الألم.»

ينفي النظام الجزائري استعمال التعذيب لكن منظمة العفو الدولية[م] ومنظمة مرصد حقوق الإنسان الدولي[ن] والمؤسسة الطبية لرعاية ضحايا التعذيب[ه] كلهم يصرحون بأن التعذيب ممارسة نظامية، ولهم حالات كثيرة ضمن ملفات تبيّن بالتفصيل وقوع التعذيب.

لكن استعمال المجازر كسياسة للدولة هو اتهام أقل اثباتا (من التعذيب) ضد النظام. ويتذكر "روبرت" أيضا دوره في مجزرتين أدّتا إلى عدد أكبر من الضحايا. وقعت المجزرة الأولى بعين الدفلة في جبال غرب الجزائر العاصمة سنة 1994: «قيل لنا أنّ جماعة إسلامية تنشط في الجبال. لكن لم يكن هناك إلاّ سكان عاديون يقضون حياة عادية وبسيطة، وكانوا فقراء جدا. بدأ إطلاق النار من رشاش كلاشنكوف على القرية ولكن لم يكن هناك أيّ رد لإطلاق النار. وعندما صدر أمر إيقاف النار دخلنا القرية فلم نعثر إلاّ على جثث النساء والأطفال وهم أموات.»

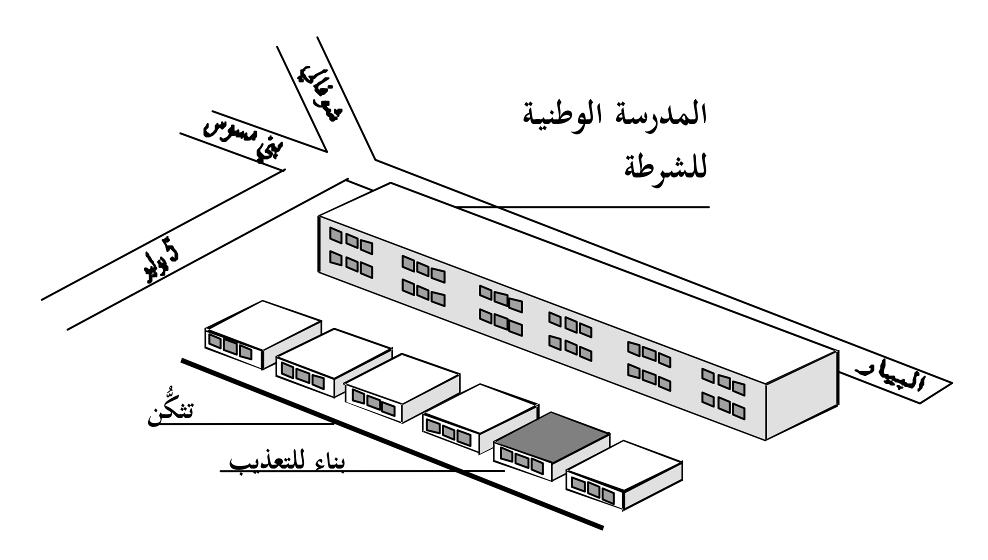
أما المجزرة الثانية التي شارك فيها "روبرت" فقد وقعت في منطقة الأربعاء، في ضاحية العاصمة، في نهاية 1995.

«طَوَّقنا المنزل المستهدَف ولكن قيل لنا بواسطة جهاز توكي ووكي [الإرسال والاستقبال] الراديويّ: "لا تدخلوا المنزل حتى يحضر أعضاء الأمن العسكري!" انتظرناهم حتى وصلوا. كانوا ينتمون إلى فرقة النينجا مثلنا لكنهم كانوا يرتدون بدلة الإسلاميين: لحى مصطنعة وسراويل فضفاضة. تكلّموا مع ضابطنا المدعو شاوي. أخبره رجال الأمن العسكري بأنّ مهمتنا تطويق المكان والانتظار.»

[م] Amnesty International.

[ن] Human Rights Watch.

[ه] Medical Foundation for the Care of Victims of Torture.



إعادة تمثيل مركز التعذيب في المدرسة الوطنية للشرطة بشاطوناف

«لم نسمع أيّ صوت، وبعد ساعتين خرج رجال الأمن العسكري. سألنا "ماذا حدث؟" أجابوا: "لا شيء!" ثم مسحوا أيديهم.»

«كانت سياراتنا من نوع جيب نيسان هي الأولى التي وصلت إلى عين المكان. ولما رأينا ما رأينا لم نصدّق: نساء وأطفال مذبوحون. إنه مشهد مرعب! كان عدد الضحايا كبيرا بحيث لم نستطع إحصاءهم. رأيت رقابا مقطوعة ورؤوسا مفصولة عن جثثها في كل منزل. ذُبح الجميع. ليس هناك أدنى شك لديّ بأنّ الذين فعلوا ذلك هم رجال الأمن العسكري.»

لماذا قاموا بهذا العمل؟ «على الإنسان أن يطيع الأوامر أو يموت. لو غادر أيّ شخص صفوفهم فإنهم سينتقمون من عائلته. ويسحب من الشخص جوازه للسفر عندما يلتحق بالشرطة.»

جزء من عمل "أندرو" كان يتعلق بالتجسس على الصحفيين الجزائريين والتأكد من عدم قيامهم بانتقاد النظام. حسب "أندرو" فإنّ الصحافيين الذين لم يلتزموا خط النظام يُغتالون ثم يُلقى اللوم على الإسلاميين.

قال "أندرو": «كان لي ابن عم يدعى محمد صالح بن عاشور يشتغل في وكالة الأنباء الجزائرية كصحافي. وأثناء وجوده في تونس قال كلاما انتقد فيه النظام. كنت أتتبع ملفه وسجلت ملاحظته في ملفة RBK. كل التقارير المتعلقة بالصحافيين توضع في ملفة RBK. لا أعرف ماذا تعني هذه اللفظة الأوائلية ولكننا كنا نرسل بهذه الملفات إلى المسؤول، قائد فرقة الشرطة جلول عبود. ثم كانت هذه الملفات ترسل إلى وزارة الداخلية.»

وحسب لجنة حماية الصحافيين، التي يوجد مقرها في الولايات المتحدة، فإنه بتاريخ 27 أكتوبر 1994 «أُطلق الرصاص على بن عاشور فقُتل في بوفاريك جنوب الجزائر العاصمة عندما كان عائدا من عمله. لم تتبنَّ أية جهة مسؤولية اغتياله، لكن يشتبه أن يكون هذا من عمل مناضلين إسلاميين مسلّحين.» لكن "أندرو" يقول: «أنا أعرف من قتله. إنهم كانوا رفقائي.»

6. معذّبو الأرض

أدّى الانقلاب العسكري الذي حدث في يناير 1992 وما تبعه من قمع واسع النّطاق إلى نُزوح دفعات من الجزائريّين إلى الخارج طلباً للّجوء السياسي. ولسوء حظ بعض الذين فرّوا إلى العالم العربي وإلى فرنسا، فإنهم لم يُمنحوا اللجوء وإنما مزيداً من القمع والتعذيب.

وقد فرّ الآلاف من الجزائريّين إلى ليبيا وعاشوا في أمان حتى سنة 1994، ولكن حينما أقام النظام العسكري علاقات أمنية وطيدة مع نظام القذافي في سنة 1995 تدهور الوضع كلّياً. فالمئات من الجزائريين أوقِفوا واعتُقلوا أو سُلّموا قَسْراً إلى الجزائر ليلقوا مصير التعذيب أو القتل. أولئك الذين اِحتُجزوا تمّ خطفهم بالقوة في البداية ثم نُقلوا معصوبي الأعين إلى أماكن مجهولة في طرابلس وفي الأخير وُزّعوا على معسكرات اعتقال مختلفة كعين زهرة، والسّاحة الخضراء وبوسليم وحوزة العنب وحي الفلاّح وسجن تجورة.[و] كان هناك 300 سجين جزائري في عين الزهرة وحوالي 200 في بوسليم. وعُذّب الكثير من أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ عذاباً وحشيا طوال شهور عديدة وغالبا ما كان ذلك ليلاً. ولا يعرف الكثير عن مصير أولئك الذين سُلّموا إلى النظام العسكري. في سنة 1998 نشرت منظمة الهجرة الدولية بيانا ذكرت فيه أنّ نظام القذافي سلّم مجموعة جديدة من أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى جنرالات الجزائر، بما في ذلك الدكتور عبد

[و] Fraternité Algérienne en France, *Vérités sur les conditions de détention des Algériens dans les prisons de Khadafi*, 6 Mai 1997.

القادر ميموني، وكذا سعيد بن عبد العزيز، عبد القادر بوعرار، بوزيد واسعة، الطيب بوغوفة، عبد الجبار ولد الحاج، سليمان جليخ، إبراهيم شابي، يوسف بوبريمة، إبراهيم بن حدو، خالد حواس، حبيب عزوز، الطيب بن عودة، محمد عروج ورابح أوناش. كل هؤلاء اعتقلوا بصورة غير قانونية وأُخضعوا إلى معاملة وحشية ومهينة من طرف النظام اللّيبي منذ سنة 1995 أو 1996.[ي] وحسب ما نقلته منظمة الهجرة الدولية، فإن الغالبية من هؤلاء نُقلوا إلى السجن العسكري بورقلة وسجن عسكري آخر بالجزائر العاصمة حيث تعرّضوا إلى تعذيب وحشي. إنهم ما زالوا مُحتَجزين من طرف الجنرالات إلى يومنا هذا.

سُوريا هي حالة مأساوية أخرى في هذا الشأن. فقد فرّ الآلاف من الجزائريين إلى هذا البلد بعد الانقلاب العسكري لأنّ تأشيرة الدخول لهذا البلد غير مطلوبة فيما يخصّ كافة العرب. ورغم المراقبة الشديدة من طرف المخابرات السورية فإنّ اللاجئين الجزائريين عاشوا في مأمن حتى سنة 1997. ثمّ تدهورت الأوضاع بصورة مأساوية بعد لقاء الجنرال زروال مع حافظ الأسد في سوريا نفس السنة، وبدأت حملة اعتقالات وتعذيب وتسليم إلى الجزائر بناءً على قوائم مُزوّدة من طرف جنرالات الجزائر. في سنة 1998 قدّرت منظمة مرصد الجزائر (Algeria-Watch) عدد اللاّجئين الذين سلّمتهم سوريا إلى الجزائر آنذاك بحوالي 60.

وفي تقريرها السنوي لـ1998، ذكرت نفس المنظمة أنّ أحد اللاّجئين الجزائريين قال: «أنا فارّ منذ خمس سنوات وقطعتُ عدة بلدان للبحث عن مأوىً أُحس فيه بالأمن. كنت في تونس، وليبيا، واليمن، والسودان، وتركيا والآن أنا في سوريا. إنّهم يُلاحقوننا ويرموننا في السجون، بعد أن يسحبوا أوراقنا وزيادة على ذلك فهم يطردوننا إلى بلد ثالث أو يرجعوننا مباشرة إلى الجزائر. أتمنى الآن أن يقبل بلد غربي طلبي للّجوء.» تلقي الشهادتان 1.6 و2.6 بعض الضوء على محنة الجزائريين في هذا البلد الشقيق.

ومن بين البلدان الغربية، كان لفرنسا سِجِلّ أسود وحقير في معاملتها لأعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ وأنصارها. فإلى جانب قضية فولمبري (Folembray) المخزية والمضايقات التي فُرِضت على الجبهة الإسلامية للإنقاذ وأنصارها، والتي ما زالت تُسجّل إلى يومنا هذا، فإنّ فرنسا هي البلد الغربي الوحيد الذي سُجِلت فيه شهادات عن تعذيب أنصار الجبهة

[ي] Hijra International, *Les Autorités libyennes livrent des opposants algériens au régime militaire en Algérie*, 11 novembre 1998.

الإسلامية للإنقاذ. ونظراً لادّعاءات فرنسا بالتزامها بالديمقراطية وحقوق الإنسان، فإنّه من الصّعب الاعتقاد أنّ التعذيب يمارس في فرنسا. ولكن الحقيقة تبيّن أنه ممارس هناك. تنشر منظمة العفو الدولية تقارير بانتظام عن حوادث لإطلاق النار والقتل والتعذيب من طرف ضبّاط حفظ القانون وكذا سوء المعاملة من طرف ضباط السّجون.[أأ] تعدّ مجموعة شهادات التعذيب المعروضة أسفله (3.6–6.6) اتهاما للدولة الفرنسية بالاشتراك في الجريمة مع جنرالات الجزائر، وهي تؤكّد اتّهامات قدّمتها الحركة الجزائرية للضّبّاط الأحرار وضحايا تعذيب آخرون في فرنسا مفادها أنّ ضباطاً في المخابرات العسكرية الجزائرية — بما في ذلك أحيانا الجنرال إسماعيل لعماري شخصياً — يحضرون دورات تعذيب يشرف عليها ضباط فرنسيّون.[بب]

1.6. الأستاذ أبو أسامة

المصدر: منظمة الهجرة الدولية، *التعذيب في السجون السورية*، تقرير يناير 2002

معذرة لن أعطيكم اسمي الحقيقي كاملا، مخافة أن يؤذى زملاء وإخوان لي لازالوا متواجدين بالجزائر وسوريا، علما أنهم أناس «عاديون»، لكني أفضل أن أُسمّى «أبو أسامة». أنا من إحدى ولايات الأوراس بالشرق الجزائري، متزوج وأب لعشرة أطفال، مهنتي إمام مسجد وأستاذ التعليم الثانوي لمادتي اللغة العربية والتربية الإسلامية، كما كنت عضو اللجنة الوطنية للدعوة والإرشاد للجبهة الإسلامية للإنقاذ، التي كان يرأسها شيخنا يخلف شراطي، رحمه الله، الذي قُتل في المجزرة التي دبرتها الطغمة الباغية بسجن سركاجي بالعاصمة الجزائرية . كما كنت عضوا مؤسسا لرابطة الأئمة الجزائريين، التي كان أمينها العام الأخ الإمام جمال عكسة رحمه الله الذي قُتل هو أيضا في أحد السجون الجزائرية — أظنه السجن العسكري بالبليدة — بعد أن قضى أكثر من سنة في فيافي معتقلات رقان وعين أمقل في الصحراء الجزائرية الكبرى.

لما بدأت المداهمات العشوائية والاختطافات من طرف النظام العسكري بعد انقلاب يناير1992، كنت حينها قد غيّرت مسكني منذ أسابيع. فلما داهم بيتي رجال من الدرك الوطني والمخابرات ليلا قصد اعتقالي وجدوا البيت فارغا. طبعا لم يكن لهم الوقت الكافي

[أأ] Amnesty International, France, *Executive Force: A Summary of Amnesty International's Concerns about Shootings and Ill-Treatment*, April 1998.

[بب] راجع موقع www.anp.org

للبحث عني تلك الليلة. وما دمت إماما ومعروفاً في مدينتي، فقد تكون لهؤلاء المجرمين يوم الغد فرصة للقضاء عليّ، مثل ما طلب منهم ذلك أسيادهم. وكما علمت يوماً بعدها، فقد كانت لهم قائمة بها 18 رجلاً من الإسلاميين قصد تصفيتهم في تلك الليلة مهما كانت الظروف.

وفعلا نفّذوا عملهم الجبان والمخزي في 8 من نشطي وإطارات الجبهة الإسلامية وأقاربهم، وهم الإخوة عمر شافعة، رئيس بلدية نقاوس الإسلامية، وعمار بن رحلة، إمام المسجد المركزي بمدينة نقاوس، ورابح موني، نائب رئيس بلدية نقاوس الإسلامية، وشقيقه بلقاسم موني وربيع جنان، تقني بمصنع الجلود بنقاوس، وبورحلة ساكري وعمار (نسيت اسمه العائلي) ونور الدين ساكري، رحمهم الله جميعا.

أما البقية الباقية، أي العشرة الآخرون، فمنهم من قُتل بعد ذلك مباشرة ومنهم من اختفى (إما صعد إلى الجبل أو انتقل إلى جهة أخرى). ومن الذين قُتلوا مباشرة بعد أيام، الأخوان عيسى لغبش، أستاذ في اللغة الإنكليزية، والأخ الشريف بن عنتر، أستاذ الرياضيات، المعروف بـ«الموسوعة» لأنه مثقف جامع، أي يتقن بتفوّق نادر كل فنون المعرفة تقريبا، إضافة إلى تخصصه في الرياضيات، فهو من أذكى من عرفتُ سياسيا، متمكن في العلوم الإسلامية يحفظ القرآن على عدة قراءات، ويحفظ الكثير من الأحاديث الشريفة وكذا الشعر العربي الخ.

لقد أجبرني والدي على مغادرة منزلي خوفا عليّ، وإلاّ كان مصيري الموت المحتوم. فقرّرت أن أسافر إلى ولاية تيزي وزو أين يقطن عمي ثم أفكر هناك بهدوء في حل معين بعد الاتصال بمن أعرف من إخواني. وفي اليوم الموالي من وجودي بأرض القبائل، حاصرتني المخابرات في مستوصف بلدية تيقزيرت. كنت حينها مرافقا لأحد أطفالي، واعتُقلت داخل المستوصف أمام الناس وأُخرجت مكبّل اليدين حيث أودِعتُ السجن لمدة ثلاثة أيام في مكان لا أعرفه بولاية تيزي وزو. وبعد تدخّل أحد زملاء الدراسة في المنطقة كان رئيساً لإحدى الدوائر، سُمح لي بالمغادرة لأعود إلى بيتي وقررت يومها مغادرة التراب الوطني إلى ليبيا عن طريق الصحراء الكبرى.

مكثتُ بليبيا سنة ونصف ثم غادرتها لأنّ الجو كان مكهربا نوعا ما، وفي طرابلس التقيتُ مجموعة من الاخوة الذين كانت الصحافة قد نقلت أيامها بيان منظمة هجرة الدولية الموقرة عن تسليم السلطات الليبية للنظام الطغموي الحاكم في الجزائر مجموعة منهم.

فقررتُ بعدها أن أذهب إلى سوريا، مرورا بالسودان. لاحظت في الخرطوم أنّ العلاقة متوترة نوعا ما بين النظام العسكري هناك والحركة الإسلامية بزعامة الشيخ الترابي. سجنتُ بالسودان مدة 45 يوما ظلما وعدوانا، فقررتُ بعدها الخروج في أقرب الآجال،. وفعلا يسّر الله لي الوصول إلى دمشق فمكثت بها عدة سنوات، في انتظار أن يلتحق بي أطفالي الذين سُحبت منهم جوازات سفرهم في الجزائر. فاضطررت أن أشتري لهم في العاصمة الجزائرية عن طريق أحد الوسطاء جوازات سفر بأسماء مزورة.

ولما تقدمتُ بطلب اللجوء في فرع المحافظة السامية للاجئين بسورية وكان انتظاري قد دام سنتين، أصبحت مكشوفا بالنسبة للنظام الباغي في الجزائر. وقد عرفت السلطات السورية أيضا أني معارض إسلامي. فكان دوري أن أدخل "دار يوسف" حيث اعتقلتني المخابرات السورية وأدخلوني الطابق السفلي لمبنى المخابرات المعروف بفرع فلسطين للمخابرات، ثم أودعوني الطابق الأرضي الثالث، فوجدت نفسي في قاعة موحشة من كثرة ما فيها من خلق الله. كان حجم القاعات بهذا الطابق 4 متر × 4 متر أو 5 متر × 5 متر، أي تقريبا 20 إلى 25 متر مربع.

كنت الجزائري الوحيد في هذه القاعة مع عدد كبير من الإخوة. عند دخولي الزنزانة بلباس فاخر سكت الجميع ظانين كما هو طبيعي أني جاسوس، ولم أجد مكانا للاستلقاء مع شدة التعب، فتحرّك أحد السجناء، ودعاني للجلوس بجواره، فجلست القرفصاء. كانوا يظنون أني سوريّ ، لأنّ ملامحي تشبه إلى حد بعيد ملامح أهل الشام، وما يدريك لعلّ جدي الأول جاء من هناك، لأنّ كتب التاريخ تقول أنّ أمازيغ أو بربر الجزائر قدِموا من المشرق وخاصة من اليمن وفلسطين.

[...] كانت حالة أغلب السجناء متعبة جدا، وكأنهم قدِموا من القرون الوسطى أو قل كحالة أهل الكهف ، أثوابهم رثة، رائحتهم لا تطاق، لحاهم وشعورهم طويلة، منهم من لا يملك إلا لحافا لستر عورته، وما أن ذهب الحارس وأُغلق الباب حتى عاد العديد منهم يتمتم كلاما مبهما، ومنهم من كان يسبّح أو يتلو قرآنا بصوت خفي. كنت أظن أني في حلم. مكثتُ بهذا السجن ثلاثة أسابيع لا يعلم مداها إلا الواحد الديان، وأُخرجتُ منه بعد أن توّسط زملاء لي بمبلغ كبير من المال.

نزلاء السجن أغلبهم سوريون وفلسطينيون، كلهم إسلاميون مثلي وآخرون لم أتعرف عليهم. المعيشة في الزنزانة عذاب كبير خاصة أن تسجن في بلد لا يعلم أهلك فيه عنك شيء، النوم داخل الزنزانة يتم بالتداول بين المعتقلين لضيق المكان.

المعيشة داخل الزنزانة عذاب بحيث لا يسمح لك الخروج لدورة المياه إلا في أوقات معلومة. الأكل هناك خبز بال وحساء لوحده («الماء والزغاريد» كما يقال عندنا في الجزائر). وكنت أنا محظوظا نوعا ما لأنّ أحد الحراس طلب مني إن أردت أن يشتري لي أيّ شيء من السوق فما عليّ إلا أن أدفع له عمولة مقابل ذلك. وأغلب الحراس يعملون هكذا مقابل البقشيش. إذ لم يكن معك دراهم، يطلب منك أن تعطيه اسم شخص من معارفك في المدينة ليبتزه ماديا طبعا، ويحضر لك ما تطلبه من أكل أو لباس أو دواء فقط. فإن كنت لا تعرف أحداً في المدينة من الذين لهم دراهم، فإنك ستبقى تنتظر فرج الله. وهذه المعاملة يخصّ بها الحراس بصفة عامة السجناء العرب من غير السوريين والفلسطينيين، كما يبدو لي ذلك، والله أعلم.

ومن الجزائريين الذين مروا بهذا السجن، أي مركز فلسطين للمخابرات بالمزة (دمشق) أذكر الأخ رابح قبي وشقيقه من مدينة بوسعادة. يبلغ الأخ رابح قبي من العمر 48 سنة، له عشرة أطفال، أطلق سراحه سنة 1999، وهو متواجد حاليا فيما أعلم بأستراليا.

وأذكر الأخ العوادي مصباح (35 سنة) وزوجته سمية (30 سنة). أوقفا في مطار دمشق الدولي وأودعا السجن. كان هو متواجداً بفرع المخابرات المسمى «المهاجرين»، بالطابق السفلي الثالث لا يراه أحد، وزوجته سمية أنجبت طفلا داخل معتقل النساء المسمى «دومة للنساء». مكثوا في الاعتقال مدة عامين ولم يفرج عنهما، إلا مقابل أموال قُدّمت للسلطات الأمنية.

وهناك من أُطلق سراحه بعد أن عومل معاملة سيئة للغاية مثل الأخ قدور سدرة، وهو متزوج وأب لخمسة أطفال، أظن أنه طالب اللجوء في إحدى الدول الإسكندنافية، النورويج فيما قيل لي، والأخ محمد زرقين، سُجن مدة 7 سنوات، أظن أنه طالب لجوء في أمريكا بولاية تكساس.

وهناك من سُلّموا للجزائر ومنهم الأخ محمد أرزقي والأخ أبو عروة محمد، وهو متزوج وأب لثلاث أطفال.

2.6. الأستاذ محمد علي

المصدر: منظمة الهجرة الدولية، *التعذيب في السجون السورية*، تقرير يناير 2002

كان هدف زيارتي للشقيقة سوريا من أجل إنهاء أطروحة رسالة الدكتوراه في نهاية 1993، وفي الأشهر الأولى بعد وصولي إلى دمشق، كانت حياتي طبيعية للغاية، مع صعوبة نوعا ما

بالنسبة لرجل مثلي فارق الأهل والولد، والوضع في الجزائر على شفى بركان ثائر، انتظر من يوم لآخر بصبر واحتساب ما آل إليه وضع بلادي وشعبي على أيدي حثالة من البشر تنكروا لمبادئ وثوابت أمتنا الإسلامية.

ومع مرور الأيام وانغماسي في بطون الكتب بالبحث والدراسة قصد إنهاء رسالتي في أسرع وقت ممكن، وبصراحة فإني أكون جاحدا إذا قلت أنني لم أستفد، بل وجدت ضالتي في مكتبة الأسد الضخمة والثرية المتنوعة.

[...] معلوم أن الحياة في سوريا بالنسبة لأيّ شخص يحمل قضية وقناعات معينة هي، مع كل أسف، كباقي الدول العربية حيث يضايق المواطن الذي لا يسير وفق التيار الذي يحكم البلاد، وحتى النقد الاجتماعي لا يحق الخوض فيه لأبناء الوطن عموما، فما بالك بعابر سبيل مثلي. والأمر معروف في العالم العربي عموما ومصر وسوريا خصوصا. [...] إنّ من يطالب بتصليح أو تغيير الوضعية في أمر ما يتهم بالتآمر على أمن الدولة، وتلصق به تهمة «الإخوان المسلمين».

السجون السورية غير إنسانية بالمرة، جحيم لا أراكم الله. لا أنتمي إلى أية عائلة سياسية، غير أنّ قناعاتي الإسلامية وكتاباتي معروفة للعام والخاص. [...] سجنتُ بمركز للمخابرات السورية مدة تزيد عن تسعة أشهر دون أيّ جرم اقترفته ولم توجه إلي أية تهمة. لم يرحموا سني ولا مقامي ومركزي الاجتماعي. مكثتُ في زنزانة مع مجموعة من خلق الله — اقصد البشر — والقمل معشش فينا مدة إقامتنا هناك. [...] معذرة فما أن أذكر المشهد الرهيب للقمل الذي يرتع في أجسامنا المجروحة والدامية حتى أعاف نفسي وأصاب بالدوران.

[...] أذكر بعض أسماء المعتقَلين معي في دمشق، خاصة الجزائريين منهم. مساكين ... جلهم أناس ذوو مستويات اجتماعية محترمة، أذكر منهم شاب طبيب أسنان من الثنية بولاية بومرداس لا أذكر اسمه. وآخر اسمه عبد الحق من ولاية بجاية (المنطقة البربرية والعاصمة الإسلامية المعروفة في تاريخ شمال إفريقيا)، مهندس في الإعلام الآلي، يشتغل في فرنسا. كان قمة في الأخلاق وقمة في العلم الأصيل والعلم المعاصر، شعلة سياسيا وثقافيا، كان بحق نموذج الشاب القدوة. ضُرب ضربا مبرحا هو ومجموعات أخرى، ومكث عدة أشهر معنا سنة 1997، ثم سُلّم للنظام الجزائري، وأظن أنه أطلق سراحه بعد اعتقاله مدة أربعة أشهر أخرى في الجزائر لأنّ وسائل الإعلام أثارت قضيته مع مجموعة من الشباب الذين سُلّموا معه للجزائر.

بعد إخراجهم من هناك أمضى المعتَقلون عدة أسابيع في مراكز العبور مثل مركز اليرموك، قرب مطار دمشق. والحياة هناك لا تطاق أيضا، إضافة إلى سوء المعاملة. وكان على السجناء أن يدفعوا ثمن أكلهم، وبعضهم كان مرغماً على دفع ثمن تذكرته فمن أين لهم ذلك.

وحالة الانتظار في مراكز العبور في الدول العربية معروفة، وقد ذكر لي أحد الإخوة أنه عايش في السعودية، في مركز عبورها، قبل أن يُحوّل إلى الجزائر الأمرّين، هو وزوجته وأطفاله. وقد شاهد بعينه امرأة مسلمة تلد في مركز العبور بجدة، دون أن تُسعف إلى أقرب المستشفيات ، نعم هذا يجري أيضا في أرض الحرمين الشريفين.

[...] كما أذكر أنه كان معنا شاعر سوري كبير في معتقل «المزة»، أصيب بأمراض متعددة، فقد بصره تقريبا وتغيرت ملامح خلقته، كما أنّ هناك العديد من الشباب الذين فقدوا عقولهم. إنها مأساة حقيقية، لا يعقل أن يقوم بها إنسان تجاه أخيه الإنسان، في بلد عربي وإسلامي.

[...] أما فيما يخص علاقتي بالمحيط، أي خارج السجن، فقد كان بعض الإخوة جزاهم الله كل خير، قد اجتهدوا للاتصال بي، وحاولوا الاتصال ببعض الوجهاء في العالم العربي والإسلامي قصد إطلاق سراحي، خاصة في الفترة التي زار فيها الرئيس الجزائري المخلوع زروال سورية.

[...] طبعا، أنا اعتبر نفسي محظوظا نوعا ما، فلم يلحقني ما لحق باقي الإخوة من ضرب و«تهراس»، وحتى الاستنطاق كان عبارة عن أسئلة أكاديمية قصد تحليلها في «مخابرهم»، منها مثلا: «ما رأيك في الأحداث في الجزائر؟ مَن وراءها؟ ما دور الأحزاب في الأزمة الجزائرية؟ وما هو دورك في الأحداث؟ وما هي توقعاتك؟ الخ.»

أخيرا، أشير إلى أنّ محفوظ نحناح — حسب علمي — هو الشخص الوحيد من زعماء الأحزاب الجزائرية الذي زار سوريا قصد تسليمي وبعض الإخوة للجزائر، فيما أُخبرت به. فقد علمت أنه جاء لسوريا في «مهمة»، وأعطى المخابرات السورية نظرات أخرى وتحليلات مغايرة عن الوضع الأمني والسياسي في الجزائر. وبالنسبة إلى هذا الرجل — حتى وإن كان حزبه يحمل شعارا إسلاميا — فهو معروف بعلاقاته مع المخابرات الجزائرية، وعلاقته مع «بوفراش» رجل الأعمال المخابراتي. لا أبوح بسر إن قلت بأن أمر هذا الشخص معروف في الشارع الجزائري عموما وسكان عين طاية وبرج الكيفان بالعاصمة خصوصا، قبل الانقلاب وأظن ذلك حتى قبل التعددية... والله أعلم.

3.6. عبد القادر معمري

المصدر: منظمة الهجرة الدولية، سويسرا.

اسمي جميلة معمري. أنا أخت السيد عبد القادر معمري، المولود في 15 سبتمبر 1970 صاحب الجنسية المزدوجة والمقيم في فرنسا. ألقي عليه القبض يوم 27 سبتمبر 1995. أخي معتقل بسجن فران (Fresnes) بعد أن أقام بدار الاعتقال بفلوري مروجيس (Fleury Merogis). أودّ أن أشهد بالوقائع التالية.

إنّ أخي المعتقَل قد ذاق جميع ألوان التعذيب: الحرمان من النوم والأكل، والضرب والجرح، استعمال العصيّ ذات الإفراغ الكهربائي، تفجير طبلة أذنيه بسكين، ضغوط نفسية، التهديد بالقتل بتصويب أسلحتهم نحوه، اقتراح مبلغ مالي مقابل اعترافات كاذبة، التلفظ بأقوال ذات طابع عنصري وتجذيفي، القذف بجميع أشكاله. بالإضافة إلى ذلك، فقد تم وضعه في زنزانة بجانب أمه وأهله حتى يسمع صراخهم وهم بدورهم يسمعون صراخه كوسيلة ضغط نفسي.

إن أمي البالغة من العمر خمساً وخمسون سنة والمريضة جدا هي الأخرى تعرضت لاستنطاق غير قانوني، وقضت في محلات الشرطة القضائية أكثر من ثلاثة أيام. لقد تم سبّها خلال فترة الحراسة النظرية، ودفعها وإهانتها من طرف رجال الشرطة القضائية. هذا الأمر – وتحت تأثير الصدمة – تسبب لها في أزمة ربو حادة لا زالت تعاني منها حتى الآن. وعند انتهاء الاستنطاق تم إجبارها من طرف الشرطة على إمضاء المحضر رغم أنها تجهل القراءة. وهي تعيش اليوم انهيارا دائما وتتعرض لضغوط نفسية وتهديدات بالموت (مكالمات مجهولة متواترة).

أما بالنسبة إليّ، فأنا أعيش مع أبنائي تحت التهديد بالموت والاستفزاز بجميع أشكاله. ولقد تم مؤخرا منعي من زيارة أخي بدون أيّ مبرر.

وأخيرا يجب أن أذكر بأن أخي تم حبسه وأوسع ضربا من قِبل عشرة حراس بسجن فلوري ميروجيس (Fleury-Merogis) قبل أن يتم نقله إلى سجن فران (Fresnes).

وأثناء اعتقال أخي عبد القادر، تعرّض أخ آخر لي، وهو معوق بنسبة ثمانين في المائة (80%)، إلى متابعة غير قانونية (من غير أية مذكرة باسمه) وإلى حراسة نظرية دامت يومين كاملين، من غير علاج، رغم أن عدم تناول الدواء بالنسبة إليه أمر خطير، بل انتحاري، حتى ولو لبعض الساعات. الشرطة القضائية علمت بوضعيته الخطيرة فقصدت

حرمانه من أدنى علاج برغم عرضه لبطاقة معاق (Cotoner). وهذا يناقض بشكل مطلق القانون الذي يحمي المعوقين ويُعتبر شكلا من التعذيب الوحشي، بالإضافة إلى أنها تشكل سابقة صارخة لعدم نجدة شخص في حالة خطرة.

ومن جرّاء كل هذا وكنتيجة فورية للحراسة النظرية، فإن وضعيته تدهورت حيث تطلبت حالته شهورا من المتابعة الطبية حتى يبرأ نسبيا. ومن الواضح أن عواقب يومَي التعذيب على صحة أخي كانت مؤذية وأنّ آثار تلك الوحشية لا زالت باقية. كما أنني أحرص على التأكيد أنّ ملف أخي المعوق تم إتلافه عمداً، إلاّ بصماته فربما قد يُحتفظ بها.

4.6. عبد القادر بوحجار

المصدر: منظمة الهجرة الدولية، سويسرا.

اسمي نادية بوحجار. أنا أخت عبد القادر بوحجار المولود في 10 فبراير 1967 صاحب الجنسية المزدوجة والمقيم في فرنسا. ألقي عليه القبض يوم 27 سبتمبر 1995. يجب أن أقول على الفور بأنّ أخي، عبد القادر بوحجار المعتقَل بسجن فلوري ميروجيس (Fleury Merogis) منذ شهر أكتوبر 1995، أطلعني عن الفظائع المتعلقة بالتعذيب المعنوي، النفسي والجسماني الذي تعرض له خلال فترة اعتقاله الاحتياطي في محلات الشرطة القضائية بمريوس برلي (Marius Berliet) بمدينة ليون (Lyon). هذه الفظائع يمكن أن أوجزها فيما يلي:

1. التعذيب بالعصي ذات الإفراغ الكهربائي.
2. الضرب تحت المعدة وعلى الرأس مما تسبب في آلام وجروح واضحة. عاين قضاة التحقيق آثار التعذيب لكنهم وبكل بساطة تجاهلوا شكاوى الضحية.
3. الحرمان من النوم خلال كل فترة الحراسة النظرية التي دامت أربعة أيام كضغط نفسي.
4. القذف والتقول بألفاظ عنصرية من قبل جميع رجال الشرطة.
5. إجباره من قبل رجال الشرطة على المشي على مصحف القرآن، التهديد بالتعذيب في حالة عدم قيامه بذلك، الأمر الذي يشكل مسا خطيرا بحرية العقيدة والتعبد.

6. قيام جَلاوِزة التعذيب بتصويب أسلحتهم نحوه مرات عديدة مضاعفين بذلك التهديدات بالموت. أحد رجال الشرطة قال له صراحة: «سيكون لنا شأن معك بعد السجن، أنت رجل ميت. »
7. محاولة رجال الدرك الذين كُلّفوا بنقله إلى دار العدالة بتر أصابعه وذلك بإغلاق باب مصفح بقوة على يديه المقيدتين.

أما فيما يتعلق بي، فقد تعرضتُ شخصيا إلى اعتقال غير قانوني من غير أيّ مذكرة باسمي. تم إطلاق سراحي بعد حراسة نظرية دامت يوما كاملا، ومنذ ذلك الحين وأنا أعيش تحت رعب التهديد. فعلا فمنذ اعتقال أخي وأنا أتلقى مكالمات مجهولة أُهدَد خلالها أنا وعائلتي بالموت.

هذا إذن ما يحصل في فرنسا بلد حقوق الإنسان في فجر الألفية الثالثة.

5.6. ناصر الدين سليماني

المصدر: منظمة الهجرة الدولية، سويسرا

أكتب هذه الشهادة باسم عائلة سليماني. لقد تم اقتحام بيتنا من طرف شرطة الـRAID[تت] ومن الوحدة السادسة للـDCPJ[ثث] قبيل السادسة صباحا. لقد كان عددهم عشرين شرطيا طوّقوا المنزل ليلقوا القبض على أخينا ناصر الدين، المولود في 27 سبتمبر 1970 صاحب الجنسية الفرنسية والمقيم في فرنسا. ينبغي الإشارة أيضا إلى وجود الصحافة المكتوبة، الأمر الذي يناقض سرية التحقيق.

كان رجال الشرطة مقنّعين وهددوا كافة العائلة بواسطة أسلحتهم. بعد ذلك اقتحموا جميع غرف البيت مع كسر الأبواب التي كانت مغلقة. كانوا يعرفون البيت جيدا وذلك لأنهم في عشية تلك الليلة (2 نوفمبر 1995 نحو الساعة العاشرة ليلا) كانوا قد اعتقلوا أخانا الثاني، واسمه مجيد، في منطقة تبعد أقل من كيلومتر عن محل سكنانا.

تم توقيفه في الشارع، لا ندري تحت أية ذريعة، تاركين سيارته مفتوحة على الرصيف، ثم تم اقتياده مقيّد اليدين إلى مركز شرطة مريوس برلي (Marius Berliet) ليتم استنطاقه.

[تت] RAID يعني Recherche, Assistance, Intervention & Dissuasion أي وحدة البحث، الإنجاد، التدخل والردع.

[ثث] DCPJ يعني Direction Centrale de la Police Judiciaire أي المديرية المركزية للشرطة القضائية.

لقد قضى الليلة بمركز الشرطة حيث تم استجوابه لمدة ساعتين، وسُئِل عن مخطط البيت من بين أمور أخرى سئل عنها. ولقد أعطاهم مفاتيح غرفته حتى لا يكسروا الباب.

لما جاء رجال الشرطة إلى البيت في اليوم الموالي في حدود الساعة السادسة صباحا، كانوا يعرفون جيدا أين توجد غرفة ناصر الدين، فقاموا بتفتيش جميع الغرف بما في ذلك غرفة مجيد. وقاموا بتهديد كل العائلة بواسطة أسلحتهم بما في ذلك الأطفال: أنيسة البالغة من العمر سنة واحدة، رشيدة البالغة من العمر عشر سنوات ونادية البالغة من العمر 18 سنة. ولقد تم سحب الجميع من أسرَّتهن عن طريق وضع السلاح فوق الصدغ.

لا داعي للحديث عن الصدمة النفسية التي تعرّض لها الجميع وخصوصا الأصغر سنا. تم حبس جميع الإناث من أفراد العائلة في واحدة من الغرف لتتم حراستهن من طرف شرطي كان يصوّب سلاحه نحوهن. لقد سمعنا رجال الشرطة يضربون ويشتمون إخواننا وخصوصا ناصر الدين. كان رجال الشرطة يستنطقوننا قائلين لنا بأن ناصر الدين إرهابي وأنه سيُلقى قي السجن لمدة سنوات.

لقد تم قلب كل غرف البيت من غير استثناء رأسا على عقب. كما تم سحب الصغار من أسرّتهم مع ضربهم بعنف وتصويب السلاح نحوهم. قاموا بوضع السلاح على رأس نور الدين مع طرحه أرضا. سمعهم نور الدين يقولون: «تزوّدوا فإنّ لديه ساعات جميلة.» لم يجدوا أيّ حرج في اقتراف ذلك حيث أن نور الدين اكتشف فيما بعد نقصان بعض الأشياء ومن بينها ساعة، وخاتم، وسوار الخ.

تم اقتياد كل الرجال الذين كانوا يتواجدون في البيت بصفة غير قانونية إلى مركز الشرطة: والدي، نور الدين وعز الدين بالإضافة إلى مجيد في الليلة السالفة.

وفي الوقت الذي كان فيه بعض رجال الشرطة يفتشون البيت، كان آخرون يقومون بتفتيش الخارج، المرآب وكذلك الحاوية – قطر الشاحنة حيث كان جمال – الذي يشتغل مرصصاً – يضع أدواته. تم إفراغ جميع المحتوى، مما أتلف الكثير من الأشياء. لقد تطلّب فرزها وترتيبها شهرا كاملا.

كانت تتواجد في الساحة سيارات ملكاً لأخوي ناصر الدين؛ اثنان من بينهما (جمال ومحمد) لا يقطنان في بيت الوالد. فقاموا بخدش سيارة بيوجو (Peugeot) 405 (والتي كان قد تم إعادة طلائها ستة أشهر من قبل) من طرف رجال البوليس الذين لم يستثنوا أي جزء من هيكلها. كما تم خدش سيارة رونو (Renault) 19 – والتي هي ملك لعز الدين – بشكل مطلق ومدهش بما في ذلك سقفها وواقيات الصدمات. أما سيارة محمد

فتعرّضت هي الأخرى لنفس المصير، وتم كسر بابها (برغم وجود المفاتيح) وزجاجها وتخريب داخلها، ودام التفتيش ثلاثة ساعات.

وبعدها تم اقتياد نور الدين وعز الدين إلى مركز الشرطة على الساعة السادسة والربع، مقيدي اليدين، في الوقت الذي كان من المفروض أن يذهبا إلى العمل. [...]

أما فيما يتعلق بظروف اعتقال ناصر الدين وقت الحراسة النظرية، فنحن نعرف أنه تعرض لضرب شديد عدة مرات — الصورة التي أُخذت له أثناء الحراسة النظرية توضح لك —كما تم حرمانه من النوم والأكل وتُرِكَ بدون ملابس، بعدما وضعوه على كرسي مقيد اليدين والرجلين وصبّوا عليه دلوا مملوءاً بالماء ومادة أخرى لونها أزرق، وتعرّض للضرب رغم معاناته من مرض الربو وحمله لجهاز قلبي. وضغطوا كذلك عليه بتهديده بتفجير طبلة أذنيه بالسكين. كما تعرّض لسوء المعاملة أثناء نقله من ليون إلى باريس: التهديد بالموت، الإهانة والقذف. كما قضى فترة من رحلة النقل ملقى على بطنه في المقعد الخلفي للسيارة تحت أقدام رجل الدرك الذين كلفوا بنقله. وهو لا يزال إلي الآن معتقلا بسجن لاسانتي (La Santé) بباريس.

6.6. شهادة جماعية

المصدر: منظمة هجرة الدولية، سويسرا

نحن المعتقلون المسلمون بفرنسا تحت صفة «الإسلاميين»، نرى من اللازم كسر جدار الصمت وإحاطة الجميع علما بالأخبار التالية، وذلك من أجل تنوير الرأي العام فيما يتعلق بالتجاوزات التي نعاني منها منذ مدة، وفي نفس الوقت لكي ندين بشدة:

1. الأساليب المكيافلية للشرطة القضائية المؤدية إلى فبركة دلائل اتهام، وفي بعض الحالات إلى إتلاف أدلة رفع اتهام.
2. التعذيب الجسدي (الضرب والجرح، الحرمان من النوم، الخ.) والنفسي الممارَس من طرف رجال الشرطة القضائية أثناء الحراسة النظرية.
3. الطابع الوحشي والتجذيفي لسلوك بعض رجال الشرطة القضائية الذين لم يترددوا في إجبار البعض منا على المشي على المصحف الكريم خلال فترة الحراسة النظرية.

4. الاستجواب غير القانوني لزوجات وأبناء وآباء الأغلبية منا وهذا بدون مذكَّرة باسمهم.

5. تواطؤ بعض الأطباء المسؤولين عن تقارير كاذبة عن الوضعية الصحية لبعض المتابعين والتي ترتبت عن تعذيبهم خلال الحراسة النظرية، وهذا برغم العلامات البادية عليهم (أحيانا علامات دائمة كثقب طبلتي الأذن في إحدى الحالات).

6. الصمت المطلق لأغلبية وسائل الإعلام بكل أنواعها عن القمع الأعمى الذي سُلِّط على المسلمين بفرنسا (باستثناء بعض الأقلام الشريفة والتي نحيِّي فيها شجاعتها وحريتها واستقلاليتها).

7. النقل التلفزيوني المباشر لعمليات الاعتقال الذي يشكل خرقا لسرية التحقيق.

نحتج بشدة ضد:

1. سياسة الأمر المفروض لقضاة التحقيق الذين يلجؤون إلى وسائل مكيافلية غير قانونية لنزع الاعترافات أو الإدانات (عيب في الشكل أو طريقة الحصول على الاعترافات، تنصُّت في المزار،استعمال البراغيث الإلكترونية أثناء نقلنا للتحقيق، الخ.)

2. تواطؤ بعض المحامين المعيَّنين من قِبل الإدارة مع قضاة التحقيق لاتهام بعض المعتقَلين.

3. الاعتقال الاحتياطي طويل الأمد وغير القانوني أحيانا [...].

4. جو الإرهاب الذي يستهدف عائلاتنا، أصدقاءنا وأقرباءنا (تتبع الخُطى، تنصت على المكالمات الهاتفية، استفزازات، الخ.). هذا الجو مفروض من قِبل الجهاز السياسي-القضائي ويتم تنفيذه من طرف أجهزة الشرطة بتشجيع من وسائل الإعلام.

5. الأساليب العضلية العنيفة وغير الإنسانية المستعمَلة من طرف رجال الدرك خلال نقلنا من دور الاعتقال نحو قصر العدالة بباريس (التفتيش بعد التجريد المطلق من الملابس خمس مرات على الأقل أثناء كل تنقل، شد القيود إلى أقصى حد خلف الظهر، الاستفزاز بجميع أشكاله، الدفع والإهانات).

6. العدالة الفرنسية متحيِّزة تكيل بمكاييل مختلفة، مكيال للكورس (حوار وصرامة، مساومة وتلاعب)، مكيال للباسك (المقايضة السياسية والقضائية مع إسبانيا، تبادل باسكيين بإسلاميين)، مكيال للأكراد (رضى وقهر في نفس الوقت)، ومكيال للمسلمين (ضراوة، حقد وقمع بلا حدود).

7. وأخيرا، وهذا الأكثر خطورة: التهديد بالقتل من قِبل بعض رجال الشرطة القضائية تجاه بعض المعتقَلين بعد خروجهم من السجن. هنا نذكر ما قاله رجل شرطة لواحد منا خلال فترة اعتقاله الاحتياطي: «بعد السجن، أنت رجل ميت.» وهذا ليس كل شيء، لأننا لم نتطرق إلى ظروف الاعتقال الخاصة والتي لا تخضع لأيّ قانون (الاستفزازات، القذف، الإيقاظ المفاجئ من النوم، الحبس، الحرمان من القراءة، الألفاظ العنصرية الخ.). اللائحة ما زالت طويلة.

هذا نداء إلى جميع الأحياء، إلى جميع النساء والرجال الأحرار وإلى جميع من يدافعون عن عدالة منصفة ويقومون ضد دعوى لمصلحة الدولة من أجل وضع حد للتعسف والديكتاتورية المقنّعة بالديمقراطية.

الجزء ب

منظور سياسي

إنّ حجم ممارسة التعذيب وتواترها ودوامها على مرّ الزمن واتساعها الجغرافي على أرض الوطن والأسلحة والتقنيّات المستعملة روتينياً وعدد الموظفين ووكالات الدولة المشاركة فيها، كل ذلك يمثّل بيّنة قوية بأنّ التعذيب في الجزائر سابق القصد والتصميم والحساب.

المقال بعنوان *تشريح إرهاب الدولة في الجزائر* يعيّن ويحلّل النوايا المبيّتة التي تستند إليها ممارسة التعذيب. فبعد تعريف إيديولوجية الأمن المعتنقة من طرف الجنرالات الذين يقودون القمع، يحلّل بحاوي الدوافع والأهداف السياسية للتعذيب بمُقارَبة تفترضّ بأن هذه الممارسة الشنيعة هي جزء لا يتجزأ من إرعاب الدولة الأوسع الذي يصنّعه ويوظّفه الجنرالات من أجل إخضاع المجتمع الجزائري. ويتعرّض أيضاً المقال إلى آثار إرهاب الدولة على المجتمع كما يحاول تبيين لجوء العسكريين الجزائريين إلى الإرعاب كمنهج للحكم.

تقول فرانسواز سيروني (Sironi) في بحثها عن دوافع ومقاصد الجلادين ونفسيتهم : «إنّ إقامة السلم تستلزم التبصّر في الحرب والتفكير في الشر والدمار: توضيح قَصْدِيَّة المعتدي وقَصْدِيَّة أنظمة التعذيب، اسْتِقْراء وإبراز النّظريات التي ترتكز عليها الأفعال والأفكار الهدّامة، وتحليل التَلْقينات المستعملة في تكوين الجلادين.»[أ]

أما مقال *إدارة الدولة للجلادين: الغنغرينة* فإنه يتعرّض بالذات إلى صناعة الدولة للجلادين ولو بطريقة مقتضبة. وبناءً على شهادات نُشرت في الكتاب الأبيض[ب] يركّز كريمي على المعطيات المتعلقة بالجلادين ويحاول استنتاج الأنماط الرئيسية في عملية تطبيعهم وتَوَافُقهم مع هذه الممارسة السّادية والشرّيرة سياسيا. ويناقش كريمي عدّة تقنيات: كتمانية هوية الجلادين وتجريدهم من فرديتهم والتبرير النفسي والتلقين الإيديولوجي والفساد.

كما يعلّق المقال بطريقة مختصرة على مشاركة الأطباء في ممارسة التعذيب. ولكن هذا الذّكر العابر غير كاف لأنّ هذا التواطؤ أكثر شيوعاً كما أوردته عدة مصادر. إنّ مشاركة الأطباء في هذا الشرّ السياسي معروفة وتشمل ثلاثة مستويات: أ) إبقاء الضحية على قيد الحياة أثناء التعذيب عندما لا يراد تعذيب الضحية حتى الموت، أو إذا اقتضى إجراء طبي لمواصلة تعذيب الضحية؛ ب) تخلّف عن البحث أو الإبلاغ عن بيّنات التعذيب أثناء

[أ] Francoise Sironi, 'Comment devient-on un bourreau? Les mécanismes de destruction de l'autre', Conférence au Collège de France, 31 janvier 2002.

[ب] *الكتاب الأبيض* يشير إلى: CAMLDHDH, *Livre Blanc sur la Répression en Algérie*, Tome 1, Hoggar, Genève 1995

الفحص الطبي أو تشريح الجثث؛ ج) تقديم خبرة طبية لمساعدة الجلادين في اختراع أو تطوير فنيّات التعذيب. نتمنّى أن يكون في المستقبل بحث منهجي لمِلْء هذا الفراغ.

هناك نوع آخر من الدعم لممارسة التعذيب قد أُحسن توثيقه هنا، ألا وهو المعونة في مجال أسلحة التعذيب التي تزوّدها بعض الدوّل المتطوّرة تكنولوجيا للنظام العسكري الجزائري. فالدراسة التي تحمل عنوان *واردات الأسلحة: استثمارات وعائدات* تعيّن نوع أسلحة التعذيب والأجهزة التكنولوجية للتحكّم السياسي المصدّرة للجزائر منذ الانقلاب العسكري سنة 1992. يوثّق صنهاجي وبجاوي ويحلّلان استيراد أسلحة الحرب المضادة للثورة من طرف النظام العسكري وحجمها ومُوَرِّديها.

وبطبيعة الحال فإنّ أسلحة التعذيب المتطوّرة تكنولوجيا تكمّل أسلحة التعذيب «التقليدية»، بدل أن تعوّضها. في دراستهم للطرق التي يُحوّل بها — أو بالأحرى يُحرّف بها — الفضاء والوقت والأشياء العادية أثناء عملية التعذيب، يورد دور–زقرز (Doerr-Zegers) وزملاؤه وسْكاري (Scarry): السرير المخصّص للراحة أو الحب الذي يحوّل إلى آلة تحميص كهربائية، الماء المسخّر لإطفاء العطش أو الطهارة الذي يحرّف استعماله إلى مادّة خانقة أو مقيتة وكذلك الحال بالنسبة للغرفة والعصا والمكنسة وحوض الحمام والكرسي والقماش (الشيفون) والزجاجة والهاتف، ويد الجلاّد وكلامه وأسئلته، وجسد السجين وصراخه وطبلة أذنه وجنسيّته وزوجته وأطفاله، وحتى الوقت نفسه.[ج] تقول سكاري: «كل هذه الأشياء بالإضافة إلى أمور أخرى، وكلّ ما هو إنساني وغير إنساني حاضر جسديّا أو شفويا، وفعليا أو تلميحا يصبح جزءاً من عالم مدجج بالأسلحة.»[د]

وكلّ هذه الأسلحة غير كافية لترجمة الألم إلى سلطة. فالتحكّم في الشعوب من خلال التعذيب يقتضي نفي ألم الضحايا بقَدْر تسليطه، لأنه لو دخل واقع آلام الآخرين ضمير الجنرالات وجلاّديهم فإنه يجبرهم على وضع حدّ للتعذيب. إذن فإنّ هذا الإنكار هو الذي يسمح لهم بمواصلة ممارسة التعذيب. تلاحظ سكاري أنه: «لا يمكن القول أن سلطة الجلاّد هي سبب عماه، أو أن عماه يواكب سلطته، أو حتى أنّ سلطته تستلزم

ج O. Doerr-Zegers, L. Hartmann, E. Lira and E. Weinstein, 'Torture: Psychiatric Sequelae and Phenomenology', *Psychiatry*, Vol. 55 (1992), p. 177; E. Scarry, *The Body in Pain*, The Making and Unmaking of the World, Oxford University Press, Oxford 1985, p. 56.

د E. Scarry, op. cit., p. 56.

العمي؛ ببساطة فإن عماه — فقدانه الإرادي للحس الخلقي — هو سلطته، أو جزء كبير منها.»[٥]

أما البحث بعنوان *ردود النظام الجزائري على تقارير التعذيب: سياسة الإنكار*، فإنه يوثّق الرّدود الرسمية للنظام العسكري، من خلال مختلف ناطقيه الرسميين، فيما يتعلق بتقارير التعذيب التي نشرتها منظمات حقوق الإنسان الوطنية والدولية على مر السنين. يكشف لعليوي ويحلّل أهم الاستراتيجيات الخطابية التي يستعملها هؤلاء الرسميون لإنكار جرائم التعذيب المقترفة من طرف قوات الدولة : الإنكار الحرفي والإنكار التأْويلي وإدانة المدين والاعتراف الجزئي. ويحاول البحث كذلك تقديم تفسير لخطاب الإنكار الرسمي.

٥ E. Scarry, op. cit., p. 57.

ردود النظام الجزائري على تقارير التعذيب: سياسية الإنكار

م. س. لعليوي

«بعدما تُبيدُ دولة ما شعبها أو طائفة ما منه، غالباً ما تنكر ذلك باللجوء إلى الألوان التالية من الحِيل: ▪ عدم الاعترافْ بوقوع الإبادة الجماعية؛ ▪ عدم نسبة الإنكار المباشر إلى الحكومة أو القادة فمن الضروري أن يُسند إلى موظفين وناطقين [بلسان الحكومة] مجهولين؛ ▪ إنكار وقائع الإبادة الجماعية بقلبها إلى حوادث من نوع آخر؛ ▪ تقديم المقترفين كضحايا والضحايا كمقترفين؛ ▪ عدم إنكار كل أحداث الإبادة الجماعية فحسب، بل الادعاء بأن الضحايا عوملوا معاملةً حسنةً؛ ▪ الإصرار لأطول وقت ممكن على عدم توفير كل المعطيات، وعلى تلفيق التهم وخداعها، والإلحاح على ضرورة تحقيقات ستبطل التهمة بوقوع إبادة جماعية؛ ▪ التشكيك في الإحصائيات والتصريح بأن عدد الضحايا الحقيقي أقل من الأعداد المتواترة عند الرأي العام؛ ▪ مقارنة الوقائع بتجارب أخرى للتخفيف من فظاعتها ولتمثيلها نِسبياً؛ ▪ مباعدة الأحداث وإبقاء مدة طويلة بينها وبين الحاضر: فطالما وقعت الواقعة، هناك اليوم جيل جديد [من المقترفين]، فما جدوى أن يعاق اندمال الجراح؟»

ستانلي كوهن (Stanley Cohen)، *حالات ودول الإنكار، معرفة الفظائع والمعاناة*، (*States of Denial*) بوليتي براس (Polity Press)، لندن 2001، ص. 134.

«إن كل نظام يُعذِّب رعاياه يَخضع إلى منطق استحواذي. فيستحيل أن يتحمّل أيّ خِلاف أو معارضة لأن ذلك قد يكشف أن أساسه كذب وباطل. إن التعذيب يمثِّل تقتيل عنيف جداً لأنه تقتيل يخشى الكلمة الحرة. إن كلام الجلاد وكلام مسانديه ما هو إلاّ كلام فقير في مفرداته لأنه كلام مانوي وتكراري، ولأنه كلام ذُهانيّ هَذَياني يستحوذ عليه الخوف من الكلمة التي قد تفضح حقيقته إذا ما أفلتت من الرقابة.»

باتريس ميار-بيش (Patrice Meyer-Bish)، *التعذيب يخلع الجسد من كلامه* (La torture défait le corps de sa parole)، مقال نشر في الكتاب بعنوان *La torture, le corps et la parole*، وهو جمع لنصوص مؤتمر فريبورغ سنة 1985 نشرته جامعة فريبورغ بسويسرا سنة 1985، ص. 15.

1. المقدمة

كان من المنتظر أن تقدم السلطات الجزائرية تقريرا عن وضعية حماية حقوق الإنسان في الجزائر للّجنة الأممية المختصة في الموضوع (UNHRC) في سنة 1995، لكن لم يحصل ذلك إلا في سنة 1998، بعد تأخر دام حوالي ثلاث سنوات. ولم يكن هذا التقرير الذي احتوى على 55 صفحة إلا تأكيدا للفشل المتعمد من طرف السلطات الجزائرية في توفير معلومات دقيقة حول الوضعية الخطيرة التي تعيشها البلاد في مجال حقوق الإنسان. ويبقى النظام العسكري متهما بانتهاكات خطيرة في هذا الميدان، بما في ذلك ممارسة التعذيب بطريقة نظامية ومؤسّساتية. كما لم يفلح هذا النظام في الرد على ناقديه من منظمات غير حكومية وهيئات حقوق الإنسان بانتهاجه سياسة الإنكار وبلجوئه إلى إعلان الحرب عليهم عند فشل تلك السياسة.

تحتوي هذه الورقة على سرد لبعض ردود أفعال السلطات الجزائرية حول تقارير تتهمها بممارسة التعذيب. وقد تم في ذلك التركيز على جمع بيانات لجمعيات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والمؤسسات غير الحكومية، أما الردود الرسمية فقد اختيرت من بين تصريحات للدبلوماسية الجزائرية والمكتب الوطني للدفاع عن حقوق الإنسان المسيّر من طرف الحكومة الجزائرية. وقد صنّفت الردود الرسمية المجمّعة وفقا لعمل ستانلي كوهن «الردود الحكومية على تقارير حقوق الإنسان، ادعاءات وادعاءات مضادة.»[1]

تخلص هذه الدراسة إلى أن رد النظام الجزائري على هذه التقارير والاتهامات الموجهة له يمكن وصفه بالخطاب التقليدي الذي عادة ما يميز الإنكار الرسمي، ذلك الخطاب الذي يُستعمل فيه كل أنواع الكلام القانوني المبهم والعبارات الملطفة، وذلك بهدف التغطية على جرائم النظام وإزاغة أصابع الاتّهام عنه ووضع المسؤولية في النهاية على ظهر الضحية نفسها.

يُعرض هذا البحث في أربعة أجزاء. فبعد الجزء التمهيدي يبدأ الجزء الثاني بتقديم عيّنة من بيانات أدلت بها مؤسسات حقوق الإنسان، تتّهم فيها السلطات الجزائرية بممارسة التعذيب. كما يحتوي هذا الجزء على بعض الشهادات لفارين من قوات الأمن الجزائرية. يلي هذا الجزء فصل يبين ردّ السلطات على هذه التقارير من خلال تصريحاتها وبياناتها. ثم يأتي الجزء الثالث لطرح بعض التفسيرات في محاولة لشرح تلك الردود الرسمية. وفي الأخير يعرض الجزء الرابع ملخصا لهذا البحث مع سرد لأهم النتائج المنبثقة منه.

2. بعض تقارير التعذيب

أبدت هيئات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، وكذا المؤسسات غير الحكومية في السنوات العشرة الأخيرة قلقا كبيرا تجاه الوضعية الخطيرة التي وصلت إليها حقوق الإنسان في الجزائر، حيث نشرت تقارير وبيانات تندد فيها بشدة بالإخفاق الكبير للسلطات الجزائرية في هذا الميدان، بما في ذلك المذابح الجماعية والاختفاءات والتعذيب.

والمراجع التي وثّقت ممارسة التعذيب في الجزائر كثيرة، نذكر منها منظمة «مراقبة حقوق الإنسان»، والرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، واللجنة الجزائرية لكرامة وحقوق الإنسان، وشهادات نقلتها جرائد أوروبية وشهادات نشرت في الأجزاء الأولى من هذا الكتاب الخ. غير أننا نقتصر هنا على تقارير اللجنة الأممية لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية والمؤسسة الطبية وشهادات لمنشقين عن الجيش والأمن الجزائري. وهي دون شك جهات تقدم شهادات موثقة ذات قيمة تاريخية وحقوقية هامة في تسليط الأضواء على مسؤوليات السلطات في القمع الشامل الذي يتعرض له المعارضون لأطروحات النظام القائم وسياساته الموغلة في التعسف والإقصاء.

1.2. تصريحات بعض هيئات حقوق الإنسان

تأسفت المبعوثة الخاصة للّجنة (الأممية) ضدّ التعذيب السيدة إبليوبولس سترنجس لكون «التعذيب الذي كان قد اختفى فعليا من الجزائر بين 1989 و1991 قد ظهر من جديد ويبدو أنه أصبح ممارسة مؤسساتية»،2 وقالت أن «اللجنة قد بلّغت تقريرا مفاده أنه قد تم تجاهل شكاوى التعذيب بصفة كبيرة (من طرف السلطات الجزائرية).»3 وقد طلبت السيدة إبليوبولس من البعثة الجزائرية «توضيح الوضعية فيما يخص التحريات المتعلقة بالشكاوى ضد قوات الأمن؛ كالفشل في القيام بفحوص طبية لضحايا العنف البشع، وكذلك في عدم الإدلاء فيما إذا تم النظر في الشكاوى من طرف القضاء.»4

من جهتها ذكرت منظمة العفو الدولية في تقرير لها عن «الأزمة الخفية لحقوق الإنسان» في الجزائر بأن أحداث السنوات الخمسة (من 1991 إلى 1996) «أظهرت كيف أن التعذيب، الذي كان قد اختفى فعليا من الجزائر ما بين سنة 1989 و1991، قد يسمح له مرة أخرى كي يصبح مؤسّساتيا وذلك نتيجة لفشل السلطات في أخذ الإجراءات اللازمة لإيقافه.»[5] كما أبدت المنظمة قلقها إزاء استعمال التعذيب من جديد في الجزائر منذ سنة 1992 وحثت السلطات على «إجراء تحريات لشكاوي التعذيب وتقديم المسؤولين أمام القضاء، ووضع ميكانزمات لضمان وضع كل أماكن الاعتقال تحت

إشراف القضاء المدني، وتطبيق كل مواثيق واتفاقيات حقوق الإنسان الدولية الموجودة في القانون الجزائري.»[6]

وقالت المنظمة أن السلطات لم تتخذ أي إجراءات فعلية للتحقيق في ملفات التعذيب، وأن عناصر قوات الأمن المسؤولة على تعذيب المحتجزين بقيت مستمرة في أفعالها الوحشية وهي في مأمن من أي متابعات قضائية. كما صرّحت بأن التعذيب والطريقة البشعة التي يعامل بها المحتجزون غالبا ما تحدث في المعتقلات السرية التابعة لقوات الشرطة والدّرك والمخابرات العسكرية وأماكن سرية أخرى، وأن قوات الأمن تستعمل التعذيب كوسيلة للحصول على معلومات من الأشخاص الذين يتم اعتقالهم أو يشتبه في انتمائهم إلى الجماعات المسلحة في المعارضة، إلى جانب ممارسة التعذيب كعقوبة محضة على أولئك المتهمين خارج نطاق الاستنطاق.[7]

يكشف التقرير على أن أغلب الحالات التي تم عرضها على منظمة العفو الدولية لم يتمتع أصحابها بأي حق من الحقوق ولم تسمح لهم السلطات بتلقي فحوص طبية مستقلة بعدما تم نقلهم من مكان حجزهم السري إلى السجون، وأن الأشخاص الذين ماتوا أثناء الحجز السري قد تم إعدامهم بدون أي قرار قضائي، أما البعض الآخر فقد كان التعذيب هو سبب وفاتهم المباشر. وحتى في الحالات التي يسمح بها من طرف المؤسسات القضائية للمعتقلين أن يتم فحصهم طبيا (وهي قليلة جدا) فقد كان الطبيب يعين من الحكومة (طبيب عسكري) وفي أغلب الأحيان يتم فحص المعتقل أسابيع بعد عمليات التعذيب.[8] ويضيف التقرير أن المحاكم في الجزائر تأخذ بعين الاعتبار تلك الاعترافات والإقرارات التي يتم سحبها عنوة من أفواه المعتقلين الذين صرّحوا بأنهم أقرّوا ما أقرّوه تحت ظروف قاهرة وأنه لا يسمح لهم حتى أن يقرؤوا ما اعترفوا بارتكابه، وأنه يتم إرغامهم على الإمضاء حتى ولو كان ذلك على حساب خرق القوانين الجزائرية والدولية على حد سواء.[9]

وذكرت منظمة العفو الدولية في نفس الملف أن قضاة ومسؤولين في وزارة العدل والمكتب الوطني للدفاع عن حقوق الإنسان ذكروا لها بأن قول المعتقلين أنهم عُذّبوا هو داخل في منهاج يتبعه هؤلاء كوسيلة للدفاع عن أنفسهم وأنهم يبالغون كثيرا في ادعائهم.[10] وعلقت المنظمة على هذه التصريحات قائلة أن هذا الإنكار الكلي لشكاوى التعذيب الذي جاء عن أشخاص هم أنفسهم مسؤولون عن التحقيق في الشكاوى والاحتجاجات يدل على عدم استعداد هؤلاء لمنع وإيقاف التعذيب، كما تأسفت المنظمة لرد السلطات الجزائرية بالرفض أو اللامبالاة على استفساراتها.[11] فقد قدمت المئات من حالات التعذيب طالبت فيها السلطات بالحرص على القيام بتحقيقات مستقلة وعادلة، وكان الرد إما بعدم

الجواب أو بتكذيب هذه الادعاءات وتفنيدها، مبررة تصرفها بأن الشكاوى ليست قائمة على أية أسس أو أدلة.[12]

وفي ملاحظاتها النّهائيّة في التّقرير الدّوري حول الجزائر، ذكرت اللجنة الأمميّة لحقوق الإنسان أنه بالرّغم من نفي الوفد الجزائري أنّ السّلطات لجأت إلى التّعذيب، فإنّ اللّجنة بقيت جدّ قلقة حول التّأكيدات المستمرّة لممارسة التّعذيب المنظّم، وتأسّفت لكون بعض القضاة يتقبّلون بسهولة الاعترافات المنتزعة بالتنكيل والقهر، مع أنّ هناك أدلّة طبّيّة برهنت على أنّ أعمال التّعذيب قد ارتكبت على المتهمين. وطلبت اللجنة من الدّولة اتّخاذ كلّ الإجراءات لإنهاء هذا الوضع.[13] كما صرّحت المنظّمة الدّوليّة لحقوق الإنسان في تقرير لها أن «قوّات الأمن باشرت الآلاف من الاعتقالات العشوائيّة غير القانونيّة، الّتي تخضع المعتقلين للتّعذيب.»[14]

وفي تصريح كتابي موحّد قدمته منظمة العفو الدولية، الفدرالية العالمية لمنظمات حقوق الإنسان، مراسلون بلا حدود، ومنظمات دولية غير حكومية ذات طابع استشاري خاص، أكدت هذه الجمعيات الوضع السيّء والمتدهور لحقوق الإنسان في الجزائر:

> لقد أنهت لجنة حقوق الإنسان (الأممية) في دورتها الرابعة والأربعون عملها دون أخذ أية قرارات حازمة لموجب الأزمة التي أصابت الجزائر منذ 1992م. إن المنظمات المذكورة أعلاه ترجو من اللجنة بمناسبة عقد دورتها الخامسة والخمسون من أن تعمل على إشراك المجتمع الدولي حتى يتسنى له القيام بإجراءات جدية من شأنها تحسين وضعية حقوق الإنسان في الجزائر، وعلى وجه الخصوص إيجاد صيغة نهائية لإيقاف الانتهاكات الواسعة النطاق وتوفير حماية فعلية للمدنيين. هناك ثلاثة أسباب تجعل هذه المطالب مهمة : (ا) استمرار أزمة حقوق الإنسان، (ب) إخفاق السلطات في أخذ إجراءات خاصة لمواجهة الانتهاكات الواسعة والخطيرة ووضع حد للحصانة التي يتمتع بها كل من قوات الأمن، الجيش، الميليشيات، والجماعات المسلحة المسؤولة على التجاوزات والانتهاكات الواسعة النطاق، (ج) لازالت الحكومة الجزائرية ترفض التعاون بصفة كلية مع آليات حماية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة [...] حيث قامت قوات الأمن بالآلاف من الاعتقالات التعسفية والعشوائية، وتعذيب المحتجزين وخرق حقوقهم أثناء تواجدهم في مراكز الشرطة وحتى حين عرضهم على المحاكم [...] فقد رفضت السلطات الجزائرية ملاحظات جمعية حقوق الإنسان، ولا زالت تمنع دخول التقارير الخاصة للأمم المتحدة المتعلقة بالتعذيب والقتل الجماعي والعشوائي [...] إن تقرير لجنة الأمم المتحدة التي زارت الجزائر في يوليو 1998م، ذكر بأن المهمة لم تكن لها في يوم من الأيام «لا الانتداب ولا الإمكانات» لتسير التحقيقات وأن الحكومة الجزائرية قد طالبت وبشدة عدم مواصلة البحث في تلك التقارير [...].15

كما أوصت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في تقريرها الحكومة الجزائرية بـ«تأسيس سجل مركزي لتدوين جميع حالات المفقودين المبلغ عنها، مساعدة العائلات المعنية في البحث عن المفقودين، تكوين جهاز يتسم بالمصداقية للإشراف على مراقبة معاملة المعتقلين وذلك لمنع التعذيب والمعاملات اللاإنسانية، وضمان عدم القبض أو الاعتقال لأي شخص خارج الإطار القانوني.»[16]

وفي تقرير للمؤسسة الطبية بعنوان «الإخفاق في حماية الناجين من التعذيب في الجزائر»، ذكر الدكتور مايكل بيل أن «حالات التعذيب المذكورة في دراسته ليست نتيجة انفجار مشاعر مفاجئة بل هي تُظهر حالة مستمرة مخطّطة ومتكرّرة من التجاوزات والإهانات، والسلطات الجزائرية لم تتوقف عن تعذيب المحتجزين، وهنالك إهانات تلقائية من طرف قوات الأمن.»[17]

ويتساءل الدكتور بيل على ما إذا كان ممكنا لمثل هذا التعذيب أن يحدث في بلد لا تعطى فيه حصانة تامة لسلطاتها، ولماذا تقف الحكومة الجزائرية على أعلى مستوياتها ضدّ كل محاولات التحقيق في تهم التعذيب من طرف اللّجان الدولية المختصة مثل البعثات الخاصة للأمم المتحدة حول التعذيب ومنظمة العفو الدولية. ويصرح سنة 1999 قائلا:

> إن المؤسسة الطبية تؤمن بأن الذين فشلوا في الحصول على اللجوء لا يمكن أن يرجعوا آمنين إلى الجزائر. فقد قال قسم الدولة للولايات المتحدة الأمريكية بأن السلطات الجزائرية تقوم باستمرار بتعذيب وإهانة المحتجزين المشكوك في تورطهم مع الجماعات الإسلامية المسلحة [...] كما يزال إيقاف الناس من طرف السلطات قائما، فهم يحتجزون في معتقلات حيث لا يمكن الاتصال بهم، ويعذبون هناك. إنه من المبكر القول بأن عدد المعذبين في الجزائر قد نقص مقارنة بالسنوات الماضية، ولكن ما يمكن الجزم به هو أن وسائل التعذيب لم تتغير من الخمسينات.18

ويعتبر الدكتور بيل أنّ السلطات الجزائرية غير قادرة وغير عازمة على ضمان الحماية للمدنيين ضد «الإرهابيين والمليشيات المسلحة»، وهي غير مستعدة للسماح بتحقيق مستقل في التهم الموجهة لها والمتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان.

2.2. شهادات منشقين

كان «يوسف» يعمل ضابطا سريّا في صفوف الأمن العسكري الجزائري وذلك إلى يوم فراره مع عائلته إلى بريطانيا طالبا اللجوء السياسي. قضى يوسف حوالي 14 عاما في صفوف شرطة النظام الجزائري. قال أنه شهد حصص التعذيب وشهد أن موقد اللحام

يستعمل في مركز شاطوناف للشرطة. يذكر هذا الضابط أنه كان يشم رائحة خاصة وكريهة، رائحة حرق رأس الخروف بعد ذبحه وهو يحرق لخلع الصوف والشعر منه (باللهجة العامية الجزائرية يطلق عليها اسم «بوزلوف»). لكن موقد اللحام كان الأقبح، يقول يوسف: «لقد شاهدت في "عنتر" وهو مركز التعذيب قرب حديقة الحيوانات في العاصمة، شاهدت عين إنسان في شوكة موضوعة على طاولة، ولقد حضرت استجوابات يُهدّد فيها المعذّب بالتكلم وإلا النيل من ابنته التي لا تبلغ من العمر إلا 14 سنة [...] من النادر أن أنام ليلة هنيئة، إن كوابيس بشعة تراودني دوما.»[19]

وكانت دليلة أول امرأة شرطية جزائرية تفر من البلاد وتتكلم حول التعذيب والقتل الذي شاهدته على أيدي الاستخبارات الجزائرية. في إحدى الشقق في ضواحي لندن، روت الشرطية كيف كانت ترغم على إمضاء شهادات وفاة مزورة خاصة للأشخاص الذين قتلوا على طاولة التعذيب أثناء الاستجواب. قالت أنها شاهدت في مدة أشهر، أكثر من 1000 شخص يعذبون وذلك بنسبة 12 شخصا في اليوم. كان الجلادون من الشرطة يقومون بعملهم الإجرامي من الساعة العاشرة صباحا إلى غاية الساعة الحادية عشر ليلا. تقول دليلة أنها شاهدت جماعة من الشيوخ يعذبون، ورأت نساء مسجونات يؤخذن إلى مركز شاطوناف المسمى بـ«المنظمة الوطنية للقضاء على الإجرام» حيث كانت قوات الأمن العسكري لا تسمح بالدخول إلا للضباط ذوي الرتب العالية، ولا تعلم ما فُعل بهن، غير أنها أكدت أنّ من كان هناك قد قتل.[20]

وشاهد المفتش عبد السلام، أحد الضباط الفارين من الشرطة المركزية في الجزائر، زملاءه يعدمون السجناء وذلك طيلة أربعة سنوات، وشاهد أيضا سجناء تقلع أظافرهم أثناء تعذيبهم بشتى الوسائل. كان البعض منهم يخنق بقطعة قماش مبللة بسائل حامض. يروي عبد السلام وهو الآن لاجئ في بريطانيا أن حظه كان عظيما لما نجا من الموت على أيدي رفقائه من الشرطة. لكن تبقى كوابيس الضابط مرتبطة خصوصا بذكرياته حول التعذيب وطرق الاستجواب المنظمة والعنيفة التي كان يقوم بها الجلادون من الشرطة الجنائية في معمل ميكانيكي قرب مركز شرطة الدائرة، حيث كان المساجين يرغمون في بعض الحالات على شرب الحامض أو توضع على وجوههم قطع قماش ويصب فوقها الحامض. وفي بعض الأحيان كانوا يقومون بنتف لحى المسجونين وقلع أظافرهم. وهناك من المعذبين من كانت توضع خصيتاه على الطاولة وتضرب بشدة وهو واقف. كان البعض منهم يرغم على الجلوس على الزجاج، كل هذا وسيول من الأسئلة تهطل عليهم :

«مع من أنت؟ من أصحابك؟ أين عدتكم العسكرية من السلاح؟ وما هي مشاريعكم؟»[21]

3. الردود الرسمية على تقارير التعذيب

إن التقارير التي ذكرت في الجزء الثاني قد وصلت إلى الرأي العام الوطني والدولي (عن طريق بعض الجرائد الأوروبية) وإلى المؤسسات والهيئات الوطنية التي تهتم بالقضايا السياسية وحقوق الإنسان، كما أنها وصلت إلى الحكومات ذات المصالح المهمة في الجزائر، وبالطبع إلى النظام العسكري الجزائري. ولهذا من المهم التذكر بأن مختلف الناطقين باسم النظام العسكري يضعون في حساباتهم عند صياغة ردودهم على المضامين الناقدة في تلك التقارير كلّ هذه الجماهير (وليس الرأي العام الجزائري فقط).

عند تعيين وإنشاء مجموعة الردود للنظام الجزائري اقتصرنا على خمسة أنواع من الخطابات. الجزء 1.3 يتطرّق إلى الإنكار الحرفي والجزء 2.3 خصّص للإنكار التّأويلي، أمّا الجزء 3.3 فينظر في الإنكار الضمني. ستدرس إدانة المدين في الجزء 4.3 وأخيرا سيعالج الاعتراف الجزئي في الجزء 5.3.

1.3. إنكار حرفي

يعرّف «الإنكار» في القاموس بأنه الإصرار والجزم على عدم صحة شيء أو على عدم وجوده. هنا يستعمل هذا المصطلح للإشارة إلى العمليات المختلفة التي يستعملها الناس لوقف أو محاصرة أو كبح أو تغطية بعض الأنواع من المعلومات المزعجة أو المقلقة، أو غير ذلك للتملّص من عواقب تلك المعلومات أو تجنبها وإزالتها.

يُعدّ الإنكار الحرفي أول عنصر لمكونات الردود الرسمية. إنه نفي صريح وتام لحقيقة ممارسة السلطات للتعذيب، فكل الادعاءات والدلائل تُنبذ بدعوى أنها أكاذيب أو تلفيقات أو أوهام أو تضليلات. والقصد من وراء هذا النوع من الردود هو بعث رسالة بسيطة تقول: ليس هنالك تعذيب في الجزائر، كيف يمكن لهذا أن يحصل وقد أمضت الجزائر على الاتفاقية ضد التعذيب؟ لا شيء يحدث في الجزائر.

ولقد أكدت الحكومة الجزائرية في رسالة وُجهت إلى اللجنة الأممية لحقوق الإنسان في 15 نوفمبر 1993م أن موقفها من قضية التعذيب كان ولا يزال موقف تنديد صامد وواضح لهذه الممارسة البشعة، حيث عبّرت السلطات على هذا الموقف دون أي تحفظ في إمضاء الجزائر للاتفاقية ضد التعذيب وضد الممارسات اللاإنسانية الأخرى.[22] وتذكر

الحكومة في رسالتها أن الجزائر رغم مواجهتها للنشاطات الإرهابية ذات الطابع الديني التطرفي فهي تبقى مستمرة في بذل جهودها لإنقاذ الديموقراطية والمحافظة على حقوق الإنسان وذلك في نطاق المبادئ المعترف بها عالميا.[23] وتعتبر السلطات أن القيود المؤقتة التي وضعت حول ممارسة بعض الحريات لم تتعد الحدود الموضوعة من طرف المعاهدة العالمية حول الحقوق الشخصية والسياسية والتي تعتبر الجزائر إحدى المشاركين فيها. علاوة على ذلك، تدّعي الحكومة أن كل أنواع الانتهاكات تمّ ضبطها عن طريق أنظمة أعطت الأشخاص المعنيين والأشخاص المدافعين عنهم كل الحظوظ للتنديد بتلك الأفعال ومعاقبة مرتكبيها في حالة تأكد تورطهم في تلك الممارسات. ويعلق المراسل الخاص للجنة الأممية لحقوق الإنسان على الادعاءات التي تلقاها حول بعض جوانب القانون الجزائري «المتعلق بممارسة التعذيب» بأنها ادعاءات ضالة وزائغة إلى درجة تدل على أن النظام الجزائري لا يعطي أي اهتمام لتلك القوانين.[24]

أثناء الدورة العامة للّجنة الأممية لحقوق الإنسان في 17 مارس 1998 تدخل وزير الخارجيّة الجزائري أحمد عطّاف ليؤكد موقف الجزائر الرّسمي. لقد عرض صراع السّلطة مع «الإرهاب» على أنّه «قيمة ذات مثاليّة عالمية» ورفض مرّة أخرى ضرورة التحقيق حول حقوق الإنسان في الجزائر، حيث يعد أن الإرهاب هو «المشكلة رقم واحد» وأن لا وجود لمشاكل أخرى متعلقة بحقوق الإنسان.[25] حسب عطاف فإن «كلّ شيء واضح، فالحكومة تحارب الإرهاب وهي تقوم بواجباتها الدّستوريّة بالدّفاع عن المواطنين وليس هناك أيّ حاجة للجنة تحقيق دوليّة.»[26]

وأما النّاطق الرّسمي للخارجيّة الجزائريّة عبد العزيز سبع فقد رفض يوم 30 مارس 1998 الطلب الأمريكي لإرسال المبعوث الخاصّ الأممي لحقوق الإنسان وأكّد أنه في هذا الميدان «المشكل الأوّل في الجزائر يكمن في الإرهاب»، وأنه بالنّسبة لوزارته فإن «تدخّل المبعوث الخاصّ ليس له مبرر بأي طريقة كانت وينضوي في منطق يحرف مسألة الإرهاب نحو مسألة حقوق الإنسان بالرغم أنّ مسألة حقوق الإنسان ليست مطروحة في الجزائر.»[27]

كما اعترض الوفد الجزائري في الدّورة 54 للّجنة الأمميّة لحقوق الإنسان على الفقرة المخصّصة للجزائر في ملفّ المبعوث الخاصّ والمتعلقة بالتّعذيب، متهمة إياه بنقل «كلمة بكلمة دون أيّ فارق الادّعاءات الموجودة في ملفّ تابع لمنظّمة غير حكوميّة معروفة بموقفها ضد الجزائر والّتي تتخذ مصدرها الإعلامي حزبا سياسيا جزائريا.»[28] وحسب التّقرير الدّوري حول التّعذيب الذي قدمته الجزائر في سبتمبر 1996 للجنة المتخصصة

ضدّ التّعذيب والأحكام أو الممارسات الأخرى الوحشيّة وغير الإنسانية أو المهينة، فليس هناك وجود «لأي حالة لممارسة التّعذيب المنظّم في الجزائر الّتي تتطلّب تدابير خاصّة.»[29]

ولقد قدّمت الجزائر تقريرها حول تنفيذ التزاماتها المنبثقة من انضمامها إلى المعاهدة الدّوليّة حول الحقوق السّياسيّة والمدنيّة إلى المنظّمة الأمميّة لحقوق الإنسان يوم 20 يوليو 1998 متأخّرة في ذلك مدّة ثلاث سنوات. ونفت الحكومة في ذلك التقرير وجود ممارسات نظامية للتّعذيب في الجزائر ولكن سلّمت أنّ هناك «تجاوزات» ارتكبت من طرف قوّات الأمن أثناء القيام بعمليّاتها. كما اعترفت السّلطات بوجود 128 حالة لهذا النّوع من «التّجاوزات» وأكّدت على أنّ 275 مسؤولا على هذه «التّجاوزات» غالبيتهم من الحرس البلدي وقد حكم عليهم بأحكام تصل حتّى حكم الإعدام.[30]

وتأسفت كل من منظّمة العفو الدّوليّة (لندن) والفدراليّة الدّوليّة لرابطات حقوق الإنسان (باريس) ومرصد حقوق الإنسان (واشنطن) ومراسلون بلا حدود (باريس)، إلى جانب خبراء من اللّجنة الأممية لحقوق الإنسان، من كون الوفد الحكومي الجزائري لم يقدّم أيّ أجوبة واقعيّة ومفصّلة على الأسئلة المحدّدة المطروحة من طرف أعضاء اللّجنة الذين فحصوا تقرير السلطات الجزائرية.[31] وقد تأسفت هذه المنظمات أكثر لعدم احتواء التّقرير على أيّ معلومات محدّدة فيما يتعلّق بالإعدامات غير القانونيّة، و«الاخفاءات القسرية» والتّعذيب والمحاكمات الجائرة.[32] كما ذهلت المنظّمات في بيانها الموحّد لرفض الوفد الجزائري المطلق الاعتراف بوجود حالات تعذيب على أيدي قوّات الدّولة، مدّعية أنّ الجماعات المسلّحة وحدها هي الّتي تقوم بمثل هذه الأعمال.[33]

2.3. إنكار تأويلي

في هذا العنصر من مكونات الإنكار الرسمي، الحقائق يعترف بها (نعم هناك بالفعل أشياء تحدث) لكن معاني تلك الأشياء تنكر أو تفسر بمعنى آخر أو توضع في غير محلها. إنها في غالب الأحيان مسألة لها علاقة بعلم دلالات الألفاظ وتطورها أوهي تلاعب بالكلمات، بمعنى «ما يحدث هو في الواقع شيء آخر». هنا يتجنب استعمال كلمة «تعذيب» وتكتشف ألفاظ أخرى ملائمة في مكانها، كما كان الفرنسيون في الجزائر مثلا يطلقون كلمة «إجراءات خاصة» على أعمال التعذيب التي كانوا يمارسونها في حق الشعب الجزائري. وهناك أمثلة كثيرة أخرى لمثل ذلك «التّعبير الإداري الملطّف» وتلك «الرّطانة القانونية».

غالبا ما يلجأ الموظفون الرسميون الجزائريون في خطاباتهم إلى لغة الشرعية مستعملين في ذلك مصطلحات ملطّفة و«مقيدة بالقانون» لعرض الأزمة كمعركة بين نظام شرعي ومجموعة من مجرمين وإرهابيين يائسين لا غير. فمثلا أدلى وزير الداخلية مصطفى بن منصور لمرصد حقوق الإنسان (هيومن رايتس ووتش) قائلا:

لا أعتبر أن الجزائر تنتهك حقوق الإنسان، فكل الإجراءات تطبّق وفقا للقانون. ليس هناك انتهاك إلا في حالات إيذاء قليلة، كالشتم والضرب خلال العمليات، لكن هذه الإساءات يُتعامل معها بدعاوى قضائية وإجراءات عقابية داخلية (...) لقد عشنا حربا في سنتي 1992 و1993، حيث كانت أسس الأمة في خطر ولكن رغم ذلك ظلت الجزائر دائما محترمة وبكل حذر لحقوق الإنسان.[34]

ونقل كذلك عن بن منصور قوله: «استطاعت الجزائر الوقوف بكل حزم وإيمان في وجه قوات الإرهاب المدمّر التي تعيش ساعاتها الأخيرة في أرضنا المقدسة»[35]. هنا يلطف الوزير عباراته من جهة لوصف المحاربة الشرسة التي يقوم بها النظام الجزائري ويستعمل نعوتا مخيفة وبغيضة من جهة أخرى لوصف خصمه.

ويعطي كمال رزاق بعرة رئيس المرصد الوطني لحقوق الإنسان التابع للحكومة الجزائرية مثلا جيدا آخر عن الإنكار الرسمي التأويلي بقوله:

لا أدري لأيّ قياس تعد كلمة «تعذيب» مناسبة هنا، لكن لكونها المصطلح المستعمل من طرف الجميع، فلنستعملها مرّة أخرى...ألاحظ أنّ عدّة تصريحات فيما يخصّ حقوق الإنسان لا تتجاوز البيانات الصّحافيّة أو التصريح المثير في عدد من الجرائد. وعندما يقال أنّ هناك مقدارا من حالات التّعذيب، أجيب: كم من طلب لفتح تحقيق قضائي تقدّمتم به؟ لا نستطيع الخروج بنتائج حول درجة صدق وإخلاص مؤسسات الدّولة في احترام وحماية حقوق المواطنين إلاّ عندما يتخذ أولئك الّذين يتقدّمون بمثل هذه العروض إجراءات (ملائمة) ويصلون إلى نتائج (معينة). إنه من غير الممكن الاكتفاء ببيانات عامة تصدر في الصّحف، وإلا ففعلك هذا يعد ببساطة تصرفا ذا طابع سياسي.36

وها هو بعرة كذلك يبرر إجرام النظام ويؤوّله بالتجاوزات، في ردّه على سؤال لجريدة *الجزائر الحرة* الناطقة بالفرنسية يطلب منه رأيه في ما إذا كانت «الأعمال الإرهابية» تبرر ما يوصف تحفظا بـ«التجاوزات»:

قبل كل شيء، أنا لم أقل هذا إطلاقا، ومن جهة أخرى، أنا لا أخلط بين ردّ فعل ممثّلي السّلطات العامّة والأفعال البربريّة المقترفة من طرف عصابات مسلّحة. الآن، في إطار ردّ فعل السّلطات العامّة، عدد من الممثّلين باستطاعتهم ارتكاب أخطاء، مخالفات، اعتداءات، حبس احتياطي. إن هذه الحالات مأخوذة على عاتق السّلطات العامّة. هناك العشرات والعشرات

من الشّرطة والجيش وجماعات الدفاع الذاتي هم ملاحقون لأنّهم ارتكبوا انتهاكات. ولكن الخطأ هو اعتبار التّجاوز الذي قام به ممثّل السّلطات العامّة من نفس طبيعة الاغتيال الذي ارتكبه مجرمون. ما كانش منها "العنف من حيث أتى" [يعني أنه غير صحيح القول بأن كل عنف يعد عنفا مهما كان مصدره].[37]

وجاء في التقرير الدوري الثاني الذي قدمته الحكومة الجزائرية في 1998 أن «في يناير 1995، قدّم المرصد الوطني لحقوق الإنسان مذكرة لوزارة العدل يشير فيها إلى عدّة حالات لتجاوزات بما في ذلك ادّعاءات حول ممارسة أعمال تعذيب، وأن وزارة القضاء قد أرسلت إلى جميع النّواب العامّين تعليمة تطالبهم بفتح تحقيقات قضائيّة بانتظام في حالة ما إذا قدّمت شكاوي على أساس الحالات الموثقة من طرف المرصد.»[38] وبالنسبة للسلطات الجزائرية فإن ممارسة التعذيب ما هي إلا تجاوزات ترتكب في «حالات قليلة» من طرف «حماة الجزائر» الذين يصدون خطر «الإرهاب المدمّر».

3.3. إنكار ضمني

هنا في الفرع الثالث من فروع الإنكار الرسمي، تدافع السلطات عن الإجراءات المتبعة من طرف الدولة على أساس أنها تدخل في هيكل ظروف استثنائية، بمعنى أنّ «ما يحدث هو مبرر تماما». فالإجراءات القاسية تعتبر ضرورية بالنسبة للنظام في حربه ضد الإرهاب والأصولية وذلك للحفاظ على الأمن الوطني...الخ. إن استعمال الضرورة هنا كتبرير معنوي وشرعي لممارسة التعذيب هو بالطبع قديم كقدم هذه الظاهرة الإجرامية نفسها. فلم يسبق في التاريخ أبدا أن حكومة ما برّرت التعذيب بالقول أنها «ترغب» في فعل ذلك، بل كان دائما لزاما عليها تبرير التعذيب باستعمال مصطلحات ذرائعية ومنفعية تحمل معنى «الضرورة».

فهذا رزاق بعرة يبرر استعمال السلطات للإجراءات القاسية كضرورة لتطبيق القانون:

عندما تستعمل الدّولة سلطة التقييد لضمان أمن المواطنين، فنحن نرفض اعتبار ذلك عنفا. إنها خاصّيّة ضروريّة للدّولة وهي سلطة كبح عامّ تمارس بالقوّة لأجل تطبيق القوانين.[39]

في الحقيقة لا داعي إلى البحث عن الدلائل، فرجال الأمن أنفسهم يعترفون بتجاوزهم للحدود، كما هو الحال في الحوار الذي جرى بين روبرت فيسك (صحافي في جريدة *الإندبندنت* البريطانية) وأحد الموظفين الرسميين الجزائريين، ذلك «الرجل المحترم، صاحب المستوى العالي من التعليم والعبد المخلص للنظام العسكري الجزائري» الذي يقول:

أنظر يا روبرت، يجب أن تعلم أن هناك أناس فقدوا نساءهم وأولادهم، إنهم غاضبون. فإذا وجدت رجلا وتظن أنه على علم بخطة لمجزرة في قرية ما، حسنا، ألا تظن أنه من الواجب عليك أن تقف "ضد" هذا الإنسان إذا كان بإمكانك إنقاذ حياة كل أولئك الناس؟[40]

ويعلّق الصحافي قائلا: «عوض "ضد" اقرأ "تعذيب"»، ثمّ يقول: «لكن هذه أعذار إسرائيل كذلك ولكن لم يكن لدى زميلي الجزائري ردّ على هذه العبارة.»[41]

ولماذا يُستعمل «موقد اللّحام» للتعذيب في مركز الاحتجاز شاطوناف؟ لا أحد يجرأ على طرح هذا السؤال، ولكن جون سويني (صحافي في الأسبوعية البريطانية *ذي أبزرفر*) يروي أنه قابل صحافيا جزائريا مقربا من المخابرات العسكرية كان قد فعل ذلك عند إعلانه عن مجزرة حصلت في منطقة المدية. لقد برّر هذا الأخير الاستعمال الوحشي لهذه الآلة تبريرا بسيطا بقوله: «أتظنون أنّ أولئك الرجال الذين يقتلون النساء والولدان سوف يتركون أصدقاءهم بدون اللجوء إلى التعذيب؟ لا!»[42]

فاللجوء إلى التعذيب بكل الوسائل له تبريراته بالنسبة للنظام وأعوانه «المكرّمين» ما دام ذلك يمارس على «مجرمين حقيرين». «رجالنا يموتون كالأبطال، ورجالهم يموتون كالكلاب»،[43] «لا نستطيع التّكلّم عن انتهاك حقوق الّذين يقتُلون»،[44] كما تقول وزيرة العدل السابقة ليلى عسلاوي، تلك هي عبارات ممثلي النظام التي تدل على اعترافهم الضمني لضرورة استعمال القمع والتعذيب من جانبهم.

نقل الدكتور مايكل بيل من المؤسسة الطبية في تقريره عن التعذيب في الجزائر أن الحكومة الجزائرية قدمت ثلاثة نقاط دفاعية أساسية في ردّها على الاتهامات حول التعذيب النظامي:

أولا، إن انتهاكات حقوق الإنسان ليست نظامية، ولكنها ردود متفهّمة على الانتهاكات التي يقوم بها إرهابيون تجاه عائلات وأصدقاء أعوان الشرطة والجنود، ولو أنها غير مقبولة. والحجة الثانية التي تستعملها السلطات الجزائرية لتبرير التعذيب هي أن هذه الممارسة هي الوسيلة الوحيدة لجلب المعلومات الأساسية لمنع حدوث أعمال وحشية أخرى من طرف الجماعة الإسلامية المسلحة. والدفاع الثالث هو أنه رغم حدوث تعسّفات في الماضي غير أنها أوقفت الآن.45

4.3. إدانة المُدين

لقد جعلت تقارير وبيانات وتصريحات منظمات حقوق الإنسان إنكار السلطات الجزائرية صعبا، مما دفع هذه السلطات إلى الرد عليها بغضب، وذلك بشن هجوم معاكس على

سجلّ أولئك الناقدين أنفسهم، متبعة في ذلك استراتيجية «اقذف حامل الرسالة». فالناقدون متهمون بالنفاق، وبانعدام الأمانة وحتى بالإرهاب الإعلامي. إن هذه الخطة تعد بديلا تكتيكيا للرد الرسمي يستعمل في حالة ما إذا تعين أن خطاب الإنكار غير لائق. ولكن مهما بلغ الإنكار الماكر من ذكاء وقوة إقناع، فمن غير الممكن أن يخلو من تصدّعات. لذا فإنه غالبا ما يُصطحب الإنكار بهجمات على مصدر المعلومات، مشككا في صحة الاتهامات ومتسائلا عن مدى مصداقية الناقدين.

إن الحكومة الجزائرية ترحب بـ«إدانة الإرهاب» من طرف حكومات أخرى ومنظمات غير حكومية، لكنّها ترفض رفضا باتّا كل الأسئلة الموجّهة لها حول احترام وحماية حقوق الإنسان، وتدينها على أساس أنها «تدخّل في الشؤون الداخلية للبلاد ومساس بالسيادة الوطنية»، متهمة ناقديها بانتهاج الكذب المقصود والتحيّز السياسي. فمثلا، ذكرت منظمة العفو الدولية أن الممثل الجزائري لدى الأمم المتحدة بجنيف صرّح في أفريل 1997 بأن هذه المؤسسة «لديها بيداغوجيا غامضة حول حقوق الإنسان، مشابهة للجهاز البيروقراطي الستاليني الذي لا يعطي لأعضائه إلا القدرة على إعادة إنتاج أفكار السيّد أو الزّعيم»[46]، واتهمتها بنشر ادعاءات غير مؤكدة وكاذبة، دون أن تثبت هذه الاتهامات.

وعندما كانت اللّجنة الأمميّة لحقوق الإنسان تتفحّص التّقرير الدّوري للجزائر، سئل السفير محمّد صالح دمبري في قناة تلفزيونية سويسريّة (سويس رومند) إن كان يعتقد أنّ المنظّمات غير الحكوميّة قد أخطأت عندما تقول أنّ هناك تعذيب في الجزائر، بينما السلطات تقول عكس ذلك، فأجاب:

> نعم، إطلاقا. أقول أنّ هناك منظّمات غير حكوميّة (المقصود منظّمة العفو الدّوليّة والفدراليّة الدّوليّة لحقوق الإنسان) الّتي لا نجهل شبكاتهم التّحليليّة وطرقهم، وعلى كل حال فما هي إلاّ ادّعاءات. إنّهم لم يأتوا أبدا بالدّليل الذي يدل على أنّ ادّعاءاتهم كانت فعلا وقائع حقيقية. هناك منهجيّة علميّة تتطلب منّا أن نمرّ من الادّعاءات إلى الوقائع.[47]

وفي مناسبة أخرى، ندّد دمبري في تصريح للتّلفزة الجزائريّة يوم 8 أبريل 1999 بالمنظّمات غير الحكوميّة: منظّمة العفو الدّوليّة ومرصد حقوق الإنسان (الأمريكي) والفدراليّة الدّوليّة لحقوق الإنسان ومراسلون بلا حدود، واتّهمها جميعاً بالعمل على تغذية «أهداف سياسيّة لتوجيه ضربة قاضية للجزائر.»[48] ولما سئل عن مواقف المنظّمة العالمية ضدّ التّعذيب ومرصد حقوق الإنسان، عاتب هاتين الهيأتين على «تقديم أنفسهم كنموذج للضّمير العالمي وتحوّلهم إلى آلات حرب ضدّ العالم الثّالث.»[49]

5.3. اعتراف جزئي

تستعمل السلطات هذا النوع من الخطاب الرّسمي لمحاولة «ذرّ الرّماد في الأعين» والتّخفيف من أهمية الانتقادات الموجهة لها لممارساتها الإجرامية. فهي تعترف جزئيا بأنّها تعذّب وتحاول إقناع الرأي العام بأن حجم تلك الممارسة غير مهمّ وتافه. وقد تلجأ السلطات في ذلك إلى استعمال عدّة طرق بما في ذلك اللجوء إلى استعمال مصطلحات (تخفيفية) مثل «التجاوزات».

أنكر مؤخراً على سبيل المثال الجنرال محمد العماري — قائد أركان الجيش الانقلابي — ممارسة التعذيب غير أنه قرن ذلك باعتراف جزئي (تجاوز)، فقال: «أنا أعارض ممارسة التعذيب. لقد عانى جيلُنا كثيراً منه وعشتُ شخصياً معركة الجزائر، فلم أرغب بأي حال من الأحوال في توظيفنا مثل هذه الطرق. لا أقول أن التعذيب لم يمارس ولكن كلما وقع ذلك أجرينا تحقيقاً في الأمر... ما جدوى التعذيب عندما يشرع الإرهابيون في البكاء بعد نصف ساعة من الاستنطاق ويقولون "خَدَعوني"؟»[50]

وفي ردّ على انتقادات واتهامات وجهتها منظّمة العفو الدّوليّة إلى السّلطات الجزائريّة قال عبد اللّه بعلي الممثّل الدّائم الجزائري لدى الأمم المتّحدة في نيويورك: «إن الجزائر لا تقبل أيّ انتهاك لحقوق الإنسان، كما أنها ترفض الانتقادات الانتقائيّة [...] ليس هناك أية دولة في العالم لا تداس فيها تلك الحقوق، كما أنّه ليس هناك أشخاص أو منظّمات تستطيع أن تزعم أنّها ضمير الإنسانيّة.»[51] هنا إذن يعترف المسؤول الجزائري أن هناك عدم احترام لحقوق الإنسان في بلاده لكن لا يعد ذلك انتهاكا خطيرا ما دام مثل ذلك يحصل في كل بلدان العالم (على حد زعمه)!

وذكرت صحيفة *ليبراسيون* اليسارية الفرنسية أن الخبراء المستقلّون الثّماني عشر التّابعون للّجنة الأمميّة لحقوق الإنسان في جنيف لم يقتنعوا لا بالتّقرير المقدّم من طرف الحكومة الجزائريّة يومي 20 و21 يوليو 1998 ولا حتّى بأجوبة وفدها لأسئلتهم. وعلقت رئيسة اللّجنة كريستين شني (الفرنسيّة) على ردود الوفد الجزائري بأنها «مناقشات رياضيّة وحوار طرشان»، بينما تأسف الخبراء الأمميّون للطّابع «القانوني والعام جدا» للنّصّ، حيث يتسم بالغموض ويفتقد إلى أية دقة ملموسة. كما أنهم سخطوا على لغة الخشب وإنكار الحقيقة التي استعملها الوفد، وأكدوا أن «الغموض في التّوضيحات والحجج المتواصلة حول التدخّل (الأجنبي)، ومؤامرة أو مسؤوليّة الأوربّيين في الأزمة أصبحت لا تؤدي غرضها، نظرا لخطورة الوضع.»[52] وذكرت وكالة الأنباء الفرنسية أن «الكثير من خبراء اللجنة طالبوا بإلحاح بتوضيحات حول اللّجوء إلى التّعذيب، معتمدين في ذلك على شهادات

الأشخاص المعالجين في مراكز ردّ الاعتبار خارج الجزائر، غير أن التّقرير والوفد الجزائري لم يتطرّقوا إلاّ "للتّجاوزات" وأكّدوا على أنّ الفاعلين المعروفين لوحقوا وعوقبوا.»[53] وردّ رئيس الوفد الجزائري السّفير محمّد الصالح دمبري بالقول: «يجب أن أقولها بكل صراحة، كنت مندهشا جداً عندما سمعت كلمة "إرهاب الدّولة" مقابل إرهاب مجرمي الجماعة الإسلاميّة المسلّحة»،[54] محاولا من خلال ذلك الادعاء بأن قمع الدولة مهما بلغت قوة بشاعته لا يجب أن يعد انتهاكا لحقوق الإنسان ولا أن يوصف بالإرهاب لأنه مقارنة بإرهاب الجماعات المسلحة فهو بمثابة تجاوزات لم تبلغ درجة الإجرام لا غير. فدمبري يعترف إذن بأن الدّولة ترهب وتعذّب ولكن بدرجة «أرحم» مقارنة بما تفعله «الجماعة الإسلامية المسلحة».

4. تفسير للردود الرسمية

تبدو العلاقة بين الفروع الثلاثة للإنكار الرسمي (الحرفي والتأويلي والضّمني) متناقضة، ويصعب بالفعل فهم كيف يمكن لنفس الموظف الحكومي أن يقول أشياء تبدو في غاية التضارب مع بعضها البعض في آن واحد؟ كيف يمكن لأحد أن يدّعي مثلا أنّ «لا شيء يحدث» في الوقت الذي يؤكد فيه هو نفسه أنّ «ما يحدث مبرّر»؟ في حقيقة الأمر «هناك خطاب رسمي ثابت فيما يخص التعذيب (والانتهاكات الفادحة الأخرى لحقوق الإنسان)، وعناصر الردّ الرسمي مترابطة سياسيا ومكمّلة لبعضها البعض.»[55] إن هذه الملاحظة ثابتة وعامّة، حيث تنطبق على كل الأنظمة التي تمارس التعذيب. وتهدف هذه الإستراتيجية في الردّ الرسمي إلى تفادي الهجمات التي تشنّ على النظام، وتحريفها بالتشكيك في تهم التعذيب وغيرها من الأعمال الوحشية والإجرامية الأخرى.

أمّا ضحايا التعذيب فهم مرغمون على المقاومة على صعيدين: أولا، ضد الرّد الرّسمي الذي يصرف النظر عن شهاداتهم حول التعذيب على أساس أنها غير صحيحة، وثانيا، ضد الادعاء الرسمي بأنهم لفظاعة ما اقترفوه من أعمال فإنهم يلاقون ما يستحقون. وتبدأ هذه المقاومة من اللحظة التي يتفوّه فيها المستنطق (الجلاد) بتلك الكلمات الرّهيبة: «اصرخ كما تريد، لا أحد سوف يصدّقك عند خروجك من هنا.» ومن ثمّ، فإنّه بالفعل لا يصدّق، بل ويُنظر إليه أنه مذنب كذلك، «من الأكيد أنه فعل شيئا، وإلا لماذا حصل له ما حصل؟» وفي الرد الرسمي يمكن قراءة أن الضحايا يكذبون وأنهم إرهابيون والدولة تعاملت معهم وفقا للقانون وأنهم لقوا ما يستحقون.

إلى جانب استراتيجية الإنكار هذه، تستعمل السلطات تقنية أخرى لتفادي الهجمات ضدها. فهي تتهجّم على ناقديها مباشرة وتشكك في ادعاءاتهم لتشويه سمعتهم، وذلك لصرف الأنظار عن الانتقادات التي تتلقاها منهم. هنا تلجأ السلطات إلى استراتيجية «قذف صاحب الرسالة» أو «إدانة المدين»، وذلك عندما لا تستطيع إنكار التّهم كليّا أو صراحة أو عندما لا تجد تبريرا تقنيا لنفيها. إن هذه الطريقة في واقع الأمر عالمية ولا تقتصر على الجزائر فحسب، والثابت أنّها تستعمل بهدف التغطية على الأماكن التي يخفق أو لا يليق فيها الخطاب الإنكاري.

وأحد التأويلات الأساسية لسياسة الإنكار الرسمية هو أنّ السلطات تمارس التعذيب فعلا ولكنها تكذّب أنها تفعل ذلك. وفيما يلي دعم لهذه النظرة بالاستشهاد بتاريخ وطبيعة وممارسات النظام العسكري الجزائري.

إنّ الجيش الجزائري هو الماسك الحقيقي والفعلي للسلطة في الجزائر. فهو يسيطر على النظام السياسي كله ويتحكّم فيه. فمن البديهي إذن أن تكون الردود الرسمية على تقارير التعذيب مملاة من طرف المؤسسة العسكرية، تلك المؤسسة التي ورثت الكثير من التعاليم والاستراتيجيات الحربية والتقاليد والثقافة العسكرية الفرنسية. والتعهّد على ممارسة التعذيب بطريقة نظامية هو جزء مهمّ من تراثها الاستعماري. تاريخيا، استعملت فرنسا التعذيب في الجزائر في محاولتها لتحطيم المطالبة باستقلال البلاد، واتخذت منه آلية نظامية لسحق المقاومة المسلحة من صفوف السكان.

إنّ أغلبية الضباط الذين يقودون القوات المسلحة الجزائرية اليوم ويسيطرون على الحياة السياسية في البلاد كانوا قد تعرّضوا للاستراتيجيات الحربية الفرنسية التي تتّخذ التعذيب كوسيلة من أهم وسائلها. والكثير منهم شاركوا فعلا في الجيش الاستعماري الفرنسي ولم ينضموا إلى المقاومة الجزائرية إلاّ في أواخر الخمسينات، حين أصبح واضحا أن الجزائر على وشك انتزاع استقلالها. ومن بين هؤلاء الضباط نذكر اللواءات خالد نزار، العربي بلخير، محمد العماري، عبد المالك قنايزية، مصطفى شلوفي، محمد تواتي وبن عباس غزيّل والعقيد علي تونسي وغيرهم.

فاللواء خالد نزار مثلا، الذي ولد في باتنة سنة 1938، تخرّج من المدرسة العسكرية بالقليعة وأصبح ضابطا بالجيش الفرنسي في «الفوج الثالث عشر للقناصين الجزائريين»، الذي «فرّ» منه في أبريل 1958 للالتحاق بجيش التحرير الوطني. وفي سنة 1964 تلقّى تدريبا في الأكاديمية العسكرية «فرونز» (الاتحاد السوفياتي سابقا)، قبل أن يقود كتيبة جزائرية إلى مصر أثناء حرب الستّة أيام في 1967. بعد ذلك التحق بالمدرسة العليا

للحرب بباريس. قاد المنطقة العسكرية الثالثة في 1979، ثم أصبح لواء فنائبا لرئيس الأركان سنة 1984، قبل أن يصبح قائدا للقوات البرية في سنة 1986. وكان مسؤولا على حالة الطوارئ أثناء الأحداث الدّامية في أكتوبر 1988، وتولّى مهام رئيس لأركان الجيش في نوفمبر من نفس السنة، ثمّ دخل الحكومة سنة 1990. كما يعد الجنرال نزّار أحد أكبر مسؤولي ومدبري انقلاب يناير 1992 وقد كان عضوا في «المجلس الأعلى للدولة» الذي كوّنه الجيش خلفا للرئيس الشاذلي بن جديد عقب ذلك الانقلاب.

واللواء محمد العماري، حاليا رئيس الأركان في الجيش، ولد في سنة 1939 بالجزائر العاصمة. كان ضابطا في الجيش الفرنسي قبل أن «يفرّ» إلى جيش التحرير الوطني في 1958. لعب دورا كبيرا، إلى جانب خالد نزار، في قمع المدنيين في أحداث أكتوبر 1988. رُقّي إلى رتبة لواء سام في شهر جويلية 1992، وترأس فيالق القوات الخاصة التي كُوّنت في سبتمبر 1992 خصيصا لمحاربة الإسلاميين.

واللواء محمد تواتي كان ضابطا في الجيش الفرنسي أثناء حرب التحرير الجزائرية. كان في الفوج 64 لسلاح المدفعية و«فرّ» منه في 1961، أي قبيل الاستقلال. وفي سنة 1963 تلقى تدريبا في مدرسة الدرك الفرنسية. كان مستشارا لخالد نزّار، ويُعرف بالاستئصالي الرهيب الذي يتمتّع بثقة سعيد سعدي ورضا مالك، حيث يُعد بالنسبة لهما حلقة ربط بفرنسا.

ولعلّ حالة الضابط علي تونسي (المدعو الغوتي) تعرض مثلا جيدا عن أولئك الضباط الذين كانوا بالأمس إبان الاحتلال يعذّبون الشعب تحت لواء فرنسا وما زالوا اليوم يعذبون في عهد الاستقلال بعد أن تلقوا مناصب مهمة وحساسة في الدولة. كان تونسي يمارس التعذيب لصالح فرنسا أثناء احتلالها للجزائر، وهو الآن يحتل منصب المدير العام للأمن الوطني الجزائري، المؤسسة الرسمية المعروفة باقترافها جرائم التعذيب في حق الشعب. ولد بفرنسا في 1934 وهو ابن الطيب تونسي، الذي كان ضابطا عسكريا فرنسيا حتى تقاعده. تربّى علي تونسي في المغرب حيث كان أبوه مع الجيش الفرنسي هناك، ويحمل جنسيتين الفرنسية والجزائرية. التحق بجيش التحرير الوطني سنة 1961 ولكن بعد ذلك بفترة قصيرة، وُجد في المكتب الثاني التابع للجيش الفرنسي في سيدي بلعباس (غرب الجزائر). كان عضوا في الفرقة العسكرية «كومندوس العاصفة» المتكونة من إضافيين مستخدمين من طرف المخابرات الفرنسية.[56]

وهناك ضباط آخرون كثيرون تعرّضوا للتعاليم والطرق العسكرية الفرنسية أثناء تدريباتهم في الأكاديميات العسكرية الفرنسية خلال أواخر السبعينات والثمانينات.

ولقد مورس أول استعمال نظامي موسع للتعذيب من طرف السلطات الجزائرية، التي يسيطر عليها أولئك التابعين للجيش الفرنسي، في سنة 1988. ففي شهر أكتوبر من نفس العام، فرض اللواء الشاذلي بن جديد (رئيس الجمهورية آنذاك) حالة الطوارئ وأعطى الإذن للجيش باستعمال الأسلحة الأتوماتيكية ضد المدنيين المتظاهرين. ووضعت السلطات الإدارية والمدنية والأمنية تحت أوامر اللواء السامي عبد الله بلهوشات، نائب وزير الدفاع ورئيس الأركان في الجيش، وخالد نزار نائب رئيس الأركان. كانت مصالح الأمن تحت قيادة اللواء محمد بتشين. أعطيت أوامر لقوات الأمن بإطلاق النار على الجماهير وقتل أكثر من ألف مدني (الحصيلة الرسمية كانت 200). كان القمع وحشيا، حيث اعتُقل عدة مئات من الشباب ومورس التعذيب على نطاق واسع في محطات الشرطة والدرك وثكنات المخابرات العسكرية.[57] كما مات أشخاص كثيرون تحت التعذيب، بما في ذلك الأطفال.[58]

وقد كان رد فعل الشارع الجزائري على هذه الجرائم معتبرا، حيث أدان المثقفون ومحاضرون وطلاب الجامعات الاستعمال المؤسساتي للتعذيب بكل أشكاله البدنية والنفسية[59]، وطالبوا بـ«ملاحقة ممارسي التعذيب مهما كان مستواهم.»[60] كما جُمع حوالي ألف إمضاء لشكوى ضد التعذيب.[61] وتظاهر ثلاث آلاف طبيب وممرض داخل مستشفى مصطفى الجامعي بالعاصمة بالقول: «لا للتعذيب ولا للجلادين.»[62] وفي تصريح طالب 422 شخصا من أبناء شهداء حرب التحرير «ملاحقة كل الذين مارسوا التعذيب ضد الشعب الجزائري وأولئك الذين أمروا بتلك الممارسات.»[63]

وفي الآونة الأخيرة بدأت حقائق وأسرار حول أحداث أكتوبر 1988 تخرج إلى العلن وذلك من خلال تراشق إعلامي بين كبار المسؤولين الأمنيين والسياسيين.[64] فقد ذكرت جريدة الزمان اللندنية الناطقة بالعربية أن الجنرال محمد بتشين الذي كان مسؤول الأمن العسكري آنذاك وأسندت إليه مهمة استعادة الأمن إلى جانب الجنرال خالد نزار (نائب رئيس الأركان يومها) هدد خصومه بفتح ملف التعذيب واللجوء إلى المحاكم الدولية لفتح تحقيق حول تلك الأحداث.[65] وذكرت الصحيفة أن الجنرال بتشين اعترف بأن مركز سيدي فرج بالعاصمة تحول آنذاك إلى مركز للتعذيب بدل التدريب العسكري، وسجن فيه أشخاص من ضواحي الجزائر العاصمة وهؤلاء يعرفون جلاديهم بأسمائهم الحقيقية ورتبهم العسكرية، وأن مدرسة البحرية حولت إلى مركز لتعذيب 1267 شخصا، إضافة إلى أعمال تعذيب أخرى سجلت كلها في 161 محضرا ووثيقة محفوظة رسميا.[66] كما ذكرت الزمان أن بتشين اعتبر أن أحداث أكتوبر 1988 لم تكن محتومة وإنما ناجمة عن قرارات

أجهزة، واتهم جهات وصفها بالأقلية الإيديولوجية محاولة نسب أعمال التعذيب في تلك الأحداث إليه.[67] وفي عدد آخر[68] ذكرت الزمان أن الضابط السابق في الجيش هشام عبود اتهم الجنرال بتشين بممارسة التعذيب على مئات الشباب الذين تم اعتقالهم إثر تلك الأحداث، ويؤكد أن ثكنة سيدي فرج التابعة للمديرية المركزية لأمن الجيش، والتي كان يتولى شؤونها الجنرال بتشين ونصب على رأسها العقيد رابح يوسفي مسؤول الشرطة العسكرية، شهدت عمليات التعذيب التي كان يحضرها بتشين بانتظام.

من ثمّ، يمكن القول بأنّ ممارسة التعذيب النظامي ليست جديدة في الجزائر، بل هي جزء لا يتجزأ من الطبيعة الاستئصالية للنظام الحاكم والمنهج الأمني لقادته العسكريين. في الواقع، يعدّ التعذيب بالنسبة لهؤلاء الضباط الجزائريين ذووا التربية العسكرية الفرنسية أداة استراتيجية للاستئصال، وهو عنصر أساسي في سياسة الإبادة التي يتميّزون بها. ولقد بات ميلهم هذا نحو الاستئصال واضحا في تصريحات الناطقين باسم الجيش منذ بداية الحرب في 1991. فاللواء خالد نزار مثلا نُقل عنه قوله: «إلى أولئك الذين لطّخوا أيديهم بدم الساهرين على حماية النظام (العام)، أقول أنّ حربا قاسية جدا سوف تشنّ ضدّهم حتى استئصالهم نهائيا.»[69] وهذا مزيان شريف، أحد المستخدمين البارعين لسلاح الإرهاب النظامي، يصرّح في ندوة صحفية في الجزائر العاصمة يوم 14 مارس 1995 قائلا: «هل يخاطب البستاني الأعشاب الضارّة؟ لا! إنه يدمّرها لا غير. فالإرهابيون يشبهون الأعشاب الضارّة.»[70] وفي مناسبة أخرى ذكر لأحد الصحافيين وبدون تحفّظ «العمل الدنيء» الذي كان يقوم به هو وأصحابه الاستئصاليون لصالح «الغربيين عامة والأوروبيين خاصة.»[71]

فهل من الممكن لمثل هذا الاجتثاث التام أن يُحقّق دون اللجوء إلى التعذيب والمجازر؟ بالطبع لا، فالتعذيب بالنسبة لهؤلاء الاستئصاليين وسيلة ضرورية تبرّرها غايتهم.

5. الخاتمة

تكشف تقارير منظمات حقوق الإنسان أن التعذيب في الجزائر أصبح ممارسة مؤسّساتية، وعبّر أصحاب هذه التقارير عن قلقهم الكبير لكون التعذيب يمارس بطريقة نظامية من طرف مختلف الأجهزة الأمنية في الدولة. وقد أكد هذه البيانات العديد من الضباط المنشقين الذين فرّوا من داخل البلد بعد أن شهدوا مثل تلك الأعمال الإجرامية.

توحي مراجعة نموذج خطابات السلطات الجزائرية ردّا على تقارير التعذيب بأن الردود الرسمية ما هي إلاّ أمثلة مطابقة لما يصفه العالم شومسكي «بالحق المقدس في الكذب

لخدمة الدولة.»[72] فالسلطات تختفي من وراء خطابات إنكار رسمي ليس لتقوية ادعائها للشرعية فحسب وإنما لإنكار حق المعارضة في الوجود أصلا.

يلجأ النظام الجزائري إلى خطاب إنكار تقليدي للرّد على تقارير التعذيب. ويعد هذا النوع من الرّدود نموذج تفاعل معروف لدى سلطة فقدت شرعيتها، وهي ترتكب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان كي تُبقي سيطرتها على الحكم. وما بياناتها المتناقضة إلا دليل على تبنيها لاستراتيجية "سياسة الإنكار" التي سرعان ما تستبدل بمنهجية "قذف المدّعي" عند فشلها.

تهيمن المؤسسة العسكرية على النظام السياسي في الجزائر وتسيطر عليه من خلال ضباط تدربوا في الجيش الفرنسي، كما أنها تتبنى الأساليب والتعاليم العسكرية الفرنسية التي تصف التعذيب كأداة نظامية. ولهذه المؤسسة تاريخ في استعمال التعذيب لأهداف سياسية، حيث اكتسبت ذهنية وثقافة «الاستئصال من الجذور مع التستّر». ومذابح أكتوبر 1988، مثلا، والتعذيب النظامي الذي مورس خلال تلك الأحداث تعد صورا نموذجية لتلك الطبيعة الإجرامية. والإبادات الجماعية والتعذيب وشتى الانتهاكات الأخرى لكرامة النفس البشرية التي تشهدها الجزائر اليوم ما هي إلا استمرار «طبيعي» لممارسات النظام العسكري الإجرامية ضد الشعب الجزائري.

الهوامش

[1] Stanley Cohen, 'Government responses to human rights reports: claims and counterclaims', *Human Rights Quarterly*, No 18, 1996, pp. 517-543.

[2] UN Commission on Human Rights, Committee Against Torture, Summary Record of the 272nd meeting : Algeria 20/11/96, CAT/C/SR.272.

[3] Ibid.

[4] Ibid.

[5] Amnesty International, 'Algeria: Fear and Silence: a Hidden Human Rights Crisis', Report MDE 28/11/96, November 1996.

[6] Ibid.

[7] Ibid.

[8] Ibid.

[9] Ibid.

[10] Ibid.

[11] Ibid.

[12] Ibid.

[13] Les observations finales du Comité des Droits de l'Homme de l'ONU sur l'Algérie, CCPR/C/SR.1996, 29 Juillet 1998.

[14] Jose Garcon, *Libération*, 21 July 1998.

[15] Question of the violation of human rights and fundamental freedoms in any part of the world, E/CN.4/1999/NGO/29, 29 January 1999.

[16] Amnesty International, 'Human rights work: Time to strengthen the special procedures', Report IOR 41/01/99, 1999.

[17] Dr Michael Peel, 'Failure to protect survivors of torture from Algeria', *Medical Foundation*, May 1999.

[18] Ibid.

[19] John Sweeney and Leonard Doyle, 'We bombed Paris for Algeria', *The Observer*, 9 November 1997.

[20] Robert Fisk, 'Witness from the front line of a police force bent on brutality', *The Independent*, 30 October 1997.

[21] Robert Fisk, 'Algeria's horror: Nightmares of torture haunt exiled witness', *The Independent*, 01 November 1997.

[22] U.N. Commission on Human Rights of the Special Rapporteur on torture and cruel, inhuman or degrading treatment or punishment (Nigel Rodley, Special Rapporteur), U.N. Doc. E/CN.4/1994/31 (1994).

[23] Ibid.

[24] Ibid.

[25] *APS*, 17 March 1998.

[26] Ibid.

[27] *APS*, 30 March1998.

[28] *APS*, 04 April 1998.

[29] Ibid.

[30] *AFP*, 20/21 July 1998.

[31] Human Rights Watch, 'L'Algerie esquive ses responsabilités devant le Comite des droits de l'Homme', Communiqué commun d'Amnesty International, Reporters sans Frantieres, et de la Fédération Internationale des Ligues des droits de l'Homme, Genève, 21 Juillet 1998.

[32] Ibid.

[33] Ibid.

[34] Amnesty International, Féderation Internationale des Ligues des Droits de l'Homme, Human Rights Watch, Reporters sans Frontières, *Algérie, Le Livre Noir*, La Découverte, Paris 1997,p. 143.

[35] *CNN*, 5 January 1998.

[36] *Liberté*, 25 Septembre 1994.

[37] *Libre Algérie*, 28 février-12 mars 2000.

[38] Comité des Droits de l'Homme, 'Examen des rapports présentés par les Etats partis en vertu de l'article 40 du pacte', Deuxième rapport périodique que le gouvernement algérien devait présenter en 1995 ; Algeria, 18 May 1998.

[39] *Liberté*, 25 September 1994.

[40] Robert Fisk, 'No, Algeria, its not an "internal affair", *The Independent*, 6 November 1997.

[41] Ibid.

[42] John Sweeney, 'The blowtorch election that shames Britain', *The Observer*, 25 May 1997.

[43] Leila Aslaoui, *El-Watan*, December 1994.

[44] Leila Aslaoui, 'Symposium gouvernemental sur les droits de l'homme', Hotel Aurassi, 9 Juillet 1995.

[45] See note 17.

[46] Amnesty International, 'Algeria: fear and silence, a hidden human rights crisis', Report MDE 28/11/96, November 1996.

[47] *TSR* (Télé-Journal), Switzerland, June 1998.

[48] Ibid.

[49] *APS*, 9-10 April 1999.

[50] *Le* Point, No 1583, 15 janvier 2003.

[51] *Reuters*, 19/20 November1997.

[52] José Garcon, *Liberation*, 1-2 aout 1998.

[53] *AEP*, 21 July 1998.

[54] Ibid.

[55] Stanley Cohen, 'The social response to torture in Israel', *Torture, Human Rights, Medical ethics and the case of Israel*, Edited by Neve Gordan and Ruchama Marton, Zed-Books, 1995, pp. 20-27.

[56] Movement Algerien des Officiers Libres (MAOL), Website: http://www.eldjeich.org/tribune.

[57] Moussa Ait-Embarek, *L'Algérie en murmure*, Hoggar, Genève, 1996.

[58] Ibid.

[59] *Le Monde*, 21 October 1988.

[60] *Libération*, 20 October 1988.

[61] *AFP*, 03 November 1988.

[62] *Le Figaro*, 01 November 1988.

[63] *AFP*, 09 November 1988.

[64] *Azzaman,* 29 September 2000.

[65] Ibid.

[66] Ibid.

[67] Ibid.

[68] *Azzaman,* 6 October 2000.

[69] *Al-Watan Al-Arabi,* 02 January 1998.

[70] A. Taher, 'L'Algérie déchirée', *Politique Internationale,* No 68, Summer 1995, p.19.

[71] *Le Nouveau Quotidien* (Genève), 4 April 1995.

[72] Noam Chomsky, *The Culture of Terrorism*, Pluto, London 1988.

تشريح إرهاب الدولة في الجزائر

ي بجاوي

«استقبلني في الرياض جلالة الملك فهد لمدة ساعتين وأصّر على تبليغي بموقفه اتجاه الإسلاميين والقضية الجزائرية [...] فقال لي: "إنهم ليسوا بمسلمين" وكرر ثلاث مرات: "العصا! العصا! العصا!"»

خالد نزار، *مذكرات جنرال خالد نزار*، دار الشهاب، الجزائر 1999، ص. 268.

«عذبوني إلى أقصى حد! هل فهمتوا؟ بعد ذلك جاء الجنرال توفيق وقال لي: "أنا ربها وسترى ما سأفعل بك. أَقبل وقُل أنك قتلت حشاني وستحبس لمدة خمسة عشر سنة فقط وسيتمكن والديك من زيارتك في السجن، وإلاّ سآخذك إلى أمك وسأبقرها أمامك، وسأجعلك تنفث الحليب الذي أرضعتك إياه. أنا هو الجنرال توفيق رب الجزائر.»

دايخة دريدي، *مقاضاة قاتل حشاني: حكم على فؤاد بولمية بالإعدام*، Algeria-Watch، 16 أبريل 2001، واليومية الجزائرية La Tribune 14 أبريل 2001.

1. المقدمة

هل سمعت أو قرأت شهادة ضحية من ضحايا التعذيب في الجزائر؟ وهل تخيّلت عندئذ نفسك تعاني تحت التعذيب، وعلى الأخص ذلك «الشيء الفظيع الذي يفعلونه بك؟» هل شعرت بالخوف ثم دعوت الله أن يحميك من ذلك الشيء الذي لا يوصف؟ هل فكرت في أثر هذا الخوف من التعذيب على سلوكك الاجتماعي والسياسي؟ هل تصورت آثار هذا الخوف على نطاق المجتمع الواسع؟

إن ممارسة التعذيب ليست أحداثاً منعزلة أو انتهاكات فردية يقترفها بعض موظفي الدولة، وآثارها لا تنحصر في الفرد الذي خضع لها، بل إن معاناة ضحايا التعذيب هي الباب الذي يلج منه جنرالات الجزائر وجلاّدوها لخرق المجتمع وترويضه. عندما يروي الناجون من التعذيب أو ذووهم الأهوال التي عاشوها تحت التعذيب، ينتشر الخبر بين الناس وتصبح المعاناة الفردية خوفاً جماعياً وعقاباً أو تهديداً رمزياً موجهاً للمجتمع كله.

وبقدر ما يهدف التعذيب إلى تسليط الألم كمعادل حواسّيّ للموت[أ] بقدر ما يكون الخوف الجماعي *خوفاً من الموت*، وهذا التهديد الجسدي ذاته يحس به الجزائريون عند سماعهم أخبار الاعتقالات العشوائية وأحداث الإخفاء القسري والإعدام بدون محاكمة والمجازر وغير ذلك. فقد بات الخوف الجماعي من الموت هو البنية التنظيمية المحورية للحياة في الجزائر.

يمكن تصنيف الأنظمة السياسية بحسب أنواع الخوف المسيطرة على مجتمعاتها، ففي المجتمعات الحرة يعتبر الخوف بشكل رئيسي حالة عاطفية وتجربة داخلية عابرة محصورة في الفرد، أما في الأنظمة الديكتاتورية العسكرية فالخوف بالدرجة الأولى تجربة جماعية تقررها السياسة وموضوعها الموت (متمثلاً في القتل والتعذيب والاعتداء والخطف وغيرها) وكل ما يهدد مقومات الحياة الأساسية (متمثلاً في الفقر المدقع وغيره)، فيصبح الخوف هو الخلفية التي تطبع الحياة العامة باستمرار، وتضحى «ثقافة الإرهاب» هي الثقافة المؤثرة في كافة شرائح المجتمع. وفي حين تعمل المجتمعات الحرة على حل المشكلة السياسية لتنظيم المجتمع بكبح واحتواء الخوف الجماعي، تعمل الدول الإرهابية على تقويته ونشره واستغلاله.

[أ] يشترك فعل التعذيب والعمل الحربي في كونهما يُحوِّلان الألم وصفاته إلى سلطة. لكنّهما يختلفان في أنّ فعل التعذيب هدم يحاكي القدرة المدمّرة للحرب ليس بإفناء العالم، ولكن بإفناء تَصوّره في وعي المعذّب. فالتعذيب إذن هو إسقاط للسلطة التي تقلّد هدف الحرب ليس بالقتل وإنما بتسليط وتضخيم الألم كمكافئ حسّي للموت. راجع Elaine Scarry, *The Body in Pain*, Oxford University Press, Oxford 1995.

كيف يمكن للمرء أن يعي الخوف الجماعي من الموت الذي بات يكبّل الجزائر منذ الانقلاب العسكري الذي حدث في 11 يناير 1992؟ وكيف يُصنع إرهاب الدولة ويُنشر في ربوعها؟ وما هي آثاره السياسية ومَفاعيله على شرائح المجتمع الجزائري المختلفة؟ ولماذا اتخذ حكام الجزائر العسكريون إرهاب الدولة منهاجاً لحكمهم؟

تعتبر هذه المقالة محاولة للإجابة عن بعض هذه الأسئلة.

في القسم الثاني للمقالة الذي يلي المقدمة نناقش كيف يصنع الحكم العسكري الخوف ويستغله ليحكم قبضته على المجتمع. أما القسم الثالث فهو مخصص لتحليل آثار الخوف السياسة والاجتماعية، إضافة إلى أثره على الفرد، كما نرصد في هذا القسم كيفية مقاومة المجتمع لإرهاب الدولة، بينما يستعرض القسم الرابع التبيينات العلمية لإرهاب الدولة، ويأتي القسم الخامس والأخير لِيُلَخِّص النقاط الرئيسية التي تتخللها هذه الدراسة التحليلية ثم يقدم النتاج المنبثقة عنها.

2. تصنيع وتوظيف رهب الدولة

يُعَرِّف سلوكا (Sluka) رهب أو الدولة بـ«استخدام العنف أو التهديد به من طرف الدولة أو موظفيها أو أنصارها، وخاصة ضد أفراد وأهالي مدنيين، كأداة للتخويف والسيطرة السياسية.»[1] فرهب الدولة، طبقا لهذا التعريف،[ب] أصبح منهج الحكم في الجزائر منذ الاستقلال وخصوصاً منذ الانقلاب العسكري ليناير 1992، إلا أن جذوره التاريخية ترجع إلى العهد الاستعماري في الجزائر. فرهب الدولة يربط تلك المرحلة التاريخية بالحملة الحالية لإعادة نشر الهيمنة الفرنسية والغربية في الجزائر.

[ب] يُميز بعض المحللين بين الرهب (terror) والإرهاب (terrorism) حيث ينسبون الأول إلى الدوّل فقط ويعزون الثاني حَصْراً إلى الجماعات المعارضة. ويرى محللون آخرون أنّ هذا التمييز غير سليم ويعتقدون أنّ الإرهاب والرهب يشيران بالتَّساوي إلى «استخدام العنف أو التهديد به تعمداً لإثارة الخوف أو السلوك السياسي المذعن في الأفراد أو الأهالي المستهدفين.» ويختلف الإرهاب أو الرهب عن الطغيان (oppression) وعن القمع (repression). يشير الطغيان إلى وَضْع «تُهْضَمُ فيه الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لطبقات كاملة من الشعب بغض النظر عن معارضتها للسلطة أو حيادِّها لها.» أما القمع فيعني «توظيف القسر أو التهديد به ضد معارضين حقيقيين أو محتملين لتحييد أو لإضعاف قدرتهم على معارضة السلطة أو سياساتها.» وبعبارة أخرى، فالقمع عملية تستهدف المعارضين فقط خلافاً للإرهاب أو الرهب اللذين يستهدفان شرائح كبيرة من المجتمع بدون تمييز. في الجزائر تمارس السلطة الطغيان والقمع والإرهاب في آن واحد. راجع البحوث في:

M. Stohl and G. A. Lopez (eds.), *Government Violence and Repression: An agenda for Research*, Greenwood Press, New-York 1986.

ولكي نفهم كيف يصنع ويوظف جنرالات الجزائر الرهب للهيمنة على المجتمع الجزائري، تجب أولاً الإحاطة بتوجههم الإيديولوجي ومعرفة المذاهب العسكرية التي يتبنوها. يناقش هذا الأمر في الجزء 1.2 بينما يخصّص الجزء 2.2 للسجن السياسي والجزء 3.2 للتعذيب. أما الإخفاءات القسرية والإعدامات بدون محاكمة والمجازر فهي تناقش في الأجزاء 4.2 و5.2 و6.2 على التّوالي. وخُصص الجزء 7.2 لعرض كيفية توظيف الدولة للحرب النفسية بغية حث ونشر الخوف الجماعي.

1.2. مذهب الرهب: إيديولوجية الأمن القومي والاستراتيجية المضادة للثورة

يتسم الجيش الجزائري بالطابع البريتوري،[2] أي أنه يتميز من الجيش الحرفي بالخصائص التالية:

- مستوى حِرفي ضعيف؛[3]
- ولاء أولا للمؤسّسة العسكرية وليس للدولة أو للأمة؛[4]
- ميل دائم إلى التدخل بالقوة في النظام السياسي؛
- التحكم في نظام سياسي فاسد وذي حدود مدنية–عسكرية مفتتة؛
- تماسكية ضعيفة (تَشْظِية الجيش إلى عِدة فِئات غير مُنظّمة تتكتل في عُصْبَتَين رئيسيتين تقريباً).

ورث الجيش الجزائري كثيراً من التقاليد والثقافة العسكرية الفرنسية، وكثيرا من مذاهبها الحربية. يُعْرف جنرالاته الأكثر نفوذاً بـ«الفارين من الجيش الفرنسي»[ت] وتضم تلك المجموعة الضباط الذين حُوِّلوا من الجيش الفرنسي إلى الجيش الوطني الشعبي (ج.و.ش) في منتصف الستينات[5] والضباط الذين تدربوا في الأكاديميات العسكرية الفرنسية (مثل مدرسة الحرب بباريس) طوال السبعينات والثمانينات ومنذ 1992.

[ت] تشير هذه العبارات إلى الضباط الذين كانوا ضمن صفوف الجيش الاستعماري الفرنسي ثمّ فرّوا ظاهريا للالتحاق بجيش التحرير الوطني في أواخر الخمسينات بأمر من قادتهم الفرنسيين كجزء من خطّة ديغول (De Gaulle) لتأسيس «قوة ثالثة» عندما تبيّن أن استقلال الجزائر لا مفر منه. ومن ضمن هؤلاء الجنرالات محمد العماري، اسماعين العماري، عبد الحميد جوادي، محمد تواتي، خالد نزّار والعربي بلخير. أرجع إلى مقال لعليوي عن ردود أفعال الجيش الجزائري على المجازر:

M. Lalioui, 'Reactions of the Algerian Army to the Massacres', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 471-509

يعتبر التدريب العسكري الفرنسي مجرد تَكَيُّف اجتماعي يَهدم امتثال الضابط مع مجتمعه ويرسِّخ مكانه روابط وولاءات تتمحور حول التنظيم العسكرية فقط. هذا التدريب يُشكِّل بقوة رؤيتهم للمجتمع الجزائري وقيمه، ويُقولِب تصوّرهم لدورهم السياسي وممارستهم السياسية، وخاصة موقفهم من السلطات المدنية.

يركز التدريب العسكري الفرنسي للجزائريين، منذ العهد الاستعماري وبعد الاستقلال خاصة منذ 1992، على *التحكم الداخلي*، وهذا يشجع الميول إلى التدخل في الشؤون السياسية الداخلية. ويعتبر هذا التوجيه الإيديولوجي، المعروف بـ«إيديولوجية الأمن القومي»[ث]، امتدادا لمفهوم الحرب الشاملة والحرب اللاّتقليدية لمسألة الأمن الداخلي. وترسِّخ إيديولوجية «الأمن القومي»:

- الاعتقاد بأن «الشعب أسطورة» وأن القِوى السياسية المدنية والاجتماعية التي تطالب بممارسة السيادة الشعبية و/أو بتوزيع عادل للثروة الوطنية هي قوى مخرِّبة ومهددة لـ«الأمن القومي»؛
- الاعتقاد بأن الجيش هو أسلم هيئة في الأمة وأكثرها تماسكاً، وأن تدخلاته في الحكومة، الاقتصاد، العلاقات الدولية، الأحزاب السياسية، الجمعيات الاجتماعية، النقابات العمالية، الشؤون العائلية، المساجد والإعلام هي ضرورية لحماية «الأمن القومي»؛
- التركيز على السلطة القسرية المبنية على القوة العسكرية؛
- محاكاة المذاهب والتقنيات الاستعمارية الفرنسية للتحكم في السكان.

فإذا كانت هذه الإيديولوجية توضِّح إدراك الجنرالات بأن فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ (ج.إ.إ) في الانتخابات التشريعية لديسمبر 1991 هو تهديد مميت لـ«الأمن القومي» (يعني للحزب العسكري وامتيازاته في الحقيقة)، فإن ما يُفسر أشكال الإرهاب التي صنعها ووظفها الجنرالات هي الاستراتيجية المضادة للثورة.[ج] ولا يعتبر ما يجري في الجزائر – لجنرال مدرب على الاستراتيجية المضادة للثورة – «حرب أهلية» أو «مأساة وطنية» أو «فتنة» أو

[ث] تعتبر إيديولوجيا لأنها تمنح الضباط مجموعةً من البواعث تُكيِّف سلوكهم وسيرتهم الحربية. راجع

Association Internationale Contre la Torture, *Un Continent Torturé*, Pierre-Marcel Favre, Lausanne 1984; E. E. Azar and C.-I. Moon, *National Security in the Third World*, Edward Elgar Publishing, Hants 1988.

[ج] بالفرنسية تسمى stratégie contre-insurrectionnelle وبالإنكليزية counterinsurgency strategy.

«أزمة حقوق الإنسان» بمقدار ما هو نزاع واطئ الشدة، محدود ومتطاول، تكون فيه النشاطات العسكرية مرتبطة باعتبارات سياسية ونفسية–اجتماعية لتخويف السكان المدنيين والتحكم فيهم.[6]

تَصِفُ الاستراتيجية الفرنسية المضادة للثورة مجموعة من المبادئ الاستراتيجية لمحاربة الثائرين (ثائرين ينتشرون و«يتحركون كالسمك في الماء» وسط السكان المدنيين، فينظمونهم ويديرونهم ويُسيِّسونهم ويحمونهم، مقابل تزويد المتمردين بالمجنّدين والمؤونة والاستخبارات والدعم السياسي والمعنوي).[7] فالمبدأ الاستراتيجي المتعلق بتسليط الرعب على السكان المدنيين يُسمى «التجنيد-المضاد للسكان»[ح].[8]

ويطبق هذا المبدأ الاستراتيجي حسب برنامج «تدمير–بناء» (destruction-construction). ويستلزم جزء التدمير تحييد أو شلّ التنظيم والنفوذ التجنيدي للثائرين، بينما يقتضي جزء البناء «تنظيماً–مضاداً للجماهير»[خ] بمعنى عزلهم الجسدي والسياسي عن الثوار ثم قلبهم إلى حصن منيع لحماية النظام القائم.[9] ويطبق هذا المذهب الاستراتيجي عبر عدة خطط يقتضي معظمها تسليط رعب شديد – واستغلال التهديد بالرعب – لإحداث الانقلاب الموصوف في السلوك السياسي للسكان المستهدفين.

2.2. السجن السياسي

عندما أدت الانتخابات التشريعية لديسمبر 1991 إلى فوز الج.إ.إ بأغلبية الأصوات في الجولة الأولى، أوقف الجيش المسار الانتخابي وأقال الرئيس الشاذلي من السلطة، وأسّس مجلساً أعلى للدولة مكانه. وألقي القبض على عشرات الآلاف من المواطنين الذين تم زجهم تعسفاً في محتشدات عبر الصحراء.[د]

وقد استهدفت الاعتقالات قيادة الج.إ.إ والمنتخبين في مجلس النواب ورؤساء البلديات ومنتخبين ومسؤولين في الدوائر والولايات، وأعضاء وأنصار الج.إ.إ. وأعقبت هذه الاعتقالات بحظر الج.إ.إ. وطرد مُمَثِلِيهَا من مناصبهم، وحلّ الجمعيات شبه السياسية كالنقابة الإسلامية للعمال والهيئات المهنية واتحادات الطلبة وجمعيات النشاط الاجتماعي

ح بالفرنسية تسمى contre-mobilisation وبالإنكليزية counter-mobilisation.

خ بالفرنسية تسمى contre-organisation وبالإنكليزية counter-organisation.

د بعد الإعلان عن حالة الطوارئ بتاريخ 9 فبراير 1992، بلغ عدد المعتقلين 17000 حسب إحصائيات الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان بينما قدرت الجبهة الإسلامية للإنقاذ عددهم بـ30000 معتقل.

والخيري، وفصل المتعاطفين مع الج.إ.إ من الجيش والشرطة والإدارة العامة والعدالة والنقابات العمالية والإعلام والجامعات.[10] شكلت هذه الاعتقالات والإجراءات جزءا من شق التدمير في برنامج «تدمير–بناء» للحرب المضادة للثورة.

ولّدت الطبيعة التعسفية والجائرة لهذا العقاب الخوف والخشية في صفوف القِوى السياسية المعارضة للجنرالات، كما أضرمت القلق واختلال الأمن في أوساط الشعب. لم تبق مؤسسة أو قوانين تحمي حقوق المواطن من سلطة الجنرالات، وصار التهديد بسلب حرية المواطن كالسيف المسلط على رقاب الناس. وأدى سوء المعاملة والقسوة تجاه المساجين السياسيين[11] — كانت في معظم الأحيان على شكل التعذيب والتقتيل عبر المجازر كالتي حدثت في سجني برواقية[12] وسركاجي[13] — إلى تزايد حدة القلق الدائم لدى المعتقلين السياسيين وعائلاتهم وتصاعد شدة الخوف لدى المجتمع ككل.

3.2. التعذيب

التعذيب هو اعتداء مكثّف ومتواصل على الفرد. وتنتج الاعتداءات الجسدية[ذ] المباشرة وتقنيات التعذيب النفسي[ر] رعباً شديدا وصدمة نفسية. يصف الناجون من زنزانات الجنرالات تجربة التعذيب بأنها «عالم آخر من الهول» و«الرعب».[14]

ظاهريا يبدو وكأن التعذيب يسعى إلى الحصول، عن طريق الاعتراف، على معلومات تتعلق بالتنظيمات الثائرة. إن الاستراتيجية المضادة للثورة تؤكد على «الأهمية الاستراتيجية للاستخبارات» لتفكيك وهدم الثورة؛ فـ«بدون تعذيب تكون الحرب المضادة للثورة مستحيلة.»[15] هكذا يبرِّر جنرالات الجزائر ممارسة التعذيب بغية تدمير المنظمات السياسية والاجتماعية التابعة للج.إ.إ في المدن والجماعات الثائرة في الأرياف. وبعبارة أخرى، يمارس التعذيب بموافقة السلطات العليا وسبق تصميمها في مئات مراكز التعذيب: مراكز الشرطة، مقرّات الدرك، ثكنات الجيش، مراكز وبنايات سرية تابعة للمخابرات (مديرية الاستخبارات والأمن — م.إ.أ)[ز]، مراكز للمليشيات وبعض السجون. إن إدارة هذا الجهاز المنظّم والمؤسساتي للتعذيب يرتكز على استيراد أحدث العتاد وتقنيات التعذيب المتطورة،

[ذ] مثلا الضرب، الصعق الكهربائي، الخنق، التعليق، الحرق والاغتصاب، الخ.

[ر] تحتوي هذه التقنيات على التجريد الحسّي، الحرمان من النوم، تهديد الضّحية أو أقاربه، ومعاينة أو سماع آخرين (مساجين أو أقارب) وهم يعذّبون، الخ.

[ز] بالفرنسية تسمى Direction du Renseignement et de la Sécurité (DRS).

وكذلك على توظيف عدد متزايد من الجلادين والحراس والموظفين والسائقين والأطباء والخبراء في «العلاقات العامة لحقوق الإنسان» وسلك من القضاة.[16]

ورغم أن القصد الظاهر من التعذيب هو انتزاع المعلومات و/أو قلب الضحية إلى عميل للجهاز القمعي، إلا أن الغرض السياسي الحقيقي لهذه الممارسة هو تدمير الهوية السياسية للضحية ومحق ذاته كإنسان.[س] ويهدف الاعتداء النفسي والجسدي إلى تحطيم إرادة واعتقادات وولاءات المعذَّب وروابطه العاطفية، أي يعني القضاء عليه ككائن سياسي واجتماعي.

ويستهدف هذا التدمير الفردي ما هو أوسع من الفرد: المجتمع ككل. ينتشر الخوف من التعذيب في المجتمع عبر المشاهد الوحشية المتَعمَّدة والإهانة التي ترافق التفتيشات والاعتقالات داخل البيوت[17]، والأضرار الدائمة في أجساد وعقول الناجين التي تؤثر على المجتمع وكأنها صور إخبارية، وكذلك عبر تقارير منظمات حقوق الإنسان التي تكشف التعذيب وسط خلفية من الاستنكارات الحكومية.

تشعر شرائح المجتمع التي تتماثل مباشرة مع الضحايا بالتهديد بالضرر الجسدي والنفسي لأنها تدرك أن هؤلاء الضحايا ليسوا مجرد أفراد وإنما هم يمثلون أوضاعها وطموحاتها الاجتماعية والسياسية. فهم يدركون أن رسالة التهديد الموجهة إليهم مفادها أن «التخلي عن القضية والمعتقدات هو السبيل الواحد لتفادي العقاب.» وحتى الشرائح الاجتماعية التي لا تتماثل مع الضحايا تشعر هي أيضاً بالقلق والكبح نتيجة إدراكها انعدام المؤسسة أو القانون الذي يمكنه حمايتها من قدرة الجنرالات[ش] على انتهاك أمنها الشخصي والاعتداء على كيانها الأساسي.

[س] لاحظ ويليام إيان ميلار (William Ian Miller) ما يلي: «يعرف الجلاّدون أن ضحاياهم بشر... ولهذا يعذبونهم بغية إظهارهم على أنهم ليسوا في الطبيعة التي يعرفونهم فيها. لا توجد إثارة في إجبار فأر على التصرّف كفأر. الإثارة تكمن في إجبار الإنسان على التصرّف كفأر. والإنسان الذي يتصرَّف كفأر يُبرِّر تعذيبه لسببين متناقضين: لأنه يهين إنسانيته بالتصرّف كفأر، ولأنه يدّعي الإنسانية في آن واحد، وهذه وقاحة شائنة ومتكبرة نسْبةً للفأر.» راجع كتاب

William Ian Miller, Humiliation, and Other Essays on Honor, Social Discomfort, and Violence, Cornell University Press, Ithaca 1993, p. 166.

[ش] تعلّم هؤلاء الجنرالات الأهمية الاستراتيجية لـ «العمل المخابراتي» و«أساليب جمع الاستخبارات» في الحرب المضادة للثورة عن خبير التعذيب الفرنسي العقيد روجى تْرانكيي (Roger Trinquier) مساعد العقيد ماسو (Massu) في معركة الجزائر العاصمة. في كتابه *الحرب الحديثة* (La guerre moderne) عن كيفية محاربة المجاهدين الجزائريين يقول تْرانكيي: «يوجد في شارع ما مائة شخص. نختار من بينهم أربعين. ضمن هذا العدد يوجد ثلاثة أو أربعة أشخاص يعرفون أمورا ولهذا نخضع الأربعين للتعذيب، وعلى كل حال هذه الطريقة تولد الخوف وتزوّدنا بالمعلومات.» راجع Roger Trinquier, *La Guerre Moderne,* La Table Ronde, Paris 1961.

4.2. الإخفاء القسري

الإخفاء القسري هو خطْف غير قانوني للأشخاص، من طرف موظفي الدولة أو أفراد يعملون بموافقة أو تواطؤ الدولة، لأغراض تهديدية وقمعية تنتهك حقوق الإنسان الأساسية (في غالب الأحيان بغية التعذيب، إساءة المعاملة والقتل)، وتخفي السلطات العامة مصير الضَحية وتنكر تورطها في الخطْف. يصف هندي من هنود المايا في الغواتيمالا (دولة مشهورة عالميا بتوظيفها للإخفاء القسري كسلاح للإرعاب) هذه الممارسة الإرهابية قائلا: «وكأنهم أحرقوا شعرة. لأنه لا يبقى شيء حتى الرماد من حرق شعرة: لا شيء! لا شيء!»[18]

قُدِّر حجم الإخفاءات في الجزائر بـ12 آلاف،[19] و19 آلاف،[20] و22 آلاف[21] من طرف محامي الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، أما عبد العزيز بوتفليقة فقد أدّعى أن العدد هو 10 آلاف.[22] وفي دراسة إحصائية قامت بها مجموعة عمل تابعة للأمم المتحدة، على أساس عيِّنة تتكون من 477 حالة إخفاء، وجد أن معظم الوقائع دارت بين 1994 و1996 إلا أنها ما زالت مستمرة إلى يومنا هذا ولو بدرجة أخّف.[23] وجاء ثلاثة أرباع الإخفاءات في أعقاب اعتقالات في البيوت أو في العمل بينما وقع الخطف في ربع الحالات في الشارع.[24] ووقعت أربعة أخماس الاختطافات تحت عَرْض عمومي للقوة من طرف «أجهزة الأمن» (شرطة، درك، جيش ومخابرات\م.إ.أ).[25]

من الواضح أنه لا يستطيع التدبير لهذا العدد الكبير من الإخفاءات سوى جهاز مُدار من طرف دولة: ترتيب مِئات الحملات لتنفيذ الاختطاف، بناء مراكز سرية لإيواء المخطوفين، تدريب وتشغيل موظفين لتزويدها ولتعذيب المخطوفين، حفر القبور للدفن السري، توفير السائقين وتنظيم التعاون والتنسيق مع الأطباء ورجال القضاء الذين كانت لهم صلة بالضحايا.

هناك عِدَّة دوافع لتوظيف الإخفاء القسري كتقنية للإرهاب.[ص] إن خَطْف الضحايا يحرمهم من تدخل أو مساعدة القضاء أثناء حجزهم تحت قبضة الجيش.[26] ويساعد

[ص] تشرح اللجنة المستقلة للقضايا الإنسانية الدوَّلية (ICIHI) المعنى الجوهري للإخفاء القسري كتقنية للإرهاب السياسي قائلة: «لماذا الاهتمام بتبريرات قد تتعرض للتفنيد أو بمحاكمات سياسية علنية أو بإعدامات عامّة؟ لماذا التعرّض لإدانة المجتمع الدوّلي؟ لماذا تحمّل عبء سجناء سياسيين يثيرون التعاطف أو إعدامات تؤجج نيران المعارضة وتضفي عليها وميض الشهادة؟ فتنظيم إخفاءٌ قسري هو حلٌ أكثر تطورا بالمقارنة. فهو سريع ولا يترك أي أثر ويمكن للسلطات أن تزعم أن أيديها نظيفة. فوسيلة الإرهاب الأكثر فعالية هي تصميم ضربات بدون تقديم إيضاحات لها. وبهذا المعنى تعدّ ممارسة الإخفاءات ذروة الاستبداد — وهو استبداد مكتوم يدمّر قواعد المجتمع في حد ذاته.» راجع

اختفاءهم على إبقاء التظاهر باستواء الأوضاع كما يعوق تجنيد الرأي العام الدُوَّلي.[27] إن رؤية جثث الضحايا تغذي المعارضة بالشهداء والدّافع الروحي وهدف للثأر، في حين أن إخفاءها يُضعِف المعارضة ويُربكها. وترتكز كذلك تقنية الإرهاب هذه على اعتبارات متعلقة بالحكم التاريخي على الجيش ومستقبله السياسي: فبدون جثث لا يمكن مقاضاة الجنرالات في المستقبل، ولا موتى يخلّدون، ولا كتابة تقرأ على شواهد القبور.[28]

زيادة على الهول الذي يصيب الضحايا، يخلف سلاح الإخفاء القسري خوفاً وضرراً نفسياً لدى أهالي الضحايا وشرائح المجتمع التي تتماثل مع الضحايا. وتعيش عائلات المختطفين معاناة لا نهاية لها نتيجة الغموض والخوف الشديدين على مصير فلذات أكبادها. وتنتاب هذه العائلات أفكار مُمزِّقة بشأن تعذيب أو قتل ذويها. وتثير وقائع الاختطاف وتفتيش البيوت لدى أعضاء العائلة الشعور بالخطر والوصم في مجتمع تتفشى فيه الدعاية الحربية للجنرالات أكثر فأكثر. كما يشعر الأطفال بالجروحية والانهزام من جرّاء مشاهدة عجز آبائهم أمام الخطر وعزلتهم داخل المجتمع.[29]

تنشر الطبيعة السرية والمُبْهِمَة للإخفاءات الرعب في قلب المجتمع بتحويل فرضية تعذيب أو قتل المختفي إلى قلق ينتاب الأقارب والأصدقاء والجيران والزملاء، الذين يظل لديهم المختفي جرحاً مفتوحاً لا يندمل أبداً.

5.2. الإعدامات بدون محاكمة

تغرس الإخفاءات في أعضاء العائلات والمجتمع الخوف *من المجهول*، أي الشعور بالتعرض لتهديد وشيك الوقوع تُجهل طبيعته الحقيقية ولحظة وقوعه، كالخوف من «الغرفة المظلمة» أيام الطفولة.[30] لكن الإعدامات بدون محاكمة، على شكل القتل العلني أو عرض الجثث المشوَّهة في الساحات الشعبية، تغرس الخوف من المعلوم، وهو التنبؤ بأذى معروف، أي خوف من نوع «عض الكلب» في سياق التجارب الطفولية.[31]

صرّح محمد طاهري عضو الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان أن «الإعدامات بدون محاكمة تعد بالآلاف خاصة بين 1994 و1995.»[32] ويجهل إلى حد الآن الحجم

Independent Commission on International Humanitarian Issues (ICIHI), *Disappeared !*, Zed Books, London 1986, p. 39.

الحقيقي للإعدامات خارج نطاق القانون[ض] ولا تزال هذه الممارسة الإرهابية مستمرة إلى يومنا هذا ولو بنشاط أخّف من ذلك الذي ميّز الفترة ما بين 1994 و1996. وتتوفر شهادات مفصّلة عن القوات الخاصة، والجيش، والدرك، والشرطة والمليشيات، وهي تعدم المواطنين علنيا أو هي ترمي جثث مشوهة في الساحات العمومية من عربات أو طائرات مروحية.[33]

يتمثل رد الفعل الفوري للعائلات عند سماعها خبر فقدان القريب في الصدمة، والحزن، والغضب الشديد على الظلم، وكذلك في الخوف المشِّل. وفي غالب الأحيان لا تستطيع العائلات أن تزيل الجثث من الساحات الشعبية (خوفاً من انتقام «قوات الأمن») أو أن تقوم بمراسم التشييع والدّفن وبالمآتم. وغالباً ما تمتنع العائلات عن إظهار حزنها علانية خوفاً من الوَصْم الاجتماعي الناتج عن تعاليق الإعلام الازدرائية عن الموتى وعائلاتهم.

يتمثل أثر الإعدامات بدون محاكمة وعرض الجثث المشوهة على المجتمع في الرعب إذ تنقل الأجساد المذبوحة والجثث المبتورة عدة رسائل: «الجنرالات كليي القدرة»، «لا جدوى من مقاومة إرادة الجنرالات»، «كلفة معارضة الجنرالات هي الموت». بعبارة جوديث زور (Judith Zur)، «تُشكل الأعضاء الحسية هدفا مشتركاً للاعتداء الرمزي والفعلي بحيث تقطع الآذان والألسنة، وتنقر أو تحرق الأعين. وما وراء هذه الرسالة (meta-message) قوي بحيث يعتدي على كل الحواس تاركاً المجتمع بلا "حاسة" وبدون قدرة على الإدراك والتفكير والنقد و — أهم من ذلك — تسمية المجرم.»[34]

6.2. المجازر

رغم أن وقوع المجازر المتفرّقة يرجع إلى عام 1994 إلاّ أنّ ظاهرة المجازر اسْتَوطَنت وترسّخت ابتداءً من ربيع عام 1996 بعد مرور عدة أشهر من الدحر النهائي لأنشطة الثائرين.[35] فمنذ ذلك الحين وأمواج التقتيل الجماعي، التي يتراوح ضحاياها ما بين عشرة وعدة مئات، تتصاعد وتنخفض تناوبياً.[36] ظهرت على الأقل 8 أمواج من المجازر ضمن حملة التقتيل الجماعي إلى غاية ديسمبر 1998، وسُجّلت الذروتان الأكثر شدة في نشاط المجازر في خريف 1997 ويناير 1998.[37]

ض صرّح أحمد أويحيا بأن عدّد القتلى منذ 1992 بلغ 26536 بينما أعلن اللواء العماري عن 40 آلاف وعبد العزيز بوتفليقة 100 آلاف وقدّم عبد النور علي-يحيا عدد 120 آلاف، أما الحركة الجزائرية للضباط الأحرار فقد قدّرت ذلك بـ 170 آلاف.

تتمركز المجازر خصوصاً في وسط البلاد، في الشمال، لا سِيَّما في ولايات البليدة والمدية والجزائر.[38] وانتشرت حملات الرعب غرباً بينما بقي شرق وجنوب البلاد معافين تقريباً منها.[39] تشير الجغرافيا العسكرية للمجازر إلى أن جل المجازر وقعت بالمنطقتين العسكرية الأولى والثانية.[40] وبينما بقي الجنوب، بحقوله النفطية والغازية الغنية، خارج نطاق دائرة التقتيل الجماعي، تحصد آلة الموت يومياً سكان المناطق الأخرى، خاصة بالنواحي الفقيرة البعيدة عن آبار النفط حيث تنعدم أبسط مقومات الحماية والأمن.[41] تُظْهِر الجغرافيا السياسية للمجازر أن درجة اضطحاء[ط] الولايات تتناسب طَرْداً مع ولائها الانتخابي للج.إ.إ، وأنها تتناسب عكساً مع ولائها الانتخابي لجبهة التحرير الوطني.[42] بعبارة أخرى، فإن القاعدة الاجتماعية للج.إ.إ. هي أشد اضطحاءً، وهذا الواقع يعبر عنه الباحث السياسي الهواري عدي بـ«التطهير الانتخابي».[43]

أظهرت دراسة آيت العربي وزملائه أن عدد القتلى الذين ذهبوا ضحية للمجازر التي اقترفت ما بين 1992 و1998 بلغ 10758 قتيلا، إلا أن هذا العدد لا يمثل سوى حداً أدنى، وذلك لأن الأرقام التي تنشر بالصحافة، والتي اعتمدت عليها هذه الدراسة، تقل بكثير عن الأرقام الحقيقية.[44] اكتشفت الدراسة أيضا أن ثلث الضحايا هم من الصبيان وخمسهم من النساء وثلثهم من الإناث وثلثيهم أقارب فيما بينهم.[45] ويُنتقى الضحايا بغض النظر عن أية تهمة توجّه إليهم ويُقتلون عمداً بالرغم من عجزهم على إيذاء المهاجمين.[46]

طبيعة هذه المجازر لا تمنحهم صفة «الإبادة الجماعية» (genocide) حسب القانون الجنائي الدُّوَلي[47] ولكنها تُضْفِي عليهم نعت الإبادة الجماعية كما يعرفها علم الاجتماع[48] أو نعت «المجازر الإبادية»[49] (genocidal massacres) كما يعرفها كوپر (Kuper) ، أو نعت «الإبادة الجماعية حسب الانتماء السياسي»[50] (politicide) كما يعرفها هرف (Harff) وقر (Gurr).

تبدو المجازر وكأنها عشوائية أو انفجارات صُدْفَوية من عنف سادي وعَدَميّ، ولكنها في الحقيقة سلاح دقيق للحرب المضادة للثورة يوظف لإحداث ردود أفعال سياسية محدَّدة.

[ط] الاضطحاء يدل على مفهوم victimisation أي تحويل شخص (أو مجموعة أشخاص) إلى ضحية (أو ضحايا). والاضطحاء اسم منشق من الفعل اضطحى. اضطحى الشيء أي جعل منه ضحية وهو على وزن امتطى الدابة أي جعل منها مطية، واهتدى الشيء أي جعل منه هدية، واهتدى الفتاة أي زفها إلى زوجها وجعل منها هدية (أي عروسا)، وقد قُلبت التاء طاء لتيسير النطق.

ومن مقاصد المجازر في الأرياف كثيفة السكان: أ) عزل الثائرين من السكان سياسياً وجسديا،؛ ب) تنظيم–مضاد للسكان المستهدفين في إطار قوات شبه عسكرية.[ظ] وتلعب المجازر دور المهماز الذي ينخس السكان المضطحين للانخراط في الميليشيات.[51] ويلجأ الجنرالات إلى وحدات الجهاد–المضاد (المعروفة باسم «الجماعة الإسلامية المسلحة») وفيالق الموت ووحدات للجيش بتمويه إسلاموي وبعض فرق الميليشيات لاقتراف المجازر.[52] وتؤثر المجازر على سكان المناطق المستهدفة بتأجيج الشعور بالذعر والارتباك والعزلة والتعرض للخطر. ويستخدم الجنرالات دعاية مكثفة تَتّهِمُ الثائرين وتَعْرِضُ أسلحة الدولة تلبيةً لمتطلبات الأمن المفتعلة سِراً، مما يقلب الشعب ضد الثوار ويهمز المواطنين على حمل السلاح والالتحاق بالوحدات شبه العسكرية التي تنشط تحت إشراف الجيش.[53] وهكذا «يُحْرِم السمك من الماء» أو — بصفة أدّق — «يُجرَّد الماء من السمك.»

وأما في المناطق الريفية قليلة السكان تحت سيطرة الثوار فيلجأ الجنرالات إلى المجازر بغرض *إزاحة* أهاليها عنها وإرغامهم على *الاحتشاد والتجّمع* في قرى — تُعْرف بالقرى الاستراتيجية (centres de regroupement)[ع] — تَسهل السيطرة عليها، أو في بلدات ومدن مجاورة يتيسر التحكّم فيها.[54] وتختلف هذه الحالة من حالة المجازر في الأرياف الكثيفة السكان إذ يكون الهدف فيها هو قلب الولاء *بدون تهجير* السكان.[غ]

ويشعر السكان القاطنون في المناطق المستهدفة أو بجوارها بأن اضطحاءهم محتمل ووشيك، وأن جروحيتهم ليس لها حماية. ويولد هذا الإدراك رعباً جماعياً، وعندما تطرأ بالفعل حالة خطيرة فإنها تسبِّب ذعراً جماعياً، أي ردّ فعل تلقائياً ومضطرباً لدى السكان. في خريف 1997 على سبيل المثال تحدّثت تقارير عديدة عن «هُواس المجازر الذي استولى على الجزائر العاصمة»[55] إذ غادر سكان ضواحي الجزائر العاصمة مساكنهم ولجؤوا إلى بيوت أصدقائهم أو ناموا في الساحات العمومية. لقد أثارت إشاعات وإنذارات خاطئة مشاهد حزينة من الهلع والفزع.

[ظ] بالإضافة إلى الفصل الجسدي والسياسي للثوار عن الشعب، شكّل تسليح السكان «طريقة قمعية رخيصة» لمساعدة القوات النظامية المرهقة المكوّنة من 150 آلاف عسكري والتقليل من خسائرها. وقام كذلك الجنرالات «بخصخصة الحرب» لتغطية وتفادي مسؤولية الدولة المباشرة في جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية باستعمال قوات غير نظامية موالية.

[ع] بالإنكليزية تسمى strategic hamlets.

[غ] يُسهِّل الفصل الجسدي والسياسي للثوار عن القرويين اقتفاء أثر الثائرين واسترجاع التحكم الإقليمي في المناطق النائية التي انسحب منها النظام تكتيكياً في بداية الحرب. كما يقوم بتدمير التنظيم السياسي–الإداري للثوار داخل الجماهير بطريقة تمنع إعادة تجدُّده.

وأدى الخوف والشعور الفرد بالعجز إلى تنظيم مجموعات خاصة للدفاع الذاتي (أي مستقلة عن السلطة) في عدة أحياء من ضواحي المدن وفي مختلف القرى.[56] وأما بالغ الأثر لأمواج الإرهاب فكان إرغام سكان الأحياء المضطحية بالالتحاق بصفوف الميليشيات شبه العسكرية أو النزوح إلى البلدات والمدن الأكثر أماناً.[57]

7.2. دعاية الحرب المضادة للثورة

إن دعاية الحرب المضادة للثورة هي عملية مخططة لها سلفا، نظامية ومنسقة مركزياً، تتناول بالرموز[ف] قصد إحداث أحاسيس وآراء ومواقف وسلوكات لدى شرائح واسعة من المجتمع تتطابق مع الأهداف الحربية للجنرالات ومصالحهم.

توجد وحدتان لصياغة مضمون الدعاية الحربية وهما قسم الحرب النفسية التابع للاستخبارات العسكرية (م.إ.أ) و«وحدة إعلامية» مشتركة بين الوزارات ومتعددة الاختصاصات مقرها في وزارة الداخلية.[58] تقرر هاتان الوحدتان ما يقال أو يطبع أو يعرض أو يفعل، ولمن وكيف ومتى وبأي تردّد. وتحتكر هاتان الوحدتان صناعة وتغليف وتحرير وكذلك نشر الأخبار المتعلقة بالأمن. وتوظف كذلك التلفزة، التي توجد تحت رقابة الدولة، لخدمة الأهداف المذكورة آنفا. ويوظّف كذلك إعلام القطاع الخاص والصحافة الخاصة، التي تمتلكها عدة فئات من الجنرالات، كذراع إضافي للقطاع العمومي يلعب دور الحزام الناقل للأخبار المصنوعة والمغلّفة في مخابر الاستخبارات العسكرية (م.إ.أ). وقد تم في منشورات مختلفة توثيق كامل وتحليل للأدوات والآليات المختلفة – يعني الترسانة القانونية، احتكار المطابع والتزويد بالورق والإشهار، التعطيل عن الشغل، الرقابة، المضايقات والقتل – التي تتحكم في هذه المنظومة وتراقب أو تقمع الصحافة المعارضة أو الاستقصائية.[59]

تستهدف الدعاية الشعب عبر إثارة قضايا ومواضيع تهدف إلى غرس الخوف واستغلاله. فكانت الج.إ.إ وشرائح المجتمع التي تتعاطف مع مشروعها تنعت بـ«الأصولية»، «التعصب»، «التطرف» و«الفاشية» قبل انقلاب يناير 1992. أما بعد ذلك ومع المبدأ في تطبيق استراتيجية الحرب المضادة للثورة، تغيرت النعوت إلى «الإرهاب»، «الجريمة»، «النازية»، «الهمجية» و«الخمير الأخضر». ويهدف تصنيع وغرس هذه الصور الاجتماعية

[ف] يتم التناور بالرموز من خلال الصحافة والتلفزة والإذاعة والمساجد والخطب الرسمية والإعلانات والأغاني والأفلام والروايات والمسرحيات والمناشير والبرامج الهجائية والإشاعات.

للخوف والشيطنة إلى احتواء الثوار سياسياً وتثبيت حكم الجنرالات كحصن منيع ضد «الخطر الأخضر»، وكذا الترويج للإلحاح في استئصال هذا الخطر بذريعة أخلاقية.[60]

تلجأ دعاية الجنرالات في خطابها إلى استعمال المصطلحات الحيوانية بحيث ينعت الثائرون وكذلك القاعدة الاجتماعية للج.إ.إ. بـ«فئران موبوءة»، و«الكلاب المصابة بالطاعون»، و«الهوام»، «والضباع»، و«الزواحف»، و«الهِدْرَة»،[ق] «والرتيلات» و«الحشرات».[61] يناور هذا الخطاب — وهو خطاب يَرِدُ في معظم الإبادات الجماعية والمنظومات لتدريب الجلاّدين[62] — بالإقصاء الرمزي مستعملا الخوف والهلع والرفض المستحوذ للآخر، كما ينشر ويبرِّر دوافع قتل الإنسان.

وتوظف أيضاً الدعاية الحربية خطاب التعفّن حيث يمثل الثوار والقاعدة الاجتماعية للج.إ.إ كمواقع رمزية للتلوث بنعتهم مثلا بـ«الشحّاذين»، «الزبالين»، «المتعفّنين» و«النّتنين»، ويصور الإسلامي أيضاً كحامل اجتماعي للأمراض (مثلا «الأصولية والإيدز» و«اللحاء ومرض السّل»).[63] يغرس هذا الخطاب في عقول الناس الخوف من التلوث والعدوى من مجاورة الثائرين وأنصارهم، كما يبرّر المماثل السياسي–العسكري للعلاج: «وَصْفة الاستئصال».[64]

يتحدث الجنرالات عن الاستئصال ويجهرون باستئصاليتهم بلا خجل لأن مشروع الإبادة الذي يشرفون عليه تمت صياغته في قالب أخلاقي وكأنه «تأدية مشرّفة للواجب.» وكما يقول مزيان الشريف وزير الداخلية: «هل يعتني البستاني بالأعشاب الضارة؟ كلاّ بل يستأصلها بكل بساطة! فالإرهابيون مثل نبتة السوء!»[65] وهذا الخطاب يتطابق بطريقة مدهشة مع كتابات الطغم العسكرية في لأرجنتين، والغواتيمالا، والشيلي وإندونيسيا.[ك]

إن تواتر هذه الدعاية الحربية طوال سنوات وتوسيعها التدريجي لتعريف العدو ليشمل شرائح أوسع فأوسع من المجتمع قد أدّيا إلى غرس شعور الذنب بالمشاركة في المجتمع كله

ق أفعوان خُرافيّ ذو تسعة رؤوس تنمو كلما قطعت.

ك فمثلا في تيمور الشرقية يتحدث ضباط المجموعة العسكرية الإندونيسية المكلّفة بعمليات الحرب المضادة للثورة عن «تومباس كِلور» (*tumpas kelor*) وهي عبارة تعني «استئصال الجذور» ويعاملون السكان وكأنهم وباء يتطلّب الاستئصال. يقول الجنود الإندونيسيون المسؤولون عن ارتكاب مجازر: «عندما تقوم بتنظيف حقلا ألا تقتل الأفاعي كباراً وصغاراً على حدّ سواء ؟» راجع:

G. J. Aditjondro, 'Ninjas, Nanggalas, Monuments, and Mossad Manuals: An Anthropology of Indonesian State Terror in East Timor', in J. A. Sluka (ed.), *Death Squad: The Anthropology of State Terror*, University of Pennsylvania Press, Philadelphia 2000, p. 166; R. Falla, *Massacres in the Jungle, Ixcan, Guatemala, 1975-1982*, Westview Press, Oxford 1992.

قصد إخماد أية معارضة،[ل] كما أدّيا إلى تقوية الخوف والشك والهلع المولَّدين عبر الرسائل غير اللفظية للتعذيب وللإخفاءات وللمجازر ولمشاهد الدم وللجثث المبتورة، وللعائلات الممزقة وللقرى المحروقة. ولقد نما الرّعب إلى درجة أن عائلات المساجين والمعذبين والمختطفين وضحايا المجازر صاروا مهجورين من طرف الأصدقاء والأقارب الذين يخشون تهمة الذنب بالمشاركة.

أصبحت الجزائر وكأنها أصيبت بوباء أطلق قوى نابذة ضخمة لشتى أنواع الخوف.

3. بعض آثار إرهاب الدولة الجزائرية

في الجزء 1.3 نناقش الآثار السياسة للخوف. يخصّص الجزء 2.3 لتحليل الآثار الاجتماعية للخوف والجزء 3.3 للتأثيرات الفردية للإرهاب. أما كيفية مقاومة المجتمع لإرهاب الدولة فتعرض في الجزء 4.3.

1.3. الآثار السياسية للإرهاب

بينما تسبّب عنف الدولة في تدمير وتشتيت وإضعاف الج.إ.إ ومنظماتها شبه السياسية، إلاّ أنه لم يحقّق إلاّ نجاحاً محدودا في قلب الولاء والسلوك السياسي للسكان، أي في إحداث تجنيد–مضاد للشعب ضمن منظمات مضادة تساند نظام الحكم كما تقتضيه الاستراتيجية المضادة للثورة. وإذا نجح إرهاب الدولة في التجنيد–المضاد لسكان الريف ضمن منظمات مضادة *مسلّحة*، بحيث ارتفع عدد صفوف الميليشيات من عدة آلاف سنة 1995 إلى 250 آلاف شخصاً سنة 1998 وإلى 500 آلاف سنة 2000،[66] إلاّ أنه أخفق في التجنيد–المضاد للسكان ضمن منظمات مضادة *سياسية واجتماعية وثقافية* عميلة للعسكر. ولم تتمكن الطغمة العسكرية من هندسة بديل سياسي للج.إ.إ.

ومن أهم آثار سياسة الإرهاب هو خنق المعارضة السياسية. وإذا كانت هناك واجهة شكلية للتعددية الحزبية والمعارضة، لكن نتائج الانتخابات الحرّة التي جرت سنة 1990

[ل] مدّد الإعلام الخاضع للجيش وكذا الموظفون السامون المتواطئون مع الجنرالات دائرة تعريف العدو إلى أقصى درجة حتىّ أصبحت منظمة العفو الدوّلية تُنعت بـ«المنظمة الإرهابية» أو بـ«الجبهة الإسلامية للإنقاذ الثانية». أما اليومية الشيوعية لوماتن (*Le Matin*) فتطلق صفة «التلاميذ الإرهابيين» على التلاميذ الذين يترددون على دروس التربية الدّينية في المدارس. ولبعث روح الاستسلام في المجتمع يوجّه الإعلام المساند للجيش دعاية يركّز مضمونها على أن الإرهابي ليس فقط من يحمل القنبلة أو البندقية، بل قد يكون من المتعاطفين مع الثوار أو عضوا في الج.إ.إ أو مناصرا لها، أو ينتمي إلى عائلة ثائر ما أو من أقاربه، أو من الذين يبثون أفكارا ضد الحكم العسكري أو ضد هيمنة فرنسا أو ثقافتها وقيمها في الجزائر. راجع مقال إ. لطيف في الباب الثالث (المنظور الإعلامي) من هذا الكتاب.

وسنة 1991 أظهرت بكل وضوح أنّ الأحزاب المتواجدة على الساحة لا تتمتّع بقاعدة اجتماعية ذات بعد وطني، باستثناء جبهة القوى الاشتراكية وحزب جبهة التحرير الوطني. ومن المعلوم أن معظم قادة هذه الأحزاب يُنتقون من طرف العسكريين أو يشتغلون كعملاء لمديرية الاستخبارات والأمن. وأما تجريم المعارضة السياسية الحقيقية وتسليط العقوبات القاسية عليها من طرف الجيش فقد أدّيا إلى عرقلة النقد البناء للأوضاع السياسية والاقتصادية الرّاهنة.

ثم أن الخوف يضعف من قدرات المقاومة، حتى صار «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» يُنظر إليه كعمل بطولي عوض أن يكون أمراً ضرورياً، وتحولت المقولة الشعبية «حشيشة طالبة معيشة» إلى قدوة لدى الأوساط الشعبية. تقول هانا أرندت (Hannah Arendt) واصفة الجمادية السياسية تحت إرهاب الدولة:

> إن ممارسات الدوّل التسلّطية، كمعاقبة أعمال معينة للمقاومة وتفكيك المنظمات المشبوهة بالتحريض على العصيان، يمكن تشبيهها بعملية جراحية. وبالمقابل يمكن تشبيه عملية الإرعاب في شكلها المثالي بعملية تفاعل كيميائية إذ أن التكّتلات الاجتماعية المستقلة والجمعيات السياسية غير المرّخصة لها تميل إلى الذوبان في وسط يغلب عليه طابع الخوف الشديد. إضافة إلى ذلك، إن عملية الإرعاب تنشأ محيطاً عاطفياً يمنع أو يكبت بعض التفاعلات حيث لا تُبذل الجهود التي قد تمكّن بروز معارضة منظمة، ولا تُؤخذ الخطوات التي قد تقود إلى مجابهة مشغلي العنف. إذا لم يعزل الناس بطريقة استثنائية من تأثير هذه العملية القارضة، حرمهم حتما وجودهم في تلك البيئة من القدرة على المقاومة التي يتمتع بها طبيعيا أعضاء الأنظمة الأخرى.[67]

ولقد ثبّط إرهاب الدولة عزيمة معظم المواطنين عن التنظيم والمعارضة السياسية، كما أنّه أضعف المشاركة السياسية عامة، والمشاركة في الانتخابات خاصةً. فقد انخفض عدد الناخبين بانتظام منذ الانقلاب العسكري في سنة 1992. كما رافق كل الانتخابات الجزائرية، التي أجريت بعد الانقلاب، نمط إرهاب مشترك ومدهش تمثّل في أمواج من المجازر كانت تبلغ ذروتها أسبوعين أو ثلاثة قبل موعد الاقتراع، ثم تتراجع في يوم الانتخابات وترتفع من جديد أسبوعا بعد التصويت.[68] وبما أن الانتخابات أصبحت فترات للتنفّس بين أمواج متتالية من المجازر، أدى ذلك إلى تكييف السلوك الانتخابي للجزائريين على شكل محدّد. فعلى سبيل المثال صرّح مراد، وهو صاحب مقهى يقيم بالبليدة، بيوم فقط قبل الانتخابات التشريعية بتاريخ 5 يونيو 1997: «إن الانتخابات تعتبر دائما فترة نشعر فيها بأشد الأخطار. خيرُ الانتخابات أعجَلها! أما الانتخابات سواء المحلّية القادمة منها أو غيرها فهي مجرد عبث.»[69]

خلال الاستفتاء الدستوري لتاريخ 28 نوفمبر 1996 قال سعيد ذو الثمانين والمقيم بالجزائر العاصمة: «أنا أصوت لكي لا أتهم بالعداوة للوطن. لقد صوتت بنعم لكني لا أعلم ما الفائدة من ذلك.»[70] وفي الانتخابات المحلّية بتاريخ 23 أكتوبر 1997 قالت فرح، وهي معّلمة تبلغ من العمر 36 سنة وأم لثلاثة أطفال صوتت في حي شعبي بالقُبة في العاصمة: «أنا أصوت قبل كل شيء لصالح الأمن لكي لا يموت أولادي مذبوحين.»[71] ولأن توزيع الأصوات والولاء على المستوى المحلي يكون معروفا لدى السلطات بعد عمليات الاقتراع، فإن الناخبين يخشون تهمة الانتماء لبلديات ذات توجّه وولاء سياسي «خاطئ» ويخافون من العقاب المقابل لذلك، ألا هو المجازر المروعة. وهذا هو معنى «أُصَّوت لصالح الأمن» وهو فهم غريزي للجغرافية السياسية للإرهاب وللتّكلفة الأمنية للاختيارات السياسية.

2.3. الآثار الاجتماعية للإرهاب

يستلزم أي نظام اجتماعي حدّا أدنى من التعاون بين أعضائه وإلاّ تتشظّى وتتفكك الروابط نتيجةً لانعدام التضامن، والثقة، والاحترام، والتقيد بالقوانين، الخ.

إن إرهاب الدولة المسلّط بلا رحمة منذ 1992 قد أدّى إلى تذْرية خطيرة لنسيج المجتمع. واستهدف الجيش الخلّية العائلية لإدراكه أنّها تمثّل ميدانا للملجأ ولنقل المقاومة. والجزائر هي البلد الوحيد الذي تتحدث فيه السلطات والصحافة عن «العائلة الإرهابية» والذي لا يوفّر الحصانة لأي عضو من العائلة: الأم، الأب، الأجداد والأولاد. ولقد عُذّب الأباء والأمّهات وقتلوا أمام أعين الأبناء، وكذلك الأبناء أمام أعين الوالدين.[72] وأثناء تفتيش البيوت يشتم الأولاد والأباء ويعتدى عليهم دون تمييز. ولقد خُرّبت بيوت العائلات وتعّرضت للسّطو. وتَختطف وتغتال قوات الأمن الذكورَ من العائلات عندما لا تجد الشّخص المطارد في البيت.[73]

وتعرّض جيلان أو ثلاثة أجيال من العائلة الواحدة للإبادة،[74] ولكن غالباً ما يكون الأثر على العائلات على شكل فقدان مؤقت أو دائم لعضو من العائلة أو أكثر، ومضايقات مستمرة لها من طرف القوى القمعية، والفصل أو الترحيل القسري[م]، والنزاعات العائلية. وتفاقمت هذه المفاعيل بالحرمان الاقتصادي الناتج عن فقدان ذكور العائلات. وتأثرت النساء بصفة خاصّة بالإرهاق نتيجة تفاقم الأزمة العائلية بالفقر وبتثاقل

م غالبا ما تجبر العائلات المستهدفة ذكورها إلى الهروب إلى مناطق آمنة في الجزائر أو إلى الخارج.

المسؤوليات لمواجهة شتى أنواع الخسائر الناجمة وبالألم والحزن على فراق الأهالي وبالخوف من تكرار عملية الاضطهاد. وأدّت هذه الحالات في كثير من الأحيان إلى المزيد من الانهيار العائلي والتفكّك الكلّي للأسر.

وتعرضت كذلك العائلة إلى العنف الناتج عن استراتيجية الجيش لتنظيم فقدان الذاكرة الاجتماعية إذ يعتبر العسكر الطقوس التي تبقي على الذاكرة الجماعية ممارسات تشهد على جرائمهم وتديم المقاومة. واستهدف الجيش المراسيم الجنائزية الإسلامية لتشييع الموتى ولتعزية ومرافقة العائلات، كما عرقل مراسيم إحياء ذكرى الموتى. ولقد أُتلفت أو بُعثرت جثث الأموات عبر أنحاء الوطن ضمن سياسة مخطّطة لطمس هويتهم. وعِوَض أن يرد الجيش الجثث إلى العائلات لتدفن كما ينبغي، فإنه لجأ إلى دفنها سرّاً وبطريقة غير قانونية في قبور فردية أو جماعية في مقابر وحقول وآبار، أو رماها في الوديان والبحر.[75] ووضع الجيش عراقيل عدة أمام العائلات التي تريد سحب أمواتها من مستودعات الجثث أو فتح نعوشهم المختومة بالنحاس، وفي أغلب الأحيان يفرض الجيش غرامات ثقيلة على العائلات مقابل سحب جثث فلذات أكبادهم.[76]

وتقلص كثيرا حجم التجمعات والمسيرات الجنائزية لمشاركة ومواساة العائلات المنكوبة، لأن حضور مثل هذه المراسيم لتشييع الأشخاص الذين قتلوا على أيدي العسكر أو أعوانهم يعرّض المشاركين للاتهام بـ«الإرهابيين»، في حين تتنافس الصّحافة في اختراع الألقاب المهينة وإلصاقها بالأموات. وغالباً ما تتم عملية الدّفن تحت مراقبة الجيش وبحضور عدد قليل من الأقارب فقط. وشهدت المقابر الجزائرية تكاثراً للـ«مربّعات الإرهابية» والقبور الجماعية وكذلك الأضرحة المجهولة التي لا تحمل سوى علامة «X–Algérien» كدلالة على هوية الميت.[77] وفي بعض المقابر كمقبرة تمزقيدة بولاية المديّة حطم العساكر عَمْداً كل شواهد القبور التي تحمل عبارة «لا إله إلا الله» التي أقامتها عائلات الضحايا على قبور أبناءها.

وتعرضت كذلك المقابر إلى الهجوم بقنابل أثناء زيارات الأهالي لأمواتهم.[ن] إن المقابر مَوْضِعا للذاكرة الجماعية وأمكنة للترابط بين الأجيال إذ إن زيارة الأموات الموارين فيها

ن لإحصاءات هذا النوع من الهجوم راجع الهامش 35. مثال واحد: في هجوم بالقنابل على مقبرة بوركيكة بتاريخ 17 يونيو 1998 لقيت ثلاث نساء وطفلة في سّن العاشرة من عمرها حتفهن، حسب جريدة *Dernières Nouvelles d'Alsace* ليوم 19 يونيو 1998. وكما أوردته جريدة لاتريبون (La Tribune)، حسب شهود «جاءت تلك النساء إلى المقبرة في الصباح الباكر لزيارة قبر أحد أقاربهن توفي قبل ثلاثة أيّام [...] وكان أبا لإرهابي.» وأما حورية زويتن فقالت للصحافية ألاين قانلي (Elaine Ganley) خلال زيارتها لمقبرة قريبة من بن طلحة (في ولاية العاصمة) والتي فقدت

يسمح لفكرة المعارضة والمقاومة أن تنتقل من جيل إلى جيل. ولذلك فإن هجمات العسكر المثيرة للرّعب على المقابر، كباقي الأفعال لإعاقة المراسيم الجنائزية والتدخّل في حداد العائلات، تهدف إلى منع مداومة المقاومة وإلى هندسة فقدان الذاكرة الاجتماعية.

وأدّى إرهاب الدولة كذلك إلى تقلص التضامن الاجتماعي الذي يطبع عادة العلاقات بين العائلات والجيران. وأدّى فقدان الثقة والخوف من تلقي تهمة التعامل مع الإرهاب لأتفه الأسباب إلى جعل التضامن مع الأقارب والجيران محفوفاً بالمخاطر. ولقد بلغ هدم العائلة وضرب الأسانيد الاجتماعية حدوداً مأساوية. فعلى سبيل المثال حدثت حالات لم تجرؤ فيها عائلات أو جيران من تولي العناية بجثث أقارب أو معارف لهم (قتلت وشوّهت من طرف العساكر ثم تركت معروضة لعدّة أيّام لغرض الدعاية ومحق الرّهبة البطولية) خوفا من تهمة «التواطؤ مع الإرهابيين.»[78]

وأدى تفكيك الشبكات الاجتماعية والخيرية، التي كانت تقدّم الإعانة للمحرومين والمستضعفين، دون تقديم البديل عنها إلى وقوع هذه الشرائح الاجتماعية في الضيق الأليم والإحباط والشعور بالهجر. وتقلّص الشعور بروح التضامن وانكمش مجال التجربة الاجتماعية بينما انتشر الانعزال الاجتماعي والفردانية. أما المناطق القرويّة التي أرهبها الجيش بالمجازر فهي تعاني من عسكرة الحياة (الناتجة عن التنظيم–المضاد للقرويين في وحدات الميليشيات) وكذا من استقطاب اجتماعي حاد بالإضافة إلى التفكيك الاجتماعي.

وخلاصةً فقد حطّم وسطّح الجنرالات البنية الاجتماعية المركّبة للجزائر لتسهل عليهم مهمة دوريتها ومراقبتها. كما ذَرَّأ وفكك إرهاب الدولة التفاعلات الاجتماعية المتناسقة للجزائريين ليغيِّرها إلى ردود أفعال لأفراد معزولين وغير مميّزين ومتراصي الصفوف في خضوعهم الخائف للطغمة العسكرية.

3.3. التأثيرات الفردية للإرهاب

تدفع ثقافة الإرهاب التي صنعها الجيش إلى انسحاب الأفراد إلى عالمهم الخاص وعزل نفوسهم داخله. وبزعزعة الثقة بين الجيران وحتى بين الأقارب يتّسم الأفراد بحالة دائمة من

زوجها في مجزرة سنة 1994: «لا نشعر بالأمن حتى في المقبرة.» راجع Elaine Ganley, 'In Algeria, even the cemeteries are not safe', *The Detroit News*, 27 October 1997.

اليقظة وغالبا ما يلتجئون للسكوت كوسيلة للدّفاع والإبقاء على الحياة، ضد جواسيس ووشاة حقيقيين أو خياليين.

ويوّلد الإرهاب كذلك الشعور بالاستضعاف، الناجم عن إدراك الفرد لانعدام قدرته أمام إرهاب الدولة وعن وعيه بضعف قدرته على التحكم في حياته.

ويشعر الرجال خاصة بالذنب والعار والغضب من عجزهم عن مواجهة إرهاب الدولة ومن ضعف قدرتهم على محاكمة ومعاقبة الجنرالات.° إنهم يعيشون هذه الأوضاع كهجوم مؤلم وانهيار لهويتهم ولدورهم الاجتماعي كذكور.

وبالإضافة إلى الآثار المذكورة أعلاه، فإن النساء يتأثرن بالخصوص من الإخفاء القسري لفلذات أكبادهن ومن تناور الجيش بالجثث وبالمراسم الجنائزية والتذكارية، بحيث يبقين في حالات تعرف بـ«الحداد المعلّق» أو «الحداد المجمّد» (كبت عملية الحداد).

وربما يكون الأثر الأكثر ضرراً للفرد هو الشعور باليأس والقنوط، خاصة لدى أولئك الذين استسلموا لإرهاب الدولة. وشهدت الجزائر ارتفاعا مرعباً في عدد الانتحارات في السنوات التسع الأخيرة.[79]

4.3. مقاومة إرهاب الدولة

إن سلاح الإرهاب له محدودية ذاتية إذ أنه يحدث البذور التي تؤدي إلى تحييده. ورغم الأثر الجسيم الذي تتركه التَذْرية الاجتماعية، فإن الطبيعة التعسفية والوحشية لعنف الجيش تؤدي إلى زيادة الوعي لدى الشعب وتولّد أشكال عديدة للمقاومة.

° يكلف «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» تضحيات أكثر في دولة إرهابية مما هو عليه الحال في مجتمع متفتّح. ولتبرير التقاعس عن التضحية من أجل المصلحة العامة ولتسويغ الميول الإنزوائية يلجأ الأفراد إلى ذرائع عديدة (مثلا القدرية، التهكّم، التشاؤم، التسويفية وانتظار المهدي) رغم وعيهم الكامل بالآفات السياسية والاجتماعية والفظائع المرتكبة. يقول كورادي (Corradi) واصفا منطق الركود الجماعي في الأنظمة العسكرية القمعية: «يبقى الركود من خلال التأجيل المتبادل للمسؤولية الذي يمكن اعتباره كتبادل اجتماعي للأعذار. يقول أشخاص المراتب العالية أن السلوك حي الضمير معقول بالنسبة لـ"عامة الناس" الذين ليس لهم شئ قابل للخسارة. ويقول "العامة" أن مثل هذه الأشياء حسنة بالنسبة للذين يوجدون في مراتب عالية لأنه لا يستطيع أحد أن يُؤذيهم. يقول شخص ما أنه بصدد إتمام دراسته. ويقول شخص آخر أنه لا يريد أن يعقّد أمور عائلته أو ربّ عمله. وأما شخص آخر فإنه يخاف على تجديد جواز سفره. ويقول الشبان إنهم دون السن الكافية ويقول الكبار أنهم تجاوزوا سن النشاط. وهناك ما هو أسوأ. أحيانا سيشعر الأشخاص – الذين يتصرفون كباقي الناس على أساس مسلّمات عقلانية واختيارية نموذجية – بكراهية حقيقية نحو أي شخص يعطي مثالا للسلوك الشجاع ويجابههم بِمَأْزق أخلاقي جدّي. أحيانا لا نلجأ فقط إلى الكذب والشعور بالخوف وإنما لا نريد الكّف عن الكذب والخوف. وهذه حالة خاصة لمنطق السلوك الجماعي الذي سميته بالجَمادية الاجتماعية.» راجع: J. E. Corradi, 'Toward Societies without Fear', in J. E. Coraldi, P. Weiss Fagen, and M. A. Garretón (eds.), *Fear at the Edge: State Terror and Resistance in Latin America*, University of California Press, Oxford 1992, p.280.

ونتيجة وقوعهم تحت ضربات الجهاز القمعي المحصّن وتواطؤ معظم الأحزاب السياسية المعتمدة وعدم تجنيد المجتمع المدني، رأى الكثير من مناضلي الج.إ.إ وكذلك مواطنون لا ينتمون إلى أي حزب، أن الوسيلة الوحيدة للدفاع عن النفس هي حمل السلاح ضد الحكم العسكري. ولم يردعهم عن هذا السبيل لا التهديد بالتعذيب ولا السجن ولا الموت ولا الانتقام من ذويهم من جهة، ولا خطر الموت على أيدي جماعات الجهاد-المضاد[و] المتكاثرة من جهة أخرى. وأورد المراقبون أن تدفق الملتحقين بالخلايا السرّية التي تمارس العمل المسلّح تغيَّر تناظرياً مع شدة القمع منذ اندلاع النزاع في 1992.

رغم شدة الخطر على أنفسهم وعلى ذويهم لم يقتنع الكثير من الضباط السامين وكذلك الجنود بأن السبيل الوحيد لصون حياتهم وحياة ذويهم هو الخضوع للأوامر تحت القمع. ولقد فرّ الكثير منهم من الجيش والشرطة والدرك والاستخبارات العسكرية، في ظروف خطيرة في معظم الأحيان، رافضين المشاركة في عمليات ضد المدنيين وطالبين اللجوء السياسي خارج البلاد.[80] وكذلك رفض عدد مهم من الشباب، الذين بلغوا سن التجنيد العسكري الإلزامي، الالتحاق بالجيش لأداء الخدمة العسكرية وفرّوا إلى مناطق أخرى داخل الجزائر منتحلين هوية جديدة أو طلبوا اللجوء في أوروبا وفي أماكن كثيرة من العالم.

أما السجناء السياسيون فإنهم يقاومون بأشكال مختلفة داخل زنزاناتهم دفاعاً عن كرامتهم وحرية اعتقاداتهم رغم قسوة النظام السجنيّ، كما ينشغلون بالتعليم الذاتي والتحسين الروحي وكذا دعوة وهداية القائمين على خدمة السجون، ولا يستسلمون للتشاؤم ولا يسترسلون للحزن ولا ينهمكون في الخمول.[81]

وبينما أفشى عدد من الذين عُذِّبوا بمعلومات (قادت أحيانا إلى تعذيب أو قتل أشخاص آخرين) أو قُلِبوا إلى عملاء للجيش، إلا أن الكثير من الناجين قاوموا الاعتداءات الجسدية والهجمات النفسية من طرف الجلادين، وخرجوا من المحنة نزهاء وهويتهم السياسية سليمة. فلم يبوحوا بمعلومات — الشيء الذي كلّفهم حياتهم أحياناً — أو أعطوا معلومات لم تتسبب في عواقب مؤذية للآخرين.[82]

و إن منظمة الحرب المضادة للثورة هي قوة غير نظامية، مقنّعة وتظهر بمظهر قوة للثائرين، وتوظف لمحاربة قوة الثائرين الحقيقية. القوة المعروفة باسم «الجماعة الإسلامية المسلحة» ليست منظمة ثائرة كما يروجه الإعلام الجزائري والغربي، بل هي وحدة من وحدات الجهاد-المضاد التي تديرها مديرية الاستخبارات والأمن الجزائرية. راجع:

B. Izel, J.S. Wafa, and W. Isaac, 'What is the GIA?', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 373-453

يعتبر البحث عن الأقارب المختَطَفين أحدَ الصراعات الأكثر كرباً وقسوة التي تسبّب فيها القمع. تطور وعي أمهات وزوجات وبنات وأخوات المفقودين من خلال لقاءات صدفوية ببعضهن البعض في مراكز الشرطة وثكنات الجيش ومستودعات الجثث والمقابر أثناء البحث عن المفقودين، فانتقل وعيهن من التجربة والإدراك الفردي وغير السياسي لإرهاب الدولة إلى الإدراك أن منبع معاناتهن واحد وأن تجربتهن كرَمِيَّات وكناجيات من عنف الدولة حالة مشتركة، فكوّنّ منظمات تكرّس جهودها لتقصّى الأجوبة عن استفساراتهن. ونظّمت هؤلاء النسوة اللواتي لم يعتبرن أبدا من قبل كشركاء في الحياة السياسية في الجزائر احتجاجات شعبية واستطعن تدويل قضيتهن وإبقائها حية في ضمير المجتمع، وذلك بشجاعة فائقة وعزم لا يلين وصبر لا ينفد رغم التهديد المتواصل. إن هذه الحركة قد تتّسع مع التراجع التدريجي للخوف، كما يترجح أن تصبح حركة اجتماعية متنامية تقاوم *كل* انتهاكات حقوق الإنسان وتجنّد طاقاتها خدمةً لهذا الهدف.

ورغم تواطؤ معظم العاملين في سلك القضاء إلا أن مجموعة متفانية من المحامين وكذا الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان والنقابة الوطنية للمحامين الجزائريين قدّموا دعما قانونيا ومعنويا لضحايا إرهاب الدّولة وجمّعوا كمّيات هائلة من المعلومات والوثائق القانونية التي مكنت للمنظمات الدوّلية لحقوق الإنسان والرأي العام من التعرف على حقيقة نشاط إرهاب الدولة. وساهم هؤلاء المحامون الشجعان في إيجاد وعي وضغط مستمرين من أجل احترام حقوق الإنسان، وولّدوا حتى لدى المدنيين المتشددين في دعمهم للقمع شعوراً بالقلق، كما أقاموا منابر للتنديد بالانتهاكات.

ورغم أن بعض الأقارب وأصدقاء سابقين لـ« عائلات إرهابية» هجروهن مثلما يهجر الأجذم، إلا أن هناك أمثلة كثيرة عن عائلات سارعت لتقديم الدّعم المادّي والمعنوي رغم خطر الاعتقال أو الموت. وفي خضم تزايد الانكماش الاجتماعي، لا يزال الكثير من الناس يحرصون على الإيثار والتضامن مع الآخرين رغم وعيهم لما قد يكلفهم هذا الموقف من عواقب وخيمة من لدن العسكر.[ي] وفي المناطق التي تعرّضت للمجازر كشف الناس

[ي] في وصفها لعمل بطولي ورفيق رأته تقول لويزة حنون، رئيسة حزب العمال: «في عين النعجة، وهي ضاحية من ضواحي الجزائر، رأيت في أواخر 1995 جثة رجل كانت معروضة تحت الشمس ولم يجرؤ أحد على تغطيتها أو التقاطها رغم أن أقارب الضحية يَسكنون الحيّ. استدعى الأمر أن انهارت أعصاب امرأة فأخذت تصيح: "ماذا حدث لكم؟ هل فقدتم إنسانيتكم؟ لا يحقّ لنا أن نفرّط في جثة إنسان، ساعدوني، تعالوا وساعدوني لكي نردّ له منزلته الإنسانية! إنه ليس كلبا!" وعلى إثر ذلك تحرك أشخاص آخرون لمساعدتها ورغم الخطر فإنهم أخذوا جثة هذا الرجل إلى منزله.» راجع:

Louisa Hannoune, *Une Autre Voix pour l'Algérie*, La Découverte, Paris 1996, p. 30.

بشجاعة لمنظمات حقوق الإنسان عن الهوية الحقيقية للمقترفين وقاوم آخرون محاولات التجنيد أو المشاركة في الميليشيات التابعة للجيش.

قامت أحزاب المعارضة السياسية الحقيقية[أأ] ببذل مجهودات من أجل بناء جبهة عريضة للاحتجاج وكذا أرضية مشتركة لإخراج البلاد من الرعب، إلاّ أنها أخفقت إلى حد الآن في تقديم تحدّ متماسك وفعّال للنظام. لقد عبّرت بعض هذه الأحزاب عن قلقها إزاء حقوق الإنسان ولكنّها عجزت عن إقامة شبكة علاقات مع السكان الأكثر تضرراً من القمع أو عن مساعدتهم،[بب] وخلافا لتجارب أمريكا اللاتينية فإنها لم تنجح إلى حد الآن في وضع استراتيجية وبرامج متينة لحقوق الإنسان (بالتعاون مع الناجين من الإرهاب ورجال المحاماة والمنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان الوطنية منها أو الدوّلية) للحد من قهر الجيش ولحماية المواطنين من إرهاب الدولة.

وما يدعو إلى قلق أكبر هو أن هذه الأحزاب تفتقر إلى الاطّلاع على علم النفس الاجتماعي للخوف والابتكارية التي تستلزمها إعادة تشكيل وتجنيد القوى الاجتماعية التي فكّكتها ثقافة الإرهاب. وبقي ابتكار استراتيجيات ونشاطات لقهر أو لتخفيض الخوف هو العَقَبَة الرئيسية المهملة لتحويل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من انشغال ثلّة من الأبطال فقط إلى هم أغلبية المواطنين.

4. تبيين إرهاب الدولة

نتوجه الآن إلى محاولة الإجابة عن السؤال التالي: لماذا التجأ حكام الجزائر إلى قمع واسع النطاق؟ توجد عدّة *أنواع* و*مستويات* من تبيينات إرهاب الدولة. يميل الأفراد الذين قاسوا من الإرهاب إلى التبيينات التي تركز على أعمال *فردية*.[تت] هناك أيضا مجموعة من التبيينات التي تعزو القمع إلى وقائع اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية (مثلا «إنهم اعتقلوا كل المصلين والملتحين»، «إنهم قتلوا لكي تُسلب أراضيهم»، «تعرضت القرية لمجزرة لأن سكّانها صوتوا لصالح الجبهة الإسلامية للإنقاذ»)، أو إلى دوافع حكومية مثل الحقد أو

[أأ] الج.إ.إ أو بالأحرى بقاياها المبعثرة وجبهة القوة الاشتراكية وحزب العمال وحزب النهضة مثلا.

[بب] لا توجد خدمات اجتماعية لمساعدة هذه المناطق وتخفيف معاناة البطالة والجوع ومشاكل السّكن والصحة. ولم يحاول أحد أن يقدم لها (من خلال أيام دراسية مثلا) معلومات حول الوضع السياسي الوطني وحول محيطها الاقتصادي والقانوني.

[تت] تصريحات مثل «قتلوه لأنهم شكّوا في مساعدته للإرهابيين» أو «أتُّهِمَ زورا من طرف حسّاده فقتله الجيش» أو «ضايقوا عائلة ذلك المختطف لأنهم يريدون الاستيلاء على منزلها» الخ.

استئصال الإسلام، أو إلى أغراض خبيثة لقوات أجنبية (مثلا «انتقام فرنسا»). غير أن المرء يسمع غالبا تصريحات بالعجز عن فهم حجم وعمق الشر الذي يرتكبه البشر: «لا أدري لماذا يحدث كل هذا»، و«الله أعلم!»

نستخدم هنا مفهوماً مختلفاً ومحدّداً للتبيين ألا وهو *التوقع القانوني*.[ثث] يكمن هذا النوع من التبيين، الذي يدعى «التبيين العلمي»، في إدراج الواقع الذي يراد تبيينه ضمن قانون تجريبي ما. تبيين إرهاب الدولة بالمفهوم العلمي يعني إظهار إرهاب الدولة في الجزائر كنموذج وجلاء لنظامية تحتية شمولية ما.

سنستعرض أولا في الجزء 1.4 بعض النظريات التي اقترحت لتبيين التغيرات في انتهاكات حقوق حرمة الإنسان[جج] عبر العالم، ثم نناقش في الجزء 2.4 إمكانية ومدى إدراج مميِّزات الدولة الجزائرية ضمن هذه النظريات.

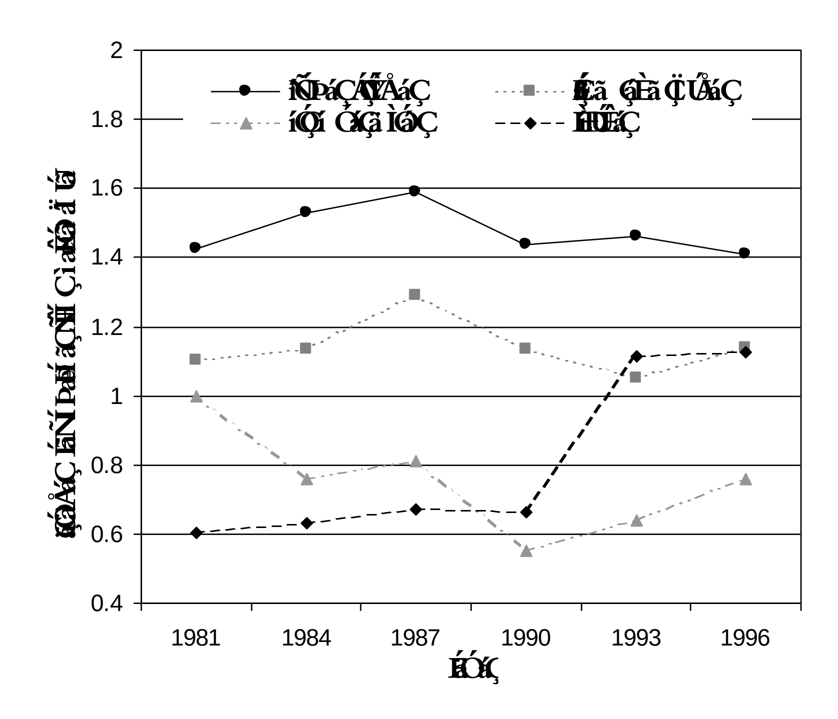
1.4. النظريات التبيينية لإرهاب الدولة

تسهر الحكومات على تأسيس الإدارات لخدمة مواطنيها وعلى بناء المدارس لتعليمهم وعلى تشييد المستشفيات لعلاجهم، كما تنشأ قوات الأمن والجيوش لحمايتهم، إلاّ أنها تلجأ أحياناً إلى سجن مواطنيها وتعذيبهم وإخفاءهم قسرياً وإبادتهم. فمثلا بين 1989 و1997 ومن ضمن 103 نزاعات مسلّحة كانت 6 نزاعات فقط بين دول والبقية كانت حروبا داخلية.[83] يعرض البيان 1 معدّل مستوى احترام حقوق حرمة الإنسان من طرف الحكومات طوال الفترة 1981–1996. وقدّر سينقرانلّي (Cingranelli) وريتشَرْدْس (Richards) معدّل مستويات الاحترام مقابل السجن السياسي والتعذيب والإخفاء القسري والإعدامات بدون محاكمة، مستعملين عيِّنة مكونة من 79 بلداً.[84] ويتراوح المدى الممكن لاحترام الحكومات لهذه الحقوق ما بين 0 (عدم احترام) و2 (احترام كامل). يظهر البيان 1 أن – بالمعدل – هذه الحقوق غير محترمة بشكل كامل، وأن التعذيب والسجن السياسي هما أسوأ التّعسّفات.

[ثث] يسمى كذلك *التبيين الاستنتاجي–الناموسي* (Deductive-nomological explanation). وتستلزم نظرية التبيين هذه أن تكون الظاهرة للتبيين استتباعاً استنتاجياً من ناموس أو نواميس عامة ووافية تجريبياً. ناموس يعني قانون باللاتينية.

[جج] تشتمل خروق هذه الحقوق على السجن السياسي والتعذيب والإخفاء القسري والاغتيالات خارج نطاق القانون والمجازر.

وتتطابق هذه النتائج التجريبية مع تقرير 1997 لمنظّمة العفو الدوّلية الذي يُظْهِر، على أساس إحصاء شمل 150 دولة، أن 82 دولة تمارس التعذيب (55 %) و61 دولة تمارس إعدام المعارضين السياسيين (41 %).[85] وخلال العقدين الأخيرين اختطفت الدول ما بين 200 آلاف و300 آلاف شخصا عبر العالم.[86] واكتشف الباحث رومَل (Rummel) في دراساته حول ممارسة الدول للتقتيل المتعمَّد (المجازر والإبادة الجماعية حسب الانتماء العرقي والديني والسياسي) أن «الأنظمة السياسية قتلت على الأرجح حوالي 170 مليون[حح] من مواطنيها ومن الأجانب خلال هذا القرن، ما يقارب حوالي أربع مرات عدد الذين قتلوا في جميع الحروب الدُوَّلية والأهلية والثورات.»[87] وبناء على دراسة قام بها قر (Gurr) وهرف(Harff)،[88] قدّرت هَلَنْ فاين (Helen Fein) أن «المجازر التي تمت على أيدي الدول بين 1967 و1986 تسببت في هلاك 2.6 أضعاف عدد الأشخاص الذين لقوا حتفهم من جرّاء الكوارث الطبيعية خلال نفس المدة.»[89]



بيان 1 : معدل مستوى احترام الدول لحقوق حرمة الإنسان

حح العدد الحقيقي الذي توصل إليه رومل هو 169198000 قتيلا. راجع:

R. J. Rummel, *Death by Government*, Transaction Publishers, New Brunswick 1997, pp. 1-27.

إلا أن هناك تفاوتات أساسية بين الدول في درجة الانتهاكات التي تمس السلامة الجسدية للأشخاص. يبرز الجدول 1 الدول العشر الأكثر انتهاكا لحقوق الإنسان حسب دليل الأبزرفر (Observer) لحقوق الإنسان لسنة 1998.[90] بُني دليل الأبزرفر على أساس قياس توظيف التعذيب والإخفاء القسري وكذلك الإعدامات خارج إطار القانون، التي خصّصّ لها مؤشرات تحمل علامة من أصل 30، وأما التجاوزات الأخرى فإن مؤشراتها تحمل علامة من أصل 10. والمجموع الحاصل لكل بلد يضرب في علامته المتحصل عليها في دليل التنمية البشرية كما تعرِّفه وتقيسه الأمم المتّحدة. فازت الجزائر بالمرتبة الأولى في قائمة الدول المجرمة، من خلال سِجِلّها الأسود للانتهاكات التي وصفت في القسم 2 لهذه المقالة، حيث حصلت على أكبر علامة لحاصل الضَّرب (110.55). ويلي الجزائر على قائمة العار هذه كل من كوريا الشمالية وبورما وإندونيسيا وكولومبيا وسوريا والعراق ويوغوسلافيا والصين (راجع حاصل تلك الدول في آخر الجدول 1). يجب كذلك مقارنة هذه العلامات العالية لانتهاكات حقوق الإنسان مع علامات الدول التي تحترم حقوق الإنسان نسبياً أو كاملا. فمثلا سجَّلت مصر علامة 62.104، والمغرب 35.092، وفرنسا 17.974، وسويسرا 13.950، والدانمرك 4.635، والسويد 2.808 وكندا 1.920.[91]

يبرز الجدول 2 الدول العشر الأكثر انتهاكا لحقوق الإنسان حسب دليل الأبزرفر (Observer) لحقوق الإنسان لسنة 1999.[92] يختلف هذا الدليل الجديد عن الذي استخدم سابقاً إذ لا يتضمن دليل التنمية البشرية. وهذا الدليل هو مجرد ترتيب بسيط لحدوث الانتهاكات نسبة لكل ساكن. وشمل هذا الإحصاء العالمي 10 أنواع من الانتهاكات المعّرفة في آخر جدول 2.

لقد صُنفت الجزائر سنة 1999 من بين الدول الأربع الأكثر انتهاكاً لحقوق الإنسان حيث بلغت حدتها لانتهاكات حقوق الإنسان درجة 22.0. ويجدر مقارنة هذا القياس مع سجل بعض الدول لانتهاكاتها حقوق حرمة الإنسان سنة 1999 كإسرائيل التي تحصلت على 13.5، كما بلغت حدة خروق هذه الحقوق 12 في المغرب، و10 في تونس، و8.5 في أمريكا، و3.5 في بريطانيا، و2.5 في فرنسا، و1.0 في السويد، و0.5 في سويسرا، و0 في الدانمرك.[93]

جدول 1: الدول العشر الأكثر انتهاكاً لحقوق الإنسان لسنة 1998

أبشع الجرائم (الإعدام بلا محاكمة والتعذيب والإخفاء القسري) تحمل علامة من أصل 30. الجرائم الأخرى تحمل علامة من أصل 10. اللفظة الأوائلية د.ت.ب. تشير إلى دليل التنمية البشرية.

نوع الجريمة	الجزائر	كوريا الشمالية	بورما	إندو نسيا	ليبيا	كولو مبيا	سوريا	العراق	يوغو سلا فيا	الصين
الإعدام بلا محاكمة	30	19	19	19	17	20	8	24	14	10
التعذيب	24	16	20	16	16	15	20	26	16	23
الإخفاء القسري	24	19	16	19	14	20	14	24	2	1
الحكم بالإعدام	0	8	10	10	7	0	10	10	5	9
رفض حرية التعبير	10	10	10	10	8	5	9	10	7	9
رفض الحقوق السياسية	10	10	10	10	8	4	9	10	7.5	9
السجن السياسي	10	10	10	10	9	6	9	10	7.5	6
رفض حرية التحرك	5	10	10	10	8	6	4	10	5.5	4
رفض حقوق الطفل	10	4	10	7	4	8	3	8	3	3
رفض الحرية الدينية	8	10	10	10	5	0	4	1	4	9
رفض المحاكمة العادلة	7	5	10	5	7	4	6	10	7.5	9
رفض حقوق الأقلّيات	10	10	10	10	7	6	5	10	8	4
رفض حقوق المرأة	2	4	7	8	8	5	9	2	8	5
المجموع	**150**	**135**	**152**	**144**	**118**	**99**	**110**	**155**	**95**	**101**
د.ت.ب × 1000	737	765	655	668	801	848	755	531	860	774
مجموع × د.ت.ب	**110.5**	**103.3**	**99.6**	**96.2**	**94.5**	**83.9**	**83.1**	**82.3**	**81.7**	**78.2**

جدول 2 : الدول الأكثر انتهاكاً لحقوق الإنسان خلال سنة 1999

الدولة	إ ب م	إ ق	ت	م ت إ	س س	م ج	إ ع	ت ح إ	ح ب إ	ج م م	مجموع
كونغو ج د	3		3		3	3	3	3	3	3	24.0
رواندا	3	3	3	2		2	3	2	3	3	24.0
بوروندي	3	2	3	3		3	3		3	3	23.0
الجزائر	3	2	3		2	3	3		3	3	22.0
سيراليون	3		3	2	1	2	3	2	3	3	22.0
مصر		1	3	2	2	3	3	2	3	2	21.0
كوريا ش.	1	2	3	1	2	3	3	3	3		21.0
السودان	3	3	3	1	2	2	2	1	1	3	21.0
إندونيسيا	3	3	3		3	2	2.5		2	2	20.5
يوغوسلافيا	3	3	2.5	1	1	3	3		1	2	20.5
باكستان	2	1	2.5	3	3		1.5	1	3	2	19.0
الصين			2.5	2	3	2	3	3	3		18.5
ليبيا	2	2	2		2	3	3		2	2	18.0
بورما	2	2	3	2		2	3			2	17.0
العراق	3	2	3		2		3	3	2		17.0
أفغانستان	3		3				3	2	1.5	2	16.5
إيران	1	1	2		2	2	2	2	2	2.5	16.5
اليمن	1	2	2	1	1	2	2	2	2	1.5	16.5
تشاد	3		2	1	2	2	2	2		2	16.0
الكونغو ج	3	2	3	2	2		2			2	16.0
أوغندا	2	1	3	1	1		3		2	3	16.0

إ ب م = الإعدام بلا محاكمة * **إ ق** = الإخفاء القسري * **ت** = التعذيب والمعاملة الوحشية * **م ت إ** = الموت تحت الاعتقال * **س س** = السجن السياسي * **م ج** = المحاكمة الجائرة * **إ ع** = الاعتقال العشوائي (بلا تهمة أو محاكمة) * **ت ح إ** = تنفيذ حكم الإعدام * **ح ب إ** = الحكم بالإعدام * **ج م م** = انتهاكات من طرف جماعات المعارضة المسلحة.

يعرض الجدول رقم 3 ترتيب الحقوق السياسية والمدنية لعيّنة من الدول لسنة 1999 حسب الإحصاء السنوي لفريدوم هاوس (Freedom House).[94] صنفت هذه الدول حسب رتبة ديموقراطية تتراوح ما بين الأقل ديموقراطية في أول الجدول (كوريا الشمالية) والأكثر ديموقراطية في آخر الجدول (الدانمرك)، وتبدو الجزائر من بين الدول الثمانية الأقل ديموقراطيةً في العالم. تراقب فريدوم هاوس تطور وانحطاط الحقوق المدنية والسياسية في العالم من خلال سلم مقياس يمتد ما بين 1 (الأقصى حرية) و7 (الأقل حرية). يبرز العمود الثاني والثالث للجدول قيمة مؤشرات الحقوق السياسية والمدنية، في حين أن العمود الأخير يُجَدْوِلُ الرتب التي تقيس درجة حرية الصحافة.

جدول 3 :نتائج تحقيق فريدوم هاوس عن الحريات لسنة 1999

الدولة	الديموقراطية	الحقوق السياسية	الحقوق المدنية	حرية الإعلام
كوريا ش.	148	7	7	100
العراق	147	7	7	98
ليبيا	142	7	7	90
أفغانستان	141	7	7	90
سيراليون	137	3	5	85
السودان	137	7	7	85
يوغوسلافيا	136	5	5	81
الجزائر	134	6	5	83
بوروندي	134	6	6	83
الكونغو ج د	129	6	5	77
الصين	125	7	6	80
روندا	119	7	6	72
مصر	110	6	5	69
إندونيسيا	101	4	4	49
باكستان	98	7	5	64
السويد	5	1	1	11
الدانمارك	1	1	1	9

ودفعت التفاوتات بين الدول في درجات انتهاكاتها لحقوق حرمة الإنسان إلى إجراء بحوث عديدة منذ منتصف السبعينات تهدف إلى شرح هذه الظاهرة.[95] سنركّز هنا على بعض التبيينات التي تلجأ إلى النظريات البنيوية، وعلى نظرية النزاع على السلطة لرومَل (Rummel) فقط، ولا نتعرّض للفرضيات التبيينية التي تستند إلى الثقافة السياسية.

1.1.4. *النظريات البنيوية*

يُقال أن أزمات الإدماج في الدول الحديثة تُشكل إحدى الأوضاع البنيوية السياسية التي تزيد من ميول الأنظمة إلى انتهاك حقوق حرمة الإنسان. ودليل هذا الطرح هو أن الدول في النمو ترث إدارات ذات طابع إرثي وتبعي تفتقد إلى «الاستقلالية والتكيفية والتركيبة المتقدمة والتماسك» مما يعجزها عن تطوير مؤسسات اجتماعية وسياسية تتماشى ووتيرة النمو الاقتصادي وما ينجّر عنه من التعبئة الاجتماعية والوعي والمشاركة السياسية.[96] وبالتالي فإن الفشل في إدماج هذا «التفجّر المشاركيّ» مؤسساتياً ينتهي إلى هدم استقرار الأنظمة التي تلجأ حينئذ إلى الانقلابات العسكرية والقمع من أجل إبقاء الوضع الراهن.

غير أن جنكينس (Jenkins) وكبوسوفا (Kposova) لم يجدا أي دليل إحصائي لربط فرضية أزمة الإدماج بالميول إلى الانقلابات العسكرية.[97] ويلاحظ جنكينس وكبوسوفا أيضا أن هذا التبيين «يردّد خطاب صانعي الانقلابات الذين يضعون اللوم على الجماهير الهائجة والسياسيين الفاسدين»[98] بينما يؤكد سلوكا (Sluka) أن هذا النوع من النظريات «يميل إلى إيعاز الإرهاب إلى الذين يقاومون هيمنة النخب الحاكمة.»[99]

هناك تبيين آخر للتفاوتات بين الدول في درجاتها القمعية يسمى بنظرية *المركزية العسكرية* التي تؤكد أن إرهاب الدول هو أكثر شيوعا لدى الأنظمة العسكرية.[100] ويقال عن نظام ما أن جيشه مركزي سياسي إذا كان هذا الجيش يحصل على حصة كبيرة من موارد الدولة وله هوية مؤسساتية قوية وميول للتحكّم الداخلي تجعله أقوى مؤسسة ذات تماسكية تنظيمية وموارد تفوق تماسكية وثروات الحكومة المدنية نفسها. ورغم أن العساكر الذين يأخذون الحكم بالقوة يتذرّعون بذريعة انتهاك القادة الشرعيين للدّستور، إلاّ أن الحكم العسكري هو الذي يعتمد على القوة والقهر.

كشفت وبقوة عدة دراسات إحصائية عن الأسباب البنيوية للانقلابات العسكرية في الدول النامية أنه كلما ازداد حجم و*تماسك*[خخ] و*موارد* الجيوش (كنسبة مئوية من موارد الدولة وبالنسبة للاقتصاد الوطني) زاد احتمال التدخل العسكري.[101] وفيما يخص العلاقة بين الموارد العسكرية وإرهاب الدولة، اكتشف دافنبورت (Davenport) أن مستويات عالية من النفقات العسكرية، نسبة إلى المصروف الوطني، ترتبط ارتباطا وثيقاً بتزايد المضايقات السياسية.[102] أما التحليل الإحصائي لبلانطون (Blanton) فقد خَلَصَ إلى أن واردات سلاح الدول النامية مرتبطة بانتهاكات حقوق سلامة الإنسان.[103] وتفسير بلانطون لهذه النتيجة الإحصائية هو أن «اقتناء الأسلحة يبدو أنه يساهم في القمع بتمكين الأفعال السياسية العنيفة. ولهذا الغرض قد تلعب الأسلحة دورا وسائلياً مباشرا في انتهاكات حقوق الإنسان، كما أنها تساهم في ذلك بطريقة غير مباشرة إذ أنها تُقوي الجيش وتُأجّج ذهنية الأمن القومي التي تؤدي بدورها إلى قمع حقوق الإنسان.»[104]

هناك تفاسير مكمِّلة لهذا الاكتشاف الإحصائي تُركز على الدور الذي تلعبه السببية الدُوَّلية. إن نظام إرهاب الدوْلة لا ينشط محلّيا فحسب، بل ينشط دُوَّلياً أيضاً، فكما يقول ستول (Stohl) «تشترك الدول الأجنبية مع التيارات الدّاخلية والسياسيين لإيجاد — وحتى إثارة — مناخ مناسب للقمع و/أو إرهاب الدولة.»[105] من المعروف أن صناعة الأسلحة هي أكبر صناعة في العالم[دد]؛ والحكومات الغربية نَشِطَة في تصديرها — بما في ذلك العتاد الحربي، وتكنولوجية التحكّم السياسي إضافةً إلى التدريب على استعمالها — للدكتاتوريات العميلة لها وللدول التسلُّطية خاصة لدى العالم الثالث.

خخ بالنسبة لتماسك المنظمة العسكرية هناك فرضيتان متناقضتان. قال فاينر (Finer) أن سلسلة ممركزة للقيادة وانضباط عسكري واتصالات واسعة وحِسّ الترابط تجعل من الضباط العسكريين فوجا متماسكا وقادراً على القيام بانقلابات ناجحة. (راجع S. E. Finer, *The Man on Horseback*, Westview Press, Boulder 1988) ولكن نوردلينقر (Nordlinger) وهانتيغتون (Huntington) جادلا أن ضعف الحِرْفية والتنافس العِصْبَوي لجيوش دول العالم الثالث هي التي تَسْتَحِثُهُم على الانقلابات العسكرية. راجع E. A. Nordlinger, *Soldiers in Politics*, Prentice-Hall, Englewood Cliffs NJ 1976

دد على سبيل المثال قدرت قيمة تحويلات الأسلحة وتكنولوجية أسلحة الدمار الشامل وكذلك المنتوجات والخدمات المتعلقة بها للدول النامية خلال الفترة 1980—1990 بـ1000 بليون دولار. ومعظم هذه التحويلات ذهبت إلى الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. فالنفقات العسكرية والحروب في الدوّل النامية تتزايد بشكل مخيف من جرّاء تجارة للأسلحة التي بلغت قيمتها 45 مليار دولار سنويا (تُستثنى من هذا المبلغ مليارات الدولارات التي تنفق في عتاد الهندسة العسكرية والمواد المدنية للاستهلاك من طرف القوات العسكرية ومشاريع البناء العسكري ونفقات الخبراء والفنيين العسكريين). راجع: J. McCain, 'Controlling Arms Sales to the Third World', *The Washington Quarterly*, Vol. 14, No 2 (1991) pp 79 – 89.

يرى بُزوال (Boswell) وديكسْن (Dixon) أن التبعية العسكرية، التي تحتوي حسب رأيهما على التغلغل العسكري الخارجي (استيراد الأسلحة والذخيرة والمساعدة على التدريب العسكري)، تُفاقم الميول القمعي للدوّل.[106] ويلاحظ الباحثان أن:

التبعية العسكرية تضع قيودا بنيوية على الدولة تجبرها على التصرف كحليف أو عميل عسكري لمموّلها أو ترغمها على الإضرار بمصالحها الخاصة أو بمصالح شعبها. ليست البلدان الديمقراطية بمُسْتَثْناة من هذه القيود إذ أنها تتعرض هي أيضاً للضغوط "الدبلوماسية" التي تحملها على التصرّف في مصلحة مموّنيها. [...] وبقدر ما يحصل العسكر على موارده من مموّنين أجانب يكون للقادة العسكريين التزامات مزدوجة، وتزداد استقلاليتهم عن الحكومة المحلية. وترتبط قدرة دولة ما في التحكّم في جيشها بقدرة تحكّم الحكومة المدنية في كمّية ونوعّية الأسلحة لأن ذلك يحدّد قوة ونفوذ الجيش. وبالتالي فإنه من المتوقع أن يزداد قمع النظام مع اِزدياد التبعية العسكرية [على الخارج] وذلك من خلال ازدياد استقلالية الاوليغارشيات العسكرية [من الحكومة المدنية] مما يُمَكِّنها من قمع القِوى والحقوق الديموقراطية والمدنية التي تهدد وضعها.[107]

وهناك تفاسير أخرى للتغيّرات في درجات الانتهاكات الدَوْلية لحقوق حرمة الإنسان التي تركز على البنيات الاقتصادية. فمثلا ينص تبيين *التبعية الاقتصادية* على أن الدول النامية الأكثر تبعية اقتصادياً للدول الرأسمالية المتقدمة تميل إلى التميّز عن غيرها بأسوأ السجّلات في ميدان حقوق الإنسان.[108] وخَلَصَت عدة دراسات أخرى إلى أن التبعية الاقتصادية (كما تقاس من خلال تبعية التصدير[ذذ] وتبعية الديون[رر] والمعونة الأجنبية) لها تأثير متزايد ومباشر على احتمال وقوع الانقلابات العسكرية.[109]

وثبت كذلك أن تغيّرات الأسعار المحددة دُوَّليا لصادرات الموارد الأولية لها تأثير على حدوث الانقلابات في البلدان الفقيرة التي تعتمد بشكل مفرط على تصدير بعض الموارد الأساسية. من المعروف أن الواردات ذو السعر المتقلب تؤدي إلى تشويه النمو الاقتصادي وتخريب الاستقرار المحلي. وحسب نتائج دراسات روس (Ross) الإحصائية فإن التبعية على تصدير النفط والمعادن مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالحكم التسلطيّ، وبالنفقات العسكرية الباهظة، وباحتمال وقوع حروب أهلية، وبالفساد.[110] كما استخلصت أيضاً دراسات روس أن صادرات النفط والمعادن لا تخفق في تخفيف الفقر فحسب، بل تساهم في

[ذذ] تبعية التصدير لبلد ما تقاس كميّا من خلال النسبة المئوية للتجارة مع الدولة المستعمِرة سابقا وصادرات المواد الأولية (مثل البترول والغاز) كنسبة مئوية من مجموع الصادرات وكذلك الصادرات كنسبة من إجمالي الناتج المحلّي.

[رر] نستطيع قياس تبعية الديون من خلال نسبة المديونية الخارجية لإجمالي الناتج المحلّي ومن نسبة ثقل خدمات المديونية أو دفع الديون لعائدات الصادرات.

انتشاره وتفاقمه، إذ تشير الإحصائيات إلى أن هذه الصادرات مرتبطة بأنظمة صحية متدهورة، وبمعدّلات عالية للوفيات الطفولية، وبتأثّر بليغ بالصدمات الاقتصادية.

وبالنسبة لتبعية الديون أظهرت دراسة[111] قام بها سْميث (Smith) ارتباطا وثيقا بين الاستدانة والتنازع حيث:

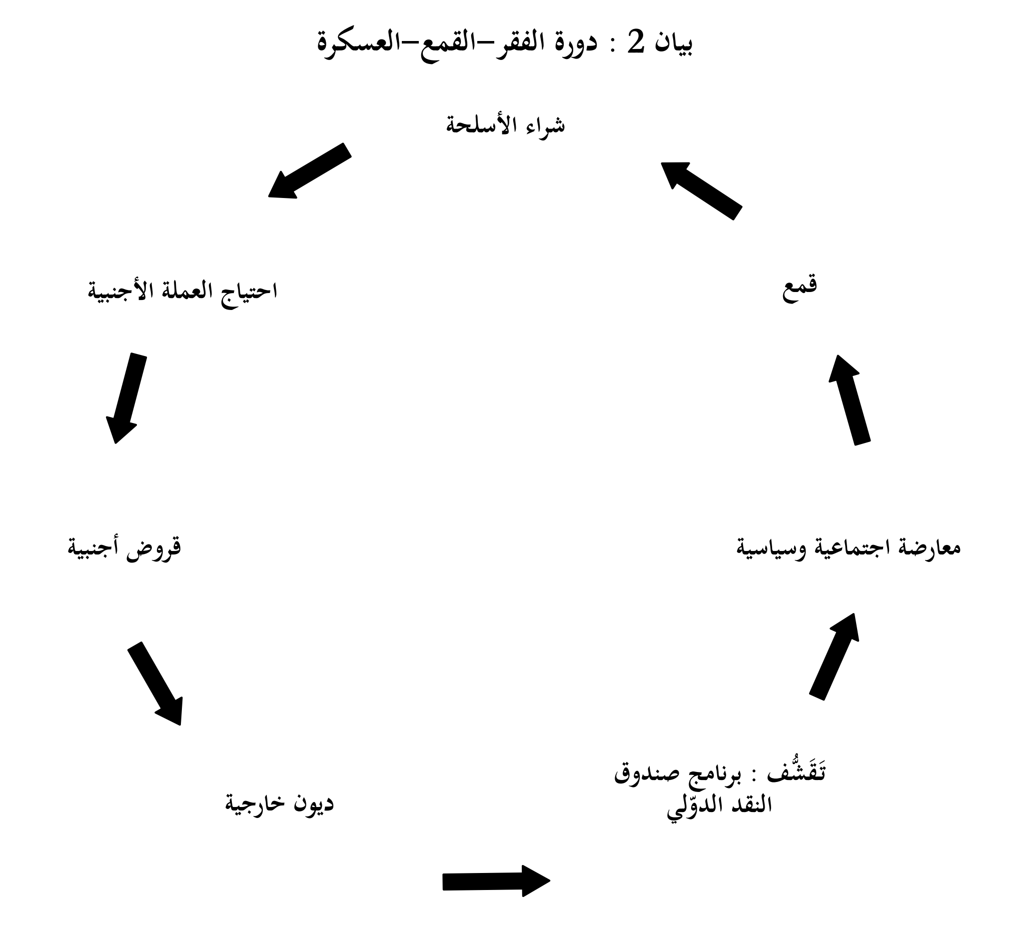
- من بين الـ25 دولة الأكثر مديونية من دول العالم الثالث (بمقياس مجموع المديونية الخارجية ونسبة خدمة الديون) 22 منها بلدان تشهد نزاعات، أي ما يمثل 90 %؛
- من بين الـ25 دولة الأكثر مديونية من دول العالم الثالث (بمقياس المديونية الخارجية الإجمالية) 10 منها تمزّقها الحروب و12 منها حروب دامية؛
- من بين الـ25 دولة الأكثر مديونية من دول العالم الثالث (بمقياس خدمة الديون) 9 منها تمزّقها الحروب و13 منها هي على شكل حروب دامية؛
- من بين 65 دولة من دول العالم الثالث التي تشهد نزاعات 51 منها تَئِنُّ تحت ثقل المديونية (أي 80 % تقريبا)، وتخضع 50 منها لبرنامج صندوق النقد الدوّلي لإعادة هيكلة الاقتصاد وأمّا الدول المتبقية فهي مدانة إلى درجة كبيرة؛
- من بين 32 دولة من دول العالم الثالث التي تمزقها الحروب 20 دولة منها تئن تحت عبء مديونية ضخمة (تقريبا 60 %)؛
- من بين 33 دولة عنيفة من دول العالم الثالث 31 منها تئن تحت عبء مديونية ضخمة (تقريبا 90 %).

أظهرت دراسة إحصائية قام بها جنكينس وكبوسوفا عن الأسباب البنيويّة للانقلابات العسكرية بأن توغّل الرأسمال الأجنبي (تبعية المديونية) مترابط ارتباطاً وثيقاً باحتمال وقوع انقلابات عسكرية.[112]

إن برامج «إعادة هيكلة الاقتصاد» التي يفرضها صندوق النقد الدوَّلي والبنك العالمي على الدول العالم الثالث المستدينة أصبحت اليوم إحدى مسببات إرهاب الدولة. فتفرض هذه البرامج الإجرامية التقليل من النفقات الاجتماعية (التربية، الصحة، دعم المواد الغذائية الأساسية، الخ)، وخوصصة أو غلق الشركات العمومية والخدمات، وتحرير التجارة وخاصّة الترخيص بالاستيراد، وهيكلة السياسة الاقتصادية بطريقة تسهّل الاستثمارات

الأجنبية (إصدار قوانين جديدة بشأن الضرائب وترحيل الأرباح وكبح النقابات العمالية والحقوق الاجتماعية والاقتصادية). ومن جهة أخرى فإن استيراد الأسلحة والنفقات العسكرية والأمنية لا تخضع بتاتاً لـ«إعادة الهيكلة» (رغم أن النفقات العسكرية تمثل ثلث مجموع خدمة الديون أو أكثر لدى عدة دول نامية[113]) لأنها تستعمل لسحق الاحتجاجات الشعبية وللحفاظ على «انضباط» العمال لمصلحة الرأسمال الأجنبي والنخب المحلية العميلة له أو المتواطئة معه.

بيان 2 : دورة الفقر–القمع–العسكرة



وبعبارة أخرى فإن العلاقة بين *التبعية الاقتصادية الخارجية وإرهاب الدولة* تشير إلى أن القمع العسكري لا يهدف إلى تدمير المعارضة السياسية والاجتماعية والحركة العمالية فحسب، بل يوظّف أيضاً للقولبة الاقتصاد والمجتمع قسرياً إلى نظام رأسمالي فاحش

تُسْتَقْطب فيه طبقات المجتمع وتُعرقل إعادة توزيع الثروات وتُحذف فيه حقوق المشاركة والمواطنة. كما يُعَجِّل القمع العسكري عملية جرّ وإدخال الاقتصاد الوطني في النظام الرأسمالي العالمي. يظهر البيان 2 كيف أن تبعيّة المديونية والقمع والعسكرة يغذّي بعضها بعضاً.

2.1.4. *نظرية النزاع على السلطة*

في كتابه *الموت على أيدي الحكومة* درس رومَل (Rummel) القتل المتعمّد وسابق التصميم الذي تقوم به الدول من خلال الإبادة الجماعية حسب الانتماء العرقي أو الديني أو السياسي، والمجازر والرعب، أي ما يسميه بالديموسَايْد (democide) بمعنى «إبادة الشعب». ويُسْتَثْنَى من مفهوم إبادة الشعب (ديموسَايْد) قتل المسلحين أو الذين يُقتلون نتيجة عمليات عسكرية أو من جرّاء إعدامات قضائية.

قدّر رومَل أنه «في المجموع وخلال الثمانين سنة الأولى من هذا القرن قُتِلَ رميا بالرّصاص، بالضرب، بالتعذيب، بالطعن، بالحرق، بالتجويع، بالتجميد بالبرد، بالسحق، بالتشغّيل القسري، بالدفن الحي، بالتغريق، بالتعليق، بالقصف أو بأسلوب آخر من أساليب القتل العديدة 170 مليونا من الرجال والنساء والأطفال على أيدي حكومات أماتت مواطنيها ومهاجريها العزّل.»[114] وما هذا إلا تقدير حذر جداً، لأن الحكومات على العموم تطمس أو تخفي المعلومات التي تتعلّق بالفظائع التي تقترفها. ويقدّر رومَل بأنه «قد يبلغ عدد الموتى 360 مليون شخص، وهذا عدد المعقول جداً.»[115]

ويرى رومَل بأن السلطة هي العامل المتسبّب في هذه الحصيلة من الموتى، وكما يقول «وكأنما جنسنا البشري فتك به طاعون أسود عصري. وفعلا فُتِكَ بهذا الجنس ولكن بطاعون سلطوي بدلا من الجراثيم.»[116] ووجد كذلك رومَل أن مؤشرات الاختلاف الاجتماعي (مثلا العرق، العرقية، الدين أو اللغة) والدلائل الاجتماعية–الاقتصادية أو الثقافية أو الجغرافية ليست مناسبة لتبيين إبادة الشعوب، كما استخلص أن سلطة الأنظمة (كما تُقدّر وفق سلّم قياس للسلطة يمتد من السلطة الأكثر ديموقراطية إلى السلطة الأكثر كلّيانية) هي المتَغَيِّر الملائم لتبيين ظاهرة الإبادة الجماعية. فيلاحظ رومَل بأنه «كلما زادت السلطة التعسّفية لنظام ما بشكل كبير، أي عند الانتقال من نظام ديموقراطي إلى نظام تسلّطي ثم إلى نظام كلّياني على سلّم قياس السلطة، ازداد حجم التقتيل بأضعاف هائلة.»[117] وبعبارات أخرى «يوفِرُ مدى التحكّم المطلق لنظام ما في الجماعات والمؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ومدى الحكم التعسفي لنخبته،

التبيين الوافي لحجم وشدّة التقتيل والإبادة الجماعية.»[118] وبالتعاكس، «كلّما كانت سلطة الحكومات مقيّدة والسلطة موّزعة ومراقبة ومتوازنة، قلت اعتداءاتها على الآخرين وخفت اقترافها لإبادة الشعب.»[119] يعرض جدول 4 نتائج رومَل.

ولتفسير هذه النتائج يلجأ رومَل إلى المقارنة بين العمليات السلطوية في الأنظمة الكلّيانية والعمليات السلطوية في الأنظمة الديموقراطية، فيقول عن الأولى:

بدلا من أن تكون أداة لفضّ اختلافات الرأي، تسعى الأنظمة الكلياّنية إلى فرض إيديولوجيا معيّنة أو دين أو حل معين لمشاكل اجتماعية على الشعب، متجاهلة تماماً رأي المعارضة. ومن ثم تحاول هذه الأنظمة أن تتحكّم في كل جوانب المجتمع، وأن تتعامل مع النزاعات بالقوة والقهر والخوف، أي بتوظيف السلطة. وإضافة إلى ذلك فمثل هذه السلطة تولّد الذهان الهَذياني السياسي لدى الطاغية أو لدى الطغمة الحاكمة. ويكمن موضوع هذا الذهان أو الخوف في الاعتقاد بأن هناك من يتآمر للاستيلاء على الحكم ولإعدام من يمارسونه. وأخيراً لا توجد في الأنظمة الكلياّنية إلاّ منظمة قسرية واحدة، أي هرم ترتيبي وحيد للسلطة، خلافاً للأنظمة الديموقراطية حيث توظف عدة أهرام توازن بعضها البعض. هذا الوضع يؤدي إلى تحوّل كل المشاكل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية إلى مجابهة بين النظام وخصومه، بين المتسلطين والمستضعفين. فهكذا نجد أنه كلما نقص الطبع الديموقراطي لنظام ما، تَفَاقَم افتقاد سلطته المركزية إلى التقييد والتوازن وازداد ميله إلى إبادة الشعب. تصبح حينها إبادة الشعب وسيلة للحكم كما هو الحال في تصفية المشتبه فيهم بالمعارضة أو تطهير البلد من عرق أجنبي أو إعادة بناء المجتمع.[120]

وفيما يخص العمليات السلطوية في الأنظمة الديموقراطية يقول رومَل:

يمكن فضّ النزاعات الاجتماعية في الأنظمة الديموقراطية من خلال التصويت والمفاوضات والتنازلات المتبادلة والوساطة. إن نجاح هذه الإجراءات يرجع ويستند إلى القيود التي تضعها الانتخابات التنافسية على صانعي القرار وإلى الضغوط المتعارضة النابعة من التعددية الطبيعية للمجتمعات الديموقراطية، بالإضافة إلى وجود ثقافة وأنماط ديموقراطية تركز على النقاش العقلاني والتسامح ومفاوضة الاختلافات والمصالحة وفضّ النزاعات. فضلا عن ذلك فإن القادة الديموقراطيين يعتبرون الآخرين — وحتى الخصوم السياسيين منهم — أمثالهم أخلاقيا [أي لا يكفرونهم ولا يقصونهم عقائديا أو أخلاقيا] ومساويهم في رفض العنف وتفضيل مفاوضة الاختلافات سلميّا.[121]

يرى رومَل أن أحسن الضمانات ضد إبادة الشعوب تتمثل في الانفتاح الديموقراطي وحرية التنافس السياسي وإمكان مُحَاسَبة القادة من طرف شعوبهم، إضافة إلى تحديد حجم الحكومة وسلطتها.

جدول 4 : إبادة الشعوب والسلطة

نظام	ســـــلطة النظام	مقتولين (آلاف) أ			نسبة (%) ب	
		مجموع	وطني	أجنبي	إجمالية	سنوية
ديموقراطي	الأدنى	2028	159	1858	0.04	0.01
تسلّطي	متوسطة	28676	26092	2584	1.06	0.21
كلّياني	كبيرة	137977	103194	34783	4.15	0.40
شيوعي	الأقصى	110286	101929	8357	5.35	0.52
آخر ت		518	464	54		
العالم		169198	129908	39278	7.28ث	0.083ث

* أ: إحصائيات إبادة الشعوب هذه تشمل المدة بين 1900 و1987. * ب: النسبة "الإجمالية" هي معدل عدد ضحايا الإبادة من طرف نظام ما في المدة 1900-1987 إلى عدد السكان في منتصف هذه المدة. النسبة "السنوية" تعني هذا المعدل خلال السنة الواحدة. * ت: هذا يشير إلى الجماعات التي لا تخضع لهذا التصنيف، كجماعات الإرهاب الدوّلي والعصابات المحلية. * ث: النسبة العالمية محسوبة على أساس عدد السكان لسنة 1944.

2.4. جذور إرهاب الدولة الجزائرية

نناقش في ما يلي وباختصار بعض البنيات السياسية والاقتصادية للنظام الجزائري التي يمكن وصفها بتبيينات لإرهاب الدولة الجزائرية وذلك بمقتضى إمكانية إدراجها ضمن النظريات التبيينية للانقلابات العسكرية ولإرهاب الدول التي سردناها آنفا.

1.2.4. المركزية العسكرية

من الملفت للنظر أن الوَضع البنيوي الأول الذي يزيد من ميل النظام الجزائري إلى انتهاك حقوق حرمة الإنسان واقتراف الانقلابات هو *المركزية السياسية* للجيش. فقد تمحورت العملية السياسية لما بعد الاستعمار في الجزائر أساساً حول حزب سياسي أنكر دائما أنه حزب، ألا وهو الجيش. بينما تشبه العملية السياسية في كثير من الدول الإفريقية بندولاً ينوسُ بين الفوضويّة المدنيّة والاستبداد العسكري، فإن أحسن وصف لها في الجزائر هو بندول يتأرجح بين التدخل العسكري والمراقبة العسكرية. فحدثت على سبيل المثال أربعة

انقلابات عسكرية (في سبتمبر 1962، ويونيو 1965، ويناير 1992 وسبتمبر 1998) ومحاولتان للانقلاب (في ديسمبر 1967 وسبتمبر 1997)، كما اغتيل رئيس مدني على أيدي المخابرات العسكرية (م.إ.أ) في يونيو 1992.[122]

وكلما خرجت العملية السياسية من هذه التدخلات المباشرة الدوْرية، وقعت بعد ذلك فوراً تحت الهيمنة العسكرية. من أصل 34 سنة و6 أشهر من الاستقلال، من يوليو 1962 إلى ديسمبر 1998، عاشت البلاد 31 عاما تحت الحكم العسكري (13 سنة تحت سلطة العقيد بومدين، 13 سنة تحت سلطة العقيد الشاذلي و5 سنوات تحت سلطة الجنرال زروال) و3 سنوات و6 أشهر فقط من الحكم المدني (3 سنوات تحت حكم بن بلة و6 أشهر تحت حكم بوضياف).[123] ثم إن جميع الرؤساء المدنيين بما فيهم بوتفليقة تم تنصيبهم من طرف المؤسسة العسكرية.

وفي العهد الاشتراكي شكّلت الدولة والجيش وحزب جبهة التحرير الوطني وحدة لا تتجزّأ. وكان الجيش يراقب كل النشاطات السياسية من خلال ممثليه داخل كل المؤسسات السياسية النخبوية إذ كان كليي الوجود داخل مجلس الثورة الأسبق ومجلس الوزراء وقيادة جبهة التحرير الوطني. كما كان يراقب كل النشاطات السياسية من خلال وكالة إرهابية كانت تسمى بالمخابرات العسكرية (التي لعبت دور الشرطة السياسية) والدرك الوطني[زز] وهو قوة تتمتع بسلطات مدنية وقضائية وعسكرية هدفها مراقبة الولايات. وهيمن الجيش كذلك على حكم الولايات (حيث تصرف قادة المناطق العسكرية كحكام إقليميين ذوي نفوذ يتعدى نفوذ الولاة أنفسهم) وحتى الدوائر والبلديّات لم تسلم من تَدَخّلَ الهيئات العسكرية في شؤونها الداخلية. وامتدّ كذلك تسلّط العسكر إلى مواقع رئيسية داخل المؤسسات الاقتصادية والإعلام عبر ضباط في زي مدني.

لم يتمكّن الفاصل الديموقراطي لفترة 1989-1991 من التّقليل المعتبر للهيمنة العسكرية على الحياة السياسية والاقتصادية الجزائرية. ويعتبر انقلاب يناير 1992، لحظة ردة البندول، وعودة الهيمنة العسكرية بانتقام. ومنذ ذلك الحين تعكس تشكيلة جميع الحكومات المتتالية الخط السياسي للجيش، الذي تُعَيّن فئاته المختلفة مُحْمِيّيها كوزراء.[124] وتتفاوض كذلك عُصَب المؤسسة العسكرية على نِسَب تعيينات عملائها داخل الإدارة الجهوية (ولاة) والسلك الدبلوماسي.[125] وفي التكنة الكبيرة التي آلت إليها الجزائر اليوم،

زز الدرك هي مؤسسة موروثة عن فرنسا الدولة المستعمِرة سابقاً. وصف نابوليون الأول (Napoleon I) هذه المؤسسة سنة 1806 بما يلي: «هي الطريقة الأكثر نجوع للحفاظ على أمن البلاد. إنها تمثل مؤسسة نصف مدنية ونصف عسكرية للمراقبة وهي تنتشر في جميع ربوع الوطن وترسل تقارير ذات نوعية عالية.»

تملك كذلك فئات من الجيش مجموعات خاصّة من الأذناب كأحزاب سياسية[سس] ومرتزقة شبه سياسيين[شش] ووسائل إعلامية[صص].[126]

كما أن ضباط الجيش اليوم بسطوا نفوذهم على الاقتصاد الوطني أكثر مما كانوا عليه في العهد الاشتراكي إذ يستغلون وضعهم كمحتكرين السلطة للاستفادة من تحرير وخوصصة الاقتصاد. وقامت الحركة الجزائرية للضباط الأحرار، وهي حركة تنشط في أوروبا وتضم ضباط منشقين يعارضون قمع الشعب وفساد المؤسسة العسكرية، باتهام عدد كبير من الضباط وشركات متعدّدة الجنسيات[ضض] بالفساد.

فعلى سبيل المثال قيل أن اللواء محمد بتشين يتلقى «مدخولاً منتظماً من شركات البترول الأمريكية أنادَركو (Anadarko) وأَركو (Arco).»[127] ويتلقي اللواء العربي بلخير «راتباً شهرياً ضخماً» من شركة إيطالية لصنع أنابيب الغاز والتي ساعدها على عقد صفقة على حساب شركة جزائرية.[128] ويتلقى اللواء محمد العماري، قائد أركان الجيش، «عمولات من شركات أدوية فرنسية تعمل بالجزائر.»[129] وأما اللواء محمد مدين، قائد مديرية الاستخبارات والأمن، فهو «المساهم الرئيسي في شركة جنوب إفريقية للتنقيب عن الذهب والماس في الهوقار، وحصل كذلك على مدخول معتبر من عدة شركات متعدّدة الجنسيات للتنقيب عن البترول.»[130] أما ابنه الأكبر فهو عضو في «مجلس إدارة دايو (Daewoo) في الجزائر.»[131] أما اللواء سماعين العماري، قائد التجسس المضاد (مديرية الاستخبارات الخارجية– م.إ.خ)[طط]، فيتلقى «عمولات واسعة على عقود التزويد بالأسلحة من الفرنسيين.»[132] واللواء محمد تواتي يتلقى «عمولات من المشاريع الاستثمارية الكبرى والشركات المشتركة للتنقيب عن البترول، التي توفّر لها شركاته الخاصة للأمن خدمات أمنية مقابل نِسبة مئوية على كل بئر نفط يقوم بحمايته.»[133] ويتلقى اللواء محمد حرطاني

[سس] من الأحزاب العميلة للجيش والتي لا مجال للشك في انتمائها العِصْبَوي هناك حركة مجتمع السِلم والنهضة والتجّمع من أجل الثقافة والديموقراطية والتحالف الوطني الجمهوري والتجمع الوطني الديموقراطي وجبهة التحرير الوطني.

[شش] فمثلا المنظمات شبه السياسية العميلة للجيش والتي لا مجال للشك في انتمائها العِصْبَوي تضم الاتحاد العام للعمال الجزائريين والمنظمة الوطنية للمجاهدين واتحاد الأطباء الجزائريين والتجمع الجزائري للنساء الديموقراطيات.

[صص] أمثلة تتعلق بجرائد الأخبار التي يتحكم فيها أو يملكها العسكر: التلفزة، المجاهد (*El Moudjahid*)، الشعب، الوطن (*El Watan*)، ليبارتي (*Liberté*)، لوماتان (*Le Matin*)، الخبر (*El Khabar*)، لوكوتيدیان دُران (*Le Quotidien d'Oran*)، لوطانتيك (*L'Authentique*)، دُما لالجري (*Demain l'Algérie*) والأصيل.

[ضض] تتقرّب الشركات المتعدّدة الجنسيات من الجنرالات ذوي النفوذ الواسع للحصول على عقود ولحماية مصالحها في الجزائر مقابل قسط من الدّخل.

[طط] بالفرنسية تسمى Direction du Renseignement Extérieur.

«عمولات تجارية كبيرة من شركة سيمَنْس (Siemens) وشركات أخرى لمواد البناء.»[134] وتلقى اللواء بن عباس غزّييل رشاوي معتبرة أثناء «شراء عتاد للدرك الوطني خاصة من شركة بريطة (Beretta).»[135]

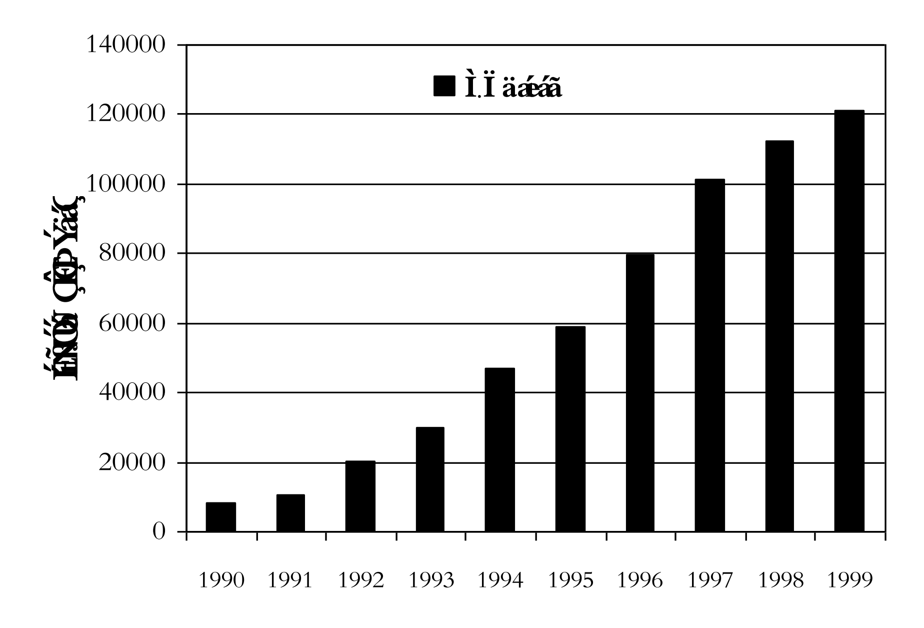
أما المركزية العسكرية من حيث حجم الجيش فإننا نراها من خلال الجدول 5 الذي يقدّم تفاصيل حول قوته البشرية. وكما يدل عليه الجدول فتبلغ القوة البشرية العسكرية النشطة جندياً واحداً لكل 124 ساكن، أو عضواً واحداً من القوات المسلحة لكل 39 مواطن إذا أخذنا بعين الاعتبار العدد الأدنى للميليشيات (0.5 مليون) التي تديرها المؤسسة العسكرية.[136] وتفوق هذه الأرقام بكثير أرقام معظم الدوّل النامية وجميع الدوّل المتطورة. ويجدر أيضاً مقارنة هذه الأرقام مع دلائل القوى البشرية الأخرى للجزائر: طبيب واحد لكل 1200 ساكن، ومدرس لكل 180 ساكن، وأستاذ جامعي لكل 2200 ساكن وإمام مسجد واحد لكل 4200 ساكن.[137]

جدول 5 : القوة البشرية العسكرية النشطة للجزائر

القوات البرية	120000	
القوات المضادة للإرهاب	60000	
القوات البحرية والجوية	19000	
الدرك الوطني	35000	
الحرس الجمهوري	1000	
	235000	
المليشيات	139500000	1381000000
مجموع	735000	1235000

أما مركزية الجيش بقياس الموارد العسكرية فنلاحظها من البيان 3 الذي يظهر تطوّر النفقات العسكرية في السنوات العشر الأخيرة، وقد أخذت المعطيات المتعلّقة بالنفقات العسكرية من المعهد الدوّلي للبحوث عن السلم بستوكهولم.[140] وتحتوي هذه النفقات على سبيل المثال على اقتناء طائرات مخصصّة لعمليات الحرب المضادة للثورة من فرنسا (60 طائرة عمودية من نوع إيكوراي (Ecureuil) مجهّزة بعتاد الرؤية الليلية) ومن جنوب إفريقيا (أسلحة من صنف أ بما فيها حَوَامات رويفالك (Rooivalk) وطائرات تجسس بلا رُبّان

توجه بإشارات لاسلكية[ظظ] بقيمة 83.3 مليون رندا) و«أسلحة محاربة الإرهاب» وتجهيزات وعربات من بريطانيا وإيطاليا وألمانيا وشركات الأسلحة الحربية الأمريكية.[141] وتحتوي النفقات كذلك على اقتناء عتاد التعذيب من الولايات المتحدة وفرنسا، و79510 كيلوغرام من مادة تري-إثنولَمين (tri-ethanolamin) المستعملة في صناعة الغازات السّامة من فرنسا.[142]

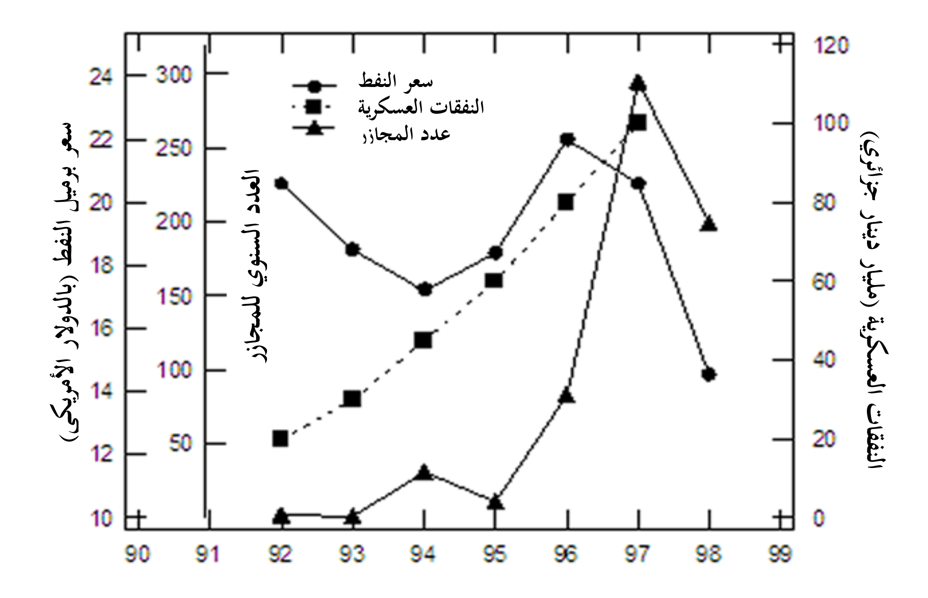


بيان 3 : تطور النفقات العسكرية الجزائرية بين 1990 و1999

يوضح البيان 3 أن النفقات العسكرية قد ارتفعت بطريقة مفرطة في السنوات العشر الأخيرة. ارتفعت النفقات العسكرية السنوية (بالدينار الجزائري) بنسبة 1075 % ما بين 1991 (قبل الانقلاب) و1998 (6 سنوات بعد الانقلاب)، وهذا يساوي نسبة ارتفاع قيمتها 308 % بالدولار الأمريكي ونسبة ارتفاع قيمتها 325 % كنسبة مئوية لإجمالي الناتج المحلي. هذا التطور في النفقات يعكس ارتفاعا كبيرا في الواردات العسكرية والتضخم المستمر في عدد القوات المسلحة. وبلغت النفقات العسكرية لأغراض قمعية داخلية فقط ما بين 1992 و2000 قيمة 7.8 مليار دولار أمريكي.[143]

[ظظ] UAV Seeker systems.

وتزامن هذا الارتفاع، كما تبينه الصورة، مع انخفاض في الإنتاج الصناعي بنسبة 22 % بين 1990 و1997 وسقوط الدخل القومي الإجمالي الفردي من 2500 دولار في سنة 1987 إلى 1600 دولار في سنة 1997. وتزامن ارتفاع هذه المصاريف المفرطة مع زيادة ضخمة في إنتاج الغاز والبترول وارتفاع حاد في نشاط المجازر كما يشير إلى ذلك البيان 4.[عع]



بيان 4 : تطور النفقات العسكرية وإنتاج النفط/الغاز ونشاط المجازر 1992–1998

يحتوي الجدول 6 على توزيع مفصّل لنفقات الحكومة الجزائرية. وأعد هذا الجدول تسطاس (Testas) مستعيناً بمعطيات وزارة المالية.[144]

يبيِّن هذا الجدول كيف تنفق الحكومة كل دولار من مدخول الضرائب. تأتي نفقات «الدفاع الوطني»، وهو عنصر يدخل في صنف الخدمات العامّة، في الرتبة الثالثة وهي تمثل عشر دولار (0.1) من كل دولار جديد ينفق. وبالمقابل تنفق الحكومة أقل بكثير

[عع] مصدر هذا البيان:

M. Tinkicht and A. Benhadid, 'Transational Companies and the Massacres: Business as Usual', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 965-1009.

جدول 6 : **توزيع مفصّل لنفقات الحكومة الجزائرية**

صنف	**دولار أمريكي**	**مرتبة**
الخدمات العامة	0.2229	
مكتب الرئيس	0.0059	18
الدفاع الوطني	0.1037	3
الشؤون الخارجية	0.0122	11
الداخلية	0.0699	4
العدل	0.0094	14
المالية	0.0213	8
التخطيط	0.0005	25
الخدمات الاجتماعية	0.3205	
التعليم ابتدائي والثانوي	0.2095	2
التعليم عالي والبحث	0.0064	17
التربية الدينية	0.0033	22
الصحة	0.0579	5
الإعلام والثقافة	0.0099	13
الشغل وشؤون الاجتماعية	0.0173	9
و. المجاهدين	0.0110	12
الشباب والرياضة	0.0052	20
الخدمات الاقتصادية	0.0410	
الزراعة	0.0083	15
الري	0.0138	10
الصناعة والطاقة	0.0053	19
الأشغال العمومية	0.0037	21
البناء والسكن	0.0011	24
النقل	0.0068	16
السياحة	0.0001	26
التجارة	0.0019	23
الخدمات الأخرى	0.4156	
ربا الديون العامة	0.0325	6
إعانات مالية	0.0229	7
خدمات عمومية أخرى	0.3602	1
مجموع	**1.0000**	

على الخدمات الاقتصادية (0.04 دولار من كل دولار جديد ينفق) أو على التعليم العالي والبحث (مرتبة 17) وعلى التشغيل والشؤون الاجتماعية (مرتبة 9). ويجعل هذا الوضع من الجزائر أحد الدول الأكثر عسكرة في العالم.

2.2.4. *التبعية الاقتصادية*

أما السبب البنيوي الثاني الذي يبرز كعامل حافز لميول النظام الجزائري إلى انتهاك حقوق حرمة الإنسان واقتراف الانقلابات فهو التبعية الاقتصادية المزْمِنَة للخارج (تبعية التصدير والمديونية). وأما النتائج الاقتصادية للجزائر فهي تعتبر ومنذ فترة طويلة من أسوأ النتائج في العالم حسب معهد الدراسات الاستراتيجية والدوَّلية.[145] وبقي قطاع المحروقات يشكل بانتظام من 95 إلى 98 % من مدخول الصادرات وحوالي 60 % من مداخيل الحكومة إذ لو نفد الغاز والبترول أو اكْتُشِفَ بديل لهما لانهار إجمالي الناتج المحلّي من أصل ساكن إلى 2.5 دولار.[146] يجعل عدم التنوع الاقتصادي والتبعية المفرطة لقطاع المحروقات (والشكوك التي تحيط مستقبل قطاع الطاقة) من اقتصاد الجزائر عرضة للتّغيرات في سعر الغاز والبترول التي هي خارج تحكّم الجزائر. فإثر انهيار أسعار البترول سنة 1986 دخلت الجزائر في ركود اقتصادي حادّ عندما انخفضت العائدات تقريبا بنسبة 50 % وبلغ معدّل الدّين بالنسبة إلى عائدات التصدير عبئا يستحيل تحمله ألا وهو 220 %.[147] وخلال انهيار سعر البترول سنة 1997 بلغ معدّل الدّين بالنسبة إلى واردات تصدير المحروقات حدّا أقصى: 230 %. وتُتْبَع مثل هذه الانهيارات دائما في سعر المحروقات بإجراءات اقتصادية تقشفية قاسية تنعكس سلبيا على أغلبية المجتمع، وتُفاقم الحرمان الذي تُعاني منه شرائح المجتمع المحرومة، وتولِّد الاغتياظ وترسّخ الاحتجاجات. فانعدام إذن التنوّع الاقتصادي والتبعية المفرطة على عائدات المحروقات هي من أهم العوامل التي تخلّ بالاستقرار.

وبالنسبة لتبعية المديونية فإن الجزائر هي إحدى الدول الأكثر مديونية في العالم العربي إذ تفوق ديونها ديون مصر وإيران والسودان.[148] في سنة 1976 كانت ديون الجزائر تقدّر بـ6 مليار دولار ثم ارتفعت إلى 26 بليون دولار في أواخر الثمانينات ثم تفاقمت إلى 40 بليون دولار في سنة 1999 (إذا أضفنا أليها الديون العسكرية).[149] إذا قدّرنا الدّيون الخارجية بالدينار الجزائري فنجدها قد تضاعفت 70 مرّة بين 1976 و1997.[150] وارتفعت الديون الخارجية نسبةً إلى إجمالي الناتج المحلي من معدل 32.4 % سنة 1985 إلى 53 % سنة 1990 ثم إلى 67 % سنة 1997 وحوالي 80 % سنة 1999.[151] وإذا نظرنا إلى معدل دفعات خدمة المديونية بالنسبة إلى عائدات التصدير نَجدها قد بلغت

82 % سنة 1993 ثم انخفضت تدريجيا إلى نسبة 41 % سنة 1999 وهو ما يعتبر عاليا جدا، إذ يرغم الجزائر على ضخّ أكبر كمّية ممكنة من الغاز والبترول لسدّ الحمل المتزايد لخدمة المديونية.[152] إن ما أنفقته الجزائر في العشرتين الأخيرتين من أجل تسديد فوائد الديون فضلا عن الديون نفسها، كان كافيا لحل الكثير من مشاكلها الاقتصادية والسياسية حيث يفوق المبلغ الذي تدفعه الجزائر سنوياً خدمةً للديون (5 إلى 6 مليار دولار) عدّة مرّات ما تنفقه الحكومة على الصحة والإسكان والتعليم.

والأَمَرّ من ذلك أن العجز عن تسديد الديون في أوائل الثمانينات استدعى تدخّل صندوق النقد الدوّلي بسياسته المجحِفة للإرهاب. وفرضت هذه المؤسسة الدوّلية ما يُلقب بـ«برنامج إعادة الهيكلة» مما أدّى إلى طرد أكثر من 800 ألف عامل وتخفيض النفقات العمومية على مستوى التعليم والصحة، وعلى دعم المواد الغذائية الأساسية. وفرض صندوق النّقد الدوّلي هذه الإجراءات القاسية رغم أن نسبة البطالة بلغت 30 % خلال سنة 1994 وارتفعت إلى أكثر من 40 % سنة 1999. وان عدد العاطلين عن الشغل ازداد من 3.1 مليون سنة 1992 إلى 5.3 مليون سنة 1998.[153] ويعيش أكثر من 14 مليون جزائري تحت الفقر المدقع حسب التعريف الدوّلي، أي بدَخْل يومي يقل عن 1.07 دولار (عتبة الفقر).[154] وقد تقلصت الطبقة المتوسطة إلى حد كبير وتثلّث عدد الفقراء، وتدهورت الأوضاع الاجتماعية لأغلبية الجزائريين من جراء سياسة صندوق النقد الدولي التي عمدت إلى تخفيض الاستهلاك والمصاريف الاجتماعية.[155] وارتفع معدّل الاعتلال الوطني وكذا معدل الوَفَيَات لدى الأطفال والأمهات، كما عادت أوبئة كانت قد انقرضت تماماً أو تراجعت تراجعاً كبيراً قبل 1992 (السل، التفويد، الكلب، الأجمّية، الحصْبة، الخنوق، الزُحار، التهاب السَّحايا والزُنوز).[156] يعاني أكثر من مليون طفل من سوء التغذية، وتحصل خمس العائلات الجزائرية على أقل من المتطلّب اليومي الأدنى من الحُريْرات، كما تعاني 45 % من النساء في سن الولادة من فقر الدَّم بسبب النقص الغذائي.[157] وتدهور كذلك قطاع التربية بسبب الانخفاض المستمر لميزانية هذا القطاع. فانخفضت مثلا نفقات تجْهيزات قطاع التربية بـ63 % ما بين 1987 و1997.[158] ويغادر نصف مليون طفل المدرسة بدون شهادة سنوياً بسبب الطرد أو عجز ذويهم عن تحمل نفقات الدراسة، كما بلغت نسبة الرسوب من الابتدائي إلى الجامعة 95 %.[159] وفرض صندوق النقد الدولي سياساته الإجرامية رغم أن الجزائر تفتقد إلى 4.623 مليون سكن وأن الدولة تبقى عاجزة عن بناء أكثر من 100 آلاف سكن سنوياً، في حين أن عدد العُزّاب الذين تزيد سنهم عن 19 سنة تجاوز 6 ملايين.[160]

وبالطبع فإن برنامج إعادة الهيكلة لصندوق النقد الدوّلي لم يستهدف النفقات العسكرية التي يعرضها البيان 3 والتي ارتفعت بصورة مذهلة، وهي تكلّف الجزائرَ اليوم الموتَ واستنزاف احتياطات الطاقة التي لا تعوّض، وضياع عائدات التصدير لحساب تجار الحروب الدوّليين وكذلك مزيد من الديون المستعبِدة. وعلى العكس فإن تمويل الحرب بالإضافة إلى تكوين وتدريب وتسليح رجال الميليشيات، حدث بمباركة صندوق النقد الدوَّلي. حسب موظف مجهول رفيع المستوى ذكره جون پول ماري (Jean-Paul Mari)، فإن صندوق النقد الدولي أَذِن جليّا بتجنيد 50000 من رجال الميليشيات.[161] وبالإضافة إلى شراء الأسلحة فإن نسبة هامة من عائدات الغاز والبترول تذهب إلى تسديد أجور 500 آلاف من رجال الميليشيات الذين يمتصّون مع الجيش وقوات الأمن موارد واسعة من خيرات البلاد. فمثلا، حسب حسين زهوان، نائب رئيس الرّابطة الجزائرية للدّفاع عن حقوق الإنسان، فإن 70 % من ميزانية ولاية بومرداس، الواقعة شرق العاصمة، تُنفق على الميليشيات والشرطة.[162] ولا يوجد كذلك أي قيد على نفقات الخدمات العسكرية لصالح شركات الحرب المتعدّدة الجنسيات، كشركة أجهزة الدفاع[163] (Defence Systems Limited) وإيكْزكتيف أوتكومس[164] (Executive Outcomes) التي تحصل على سهم من عائدات البترول، والمرتزقة وضباط المخابرات والقتلة المأجورين من جميع أنحاء العالم. وحسب مصادر دبلوماسية، فإن خدمات الحرّاس الخاصّين وتأجير العربات المصفّحة تُقدم مقابل 1000 دولار لليوم. ويمثل هذا المبلغ على الأقل عشرة أضعاف الرّاتب الشهري الأدنى المضمون.[165] وإن مقارنة ذلك بالدّخل القومي الإجمالي للفرد – الذي انهار من 2500 دولار سنة 1987 إلى 1600 دولار سنة 1997 – تعطي نظرة على مدى المأساة التي أصابت الجزائر.

ولم يتعرّض برنامج صندوق النقد الدوّلي بتاتاً لإعادة الهيكلة للفساد البنيوي الذي يستنزف الاقتصاد الجزائري. نشرت المجلّة الاقتصادية شالنجيز (Challenges) في أبريل 1999 بحثا حول «المليارديرات الجزائريين [...] ورجال الأعمال الذين كدّسوا المليارات من الفرنكات الفرنسية على الأرجح نتيجة علاقاتهم الوثيقة بالمؤسسة العسكرية ومصالح الأمن في البلاد.»[166] وتقدّر ثروتهم المحتفظ بها خارج الجزائر، وخاصّة في البنوك الغربيّة[غغ]،

غغ يقدّر مركز الدراسات الاستراتيجية والدوّلية في الولايات المتحدة بأن الثروة الخاصة في العالم العربي تبلغ 1568 بليون دولارا وهي ملك لـ200000 شخص فقط (بمعدل 84.7 مليون دولار لكل فرد). ويقدر المركز بأن 800 بليون دولار من مجموع ثروة العالم العربي يملكها أفراد من المغرب العربي ولبنان ومصر. راجع Centre of Strategic and International Studies, *Strategic Development in the Maghreb*, CSIS, Washington 1997, p. 24.

بـ40 مليار دولارا.[167] ويقدّر عبد الحميد الإبراهمي – الوزير الأول الأسبق – نمو الفساد بحوالي 1.5 إلى 2 بليون دولارا في السنة.

إن كل هذه المعطيات تدّعم وجهة النظر القائلة بأن عسكرة النظام والقمع الذي يمارسه يهدفان ليس فقط لتفكيك وتدمير القِوى الاجتماعية والمعارضة السياسية الحقيقية وإنما كذلك يعملان – من خلال الإرهاب الذي يشلّ كل أنواع الاحتجاج –كوسيلة للتغيير القسري للاقتصاد والمجتمع من أجل تأسيس نوع من الرأسمالية المتوحشة وجعل اقتصاد الجزائر أكثر تبعية للنظام العالمي، وهذا لصالح الرأسمال العالمي وأعوانه في الجزائر على حساب الأغلبية السّاحقة للمجتمع الجزائري.

لقد تنبأ فرانتز فانون (Frantz Fanon) بهذا الاستعمار الجديد في كتاب *المعذّبون في الأرض* الذي ألفه أثناء حرب التحرير الجزائرية. تنبأ فانون في الجزء بعنوان «مصيبة الوعي الوطني» بهذا التطور التاريخي فقال أن في الدول النامية:

> أين يتعايش الثراء الفاحش مع البؤس الشديد، عادة ما يكون الجيش والشرطة دعائم للنظام. وهناك قاعدة أخرى لا بدّ من تذكّرها وهي أن الجيش والشرطة يكونان تحت إرشاد الخبراء الأجانب. وتكون قوة هذه الشرطة وقدرة هذا الجيش متناسبة مع الركود الذي تئنّ تحته باقي الأمة. أمّا البرجوازية الوطنية فإنها تبيع نفسها أكثر فأكثر وعلنا للشركات الأجنبية الكبرى. وتحت العمولات تتزايد الامتيازات ويثرى الوزراء وتتحوّل نساؤهم إلى قدور ويدبّر النواب أحوالهم ولا يبقى رجل شرطة أو رجل جمارك إلاّ وشارك في هذه القافلة الكبيرة للفساد.[168]

حسب فانون فإن انزلاق أمة نحو دولة بوليسية قمعيّة هو نتيجة للمعطيات الاقتصادية المقيدّة للأمة المستقلة حديثاً. أما الطور النهائي لهذا الانزلاق فيشهد بروز الجيش والشرطة كحَكَمين بين الاقتصاد الوطني والنخبة الاستعمارية السابقة، التي تُوَاصِلُ هيمنتها على الحياة السياسية والاقتصادية. ويَقْوى نفوذ الجيش مع انهيار الاقتصاد الوطني ووقوع الأمة تحت تبعيّة الاستعمار الجديد التامة. ويصف فانون الزّبائن المعمّرين الجدد بما يلي:

> يصبح مجمع الاستغلاليين المزخرفين[ف‌ف]، الذين يتخاطفون أوراق النقد البنكية على خلفية بلد بائس، عاجلا أم آجلا لعبة بين أيدي الجيش تحرّك بمهارة من طرف الخبراء الأجانب. وهكذا

[ف‌ف] لا تملك هذه النخبة أي برنامج للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وهي تشكو من خلل على المستوى الأخلاقي والسياسي والفكري والنفساني (مغتربة). وعجزها على التسيير الفعّال للاقتصاد الوطني يحوّلها إلى نخبة عقيمة وتافهة يكون إنجازها الوحيد هو إعادة تأسيس المجتمع الاستعماري. يتكلم فانون عن «البرجوازية الوطنية التي ترضى بدورها كوكيل عمل للغرب: لا نجد في هذه البرجوازية الوطنية لا صناعيين ولا أرباب أموال. ليست البرجوازية الوطنية في الدول المتخلفة موجهّة نحو الإنتاج والاختراع والبناء والعمل. إن جهودها منصبّة في نشاطات ذات الطابع الوَسيطي. كأن هوايتها العميقة هي التواجد داخل القنوات وتدبير الصفقات إذ لها نفسية رجال الأعمال لا قادة الصناعات.» راجع F. Fanon, *Les damnés de la terre*, Editions ENAG, Alger 1987, p. 148

تُمارس القوة المستعمِرة السابقة الحكم غير المباشر عن طريق البرجوازيين الذين ترعاهم والجيش الذي تؤطره بواسطة خبرائها والذي تكون مهمته حصار الشعب وشلّ حركته وإرهابه.[169]

5. خلاصة وخاتمة

لقد انتشر جوّ من الرّعب في الجزائر خلال السنوات العشر الأخيرة مسّ جميع أفراد المجتمع. ولم يكن هذا الرعب الجماعي مجرّد منتوج جانبي للمجابهة المسلّحة، بل هو أداة لاستراتيجية الحرب المضادة للثورة التي توظف وعن قصد أنواعاً مختلفة من انتهاكات حقوق حرمة الإنسان، من أجل تصنيع الخوف والمناورة به. تناولت هذه المقالة بعض انتهاكات هذه الحقوق (السجن السياسي، التعذيب، الإخفاء القسري، الإعدام بلا محاكمة والمجازر) بالإضافة إلى الدعاية الحربية للشرح عبر تفاصيل ملموسة عن كيفية صنع وغرس الخوف والمناورة به من طرف الجنرالات.

إن جرائم الدولة هذه المولّدة للخوف قد استخدمت كجزء لا يتجزّأ من استراتيجية للتحكّم السياسي والاجتماعي. وقد تعرض هذا المقال إلى بعض الآثار *السياسية* للخوف كتدمير الجبهة الإسلامية للإنقاذ وقلب الولاء السياسي للسكّان الذين استهدفوا وتجريم المعارضة السياسية وإضعاف المشاركة السياسية وتغيير السلوك الانتخابي للولايات المستهدفة. أما بالنسبة لآثار الخوف *الاجتماعية*، فقد ناقش المقال الضرر اللاحق بالعائلات وفقدان التضامن الاجتماعي والثقة وزيادة الانفرادية، بالإضافة إلى الاستقطاب والتجزئة الاجتماعية. ويترك هذا التحطيم والتسويّة للنسيج الاجتماعي الجزائري الأفراد في عزلة وصمت وضعف وقنوط.

كما أشار المقال أيضا إلى نمو ثقافة الثقة بالنفس وظاهرة الوعي والمقاومة رغم الآثار المدمّرة لإرهاب الدولة. وذُكِرْت عدّة أمثلة لرجال ونساء وقِوى اجتماعية وسياسية تمكنت من تجاوز الخوف وأظهرت مقاومة باسلة للرّعب ودافعت عن حقوق المواطنين. وقدّم كذلك المقال نقدا لفشل الأحزاب السياسية المعارضة في تسطير استراتيجية وبرامج للحد من سطوة الجيش وحماية المجتمع من الرعب وتجنيد أكبر عدد من المواطنين لخوض هذا النضال.

وأخيرا قدّم المقال تبيينات علمية لإرهاب الدولة الجزائري. بعد الإيضاح أن تبيين إرهاب الدولة بالمفهوم العلمي يعني إظهار إرهاب الدولة في الجزائر كنموذج وجلاء لنظامية تحتية شمولية وتجريبية ما، استعرضت الدراسة نظريتين بنيويتين (المركزية العسكرية والتبعية الاقتصادية) ونظرية رومَل للنزاع على السلطة التي اقترحت لتبيين تفاوتات الدول عبر

العالم في انتهاكاتها حقوق حرمة الإنسان. بعد ذلك نوقش إمكان ومدى إدراج الظروف البنيوية للدولة الجزائرية ضمن هذه النظريات. واستنتج المقال أن مركزية الجيش والتبعية المزْمِنَة لاقتصاد الجزائر يوفّران تبييناً للسلوك الإرهابي للنظام الجزائري.

وبالطبع فإن الكلام عن التبيين الإحصائي والأسباب البنيوية لإرهاب الدولة لا يعني بأية حال من الأحوال إقصاء الأحكام الأخلاقية والقضائية التي تتطلبها هذه الجرائم، كما لا تزيل المسؤولية الشخصية المنْجَرّة عنها. وليست هذه الأطروحات بعقلنة لتمزيق الأجساد والأرواح أو تنهيج لعذاب الضحايا وعائلاتهم لِمَن أخذ بعين الاعتبار الرّعب الحقيقي والعذاب اللذين تنطوي عليهما المفاهيم المستعملة ولِمَن أدرك أنه يستحيل قياس الألم والمعاناة.

غير أن عدم القابلية للقياس هاته لا يمكن أن تدفع إلى الاكتفاء بتسجيل الرّعب والعذاب في هذه الفترة الحالكة من تاريخنا. والكلام عن التبيينات البنيوية هو رفضها كمصيبة حتمية أو لعنة تاريخية وإدراكها كعملية قابلة للتفكيك.

قال ماهتما غاندي (Mahatma Ghandi): «لا يكمن العنف في الحرْبات بقدر ما يكمن في ما تحميه الحرْبات.» تعيين النزوع إلى القمع السياسي هو بمثابة فتح نقاش حول الإصلاحات البنيوية المطلوبة لإزالته. ونأمل أن يتواصل النقاش حول هذا الموضوع.

الهوامش

1 J. A. Sluka, 'State Terror and Anthropology', in J. A. Sluka (ed.), *Death Squad: The Anthropology of State Terror*, University of Pennsylvania Press, Philadelphia 2000, p. 2.

2 M. Janowitz*, Military Institutions and Coercion in the Developing Nations*, University of Chicago Press, Chicago 1997; A. Perlmutter, *The Military and Politics in Modern Times*, Yale University Press, Yale 1977; A. Perlmutter and V. Bennett (eds.), *The Political Influence of the Military*, Yale University Press, New Haven 1980; K. Fidel (ed.), *Militarism in Developing Countries*, Transaction Books, New Brunswick 1975; H. Bienen (ed.), *The Military Intervenes*, Russel Sage Foundation, New York 1968; Odetola, *Military Regimes and Development*: *A Comparative Analysis in African Societies*, George Allen and Unwin Publishers, London 1982.

3 A. Rouadjia, 'L'Etat Algérien et le problème du droit', in *Politique Etrangère*, No 2, Summer 1995, pp. 351-363.

4 A Rouadji, op. cit; A. Yefsah, 'L'armée et le pouvoir en Algérie: 1962-1992', *La RMMM*, No 65, 1993; A. Yefsah, 'Vers une armée de tontons macoutes', *Le Nouvel Observateur*, 19 Janvier 1995, p. 33; K. Ait-Oumeziane, 'Les corrompus se portent bien', *Le Nouvel Observateur*, 19 Janvier 1995, p 39.

5 Abdelhamid Brahimi, Aux Origines de la Tragédie Algérienne (1956-2000), Hoggar, Genève 2000.

6 G.T. Hammond, 'Low Intensity Conflict: War by Another Name', *Small Wars & Insurgencies* Vol. 1, No.3, 1990, pp.226-238; M.G. Manwaring and J.T. Fishel, 'Insurgency and Counter-Insurgency: Towards a New Analytical Approach', *Small Wars & Insurgencies*, Vol. 3, No 3, 1992, pp. 272-310; R.G. Coyle and C.J. Millar, 'A Methodology for Understanding Military Complexity: The Case of the Rhodesian Counter-Insurgency Campaign', *Small Wars & Insurgencies*, Vol.3, No.3, 1996, pp. 360-377; F. Kitson, *Low Intensity Operations*, Faber and Faber, London 1971.

7 J. Pimlott, 'The French Army: From Indochina to Chad, 1946-1984', in I.F.W. Beckett and J. Pimlott (ed.), *Armed Forces and Modern Counter-Insurgency*, Croom Helm, London 1985, pp. 46-76; F. Toase, 'The French Experience', in I.F.W. Beckett (ed.), *The Roots of Counter-Insurgency Armies and Guerrilla Warfare 1900-1945*, Blandford Press, London 1988.

8 J. McCuen, *The Art of Counter-Revolutionary Warfare*, Faber and Faber, London 1966; E. Ahmed, 'Guerre Révolutionnaire et Contre-Insurrection', R. Thompson, 'Les principes fondamentaux de la contre-insurrection', and R. Trinquier, 'Les erreurs de la contre-insuurection', in G. Chaliand (ed.), *Stratégies de la guerrilla*, Payot et Rivages, Paris 1994.

9 Ximenes, 'La guerre révolutionnaire', *Revue Militaire d'Information*, No 281, February-March 1957, pp. 9-22. Ximenes is a pseudonym for Maurice Prestat and Saint Macary. See also J. McCuen, *The Art of Counter-Revolutionary Warfare*, op. cit., pp. 30-73.

[10] *La Cause*, Volume 1 & 2, 1994 and 1995.

[11] Comité Algérien des Militants Libres de La Dignité Humaine et des Droits de l'Homme (CAMLDHDH), *Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995)*, Tome 1, Hoggar, Genève 1995, pages 10, 13, 53, and 171.

[12] قتل 53 سجيناً يوم 7 نوفمبر 1994 داخل سجن برواقية بولاية المدية حسب البيان الذي نشرته اللجنة الجزائرية للدفاع عن حقوق وكرامة الإنسان.

[13] CAMLDHDH, *Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995)*, Tome 2, Hoggar, Geneve 1996, pages 62, 189, 204, 243, 306.

[14] CAMLDHDH, *Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995)*, Tome 1, op. cit., pages 106, 128, 150, 171, 190; CAMLDHDH, *Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995)*, Tome 2, op. cit., pages 41, 52, 58, 59, 65, 67, 68, 97, 98, 110, 111.

[15] R. Falla, Massacres in the Jungle: Ixcán, Guatemala, 1975-1982, Westview Press, Oxford 1994.

[16] Amnesty International, Fédération Internationale des Droits de l'Homme, Human Rights Watch, Reporters Sans Frontières, *Algérie: le livre noir*, La Découverte, Paris 1997; Comité Algérien des Militants Libres de la Dignité Humaine et des Droits de l'Homme, *Le Livre Blanc sur la Répression en Algérie*, Tome 1 & 2 & Supplément, Hoggar, Genève 1995 & 1996; Jacques Vergès, *Lettre ouverte à des amis algériens devenus tortionnaires*, Albin Michel, Paris, 1993; Ali-Yahia Abdennour, *Algérie, raisons et déraison d'une guerre*, L'Harmattan, Paris, 1996; Moussa Ait-Embarek, *L'Algérie en murmure, un cahier sur la torture*, Hoggar, Genève, 1996.

[17] CAMLDHDH, *Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995)*, Tome 1, op. cit., pages 11, 40, 48, 79, 102, 122, 161, 171, 176, 180, 182, 189, 203; CAMLDHDH, *Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995)*, Tome 2, op. cit., page 102.

[18] F. M. Afflito, 'The Homogenizing effects of State-Sponsored Terrorism: The Case of Guatemala', in J. A. Sluka (ed.), *Death Squad: The Anthropology of State Terror*, University of Pennsylvania Press, Philadelphia 2000, p. 116.

[19] R. Fisk, 'One man's heroic fight against a regime with a taste for torture', *The Independent*, 30 October 1997. Fisk cites the lawyer Mohamed Tahri.

[20] A. Ali-Yahia, (president of LADDH), 'Algeria, October 1988 to October 1998: A Ten Year Crisis', Lecture at the School of Oriental and African Studies, University of London, 5 October 1998.

[21] M. Khelili, (president of National Union of Algerian Lawyers), 'Les disparitions suite à des enlèvements par les forces de sécurité', University of Geneva, 26 October 1999.

[22] Ibid.

[23] Committee of Relatives of the Disappeared of Algeria, International Service for Human Rights, Fedefam (Latin American Federation of Associations of Relatives of Disappeared Detainees), OMCT (Organisation Mondiale Contre la Torture), Algeria Country Report, *Workshop on the Question of Enforced Disappearances and the United Nation*, Geneva 1998.

[24] Ibid.

[25] Ibid.

[26] P. Weiss Fagen, 'Repression and State Security', in J. E. Coraldi, P. Weiss Fagen, and M. A. Garretón (eds.), *Fear at the Edge: State Terror and Resistance in Latin America*, University of California Press, Oxford 1992, pp. 39-71.

[27] Ibid.

[28] A. C. G. M. Robben, 'State Terror and the Netherworld: Disappearance and Reburial in Argentina', in J. A. Sluka (ed.), *Death Squad: The Anthropology of State Terror*, University of Pennsylvania Press, Philadelphia 2000, pp. 91-113.

[29] S. Salimovich, E. Lira, E. Weinstein, 'Victims of Fear', in J. E. Coraldi, P. Weiss Fagen, and M. A. Garretón (eds.), *Fear at the Edge: State Terror and Resistance in Latin America*, University of California Press, Oxford 1992, pp. 72-89.

[30] M. A. Garretón, 'Fear in Military Regimes', in J. E. Coraldi, P. Weiss Fagen, and M. A. Garretón (eds.), *Fear at the Edge: State Terror and Resistance in Latin America*, University of California Press, Oxford 1992, pp.13-25.

[31] Ibid.

[32] Interview with Mohammed Tahri, *Le Soir de Belgique*, 16 November 1999.

[33] CAMLDHDH, *Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995)*, Tome 1, op. cit., pages 81, 83; CAMLDHDH, *Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995)*, Tome 2, op. cit., pages 21, 69, 133; I. Taha, 'L'indifférence du droit Algérien aux Massacres', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 1164-1219.

[34] J. N. Zur, *Violent Memories,* Westview Press, Oxford 1998, p. 79.

[35] M. Ait-Larbi, M. S. Ait-Belkacem, M. Belaid, M. A. Nait-Redjam, and Y. Soltani, 'An Anatomy of the Massacres', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 13-195.

[36] Ibid.

[37] Ibid.

[38] Ibid.

[39] Ibid.

[40] Ibid.

[41] Ibid.

[42] Ibid.

[43] L. Addi, M. Harbi, and F. Talahite, 'Lettre ouverte aux éradicateurs français', in *Libération*, 3 February 1998.

[44] M. Ait-Larbi, M. S. Ait-Belkacem, M. Belaid, M. A. Nait-Redjam, and Y. Soltani, 'An Anatomy of the Massacres', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 13-195.

[45] Ibid.

[46] Ibid.

[47] المادة 2 لاتفاقية مناهضة الإبادة الجماعية (genocide) تحصر تعريف هذه الجريمة في الحالات حيث تكون الجماعة المستهدفة «جماعة وطنية أو عرقية أو جنسية أو دينية».

[48] H. Fein, *Genocide: A Sociological Perspective*, Sage Publications, London, 1993, pp.8-31.

[49] L. Kuper, 'Other Selected Cases of Genocide and Genocidal Massacres: Types of Genocide', in I. W. Charny (ed.), *Genocide: A Critical Bibliography*, Vol. 1, Facts on File Publications, New York, 1988.

[50] B. Harff and T. R. Gurr, 'Genocides and Politicides Since 1945: Evidence and *Anticipation', Internet on the Holocaust and Genocide*, Vol. 13, 1987, pp.1-7; B. Harff and T. R. Gurr, 'Victims of the State: Genocides, Politicides and Group Repression since 1945', *International Review of Victimology*, Vol. 1, 1989, pp.23-41.

[51] Y. Bedjaoui, 'On the Politics of the Massacres', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 306-361

[52] Ibid

[53] Ibid

[54] Ibid

[55] T. Oberlé, 'Alger en proie à la psychose des massacres', *Le Figaro*, 9 September 1997.

[56] M. Ait-Larbi, M. S. Ait-Belkacem, M. Belaid, M. A. Nait-Redjam, and Y. Soltani, 'An Anatomy of the Massacres', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 13-195.

[57] Ibid.

[58] I. Latif, 'The Media Commandos', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp.652 – 688; CAMLDHDH, *Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995)*, *Les complicités,* Supplément, Hoggar, Geneva 1996, pp. 159-233.

[59] Article 19, *Algeria: Press Freedom Under the State of Emergency*, Issue 19, 26 December 1992; International Crisis Group, 'Between Death Threats and Censorship', *Algeria Report*, 31 March 1998; M. Margenidas, 'L'Information Asservie en Algérie', in *Le Monde Diplomatique*, September 1998, p. 19; Reporters Sans Frontiere, 'Algérie: La guerre civile a huit clos', in AI, FIDH, HRW, and RSF, *Le Livre Noir*, op. cit, p. 9.

[60] M. Ait-Embarek, *L'Algérie en Murmure: Un cahier sur la Torture*, Hoggar, Geneve 1996, pp. 131-159.

[61] Ibid.

[62] E. Staub, *The Roots of Evil: The Origin of Genocide and Other Group Violence*, Cambridge University Press, New York, 1989; P. Suefeld, *Psychology and Torture*, Hemisphere, London 1990; J. T. Gibson and M. Haritos-Fatouros, 'The Education of a Torturer', *Psychology Today*, November 1986, p. 50.

[63] M. Ait-Embarek, *L'Algérie en Murmure: Un cahier sur la Torture*, Hoggar, Geneve 1996, pp. 131-159.

[64] Ibid.

[65] A. Taher, 'L'Algérie Déchirée', *Politique Internationale*, No 68, Summer 1995, p. 19.

[66] I. Dahmani, *Le Jeune Indépendant*, 17 December 2000; L. Martinez, *La guerre civile en Algérie*, Karthala, Paris 1998, p. 240.

[67] E. V. Walter, Terror and Resistance: A Study of Political Violence with Case Studies of Some Primitive African Communities, Oxford University Press, New-York 1969, pp. 26-27.

[68] M. Ait-Larbi, M. S. Ait-Belkacem, M. Belaid, M. A. Nait-Redjam, and Y. Soltani, 'An Anatomy of the Massacres', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 13-195.

[69] F. David, 'Blida, l'enfer a 60 Km d'Alger', *Le Soir de Belgique*, 4 June 1997.

[70] Dernières Nouvelles D'Alsace, 29 November 1996.

[71] 'Algerian election comes off without violence', *CNN*, 23 October 1997.

[72] CAMLDHDH, Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995), Tome 1, Hoggar, Geneve 1995; CAMLDHDH, Le Livre Blanc sur la Repression en Algérie (1991-1995), Tome 2, Hoggar, Geneve 1996.

[73] Ibid

[74] M. Ait-Larbi, M. S. Ait-Belkacem, M. Belaid, M. A. Nait-Redjam, and Y. Soltani, 'An Anatomy of the Massacres', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 13-195.

[75] Comité Algérien des Militants Libres de la Dignité Humaine et des Droits de l'Homme, *Le Livre Blanc sur la Répression en Algérie*, Tome 1 & 2 & Supplément, Hoggar, Genève 1995 & 1996.

[76] Ibid.

[77] Ibid.

[78] L. Hanoune, *Une Autre Voix pour l'Algérie*, La Découverte, Paris 1996.

[79] *Liberté* 24 July 2000; *Le Quotidien d'Oran*, 28 May 2000; *Liberté*, 25 November 2000.

[80] M. S. Lalioui, 'Reactions of the Algerian Army to the Massacres', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 471-510.

[81] Comité Algérien des Militants Libres de la Dignité Humaine et des Droits de l'Homme, *Le Livre Blanc sur la Répression en Algérie*, Tome 1, Hoggar, Genève 1995.

[82] Comité Algérien des Militants Libres de la Dignité Humaine et des Droits de l'Homme, *Le Livre Blanc sur la Répression en Algérie*, Tome 1 & 2 & Supplément, Hoggar, Genève 1995 & 1996 ; Moussa Ait-Embarek, *L'Algérie en murmure, un cahier sur la torture*, Hoggar, Genève, 1996.

[83] P. Wallensteen and M. Sollenberg, 'Armed Conflict and Regional Conflict Complexes 1989 – 97', *Journal of Peace Research*, Vol. 30, No 2 (1998) 241 – 263.

[84] D. L. Cingranelli and D. L. Richards, 'Respect for Human Rights after the End of the Cold War', *Journal of Peace Research*, Vol. 36, No 5 (1999) 511 – 534.

[85] *Amnesty International 1997 Report*, Amnesty International, London 1997.

[86] J. A Sluka (ed.), Death Squad: The Anthropology of State Terror, University of Pennsylvania Press, Philadephia 2000, p. 3.

[87] R. J. Rummel, 'Democracy, Power, Genocide and Mass Murder', *Journal of Conflict Resolution*, Vol. 39, No 1 (1995) 3 – 26.

[88] B. Harff and T. Gurr, 'Genocides and Politicides Since 1945: Evidence and Anticipation', *Internet on the Holocaust and Genocide*, Vol 13 (1987) 1-7.

[89] H. Fein, *Genocide: A Sociological Perspective*, Sage Publications, London 1993, p. 83.

[90] J. Sweeny, P. Beaumont, and L. Doyle, 'This is the World Cup that No Country Wants to Win', *The Observer*, 28 June 1998

[91] Ibid.

[92] 'Another horrific year ends century of blood', *The Observer*, 24 October 1999.

[93] Ibid.

[94] راجع www.worldaudit.org

[95] R. D. McKinlay and A.S. Cohan, 'A Comparative Analysis of the Political and Economic Performance of Military and Civilian Regimes', *Comparative Politics,* Vol. 8, No. 1 (1975) 1-30; N. Chomsky and E. S. Herman, *The Washington Connection and Third World Fascism*, South End, Boston 1979; L. Shoultz, 'US Foreign Policy and Human Rights', *Comparative Politics*, Vol. 13 (1980) 149-170; D. L. Cingranelli and T. E. Pasquarello, 'Human Rights Practices and the Distribution of U.S. Foreign Aid to Latin American Countries', *American Journal of Political Science*, Vol. 29, No. 3 (1985) 539 – 563; R. Howard and J. Donelly, 'Human Dignity, Human Rights, and Political Regimes', *American Political Science Review*, Vol. 80 (1986) 801 – 818; H. Park, 'Correlates of Human Rights: Global Tendencies', *Human Rights Quarterly*, Vol. 9, No 3 (1987) 405-413; N. Mitchell and J. M. McCormick, 'Economic and Political Explanations of Human Rights Violations', *World Politics*, Vol. 4, No 4 (1988) 476 – 498; S. Poe, 'Human Rights and Foreign Aid: A review of Quantitative Research and Prescriptions for Future Research', *Human Rights Quarterly*, Vol. 12, No 4 (1990) 499 – 512; C. Henderson, 'Conditions Affecting the Use of Political Repression', *Journal of Conflict Resolution*, Vol. 35 (1991) 120-142; C. Henderson, 'Population Pressures and Political Repression', *Social Science Quarterly*, Vol. 74 (1993) 322-333; S. Poe and N. Tate, 'Repression of Human Rights to Personal Integrity in the 1980s: A Global Analysis', *American Political Science Review*, Vol. 88, No. 4 (1994) 853 – 872; C. Davenport, 'Assessing the Military Influence on Political Repression', *Journal of Political and Military Sociology*, Vol. 23, No 1 (1995) 119-144;

C. Davenport, 'Multi-dimensional Threat Perception and State Repression: An Inquiry into Why States Apply Negative Sanctions', *American Journal of Political Science*, Vol. 39, No 3 (1995) 683 – 713; S. L. Blanton, 'Instruments of Security or Tools of Repression? Arms Imports and Human Rights Conditions in Developing Countries', *Journal of Peace Research*, Vol. 36, No 2 (1999) 233 – 244.

[96] S. P. Huntington, *Political Order in Changing Societies*, Yale University Press, New Haven 1968; K. Deutsch, *Nationalism and its Alternatives*, Knopf, New York 1969; S. E. Finer, *The Man on Horseback*, Westview Press, Boulder 1988.

[97] J. C. Jenkins and A. J. Ksopova, 'Explaining Military Coups d'Etat: Black Africa, 1957 – 1984', *American Sociological Review*, Vol. 55 (1990) 861 – 875.

[98] Ibid.

[99] J. A Sluka (ed.), Death Squad: The Anthropology of State Terror, University of Pennsylvania Press, Philadephia 2000, p. 31 - 32.

[100] R. D. McKinlay and A.S. Cohan, 'A Comparative Analysis of the Political and Economic Performance of Military and Civilian Regimes', *Comparative Politics,* Vol. 8, No. 1 (1975) 1-30; H. Park, 'Correlates of Human Rights: Global Tendencies', *Human Rights Quarterly*, Vol. 9, No 3 (1987) 405-413; C. Davenport, 'Assessing the Military Influence on Political Repression', *Journal of Political and Military Sociology*, Vol. 23, No 1 (1995) 119-144; S. Poe and N. Tate, 'Repression of Human Rights to Personal Integrity in the 1980s: A Global Analysis', *American Political Science Review*, Vol. 88, No. 4 (1994) 853 – 872.

[101] J. C. Jenkins and A. J. Kposova, 'Explaining Military Coups d'Etat: Black Africa, 1957 – 1984', *American Sociological Review*, Vol. 55 (1990) 861 – 875.

[102] C. Davenport, 'Assessing the Military Influence on Political Repression', *Journal of Political and Military Sociology*, Vol. 23, No 1 (1995) 119-144.

[103] S. L. Blanton, 'Instruments of Security or Tools of Repression? Arms Imports and Human Rights Conditions in Developing Countries', *Journal of Peace Research*, Vol. 36, No 2 (1999) 233 – 244.

[104] S. L. Blanton, op. cit., p. 241.

[105] M. Stohl and G. A. Lopez, *The State as Terrorist: The Dynamics of Government Violence and Repression*, Greenwood Press, Wesport Conn. 1984, pp. 9 – 10.

[106] T. Boswell and W. J. Dixon, 'Dependency and Rebellion: A Cross-National Analysis', *American Sociological Review*, Vol. 55, No. 4 (1990) 540 – 559.

[107] Ibid.

[108] D. L. Cingranelli and T. E. Pasquarello, 'Human Rights Practices and the Distribution of U.S. Foreign Aid to Latin American Countries', *American Journal of Political Science*, Vol. 29, No. 3 (1985) 539 – 563; N. Mitchell and J. M. McCormick, 'Economic and Political Explanations of Human Rights Violations', *World Politics*, Vol. 4, No 4 (1988) 476 – 498; N. Chomsky and E. Herman*, The Political Economy of Human Rights: The Washington Connection and Third World Fascism*, South End Press, Boston 1979.

[109] G. O'Donnell, 'Tensions in the bureaucratic-Authoritarian State and the Question of Democracy', in D. Collier, *The New Authoritarianism in Latin America*, Princeton University Press, Princeton 1979; R. H. T. O'Kane, 'A Probabilistic Approach to the Causes of Coups d'Etat', *British Journal of Political Science*, Vol. 11 (1981) 287 – 308; T. H. Johnson R. O. Slater, and P. McGowan, 'Explaining African Military Coups d'Etat', *American Political Science Review* Vol. 78 (1984) 622 – 640; J. C. Jenkins and A. J. Kposova, 'Explaining Military Coups d'Etat: Black Africa, 1957 – 1984', *American Sociological Review*, Vol. 55 (1990) 861 – 875

[110] M. Ross, *Extractive Sectors and the Poor*, Oxfam America Report, 2001; *The Guardian* (UK), 24 October 2001.

[111] D. Smith, 'War, Peace and Third World Development', Occasional Paper No 16, International Peace Research Institute, Oslo 1994; D.Smith, 'Conflict and War', in S. George, *The Debt Boomerang*, Pluto Press, London 1992.

[112] J. C. Jenkins and A. J. Kposova, 'Explaining Military Coups d'Etat: Black Africa, 1957 – 1984', *American Sociological Review*, Vol. 55 (1990) 861 – 875.

[113] *The Debt Cutter's Handbook*, Jubilee 2000, London 1999.

[114] R. J. Rummel, *Death by Government*, Transaction Publisher, New Brunswick NJ 1997, p. 9.

[115] Ibid.

[116] Ibid.

[117] R. J. Rummel, op. cit., p. 17.

[118] R. J. Rummel, 'Democracy, Power, Genocide and Mass Murder', *Journal of Conflict Resolution*, Vol. 39, No 1 (1995) 3 – 26.

[119] R. J. Rummel, *Death by Government*, op. cit., p. 2.

[120] R. J. Rummel, 'Democracy, Power, Genocide and Mass Murder', *Journal of Conflict Resolution*, Vol. 39, No 1 (1995) 3 – 26.

[121] Ibid.

[122] J.-J. Lavenue, *Algérie: la démocratie interdite*, L'Harmattan, Paris 1995; A. Yefsah, 'Armée et politique depuis les évènements d'octobre 1988: l'armée sans hidjab', in *Les Temps Modernes*, No 580, January 1995, pp. 154-176; M. Hamza, 'Au coeur de la crise Algérienne, la hierarchie militaire', in *Peuples Méditerranéens*: *L'Algérie en contrechamp*, No 70 and 71, 1995, pp-259-272; M. Hamza, 'Trois ans de coup d'Etat militaire en Algérie, lecons d'histoire', op. cit, pp. 273-276.

[123] J.P. Entelis, *Algeria, the Revolution Institutionalised*, Westview Press, Boulder 1986; Conseil de Coordination du FIS, *Manifeste du FIS pour la Justice et la Paix en Algérie*, January 1999.

[124] L. Addi, 'L'armée Algérienne confisque le pouvoir', *Le Monde Diplomatique*, No 527, February 1998, p.1

[125] A. Ali-Yahia, 'Algeria, October 1988 to October 1998: A Ten Year Crisis', Lecture at the School of Oriental and African Studies, University of London, 5 October 1998.

[126] Y. Bedjaoui, 'On the Politics of the Massacres', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi (eds.), *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, pp. 306-361.

[127] Mouvement Algérien des Officiers Libres, 'Affaires des généraux', Web site: www.anp.org, July 1999.

[128] Ibid.

[129] Ibid.

[130] Ibid.

[131] Ibid.

[132] Ibid.

[133] Ibid.

[134] Ibid.

[135] Ibid.

[136] Central Intelligence Agency report on Algeria, http://lcweb2.loc.gov ; *Le Jeune Indépendant*, 17 December 2000; Communiqué MAOL 29 March 2001, www.anp.org.

[137] Conseil National Economique et Social, *Rapports sur la conjoncture*, 1996, 1997, 1998, 1999, and 2000, CNES, Algiers; Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers, 2000; Office National des Statistiques.

[138] Communiqué MAOL 29 March 2001, www.anp.org.

[139] *Le Jeune Indépendant*, 17 December 2000

[140] بالإنكليزية يسمى Stockholm International Peace Research Institute (SIPRI). موقعه في الانترنت هو www.sipri.org

[141] *Le Canard Enchainé*, 5 April 1995; 'Algeria Buys Arms from South Africa', *PANA*, 12 October 1997; 'The blowtorch Election that Shames Britain', *The Observer*, 25 May 1997; 'Britain Pays to Equip Algeria for 'Dirty War', *The Sunday Telegraph*, 9 November 1997; 'Nightmares of Torture Haunt Exiles Witness', *The Independent*, 1 November 1997; *Arms Sales Monitor*, No 30, 20 July 1995.

[142] Police Torture Exports Licenced by Commerce Department 1991-1993, *Arms Sales Monitor*, No 30, 20 July 1995; *Le Canard Enchainé*, 5 April 1995.

[143] راجع مقالة صنحاجي وبجاوي بعنوان «*واردات الأسلحة الجزائرية استثمارات وعائدات*» في فصل النظور السياسي في هذا الكتاب.

[144] A. Testas, 'Puzzles in Algeria's Development Strategy: the IMF, the Labour Market, and Government Spending', *World Algerian Action Coalition Report*, 1999. http://www.waac.org

[145] Centre for Strategic and International Studies, Algeria and the Maghreb: Economics, Structural Change, Productivity, Trade, Population and Energy, CSIS, Washington 1998; Strategic Development in the Maghreb, CSIS, Washington 1997; The Other Side of the Maghreb, CSIS, Washington 1998; Economic Stability and Instability in the New Middle East, CSIS, Washington 1999.

146 A. Testas, 'Puzzles in Algeria's Development Strategy: the IMF, the Labour Market, and Government Spending', *World Algerian Action Coalition Report*, 1999. http://www.waac.org

147 A. Testas, 'The Economics of Algeria's Political Instability', *World Algerian Action Coalition Report*, 1999. http://www.waac.org

148 Centre for Strategic and International Studies, *Economic Stability and Instability in the New Middle East, Part II*, CSIS, Washington 1999.

149 A. Brahimi, Aux Origines de la Tragédie Algérienne 1958 – 2000: Témoignage sur Hizb França, Hoggar, Geneva 2000.

150 A. Testas, 'Open Letter to Bouteflika, May 2000', http://testas.freehosting.net;

151 P. K. Chhibber, 'State Policy, Rent Seeking, and the Electoral Success of a Religious Party in Algeria', *The Journal of Politics*, Vol. 58, No. 1 (1999) 126 – 148; A. Testas, 'Did the IMF Industrialize Algeria', http://testas.freehosting.net; US Department of State, Country Report on Economic Policy and Trade Practices: Algeria, 1998.

152 *North Africa Journal*, Issue 27, November 1998; US Department of State, Country Report on Economic Policy and Trade Practices: Algeria, 1995, 1996, 1998.

153 A. Brahimi, Aux Origines de la Tragédie Algérienne 1958 – 2000: Témoignage sur Hizb França, Hoggar, Geneva 2000.

154 *Algeria Interface*, 10 October 2000; *El Watan*, 12 October 2000; *Liberté*, 12 October 2000.

155 Ibid; *Liberté*, 3 October 2000; *Agence France Presse*, 4 October 2000.

156 Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers, 2000

157 *El Watan*, 28 January 2001; Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers, 2000; Conseil National Economique et Social, *Rapport sur la conjoncture,* CNES, Algiers, 2000.

158 Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers, 2000

159 Conseil National Economique et Social, *Rapport sur la conjoncture,* CNES, Algiers, 1999 & 2000; Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers, 2000; *Le Soir d'Algérie*, 26 September 2000; *Liberté*, 19 October 2000.

160 *Liberté*, 20 February 2000, 10 April 2000, 24 & 26 & 27 July 2000; *Le Matin*, 23 July 2000; *Libération*, 26 July 2000.

161 J-P. Mari, 'Ces Algériens qui prennent les armes', *Le Nouvel Observateur*, 6-12 February 1995, p. 30.

162 H. Zehouane, *Contredit au Rapport du Panel de l'ONU*, paper No 23, in part IV of this book.

163 Web site: www.moles.org/ProjectUnderground/mil/dsl.html

164 *The Observer*, 19 January 1997; Web site: www.moles.org/ProjectUnderground/mil/exec.html.

165 Roula Khalaf, *Financial Times*, 20 November 1997.

[166] *Challenges*, No 135, April 1999. Reproduced by *Le Nouvel Afrique Asie*, No. 117, June 1999.

[167] *Challenges*, No 135, April 1999.

[168] F. Fanon, *Les Damnés de la terr*e, Editions ENAG, Alger 1987, p. 148

[169] F. Fanon, *op cit*, p. 148

واردات الأسلحة : استثمارات وعائدات

ج. ت. صنهاجي وي. بجاوي

1. مقدمة

عبد القادر سالم هو واحد من عشرات الآلاف من الجزائريين الذين عُذِّبوا منذ الانقلاب العسكري في يناير 1992. تعرّض للتعذيب داخل ثكنات مديرية الاستخبارات والأمن[أ]. وفي فصل من وصفه لما تعرّض له على أيدي جلاديه يقول سالم:

> صار [الجلاد] الأصلع كالمجنون وبدأ يضربني في كل جانب باللكمات والركلات والعصي. كانت هذه العصي من نوع خاص. كانت في الواقع عصا كهربائية، جزء منها مغلف بالجلد والجزء الأخر يحتوي على ثلاثة رؤوس معدنية حادة. وقد ضربت بها حتى انكسرت. وكان دمي يسيل من رأسي وأنفي وكنت أحس بألم شديد في كل جسدي. وبعد ذلك طلب المعذِّب الرئيسي أن يحضر له عتاداً آخر: سرير معدني منحن من جهة وذو مَسْنَد واحد بالإضافة إلى مولِّد كهرطيسي. أما الجلاد قصير القامة، فقد قيدني واضعاً القيد على مستوى المرفقين تقريباً ثم أمسك شحْمتي أذني بزوج من الكمّاشات وقال لي: «سأقرّط أذنيك تقريطاً يا ابن الـ[...]» كان المعذِّبون هائجون جداً. ثم شغَّل الكهرباء. عضضت لساني عدة مرات. كان الألم صاعقاً. كنت أصرخ وأتحرك على قدر المستطاع بما أن رجلي كانتا غير مقيدتين. ثم استأنف الأصلع ضربي بعصا كهربائية في أسفل البطْن. وحاولت بجهد كبير أن أخبر الجلادين بأنني أحمل جهاز تَبْديل لتنظيم ضربات القلب، فيجيبني الجلاد قائلاً: «سأشحنه لك!» واستمر في ضربي بضراوة أشد.[1]

إن الشهادة المؤلمة لنور الدين مصطفاي، وهو جزائري آخر نجا من موت محقق رغم تعرّضه للتعذيب بمقر الدّرك الوطني بباب الزوار، ترجع بالذاكرة إلى نفس المحنة: «لم يكتفوا بأذني لتوصيل الكهرباء إلى جسمي، بل زادوا في كمية الكهرباء باستعمال عصا تحمل تياراً كهربائياً مرعباً ولم يتوقفوا عن وضعها على "الأعضاء الحساسة" من جسدي.»[2]

ما هي هذه «العصا» الكهربائية المستعملة لتعذيب الجزائريين؟ من يصنعها؟ وكيف وصلت إلى الجزائر؟ كم كان ثمنها، ومن دفعه؟ ولماذا تستعمل؟ ومن درّب الجلادّين الجزائريين على استعمالها؟ وماذا يدلّ استيراد هذه الأسلحة على نفي الدولة الجزائرية لممارسة التعذيب؟ وما هي كلفة استيراد تكنولوجية الرعب على الصعيد الإنساني والسياسي والاقتصادي والاجتماعي؟

إن ممارسة التعذيب لم تكن الجريمة الوحيدة الواسعة النطاق التي اقترفتها الطغمة العسكرية بغرض تعزيز انقلابها العسكري ليناير 1992 واستئصال المعارضين السياسيين

[أ] الأمن العسكري سابقاً، وتسمى بالفرنسية Direction du Renseignement et de la Sécurité (DRS).

وإحكام سيطرتها على كل المجتمع. لقد لجأت الطغمة أيضاً إلى سجن أكثر من 30 ألف جزائري واختطاف أكثر من 12 ألف شخص وإعدام الآلاف بلا محاكمة وارتكاب مجازر في حقّ عشرات الآلاف من المواطنين العزل. لقد وصل العدد الرسمي للضحايا اليوم إلى 150 ألف ضحية.[ب] وتسببت الحرب في النزوح الداخلي والهجرة إلى خارج البلاد لأكثر من مليون ونصف المليون جزائري. وأتلف الجنرالات مئات الكيلومترات المربعة من الغابات بواسطة النابالم واستخدام الأسلحة الكيميائية. ولخوض حرب ضد المجتمع الجزائري وتشويه وجه البلاد إلى منظر بائس مليء بالسجون والمقابر والثكنات وساحات القتال والنزوح الجماعي وإجبار الناس على الحياة تحت وطأة الرعب والحزن والفقر، لجأت الطغمة العسكرية إلى الدبابات والمدافع والألغام والمسدسات والرشاشات والبنادق ومدافع الهاون والعربات المصفحة والطيران الحربي وطائرات الاستكشاف المتحكّم فيها عن بعد والطائرات المروحية المسلحة والسفن الحربية والأسلحة الكيميائية وأجهزة الحسوب وأنظمتها الحاسبة وأجهزة المراقبة وعتاد الرؤية الليلية والعتاد الإلكتروني والاتصالات. كما لجأت الطغمة أيضاً إلى تدريب جيشها على طرق استعمال هذه الأدوات والآلات إلى درجة عالية من الكفاءة وتزويدهم بالخبرات والمهارات والتقنيات العالية اللازمة لاستخدام هذه الأسلحة والأنظمة.

فما هي إذن هذه الأسلحة المستوردة من الجزائر؟ من يصنعها؟ وكيف وصلت إلى الجزائر؟ كم ثمنها ومن دفعه؟ ولماذا تستعمل؟ وما دلالة تدفّق هذه الأسلحة على البرنامج السياسي للطغمة العسكرية؟ وما هي العواقب الإنسانية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية لاستيراد مثل هذه الأسلحة وتكنولوجية الرعب إلى الجزائر؟

هذه الدراسة تندرج في برنامج بحث أوسع للإجابة على المجموعتين من الأسئلة المطروحة أعلاه. تبدأ الدراسة أولاً بشيء من التفصيل عن سياق حقوق الإنسان الذي تتم فيه صفقات استيراد الأسلحة ونقل تكنولوجية التحكّم السياسي، ويأتي هذا في الجزء 2.

[ب] فلورانس أوبناس، جريدة ليبراسيون (Libération)، 20 سبتمبر 2000. حسب تصريح لبوتفليقة في 26 يونيو 1999، فقد بلغ عدد الضحايا 100 ألف. ولكن قبل سَبْعة عَشْرَ شهر من ذلك، أي بتاريخ 21 يناير 1998، قدّم رئيس الحكومة آنذاك رقما مخالفا تماما أمام المجلس الوطني إذ ذكر 26536 ضحية. أما الأعضاء المنشقون عن مصالح الأمن – وعادةً ما تكون معلوماتهم الداخلية مؤكدة – فقدموا عدد 173 ألف ضحية. أما المراقبون الغربيون فإنهم أدلوا بأرقام أعلى من ذلك كداركور (Darcourt) مثلا الذي زعم على أساس معلومات من الاستخبارات الغربية أن عدد الضحايا بلغ 300 ألف.

ونناقش بعد ذلك تحويلات الأسلحة وتكنولوجية الرعب إلى الجزائر في الجزئين 3 و4. وقد خصص الجزء 3 لاستيراد أسلحة التعذيب بينما يتطرق الجزء 4 إلى تحويل الأسلحة الأخرى إلى الجزائر.

وتتناول الدراسة أيضاً عائدات كل هذه النفقات، فيتعرض الفصل 5.1 إلى الكلفة الإنسانية بينما يعالج الفصل 5.2 العواقب السياسية لاستيراد الجزائر هذه الأسلحة. أما الفصلان 5.3 و5.4 فهما مخصصان للآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج الطغمة العسكرية المتعلق بالنفقات العسكرية. وأخيرا يقدم الجزء 6 ملخصاً لهذا البحث التمهيدي.

2. سياق حقوق الإنسان

امتد الاحتلال الفرنسي للجزائر من سنة 1830 إلى 1962 وقام الشعب الجزائري بكفاح طويل ومرير بدأت آخر وأشرس حروبه سنة 1954 وانتهت إلى استقلال الوطن عام 1962 مقدّما على ذلك مليون ونصف مليون من الشهداء.

أدت تلك الحرب إلى تعزيز مكانة الجيش على حساب الطبقة السياسية ومنحته قوة أكثر، وما أن أعلن عن استقلال الجزائر حتى أطاح الجيش بالحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية. وبعد ثلاث سنوات دبّر العقيد هواري بومدين انقلابا عسكريا آخر ثم سيطر على الحكم. ووفّر الحماس الوطني والواردات الضخمة العائدة من تصدير المحروقات بعض الاستقرار والنمو الاقتصادي رغم مشاكل خَفِيّة عدة: حكم الحزب الواحد – حزب جبهة التحرير الوطني – الذي سيطر عليه الجيش، والاغتراب عن الإسلام، وإتباع سياسات اقتصادية خاطئة، وتفشي الرشوة والفساد. وأدى انهيار سعر البترول في منتصف الثمانينات إلى تعرية كل هذه المشاكل وتفاقمها. ففي أكتوبر 1988 شهدت الشوارع الجزائرية انفجاراً شعبياً وتمرداً عبر جميع أنحاء القطر، مما أدى إلى سقوط مئات الضحايا من المتظاهرين جلّهم من الشباب، وإلى تعرّض الآلاف من المواطنين – بما فيهم الأطفال – إلى تعذيب وحشي على أيدي أجهزة الأمن والجيش.

أُجبِر الجيش كنتيجة لتلك الأحداث على قبول إصلاحات سياسية باتجاه التعددية الديمقراطية التي اعتمدها الدستور الجديد الذي صودق عليه في فبراير 1989. تشكلت الجبهة الإسلامية للإنقاذ في سبتمبر 1989، وبالرغم من حداثتها تغلّبت على جبهة التحرير الوطني في الانتخابات البلدية والولائية في يونيو 1990، ثم حصلت على أغلبية مقاعد الدور الأول في الانتخابات البرلمانية في ديسمبر 1991. كانت جبهة الإنقاذ

مؤهلة للفوز بالأغلبية المطلقة في الدور الثاني للانتخابات ولكن الجيش وقف لها بالمرصاد فألغى الانتخابات وأرغم الرئيس الشاذلي على الاستقالة وأنشأ مكانه مجلسا أعلى للدولة.

أقدم الجيش بعد ذلك على قمع واعتقال وتفتيت قيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ قبل الشروع في حلّها. فقامت البقايا المفكّكة والمتجذّرة من الجبهة بالرّد على عنف الطغمة بالعنف المضاد مستهدفة قوات الأمن وموظفي الدولة. ومع توسع دائرة العنف والعنف المضاد انحدرت الجزائر إلى حرب قاسية أخرى.

وإلى حين تحرير هذا المقال لقد أحصت منظمات حقوق الإنسان عدد السجناء السياسيين بأكثر من 30 ألف وبعدد مماثل لضحايا التعذيب.[3] وغالباً ما عامل النظام الجزائري المساجين والمعتقلين بوحشية متناهية لا تخطر على البال إذ لم يتردد المشرفون على السجون إلى اللجوء إلى الاغتيالات والمجازر عدة مرات. فما مجازر سجني برواقية وسركاجي التي هلك فيها المئات من المعتقلين إلاّ شهادات حية على طبيعة النظام العسكري الذي داس كل المعايير الأخلاقية للسلوك البشري وأبسط قواعد الحكم.[4]

إنّ ممارسة التعذيب[ت] بهدف تحطيم الخصوم نفسياً واقتلاع المعلومات وترويع المجتمع صارت شائعة ومؤسساتية ونظامية،[5] بل هي في الواقع جزء من ثقافة حكم الزمرة العسكرية الجزائرية التي استعملتها منذ الاستقلال بشدة متغيِّرة ومتناسبة مع تبدُّل إدراك الأخطار على بقاء النظام. لقد استمرت ممارسة التعذيب منذ سنة 1962 ولو بصفة متقطّعة وبطرق محدودة وخفية، لكنها برزت إلى العلن إثر الانقلاب العسكري الذي قاده العقيد هواري بومدين في 19 يونيو 1965 وخلال انتفاضة 5 أكتوبر 1988، ثمّ منذ انقلاب 11 يناير 1992 إلى حد الآن. وقد وثّقت كل منظمات حقوق الإنسان الرئيسية المئات من حالات التعذيب في كتب وتقارير.[6] ففي أحد التقارير الدورية التي تدوّن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في الجزائر كتبت منظمة العفو الدولية ما يلي:

> يبدو أن التعذيب صار منتشر انتشاراً واسعاً في البلاد، وتمارسه قوات الشرطة والدرك الوطني والأمن العسكري بغرض اقتلاع الاعترافات من المعتقلين عن مشاركاتهم المزعومة في عمليات قتل أو اعتداءات ضد الأشخاص والممتلكات. وتم توظيف تلك «الاعترافات» مباشرة وبانتظام كدليل وحيد لإدانة المعتقلين ومن ذكرت أسماؤهم أثناء عملية الاستنطاق. والتعذيب

ت أكثر التقنيات تواتراً في الشهادات هي الضرب بالسلاح الأبيض والهراوات والخنق بالماء والحرق بالنار وبتر الأعضاء والاغتصاب والصعق الكهربائي، إضافة إلى التعذيب النفسي (تهديد المعذّب أو أقاربه، التجريد الحسي، الحرمان من النوم، الخ). راجع الهامش 5.

بالصعق الكهربائي هو أحد وسائل التعذيب المستعمل ضد المعتقلين، ويتضمن عادة تفريغات كهربائية موجهة للأذنين والأعضاء التناسلية وأجزاء حساسة أخرى من الجسد.[7]

ويقدّر عدد الجزائريين والجزائريات الذين أخفاهم العسكر قسرياً بأكثر من 12 ألف شخص.[8] أما عدد الذين قتلوا بلا محاكمة أو راحوا ضحية مجازر فإنه يقدّر بعشرات الآلاف.[9] أما العدد الرسمي للقتلى فهو 150 ألف ضحية.

ولقياس مدى انتهاكات حقوق الإنسان والحقوق المدنية والسياسية في الجزائر منذ 1992 على السلم الدولي يمكن الرجوع – على سبيل المثال – إلى مؤشرات المنظمة الأمريكية فريدوم هاوس (Freedom House) للحقوق المدنية والسياسية ومؤشر حقوق الإنسان للأسبوعية البريطانية الأبزورفر (The Observer).

تأسست فريدُم هاوس قبل ستين سنّة تقريباً من طرف أمريكيين كانوا قلقين من تزايد التهديدات على السّلم والديمقراطية. وتدّعي فريدُم هاوس أنها مناصرة نشيطة للقيم الديمقراطية وخصم ثابت للدكتاتوريات سواء أكانت من اليسار أو من اليمين. فمنذ 1972 قامت فريدُم هاوس بنشر تقيّيماً سنوياً للحريّات في بلدان، وعيّنت لكل بلد وإقليم مرتبة «حرّ» أو «حرّ جزئياً» أو «غير حرّ» من خلال أخذ معدّل علاماتهم في مجال الحقوق السيّاسية والحريّات المدنية. تقاس الحقوق السياسية والحريات المدنية حسب سلم من سبع درجات، أدناه يمثل درجة عالية من الحرية أمّا أعلاه فهو يمثل أسوء حالة. فالدول التي تحصل على معدّل يتراوح من 1 إلى 2.5 تعتبر على العموم «حرّة» ومن 3 إلى 5.5 «حرّة جزئياً» ومن 5.5 إلى 7 فهي «غير حرّة».

الجدول 1: تقييم درجة الحرية في الجزائر

السنة	الحقوق السياسية	الحريات المدنية	وضعية الحريات
1990-91	4	4	حرة جزئياً
1991-92	4	4	حرة جزئياً
1992-93	7	6	غير حرة
1993-94	7	6	غير حرة
1994-95	7	7	غير حرة
1995-96	6	6	غير حرة
1996-97	6	6	غير حرة
1997-98	6	6	غير حرة
1998-99	6	5	غير حرة
1999-00	6	5	غير حرة
2000-01	6	5	غير حرة

وحصيلة الجزائر، كما يبيّنه الجدول 1، هي من أَسْوأُ العلامات في مجال الحقوق المدنية والسياسية، ومعدلها يدل على نظام دكتاتوري وقمعي ينتهك حقوق الإنسان.[10]

في سنة 1998، بمناسبة حلول الذكرى الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، نشرت جريدة الأوبْزَرفر[11] نتائج دراسة قامت بها مجموعة من نشِطي حقوق الإنسان المعترف بهم دولياً ومن علماء حائزين على جائزة نوبل. ورتّبت هذه الدراسة الدُوَل ابتداءً من الدولة الأكثر انتهاكاً لحقوق الإنسان إلى الأقل، كما يظهر ذلك الجدول 2.

جدول 2: العشر الدول الأسوأ انتهاكاً لحقوق الإنسان لسنة 1998

نوع الجريمة	الجزائر	كوريا الشمالية	بورما	إندونسيا	ليبيا	كولومبيا	سوريا	العراق	يوغوسلافيا	الصين
الإعدام بلا محاكمة	30	19	19	19	17	20	8	24	14	10
التعذيب	24	16	20	16	16	15	20	26	16	23
الإخفاء القسري	24	19	16	19	14	20	14	24	2	1
الحكم بالإعدام	0	8	10	10	7	0	10	10	5	9
رفض حرية التعبير	10	10	10	10	8	5	9	10	7	9
رفض الحقوق السياسية	10	10	10	10	8	4	9	10	7.5	9
السجن السياسي	10	10	10	10	9	6	9	10	7.5	6
رفض حرية التحرك	5	10	10	10	8	6	4	10	5.5	4
رفض حقوق الطفل	10	4	10	7	4	8	3	8	3	3
رفض الحرية الدينية	8	10	10	10	5	0	4	1	4	9
رفض المحاكمة العادلة	7	5	10	5	7	4	6	10	7.5	9
رفض حقوق الأقلّيات	10	10	10	10	7	6	5	10	8	4
رفض حقوق المرأة	2	4	7	8	8	5	9	2	8	5
المجْموع	150	135	152	144	118	99	110	155	95	101
د.ت.ب × 1000	737	765	655	668	801	848	755	531	860	774
مَجْموع × د.ت.ب	110.5	103.3	99.6	96.2	94.5	83.9	83.1	82.3	81.7	78.2

د.ت.ب. : دليل التنمية البشرية[ث]

[ث] يرتّب مؤشر الأمم المتحدة للتنمية الإنسانية الدول حسب مستوى التنمية وخاصة متوسط العمر المتوقَّع والدّخل.

إن الأرقام في الجدول 2 تمثل قياسات لخروق حقوق إنسانية مختلقة حيث أنّ أسوأ الجرائم (الإعدام بلا محاكمة والتعذيب والإخفاء القسري) تحمل علامة من أصل 30 بينما الجرائم الأخرى تحمل علامة من أصل 10. ووجدت هذه الدراسة أن النظام الجزائري يحتل المرتبة الأولى، أي أنه «البطل العالمي» في التعسّف و«أكبر مُنْتَهِك لحرمة الإنسان في العالم.»

إن هذه النتائج لمذهلة حقاً. إن ارتكاب الجزائر الإعدامات بلا محاكمة يفوق حجم جرائم أي دولة من الدول العشرة الأكثر قمعاً. ومستوى ممارسة النظام الجزائري للتعذيب لا يتعدّاه إلاّ نشاط النظام العراقي في هذا المجال. وتتقاسم الجزائر مرتبة العار الأولى مع العراق فيما يخصّ ملف الإخفاء القسري. أمّا حصيلة الجزائر في رفض حرية التعبير ورفض الحقوق السياسية والسجن السياسي ورفض حرية التنقل فهي مدانة بنفس القدر. إنه لا يُفْهَم لماذا أفلت النظام الجزائري من النبذ الدوّلي —كما هو الحال بالنسبة لكوريا الشمالية وبورما والنظام العراقي — رغم أن سجّل الطغمة الجزائرية أسوأ من سجّلات هذه الأنظمة الثلاث.

أصدرت الأوبْزَرفر سنة 1999 ترتيباً لوقوع التجاوزات بالنسبة لكل ساكن تحت 10 عناوين عامّة مبيّنة في الجدول رقم 3: الإعدام بلا محاكمة، التعذيب، الإخفاء القسري، المعاملة القاسية والمهينة، الموت تحت الاعتقال، السجن السياسي، المحاكمة الجائرة، الاعتقال التعسفي (بلا تهمة أو محاكمة)، تنفيذ حكم الإعدام، الحكم بالإعدام، وانتهاكات جماعات المعارضة المسلّحة. ومن خلال هذا المنهج للقياس والمحاسبة، استنتجت الدراسة أن الدول الخمسة الأكثر انتهاكاً لحقوق الإنسان هي جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وبوروندي والجزائر وسيراليون. وحسب الأوبْزَرفر فإن هذه القائمة تمثل الدول التي تتميّز بـ«سجّل دنيء للتعسف».[12]

ويعرض الجدول رقم 3 نفس قصّة الجدول السابق ألا وهي حالة دولة ليس لها أدنى احترام لحرمة النفس البشرية، ولا لسلامة الإنسان وحقوقه. فاز النظام الجزائري بأعلى النقاط في جرائم الإعدامات بلا محاكمة والتعذيب والمحاكمات الجائرة والحبس بدون اتهام أو محاكمة والحكم بالإعدام وتنفيذه. ويبّين الجدول أيضاً أن سجّل الدولة الجزائرية في ميدان الإخفاء القسري والسجن السياسي حقيقة مذعرة. وباختصار فنجد هنا أن سلوك النظام الجزائري هو أسوأ أيضا من سلوك الأنظمة التي لقبت بـ«الدول الشاذة» (كوريا الشمالية وبورما والعراق)، ولكن الطغمة الجزائرية أفلتت إلى حد الآن من المحاسبة من طرف المنظمات الدولية التي تسعى إلى مقاضاة مخترقي حقوق الإنسان.

تلتقي كل المؤشرات المستقلة في نتائجها، فمهما كانت وسيلة القياس فإن النظام الجزائري يبرز كواحد من الأنظمة الأكثر خرقاً لحقوق الإنسان. وتشير مختلف الدراسات إلى وضعية تنعدم فيها الحرية وأبسط الحقوق السياسية وتتميّز بسجّل مذعر لانتهاكات حقوق الإنسان. في كلتا الدراستين لسنتي 1998 و1999 اللتين نشرتهما جريدة الأوبْزَرفر حصل فيها النظام الجزائري على أعلى مرتبة في مجال ممارسة التعذيب. إذن يشكّل التعذيب السياق الذي تجري فيه انتهاكات مكثفة لحقوق الإنسان منذ عشر سنوات.

جدول 3: الدول الأكثر انتهاكاً لحقوق الإنسان لسنة 1999

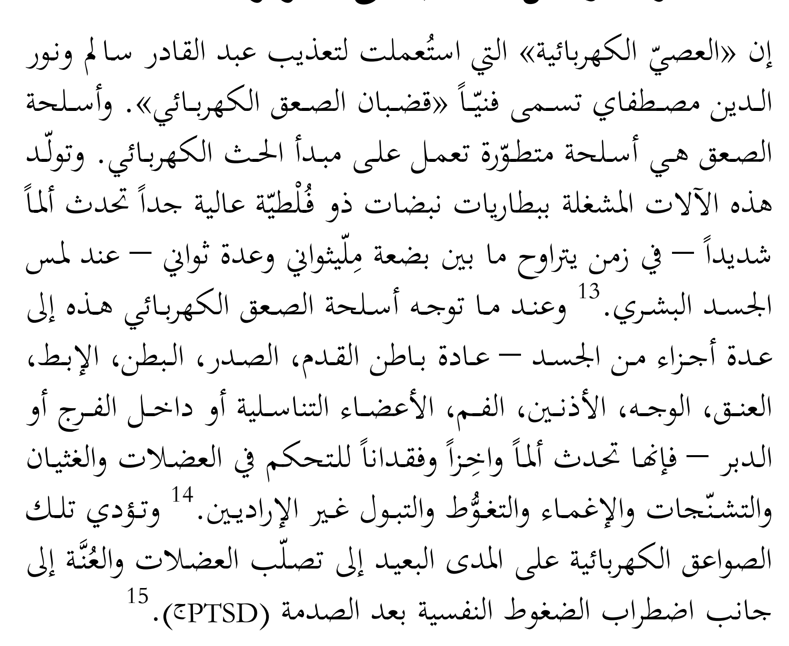
الدولة	إ ب م	إ ق	ت	م ت إ	س س	م ج	إ ع	ت ح إ	ح ب إ	ج م م	مجموع
كونغو ج د	3		3		3	3	3	3	3	3	24.0
رواندا	3	3	3	2		2	3	2	3	3	24.0
بوروندي	3	2	3	3		3	3		3	3	23.0
الجزائر	3	2	3		2	3	3		3	3	22.0
سيراليون	3		3	2	1	2	3	2	3	3	22.0
مصر		1	3	2	2	3	3	2	3	2	21.0
كوريا ش.	1	2	3	1	2	3	3	3	3		21.0
السودان	3	3	3	1	2	2	2	1	1	3	21.0
إندونيسيا	3	3	3		3	2	2.5		2	2	20.5
يوغوسلافيا	3	3	2.5	1	1	3	3		1	2	20.5
باكستان	2	1	2.5	3	3		1.5	1	3	2	19.0
الصين			2.5	2	3	2	3	3	3		18.5
ليبيا	2	2	2		2	3	3		2	2	18.0
بورما	2	2	3	2		2	3			2	17.0
العراق	3	2	3		2		3	3	2		17.0
أفغانستان	3		3				3	2	1.5	2	16.5
إيران	1	1	2		2	2	2	2	2	2.5	16.5
اليمن	1	2	2	1	1	2	2	2	2	1.5	16.5
تشاد	3		2	1	2	2	2	2		2	16.0
الكونغو ج	3	2	3	2	2		2			2	16.0
أوغندا	2	1	3	1	1		3		2	3	16.0

إ ب م = الإعدام بلا محاكمة # **إ ق** = الإخفاء القسري # **ت** = التعذيب والمعاملة القاسية والمهينة # **م ت إ** = الموت أثناء الاعتقال # **س س** = السجن السياسي # **م ج** = المحاكمة الجائرة # **إ ع** = الاعتقال التعسفي (بلا تهمة أو محاكمة) # **ت ح إ** = تنفيذ حكم الإعدام # **ح ب إ** = الحكم بالإعدام # **ج م م** = انتهاكات الجماعات المعارضة المسلحة.

3. صادرات وسائل التعذيب إلى الجزائر



قضبان الصعق الكهربائي



إن «العصيّ الكهربائية» التي استُعملت لتعذيب عبد القادر سالم ونور الدين مصطفاي تسمى فنيّاً «قضبان الصعق الكهربائي». وأسلحة الصعق هي أسلحة متطوّرة تعمل على مبدأ الحث الكهربائي. وتولّد هذه الآلات المشغلة ببطاريات نبضات ذو فُلْطيّة عالية جداً تحدث ألماً شديداً — في زمن يتراوح ما بين بضعة مِلّيثواني وعدة ثواني — عند لمس الجسد البشري.[13] وعند ما توجه أسلحة الصعق الكهربائي هذه إلى عدة أجزاء من الجسد — عادة باطن القدم، الصدر، البطن، الإبط، العنق، الوجه، الأذنين، الفم، الأعضاء التناسلية أو داخل الفرج أو الدبر — فإنها تحدث ألماً واخِزاً وفقداناً للتحكم في العضلات والغثيان والتشنّجات والإغماء والتغوُّط والتبول غير الإراديين.[14] وتؤدي تلك الصواعق الكهربائية على المدى البعيد إلى تصلّب العضلات والعُنَّة إلى جانب اضطراب الضغوط النفسية بعد الصدمة (PTSD[ج]).[15]

واخترعت هذه الأسلحة لأنها لا تترك آثارا ظاهرة — إذا لا بينة جنائية ضد المعذبين — وتُسرع في كسر مقاومة المعتقل وهي أيضاً رخيصة الثمن ويسهل إخفاؤها ويصعب معرفة مصدرها.[16] كما تُوَظَّفُ أيضاً للتحكّم في السكّان عن طريق الرعب لأن «الكهرباء» عبارة يفهمها الجميع ولا تحتاج إلى شرح: «كل امرئ خاف من لكهرباء.»[17]



مسدس للصعق الكهربائي

وأسلحة الصعق الكهربائي هي نتيجة أبحاث هدفها «اختراع وسائل أكثر وأكثر قسوة وإهانة لاقتلاع المعلومات من الضحايا المترددين أو لقتل الذين ينتقدون أو يتحدون النظام الراهن بطريقة تمدد الاحْتِضار وتجعله مؤلماً جداً.»[18] إنها جزء مِمَّا يعرف بـ«تكنولوجية التحكّم السياسي» أي «نوع جديد من الأسلحة نتيجة تطبيق العلم والتكنولوجية لإشكالية تحيّيد الأعداء الداخلين للدولة»، وهي «تستهدف أساسا السكان المدنيين».[19]

ج Post Traumatic Stress Disorder.

ويوجد طلب كبير لمستهلكي هذه التكنولوجية فهناك 151 دولة تمارس التعذيب.[20] وقد دوّنت منظمة العفو الدولية ممارسة التعذيب بواسطة الصعق الكهربائي في ما لا يقل عن خمسين بلداً في التسعينات.[21] وبين عامي 1989 و1997 كانت هناك 103 نزاعات مسلّحة، 6 منها فقط كانت بين الدول، أما باقي الحروب فإنها كانت حروباً خاضتها الحكومات ضد شعوبها.[22]

أمّا الدول التي تنتج تكنولوجية الرّعب هذه فهي أساساً الولايات المتحدة وفرنسا وإسرائيل والصين وألمانيا وجنوب إفريقيا وتايوان.[23] وقامت مائة شركة على الأقل بصناعة أسلحة الصعق الكهربائي المدّوخة.[24] وخلصت أبحاث منظمة العفو الدولية إلى أنه «في التسعينات كانت هنالك أكثر من 120 شركة متواجدة بـ22 بلداً تصنع وتبيع وتسوّق وتشهر وتحاول تسليم أسلحة الصعق الكهربائي.»[25] وعلى سبيل المثال وجدت منظمة العفو الدولية 42 شركة من تلك الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية و13 في ألمانيا و7 في فرنسا و6 في تايوان و5 في إسرائيل.[26]

إن تجارة آلات التعذيب وأدواته تحاط بسرّية كبيرة، ولا تقبل أي دولة الاعتراف ببيع «أسلحة قذرة» إلى أنظمة ممقوتة تسحق حياة الملايين من البشر فوق هذه الأرض. إن المعلومات المتعلّقة بهذه التجارة هي إذا صعبة الحصول عليها. وعندما لا تستطيع دول إخفاء بيع عتاد التعذيب إلى دول أخرى لوجود قوانين تجبرها على الإعلان عنها، فإن طبيعة هذا العتاد تخفى وراء تسميات أقل شبهة مثل وسائل «مراقبة الجماهير» أو «التحكم في المساجين». وفي هذا الصدد كتبت فدرالية العلماء الأمريكيين ما يلي:

> قد يتفاجأ معظم الأمريكيين عندما يكتشفون أن حكومتهم ترّخص تصدير أدوات التعذيب إلى عديد من دول العالم.
>
> وافقت وزارة التجارة [الأمريكية] ما بين سبتمبر 1991 إلى ديسمبر 1993 على 350 رخصة تصدير بقيمة 27 مليون دولاراً تتعلّق بعتاد التعذيب والشرطة تحت صنف السِلْعة رقم OA82C. وحسب قوانين إدارة التصدير الأمريكية فإن هذا الصنف الواسع يتضمّن «ملزمات، أغلال أصابع الإبهام، براغيّ سحق أصابع الإبهام، قيود الأرجل، أصفاد وأغلال الأيدي، أدوات مصنوعة خصيصاً للتعذيب، الأثواب المقيّدة، أغلال الأيدي البلاستيكية، خودات البوليس، والدروع وأجزاء إضافية أخرى.»
>
> وتوجد رخص للتصدير تحت صنف السِلْعة آخر وهو OA84C ويضم «قضبان الصعق الكهربائي ومناخيس كهربائية للماشية وبنادق الرّش والقذائف.»

وتفلت وزارة التجارة من الرقابة العمومية بحيلة ضمّ السِلَع المثيرة للخلاف (كبراغيّ سحق أصابع الإبهام) مع سِلَع مقبولة (كخودات البوليس) في أصناف عامة وواسعة. وهذا يريب كثيراً من الناس، خاصة لأن هذه السِلَع مرخصة للتصدير إلى حكومات تنتهك حقوق الإنسان.[27]

والوطن العربي مبتلى خاصة باستيراد تكنولوجية التحكّم السياسي هذه. وتعتبر المملكة العربية السعودية أكبر مستورد لأسلحة التعذيب في العالم العربي.[28] ومن المعلوم مثلاً أن شركة بريتش أيروسبيس (British Aerospace) باعت «8000 قضيبا للصعق الكهربائي للملكة العربية السعودية ضمن صفقة اليمامة الضخمة لشراء أسلحة.»[29] والنظام المصري هو كذلك معروف باسْتيراده أسلحة الصعق الكهربائي.[30]

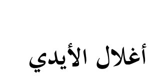
وتضع منظمة العفو الدولية الجزائر في قائمة الدول التي تتلقى أسلحة للصعق الكهربائي،[31] وأنفق النظام العسكري الجزائري أموالاً طائلة لاكتساب وتوظيف تكنولوجية الرعب هذه. وحسب التقرير بعنوان «صادرات التعذيب للبوليس المرخصة من طرف وزارة التجارة الأمريكية في الفترة 1991–1993» الصادر عن المجلة الأمريكية Arms Sales Monitor التي تراقب بيع الأسلحة، فإن الجزائر اشترت ما يلي[32]:

الحاصل	رقم/قيمة ترخيصات السلعة	رقم/قيمة ترخيصات السلعة
الجزائر	1 / 35 $	2 / 370 $
الأصناف	OA82C: تشمل على ملزمات، أغلال أصابع الإبهام، براغيّ سحق أصابع الإبهام، قيود الأرجل، أصفاد وأغلال الأيدي، أدوات مصنوعة خصيصاً للتعذيب، الأثواب المقيّدة، أغلال الأيدي البلاستيكية، خودات البوليس، والدروع وأجزاء إضافية أخرى.	OA84C: تضم قضبان الصعق الكهربائي، مناخيس كهربائية للماشية وبنادق الرّش والقذائف.



قيود الأرجل





أغلال الأيدي

أغلال أصابع الإبهام

يلاحظ أنه بالإضافة لأسلحة الصعق الكهربائي فإن هذه التكنولوجية القمعية تحتوي على أغلال الأرجل وأغلال الأصابع والأثواب المقيدة رغم تحريمها حسب ما جاء في المادة 33 من «أدنى قواعد الأمم المتحدة لمعاملة المساجين.» ونظراً للخُروق النظامية لحقوق الإنسان من طرف الطغمة الجزائرية فإن هذه المبيعات تخالف القواعد الدولية التي تمنع بيع الأسلحة للدول التي تعارض الديمقراطية وتخرق حقوق الإنسان وتعوزها الشفافية في موضوع النفقات العسكرية.

وكشفت منظمة العفو الدولية كذلك عن شركة فرنسية تصدّر عتاد الصعق الكهربائي للتعذيب للجزائر (ودول شمال أفريقيا) لكنها لم تعط التفاصيل.[33] ونشرت جرائد أوروبية تقاريراً تؤكد أن هناك شركات بريطانية وإيطالية وألمانية تبيع آلات تكنولوجية التحكّم السياسي للطغمة العسكرية الجزائرية ولكن لم تقدم معلومات مفصّلة حول هذه المبيعات.[34]



عتاد الصعق الكهربائي





الشرطة الجزائرية ترمي المتظاهرين بهذه القنابل عام 2001 م

قنابل غازات مسيلة للدموع



عربة لتشتيت المتظاهرين مستوردة من أوروبا في عملية قمعية في شوارع مدينة تيزي وزو أثناء المظاهرات ضد النظام عام 2002 م.

الشرطة الجزائرية بخوذات ودروع مستوردة من أمريكا أثناء قمع المتظاهرين سنة 2001 م.



قوات الأمن الجزائرية إبان مظاهرات سنة 2002 م.
توظيف تكنولوجية التحكّم السياسي المستوردة (الصوّر الجانبية).
توظيف أساليب "تقليدية" للتحكم السياسي (الصور السفلية).









4. تحويل الأسلحة إلى الجزائر

1.4. الاتجاهات الإجمالية في مبيعات الأسلحة العالمية

إن الأنماط والتغيرات في تدفق الأسلحة على المستوى العالمي تعكس بنية وتبدّل الوضع الأمني في العالم. فنهاية الحرب الباردة وتفكك الاتحاد السوفيَتي أديا إلى تغيرات جذرية في تركيبة اتجاه تحويلات الأسلحة العالمية.

فخلال الحرب الباردة (من بداية الستينات إلى أواخر الثمانينات) هيمنت الدولتان العظميان على نظام تجارة الأسلحة (مع حلفائهم الصناعيين على التوالي). فعلى سبيل المثال شكلت أسلحة الولايات المتحدة والاتحاد السوفيَتي 65 % من مجموع التدفق العالمي للأسلحة في الفترة 1977–1988؛ وفي نفس الفترة شكلت أسلحة دول الحلف الأطلسي ودول حلف وارسو 90 % من مجموع التدفق العالمي للأسلحة.[35] ولكن في عهد ما بعد الحرب الباردة (التسعينات) فإن الولايات المتحدة الأمريكية هي التي تسيطر بطريقة مطلقة على التدفق العالمي للأسلحة.[ح] فانخفضت مثلاً طَلَبيّات تصدير الأسلحة

ح يقول وينثر (Winther): «يحتل صانعو الأسلحة وحكومات الدّول الصناعية المراتب الأساسية في تجارة الأسلحة. وتمثل مبيعات الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن (الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وفرنسا وروسيا والصين) 86% من مجموع مبيعات الأسلحة. وأصبحت في السنوات الأخيرة الولايات المتحدة تملك أكبر نسبة بدون مقارنة. ليست ألمانيا لحد الآن بعضوا دائما في مجلس الأمن غير أنها قد تتولى هذه العضوية عن قريب، وتحتل الآن المرتبة الثانية في مبيعات الأسلحة بعد الولايات المتحدة.» راجع:

من الاتحاد السوفيَتي (روسيا) من حوالي 18 مليار دولارا سنويا في أواخر الثمانينات إلى 3 مليار دولار سنويا في بداية التسعينات.[36] وبالمقابل نمت طلبيات تصدير الأسلحة من الولايات المتحدة إلى مجموع دول العالم الثالث من 21 % في الفترة 1987-1990 إلى 48 % خلال الفترة 1991-1994.[37]

وخلال الحرب الباردة ذهبت معظم الأسلحة المحوّلة دولياً إلى الشرق الأوسط وجنوب آسيا وشرق آسيا وهي مناطق تتنافس عليها الدول العظمى. وشكّلت الاعتبارات الايديولوجية والجِغْراسية عوامل أساسية لتعيين الحاصلين على الأسلحة في ذلك العهد. فمثلاً شكلت الجزائر ومصر وأثيوبيا والهند وإيران والعراق وإسرائيل وليبيا وباكستان والعربية السعودية وسوريا وتايوان وتركيا والكوريتان تقريباً ثلاث أرباع الدول الحاصلة على الأسلحة خلال الحرب الباردة.[38] ويقدر مكين (McCain) بأنه خلال الثمانينات «بلغت القيمة الإجمالية لكل عمليات تحويل الأسلحة وتكنولوجية أسلحة الدّمار الشامل والمواد والخدمات العسكرية إلى الدول النامية» حوالي ألف مليار دولار وأن «معظم هذه التحويلات كانت نحو الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.»[39]

وفي عهد ما بعد الحرب الباردة تلقت دول شرق آسيا والشرق الأوسط معظم الأسلحة المحولة دوليا. وتشكل الاعتبارات الاقتصادية، بدل الاعتبارات الإيديولوجية والجِغْراسية، أهم العوامل لتحديد الدول الحاصلة على الأسلحة. وتايوان وكوريا الجنوبية والصين وماليزيا وسنغبور هي مثلاً من بين الدول العشرة التي تتصدر قائمة دول العالم الثالث التي أحرزت على أسلحة في الفترة 1991-1994 بينما لم تكن أي دولة منهم موجودة في هذه القائمة خلال الحرب الباردة. وهذا يدلّ على الأهمية المتزايدة لدول شرقي آسيا في التجارة العالمية للأسلحة.[40]

في الفترة 1993-2000 استوردت دول الشرق الأوسط أسلحة تقدر قيمتها بـ84 مليار دولار، كما تدفقت 75 % من صادرات الأسلحة الأمريكية إلى الدول النامية في الشرق الأوسط.[41] وفي سنة 1999 كانت المملكة العربية السعودية أكبر مُشْتَرٍ للأسلحةً بـ2.7 مليار دولار من المبيعات الجديدة، وتليها الإمارات العربية المتحدة في المرتبة الثانية بـ2.5 مليار دولار وماليزيا في المرتبة الثالثة بـ2.1 مليار دولار،[42] وتلي هذه الدول مصر بـ1.2 مليار دولار والجزائر وإسرائيل والكويت بـ500 مليون دولار وإثيوبيا والهند وكوريا

Winther, *Stop International Trading in Arms*, Peace on the net, December 1998; http://www.fred.dk/peace/trade.htm.

الجنوبية بـ400 مليون دولار لكل منها.[43] أما في سنة 2000 فمثّل الشرق الأوسط نحو 40 % من السوق العالمية لهذه السلعة الرائجة، وتعتبر المملكة العربية السعودية أكبر مشتر حيث تلقت أسلحة قيمتها 7.4 مليار دولار، تتبعها الإمارات العربية المتحدة بـ7.3 مليارات دولار.[44]

يعرض الجدول 4 أسفله النفقات العسكرية على المستويين الإقليمي والعالمي للفترة ما بين 1990 و1999 حسب معهد استوكهولم الدوّلي لدراسات السّلم (SIPRI[خ]). ورغم أن النفقات العسكرية انخفضت مباشرة بعد انقضاء الحرب الباردة، إلاّ أن مجموع النفقات العسكرية في العالم ارتفع بنسبة 2.1 % في واقع الأمر في سنة 1999 وبلغ حوالي 720 مليار دولاراً.[د]

معظم الأسلحة المحولة دولياً خلال الحرب الباردة كانت أنظمة كبيرة للقتال في الجبهات الأمامية مثل الدبابات والطائرات المقاتلة والصواريخ والبوارج الحربية الخ.[45] وتركيبة هذا التدفق الدولي للأسلحة كانت تعكس إلى حد كبير المنافسة العسكرية بين الدول العظمى من خلال حلفائهم الإقليميين بغية النفوذ على معادلة القوة العالمية. أما اليوم في عهد ما بعد الحرب الباردة، فإن تجارة الأسلحة العالمية تحتوي أكثر فأكثر على أسلحة خفيفة ومتوسطة: سلاح المشاة والطائرات العمودية وأنظمة للحرب المضادة للثورة وأسلحة خفيفة وصواريخ وألغام وأجهزة تكنولوجية للتحكّم السياسي.[46] إن طبيعة هذا التدفق للأسلحة تعكس إلى حد كبير فشل عدد متزايد من الدول في تسديد الرغبات الأساسية لشعوبها، ولذا تلجأ إلى تكنولوجية التحكّم السياسي وعمليات الأمن الداخلي من أجل ردع أو قمع المعارضة، وإلى تقنيات الحرب المضادة للثورة لسحق المعارضة المسلحة. فمن بين 108 من النزاعات المسلحة التي سجلت في الفترة 1989-1999، كانت 101 منها حروبا داخلية خاضتها أساسا دول ضد شعوبها.[47]

خ Stockholm International Peace Research Institute.

د إن نفقات الجزائر العسكرية أدخلت في حساب نفقات إفريقيا التي ارتفعت في السنوات الأخيرة. ورغم ضآلة نفقات إفريقيا العسكرية بالنسبة لمجموع النفقات الدولية إلا أنها تمثل عبئا اجتماعيا واقتصاديا ساحقا لمعظم البلدان الإفريقية.

الجدول 4: تقديرات نفقات العالم ومختلف مناطق العالم لفترة 1990–1999 م

وحدة الأرقام هي المليار دولار، بالدولار الثابت على أسعار 1995 ونسب الصرف.

إقليم	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	تغيير 99-90
إفريقيا	11.9	11.1	9.9	9.9	10.0	9.4	8.9	9.3	9.5	10.6	-11 % (أ)
شمال إفريقيا	2.4	2.5	2.7	2.9	3.4	3.1	3.2	3.5	3.7	…	54 % (ب)
ت. الصحراء	9.5	8.7	7.2	7.0	6.6	6.3	5.8	5.8	5.8	6.6	-30 %
ش. أوسط	51.7	69.1	50.0	48.0	47.2	44.9	45.5	50.3	49.5	49.4	-5 %
أوروبا	442	…	275	260	253	228	226	227	221	226	-49 %
إ.د.أ.	213	…	59.9	52.6	52.0	36.8	34.3	36.1	29.2	33.0	-85 %
ك.د.م	0	…	49.3	43.6	43.2	28.0	25.6	27.3	20.4	24.6	-50 %(ج)
الغرب	229	225	215	207	201	192	192	191	192	194	-16 %
الأمريكيات	386	339	359	343	326	312	294	294	287	294	-24 %
شمال	369	325	343	325	308	290	274	272	266	269	-27 %
وسط	0.8	0.6	0.6	0.5	0.5	0.5	0.5	0.4	…	…	-50 %(ت)
جنوب	16.3	13.5	15.6	17.8	17.5	21.3	19.5	22.1	…	…	-36 %(ت)
آسيا / أوقيانيا	115	118	124	126	127	130	134	137	137	139	21 %
وسط	…	…	1.1	1.4	0.9	1.0	1.0	1.2	…	…	9 % (ث)
شرق	95.1	97.9	103	104	105	108	111	114	113	114	20 %
جنوبية	11.6	11.4	11.4	12.4	12.3	12.8	13.0	13.4	13.6	14.5	25 %
أوقيانيا	8.9	8.2	8.6	8.9	8.8	8.5	8.4	8.6	8.9	9.3	13 %
العالم	1007	…	818	787	763	724	708	718	704	719	-28.6 %
التغيير %	-4.6	…	(ح)-18.8	-3.8	-3.0	-5.1	-2.2	+1.4	-1.9	+2.1	-3.7 %

إ.د.أ: اتحاد الدول الأوروبية ؛ **ك.د.م** : كومنوالث الدول المستقلة

(أ) إن النفقات الإفريقية قدّرت بأقل بكثير من الحقيقة. إن الرّقم الحقيقي لإفريقيا ما بعد جنوب الصحراء قد يكون ضعف الرّقم في الجدول. (ب) التغيير في الفترة 1990–1998. (ت) التغيير في الفترة 1990 - 1997. (ث) التغيير في الفترة 1992–1997. (ج) التغيير في الفترة 1992–1999. (ح) التغيير في الفترة 1990–1992.

2.4. حجم النفقات العسكرية الجزائرية منذ الانقلاب

يبين الجدول 5 تطور النفقات العسكرية الجزائرية قبيل وبعد انقلاب يناير 1992. أخذت هذه المعطيات من معهد استوكهولم الدوّلي لدراسات السلم.[ذ] يعرّف المعهد النفقات العسكرية بتلك المصاريف التي تحتوي على نفقات *حالية* ونفقات *تجهيز* على القوات المسلّحة ووزارات الدّفاع والوكالات الحكومية الأخرى التي تهتم بمشاريع عسكرية، وكذا على القوات شبه العسكرية. تحتوي إذن هذه المعطيات على نفقات التزوّد بالأسلحة والعمليات والصيانة، هذا إلى جانب رواتب الموظفين العسكريين والمدنيين وكذلك البحث والتطوير العسكري. إن الهدف الرئيسي من هذه المعطيات عن النفقات العسكرية هو تقديم مقياس سهل لفهم حجم الموارد التي يمتصها الجيش.

يُلاَحَظُ بكل وضوح أن النفقات العسكرية تزداد بنسبة مذهلة. وإذا ما قورنت النفقات العسكرية السنوية للجزائر لسنة 1991 (العام الذي سبق الانقلاب العسكري) بنفقات سنة 1999 (أي ثمانية سنوات بعد الانقلاب العسكري) نجد تضاعفاً بنسبة 1159 % بالدينار الجزائري أو 325 % بالدولار الأمريكي، ونمواً في النفقات العسكرية يبلغ 316 % بالنسبة للإنتاج الإجمالي المحلي.[ر] هذا النمط المتزايد يعكس الارتفاع الهائل لواردات الأسلحة كما يعبر عن التضخم المستمر للقوات المسلّحة: تزايد وحدات المخابرات العسكرية وإقامة هيئات قمعية نظامية جديدة (هيئة خاصة للحرب المضادة للثورة مكوّنة من 60 ألف شخص) وإنشاء مليشيات شبه عسكرية تضم 500 ألف شخص على الأقل ومئات من سرايا الموت وعدة مجموعات غير نظامية مضادة للتمرد.[48]

من الصعب الحصول على الحجم الكامل لواردات الأسلحة إلاّ أن البنك الدولي نشر واردات الأسلحة السنوية للجزائر كنسبة مئوية لجميع الواردات للسنوات 1992 و1997. إنها تمثل ارتفاعا بنسبة 5600 % وزادت من 0.1 % من مجموع الواردات سنة 1992 إلى 5.6 % سنة 1997. ولو افترضنا أن النفقات العسكرية بقيت ثابتة على مستوى 1991 إن لم يكن هناك انقلاب عسكري في يناير 1992 – وهذا افتراض معقول نظراً للاتجاه العالمي للنفقات العسكرية نحو الانخفاض – فإن النفقات العسكرية

[ذ] مصادر المعطيات التي يستخبر منها معهد استوكهولم الدولي لدراسات السلّم هي المنشورات الرسمية للدول ومصادر ثانوية أخرى.

[ر] تعتبر النفقات العسكرية كنسبة مئوية من مجموع الدخل المحلي مؤشرا تقريبياً لنسبة الموارد الوطنية المخصصة للعمليات العسكرية، وبالتالي تقيس العبء المفروض على الاقتصاد الوطني.

الناجمة عن القمع للفترة 1992–2000 بلغت 8.813 مليار دولار (وبلغت بالدينار الجزائري 620 مليارا).

وينعكس هذا الارتفاع الضخم في النفقات العسكرية الجزائرية في اتجاهات النفقات العسكرية الإقليمية للفترة 1990–1999. وكما يبين الجدول 4 فإن شمال إفريقيا شهدت على أكبر نسبة ارتفاع في النفقات العسكرية العالمية لهذه الفترة (زيادة 54%) متبوعة بدول أمريكا الجنوبية التي يسيطر عليها العسكر (زيادة 36%) ثم آسيا (زيادة 21%). ويلاحظ أن الجهات الأخرى من العالم سجّلت انخفاضاً حادّاً في النفقات العسكرية (انخفاض بلغ 85% بالنسبة للاتحاد الأوروبي) في نفس الفترة إذ انخفضت النفقات العسكرية عالميا بنسبة 28.6%. وأما بالنسبة للمغرب العربي فتعتبر الجزائر أكبر الدول إنفاقاً في المجال العسكري. فمثلا فيما يخص سنة 1996 تقدر مجلة شمال أفريقيا أن دول المغرب العربي أنفقت 5.7 مليار دولاراً (9% من مجموع العالم) في شراء الأسلحة تشكل حصة الجزائر 47 % منها، بينما شكلت حصص المغرب وتونس 42% و11% على التوالي.[49]

الجدول 5: نفقات الجزائر العسكرية للفترة 1990–2000

السنة	مليون د ج	مليون دولار	% من م د م
1990	8470	606	1.5
1991	10439	622	1.2
1992	23000	1041	2.2
1993	29810	1119	2.6
1994	46810	1362	3.2
1995	58847	1319	3.0
1996	79519	1502	3.3
1997	101126	1807	3.7
1998	112248	1911	4.0
1999	121000	2021	3.8
2000	141600	2329	…

د ج : دينار جزائري ؛ م د م : مجموع الدخل المحلي.

3.4. المُوَرِّدون والسِلَع

نحاول في هذا الجزء إحصاء الدول التي تزود الجزائر بالأسلحة والتعرّف على طبيعة هذه الأسلحة. بالطبع فإن المعلومات المقدمة هنا قد تكون ناقصة لأن تحويلات الأسلحة

الخفيفة والمتوسطة للقمع الداخلي والحرب المضادة للثورة غالباً ما تخضع للسرية التامة. إن المعطيات التي ينشرها معهد استوكهولم الدوّلي لدراسات السلم — الذي يعتبر أحسن نظام قائم لمراقبة تجارة الأسلحة — لا تضم الأسلحة المتوسطة (مثلا سلاح المدفعية والهاوُن) والخفيفة التي تستعمل في القمع الداخلي والحرب المضادة للثورة.[50]

ومن جهة أخرى فإن المركز الأمريكي للدراسات الاستراتيجية والدولية الذي يراقب عن كثب التطورات العسكرية في الجزائر أورد أن «الواردات الجديدة تذهب لفائدة الأمن الداخلي».[51]

ورغم أن المعطيات المقدّمة هي بالأحرى ناقصة إلاّ أن نشر ما يمكن الحصول عليه يخدم أهدافاً توضيحية.

1.3.4. *صادرات الأسلحة الأمريكية إلى الجزائر*

لولا جهد فدرالية العلماء الأمريكيين (FAS)، وهي جمعية تتفانى في كشف مبيعات الأسلحة الأمريكية إلى الدول الأجنبية، لكان من الصعب سبر مدى تورّط الولايات المتحدة الأمريكية في تصدير الأسلحة إلى النظام العسكري في الجزائر. وتلجأ الجمعية إلى قانون حريّة الإعلام للحصول من البنتاغون (وزارة الدفاع) ووزارة التجارة على المعطيات التي تتعلق ببيع الأسلحة إلى الدول الأجنبية.

يلخص الجدول 6 بعض المعطيات الموجودة عن مبيعات الأسلحة والتجهيزات والخدمات العسكرية الأمريكية للجزائر؛ بعض هذه المعلومات وردت عن فدرالية العلماء الأمريكيين إلاّ أنها وبنقصانها تبخس تقدير القيمة الحقيقية لمبيعات الأسلحة والتجهيزات والخدمات العسكرية الأمريكية للجزائر. نلاحظ أنّ المبيعات ارتفعت تدريجيا بعد الانقلاب، وتمثل سنّة 1995 المنعطف في تكثيف صادرات الأسلحة والتجهيزات والخدمات العسكرية للجزائر.

> لقد تمّ تصدير الأسلحة إلى الجزائر وتقديم مساعدات عسكرية إلى قوات الأمن في ظروف تميزت بتفاقم خُروق حقوق الإنسان ووقوع مجازر ذات نطاق واسع، أحياناً في مناطق تتكثف فيها المنشآت العسكرية. وتمّ بيع الأسلحة رغم الطبيعة الدموية للنظام الجزائري التي أصبحت معروفة لدى الخاص والعام.

الجدول 6: مبيعات الأسلحة والتجهيزات والخدمات العسكرية الأمريكية للجزائر[ز]

السنة	صادرات الأسلحة والخدمات العسكرية	مليون $
1990	مبيعات تجارية مباشرة وتجهيزات وتدريب عسكري52	1.193
1991	مبيعات تجارية مباشرة وتجهيزات وتدريب عسكري53	1.961
1992	مبيعات تجارية مباشرة وتجهيزات وتدريب عسكري54	1.761
1993	مبيعات تجارية مباشرة وتجهيزات وتدريب عسكري55	2.215
1994	مبيعات تجارية مباشرة وتجهيزات وتدريب عسكري56	3.050
1995	مبيعات تجارية مباشرة وتجهيزات وتدريب عسكري57	9.135
1996	مبيعات تجارية مباشرة وتجهيزات وتدريب عسكري 58	5.598
1997	صادرات الأسلحة والمساعدة العسكرية 59	0.619
	إصدار رخص تجارية لتصدير وسائل دفاع60	57.938
	قيمة الرخص الممنوحة لبيع تجهيزات عسكرية ولمساعدة الجزائر تقنياً.61	260.2
	6 طائرات عسكرية مجهزة بوسائل دفاعية من صنع أمريكي تحوّل لكندا للتطوير قصد التصدير للجزائر.62	أكثر من 50
1998	رخص للتصدير التجاري للأسلحة الأمريكية.63	4.831
	اقتراح تدريب سبع عسكريين.64	0.075
	نظام للمراقبة الجوية للحدود مع أربعة رادارات جوية من نوع Northrop Grumann AN/TPS-70.65	أكثر من 50
	تحويل الأسلحة الأمريكية.66	32.304
1999	مبيعات تجارية مباشرة وتجهيزات وتدريب عسكري67	569.14
2000	مبيعات تجارية مباشرة وتجهيزات وتدريب عسكري68	10.528

وعلّقت مجلة *Arms Sales Monitor* على وقوع الأسلحة الأمريكية في أيدي كثير من الدول المعروفة بانتهاكاتها لحقوق الإنسان فقالت:

ز في شهادته أمام فرع لجنة العمليات الخارجية لمجلس النواب قدّم ألكسندر واطسن (كاتب الدولة للشؤون القارتين الأمريكتين) المبررات العادية لبرامج التدريب العسكري : «إنها ترقي القيم الأمريكية وتبني العلاقات وتسمح للوصول إلى القادة المستقبليين.» راجع: Arms Sales Monitor No 25, 30 April 1994.

ذهبت معظم رخص التصنيع والمساعدات الفنية إلى الحلف الأطلسي أو إلى حلفاء الولايات المتحدة الأمريكية المهمّين. لكن بعض الاتفاقيات قد أبرمت مع حكومات غير مرغوب فيها، فعلى سبيل المثال الجزائر التي تنتهك حقوق الإنسان والتي تخوض حرباً أهلية قذرة مع متطرفين إسلاميين، رخص لها الحصول على اتفاقيات صناعية قيمتها 260 مليون دولاراً. كما سمح أيضاً لتركيا وكولومبيا وإندونيسيا والمملكة العربية السعودية ودول أخرى متهمة بخرق حقوق الإنسان، بتلقي هذه المعلومات الفنية.[69]

وأوردت نفس المجلة بأن الدراسة، التي نشرت في فبراير من طرف مجلس الصندوق للتربية من أجل عالم أفضل للحياة،[س] قد أظهرت بأن الدّعم العسكري الأمريكي لحكومات أجنبية ظل يمنح رغم تقارير وزارة الخارجية التي تصف بالتفصيل خرق هذه الدول المتكرر لحقوق الإنسان. وتضيف المجلة:

يبيّن التقرير بأن مواقف واشنطن التساهلية سمحت بإرسال أسلحة الولايات المتحدة إلى بعض الدول المشهورة في خرق حقوق الإنسان والدكتاتوريين في العالم. رغم أن إحراز التقدم في مجال حقوق الإنسان والترقية الديمقراطية هي أهداف معلنة لإدارة كلينتون، إلاّ أن الكثير من مبيعات السلاح الأمريكي تزعزع هذه الأهداف. كما يضيف التقرير بأن مبيعات السلاح تساعد الحكومات التعسفية على إحكام قبضتها على الحكم.[70]

إن الجزائر لا تريد أسلحة تقليدية ومضادة للحرب فقط، بل تسعى أيضاً إلى تطوير نظام أسلحتها من خلال المعاهد الأمريكية للبحث العلمي. ويكشف الإعلان الوارد في الجدول 7 أعلاه لمصالح الإمدادات الأمريكية عن مدى التعاون العسكري الجزائري الأمريكي.

وحصلت الجزائر أيضاً بطريقة غير شرعية وغير مباشرة على أسلحة أمريكية من دول الاتحاد الأوربي، ولقد اشتريت تلك الأسلحة من الولايات المتحدة الأمريكية ثمّ أعيد بيعها إلى بلد آخر.[71]

[س] Council for a Livable World Education Fund.

الجدول 7: مثال للتعاون الجزائري الأمريكي في مجال البحث والتنمية العسكريين

	المواصفات
مصالح تموين الحكومة الأمريكية[72]	تقوم وكالة مشاريع البحث المتقدمة (DARPA) بطلب عروض لمجهودات بحث وتنمية تكنولوجية (TSRD) لدعم برنامج المراقبة الجوية عن طريق الفيديو (AVS) قصد دراسة وتطوير وتقييم طرق الكشف الجغرافي الدقيق لِمعلومات الفيديو وتحويل أنظمة المراقبة AVS من مصادر مراقبة متحكّم فيها عن بعد وترسل سيلا من صور الفيديو إلى أنظمة مراقبة نشيطة ونصف مستقلة تقوم بمهام معيّنة. ويسعى برنامج المراقبة AVS إلى تطوير وإثبات التسجيل الجغرافي في الوقت الحقيقي والمراقبة المتعددة الأهداف والمتابعة الآلية للنشاط من خلال التصوير الكهربائي البصري (EO) وعن طريق الأشعة تحت الحمراء (IR) المتوفرة لدى أنظمة العربات الهوائية بدون ملاح الحاضِرة (Predator, Hunter) والمستقبلية (Dark Star, Global Hawk, Outrider). ويكمن تحدّي المراقبة المتعددة الأهداف في تزويد العامل الذي يشغّل الحِمل الكشاف بمجال رؤيا افتراضي لمراقبة ومتابعة عدة أهداف في آن واحد في مجال رؤيا واسع. والمتطلبات الخاصة تتمثل في تنبؤ أو توقع حركة الأهداف من عدد قليل من الصوّر، وإعادة الحصول عن الأهداف بعد فقدانها من طرف الكاشف وإنشاء سيل افتراضي من صور الفيديو لكل هدف ملاحق، ومجال مركّب لرؤية الصوّر لصور الفيديو، وملاحقة الأشخاص والعربات أثناء تنقلها أو عند توقفها مؤقتا.

2.3.4. صادرات الأسلحة الروسية إلى الجزائر

شكّل الاتحاد السوفيَتي ثمّ وريثته روسيا المزوّد الرئيسي للأسلحة للجزائر منذ الاستقلال. في عهد الاتحاد السوفيَتي تلقت الجزائر أسلحة سوفيَتية قيمتها المالية 11 مليار دولار،[73] ولهذا تمثل الأسلحة السوفيَتية اليوم 70 إلى 80% من مجموع أسلحة الجيش الجزائري.[74] وبقيت الجزائر إحدى الدول الإفريقية الأكثر حصولاً على الأسلحة الروسية رغم تفكك الاتحاد السوفيَتي وانسحاب روسيا الاستراتيجي. صرح مؤخّرا المركز الروسي لتحليل الاستراتيجيات والتقنيات أن الجزائر تُعد من العشر دول أكثر استيرادا للأسلحة الروسية في العالم.[75] وللجزائر ديون باهظة لدى روسيا تراكمت نتيجة شراء الأسلحة في السبعينات والثمانينات. وظلت القيمة الحقيقية لتلك الديون سرّية ولكنها قدّرت بـ4.7 مليار دولاراً في سنة 1989 وادّعى أنها انخفضت بنسبة 40% نتيجة «نظام تعويض» غير معروف.[76]

وفي ما يلي بعض الأسلحة التي صدّرت إلى الجزائر:

الجدول 8: بيع أسلحة روسيا للجزائر

المصدر	الأسلحة المزوّدة
مشروع تحويل الأسلحة78	وافقت روسيا على إرسال 8 طائرات مقاتلة من نوع MiG-29UB إلى بيلاروسيا في الشهور القليلة القادمة من أجل مساعدة هذا البلد المجاور لتنفيد عقد تزويد الجزائر بـ36 طائرة. وتقدّر الطائرات الروسية MiG-29UB بـ120 مليون دولار.77
معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى 79	ضمّت التحويلات إلى الجزائر حوالي 150 IVF منذ انقراض الاتحاد السوفيَتي.
مرصد حقوق الإنسان80	حسب مصلحة البحوث عن مبيعات الأسلحة للكونغرس الأمريكي صدرت روسيا أسلحة قيمتها 400 مليون دولار للجزائر في الفترة 1996-1999.
الجزائر سطح فاصل81 كاست82	22 طائرة قاذفة القنابل وطويلة المدى من طراز Sukhoi-24 Fencer. وتقدّر قيمة الصفقة بـ120 مليون دولاراً. بطاريات صواريخ للقوات البرية والبحرية من نوع Smerch 300 & 400. أنظمة للمراقبة اللاسلكية وصواريخ Kh-35 وتحديث 6 سفن حربية.

3.3.4. صادرات الأسلحة الفرنسية إلى الجزائر

يدخل التخطيط والبحث والتطوير وإنتاج أنظمة أسلحة وكذلك الصناعة الحربية ومراقبة الصادرات ضمن مسؤولية المديرية العامة للتسليح (DGA[ش]) والدولة الفرنسية تمنح ضمانات لتصدير الأسلحة عبر الشركة الفرنسية لضمان التجارة الخارجية (COFACE[ص]). ويشكّل تصدير الأسلحة دائما أعلى أولويات الحكومة الفرنسية خدمة لمصالحها السياسية الخارجية وأهدافها الاقتصادية. فبالنسبة للفترة من 1982 إلى 1989 بلغ مجموع مبيعات الأسلحة 24 مليار دولاراً وكانت فرنسا في المرتبة الثالثة بعد الاتحاد السوفيَتي والولايات المتحدة الأمريكية.[83] أما الضمانات الفرنسية للقروض المتعلقة بعقود صادرات الأسلحة فقد بلغت 44 مليون فرنكاً فرنسياً للفترة 1976-1990 وتمثل هذه القيمة تقريباً نصف مجموع ضمانات القرض للمواد المدنية خلال نفس الفترة (970 مليون فرنكاً فرنسياً).[84]

[ش] Direction Générale pour l'Armement.

[ص] Compagnie Française d'Assurance pour le Commerce Extérieur.

وتجدر الإشارة إلى أن 85 % من الصادرات العسكرية ذهبت إلى دول إفريقية بصفة خاصة وإلى دول الجنوب بصفة عامة.[85]

ويحاط تصدير الأسلحة إلى الجزائر بالسرّية التامة نظراً لحساسية القضية ونظراً للجرائم الاستعمارية الفرنسية في الجزائر والوجود المتواصل لضباط فرنسيين داخل الجيش الجزائري ومؤسسات الدولة الجزائرية. وإضافة إلى ذلك فإنه لا يوجد مجتمع مدني قوي في فرنسا يمكنه مراقبة الحكومة والشركات القوية وحملها على احترام القانون كما هو الحال في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة.

ويبين الجدول التالي تقريراً ناقصاً لمبيعات الأسلحة الفرنسية للجزائر.

الجدول 9: بيع الأسلحة الفرنسية للجزائر

المصدر	نوع التجهيزات المقدمة أو قيمة المبيعات
مجلة Rotor & Wing 86	لقد اشترت وزارة الداخلية الجزائرية 9 طائرات مروحية من نوع AS-350 إكوراي (Ecureuil) من المصنع أوروكبتار (Eurocopter)، وتضيف جريدة لومند الفرنسية أن الجزائر تنوي شراء عشر مرواحيات AS-350 أخرى وثلاثين مروحية بوما (Puma) من انتاج أوروكبتار، كما حصلت على تجهيزات الرؤية الليلية وتدريب الطيّارين الجزائريين في فرنسا.
تحقيق عن المجازر في الجزائر 87	تزويد الجزائر ب60 طائرة مروحية من طراز أكوراي مجهزة بعتاد الرؤية الليلية.
Canard Enchainé 88	صفقة بيع سرّية لـ79510 كلغ من مادة تريثانولامين لصناعة غاز الخردل.
مرصد تحويلات الأسلحة89	في سنة 1998 سلّمت فرنسا عتادا عسكريا للقوات الجوية الجزائرية بقيمة 11.6 مليون فرنك فرنسي. في سنة 1998 طلبت الجزائر عتادا عسكريا خاصا بالطيران الحربي بقيمة 6.1 مليون فرنك فرنسي.

4.3.4. صادرات أسلحة المملكة المتحدة إلى الجزائر

توجد في المملكة المتحدة لجنة خاصة تعرف بمنظمات خدمات تصدير وسائل الدفاع (DESO[ض]) وهدفها الوحيد هو العمل على زيادة حجم مبيعات الأسلحة. وتمنح الحكومة

[ض] Defence Export Services Organisations.

البريطانية قروضاً وتسهيلات لتدعيم هذه المبيعات. واحتلت المملكة المتحدة خلال الفترة ما بين 1989 و1992 مرتبة بين الدول العشرة الأولى في العالم المصدّرة للأسلحة، ولقد بلغ مجموع مبيعاتها 21 مليار دولارا خلال هذه الفترة.[90] وخلال الفترة ما بين 1994 و1999 كانت بريطانيا في المرتبة الرابعة ضمن الدول الأكثر تصديراً للأسلحة في العالم بعد الولايات المتحدة وفرنسا وروسيا وتسبق ألمانيا بقليل ثم باقي الدول الأوروبية.[91]

ويوجّه جزء كبير من أسلحة المملكة المتحدة إلى دول الشرق الأوسط ودول الخليج على الخصوص رغم انتهاك بعضها لحقوق الإنسان. وأعلنت منظمة العفو الدولية سنة 1998 أن وزارة التجارة والصناعة البريطانية (DTI[ط]) لا زالت تمنح رخص تصدير الأسلحة لدول فيها انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان تقوم بها قوات الأمن.[92] لقد صادقت وزارة التجارة والصناعة البريطانية على عشر رخص من هذا النوع تسمح بتصدير أسلحة للجزائر منذ مايو 1997.[93] وشجبت منظمة العفو الدولية حكومة بريطانيا على امتناعها عن التنديد بالانتهاكات الواسعة والمتكررة لحقوق الإنسان في الجزائر وكولومبيا.[94]

في سنة 1997 كشفت جريدة بريطانية عن معلومات تتعلق بتصدير أسلحة بريطانية للجزائر. جاء في يومية الدايلي تليغراف (Daily Telegraph) ما يلي:

> إن دافعي الضرائب البريطانيين قد منحوا فعليا عتاد دفاع حربي بقيمة 63 مليون جنيها للقوات المسلحة الجزائرية المتهمة بخروق جسيمة لحقوق الإنسان في حربها الأهلية المستمرة منذ 5 سنوات ضد الثوار المسلمين. وهذا العتاد — الذي لم يفصح عن طبيعته الحقيقية — قد بيع للجزائر من طرف شركات بريطانية في إطار عقود ضمنتها الحكومة. وتوقف الجزائريون عن التسديد فيما بعد بحيث تركت تكاليف العتاد لتسدد من طرف دافع الضريبة البريطاني. وهذا الإعلان المخزي قام به وزير التجارة لورد كلينتون دايفيس (Clinton Davies) في رسالة بعث بها الأسبوع الفارط لبول فلين (Paul Flynn) نائب حزب العمال لمقاطعة نيو بورت. وصرح فلين بأنه «مندهش» لهذه الصفقة. «يبدو وكأنها تزود القتلة على حساب النفقات العمومية»، هكذا صرح فلين. إن العتاد المصدر مستعمل بشكل دائم من طرف الجيش الجزائري في حربه القذرة ضد النشطين الإسلاميين والتي كلفت 75000 ضحية على الأقل منذ 1972.[95]

[ط] Department of Trade and Industry.

الجدول 10: نموذج من بيع أسلحة المملكة المتحدة للجزائر

المصدر	الأسلحة المزوّدة أو قيمة المبيعات
الأوبزرفر96	إن حمولة من عتاد دفاعي سري أرسلت مؤخرا للطغمة العسكرية يوم الأحد الفارط. شُحِنت فرشة اختبار البنادق على متن طائرة للخطوط الجوية الجزائرية، الرحلة رقم 2055، يوم الأحد الماضي في محطة مطار هيثرو، المحطة الثانية. ومثل فرشات البنادق هذه مستعملة على المستوى العالمي لتسطير أجهزة تسديد البنادق بدقة متناهية. تسمح هذه الآلة بإصابة الأهداف بدقة رغم قدرة ارتدادية داخلية. كانت هذه الآلة جزءاً من صفقة بين الحكومة الجزائرية وشركة RBR الموجودة بلندن. تهتم الشركة بصنع دروع جسدية وكذا صفائح خزفية تستطيع تحريف الرصاص المرتفع السرعة. هذه الدروع والصفائح تستعملها القوات الجزائرية الشبه العسكرية التي تعرف باسم «النينجا» لارتدائها الأقنعة السوداء.

5.3.4. صادرات أسلحة جنوب إفريقيا إلى الجزائر

أثناء عهد التّمييز العنصري في جنوب إفريقيا عمل الجزائريون بقوة على التنديد بذلك النظام العنصري. ومع انهيار هذا النظام ووصول نلسون مانديلا إلى سدة الحكم، كان الأمل أن جنوب إفريقيا بقيادة رجل مثله لن تدعّم الأنظمة التي تقمع شعوبها وخاصة في إفريقيا أو دول الشرق الأوسط. ولكن هذا الأمل تبخر أمام السياسية الواقعية التي تحكمها المصالح. ولعبت جنوب إفريقيا دوراً بارزاً في مساندة النظام العسكري الجزائري من خلال تزويده بالسّلاح وتدريب العسكريين على أسس الحرب المضادة للثورة وإمداده بالمرتزقة.

يوجد في جنوب إفريقيا حوالي 800 مصنعاً للأسلحة وقطع غيار الأسلحة و90% من النفقات الصناعية الحربية تأتي من سبع شركات من بينها دنال (Denel) ورونير (Reunert) وآلتاك (Altech) وبليسي (Plessy) وقريناكر (Grinacker).[97] وأصبحت الأسلحة في سنة 1997 المنْتَج الثاني للتصدير إذ ارتفعت مبيعات جنوب إفريقيا للأسلحة من 701.1 مليون رندا في سنة 1992 إلى 878.9 مليون رندا في سنة 1994 ثم 1.3 مليار في سنة 1997.[98] ويرسل جزء كبير من تلك المبيعات إلى دول الشرق الأوسط وبلدان شمال إفريقيا. فعلى سبيل المثال صدّرت جنوب إفريقيا أسلحة بقيمة 704.6 مليون رندا سنة 1993، و61% منها أرسلت إلى الشرق الأوسط.[99] كما بلغت صادرات أسلحة جنوب إفريقيا للشرق الأوسط 873.5 مليون رندا – أي نسبة 54.9% – سنة 1995.[100]

أوردت جريدة جوهانسبورغ مايل أند غاردين[ظ] بتاريخ 10 يناير 1999 أنّه في سّنة 1998 كانت الجزائر من أهم زبائن جنوب إفريقيا في مجال الأسلحة بحيث اشترت أسلحة من الصنف ذي الحساسية المرتفعة[ع] بقيمة 84.9 مليون رندا تقريبا؛ كانت الجزائر – حسب تقارير إخبارية أخرى – أكبر مُشتَرٍ للأسلحة من جنوب أفريقيا.[101] وأضافت الجريدة أنّه في سنّتي 1996 و1997 مثلاً لم تبع أية أسلحة للجزائر. وقد كتبت نفس الجريدة (جوهانسبورغ مايل أند غاردين) بتاريخ 20 فبراير 1998 أن الشركات الجنوبية الإفريقية في أمسّ الحاجة للبحث عن أسواق بديلة وأوردت خبر صفقة بيع حديثة لأجهزة المراقبة تقدّر بقيمة 100 مليون رندا للجزائر مضيفة: «كلا البلدين ليس لهما سجل مشرّف في مجال حقوق الإنسان، لكننا في حاجة للعمل التجاري.» وفيما يلي أهم مبيعات جنوب إفريقيا للأسلحة للنظام العسكري الجزائري.

الجدول 11: بيع أسلحة من جنوب إيفرقيا للجزائر

المصدر	طبيعة التجهيزات المقدمة أو قيمة المبيعات
سي ن ن102	ذكرت دنال وهي شركة جنوب إفريقيا خاصة بصناعة الأسلحة، بأنها أبرمت عقداً للبيع قيمته 20 مليون دولارا أمريكيا مع الجزائر لتزويدها بطائرات تجسس بدون طيار. وأضافت الشركة أن تلك الطائرات المزوّدة لا تحتاج إلى طيارين وهي مجهّزة بأحدث عتاد المراقبة وستسلّم في غضون سنتين.
جوهانسبورغ مايل أند غاردين103	بيع عتاد مراقبة للجزائر بقيمة إجمالية 100 مليون رندا
وكالة كزينهو للأخبار104	إن جنوب إفريقيا على وشك عقد صفقة بيع طائرات مروحية للجزائر بقيمة 700 مليون رندا، من نوع رويلفاك (Rooilvak).
صادرات أسلحة إفريقيا الجنوبية105	بلغت قيمة مبيعات الأسلحة للجزائر 83349000 رندا في المدة ما بين 1996 و1998.
دايلي مايل أند غاردين106	صدّرت جنوب إفريقيا أسلحة بمبلغ 159 مليون دولارا أمريكيا، وكانت معظم المبيعات للجزائر والهند.

وحسب دليل صلاحيات مراقبة الأسلحة التقليدية في جنوب إفريقيا،[غ] فإنّ سياسية جنوب إفريقيا توصي بعدم تحويل الأسلحة التي «قد تتسبب أو تستخدم في انتهاك حقوق

ظ Johannesburg Mail & Guardian.

ع يعتبر صنف السلاح A عتادا هاما وحساسا «يحتوي على أسلحة تقليدية مثل المتفجرات والأسلحة ذات المعايير الكبيرة والأسلحة الآلية والمدافع والصواريخ والقنابل والقنابل المتفجرة والدبابات والطائرات المقاتلة وطائرات الهجوم المروحية والسفن التي تحدث خسائر بشرية جسيمة و/أو أضراراً هامّة ودماراً.»

غ Guide to the Terms of Reference of Conventional Arms Control in South Africa.

الإنسان أو قمع الحريات الأساسية» أو «تستخدم لأغراض أخرى تختلف عن الدفاع الشرعي أو مقتضيات أمن الدولة الحائزة على تلك الأسلحة».[107] لكن اللجنة الوطنية لمراقبة الأسلحة العادية (NCACC[ف]) لم تقم بتنفيذ هذه التعليمات، وهذا ما أكّده شلتون (Shelton) سنة 1998 في قوله:

رغم تصعيد الحرب الأهلية في ذلك البلد إلا أن اللجنة الوطنية لمراقبة الأسلحة العادية صادقت مؤخراً على صفقة بيع أسلحة للجزائر تقدر بـ173 مليون رندا. وجاء الإعلان عن تلك الصفقة في نفس اليوم الذي رفضت فيه الحكومة الجزائرية دعوات عدة منظمات إنسانية – من بينها منظمة العفو الدولية – تنادي بإجراء تحقيق دولي حول انتهاكات حقوق الإنسان في الجزائر. وصادق مجلس الحكومة على قرار اللجنة NCACC مع التأكيد على أنه لن تستخدم الجزائر تلك الأسلحة إلاّ في حالات الدّفاع عن النفس من أعداء خارجيين وأن لا تستخدمها في عمليات فرض القانون داخلياً. لكن الأمر الأهم في الصفقة هو أنها كانت تحتوي على أنظمة عربات هوائية دون ربان (طائرات استطلاعية) وهي مثالية للمراقبة الداخلية ولعمليات الشرطة ولكنها غير ملائمة للاستطلاع الخارجي باعتبار استخدامها عبر الحدود مساس بسيادة الدولة المجاورة.[108]

6.3.4. مُوَرِّدون آخرون وسِلَع أخرى

يظهر الجدول 12 صفقات بيع أسلحة للجزائر من مصادر أخرى تتوفر عنها معلومات قليلة فقط.

كشفت بعض وسائل الإعلام عن معلومات حول صادرات أسلحة دولة قطر للجزائر. وكأن ترسانة الأسلحة المتراكمة لدى الطغمة العسكرية في الجزائر لم تسبب عدداً كافياً من الضحايا فإن حكومات أجنبية صديقة مثل قطر وهبت عتاداً عسكرياً للنظام الجزائري اشترته من بريطانيا. لقد سربت خبر تلك الصفقة جريدة الصنداي طايمز (Sunday Times) البريطانية في عددها الصادر في 16 يوليو 2000 حين كتبت:

تمعن الحكومة البريطانية النظر في بيع عتاد عسكري قيمته 5 ملايين جنيهاً تقريباً للجيش الجزائري رغم سجّل الفظائع التي اقترفها عسكريون والتي تعارض السياسة الخارجية الأخلاقية التي يتبنّاها روبين كوك وزير خارجية بريطانيا.

أبرم عقد شراء «أجهزة دفاع خاصة» بين بأَيِي سيستَمز (Bae Systems)، المعروفة سابقاً ببريتيش أيروسبيس (British Aerospace)، والقوات المسلحة لدولة قطر وتوصل الطرفان إلى اتفاق نهائي في آخر ماي. إنّ الطلبية من دولة الخليج الغنية والتي تعتبر حليفة لبريطانيا لن

[ف] National Conventional Arms Control Committee.

تُثير أي جدل. لكن طلبية الشراء التي أرسلت نهائياً بأَبِي سيستَمز والذي سرّب خبرها إلى الصنداي طايمز من طرف ضابط قطري تنص على: «إن نية دولة قطر بأمر من سمو الأمير هي منح كل العتاد (كما جاء في القائمة المرافقة) إلى القوات المسلّحة لدولة الجزائر دون مقابل.»

إن قائمة الشراء التي اتفقت عليها قطر مع بأَبِي سيستَمز لمنحها للجيش الجزائري ستساعد العسكريين الذين يواجهون حرب عصابات طاحنة. تحتوي القائمة على عشرين عربة ذات الانتشار السريع من نوع Land Rover Defender 110 المجهزة بمميزات الطقس الحار (بقيمة 596666 جنيهاً) و50 شاحنة رافعة من نوع Land Rover مجهزة بمميزات الطقس (بقيمة 618666 جنيهاً) و500 نظارة للرؤية الليلية من نوع Pilkington Optronics (بقيمة 1.75 مليون جنيهاً).[109]

لم يُحدث نشر هذا الخبر أي حرج لحكومة قطر. بالعكس صرّح وزير الخارجية حامد بن جاسم أنه لم تكن هذه هي المرّة الأولى التي تمنح فيها قطر عتاداً عسكرياً للجزائر.[110] والسؤال الذي يطرح نفسه هو كم عدد الدول «الصديقة» التي منحت عتاداً عسكرياً للنظام الجزائري.

الجدول 12: بيع أسلحة من طرف دول أخرى للجزائر

المصدر	البلد	الأسلحة المزودة أو قيمة البيع
أوكسفام111	تركيا	بيع 700 عربة من نوع Scorpions بقيمة 200 مليون دولار من طرف الشركة التركية Otokar of Istambul وهي شركة تابعة لمجموعة KOC.
إبيأس وارلد نيوز112	أوكرانيا	سلمت للجزائر 14 طائرة مروحية هجومية، 32 عربة مدرعة لنقل الأشخاص و27 دبابة قتالية.
مشروع تحويل الأسلحة114	جمهورية التشيكية	من المحتمل أن تبيع الجمهورية التشيكية 100 دبابة زائدة عن الحاجة من الطراز الروسي T-72، وهذا لتمويل إنتاج 12 طائرة مقاتلة تشيكية الصنع من نوع A39.113
نيوز ويك115	جمهورية التشيكية	وقع العقد من أجل 17 طائرة مقاتلة من طراز L-39 تصنعها الشركة التشيكية Aero Vodochody وشركة Boeing، بقيمة 30 مليون $.
الجزائر سطح فاصل116 إينفانطاطي117	إيطاليا	تجهيزات للقوات البحرية الجزائرية وأسلحة خفيفة. كانت قيمتها 9 مليار ليرا في سنة 1999، منها 756 مليون ليرا خصصت لأسلحة الشرطة.

الجدول 12 (تابع)

المصدر	البلد	الأسلحة المزودة أو قيمة البيع
مرصد الهند118	الهند	قطع غيار طائرات MiG المقاتلة وأجهزة اتصال من نوع mobile troposcatter (10 كرور روبيس في 1992 و66 كرور روبيس في 1994).
أوكسفام119 ومرصد حقوق الإنسان120	الصين	استلمت الجزائر في عام 1997 ما يعادل 76 ألف دولار من المسدسات والذخيرة من الصين. وحسب مصلحة البحوث عن مبيعات الأسلحة للكونغرس الأمريكي صدرت الصين أسلحة قيمتها 100 مليون دولار للجزائر في الفترة 1996-1999.
الجزائر سطح فاصل121	مصر	عربات مدرعة
الجزائر سطح فاصل122	اليابان	عربات مدرعة
الحرب القذرة123	السعودية	مئات العربات المدرعة من طراز فهد.
كمباني تقن وايمندل124	هولندا	صدرت هولندا أسلحة قيمتها 1.8 قيلدة هولندية للجزائر في الفترة 1997-2000.
مرصد حقوق الأنسان125	دول أخرى	وحسب مصلحة البحوث عن مبيعات الأسلحة للكونغرس الأمريكي صدرت دول أوروبية – ليست بريطانيا، فرنسا، ألمانيا أو إيطاليا – أسلحة قيمتها 600 مليون دولار للجزائر في الفترة 1996-1999.

هناك أيضاً عدد من الدول قد صدّرت أسلحة للجزائر ولكن معلوماتها تحاط بسرية يصعب الحصول على تفاصيل مبيعاتها. وتشمل قائمة تلك الدول كندا[126] وبيلاروسيا[127] وبولندا[128].

5. عائدات العسكرة

تساهم واردات الأسلحة في عسكرة الجزائر وتفاقم عسكرية الطغمة الحاكمة في البلاد. وينجر عن هذا التوجّه عواقب وخيمة على الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية نعرضها بإيجاز في الأجزاء التالية (1.5-4.5).

1.5. الكلفة الإنسانية

ينظر عادة إلى الأسلحة كوسيلة أولية في استراتيجية الدفاع ضد التهديد، وبالتالي كوسيلة تهدف إلى تعزيز الأمن. ولكن في الواقع توجد دلائل تجريبية قوية بأنّ اقتناء الأسلحة العسكرية تؤدي إلى انتهاك حقوق الإنسان وبالتالي إلى انخفاض مستوى أمن المواطن

العادي. فعلى سبيل المثال وفي دراسة إحصائية عما إذا كانت واردات أسلحة 91 دولة نامية قد تُفسِّر أو تُبيِّن انتهاكات حقوق الإنسان في تلك البلدان، كشفت بلانتون (Blanton) في الفترة ما بين 1982 و1992 ارتباطا وثيقا بين واردات الأسلحة وقمع حقوق السلامة الشخصية.[129] وتستخدم الأسلحة كوسائل فعلية للقمع كما تزيد احتمال وقوع أعمال سياسية عنيفة، مثلما كتبت بلانتون: «يمثل السّلاح آخر حلقة من عملية طويلة تعزّز سلطة العسكريين أو تُذْكي نفسية الأمن القومي التي تؤدي بدورها إلى انتهاك حقوق الإنسان.»[130]

ونتج عن النزاعات الداخلية في الدول النامية مئات الآلاف من المساجين السياسيين، وعدد مماثل من الذين تعرّضوا للتعذيب، وعشرات الآلاف من الأشخاص المفقودين، والملايين من الجرحى واللاجئين، والملايين من الأموات نتيجة القتل أو الجوع بسبب تلك الصراعات. ومات خلال النصف الأول من التسعينات على الأقل 3.2 مليون شخص جراء الحروب 90 % منهم كانوا مدنيين عزل حسب المرصد العالمي (World Watch).[131] وساهمت واردات الأسلحة في تفجير هذه النزاعات وفي تغذيتها وتفاقمها وإمدادها، مع العلم أن انعدام الأسلحة أو حظرها يجعل المفاوضات بين المتحاربين أكثر احتمالاً.

وأما واردات تكنولوجية التحكّم السياسي فإنها تقوّض بشكل ظاهر حقوق السلامة الشخصية التي ينصّ عليها القانون الدولي مثل معاهدات الوقاية من التعذيب والحبس التعسفي والعقوبات القاسية واللاإنسانية والإعدامات دون محاكمة.

نظراً لهذه الأنماط على المستوى العالمي، فليس من عجائب الأمور أن يواكب تسلّح الطغمة الجزائرية تصعيد في حدّة انتهاك حقوق الإنسان. وما حلّت أسوء سنوات القمع في الجزائر إلاّ بعدما شرعت الطغمة العسكرية في وضع خطة حيز التنفيذ للاستيراد المفرط لأسلحة التحكّم السياسي وعتاد الحرب المضادة للثورة في بداية التسعينات. لقد كان بالإمكان تفادي الكثير من الخسائر الفادحة التي حدثت في الجزائر – سجن أكثر من 30 ألف جزائري واختطاف أكثر من 12 ألف شخص وإخفاءهم وسقوط 150 ألف مواطن ضحية الاغتيالات والمجازر ونزوح مليون ونصف مليون مواطن نزوحاً داخليا وفراراً خارج الوطن، ناهيك عن التشريد والآلام التي تركها هذا القمع – لو بادرت المجموعة الدولية بحظر تصدير الأسلحة للطغمة العسكرية في الجزائر.

2.5. الكلفة السياسية

إن البرنامج المكثّف لاستيراد الأسلحة الذي تبنّته الطغمة العسكرية له ثلاث عواقب سياسية خطيرة على الأقل.

أولاً، إن استيراد التكنولوجية المتطورة للتحكّم السياسي من طرف الطغمة يضخّم قوتها الرقابية والجَبْريّة، أي يوسع سلطتها التحكّمية، وبالتالي يقوّض هذا الاستيراد أو يهدد حقوق المواطنين المدنية والسياسية مثل حرية الرأي والتعبير والتجمّع وتكوين الجمعيات وحرية التنقل، والإبداع الثقافي وجوانب من الحياة الخاصة، الخ. فحيازة أسلحة من طرف الدكتاتوريين تمنع أي شكل من الديمقراطية من التأصّل.

ثانياً، إنّ واردات الأسلحة تؤجّج العسكرة داخل النظام، أي تقوّي سلطة العسكريين واستقلاليتهم داخل الدولة، كما تُفاقم الميول إلى الحلول العسكرية للنزاعات الداخلية أو الخارجية لأن الأسلحة تجعل الخيار الحربي جاهزاً. إذن هذه الواردات تشكل مضخَّم سلطوي تحت تصرف نظام معروف بلجوئه للترقيعات العسكرية والمخابراتية كلما واجهته مشاكل اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية أو ثقافية صعبة.

وثالثاً، إن واردات الأسلحة تقوّض سيادة الجزائر. وهذه العاقبة الوخيمة تتم من خلال مِنْوالين. تقود هذه الواردات أولاً إلى ديون ضخمة وتبعيات مالية لمؤسسات أجنبية، وهذا يضع مصير البلاد رهن مؤسسات مالية مثل البنك العالمي أو صندوق النقد الدولي. فقد أصبح اليوم ممثلو صندوق النقد الدولي في الجزائر يتمتعون بصلاحيات ونفوذ في تقرير المصير الاقتصادي للجزائريين تفوق صلاحيات وسلطة الممثّلين المنتخبين والوزراء ورئيس الدولة. وفي بلد مثل الجزائر حيث يفتقر إلى برنامج لنقل التكنولوجية، فإن استيراد الأسلحة يؤدي إلى مزيد من الاستيراد وإلى تفاقم التبعيّات التكنولوجية والبنيوية والعسكرية للقوات الأجنبية.

واستيراد الأسلحة يقلّص من سيادة الجزائر من خلال زيادة نفوذ الدول الموَرِّدة على الجزائر. ويخضع تحويل الأسلحة إلى مصالح جُغْراسية بقدر ما تدفعه الأرباح الاقتصادية. كما يعين بيع الأسلحة المزوّدين على الوصول إلى مراكز النفوذ لدى الدولة الزبونة وإلى الوصول إلى قيادتها العسكرية وإقامة روابط للنفوذ عليها. ويمثل بيع الأسلحة وسيلة ناجعة تملي وتفرض من خلالها الدّول المزوّدة — مثل الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا — سياسات تتماشى مع أهدافها الجُغْراسية التوسّعية في المنطقة. ويتعدّى هذا التأثير إلى حد التدخّل في الشؤون الداخلية الحيوية الرئيسية مثل المجال العسكري والأمني والسياسي

والاقتصادي والاجتماعي والثقافي. ويشمل تأثير الولايات المتحدة الأمريكية حتى القضايا العسكرية الإقليمية.

فالولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا تنشر قواتهما وأسلحتهما في رقع واسعة من العالم كجزء من مذهبهما العسكري المعروف بالتَعَاوُضيّة العَمَلِيّاتية.[ق] فمبيعات الأسلحة والتدريبات العسكرية للجيش الجزائري في السنوات الأخيرة مع البحرية الأمريكية والبحرية الفرنسية ومنظمة الحلف الأطلسي (NATO) تخضع لهدف استراتيجي ألا وهو جعل الجيش الجزائري وسلاحه وأسيسته وأنظمته الحربية قابلة للتشغيل من طرف الدول العظمى، إذ يسهل التدخل السريع في أي وقت في أرض الجزائر والمنطقة كلها إذا اقتضى الأمر.

3.5. الكلفة الاقتصادية

1.3.5. الدلائل الإجمالية

للعسكرة آثار تخريبية على الاقتصاد لأنّها تُفَاقِم ثقل المديونية وتعرقل النمو الاقتصادي من خلال امتصاص الموارد التي كان بالأحرى أن تستعمل في الإنتاج. كما تلعب كذلك دوراً أداتياً في فرض فوارق اقتصادية وفي تسهيل نهب الثروات الوطنية من طرف الأقلية العسكرية وشركائها المدنيين والشركات المتعددة الجنسيات، وكذلك في ردع أو قمع أي تحد اجتماعي أو سياسي لهذا المشروع الهدّام.

ويمثل شراء الأسلحة سبباً جزئياً في أزمة المديونية التي تواجه الكثير من دول العالم الثالث. وبما أن هذه الصفقات تُمون بقروض من الدول المزودة للأسلحة التي تنتمي أساساً للغرب، وجدت كثير من دول العالم الثالث التي اقتنت منهم أسلحة متطورة في السبعينات والثمانينات نفسها في نهاية الحرب الباردة تحت ديون باهظة.[132] وحسب الباحث ونثر (Winther) فالذين كانوا على رأس سلطة دول العالم الثالث ما بين 1960

ق إمكانية جيش ما استعمال وتشغيل سلاح جيش آخر، أي توحيد الأسلحة وأنماط تشغيلها. إن مذهب التَعَاوُضيّة العَمَلِيّاتية (Inter-operability) يمثل مصلحةً رئيسيةً لتبرير التصدير الواسع النطاق للأسلحة الأمريكية. إن التَعَاوُضيّة العَمَلِيّاتية — توحيد الأسلحة — دُبِّرت من طرف الولايات المتحدة الأمريكية أثناء الحرب الباردة من أجل احتواء النفوذ السوفيَتي من خلال الحرب الائتلافية. ولا يزال هذا المذهب قائماً رغم انتهاء الحرب الباردة. وفلسفة الولايات المتحدة للأمن تقتضي كذلك جاهزية قوات الولايات المتحدة للحرب والتدخل السريع في أي بقعة من العالم. ويتحقق هذا عن طريق تحويل الأسلحة والتدريبات العسكرية المشتركة من أجل التوصُّل إلى القواعد العسكرية عبر العالم وتأسيس البنية التحتية اللازمة التَعَاوُضيّة العَمَلِيّاتية ولتدخل الولايات المتحدة. ومنذ انتهاء الحرب الباردة أقامت الولايات المتحدة روابط عسكرية مع الكثير من الدول عبر العالم بما فيها الجزائر، وكذلك فعلت فرنسا نفس الشيء.

و1987 اقترضوا تقريباً 400 مليار دولاراً لشراء الأسلحة فقط.[133] وكثيرا ما تكون الأسلحة مصدراً للديون الخارجية كما هو الحال للعديد من الدول النامية الكبيرة حيث تمثل المساعدات العسكرية ثلث ديون مجموع خدمات المديونية.[134] وتقدّر منظمة يوبيلي (Jubilee) 2000 بأن خُمس ديون الدول النامية تتكوّن من قروض قدمت لمساعدة دكتاتوريين قمعيين وفاسدين وعملاء للغرب.[135] ويصف القانون الدولي هذه القروض، أي القروض التي اسْتدانتها أنظمة قمعية غير شرعية بـ«القرض الشنيع»؛[136] وجمعت منظمة يوبيلي 2000 في الجدول 13 أدناه قائمة «الديون الشنيعة» التي اقترضها الدكتاتوريات إلى غاية 1996.[137]

يلاحظ أن هذا يحدث في سياق قد بلغت فيه قيمة مديونية الدول النامية للعالم الصناعي 2.17 ألف مليار دولار في عام 1997، بينما كانت 1.4 ألف مليار دولار سنة 1990.[138] وارتفعت مديونية دول جنوب الصحراء الإفريقية من 3 مليار دولار في سنة 1962 إلى 142 مليار دولار في أوائل الثمانينات وإلى 222 مليار دولار في سنة 1998.[139] وفي سنة 2000 بلغ مجموع الديون الخارجية كنسبة مئوية من الدخل القومي الإجمالي 83 % بالنسبة لإفريقيا التي تقع جنوب الصحراء و36 % لأمريكا اللاتينية. فكل إفريقي مدان بقيمة 370 دولار وأصبح كل مولود يولد في العالم الثالث مداناً بـ482 دولار.[140]

إنّ النّخب العسكرية والأنظمة الفاسدة في العالم الثالث هي التي تستدين وتستعمل القروض بطريقة لا تخدم الشعوب، كشراء الأسلحة والخدمات العسكرية مثلاً، ولكن ضحايا القمع والفساد هم الذين يسدّدون الديون رغم أنّهم ليسوا طرفاً في الاتفاقيات. إنّهم يسدّدون هذه الديون على حساب تدهور حاد في مستوى معيشتهم – عبر زيادة في الضرائب وإجراءات تقشّفية قاسية تفرضها الأنظمة الحاكمة أو صندوق النقد الدولي عندما يتأخر دفع خدمة الديون والديون نفسها – وعلى حساب تفاقم التبعية الاقتصادية للغرب، كما يقضونها بالتعرض لإرهاب الدولة عندما تحاول قوى اجتماعية أو سياسية الاحتجاج أو المقاومة. ولهذا يقول نعوم تشومسكي (Noam Chomsky): «إن الديون ليست مشكلة اقتصادية بل هي صنع سياسي وإيديولوجي»،[141] بينما فضحت قمة جنوب–جنوب الديون «كأداة إيديولوجية وسياسية لاستغلال شعوبنا وثرواتنا وبلداننا والتحكم فيهم من طرف تلك الشركات والدول والمؤسسات التي تكثّف جمع الثروات والقوة في النظام الرأسمالي العالمي.»[142]

جدول 13: ديون الدكتاتوريات إلى غاية سنة 1996 حسب البلد (بالمليار $)[143]

البلد	الطاغية	فترة الحكم	ديون عند تولي الحكم أ	ديون عند نهاية الحكم	الديون في 1996	الديون الشنيعة	% من المجموع
الجزائر	عسكري	1991 إلى اليوم	28.2		33.3	5.1	%15
أرجنتينا	عسكري	1976–1984	9.3	48.9	93.8	39.6	%42
بوليفيا	عسكري	1962–1980	0	2.7	5.2	2.7	%52
البرازيل	عسكري	1964–1984	5.1	105.1	179	100	%56
التشيلي	بينوشي	1974–1989	5.2	18	27.4	12.8	%47
السلفادور	عسكري	1979–1994	0.9	2.2	2.2	1.3	%59
إثيوبيا	ماريم	1977–1991	0.5	4.2	10.0	3.7	%37
هايتي	دوفاليي	1971–1986	0	0.7	0.9	0.7	%78
إندونيسيا	سوهارتو	1967–1998	3	129	129	126	%98
إيران	شاه	1953–1979	0	4.5	21.2	5.4	%21
كينيا	موي	1979 إلى اليوم	2.7		6.9	4.2	%61
ليبريا	دوو	1979–1990	0.6	1.9	2.1	1.3	%62
مالاوي	باندا	1964–1994	0.1	2.0	2.3	1.9	%83
نيجيريا	عسكري	1984–1998	17.8		31.4	13.6	%43
باكستان ب	ضياء الحق	1977–1988	7.6	17.0			
	عسكري	1990 إلى اليوم	20.6		29.9	18.7	%63
براغواي	ستروسنار	1954–1989	0.1	2.4	2.1	2.3	%110
الفيليبين	ماركوس	1965–1986	1.5	28.3	41.2	26.8	%65
الصومال	زياد بري	1969–1991		2.4	2.6	2.4	%92
ج إفريقيا	أبارتيد	...–1992		18.7	23.6	18.7	%79
السودان	عسكري	1969 إلى اليوم	0.3		17.0	16.7	%98
سوريا	الأسد	1970 إلى اليوم	0.2		21.4	21.2	%99
تايلندا	عسكري	1950–1983		13.9	90.8	13.9	%15
زايير/كونغو	موبوتو	1965–1997	0.3	12.8	12.8	12.5	%98
المجموع					786	451	%57

أ: ديون عند تولى الحكم، بدأ البنك العالمي نشر المعلومات الأولى سنة 1970 م؛

ب: عرف الباكستان فترتان من الحكم العسكري.

إن الديون المنجرّة عن قروض استلمها حكام ودكتاتوريون مدعّمون من طرف الغرب تعيق حياة الكثير من الدول النامية. ورغم التسديد المستمر والمتزايد لهذه الديون فإن

مجموع الديون لا يزال يزداد في نفس الوقت الذي تنخفض فيها المساعدات.[ك] ويدفع اليوم العالم النامي 13 دولاراً في تسديد الديون مقابل دولار واحد يتلقاه من المساعدات.[144] وحسب ائتلاف يوبيلي 2000 فإن التنمية تدفع إلى الوراء مليارا من البشر. وبعد عشرات السنوات من التقدم الاقتصادي المتواصل فإن أجزاء واسعة من العالم تعود إلى الفقر.[145] ففي سنة 1998 كان نصيب الأفقر 20 % من شعوب العالم يمثل نسبة 1.1 % المزدرية من الدخل العالمي، وانخفضت هذه النسبة من 1.4 % في سنة 1991 و2.3 % في سنة 1960. بالمقابل في سنة 1960 كان دخل الأغنى 20 % من شعوب العالم 30 مرة أكثر من دخل الأفقر 20 % من سكان العالم، وأمّا اليوم فأصبح دخل الأغنى 20 % يساوي 78 أضعاف دخل الأفقر 20 % حسب الأمم المتحدة.[146]

من الواضح أن الفقراء هم من يتألّم الأكثر من الظروف القاسية التي تنجم عن السياسات التي يفرضها صندوق النقد الدولي من خلال ما يسمى بـ«برامج التعديل البنيوية» للتحقق من تسديد الديون عندما تتأخر البلدان المدانة عن دفع خدمات الديون. تفرض هذه البرامج عدة إجراءات: تخفيض في النفقات الاجتماعية (تدعيم مواد الاستهلاك الأساسية والصحة والتعليم والسكن)، وزيادة في الضرائب وتخفيض العملة المحلية وتخفيض الاستهلاك وزيادة في صادرات مواد الخام بهدف الحصول على العملة الصعبة لتسديد فائدة الديون، وزيادة في استيراد مواد مصنعة أجنبية نتيجة شروط مربوطة بالقروض، وغلق أو تخصيص الشركات العامّة وتسريح معظم المشتغلين فيها، وتغيير القوانين المالية من أجل نزع العراقيل أمام دخول وخروج الرأسمال العالمي وكذلك القضاء على أي حد في ما يجوز للشركات والبنوك الأجنبية شراءه وكسبه وتشغيله. ومن الواضح أن هذا ليس إلاّ إعادة الاستعمار تحت غطاء الليبرالية الاقتصادية.

وأثبت السّجل التاريخي أيضاً أن الديون تسبب الحروب الداخلية في العالم الثالث كما تعمل على تفاقمها. فمن بين 25 دولة من دول العالم الثالث الأكثر مديونية 22 منها

ك يلاحظ سميث (Smith) ما يلي: «يمكن التحكّم في حجم فخ المديونية وامتصاص فائض إنتاج مجتمع ما، ولكن إذا سمح لنمو المديونية فإن سحر الربا المركّب سيجعلها لا تطاق. فإن ألف مليار دولار بنسبة 10 % سنويا من الربا المركّب ستصبح 117 ألف مليار دولار على مدى 50 سنة و13.78 مليون مليار دولار على مدى قرن من الزمن، أي 3.5 مليون دولار لكل رجل وامرأة وطفل في العالم الثالث. إن مديونيتهم أكبر بـ50 % من هذا الرقم، ورباها المركّب تكاثر بضعفين هذه النسبة، أي أن المديونية تزايدت بـ20 % سنويا بين 1973 و1993، من 100 مليار دولار إلى 1.5 ألف مليار دولار. من أصل 1500 مليار دولار هناك 400 مليار دولار فقط من المال الحقيقي المقترض، أما الباقي فهو يتكوّن من الربا المركّب. وإذا استمرت مديونية العالم الثالث بربا بنسبة 20 % فإن قيمة المديونية ستصل إلى 117 ألف مليار دولار في ظرف 80 سنة و13.78 مليون مليار دولار في ظرف 34 سنة.»
راجع: J. W. Smith, *The World's Wasted Wealth 2*, Institute for Economic Democracy, 1994, p.143

تشهد نزاعات.[147] ومن بين 65 بلداً من بلدان العالم الثالث التي تعرف نزاعات 51 منها تئن تحت وطأة الديون ومن بينها 50 دولة تخضع لقروض صندوق النقد الدولي ولـ«برامج التعديل الهيكلي» التي يخططها.[148] ومن بين 32 دولة ممزقة بالحروب من دول العالم الثالث، 20 منها تحمل ثقل ديون ضخمة.[149] وعندما تسقط الدول في الفقر نتيجة الديون، التي غالباً ما تسبّب فيها عسكريّون سابقون مدعمون من الغرب، يكون عادة ردّ فعل الشعوب اللّجوء إلى الاحتجاج الاجتماعي والسياسي وإلى العنف. وعندما تتدهور الأوضاع إلى حروب داخلية تزيد الأنظمة من نفقاتها العسكرية من أجل البقاء في السّلطة وتطلب المزيد من القروض وتعيد هيكلة اقتصادها لتجعله موافقاً لأوامر صندوق النقد الدولي الشرسة، وبهذا تزداد الفوارق الاجتماعية وتبقى الشعوب في فقر وتبعية متزايدين. وهكذا تستمرّ حلقة الحرب والدّيون.

إنه لمن المدهش أن نرى أن صندوق النقد الدولي، «البوليس العالمي لإرادة المقرضين الغربيين»، يفرض تخفيضات قاسية للنفقات الاجتماعية على أمور حيوية مثل المواد الغذائية الأساسية والسكن والصحة والتعليم بدلاً من النفقات العسكرية. إنّه واضح أن المستفيدين الوحيدين من هذه الحلقة المدمّرة من الحروب والمديونية هي الشركات المتعددة الجنسيات، والشركات والبنوك والحكومات الغربية، وكذلك النخب العسكرية والمدنية المحلية التي تراقب هذا الوضع الاستعماري الجديد وتضفي عليه الشرعية وتستفيد منه. فبعبارات أخرى، من الواضح أن النخب العسكرية المحلية لا تتصرف كحامية لشعوبها ومواردها وسيادتها ولكنها تتصرف في الواقع كالذراع المسلّح الذي يسهّل التغلغل الغربي وسيطرته على البلاد وكمرتزقة موجة عولمية جديدة للمستوطنين والناهبين المتستّرين تحت غطاء الليبرالية الاقتصادية والعولمة.

2.3.5. حالة الجزائر

إن حلقة العسكرة والقمع والمديونية في الجزائر ترجع إلى منتصف الثمانينات عندما بدأت تتراكم الضغوط الناجمة عن ارتفاع الديون والنفقات العسكرية والفوارق الاجتماعية. وارتفعت الديون الخارجية للجزائر من أقل من 2 مليار دولار في أوائل الستينات إلى 19.4 مليار دولار في سنة 1980 ثم وصلت إلى 24.6 مليار دولار سنة 1987 حيث ارتفعت نسبة خدمة الديون إلى 54 % من مجموع العائدات الخارجية. وهذه القيمة لا تحتوي على الديون التي ترتّبت عن شراء الأسلحة والخدمات العسكرية من الاتحاد السوفيَتي والتي وصلت إلى أكثر من 4 مليار دولار في أواخر الثمانينات. وأدّى انخفاض سعر البترول وقيمة الدولار في منتصف الثمانينات إلى تخصيص زيادة كبيرة من عائدات

الصادرات (98 % منها تأتي من بيع البترول والغاز) لخدمة المديونية. وخفّضت الواردات والميزانية بطريقة كارثية مما أدّى إلى زيادة في البطالة وارتفاع حاد لنسبة التضخّم المالي ونقص في الموارد وانخفاض هائل في مستوى المعيشة. وفي أكتوبر 1988 انفجّرت حوادث الاحتجاج في المدن الجزائرية الكبرى وخاصة في الأحياء المحرومة. فتدخّل الجيش وقمع المتظاهرين بوحشية عديمة النظير.

أدّت عملية إدخال الديموقراطية إلى تهدئة الوضع لزمن قصير ولكن عندما نجحت الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات التشريعية قام الجيش بانقلاب عسكري في يناير 1992 وأعلن حربا شاملة على الجبهة الإسلامية للإنقاذ وقاعدتها الاجتماعية وهكذا دخلت الجزائر في حلقة ثانية من العسكرة والقمع والمديونية.

غداة الانقلاب العسكري سارعت فرنسا وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي وعدة دول تابعة للاتحاد الأوروبي إلى تقديم القروض للطغمة العسكرية لشراء الأسلحة وتحديث أدواتها القمعية بوسائل عصرية وتكنولوجية التحكّم السياسي وكذلك تجنيد وتدريب قوات الأمن على نطاق واسع. ولم تمض عدة أسابيع على الانقلاب حتى حصلت الطغمة على 1.5 مليار دولار من هذه القروض الشنيعة.[150] وارتفعت قيمة هذه القروض الشنيعة المتعددة الأطراف إلى 5 مليار دولار سنة 1994.[151]

وأدهش تدفق هذه القروض الشنيعة معظم الجزائريين. ولا يعلم الكثير أن جزء معتبرا من هذه القروض هي قروض على شرط شراء أسلحة ومواد من المقرضين. فمثلا لم تبدأ بريطانيا تقديم القروض إلى الجزائر (166 مليون جنيها) إلا بعد إلغاء الانتخابات الديموقراطية على شكل قروض من أجل شراء أسلحة وعتاد بريطانيا فقط.[152] وربطت كذلك فرنسا قروضها بشرط شراء حصري للأسلحة والمواد المصنعة الفرنسية كما فعلته مع نظام رواندا قبل أن يشن حملته لإبادة الطائفة التوتسية جماعياً.[153] وفي الحقيقة فإن هذه القروض الشنيعة التي قدمت للطغمة الجزائرية ليس فيها ما يدعو إلى الدهشة لأنها تثبت الملاحظة التجريبية أن «الدول التي تمارس التعذيب هي كذلك أساسا نفس الدول التي تستلم أكبر مساعدات خارجية بالنسبة للساكن الواحد قبل بداية القمع، أو هي الأنظمة العسكرية التي تتلقى تدريبا في مجال الحرب المضادة للثورة، أو هي أنظمة ذات طبقة عاملة تنظيمها ضعيف وذات مستويات عالية للاستثمار الأجنبي المباشر.»[154]

فبينما سدّد النظام 8.9 مليار دولار خدمة للديون سنة 1993 — وهذه القيمة شكلت 82 % من مجموع عائدات الصادرات الجزائرية لتلك السّنة — فإن إعادة هيكلة المديونية في فترة 1993–1994 والقروض الجديدة التي صاحبت فرض برنامج إعادة

الهيكلة لصندوق النقد الدولي والضخّ المتزايد للبترول خفّضت خدمة الديون المسددة سنويا إلى معدل 5 إلى 6 مليار دولار منذ ذلك الحين (حوالي 40 % من عائدات الصادرات). ولكن الديون الخارجية تزايدت تدريجيا من 26 مليار دولار في بداية الانقلاب (سنة 1992) إلى 34 مليار دولار في سنة 1998، إذا استثنينا الديون العسكرية القائمة التي تقدر بحوالي 4 إلى 6 مليار دولار.[155]

لم يكن تفاقم ثقل الديون هو الثمن الاقتصادي الوحيد لهذه الحلقة الثانية من العسكرة والقمع. وبافتراض انخفاض 0.8 % من مجموع الدخل المحلّي للجزائر لمدّة 8 سنوات، قدّر طسطاس ثمن الصراع بـ37 مليار دولار بينما قدّره بوتفليقة بـ20 مليار دولاراً.[156] وفي الفقرة 2.4 قدّرت النفقات العسكرية بين 1992 و2000 لخدمة أهداف الحرب بـ8.8 مليار دولار.

وكانت العسكرة وسيلة مباشرة لإعادة هيكلة الاقتصاد الجزائري بالقوّة بحيث أدّت إلى التّفكيك القسري للشركات العامة والاستحواذ عليها من طرف الأقلية العسكرية وشركائها الناهبين، كما سهّلت أيضاً نهب موارد الجزائر من طرف الشركات المتعددة الجنسيات. هذه الآثار التي يصعب تقديرها لم تلق الاهتمام الذي تستحق.

وفي إشارةً إلى برنامج إعادة الهيكلة لصندوق النقد الدولي الذي فرض بعد إعادة هيكلة الديون في 1993–1994 قال الاقتصادي بلامي ما يلي:

> تهدف القوانين الاقتصادية والمالية والنقدية الجديدة إلى التصديق على تحرير ليبراليّ همجي وعنيف على المجتمع، وإلى تبييض سرقات هائلة وإلى البيع الرخيص للموارد الوطنية للشركات المتعددة الجنسيات العديمة الذمّة. وعرضت جل تلك القوانين بين 1992 و1996 على أعضاء المجلس الوطني الانتقالي (CNT) وهم بدون استثناء أشخاص عينهم العسكريّون ولم ينتخبهم الشعب. هل كان من الصدفة أن تلك القوانين صودق عليها عندما كان البلد غارقاً تحت أمواج الرعب؟ في وقت لم توجد فيه أي مؤسسة منتخبة للقيام بتلك القرارات؟ في وقت كانت فيه مرئيّة سّلطة الجيش القهرية في أوجها وإمكانية الاحتجاج الاجتماعي في حدّها الأدنى؟ هناك مثل جزائري يقول: «الصدفة هي إرادة الآخرين.»[157]

فالجزائريون يشكّون بحق في الزعم «الاقتصادي» و«التنموي» لصندوق النقد الدولي. فمن جهة إنه يفرض خفض النفقات الاجتماعية (على دعم المواد الغذائية الأساسية والصحة والتعليم والسكن) التي هبطت من 12 % من مجموع الدخل المحلّي في سنة 1998 إلى 9 % في التسعينات،[158] وتسريح 800 ألف عامل رغم نسبة البطالة التي تبلغ 30 %. ومن جهة أخرى إنه يوافق على تمويل اقتناء واسع للأسلحة، وتكوين

وتدريب فرقة جيش مهني جديدة تحتوي على 60 ألف شخص و500 ألف من رجال المليشيات الذين يتقاضون بين 2 و3 أضعاف الراتب الأدنى القانوني.[159]

كما استعمل العنف كأداة مناسبة لخوصصة قطاعات عامة رئيسية (صناعات المواد الغذائية، الأدوية، مواد البناء، النقل، الصناعات الإلكترونية). يلاحظ بلامي أن «"الحصيلة الاقتصادية" للهجمات بالقنابل على الشركات العامة تتمثل في غلق المصانع وتسريح مئات الآلاف من العمال بدون دفع أي ثمن سياسي لأن اللوم يحوّل إلى الجماعات المسلحة الشبحية مثل الجماعة الإسلامية المسلحة.»[160] فعلى سبيل المثال وإشارةً إلى الهجمات ضد مصانع الأدوية يقول الخبير في الفساد كرابدجي أن «اللوبيات التي تريد من الجزائر مواصلة استيراد الأدوية عوض صناعتها هي التي تكون ربما وراء هذه الهجمات.» إن زعزعة الاستقرار من خلال العنف الذي يسهل نسبه إلى الإرهاب ليس هو السلاح الوحيد المستعمل من طرف أولئك الذين يسعون إلى جعل الجزائر عبارة عن وكالات تجارية ضخمة.[161] ولقد كتب الكثير عن ارتكاب المجازر من أجل «إعادة ملْكيّة واسعة للأراضي عن طريق تفكيك الضيعات التعاونية التي أنشأت بعد الاستقلال أو [...] تفريغ الأراضي من أصحابها من أجل المضاربة العقارية للأراضي الحضرية.»[162]

إن العسكرة مرتبطة بِتفكيك الشركات العامة ثم الاستيلاء عليها من طرف الأقلية العسكرية وشركائها الناهبين لأن الذين يتحكمون في العنف المؤسساتي هم أنفسهم الذين يستفيدون من معظم عمليات الخوصصة المفروضة من طرف صندوق النقد الدولي. ويلاحظ حجاج ما يلي:

> إن عمليات الخوصصة المتوحشة للاقتصاد تحت قيادة صندوق النقد الدولي عوضّت قبل كل شيء احتكار الدولة المربح باحتكار مافيا جديدة اقتسمت بينها سوق الواردات – حوالي 10 مليار دولار سنويا. وثقل عضو المافيا يتناسب مع الحماية التي يكتسبها داخل السلطة، وللتعرف على قطاعات الفساد المحتملة يكفي جرد ميزانيات الدولة أو القروض التي تقدمها بنوك الدولة (التي تنتظر إصلاحات أو خوصصة تسييرها) في ميادين مختلفة: الصحة والمنتجات الزراعية والتجهيزات والبنية التحتية والصناعة والدفاع الوطني.[163]

و أورد حجاج أسماء الجنرالات غنيم وبوحجة ووزير الداخلية بن منصور وقائد الأركان العامة الجنرال العماري لتورطهم مباشرة ومن خلال أقارب مدنيين أو مكلفين أو شركاء في استيراد الأدوية.[164] وحسب تصريحات عضو البرلمان السويسري جون زيقلر (Jean Ziegler) فإن:

شوارع بأكملها يمتلكها الآن جنرالات ومُدَراء شركات بتروكيمياوية عامة في جنيف، وهذا من خلال شركات عقاريّة برأسمال مشترك. وفي بارن يتولى جنرال — عبد المالك قنايزية — إدارة السفارة. إنه يراقب عن كثب عملية التحويلات المالية. وقامت إدارة الشؤون السويسرية بتقديم إنذارات إلى بعض الدبلوماسيين الجزائريين: إنهم يقضون وقتهم في تأسيس شركات واجهية في الشتنشطاين. وليس هذا عمل دبلوماسي على وجه التحديد.[165]

والجنرال مدين، رئيس مديرية الاستخبارات والأمن (DRS)، يملك أسهما ضخمة في شركات التنقيب عن الذهب والبترول، ونجله الأكبر يمثل العملاق الصناعي الجنوب الكوري دايوو في الجزائر (Daewoo).[166] والجنرال العربي بلخير تحصل بطريقة غير قانونية على مئات الملايين من الدولارات من الدخل المنتظم من شركات أنابيب الغاز الإيطالية ومن عمولات تلقاها من مشروع سيارات فيات (Fiat) الذي لم ينجز عندما كان أمينا عاما للرئاسة،[167] وله كذلك أملاك عقارية في سويسرا وفرنسا والمغرب وفنزويلا.[168] وأمّا الجنرال خالد نزّار فإنه يملك ممتلكات عقارية واسعة وأملاك متنوعة في الجزائر العاصمة وباتنة وقسنطينة، وأما ابنه فإنه يملك أسهما كبيرة في استيراد مواد فلاحية.[169] والجنرال بتشين وهو مسؤول سابق عن المخابرات قد استحوذ بطريقة غير قانونية على أراض ومصانع للمواد الغذائية وصحف في الجزائر ويملك أراض وممتلكات عقارية في فرنسا وسويسرا وتونس وسوريا.[170] والجنرالات عبد الحميد جوادي ولكحل عياط وعبد المجيد الشريف يحتكرون شركات الأمن الخاص لمراقبة آبار النفط.[171]

وفي أبريل 1999 نشرت المجلة الاقتصادية التحديات (Challenges) نتائج استقصاء حول «المليارديرات الجزائريين [...] ورجال الأعمال الذين كنزوا مليارات من الفرنكات الفرنسية على الأرْجح باستغلال "روابطهم" الوثيقة مع القيادة العسكرية ومصالح أمن البلاد.»[172] وتقدّر ثرواتهم المستودعة خارج الجزائر بـ200 مليار فرنكا فرنسيا (40 مليار دولارا).[173]

وفي سنة 1990 صرح الاقتصادي ورئيس الوزراء السابق عبد الحميد الإبراهيمي أنّ عسكريين فاسدين ومسؤولين مدنيين اختلسوا قيمة تقدر بـ26 مليار دولارا من الخزينة الوطنية في السبعينات والثمانينات. وقدّر زروالي قيمة الأموال التي تغذي شبكات الفساد بـ10 إلى 15 % من مجموع الواردات وهذه النسبة تعادل 850 مليون إلى 1.3 مليار دولار سنة 1992.[174] وقدّر الإبراهيمي قيمة الاختلاسات لسنة 1997 بـ1.5 إلى 2 مليار دولار.[175]

وموازاة مع تفكيك الشركات العامة والاستيلاء عليها من طرف العسكريين شهدت الجزائر تكاثرا متوحشا لشركات الاستيراد. توجد الآن 40 ألف شركة للاستيراد – معظمها ظهر إلى الوجود بعد الانقلاب العسكري ليناير 1992 – مقابل 400 شركة تصدير، وهذا الوضع يعني عكس جهود العشريتين السابقتين من التصنيع وتفاقم التبعية الاقتصادية الخارجية.[176] وهذا التحوّل المفروض من طرف صندوق النقد الدولي والمدعّم من طرف العسكريين هو ضرر جسيم آخر ألحق بحاضر ومستقبل السّيادة الاقتصادية، لأنّه وعن طريق بناء وسائل الإنتاج فقط، عوض إنفاق الأموال المقروضة على الاستهلاك، تستطيع الجزائر أن تأمل في الاكتفاء الذاتي وبناء سوق اقتصاد داخلية والحصول على المساواة في التجارة العالمية.[ل] ولم يكن فرض هذه السياسة من طرف صندوق النقد الدولي وتطبيقها من طرف الطغمة العسكرية وليد الصدفة لأنّه كما شرح سميث (Smith):

> الأغنياء يبيعون مواد للاستهلاك لا وسائل للإنتاج. وهذا يبقي الاحتكار على وسائل الإنتاج ويضمن سوقا متواصلا للمُنتَج. وهذا التحكّم في وسائل الإنتاج يدخل ضمن استراتيجية عملية مركنتيلية. والتحكّم يستوجب في معظم الأحيان قوة عسكرية.[177]

وأخيرا وليس آخرا فإن العسكرة والقمع قد سهلا قدوما لا مثيل له من الشركات المتعددة الجنسيات التي جذبتها توقعات أرباح كبيرة وسهلة والتشريع الذي فرضه صندوق النقد الدولي ونفّذه العسكريّون والذي يزيل تحديد دخول وخروج الرأسمال الدولي ويزيل العراقيل أمام ما يمكن للشركات الأجنبية والبنوك بيعه وامتلاكه والاشتغال فيه. وركزت معظم الشركات التي قدمت إلى الجزائر بعد الانقلاب العسكري على قطاع المحروقات (التنقيب، الحفر، الاستخراج، التكرير، التوزيع، إلخ) والنشاطات المحيطة بها (الأمن، المراقبة، النقل، البتروكيمياء، الهندسة المدنية، البنية التحتية، الخدمات، الخ). وقدوم شركات متعددة الجنسيات عملاقة في مجال البترول والغاز يخدم جنرالات الجزائر بحيث يضمن لهم دخلا زائدا لتمويل برنامج العسكرة والقمع، ولأنّ تلك الشركات تمارس نفوذاً على السياسات الخارجية للدول الغربية من أجل اكتساب تأييد النظام العسكري الذي يسهل

[ل] يوضّح سميث (Smith) كيف تبقي هذه السياسة على التبعية والفقر قائلا : «إذا أنفق مجتمع ما 100 دولار لصناعة منتوج ما داخل حدوده، فإن المال المستعمل لشراء المواد واليد العاملة وتكاليف أخرى ينتقل عبر الاقتصاد عندما ينفق كل قابض ماله. ونتيجة لهذا الأثر المضاعف فقيمة 100 دولار من الإنتاج الأولي قد تضيف عدة مئات الدولارات إلى الدخل الإجمالي القومي لذلك البلد. وإذا أُنفِق المال في بلد آخر، فإن انتقال ذلك المال يكون داخل البلد المصدّر. هذا هو سبب غناء البلد المصنّع الذي يصدّر المصنوعات ويستورد المواد الخام، وسبب فقر البلد المتخلف الذي يستورد المصنوعات ويصدّر المواد الخام.» راجع:

J. W. Smith, *The World's Wasted Wealth 2*, Institute for Economic Democracy, 1994, p.127

ويحمي نهبها لخيرات الجزائر بالمقابل. ويشرح واوترز (Wouters) هذه الصلة التكافلية كالتالي:

> استثمرت شركات المحروقات الغربية الضخمة ملايين الدولارات في الجزائر من أجل استخراج احتياط البلاد الغني من الغاز والبترول. ولكن هذه العمليات المحروسة بصفة مكثفة تجري في عمق الصحراء بعيدا عن القرى المحيطة بالجزائر العاصمة أين اغتيل الآلاف من الأشخاص الأبرياء. ولأن التمرد الإسلامي لم يوقف بعد تدفق البترول والمال فإن مسالة تدفّق الدّم الجزائري لا تهمّ الغرب.[178]

وفي تعليقها عن مجزرة بن طلحة التي اقترفها الجيش في سبتمبر 1997، كتبت جريدة القاردين البريطانية (The Guardian):

> إن التغّلغل الغربي في اقتصاد الجزائر لا يزال حاسما لبقاء الحكومة رغم السجل المأسوي لحقوق الإنسان للبلد. إن شركات البتروكيميائية الغربية هي العمود الفقري للاقتصاد. وAgip وBP وElf وExxon وMobil وArco وAnadarko وTotal هم اللاعبون الكبار. وتحتل الجزائر المرتبة 14 في العالم بالنسبة لاحتياط البترول والمرتبة 5 بالنسبة لاحتياط الغاز الطبيعي.[179]

ولم تندد هذه الشركات المتعددة الجنسيات أبدا بالخروق الجسيمة لحقوق الإنسان التي يقوم بها شركائها العسكريون في الجزائر.[180] وبالفعل فإن الكثير منها تقدم دعما أمنيا وعسكريا معتبرا للنظام من خلال حماية المناطق الصناعية أو تقديم النصائح والتدريب لعساكر الجزائر والقوات شبه العسكرية في ما يخص الحرب المضادة للثورة، إما مباشرة عن طريق فروعها الأمنية الخاصة أو عن طريق غير مباشر كالتعاقد مع شركات الحرب المتعددة الجنسيات مثل ديفنس سيستمز ليميتد[م][181] وإكزكوتيف أوتكومز[ن][182] التي تحصل على نصيب من عائدات البترول. ووصف الأمين العام لمنظمة العفو الدولية بيار صاني (Pierre Sané) نشاطات هذه الشركات المتعددة الجنسيات بأنها «تضخ مالا ملوثاً بالدّم خارج بلدان تحكمها دكتاتوريات عسكريّة.»[183]

4.5. الكلفة الاجتماعية

إنّ الكلفة الاجتماعية لدورة العسكرة-القمع-المديونية وسياسات صندوق النقد الدولي المرتبطة بها والفساد الواسع الانتشار كلها أحدثت أضرارا جسيمة.

[م] Defence Systems Ltd.

[ن] Executive Outcomes.

فمنذ انقلاب يناير 1992 سرّح أكثر من 800 ألف عامل وارتفعت البطالة من نسبة 19.7 % في عام 1990 إلى ما بين 35 و38 % في عام 2000.[184] وتعادل هذه النسبة نسبة البطالة التي سادت بعد الاستقلال (عام 1966) تقريبا. وتبلغ نسبة البطالة في بعض أحياء المدن الكبرى 50 %، أما في مناطق أخرى من البلاد مثل بلدية الجزية بولاية أم البواقي فبلغت 90 % عام 2000.[185] وعلى المستوى الوطني ارتفع عدد العاطلين عن العمل من 1.1 مليون عام 1988 إلى 2.7 مليون عام 2000 من أصل مجموع السكان النشطين البالغ عددهم 7.757 مليون شخص عام 2000، وهذا يعني أن واحد من أصل ثلاثة جزائريين قادرين على الشغل هو اليوم بطال.[186] وتقل أعمار 80 % من العاطلين عن العمل عن 30 عام، و70 % لم يشتغلوا من قبل، وثلثهم حاصل على تعليم ثانوي أو جامعي أو مهني، وربعهم حصل على التعليم الابتدائي فقط، وواحد من أصل 13 منهم لم يتلقى أي تعليم.[187] كما يوجد 100 ألف خريج جامعي عاطل عن العمل.[188] ويُضاف كل عام 250 ألف شخص إلى جُموع الباحثين عن العمل، في الحين الذي يتم فيه إنشاء 40 ألف منصب جديد للشغل فقط.[189] وانخفض عرض مناصب الشغل من 140 ألف في عام 1985 إلى أقل من 40 ألف في عام 1995.[190]

تفاقم البطالة هذا يقابله من جهة أخرى تجنيد أكثر من 500 ألف من رجال الميليشيات بمباركة صندوق النقد الدولي، وهذه سياسة إجرامية واضحة لإفقار وعسكرة المجتمع.[191] هذا الوضع يقابله أيضا تزايد في عدد الأطفال الذين يُستخدمون في ظروف مأسوية تشبه العبودية، ويقدّر عدد الأطفال الجزائريين والمراهقين (ما بين 6 و17 سنة) الذين يشتغلون بطريقة غير قانونية بـ1.36 مليون طفل.[192]

وأدّى تحويل الموارد لأهداف العسكرة والبطالة وسياسات صندوق النقد الدولي إلى اتساع رقعة الفقر. وتعترف الأرقام الرسمية بأن 13 إلى 14 مليون جزائريا على الأقل يعيشون تحت خط الفقر – بمعنى أن دخلهم اليومي أقل من 1.07 دولار طبقاً لتعريف الهيئات الدولية – أما في الواقع فإن العدد الحقيقي للفقراء يفوق العدد الرسمي بكثير.[193] ويعني العدد الرسمي أن جزائريا من أصل اثنين يعيش في الفقر لأن عدد السّكان كان 30.6 مليون نسمة عام 2000. وقد تزايد عدد الفقراء ثلاثة أضعاف منذ الانقلاب العسكري،[194] حتى أن وزير التضامن نفسه اعترف بأن «الطبقة الوسطى الاجتماعية قد سحقت تماماً.»[195]

ولقد انخفض دخل الجزائريين انخفاضا شديدا إذ يحصل 33 % من العمال على مرتب شهري بأقل من 6000 دينار جزائري (حوالي 90 دولار) وتشكل هذه القيمة المرتب

الأدنى قانونياً.[196] وأقصى منحة اجتماعية تستطيع أسرة الحصول عليها تبلغ 1200 دينار جزائري (18 دولار) في الشهر بِغَضِّ النظر عن عدد الأطفال لديها.[197] و1145 بلدية من مجموع بلديات الجزائر البالغ عددها 1541 تنفق أقل من 200 دينار جزائري (3 دولارات) للفرد الواحد سنويا.[198] وانخفضت القيمة الشرائية للأجور بنسبة 45 % ما بين 1986 و1994، ولا تزال تتضاءل باستمرار منذ 1994.[199] و48.1 % من العائلات الجزائرية هي الآن أكثر مديونية مما كانت عليه سنة 1993،[200] ويعيش ثلاثة ملايين من الجزائريين (حوالي 10 % من السكان) بواسطة قروض مقابل ضمانات أو رهون.[201] و1200 بلدية من أصل 1541 (وهو مجموع بلديات الجزائر) هي في حالة إفلاس.[202]

وأدت العسكرة وسياسة صندوق النقد الدولي إلى إجبار الجزائريين على خفض استهلاكهم إذ وتقدّر نسبة الجزائريين الذين خفضوا من استهلاكهم ما بين 1993 و1997 بـ42 %، وترسخت هذه الظاهرة منذ ذلك الوقت.[203] وتنفق الأسر حوالي 60 % من دخلها على الأكل وحوالي 25 % على الملابس والنقل.[204] ولا يكفي ما تبقى لتسديد الفواتير المختلفة ونفقات التعليم والصّحة. كما أن هناك نسبة كبيرة من الجزائريين هي اليوم غير قادرة على تسديد الفواتير المختلفة، وتقدّر ديون الأسر المتعلقة بنفقات الصحة والتعليم بـ12 %.[205] وخفّض 56 % من الأسر من استهلاك البروتينات والسكر والزيوت والخضر والفواكه[206] حتى أصبح أكثر من مليون طفل يعانون من سوء التغذية و100 ألف منهم يعانون من هذا الحرمان عناء شديدا، وخُمُس الأسر الجزائرية تستهلك أقل من المستوى الأدنى اليومي المطلوب من الوحدات الحرارية.[207] و45 % من النساء في سنّ الإنجاب يعانين من فقر الدم (الأنيميا) نتيجة النقائص الغذائية (وخاصة نقص الحديد)، وارتفعت نسبة نقصان الوزن لدى المواليد الجدد ولدى الأطفال تحت الخامسة من العمر من 4 % سنة 1992 إلى 9 % سنة 1995.[208] فالجزائر ذلك البلد الذي يحتل المرتبة الرابعة عشر بين كبار مصدّري البترول والمرتبة الخامسة بين كبار مصدّري الغاز يجني 20 مليار دولار سنويا من صادرات النفط والغاز، أصبح العديد من مواطنيه يقتات اليوم من المزابل والبعض الآخر يموت جوعاً.[209]

إن تحويل الموارد من المجتمع إلى تمويل القمع قد أثّر سلبيا على صحة الجزائريين بطرق أخرى. فانخفض عدد أَسِرّة المستشفيات بالنسبة للساكن بنسبة 23 % بين 1987 و1996 بينما ازداد عدد السكان في نفس الفترة بمقدار 17 %.[210] وفي نفس الفترة انخفضت أيام الاستشفاء بنسبة 28 % وانخفضت كذلك نسبة القبول في المستشفيات بـ23 %،[211] إضافة إلى انخفاض الزيارات ومعدل مدة الاستشفاء.[212] ووقع تدهور خطير

في نوعية الخدمات الصحية والبنية التحتية والتجهيزات الطبية[213] إذ أصبح اليوم في الجزائر عسكري واحد لكل 124 ساكن، وعضو واحد في القوات المسلحة (عسكري أو شرطي أو ميليشي) لكل 39 ساكن، بينما يوجد طبيب واحد لكل 1200 مواطنا. وتعاني المستشفيات من نقص حادّ في مختلف الأدوية (مقاوم الجراثيم، مقاومات الألم، المصل، الأنسولين، مهدآت الأعصاب، القسطر، لقاح، دواء، الخ) حتى أصبح يُطلب من المرضى في بعض المستشفيات إحضار الأدوية الخاصة بهم قبل الدخول إلى المستشفى.[214] وانخفض استيراد الأدوية باستمرار بـ40 % من 18.7 دولارا للشخص خلال 1994-1995 إلى 11.2 دولارا للشخص خلال 1996-1997.[215] أمّا أسعار الأدوية فإنها ارتفعت بطريقة مذهلة بحيث قدّر معدل سعر الوصفة الطبية بـ2000 دينارا (30 دولارا) علماً أن هذا المبلغ يمثل ثلث الراتب الأدنى القانوني.[216]

وكان لهذا التدهور آثار وخيمة على صّحة المواطنين حيث بلغت النسبة المَرَضية الوطنية 19.6 %، أي أن كل فرد من أصل خمسة جزائريين يشكو من مرض.[217] ووجد أن 20 % من المرضى الجزائريين لم يحصلوا على علاج طبيّ،[218] ويموت الجزائريون من أمراض بسيطة بسبب نقص العلاج الطبّي.[219] وارتفع عدد الموتى في الطب المختص بـ27 % ما بين 1989 و1996.[220] وفي نفس الفترة ارتفع عدد الموتى في وحدات طب الأطفال بنسبة 50 %،[221] وازدادت وفيات الأطفال بحيث ارتفعت من 54.9 وفيّة لكل 1000 ساكن في عام 1995 إلى 56.6 وفيّة لكل 1000 ساكن في عام 1997، وتفوق هذه النسبة بعشرة أضعاف المعدل الأوروبي.[222] وارتفعت كذلك وفيات النساء الحوامل بحيث بلغت 1.4 حالة وفاة لكل 1000 ولادة عام 2000، أي بما يقارب عشرين مرة المعدل الأوروبي.[223] ويشير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي استنادا إلى مصادر من وزارة الصّحة أن الأمراض التالية، والتي كانت سابقا إمّا في تقهقر أو تم القضاء عليها تماما قبل 1991، هي الآن في ارتفاع مستمر: حمّى التيفوئيد، مرض السّل، الكَلَبْ، البُرداء، الحَصبة، داء الخناق الغشائي، الزحار، التهاب السّحايا، الزونوز الخ؛ (راجع التقرير للمزيد من الإحصائيات).[224]

وقد أنفق الجنرالات 8.813 مليار دولار منذ الانقلاب العسكري في حربهم ضد المجتمع في الوقت الذي تحتاج فيه الجزائر إلى 4.623 مليون وحدة سكنية.[225] علماً أن أكثر من نصف مساكن الجزائر بُنِيَ قبل الاستقلال وهي توجد اليوم في حالة تلف متقدمة.[226] ونصف المساكن الجزائرية تقريبا لا يرقى إلى مستوى المعايير القانونية: فمثلا 54.9 % من المنازل لا تحتوي على مطابخ و18.6 % منها لا تحتوي على مراحيض

و15.4 % منها خالية من الكهرباء ومليون منزل لا يصله الماء و34 % منها ليست متصلة بنظام مجاري المياه.[227] أما في المناطق الريفية فإن 54 % من المساكن لا يصلها الماء وفي بعض المناطق فإن 90 % منها لا يصلها ماء أو كهرباء أو مجاري المياه.[228] ويعيش الجزائريون في ظروف مكتظة فالمعدل الوطني لعمارة البيوت يصل إلى 7.18 شخص لكل بيت إذ يفوق هذا الرقم المعيار العالمي (الذي حدّد بـ5) ومعدل حجم الأسر البالغ 6.6 شخص.[229] وهناك 1.5 مليون طلب للسكن الاجتماعي ولكن الحكومة لا تستطيع سوى توفير 40 ألف إلى 50 ألف سكن سنويا.[230] ورغم هذا فإنه يوجد مليون بيت شاغر إذ شراءها أو تأجيرها فوق إمكانيات المواطنين الذين يزدادون فقرا يوماً بعد يوم.[231] وتعتبر الأزمة السكنية الخانقة بمثابة قنبلة اجتماعية على أُهبة الانفجار إذ يوجد في الجزائر 6 ملايين من العزاب في سنّ تزيد عن 19.[232] ونتيجة لهذه الأوضاع فإن المجتمع الجزائري يوجد تحت ضغط لا يكاد يحتمل حيث ارتفع خلال التسعينات مُعَدّل سّن الزواج بطريقة مذهلة بحيث ازداد من 27.7 سنة عام 1987 إلى 31.3 سنة عام 1998 بالنسبة للرجال، ومن 23.7 سنة عام 1987 إلى 27.6 سنة عام 1998 بالنسبة للنساء.[233] أمّا خلال عام 2000 فقد قدر مُعَدّل سّن الزواج بين 33 و34 سنة بالنسبة للرجال وما بين 29 و30 بالنسبة للنساء.[234]

وهناك قطاع حيوي آخر تأثر سلبا من جرّاء الاستيلاء على الموارد الوطنية وتوظيفها في الحرب ألا وهو قطاع التربية بحيث على عكس النفقات العسكرية التي ارتفعت باستمرار سنويا منذ 1992، فإن ميزانية التعليم خُفضت باستمرار. فعلى سبيل المثال انخفضت من 29.7 % من مجموع ميزانية الدولة سنة 1990 إلى 17.39 % سنة 1997.[235] وبين 1987 و1997 انخفضت نفقات التجهيز في قطاع التعليم بنسبة 63 % من ميزانية الدولة للتجهيز.[236] وإذا كانت الجزائر تحت الحكم العسكري تعد عسكري واحد لكل 124 ساكن، وعضو واحد في القوات المسلحة (عسكري أو رجل بوليس أو ميليشي) لكل 39 ساكن، فإنها لا تعد سوى مدرس واحد لكل 180 ساكن، ومدرس جامعي لكل 2200 ساكن، وإماما واحدا لكل 4200 ساكن.[237] وفقدت مهن التربية والتعليم من قيمتها الاجتماعية مع اكتساح الفقر لسلك الأساتذة والمدرسين.[238] ووقعت هجرة قوية لمدرسي الجامعات إلى الخارج وتدهورت نوعية التعليم (70 % من المعلمين في الطور الابتدائي والمتوسط والثانوي لا يملكون حتى شهادة البكالوريا).[239] وفي سنة 1999 بلغت نسبة الرسوب بعد طور التعليم الإجباري 62 %، و75 % لدى نهاية التعليم الثانوي و75.27 % في امتحان شهادة البكالوريا.[240] أما النسبة المئوية للخسارة

التعليمية (رسوب أو تخلي) بين المرحلة الابتدائية والجامعية فقد بلغت 95 %.[241] ويغادر كلّ عام ما بين 500 ألف و560 ألف تلميذ وتلميذة النظام الدراسي نتيجة الفصل أو التخلي لعدم قدرة الأولياء على دفع النفقات المطلوبة.[242] ووصفت هذه الظاهرة بعودة الأمية لأنّ نسبة معتبرة من مغادري المدارس تفتقد إلى الكفاءات الأساسية في القراءة والكتابة والحساب. وبلغت نسبة الأمية بين السكان فوق سن العاشرة 31.7 % (26.65 % بين الذكور و40.27 % بين الإناث.[243]

إنّ عائدات العسكرة وسياسات صندوق النقد الدولي المتداولة هنا قد أدّت إلى ظهور أو تفاقم العديد من الأمراض الاجتماعية الخطيرة.

فأصبحت الأسرة كوحدة اجتماعية تواجه ضغوطا شديدة من جرّاء فقدان عائلها (كنتيجة الاغتيالات والسجن والنفي) ونُزوح السّكان الناتج عن الحرب وجو الرّعب والشبهة والبطالة ونقص السّكن أو الإفقار المفروضين من طرف الجيش. وبلغت حالات الطلاق في الخمس سنوات بين 1994 و1999، 144771 حالة أي ما يعادل نفس حالات الطلاق لعشر سنوات في السبعينات.[244] وارتفع العنف داخل الأسر كما قلّ التضامن العائلي، وضعف كذلك التضامن الاجتماعي وزادت الأنانية. وانتشرت مظاهر التسوّل والجرائم الاجتماعية والعنف الاجتماعي. وتفاقمت الانقسامات والاستقطابات داخل المجتمع وخاصة على محاور الطبقية والثراء واللغة والجهوية، كما أدّى الفقر إلى العزلة الاجتماعية والإقصاء. أمّا صناعة الخوف واستغلاله من طرف الجيش فقد أسفرت عن انعدام الثقة بين أفراد المجتمع الواحد.

ولأن مثلث «الشغل والبيت والزوجة» صار حلما مستحيلا للملايين من النّاس فإنّ التسعينات شهدت انحلال القيم الأخلاقية وارتفاع نسبة الإجهاض والدعارة والجرائم الجنسية (اغتصاب النساء واللواط).[245] وارتفعت كذلك الأمراض المنقولة عبر الممارسات الجنسية. فتضاعفت على سبيل المثال حالات الزهري بين 1997 و1999.[246] وإذا كانت هناك في سنة 1985 حالة واحدة لمرض فقدان المناعة المكتسبة حسب الأرقام الرّسمية،[247] فإنها بلغت في 20 سبتمبر 2000، حسب الإحصائيات الرّسمية 468 حالة معلنة عنها، إضافة إلى إحصاء 1000 شخص ممن يحملون فيروس مرض فقدان المناعة المكتسبة،[248] فيما تشير إحصائيات منظمة الصحة العالمية لسنة 1999 إلى وجود ما بين 8 ألف و11 ألف حالة لمرض فقدان المناعة المكتسبة و730 ألف شخص معرّضين للإصابة بهذا المرض.[249]

إنّ تعاطي المخدرات ارتفع بطريقة معتبرة خلال التسعينات حيث وازدادت الكميات المصادرة من مختلف المخدرات أربع مرّات بين 1994 و1999.[250] كما انتشر تعاطي المخدّرات انتشارا رهيباً.[251] فمن بين 2800 قضية مخدرات أمام المحاكم سنة 1999 كان عدد المتهمين من البطالين 1371، والمتهمين من العسكر 448، والمتهمين ذوي الأعمال الحرة 387.[252] ولا يتجاوز عمر معظم الذين يتعاطون المخدّرات 25 سنة ونصفهم أميّون.[253] ومن بين المخدّرات الأكثر انتشارا: الحشيش والراتنج والكوكايين والعقاقير النفسية والمحللات والهيروين.[254] كما عادت في نفس الوقت ومن جديد ظاهرة الإدمان على الخمر.[255]

إنّ المشاكل التي تطرّق إليها هذا البحث، بالإضافة إلى سعي العسكر في تهميش الإسلام ولو كمصدر أخلاقي وروحي، نتج عنها قنوط حاد دفع عدد متزايد من الجزائريين إلى الانتحار خلال التسعينات. إنّ عدد حالات الموت المصنّفة والمسجّلة تحت حالة انتحار (ويصغر هذا العدد عن العدد الحقيقي للانتحارات) قد ارتفع بشدة حادة. في سنة 1992 سجّلت 55 حالة انتحار و75 حالة محاولة انتحار بينما شهد السّداسي الأول من عام 1999 فقط 220 حالة انتحار، والسداسي الأول من عام 2000 329 حالة.[256] وبينما كانت معظم حالات الانتحار قبل 1992 تقترف من طرف الإناث (في معظم الأحيان لكونهن حملن خارج إطار الزواج) فإن النمط الجنسي للانتحار تغيّر بعد الانقلاب. في عام 1999 كانت نسبة الذكور الذين انتحروا 78.8 بالمائة،[257] 64.9 % منهم تتراوح أعمارهم بين 18 و40 سنة و65.6 % منهم كانوا بطالين.[258] ولقد لوحظ أن الانتحارات زادت بحدة سنة 1994 عندما دخل برنامج إعادة الهيكلة الذي فرضه صندوق النقد الدولي حيز التنفيذ وسجلت من خلاله تسريحات واسعة النطاق للعمال.[259]

6. خلاصة

بعد استعراض وضعية حقوق الإنسان المزرية في الجزائر تطرق هذا البحث إلى طبيعة أسلحة التعذيب الكهربائية المستعملة ضد المساجين السياسيين الجزائريين، كما ناقش تحويلات تكنولوجية التحكّم السياسي على المستوى العالمي وكذلك واردات الجزائر لقضبان الصعق الكهربائي. وقد أظهرت الدراسة أن شركات أمريكية وفرنسية وبريطانية وإيطالية وألمانية تزوّد الطغمة العسكرية بالوسائل التكنولوجية للتحكّم السياسي من أجل قمع المعارضة وإرهاب المجتمع الجزائري ككل.

وبعد استعراض الأنماط الإجمالية في مبيعات الأسلحة حلّل هذا المقال حجم النفقات العسكرية الجزائرية منذ الانقلاب العسكري إلى غاية سنة 2000. وخُلص إلى أن هذه النفقات قد ارتفعت بطريقة مذهلة، بنسبة 308 % بين 1992 و1998 على سبيل المثال. واستنادا إلى معطيات معهد استوكهولم الدولي لدراسات السّلم فإن النفقات العسكرية التي تسببت فيها ممارسة الحرب ضد المجتمع قدّرت بـ8.813 مليار دولار. وأظهرت الدراسة أن روسيا وفرنسا والولايات المتحدة وبريطانيا وجنوب إفريقيا هي أكبر الدول التي تزود الطغمة بالأسلحة. وجدت الدراسة كذلك أن تركيا وأوكرانيا وإيطاليا وهولندا والجمهورية التشيكية والصين ومصر واليابان والسعودية والهند هي كذلك من بين الدول المزودة للأسلحة بدرجة أقل رغم أنها معتبرة. وتركزت معظم تحويلات الأسلحة هذه على أنظمة أسلحة خفيفة ومتوسطة للحرب المضادة للثورة: دبابات، مدفعيات، مسدسات، رشاشات، عربات مصفحة، طائرات قتالية، طائرات النقل، طائرات التجسس المتحكم فيها عن بعد، مروحيات الهجوم والتجسس، الأسلحة الكيمياوية، أجهزة المراقبة الإلكترونية، أجهزة الرؤية الليلية، أجهزة الاتصال الإلكتروني، الخ.

وأثبت المقال أن استيراد الأسلحة أجج العسكرة والقمع، اللذين أديا بدورهما إلى عواقب وخيمة على جميع الأصعدة الإنسانية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية.

ولو أن المجتمع الدولي قام بفرض حظر الأسلحة على الطغمة ولو أن تجار الموت مُنعوا من كسب الأموال الملطخة بالدماء لكان الثمن البشري للحرب أقل من الحصيلة المرعبة التالية: السجن السياسي لأكثر من 30 ألف جزائري، اختفاء أكثر من 12 ألف شخص ووقوع 150 ألف ضحية من جرّاء الإعدامات بلا محاكمة أو المجازر والنزوح الداخلي أو إلى الخارج لمليون ونصف من البشر.

ولم يكن الثمن السياسي بأقل خزي: فقدان الحقوق المدنية والسياسية، تقوية سلطة واستقلالية العسكر داخل الدولة وتفاقم العسكرية وضياع السيادة الوطنية في بعض المجالات الحيوية والنمو المتزايد لنفوذ قِوى أجنبية (فرنسا، الولايات المتحدة، صندوق النقد الدولي، البنك الدولي والشركات المتعددة الجنسيات) على قرارات الجزائر المصيرية في الشؤون العسكرية والأمنية والسياسية والاقتصادية والثقافية.

كما كانت لتحويل الموارد والاستدانة بـ«ديون شنيعة» تحت شروط صندوق النقد الدولي لاقتناء الأسلحة وتمويل الحرب عواقب اقتصادية وخيمة. فبعد استعراض الآثار الاقتصادية لهذه السياسات على المستوى العالمي، بحث المقال عواقبها على الاقتصاد الجزائري. ولفت الانتباه إلى الارتفاع المعتبر للديون الخارجية وانخفاض حاد لنسبة النمو

الاقتصادي. ناقش كذلك هذا المقال كيف استُعملت العسكرة والقمع كأداة لإعادة هيكلة الاقتصاد الجزائري قسرياً وتماشيا مع أوامر صندوق النقد الدولي. وتعرض كذلك البحث إلى استعمال رعب الدولة كحيلة نفعية لفك وخوصصة الصناعات العامة الأساسية، كما ناقش الاستيلاء على بعضها من طرف الطغمة العسكرية. وتطرق البحث كذلك إلى دور الجيش كذراع مسلح لصندوق النقد الدولي الذي يملي برنامجه لإعادة الهيكلة بغية إضعاف أو القضاء الإمكانيات الإنتاجية الجزائرية، ورفع مستوى الاستيراد من الخارج، وتسهيل الطرق لنهب موارد الجزائر البترولية والغازية من طرف الشركات المتعددة الجنسيات.

وتعرّض البحث كذلك بالتفصيل إلى الكلفة الاجتماعية الناتجة عن تحويل الموارد إلى العسكرة والقمع. وقارن المقال التفاقم الخطير للبطالة توازياً مع تجنيد نصف مليون من رجال المليشيات وانتشار الأشغال الاستعبادية بمباركة صندوق النقد الدولي. ونوقشت كذلك مسائل إفقار 13 إلى 14 مليون جزائري وسحق الطبقة الوسطى وانهيار دخل وقدرة شراء الجزائريين وانخفاض الاستهلاك (وخاصة المواد الغذائية) وانتشار سوء التغذية. وتعرّضت الدراسة كذلك إلى تدهور الخدمات الصحية وما نتج عنها من زيادة في النسبة المرضية الوطنية ونسبة وفيات الأطفال ووفيات النساء أثناء الولادة وعودة عدّة أوبئة. وقورنت النفقات العسكرية التي قدرت بـ8.813 مليار دولار بالحالة الكارثية للإسكان والمتطلبات الضخمة للبلد في هذا الميدان، وكذلك بتخفيض النفقات على المنظومة التربوية التي كانت أساسا في وضعية مهملة. وناقش هذا العمل أخيرا كيف أدت الوضعية الاجتماعية إلى بروز أو تفاقم عدة مشاكل اجتماعية: انهيار الأسر والعنف العائلي والتسوّل والإجرام والعنف الاجتماعي والانقسامات الاجتماعية. كما ركّز المقال بالتفصيل على تفشي الأمراض الجنسية والجرائم وتعاطي المخدرات وارتفاع حالات الانتحار بصفتها أعراض للضغوط التي يعاني منها المجتمع.

ومن عجائب الأمور أن ينتظر مزود الأسلحة وصندوق النقد الدولي والدول والمؤسسات التي موّلت الحرب من المنتخَبين ديمقراطياً، الذين سيخلفون الديكتاتورية العسكرية بعد سقوطها، أن يسددوا ديون النفقات التي صرفت في مطاردتهم والقضاء عليهم.

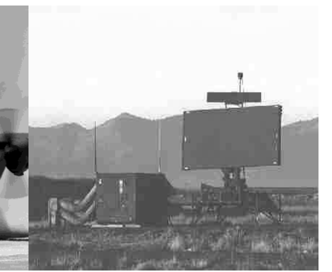
وإنه من المؤكد أن لمزودي الأسلحة وصندوق النقد الدولي والدول والمؤسسات التي موّلت الحرب من الوقاحة ما يكفي لتنتظر من ضحايا القمع أن يدفعوا تكاليف — رد الديون ورباها — التعذيب والسجن والاغتيالات والمجازر التي تعرضوا لها.

إنّ تجار الموت هؤلاء سيطالبون بدون شكٍّ الجزائريين بالتصرف كمازوخيين° يقومون بدفع تكاليف حرمانهم من الحقوق المدنية والسياسية وتكاليف إعادة الاستعمار السياسي والاقتصادي لبلدهم وتكاليف إفقارهم وانحطاطهم الاجتماعي.

إنّ تكاليف هذا التدمير والديون المترتبة عنه ستبقى عبئاً ثقيلاً على الأجيال المقبلة. وستجبر أجيال لم تر النور بعد على دفع ثمن الحرب التي تعرض لها أسلافهم، وعلى تحمل عبء أفكار لم يتبنوها وقرارات فرضت من لدن قادة قوميين وإقليميين ودوليين ليسوا بَعْدُ في الحكم.

° المازوخية تشير إلى اشتقاق الفرد للذة من قيام الآخرين بتعذيبه وتوجيه العدوان إليه، سواءً كان عدواناً مادياً كالضرب والإيذاء أم عدوناً معنوياً كتحقير الفرد وإهانته وعرقلة مصالحه.


بعض واردات الأسلحة منذ انقلاب يناير 1992







أجهــزة رادار جويــة أمريكيــة **Northrop Grumann** AN/TPS-70

طائرات ناقلة عسكرية أمريكية من طراز **Hercules C-130**

بطاريـات صـواريخ روسـية من نوع Smerch 300 & 400





مروحيـات مقاتلـة روسـية مـن طراز **MI-24**

طائرات مقاتلة روسية مـن نوع **MiG-29UB**

طائرات قاذفة للقنابل وطويلة المدى روسية من طراز **Sukhoi-24 Fencer**



مروحيات مقاتلة جنوب إفريقية من نوع **Rooilvak**

أنظمة العربات الهوائية دون ربان (UAV) من جنوب إفريقيا

عربـات مدرعـة سـعودية مـن طراز فهد





دبابات روسية من طراز **T-72**

عربات مدرعة أوكرينية من طراز **BTR 50 UPM**

عربـــات حاملـــة لبطاريات الصواريخ

بعض عائدات العسكرة منذ انقلاب يناير 1992



الهوامش

---

[1] Jacques Vergès, Lettre ouverte à des amis algériens devenus tortionnaires, Albin Michel, Paris, 1993, p. 71.

[2] Moussa Ait-Embarek, L'Algérie en Murmure: Un cahier sur la torture, Hoggar, Genève, 1996, p. 42.

[3] A. Ali-Yahia, 'Algeria, October 1988 to October 1998: A Ten Year Crisis', Lecture at the School of Oriental and African Studies, University of London, 5 October 1998.

[4] Comité Algérien des Militants Libres de la Dignité Humaine et des Droits de l'Homme, Le Livre Blanc sur la Répression en Algérie, Tome 1 & 2 & Supplément, Hoggar, Genève 1995 & 1996; National Union of Algerian Lawyers, Committee of Constituent Lawyers, The Families of the Serkadji Victims and Detainees, Algerian League for the Defence of Human Rights, 'The Massacre of Serkadji', in Y. Bedjaoui et al., An Inquiry into the Algerian Massacres, Hoggar, Geneva 1999, pp. 267-299.

[5] Comité Algérien des Militants Libres de la Dignité Humaine et des Droits de l'Homme, Le Livre Blanc sur la Répression en Algérie, Tome 1 & 2 & Supplément, Hoggar, Genève 1995 & 1996; Moussa Ait-Embarek, L'Algérie en Murmure: Un cahier sur la torture, Hoggar, Genève, 1996; Jacques Vergès, Lettre ouverte à des amis algériens devenus tortionnaires, Albin Michel, Paris, 1993; Ali-Yahia Abdennour, Algérie, raisons et déraison d'une guerre, L'Harmattan, Paris, 1996.

[6] Amnesty International, Fédération Internationale des Droits de l'Homme, Human Rights Watch, Reporters Sans Frontières, Algérie: le livre noir, La Découverte, Paris 1997; Comité Algérien des Militants Libres de la Dignité Humaine et des Droits de l'Homme, Le Livre Blanc sur la Répression en Algérie, Tome 1 & 2 & Supplément, Hoggar, Genève 1995 & 1996; Jacques Vergès, Lettre ouverte à des amis algériens devenus tortionnaires, Albin Michel, Paris, 1993; Ali-Yahia Abdennour, Algérie, raisons et déraison d'une guerre, L'Harmattan, Paris, 1996; Moussa Ait-Embarek, L'Algérie en murmure, un cahier sur la torture, Hoggar, Genève, 1996.

[7] Amnesty International - Report - ACT 40/01/97, March 1997, Torture Arming the Torturers: Electro-Shock Torture and the Spread of Stun Technology, http://www.amnesty.org/ailib/aipub/1997/ACT/A4000197.htm

[8] The Algerian League for the Defence of Human Rights estimates the number of disappeared to be 12,000 (R. Fisk, 'One man's heroic fight against a regime with a taste for torture', The Independent, 10 October 1997).

[9] Comité Algérien des Militants Libres de la Dignité Humaine et des Droits de l'Homme, Le Livre Blanc sur la Répression en Algérie, Tome 1 & 2 & Supplément, Hoggar, Genève 1995 & 1996; Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi, An Inquiry into the Algerian Massacres, Hoggar, Geneva 1999.

[10] http://www.freedomhouse.org/ratings/

[11] The Observer, 28 June 1998.

[12] The Observer, 24 October 1999.

[13] S. Wright, An Appraisal of Technologies of Political Control, European Parliament, STOA, 1998, p.45.

[14] Amnesty International, Le Commerce de la Terreur: L'Afrique à Feu et à Sang, Octobre 1999, p. 13.

[15] Ibid.

[16] Amnesty International, Le Commerce de la Terreur: L'Afrique à Feu et à Sang, op. cit. p. 13; D. Waller, 'Weapons of Torture', Time, 6 April 1998.

[17] Ibid.

[18] S. Wright, An Appraisal of Technologies of Political Control, op. cit., p. 44.

[19] S. Wright, An Appraisal of Technologies of Political Control, op. cit., p. 1.

[20] S. Wright, An Appraisal of Technologies of Political Control, op. cit., p. 45.

[21] Amnesty International, Arming the Torturers: Electro-Shock Torture and the Spread of Stun Technology, News Service 31/97.

[22] P. Wallensteen and M. Sollenberg, 'Armed Conflict and Regional Conflict Complexes 1989 – 97', Journal of Peace Research, Vol. 30, No 2 (1998) 241 – 263.

[23] Amnesty International, Arming the Torturers: Electro-Shock Torture and the Spread of Stun Technology, News Service 31/97.

[24] Ibid.

[25] Amnesty International, Le Commerce de la Terreur: L'Afrique à Feu et à Sang, Octobre 1999, p. 13

[26] Amnesty International, 'Armes nouvelles au service des tortionnaires: Décharges électriques pour réprimer les corps', Le Monde Diplomatique, Avril 1997, p. 3.

[27] Arms Sales Monitor, No. 30, July 1995.

[28] Ibid; Also see Amnesty International, Arming the Torturers: Electro-Shock Torture and the Spread of Stun Technology, News Service 31/97.

[29] P. Syed, 'Torture Trail Links Saudi-UK arms Trade', Global Media Monitoring, Shanti Communications, 04 March 1996; Dispatches, 'The Torture Trail', Channel 4 TV (UK), 06/13 March 1996.

[30] D. Waller, 'Weapons of Torture', Time, 6 April 1998.

[31] Amnesty International, Arming the Torturers: Electro-Shock Torture and the Spread of Stun Technology, News Service 31/97.

[32] 'Police Torture Exports Licenced by Commerce Department 1991-1993', Arms Sales Monitor, No 30, 20 July 1995.

[33] Amnesty International, Arming the Torturers: Electro-Shock Torture and the Spread of Stun Technology, News Service 31/97.

[34] [34] 'Britain Pays to Equip Algeria for 'Dirty War', The Sunday Telegraph, 9 November 1997; 'Nightmares of Torture Haunt Exiles Witness', The Independent, 1 November 1997; 'The blowtorch Election that Shames Britain', The Observer, 25 May 1997.

[35] US Arms Control and Disarmament Agency (ACDA), World Military Expenditures and Arms Transfers 1989, US Government Printing Office, Washington 1990, Table II.

[36] R. F. Grimmett, Conventional Arms Transfers to the Third World, 1986 – 1993, US Library of Congress, Congressional Research Service, 29 July 1994, Washington, p. 50.

[37] M. T. Klare, 'The Arms Trade in the 1990s: Changing Patterns, Rising Dangers', Third World Quarterly, Vol. 17 (1996) pp. 857-874.

[38] Ibid.

[39] J. McCain, 'Controlling Arms Sales to the Third World', The Washington Quarterly, Vol. 14 (1991) p. 80.

[40] M. T. Klare, op. cit., p. 859.

[41] 'Middle East Again Leading Arms Recipient', *Arms Trade News*, August-September 2001, p. 2.

[42] Associated Press, 8 June 1999 and reported by the conventional arms transfer project, http://www.clw.org/cat/newswire/nw080999.html

[43] Ibid.

[44] قنات الجزيرة القطرية يوم 18 أكتوبر 2001 نقلا عن المعهد الدولي للدراسات الإستراتيجية بلندن؛ راجع المصدر 41 أيضا.

[45] Ibid.

[46] Ibid.

[47] P. Wallensteen and M. Sollenberg, 'Armed Conflict 1989 – 98', Journal of Peace Research, Vol. 36, No 5 (1999)

[48] I. Dahmani, 'Devenir des GLD', Le Jeune Indépendant, 17 December 2000; L. Martinez, La guerre civile en Algérie, Karthala, Paris 1998, p. 240.

[49] 'Defence Spending on the Rise', The North African Journal, 31 October 1997.

[50] A. Karp, 'The Arms Trade Revolution: The Major Impact of Small Arms', The Washington Quarterly, Vol. 17 (1994) pp. 65-77.

[51] A. H. Cordesman, Military Balance in the Middle East, Part II, CSIS, Washington 1998, p. 5.

[52] CDI, Terrorism Project, 'A Risky Business : US Arms Exports to Countries Where Terror Thrives', 30 November 2001. (www.cdi.org)

[53] Ibid.

[54] Ibid.

[55] Ibid.

[56] Ibid.

[57] Ibid.

[58] Arms Trade News, March 1997, a Publication of the Conventional Arms Transfer Project, Editor: Thomas, A. Cardamone, Jr. USA.

[59] The Conventional Arms Transfer Project, http://www.clw.org/cat/foraid/append2e.htm

[60] Arms Trade News, March 1998, a Publication of the Conventional Arms Transfer Project, Editor: Thomas, A. Cardamone, Jr. USA.

[61] Arms Trade News, Selected Background Information for August/September 1998 http://www.clw.org/cat/bkgnd998.htm

[62] Arms Sales Monitor No. 36, February 1998.

[63] Arms Trade News, July 1999, a Publication of the Conventional Arms Transfer Project, Editor: Thomas, A. Cardamone, Jr. USA.

[64] Arms Sales Monitor, No. 34, 30 April 1997.

[65] Arms Sales Monitor, No. 41, October 1999

[66] Arms Sales Monitor, No. 40, May 1999.

[67] *Arms Trade News*, August-September 2001.

[68] *Arms Trade News*, January 2001 and February 2001.

[69] Arms Trade News, August/ September 1998, a Publication of the Conventional Arms Transfer Project, Editor: Thomas, A. Cardamone, Jr. USA.

[70] Arms Trade News, March 1998, a Publication of the Conventional Arms Transfer Project, Editor: Thomas, A. Cardamone, Jr. USA.

[71] Arms Sales Monitor, Published by the Federation of American Scientists Fund No. 38 (November 1998), Highlighting U.S. government policies on arms exports and conventional weapons proliferation. http://www.fas.org/asmp/library/asm/asm38.html.

[72] http://www.fas.org/irp/contract/cbd97/cbd97082b.html

[73] Russian Centre for Analysis of Strategies and Technologies (CAST), 'Algeria is Among the Top Ten Consumers of Russian Arms', 2 April 2001.

[74] Ibid.

[75] Ibid.

[76] J. Singh, 'Alger et Moscou relancent leur coopération militaire', Algeria Interface, 21 December 2000.

[77] Arms Trade News, November 1999, Thomas A. Cardamone, Jr. Editor, A Publication of the Conventional Arms Transfer Project.

[78] Arms Transfer Project, November 1999.

[79] Washington Institute for Near East Policy, 26 August 1999.

[80] Human Rights Watch, 'The Role of the International Community', Human Rights Watch World Report 2001, HRW 2001.

[81] *Algeria Interface*, 21 December 2000.

[82] Russian Centre for Analysis of Strategies and Technologies (CAST), 'Algeria is Among the Top Ten Consumers of Russian Arms', 2 April 2001.

[83] J. McCain, 'Controlling Arms Sales to the Third World', The Washington Quarterly, Vol. 14 (1991) p. 80.

[84] J. Winther, 'Stop International Trading in Arms', Peace on the Net, December 1998; http://www.fred.dk/peace/trade.htm.

[85] Ibid.

[86] *Rotor & Wing*, 8 February 1995.

[87] Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi, An Inquiry into the Algerian Massacres, Hoggar, Geneva 1999, p.986.

[88] *Le Canard Enchaîné*, 5 April 1995.

[89] Observatoire des Transfers d'Armement*, Rapport 1999-2000.*

[90] J. McCain, op. cit, p. 80.

[91] M. T. Klare, 'The Arms Trade in the 1990s: Changing Patterns, Rising Dangers', Third World Quarterly, Vol. 17 (1996) pp. 857-874.

[92] Reuters, 22 September 1998.

[93] Ibid.

[94] Ibid.

[95] The Sunday Telegraph, 9 November 1997.

[96] *The Observer*, 25 May 1997.

[97] G. Shelton, South African Arms Sales to North Africa and the Middle East – Promoting Peace or Fuelling the Arms Race?, Foundation for Global Dialogue, October 1998.

[98] Ibid.

[99] Ibid.

[100] Ibid.

[101] Xinhua News Agency, 25 February 1999.

[102] *CNN*, 27 January 1998.

[103] Electronic Mail and Guardian, Johannesburg, 20 February 1998.

[104] Xinhua News Agency, 21July 1999.

[105] South African Arms Exports 1996 – 1998; Arms Trade news, Thomas A. Cardamone, Jr. Editor, A Publication of the Conventional Arms Transfer Project.

[106] *Daily mail & Guardian*, 20 September 2000.

[107] G. Shelton, South African Arms Sales to North Africa and the Middle East – Promoting Peace or Fuelling the Arms Race?, Foundation for Global Dialogue, October 1998, p. 1.

[108] G. Shelton, op. cit., p. 4.

[109] *The Sunday Times*, 16 July 2000

[110] *Al-Quds*, 20 July 2000.

111 Oxfam, *Small Arms, Wrong Hands*, Oxfam GB Policy Paper, Apr. 98, quoting *The independent* of 26 May 1995.

112 *IPS World News*, 26 January 2000.

113 Arms Trade news, July 1997, Thomas A. Cardamone, Jr. Editor, A Publication of the Conventional Arms Transfer Project. http://www.clw.org/cat/atn0797.html.

114 Arms Transfer Project, July 1997.

115 'Czech Aero to sell fighter planes to Algeria', *Newsweek*, 03 December 2001.

116 Algeria Interface, 8 Mars 2001.

117 'Giustizia Infinita, L'Italia e il commercio d'armi', *Inventati*, 2001 (www.inventati.org).

118 *India Monitor*, 26 October 2000.

119 Oxfam, *Small Arms, Wrong Hands*, Oxfam GB Policy Paper, Apr. 98.

120 Human Rights Watch, 'The Role of the International Community', Human Rights Watch World Report 2001, HRW 2001.

121 *Algeria Interface*, 1 December 2000.

122 *Algeria Interface*, 1 December 2000.

123 مصادر خاصة، إضافةً إلى H. Souaidia, *La Sale Guerre*, La Découverte, Paris 2001, p. 125

124 Campagne Tegen Wapenhandel, Country Report, the Netherlands, Annual Report on Arms Exports, May-December 2001.

125 Human Rights Watch, 'The Role of the International Community', Human Rights Watch World Report 2001, HRW 2001.

126 *Toronto Star*, 14 December 1997.

127 Inter Press Service, 26 May 1999.

128 Stratfor.com

129 S. L. Blanton, 'Instruments of Security or Tools of Repression? Arms Imports and Human Rights Conditions in Developing Countries', *Journal of Peace Research*, Vol. 36 (1999) pp. 233-244.

130 S. L. Blanton, op. cit., p. 241.

131 M. Renner, 'Small Arms, Big Impact: The Next Challenge of Disarmament', *World Watch Paper 137*, October 1997, p. 13.

132 M. T. Klare, 'The Arms Trade in the 1990s: Changing Patterns, Rising Dangers', *Third World Quarterly*, Vol. 17 (1996) pp. 857-874.

133 J. Winther, 'Stop International Trading in Arms', Peace on the Net, December 1998; http://www.fred.dk/peace/trade.htm.

134 Jubilee 2000, *The Debt Cutter's Handbook*, Jubilee 2000 Publications, London 2000.

[135] J. Hanlon, Dictators and Debt, Jubilee 2000, November 1998.

[136] G. Frankenberg and R. Knieper, 'Legal Problems of the Over-Indebtedness of Developing Countries: The Current Relevance of the Doctrine of Odious Debt', *International Journal of the Sociology of Law*, 1984, 12.

[137] J. Hanlon, op. cit.

[138] L. Elliot, 'Why the Poor are Picking up the Tap', The Guardian, 11 May 1998, p. 6.

[139] Ibid.

[140] Ibid.

[141] N. Chomsky, 'Debt, Drug and Democracy', *NACLA Report on the Americas*, Vol. 33, No. 1, July/August 1999.

[142] Jubilee Declarations and Illegitimate Debt, Appendix II of Full CEJI Policy Forum Report, 15-16 November 2000.

[143] J. Hanlon, Dictators and Debt, Jubilee 2000, November 1998.

[144] Global Issues Organisation, Effects of Debt, 2000; http://www.globalissues.org.

[145] Jubilee 2000, The Debt Cutter's Handbook, Jubilee 2000 Publications, London 2000.

[146] L. Elliot, 'Why the Poor are Picking up the Tap', The Guardian, 11 May 1998, p. 6.

[147] D. Smith, War, Peace and Third World Development, International Peace Research Institute, Oslo 1994.

[148] Ibid.

[149] Ibid.

[150] Moussa Ait-Embarek, *L'Algérie en Murmure: Un cahier sur la torture*, Hoggar, Genève, 1996, pp. 121-122.

[151] L. Martinez, *La guerre civile en Algérie*, Karthala, Paris 1998, p. 276.

[152] J. Hanlon, op. cit.

[153] Moussa Ait-Embarek, op. cit, pp. 120; J. Hanlon, op. cit.

[154] M. Wolpin, Militarisation, Internal Repression and Social Welfare in the Third World, Croom Helm, London 1986.

[155] *Algeria Interface*, 1 December 2000; A. Brahimi, *Aux Origines de la Tragédie Algérienne*, Hoggar, Geneva 2000, p. 282.

[156] El Watan, 20 February 2000; A. Testas, 'The Economic Cost of Algeria's Civil Conflict', 15 October 2000, http://www.topcities.com/business/testas/economicloss.htm

[157] H Bellami, 'qira-a iqtissadiyya fil el 'ounf al mou-assassati' (Economic readings of Algeria's institutional violence), in *rissala Ikhbariya lil-muntada al jaza-iri* , December 1997, p.15.

[158] Conseil National Economique et Social, *Rapports sur la Conjoncture*, CNES, Algiers, 1998.

159 L. Martinez, *La guerre civile en Algérie*, Karthala, Paris 1998, p. 240; I. Dahmani, 'Devenir des GLD: Un statut qui mérite un examen approprié', *Le Jeune Indépendant*, 17 December 2000.

160 H Bellami, rissala Ikhbariya lil-muntada al jaza-iri , op. cit., p. 12

161 F. Karabadji, 'L'économie Algérienne menacée par la mafia politico-financière', *Le Monde Diplomatique*, September 1998, p.20.

162 A. Joxe, 'Repentons nous sur l'Algérie et parlons vrai', *Le Monde*, 11 November 1997, p.12.

163 D. Hadjadj, 'Cette corruption partout présente', *Le Monde Diplomatique*, September 1998, p.21.

164 D. Hadjadj, 'Cette corruption partout présente', *Le Monde Diplomatique*, September 1998, p.21.

165 J. Ziegler, 'Des généraux sanguinaires d'Alger ou les nababs du Lac Léman', *L'Hebdo* (Switzerland), 1 October 1997.

166 *Maghreb Confidentiel*, No 362, 5 March 1998; No 352, 18 December 1998; Mouvement Algérien des Officiers Libres, *Affaires des généraux*, op. cit.

167 Mouvement Algérien des Officiers Libres, *Affaires des généraux*, op. cit.

168 Mouvement Algérien des Officiers Libres, *Affaires des généraux*, op. cit.

169 *Le Nouvel Afrique Asie*, No 103, April 1998, p. 26.

170 *Le Nouvel Afrique Asie*, No 103, April 1998, p. 26.

171 *Algérie Confidentiel*, No 121, 30 June 1998; *Maghreb Confidentiel*, No 362, 5 March 1998;

172 *Challenges*, No 135, April 1999.

173 Ibid.

174 Abderahim Zerouali, 'Les circuits de l'argent noir', in *Le Drame algérien. Un peuple en otage*, Reporters sans frontières, La Découverte, Paris 1994, p. 114.

175 Abdelhamid Brahimi, 'The scale of Algeria's Crisis and its long-term effects', The Centre for Maghreb Studies, London, 7 March 1997.

176 L. Benchiba and B. Ellyas, 'Le mur de l'argent fragmente la société algérienne', *Le Monde Diplomatique*, October 2000, pp. 14-15; *El Watan*, 29 May 2000.

177 J. W. Smith, *The World's Wasted Wealth 2*, Institute for Economic Democracy, 1994, p.139.

178 Jørgen Wouters, 'Why the West Turns a Blind Eye to Algeria', *ABC News*, 25 September 1997.

179 *The Guardian,* 'Oiling the wheels', 24 September 1997.

180 M. Tinkicht and A. Benhadid, 'Transnational Companies and the Massacres; Business as Usual', in Y. Bedjaoui, A. Aroua, M. Ait-Larbi, *An Inquiry into the Algerian Massacres*, Hoggar, Geneva 1999, p.965.

181 Web site: www.moles.org/ProjectUnderground/mil/dsl.html.

182 *The Observer*, 19 January 1997; Web site: www.moles.org/ProjectUnderground/mil/exec.html.

183 'Amnesty International To Target Multinational Oil Companies', *Reuters*, May 14, 1998.

[184] *Algeria Interface*, 10 October 2000; *El Watan* , 12 October 2000; *Liberté*, 12 October 2000; *Agence France Pres*se, 14 January 2000; Le Matin, 12 January 2000, Le Soir d'Algérie, 10 August 2000.

[185] *Ibid*; Liberté 3 October 2000; *Agence France Presse*, 4 October 2000.

[186] *Algeria Interface*, 10 October 2000; *El Watan* , 12 October 2000; *Liberté*, 12 October 2000; *Agence France Pres*se, 14 January 2000; Le Matin, 12 January 2000, Le Soir d'Algérie, 10 August 2000.

[187] *Liberté*, 20 February 2000; Conseil National Economique et Social, *Rapport National sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000.

[188] Ibid.

[189] Ibid.

[190] Ibid.

[191] I. Dahmani, 'Devenir des GLD', *Le Jeune Indépendant*, 17 December 2000.

[192] *El Watan*, 31 May 2000.

[193] *Algeria Interface*, 10 October 2000; *El Watan* , 12 October 2000; *Liberté*, 12 October 2000.

[194] Ibid.

[195] *Liberté*, 3 October 2000; *Agence France Presse*, 4 October 2000.

[196] *Liberté*, 20 February 2000.

[197] *Liberté*, 19 February 2000.

[198] *Liberté*, 30 October 2000.

[199] Conseil National Economique et Social, *Rapports sur la Conjoncture*, 1996, 1997, 1998, 1999, and 2000, CNES, Algiers.

[200] Conseil National Economique et Social*, Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000.

[201] *El Watan*, 19 November 2000.

[202] *Liberté*, 3 October 2000.

[203] Conseil National Economique et Social, Rapport Préliminaire sur les Effets Economiques et Sociaux du Programme D'Ajustement Structurel, CNES, Algiers 2000.

[204] Ibid.

[205] Ibid; Conseil National Economique et Social*, Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000.

[206] Conseil National Economique et Social*, Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000; *Quotidien d'Oran*, 28 October 2000; *Horizons*, 29 October 2000; *El Watan*, 29 & 30 October 2000; *Liberté*, 29 & 30 October 2000; *Le Matin*, 30 October 2000.

[207] *El Watan*, 28 January 2001.

[208] Conseil National Economique et Social, *Rapports sur la Conjoncture*, 2000, CNES, Algiers; Conseil National Economique et Social*, Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000.

[209] *El Watan*, 28 January 2001; *Le Soir d'Algérie*, 10 & 14 August 2000.

[210] Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000.

[211] Ibid.

[212] Ibid.

[213] Conseil National Economique et Social, *Rapports sur la Conjoncture*, 1996.

[214] Ibid; *El Watan*, 10 February 2000.

[215] Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000.

[216] Ibid.

[217] Le Quotidien d'Oran, 5 April 2000.

[218] Ibid.

[219] *Le Soir d'Algérie*, 14 August 2000.

[220] Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000.

[221] Ibid.

[222] Ibid.

[223] *Liberté*, 7 March & 12 July 2000; *El Watan*, 7 March 2000.

[224] Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000.

[225] *Liberté*, 10 April 2000.

[226] Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Logement Social*, CNES, Algiers 1995.

[227] *Liberté*, 10 April 2000.

[228] *Algeria Interface*, 10 October 2000; *El Watan*, 12 October 2000; *Liberté*, 3 & 12 October 2000.

[229] Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Logement Social*, CNES, Algiers 1995; *Liberté*, 20 February 2000; Conseil National Economique et Social, *Rapports sur la Conjoncture*, 1996 & 1997.

[230] *Le Matin*, 23 July 2000; *Liberté*, 24, 26 & 27 July 2000; *Libération*, 26 July 2000.

[231] Ibid; *Liberté*, 29 February & 10 April 2000; *Agence France Presse*, 23 August 2000.

[232] *Liberté*, 20 February 2000.

[233] Ibid.

[234] Ibid.

[235] Conseil National Economique et Social, *Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000.

[236] Ibid.

[237] Conseil National Economique et Social, *Rapports sur la Conjoncture*, 1998 & 1999 & 2000*; Algérie Presse Service*, 3 June 1999.

[238] Conseil National Economique et Social*, Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000.

[239] Ibid; *Liberté*, 19 April 2000.

[240] Ibid; *Liberté*, 2 July 2000.

[241] Conseil National Economique et Social, *Rapports sur la Conjoncture*, 1999 & 2000.

[242] Conseil National Economique et Social*, Rapport sur le Développement Humain*, CNES, Algiers 2000; *Le Soir d'Algérie*, 26 September 2000; *Liberté*, 19 October 2000.

[243] *Algérie Presse Service*, 6 July 1999; *Le Matin*, 7 July 1999; Office National des Statistiques, *Recensement Général de la Population et de l'Habitat en 1998*, Algiers, 1999 (http://www.ons.dz).

[244] *Liberté*, 21 June 2000.

[245] *Liberté*, 27 Novembre 2000; ; *Le Soir d'Algérie*, 31 July 2000; *Le Soir d'Algérie*, 13 August 2000; *Le Soir d'Algérie*, 20 November 2000; *Liberté*, 14 February 2000; *Liberté*, 7 March 2000; *Liberté*, 24 June 2000; *Liberté*, 21 September 2000; *Liberté*, 19 & 28 & 29 October 2000; *El Watan*, 18 December 2000.

[246] *El Watan*, 9 November 2000.

[247] *El Watan*, 28 November 1999.

[248] *El Watan*, 9 November 2000.

[249] *El Watan*, 27 July 2000.

[250] *Liberté*, 15 February 2000.

[251] Ibid.

[252] *Le Soir d'Algérie*, 20 November 2000.

[253] *El Watan*, 25 June 2000.

[254] *Liberté*, 14 February 2000; *Le Soir d'Algérie*, 20 November 2000; *Liberté*, 25 November 2000.

[255] *Le Soir d'Algérie*, 31 July 2000; *Liberté*, 12 September 2000; *Liberté*, 25 November 2000.

[256] *Liberté*, 24 July 2000; *Le Quotidien d'Oran*, 28 May 2000; *El Watan*, 31 May 2000.

[257] *Liberté*, 24 July 2000.

[258] Ibid.

[259] *Le Soir d'Algérie*, 1 August 2000; *Liberté*, 2 August 2000.

إدارة الدولة للجلادين : الغنغرينة

ف. كريمي

1. مقدمة

إن الآمرين بالتعذيب في الجزائر ليسوا مقنَّعين؛ بل يُعرِّفون أنفسهم بأنهم «استئصاليون». طبعا لم يختاروا هذا الاسم لما يحمله ويقذفه من معاني الرعب المِشِلّ فقط، وهو ولا ريب اسم مُذهل يرسم صورة قدرة كلية، قوة لا تهزم. بل اختاروا هذا الاسم كذلك لأن هؤلاء الجنرالات الاستئصاليين لا ينتابهم أيّ إحساس بالخجل أو الذنب إذ أن نشاطاتهم الإجرامية ترسمُ معالمَها أهدافٌ أخلاقية عالية، من النوع التطهيري. فهم يفتخرون بفظاعة أفعالهم.

مع هذا، قليلا ما نعرف عن الجلادين الذين يخدمونهم. لذا فالهدف من وراء هذه الصفحات هو محاولة رسم صورة ولو تقريبية لنفسية الجلادين وهذا من خلال الشهادات التي نشرت في *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر*.[1]

2. هوية الجلادين

أول ما يمكن قوله هو أنهم يخفون أسماءهم جيدا، فمن بين الشهادات الثلاثة والخمسين التي أحصيناها لم نعثر إلا على عدد قليل من أسماء الجلادين:

- الدرك الوطني[2]: المساعد الأول «رينقو» (Ringo) بحي بوزريعة ورئيس الفرقة حموي بحي بابا حسن؛
- الشرطة[3]: رشيد «أزرق العينين» (أمن دائرة حسين داي)، ونصر الدين داسي (أمن دائرة العفرون)، والمحافظ محمد تيغا (شرطة البليدة)؛
- الأمن العسكري[4]: الحاج كراع (ثكنة الأمن العسكري بحيدرة)، والضابط طلحي (الأمن العسكري بحيدرة)، والنقيب إيسولي (مركز الأمن العسكري ببن عكنون)؛
- سجن سركاجي[5]: رابح باجراح.

إن أبرز الصفات لكل الجلادين الموصوفين في شهادات المعذبين هي كونهم «منعدمي العقول» و«وحوشا»[6] و«صعاليك» و«مختلي العقول»[7] و«ساديين»[8] يتحركون «بنزعات شيطانية»[9].

لا عجب إذا وُجِهَ المرء بكل هذه الوحشية، أن يصور الجلادين كمخلوقات عديمة العقل ووحشية وأنهم مما شذ في الطبيعة، يقومون بأعمالهم البشعة في ساعات من الذروة الجنونية والنزعات التي لا تضبط.

لكن نتائج البحوث[أ] التي أجريت حول نفسية وإدارة الجلادين في العالم تناقض هذه الصورة وهذه الافتراضات. لقد أظهرت هذه البحوث أنه رغم وجود حالات[10] قام فيها أشخاص ساديّون ومختلون عقليا بعمليات تعذيب للتلذذ بها، فإنه في أغلب الحالات التي يتم فيها التعذيب بأوامر من موظفين في نظام ما، فإن الجلادين يقدَّمون على أنهم أشخاص عاديون، خاصة عند بداية وظيفتهم. بل إن الآمرين بالتعذيب لا يطمئنون إلى مدى الاعتماد على أشخاص مختلين عقليا لا يتلذذون إلا بالإحساس بالقوة أو بتسليط الألم على الآخرين. ولكن يرى قوردن[11] أن الجلادين يتغيرون نفسيا بالتدريج إلى ساديين خلال ممارستهم للتعذيب، فتجدهم يزداد تمتعهم بعملهم هذا — حتى جنسيا أحيانا — مع ازدياد التجارب التي يعايشونها والتي يصبح فيها البشر (أصلا أحرار) أشياء لسلطتهم المطلقة، ويعبرون عن هذه القدرة بإيلامهم.

3. فقدان الفردية

إن ما يشد الانتباه كذلك لدى قراءة الشهادات هو كون اقتراف التعذيب عملية *جماعية*. فتجد المعذَّبين حين يصفون محنتهم يتكلمون عن الجهة القائمة بالتعذيب مستعملين ضمير جمع الغائب[12] فيقولون: «هم ...» أو «الآخرون ...» أو «لقد سُلِّمت إلى *شِرْذِمة* من المفتشين» أو «لقد واجهت في كل مرة عصابة جديدة». كذلك فإن الجلادين حين يتكلمون فإنهم يستعملون ضمير الجمع: «حضر ضابط اسمه طلحي ... وقال لي: "إننا لا نبالي بالله أو بالسياسة أو بالدين، إنك إن لم تعترف فسنعذبك عذابا لم تره من قبل ..."»[13]

لقد أحصينا في *الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر* أساليب أخرى تُفقِد الجلادين هويتهم الشخصية وتزيل فرديتهم. قال معذَّب في شهادته: «إن الجلادين كانوا يستعملون ألقابا لمناداة بعضهم البعض: عمر 1، عمر 2، ...، عمر14 ...» كما أن القناع

[أ] راجع ج. ت. جبسون ، "العوامل التي تساهم في صنع جلاد"، في كتاب *Psychology and Torture* (علم النفس والتعذيب) الذي حرّره ب. سود فلد (P. Suedfeld)، مؤسسة همسفير (Hemisphere) للنشر، لندن 1990. بعبارة أخرى فإنه اتضح أن خصائص الشخصية الفردية وخلفية الأشخاص أنفسهم لا تسمح بتمييز أولئك الذين يقومون بالتعذيب وبالأعمال الوحشية وأولئك الذين هم منها براء.

يستعمل بكثرة بطبيعة الحال. وقد استحدث الجلادون كذلك مفردات خاصة لإنشاء ثقافة خاصة بالمجموعة، فعلى سبيل المثال فقد روى أحد المعذَّبين: «أنه توجد قاعة خاصة بالتعذيب يسميها الجلادون "المختبر" حياء.»[14] كذلك فإن للعديد من أساليب التعذيب أسماء "تقنية".

نستخلص من هذا أن الجلاد تذوب شخصيته في مجموعته وأن مفهومه لذاته ولـ"أناه" مربوط بشدة بمفهومه للمجموعة ("النحن")، كما أنه يعرف به. يرى ستاوب[15] أن تلاشي حدود الأنا (أو الذات) يُسهّل عملية العدوى العاطفية، أي انتشار الأحاسيس داخل المجموعة، وبالتالي تبلور ردود فعل مشتركة ومتزامنة تجاه الأحداث. وفقدان فردية الجلادين يزيد قوة المجموعة على تحديد ما هو «سليم» أو مقبول أخلاقيا، كما يقلل احتمال الخروج أو التمرد على المجموعة.

وتهدف تقنيات فصل الفردية التي ذكرنا آنفا إلى إضعاف[16] قوة نفوذ المحظورات الاجتماعية وإلى إضعاف وازع المسؤولية والخوف من العقاب. كما أنها تهدف — من خلال ثقافة المجموعة — إلى جعل الجلاد يتفادى مواجهة[17] معنى ما يقوم به من أعمال.

4. التبرير النفسي والانفصال المعنوي

مع كل هذا فإن فقدان الجلاد لفرديته لا يكفي لشرح فعل إخضاع أشخاص آخرين إلى عنف شديد كالتعذيب، فهناك ميكانزمات عديدة يمكن إحصاؤها من خلال شهادات مثل نقل المسؤولية وعملية الانفصال أو الانسحاب المعنوي والتبرير النفسي. هناك كذلك الأسلوب السائد القائم على تجريد المعذَّبين من فرديتهم عن طريق تجريدهم من ثيابهم وبوضع أقنعة[18] على وجوههم وبسلب أسمائهم فيصبحون بالتالي — في أعين الجلادين — أعضاء مجهولين في المجموعة المستهدفة مما يسهل عملية تعذيبهم. ومن الأساليب الرائجة كذلك النعت بالتلميح.

كذلك وبصفة نظامية نجد التبرير النفسي الذي يعتمد على تجريد الضحية من قيمتها وإنسانيتها ومعنوياتها. فالمعذَّبون يُتْركون عمدا في ظروف صحية رهيبة للغاية لفترات من الزمن طويلة جدا وقد جرِّدوا من ثيابهم، يمزق الجوع والعطش أحشاءهم، غاصّين في دمائهم، أجسادهم وسخة نتنة. فهذا معذَّب يروي ما عاناه: «كان الأمر مذهلا حقا، فبعد أسبوع من التعذيب أُلقي بي في إحدى الزنزانات الواقعة تحت الأرض، فوجدت هناك أربعة وعشرين شابا في حالة جسدية مقلقة وحالتهم سيئة من فرط الجوع والعطش. كانت

الظروف الصحية سيئة للغاية إذ كنا نقضي حاجاتنا في نفس المكان. كان الهواء رديئاً لم نطق تنفسه. كنا نعيش في ظروف دون الحيوانات.»[19]

والجدير بالملاحظة هنا هو أن هذا الأسلوب القائم على تجريد المعذَّب من إنسانيته لا يستهدف المعذَّبين وحدهم. فإن البحوث التي قام بها ستاوب (Staub)[20] تظهر أن هذا الأسلوب يمثل كذلك أداة للتبرير النفسي لما يقوم به الجلاد من تعذيب. فهذه الدراسات تظهر أن الجلادين يُفْقِدُون الضحايا قيمتهم حتى إن تسببوا في آلامهم (وخاصة بأنهم فعلوا ذلك). فإذا أصبح المعذَّبون ضعفاء وعاجزين ووسخين سهل آنذاك على الجلاد أن يتصورهم كوحدات من جنس تحت البشر أو من صنف حيواني. مثل هذا التصور يمنع الجلاد من الإحساس بأي تعاطف مع المعذَّب أو حتى بتأنيب الضمير، وتسهل عندئذ عملية التعذيب.[21] ينتج عن هذه الحالة النفسية ازدياد اللجوء إلى ممارسة التعذيب، والتي تؤدي بدورها إلى تحولات نفسية أعمق لدى الجلاد.

5. التلقين الإيديولوجي

إذا كان الجلاد يتغير خلال ممارسة سلطته وأدائه لمهامه، فإن عملية التطور تبدأ حتما بالإعداد النفسي والإيديولوجي الذي يسبق دائما بداية تصفية المجموعة البشرية المستهدفة. وبصفة عامة يمكن القول أنه تستحيل عملية التعذيب — التي تخدم مصالح الجلاد أو مجموعته — بدون إعداد نفسي وأيديولوجي يسبقها أو يتخللها. تستلزم المناعة الذاتية والنفسية والإيديولوجية للجلاد أن ينفصل عن الضحية تماما وأن يجردها من قيمتها وأن ينظر إليها على أنها تستحق عقابها.

إذا فالانفصال عن الضحايا وتجريدهم من قيمتهم وإقصائهم معنويا، كل هذه العوامل تمثل جزء من الإنتاج الدعائي[ب] الذي يصف الضحايا بأنهم «وحوش» و«ملتحون» و«إرهابيون» و«مجانين» و«جرذان» و«ديدان» و«ضباع» و«مرضى الإيدز» و«سرطان» ينبغي استئصالهم. إننا نجد هذا العتاد النفسي في بعض أشكال التعذيب، منها مثلا ما يخص اللحية، وفي بعض الرُّهّاب (الفوبيا) والتعلق المرضي لدى الجلادين.

ويمكننا إعادة تشكيل المذهبة الإيديولوجية للجلادين وذلك من خلال كلامهم المروي في الشهادات. هناك ثلاثة مواضيع يمكن إحصاؤها:

[ب] لقد تضاعفت هذه المجهودات الترويجية بضعة أيام قبل انقلاب يناير 1992، ولا تزال هذه الجهود مكثفة إلى يومنا هذا.

1. كثيرا ما يوصف المعذَّبون بأنهم «حَرْكَة»[ج]، أي خونة للأمة. ويفهم من هذا أن الجلادين يرون أنفسهم نخبة حماة للأمة.

2. رغم أن معظم الجلادين يسبون الله والدين، وأن بعضهم له نوع من الرّهاب من القرآن،[22] ليس هناك شيء يدل على أن تحضيرهم الإيديولوجي يستهدف الإسلام صراحة. بالعكس، فإنهم تمذهبوا على أنهم المدافعون عن الإسلام «الصحيح». يذكر معذَّب كلام جلاده الذي يشرح له «انحراف الجبهة الإسلامية للإنقاذ والفراغ السياسي لبرنامجها والانتشار المضر للوهابية السعودية، التي — في نظره — أدت إلى انبثاق مجموعة "الهجرة والتكفير"، ومخططات اليهود للتحكم في العالم سياسيا واقتصاديا... في نظره قد وجد اليهود أناسا مثلنا لتحطيم الإسلام والبلاد الإسلامية.»[23]

3. يبدو أن الجلادين علِّموا كذلك بعض الأسس لمذهب الأمن القومي، فتجد من خلال كلامهم المذكور في بعض الشهادات أنهم يرون في أنفسهم نُخبة الأمة التي تتحمل مسؤولية جسيمة وهي الدفاع عن الأمة ضد «التجسس الأمريكي»[24] وضد «دسائس إيران والسودان»[25] وضد «كل الذين قادوا البلد إلى الإفلاس».[26]

6. إرتشاء الجلادين

هناك صفة نظامية أخرى سائدة في إدارة الجلادين وقد ذُكِرَت في الشهادات: عملية النهب لممتلكات وأغراض المعذَّبين حين إيقافهم. فمن بين الشهادات الثلاث والخمسين نجد سبعة أشخاص (أي 8 %) ذكروا أن ممتلكاتهم نهبت: «25000 دينار جزائري ومجوهرات زوجتي»،[27] «45000 دينار »،[28] «8000 دينار»،[29] «أموال نقدا بالإضافة إلى الأدوات التي أستعملها في عملي وكذلك بعض الأثاث»،[30] «20000 دينار»،[31] «سرقوا كل المال والذهب والأشياء الثمينة بحضور ضباطهم».[32] وهذه الشهادات تطابق تماما نتائج الدراسات[33] حول إدارة الجلادين، والتي أظهرت أن النهب مسموح به رسميا كوسيلة لمكافأة الجلادين. وتكون هذه النقطة أحيانا السبب الأول لترشيح بعض الجلادين للعمل.

ج يطلق مفهوم الحَرْكَة في الثقافة السياسية الجزائرية على فئات من الجزائريين الذين وقفوا مع الفرنسيين ضد استقلال الجزائر.

يرى ستاوب (Staub) وهلبرق (Hilberg) أن النهب معرف في حدود "مقبولة" لتحديد ما سيعود للجلادين كمجموعة وما سيقسم على أعضائها فرادى.[34]

7. مشاركة الأطباء

أخيرا وكخلاصة لما سبق، ينبغي ذكر خاصية أخرى تتكرر بانتظام، ألا وهي مساعدة أطباء على التعذيب. يمر هؤلاء الأطباء وبدرجة أقل بعملية الإعداد النفسي والإيديولوجي، وهم يتغيرون نفسيا كذلك على قدر ما يبقون مطاوعين أمام ما يشاهدونه من تعذيب للضحايا. رغم أن مشاركتهم قد تبدو إنسانية إلا أنهم يخدمون الجلادين لا المعذَّبين. إذ يساعدون على إعادة إنعاش الضحايا أو إبقائهم في حالة من الوعي حتى يلاقوا قسطا أكبر من العذاب، وكذلك ينصحون الجلادين باستعمال أساليب تعذيب تلائم حالة المعذَّبين. قال عبد الرحيم[35] في خاتمة شهادته: «إنني أقدم شكوى كذلك ضد أطباء مستشفى عين النعجة الذين أوكِلت إليهم مهمة معالجتي. فحصص العلاج تلك كانت تتم بأسلوب وحشي، ولم يجرؤ الأطباء ولا مرة على طلب أن تقوم الشرطة بإزاحة القيد والأغلال عن يديّ.» يقول الطيّب زيتوني الذي عُذِب في ثكنة ليسالين (الملاحة) بدلّس طوال شهر مايو 1995: «بعدها طلب الجلاد إحضار آلة الكهرباء، وهذه المرّة وضعها في دبري مضاعفا التّيار الكهربائي. لم يكن بمقدوري تحمّل ذلك الألم فأغمي عليّ. أحضروا الطّبيب العسكريّ ليكشف عليّ، فقال لهم: "قليل من الجو[د] (Jus) سيريحه تماما!" فوضعوا الكهرباء هذه المرة في قضيبي حتى أغمي عليّ مرّة أخرى ووجدت نفسي بعدها في زنزانتي أرتجف.»[36] (أنظر كذلك شهادة أ. سالم[37]).

ويتذرع الأطباء بأعذار نفسية شبيهة بتلك التي يتخذها الجلادون ذريعة لتبرير احتمال مشاركتهم معنويا. فقد ذكر عدد من المعذَّبين[38] المسجونين في سركاجي حالة ذلك الطبيب «الذي كان من الأفضل عدم رؤيته. لقد كان متكبرا، وكان يتفادى أن يلمسنا خوفا من أن يعلق به "وسخ" ما. وكان ينصحنا بأسلوب تهكمي بأن نشرب... الزيت (؟). كانت قلة التربية وانعدام الضمير المهني السمتان الأساسيتان لهذا الطبيب الذي درس — على الأرجح — في مراكز التعذيب بدلا من الجامعة، لأنه كان يلحق بالمرضى آلاما رهيبة بدل التخفيف عنهم. لقد كان من خلال تصرفه يمثل إرهاب الدولة.»

[د] ملاحظة: باللغة الفرنسية كلمة جو (Jus) تشير إلى العصير والتيار الكهربائي في آن واحد.

الهوامش

1 C.A.M.L.D.H.D.H., Le Livre blanc sur la répression en Algérie (1991-1995), Hoggar, Genève, 1995

2 الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 108، 160، 202.

3 الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 135، 157، 158.

4 الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 167 – 170. وانظر كذلك عقيد (ص 143) ورائد (ص170).

5 الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 196.

6 الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 41، 42، 151.

7 الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 156، 158.

8 الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 174.

9 الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 177.

10 نجد في الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر حالات واضحة من السادية، والسادية مصطلح لاتيني يراد به التلذذ بممارسة الجنس أثناء التعذيب (انظر "التعذيب الجنسي "والشهادات ص 132، 138، 187)، وحالات وُصف الجلاّدون فيها بأنهم كانوا سكارى (ص 113، 138) ومخدرين (ص 86).

11 هـ. قوردن، "الشر السياسي: السادية القانونية والمخفية "، في كتاب "التعذيب: حقوق الإنسان، الأخلاقيات الطبية وقضية إسرائيل"، لندن 1995.

12 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 113، 114، 126، 127، 129، 142.

13 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 168.

14 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 114.

15 أ. ستاوب، "نفسية التعذيب والجلادين وثقافتهم"، في كتاب ب. سودفلد "علم النفس والتعذيب" المذكور أعلاه.

16 ب. ج. زيمباردو وآخرون، "التحليل النفسي للسجن: المنع والقوة، علم الأمراض" في كتاب ز. روبن، "الفعل على الآخرين" برنتس هول، نيو جيرزي، 1974.

17 م. لبمان، "التعذيب والجلاد: نظرة عامة عن نتائج البحث"، "في كتاب الجمعية الدولية لعلم النفس السياسي"، واشنطن 1982.

18 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 128، 130، 138، 151.

19 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 52، 204.

20 انظر الهامش 15.

21 انظر الدراسة التي قام بها أ. بندورة و ب. أندروود و م. فرومسون بعنوان "تخطي كبت النزعات العدوانية عبر تعميم المسؤوليات وتجريد الضحايا من إنسانيتهم"، مجلة البحوث في الشخصية، عدد 9 (1975)، ص 253.

22 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 35.

23 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 142.

24 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 143.

25 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 171.

26 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 127.

27 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 40.

28 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 123.

29 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 139.

30 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 182.

31 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 189.

32 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 198.

33 ر. هلبرق، "طبيعة العملية"، في كتاب ج. دمسدايل (محرر) "الضحايا والجلادون" ص 5-54، مؤسسة همسفير للنشر، واشنطن، 1980، انظر كذلك الهامش (14).

34 انظر الهوامش 15 و33.

35 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 172.

36 راجع ديوان الشهادات الذي حرره م. آيت لعربي، م. فاروق، م. حسين، م. س. لعليوي، ر. والكان، ل.سالم بديس، بعنوان أصوات من لا صوت لهم، في الجزء الأول من هذا الكتاب.

37 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 175.

38 انظر الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر، ص 44.

الجزء ج

منظور إعلامي

في الجزائر وفي أنحاء أخرى من العالم العربي والإسلامي، العافية من مصيبة ومكابدة التعذيب تمثل امتيازاً يستلزم وجوب مكافحة هذه الممارسة الوحشية بكل قوة، بالتنديد بها وتوثيقها وتوعية الأفراد والجماعات بها، وبإمْقاتها وخلق حس ثقافي مناهض لها، وبمقاومتها على الأصعدة القضائية والسياسية، الخ. وكفالة هذا الواجب تتناسب طرداً مع مدى نفوذ الإنسان (المعافى من هذه البلية) وقدرته على نشر الأفكار. وبالتالي يُؤمل أن يكون رجال ونساء الإعلام هم الذين يتكفلون بأحسم الأدوار في مجابهة هذه الكارثة لأنهم يتمتعون بالوصول إلى وسائل نشر الأفكار على مستوى واسع.

وليس هناك شيء يخيِّب هذا الأمل مثل الصحافة الجزائرية. فيوجد اعتقاد سائد في الجزائر بأنّ الإعلام قام بدور مُخْزٍ بشأن ممارسة التعذيب خاصة والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان عامة منذ الانقلاب العسكري سنة 1992. ويُنظر إلى الإعلام الجزائري بأنه الذراع الدعائية للجنرالات والمهلِّل والمنشِّط لحملتهم الإبادية ضد جزء من الشعب الجزائري. وبعبارة أخرى، فإنّ الإعلام الجزائري متهم بالتورّط المتعمّد والنظامي في إحداث أحاسيس وآراء وسلوكات لدى المجتمع تتطابق مع أهداف الحملة القمعية للجنرالات.

يناقش المقال الأول، *إيديولوجية التعذيب: خطابة الترعيب*، إيديولوجية الحملة الدعائية وأهدافها بالنسبة للقمع. يوثّق آيت مبارك أربع خطابات (التجنين و الإنكار والبهيمية والعَدْوى) ويحلّل في كلّ حالة الآليات النفسية والأخلاقية التي توظفها هذه الخطابات لتبرير جرائم الدولة مثل التعذيب ولهندسة قبول جماعي للقمع. ويعرض المقال كذلك الجذور التاريخية والثقافية لهذه الخطابات الدعائية الأربعة.

أما مقال *الكومندوس الإعلامية في الجزائر* فإنه يشرح كيف سعى الإعلام إلى تعريف الشرائح الاجتماعية المستهدَفة ويعالج ثلاثة أنواع من الدعاية: أ) الدعاية القذفية التي تذم وتحقر وتهين وتسبّ الفئة المستهدفة (الجبهة الإسلامية للإنقاذ وقاعدتها الاجتماعية)؛ ب) الدعاية المخرّبة التي تبذر أفكار الفتنة في الفئة المستهدفة للإطاحة بنظامها السياسي الداخلي؛ ت) الدعاية الحربية التي تحرض السكان على كراهية الفئة المستهدفة والتمييز ضدها وتزرع في أذهانهم ميولاً أو رغبة في إلحاق الضرر بها.

يقدم مقال لطيف هذا التحليل بتعليق على هيكلة التنظيم الدعائي. إنّ قِسم الحرب النفسية التابع لمديرية الاستخبارات والأمن و«الوحدة الإعلامية» متعدّدة الاختصاصات التابعة لوزارة الداخلية يحتكر تصنيع وتغليف وإصدار وكذا نشر الأخبار الأمنية. وقطاع الإعلام العمومي والصحافة الخاصة — التي تملكها فئات مختلفة من جنرالات الجيش والتي

تعمل كذراع للإعلام العمومي — لا تستطيع إلاّ أن تكون سَيْر ناقل[أ] للأخبار الصادرة عن مديرية الاستخبارات والأمن. وتعرّضت لطيف بإيجاز إلى الأدوات والآليات المختلفة (أي الترسانة التشريعية، واحتكار المطابع، وتزويد ورق الطباعة، والإشهار، وتعطيل الجرائد، والرقابة، والمضايقات، والقتل) التي تتحكم في هذا التنظيم وتراقب أو تردع أية صحافة استقصائية أو معارضة. وهذا التنظيم قد وثّق وحلّل بالتفصيل في بحوث أخرى.[ب]

وهناك مَعْلَم جوهري آخر في تحليل الدعاية ألا وهو أثرها على الجمهور المستهدف. ولا تنسى لطيف مناقشة بعض العواقب الوخيمة لهذه الدعاية. أنها تورد وسواس الجلادين باللّحى ووسواس أعضاء قوات الأمن بالمواطنين الملتحين، كما تذكر تضخّم صفوف المليشيات. إنها تذهب إلى حد اتهام الجرائد بكونها « متواطئة في موت مئات المدنيين الذين بتروا في أبواب العاصمة» و«مذمومة أمام التاريخ لمعارضتها القاطعة لأي تحقيق عن هذه المذابح».

إن وجود ارتباط سببي بين الدعاية وأعمال محددة للعنف السياسي لم يثبت بعد، ولكن المسؤولية الأخلاقية الجماعية للإعلام في الجرائم المقترفة من طرف الجنرالات منذ 1992 ليست محل الشك. إذا لم يُثبت وجود سببية مادية بين دعاية الإعلام وجرائم الجنرالات، يبقى أن الإعلام مسؤول على الأقل على القذف، وذم الضحايا، وإضرام الفتن والأحقاد، وتشجيع وتهليل الجنرالات في حملتهم الإبادية، وكل هذه الأفعال تنتهك القواعد الأخلاقية والحِرفية لسلوك الصحافيين. وبالطبع ليس من السهل استتباع هذه المسؤولية الجماعية بمسؤوليات فردية تنسب إلى صحافيين محددين، أي يصعب تحديد الشروط التي تبرر نسب مسؤولية أخلاقية فردية لصحافي ما. فهذا الموضوع لم يتطرق إليه مقال لطيف، كما لم يعالجه إلى حد الآن أي محام جزائري مختص في حقوق الإنسان.

وموضوع المسؤولية القضائية هو أقل وضوحاً. فقانون العقوبات الجزائري يعترف بِجرائم القذف والقدح والسب في مواده 296 إلى 299،[ج] ولكن يبدو أنه يفتقر إلى نصوص

[أ] Courroie de transmission.

[ب] International Crisis Group, 'Between Death Threats and Censorship', *Algeria Report*, 31 March 1998; Article 19, *Algeria: Press Freedom Under the State of Emergency*, Issue 19, 26 December 1992; Reporters Sans Frontière, 'Algérie: La guerre civile à huit clos', in AI, FIDH, HRW, and RSF, *Le Livre Noir*, op. cit, p. 9; M. Margenidas, 'L'Information Asservie en Algérie', in *Le Monde Diplomatique*, September 1998, p. 19.

[ج] بعض هذه الجنايات غير معرّفة تعريفا صريحا في القانون لكنها تبدو متناسبة مع جنايات اللسان في التشريع الجنائي الإسلامي (الجهر بالسوء من القول والقذف والشتم والبغي والفتنة) إلاّ أن العقوبات المناسبة تختلف معها.

تعترف وتعاقب جنايات الدعاية والتحريض على الحقد أو التمييز أو العدوان أو القتل أو الاستئصال ضد أفراد وشرائح من المجتمع، وهذا رغم أن الجزائر صدّقت على الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق المدنية والسياسية التي تقول في مادتها 20: «1) تمنع في حكم القانون كل دعاية من أجل الحرب؛ 2) تمنع بحكم القانون كل دعوة للكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية من شأنها أن تشكل تحريضا على التمييز أو المعاداة أو العنف.»

ويبقى السؤال مفتوحا حول ما إذا كان قانون العقوبات الجزائري يوفّر من خلال مواده المتعلقة بالاشتراك في الجناية (41–46) المستند القانونية لملاحقة الصحافيين قضائياً بتهم تتناسب مع حجم جرائمهم. فحسب المادة 42 (باب مرتكبي الجريمة فصل المساهمين في الجريمة): «يُعتبر شريكا في الجريمة من لم يشترك اشتراكا مباشرا فيها لكنه قام بالأفعال الآتية: أولا، حرّض على ارتكاب الفعل بالهبة أو الوعد أو التهديد أو إساءة استغلال السلطة أو الولاية أو التحايل أو التدليس الإجرامي أو أعطى تعليمات لارتكابه. ثانيا، ساعد بكافة الطرق أو عاون الفاعل أو الفاعلين على ارتكاب الأفعال التحضيرية أو المسهلة أو المنفذة لها مع علمه بذلك.» ومع ذلك فلا داعي لإثبات وجود سببية بين الدعاية وجرائم الجنرالات في هذه الحالة لأن الاشتراك في الجريمة يقتضي فقط وجود عنصر سلوكي ينطوي على التحريض أو المساعدة أو المعاونة على ارتكاب الجريمة ووجود عنصر عقلي يتمثل في العلم بالأمور التي تنطوي عليها الجريمة.

لم تتعرّض المقالات المقدمة هنا لهذه المواضيع، ويُأمل أنّ الأبحاث القادمة — حول دور الإعلام في الحرب الأهلية التي تمزّق الجزائر — ستتطرق إلى إشكالية المسؤولية القضائية للصحافيين المتورطين في الدعاية لحساب الجنرالات ومشروعهم الإبادي.

إيديولوجية التعذيب : خطابة الترعيب

م. آيت مبارك

﴿ إنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾

(القرآن الكريم، الحج:46)

«تَكَلَّموا تُعْرَفوا، فإن المرء مَخْبوءٌ تحت لِسَانِهِ.»

(الإمام علي بن أبي طالب، نهج البلاغة)

1. مقدمة

كل قراءة للشهادات حول التعذيب المروية في هذا الكتاب تأبى إلا أن توقفك عند الهوة المدهشة التي تفصل بين الجلاد وضحيته. فالألم، بالنسبة للضحية، هو متواجد بلا نهاية، أما بالنسبة للجلاد – الذي يستحوذ على صفات هذا الألم لكن ينكره – فهو غائب. فللجسد والألم وجود ساحق بالنسبة للرجل أو المرأة الذي يتعرض للتعذيب، بينما الأنا والصوت وباقي العالم، فهم غائبون. وهذه الأنطولوجية معكوسة بالنسبة للجلاد. وهذه الهوة هي تضاد كعلاقة اجتماعية وإقصاء من الناحية الأخلاقية.

فبُعد الجلاد (عماه أو صممه الخلقي والروحي بالتعبير القرآني) ليس متطلب سلطته ولا نتيجتها فحسب، بل البعد كذلك محض سلطته. وموضوع هذا البحث هو تحليل بعض مظاهر هذه الهوة بالذات.

يقال أن التعذيب هو التجربة البدنية للكذب. وسنحلل الهوة هنا على أنها تجربة ذهنية للدعاية. وعلى وجه الخصوص ستَنْحَصِرُ المناقشة في تحليل بعض الخطابات السائدة عن الحركة الإسلامية. إن هذه الخطابات المِصِمّة هي صنيعة الجهات الإعلامية والأدبية الناطقة بالفرنسية والمعروفة بعدائها للإسلام في الجزائر. ويُوَّلِدُ نقل ونشر وترديد ومناقشة وإشهار هذه الخطابات (من قِبل الإعلام التابع للحكم وبعض كتائب الأوليغاركيات الإعلامية الفرنسية) جوا مشحوناً بالرعب – جوا سُرياليا من الخوف – يُخَدِّر الحس النقدي ويَخْنُق الضمير ويُقَلّل من شأن الشعور بالمسؤولية، كما يُفْسِد التضامن الإنساني ويُنظِّمُ التواطؤ. وباختصار فإنه يُعَمِّق الهوة.

إن وثاقة الصلة بين محتوى هذه الخطابات وممارسة التعذيب قد ثبتت في دراسات[1] عديدة تبرهن وتوضح أن عمليات التفرقة الاجتماعية الحادة والتجريد من طابع الإنسانية والإقصاء الخلقي غالباً ما تسبق تحريك مركبات التعذيب ضد شرائح مضطهدة من المجتمع. كما تشير هذه الدراسات إلى أن طبيعة وحِدَّة عملية التفرقة – التجريد – الإقصاء ذات علاقة عِلِّية بشراسة التعذيب. فالتفرقة الاجتماعية والتجريد من طابع الإنسانية والإقصاء الخلقي كل ذلك يسمح بتأسيس التعذيب وتسليطه وعدم إدانته. فالأمر بالتعذيب وممارسته والسكوت عنه والاستفادة منه تتطلب سلفا طرد الضحية من الجنس البشري وإقصاءها من العالم الخلقي للتحرر من آلامها، وإلا فإن عيونها الإنسانية تُوَّلِدُ الخوف.

إن النصوص التي اعتمد عليها هذا التحليل عبارة عن مقالات صحافية أو أدبية باللغة الفرنسية، نشر جلها (وليس كلها) مؤلفون جزائريون قبيل وبعد انقلاب 11 يناير 1992م. إن الجرد للأنماط الخطابية المرتبطة بقمع الطغمة العسكرية الجزائرية (في شكله ومضمونه وتبريره وأهدافه السياسية) يتضمن أدبيات التجنين والإنكار والبهيمية والعَدْوى.[أ]

ويتم تقديم تحليل كل نوع من هذه الخطابات من خلال قراءتين:

1. قراءة مباشرة، تعرض هذه الخطابات وتحصي المسميات الأساسية التي تشير إليها. وباعتبارها أفعالاً مكوّنة لحقيقة ثقافية تسوّغ وتنظّم أنماط التدخل ضد هذه المسميات بمثابة كونها "آخر"، فإن هذه القراءة المباشرة تبرز أيضاً المواقف المختلفة التي توظفها وتنشرها وكذا علاقات السلطة التي تعكسها وتنتجها؛
2. قراءة ذات نظرة خلفية تكشف ما تبوح به هذه الخطابات عن مصادرها وكذا السياق الثقافي والتاريخي الذي تتأصل فيه. بكشفها لعلاقات الصلة والتشابه (التاريخي)، حيث تُظْهِرُ هذه القراءة الخلفية أن هذه الخطابات ما هي إلا استنساخ لتصور فرنسا عن الإسلام والمسلمين. ويضاف إلى هذه القراءة شرح سريع لعملية التحويل التي تستمد منها النخبة المثقفة الجزائرية، الرُهابية من الإسلام، العنف الرمزي الفرنسي بغية النيل من جزائريين من نوع "آخر". وستبيِّن هذه القراءة في النهاية أن هذه الخطابات هي أساسا خطابات الاستعمار الجديد والاغتراب.

2. خطاب التجنين

خطاب التجنين عملية تحضير رمزية تضع الشر والغول في أناس آخرين. ويتمثّل القاسم المشترك لعمليات تمثيل هذا البعبع الذي يتردد في المقالات الصحافية والأدبية الجزائرية في صورة «ملتح» بشع، شبح عائد من «القرون الوسطى»، «متزمّت» و«جاهل»، «فظ» و«عنيف». وهو أيضاً «صعلوك الإسلام»، «الهمجي عموماً والتمامي خاصة»،[ب]

[أ] من جهة أخرى، ولإتمام تحليل العنف المنظم (البنيوي)، من الملائم أيضا دراسة هذه الخطابات من زاوية العنف المنظم الاغترابي الذي ينفي حق الشعور بالهوية الثقافية، مثل الحرمان من حق النمو الثقافي والعاطفي والفكري، غير أن هذه الدراسة لا تتطرق لذلك.

[ب] إن الإعلام العربي يوظف كلمة الأصولية للإشارة إلى ما يسميه الفرنسيون بـ«intégrisme»، غير أن ذلك غير صحيح لأن الأصولية لها معنى مختلف في الثقافة العربية الإسلامية. وأقرب ترجمة لـ«intégriste» هي "التمامي". وليست الإشارة إلى المسلمين بالتمامية إلاّ مخادعة حيث أن التمامي هو المتعلّق بالتمامية أو القائل بها، والتمامية تشير إلى تيار تقليدي كاثوليكي يُعتبر منشقا عن الكنيسةً. وتعتبر الكنيسة الرومانية التمامية تيارا غير ارثوذكسي وذلك طبقا لمذهب

«الأصولي»،[ت] «المتطرف»، «الفاشي»، الذي يهدد السلام الاجتماعي ويتآمر مع «إخوانه» في «أممية الأصولية» من أجل إقامة «إمبراطورية الشر». وهو «الخطر الأخضر» الذي تواجهه الجزائر والمغرب العربي.

وبعد انقلاب 11 يناير 1992، وصفه خبراء التجنين ب «النازي»، و«الإرهابي»، و«الخمير الخُضر».

همز وغمز ولمز ونبز بفُسَيْفِساء من مصطلحات تكدس وتثير أنواعا شتى من الخوف وتدمج عدة آثام. وفي خضم هذه الحرب التَصْويرية، لا يهتم بيروقراطيو الرعب بمتطلبات الانسجام المنطقي. ولكن الصورة البارزة التي تترسب في الأذهان هي صورة متزمتين خطيرين اندفعوا فجأة من العدم أو من الصحراء، فهم يظهرون كمهددين من جهة، وتظهر ضحاياهم صامتة من جهة أخرى.

ما هو إذن المقصود بهذه الألقاب[ث] التي تنزع عن الموصوف بها صفة الآدمية، وتجرده من جوهره لتظهره في صورة فزَّاعة وشيطان؟

هذا الخطاب هو تكتيك الإقصاء الرمزي الذي يعتمد على الخوف والهول والرفض الاستحواذي للآخر. فالتوظيف المتكرر لهذه الصور والترديد والمحاجة المستمرة لهذه الألقاب من قِبل الصحافة الجزائرية الناطقة بالفرنسية، خاصة بعد ظهور الجبهة الإسلامية للإنقاذ على الساحة السياسية، كل ذلك استخدم ولا يزال يستخدم لأهداف سيكولوجية وسياسية ظاهرة الولاء.

إن صنع وغرس هذا النوع من الصور الاجتماعية للخوف والشيطنة في المخيلة الجماعية تهدف سياسيا إلى احتواء الحركة الإسلامية وإثبات شرعية الحكم القائم بصفته السد الواقي ضد هذا التهديد، والحصن المنيع في وجه الخوف الجماعي المحَث. فخطاب

البابوية المتطرفة التي أنشئت في أول مجلس للفاتكان سنة 1870. هذا المذهب يحاول الاحتفاظ بتمام نظام ويرفض كلّ تطور ويأبَى مُجاراة الحياة الاجتماعية الحديثة. إذن القياس المطبّق على المسلم لا معنى له. هذه العبارة من كتاب رشيد ميموني *De la barbarie en général et de l'intégrisme en particulier*.

[ت] تشير الأصولية في الواقع إلى وجهة نظر مسيحية — خاصة تلك التي تنتمي إلى بعض التيارات البروتستانتية — تؤكد الصحة الحرفية للإنجيل. هذه العبارة تندّد بكونها تحمل معنى التعارض مع العلم (لأن بعض الآيات في الإنجيل تتناقض مع المعطيات العلمية). وإسقاط هذا المصطلح على الإسلام يجعل من كل مسلم أصوليا لأنه يؤمن بالصحة الحرفية للقرآن.

[ث] العبارات في معظمها غير قابلة للترجمة إلى العربية.

التهويل هذا يسوغ القمع قبل تحريكه ويهدف إلى تبريره أثناء وبعد تنفيذه. وبهذا يتم صنع الغيرية في شكل شيطاني لِتُنْكَرَ شرعيتها، ولِيُعْرَضَ إلحاح استئصالها كضرورة أخلاقية.

فترى مقاولي القمع يلوّحون على أطراف عِصِيِّهم الإعلامية بـ«حيوانات» الخوف الإسلامي، لأن الخوف يجنّد الضمائر الطيبة من خلال عملية تغيّر البنية الأخلاقية حيث (بكون الرعب الواقع الملموس الوحيد) يضيع الآخر إنسانيته لأنه مخيف وناقل القلق. ويثير الخوف عملية التأثيم:« أنا أخاف منك فأنت مذنِب ». وفي تأملاته حول الأصول الخلقية والروحية لمقبولية التعذيب يقول إليان فوخس:

> الخوف هو الذي يُجيزُ اللجوء إلى التعذيب في غالب الأحيان. الآخر يخيف، فهو إذن يخلق الخوف ويغذيه إلى درجة أنه يفقد كل إنسانية حقيقية في نظر الخائفين. حينئذٍ يُمكِن ويَحِقُ اخْتِزالُه إلى ما هو استهامياً: لا بشر، شيء ينقل علامة شِرِّيرة [...]
>
> والخوف من الغير يتبيّن كلياً في التعذيب. فالآخر مشلول اليد وتحت سيطرتنا. لكن هذا لا يكفي بعد؛ يجب المضيّ إلى أبعد من ذلك، إلى أن تُقتَلع الصورة التي يحملها (ونحن طبعاً مسؤولون عنها). فالبحث عن السر والمعلومة عن طريق التعذيب ليس إلا إشارة لهذا البحث المطلق، ألا وهو البحث عن الصورة الخفية لمخاوفنا.[2]

إن تحويل تجنين الحركة الإسلامية إلى رأسمال سياسي وأمني لا يقتصر على الجزائر. فعبارات «الخطر الأخضر» و«إمبراطورية الشر» و«الأممية الأصولية» المستقاة من الخطاب الغربي لتجنين الشيوعية يذكّر باستخدامات أخرى للقلق الاجتماعي كأسلوب للتحكم في الوضع الاجتماعي والسياسي، وهذه ظاهرة متواترة في تاريخ الغرب.[3] فلقد اسْتُخدِم في فرنسا خطاب التخويف السياسي كفزّاعة مضادة للثورة في الانقلاب ضد الجمهورية الثانية (ما سُمِّي بالخوف الكبير). كما مرت كل من ألمانيا وإسبانيا وإيطاليا على تجارب المخاوِف الاجتماعية الكبرى التي أصابت حتى إنجلترا حيث خوَّفت الجاكوبينية الثورية برجوازية البلد. كما ظهرت خطابة الهلع أيضا في أمريكا في عهد ماكارثي خلال اضطهاد الليبراليين لطرد «الغول الشيوعي» (ما سُمِي كذلك بـ«الخطر الأحمر»ج).

ولكن الطغمة العسكرية الجزائرية لا تستخدم خطاب تجنين الحركة الإسلامية بهدف تحكم سياسي وأمني داخلي فقط، بل تُعَرِّفُ الدبلوماسية الجزائرية نفسها في الخارج

ج يشير دافيد كوت (David Caute) إلى أنه «خلال السنوات الحاسمة للهلع الكبير، تخلّت الفئات الأكثر نفوذا في أوساط أهل الفكر الأمريكيين عن مهمّة النقد إزاء المؤسسات الحكومية وأفعالها التي كان من الواجب على مثقّفي كل البلدان الحفاظ عليها [...] هذه اللامبالاة وهذه الرّغبة في الدّفاع عن الديمقراطية بطرق غير ديمقراطية انتشرت بسرعة وبكثرة في أوساط مِهَن الطبقة المتوسّطة والحركات العمّالية.»

برسالتها الجديدة المتمثلة في المتاجرة بالخوف، فتحاول جاهدة أن تبني لنفسها صورة السد الأخير ضد «الطوفان الإسلامي». هؤلاء الدبلوماسيون، الذين يجازفون اليوم بمصالح بلادهم بثمن بخس، يستفيدون — للتشبث بسلطتهم غير الشرعية — من نفس السياسة الاستعمارية التي كانوا يحذرون منها بالأمس القريب: «الخوف من العدو الداخلي يخلق فراغاً يهوي فيه العدو الخارجي».

ويجدر القول أن تجارة الاستيراد والتصدير لـ«الخوف الأخضر» أصبحت تجارة مربحة سياسياً في نظام عالمي جديد يُتّهَمُ فيه الإسلام بالخطر الكلي أكثر فأكثر. فالنداءات المتنامية لِشن حرب صليبية سياسية ضِد «الخطر الأخضر» و«العدو الكلي»[ح] الجديد تحاول بناء مِصْدَمَة غيرية تتوطّد أوروبا ضدها، وتُقَلِلُ من الصراعات بين الكتل الرأسمالية، وتُبرِرُ النفقات العسكرية لمواجهة «الحروب الإقليمية» المقبلة. يقول فوكوياما (Fukuyama)، المنظر لـ«نهاية التاريخ»: «لقد أثبتت الثورة في موسكو صحة وجهة نظري. هناك شرعية وحيدة في العالم المتقدم وهي اللبيرالية الديموقراطية المتوجهة نحو اقتصاد السوق[...]. والعالم سوف ينقسم في المستقبل وِفْقَ خطوط مختلفة، ويكون العالم الثالث والعالم الإسلامي أهم محاور الصراعات.»[4] أما صامويل هانتغتون (Huntington)، فإنه ينادي إلى انتفاضة سياسية وعسكرية خصوصا لمقاومة الإسلام والكونفوشيوية: يجب «تحديد نمو القدرات العسكرية للدول الكونفوشيوية والإسلامية، وإيقاف الخفض من القدرات العسكرية للغرب والمحافظة على التفوق العسكري الغربي في شرق وجنوب آسيا [...]. يجب على الغرب أن يحافظ على قوة عسكرية واقتصادية للدفاع عن مصالحه ضد الحضارات غير الغربية.»[5] وأكد في سنة 1994 الجنرال هلموت ويلمن (Willman)، رئيس القوات الأوروبية يوروكور (Eurocorps) أنه «من الواضح أن محور الخطر قد تحوّل نحو الجنوب».[6] وهذا العام هاجم ويلي كلاس (Claes)، السكرتير العام لحلف شمال الأطلسي، «الأصولية الإسلامية» عدة مرات خاصة عندما قال: «تـُشكِّل الأصولية الإسلامية اليوم خطراً على الغرب مماثلا لخطر الشيوعية بالأمس.» والرئيس الصهيوني شائم هرزوق (Herzog) هو أيضا وصف «الأصولية الإسلامية» بأنها «أكبر خطر يواجه العالم الحر اليوم».[7]

ح العبارة لأقير (Aguirre)، مدير الدراسات بمركز البحوث للسلام (CIP) بمدريد، ونائب مدير المعهد متعدّد القوميات، بأمستردام.

ولكن بعد هذا العرض السريع عن الإدارة السياسية والأمنية لـ «خطر الأصولية» من قِبَل النظام الجزائري، يجدر بنا الآن استكشاف طبيعة اللغة والصوَّر التي تُستخدم في تجنين الحركة الإسلامية، ومحاولة قراءتها عكسيا لإدراك محتويات النماذج الثقافية التي صاغتها. فهل يعكس هذا التجنين للحركة الإسلامية العمق الثقافي لشعبنا؟ وفي أيّ سياق تاريخي وثقافي يجد هذا الخطاب جذوره؟

من الواضح أنّ هذا الخطاب يوظف تصورات تعكس بوفاء صورة الإسلام في فرنسا بصفة خاصة، وفي الغرب بصفة عامة، والتي تجد مبرراتها في عمق تاريخ وثقافة أوروبا. فِعلا، إن صورة الإسلام المهيمنة على الذاكرة الجماعية في الغرب هي صورة دين «غريب وعنيف، ومتعصب وقدري»، وهو دين «الجهاد والتزمت والإرهاب واضطهاد المرأة بالحجاب وتعدد الزوجات». وبعد الثورة الإسلامية في إيران تبدلت صورة المسلم من شيخ البترول السمين الذي يحاول أن يَرْشُوَ الغرب (في السبعينات)، إلى صورة «مجنون بالله» قروسطي ولكن مُعَصْرَن ومُتمكْنن هذه المرة ومُلَوِّحٌ بالرشاش بدلا من السيف. في أوروبا يُمَثّلُ الإسلام لدى اليمين بالوحشية، ولدى اليسار بثِيوقراطية القرون الوسطى، ولدى الوسط بمَجْلوبية مُقزِّزة.

من الناحية التحليلية يجب الرجوع إلى أصل هذه الصورة وفك العوامل الثقافية والتاريخية التي شكلت الضمير الثقافي الغربي الذي صنعها. فحسب الفيلسوف جارودي (Garaudy)[8] يوجد لدى الغرب شعور باحتقار الأعراق والثقافات والديانات غير الغربية انطلاقا من خرافة التفوق العرقي والثقافي. ورغم إثرائها الكبير للرصيد الثقافي والحضاري العالمي فإن الثقافة اليونانية–الرومانية والمسيحية–اليهودية تتِّسِم بوَصْمة مشتركة، ألا وهي الموقف من الآخر. فغير اليوناني أو غير الروماني هم برابرة، واليهود شعب الله المختار، والمسيحية وريثة هذا الاختيار. ولكن هذا العامل الثقافي لا يكفي لتبيين لماذا استُهْدِفَ العالم الإسلامي بأشد العداوة والقدح مقارنة مع الأمم الأخرى.

من المعترف به عموما في الدراسات[9] المتعلقة بمراحل تكوّن صورة الإسلام في أوروبا أن الصدمة الخاصة التي أفرزت أساسا عداوة الغرب تجاه العالم الإسلامي يرجع أصلها إلى القرن السابع الميلادي. في تلك الفترة كانت الإمبراطورية الرومانية تمثّل بالنسبة للعقل المسيحي العالم المتحضر ومجد المسيحية وواقعاً دائماً، كما كان يتصوَّر أن المسيحية هي الحقيقة الوحيدة الممكنة. وفي عقدين من الزمن، انهارت فجأة الإمبراطورية الرومانية وتصدّع اليقين. فهذه الصدمة، الراسخة في النفس الغربي، والتي دخل الإسلام بها ضمير المسيحي هي التي قَوْلَبت منذ ذلك الحين طبيعة الخطاب الغربي عن العالم الإسلامي.

وفي فترة القرون الوسطى كانت الكنيسة مصعوقة وتشعر أنها محاصرة فشنت دعاية ضد الإسلام «لحماية العقول المسيحية من الردة»، ولتعويض مركّب النقص تجاه حضارة أكثر تقدّما، ولتحميس الصليبيين. وحدَّدَت هذه الدعاية المواضيع المهيمنة على علاقة الغرب بالإسلام. فأصبح الخيال الغربي ينظر إلى الإسلام كدجل وتحريف عمدي للحقيقة، خلاف المسيحية التي هي التعبير السليم والأصيل عن الحقيقة الربانية. واعتبر هذا الخيال أن محمدا ρ هو المسيح الدجال، عكس عيسى المسيح ρ. كما تصور الإسلام كدين السيف والعنف، خلافاً للمسيحية التي تنتشر بالمسالمة والإقناع. إنه كان ينظر إلى الإسلام كديانة منحطة ودنيوية وإباحية في الميدان الجنسي (التعددية في الزواج)، على النقيض من المسيحية التي هي ديانة زهدية تكبح شهوات الجسد. فبتعريف نفسها مقابل الإسلام، قللت أوروبا من تأثير الإسلام وعظَّمت تعلُّقها بالإرث اليوناني الروماني الذي طبع نهضتها. فصورة الإسلام هذه لها معنى عميق بالنسبة لهوية أوروبا.

وفي الفترة الاستعمارية، أُنْعِشَت مجددا فكرة تجنين الإسلام والمسلمين كذريعة أخلاقية لتعبئة الجماهير وإدماجهم في مشروع الاستعمار. فنُشِّطَت مجددا الغريزة التأسُّلية التي تستمِدّ تصوراتها من الذاكرة الجماعية للحروب الصليبية. وهكذا كان الخطاب الاستعماري الفرنسي عن «الإسلام المخيف» يمثّل المسلم على أنه كِيان عنيف لا معقول ومتقلب:

> كل هذه الثورات لها أصل واحد: يقوم فرد طَموح أو مصاب بالعُصاب بتحريض إخوانه في الدين على التعصب، ويدفع بهم إلى محاربة الكفار [...] في نوبات من الجنون الروحاني، إنها انفجارات فجائية للتعصب أو عواصف مفاجئة في سماء صافية.[10]

وكمثال آخر كان الفرنسي إميريت (Emerit) يمثّل المسلم الجزائري وتقاليده بهذه العبارات:

> في كل مكان يصلح للسكب يظهر الرجل في غالب الأحيان معدوم الذكاء والسعادة؛ إن الدابة الشرسة أقل بؤسا منه ولا تهرب منه ولا تأبى جواره. بل هو مضطر للتنافس مع الوحوش – الذين يقترب منهم في عاداته والذين يفترسونه – على المكان النائي الذي تَنْهَارُ فيه حياته قلقاً وهي مهددة دوماً.[11]

وفي بداية مرحلة ما بعد الاستعمار والأمة متصدعة، وشبه عاجزة سياسيا واقتصاديا وثقافيا وعلى هامش التاريخ الأوروبي، يبدو الغرب وكأنه طرد خوفه من الإسلام وخفّف من عُدْوانِه. ولكن كما ظهر عند تعديل أسعار النفط وصدمة الثورة الإسلامية في إيران، ومنذئذ وكلما أعاد المسلمون النظر في الهيمنة الثقافية والاقتصادية والسياسية الغربية يُعاد تنشيط صور الخوف والازدراء، وتُحْيا الصدمة الأولى في الأذهان مجدداً. ولِكَون الإسلام لا

يُنَاقَش علنية إلا عند حدوث الأزمات السياسية ولا يُشْعَر به إلا من خلال أخبار صادمة، فلا يُنظر إليه إلاّ كونه مع الغرب أو *ضده*. وتعود عقلية الصليبيات إلى الظهور حيث يُقَابَلُ باستمرار أفضل ما عند الغرب بأسوأ ما عند المسلمين. ويَعتَبِرُ الغرب نفسه بريئا في طبيعة وجوده كما يعتبر الإسلام مذنبٌ وجوديا. الإسلام إذن خطر على الحضارة الغربية، وتحدّ أخير للمسيحية، كما يشرح ذلك محمد أسد:

> كانت الحروب الصليبية مصيرية لأنها حدثت خلال طفولة أوروبا، في وقت كانت ملامحها الثقافية الخاصة تتبلور وضميرها الثقافي يتكّون. وعند الأمم كما عند الأفراد تستمر الانطباعات الصادمة في الطفولة شعوريا أو في ما تحت الشعوري مدى الحياة. فهي راسخة بعمق إلى درجة لا يُمكن أن تُمْحَى إلا من خلال تجارب فكرية ناضجة [...] في وقت متقدّم من العمر، وهذا بصعوبة وجزئياً فقط.[12]

فإذا كان خطاب تجنين الإسلام والمسلمين يستمدّ لغته وصوره من الضمير الثقافي والتاريخي الغربي عامة ومن الخرافة الاستعمارية لـ«جزائر فرنسية» خاصة، فكيف نفسّر استخدام جزائريين لنفس الخطاب لمهاجمة جزائريين آخرين؟ وكيف انتقلت صورة الغرب هذه عن الإسلام إلى ضميرنا؟

باختصار، إن أيلولة هذا العنف الرمزي، من الخيال الغربي عموما والفرنسي خصوصا إلى الضمير الجزائري، يندرج ضمن السَيْر الذي بموجبه يُنْقلُ العنف البنيوي المتأصل في النظام الدولي إلى المستوى الوطني. ورغم أنه ظهر بصفة محدودة وكامنة منذ الاستقلال، إلا أنه ليس من قبيل الصدفة أن يتزامن هذا الهجوم الثقافي (المغترب[خ] والتغريبي) مع:

1. تقوية المافيا السياسية والاقتصادية والقمع الذي تمارسه الطغمة العسكرية في الداخل؛
2. إلحاق اقتصادنا ومُقْطَعية النظام من قِبَل الخارج.

هذا العدوان اللفظي ضد الإسلام – الذي هو أساس هويتنا والمتطلب لاستقلالنا الثقافي والاقتصادي والسياسي – يتناسق مع العدوان الاقتصادي والسياسي. ولأنّ الكلام هو أيضا من مكامن السلطة، فإنّ خطاب التجنين المعادي للإسلام يحرك في الأذهان بنيات من معاني توجّه الأفكار والأعمال بحيث تفتح مجالا للتوغل الاقتصادي والسياسي

خ نعني بالاغتراب هنا عملية المباعدة الثقافية التي من خلالها يصبح الواحد غريبا على ذاته ويدرك ويقيّم العالم انطلاقا من ثقافة أخرى.

والثقافي من الخارج (فرنسي على وجه الخصوص) وتُعزِّز قاعدة الوكلاء الجزائريين لهذا التوغل، في الداخل.

هؤلاء الجزائريون الذين يجعلون من أنفسهم وكلاء التسفيه الفرنسي ضد الإسلام، على غرار الوكلاء الاقتصاديين والعملاء السياسيين لفرنسا، يحاولون توطيد هيمنتهم في الداخل في الوقت الذي يخضعون فيه هم أنفسهم للهيمنة الأجنبية. لكن هذه الفئة بجهلها للإسلام والثقافة السياسية الإسلامية وبعجزها عن استيعاب الرمزية التقليدية وتطوير قيم بديلة تسمح لها بتسيير الطبقات الاجتماعية الأخرى، فإن هذه الطبقة من الوسطاء لا تستطيع سوى تبنِّي العنف الرمزي الفرنسي، كما أنها لا تعرف سوى تقليد الأنماط الاقتصادية والسياسية الفرنسية. فالهجمة الثقافية الفرنسية ضد الإسلام هي الرمزية الوحيدة التي استوعبتها هذه الطبقة من الوكلاء.

في تأملاته حول هذه الإشكالية في إفريقيا، يصف ندمبا (Ndamba) هذا النوع من السيطرة الداخلية بأنه استعمار ذاتي، وهذا النوع من الاغتراب بأنه اغتراب ذاتي. ويبيّن أنّ هذه الطبقة من المجتمع تسيطر على الآخرين وتُغرِّبهم رغم عجزها عن ابتكار طرائق خاصة بها تمكنّها من أن تسود وأن تحرر نفسها من تبعيتها للخارج من السيد المستعمر. فيقترح ندمبا أن:

> مشكلة السلطة الداخلية الأهلية هي أنها لا تعرف عرْض نفسها إلا كمُناهِض للسلطة الأجنبية، على الأقل نظرياً. ولكنها لا تستطيع استخدام العنف الرمزي التقليدي لأنها عاجزة عن تدجين الخيال الجماعي التقليدي، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فالنظام التقليدي قد يجعل عناصر هذه الطبقة على قدم المساواة مع بقية الجماهير، يعني بدون أيّ تفوق طبقي. فتبنِّي العنف الرمزي للنظام التقليدي بالنسبة لها هو بمثابة إقصاء نفسها كطبقة سائدة. ولأنّ آليات الاغتراب تفقدها قدراتها على الإنتاج، فلم يبق لها سوى تبنّي وتوظيف العنف الرمزي الاستعماري ورفض العنف الرمزي التقليدي [...] فرفض العنف الرمزي التقليدي من قِبل الطبقة الحاكمة (والتي تسمى بالنخبوية أو الفكرية) سببه من جهة جهلها له وعجزها عن إدراكه، ومن جهة أخرى لأن ذلك هو الشرط الأساسي لبقائها في مقاليد الحكم كونها الوحيدة في المجتمع التي تستوعب العنف الرمزي الاستعماري. ولهذا كان هذا العنف الرمزي، الذي يتبلور ويتلخص في اللغة، يمثل الطوالات (وليس العكازات) التي تستند عليها هذه النخبة المزعومة للسَيْر وللسيطرة .
>
> ويمكن إعادة صياغة هذا الطرح بالقول أن تشبث هذه النخبة الفكرية باللغة الأجنبية (اللغة الفرنسية فيما يخصنا) ليس مجرد وجاهة فقط، كما أنه غير ناتج عن الثقل الرمزي فحسب، ولكن هو ضرورة للتَمَيُّز عن المجتمع للتسلط عليه.[13]

إنّ هذه المناقشة المختصرة قد أظهرت أنّ الخطاب التسفيهى للحركة الإسلامية (والذي يدعمه بعض المؤلفين وأجهزة الإعلام الجزائرية الناطقة بالفرنسية)، في لغته وتمثيلاته وكأداة للهيمنة السياسية والأمنية، يتبنَّى ويقلّد التجربة الثقافية والسياسية والتاريخية للغرب في تعامله مع الإسلام.

إنّ مسلمي الجزائر لم يخافوا أبدا من الإسلام ولا من أنفسهم عبر تاريخهم. فهذا الخطاب ليس هو خطاب الاغتراب نتيجة الخوف فحسب، بل هو أيضا خطاب الخوف نتيجة الاغتراب.

3. النفي المزدوج

إنّ خطاب النفي يقتضي استراتيجية بلاغية يصوَّر من خلالها الآخر على أنه *غائب*، و*منعدم* وكأنه *ميت*.[د] فهو يعمل كمبرر وكَمَحْو، يخلي مجالاً لانتشار إرادة وسلطة مُسيّري النظام الاستعماري الجديد. وكما سنرى لاحقا فإن هذا الخطاب يتبع عن قرب، في شكله وفي مضمونه، الخطابة الاستعمارية للإنكار – التي رفضت للشعب الجزائري كل مطالبة بوجوده التاريخي والثقافي – لفرض مدى لتوسع المشروع والخيال الاستعماري. فخطاب النفي هذا يمثّل الحركة الإسلامية الجزائرية على أنها عديمة النظام والعقل.

1.3 النفي كغياب النظام

إنّ كوكبة صور الإنكار في شكل غياب النظام يستخدم عدم التناسق، والفوضى الاجتماعية والاضطراب مرتبطة بأشكال مختلفة للانحطاط الخلقي. ففي الخطابات العادية يُذكَرُ «السديم الإسلامي» كما يُعبّر عن «التدفق الإسلامي». وانتصار الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات التشريعية والمحلية كان «زلزالا» و«طوفانا». وكان الدور الأول للانتخابات التشريعية «انْسِياق وطني»، والجزائر «ترتج» ومستقبلها في «إخفاق [انتخابي]»، أما الناخبون فيُمَثَّلُون على أنهم حشد غير محدود وجَمْهرة («غاشي»). ويُرَدَّدُ أن «الأصولية ليست توبة شعب إلى الله بل هي التزام جمهور حُرِمَ من كل شيء».[14] في مقالة بعنوان «الجماهير، الجماهير: يا له من لفظ عظيم! »، يقول رشيد قاسي:

د الطّرف الآخر حاضر (جسديا) ولكنه غائب (ذاتيا وصوتيا وعالميا). هذا هو بالذّات البعد والتناقض الأونطولوجي بين المعذِّب والمعذَّب الذي نجده في ممارسة التعذيب.

الجماهير (masses[ذ]) ، الجماهير، يا لها من عبارة مدوية! فالجماهير كتلة خامدة بمعناها الفيزيائي. يُقال أن الوزن لا يتغير لكن الكتلة تتغير. الجماهير هي هذه الحشود من الشبان الذين هم بحاجة ماسة إلى طبيب الأمراض العقلية.[15]

في هذه الصيغة النافية، تُمَثِّل عبارة «الجماهير» فئة من الجزائريين على أنهم مادة خامدة، وكيانات بدون روح. هذا التمثيل المجرد للصفة البشرية يعطي الذريعة الأخلاقية لتقليص الوعي بوجود ناخبين آدميين، يُمَثَّلون بمادة خامدة قابلة للتَّطريق («الكتلة تتغير»)، ولإعادة تشكيلها بموجب ممارسة قمعية سيتم إطلاقها عما قريب.

وفي نفس العدد من أسبوعية هيبدو ليبيري (*Hebdo-Libéré*)، كتبت هجيرة محنش تقريراً صحافيا عن تصويت النساء (في الانتخابات التشريعية) بعنوان «الصندوق المشؤوم»، تقارن فيه عملية الاقتراع في مكتب انتخابي في حي الأبيار بآخر في مكتب حي باب الوادي. وَصْف باب الوادي يَزْدَوِجُ الفوضى الاجتماعية والمكانية. ويُمَثَّلُ المكان الذي تسكن فيه «الجمهرة» بشواش المنطقة الأهلية، بالتعاكس مع الترتيب الاجتماعي والمكاني للمنطقة «المتحضرة». تقول هجيرة محنش:

بدأت جولتي في دائرة الأبيار حيث سَاد النظام والمزاج السليم وبدا الصباح هادئاً في جو تُؤخَذُ فيه الفطائر والقهوة الساخنة [...]. اقتربنا من بعض النسوة اللاتي خرجن قريبا من مقصورة الاقتراع:

"كيف كان الانتخاب؟"

"بدون أيّ مشكل، كان التنظيم على ما يرام [...]."

"ولمن صَوَّتِّ؟"

"أنا لست من مؤيدي جبهة التحرير، لكني لا أحب الجبهة الإسلامية، لذا انتخبت الأولى."

ثم تسأل محنش امرأة عجوزا. فتواصل قصتها:

"عفوا يا حاجة، هلا أخبرتنا لمن صَوَّتِّ؟"

"جبهة القوى الاشتراكية، لا أرى بديلا لها"، ثم انصرفت *بهدوء*.

[ذ] الكلمة الفرنسية المستعملة أصلا في المقالة، للإشارة إلى الجماهير، هي *masses* وهي تعني أيضا الكتل، أي جمع كتلة، في اللغة الفرنسية.

في ذهن هذه الصحافية فإنّ هذا عالم منفصل إنسانيا ومكانيا عن عالم الآخرين، أي عالم باب الوادي الغريب الذي يقيم فيه جنس آخر. تقول محنش للقراء:

في نهاية الظهيرة انتقلت إلى حي باب الوادي. هناك جو *آخر* تماما. أول ما يلاحَظ هنا *الفوضى والضَوْضاء* [...]. يصل عدد المكاتب إلى أربعة في قاعة واحدة ضيقة أصلا [...]. وهنالك أطفال *ملتحمون* على عتبة كل باب ينصحون من يوّد السماع لهم: "انتخب على رقم 7". والذي يجلب الانتباه، هو احتلال الساحات (في الجناح المزعوم أنه مخصص للنساء) من طرف رجال ملتحين يرتدون قمصانا[ر] كانوا يراقبون بِنظرات فاحصة كل ذهاب وإياب.

هذا الجنس البشري لا يتميز بالفوضى فحسب. فعجائز حي الأبيار يعرفن كيف ينتخبن، أما عجائز حي باب الوادي فهن أُمِيَّات في حاجة إلى أطفال لمساعدتهن على الاقتراع. وعند انتهاء التصويت فعجائز باب الوادي لا ينصرفن «*بهدوء*» مثل مثيلاتهن في حي الأبيار، بل «*ينطلقن*». تروي لنا محنش ذلك قائلة:

أتباطأ قليلا في هذه الساحة الباردة، وأستمع: "خالتي يمينة، خالتي فريدة [...] فتيحة انتبهي للأطفال. كلكن هنا. لا تنسين بطاقاتكن. هيا *انطلقن*!"

والذي يأمر بـ«الانطلاق» يبدو أنه ذلك الإسلامي الخرافي، لأنّ محنش تضيف:

والرجل يغادر مكتب الاقتراع والسعادة بادية على محياه يتبعه *حريمه*.

إنّ خطاب التوحيش الاجتماعي والمكاني الذي يُشَهِّرُ فيه جزائري بجزائري آخر لا يمثّل سلاحا لغويا أصيلا منفصلا عن التاريخ الاستعماري للجزائر. فهو صدى مُدْهِش لملاحظات فرانتز فانون (Fanon) عن التعسف الاستعماري. يقول فانون:

المنطقة التي يقطنها المستَعمَرون ليست مكملة للمنطقة التي يقطنها المعمِّرون. هاتان المنطقتان متعارضتان، وليستا في خدمة وحدة أعلى. إنهما محكومتان بمنطق ارسطوطاليسي حيث تخضع لمبدأ الإقصاء المتبادل: لا مجال للمصالحة إذ أنّ أحد الطرفين زائد. فمدينة المعمِّر مبنية من الحجارة والخرسانة، وهي مضاءة وطرقاتها مزفلتة [...] مدينة المعمِّر شبعانة وكسولة، بطنها ممتلئ أبدا. أما مدينة المستعمَر، أو على أيّ حال مدينة الأهالي، القرية الزنجية، "المدينة"،المفرْدَة، فهي منطقة مشبوهة يسكنها الجائعون، يُولَدُ فيها بأي مكان وبأيّ طريقة، ويموت فيها المرء في أيّ مكان وبأيّ سبب. فهذا عالم بدون فواصل يتراكم فيه البشر بعضهم على بعض، [...] مدينة الزنج، مدينة البيكو[ز].[16]

[ر] « القميص » هي العبارة المستخدَمة في الجزائر للدلالة على الثوب الخليجي.

[ز] كلمة (bicot) الفرنسية كان يطلقها الفرنسيون لتحقير أهالي شمال إفريقيا ويُعْتَقد أنّ أصلها يرجع إلى الكلمة بيك (bique)، أي الجَدْي الصغير.

إنّ خطاب النفي هذا يضع بلهجة بلاغية حدودا بين جزائر النظام الاجتماعي والمكاني وجزائر الفوضى الاجتماعية والمكانية، وقد انتشر في غالبية المقالات الصحفية الرافضة لمواصلة المسار الانتخابي. وانتشار هذا الخطاب برَّرَ وجَسَّد مُقدَّما إقامة ما أسماه المحامي علي يحي عبد النور بالجزائريتين: جزائر تحت حماية مشددة وجزائر تحت رقابة مشددة. فينادى لإقامة «سد» لمواجهة «التدفق الأصولي» و«الموجة الغامرة» كما طالب بالأمس الجنرال الفرنسي ماسو (Massu) — في كتابه لتبرير التعذيب — بإقامة «سد» لمواجهة «السيل».

2.3 النفي كغياب العقل

هذا النوع من الخطاب البلاغي يُمَدِّد نفي النظام من المجال الاجتماعي والمكاني إلى المجال الذهني. والمسميات متنوعة: «الأصولي»، «الأمي»، «المتزمت»، «الجاهل»، «بليدُ الذِّهن»، «الظلامي»، «المشعوذ»، «ذو العمامة القديمة»[س]... ونقتصر على الألقاب الشائعة. فهم ينسِبون إلى الآخر صفات عدم الرضوخ للعقل، والمنطق، والفكر والتمييز. ويسقطون عليه عالما ذهنيا ضيقا، سجين الهوى وعاجزاً عن الموضوعية والتجّرد. وبناء على ذلك فالانتخاب «سطحي وليس اختيارا عقلانيا»[ش] ويجب «عدم مبالغة تقدير المستوى السياسي للمنطقة»[ص]، وبعبارة عبد الكريم جعاد «لقد تعرّت الجزائر وظهرت في صورتها الحقيقية: بئيسة وأمية، هشة وسطحية، متناقضة ومتخلفة للغاية».

ولكونها مقتنعة أنها الوديعة الوحيدة للعقل ووكيلة «الحضارة» و«الحداثة» وسط «البربرية»، تتوهَّم هذه النخبة أنّ أيّ اعتراض لهيمنتها السياسية والثقافية مجرد اختيار غير معقول،[ض] كما تتخيل أنّ نهاية عالمها هي نهاية العالم. ففي إحدى المقالات العديدة التي تُوعِزُ إلى العسكر بالانقلاب يُمَدِّدُ أرزقي مترف إنكار النظام المكاني إلى مجال الذهن. ويتنبَّأ الصحافي في مقالته « الجمهورية السجّانة » قائلا:

[س] عبارة مستعملة من قبل بعض المفرنسين في معنى مجازي مهين.

[ش] عبارة سعيد سعدي، رئيس حزب التجمع الثقافي الديموقراطي.

[ص] عبارة سعيد سعدي.

[ض] من خلال المنشور المزدوج لهؤلاء الخطباء، وبحسب ما تماثلنا معهم كليا أم لا، فنحن مفكّكون إلى فصائل: «معقول»–«غير معقول»، «منير»–«ظلامي»، «متطور»–«بدائي»، «تقدّمي»–«رجعي»، «عصري»–«ديني»، «ديمقراطي»–«أصولي»، «ديكارتي»–«متعصب»، «مثقف»–«أمي»، الخ.

المستقبل بين يدي مشايخ يطلبون انتقاما يمكن أن يكون باهظ الثمن للجزائر في شكل تقهقر قاصم. فالتأخر الكبير الذي تعاني منه الجزائر إلى الآن في ميادين العلوم والتكنولوجيا والثقافة والاقتصاد سوف يصل نقطة اللاّ رجوع تحت ظل جمهورية إسلامية ستهتم قبل كل شيء بـ"تطهير" البلاد من خلال قطع رأس نُخبته.[17]

فمترف هذا عضوٌ في النخبة التي تعتبر نفسها، بطبيعة الحال، الأمين الفذ على الثقافة الوطنية والنظام العقلي والمتلقّي الوحيد للعلم والتقنية والتنظيم، وبعبارة وجيزة: «أمين الحضارة». هذا يستنتج بالطبع، كما يصف ذلك عنوان آخر مناد للانقلاب العسكري، «لن يسلّم المهندسون مستقبل الجزائر للظلاميين».[18]

فهذه النخبة الطائفية، على غرار الكاتب بوجدرة، تَهِب لنفسها حق احتكار الثقافة والفكر، وتُوَحِّشُ كل من يحمل فكرا مغايرا، وتعتبرهم «قطعاناً جهلة، مضيعين منذ القدم، لديهم مركب نقص تجاه الغرب والحداثة، بكلمة واحدة: نغول!» و«مشعوذين من المرتبة الدنيئة وجهلاء وأنصاف أميين».[19] وحسب بوجدرة، «هؤلاء الوحوش الذين يسيّرون الجبهة الإسلامية للإنقاذ» نتاج نظام تعليمي بات فيه «الدين والقرآن المحاور الأساسية في المنظومة التربوية [...] وكل ما كان يقظة، وحِسا نقديا ومُسارة إلى الفن والعلم محرّما». من خلال هذا النوع من الشعارات اُختُزِلت مشاكل المدرسة الأساسية – التي لا تخلو من نقائص – واستخدمت لمطاردة الأرواح (الإسلامية) في منظومة تربوية أصبحت لهذا الغرض «مدرسة أصولية»[20] «تصنع وحوشا».[21] في هذا الخطاب لا تعتبر الغيرية الإسلامية مرآة تكشف التناقضات وتعدِّل الكبرياء، بل ومن المسَلَّم أن المسْلِم مخلوق مغشوش يجب إعادة تربيته.

في أدبيات كهذه (تستند ضمنيا إلى زعم تناقض الإسلام مع الفكر والحضارة) يرتبط إذن «تهافت الأصولي» مع عدم مقدرته على ولوج نظام أفكار يجعل الحياة المتحضرة ممكنة. وهذا «التهافت» يُوصَف أحياناً بالمرضية من خلال عبارات مثل «مجانين الله»، «كل هؤلاء الشبان الذين هم بحاجة ماسة إلى طبيب نفساني»،[22] «هؤلاء المعتوهون المتخلفون عقليا»؛[23] يُخضع المتعاطفين مع المشروع الإسلامي يوميا لتحاليل نفسانية صحافية وأدبية. وعندما يتعلق الأمر بتحليل نفسية الملتحي، يسهل أن يصبح الكل متخصصاً في الدراسات الإسلامية وحلاقا وتربويا وحتى طبيبا نفسانيا، مثل رشيد ميموني الذي يعطي الوَصْفة الطِبّيّة: «يصعب التحليل النفسي الجماعي لملايين من الناس لكن يجب أن يتمدد

عدد كبير من الجزائريين على سرير الطبيب النفساني.»[24] خطاب الجنون[ط] هذا يطلب ويهدف إلى تخليص «الساحة العمومية» منهم ليتمكن من «معالجتهم». والطبيب النفساني مصطفى صفوان — الذي يتساءل عن «ممارسة علم النفس التحليلي في عهد الأصولية» — يكتشف أنه «في هذه الأيام يصاحب الأصولية *تخلف ذهني (أي إدّعاء كسب الحقيقة)* يجعل التحليل النفسي غير ممكن».[25]

وباختصار فالهدف الأمني من أدبيات الاستحمار هو تسويغ مذهب قياديي القمع وجلاديهم، أي الاعتقاد بأنهم ينتمون إلى نخبة تمتاز بطول النظر ومعرفة كل ما يصلح لهذا الشعب الأمي والمقَوْقِئ واللامسؤول، نخبة يجب أن تتسم بالشجاعة «للقيام بالواجب» من أجل الحفاظ عل أمن هذا الشعب ضد نفسه.

وعلى الصعيد الثقافي يسوّغ هذا الخطاب *رفض* كل ما هو ثقافة إسلامية ويُعزّز ضرورة فرض نمط مُعيَّن من التحديث، يعني إخلاء الطريق لنشر ثقافة وصور الاستعمار الجديد وللحفاظ عليها. ففي ذهن هذه الطائفة لا تُفهَم المعاصرة إلا ضمن علاقة فاصلة ترفض وتُقصي الإسلام، كما يوضّح ذلك الشعار فرنسيّ المرْكَز الذي أطلقه بوجدرة: «عصرنة الجزائر تستلزم القضاء على القُدامى والعادات البالية».[ظ]

كل هذا الكلام الذي يُلغي عقل *الآخر*، في صوره وفي توظيفه السياسي، ما هو إلا نسخة مقلّدة لصيغ وصور معروفة للنغمة الفرنسية (والأوروبية) المعهودة حول الإسلام كديانة منافية للعقل. تترسّم أنماطه من أطروحات الفرنسي رينان (Renan)[ع] وأسوأ الأنتروبولوجيين المختصين في موضوع الاستعمار.

[ط] بالأمس كان (الإنسانيون) ينتقدون الاتحاد السوفياتي لمعاملته الوحشيّة تجاه معارضته السياسية حيث كان يتهمها بالجنون للقضاء عليها. واليوم وبدون شعور نستطيع وصف الملايين من الرجال الآخرين بمجانين الله. يجب «انقاذهم» من رغباتهم.

[ظ] يبالغ الكاتب بوجدرة في محاكاة ساخرة إلى حدّ تسمية الرّسول ρ بـ«ماهومت» (Mahomet) عوض محمّد (Mohamed).

[ع] في خطاب له بكليّة فرنسا (Collège de France) يبرّر فيه الاستعمار أخلاقيا، لا يجد أرنست رينان حرجا عندما يوصي بأنّ: «في هذه الآونة، الشّرط الأساسي لانتشار الحضارة الأوروبية يكمن في تدمير الشيء السّامي [بمعنى sémitique] وفي القضاء على السلطة الثيوقراطية للإسلام، لأن الإسلام لا يمكن له أن يبقى إلا في صورة دين رسمي: عندما سنختزله إلى حالة دين حرّ وفردي، عندئذ سيندثر [...] هذه هي الحرب الأزلية، الحرب التي لا تنتهي إلا عند موت آخر ابن لإسماعيل بؤسا أو نفيا إلى قلب الصحراء عن طريق الرّعب. الإسلام أتم نفي لأوربا: الإسلام هو التعصب، كما عرفته إسبانيا في عهد فيليب الثاني وإيطاليا في عهد بي (Pie). الإسلام هو ازدراء العلم وقمع المجتمع المدني، وهو البساطة الفظيعة للعقل السامي التي تضيّق على عقل الإنسان، فتغلقه عن كل فكرة حية وكل رأي دقيق وكل بحث عقلي، لتضعه أمام حَشْو أبدي: الله هو الله. المستقبل، سادتي، هو إذن لأوروبا ولأوروبا فقط. سوف تفتح أوروبا العالم وستنشر فيه دينها الذي هو الحق والحرية واحترام الإنسان، ذلك الاعتقاد بوجود شيء ربّاني في حضن البشريّة.» راجع: Vincent Monteil, *Clefs pour la pensée arabe*, Seghers, Paris 1974.

وقد عقلنت الإناسة الاستعمارية مقاومة الاستعمار الفرنسي على أنها الطبيعة الممانعة «للظلامية المحمدية» ولـ«الرقي» و«الحضارة». وسُوِّغ رفض الجزائريين للاستسلام لفرنسا ولاعتناق «رسالتها الحضارية» على أنه عدم ملاءمة الإسلام مع العقل والحداثة. ولقد اكتشفت الإناسة الفرنسية أنّ «المجتمع العربي[...] خاضع للجمودية وعاجز عن إنجاب ثقافة فكرية».[26] هذا "الاكتشاف" قد عمَّمَه تروملي (Trumelet) بادعائه أنّ «المسلم تفنيد قاطع لقضية أنّ الإنسان خُلق ليشغّل [...] عقله».[27] فالإيديولوجية الاستعمارية تُظهر المسلم الجزائري في صورة «أهلي [...] ذكاؤه محدود، يبدو عاجزا عن فهم شيء عام، وإدراك وضعيته وما يمكن أن تؤول إليه، فهو لا يرى الرقي أكثر مما يرفض السعي إليه. التجرد، والتوقع، والتفكير عبارة عن ألغاز بالنسبة إليه. فخلاف الواقع الجلف الذي يحيط به فهو لا يعرف سوى أحلام غامضة، مبهمة وشهوانية. »[28]

والخرافة الاستعمارية النافية لعقل «الأهلي» (l'indigène) تتسلّح أيضا بمدفعية تربوية وتشريحية–نفسانية، فالأهلي المتمرد على الإدارة الاستعمارية يوصَف بأنه متهوِّر أو طفل يعاني من اضطرابات نفسية وعضوية يجب «علاجها» خاصة بإعادة تربيته في مدارس وبسبل خاصة مثل النظرية التالية:

> عند العرب كل شيء غريزة واندفاع لأنّ مخيخهم يطغى على التلافيف المخيَّة الجبينية قليلة النمو [...] فالمقدرة على التعلم لا تأتي بين عشية وضحاها، بل هي نتاج اصطفاء ووراثة. فمنذ قرون أهمل المسلمون التعليم. فاليوم مخهم عاجز عن استيعاب استنتاجاتنا العلمية وتصوراتنا الفلسفية والتاريخية. وإنّ الفارق كبير بين وحشيتهم وأفكارهم التعصبية وأساليبنا التعليمية المتقنة وتربيتنا المتسامحة [...] فلا بد أن يكون الانتقال تدريجيا، لنعلمهم بداية المفاهيم الأولية حتى نصل بهم بعد عدة أجيال إلى المقدرة على متابعة تعليمنا العالي.[29]

هذه النبذة التاريخية كافية لإبراز التتابع والتشابه بين الخرافة الاستعمارية لجزائر فرنسية والخطاب النافي للعقل الذي تنتجه النخبة الجزائرية المعادية للإسلام. وكما ورد عند تعرضنا آنفا لأيلولة العنف الرمزي الغربي عندنا، فإنّ هذه النخبة تستحوذ على العنف الرمزي الاستعماري وكذا الصور والمعلومات المصنوعة في فرنسا وتستخدمها من أجل تكريس سلطتها وممتلكاتها كوسيط ومُنفِّذ للاستعمار الجديد. وكما في حقبة «الوحشي اللطيف» فإنّ هذه النخبة تعمل كواسطة بين الذين يَأمرون بإعادة الهيكلة والذين يخضعون للدمار الهيكلي، وبين الذين يملون ما يجب أن يكون فحوى «العقل» و«الرقي» والذين يُطلَب منهم أن يرتدّوا عن دينهم وعقولهم ليتسوَّلوا فتات «حداثة» مُغتَرِبة وتَغريبية، فتات حداثة التخريب الهيكلي.

4. خطاب البهيمية

هنا يتجاوز الخيال النافي لصفة الآدمية حاجزا آخر، الحاجز الذي يفصل الإنسان عن الحيوان. فخطاب التوحيش يقتضي تدنيس حرمة الإنسان الذي يمثل في صور وحشية، ويجعل من بني آدم وجها اجتماعيا للبهيمية. ويعبّر هذا الخطاب عن خرق حد عصيب بين الداخل والخارج، بين الـ«أنا» وما يجب إقصاؤه منه لإبقاء التمايز عن الآخر. وعندما يستهدف الإقصاء الخطابي شعباً بكامله، تصبح أدبيات البهيمية خطاباً للإبادة الجماعية.

تتضمن الكتابات الصحافية والأدبية الجزائرية لغة حيوانات كاملة. فتجد «الأخطبوط الإسلامي» الذي يخنق الجزائر بِمِجَسّ و«الهِدْرَة» التي توحي صورة أفعوان خرافي ذي سبعة رؤوس، كلما يُقْطع له رأس ينبت من جديد، كرمز إلى تجدد «الأذى الإسلاموي» بمقدار المجهودات المبذولة للقضاء عليه. هذه الكتابات تتكلم أيضا عن الإسلاميين و«استراتيجية العنكبوت» وعلى «الهوام» و«الحشرات الأصولية».[غ] أما بوجدرة، فيدُّس تلميحات إلى الزواحف عندما يصف الحركة الإسلامية كـ«افتتان بالفاشية الخضراء، تزحف وتلتصق مثل التَبسُّم المِغْسول والحقود لِزعيمها عباسي مدني [...]».[30] ويقول كذلك أن «الخوف والتقهقر يعنيان فتح المجال للأكال وللهوام».[31] في خطابه المِلِح إلى الثدييات يذكر بوجدرة «هذه المخلوقات المخزية، الأقلية الفاشية، حزب سياسي بذيء ونتن، تجمع جرذان مسعورة أصابها الطاعون»، و«كلاب أصابها الطاعون الأخضر».[32]

إنّ خطابا كهذا يستمد قوته من الرعب من كل ما هو دنيء. فالإسلامي، الذي تمثله أقلام هؤلاء المثقفين على أنه خطر على النظام السياسي والرمزي، قد اخترق الحدود بين البشر والحيوان. هؤلاء الكتاب والصحافيون يريدون رد الحدود بواسطة خطاب ينزل بالإسلامي إلى البهيمية. ولا بد من تحديد لهذا التوحيش. فهذا الخطاب ليس مصادفة ولا يهدف إلى الإقصاء والإبعاد والتشهير فحسب. فالحمار والجمل والكلب،[ف] بوصفها تماثيل اجتماعية لبهيمية أليفة، لا تستوقف خيال هؤلاء المؤلفين. ذلك لأنه لا يكفي رد الإسلامي إلى عالم الحيوان، فلا بد من إقصائه من البشرية، ولا بد من إبادته لتحتفظ

غ تطبيع هذه الألقاب بلغ إلى حد أنه حتى وزير الداخلية، مزيان شريف، لا يمتنع عن وصف المعارضة الإسلامية بـ«الهامة» وبـ«الحشرات» عند استجوابه من طرف روبرت فيسك (R. Fisk) (راجع الإندبندنت (*The Independent*) 15 مارس 1995).

ف مثلما في عبارة «كلاب الدوار»، التي استعملها كاتب ياسين للإشارة إلى المؤذّنين لـمّا ينادون للصلاة. في شمال إفريقيا كلمة «دوار» تعني قرية وقد تشير إلى محلة تتضمن عدداً من الخيام أو البيوت والزرائب للماشية.

فكرة الآدمية بقيمتها الحقيقية.[ق] فـ«الجرذ المصاب بالطاعون» و«الكلب المكلوب» و«الهوام» و«الضبع» و«الثعبان»، كل هذه الأصناف لا بد من قتلها. فـ«العنكبوت» و«الحشرات» تُقْصَع، وهرقل لم ينتصر على الهِدْرَة إلا بعد أن قطع رؤوسها السبعة بضربة واحدة، فهو خطاب للبهيمية يعبّر عن نوايا القتل ويُرَوِّجُها. فمن المعروف أنّ نداءات كهذه تُلاحظ في كل الإبادات الجماعية[33] وفي تدريب الجلادين[34]. فهذا الإطناب الملفوف بعبارات صحية يلغي الرادع النفسي ويجعل من المنكر معروفا ومن العدوان دفاعاً شرعياً عن النفس.[ك]

ولا بد من لفت النظر إلى أنّ هذا الخطاب له تاريخ في الجزائر. ومنذ وقت ليس ببعيد، ففي تأملاته حول العنف الاستعماري، كان فانون يذكر أنّ المنطق المانوي للمستعمر الفرنسي هو تجريد الأهلي من آدميته عبر توحيشه. وكان يقول:

> إنّ كلام المستعمر عن الأهلي مستعار فعلا من لغة علم الحيوان. فيشار إلى زحف الأصفر، وإلى الروائح المنبعثة من القرية الأهلية، إلى القطيع والنتانة والتفريخ والتنمل والتشوير. فالمعمّر عندما يبحث عن الدقة في التعبير يرجع دائما إلى خطاب البهيمية.[35]

5. خطاب العَدْوى

تُوَظِّف أدبيات العَدْوى الفوضى البيولوجية للتعبير عن الفوضى الاجتماعية والانحلال الخلقي. فَتُبيّن وتُحرّك صورة الإسلامي على أنه مَوْقع رمزي للتلوث والوجه الاجتماعي للمرض، كما تلمّح إلى أنّ القرب من «الشحاذ» خطر قد يؤدي إلى تلوث أو عدوى.

ولتمثيل الإسلامي كموقع رمزي للتلوث تُستخدم عبارات كثيرة مثل «الشحاذ»، «الزبال»، «المتعفن» و«النتن».[36] هذا التمثيل يُعبّر عن خصوصيات ضمير قلق من تَشَوُّش

ق كما يقول بوجدرة: «بلا محرّمات ولا عوائق ولا آراء مسبّقة، كُتب هذا الكتاب من أجل طموح واحد، آلا وهو الإنسان.» هذه الخلوقية العابرة والمفصومة تتداعى بالعمومية والإنسانية "المحلوقة"، يعني لا تبصر أيّ تناقض في الدفاع عن حقوق الإنسان و«قتل الملتحين». وبدون أيّ وازع فإنّ بوجدرة يقرن استئصال «الملتحين» بتصريحاته مثل القول: «نحن رجال ذوو نية حسنة وتقدّميون وعصريّون ومتفتّحون على العالم والكون، أُصبنا بدّاء نادر ولكن كم هو ناجع: إنه الولع بالإنسان، بكل الناس.» (راجع الهامش 19). صحيح أنّ هذا «الدّاء النادر ولكن الناجع» يصاب به المرء بالذات عندما يتفتح على العمومية والإنسانية على غرار رئيس لجنة حقوق الإنسان لدى البرلمان الأوروبي. هذا الأخير، م. شيسون (Cheysson)، صرّح في أكتوبر 1993 أنّ «الطّبيعة الإسلامية والمسلمة للمجتمع الجزائري تغلّبت، للأسف، على الحضارة». راجع الكتاب: Reporters Sans Frontières, *Le Drame Algérien*, La Découverte, Paris 1994, p. 189.

ك عندما يعِظ بوجدرة (على غرار طلابه الصحافيين) بأنّ «الخوف والتراجع يعنيان دفع الغنغرينة والهامّة إلى الأمام» هو في الواقع يحثّ على المكافئ العكسي لذلك، بمعنى أنّ دفع الغنغرينة والهامّة إلى الوراء يتطلب عدم الخوف والتقدم إلى الأمام لـ«قتل الملتحين».

الحدود الاجتماعية والثقافية كما يقصد التنقية، أي التطهير كطَقْس لبتر أو لرد كل من تجاوز هذه الحدود.

وبخصوص الخيال التمريضي لباغضي الإسلام الجزائريين فهو لا تنقصه «الصور»، حيث يشيرون إلى «الملتحين» بالعبارة «بي-سي-جي»[ل] التي توحي بالإصابة بالسلّ وبالعدوى، كما يتكلمون كثيرا و«علميا» عن «الأصولية ومرض فقدان المناعة المكتسب» (مرض الإيدز). وفي نهاية ديسمبر 1991، بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالانتخابات، تساءل رشدين: «أليست الأصولية الإسلامية إيدز اجتماعياً حقيقياً يقرض جسم الشعب الجزائري؟»[37] فرشدين يقدّم شرحا مستفيضا لبعض المفاهيم الطبية في علوم الأمراض والمناعة والأوبئة، ثم يذهب فيستنتج التشابه: «فنرى أنّ استراتيجية الأصولية تشابه تماما استراتيجية فيروس مرض فقدان المناعة المكتسب (HIV): الاستحواذ على قلب المجتمع والمجال السياسي لاستعبادهما».[38] ويختم المقالة بملاحظة أخيرة قائلا: «من *المهم* الإشارة إلى أنه تم تحديد ثلاثة أنواع لفيروس الإيدز: الـHIV 1، 2، و3!»[39] (كإشارة إلى الأحزاب الإسلامية الجزائرية الثلاثة).

إنّ خطاب العدوى البيولوجي يُعبِّر أولا عن تخوف من العدوى الاجتماعية وعلى الرغبة الجامحة في المحافظة على الحدود والفوارق. الخوف من التلوث يبدأ في الميدان البيولوجي، ثم يتقدم في صيغة مستعارة ليتحول إلى قلق نفسي يتم في شكل خوف اجتماعي من حركة تهدد «الحضارة». بالإضافة إلى ذلك، فإن الخطاب الذي يختزل الإسلامي إلى فيروس ينزع منه إمكانية رؤيته (يخفيه من مجال النظر) ويوحي بذلك بالخوف من قوى خفية لا يمكن السيطرة عليها.

لكن هذا الأسلوب الخطابي ليس تعبيرا فحسب، فهو يخدم كذلك استراتيجية وهدفا سياسيا. إنّ إضفاء صفات مرضية على «الآخرين» تمهيد لطرح طريقة «علاجهم». أوّلا التصديق بوجود منابع للعدوى ووسيلة تمكّن النظام من تحديد مواقع «آمنة» لإعادة «الطمأنينة»، والبرهان أنه يمكنه معالجة التعفن بواسطة عمل التَبْئير. ثم إنّ هذا الخطاب يشكّل نداء إلى المقابل السياسي للعلاج وهو «الاستئصال». تقترح جريدة الجزائر الجمهورية (*Alger Republicain*) وصفةً «لاستئصال الأصولية» بهذه العبارات: «لا يمكن للجمهورية الحديثة أن تعيش وفي شرايينها فيروس مرض الإيدز الأصولي الكُلّيّانّي [...]

[ل] بي.سي.جي. وهو لقاح ضد السّلّ.

فسلامة الوطن تقتضي منع كل الأحزاب الأصولية الكُلّيّانية وتفكيك كل إمكانياتها المادية والإيديولوجية.»

وبوجدرة يطالب بذلك بفظاظة: «لإسرائيل مخيماتها لتحويش الفلسطينيين، أليس من حق الجزائر أن تضع حدا *للسرطان*؟ أنَسينا فيمار (Weimar)؟»[40] لعلاج السرطان لا بد من حصره ... في المخيمات، ومراقبته وبتره، ولا بد من تَشعيعه ... بالنابالم في بعض الأحيان. فـ«الخراجة الاصولية» لا بد من فقعها. كل هذه العبارات العلاجية، مع آلياتها النفسية وقوتها التسويغية، التي تحل الالتزام الخلقي، تجعل من المنكر معروفا ومن القتل والتعذيب عملية صحية وأداء مشرفاً للواجب.

ويستلهم هذا الخطاب من الأعذار الاستعمارية الأكثر دهاء. كذلك كان مسوّغو الاستدمار الفرنسي بالأمس يبرّرون الجرائم الاستعمارية على أنها أداء مشـرَّف لـ«الرسالة الحضارية». فبواسطة شعارات مثل «الشعوب البربرية مريضة، والشعوب المتحضرة أطباء»[41] كان يتم تغليف الإرهاب الاستعماري في صراع ضد «المرض الظلامي»، ضد «الحالة المرضية الجزائرية».

هذا الخطاب، الذي يلجأ إلى التمثيل المرضي، استخدمه بعض العسكريين الجزائريين. فخاصية مميزة للغة العسكر التي تسبق العمل الحربي هي الترميز والتلميح. يفرّغ الخطاب من العنصر البشري في الوضع الذي يستدعي تحديداً مساهمة هذا العنصر جماعيا. فلقد منع الجنرال نزار في سنة 1990 ارتداء الحجاب والإعفاء عن اللحية في مستشفى عين النعجة العسكري لـ«أسباب صحية» وهدد بـ«وضع حد للتجاوزات التي قد تشكل خطرا على الوحدة الوطنية». وهكذا في 24 أبريل 1991 منع مدير المستشفى دخول أيّ مريض ملتح إلى المستشفى لـ«أسباب صحية». وانتقد الجنرال زروال في يناير 1994 «النظام القائم الذي سمح ببروز تيار إيديولوجي طفيلي». كما يفتخر مجموعة من الجنرالات الموالين لـ«التطهير الإيديولوجي» — ومنهم العماري السفاك — علانية بانتمائهم للتيار «الاستئصالي».[م]

م الاستئصال لا يعني التعذيب ولكن إزالة الشرّ. الاستئصاليون لا يستحون من الجهر باستئصاليتهم لأنه، كما يُظهره علم نفس الجلادين، كلما تلبست الطرق الوحشية بالأهداف الأخلاقية السّامية – استئصال الشّر – زاد أرباب التعذيب كبرياء بأعمالهم تلك.

وعندما ينشغل الجلادون في «مختبراتهم»ⁿ باقتلاع لحى «الملتحين»، بالكلاّب والجبس والنار، فكأنهم يطّبقون حرفيا خطاب الوباء الذي يطلقه أولياء أمورهم وأدبيات العدوى التي تسيل من أقلام الاستئصاليين. فمصدر التعفن والوباء يُحدّد ويُستأصل حرفيا. ومن المعلوم أنّ اللحية تعكس ولاء البدن للدين، وهي شعار يطبع به الدين الإسلامي الجسد. فبواسطة «العلاج الاستئصالي» يُفرغ جسد المعذَّب من محتواه العقائدي ويُبتر من ولائه للإسلام. وهكذا يتم طرد *الغول* وتصبح الجزائر مُحلّقة، مُطهَّرة إيديولوجيا، ومُعصرنة بكل معنى الكلمة.

6. البعد والصمم

سعيد فكار فلاح عجوز من بلدة برج منايل. عُذِّب من طرف الدرك في مدينته. وشهادته الطويلة تتوقف عند تساؤل: «لم أكن أتصور أنّ جزائريين يتصرّفون بطريقة وحشية كهذه تجاه إخوانهم».° ويتساءل أيضا بشير الذي عُذِّب من قِبل أمن دائرة حسين داي: «لم أكن أتصور أنّ جزائريين يكنّون كراهية عميقة كهذه إزاء جزائريين آخرين، أنا الذي نجوت من محاولة اغتيال من طرف منظمة الجيش السري الفرنسي سنة 1962 [...]»[42] أما بن زرقة، الذي عُذِّب من طرف درك بلدية برج الكيفان، فيقول في شهادته: «لم أتصوّر أبدا أنّ اخوة جزائريين، اخوة في الدم والدين، بإمكانهم فعل ذلك».[43] ويطرح عدد كبير من الضحايا نفس الأسئلة.

فهل يمكن أن يسمع أقطاب علوم الشيطنة المعادية للإسلام، ومقاولو وبيروقراطيو الاستئصال هذه الأسئلة؟ وهل يمكنهم الإجابة عنها؟

صحيح أنها تندرج ضمن تصرّف بشري مُعَّين. لكن من أعلى أبراجهم الخرافية، همّهم هو «عصرنة» هذه «الجماهير الأمية» و«الحشود البليدة»، وهو «حماية» هؤلاء «مجانين الله» من أنفسهم. وبدون تورية، أليس الأمر هو رفض حرية تقرير المصير لهذه «الحشود»؟ ... لهؤلاء الأفراد؟ لهؤلاء الرجال والنساء؟ لعباد الله؟ لهؤلاء المواطنين؟

لكن لنعد إلى المجموعة الأولى من الأسئلة.

ⁿ قادة الجيش والشرطة والدرك والجلادون يصفون مكان التعذيب بالتلطيف الصحّي: «المخبر» (طالع *الكتاب الأبيض* ص.114). أما الشارع الجزائري والمعذّبون فيلقّبونه بالمسلخ.

° كان م. س. فكار يبلغ من العمر 60 سنة (ولد يوم 27 نوفمبر 1934) وأب لـ11 طفل لما اعتقل وعذِّب، واعتقل في سجن الحراش، زنزانة رقم 72239 (طالع شهادته في *الكتاب الأبيض* ص 149).

يكفي لسماعها التقرُّب، والنزول من الأبراج الخرافية، والتنصّل من صمم استراتيجي، لأنّ البعد لا ينتج عن تجربة ذهنية لبُنية إيديولوجية فحسب، بل إنه يستتبع التظاهر بالطرش كذلك.

ففي هذه التأملات حول البعد كترميز فيزيائي للصمم، يذكر جون برجر (Berger) ما يلي:

> يظهر أنّ الصمم سلاح دفاعي وهجومي في آن واحد، عندما يوظّف لفرض أمر على شعوب [...] ترفضه. لقد بيّن في الماضي جويا (Goya) كيف يرقص الصمم أثناء المجازر، ففي رؤوسهم الكبيرة يسمعون الموسيقى ولا يسمعون الصراخ. كما لاحظ شكسبير (Shakespeare) وأريستوفان (Aristophane) كيف يحب الجبابرة التظاهر بالصمم لأنّ ذلك يجبر المتوسلين على الركوع أمام عروشهم. وعند ما يصبح الصمم عادة وليس لعبة فحسب، عندئذ يمكن للجبابرة أن يناموا[و] هنيئين.[44]

هذه الموسيقى التي تخرم طبلة القلب، وهذا «الراي الذي يفقع السماء»،[ي] ما هما إلا المكنون في خطابات التهويل، والتجنين والإنكار والبهيمية والعدوى.

إن هذه الخطابات تنزع عن المسلم شخصه، وإنسانيته، وفرديته وصوته وعالمه ليعاد تكوينه، بل ذوبانه، في شكل جنٍ أو عدم أو دابة أو فيروس. يحضرونه كجثة حية، لأنهم يقتلون شخصيته القانونية بإلحاقه بأصناف لا يحميها القانون، كما يقتلون شخصه الآدمي والاجتماعي والمعنوي بوضعه خارج دائرة التضامن الاجتماعي والإنساني.

والحق أن الاستماع إلى «الراي» بدلا من الصياح، وسماع عبارة «لابورتوار» (مخبر) بدلا من «الباطوار» (المسلخ)، ليس ناتجاً عن الصمم العادي.

و صم ولكن غير بكم، تبجّح الرئيس المقتول محمد بوضياف بإرسال الآلاف من الرّجال إلى مراكز الاعتقال في الصّحراء وذلك «بدون أيّ شعور أو اكتراث» (راجع *Algérie Actualités*، ماي 1992). كما صرّح علي هارون، عضو المجلس الأعلى للدّولة ووزير سابق مكلّف بحقوق الإنسان، أنّ «7000 مُعتقل ثمن مقبول» (راجع *L'Hebdo*، جنيف، 21 مايو 1992) وأكّد جنرال استئصالي أن «الأصوليّين هَوامّ يجب استئصالهم حتى إذا استلزم الأمر قتل الملايين» (طالع *Time*، 20 مارس 1995، ص 28).

ي "الراي" نوع موسيقي أصله من الغرب الجزائري نشأ في الحانات والملاهي وعُرف بالكلمات البذيئة المستعمَلة، وقد قام النظام الجزائري منذ التسعينات بترقيته رغم معارضة شعبية معتبرة. وإشارتنا إلى "الرّاي" أعلاه ليست رمزية فحسب. فمن بين طرق التّعذيب التي تُستعمل ضدّ ضحايا مدرسة الشرطة بشاطوناف، يروي المعذَّب جلّول شاشوة في شهادته: «إثر وصولي إلى جهنّم شاطوناف ببن عكنون، أرغموني على أن أغنّي أغنية راي...» (طالع الشّهادة بأكملها في *الكتاب الأبيض*، ص 113). وواحدة من طرق التّعذيب النّفسية التى استعملها الجلاّدون ضدّ الشيخ يخلف شرّاطي رحمه الله (المعروف بامتيازه في تلاوة القرآن وتدريس أحكامه) كانت إجباره على الرّقص على أنغام موسيقى الرّاي.

ففي العام الخامس لاحتلال الجزائر (1835) قال الملك الفرنسي، لويس فيليب (Louis-Phillipe): «لِتُطلق مائة ألف رصاصة في إفريقيا، فأوروبا لا تسمعها!»[45]

الهوامش

1 E. Staub, 'The Psychology and Culture of Torture and Torturers', in P. Suedfeld, Psychology and Torture, Hemisphere Publishing Corporation, London 1990 ; J. Colligan, 'New Science of Torture', Science Digest 44 (1976) ; E. Staub, The Roots of Evil: The Origins of Genocide and Other Group Violence, Cambridge University Press, New York 1989 ; E. Staub, 'Moral Exclusion and the Evolution of Extreme Destructivenes', in S. V. Opotow, The Moral Community: Implications for the Psychology of Justice, Symposium of the American Psychological Association, New York 1987 ; E. Staub, 'Steps Alory; the Continuum of Destruction: The Evolution of Bystarders', Political Psychology 10 (1989) p. 39.

2 E. Fuchs, 'Comment cela est-il possible?', in La Torture, le corps et la parole, Actes du IIIe Colloque Interuniversitaire, Fribourg 1985, Editions Universitaires Fribourg 1985.

3 T. R. Forstenzer, Social Fear and Counterrevolution, Princeton University Press, New-Jersey 1981 ; David Caute, The Great Fear, Secker and Warburg Publishers, London 1978.

4 The Guardian, 28 August 1993.

5 Foreign Affairs, Vol. 72, No. 5, (1993).

6 El Pais, 7 juiliet 1994.

7 J. Keane, 'Power-sharing Islam?', In Islam and Power-sharing, Liberty Pub., London 1994.

8 R. Garaudy, L'Islam vivant, Editions Maison du livre, Alger 1988.

9 Norman Daniel, Islam and the West: The Making of an Image, Edimburg University Press, 1960 ; Rana Kabani, Europe's Myths of Orient: Devise and Rule, Pandora Books, London 1986 ; Edward Said, L'Orientalisme, Editions du Seuil, Paris 1980 ; Edward Said, Covering Islam: How the Media and the Experts Determine How We Should See the Rest of the World, Pantheon Books, New York 1981 ; Hichem Djait, L'Europe et l'Islam, Editons du Seuil, Paris 1978.

10 C. Ageron, 'La France a-t-elle une politique kabyle?', Revue Historique, 223 (1960) 311 ; J.-F. Guillhomme, Les mythes fondateurs de l'Algérie française, Editions I'Harmattan, Paris 1992.

11 M. Emerit, 'Un Problème de distance morale: la résistance algérienne à l'époque d'Abdel-Kader', L'information Historique, juillet-octotobre 1951.

12 M. Asad, Islam at the Crossroads, Dar-EI-Andalus Publications, Gibraltar 1985.

13 J. Ndamba, 'Aliénation, autoaliénation et autocolonisation', in L'Actualité de Frantz Fanon, Actes du colloque de Brazaville, Éditions Karthala, Paris 1986.

14 Figaro du 28 décembre 199l, reprise en chœur par Le Matin, Le Nouvel Hebdo. Alger Républicain.

15 L'Hebdo Libéré, No 40 du 1er au 6 janvier 1992.

16 F. Fanon, Les Damnés de la terre, Editions ENAG, Alger, 1987.

17 L'Hebdo Libéré, No 40 du ler au 6 janvier 1992.

18 Le Matin du 1er Janvier 1992.

19 R. Boudjedra, FIS de la haine, Denoel, Paris 1992.

20 El-Watan du 3 avril 1994.

21 H. Bouabdellah, 'Culture, art et violence', Les Temps Modernes no 580, 1995.

22 R. Kaci, L'Hebdo Libéré No 40, 1er au 6 Janvier 1992.

23 R. Boudjedra, op. cit.

24 Télérama, 14 Juillet 1994.

25 Allah et Lacan, Libération du 8 avril 1993.

26 P. Lucas et J. C. Vatin, L'Algérie des anthropologues, p. 131, Éditions Maspero, Paris 1979.

27 C. Trumelet, Les Français dans le désert, Garnier Frères, Paris 1863 et Lucas et Vatin, op. cit. p 120.

28 Lucas et Vatin. op. cit p 136.

29 J. F. Guilhaurne, op. cit p 78.

30 R. Boudjedra, op. cit.

31 R. Boudjedra, op. cit.

32 R. Boudjedra, op. cit.

33راجع الهامش 1

34 J. T. Gibson and M. Haritos-Fatouros, 'The Education of a Torturer', Psychology Today, November 1986, p. 50.

35 F. Fanon, op. cit.

36 Boudjedra, op. cit., et les récents ouvrages de K. Messaoudi, de M. Boussouf et de F. Assima.

37 L'Hebdo Libéré No 39, 24-30 décembre 1991.

38 Ibid.

39 Ibid.

40 R. Boudjedra, op. cit.

41 A. Servier, Le Péril de l'avenir: le nationalisme musulman en Egypte. en Tunisie et en Algérie, Editions Boet, Constantine 1913.

42 CAMLDHDH, Livre blanc sur la répression en Algérie, Hoggar, Genève, 1995, p. 133.

43 CAMLDHDH, Livre blanc sur la répression en Algérie, op. cit, p. 196.

44 John Berger, 'Sourds muets', The Guardian, repris dans Le Monde diplomatique, février 1991.

45 Charles-Henri Favrod, Le F.L.N et l'Algérie, Plon, Paris 1962, p. 3.

الكومندوس الإعلامي في الجزائر

إ. لطيف

يفرض الخطاب الغربي حول الإرهاب إطارا مغلقا للتحليل والمرجعية. وقد يسمح هذا الخطاب بمناقشة مواضيع عديدة غير أن كل استنتاجاتها تنتهي حتمياً إلى تبرير أسس هذا الخطاب ومسلّماته إذ أنّ الغاية من معظم هذه المنقاشات هي تقييد الأفكار بمسلّمات الإطار وامتصاصها فيه.

E. S. Herman and G. O'Sullivan, '«Terrorism» as Ideology and Cultural Industry', in A. George (ed.), *Western State Terrorism*, Polity Press, Cambridge 1991, pp. 39-75.

صحافة حرة أو خاضعة؟

«لا بد من إنقاذ الجزائر الجمهورية بكل وسيلة، قانونية كانت أم غير قانونية، لأن هذا هو مسار التاريخ.»[1]

يمكن اعتبار هذا النداء كبداية الخطابات الداعية إلى الحرب، خاصة بعد أن أدى تسارع الأحداث غداة توقيف المسار الانتخابي في يناير 1992 إلى تدهور أوضاع الصحافة، التي كانت قد شهدت ازدهاراً حقيقياً منذ 1989. هذا التدهور أذنَ بزوال معظم الصحف الناطقة بالعربية وكذلك بعض الجرائد الناطقة بالفرنسية، وجميع الصحف المعارضة للنظام العسكري بصفة خاصة.

لا يمكن فهم دور الصحافة في الجزائر بدون التمييز بين الأوجه المختلفة للمسألة إذ تقوم الصحافة بصياغة الخطاب حول الديموقراطية في حين أنها متورطة في الصراع القائم كفئة فاعلة بالأزمة على مختلف المستويات من جهة، وأنها مستهدفة وضحية في هذا الصراع من جهة أخرى. لقد وضع النظام تدابير لفرض ضغوط مالية على الصحافة بغرض إخضاعها، كما وضع قيوداً لرقابتها

استطاع النظام تطويع الصحافة بعد انقلاب يناير 1992[2] عن طريق التهديد بالمنع، والمنع الفعلي — مؤقتاً كان أم دائماً — بدعوى خرقها للتوصيات المتعلقة بـ«محاربة الشغب والإرهاب»[3] تارةً، وبدعوى خرقها لتعاليم «المرسوم السري» لوزارة الداخلية والخاص بـ«التعامل مع الأخبار ذات الطابع الأمني»[أ] تارة أخرى. ويحتوي هذا المرسوم الصادر في 7 يونيو 1994 على توصيات موجهة إلى الأطر الإعلامية في البلاد، فهو بالفعل بمثابة قانون تطبيقي للمناورات الإعلامية. كما يوصي هذا المرسوم «السادة مسؤولي النشر والصحافة الوطنية» بقوله: «في الوقت الذي تُبذل فيه كل الطاقات الحية في البلاد من أجل استئصال الإرهاب والشغب، إننا واثقون من دعمكم الفعلي في معركة مكافحة الإرهاب والشغب.» وتنبه المادة الأولى من هذا المرسوم المعنيين بالأمر إلى أنه قد تم إنشاء خلية اتصال كُلفت بالعلاقات مع وسائل الإعلام فيما يخص صياغة الأخبار وتحرير وإذاعة البيانات الرسمية المتعلقة بـ«الوضع الأمني». إضافة إلى ذلك ينص آخر إجراء اتخذته

[أ] راجع نسخة المرسوم في ملحق هذه المقالة.

وزارة الداخلية في 11 فبراير 1996 على إنشاء «لجان رقابة» في المطابع بغرض المراقبة والتعتيم على «الأخبار المتعلقة بالوضع الأمني وغير المؤكدة رسمياً.»[4] وقد تم حجز أو إيقاف أكثر من عشر صحف منذ هذا التاريخ.[5]

إضافة إلى الرقابة المفروضة نتيجة قانون مكافحة الإرهاب والرقابة الذاتية التي يفرضها الصحافيون على أنفسهم، تورطت الصحافة في الصراعات التي برزت بين مختلف أجنحة السلطة التي توظف الصحف كألسنة ناطقة باسمها. فلا يمكن لأية صحيفة أن تبقى على الساحة بدون حماية إحدى العَصَبات في قيادة الجيش مما يقتضي انتهاجها الخط السياسي للعصبة العسكرية الحامية إذ أن أي ابتعاد عن هذا الخط قد يؤدي إلى إيقافها أو منعها بطرق قانونيه أو مالية. ومنعت هكذا كل الصحف التي دعت إلى المصالحة والحوار بين مختلف الأطراف والأحزاب. والجريدتان الأخيرتان اللتان اختفتا من محلات بيع الجرائد منذ ديسمبر 1996 هما: *الحرية* و*الوطن*.

إنّ سياسة الاحتكار هي إحدى الطرق الأخرى التي يلجأ إليها النظام لتطويع الصحافة إذ أنّ الدولة تملك المطابع الأربعة الوحيدة الموجودة في البلاد وتمنع إنشاء أية مطبعة خاصة، كما أوقفت الدعم المالي الذي كانت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (Unesco) قد قدمته لإنشاء مطبعة خاصة. وتُنتهج أيضا سياسة الاحتكار هذه من خلال الشركة الوطنية للطبع (SIA) التي تحتكر استيراد الورق،[6] وكذا من خلال الوكالة الوطنية للنشر والإشهار التي تحتكر سوق الإعلان والتي يوظِّفها النظام العسكري كأداة فَعَّالة للمعاقبة والإخضاع إذ أنها تسيطر على حوالي 90 % من الإعلانات. وفي هذا الشأن تقول الصحفية غنية موفق: «لا يمكن إخفاء إرادة السلطات العامة في ترويض الصحف غير الموالية لها وذلك عن طريق توزيع تفضيلي للإعلانات نظراً لاحتكارها للقطاع العام للإعلان.»[7]

وإذا كنا قد أشرنا فيما سبق إلى الضغوط والعراقيل اليومية التي تتعرض لها الصحافة الخاصة، فإن ذلك لا يعفينا من ضرورة النظر إليها كعنصر فاعل في الأزمة الحالية، إذ إن اعتبارها ضحية فقط لن يخدم سوى مصالح أولئك الذين يحاربون حرية التعبير تحت شعار حرية التعبير.

إن الهيمنة على وسائل الإعلام عموماً، والصحافة خصوصاً، ممارسة تقليدية ترجع جذورها إلى الحقبة الاستعمارية غير أنها تواصلت بعد الاستقلال وانتشرت في عهد الحزب الواحد. وإن مجموعة كبيرة من الصحافيين في البلاد ما هم إلا نتاج عهد الحكم العسكري – بشعار الاشتراكية – الذي قَوْلب ثقافتهم المهنية وكيَّف سلوكهم السياسي. فيدَّعي

هؤلاء الصحافيون أنهم ديموقراطيون كما يحتكرون الانتساب إلى الديموقراطية، إلاّ أنهم يتلقون التوجيهات من طرف الجيش. فلم تَعُدْ تبعية صحيفة *لوتنتيك* (L'Authentique) للجنرال بتشين سراً على أحد، أما صحيفة *ليبرتي* (Liberté)، إحدى الصحف اليومية الأكثر تهجماً على كل من ينتهج الحل السياسي، فهي «تُدار منذ زمن طويل من باريس عبر شخص يدعى فتّاني وهو مسؤول سابق عن مكتب "المراقبة والحماية" لجريدة *المجاهد* (Moudjahid).»[8]

إن التحالف بين الاستئصاليين، العسكريين منهم والمدنيين، قد تجاوز التواطؤ المنطقي الناجم عن تقارب المصالح الأيديولوجية، فالمدنيون منهم «قد تعهدوا بإضفاء التغطية الأيديولوجية للقمع بتقديم المبررات للخيار الاستئصالي وللسلطة التي تنتهجه أمام الرأي العام العالمي.»[9]

إن الصحافة الحكومية ومعظم الصحف الخاصة تؤدي هذه المهام إما عن قناعة سياسية وإما بناءً على تعاون تلقائي مهني، أو بمجرد الالتزام الوظيفي.

> إن التبعية المالية للصحافة الخاصة وخضوع بقائها لإرادة النظام والتيارات المسيطرة فيه والمعادية للأصولية الإسلامية كلها أدت إلى وقوع هذه الصحافة رهينة للنظام. ولأنها تعتبر نفسها في حرب مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ ومع الجماعات المسلحة، فإنها نادراً ما كتبت عن تجاوزات السلطة التي استهدفت الإسلاميين. وبذلك لم تستطع الصحافة أن تقوم بدور الشاهد على الحياة السياسية في البلاد، بل أصبحت من أبرز العناصر الفاعلة فيها، لاسيما بعد تعرض بعض الصحفيين لهجمات الجماعات المسلحة.[10]

لقد لعبت الصحافة دوراً فعّالاً في الحرب النفسية التي يشنها النظام العسكري والأجهزة التابعة له، وإن ذلك الدور ليس محايداً. إن كانت الصحافة تعرضت لضغوط كبيرة، خاصة عن طريق التصفيات الجسدية،[11] إلاّ أن ذلك لا يضفي عليها صفة الضحية أو الشهيدة الديموقراطية، لا سيما أنها تلعب دور الشريك في هذه الحرب التي يشنها النظام العسكري.

> إن بعض الصحف – التي كثيرا ما تظهر نفسها بمظهر الشهيد في سبيل حرية الصحافة والتعبير – تستحق المعاتبة فيما يخص معالجتها للأخبار وانحيازها في تقديمها. فبعد انقضاء زمن طويل على تقديم ولائها والتزامها السياسي للنظام وأعوانه، لم تتردد في اتهام منتقديها والتنديد بكل من يخالفها الرأي في قضية الحرب التي تدمر البلاد.[12]

توزيع العمل بين الصحفيين والعسكريين

كما هو الحال في جميع الحروب، فإن للبعد النفسي دوراً حاسماً حين يَفرض الخيار الحربي نفسه على جميع المستويات. وتبرز من جراء ذلك مجموعة من التفسيرات التي تتميز

ببساطة مذهلة رغم وخامة عواقبها: فعلى كلّ شخص أن يختار موقفه علماً أن ليس هناك أيّ اختيار إذ أنّ أيّ انحراف عن الخط المرسوم من طرف النظام العسكري وأتباعه المدنيين يؤدي حتماً إلى استجلاب تهمة دعم الإرهاب أو تبريره. كما أن المضي في «اتجاه معاكس» يعني الموت، وإن كان مؤيدو الحرب الشاملة يبذلون قصارى جهدهم لقلب الأدوار. وأحسن مثال على ذلك هو ما كتبته ليلى عسلاوي، وهي وزيرة سابقة، حول نداء السلم الذي أطلق في نوفمبر 1996 إذ قالت:

> إن نداء موقعي وثيقة سانت إيجيديو (Sant-Egidio) ودعاة المصالحة هو بالعكس نداء للاستسلام أمام الفاشية كما هو نداء للحرب الأهلية [...] فالسلام ليس مفهوماً مجرداً، بل يبنى على أنقاض الحرب مع كل ما يحمل ذلك من معنى.[13]

وفي مساندتها الفعالة لقيادة الجيش تستخدم الصحافة الجزائرية ترسانة رمزية وأيديولوجية لصنع نظرة مانَويّة للوضع. فقد حاولت في المرحلة الأولى إضفاء صورة همجية على الجبهة الإسلامية للإنقاذ (الج.إ.إ — FIS)، التي حازت مرتين على أغلبية الأصوات الشعبية، وذلك بتشبيهها بحركة فاشية (الحزب الوطني الاشتراكي الألماني وصل إلى الحكم عام 1933 عن طريق الاقتراع). أما في المرحلة اللاحقة فمَثَّلَت الصحافة الجبهة الإسلامية للإنقاذ بإرهاب وحشي ليس له نظير تاريخي سوى «الخُمير الحُمر»؛ من هنا أتت تسمية «الخُمير الخضر» باعتبار اللون الأخضر لوناً رمزياً للحركات الإسلامية. وفي المقابل تشير هذه الصحافة إلى الأحزاب السياسية الصغيرة وبعض الجمعيات الثقافية بمصطلح «المجتمع المدني الجزائري» بالرغم من عدم تمثيلية هذه الأقليات للمجتمع الجزائري. وإن لم يَجُز إنكار وجود هذا «المجتمع المدني» فلا يجوز تناسي أنه يتميز بكثرة الرموز والأسماء لأطر فارغة في مجملها.

يزعم هذا «المجتمع المدني» تجسيد العمود الفقري لـ«الدولة الجمهورية الديموقراطية»، خاصة إذا سمحت له الدولة بأن يتطور تطوراً كاملاً. ولكن المطالب الثقافية والنسائية التي يتبناها جزء من الصحافة لا تهم الجنرالات إلا بقدر ما يمكنهم استغلالها في الحرب النفسية ولإدامة بلبلة الأذهان. وتبعا لهذه السياسة مُنح «الديمقراطيون» المؤيدون للخيار الحربي مجالاً للتعبير عن هذه المطالب، غير أن هذا المجال محدد بـ«خطوط حمراء» حتى لا يتم تخطي «التوجيهات أو الثوابت الوطنية». ولا يهم أولي الأمر في الجزائر تحقيق «مشروع لبناء المجتمع» — ديموقراطي كان أو غير ذلك — بل إن ما يسعون إليه هو الحفاظ على الحكم وعلى امتيازاتهم الخاصة. ويدّعي هؤلاء أنهم عَصْرانيون على نمط الجُمْهورَويّة الفرنسية، رغم أن حداثتهم لا تمثل إلا استنساخاً كاريكاتورياً هزلياً بائساً للعَصْرانية

الفرنسية، لأن هذا الشعار يثير ويستجلب تعاطف وتضامن الرأي العام العالمي ضد «التعصب الديني». وإضافة إلى احتكار الالتزام بالحداثة والديموقراطية والعدالة والحرية وحقوق الإنسان (التي لا تصح إلا لـ«فئة» معينة من الجزائريين)، تُنَاوِر صحافة النظام بشعار ورموز الحرب العادلة المشروعة، موظفةً لهذا الغرض صور وخطابات حرب التحرير الوطنية وأساطير المقاومة الفرنسية ضد الفاشية.

إن عقول «الجمهوريين» الجزائريين، السياسيين منهم والمثقفين، مُشَرَّبة برُهاب الإسلام الذي نشره سِلاليّو (ethnologues) وإناسيّو (anthropologues) الاستعمار والذي يتطابق بوضوح مع المقَولبات (stéréotypes) الغربية المنحازة ضد الإسلام. فهم يرددون الزعم أن الإسلام مصدر الانحطاط والتطرف وأنه لا يتماشى مع الحداثة والقيم الجمهورية. إن عملية استعمار العقول هذه لها نتائج مدمرة، إذ أن بعض القيم والمبادئ كالحرية والكرامة الإنسانية والعدالة الاجتماعية قد تُصادر لغرضٍ وحيد ألا وهو الحرب.

وكلٌّ من الرأي العام الوطني والدُوَلي واقعٌ تحت وطأة التفسير الأحادي للأحداث، وهو تفسير منحاز يميّز بين الوقائع فيُضفي منزلة «أحداث» على بعضها ويخفي البعض الآخر. وبما أن مكافحة الإرهاب أُعلنت كأولوية وطنية، فقد أصبح كل تَواطُؤ مع الطغمة العسكرية — «حامية الديموقراطية» — لا يحتاج إلى تبرير، وكل تقييم أو تحليل مغاير لرؤية وموقف النظام يُعتّم أو يُمنع بِدَعْوى الإرهاب. ومع ذلك فلا تذكر الحرب بصراحة حتى لا يُعترف بـ«العدو» ضمنياً ولا تُضفي الشرعية على وجوده، رغم أن كل القِوى مجندة لتغييبه وللتقليل من شأنه ولاستئصاله. وتستخدم كل الطرق لهذا الغرض بناءاً على تعليمات العسكريين قصد تشويه سمعة الطرف الآخر وترويج الأكاذيب والتهم ضده وغير ذلك من التضليل.[14] يقول الصحفي بوسعد عبديش: «إننا ننتقل من لغة الخشب إلى لغة القذف اللاذع دون مرحلة انتقالية، ومن عهد الصحافة المكْبوتة إلى عهد الصحافة الهائجة.»[15]

وبعد أن حظيت الصحافة الجزائرية لوقت قصير (1989–1992) بإمكانية مراجعة دورها وأخلاقياتها المهنية، فإنها بقطاعيها العام والخاص سرعان ما عادت إلى ممارسات «المدرسة العسكرية» التي درّبت الأغلبية الساحقة من الصحفيين على خدمة الحقد وتبرير الخيار الحربي.

وفي مقال بعنوان "الفرصة الأخيرة"، قال اللواء المتقاعد رشيد بن يلس: «لقد تمت تعبئة وسائل الإعلام لإطلاق الأكاذيب ضد المساندين للحل السلمي وللمصالحة، وتم تقديمهم على أنهم خونة للقضية الوطنية».[16]

وكما سنرى لاحقا من خلال أمثلة ملموسة، فإن الصحافة الجزائرية لم تكتف بالخضوع لأوامر الجنرالات بل وقفت بقوة في صفوفهم، وإذا يجوز نقد احترافيتها فلا شك أنّ مشاركتها في مشروعهم كانت متحمسة ونشطة (وما زالت كذلك).

«من ليسوا معنا، هم ضدنا»

مباشرة بعد توقيف الانتخابات في شهر يناير 1992 تَحَزَّبَ موقع قسم من الصحافة – الموصوفة بـ«المستقلة» – بشكل واضح مع ما تسميه السلطة «الحرب الشاملة» ونصَّب نفسه ناطقاً رسمياً لبعض الأطراف الأكثر عداء للحركات الشعبية.[17] وتعتقد هذه الأطراف أن العدو الأساسي للجمهورية وللديموقراطية يتمثل في الج.إ.إ.، حزب طبيعته إرهابية حسب ما تزعم. ويَتَرَتَّب على ذلك إعلان الحرب على كل من له علاقة من قريب أو من بعيد مع هذا الحزب.فمثلا تم تشويه وتلطيخ سمعة الموقعين على عقد روما، الذي ضم أهم أحزاب المعارضة، حيث قُدموا على أنهم يتواطئون مَوْضوعيّاً مع الإرهاب. قالت جريدة *لوماتن* (Le Matin):

> وبالأمس وفي الوقت الذي كان فيه أحمد بن بلة يحتضن بحرارة أنور هدام – عضو خلافة الجماعة الإسلامية المسلحة – تحت الأنظار الراعية لممثلي الكنيسة الكاثوليكية التي فقدت بعض أعضائها قتلا من طرف رجال أنور هدام نفسه، في هذا الوقت بالذات ذُبح طفل يبلغ السبع سنوات بتازولت في ولاية باتنة.[18]

إن السلطات وأجهزة الدعاية المسموح بها، سواء كانت حكومية أم خاصة، تحتكر مفهوم الإرهاب ولا تسمح لأيّ حديث عنه بشكل يخالف خطها. ومن أركان هذا الخط أن إرهاب الدولة لا وجود له، كما أنّ كل عمل «إرهابي»، سواء كان حقيقيا أم لا، يُنسَب حتماً لعناصر خارجة عن الحكم، فمن ثم لا يجوز الكلام عن ممارسة التعذيب والمجازر التي قامت بها قوات الأمن. ولا يمكن أيضاً التصريح أن ظهور «الجماعات المسلحة» هو رد فعل على توقيف الانتخابات والقمع الذي سُلّط على كل شرائح المجتمع، كما يستحيل ربط المعارضة المسلحة بالتجربة الاستعمارية، أي تصوّرها كارْتِكاس على العنف البنيوي الراسخ في هيكل السلطة لنظام يستمد أسسه من الدولة الاستعمارية ومن الدعم الفرنسي ومن الذين يدّعون أنهم «ديموقراطيون».

ويستخدم معظم السياسيون في السلطة وفي المعارضة «المسموح بها» مفهوم مبهم للإرهاب يحمل عواقب وخيمة عندما تُردده وسائل الإعلام. فأصل هذا المفهوم هو سلاح إيديولوجي ونفسي ضد «العدو». وبمقتضى هذا المفهوم ليس العدو «الإرهابي» بالشاب

الجاهل العنيف فحسب، وليس بالمناضل في الجبهة الإسلامية للإنقاذ الذي يريد فرض الدولة الإسلامية بقوة السلاح وسفك دماء المتعطشين إلى الديموقراطية والحرية فقط، بل يشمل:

> الرجل الذي كان واقفاً منذ قليل، لم يكن له سلوك أمراء العصابات الأصولية الدموية. إن وجهه الناعم النحيف وشعره القصير الأجعد وسلوكه البريء الهادئ كلها توحي بأنه الضحية بدلاً من الجلاد. كان يبدو وكأنه فلاح عادي من هذه القرية... كان صوته المهَدِّد الإشارة الوحيدة على وجود حيوان متوحش وشرير نائم في ذاته [...] ما اسمه؟ اسمه لا يهم. على كل حال مراد لم يعد إنساناً بَعْد. مراد هو اسم آلة قاتلة.[19]

والإرهابي مكيافيلي لأنه «يَعْدي» أطفالنا ويستغلّ هذه الضحايا الساذجة المسكينة ليجعل منها امتداداً لأعماله الإجرامية. فيجب أن نكون بالمرصاد لأن الإرهابي موجود في كل مكان كـ«السمك في البحر». قد يكون زميلنا أو جارنا أو ربما أختنا. لقد صدّرت جريدة *لوماتن* صفحاتها بعنوان «تلاميذ إرهابيون، المدرسة في خدمة الأصولية؟»[20] وخصصت صفحة كاملة لـ«رواية مراهقين: كيف أصبحنا إرهابيين؟»[21]

إن مفهوم الإرهابي هو بمثابة مشجب عملي لا يتطلب الدقة والأمانة الفكرية. فالإرهابي هو *الآخر*: العدو، وهو نقيض كل ما يرتبط بالأخلاق والثقافة والعلم والمبادرة التاريخية والنشاط الاجتماعي التحريري، الخ. باختصار هو نقيض الإنسانية. هو حيوان و«آلة قاتلة» فقط.

يسهل بهذا التصور إنكار قدرات الطرف الآخر. فلا يوجد في الحركة الإسلامية المعارضة — المسماة إرهابية — مثقفون ولا صحافيون ولا توجد نساء ما دامت «الديموقراطيات» اللواتي يقمن بالدعوة لاستئصال الجبهة الإسلامية للإنقاذ قد منحن أنفسهن حق الكلام باسم *كل* النساء، وما دامت النساء ضحايا «الهمجية التعصبية» بمجرد كونهن نساء.[22]

وتعرض كل الذين يعملون على إيجاد حل سياسي للنقد الاستئصالي الهدام إذ يَسْتَجْلبُ الدفاع عن هذا الحل تهمة الانتماء لـ«الطرف الآخر» والتقارب مع الإرهابيين. فيحال المحامي علي يحيى عبد النور، رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، إلى «لعنة التاريخ»،[23] أما حسين آيت أحمد، الأمين العام لجبهة القِوى الاشتراكية، فيتم التبرؤ منه كخائن لأنه — من خلال مشاركته في لقاء روما — «يستطيع أن يعطي أحكاماً تقيمية لإرضاء أخيه القاتل أنور هدام.»[24]

الإرهاب كُلّيّ الوجود...

يتميّز الإرهاب بحركيته وباستحالة تَوقُّعه. فيمكن أن يحدث في أيّ مكان ويضرب أيّ إنسان في أيّ وقت، كما تبرهن على ذلك ضحايا السيارات المفخخة والقنابل والمجازر الخ. ويمكن أن يسقط كل مواطن أو مواطنه ضحية الإرهاب، ولكن... يُمكن أن يشتبه فيه بذلك أيضاً.

ويلجأ النظام إلى التضليل في حق المعارضة لإثارة الشعب على رفضها وعداوتها إذ أن الإشهار المبالغ للأعمال التخريبية والتقتيل والمجازر ونسبها بانتظام لجماعات مسلحة يُدَّعى أنها تنتمي للجبهة الإسلامية للإنقاذ يهدف إلى تشويه الجبهة الإسلامية للإنقاذ وإلى التأكيد أن الإرهاب يقصد تحطيم الدولة ومؤسساتها الدستورية وبنيتها الاقتصادية والأملاك العامة.

أما الذين ينادون بالحوار فيُتهمون بالتواطؤ في هذا المشروع التدميري. فمثلا عندما ذكرت جريدة *لوماتن* تصريحات آيت أحمد بمناسبة عقد ندوة روما كتبت: «"يجب توقيف القتل وإلاّ ستنهار الدولة يشكل كامل وشامل." إن اتخاذ هذا الموقف بحضور الإرهابي أنوار هدام، الذي نشط منذ البداية لتدمير الجزائر كدولة وأمة، شيء مشجّع.»[25]

وإذا تم الكشف عن طبيعة الإرهاب بات مسموحا «استئصاله»، ومن ثم لا تحتاج مكافحة الإرهاب لأي تبرير: «لا بد من الرد على العنف المفروض بعنف قانوني أقوى، لأنه أصبح الآن ثابتا أن الذين حملوا السلاح لقتل الجزائريين وإسقاط الدولة يدّعون أنهم لا يهزمون.»[26]

وهكذا يجب التعود على قتل «الإرهابيين» يوميا. فالجرائد تنشر الأرقام وأحيانا الأسماء ونوع السلاح الذي عثر عليه حتى صارت قراءة هذه المعلومات أمراً عادياً وأصبح من غير المعقول التشكيك في الأخبار من طراز «تم القضاء على إرهابي خطير»، في حين أن الأنباء عن الخسائر في صفوف قوات الأمن لا تُنشر. وهذا يتطابق مع التعليمات الوزارية الخاصة بمعالجة الأخبار الأمنية التي تنصح في فقرتها السادسة بـ:

> إظهار الطابع اللاإنساني للممارسات الوحشية للإرهابيين وبتسليط الأضواء على الذبح والهجمات على سيارات الإسعاف وموت الأطفال وتعطيبهم وقتل أهالي أعضاء قوات الأمن بحضور حتى أطفال صغار.[ب]

[ب] راجع نسخة المرسوم في ملحق هذه المقالة.

أما فيما يخص الصحفيين الذين قُتلوا، فإن الصحافة عادةً ما تذكر التفاصيل الدقيقة لعملية الاغتيال وتسمي المسؤول عن ذلك، رغم أنه حتى الآن لم تجر أية محاكمة علنية عادلة تبيّن تورط أو مسؤولية المشتبه بهم.[27] وليس الهدف من كتابة الصحافة بالردع فقط بل هو لإشاعة الريبة والشك وسط المجتمع لإظهار نجاح حملة «مكافحة الإرهاب» (كما توحي بذلك تعليمات وزارة الداخلية).[28]

... لكنه على وشك الانقِراض

تردد النشرات اليومية أخبار الانتصارات على الصعيد الأمني وغالبا ما ترافقها بالادعاءات عن «ربع الساعة الأخير» و«بقايا الإرهاب». ورغم أن الصحافة لا توافق في كل مرة على وجهة نظر الحكومة فإنها لا تتوانى عن نشر الأخبار المثيرة، مثل الاغتيالات والمجازر والسيارات المفخخة، من أجل إظهار البشاعة والوحشية،[29] وتبدي ترحيبها بزيادة عدد قوات الأمن وتجنيد الاحتياطيين، وإنشاء الحرس البلدي[30] وخاصة الميليشيات.[31] كما تركز دائما على أن الإرهابيين أقلية من قتلة وسفاحين سيمكن التخلص منهم بتجنيد كل «القِوى الوطنية».

وتلجأ الصحافة إلى اللبس حول تنظيم الجماعات المسلحة، وذلك من أجل تضليل الرأي العام بزعمها أن قوات الأمن تسيطر على الوضع وتراقب الميدان، فتمثلها تارةً بـ«مجموعات هياكلها هرمية»، وتارة أخرى بـ«مجموعات صغيرة مستقلة عن بعضها البعض تزرع الرعب لإظهار نفوذ لا تمتلكه». كما هي «بعض المئات من إرهابيين مسجلين على الجُذاذات وملاحقين» أحياناً، وهي «ألف عنصر منعزل» أحياناً أخرى. ولاستكمال هذه الصياغة للأحداث، فإن هذه الجرائد تلتزم بـ«معالجة الأخبار [الأمنية] بصورة منتظمة على الصفحات الداخلية» وبـ«الابتذال والتقليل من التأثير النفسي للعمل الإرهابي المخرّب للحفاظ على معنويات الأمة.»[32]

إن الغرض هو إقناع الرأي العام الجزائري والأجنبي بضرورة وفعالية الحملة ضد التمرد، وإخفاء مدى المعارضة الشعبية (نشِطة كانت أم غير نشِطة) ومدى أثرها. وقياماً بواجب «استئصال الإرهاب» دعت بعض الجرائد المواطنين للانتظام في «مجموعات الدفاع الذاتي» للتصدي بالسلاح للجماعات المسلحة،[33] كما حرّضتهم على الإبلاغ عن «أيّ مشتبه به». إضافة إلى قذفها وذمها لكل من لا يتفق تماماً مع آرائها،[34] وتدّعي هذه الجرائد أن سيادة الدولة مستهدفة من طرف مؤامرات «أممية الأصولية الإسلامية». فمثلا

تحت عنوان «كشوف مدهشة عن اللاجئين المنتمين للجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة في ألمانيا، بون تستر الجماعات المسلحة»، نقرأ:

رابح كبير ولونيسي عضوان كاملا العضوية في الجماعة الإسلامية المسلحة، فقد قاما بتنظيم عملية ضد سفارة الجزائر في باريس في أوت 1993. كما يحظّران، مع أسامة مدني، التحالف مع الحركات الشيعية الإيرانية ومع الحزب الإسلامي التابع لحكمتيار الأفغاني.[35]

والغرض من تحريك هذا الخطر الوهمي هو إظهار أن الدولة والجيش يسيطران على الوضع الأمني. وبالطبع إن نجاح حملة «مكافحة الإرهاب» يبرّر اقتحام بعض الأحياء («الساخنة» حسب هذه الجرائد) و«مطاردة الإرهابيين» والإعدامات بدون محاكمة والإخفاءات القسرية الخ. كما تجبر هذه الحملة الشعب على قبول تواجد كل القوات الأمنية وتفاقم عسكرة المجتمع. فكتبت على سبيل المثال جريدة لوريزون (L'Horizon) ما يلي:

جبل القل. جولة في منطقة كانت تحت وطأة الإرهاب. تَشَنَّجت حُلوقنا لمدة طويلة من الخوف لما اكتشفنا شاحنة محروقة [...] ثم شعرنا بالاطمئنان عندما رأينا عدد مهم من جنود الجيش الوطني الشعبي وهم يختلطون مع السكان المحليين. إن مشهد طفل جالس على حجر جندي يثير مشاعرنا.[36]

ولإقناع الحكومات الأجنبية بأن الجيش الجزائري ودولته يسيطران تماماً على الإرهاب تلجأ الدعاية إلى التوكيد بأن الإرهاب ليس قاصراً على الجزائر، بل يشابه العمليات الإرهابية في كل من إسبانيا والمملكة المتحدة وغيرها من الدوّل.[37] كما تردد بلا ملل أن عدداً كبيراً من الدول الديموقراطية في العالم تحملت قسطها من الإرهاب. ألم تستطع الدولة الجزائرية ضمان المصالح الأجنبية في الجنوب الجزائري؟ أليس من واجب هذه الدول مطاردة أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ المقيمين فيها، لاسيما أنهم — حسب «مصادر مطلّعة» — وراء الاغتيالات وتهريب الأسلحة إلى الجزائر؟ فمثلا تتساءل جريدة *الوطن* (El-Watan) وتقول:

هل ستنتظر الحكومة الأمريكية عملية جديدة مثل تفجير المركز الدولي للتجارة بمدينة نيو يورك (World Trade Center) قبل أن تعتقل الإرهابيين الجزائريين المتواجدين في الولايات المتحدة [...] يستحيل لأيّ عقل بشري، مهما كان احْتِياله، أن ينكر أن رئيس البعثة البرلمانية للجبهة الإسلامية للإنقاذ في الخارج هو أحد المدبرين للعمليات الرهيبة التي تنفذ يومياً في الجزائر.

إن تَيَقّظ الرأي العام الغربي لطبيعة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وخاصة تهريبها للأسلحة من أوروبا، سيتطلّب إبادة رهيبة للشعب الجزائري وتصفية جزء كبير من نخبته الفكرية.[38]

استغلال الضحايا لغايات سياسية

يحتوي خطاب الإقصاء والاستئصال للصحف على مواضيع ترسّخ تصوُّر تبسيطي ومانوي في الأذهان. فقد طوّرت الدعاية الحربية خلال السنوات الأخيرة من الحرب خطاً واحداً للتفكير يعتمد على خطاب كراهية وإنكار "الآخر، سواء كان هذا "الآخر قابلاً لِلتَعْيين («الملتحي»، «المتحجبة»، «الإرهابي» أو «الحركي») أو كان مجهولاً («كتلة» عديمة الشكل يسهل استعمالها للدعاية).

فتُستخدم أحيانا هذه «الكتلة» كَمِصْدمة لرفض «الوحشية» وللمقاومة، ولتعبئة الميليشيات وإثارة الحماس الوطني، وتُصور أحيانا أخرى في شكل شعب منكمش على نفسه، وعابس، وجاهل، وأسير عاداته السلفية، وكذا حساس لخطاب «الأصولية الإسلامية».[39]

تصف هذه الصحافة شرائح الشعب المناهض للسلطة بالكتلة الجمادية وعديمة الشخصيّة، في حين أنها تصف الشرائح الأخرى من نفس الشعب وجمهور «ضحايا الإرهاب» بصفات تضفي عليها النشاط والشخصية. فعلى سبيل المثال نشرت جريدة *الوطن* (El Watan) بمناسبة مظاهرة 22 مارس 1994 عدة مقالات كانت عناوينها: «حملة كبيرة للتجنيد الوطني: طليعة التصدي»، «طالبات الثانوية ينزعن الحجاب»، و«ذبحت إشراق، وهي طبيبة أطفال في الـ42 من عمرها وأم لطفلين في الثانية والخامسة من عمرهما، الأسبوع الماضي في ظروف غامضة في الحي الإسلامي لبوقرة قرب العاصمة.»[40]

أما في ما يخص مسيرة 8 مايو 1994 التي كانت تنادي بالحوار والمصالحة الوطنية، فشهّر الاستئصاليون والصحافة بالجمهور المشارك معتبرين إياه «الكتلة المجهولة»، رغم انضمام المرحوم يوسف فتح الله — من الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان — إلى تلك المظاهرة. ولكن عندما اغتيل هذا الأخير سرعان ما كانت هذه الصحافة بالمرصاد لـ«استغلال موته سياسيا».[41]

وهكذا يَسْتغلّ الجمهوريون «ضحايا إرهاب الأصولية الإسلامية»، بموافقتهم أو بدونها، لتمديد قائمة شهدائهم: «نساء جزائريات» تم اغتصابهن واختطافهن وذبحهن، و«مفكرون» تم قطع رؤوسهم، و«أطفال أبرياء» قتلوا في الانفجارات، ومجاهدون قدامى متقاعدون، وصحفيون، وشباب الخدمة الوطنية، وأعضاء مختلف الحكومات. ويحرك كل هؤلاء نفس الإيمان ونفس الرغبة في السلام والحرية والديموقراطية حسب مزاعم خطاب

هذه الصحافة. ويخضع هذا الاستغلال لنفس المنطق الازدواجي الذي ذكرناه آنفا، فيتم أحيانا بتملّك القتلى ويُمارَس أحيانا أخرى بتجاهل القتلى. فبعد قتل «الإرهابيين» تُمْحَق هويتهم بعد دفنهم حيث تكتب العبارة «X-Algérien» (أي مجهول جزائري) على قبورهم، وهي عبارة تذّكر الجزائري بعهد الاستعمار.

هكذا تحاكم الجبهة الإسلامية للإنقاذ بعد كل انفجار وبعد كل اغتيال. تنصب الصحافة الاستئصالية نفسها قاضيا وتصدر أحكام الإعدام. والهدف من ذلك كله هو معاكسة تسيّيس الحركة التي تقاوم احتكار السلطة والثروات الوطنية وتناهض احتكار النظام للثقافة والدين والهوية. وبما أن شعبية الجبهة الإسلامية للإنقاذ تهدد أنصار «الديموقراطية الكلّيّانية» و«الحرب الشاملة»، يجب شيطنتها ورفضها وقمعها جسديا وسياسيا واجتماعيا. إن التشويه المنتظم للحركة الإسلامية يصّور أعضاءها ومناصريها على شكل حيوانات متوحشة،[42] أو أناس على صراط مُنَوَّر بـ«نور وهمي». كما يهدف هذا الخطاب إلى إضعاف كل المعارضة وصرف الأنظار عن التعذيب والقتل الجماعي والمجازر المرتكبة من طرف الشرطة والجيش والميليشيات ومعسكرات الاعتقال في الصحراء الخ. لم يُطرح السؤال عن مقترفي الجرائم بعد، لأنه من المسلّم أنه «معروف» من الجميع إذ أنّ «الهمجية الإرهابية لا تعرف حدوداً كما أنها تتغذى باستمرار من دم الأبرياء.»[43] حتى وإذا تساءل عرضاً صحفي عن حدث، فإن أسئلته تدور حتما حول «كيفية استعمال المهاجمين للأسلحة» وستتفادى إشكالية هويتهم لأنه مفهوم ضمنياً أنهم «إرهابيون».[44]

عندما يلتحق ماضٍ أليم بحاضر أليم مثله

على المرء أن يختار، إما أن يتحزّب مع الطرف «الجيد» فيكسب رضى الصحافة والاستئصالين، [45] وإما أن ينحاز إلى الطرف «الرّديء» فيستجلب حتما سخطهم عليه وقذفهم إياه بالجرم والتقتيل والتذبيح. وتُستعمل اصطلاحات علم الإجرام من أجل تفريغ أية معارضة للنظام من محتواها السياسي،[46] فهكذا تردد الصحافة أنّ دوافع الشباب هي دوافع إجرامية منحطة وخسيسة إذ أنهم «يذبحون الشرطي أو المفكر من أجل دنانير قليلة»، في حين أنها تدّعي أن الدافع الذي يحرك الميليشيات (المعروفة باسم «الوطنيين») هو «حافز تلقائي مبني على اعتبارات حضارية».[47]

إن العبرة في هذا الأسلوب التناقضيّ وفي صيغ التضاد هذه تستذكر العهد الاستعماري إذ يصعب تفادي مقارنة خطاب الاستئصاليين بخطاب المدافعين عن «الجزائر الفرنسية»

إبان الحقبة الاستعمارية الذين كانوا يصفون المجاهد الجزائري في سبيل استقلال بلاده بصفات مناظرة. فنقرأ مثلا أن المقاوم الجزائري هو:

> طريد العدالة، ذلك المجرم العادي الذي يفلت من التفتيش ويلجأ إلى الجبل أو إلى الغابة، يتزين فجأة — في سبيل قضية لا ناقة له فيها ولا جمل — بالبطولة المزيفة التي تُستخدم لتحريض الجماهير التي لا تستطيع تقدير مزايا الحضور الفرنسي بوضوح.[48]

أما اليوم، فالمزايا التي تستدعي المدح والتقدير هي مزايا الديموقراطية على نهج الجنرالات. وتعمل الحكومة الجزائرية والصحافة الاستئصالية يومياً على إقناع الأوروبيين بأن الجزائر في نضال من أجل قيمهم، أي تشييد جزائر حرة وديموقراطية مضادة للظلامية والوحشية. فلابد إذن من محاربة هذا العدو المشترك إذ أن الخط الفاصل بين الجزائر وأوروبا ليس البحر الأبيض المتوسط بل هو الحدود بين الحداثة والوحشية، وبين الديموقراطية والثيوقراطية.

فهنا يصبح الخطاب عن الإسلام خطاباً عنصرياً ومحموماً بالنعرة الاستعمارية إذ أنه يدّعي أن الإسلام يناقض صندوق الاقتراع وأن تطبيقه خارج الحياة الخاصة سرعان ما يهدم «الحضارة» وينتهي حتماً إلى «كُلّيّانية». والنتيجة الحتمية لهذا الخطاب هي وجوب محاربة الإسلام السياسي الاحتجاجي بشتى الطرق، ومنها ترويضه من خلال «هيئة» دينية في خدمة السلطة تُشجع إسلاماً مدجَّناً لمكافحة «الإرهاب». ألم تعطي وزارة الداخلية تعليمات لـ«تطوير العقيدة الدينية المنددة بالجريمة»؟[49] ألم يقل «مفتي» المسجد الكبير بمرسيليا صهيب بن الشيخ في دعمه للنظام العسكري: «إنني مع دولة جمهورية ديموقراطية للوقوف ضد الظلامية. [...] تحرر العلمانية الدولة من كل عقيدة، وتحرر الدين من كل سيطرة سياسية»؟[50]

البحث عن حلفاء

إن تحليل الصحافة الاستئصالية بسيط، ألا وهو أن الجبهة الإسلامية للإنقاذ حزب «إرهابي» لجأ إلى الانتقام للوصول إلى السلطة بالقوة بعد ما مُنِع من تأسيس دولة إسلامية في عام 1992. وتعتقد أن «أنصار الظلامية يبرّرون كل الوسائل» ولكن إذا نهضت «القوات الحية» و«الضمائر المستنيرة» و«الجزائريون الأحرار والشرفاء»[51] وإذا شرع «الوطنيون» في استرجاع هيبة الدولة و«الجزائر الجزائرية»، سيهزم بلا شك العدو بسرعة.

هذا العدو متواجد داخل البلاد في كل مكان، في الجوار والإدارات والعمل،[52] وخارج البلاد في السودان وإيران ومع حزب الله.[53] إلا أن هذه الدول والأحزاب التي يسميها

«شرطي العالم» بالإرهابية ليست وحدها من يهدد وحدة الجزائر، بل إن الديموقراطيات الأوروبية تعمل أيضاً على إضعاف الحركة الجمهورية في الجزائر بسماحها بوجود إرهابيين معروفين فوق أراضيها. وتتلقف الصحافة الجزائرية كل الأخبار المرتبطة بالقمع الموجه ضد الجبهة الإسلامية للإنقاذ في أوروبا، وذلك لتثبت الدعاية أن المحرِّكين في أوروبا يستفيدون من «مزايا اللجوء السياسي للتحريض على الجريمة في بلادهم».[54]

إن استخدام حجة «التدخل في الشؤون الجزائرية» يتميز بازدواجية مدهشة في نشرات الصحافة الاستئصالية. فعندما يطالب سياسي فرنسي بحوار بين كل الأطراف المعنية وبمشاركة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، تندد الصحافة بموقفه وتصرخ بـ«عدم التدخل». فتقول مثلا جريدة *الوطن* (*El Watan*):

> في بيان نشرته الصحافة أكد الموقعون على النداء [...] أنه في الوقت الذي يقاوم الجزائريون العصابات الإرهابية لـ«الحفاظ على سيادة الدولة»، يرتفع من المجلس الفرنسي صوت جيسكار ديستان الصاحب لينادي بمشاركة المجرمين في الانتخابات البرلمانية القادمة. هل فقد السيد جيسكار ديستان ذاكرته حتى فاته أن الجزائر بلد مستقل منذ 35 سنة ؟[55]

وبالعكس، إن هذه الصحافة تصفّق وتبتهج كلما شَنّ وزير الداخلية الفرنسي باسكوا عملية فيجي بيرات (Vigipirate) الأمنية لمطاردة «الإرهابيين» واللاجئين بدون أوراق. ولا يمثل تفكيك حزب جزائري وإيذاء مئات المواطنين من طرف دولة أجنبية اعتداء على سيادة الجزائر بالنسبة لهذه الصحافة التي تناصر سياسة فرنسية عنصرية تذكرنا بالاعتقالات الجماعية التي كانت تستهدف الجزائريين في المهجر إبان الاستعمار.

إن القضية التي تربط اليوم «الديموقراطيين» الجزائريين بنظرائهم الفرنسيين هي الدفاع عن القيم الجمهورية ضد «المتطرفين» و«المتعسفين» و«الظلاميين» و«القوى المناهضة للحضارة». ويلتقي «الديموقراطيون» من ضفتي البحر الأبيض المتوسط دَوْريّاً ولا تفوّت الصحافة الجزائرية هذه المناسبات. فمثلا في «لقاء التضامن مع الجزائر» بباريس يوم 3 فبراير 1997، والذي جمع شخصيات سياسية وفكرية وفنّيّة من البلدين،[56] اتفق كل المشاركين على أسباب الوضع الحالي وعلى ما تتطلبه مهمة هزم «الإرهاب» إذ أن شعاراتهم كانت: «قاوموا الوحشية حتى نصر الديموقراطية»، «جزائر بوضياف»، «أغلبية الجزائر مع المشروع الديموقراطي».

في الواقع يعارض كلا الطرفين سيادة الأغلبية وسيادة الشعب الجزائري، وإن لَوّح «الديموقراطيون الجزائريون» في بعض الأحيان براية القومية في وجه المستعمر القديم ليخفوا بها نفاقهم. ويتجلى صلب نوايا المستعمر بوضوح من كلام باسكال بروكنر (Pascal

Bruckner): «إنني مع حوار الحكومة مع القوى الديموقراطية. إن مطالبة الديموقراطيين بالتحاور مع الإسلاميين تعني مطالبة الضحايا بمعانقة جلاديهم قبل ذبحهم.»[57]

«كل حوار خيانة مُجَرَّدَة»

إن النقاش حول « الإرهاب الأصولي» هو نقاش مغلق، وأكبر حملة إعلامية حول موضوع الخيانة هي الحملة التي شُنّت أثناء انعقاد ملتقى روما بين أهم أحزاب المعارضة الجزائرية. وبعد توقيع هذه الأحزاب على وثيقة «العقد الوطني» في يناير 1995 لإخراج البلاد من الأزمة، صرخت الصحافة الاستئصالية «لا للخيانة»، «لا لقتل الجزائر»، «لا للاستسلام». وعلّقت على سبيل المثال جريدة *الوطن* عن زروال قائلة:

> كثيراً ما يستعمل الرئيس الجزائري العبارة «المؤامرة الداخلية والخارجية» ليشير إلى النداء للسلم وإلى الموقعين على لائحة سانت أجيديو (Sant-Egidio) الذين أصبحوا متهمين ضمنياً بمسؤولية تدهور الأوضاع.[58]

لقد انعكست الأدوار: فيتم التعامل مع أولئك الذين يحاولون جمع أكبر عدد ممكن من التيارات السياسية من أجل إيجاد حل مشترك وكأنهم «خونة» و«متآمرون مع الإرهاب»، بينما يُعتبر أولئك الذين ينادون بتسليح الشعب وبالحرب دون هوادة أبطالاً و«فدائيين» حقيقيين. لقد أدت الضجة الإعلامية والهجمة على الأحزاب الموقعة على وثيقة روما وكذا التعتيم على كل ما هو مرتبط بالعقد الوطني إلى كهربة الجو السياسي إلى درجة أن أيّ تصريح يساند هذه المبادرة يستجلب حتماً التهمة بالتواطؤ مع «الإرهابيين».

وتهدف هذه المناورة السياسية–النفسية التهجميّة إلى ردع أيّ نقاش وطني حول هذه الوثيقة. إن هذا الغرض بيِّنٌ من خلال جهود النظام لإسكات أنصار هذه المبادرة — بمنعهم من الوصول إلى الجرائد للتعبير عن آرائهم — ومن تضليل الرأي العام بالمظاهرات المصطنعة لتأييد زروال.[59] كما يبرز هذا القصد أيضا من إشعار الصحافة أنصار الحوار بذنب المشاركة في «الإرهاب» حتى يبتعدوا عن الجبهة الإسلامية للإنقاذ ويستوعبوا أنه لا حق لهم في الكلام قبل بَسْمَلَةٍ تُدِينُ «الإرهاب». وهكذا تُصرف الأنظار عن المسائل الأساسية للخروج من الأزمة، ويتم حصرها في الدعاية عن «الإرهاب».

على الرعب أن ينتقل إلى الجهة الأخرى

«على الرعب أن ينتقل إلى الجهة الأخرى.» إن هذا الشعار الذي أطلقه رضا مالك، الوزير الأول الأسبق، يُعتبر بداية تأجيج الحرب على الصعيد العسكري والنفسي. ويتم

نقل الرعب إلى الطرف الآخر بواسطة المجازر التي تلعب دور المهماز لتوريط المدنيين في «مكافحة الإرهاب». فبعدما يشعر سكان المناطق المستهدفة بالمجازر بالذعر والتعرض للخطر يتكلّف بعض السياسيين والجرائد بتحضير الميدان النفسي والفكري لإقناع هؤلاء السكان بأن التسليح أمر ضروري، في حين أن الدرك يقوم بإدماجهم في مجموعات الدفاع الذاتي وبتنظيمهم في ذلك الإطار. وتوريط عدد كبير من المدنيين في سفك الدماء هو نتيجة الرعب كما هو مولّده في آن واحد، كما هو ضمان لتواطؤ المدنيين مع الجيش وولائهم له إذ أن تفويض «الحرب القذرة» للمليشيات المدنية غرضه تخفيف من العِبْء العملياتي في القمع ومن مسؤولية الدولة في الجرائم.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أنّ الحملة الإعلامية تُوظف كل الفهارس المتوفرة من أجل تضليل وتعبئة الرأي العام. فلا تتحرج الصحافة مثلا من تقديم امرأتين مذبوحتين على أنهن ضحايا «الإرهاب الإسلامي» رغم أنهما أعضاء عائلة من المعارضة الإسلامية.[60] واستعملت نفس الدعاية الاستئصالية في قضية السيدة التي ثبت في النهاية أنها اغتيلت من طرف خطيبها بعد أن حاولت هجره.[61] مثال آخر: زعمت جريدة *ليبارتي* (*Liberté*) أن السيد بورقا عضو في «جماعة إرهابية تضم 30 مجرماً يقودهم بويسي، إضافة إلى علي بورقا وأخاه، وكلاهما أبناء حركي»،[62] رغم أن السيد بورقا كان في السجن منذ 31 أكتوبر 1993، مما يجعل تورطه في هذه الجماعة وعملياتها في يونيو 1994 من المستحيل.

حسب الصحافة الاستئصالية لا يعرف هؤلاء الناس إلاّ لغة واحدة، ألا وهي لغة العنف، لأن الرعب يمثل «مشروع مجتمعهم القروسطي» الذي لا يستقطب إلاّ بعض «المجانين» الذين يرغبون في فرض أنفسهم بالقوة لقلة عددهم. وتقول مثلا جريدة *لوماتن*:

> هل يقصر الإجرام المنظم نشاطاته – على الصعيد الوطني – على لعب الميسر وبيوت الفساد والدعارة ومصادرة الأراضي والسرقة وابتزاز الأموال وغيرها من الاغتصابات؟ لا! بل إنه تجاوز بكثير هذه «التحديات» إذ أن هذا الإجرام يتبنى أيضا إيديولوجية مشروعها المجتمعي يستلزم توظيف التدمير والعنف والقتل.[63]

فهكذا يُستدعى المواطنون – بذريعة تعدد أشكال «العدو» وكلّيّة وجوده – للدفاع عن أنفسهم، وهكذا يصبح حمل السلاح دفاعاً ذاتياً شرعياً.

«الوطنيون» يدافعون عن الحرية

تنشر وسائل الإعلام بانتظام تقارير عن «لجان الدفاع الذاتي»، وهي مجموعات من فلاحين وعمال مسلّحين ومستأجرين من طرف الجيش لفرض حكمهم في أحيائهم. كما

تعظِّمهم وسائل الإعلام كأبطال جدد للأمة سينقذون هذا الشعب «الذي يُحْتَضَر من الحرارة القاسية والإرهاب اليومي.»[64] لا يحاسب هؤلاء «الأبطال» أنفسهم ولا يحاسبهم أحد بما أنهم مع الطرف «الجيد»، ألا وهو مُعَسْكَر «الديموقراطيين» و«النساء الجزائريات» و«المثقفين» والشرطة والحرس البلدي[65] والدرك والقوات الخاصة و... الجيش، أي الضامن الوحيد للخيار الجمهوري. ويعتبر هذا الإعلام أن الأخلاقية واللاأخْلاقية ليستا مطلقين بل تخضعان لخيار الجيش الذي يرهن حتى الآمال والمخاوف. فكتبت مثلا جريدة *الوطن*:

> قد يخلّ قرار زروال بمتابعة الحوار مع مسؤولي الجبهة الإسلامية للإنقاذ — الحزب المحل — بوحدة الجيش... والسؤال الأساسي المطروح على الجزائريين اليوم هو ما إذا كان الجيش سيبارك خطة ستمحق الجزائر في بضعة شهور.[66]

والمستنتج من الزعم أن الجزائر تتعرض للمحق بسبب الحوار هو أنّ خيار «الحرب الشاملة» أمر مبرر، وأن المشاركة في مناهضة الإرهاب واجب قومي، وأن التحذير من مخاطر تسليح الشعب موقف انهزامي وهروب وتراجع وخيانة. فاستنكرت على سبيل المثال الصحافة الجزائرية تقرير منظمة العفو الدولية في نوفمبر 1996[67] الذي أثار غضبها لعدم التزام منظمة العفو بالمعجم الاستئصالي:

> إن إصرار منظمة العفو الدولية على اعتبارها أن الإرهاب يمثّل معارضة مسلحة من جهة، وأن جماعات الوطنيين هي «ميليشيات» تهدد بوجودها البلاد من جهة أخرى، تستتبعه عواقب أخرى أكثر خطورة. فمنظمة العفو الدولية تحرر الجماعات الإرهابية من كل تَقْيِيد كما تحثها على نشر ادِّعاءاتها بالانتصارات على الملأ. [...] ومن جهة أخرى، فإن ميل منظمة العفو الدولية إلى نَسْب التسرّع في تصفية المتهمين بالإرهاب جسدياً وبدون محاكمة إلى المؤسسات والسلطة الجزائرية قد يفسر جزئياً تردد بعض الدول عن تسليم الإرهابيين.[68]

أما ادعاء المرصد الوطني لحقوق الإنسان الخاضع للعسكر بأن «المجموعات المدنية للدفاع الذاتي» تعمل «تحت حكم قوات الأمن والقضاء لمكافحة الإرهاب الوحشي»، فتشاطره الصحافة كجريدة *الوطن* التي تزعم أن هذه المجموعات «ليست من صنع السلطة، بل تنبثق من غريزة البقاء أمام تطرّف الإسلاميين المسلحين الشَرِس.»[69]

إن الصحافة الجزائرية مسؤولة عن عَسْكَرة المجتمع و«حرب الميليشيات القذرة»، كما تُلام على جهدها في تبرير هذه الآثام. ولم تسلم من التوظيف التبريري الزائف حتى المقاومة الوطنية لتحرير الجزائر من الاستعمار الفرنسي حيث احتكر «الجمهوريون» و«الديموقراطيون» رموزها لتنصيب أنفسهم ورَثتها ولتبرير «الحرب الشاملة». مثال ذلك تعليق سليم غازي بعنوان «المقاومة» الذي يقول فيه: «يعرف قدماء المجاهدين معنى كلمة

الحرية لهذا قرروا أن يتنظّموا [...] في لجان الدفاع الذاتي. إنهم ينوون شن "حرب تحريرية" ثانية للتراب الوطني.»[70]

التناور بالأوهام الأوروبية

تعطي الصحافة الجزائرية أهمية كبيرة لتأثيرها في الخارج وخاصة في فرنسا، ولذلك تناور بمَهارة بالأوهام الأوروبية عن الإسلام. وتحاول الصحافة استجلاب الدعم الأوروبي بمعارضة «الحداثة» بـ«التقهقر» وكذا بتحريك وسواس أوروبا بالأصولية الدينية. يُصدّي هذا الخطاب التخيُّل الغربي بتوظيف الأوهام الأوروبية عن حْريّة الإسلام واستبداده وعداوته للمرأة، وبإدماج الإسلام في «الأصولية» و«الإرهاب»، وبإثارة المخاوِف الراسخة في الذاكرة التاريخية الغربية. وقد يحدث أن يتكلم الاستئصاليون «إيجابيا» عن الإسلام ولكن عندها يجردونه من روحه وحيويته ويبدونه في شكل فُلكلوري يتطابق مع الأفكار المبْتَذَلة في الغرب. فتقول مثلا خليدة مسعودي:

> إنه بالفعل إسلام وثنيّ نوعاً ما، لكنه يحفل بالصدق والورع، إذا قارنتُه بشهور رمضان التي يقترحها علينا الأصوليون والتي يقشعر منها بدني! رمضانهم كئيب! إنهم يخولون أنفسهم سلطة الرقابة المطلقة على كل ما يتعلق بمراعاة التعاليم الدينية، حسبما يفهمونها. لا غناء، ولا شُموع، ولا رقص، ولا سيدي رمضان ولا حور العين.[71]

إن إنعاش هذه المخاوف والعداوة التاريخية بحياة جديدة له صدى في الأوساط السياسية والفكرية والإعلامية الأوروبية التي تتماثل مع «الديموقراطيين الجزائريين»، وتلعب دور المزْنان على الصعيد الدولي لحربهم ضد حركة «رجعية» و«قَرْوَسَطيّة».

> الاعتقاد بأن الإسلام السياسي أعلن الحرب على ديموقراطيتنا أصبح اليوم أمراً بديهيا لا ينكر. ولكنه سبق أن شن حرباً وحشية في مكان آخر، في دار الإسلام. [...] وأثناء ذلك ترانا نترك الديموقراطيين هناك بلا وسائل ولا دعم، رغم أنهم يتبنون القيم التي تستلزم دعمنا ودفاعنا، ويتكلمون عن المساواة بين الجنسين، وفصل الدين عن الدولة وكذا إصلاح التربية ونظام العدالة الذيَن وقعا في قبضة الأصولية الإسلامية.[72]

لقد مكّن تحكّم الصحافيين الجزائريين في الخطاب الغربي عن الديموقراطية وحقوق الإنسان والتعددية والفردية من تقديم أنفسهم كممثلي «المجتمع المدني» أمام بعض الأوساط الأوروبية التي تستنكر بحقٍ مقتل أي صحفي ولكنها لا تحرك ساكنا على عشرات الآلاف من المواطنين الذين عُذبوا أو سُجنوا أو قُتلوا أو أخفوا قسرياً على يد النظام. وهكذا — باسم هذه القضية المشتركة — تصبح الادّعاءات الحاقدة والعنصرية مقبولة، بل وتشجعها هذه الأوساط الأوروبية عندما يتقوَّل بها أمثال رشيد بو جدرة

وخليدة مسعودي الذين دُفعوا إلى الجبهة الأمامية في «الكفاح من أجل الحرية». ومثال ذلك هو كتابات فريال عصيمة، هي أيضا من الجبهة الأمامية، التي تقول:

> تُكتسح أرصفة الشوارع من جديد، وتتضاعف تجمّعات البؤس في فَوْضَى جهنمية، وتعج شاحنات بحمولتها البهيمية. لا أرى سوى مواكب مرعبة ترتفع منها التعاويذ. ها هم يرفعون مصاحف القرآن ويرددون بأعلى أصواتهم شعارات تحمس الأوغاد. هذه انتفاضة مشردين وصعاليك ومساكين همهم الوحيد الاستغراق في سبات لا نهاية له. [...] ها هي الخصيان بدورها تطلق اهتزازاتها، وارتعش كل ذلك اليوم من الزغاريد الكئيبة.[73]

إن هذا التضليل الإعلامي مباحٌ في أوروبا بل ويُروّج له هناك إذ تستجلب كل مظاهرات «الديموقراطيين» أو «المثقفين» أو «الحركات النسوية» عناية الإعلام حتى ولو كانت تافهة، فيشهّرها ويضخمها ويحشيها بتصريحات تضامنية من فرنسا وأوروبا. أما جهود بعض الأشخاص والجمعيات للكشف عن خروق حقوق الإنسان من طرف قوات الأمن فتُمنع أو تهّمش وتبقى محجوبة تماماً عن الرأي العام.

ويهدف أيضاً التناور بالأوهام الأوروبية إلى إقناع الرأي العام الوطني والدولي أن تقليص الحريات وفرض الرقابة وإصدار قوانين الحظر لن تعيق سير الديموقراطية. بل بالعكس، لولا هذه الإجراءات لهددت سلامة الدولة نفسها. وتتمتع الصحافة الجزائرية بمصداقية عند الإعلام الأوروبي لأن «اغتيال الإسلاميين لعشرات الصحافيين» أضفى عليها هالة الشهادة كما حرّك التضامن والارتكاس الحِرَفِيّ في الأوساط الإعلامية الدولية.

وازداد الاعتماد على الصحافة الجزائرية بسبب صعوبة الحصول على تأشيرة الدخول إذ أن الصحفيين الأجانب يلجؤون إلى اقتباس الأخبار الأمنية من الجرائد الجزائرية أو وكالة الأنباء الجزائرية التي تخضع كلها لسيطرة العُصَب العسكرية المختلفة ولرقابة محافظة الحرب النفسية في مديرية الاستخبارات والأمن (المخابرات العسكرية — DRS). وهكذا أصبحت وكالة الأنباء الفرنسية (AFP) بصفة خاصة ووكالات غربية أخرى سُيور لنقل (courroie de transmission) الدعاية الحربية للسلطة العسكرية، ولتفشي تضليلها في كافة أنحاء أوروبا والعالم. يقول آيت حندولة:

> قد أثبت تعاقب الأحداث يوماً بعد يوم الإشاعة التي تسري بين عوام الشعب مفادها أن الجيش هو الذي أنشأ الأدْغال المضادة وأسس الجماعة الإسلامية المسلحة (GIA) بغرض الحط من نفوذ وسمعة الإسلاميين. إن إرسال بيانات بالفاكس تتبنى فيها هذه الجماعة مسؤولية اغتيال الصحافيين والمثقفين والأجانب هي عملية تقدّم الإسلاميين في صورة متعصبين وسفاكين ومتطرفين ومغتصبين كفرة. لعبت هذه الدعاية دوراً فعالاً في فرنسا إذ أنها تردّد صدى الوهم الفرنسي حول العربي السفاح.[74]

إن بروز أصولية إسلامية مغاربية قد تُهدد قلب أوروبا هو شبحٌ مؤثر ما دامت المصالح الاقتصادية هي التي تكيّف القرارات السياسية لهذه البلدان تجاه الجزائر. أما الاستئصاليين الجزائريين فيغذّون هذا القلق القديم ويهيّجونه لأنهم يعتبرون ذلك الورقة الرابحة. فتقول مثلا خالدة مسعودي:

> بعد ما حاز المتطرفون على اعتماد حزبهم، استخدموا المباني الرسمية للدولة. إنني أشدد على هذا الأمر لأني ألاحظ نفس العملية في فرنسا وباقي البلدان الأوروبية المجاورة. ليست هذه الظاهرة متفشية في أعلى هرم الدولة وفي كل الدول، ولكنها واضحة في مَنابيذكم[ت] الضاحيية التي صارت نُسخ مصغَّرة من الجزائر.[75]

وتتطابق هذه الادّعاءات كلياً مع تصريحات السياسيين الفرنسيين الذين لا يترددون عن استغلال وتغذية دمج الإسلام بالأصولية والإرهاب. مثال ذلك مزاعم جون لوي دوبري (Debré، وزير الداخلية الأسبق، الذي يقول:

> تفرض علينا مسئوليتنا كأوروبيي البحر الأبيض المتوسط اتخاذ كل الإجراءات لتفادي تصدير الإرهاب [...] لقد بلغ عدد الإسلاميين في فرنسا اليوم 4 ملايين نسمة، والإسلام هو الديانة الثانية في فرنسا، وديانة غير منظمة ذات أغراض سياسية. إنها إحدى القضايا الكبرى التي يجب أن تحظى باهتمام جميع السياسيين اليوم بغض النظر عن اتجاهاتهم.[76]

ورغم كل جهود السلطة العسكرية لِاصْطِناع مؤسسات شبه–ديموقراطية (رئيس منتخب زوراً، دستور على المقاس، أحزاب سياسية خاضعة، برلمان دمية، صحافة مكممة أو عميلة، مرصد لحقوق الإنسان خادم) ورغم مجتمع مروَعٌ بالمذابح، فقد تنامى إرهاب الدولة أكثر فأكثر حتى وصل حدوداً يستحيل عندها تبريره، إلا أنه لا يزال يتمتع بدعم مثقفين مرتزقة لهم نفوذ في أوروبا. هؤلاء لا يضيقون ذرعاً بنقل خطاب أظهر جدواه، لا سيما أن تكراره يثّبت تَفَوُّق النظرة الغربية ويبرر السياسة الاستئصالية. فيقول مثلا رشيد بوجدرة:

> ألا يرى الإنَسيّون في أوروبا أن إبادة جماعية ترتكب في حق الشعب؟ إن مقارنتهم جرائم الإرهاب بعنف الدولة هي جريمة ضد الإنسانية. هذا استفزاز لأنه لو تسلم الإسلاميون الحكم عام 1992 ولو لم توقف الانتخابات، لقتلوا بعدها مليونين من البشر ولذبحوهم بالسكين في الساحات العامة [...] لا أرى إلا حلا واحداً وهو الخيار العسكري [...] إنه من الضروري مساندة الرئيس ليامين زروال.[77]

[ت] جمع مَنْبذ (ghetto) وهو حي تقيم فيه أقلية منبوذة.

البعد الإمبريالي للخطاب عن الإرهاب

تتطلب الحرب السائدة في الجزائر وما خلفته من أهوال وجثث تحليلاً من المنظور الدولي. فليست «مطاردة الإرهاب» بقضية جزائرية أو مصرية أو فلسطينية فقط، بل هي أداة لتعيين – تحت الرعاية الأمريكية – العدو المشترك الذي سمي بـ«الإرهاب». وتُستخدم هذه المطاردة كبُؤرة للتعبئة والتعاون الدولي للحفاظ على «النظام العالمي الجديد» ولتبرير ضرب كل تحدٍ لهذا النظام باسم «مناهضة الإرهاب». ويتطابق الإجماع النسبي على المستوى الأمني والعسكري في مختلف المؤتمرات الدولية (وأهمها الذي أقيم في شرم الشيخ) مع الدعاية الموحدة والمحكمة في ما يخص طبيعة «الإرهاب». لا يتفهم هذا النظام الدولي احتجاج الحركات الشعبية ولا يتعاطف مع شكاواها، كما يتفادى ويقمع كل ما يخل سيره الذي يخضع للتقسيم الدولي للعمل، ذلك السير الذي تديره منظمات دولية مثل صندوق النقد الدولي (FMI) وتحكمه الشركات متعددة الجنسية.

يفرض الخطاب الغربي حول الإرهاب إطارا مغلقا للتحليل والمرجعية. وقد يسمح هذا الخطاب بمناقشة مواضيع عديدة ولكن كل استنتاجاتها تنتهي حتمياً إلى تبرير أسس هذا الخطاب ومسلَّماته إذ أنّ الغاية من معظم هذه المناقشات هي تقييد الأفكار بمسلَّمات الإطار وامتصاصها فيه. ويثبت هذا الاختلال الجوهري عقيدة «الغرب المدافع عن القيم الإنسانية الحضارية المهددة من طرف الإرهاب». فيجب إذن دراسة هذا الإطار ومعاني مصطلحاته والافتراضات الضمنية التي يمليها.

يلعب الخطاب حول الإرهاب دور مهم في التوسع والتحكم الإمبريالي خاصة في البلدان التي تصطدم مُتَطَلَّبات هيمنة القوى الاستعمارية القديمة أو الحديثة بمعارضات شعبية قوية تناضل ضد التخريب الاقتصادي وتهدّد النخب الحاكمة التي تخدم مصالح الاعتداء والنهب الغربي إذ يوجد تحالف موضوعي بين هذه النخب الثقافية والعسكرية من جهة والمدافعين عن هذا النظام الإمبريالي من جهة أخرى.

لقد تساءل هيرمن (Herman) وأوسولفن (O'Sullivan) في تحليلهما للخطاب حول الإرهاب إذا كانت الضجة الإعلامية عن هذا الموضوع تعود إلى تصاعد الأعمال الإرهابية أم إلى كونها تخدم سياسة الغربيين ومصالحهم.[78] ويعتقد الباحثان أن الجواب هو الخيار الثاني، وأن الإرهاب غربي بالدرجة الأولى، كما أنه رد فعل على العنف الأصلي الغربي.

ويُمكن تبيين وتلخيص الخطاب السائد عن الإرهاب ببعض المؤْضُوعات (أي الافتراضات التي يبنى عليها الخطاب) منها:

1. الغرب بريء ولكنه مستهدف من طرف الإرهاب؛
2. الغرب لا يقوم إلا بالرد على العنف الأصلي الصادر عن الآخرين؛
3. الإرهابيون يمارسون الوحشية للاستيلاء على الحكم وزرع الرعب، على عكس الغربيين الذين يتصرفون بأسلوب حضاري؛
4. يرجع دعم الغرب لبعض الحركات المتمردة إلى كفاحها من أجل الديموقراطية ونبذها الوسائل الإرهابية؛
5. الإرهابيون ينبذون ويهددون الأنظمة الديموقراطية بصفة خاصة؛
6. الإرهابيون منظّمون في شبكة دولية.

ويتم نشر الخطاب حول الإرهاب بفضل «صناعة ثقافية» تقوم بإعداد وتكييف وصنع الأخبار عن الإرهاب ثم بتوزيعها وبيعها، متجاوبة في ذلك مع احتياجات الدول الإمبريالية. وتوظف هذه الصناعة خبراء ومعاهد مختصة وكذا مستشارين حكوميين وفي الإعلام، الذين يخدمون لصرف الأنظار عن «الإرهاب الأصلي» بتطوير أسلحة إيديولوجية ضد العنف الفعلي أو الوهمي للحركات الشعبية المهددة لسيادة الغرب. أما وسائل الإعلام فدورها يكمن في نشر وترديد مُنتَجات هذه الصناعة وصورة العدو «الإرهابي».

إن الصناعة الثقافية لـ«مطاردة الإرهاب» تخدم مصالح الحكومات وأجهزة المخابرات الغربية التي تمول وتصون هذه الصناعة. يقول هرمان وأوسليفان:

> تحتوي الصناعة أولاً على قطاع عام يضم وكالات وشخصيات حكومية رسمية. يقوم هؤلاء بإعداد «السياسة» وتقديم الآراء الرسمية والأحداث المختارة عن النشاط الإرهابي وذلك في الخُطب والمؤتمرات والمنشورات الصحفية والمرافعات القضائية والتقارير والمقابلات. كما تحتوي أيضا على قطاع خاص مكوّن من معاهد استشارية للبحث (think-tank)، وشركات أمنية مختصة في تقييم وتحليل المخاطر لحماية الأشخاص والممتلكات، وكذا هيئة مشتركة من «الخبراء» في الإرهاب [...] تلعب الحكومات دوراً مباشراً وغير مباشر مهماً في صناعة الإرهاب. والدور المباشر هو إنجاز السياسة وتنفيذها وتوضيحها وتبريرها أمام الرأي العام. [...] وتلعب الحكومة أيضا دوراً غير مباشر في إنتاج الأخبار والتضليل بشأن الإرهاب.[79]

يُأخذ ويُردد الخطاب حول الإرهاب في كل الدول التابعة للإمبريالية لأن نخب هذه الدول تشعر بالتهديد. هكذا يُدعم «التعاون الأمني» بـ«التعاون الإيديولوجي» الذي يزود هذه النخب بالإطار الفكري والأسلحة الدعائية والوصول إلى وسائل الإعلام.

وتُهندس مَخَابِر الغرب الدعائية (الوكالات، الخبراء، معاهد البحوث، مراكز الخدمات الإعلامية) تشكيلة كبيرة من المُنْتجات والأدوات الدعائية التي يستوردها النظام الجزائري الذي يقوم بتكييفها ومطابقتها على احتياجاته قبل استعمالها. فتوضح جيدا الرسالة الدورية السرية التي ذُكرت في هذا النص طريقة تكييف موضوعات الخطاب حول الإرهاب مع الوضع الجزائري.

قد يخطر في البال أن الحديث عن «صناعة» في حالة الجزائر أمر مستحيل، غير أنّ مصالح المخابرات ووكالات الصحافة وخبراء الحكومة الجزائريين لها كفاءة في النشاط الدعائي، كما أن لها تجربة منذ عهد الحزب الواحد. فلا يمكن إذن تبسيط الوضع الجزائري إلى توزيع المهام حيث يقوم الغرب بصنع الخطاب عن الإرهاب بينما يقوم النظام الجزائري وإعلامه باستهلاكه، إذ يكيّف ويشحذ «الخبراء» المحليون من المخابرات ودور التحرير الصحفية — بتحكمهم في نشر وتأويل الأخبار — كل الأسلحة الدعائية المستوردة. هكذا يعملون بحماس لِإسْتِدامة التصور المانويّ الذي يساند النظام العسكري ويدعم السيطرة الثقافية الغربية.

الصحافة: ضحية أو مسؤولة؟

كان أغلبية الصحفيين على علم بأن الجماعة الإسلامية المسلحة (GIA) من صنع المخابرات التابعة لوزارة الدفاع، لكنهم لم يستطيعوا التصريح بذلك.[80]

ويمثل بلا شك عجز الصحافة عن إفشاء هذا الأمر تجريماً للضحايا. فكتبت على سبيل المثال جريدة *الوطن* — في الوقت الذي تحدث فيه أبشع المذابح في تاريخ الجزائر بعد الاستعمار، مما تسبب في قلق الرأي العام الدولي وطرح تساؤلات عن الأطراف المنفذة لها — ما يلي:

> ماذا يمكن أن تفعله قوات الأمن إذا كانت بعض فئات الشعب لا تزال تدعم الجماعات الإرهابية — رغم الويلات التي جلبتها هذه الأخيرة على المواطنين — وتمكّنها من استغلال التواطُؤ الواسع لتفادي عمليات التمشيط والتفتيش.[81]

وكتبت أيضاً:

لقد أعلنت الجماعات الإسلامية المسلحة — التي ينتمي أغلبية أعضائها إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ — الحرب على الشعب الجزائري. إنها تريد تأسيس جمهورية إسلامية بـ«الجهاد» وبإبادة آلاف الجزائريين.[82]

لكن مَن الذي أعلن «الحرب الشاملة» بعد توقيف عملية الانتخاب؟ مَن جرّد الدولة من كل مؤسساتها الشرعية؟ من الذي حكم البلاد بالمراسيم باسم مكافحة الإرهاب؟ مَن أصدر شعار الاستئصال (التعبير الرسمي)؟ ما هي مسؤولية الصحفيين الذين تواطؤوا مع النظام في «الخيار الحربي»؟

في الواقع لم تستهدف «مكافحة الإرهاب» الجماعات المسلحة فقط، بل شملت كل فئات الشعب المناهضة للحكم العسكري، الذي يعتبرها دعم للأغراض التخريبية للإرهاب. ولا يَقْتصر هذا البرنامج الاستئصالي على العسكريين وحدهم. صحيح أن القيادة العسكرية تحرّك وتنظم ولكن هذا المشروع الإبادي يحتاج إلى آلية تعمل على كل مستويات أجهزة الدولة وتقسم العمل بين جميع الهيئات المهنية (جهاز قضائي فاسد يحكم بالقوانين الاستثنائية وبالجور، إدارة مرتشية مُسْتَغِلةٌ ومُسْتَغَلةٌ، أطباء وخبراء نفسيون يقومون بتغطية التعذيب وكذا مثقفون وصحفيون مرتزقة ينظّرون ويبرّرون ويعمّمون القواعد الإيديولوجية لهذا البرنامج الحربي).

وكما يقول الباحثون في المجازر والإبادات الجماعية عن الدور الأساسي للدعاية في هذه الجرائم، فإنّ

الحرب تعطي المجرم تَفَوُّقاً مزدوجاً: رفع ستار من دخان لحجب نشاطاته عن الرأي العام الدولي وتلبيس جريمته بالضرورة العسكرية. وفي جو مأساوي أصبح الموت فيه أمراً مُبْتَذَلاً، تتلاشى القيود الأخلاقية في سلوك المجرم، خاصة بعد دعاية طويلة تنسب للجماعة المستهدفة مسؤولية النكبات الجارية.[83]

تقوم أجهزة الإعلام بصياغة سلسلة من الأساطير لحصر وتحديد العدو، وبتطوير لغة إبادية تصحب عملية الاستئصال في الميدان. لقد أظهرت تجارب رواندا والبوسنة انعكاسات هذه الأساطير واللغة المدمرة.

إن تحديد الخصم هو الأصل كما بيّناه في الفقرة «من ليسوا معنا هم ضدنا». ويتم ذلك بتصوير ونعت الآخر بالمخاصم والسلبي والعدو والمتطرف والفاشي والإرهابي الخ. وتحمل آلية الإقصاء ورفض الآخر في طياتها بذور كل التجاوزات. هكذا لا يستأهل الآخر الاعتبار أو الانتباه أو الاستماع لأنه مرعب، كما تصبح «وحشاً» مصدراً للخطر، كما توصف شرائح المجتمع المناهضة لتسلط العسكر بالجماهير الهائجة والسُّوقات التي تعارض

« المواطنين» كما كتب صاحب المقال الافتتاحي في جريدة *الوطن*. واستتباع ذلك حسب زازي سعدو، مسؤولة التجمع الجزائري للنساء الديموقراطيات (RAFD) التي تعكس الأدوار لتبرير الإقصاء والاعتداء، هو أن «الفاشية لا تُحارب بالحجج، بل تُهزم بالسلاح

ويقوم الإدعاء بوجود خطر يهدد سيادة الدولة بتبرير البرنامج الاستئصالي بالضرورة والواجب، إلا أن هذا البرنامج يتطلب تفسيراً وتسويغاً مستمرين — لكون هذا الخطر خيالياً — بطرق بدائية موروثة من التعاليم الاستعمارية التي أُشرِب بها — مع الأسف — عدد كبير من المثقفين والصحفيين الجزائريين. إن مهمة نزع الطابع الإنساني من الآخر تؤدي إلى الاستقاء من معجم البهيمية المؤذية (الوحش، الغيلان متعددة الرؤوس، الأخطبوط، الكلب الكَليب، الخ) التي تستدعي القتل أو السحق، أو من فهرس الأمراض والأوْبِئَة التي تستدعي العلاج قبل أن تصيب الأجسام السليمة.[84] وفي تأمُّلاته في الدور الذي يلعبه تجريد الطابع الإنساني في الإبادات الجماعية يقول ترنون (Ternon):

> تحمل كل مراحل الإبادة الجماعية طابع النفي. يُنقل هذا الطابع ضمنيا في استعمال الكلمات وفي العكس الجدلي لعملية تجريد الإنسان من إنسانيته، التي غالباً ما تنتهي إلى محق جماعات بشرية باسم حماية الحضارة واحترام حقوق الإنسان. ولتفادي مهمة تبرير أعماله الشنيعة، يلجأ المجرم إلى استغلال الحرب أو إلى إخماد «الهرج» بإسدال ستار حديدي للرقابة وإغلاق الحدود. كما أنه يموّه جرمه بغطاء القوانين الاستثنائية: حالة الحصار، حالة الطوارئ والأحكام العُرفية (العسكرية). وتقوم السلطة بمجرد برمجتها للقتل بصناعة عناصر التضليل التي ستشكل جهازها الدفاعي في المستقبل.[85]

إن تجريد الآخر من إنسانيته وقلبه إلى كيان المنحل وتحت البشر ووحش يهدد الأمن العام يمثل شرطاً ضرورياً لتسويغ الحرب ضد «الإرهاب». وبقدر ما يشبّع الرأي العام الجزائري والأوروبي بهذا الخطاب والقذف والافتراء والسب واللعن إزاء «الإرهابي»، بقدر ما يُسلب من طابعه الإنساني ويخرج من حماية القانون وتتحتم ضرورة تصفيته جسدياً. لا داعي حينها للاعتبارات القانونية أو الأخلاقية إذ أن تصفية ما تحت الإنسان وتعذيبه وإزالته تعتبر أفعال بسالة ووطنية. ويُذكرنا على سبيل المثال النداء التالي لبعض المثقفين الجزائريين بالتزام النخبة الاستئصالية بإحياء هذه الأفكار:

> علينا أن نساند بكل حزم وبدون التباس العمل الذي تقوم به قوات الأمن الجمهورية للقضاء على الإرهاب. إننا نقول لها انكِ لستِ مُنْفَرِدة في كفاحكِ الرهيب ضد عدو تحت الإنسان وقاسي القلب، بل انكِ تتمتعين بدعم المجتمع ومثقفي الأمة.[86]

و لهذه «الكلمات القاتلة» تأثير مباشر وملموس. فورد مثلا أنه في إحدى مظاهرات أمهات وزوجات المفقودين في الجزائر العاصمة قال أحد الشرطيين وهو يأمر بزجرهن بعنف: «لا يوجد هناك مخفيين قسرياً. هناك إرهابيون فقط، وحتى عائلاتهم إرهابية أيضا.»[87]

منذ أن انطلقت «مطاردة الأصولية الإسلامية» صار تحقير وتمييز أصحاب اللحى بالكتابة وبالصور الهزلية أمراً مألوفا. وقد أظهر الصحفيون إبداعا بالغاً في محاولتهم تعريف الإرهابي بسِماته، وكانت لحملتهم أثر ملموس. فقد طالت مثلا الاستدعاءات والاعتقالات الملتحين خاصة، وتدلي شهادات المعذبين باستحواذ اللحى على المعذِّبين الذين يستهدفونها بالحرق والنتف باليد والكلابة والجبس.[88]

وعلى الرغم من العواقب الجسيمة لدعايتها لم تكتف بعض الجرائد المثيرة بنشرها لأخبار قتل عشرات الآلاف من المواطنين، فها هي تحرّض على حملات جديدة أوسع من التقتيل:

> يبدو أننا نتناسى أن الإرهاب ما هو إلا الذراع المسلحة للأصولية الدينية التي اخترقت العديد من مؤسسات البلاد، منها المدرسة والعدالة والمسجد وحتى البرلمان حيث يمكنها ممارسة التأثير على القرارات السياسية. وإنه من الخطأ الاعتقاد أن عدد محرّكي الإرهاب قد قلّ بصفة معتبرة أو أنهم قد تخلوا عن العنف نهائيا. إنهم اضطروا إلى حني الظهور والتراجع تحت تأثير الضربات المجتمعة لقوات الأمن والدفاع الذاتي. أما أولئك الذين لا يزالون في الميدان — من القادة كانوا أو من والمنفذين — فإنهم يترصدون في انتظار الظرف المناسب للتحرك، لأن العنف متجذرٌ في جوهر اعتقاداتهم السياسية–الدينية.[89]

تعدّ هذه الصحف لتوفير الأسس الإيديولوجية والنفسية للحملات الحربية في المستقبل، رغم أنها متواطئة في موت مئات المدنيين الذين بُتِروا على أبواب العاصمة، ورغم أنها مذمومة أمام التاريخ لمعارضتها القاطعة لأيّ تحقيق عن هذه المذابح. ولكن ستُتهم حتماً الدولة الجزائرية يوماً ما بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وسيستتبع ذلك مقاضاة «الأقلام القتالة» (الصحافيين) وتحديد طبيعة مسؤوليتهم ودرجتها.

قامت الحكومة الجزائرية في 12 سبتمبر 1989 بالمصادقة على الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي يمنع في مادته الـ20 «كل عمل دعائي يحرض على الحرب»، ولكن —كما سبق أن رأيناه — مرسوم الوزارة الداخلية يفرض على وسائل الإعلام قانوناً أشبه ما يكون بدعاية حربية. وتنتهك الصحافة الجزائرية كل المبادئ المتجسدة في القوانين والتشريعات الخاصة بالواجبات المهنية للصحفيين في البلدان

المتحضرة: احترام الحقيقة والأمانة، والدفاع عن حرية الإعلام، والنزاهة، وتجنب القذف والافتراء والشتم والاتهام بدون دليل، والتمييز بين الأخبار والعمل الدعائي والعمل البوليسي، ورفض كل أشكال الضغوط، الخ.

يجب التحقيق في طبيعة ودرجة مسؤولية الصحفيين الجزائريين في تدهور الوضع في الجزائر. وسيتضمن هذا التحقيق التقييم القضائي والجنائي لنشر كتابات الحقد والتحريض على حمل السلاح والثناء على القتل باسم «الجمهورية» و«الديموقراطية» وكذا تبرير الجرائم على الصعيد الوطني والدولي.

إنه من الضروري أن تقام يوما ما محاكمة مستقلة وعادلة ونزيهة لتقاضي أولئك الذين ستروا عن «الخطر الكاكي» بحجة «الخطر الأخضر». وستساهم هذه المحاكمات بعد عودة السلم إلى الجزائر في كشف هذه السنوات الكابوسية وإجلاء الحقيقة.

لا شك أن مصداقية ومستقبل هذه المهنة التي خدمت الحرب في خطر كبير اليوم، فيجب أن تسعى لاسترجاع ثقة الذين عبثت بشرفهم لمدة طويلة.

ملحق : القرار بين الوزارات لمعالجة الأخبار الأمنية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

MINISTERE DE L'INTERIEUR
ES COLLECTIVITES LOCALES,
DE L'ENVIRONNEMENT
ET DE LA
REFORME ADMINISTRATIVE

وزارة الداخلية
والجماعات المحلية
والبيئة
والإصلاح الإداري

Le Ministre

[redacted]

الوزير

CONFIDENTIEL

RESERVE

07 JUIN 1994

A

MESSIEURS LES EDITEURS ET LES RESPONSABLES
DE LA PRESSE NATIONALE

OBJET : - Sécurité intérieure et information-presse
- Cellule de la communication sécuritaire.

J'ai l'honneur de vous adresser l'arrêté interministériel relatif au traitement de l'information à caractère sécuritaire.

Cet arrêté institue une cellule de communication dont la mission première est de vous faciliter l'accomplissement de votre mission.

La cellule de communication est localisée au Palais du Gouvernement. Ses numéros de téléphone et de fax sont :

- Numéro de téléphone : 63.10.85
- Numéro de Fax : 64.44.55

Au moment où tous les efforts des forces vives de la Nation sont tendus vers l'éradication du terrorisme et de la subversion, je sais pouvoir compter sur votre contribution positive dans la lutte antiterroriste et antisubversive.

Le groupe de travail pluridisciplinaire qui a étudié tous les aspects du traitement de l'information à caractère sécuritaire a associé à sa réflexion de nombreux journalistes et s'est enrichi de leur apport tout en prenant en charge leurs préoccupations et leurs problèmes dans le domaine visé.

La complexité de ce domaine nous impose à tous une concertation permanente, une compréhension mutuelle des impératifs et contraintes qui pèsent sur chacun de nous et une entraide efficace pour surmonter les nombreux obstacles et écueils qui se dressent sur notre chemin.

ترجمة الوثيقة الفرنسية

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري

الوزير

سري / محفوظ

7 يونيو 1994

إلى الناشرين ومسؤولي
الصحافة الوطنية

الموضوع: • الأمن الداخلي والإعلام والصحافة
• خلية الإعلام الأمني

يشرفني أن أرسل لكم القرار بين الوزارات المتعلق بمعالجة الأخبار ذات الطابع الأمني. هذا القرار يؤسس خلية للإعلام مهمتها الأولى هي تسهيل أداء مهمتكم.

الخلية ممركزة في قصر الحكومة وهذه أرقام الاتصال:

رقم الهاتف: 63.10.85

رقم الفاكس: 64.44.55

في الوقت الذي تبذل كل جهود الأمة لاستئصال الإرهاب والتخريب سأتكل على مساهمتكم الإيجابية في الحرب المضادة للإرهاب والتخريب.

لقد درست مجموعة العمل متعددة التخصصات كل جوانب معالجة الأخبار الأمنية وقد أشركت في تفكيرها عدة صحافيين، كما أخذت بعين الاعتبار انشغالاتهم ومشاكلهم في هذا المجال.

إن تعقيد هذا الميدان يفرض علينا جميعاً تشاوراً دائماً وتفهّمًا متبادلا للمتطلبات والضغوط التي تواجهنا، كما يقتضي تعاون فعال بيننا للتغلب على كل العوائق في طريقنا.

وزارة الداخلية والجماعات المحلية وزارة الثقافة والإعلام

القرار ما بين الوزارات
المتعلق بمعالجة الأخبار ذات الطابع الأمني

وزير الداخلية والجماعات المحلية ووزير الثقافة والإعلام

- نظراً للقانون الإعلام رقم 90-07 المؤرخ بيوم 3 أبريل 1990؛
- نظراً للمرسوم الرئاسي رقم 92-44 المؤرخ بيوم 9 فبراير 1992، المتمّم والقاضي بإحلال حالة الطوارئ؛
- نظراً للمرسوم الرئاسي رقم 93-02 المؤرخ بيوم 6 فبراير 1993 والقاضي باستئناف حالة الطوارئ؛
- نظراً للمرسوم الرئاسي رقم 92-304 المؤرخ بيوم 8 يوليو 1992 والقاضي بتنصيب رئيس الحكومة؛
- نظراً للمرسوم التنفيذي رقم 92-307 المؤرخ بيوم 19 يوليو 1992 والقاضي بتنصيب أعضاء الحكومة؛

قُرِّرَ

المادة 1

في إطار إجراءات المرسوم الرئاسي رقم 92-44 المؤرخ 9 فبراير 1992 المذكور أعلاه، تم تأسيس خلية إعلامية تابعة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية ومكلّفة بالعلاقات مع وسائل الإعلام فيما يخص إنتاج و نشر البيانات الرسمية المتعلقة بالوضع الأمني ونشرها.

المادة 2

إن البيانات المنتجة من قبل الخلية المعرّفة في المادة 1 أعلاه هي الوحيدة التي لها طابع رسمي، ويتم نشرها خاصّة من طرف وكالة الأنباء الجزائرية لا غير.

المادة 3

إن وسائل الإعلام المختلفة مطالبة بأن لا تنشر الأخبار المتعلقة بعمليات الإرهاب والتخريب، ما عدا البيانات الرسمية المذكورة في المادة 2 أعلاه والتصريحات التي تقوم بها الخلية المُشار إليها في المادة 1 أعلاه ضمن لقاءات إعلامية.

المادة 4

إن نشر أي خبر ذا طابع أمني خارج إطار بيان رسمي أو لقاء مع الصحافة وفق ما تشير إليه المادة 3 أعلاه ممنوع. إنّ خرق هذا الحظر يُعاقب عليه طِبْقاً للتشريع والقوانين الجارية.

المادة 5

إن هذا القرار لن ينشر و يُبلّغ محتواه إلى من يهمّه الأمر (شخص ذاتي أو معنوي) على شكل مقتطفات.

تمّ بالجزائر العاصمة في يوم 7 يونيو 1994

وزير الداخلية	وزير الإعلام
مزيان شريف	م. بن عمر زرهوني

=======================

معالجة الأخبار ذات الطابع الأمني
توصيات موجهّة لوسائل الإعلام الوطنية

أ.
تذكير بالمحاور الرئيسية للسياسة الإعلامية للسلطات العامة في المجال الأمني

1) نشر الأخبار بانتظام وفي الوقت المناسب من أجل :

- دحض شائعات الخصم ودعايته ومعارضتها وهزمها؛
- تنمية علاقة سليمة وذات مصداقية في هذا المجال مع المواطنين ووسائل الإعلام؛

2) تقليل الأثر النفسي الذي يسعى إليه مدبرو الإرهاب بـ:

- تحقير أخبار العمليات الإرهابية والتخريبية وعدم تضخيم نتائجها؛
- السعي إلى تحقيق الأثر العكسي لما ينتظره الإرهابيون: عدم الرعب، التحكم في النفس، العزم على مناهضة العنف السياسي.

ب.
قواعد أخلاقيات المهنة
والدفاع عن المصالح العليا للأمة

إن أهمية ما يمكن خسارته في الحرب ضد الإرهاب والتخريب وضرورة السلم المدني في بلادنا يحتِّمان على الجميع المساهمة في استئصال العنف السياسي قبل كل شيء:

1) يجب إقصاء الأخبار الأمنية عن مجال المنافسة بين أجهزة الصحافة؛

2) يجب الامتناع عن نشر التقصيّات الخاصّة والإفراط في الإعلام وتضخيم الأحاسيس المبرّرة الناجمة عن أي اعتداء. لا يمكن لأي هيئة أخبار أن تبرر عدم تطبيقها هذه القاعدة بذريعة أن هيئة أخبار أخرى خرقت الانضباط الجماعي.

ت.
توصيات

1. مصطلحات

ستقوم الخلية الإعلامية بوضع مصطلحات مناسبة في متناول وسائل الإعلام. يُوصى باستعمال هذه المصطلحات لاجتناب اللجوء اللا شعوري إلى مصطلحات تناسب إيديولوجية الخصم ودعايته.

2. حماية الأشخاص

يجب اجتناب نشر صور الشخصيات غير المعروفة لعداوتها الإيديولوجية للأصولية والعنف السياسي.

3. أهمية الأخبار

- يجب نشر الأخبار بانتظام في الصفحات الداخلية إلا في الحالات الاستثنائية.
- في حالة نشر [خبر الأمني] في الصفحة الأولى نظراً لأهمية الحدث أو لطابعه غير المألوف يجب التقليل من المساحة المخصصة له.
- يجب تحقير وتقليل الأثر النفسي للعمليات الإرهابية والتخريبية والحفاظ على معنويات الأمة. يجب على مدبري الإرهاب أن يفهموا أنّهم لن يصلوا أبداً إلى تحقيق هدفهم الذي يتمثل في خلق جو نفسي يؤدي إلى شلل بعض المؤسسات وإثارة ردود أفعال جماعية تضغط على السلطة حتى تقوم بتنازلات أو بأخطاء مميتة.

4. محاربة إيديولوجية ودعاية الخصم

- يجب اجتناب نشر صور زعماء العنف والرّفع مـن شـأنهم باعطـاءهم صـفات أو ألقاب لا داعي لها.
- يجـب التّركيـز علـى نشـر فظـائع الأنظمـة الإسـلاميّة فـي إيـران والسـودان وأفغانسـتان.
- يجب التركيز على خداع واحتيال أولئك الذين يمارسـون أعمالا إجراميـة باسـم الدين وتطهير المجتمع:
  - تعاطي المخدرات من طرف منفذي الجرائم الإرهابية؛
  - اسـتعمال المجـرمين ذوي السّـوابق العدليـة و قطّـاع الطـرق كقتلـة مأجورين؛
  - التجنيد القسـري لشـباب بلا رعايـة والضـغط علـيهم حتـى يسـتحيل تراجعهم؛
  - الممارسـات الجبانة للسّياسـيين الذين يرسـلون الشـباب السـذّج إلى الموت.

5. ردع المتطوعين و المُجبَرين على الانخراط

يجب التركيز على:

- أنه لا تفلت أي جريمة من العقاب وليس هناك في نهاية المطـاف إلاّ السـجن أو الموت؛
- فعالية قوى الأمن التي، وإن لم تسـتطع منع كل الجرائم، إلا أنها تتمكن دائماً من توقيف الجُناة؛
- خسـائر الخصم؛
- جبن الموقوفين واسـتعدادهم للوشـاية؛
- شـدة الأحكام الصّادرة عن المحاكم الخاصة؛
- نبذ الرأي العام للعنف السـياسـي؛
- زوال تعاطف المواطنين مع الأفكار النبيلة لـبعض الأشـخاص بمجـرد لجـوئهم إلـى الإرهاب.

6. إثارة ردود أفعال لرفض الإرهاب

يجب إظهار الطابع اللا إنسـاني لأفعال لإرهابيين الوحشـية التي تتلخص في:

- الذبح؛
- الهجوم على سـيارات الإسـعاف؛
- تقتيل الأطفال وتعطيبهم؛
- تقتيل أقارب أعضاء أجهزة الأمن بحضور أطفال صغار؛
- الخ...

7. إظهار التواطؤ مع حكومات خارجية

- الدعم المالي والسوقي الخ من قِبل إيران والسودان...
- تدريب الأفغان.
- نداءات لمقاطعة الجزائر وللإضرار بمصالحها الاقتصادية الحيوية.
- اتصالات مع القوى الأجنبية للحصول على دعمها مقابل وعود لخدمة مصالح هذه القوى في الجزائر.
- صفقات سرية مع أعداء الجزائر.
- الخ...

8. تنمية غرائز الدفاع الذاتي على المستوى الجماعي

- حمل المجتمع على الرّفض الغريزي للعنف: الطرق المتواصل لشعار «لن ينتصر الإرهاب».
- الوقاية من الآثار المرجوة من قبل مدبري الإرهاب على المجتمع أو بعض شرائحه بـ :
  - إظهار ردود الأفعال الإجابية لعائلات الضحايا وأقاربهم؛
  - دعم مشاركة المواطنين في مكافحة الإرهاب؛
  - التّبيين بأن الإرهاب الذي مسّ عدة دول ديموقراطية متقدّمة لمدة سنوات لم يغيِّر شيئا في مُجريات الأمور (إيطاليا، إسبانيا، بريطانيا العظمى، فرنسا...)؛
  - الشّرح لعامة الناس بأن العنف ظاهرة مستوطنة لدى الأمم الحديثة وأنه يتسبب كل عام في آلاف الموتى (حوالي ألف حالة موت عنيفة خلال السداسي الأول لسنة 1993 في مدينة واشنطون بالولايات المتحدة وحدها)؛
  - إقناع مدبري الإرهاب بأن جرائمهم لن تُغيِّر شيئاً في التطور الطبيعي لمجتمعنا ولا في السير الطبيعي للمؤسسات.

9. تنمية إيديولوجية دينية تندد بالإرهاب

- إن الإرهاب في الجزائر يقتل باسم الدين وعلى أسس فتاوى، وهذا يمثّل جريمة مضاعفة : ضد الإنسان وضد الدين.
- تنظيم مقابلات و مائدات مستديرة مع رجال الدين والمثقفين حول هذا الموضوع.
- نشر المواقف الإيجابية للسلطات الدينية الوطنية والأجنبية.
- الضغط على رجال الدين الجزائريين الذين بقوا صامتين في وجه الجريمة الإرهابية بسبب الخوف حتى يتشجّعوا على التعبير عن آرائهم ، إذ أن الدفاع عن الوطن فرض على كل أبنائه.

الهوامش

[1] ، 6 يناير 1992. *Alger Républicain*

[2] إصدار قانون الإعلام في 3 أبريل 1990 وضع حداً لاحتكار الدولة لوسائل الإعلام وأدى إلى إنشاء عشرات الصحف، غير أن السلطات قامت بعد يناير 1992 باتخاذ 58 إجراءات رقابية (حجز أو تعطيل أو منع). جرائد الجبهة الإسلامية للإنقاذ (FIS) كانت أولى الجرائد المعنية بهذه الإجراءات. راجع التقرير الأخير *Algérie, la guerre civile à huis clos* ، Reporters Sans Frontières (RSF) ، مارس1997.

[3] إن مرسوم حالة الطوارىء، الذي أصدر في 9 فبراير 1992، «يهدف إلى الحفاظ على النظام العام وأمن الأشخاص والممتلكات والسير العادي للمرافق العامة.» وقد تلا هذا لمرسوم في 30 سبتمبر عام 1992 المرسوم التشريعي 92–03 «الخاص بمكافحة التخريب والإرهاب» والذي يحتوي على "تدابير تدعو إلى القلق، حيث أن تعريفات المرسوم بشأن «التخريب» و«الإرهاب» تمنح السلطات «إمكانية محاكمة أي شخص متهم بالمساندة الشفهية.» راجع تقرير مرصد حقوق الإنسان (أمريكا – HRW)، الشرق الأوسط، 1994. راجع أيضا تقرير منظمة صحافيين بلا حدود: Reporters Sans Frontières (RSF)، *Livre noir de l'Algérie*، Paris 1996، ص 152.

[4] ذكر في تقرير *RSF*، ص 10.

[5] تقرير *RSF*، ص 11.

[6] نقلا عن تقرير عن حقوق الإنسان في الجزائر لوزارة الخارجية للولايات المتحدة، فبراير 1997؛ راجع تقرير RSF، ص 21-23.

[7] *La Tribune*، 20 فبراير1995، نقل عن Ghania Mouffok, *Etre journaliste en Algérie,* Paris 1996، ص 46.

[8] المجاهد (*El Moudjahid*).كانت ولا تزال هذه الجريدة الناطق الرسمي باسم الحكومة. «و مكاتب المراقبة والحماية (BSP) أنشئت داخل مؤسسات الدولة وقت دكتاتورية بومدين، لمراقبة الموظفين والإبلاغ عن أي "بلبلة سياسية". وكان أعضاؤها من رجال الأمن العسكري الذين عينوا في المؤسسات نفسها.» راجع ص 213 من كتاب:

CAMLDHDH, *Livre Blanc sur la Répression en Algérie* 1991-1995, Tome 2, Hoggar, Genève 1996.

[9] راجع François Burgat, *L'Islamisme en face*, Paris 1995، ص160.

[10] راجع Abed Charef, *Algérie, le grand dérapage*, La Tour d'aigues 1994، ص480.

[11] قتل ما يزيد على 50 صحفيا من مختلف الاتجاهات السياسية بلا استثناء. رغم دحض رواية "الكومندوس الإسلامية" فيما يخص بعض من هذه الجرائم، كتلك التي ارتكبت في حق طاهر جاوت والتي حظيت بتغطية صحفية بالغة، أصر "الكومندوس الاستئصاليون" دائماً على اتهاماتهم. راجع المرجع السابق لـ Ghania Mouffok، ص91.

[12] تقرير *RSF*، ص 191.

[13] راجع المقال 'La compromission surnommée paix' في *El-Watan*، أوائل ديسمبر 1996، الذي يصف بالقديسين الإجيديين (Saint-Egidiens) ممثلي الأحزاب التي التقت في روما في نوفمبر 1994 ويناير 1995، تحت رعاية ضيافة القديس إيجيديو لإنجاز وثيقة للخروج من الأزمة في الجزائر، ومن بينهم جبهة الإنقاذ الإسلامية (FIS) وجبهة التحرير الوطني (FLN)، وجبهة القوات الاشتراكية (FFS). في هذا النداء جدد هؤلاء سعيهم لإيجاد حل سياسي.

14 في مقابلة مع كمال بلقاسم، اعترف هذا الأخير أن 80% من رسائل القراء المنشورة في الجريدة الأسبوعية *Algérie Actualité* التي كان يديرها تتعلق بمناورات ووشايات من كل الأشكال. راجع *Jeudi d'Algérie*، 17 سبتمبر 1992 وكتاب علي يحي عبد النور (رئيس رابطة حقوق الإنسان) في Ali Yahia Abdennour, *Raisons et déraison d'une guerre*, l'Harmattan, Paris 1996، ص 60.

15 نفس المصدر ص 53.

16 نفس المصدر ص 61.

17 مثل هذه الصحافة لا تملك أي ضمان للبقاء، إذ أصبحت "اللسان الناطق" للحكومة في صراعها ضد الحركة الإسلامية، ففي ميادين أخرى تجد نفسها في صراع مع الحكومة. يجدر بالذكر في هذا السلوك جرائد مثل *Alger-Républicain*، *Hebdo-Libéré*، *Le Soir d'Algérie*، *Liberté*، *El Watan*، *L'Authentique*، *Le Matin*، إلخ، بغض النظر عن الصحافة الحكومية.

18 *Le Matin*، 22 نوفمبر 1994.

19 *L'hebdo-Libéré*، 23–29 مارس 1994.

20 «طالبات ثانويات عضوات ارتباط. [...] خلال استنطاقهن أكدن أنهن عبئن من طرف أستاذهن للرياضيات، وهو عضو نشيط في جبهة الإنقاذ الإسلامية المنحلة [...] هذا الأخير هارب وملاحق من طرف السلطة.» راجع *Le Matin*، 29 مايو 1994.

21 *Le Matin*، 5 يونيو 1994.

22 Ghania Mouffok, *Les femmes algériennes dans la guerre*, Peuples Méditerrannéens، يناير–يونيو 1995.

23 Liberté، 15 أكتوبر 1992. ذكر أيضا في Livre Blanc sur la Répression en Algérie 1991-1995، ص176.

24 *Le Matin*، 22 نوفمبر 1994.

25 نفس المصدر.

26 *Hebdo-Libéré*، 29-23 مارس 1994.

27 راجع Ghania Mouffok, *Etre journaliste en Algérie*، ص 93. في تقريرها عن مقتل الصحفيين، منظمة RSF تكتب: «مصالح الأمن لم تصرح إطلاقاً عن نتائج تحقيقاتها، والمحاكمات الوحيدة لقاتلي صحفيين والتي أبلغ بها الرأي العام كانت قد تمت بغياب المتهمين». راجع ص 5.

28 هذا المرسوم يوصي في مادته رقم 5 بـ«إظهار فعالية قوى الأمن التي، وإن لم تستطع منع كل الجرائم، تتمكن دائماً من توقيف الجُناة.» التصفية الأخيرة تخص القاتل المفترض لعبد الحق بن حمودة الذي اغتيل في 28 يناير 1997. رشيد مجاهد الذي "اعترف" بالجريمة، قتل في السجن يوم 26 فبراير 1997.

29 الهدف المنشود هو حسب المادة 6 للمرسوم السري « إثارة ردود أفعال تنبذ الإرهاب» بـ«إظهار الطابع اللاإنساني لممارسات الوحشية للإرهابيين». ومن المواضيع المفضلة الاعتداء على أعراض النساء والبنات، واستغلال الأثر النفسي لمثل الأخبار التالية: «بالرغم من الدعاية المتطرفة، الإرهابيون العشرة انتهكوا فعلا عرض بنتي الدركي قبل قتلهما» (*Le Matin*، 3 يوليو 1994) و«عندما يحلل الإرهابيون هتك الأعراض» (*Le Matin*، 17مايو 1994).

30 15000 حارس بلدي جاهزون للعمليات الحربية، *El-Watan*، 16–17 ديسمبر 1994.

31 راجع الفقرة 8 للمرسوم المذكور أعلاه: «تنمية رد فعل تلقائي للدفاع الذاتي».

32 راجع المادة 3 للمرسوم المذكور.

[33] "مواطنون يطاردون الإرهابيين"، *Le Matin*، 2 أغسطس 1994.

[34] «هذا العمل الوحشي يبرهن مرة أخرى على أن الجماعات المسلحة، المتكونة غالبا من حركيين وأبناء حركيين، لا يردعها أي شئ عن تحقيق أغراضهم الدنيئة». راجع *Le Matin*، 17 و18 يونيو 1994.

[35] *Le Matin*، 18 و19 نوفمبر 1994.

[36] *Horizons*، 15 فبراير 1995.

[37] المرسوم السري ينصح في مادته رقم 8 بـ«الكشف لعامة الناس بأن العنف ظاهرة مستوطنة في الأمم الحديثة وأنه يحدث كل سنة آلاف الموتى ».

[38] *El-Watan*، 12 مارس 1995.

[39] راجع Moussa Aït-Embarek, *L'Algérie en murmure, Un cahier sur la torture*, Hoggar, Genève 1996.

[40] *El-Watan*، 6 أبريل 1994.

[41] راجع مقال علي يحي عبد النور في *Livre Blanc sur la Répression en Algérie* 1991-1995, Tome 2، ص180.

[42] أبدع رشيد بوجدره في الشتم الرديء السوقي في كتابه *FIS de la haine*, Denoël, Paris 1992.

[43] *El-Watan*، 2 نوفمبر 1994.

[44] *El-Watan*، 12 ديسيمبر 1994.

[45] وذلك خلال المظاهرات المنظمة من طرف ثلة من النساء اللواتي يزعمن التكلم باسم «النساء الجزائريات» بمناسبة يوم المرأة، حيث نظمت محاكمة ضد التطرف قامت بإدارتها تلك «النساء الديمقراطيات» اللواتي لم يترددن في الحكم بالإعدام على مسؤولي الإنقاذ ، الأمر الذي لم تتجرأ عليه المحكمة العسكرية. وكذلك ضمن تظاهرة «الديمقراطيين» في 22 مارس 1994، ومسيرات الدعم لليامين زروال في الوقت الذي تمت فيه لقاءات المعارضة في روما، الخ.

[46] هذا التغيير في المصطلحات والمتمثل في استبدال عبارة "مجرم" مكان كلمة "إرهابي" الذي أشارت إليها صحيفة *Le Soir d'Algérie*، 26 فبراير 1995، «حدث منذ الإعلان عن مشروع قانون يتعلق بتحويل الإجراءات والقوانين الجنائية المصحوبة بإجراءات الرحمة المقيدة تجاه الإرهابيين التائبين».

[47] *L'Authentique*، مذكور في تقرير *RSF*، ص 18.

[48] فرانسوا ميتران في الجريدة الرسمية، 12 نوفمبر1954؛ ذكر في H. Alleg, *La Guerre d'Algérie*, Vol. 2, Paris 1980، ص 442.

[49] هذه الإيديولوجية تركز أساسا على إدانة الإرهاب لإبراز أنه في الجزائر «يقتل باسم الدين وعلى أساس فتاوى، مما يؤدي إلى جريمتين: ضد النفس البشرية وضد الإسلام»، ثم على إبراز إعلامي لموظفين دنيئين مستعدين لإعطاء مشروعية للسلطة، والضغط على باقي الشخصيات الدينية كي يتبنوا هذه القضية.

[50] تقرير لقاء 3 فبراير 1997، *El-Watan*، 5 فبراير 1997.

[51] بمناسبة نداء المظاهرة *Alger Républicain*، 21 مارس 1994.

[52] «السلطات العامة صممت – أخيرا – على مجابهة التطرف الذي أصاب الإدارات والمؤسسات العامة بداء .» *El-Watan*، 9 أبريل 1995.

[53] "طهران تعد باغتيال علي كافي"، *El-Watan*، 6 جويليه 1992.

[54] *El-Watan*، 18 ديسمبر 1996.

55 *El-Watan*، 5 فبراير 1997.

56 نفس المصدر.

57 نفس المصدر

58 *El-Watan*، 10 فبراير 1997.

59 «ما يقرب عن 20000 شخص، حسب مصادر مطلعة، شاركوا هذا الخميس في مدينة باريكة [...] في مسيرة دعم للرئيس ليامين زروال وللتنديد بالإرهاب»، *El-Watan*، 16 و17 ديسمبر 1994.

60 راجع François Burgat, *L'Islamisme en face*, Paris 1995.

61 نفس المصدر.

62 زوجة المعني طالبت بحق الرد ولكن رفض لها. راجع *Livre Blanc sur la Répression en Algérie*, Tome 2، ص186.

63 *Le Matin*، 17ماي 1994.

64 "المجاهدون القدماء يتنظمون في الدفاع الذاتي – مدينة الشليف تصمد أمام الإرهاب"، *El-Watan*، 25 يوليو 1994.

65 "مبادرة لقيت انضمام المواطنين: الشرطة البلدية تنتشر". هذه الأخيرة المكونة من أعضاء عائلات المجاهدين القدامى "تعكس صورة جزائر صامدة ملؤها الرجاء"، *El-Watan*، 13 أبريل 1995.

66 عمر بلهوشات في *El-Watan*، 18 و19 مارس 1994.

67 راجع Amnesty International, *Algérie, le silence et la peur*، نوفمبر 1996.

68 *Le Matin*،23نوفمبر 1996. ذكر في تقرير *RSF*، ص 32.

69 *El-Watan*،21 نوفمبر 1996. ذكر في تقرير *RSF*، ص29 و30.

70 *El-Watan*، 1 أغسطس 1994.

71 راجع Khalida Messaoudi, *Une Algérienne debout*, Flammarion, Paris 1995، ص 30.

72 راجع مقال Elisabeth Schemla (رئيسة تحرير *Le Nouvel Observateur*) في *L'Express*، 30 مايو 1996.

73 راجع Feriel Assima, *Une femme à Alger*, Arléa, Paris 1995، ص33 و34.

74 العْربي آيت حندولة، "عتامة المأساة الجزائرية" في *Le Monde Libertaire*، 30 أكتوبر – 5 نوفمبر1997. اسم العْربي آيت حندولة هو اسم مستعار لصحافي بالعاصمة.

75 راجع Khalida Messaoudi, *Une Algérienne debout*, Flammarion, Paris 1995، ص 148 و159.

76 جون لوي دوبري، رئيس مجموعة الحزب في البرلمان الوطني الفرنسي (RPR)، *Agence France Presse*، 28 سبتمبر1997.

77 رشيد بوجدرة، *Der Spiegel*،20 أكتوبر 1997.

78 E. S. Herman and G. O'Sullivan,'«Terrorism» as Ideology and Cultural Industry', in A. George (ed.), *Western State Terrorism*, Polity Press, Cambridge 1991, pp. 39-75.

79 نفس المصدر، ص52 و53.

80 العْربي آيت حندولة، "عتامة المأساة الجزائرية" في *Le Monde Libertaire*، 30 أكتوبر – 5 نوفمبر1997.

[81] *El-Watan*، 17 سبتمبر 1997.

[82] عمر بلهوشات، *El-Watan*، 29 أغسطس 1997.

[83] راجع Yves Ternon, *L'Etat criminel, Les Génocides au XXe siècle*, Paris 1995، ص 99.

[84] راجع Moussa Aït-Embarek, *L'Algérie en murmure, Un cahier sur la torture*, Hoggar, Genève 1996، ص 152-157.

[85] راجع Yves Ternon, *L'Etat criminel, Les Génocides au XXe siècle*, Paris 1995، ص 103.

[86] «نداء في سبيل التخلص من الإرهاب» نُشر في مختلف الجرائد اليومية الجزائرية في أواسط أكتوبر 1997.

[87] *Le Monde*، 24 سبتمبر 1997.

[88] راجع Moussa Aït-Embarek, *L'Algérie en murmure, Un cahier sur la torture*, Hoggar, Genève 1996، ص 35-57.

[89] *El-Watan*، 22 يونيو 1997.

الجزء د

منظور تاريخي

لقد ركز هذا التحقيق عن التعذيب في الجزائر على الفترة ما بين انقلاب يناير 1992 م ويومنا هذا، غير أنّ ممارسته لم تنبثق من العَدَم بعد الانقلاب العسكري. فإن حجم هذه الممارسة وطرقها وسياستها وخصائصها الأخرى لها سوابقها ونظيراتها في تاريخ الجزائر، والتعذيب الجاري ما هو إلاّ آخر حلقة في سلسلة تاريخية سنفترض هُنا أنّ حلقاتها المتجاورة هي الفترة ما بين تاريخ الاستقلال وانقلاب يناير 1992، والفترة ما بين بداية الغزو الفرنسي وتاريخ الاستقلال، والفترة ما قبل الاستعمار الفرنسي.

وليست مقاربة التعذيب من المنظور التاريخي بعمل مكتبي يسجِّل ويحفظ الآلام والمعانات، وليست بعِلاج نفساني ينقب الذاكرة ويكشف الفظائع الماضية المنسية أو المكبوتة ليربطها بممارسات التعذيب المكذّبة في الحاضر. فمن الجانب العلمي، تساهم المقاربة التاريخية في فهم الظروف التي يظهر فيها التعذيب والنظاميات التي تميِّز نموه ومقاصده وأشكاله وإدارته الخ. أما من الجانب النموذجي فقد تساعد المقاربة التاريخية على استئصال التعذيب في الحاضر والمستقبل بتوفيرها المعلومات والبصائر المستنتجة من أنماط وديناميكات هذه الممارسة في التاريخ.

لقد تصاحبت حركة تطهير أوروبا من سرطان التعذيب بعدة كتابات نافذة في تاريخ التعذيب، ومازال هذا الموضوع يستجلب اهتماماً علمياً وثقافياً معتبراً إلى اليوم. إنّ هذا الجهد الكبير لِبَعْثِ ما نُسِي ولاستذكار ما قد يُنسى هو جزء لا يتجزّأ من جدول الأعمال السياسي الأوروبي للحفاظ على طهارة هذه القارة من التعذيب. وللأسف ليس هناك اهتمام وبحوث مشابهة في العالم العربي والإسلامي عامةً، وفي الجزائر خاصةً، على الرغم من انتشار هذا الوباء. وبالتالي لا يُتوقع أن يكون هذا المنظور التاريخي عن التعذيب في الجزائر أكثر من طرح تمهيدي وإعدادي.

يسعى مقال *ممارسة التعذيب في الجزائر 1962-1991* إلى وضع معالم ولو بشكل موجز لأهم فصول هذه الجريمة منذ الاستقلال. ويعتبر صلاح الدين سيدهم وموسى آيت مبارك أن هذه الفترة التاريخية تمثل ما يسميانه «مدرج تأميم التعذيب»، أي فترة انتقالية من عهد التعذيب كأسلوب حكومي فرنسي إلى عهد التعذيب كأسلوب حكومي جزائري. ويعرض سيدهم وآيت مبارك شهادات مختارة يُستنتجُ من مجملها أنّ التعذيب ممارسة متواصلة منذ الاستقلال تُمارس بعمد وقصد وتنظيم أعلى سلطات الدولة، وأنه تطور بالتدريج من ممارسة محدودة تستهدف نخبة من المعارضين بعد الاستقلال إلى ممارسة متفشِّية تستهدف شرائح أوسع فأوسع من كل التيارات السياسية في المجتمع، وذلك بالتزامن مع تدهور شرعية النظام وتوسّع نطاق الاحتجاج تدريجياً.

إن هذا المقال استذكار حساس عن موضوع عاطفي أكثر مما هو تأْريخ منظّم عن موضوع تجريدي، وذلك لأنّ ضحايا هذه الممارسة لا يزالون على قيد الحياة وهم ملتزمين الصمت لأن جلاّديهم والمسؤولين عن هؤلاء لا يزالون في السلطة. فيندرج هذا العمل في التوثيق الاجتماعي للذاكرة وفي المحاسبة إذ أنّ الدولة الجزائرية مازالت تنفي ممارستها للتعذيب منذ الاستقلال وترفض رد حقوق الضحايا.

ويعي محررا المقال قصور جهدهما فيناديان بإحصاءٍ أوسع وأكثر نموذجيةً للشهادات والبيّنات حول ما تعرض له المجتمع الجزائري من ألوان العذاب، كما يقترحان تأسيس برنامج للبحث يختص في التحقيق والتوثيق والتحليل والتبيين بشأن: 1) الضحايا وما تعرّضوا له من تعذيب، وعواقب هذا التعذيب الجسمية والنفسية والاجتماعية والسياسية؛ 2) مسؤولي التعذيب السياسيين، ونظام التعذيب، ووسائله، وتقنياته وأدواته، والمعذِّبين وأساليب توظيفهم وتكوينهم وكذا تطورهم في مهنتهم؛ 3) مواقف القضاء والطبقة السياسية إزاء ممارسة التعذيب وكذا ردود أفعال شرائح المجتمع المختلفة.

وفي المقالة التالية *كراسة عن تاريخ التعذيب الفرنسي في الجزائر*، يستعرض محمد العاقل نصوصاً مختارة حول التعذيب في العهد الاستعماري. وتتضمن هذه النصوص: أ) مقدمة موجزة وشاملة تعرض بعض المعطيات والخصائص العامة التي ميَّزت هذه الممارسة؛ ب) عيِّنة من شهادات مؤلمة توضح إدراك التعذيب من منظور الضحايا وتشرح كيفية إدارته وتنظيمه وتسليطه من منظور الجلادين؛ ج) تأملات عن طبيعة الصّلة بين الاستعمار الفرنسي والتعذيب.

أما مقالة *تعذيب الجزائريات إبان الاستعمار الفرنسي*، فتعالج نفس الفترة التاريخية ولكن من منظور لم يسبق إبرازه، ألا وهو منظور الجزائريات. يقدّم لقمان شريفي ويوسف بجاوي شهادات عن التعذيب تَعرِضُ مِحَن عيِّنة من الفدائيات والمجاهدات والمسبِّلات وتعطي فكرة عامة عن مدى هذه الممارسة ومقاصدها وطرقها. كما تقدّم هذه المقالة عرضاً وجيزاً لممارسة الاغتصاب الحربي وضروب العنف الجنسي من طرف الجيش الفرنسي. ويتضمن هذا العرض بعض الأمثلة، وتحاليل تستبطن المقاصد الحربية من وراء تلك الفظائع، ووصفاً لعواقبها الجسدية والنفسية والاجتماعية على المغتصَبات وكذا عواقبها الاجتماعية على العائلات والمجتمع.

وقد ركز كلا المقالان على سنوات احْتِضار الاستعمار الفرنسي في الجزائر (1954–1962) ولم يقدما أية معلومات عن ممارسة التعذيب إبان الحملات الإبادية الغازية الأولى (1830–1872) أو في غضون الفترة الانتقالية إلى حرب التحرير (1900–1945)،

وذلك رغم تأكيد وجوده آنذاك. هذا تاريخ مجهول تماماً، فيجب العناية به بلا إبطاء. وإذا عُذِرَ عدم تأْريخ التعذيب في هذه الفترة استناداً إلى الزعم أنّ «التاريخ يكتبه الغالبون»، فكيف يُعذر عدم تأْريخ التعذيب في الفترة 1954–1962 والجزائريون هم الغالبين؟ فعلا إنّ معظم المصادر التي ركز عليها المقالان هي مصادر باللغة الفرنسية ومن فرنسيين. وعلى حدّ علمنا فقد نُوقِشت رسالة دكتوراه فرنسية حول التعذيب في الجزائر (رسالة رفائل برانش) وخصص الفرنسيون عدة كتب حوله في حين لم تناقش ولو رسالة جامعية جزائرية واحدة في الموضوع منذ الاستقلال، ولم يخصص أيّ جزائري كتاباً بالعربية في هذا الشأن. فمازالت هذه الظاهرة المؤلمة تنتظر الجزائريين الذين سيجمعون أكبر عدد ممكن من الشهادات الشفوية والمكتوبة (من المعذَّبين والمعذِّبين والشهود) والذين سيدرسون حجمها وتطورها وانتشارها ومقاصدها وإدارتها ووسائلها وعواقبها، وذلك بأكثر دقة وعمق مما نشر حتى الآن.

لم يعالج كلا المقالان بوضوح إشكالية وجود تشابهات (في ظروف التفشي والمقاصد والطبع والشكل والإدارة والوسائل) بين تعذيب الجزائريين قبل الاستقلال وتعذيبهم بعده، غير أن القارئ المنتبه سيستقرأ ارتباطات واضحة، وكذا صلات أقل وضوح تستلزم توثيقاً وتدقيقاً أكبر.

ويتتبع المقال الأخير في هذا الباب، وهو بعنوان *قراءة في تاريخ التعذيب*، أثار هذه الممارسة منذ الماضي القديم، وذلك بتركيزٍ أكبر على الحضارة الإسلامية. إن الذاكرة الجماعية الجزائرية تربط بين التعذيب والحكم الاستعماري الفرنسي[أ] على وجه الحصر، وتنسى أو تتناسى التعذيب تحت الحكم العثماني مثلا بالرغم من وجود هذه الممارسة قبل الغزو الفرنسي.

وقد يُفهم هذا النسيان الجماعي إذ أنّ المجتمعات تحتاج إلى الذاكرة والنسيان تماماً كما يحتاج الجسم إلى النور والظلام. ففي نفس المجتمع يمكن تمييز الفترات التي يكون فيها النسيان الجماعي مُقيَّماً والفترات الأخرى التي يكون فيها مرفوضاً، وتنظيم هذه الذاكرة والنسيان يخضع لمنطق البقاء التاريخي والثقافي للمجتمع. فبعد سقوط الدولة الجزائرية واستعمار البلاد، يترجح أن ضرورة إثبات وجود الجزائر أمام النفي والاستدمار الفرنسي استحثت على جعل ذكريات الجزائر ما قبل الكارثة ذكريات مثالية، وعلى تجميل ذاكرة

[أ] هذا صحيح سواء كان الربط مباشراً قبل الاستقلال، أو غير مباشر — من خلال ما يسميه الشارع الجزائري جنرالات فرنسا وحزب فرنسا — بعد الاستقلال.

الدولة الجزائرية وتصفيتها من كل عيوبها بما في ذلك التعذيب. من الواضح أن هذا النسيان الجماعي يرجع أيضاً وجزئياً إلى الاستنزاف الثقافي حيث أبادت فرنسا نسبة كبيرة من سكان الجزائر ودمرت كل مؤسساتها الثقافية واستأصلت كل رموز الأنظمة السياسية السابقة، مما أدى إلى كسر السيور الشفوية والكتابية والرمزية لنقل الذاكرة الجماعية. ولكن يبدو لنا أن هذه «المنطقة العمياء» في الذاكرة الجماعية هي أساساً ارتكاس للدفاع الثقافي، وقد أثبت ذلك بعض المعارضات على مشروع كتابة هذا المقال.

إنّ تناول عباس عروة لتاريخ التعذيب ما قبل الاستعمار لا يقصد العدوان أو الإضعاف الثقافي، بل مساهمته تسعى إلى تحديد تاريخ هذه الممارسة وما أضعف الدولة المسلمة بدون أن تغيب عن باله تعاليم الإسلام وأحسن ما صنع الرجل المسلم في هذا الصَّدد. فيعي عروة جيداً مفهوم قابلية الاستعمار لمالك بن نبي، كما يدرك بجلاء أن التعذيب جريمة الحاكم، مهما كان دينه، وليس بعاهة تخص الإسلام. إن مقاربته الواقعية والمتوازنة للموضوع تميِّز بين تعاليم الإسلام وممارسات الأنظمة التي تزعم تجسيدها، كما تميِّز المزج بين الإسلام وأنظمة الحكم لتبرير أو إنكار ممارسات التعذيب من المزج بينهم للإدعاء أن الإسلام دين وحشي يُعادي الإنسان.

ويبدأ المقال بنظرة عامة حول تاريخ التعذيب في الحضارات القديمة بما فيها الحضارة المسيحية، ثم يقدّم وصفاً موجزاً لتعذيب الأنبياء والصالحين، ويعرض حكم الشريعة الإسلامية من هذه الممارسة. بعد ذلك واستناداً إلى موسوعة العذاب (سبعة مجلَّدات) التي ألّفها عبود الشالجي مؤخراً، يسعى عروة إلى استقراء الخصائص العامة التي تميِّز ظهور وانتشار التعذيب في العالم الإسلامي وكذا مقاصده وأساليبه. وحاول الكاتب أيضاً استنتاج بعض النظاميات عن المعذَّبين والمعذِّبين من العينة المختارة من الشهادات التي جمعها الشالجي. إضافة إلى ذلك، يتضمن هذا المقال بعض الشهادات التي تعكس الأنماط التي برزت من دراسة موسوعة الشالجي إحصائياً.

إن مقاربة عروة للموضوع جديدة ومبدعة غير أن استقراءاته مرهونة بنموذجية عيِّنة الشهادات التي درسها ونموذجية موسوعة الشالجي. هذا أمر مفتوح للتحقيق طبعاً، ولكن ستُحفظ الميزة التأسيسية لهذا العمل حتى وإن ثبت في النهاية أن الشهادات والموسوعة ليست نموذجية. فهذا العمل يقدم منهجاً ومجموعة من الفرضيات تمثّل قلب برنامج بحث يمكن تطبيقه. ونأمل أن يستجلب هذا البرنامج اهتمام المؤرخين وعلماء السياسة والقضاء، وخاصة أن توسّع عيِّنة الشهادات حتى تختبر استقراءات عروة وتستنتج نظاميات أخرى.

إن الانطباع البارز بعد قراءة المقالات الأربعة لهذا الباب هو أن ممارسة التعذيب لها تاريخ طويل في الجزائر وليست مجرد وباء استعماري. لقد عذَّب جزائريون جزائريين آخرين قبل وصول فرنسا وبعد إخراجها. فالاستعمار الفرنسي لم يخترع التعذيب في الجزائر ولكن حدَّث أساليبه وأدواته كما وسّع ونهّج توظيفه. وللأسف فقد ورث جيل الاستقلال هذا الميراث الخبيث وأضاف في تحديث تقنياته وأدواته وفي منهجية توظيفه.

إذا اخترنا هذا الاتجاه التاريخي الراسخ – هذا الميل إلى ممارسة التعذيب –كجهاز تنبؤ فإنه نذير نحس ومصدر للقلق لكل الذين يرغبون في تطهير دار الإسلام من هذا الطاعون. ومما يزيد قلقاً هو استقرار هذا الميل التاريخي رغم تحريم الإسلام للتعذيب. إنه من المستبعد أن تُضمَّد هذه الجراح في الأمة ويُستأصل هذا المرض من ثقافتنا السياسية بمجرد خُطب أخلاقية دينية وشعارات حول حقوق الإنسان، فلا يمكن تطهير الجزائر من هذا الطاعون الخبيث إلاّ ببرنامج ذكي ودقيق وشامل ومتناسق من إصلاحات سياسية وقانونية وقضائية وتنظيمية وأخلاقية وتربوية، كلها تُقاس وتُقيّم دورياً حتى يستقر استئصال التعذيب على مدى الأجيال.

ممارسة التعذيب في الجزائر 1962–1991

ص. د. سيدهم وم. آيت مبارك (م.)

1. مقدمة

إنّ هدف هذه المجموعة من الشهادات هو إبراز بعض المعالم التي تخص ممارسة التعذيب منذ الاستقلال (1962 م) إلى ما قبل انقلاب يناير 1992 م.

هذه الفترة مهمة لأنها المرحلة الوسطى التي انتهت إلى رجوع التعذيب المؤسساتي والنظّامي على نطاق واسع، أي أنها فترة انتقال من التعذيب كأسلوب حكومي فرنسي إلى التعذيب كأسلوب حكومي جزائري. فتعتبر هذه الفترة مدرجُ *تأميم التعذيب*، إذا صح القول، حيث تحوّل التعذيب خلالها في نظرنا من ممارسة فرنسية عادية قبل 1962 م إلى ممارسة جزائرية عادية بعد 1992 م.

بالطبع إنّ ممارسة الجزائريين التعذيب على جزائريين آخرين تعود إلى ما قبل 1962 م. فمثلا من المعروف أنّ العقيد عميروش تسبب في تعذيب وإعدام عدد كبير من المجاهدين والفدائيين المثقفين بعدما انخدع هذا القائد الشجاع والمشهور بعملية تسميم وتضليل نفذتها المخابرات الفرنسية (عملية Bleuite). ومن المعروف أيضاً أن العنف السياسي بين الجزائريين سبق الاستقلال.[أ] ولكن هذه الممارسات كانت استثنائية (كعملية Bleuite) أو خاصة (القصد من الاغتيالات كان مصالح خاصة لفائدة أفراد أو عصابات) ولم تكن ممارسات دولة جزائرية كما هو الحال منذ الاستقلال الذي نعتبره نقطة انطلاق مدرج تأميم التعذيب.

لقد تطوّر تأميم التعذيب بالتتابع والتدرّج. ففي العقدين الأولين من الاستقلال كان التعذيب ممارسةً سياسيةً حصراً ومشتّتة وذات نطاق محدود، لا تستهدف إلاّ نخبة من المعارضين، منهم قادة ومسؤولون سابقون في جبهة وجيش التحرير الوطني وبعض العلماء والمفكرين. أما في الثمانينات فتوسّع كثيراً نطاق التعذيب بعدما بدأت شرعية ومصداقية النظام تتدهور وتوسّع نطاق الاحتجاج والمعارضة. فتصاعد ظهور التعذيب أثناء أحداث القبائل في 1980 م، وحين قُمعت الحركة الإسلامية سنة 1982 م، وعند اعتقال أنصار بن بلة سنة 1983 م، وإبان اضطهاد عدد متزايد من المحتجين والمعارضين من كل التيارات بين 1985 و1987. ووصل هذا التصاعد في ممارسة التعذيب حداً خطيراً وجديداً – أوج نسبي في تاريخ التعذيب – أثناء انتفاضة أكتوبر 1988 م.

[أ] يجدر ذكر اغتيال عبان رمضان وعباس لغرور وعلي ملاح وعباس لعموري وشريط لزهري وبشير شيهاني وعبد الكريم سوفي وحاج علي والعقيد بوسيف.

سيحاول هذا النص إبراز معالم هذا المدرج التاريخي وإبانة بعض جوانبه بشهادات مختارة تناسب فتراته الحاسمة. ونعتقد أن هذا العمل إبراز للمعالم فقط إذ أنّ عينة الشهادات المعروضة هنا غير نموذجية كمّاً ونوعّاً.

من الجانب الكمي إنّ عدد الشهادات المتوفرة تافه بالنسبة إلى عدد حالات التعذيب المؤكّدة. فما زالت أغلبية الضحايا صامتة، ربما لأنّ الجلادين لا يزالون في وظائفهم ولأنّ مديري الجلادين لا يزالون في السلطة. فالصمت ارتكاس لحماية النفس يرسِّخه الاستبداد، وذلك لأنه يسهل على المستبد التحكم في مواطنين صامتين ومحتجبين. ولا تزال الجهود لكسر هذا الصمت محدودة، إن لم تكن معدومة، وفي عهد الاستئصال الحالي نادراً ما يهتم الكُتاب بالحفاظ على الذاكرة الاجتماعية بشأن القمع منذ الاستقلال.

أما من الجانب النوعي، فإنّ عينة الشهادات المعروضة هنا محاولة لإسماع صوت الضحايا من *كل* التيارات السياسية، غير أن هذه الصِفَة (الهوية السياسية) ما هي إلاّ صفة واحدة من مجموع الصفات التي يجب الدراية بها لفهم وتبيين مدرج تأميم التعذيب. على ما نعلم لم ينجز إلى حد الآن أيّ عمل إحصائي أو تحقيقي أو توثيقي أو تحليلي أو تبييني بشأن: أ) الضحايا وما تعرضوا له من تعذيب، وعواقبه الجسمية والنفسية والاجتماعية والسياسية؛ ب) مسؤولي التعذيب السياسيين والعملياتيين، ونظام التعذيب، ووسائل التعذيب، وتقنيات وأدوات التعذيب، والمعذِّبين وأساليب توظيفهم وتكوينهم وكذا تطورهم في مهنتهم؛ ج) مواقف القضاء والطبقة السياسية إزاء ممارسة التعذيب وكذا ردود أفعال شرائح المجتمع المختلفة.

نظراً للفراغ الإخباري الكبير الذي يجب سده قد يبدو هذا النص تافهاً، غير أنه يشكّل خطوة أولى ضرورية لتأْريخ ما كابده المجتمع الجزائري على يد معذِّبيه. إن السير من المكتوم إلى المعلن ومن المجهول إلى المعلوم في هذا الموضوع أمر ضروري إن كان طويلا ومؤلماً، وذلك لأنّ التحرير والمصالحة يقتضيان *قلب* ما يفعله الاستبداد بالذاكرة الاجتماعية. إنّ الأنظمة الاستبدادية تهدم الذاكرة الاجتماعية للهيمنة على المجتمع، في حين أنّ المجتمعات التي تسعى للتحرر والمصالحة ترمم كِيَانها استناداً إلى معلومات وبيِّنات صحيحة بشأن الفظائع وليس إلى السهو والنسيان. ليس مشروع استرجاع الذاكرة الاجتماعية بتَرف فكري خاص بالمجتمعات المثقفة المستقرة، بل هو عمل تحريري وتمهيد لتفكيك الاستبداد، وكذا لتحويل سلطة الذاكرة من النظام المستكبر إلى المجتمع المستضعف.

فُصِّل هذا النص بطريقة بسيطة، فيعرض الفصل الثاني عينة من الشهادات حول التعذيب منذ الاستقلال إلى سنة 1987 م، وسيسبق هذا العرض سرد موجز لفصول التعذيب التي تتطرق إليها الشهادات. وخصص الجزء الثالث حصراً للتعذيب إبان انتفاضة أكتوبر 1988 م. أما الجزء الرابع فهو تلخيص للمقالة.

2. لمحة عن التعذيب من الاستقلال إلى سنة 1987 م

بعث الاستقلال أملا كبيرا أن الجزائر المعذبة ستُحْظِر مُمَارسة التعذيب نهائياً.

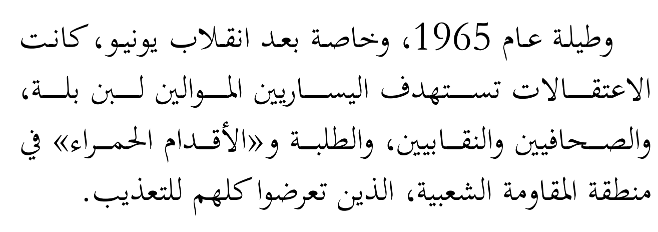
وقد تم ذلك رسميا على الأقل، حيث مُنِع التعذيب حسب المادة 10 في دستور 1963، الذي وصف هذا التحريم بأنه «أحد الأهداف الرئيسية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية والشعبية». ولكن كما قال شلبي «لقد اعتُقل محمد بوضياف، وهو نائب الحكومة المؤقتة بالعاصمة يوم 21 يونيو 1993، في نفس الوقت الذي كان النواب يناقشون منع التعذيب وطرق استئصاله من الجزائر. واعتُقل في نفس الحين موسى قبائلي، وهو أحد مؤلفي كتاب الغنغرينة (La Grangrène)، في مدينة بشّار. وروى بوضياف في كتابه بعنوان *أين تتجه الجزائر؟* أنه تعرّض لمعاملة قاسية وسيئة».[ب]

بعد ذلك بشهور ظهر التعذيب في قضية ذراع الميزان وقضية حاسي بلال وكذلك خلال «الأزمة القبائلية». أما التعذيب غير الظاهر، فكان سبق أنه سُلِّط على العديد من المعارضين، أو المتهمين بالمعارضة، اعتُقلوا بدون مذكرة بالقبض من طرف الأمن العسكري أو الدرك الوطني وحُبِسوا بأماكن سرية لمدة أسابيع أو أشهر، ثم أُفرِج عن بعضهم بدون أدنى شرح أو اعتذار.

فعلا، فمشروع *جزأرة* التعذيب المشؤوم يرجع إلى 1963 تحت حكم بن بلة. كان بن بلة يستنكر التعذيب في الاجتماعات العامة، ولكن هذا لم يمنع من تنكيل وإهانة الرجال بالكهرباء والخنق بالماء لقمع أية معارضة. كان التعذيب من صنع المخابرات العسكرية في الدرجة الأولى ومارسه الدرك الوطني والشرطة إلى حد أقل. فكان الأمن العسكري يعتقل المعارضين والمشتبه فيهم بالمعارضة في الزنزانات الموروثة من الاستعمار، ويُسلِّط عليهم نفس فنون التعذيب التي مارستها فرنسا على الجزائريين قبل الاستقلال.

[ب] E. Chalabi, L'Algérie, l'Etat et le droit 1979-1988, Arcantère, Paris 1989.

وكتب هنري ألاق في مقدمة الوثيقة التي نشرها بعنوان *معذَّبي الحراش*: «لقد كان التعذيب يُمارس بالأمس وها هو يُمارس اليوم أيضا. ليست أسماء الجلادين بفولك، وإرولا، وشاربونيه ودونيس [أسماء فرنسية]، بل أصبحت بن حمزة، وخليل، وسعيدي والهادي. إنّ علاقة الأبوة بين الأولين والآخِرين واضحة جداً حتى أن الآخِرين لا يرجعون إلى الأولين فحسب، بل يزعمون بأنهم أحسن عملا منهم.» هذه الوثيقة تجمع شهادات المساجين المعذَّبين بعد الانقلاب الذي قام به بومدين في جوان 1965.


وطيلة عام 1965، وخاصة بعد انقلاب يونيو، كانت الاعتقالات تستهدف اليساريين الموالين لبن بلة، والصحافيين والنقابيين، والطلبة و«الأقدام الحمراء» في منطقة المقاومة الشعبية، الذين تعرضوا كلهم للتعذيب.


أحمد بن بلة وهواري بومدين

بعد توطيد حكم بومدين ظهر التعذيب من جديد عام 1971 لما اعتُقل عشرات الأعضاء من منظمة القِيَم الإسلامية وتعرضوا للتعذيب؛ ومن المعروف أنّ أحدهم تعرّض لعنف جنسي.

في نوفمبر 1976، اعتُقل مئات النَشِطين في صفوف التيار الإسلامي وتعرضوا للمعاملة السَيِّئة والمهينة، كما تعرّض بعضهم للتعذيب. وفي سنتي 1976 و1977 اتُّهِم ثلاثة فرنسيين ولبناني بالتجسس الاقتصادي وتعرّضوا للتعذيب أثناء اعتقالهم واستنطاقهم.

وبعد وصول الشاذلي بن جديد إلى الحكم بسنة واحدة، ظهر التعذيب والمعاملة الوحشية والمهينة في يناير 1980 بعد المظاهرات التي حدثت في العديد من مدن الشرق الجزائري للتنديد بالمساس بالقيم الإسلامية، وبعد ذلك بشهر أثناء أبريل 1980 بتيزي وزو عندما قُمِعَ واعتُقِل مئات المتظاهرين كانوا يطالبون بالاعتراف بالثقافة واللغة الأمازيغية.

في يومي 2 و3 من شهر فبراير 1982 م تعرض سكان الحي القديم كرابا عمروس للتعذيب العقابي. كان هذا الحي الخَرِب يعاني من وضعٍ مزرٍ بعدما تفشى فيه مرض التهاب السَّحايا، فلما وزعت الولاية حصة من المساكن الجديدة الموعودة والمحجوزة لسكان الحي على أغنياء المدينة، شرع سكان الحي في الاحتجاج، فانتدبوا خمسة أشخاص للتحدث باسمهم غير أنهم اعتُقِلوا. فخرج كل السكان، حتى النساء والأطفال، مطالبين بـ«العدالة الاجتماعية» وتطبيق الميثاق. عندها هجمت الشرطة على النساء مما

أثار غضب سكان المدينة فهجموا على مقر الولاية، ومقر حزب جبهة التحرير الوطني وكذا مقر البلدية. بعد ذلك عُزِلَ حي كرابا عمروس وأُخضِعَ لمنع التجوال، وتعرّض عدة من السكان للتعذيب. وحُكِمَ بعدها على أربعين من سكان الحي، من بينهم نساء وأطفال، بدعْوى أنهم «مجرمون خطِرون».

بعد ذلك بشهريين، من 20 إلى 24 أبريل 1982 م اهتزت مدن سدي بالعباس، ومعسكر، ومستغانم، وغليزان، وتلمسان ومدن أخرى بالمنطقة الوهرانية جراء إشاعات بأنّ امتحان البكالورية سيكون انتقائياً جدا، فتعرضت هذه المدن للاعتقالات العشوائية والمعاملة الوحشية والمهينة والمحاكمات الجائرة. وفي شهري نوفمبر وديسمبر من نفس السنة تعرّض العديد من أعضاء الحركة الإسلامية للاعتقال من بينهم 23 عضو بارزاً شهد حوالي عشرة منهم بأنهم تعرضوا للتعذيب.

وفي خريف العام التالي، أي في بداية أكتوبر 1983، اعتُقل حوالي أربعين مناصراً للرئيس السابق بن بلة من طرف الأمن العسكري. وصرّح الكثير منهم خلال محاكمتهم سنة 1985 م بأنهم تعرضوا للتعذيب.

وبين يوليو وسبتمبر من عام 1985، اعتُقل السيد عبد النور علي يحي، رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع على حقوق الإنسان، وأعضاء آخرون، وكذا أعضاء من جمعية أبناء الشهداء والحركة الثقافية الأمازيغية. أكد ثلاثة منهم بأنهم تعرضوا للتعذيب. وفي نفس السنة اعتُقل عشرات الإسلاميين صرّحوا أيضا عند محاكمتهم أنهم تعرضوا للعذاب.

في منتصف شهر يوليو 1986، اسْتُدْعي المواطن عبد الوهاب عبد الرحمان إلى مركز الشرطة ثم اعتُقل في مكان سري بمركز الشرطة بوهران. بعد ذلك تلقت عائلة عبد الرحمان جثمانه، وقالت لها السلطات أن سبب وفاته هو «حادث مرور.» وفي نهاية سبتمبر من نفس السنة اعتُقِل المواطن مصطفى عريس من طرف الأمن العسكري ثم أُرجِع إلى عائلته بجراح بليغة توفي على إثرها بمستشفى وهران. كما توفي في منتصف سبتمبر الموطن سلام لمالي، الذي كان قد سُجن بدون محاكمة في أكتوبر 1993 بالسجن السياسي بالبرواقية، من جراء «عملية» حسب التقرير الرسمي.

في خريف 1986 اهتزت عدة مدن في الشرق الجزائري، فبعد تحرك تلاميذ الثانويات بالعاصمة في منتصف شهر أكتوبر امتد ذلك العصيان إلى تلاميذ وطلبة مدينة قسنطينة في بداية نوفمبر، فتدخلت الشرطة في حرم الجامعة مما أدى إلى مظاهرات كبيرة في كافة أنحاء المدينة. فقُتل أربعة شبان واعتُقل أكثر من 200 شاب وتعرضوا للمعاملة الوحشية

والمهينة من طرف رجال الشرطة. بعد ذلك بأيام انتشرت الاحتجاجات إلى مدينة سطيف حيث تعرّض العشرات من الشباب لنفس المصير بأسفل بناية الولاية. وقد أشرف على قمع الاحتجاجات والي المدينة بنفسه، خليفة بن جديد أخ الرئيس، وكان أثناءها مرتدياً لباساً عسكرياً وبيده رشاشة.

وفي يوليو 1987، عند محاكمة 188 عضو من الحركة الإسلامية، ومنهم من كان قد اعتُقل عام 1985، صرّح معظمهم بأنهم تعرّضوا للتعذيب من طرف الأمن العسكري ومن طرف الشرطة.

بعد هذا السرد الموجز لبعض فصول التعذيب منذ الاستقلال إلى 1987، نقدّم الآن بعض الشهادات المختارة — على نمط المتكلم المفرد — عن التعذيب في هذه الفترة.

1.2. الرائد لخضر بورقعة (1968 م)

المصدر: مذكرات الرائد لخضر بورقعة، *شاهد اغتيال الثورة*، دار الحكمة للترجمة والنشر، الجزائر 1990، ص. 175–191.

قصّتي مع رجال مخابرات بومدين: السجن، الاستنطاق والتعذيب اللاإنساني.

رحلة الاستنطاق والسجون

عدت إلى بيتي وأسرتي بعد رحلتي إلى أوروبا وبدأتُ حياتي العادية. وفي أحد الأيام بينما كنت أتجول في شارع العربي بن مهيدي بالعاصمة قادتني خطاي إلى مغارة أحد معارفي. وما أن هممت بالدخول حتى حاصرتني عصابة رجال بلباس مدني وقيّدوا يديّ على مرأى من المارّة واقتادوني إلى سيّارة سوداء من نوع بيجو403. وبعد لحظات قصيرة أدخلوني مركز شرطة يقع في شارع كافينياك. مكثت به إلى غاية منتصف الليل وكان حراسه يتناوبون على مراقبتي ويقف منهم الواحد إلى جانبي ينظر إليّ في دهشة ثم يغيب عني دون أيّ كلام. اقتادوني ثانية إلى مبنى ضخم وألقوا بي في زنزانة مظلمة تقع في أسفل المبنى. وعلِمتُ بعد حين أنّ في ذلك المعتقل يوجد سجناء آخرون مُتهمون بالانتماء إلى حركة كريم بلقاسم.

استمرّت إقامتي في تلك الزنزانة شهراً كاملاً عرفت فيه جميع ألوان التعذيب الجسدي والنفسي كالضرب بالهراوات والرّفس بالأقدام وتسليط الصّدمات الكهربائية على المناطق والأعضاء الحساسة من الجسم دون غيرها، وهم يلقون من حين لآخر على رأسي وجسمي المياه القذرة. كان لون التعذيب وأُسلُوبه يتغير بتغير الجلادين، وكلما أشرفت

على الهلاك وأصبت بغيبوبة كانوا يوقفون حملة التعذيب حتى إذا عدت إلى وعيي استأنفوا التعذيب من جديد. لم أكن أتصور أن داخل أجهزة أمننا نفسيات امتلأت حقداً على الإنسان إلى الحد الذي رأيت. وبدأتُ مع مرور الأيام والشهور أتكيف نفسيا مع كوابيس التعذيب اليومي إلى درجة أنني فقدت الإحساس بالألم وصارت بيني وبين الجلادين قضية تحدّ خطيرة، فلا الجلادون كان بوسعهم أن يحطّموا معنوياتي فأبوح بما في صدري، ولا كان بإمكاني أن أموت أو أتنازل عن مبادئي.

وتطور الصراع إلى نقطة المستحيل. فكنت أكرر على مسامع الجلادين أنّ كل ما أعرفه لا يخفى عن أجهزة أمنهم، ولكنّهم بقوا يراهنون على عاملي التعذيب والوقت لمعرفة كل ما يخفيه صدري من معلومات وأسرار. استمرّ ذلك الوضع إلى غاية 27 أوت 1968، يوم حملُوني شبه مشلول إلى سجن الهواري بوهران حيث قضيت مدة شهرين في السجن دون أن تعلم أسرتي ولا أصدقائي عن مكان وجودي. وكلما سألَتْ عائلتي عن مصيري أجابتها أجهزة الشرطة: «نحن أيضاً نفتش عنه لإلقاء القبض عليه لذا يجب أن نتعاون جميعا للعثور عليه!»

من جحيم التعذيب إلى جحيم الزنزانة

منعوني من غسل ثيابي الّتي لم أغيرها طيلة ثلاثة أشهر عانيت فيها من السّجن والتعذيب. ولما كان موعد نقلي من زنزانتي بالعاصمة إلى زنزانة جديدة في سيدي الهواري، قيّدوا يديّ بالحديد وأوثقوني إلى سجناء آخرين مقيّدين مثلي، وعصبوا عيوننا جميعا حيث كان يستحيل علينا معرفة ما إذا كُنا في النهار أم في الليل. ثم حشرونا جميعا في شاحنة قذرة معدومة النّوافذ ولا يدخلها الهواء، تتصاعد منها روائح كريهة تبعث على الغثيان والموت. انطلقت بنا تلك الشاحنة الملعونة نحو مدينة وهران وقطعت بنا ونحن على تلك الحال ما لا يقل عن خمس مائة كيلومترا. كانت مفاجأتنا أكبر عندما دخلنا سجن سيدي الهواري وبدأ حرّاس السجن يفتحون الأبواب وكثر هرج تلك الأبواب وصرير المفاتيح. أدركتُ وأنا معصوب العينين أن للسجن أبوابا كثيرة لكنهم لم يبقوا عليّ في الطابق السابق بل أنزلوني عبر سلالم لولبية ذات مدرجات كثيرة إلى أعماق الأرض حيث أودعوني في زنزانة منفردة في الطابق السفلي من سجن سيدي الهواري. إنّ هذا السّجن بمثابة قلعة مطلة على البحر بها دهاليز لإخفاء الأسلحة والأمتعة وممرّات وأنفاق بناها الأسبان أيام غزوهم لبلادنا ليحتموا بها من ضربات المجاهدين الجزائريين. وتُعتبر تلك القلعة حصنا منيعا ولكنها في الحقيقة سجن مخيف وفظيع ببرده القارص شتاءً وبحشراته السامّة وأوساخه وبوجهه الحزين الذي يبعث الرّعب في النفس. كانت الزّنزانات على شكل آبار أقيمت

على حافّة الممرّات، فهي كالعفاريت تفتح أفواهها في الظلام لتلتهم البشر بلحمهم ودمهم وأرواحهم.

كان أكبر خصومي في زنزانتي الصّمت. ذلك الخصم العنيد القاتل الذي تشقه من حين لآخر قعقعة باب أو وَقْع جزمات السجّان الغليظة أو سعال مقيت.

أما الزنزانة فلم تكن تتسع لأن أمدّد جسمي وأريحه قليلا إذ لم تتعد مساحتها المترين على متر واحد. رفَعَ السجان العصابة عن عيني ودفعني بأعقاب بندقيته إلى داخل الزنزانة فلم أتمالك نفسي وسقطت أرضاً. بعدها أدركت أنّ أرضية الزنزانة تقع دون مستوى عتبة بابها. استقر جسمي داخل الجبّ وبدأت أتلمّس أسرار المكان فاكتشفت أن تهوية الجب تتم عبر فراغ وشقوق تقع أسفل باب الزنزانة المرتفع. لم أستطع ملامسة الباب إلاّ بعد أن زحفت على ركبتيّ صعودا على الممرّ الأملس. واجهت مأساة أخرى بعد أزمة التهوية وهي عدم الحصول على أثر لقضاء حاجتي. لم أعثر على ثقب ولا فتحة ولا نافدة، فكل ما هنالك ظلام وطلاسم، إنّه شيء لا يصدقه عقل ولا يقبله منطق آدمي. بدأت أتعلم الحياة في الظلام وأتكيف مع السواد الدائم وأبصر حقائق زنزانتي بجدرانها الترابية ذات الروائح الكريهة المخيفة، وسقفها المبلّل الذي غدا مأوى لحشرات سامّة، وحيطانها الرّطبة المشقّقة، وأرضيتها ذات الحجارة الناتئة التي يتعذر عليّ التمدد. وخزتني هذه الأحجار المسنّنة ويئست من وجود حلّ لمشكلتي وحزنت حزناً ليس بعدهُ حزن لفراقي زنزانتي الأولى في العاصمة.

استمرت مقاومتي للموت والجنون في ذلك القبر المخيف ثلاثين يوما بلياليها. كان الواقع لدي وهماً والوهم واقعاً، وتعلمت من صلب الجحيم أنّ الهمجية إذا ركبت بعض النفوس صارت معولا خطيراً لهدم الإنسانية وتدمير شرفها. وفي صبيحة يوم 27 سبتمبر 1968 فتح السجان باب القبر المخيف وصرخ بصوت عال: «ازحف كي تتمكن من الخروج!» وفعلاً بدأت أزحف إلى أن تمكنت بمشقة من الوصول إلى أرضية الممر حيث وجدت نفراً من حُراس السّجن وما هم في الحقيقة إلا عناصر من أعوان الأمن العسكري كما علمت فيما بعد. أركبوني سيارة خاصة وأعادوني إلى العاصمة وقبل أن يدخلوني السجن طافوا بي كثيراً في شوارع المدينة وأنا معصوب العينين كي لا أتمكن من تحديد مكان وجودي. كدت أتقيأ من فرط الجوع وأثر التعب والدوران في ذلك الظلام الدّامس وأخيراً توقّفت السيارة الكريهة وقادني زبانية السجن إلى قفص حجري جديد. وما أن دخلت الزنزانة حتى قال لي كبيرهم: «أنت الآن بين أيادٍ آمنة. إنك مع رجال الأمن

الوطني، وأعدناك إلى العاصمة لاستكمال البحث معك لأنّ الاستنطاق الأول غير كاف بالمرّة.»

بدأت جولة جديدة مع الجلادين والاستنطاق. آلاف الأسئلة تتساقط من أفواههم ليلاً نهاراً، لا يتوقف الواحد منهم حتى يبدأ الثاني ليترك فرصة للثالث ثم تأتي مجموعة كاملة تستنطقني في دفعة واحدة. تشعّبت الأسئلة ولم تعد تعني موضوعا بعينه ولا قضيّة محدودة ولا تهمة واضحة، فتأكد لي أنّ الجلادين أناس مرضى نفسيا لا هَمَّ لهم سوى أن يتلذّذوا بعذاب المساجين وبأنّات أصواتهم. لم يتركوا موضوعا في حياتي العامّة أو الخاصّة إلا وطرقوه طالبين أدقّ تفاصيله، فتداخلت عندي المفاهيم ولم يعد يهمّني ما يريدون، وأصابني إرهاق خطير من فرط الجوع وقلّة النّوم وشدّة الإهانات والمبالغة في التعذيب. كنت اعتقد أنّ نهايتي ستكون على أياديهم. كانوا ينظرون إلى آثار الرّصاص الذي انتشر على جسدي من أيام حرب التحرير الكبرى — لما كنا نواجه عدواً شرسا بصدور عارية وأقدام حافية وهو يرمينا بقنابله وبمدافعه ويرشقنا برشّاشات جنوده. كانوا ينظرون إلى مواقع الرّصاص ويُطفئونَ عليها بقايا سجائرهم ويكوونها بقطع حديد ساخنة ويتساءلون في سخرية واستهزاء: «هل هذه حقاً آثار رصاص العدو أم أنها عضّة كلب؟» ويضيف آخر: «فعلاً، هي بقايا أنيابه هنا.» ويسأل ثالث: «هل كان المجاهد رجلاً شجاعاً فعلاً يستطيع الصمود أمام المدفع وطلقات الرشاشات؟ فأرنا اليوم هذه البسالة!» ثم تغوص أظافرهم بوحشية في جسمي فتمزق مواقع جراحي القديمة.

ولما يئس الجلادون من إمكانية قهري نفسياً لجؤوا إلى أسلوب جديد يريحهم مني قليلاً قبل أن يستأنفوا جولة أخرى من الاستنطاق، بحيث يشدون يديّ إلى السقف بسلسلة من حديد ويدلون جسدي في الهواء وأظل على ذلك الوضع مدّة من الوقت حتى أتخيّل أن أعضائي فصلت عن بعضها فصلاً، ثم يضع أحدهم كرسياً تحت رجليّ فيتهالك جسمي فوقه لحظة، ثم يسحبه بسرعة فائقة من تحت رجليّ فأحس أني أنزل إلى هاوية سحيقة. طيلة ذلك التعذيب كان الجلادون يتفكهون ويتنافسون على اختراع أنماط أكثر بشاعة وإثارة للتهكّم علي. وكانت عصيّهم الحديدية المغلّفة بالمطاط لا تفتأ تجلدني دون توقّف. ولم يحلو لهم ضربي إلا على المناطق الحسّاسة من جسمي!

استمرّت في مقاومة الموت وازددت إصراراً على الحياة إلى درجة لا سابق لها لأن قلبي كان مفعماً بالإيمان كارهاً للشر. جن جنونهم لفرط مقاومتي العذاب وهالهم أني لم استرحمهم بكلمة واحدة ولم يتجاوز طلبي إياهم بعض جرعات ماء صدوها عني دائما. بل

كانوا يلقون على رأسي وفمي مياه قذرة آسنة حتى يمتلئ بطني فيصعد أحدهم ليدوس عليه بأقدامه فيسيل الماء من فمي وأذنيّ ومناطق عديدة من جسمي.

تواصل فصل التعذيب منذ عودتي من سجن وهران شهراً آخر. لم أبح فيه للجلادين بغير ما بُحتُ لهم به أول مرة. فملّوا من استنطاقي وضاقوا بتعذيبي وقرّروا إعادتي إلى السجن. حملوني من زنزانة الموت البطيء على متن شاحنة أكثر اتساعاً من سابقاتها وراحوا يتجوّلون بي في شوارع العاصمة لإيهامي بأنّهم غيّروا مقرّ سجني. ولكن بعد ساعات قليلة أعادوني معصوب العينين إلى نفس المكان الذي أخرجوني منه. لقد أدركت من خلال عدد السلالم والانحرافات وصليل المفاتيح أنني عدت لنفس السجن الذي خرجت منه. وجاء قول الحق ليؤكد ظني إذ ما إن أعادوني حتى ارتفع صوت المؤذّن وقد أراح نفسي بكلمة «الله أكبر، حي على الصلاة، حي على الفلاح»، فارتفعت معنوياتي وازددت تشبثاً بالحياة وإصراراً على المقاومة.

أجلسني مسؤول الأمن مقابلا له على كرسي، مقيّد اليدين والرّجلين وموثوقا إلى الكرسي، وقال: «اطلعنا على ملفك الخاص فتأكد لدينا أنك رجلٌ نظيف السيرة مستقيم ولا غبار عليك، لكن الذي لفق لك تهماً كثيرة هم رجال الأمن الوطني بعد أن بُحتَ لهم باعترافات خطيرة قد تكون بتأثير تعذيبك البادي عليك. أما نحن رجال الأمن العسكري فنرجو أن يكون تحقيقنا معك شاملاً ومختصرا ونهائياً حتى نتبيّن الصّدق من الكذب والخطأ من الصواب.»

فأجبته فوراً: «أترُكُك لضميرك وقد سبق لي أن قلت لرجال الأمن الوطني ولكم أنتم رجال الأمن العسكري كل ما أعرفه عن حركة 11 ديسمبر 1967 من أسرار، وليس لي من مزيد، ولا يعنيني أيّ الجهازين قام بتعذيبي. لم أنف مسؤوليّتي في أحداث انتفاضة 11 ديسمبر 1967 لأنّ مشاركتي فيها كانت بإرادتي وعن طواعية واقتناع، وإذا أردتم إضافة بعض الأقوال التي لم أذكرها فالأمر متروك لكم، فأنا مجرد أسير بين أيديكم.» فقال ببرودة أعصاب: «أريد أن أسمع منك شيئا واحداً بعد أن تناهت إلينا معلومات تؤكد تخطيطك لاغتيال الرئيس هواري بومدين.» لم أتمالك نفسي وانفجرت ضاحكا مكرها رغم قروحي الكثيرة وتمزّق نفسي لأني أدرك أساليبهم الخسيسة ومناوراتهم المنحطة. لقد هدف بهذه الحيلة إلى إيجاد مسوغ جديد يبرر به دفعي ثانية للتعذيب حتى أعترف تحت الاستنطاق بتهمته الخطيرة.

يئس هؤلاء الجلادون من ابتزازي وقهر أعصابي، فقرّروا مرة أخرى نقلي إلى سجن وهران يوم 27 أكتوبر 1968 على الساعة الرابعة صباحا. فاحتضنتني زنزانة جديدة لم أر فيها النور طيلة ثلاثة أيام كاملة إلاّ بعض ومضات نور استرقتها من خلال لحظات فتح باب الزنزانة لأتسلّم صحن حساء العدس الأسود وقطعة خبز جاف من أيدي السجان.

بينما كنت في ظلام زنزانتي سمعت طرقاً على الباب تبعه صرير مفتاح وصوت السجان يعلو من بهو السجن وهو يقول: «يا سجين أحمل متاعك واستعد للخروج، لقد صدر في حقك أمر بالعفو العام ووكيل الدولة في انتظارك.» فقلت له وأنا أجمع متاعي البسيط — دلو أستعمله في قضاء حاجتي (التبرز) وحصير صغير وغطاء ممزّق —: «أيّة مناسبة هذه التي يعفو فيها النظام عني؟» فردّ بكلمة فاصلة كي لا يطيل الحديث معي: «ألا تعلم أنّ هذه ليلة فاتح نوفمبر 1968؟»

خرجت من الزنزانة إلى بهو السجن ويديّ مربوطتان إلى رجليّ بسلسلة من حديد، وسرت بين صفين من حراس السجن وقد اصطفوا يراقبون الزنزانات الكثيرة ذات الأبواب الحديدية. فتناهت إلى مسامعنا طلقات الرصاص وزغاريد النسوة في الخارج. فدار بي السجّان دورات عديدة ثم أنزلني عبر سلالم حجرية برفقة سجّانين آخرين حتى انتهينا إلى ممرّ، وقبل أن أقف دفعني أحدهما في اتجاه باب حديدي وباغتني زميله بركلة قوية من الخلف وجدت نفسي على أثرها داخل زنزانة أخرى، وكدت أن أقع على الأرض لولا أني حافظت قليلاً على توازني. هناك لفحتني ريح باردة وبدأت أتعرف على ملامح زنزانتي الجديدة التي أهداها إليّ السجان ليلة فاتح نوفمبر العظيم، واكتشفت أنها مجرد مرحاض كبير بُني لحاجة السجن كلّه!

كانت ميزة تلك الزنزانة أنها أوسع من سابقتها وأنّ بابها مرتفع قليلاً بحيث أستطيع أن أرى من تحته أحذية الحراس وهم يجوبون بهو السجن. كان يمتدّ وسط الزنزانة خندق غائر في الأرض تتسرب منه الرياح الحسوم القارصة. احترت كيف أنام في مجرى تلك الرياح كما احترت إلى ماذا أسند رأسي. هل أسنده إلى رياح الباب العاتية أم إلى عاصفة المغارة بروائحها النتنة؟ وقد أخذ مني التعب والإرهاق مأخذا رهيباً. لم أعد أقدر على حمل جسمي من الهزال وبقايا جراح التعذيب والأورام.

وبينما أنا على تلك الحال واجهني جرذ ضخم الجثة حاد النظرات. حاولت أن أرميه بالدّلو لكني خشيت أن يسقط دلوي في تلك المغارة، فهششت عليه بعباءتي فانطلق إلى قاع المغارة وهو يصرخ محتجاً على وجودي في حدوده الإقليمية. واطمأنّ قلبي لذهابه،

لكنه سرعان ما عاد ثانية يقود جيشاً جرارا من الجرذان ذات الأحجام والأشكال المختلفة.

انسحبت قليلا واتكأت على الحائط مستجمعا قواي لمواجهة جرذان السجن. وتذكرت أني في ليلة فاتح نوفمبر، وتداعت صور الماضي فتذكرت طفولتي في القرية الهادئة المسالمة أين كنت وأقراني نصطاد أسماك الأودية والينابيع وعصافير الغابات مزركشة الألوان. ثم تذكرت ريعان الشباب لما كنت أشارك المجاهدين الأشاوس في صيد الأعداء وملاحقتهم من أرضنا المقدسة في كل مكان. ولكن بعد كل هذا العمر الحافل بالانتصارات والأحداث أراني سجينا بين أربع حيطان في أعماق سحيقة تحت الأرض تحاصرني جرذان مسمومة ليلة فاتح نوفمبر المجيد! أهذا جزاء من أحب وطنه وفداه؟ كادت دموعي أن تنفجر من مآقي المتجمدة لفرط القهر والاضطهاد والظلم الذي فاق جميع التقديرات وأحط بإنسانية الإنسان إلى درجة الحيوانية المتوحشة. قطعت على نفسي شريط التذكر وعدت أسألها حلا لمقاومة طوفان الجرذان التي ما انفكت تتكاثر باستمرار.

باغتني نقر خفيف على الجدار الذي يفصل بين زنزانتي وبين الزنزانة المجاورة، ولكني لم أتبين النقر وبقيت أراقب مصدره ودعواه. لم يتوقف الطارق واستمر يلح على أن أجيبه، وماطلت في إجابته خشية أن تكون مكيدة من جلادي السجن. فلما يئس من ردي عليه ناداني بصوت حسبته آت من أقصى الأرض أو من فضاء سحيق قائلاً: «أنا سجين مثلك واستمع إلى ما سأقوله لك.» التزمت الصّمت ولم أردّ عليه وقد أخذ الظن مني مأخذاً عظيما، وتصوّرت أن وراء الصوت مكيدة، لكن طارق الجدار تحدى ظنوني واستمر يضرب حتى خلته أدمى يديه. عندها سألته: «من أنت وأين توجد وماذا تريد؟» قال:«أنا سجين مثلك، اقترب من مصدر الصوت قليلا.» ففعلت وأضاف قائلا:«سمعتهم يفتحون باب الزنزانة ويدخلونك إليها في حدود منتصف الليل فأدركت أنك سجين جديد، أخبرني بربك من أين جاءوا بك؟» قلت متسائلاً: «ولماذا؟» قال: «أود أن أعرف الجهة التي جئت منها لعلّني أهتدي إلى مصير بعض رفاقي وأصدقائي.» ودون أن أمهله سألته قائلا: «متى حبست في هذه الزنزانة؟» قال: «أنا في هذه الزنزانة منذ شهر كامل.»

لم أصدق قوله واعتقدت كل الاعتقاد أنّ محدثي من حراس السجن أو أحد عناصر المخابرات دسوه في السجن لأمر في نفس يعقوب، واستبعدت كل البعد أنّ بإمكان إنسان مهما أوتي من قوة جسمية وقدرة على التّحمل أن يصمد شهراً كاملاً في ذلك المكان. لكنّي صمّمت على أن أكتشف نواياه وأتبيّن أمرهُ فسألته ثانية: «هل لك أن تصف لي زنزانتك وتذكر محتوياتها؟» قال فوراً: «كنتُ سجيناً في زنزانتك الحالية ومكثت

بها أيّاماً طويلة قبل أن ينقلوني إلى الزنزانة الحالية وهي أحسن حالاً وأقلّ خطراً، فاعمل بنصيحتي، بحيث لا تهاجم الجرذان ولا تحاول قتلها فهي تعدّ بمآت الآلاف وليس عندك بما تقاومها لأنّ المغارة التي في زنزانتك تصبّ في القنوات المركزية لتصريف مياه وأوساخ المدينة. وكل ما يمكن أن تعمله هو أن تضع قطعاً صغيرة من الخبز على حافّة المغارة حتى إذا جاءت الجرذان التهمتها وانصرفت.» بينما كان زميلي السجين يصف لي خطة مقاومة طوفان الجرذان جالت بذهني تفاصيل قصة الطاعون للكاتب الوجودي ألبير كامو، فشكرت هاتف الليل. وبعد أيام طويلة علمت أنّ ذاك السجين من أتباع حركة كريم بلقاسم.

بدأت أتعلم أسلوب مقاومة الجرذان ومناورتهم وحملتني الذاكرة على قصة أسر أبي فراس الحمداني من قِبل الروم وكانت جارته يمامة، فحق له أن يغرد معها وهو الفارس والأمير والمحارب والشاعر الفذ، فغنّى: «يا جارة الوادي طربت وعادني * ما يشبه الأحلام من ذكراك!» إلى أن يدعوها بقوله: «تعالي أقاسمك الهموم تعالي!» أمّا جيراني فجرذان سامة وجلادي من بني جلدتي لا هم روم ولا فرنسيون. فحسدت أبا فراس على سجنه المترف وعاتبت التاريخ على عدم عدله حتى في ظلمه.

كان عليّ طيلة أيام إقامتي في تلك الزنزانة الخيالية أن أقتسم وجبتي الغذائية قسمة ضيزي مع الجرذان، بحيث تكون من نصيبها قطعة الخبز الجاف ومن نصيبي حسية العدس الأسود، وهكذا وافقت الجرذان عل معاهدة التعايش السلمي داخل مناطق الموت البطيء. ومن عجائب تلك الأيام أني أصبحت في حاجة ماسّة لمن يشاركني قتل الوقت والصمت في الظّلام، وكانت الجرذان جزاء لا يستهان به في عملية الإلهاء والترفيه اليومي. وفي يوم من الأيام قرّرت أن أتأكد من محتوى وجبتي الغذائية فأفرغت ذلك الحساء في الدلو الذي أقضي فيه حاجتي مضحّيا يومها بتلك الوجبة، وذهبت أحصي حبات العدس وبعد عناء شديد تمكنت من عد سبعة عشرة حبة عدس لا غير في حساء يحتوي على نصف لتر من الماء. كانت تلك هي وجبتي الثرية طيلة أيام سجني.

وبعد أن أنهى النظام احتفالات الحكومة والشعب بعيد اندلاع ثورة التحرير العظيمة، أمر بنقلي إلى زنزانة أخرى فرميت دلوي قبل أن أغادر مغارة الجرذان وقد انتهت مهمّته النبيلة بعد أن كنت أخفي قدميّ فيه ليلا خشية أن تقضمهما الجرذان الموبوءة. وتهيأّت لدخول زنزانة جديدة سبق وأن احتضنت صديقي ورفيق السلاح العقيد شعباني أياما قليلة قبل إعدامه من قبل النظام، وقد حفر اسمه على جدار الزنزانة. كما احتضنت هذه الزنزانة من قبله رجلا يوغسلافيا يكنّى بـ«الملتحي» (Le barbu) وقد ألقت القوّات الفرنسية عليه

القبض أثناء قيامه بتهريب الأسلحة لفائدة الثورة الجزائرية على متن باخرة سلاح هامة في أواخر سنة 1956 — وقد عُرِفْت وقتها بباخرة «لاتوس» — ثم أعدمت القوات الفرنسية ذلك الرّجل. وقبل أن يموت حفر بأظافره اسمه وتاريخ ميلاده وبلده الأصلي على جدار الزنزانة، فمن يومها صارت تلك الزنزانة تعرف بزنزانة الملتحي. كان الأولى بالثورة أن تطلق اسمه على إحدى بواخرها جزاء لإخلاصه وتضحياته في سبيل الجزائر.

ومن حظي الجميل أنّي وجدت في الزنزانة سجناء بعضهم اتّهم بالانتماء إلى حركة كريم بلقاسم والبعض الآخر بالانتماء إلى جماعة تمرد 11 ديسمبر 1967، بالإضافة إلى ضباط الجيش الوطني الشعبي ممن شكّك النّظام في جنسيتهم الضيّقة، وأدّعى أنهم من جنسية مغربية ويعملون لصالح المخابرات المغربية. وقد جيء بهم من بعض الدول الشقيقة (من مصر) حيث كانوا يُتابعون دراستهم بعد أن أوفدتهم الحكومة الجزائرية على نفقتها بعد الاستقلال. والعجيب في الأمر أنّ هؤلاء الضباط — الذين ولدوا في المغرب أو أحد أبويهم من جنسية مغربية — كانوا من بين خيرة جنود وضباط جيش التحرير منهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر بدَلوا تبديلا!

لقد تفطن النظام — بتركيبته الفرنكوفيلية المتحالفة مع الانتهازيين — إلى ضرورة تدمير كل تواصل بين الشعب العربي كي لا يحقق ويبني مستقبل دولته القومية التي بإمكانها أن تقوّض جميع المخطّطات الاستعمارية في المنطقة. وعليه فإنّ سجن وإعدام كثير من الضباط والجنود من أواصل المغرب الأقصى بدعوى الخوف على أمن الدولة وغيرها من المزاعم الواهية ليست إلاّ ذرائع خطيرة لتصفية المدّ القومي لثورة التحرير ومواصلة رسالتها التحريرية وشد الوجدان العربي الإسلامي إليها بما كانت عليه من قيم سامية وخطة ثورية تهدد مصالح الاستعمار والثورة المضّادة.

في الحقيقة لم يكن سجن وهران لمعاقبة الوطنيين والثّائرين على سلطة عملاء فرنسا في النظام بقدر ما كان خطة جهنّمية لتدميرهم بشتّى الوسائل، فقد شاهَدْتُ كيف مات بعض السجناء جوعاً وتعذيباً ومرضا بعد أن خارت قواهم وتحطمت معنوياتهم وتوقفت فيهم جميع شروط مقاومة القهر، وكيف فقد البعض الآخر أعصابهم وجنّوا، وكيف أصيب سجناء آخرون بالسلّ أو الرّبو أو بهما معاً، وكيف أصيب بعضنا بالعمى. ففي حدّ علمي لم ينج من شرّ سجن وهران العسكري أحد على الإطلاق. كنا نطلق عليه اسم الغوّاصة لأنه شيّد على تلّ مرتفع وبنيت زنزانته في أعماق الأرض حيث كنا نُلاقي المرّ للنّزول إليها. لم أر النور سنة كاملة ولم أر شكل القمر ولا وجه الشّمس ولم يخطر على سمعي

صوت دابة أو طائرة باستثناء صراخ الجرذان ونباح الكلاب العدوانية التي تهدّدنا وتتحرّش بنا من وراء أبواب الزنزانات.

أما زيارات أسرنا فكانت ممنوعة منعا باتّا بحيث كثيرا ما تكرر أن جاءت زوجتي وأبناؤها في ظروف قاهرة ومؤلمة إلى السجن ورجعوا خائبين دون أن يروني أو أراهم. وصادف أن رأتهم يوما عجوز كريمة من مدينة وهران تدعى السيدة بحيري فرقّ لها حالهم وهم صغار في حضن أمهم جالسين في مدخل السجن يرقبون موعد زيارتي، فتقدمت السيدة الكريمة منهم وتعرّفت عليهم ثم دعتهم إلى بيتها وأكرمتهم أحسن الإكرام وصارت من يومها صديقة الأم والأبناء وصديقة الأسرة إلى يومنا هذا.

حكمت عليّ محكمة بومدين بثلاثين عاماً سجنا

مكثتُ سنة كاملة بلياليها وأيامها في ظلام دامس، ولم أفارق باب زنزانة إلاّ دخلت أخرى أشد منها وحشية، ولم يزرني أحد ولم يناديني أحد باسمي، ولم أر أيّ أثر للحياة من خارج الظلام. فكان كل ما أعرفه هو الظلام حتى نسيت النور. منعوا عني القراءة والكتابة، وأجبروني على عدم تغيير ملابسي المدنية طيلة أربعة أشهر حتى بليت وتغير لونها من أثر الغبار والأوساخ، فترهل جسمي من أثر الجراثيم والحشرات، وتعقدت حالتي الصحية لما كنت أعانيه من ظروف العذاب والتورّم والجراح. وعندما انتهى اليوم الأخير من الفصل الأول من الدراما التي عشتها في ظلام دامس —كان ذلك في أحد أيام شهر يوليو من سنة 1969 — جاء السجان إلى زنزانتي وفتح بابها، فخرجتُ إلى بهو السجن ولم أكن أعلم كم مكثت به، فضرب النور عينيّ فسقطتُ مغشيا عليّ. غالبت نفسي فلم أستطع وقاتلت الظلام الذي استوطن أحداقي فلم أفلح. ومن يومها إلى لحظة كتابة هذه المذكّرات وأنا أعاني أزمة نظر.

قادنا رجال الأمن إلى قاعة المحكمة العسكرية (محكمة الثورة) بوهران وكانت أول فرصة تلتقي فيها نظراتي بنظرات بعض الاخوة ممّن سُجنوا مثلي بنفس التّهمة. كانت لحظة مؤثّرة فيها التعب وفيها الندم ولكن فيها كذلك الاحترام المتبادل والتقدير المشترك. فوجئت بتشكيلة هيئة المحكمة حيث كان بعضهم من أعضاء سلك الجيش الوطني الشعبي، وبعضهم من قدماء جيش التحرير الوطني، والبعض الآخر من دفعات لاكوست — عملاء فرنسا الاستعمارية. وقد هالني عدم التّجانس والنشاز في تلك التركيبة. امتلأت قاعة المحكمة بجمهور غفير جاء ليشهد ويستمع إلى الحكم على من صوّرتهم وسائل إعلام النظام بالمجرمين الخطيرين. فحضر أفراد عائلات المتّهمين والفضوليون والمحامون ورجال الأمن الذين اصطفّوا في المقاعد الأولى، ثم صعد رجال القضاء إلى المنصّة. كان بعض

القضاة يرتدون لباسهم الرّسمي وبعضهم الآخر أصرّ على أن يظهر بملابسه العسكرية وعلى أكتافهم الرتب وعلى صدورهم أَوْسِمة عسكرية. وقد لفت انتباهي أنّ بعضهم ارتقى فورا إلى رتبة عقيد أثناء سجني، وهي أول دفعة في هذه الرّتبة بعد الاستقلال. كان هدف النظام هو إضفاء صبغة الجدّية والعظمة على محاكمه العسكرية من جهة ومن جهة ثانية تمكين عملاء فرنسا في صفوف الجيش الوطني من ارتياد المناصب العليا في الجيش والدولة لكي ينتقموا من ضباط جيش التحرير.

تمكّن النظام وقتها من تكييف وضع خاص وخلق مناخ ملائم للمحاكمة، فصوّرنا على شكل مجرمين بمستوى ضباط النازية خطراً وصاغ حيالنا هالة من التخويف والرّيبة حتى بدأ الرأي العام الذي غالطه النظام يديننا ويتوجس منّا. كان الجوّ السائد داخل قاعة المحكمة يبعث على الرّعب وكان القضاة برئاسة العقيد محمد بن أحمد عبد الغني مجرد حفّاري قبور جاءوا ليواروا التراب على الضّحية التي اغتيلت في أعماق الظلام.

واجهنا القضاة الضباط بتهم كثيرة كانت معظمها من صنع خيال أجهزتهم. وبينما نحن كذلك دخل رجال الأمن العسكري يتقدمهم الرائد قاصدي مرباح رفقة زرهوني أحد معاونيه، واحتلوا المقاعد الأمامية وهم متأبطين محافظ مملوءة بالملفات والوثائق. وضعوا المحافظ على رُكبهم وتفرسوا في وجه رئيس الجلسة وفي وجوه كل القضاة وكل من له ضلع في تلك المحاكمة، وما كنت أظنهم فعلوا ذلك إلاّ لإرهاب هؤلاء وشحنهم على اتخاذ أحكام وعقوبات قاسية ضدّنا. فقد كانوا يعلمون أنّ جلَّ من هم في منصّة المحكمة مورّطون بشكل أو بآخر في تمرد 11 ديسمبر 1967 ومحاضر الأمن العسكري تؤكد ذلك. كان الأمن العسكري يشتبه في بعضهم بما في ذلك رئيس المحكمة العقيد عبد الغني الذي واجه أحد مدبري حركة 11 ديسمبر واتهمه علانية بالمشاركة في الإعداد للانقلاب الذي قاده الزبيري!

ق. مرباح

جاءوا بنا نحن المتهمين وصدّورنا في قلب القاعة. كنت المتّهم الرئيسي إلى جانب ملاّح وعميرات العيّاشي وقارة امعمّر وآخرين من قادة الفيالق. بدأت المحاكمة (المرتونية) في جو مشحون بالمؤامرة على العدل، فظهرت التهم المفبركة وتُركت العبارات السياسية عائمة دون أدنى وضوح أو تحديد للدّلالات القانونية، حيث سمعت عشرات المرّات كلمات الإمبريالية والرّجعية والصّهيونية، حتى غدونا من خلال نصوصهم المهيّأة مسبقاً عملاء كبارا للصّهيونية والإمبريالية والرّجعية، بل إنّ كل هذه المسائل الكبرى اكتشفت مخادعها في الجزائر من خلالنا. وكم كانت نكبتي كبيرة وقتها وأنا أرى سيادة القانون تهان، أرى ذلك

القانون الذي يمثل أجلى مقدسات الأمم المتمدّنة يُغْصب في وطن الثورة، والتّهم تُكيّف ضدّ الضعفاء وتُصطنع لإدانتهم.

قرأ رئيس المحكمة خطابا طويلا أعده له جهاز المخابرات وكان يهجيه دون أدنى استيعاب لمحتواه. وبدأ ينادينا الواحد تلو الآخر لنمثل أمام هيئة التحكيم وانطلقت فصول المهزلة تعرض على ركح العدالة المفتعلة في رجالها وقانونها ومكانها ومناسبتها وحكمها. لم يسألونا أين كنا ولا عما فعلوا بنا وقد قضينا عاما كاملا في غياهب الجب السحيق وتعرضنا لأبشع أساليب التعذيب والقهر الجسدي والنفسي، حتّى أنّ بعضنا كان لا يقدر على الوقوف إذا نودي وكان البعض الآخر في شلل تام.

جاء دوري في المحاكمة وامتثلت واقفا. سألني رئيس المحكمة بعد أن ذكر التّهم الموجهة إليّ قائلاً: «ما هي مشاركتك في ثورة التحرير؟» أجبته فوراً: «أرجو أن تعفيني من هذا الجواب لا سيما في الظّرف الحالي، إذ لم يعد للماضي اعتبار، وكيف يمكن مراعاة ماضيَ النضالي وأنا متّهم من قِبلكم بالعمالة للإمبريالية والرّجعية والصّهيونية. لا أضن أنّ لجهادي مصداقية أمام حجم هذه التّهم...» فقاطعني دون أن أتم كلامي قائلا: «إنّ الهدف من سؤال المحكمة الموجه إليك هو التأكيد على أنك رجل ثورات عديدة.» وأضاف بتهكّم من أعلى المنصّة: «هو ذا المعارض الخالد!» وهو يشير إلي بالبنان، ثمّ أردف قائلاً: «نحن نعلم أنك رجل متعدد الثورات وأنك تعرف جيّدا ما نعنيه، وما هي الثورات التي تسألك عنها المحكمة.»

وتفاديا للمهرجانية التي كان رئيس المحكمة يود أن يراها ماثلة في تلك المحاكمة قرّرتُ أن لا أعطيه هذه الفرصة والتزمت بالإجابة عن كل أسئلة المحكمة دون مبالغة ولا تهويل. لكن سرعان ما تحولت المحاكمة تحولا جذريا بعد أن واجهوني بتهمة التخطيط لاغتيال الرئيس هواري بومدين. عندها ثارت ثورتي لخساستهم لكنّي تمالكت نفسي قليلا وأجبت: «لا أعتقد أنّ من بين كل الذين عرفوني أحد يصدق أنّني رجل اغتيالات، والاغتيال ليس من أخلاقي الثورية ولا من تقاليدي لأنه عمل جبان ووضيع، فعندما رفضت أسلوب هواري بومدين في السياسة سنة 1962 قاومته بحد السّلاح، وبعدها في منظمة جبهة القوى الاشتراكية، وآخرها في حركة 11 ديسمبر 1967 التي تمكنتُ فيها من إنقاذ حياة الطاهر الزبيري. كل مقاومتي لبومدين كانت إذن علانية وبإرادتي الحرّة، لكن منطق الاغتيال والطّعن من الخلف فهو نذالة لا تطاوعني نفسي أن آتيها ما حييت. إنّ أسلوبي هو أسلوب الثورة وأنت تعلم ذلك جيداً.» عندها صرخ رئيس المحكمة بأعلى صوته قائلا: «لا تقل بومدين بل قل سيادة الرئيس.» فأجبته فوراً بالقول: «تعوّدت على أن أسميه

باسمه، أما إذا رغبت في أن أشرفه أمامك فلا يضرّني ذلك في شيء.» فقال ويده تعبث بالملف الذي يحمل مئات الصفحات: «إنّ ما صرحت به لهيئة التحكيم من أقوال غير مطابق للحقيقة إطلاقا، والمحكمة غير واثقة من أقوالك.» كان رئيس المحكمة يتحدث بالفرنسية سواء في مواجهتي بالتّهم أو عند استشارة معاونيه ولم يقل كلمة واحدة بالعربية.

بادرتُ إلى طلب من المحكمة وقلت: «إذا كان عليّ أن أجيب على أسئلة أخرى فإنّي على أتمّ استعداد لأجلّي الحقيقة أمام المحكمة.» عندها أخرج رئيس المحكمة رسالة من الملفّ وبسطها أمامه ثمّ ذهب يتلو منها بعض الفقرات قائلا: «التقيت كريم بلقاسم وجرت بينكما أحاديث طويلة حول أهداف ومستقبل منظمته.» وأضاف: «لا تحاول أن تنكر لأنّ صاحب الرسالة هو شاهد عيان.» ثم ذكر اسم الرّجل، الرائد عز الدّين الّذي كان أحد الاثنين الّذيْن سبقت الإشارة إليهما في لقائي بكريم بلقاسم في باريس وكان هذا الجاسوس أشد إلحاحا من صاحبه على كريم بأن ينفذ مخطط حركته ضد نظام هواري بومدين. لم أفاجأ من ذكر اسمه، لأني أعرفه حق المعرفة ويعرفه غيري لما هو عليه من جشع وانتهازية، وهو نفسه كان قد بكى كالثكلى يوم استشهاد البطل سي لخضر طمعا في خلافته في عضوية قيادة الولاية الرابعة مدعيا أنه أقرب الناس إليه. وكان له ما أراد...

قلت لرئيس المحكمة: «إذا كانت هذه المحكمة تسمى محكمة الثورة فإني أرفض أن أحاكم أمامها بالمراسلة إذ لا توجد محكمة في العالم حسب رأيي تصدق هذا الأسلوب، وإذا كان لا بدّ من إدانتي بهذه الرسالة فلماذا لا تذكر موضوع اتصالي بسفارتنا بالرّباط والكيفية التي عدت بها إلى أرض الوطن، فهذه الحقائق تعتبر مرتكزات وشواهد تخفف المحكمة بموجبها حكمها عليّ. كان بإمكاني البقاء في الخارج لكن وثوقي ببراءتي دفعني إلى أن أعود إلى وطني وأواجه النظام بالحقيقة، وإذا كان لا بدّ من هذا الأسلوب فلماذا لم يواجهني صاحب الرسالة هنا في المحكمة وأنا مدرك أنه موجود على أكثر التقدير في وهران أو ربما أمام باب المحكمة يسترق السّمع.»

رفع وكيل الجمهورية أحمد دراية يده عاليا وطالب بإيقاف المحاكمة وإعطاء لحظة مداولة لهيئة المحكمة. ولم أكد أجلس على كرسيّي حتى هجم عليّ ثلاثة أشخاص وقيّدوني بسرعة ودفعوا بي إلى خارج المحكمة. عندها ساورتني شكوك بأنهم جاءوا لإعدامي قبل أن أدلي بحقائق تخيفهم. وبينما أنا منهمك في شكوكي فاجأني وكيل الجمهورية رفقة الضّابط مرابطي حسن بقوله وبلهجة خالية من أيّ حقد أو عنجهية: «أرجو أن تشرح لي ما قصدته بكلامك عن المحاكمة بالمراسلة.» قلت: «لا يحق لمحكمة ثورية في هذا المستوى أن تعتمد في أحكامها على رسالة توجه تهمة لإنسان، ولو أنها كانت صحيحة، فما الذي

أدرانا أنها لصاحب الاسم الذي تحمله، وقد ينتهي الحكم على أحد بالإعدام بمجرد تصديق ادّعاء زائف، وإذا كان لا بد من أخذ رأي صاحب الرسالة بالاعتبار فلا بديل من حضوره شخصيّا.»

وانتهى اللقاء وطلب من حراسي أن يعيدوني إلى قاعة المحاكمة وطلبت مني هيئة المحكمة الموقّرة الوقوف كي استمع إلى قرارها النهائي الذي كان وقتها الحكم بثلاثين عاماً بالسجن النافذ جزاء لما اقترفته من جرائم، وكانت حيثيات الحكم كالتالي: عشرون عاما لمشاركتي في تمرد 11 ديسمبر 1967، وعشر سنوات سجنا عقابا على تورّطي في مخطّط كريم بلقاسم وانتمائي لحركته. كان الحكم في حدّ ذاته وصمة عار في جبين الجزائر المستقلة حيث كانت العقوبة التي فرضها رئيس المحكمة أكبر من العقوبة التي طالب بها النّائب العام. لم أفاجأ بحجم العقوبة، بل كنت أتوقّع أكثر من ذلك نظراً لطبيعة هيئة القضاء وظروف المحاكمة وطبيعة نظام الحكم. كنا في ظل طغمة عسكرية استبدت بالحكم واغتصبت حقوق الإنسان وكرامته، فلم يكن من الممكن أبدا أن أرجو منها خيرا.

السجن والصمود

انتهى الفصل الأول من دراما الظّلام، بأبطالها من الجلادين والمستنطقين الشاذين بهراواتهم وأسلحتهم وبطارياتهم الكهربائية ومختلف أدواتهم الجهنمية، وأعوانهم من الجرذان السامّة والبقّ والقمّل، وأشباح الوحدة والاغتراب.

وانزاح الستار عن فصل جديد يستمرّ ثلاثين عاما في الظّلام. كان وقع الحكم ثقيلاً على نفوس الأسرة والأصدقاء. ومن حظ أبنائي أنهم كانوا صغارا لم يدركوا بعد حجم المأساة. أخرجونا من قاعة المحكمة منهوكي القوّة بعد ثلاثة أيام من الابتزاز والصّراع والمقاومة النفسيّة ضد حرب أعصاب شرسة، وأدخلونا باب السجن لنبدأ عهداً جديداً. ولما كان منتصف الليل جمعنا السجانون في قاعة بحضور مدير السجن ورجال الأمن وطلب مدير السجن بأعلى صوته من كل المورطين في حركة 11 ديسمبر أن يكتبوا رسائل استعطاف إلى رئيس مجلس الثورة والحكومة يطلبون منه العفو العام، فامتثل الجميع إلى هذا الرأي وانطلق كل من جهته يهيئ أدواته وينتقي أجمل عبارات الترّفق والاستجداء، وعلا صوت بعضهم وهو يتخير الأسلوب اللائق، كما غيّر آخرون أوراقهم مِراراً حتى ينتهوا لأفضل صيغة تليق بمقام رئيس مجلس الثورة والحكومة. أما أنا فرفضت أن أكتب ولو كلمة واحدة في هذا الموضوع، ورفعت صوتي على الأشهاد أعلمهم بأني لن أكتب كلمة واحدة. فالتفت إليّ الجميع وقد مُلئت أعينهم بالشفقة، ثم طلبوا مني أن لا أبالغ في موقفي المتطرف، وتهامس بعضهم بأنّي قد أكون قد فقدت الأمل، وقد يكون لي مس في عقلي.

وترجّاني مدير السّجن رفقا بأطفالي وتطوّع أن يكتب لي شخصيا رسالة استعطاف على أن أمضيها فقط، ولكني رفضت جميع الاقتراحات ورثيت لحال هؤلاء جميعا وفي نفسي استهزاء بهم وحزن عليهم لأنهم لم يتعلّموا من الأيام شيئا، ولم يهضموا بعد هوية نظام الحكم.

وحتى أضع حدا للمهاترات قلت لمسؤول رجال الأمن: «إذا كان لا بدّ من طلب العفو من السلطة فإني أطالب أن تنقلونا من هذا السّجن اللّعين إلى أحد السجون بالمدينة مع المجرمين وقُطاع الطّرق، فذلك أفضل بكثير.» لم يُعر أيّ منهم قيمة لكلامي، وهم منشغلون فيما هم فيه يرقبون فجرا يخرج فيه عليهم نور الشمس. ورغم أنّ طلب العفو العام والتعلّق بالحرية هو من طبيعة الإنسان، لكن حجم الإهانة أكبر من حجم العطف، وقد أكد هذه الحقيقة المسمى بن عطية عبد الرحمان بعد ثلاث سنوات من السجن عندما بعث لي برسالة إلى السجن المدني يمدح موقفي في تلك اللّيلة التي أراد فيها النظام تقزيمنا وإهانتنا بعد أن أحكم نيرانه على رقابنا.

نظرا لموقفي المتصلّب استدعاني رئيس المحكمة شخصيّا لملاقاته على انفراد وقد فعل ذلك مع جميع السّجناء إثر تسلم رسائلهم الخاصّة. دخلتُ على العقيد محمد بن أحمد عبد الغني الذي أصدر حكمه عليّ بثلاثين عاما سجنا نافذا وأنا على ما أنا عليه من آثار التعذيب والوسخ والإرهاب، وهو العقيد الحديث الترقية تلتهب تتلألأ أوسمته العسكرية ورتبه ونظاراته ذات الإطار الذهّبي، فقال لي بصوت خافت: «لماذا لم تكتب رسالة استعطاف أسوة برفاقك؟» قلت: «لم أكتب الرسالة لأمر بسيط جدا. إنّ المحكمة التي حكمت عليّ بثلاثين عاماً سجنا بإمكانها أن تحكم ببراءتي ولا تحتاج في ذلك إلى رسالة استعطاف، وما جدوى هذه الرسالة والحكم تقرر قبل دخولي إلى المحكمة؟»

تمعن مليا في وجهي ثمّ قال: «لا تيئس لأنّ الحكم عليك مبدئي وليس هو حكم نهائي، وسوف يسمح لك في أول مناسبة وطنية بالانتقال إلى سجن بالعاصمة حتى تكون على مقربة من أسرتك، وفي فرصة أخرى سيتم العفو عنك. لا ثقة في هذه الحياة، من يدري ربّما سيأتي يوم أكون فيه أنا السّجين وأنت الطّليق، تلك هي سنّة الحياة!» وتوقف عن الحديث ينتظر ردّي، لكني لم أجبه حتى لا أعطيه فرصة لمعرفة ما إذا كنت أعارضه أم أوافقه. كان حكم المحكمة يومها جزءا من قدر الله وجزءا من مسؤوليّتي أمام الله وأمام الوطن الذي جبلت على التضحية من أجله وقد كان شفيعي الأمل وإيماني بأنّ الغلبة للحقّ ضد الباطل وللفضيلة ضد الرّذيلة، وأنّ الجهاد ليس نزهة خاطر بل هو مرحلة من

مراحل مسيرة الإنسان ينقطع بعدها لأمور دنياه ناسيا أنه أنذر نفسه لما هو أشرف، ألا وهو الجهاد الأكبر بعد الجهاد الأصغر.

تنقلت طيلة سبع سنوات ونصف السنة بين معظم سجون الجزائر وتعرّفت على زنزاناتها. فقد ظلّوا ينقلوني من سجن إلى آخر ولكن حرارة استقبال المساجين وحفاوتهم كانت تنسيني ما كنت عليه من بؤس وشعور بالظلم، وأكسبتني السجون العديد من الحِكم وكذا صداقات لا زلت أعتزّ بها. فكم من سجين في غياهب الظلام كان يدفع من عمره ثمنا لحرية الآخرين الذين ليس بإمكانهم أن يقدموا على التضحيات مكابرين، وكم من مجرم في نظر القانون والأنظمة كان هو البريء المخلص والوطني الصادق، وما أكثر من يحسبون أنفسهم أحرارا وهم السجناء الحقيقيون.

مكثت في سجون النظام سبع سنوات ونصف السّنة، لم يخامرني طيلتها شعور بالإحباط أو التشاؤم وظل القلب ينبع بشلالات الأمل. صنت كرامتي رغم أسلوب الإهانة في السجون، وارتبطت بمستقبل باسم، مستقبل وطن صنعته قطرات دم الشهداء الأوفياء ورعته دموع ثَواكِلهم وأيتامهم، وطن بُني على أجساد وأرواح من قال فيهم تعالى: [ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون]، وصدق الله العظيم.



«أثرتُ في سنة 1964 م قضية التعذيب في اللجنة المركزية لحزب التحرير الوطني، فردّ علي بومدين ببرودة: "أعطيني وسيلة أخرى للاستخبار!"»
(المصدر: محمد حربي، يومية *الوطن* الجزائرية، 17 مايو 2001 م)

2.2. بيان حزب الطليعة الاشتراكية (1971 م)

المصدر: الباكس، *نداء القيادة الوطنية للباكس*، أبريل 1971.

هذا مقطع من منشور وُزع سنة 1971 من قِبل حزب الطليعة الاشتراكية (الباكس – الحزب الشيوعي الجزائري) يكشف عن حالات تعذيب وتضييق في صفوف مناضليه على أيدي نظام هواري بومدين.

نداء قيادة الباكس الوطنية

كفى تعسفا وتعذيبا! المصلحة الوطنية تقتضي إيقاف القمع ضدّ الديموقراطية.

يعتبر الباكس أنه من واجبه، وفي مصلحة البلاد وثورتها، إخبار الرأي العام الديموقراطي الوطني والدولي عن الأحداث التي تكشف أنّ التعسف البوليسي قد بلغ مستوى جد خطير، لا يليق بشعب قدّم تضحيات جساماً من أجل تحرير الوطن ولا يزال يناضل بكل عزم في سبيل التنمية الاقتصادية للبلاد.

قد أشرنا إلى البعض من تلك الأحداث في منشوراتنا السالفة: عدد هائل من حالات الاعتقال في صفوف النقابيين والتقدميين المعروفين بنضالهم في صفوف الحزب الشيوعي الجزائري سابقا، وحراسة بوليسية شديدة، واقتفاءات، واستفزازات لا يمكن وصفها في وجه عائلات المناضلين الملاحَقين.

الوقائع خير شهيد!

مراهق عمره 15 سنة يعذَب ويُحتجز طيلة أربعة أيام

مساء يوم 22 أبريل، تقدّم شخصان إلى منزل رفيقنا عبد الحميد بن زين، القيادي في الباكس. وفي غياب السيدة بن زين، طلب أحد الشخصين من ابنها البالغ من العمر 15 سنة الذهاب فورا لـ«تنبيه الرفاق أنّ اعتقالات قد تمت في صفوف المناضلين». بعد هذا الاستفزاز الفظ، اقتحم 14 من رجال الشرطة البيت وفتشوه.

وبعد عودة السيدة بن زين إلى بيتها، استُقبِلت من طرف الشرطة وهم يشهرون أسلحتهم. طالبتهم بإثبات هويتهم وتقديم قرار الإذن بالتفتيش، لكن بدل ذلك ردوا عليها باستهزاء، وأبرز أحدهم بطاقة الأمن العسكري. ثم غادر بعض رجال الشرطة المنزل مصطحبين معهم ابن السيدة بن زين و"الزائرين" موضحين للأم أنه لن يدوم غيابه أكثر

من عشر دقائق من أجل استجواب وجيز. في حقيقة الأمر كانا الزائران شرطيين مكلفين بالقيام بتمثيلية سخيفة غرضها اختطاف ابن السيدة بن زين. وتمادى رجال الشرطة المتبقون بالمنزل في شتى أنواع التهديد والاستفزاز إزاء السيدة بن زين وابنتها.

غادر رجال الشرطة الشقة يوم 24 أبريل بعد أن قطعوا خيط الهاتف بينما ابن السيدة بن زين لم يعد بعد إلى البيت. في الواقع تم احتجازه مدة أربعة أيام (إلى غاية مساء يوم الاثنين) داخل مقرات الأمن العسكري، ببو زريعة (قريبا من العاصمة) على الأرجح. لم ير الفتى النور طيلة احتجازه (أربعة أيام). سألوه عن والده (زوج أمه) وعاملوه بشراسة كما عذبوه بالكهرباء. وأثناء إحدى حصص التعذيب وضعوا على جهة من عنقه قطناً مبللاً بمادة سائلة أفقدته وعيه فأغمي عليه. وأجري له فحص طبي بعد الإفراج عنه أثبت وجود آثار للتعذيب على جسده. أثناء الاستنطاق وُجهت له صفعة شديدة سقط من شدتها العصب الذي كان يغطي عينيه، فهرع الجلادون لتغطية وجوههم.

قبل الإفراج عن ابن السيدة بن زين الذي كان يحمل الجنسية الفرنسية، هدده رجال الشرطة بالطرد من الجزائر، وكذا والدته، إن كشف عما جرى له بمقرات الأمن العسكري. ثم أخذوه على متن سيارة، وهو لا يزال معصوب العينين، وبعدها وضعوه قُبالة جدار وأمروه بالعد إلى عشرين قبل أن يستدير وإلاّ قتلوه (كي لا يتمكن من نقل رقم السيارة).

ليست هذه المرة الأولى التي تتعرض عائلة رفيقنا بن زين إلى هذه الممارسات الدنيئة: تفتيش مسلح سنة 1966؛ استنطاق السيدة بن زين من قِبل «البي أر جي» (البوليس السياسي) في شهر مارس الفارط وتهديدها بالطرد من الوطن؛ استفزاز واقتناءات إلخ. يجدر التذكير كذلك أنه في شهر يناير الفارط تعرضت زوجات رفيقينا صادق هجرس وبوعلام خلفة إلى عدة تهديدات — عن طريق الهاتف — باختطاف أولادهن. كما تم اختطاف ابن رفيقنا بشير حاج في شهر يناير الغابر وكذا ضربه واحتجازه وتهديده بالقتل.

هذه الأحدث تكشف أنّ ممارسة التعذيب لم تتراجع في الجزائر ولكنها بالعكس تفاقمت إلى حد خطير حيث أصبح الجلادون يتعرضون لعائلات المناضلين ويعذبون الأطفال!

ممارسات دنيئة

إنّ أسباب هذا التدهور جد واضحة: لم يُتخَذ أيّ إجراء من شأنه معالجة هذه العاهة التي تشوه سمعة بلادنا. لم يتوقف حزبنا طيلة السنوات الأخيرة عن التعبير عن إدانة التعذيب والمعذِبين، وإدانة الأعمال غير الشرعية والجرائم ضد كرامة الإنسان.

وقد نُشر كتاب عنوانه *التعسف*، وهو عبارة عن شهادة رفيقنا بشير حاج علي لما تعرض له من تعذيب بعد اعتقاله في سبتمبر 1965، وكتاب عنوانه *معذّبو الحراش*، وهو نسخة من شكوى بشأن التعذيب تقدّم بها العديد من مناضلي حزبنا تم اعتقالهم في بنفس الفترة. لم تستطع هذه النشرات توقيف هؤلاء المعذِّبين من اقتراف جرائمهم. ولم يجر تحقيق أمام المحاكم في أيّ من تلك الشكاوي. لا يزال جلادو 1965 بيننا، وبعضهم استفاد حتى من ترقيات.

إنّ الجلاد بلحمزة، الذي نددت به شهادة الحاج علي، هو نفس الشخص الذي عذَّب ناصر جلول وجمال لعبيدي، وهم أعضاء اللجنة التنفيذية للاتحاد العام للطلبة الجزائريين، وكذا محمد تقية، وهو نائب برلماني سابق وضابط سابق في صفوف جيش التحرير الوطني ومعطوب حرب. فعذَّبهم كلهم في شهر يوليو وأوت سنة 1968، وأصيب محمد تقية باختلال عصبي خطير جراء التعذيب، ولا يزال خاضعاً لطبية إلى يومنا هذا.

إنّ التعذيب لا يمارس من قبل الأمن العسكري فحسب، بل داخل مقرات كافة مصالح الشرطة، بـ«البي آر جي» (البوليس السياسي)، وبمقرات الدرك، وحتى بمحافظات الشرطة. وتعرّض معظم رفقائنا والطلاب الذين اعتقلوا إلى ألوان خطيرة من التعذيب سواء كان ذلك بالعاصمة، أو وهران، أو روبية (في ديسمبر 1967)، أو قسنطينة، أو سطيف أو جهات أخرى. لقد أدنّا هذه المعاملات الوحشية في وقتها. وكشفنا في نشرة *صوت الشعب* رقم 35 بتاريخ 7 يوليو 1970 عن قضية أحد العمال بمدينة تموشنت، وهو أب لسبعة أطفال، قد اتهم بالسرقة وعُذِّب حتى مات، غير أنّ التحقيق انتهى فيما بعد إلى براءته.

ليست الزوجات والفتيات بآمنات من أساليب أكثر دناءة. فمثلا في سنة 1968 تم تهديد زوجات ناصر جلول وجمال لعبيدي باغتصابهن أمام أزواجهن، وذلك بمقر الأمن العسكري بالعاصمة. ودفعتهم دناءتهم إلى حد مباشرة تعريتهن. في شهر يناير الفارط هددوا بعض الطالبات باغتصابهن بـ«كل الطرق الممكنة» إذا رفضن الكلام. وبالفعل، دخل أحد رجال الشرطة إلى غرفة الاستنطاق وبدأ في نزع ملابسه!

إنّ احتجاجنا لا يقتصر على مسألة التعذيب. في الواقع رغم البيانات الرسمية حول استتباب الأمن ومساواة المواطنين أمام القانون، فإنّ الحقوق والحريات الفردية تُنتهك باستمرار. ليست عمليات التوقيف بدون إذن إلاّ اختطافات حقيقية، وليست المراقبات طيلة أسابيع، إن لم تكن شهوراً، تبقى العائلات خلالها دون أدنى خبر عن ذويها إلاّ احتجازات. فبعد توقيف الأشخاص يتم اعتقالهم وهم معصوبي الأعين، ويهدَدون بأبشع

أصناف التعذيب في حال بوحهم بما جرى داخل قاعات الشرطة. كما يحاول الجلادون استعمال الضغط والابتزاز بغية ترويض المناضلين التقدميين وقلبهم إلى عملاء. أما القضاة فيُمضون على قرارات الإيداع بالسجن بأمر من جهات معينة، فقضى بعض المناضلين التقدميين سنوات سجن دون محاكمة بمجرد أن وُجِدت منشورات الباكس في منازلهم. وشكّل قائد أحمد، باسم جبهة التحرير الوطني جماعات مسلحة لاختطاف وتعذيب الطلبة. وذهبت بعض مصالح الشرطة بعيدا في تعسفهم، فحرموا المتهَمين الماثلين أمام القضاء من اختيار محاميهم، ولم تتفوه نقابة المحامين بكلمة. إنّ القضاء يصادق على اللاشرعية. أما الإعلام الرسمي فلا يتوقف عن الحديث عن التعذيب في البرازيل واليونان والبرتغال، غير أنه يتستر على التعذيب في الجزائر، فلم يصرح علنا ولا مرة عن وقوع أية حالة اعتقال بالبلاد.

[...]

القيادة الوطنية لحزب الطليعة الاشتراكية في الجزائر،
الجزائر العاصمة، 28 أبريل 1971.

3.2. رسالة من والدة محمد إسماعيل مجبر (1975 م)

المصدر: عمار وردان، *القضية البربرية داخل الحركة الوطنية الجزائرية 1926-1980*، دُور نشر إبيغراف والاجتهاد، الجزائر 1993.

محمد هارون ومحمد إسماعيل مجبر مناضلان من أجل الثقافة الأمازيغية. يوم 25 ديسمبر 1975 وجه إليهما الأمن العسكري تهمة تحضير عملية اعتداء ضد مقرات صحيفة المجاهد اليومية. بعد توقيفهما وتعذيبهما تعذيباً مروعاً، تمت إدانتهما والحكم عليهما بالسجن المؤبد والإعدام، على التوالي، من قِبل محكمة الاستثناء بمدينة المدية (محكمة أمن الدولة). ، تصف والدة مجبر التعذيب الذي تعرض له هذان المواطنان المظلومان في رسالة كانت قد وجهّتها إلى العقيد بن جديد، وتلقت منظمات حقوق الإنسان نسخة منها. وفي ما يلي نص الرسالة.

فيلتانوف يوم 25 مايو 1986

إلى السيد رئيس الجمهورية، رئاسة الجمهورية، الجزائر العاصمة، الجزائر.

الموضوع: حقوق الإنسان في الجزائر.

سيدي الرئيس،

استناداً إلى تصريحاتكم مؤخراً بشأن الاحترام الصارم – حسب قولكم – لحقوق الإنسان في الجزائر، يبدو لي بصفتي مواطنة أنه من الضروري والمناسب أن أقدم شهادتي

على التجربة الرهيبة التي عاشها إبني محمد إسماعيل مجبر ورفيقه محمد هارون، المحكوم عليهما بالإعدام والسجن المؤبد من قِبل محكمة أمن الدولة يوم الرابع من مارس 1976.

لقد تم توقيفهما من قِبل الأمن العسكري عقب الهزة العنيفة لشهر يناير 1976، الانتفاضة التي كان سببها الأساسي وبكل وضوح عدم احترام الثقافة البربرية، العنصر المميز والضروري لتوازن المنطقة وخصوصيتها، بل وحتى لتوازن العالم، كما هو عنصر ضروري لإرادته في العيش بحرية ولتنمية وازدهار قدراتها الخاصة. ومباشرة بعد توقيف ابني ورفيقه، من ضمن أشخاص آخرين اعتَبِرُهم أدواتاً وضحايا في نفس الوقت لهذا العنف، قد تعرضا لشتى أصناف التعذيب الفظيع:

- صدمات كهربائية على أماكن جد حساسة من جسد ابني العاري كليا، ولكمات وركلات «كراته» إلى درجة إدمائه، تشويه فكه السفلي الذي استدعى نقله في حالة استعجال إلى المستشفى العسكري «مايو» بالعاصمة.
- أما في ما يخص محمد هارون فتعرض لعملية الجلد بواسطة أنبوب مطاطي حتى أحدث ذلك تمزقاً على جلد بطنه، ثم ذُرَّ جرحه بالملح بعد أن رُشَ بالماء. وبعدها تعرّض لصدمات كهربائية وهو مقيّد اليدين والرجلين بواسطة سلسلة حديدية.

هذا جزء فقط من قائمة التعذيب الجسدي والعقلي الذي بقي أثره غير القابل للزوال، ولا يزال يشكل صدمة في أنفسهم.

بعد عشر سنوات، لا يزال ابني يعاني من ندبة ظاهرة على ذقنه من أثر التعذيب، وابني مصاب بمرض الربو، غير أنكم رفضتم منحه العفو الطبي الذي أوصى به خبير في الطب الشرعي بشكل قانوني ومستعجل. أما فيما يخص أمر محمد هارون المسكين، وهو ابن شهيد الثورة الجزائرية، فإضافة إلى فقدان والدته في طريق رجوعها من زيارته في السجن سنة 1977، فهو يوجد الآن بسجن *لامباز* المركزي ويعاني مما لهذا السجن من سمعة شؤم. إنه الآن عبارة عن خرقة بشرية عقب "علاجٍ طبعقليٍ" ومن جراء إضراب عن الطعام متكرر قام به لفترات طويلة احتجاجاً على ظروف سجنه اللاإنسانية. إنّ انعزاله الكلي داخل زنزانته يجره يوم بعد يوماً نحو حالة من انفصام في الشخصية. إنكم ترفضون منحه حتى الإفراج الذي منحتموه لأبناء شهداء الثورة في نوفمبر 1984 م.

لن يشرفكم حرصكم — الذي أكدتموه مؤخرا — على احترام حقوق الإنسان في الجزائر إلاّ إذا وضعتهم في التو حداً للقمع الوحشي الذي يعانيه ابني ورفيقه منذ أكثر من عشر سنوات.

بأمل حار في أن تلبوا نداء أم يؤرقها القلق والحرص على مصير ابنها، تقبلوا مني سيدي الرئيس فائق الاحترام والتقدير.

السيدة فاطمة مجبر.

4.2. فرحات عباس (1976 م)

المصدر: فرحات عباس، *الاستقلال المصادَر*، دار نشر فلاماريون، باريس 1984.

في شهر مارس من سنة 1976، أمضى أربعة مناضلين من الحركة الوطنية (فرحات عباس، حسين الأحول، بن يوسف بن خدة ومحمد خير الدين) نداء إلى الشعب الجزائري، يدينون فيه انحرافات سلطة العقيد بوخروبة [هواري بومدين] الفردية، ومخاطر الاقتتال بين الاخوة مع جيراننا المغاربة. اعتبر العقيد بوخروبة هذا النداء بمثابة جريمة «قدح في الذات الملكية» ووضع هؤلاء القادة السياسيين الأربعة تحت الإقامة الجبرية كما صادر أملاكهم. وفيما يلي شهادة عن سوء معاملة (وليس تعذيب) السيد فرحات عباس.

في العاشر من شهر مارس 1976 على الساعة السابعة والنصف، دقّ من جديد رجال الشرطة عل باب منزلي، فجاء محافظ الشرطة بمقاطعة القبة مصحوبا بشرطيين بلباس مدني لإخباري أني في حالة إقامة جبرية داخل الفيلا التي أسكنها. كما أخبرني المحافظ أنّ خط هاتفي سيُقطع وأنّ كل الزيارات محظورة باستثناء أفراد عائلتي. فسألته إن كان لديه إذن قضائي يبرر هذا الإجراء. لم يكن لديه أي شيء من هذا القبيل، فسلمتُ إليه رسالة اعتراض كتابية عبرتُ فيها عن رفضي لهذه الوسائل التعسفية التي تمارَس على حريتي دون إخطاري بأدنى اتهام رسمي.

هذه المرة تعيش الجزائر تحت سيطرة العقيد بومدين واسمه الحقيقي محمد بوخروبة. أسبوع بعد هذا علمتُ أنّ صيدليتي تمت مصادرتها وأنّ حسابي البنكي جُمِّد. لم يكلف بومدين نفسه عناء معرفة إن كان لديّ ما أعيل به نفسي وعائلتي، وحمدا لله الذي سخر أصدقاء قدّموا لي كل العون.

استمر هذا الوضع إلى غاية 13 يونيو 1977. في ذلك اليوم، على الساعة العاشرة ليلا، جاءني مفتش شرطة يخبرني رفع الحراسة البوليسية عن منزلي، وأنه بإمكاني التنقل بكل حرية داخل حدود الجزائر. ولم استرجع جواز سفري إلا بعد وفاة بومدين بتاريخ 28 ديسمبر 1978. فيما يخص صيدليتي، لم يعيدوها إليّ إلاّ في شهر يناير 1982.

تحملتُ هذا التعسف دون شكوى، وكنت أعتبره أمرا يتماشى مع منطق الأشياء تحت النظام السائد. ألم تكن الجزائر قاطبة تخضع لهوى السلطة الفردية وسجينة الحكم الاستبدادي؟ لما يكون النظام أعزل من السند القانوني، ناهيك عن الشرعية، فهذه التجاوزات تصبح متوقعة.

5.2. محمد بن يحيى (1978 م)

المصدر: محمد بن يحيى، *مكيدة السلطة*، دار نشر أركانتر، باريس 1988.

محمد بن يحيى ضابط سابق بصفوف جيش التحرير الوطني (الولاية الثالثة). بعد تعرضه لمضايقات عدة من قِبل أقطاب الرشوة والفساد داخل النظام العسكري القائم، قرر تنظيم مقاومة مسلحة ومعارضة نظام العقيد بوخروبة [بومدين]. اختُرقت جماعته منذ الوهلة الأولى من قبل المخابرات العسكرية التي نظمت بصفة كلية إلقاء سلاح بالمظلاّت في منطقة كاب سيغلي. هذا ما عُرف وقتها بمؤامرة كاب سيغلي الشهيرة. وحدثت هذه العملية في أوانها حيث كان صراع الفصائل المختلفة داخل السلطة على أشده لخلافة الرئيس بوخروبة الذي كان يحتضر على فراشه بالمستشفى. وفي ما يلي شهادة الفقيد محمد بن يحيى.

«ارفعوا أيديكم!» انفتحت الأبواب الأمامية من سيارتي (بيجو 404) وتسرّبت إلى الداخل أذرع جرتنا بعنف، السائق وأنا. دفعونا داخل سيارة أخرى انطلقت فوراً. ألقوا بي إلى أسفل السيارة وغطوا رأسي ببرنوس كي لا أتعرف على الاتجاه ولا على المكان الذي نقصده. كان المختطِفون عناصر من الأمن العسكري تعقبوا خطواتنا منذ انطلاقنا من مقر سكناي. [...]

توقفت السيارة، فأنزلوني ببهو مُضاء، ثم سلكنا رواقاً طويلاً انتهى إلى غرفة فيها عسكريين مسلحين برشاشات. كان رجل بزي مدني جالسا خلف مكتب، فأمرني بإفراغ جيوبي ووضع محتوياتها على المكتب. نقلوني بعدها إلى غرفة ثانية حيث أرغموني على نزع كافة ملابسي، وأعطوني لباساً عسكرياً قديماً وشبشبة من مطاط أضعها بدل الحذاء. ثم اقتادوني برواق ورموني داخل زنزانة رقم 10. [...]

هكذا أضاف الأمن العسكري، وهو جهاز فوق القانون، ضحية جديدة إلى قائمة ضحاياه. [...] لم يمض على وصولي أقل من ساعة حتى بدأ الاستنطاق. سُئلت: «هل تعلم سبب وجودك هنا؟» فأجبت: «كلا.» رُدّ عليّ: «إذن سأقول لك كل شيء، وذلك في مصلحتك وحتى تجري الأمور في أحسن الأحوال بيننا. سأريك قبل كل شيء نسخ من صور للرسائل التي بعثها فرحات عباس إلى السلطات المغربية كي تتيقن أننا على علم بكل شيء. نحن من نظّم أول زيارة لمبعوثكم بوعروج إلى المغرب.»

أُصبتُ بالذهول، وانهار كل ما نسجته من سيناريو للخروج من المأزق. ولربح قليل من الوقت وتحضير سيناريو جديد للخروج من ورطتي، بدأتُ في خطاب عن الحالة السيئة والمظالم التي تُرتكب ضد الشعب الجزائري. أصغى الرائد آيت مصباح إلى عريضة اتهامي دون مقاطعتي، ثم توجّه إلي قائلا: «اذهب خذ قسطا من الراحة ثم سنواصل بعد ذلك.»

رجعتُ إلى زنزانتي محاطاً بحارسَين. لم استقر ملتقيا حتى سمعت صدى خطوات عند باب الزنزانة، ثم انفتح الباب وأشار إليّ أحد الحراس بالخروج. اقتادوني هذه المرة إلى غرفة أخرى يوجد بداخلها سريران وجهاز هاتف. أُمرت بأخذ أحد الأسرّة وبالإجابة عن كل المكالمات الهاتفية.

رنّ الهاتف عند الصباح، فإذا به صوت زوجتي، التي تنفَّسَت الصُعَداء بعد سماع صوتي. كانت تهاتفني من المدرسة حيث تشغل منصب المديرة. اتصلت بي ثانيةً نصف ساعة بعد ذلك وهي قلقة: «أين أنت؟ لم أجدك بالمنزل، فركبت رقم هاتف منزلنا وها أنت تجيبني!»

أوصيتها بعدم القلق، ولكن أمرني الحارس الذي يقابلني بالسرير الثاني ويراقب مكالمتي بقطع الخط. فبأمر من الأمن العسكري، كانت مصالح البريد تحوّل المكالمات. كان رقم هاتف البيت تحت التنصُّت، فكان الأمن العسكري يتابع كافة مكالماتي انطلاقا من مقرهم.[...]

مكثت بالزنزانة رقم 10 بعض الوقت حتى نقلوني بغرفة تخمد الطَّنين بداخلها شخص قدم نفسه تحت اسم الملازم الأول جيلالي. كان لهذا الشخص أسلوب خاص في توجيه الاستنطاق، فكان يطرح سؤاله ثم يخرج مباشرة عن الموضوع ويستطرد قصص حياته ومشاركته في ثورة 1954. وعلمتُ في ما بعد أن هذا الشخص ينتمي في الواقع إلى جيش الاستعمار، وتم تجنيده سنة 1962، وحصل على رتبة ملازم أول بعد تنفيذه لبعض المهام القذرة لحساب السلطة وقيادتها.

بقيتُ جالساً على الكرسيّ طيلة الليلة، وكذا طوال يوم الغد والليلة التي تلتها واليوم التالي حتى الساعة الثانية بعد الزوال. كان قوتي الوحيد قهوة من حين لآخر. لقد فقدت الإحساس بعامل الزمان. [...]

أعاد الملازم الأول صياغة المحضر وغيّر بعض الجمل يترجَّح أن لا يفهمها الرائد آيت مصباح. قال لي: «إنه لم يمكث طويلا بالمدرسة.» وبعدما تَأَرَ من قائده توجه إليّ وحدثني عن المصير الذي ينتظرني: «لا تنخدع، إنك ستُعدَم، فبمجرّد توضيح بعض الملابسات بالمحضر سيُنفد حكم الإعدام.»

قلت له: «قدّر الله ما شاء فعل! الوضع إذن بهذه البساطة، فيتم إعدام الناس دون محاكمة، ولا حتى تقديمهم أمام أي سلطة قضائية؟ يتم إذن قتل الناس حتى دون السماع إليهم بشأن موضوع التهمة.» فابتسم، ثم قال: «يا صديقي، غُيِّب أشخاص نهائياً لأسباب أهون خطورة.» [...]

في يوم الغد استيقظت لوحدي، فشعرت بنوع من تخفيف الهم، فجلست على سريري وبدأت أفكر في وضعي، وتضرعت للعلي القدير: «يا ربي، يا قوي أغثني، نجني من بين أيدي هؤلاء الكفرة أعدائك. وإن سبق قضاؤك أن يبلغوا مرامهم فارزقني الشجاعة لأن أموت واقفا شهما، حتى لا أخيّب ظن أهلي في.»

ضننت أنّ الاستنطاق قد انتهى وكنت في انتظار تحديد مصيري، فإذا بالباب تفتح ويأخذونني إلى المكتب المعتاد. كان هناك أربعة أشخاص. أمرني قائدهم بنزع ملابسي، فامتثلت للأوامر، ثم وجَّه صوبي كاشف النور. عندها توجه إلي القائد برشقة من الشتائم سب فيها كل شيء: عائلتي... والباقي. ثم تقدمّ مني وقال: «لا سبيل للعبث معي. إما تقول كل الحقيقة وإما تخرج ميتاً من هنا.»

فأرفق القول بالفعل حيث لطمني على مستوى أذني اليسرى وضربني بمرفقه على مستوى الطحال. فحملقت في وجهه دون التفوه بكلمة وأنا أشعر بحرارة تتصاعد إلى وجهي. لم ألتقط بعد أنفاسي حتى رأيته يمسك بعصا كانت على المكتب ويضربني بها بين الساقين، فشعرت ببطني يتمزق وسقطت على الأرض دون أن استطع التنفس. فتشوّشت رؤيتي، وكنت في حالة نصف إغماء لما سمعت زميله يقول له: «قد بالغت في الأمر، إن مات لا أتحمل المسؤولية.»

ساعتها تحوّل الجلادون إلى رجال إسعاف، فأجلسوني، لكن شعرت بالدوران فطالبتهم بتمديدي على الأرض بصوت أقرب إلى الحشرجة. وافقوا على ذلك، وبعد حين أوقفوني وجعلوني أقوم بحركات، وشرّبوني شيئاً من الماء وسكبوا قليلاً منه على وجهي.[...]

تعرّضت مجدداً لحصص للاستنطاق لا حصر لها. في آخر المطاف أدركت هدفهم. كانوا يريدون مني اعترافات لا علاقة لها البتة بالأمر الذي يأخذونه علي. بحسبهم، أنا عميل الإمبريالية، ولديّ علاقات بمرتزقة من أمثال بوب دينار، رغم أني لم أعرف الاسم إلا من خلال الإعلام. وحدثوني عن كريم بلقاسم، وعن ارتباطه المزعوم بمصالح الاستخبارات الإسرائيلية (الموساد) وعن علاقاتي المزعومة مع «السداس» الفرنسية (مصلحة الاستعلامات الخارجية ومحاربة التجسس)، ومع المغرب، ومع الأمريكان.[...]

وذات يوم سمعت بكاء، وسمعت أحداً يصرخ: «أمي! أمي!» ظننته ابني، فطرقت الباب ولم أتوقف إلى أن قدم الحارس. هاجمته بالقول: «ألا تستحون من الإتيان إلى هنا بالأطفال، من تكونوا بربكم؟» فأجاب: «إنها فتاة، عمرها واحد وعشرون عاماً.» قلت: «ماذا فعلت؟» فرد قائلاً: «لا أدري. إنها طالبة وأظن أنها متورطة في الشغب بالجامعة.» لقد تعرّضت هذه الفتاة إلى شتى أنواع الأعمال الشائنة على أيدي الحراس.[...]

وجدت نفسي بين عسكريين كل منهما برتبة نقيب، أحدهما النائب العام ك. والآخر قاضي التحقيق ب.، فانطلق النقاش. اختصرت لهما قضيتي بطلب من النائب العام. وبعدها طالب مني قاضي التحقيق أن اتبعه إلى الطابق الثاني.

بدأ استجوابي بحضور ضابطين برتبة ملازم أول ينوبان عن الوكيل العام، وكاتب برتبة رقيب كان جالسا خلف آلة كاتبة. كان المحضر الذي نسجه الأمن العسكري ضخما. توجّه إلي القاضي: «أعتقد أنه ليس من الضروري إعادة قراءته كليا.» فرفق القول بالعمل وقدّم إلي الملف وسألني: «هل تتفق مع كل ما يحتويه؟» قال هذه الكلمات بصوت هادئ لكن نظرته كانت فاحصة. قلت: «أفند بشدة العناصر التي يحتويها الملف فما هي إلا ثمرة خيال الأمن العسكري.» رد علي القاضي: «ومع هذا فقد أمضيته.» قلت: «أجل، لكن أمضيته تحت التهديد والتعذيب، أعتقد أنكم لا تجهلون طرق عمل شرطتكم.»

مكثت مائة وأثني وثلاثين يوما تحت المراقبة القضائية دون أن يزورني أيا من القضاة. بقيت تحت تعسف المفتشين الذين أشكرهم على عدم اغتيالي بما أنّ سلطتهم كانت مطلقة وكان باستطاعتهم التصرف في حياتي كما يشاءون.[...]

حكمت المحكمة الاستثنائية بالمدية (المسماة محكمة أمن الدولة) على بن يحيى باثني عشر سنة سجنا نافدة. بعد قضائه ستة سنوات من الاعتقال بسجون قسنطينة وبوفاريك ولامباز، وتمّ العفو عنه من قِبل العقيد الشاذلي بن جديد يوم 31 أكتوبر 1984.

6.2. الشيخ عبد اللطيف سلطاني (1982 م)

المصدر: أوصديق فوزي ابن الهاشمي، *الحركة الإسلامية في الجزائر 1962–1988*، دار النشر الانتفاضة، الجزائر 1992.

تلبية لنداء الشيخ عبد اللطيف سلطاني والشيخ أحمد سحنون والشيخ مدني عباسي، شارك آلاف المواطنين في اعتصام يوم الجمعة 12 نوفمبر 1982 أمام مسجد جامعة الجزائر. ونشر الشيوخ بياناً ينددون فيه بانحراف السلطة "الاشتراكية" وبالقمع الذي تعرّض له الطلبة من التيار الإسلامي. وحوالي أسبوعين من بعد، يوم 25 نوفمبر 1982، انقضّ النظام على الحركة الإسلامية بقمع واسع استهدف الشيوخ والأوساط الفكرية الإسلامية. فأوقف عشرات الجامعيين ثم عذِّبوا عذاباً وحشياً قبل أن يُسجنوا في سجن برواقية المشؤوم. ورغم سن الشيخ عبد اللطيف سلطاني الكبير (81 سنة) وحالته الصحية، تعرض للتوقيف والاحتجاز في مركز من مراكز المخابرات العسكرية بالعاصمة، ثم للاستحضار أمام محكمة مدية الاستثنائية ثم للإقامة الجبرية في بيته بالقبة. بعدها بشهور قليلة، في أبريل 1983، توفي الشيخ سلطاني تحت الإقامة الجبرية بعد تدهور حالته الصحية. شارك عشرات الآلاف من المواطنين في جنازته. وفي ما يلي مقطع من شهادته.

بسم الله الرحمان الرحيم

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

في صبيحة يوم الخميس 9 صفر 1403 هـ الموافق لـ25 نوفمبر 1982 م على الساعة الرابعة صباحا وقبل طلوع الفجر بساعتين دق جرس منزلي في القبة، فخرج ولدي فائق وما أن فتح الباب الخارجي حتى أسرع شرطة الجيش إلى الدخول، وسألوه عني فقال لهم أنه نائم، وفي الحين صعدوا إلى غرفتي ولما خرجت إليهم قال لي أحدهم: «ألبس ثيابك وسر معنا، ولست وحدك.»

فلما لبست ثيابي بسرعة سرت معهم، وركبنا سيارتهم، فسلكنا طريق العناصر ثم مررنا بمكان القنطرة التي لازالت بها الأشغال في بئر مراد رايس في اتجاه الطريق السريع الرابط بين الأبيار والقنطرة المذكورة. وعند بلوغ السيارة إلى المنعرج الذي يؤدي إلى ابن عكنون

والملعب الأولمبي – يسارا – غطى لي رأسي الشرطي الذي كان إلى جانبي في السيارة بطرف جبتي لكي لا أرى المكان الذي سيدخلونني إليه.

وبعد أن دخلنا إلى المكان الذي أخذوني إليه ونزلنا من السيارة سلكوا بي مدخلا جنباته من الزجاج يرى فيه المار منه ذاته كلها وهو ملتو فما خرجت منه حتى اعتراني دوار كدت أسقط منه على الأرض، وبعد أن خرجت من هذا الممر الضيق العجيب أدخلوني إلى المكتب – مكتب استقبال الضيوف المعد لتقييد وكتابة حالة المعتقل المدنية، وبدأ إجراء هذه العملية التي هي السؤال عن الاسم واللقب واسم الأبوين واسم الزوجة وعدد الأولاد الخ، طُلب مني أن أُخرج كل ما كان تحتي وفي جيوبي، فأخرجت كل ما في جيوبي ووضعته أمامه فوق المنضدة. ثم قدموني إلى المصور فجلست أمام آلة التصوير فصوروني من الأمام ومن جانب الوجه الأيمن. ساقني جندي إلى مكان الغسل، فأمرني بنزع ثيابي وأن ألبس ثوبا واحدا منه القميص والسراويل وهو المعروف بـ«كومبنيزو» ثم ساقني إلى الزنزانة.

أمرني بالدخول إلى الزنزانة، وهي صغيرة جدا عرضها ثلاثة أذرع (متران ونصف) وطولها خمسة أذرع على بابها رقم 4، وبابها من حديد وقفلها من حديد وهو قسب طويل يقفل من الخارج. وليس فيها هواء يستنشقه من كان فيها، وما فيها إلا نافذتان صغيرتان إحداهما في وسط الباب والأخرى عند السقف العالي جدا، في كل واحدة منهما خمسة عشر سنتيمترا طولا ومثلها عرضا. وفوق النافذة العليا مصباح ضعيف لا يمكن للمرء أن يقرأ على ضوئه.

فالغرفة قليلة الهواء لأنّ النافذتين تفتحان إلى ممر – «كلوار» – ضيق ومن أجل هذا كدت أختنق من قلة الهواء، ولا أتنفس جيدا إلا إذا طلبت من الجندي الخروج إلى الميضأة لأقضي حاجتي. أما الفراش فكان قطعة قذرة ملوثة بالأوساخ مصنوعة من البنج فوق بنك من اللوح بدون إزار. أما الغطاء فلا بأس به من البطانيات، وإذا ضاقت نفسي وأردت الخروج إلى الميضأة طرقت الباب الحديدي المغلق من الخارج ومفتاحه في عنق الجندي، إذ له عدة زنزانات، فأطرق عدة مرات فإذا سمعني الجندي ونظر إلي من النافذة الصغيرة وقال لي ماذا تريد. فأقول له أريد الخروج إلى الميضأة، والحجرة المحترمة ليست وحدها بل هي في صف طويل من مثيلاتها.

وبقيت فيها ثلاثة أيام، الخميس، الجمعة والسبت، وفي يوم الأحد قلت للضابط المذكور سابقا المكلف بالمركز أنني لم استطع البقاء في هذه الزنزانة الضيقة، لأنني أكاد أختنق، من قلة الهواء، فأمر الجندي بنقلي إلى زنزانة أخرى في ذلك الصف من الزنزانات

تحمل رقم 7 ومساحتها تعادل اثنتين من النوع السابق، فهي في المساحة ضعف الأولى غير أنّ النوافذ مقياس واحد، وفيها نافذة واحدة والأخرى قرب السقف.

وفي يوم الأربعاء فاتح ديسمبر 1982 ضاقت بي المساحة الضيقة المذكورة وكدت أختنق من قلة الهواء فطرقت الباب، وبعد مدة جاءني جندي لقبه زبوج قائلا: «ماذا تريد؟» فقلت له: «قل للضابط المكلف في المكتب أنني أريد استنشاق شيء من الهواء.» فلما أخبره بما أريد أمره بالإتيان بي وأنا لا استطع المشي إلا متوكئا على العصا لشدة ما لحقني من الضعف والوهن. فلما أخرجني إلى مكتبه وفتح لي النافذة الكبيرة تنفست ثم اعتراني دوار في رأسي ورأيت الأرض كأنها تدور من حولي وكدت أسقط من الكرسي إلى الأرض. وأخذ وجهي في التلون حسبما ذكر لي. ثم أمر الضابط بأخذي إلى غرفة أحسن من الزنزانة التي كنت فيها، وفيها نافذة كبيرة وفراش جيد وسرير محترم وضوء كامل ومسخن، وقال لي الضابط: «هذه حجرة جندي أخرجته منها وسلمتها لك.» فاسترحت نوعا ما مما كنت أعانيه في الأيام الستة الماضية.

في الغد – أي يوم الخميس 2 ديسمبر – جاءني الجندي مسرعا وقال لي: «أسرع ألبس ثيابك فإنك ذاهب إلى بيتك.» وبعد لبسي ثيابي ذهبت إلى مكتب الضابط المذكور فوجدت فيه الشيخ أحمد سحنون جالسا مع الضابط وقد كان في زنزانة قريبة مني ولكن لم أره ولم يرني. وهنا أعاد لي الضابط كل ما أعطيته في أول يوم، ثم خرجنا وأركبونا في سيارة إسعاف، وقبل خروجنا غطوا رأسنا ولم يكشفوا عنا إلا بعد أن كنا قرب القنطرة التي يمر منها الذاهبون في اتجاه بني مسوس وغيرها، وبجنبها طريق بوزريعة، وهي القريبة من جامع الأرقم شوفالي.

سلكت بنا السيارة الطريق النازل إلى باب الوادي، وسرنا إلى المستشفى العسكري. فأدخلونا إلى حجرة واسعة أُعدّت لنا، فيها سريران أحدهما لي والآخر للشيخ أحمد سحنون، وبادرونا بالفحص الطبي، وأعطونا ما نحن في حاجة إليه من الأدوية والعلاج مع الأكل الجيد وما يتبعه. من يوم خروجي من المنزل لم أر أحدا، وفي المستشفى جاءني الأولاد والأهل وبعض الأصدقاء، فبقينا فيه سبعة أيام أخرى.

وفي صباح يوم الخميس 9 ديسمبر 1982 جاءنا الجنود والضباط على الساعة الخامسة صباحا قبل الفجر وأمرونا بلبس ثيابنا بسرعة والسير معهم، فأركبونا نحن الاثنين ومعنا الشرطة بداخل السيارة وأخذونا إلى مركز محافظة الشرطة، فبقينا في السيارة نحو الساعة، والشرطة في حركة دائمة، وأمامنا حافلتان بداخلهما جماعة من الشباب المسلم

كانوا في معتقل الشرطة المركزية، وفي حدود الساعة السادسة والنصف، أقلع المركب الميمون الذي يحمل رجال الإسلام.

فأقلعت السيارات، ومنها سيارتنا مع اثنين من الشرطة بداخل سيارتنا، وأمام هذا الموكب من السيارات شرطيان من «الموطار» [دَرّاجان] لإفساح الطريق، ومثلها من الخلف، ونحن نقول في قرارة نفوسنا: «إلى أين المسير بنا؟ إلى المنزل؟» فقد ابتعدنا عن طريق المنزل، ثم تبين لنا أننا متوجهون إلى المدية إلى محكمة أمن الدولة، كأننا مجرمون يساقون إلى المحكمة لإجرامهم — سبحان الله ماذا لقينا من الثورة الجزائرية التي خدمناها بعقولنا وأجسادنا، ووضعنا رؤوسنا أمام المشانق والمقصلة كما قاله لي الشيخ أحمد حماني لما أطلع على ما كنت قائما به للثورة من أجل حرية الجزائر واستقلالها.

ولما وصلنا إلى مدينة المدية التي تبعد عن العاصمة بنحو 84 كلم وقفت بنا السيارة أمام المحكمة وأنزل الجميع وسيقوا تحت حراسة الشرطة إلى داخل المحكمة، إلى قاعة الجلسات. وهناك التقينا مع الشباب الإسلامي الذي كان محتجزا مثلنا وفيهم الأساتذة في الكليات والجامعات. وبقينا كامل اليوم من الساعة الثامنة والنصف جالسين على المقاعد الخشبية إلى ما بعد العصر، وبالضبط إلى الثالثة والنصف. وبعدها جاء ضابط شرطة وشرع ينادي على الشباب أولا، ثم نادى أحمد سحنون أولا، وعبد اللطيف سلطاني ثانياً.

فصعدنا إلى الطابق الأول وجلسنا فوق ابناك من اللوح. وبعد مناداة ثانية دخلت مكتبا على ما أظنه لكاتب المحكمة، وبعد الإجراءات المعروفة أخبرني بأنني متهم بعداوة الدولة، وبأنني شاركت في نشر وتوزيع منشور، وهذا مخالف لقانون الدولة. فقلت له: «أما المنشور فنعم لأن حالة من التوتر ظهرت أخيرا بين الطلبة الجامعيين والشرطة فأردنا بنشره وتوزيعه تهدئة الحالة النفسية من ذلك التوتر والاضطراب، لأن الطلبة الجامعيين لهم ثقة في علمائهم. ذلك أن ما يشكون منه تقدّم به العلماء في هذا المنشور للدولة كي تراجع أمر هؤلاء الطلبة، لأنهم أبناء الأمة الجزائرية وسيكون منهم المهندس والأستاذ المربي والطبيب إلى آخره. وليس من الحكمة والعدل إهمالهم وتركهم تؤثر عليهم دعاية الملاحدة المبثوثة في أوساطهم. فهم مسلمون أبناء مسلمين، ونحن الكبار نموت والحياة بعدنا لهم، فنربيهم تربية إسلامية حتى لا تخسرهم الجزائر في مستقبل حياتها وحياتهم لأن الإلحاد لابن الإلحاد الشيوعي أكثر من بث سمومه في الأوساط الطلابية والجامعيين منهم بالخصوص. فلسنا من العلماء الناصحين إذا سكتنا عن هذا الخطر الذي أخذ يهدد ديننا ومجتمعنا الإسلامي، لأن ثورة التحرير في وقتها لم تر واحدا من هؤلاء تقدم إلى صفوفها، بل فر

الكثير من الشيوعيين إلى خارج الوطن، ولم يبق هنا إلا شباب الجزائر الجامعي الإسلامي وغير الجامعي. أما معاداتي للدولة فهذه تهمة باطلة ورخيصة أريدَ بها الإساءة إلى سمعتي.»

فقال لي: «إنك مطالب شرعا لدى محكمة أمن الدولة ولك الحق في إنابة محام عنك إذا دعيت إلى الوقوف أمامها، فهل ترغب في تعيين محاميا؟» قلت: «نعم.»

ثم أرجعتني الشرطة إلى منزلي مع الشيخ أحمد سحنون الذي أخذوه أيضا إلى منزله. وقبل رجوعنا إلى منزلينا أوقفونا مدة لدى المحافظة المركزية لكي يبلغونا أنه بداية من الآن، 9 ديسمبر 1982، يجب علينا الإقامة الجبرية في منزلنا.

وأصدرت قوة الأمن في الصحافة أنها ألقت القبض على 23 شخصا وأحالتهم على محكمة أمن الدولة، وأفرج عن سحنون وسلطاني مؤقتا، غير أنّ القانون في حالة السراح المؤقت والإقامة الجبرية لا يوصي بالحراسة. فالملاحق يبقى في منزله بلا حراسة إلى يوم المحاكمة، فإذا طلبوه إليها ذهب من تلقاء نفسه. ولكن نحن نعيش في الجزائر وكفى.

فها أنا الآن مقيم في المنزل من ذلك التاريخ إلى وقت كتابة هذه الأسطر، والمدة زادت على الثلاثة شهور، من غير أن تسمح الشرطة الحارسة للمنزل باتصال أيّ أحد بي حتى أنّ من وقف معي في الشارع وأراد السؤال عني أمروه بالانصراف. ومنعوني حتى من الخروج إلى صلاة الجمعة، والحلاق لا يأتيني إلاّ بإذن خاص، كأنني مجرم — قاتل أو سارق — ولا يزورني إلا من كان من أهلي وأقاربي وأصهاري. وبالجملة فالذي رأيته من شرطة جيشنا لم أر منه العشر من جنود جيش العدو الاستعماري، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. وهذا راجع كما قلت إلى التغلغل الشيوعي الإلحادي في حكومتنا، وعند الله نلتقي يوم القيامة ونأخذ حقنا ممن ظلمنا ولا يضيع حقنا فيها كما ضاع في الدنيا.

ولا أنسى قضية ساعتي التي أعرف بها أوقات الصلاة، فقد حجزوها عني يوم دفعت إليهم كل ما كان تحتي من أوراق ودراهم إلى آخر ما ذكرت. وقد طلبت منهم مرات ومرات أن يعطوني ساعتي لأعرف بها أوقات الصلاة فلم يعطوها لي إلاّ يوم خروجي من الزنزانة، وفي بعض الأوقات أصلي وأعيد الصلاة لأنّ الأذان لا يسمع جيدا فيقع لي الشك في دخول الوقت. وللتاريخ أقول أنّ الجيش الفرنسي أخذني وطلب مني ما يطلبه جيشنا مني، وحين وصلنا إلى الساعة التي كانت عندي ولم تفارقني أبدا قلت للضابط الكافر: «اترك لي الساعة لأعرف بها وقت الصلاة»، فقال لي: «خذ»، بدون أن أعيد الطلب. فلينظر المرء الفرق بين الجندي الكافر ومن يزعم أنه مسلم.

التحقيقات أثناء الاعتقال

أما التحقيقات التي تعرضت لها فكلها تحوم حول المنشور، ومنها أنّ لي اتصالا بالشيخ أبي بكر جابر الجزائري نزيل المدينة المنورة على صاحبها الصلاة والسلام، والمدرس بالحرم المدني الشريف والجامعة الإسلامية، فقلت للمحقق: «إنّ اتصالي به اتصال العلماء بعضهم ببعض، مع سابق معرفتي به عندما كان أستاذا ومعلما في المدرسة الجلالية بعاصمة الجزائر. وكل الجزائريين يتصلون به عندما يزورون المدينة المنورة بمناسبة الحج أو العمرة.»

وهل يعدّ هذا جريمة وقد ظهرت هذه التهمة بعد أن زار الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية الجزائر من الأحد 21 إلى الثلاثاء 23 نوفمبر 1982. ويوم الثلاثاء 23 نوفمبر رجع الملك إلى بلده، وسافر الرئيس الشاذلي إلى ليبيا وألقي القبض علي أنا ليلة الخميس — فسبحان الله وأعوذ به من شيطان ونفاق السياسة. فقد أذاعوا بيانا مشتركا — كما يقولون — عن هذه الزيارة قالوا فيه أنّ التفاهم والوفاق — النفاق — واقع بين الاخوة، وهكذا السياسة ومقاصدها.

وتكرر التحقيق معي مرات ومرات، وكُتِبَت كل حياتي وأعمالي حتى الدار التي كنت اشتريتها بمالي — فرارا من بطش منظمة الجيش السري الفرنسي (الأواس) المجرمة — وسألوني عنها: «من أين جاءك المال الذي اشتريت به الفيلا؟» فقلت لهم: «هذا سؤال خارج عن الموضوع، ومن كان له حق فالعدالة بيننا يطالبني بواسطتها.»

وفي كل مرة كنتُ أخرج من الزنزانة كنتُ أخضع إلى حراسة الجندي المسلح، وقد كتبوا كل حياتي بشهورها وسنواتها، وقالوا نريد أن نعرف حياتك كلها. وفي إحدى الليالي بقيت مع المحقق إلى الرابعة صباحا. وفي مدة الاعتقال انقطعت عني جميع الاتصالات الخارجية، فلا صحافة ولا إذاعة، ولا زائر من أولادي، بل ولا أحد منهم يعرف أين كُنت والقصد من هذا هو إدخال القلق والاضطراب النفسي على المعتقل وعلى أهله. وصرنا كما قال الشاعر العربي القديم:

خرجنا من الدنيا ونحن من أهلها فلسنا من الأموات فيها ولا الأحياء
إذا جاءنا السجناء يوما لحاجة فرحنا وقلنا جاء هذا من الدنيا

وبالجملة فأقول وأكرر أنّ ما رأيته وما وقع لي في هذه المرة لم يقع لي من قِبل الجند الفرنسيين عدونا وعدو الوطن. وقد قلت للضابط الذي غطى لي رأسي حتى لا أر الاتجاه الذي تسير إليه السيارة: «ذكّرتمونا بأعمال منظمة الجيش السري الفرنسي [OAS].»

والذي استخلصته من هذه المحنة أنّ ما أصابني سببه النشاط الديني الذي أقوم به لا غير، وكل ما قيل في سبب الاعتقال كذب وزور وبهتان.

ولما ساءت حالتي الصحية —كما قلت سابقا— من قلة الهواء والتنفس والقلق الذي أصابني في تلك السبعة أيام، وماذا يستطيع أن يتحمل رجل بلغ من العمر 81 سنة؟ فكيف يتحمل مثل ما تحملت؟ فرجل ضعيف بلغ من السن ما بلغت يُفعل به هذا بلا جريمة إن ذلك لكثير! وما ذكرته قليل من كثير، فكيف تكون صحته؟ وإلى الله وحده المشتكى والرجاء في تفريج الكرب والهموم والمحن.

كل ما لحقني في هذه المحنة من أجل هذا المنشور الذي كتبه الشيخ أحمد سحنون وأمضاه وأمضيته أنا معه والأستاذ عباسي المدني والذي وزع على الطلبة وغيرهم يوم الجمعة 16 محرم 1403 (12 نوفمبر 1982) طلبنا فيه من الحكومة أن تنظر إلى أبنائها الطلبة وتستجيب لهم. فمن قرأ المنشور أو اطلع على ما فيه علم أن ما جاء فيه لا يستوجب هذه العقوبات، والذي لحق بي ليس له سبب إلاّ نشاطي الديني الإسلامي لا غير لأنني قائم بنشاط ديني لا يعجب الملاحدة وأعوانهم هنا، وقد وجدوها فرصة للانتقام مني فاغتنموها، وأقول: «حسبي الله ونعم الوكيل.»

7.2. صالح بوزينة (1984 م)

المصدر: شهادة خاصة مكتوبة

> صالح بوزينة أستاذ وناشط في الحركة الإسلامية اعتقلته المخابرات العسكرية في ربيع سنة 1994، كما تعرّض للتعذيب على يد الشرطة في بوحنيفية في صيف عام 1995 وفي شاطوناف بالعاصمة في نهاية 1995 (راجع شهادته في الجزء 16.2. من الوثيقة بعنوان *أصوات من لا صوت لهم* في الباب الأول من الكتاب). وفي ما يلي شهادة عن تعذيب سابق كابده السيد بوزينة في سبتمبر 1984 في عهد الشاذلي بن جديد. وقد حررت هذه الشهادة في أغسطس 2001 م.

الأربعاء 7 سبتمبر 1984. كان الزمان صيفا والمدرسون في عطلة. بدأت أشعر في نهاية الصيف أن عناصر المخابرات يراقبونني عن كَثَب وعندما أمْتطي سيارتي وأنطلق ينطلقون ورائي. وخاصة بعد استقراري في تلك المنطقة، سيما بعدما لاحظوا أنني ألقي الدروس والمحاضرات الدينية بشكل مكثف وفعال. وكنت أشتغل بالتدريس الثانوي وأذهب يوميا إلى مقر عملي الذي يَبعُد عن سَكَني ببضعة عشرات من الكيلومترات تقريبا.

وفي صبيحة السابع من سبتمبر 1984 ذهبت إلى الثانوية للتوقيع على ما يسمى محضر ابتداء الشغل كما جرت العادة بذلك. وقبل عودتي إلى البيت عَرَّجْتُ على والدتي (يرحمها الله) فتغذينا سوياً وقد كانت تسكن مع بقية أشقائي في بلدية قريبة من مقر عملي. وعند رُجوعي ووُصُولي إلى الحي الذي أسكن فيه، لاحظت حركة مُرور غير عادية ورأيت شرطيّاً ضخم الجسم يتحدث باهتمام بالغ مع رُكاب سيارة مُبتذلة، وكانت نظراتهم مثيرة للشك. ولكنني دخلت البيت غير مكترثٍ لأنني توهمتُ أنّ الأمر لا يعنيني...

دخلتُ البيت فَغيَّرت ملابسي وبحركة شِبه آلية أخذتُ من مكتبي معجم لاروس وفتحته لأقرأ فيه. وما إن قرأت بضعة أسطر، حتى دُقَّ البابُ دَقّاً مُرِيباً فقُمت صَوْب الباب ونظرت من الكُوَّة فإذا بي لا أرى شيئا لأنّ الزائر الغريب قد سَدّها بيده من الخارج وذلك ما قَوَّى شُعور الشك عندي وعادت الصورة التي رأيتها في الحي إلى ذهني ولكنّي عَزَمتُ على فتح الباب ففوجئتُ بمجموعة من ذئاب البشر يحملُ بعضهم مُسَدَّسَات وبعضهم الآخر أجهزة إرسال ويتقدمهم قائد المجموعة بلباس «النينجا» ذي اللون الأزرق الدَّاكن، يحمل بجُمع يده رشّاش كلاشينكوف.

قال وهو يرتعد من الرعب: «أأنت فلان؟» قلت: «نعم!» قال: «ارتد ملابسك واتبعنا.» ثم انقسم «الفَيْلَق» المشؤوم إلى ثلاث مجموعات. دَخَلَتْ مجموعة غرفة النوم ومجموعةٌ ثانية إلى المطبخ، وثالثة اتجهت صوب الحمام. وصار الذين في المطبخ يبحثون في القدور والأواني والذين في غرفة النوم يبحثون بين ملابسي وملابس زوجتي، وطلب مني أحدهم رقم الحقيبة التي أضع فيها أوراقي الشخصية من شهادات وغيرها. ثم فتحها وأخذ الجواز وبعض الأوراق وأوراق من كتاب لسامي النشّار بعنوان *فدائيون في الإسلام* طبعة دار المعارف. أذكر أنه لما رأى الجواز فكأنما عثر على كنز وقال لقائد الفرقة وعيناه تلمعان: «ها هو الجواز!» ثم ارتديت ملابسي ونزلت معهم.

وجدت في انتظاري ما لا يقل عن عشر سيارات وحَشْداً من «الأغوال» كأنهم جاؤوا للقبض على «سْبَعْ بَنْ عُودَة» كما يقول الناس عندنا. ركبت السيارة تحت حراسة مشددة وانطلقت السيارة صوب «السانترال» (محافظة الشرطة المركزية)، وهو مركز تعذيب معروف قريب من مبنى البريد المركزي، ولما وصلت إلى هناك أنزلوني وأُدخلت من الجهة الخلفية للمبنى. قال أحدهم للمسؤول الذي كان يحمل مسدسا مشدودا إلى حزامه وكأننا في أفلام الوسترن: «ها هو، أتينا به!» فقال لهم: «إنني لا أعرفه!» فصاروا يضحكون. ثم أراني صورا لشباب ملتحين، صورا رُسِمَت بقلم الرصاص، وسألني: «هل تعرف أحدا منهم؟» فأجبت بالنفي، فَسَكَتَ.

خرجتُ من ذلك المكتب وأدخلوني إلى غرفة فيها مكتب وثلاثة كراسي من خشب. ودخل شخصان، وشرعا في الاستجواب بطريقة عادية وقد دام ذلك الاستجواب ثلاث ساعات تقريبا فتعبت تعبا شديدا.

ثم أنزلوني إلى قبوٍ رائحته كريهة، ورأيت قريبا من الزنازين الكبيرة عناصر من الشرطة تنبعث من أفواههم النتنة رائحة الخمر، يحملون في أيديهم أجهزة إرسال. أخذوا بصمات أصابعي العشرة كأنني «مجرم حرب»، فصارت يداي ملطختين بمادة سوداء لاَزِقَةٍ. ثم أخذوا صورتي وصورة جانبية لوجهي وفتَّشوني بدقة وأعطوني ما يسمونه «العشاء». والحقيقة لو أنّ ذلك «العشاء» قُدّم للكلاب لعافتْه وانصرفت عنه!

ثم أُدْخِلْتُ زنزانةً جماعية كبيرة تسمى (جيول — géôle) وأظن أنها من عهد الاستعمار، فرأيت أشكالا آدمية تَتَصَبَّبُ عرقاً وملابسُهم ممزقة ونظراتهم حزينة مؤلمة! كانوا قرابة الأربعين شخصا كلّهم شباب في مقتبل العمر. لقد كنت أنا أكبرهم سنا ولذلك قدّموني للصلاة بهم.

كانت علامات التعذيب بادية على وجوههم وظهورهم وأيديهم. تأثرتُ لذلك أبلغ التأثر فغلبتني عيناي بالبكاء الحار الغزير. فهدّأ أولئك الأطهار من رَوْعِي وشجعوني على تناول بعض الأكل ثم توضأت وصَلَّيْتُ وشعرت بخشوع وضراعة لم أشعر بهما من قبل.

كان في تلك الزنزانة الكبيرة، التي غصّت بالمؤمنين، ثُقْباً صغيرا عليه شُبَّاكا لا يسمح البتّة بتجديد الهواء ويكاد يختنق كل من في الحبس. ولم يكن هناك من نور الكهرباء إلاّ مصباحا صغيرا يُصْدِرُ ضوءاً باهتا. كان الجميع يتصببون عرقا. ولاحظت ملابس بعضهم تمزقت من العرق ولكثرة احتكاكها على الإسمنت. كان في الزنزانة الكبيرة مرحاضٌ لا باب له، تنبعث منه رائحة كريهة. وكان في الجدار صُنْبُورٌ يخرج منه الماء باستمرار فَيُحدِثُ صوتا يصُكّ الآذان.

وبعد ثلاثة أيام، أخذوني للبحث والتحقيق لساعات طويلة تخلّلها شَتمٌ وصياحٌ وضربٌ. وآلمني ظهري كثيراً من الجلوس الطويل على المقعد الخشبي المؤذي. وحدث لي بعدها أمراضٌ منها البَوَاسِير.

عُدت إلى القبْو مرة أخرى فوجدت مؤمناً يتألم ويتأوه لكثرة ما عذبوه بالصواعق الكهربائية. وعرفت فيما بعد أنّه من جماعة التبليغ والله أعلم. وبقيت خمسة عشر يوما في ذلك القبْو في الزنزانة، التي تشبه القبر أرضها إسمنت ووسائدها إسمنت. وهناك من بقي خمسين يوما! وزاد عدد السجناء فكان البعض ينامون بجنب الباب وآخرون بجنب

المرحاض والبعض ينامون بالدور (بالتناوب). ولم أخرج في تلك الفترة إلا مرة واحدة أو مرتين رأيت فيها قليلا من النور الطبيعي فآلمتني عيناي لكثرة ما بقيت تحت ضوء الكهرباء الباهت الضعيف!

وفي الثاني والعشرين من سبتمبر على وجه التقريب، أخرجوني من القبْو وأصعدوني إلى الطابق الأول فوجدت جماعة من المخابرات في انتظاري. أخرجوني إلى الشارع الكبير الذي يؤدي إلى حقل العمل (Champ-de-manoeuvre) وأركبوني سيارة شرطة كبيرة مُغَطّاة من كل جهة كسيارة المحكوم عليهم بالإعدام. وكان أمامي كُوَّةٌ صغيرة جدّاً. وانطلقت السيارة بسرعة إلى مكان عرفت فيما بعد أنه بوزريعة.

وصلَتِ السيارة إلى مركز التعذيب، يبدو من الخارج كأنه فِيلاً في طور البناء. رفعت بصري إلى السماء، فانتهرني شرطي باللباس المدني وقال لي: «حَبَّطْ عَيْنِيكْ!» أي أنظر إلى الأرض! كان بداخل المبنى جلاد خبيث، يتلذذ بتعذيب الناس.

شاذلي بن جديد

قال لي: «أَلَمْ يُعْجِبكم الشاذلي؟» ثم جَرَّدَني من ملابسي وأمرني بأن ألبس لباسا خاصا بالذين يريدون تعذيبهم، وهو لباس يشبه بزّة الشغل وكانت في غاية الوسخ والنتانة وكانت ملطخة بدماء الذين عذبّوا من قبلي — من الشباب المؤمن في الغالب والله أعلم. ولا يستبعد أن يكون قد لبسها مئات ولم تُغسل ولا مرة واحدة!

أدخلوني زنزانة منفردة يسودها ظلام دامس،لا يُرى فيها شيء حتى الجدران. فتحوها وأغلقوها بضجّة تصُكّ الآذان. شَعَرْت كأنني في قبر، وقلت: «إنّا لله وإنّا إليه راجعون.» واستعذت بالله من الشيطان الرجيم، وصليت ركعتين وبكيت وأنا أدعو الله بالتثبيت وأن يعينني على الشيطان الذي يسعى إلى تخويف المؤمنين. وذكرت قول الله تعالى: (إنما ذلكم الشيطان يخوّف أولياءه فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين.) (آل عمران:175)

وعادوا بعد لحظة قصيرة ورموا إليّ بقطعة خبز يابس وجاؤوا بقصعة فيها ماء ساخن مالحٌ فيه حشيش مْقَطْفَة سموْه «بُويُونْ» [أي مرق]. أخرجوني مرة أخرى وأعطوني لوحة سوداء كُتب عليها رقم الأمر بحبسي أخذتها بين يديّ ورفعتها قليلا كما يفعل الأطفال في السنة الأولى. ثم أخذوا منّي صورة للوجه وصورة جانبية.

ورأيت وجهي في المرآة فدهشت. لقد صرت كالمجنون الذي فرّ من مستشفى بِجْوَانْفِيلْ للمجانين! كنت أشعث، وأغبر، وعلى وجهي قمل، وعيناي منتفختان، وعرفت أنّ أيّاما شديدة تنتظرني والله أعلم!

أعادوني إلى الزنزانة وأنا أسمع كلاما قذرا لم يسبق أن سمعته. تيممت بغبار الزنزانة وصليت صلاة المغرب والعشاء بصوت مسموع فجاء أحد الحرّاس وضرب الباب بعصاه وهو يقول: «أقْرَ فِي قَلْبَكْ!» أي اقرأ بصوت خافت. ونطق حرف القاف وكأنه « ڨ »، فتبينت من لهجته أنه واحد من شياطين الغرب الجزائري!

وفي ذلك المساء، جاء أحد الحرّاس وأخذني إلى الطابق العلوي وهناك بدأ التحقيق المصحوب بالتعذيب. وكان يسألني شخص يشبه الشيطان، ذو شارب أحمر. وفجأة صفعني شيطان آخر كان يقف خلفي، ضرب بقوةٍ أُذُني اليُمنى فصرتُ كأنني أصَمّ وصِرت أسمع دويّاً كَدَوِيّ النّحْلِ وقد خفَّ سمعي منذ ذلك الوقت.

ثم جردوني من لباسي فأصبحت عاريا تماما وكانوا يحملون هراوات كهربائية طويلة في رأس كل واحدة منها حديدة يخرج منها التيار الكهربائي إذا ضغطوا على زرٍّ في مقدمتها.

كانوا يضربونني ويخِزُونني بالكهرباء حتى في المواضع التي يُستَحيَ من ذكرها وأنا أتَرَجَّاهُم أن يكفوا ولكن قلوبهم لم تكن تعرف معنى الرحمة. كانت أقسى من الصخر والجلمد!

ثم قيدوا يديَّ من ورائي بقيد حديديّ (menottes) بشدة وقسوة وعنف، وأخذوني إلى غرفة مجاورة وطرحوني على البلاط البارد، وقيدوا رجليَّ بقيد حديدي بإحكام وقسوة، وصاروا يطرحون عليّ أسئلة عن أشخاص لا أعرفهم ولم أرهم طوال حياتي. ثم جاؤوا بِدَلْوٍ كبير فيه ماء وَسِخ ووَضَعُوا الشيفون (النشاف) الذي تمسح به الأرض على وجهي ومسكوه من طرفيه بشدة وصاروا يصبّون عليه الماء الوسخ فشعرت بما يشعر به الغريق في البحر، اللُّجّي الذي يغشاه موجٌ من فوقه موج من فوقه سحاب! إلاّ أنّ الفرق بين الغريق وبيني هو أنّ الغريق بإمكانه تحريك رجليه ويديه وأما أنا فقد كنت مقيّدا من رجليَّ ويديّ ولا استطع فِكَاكاً.

كرَّروا ذلك عدة مرات حتى أحسستُ بالإغماء وانتفخ بطني فوضعوا أرجلهم النجسة فوقه. كنت أحس أنني انتقلت من عالم الأحياء إلى عالم الأموات فصرت أقول: «أشهد أن لا اله إلاّ الله وأشهد أنّ محمدا رسول الله!» ثم فكُّوا القيود وألبسوني البزة الملطخة بالدم وهددوني بفعل الفاحشة بي وبأهلي والعياذ بالله.

أعادوني إلى الزنزانة التي كانت مضاءة بنور قوي جدّاً يؤذي العينين والمخ والقلب. وبعد لحظات أعطوني مُوسَ حِلاقة وَسِخ ومملوء شعرا وأجبروني على حلق لحيتي والعسكري بجانبي يقول: «أغْصَبْ ولاَ نْهَرَسْلَكْ رَاسَكْ!» أي أسرع وإلا هَشَمْتُ رأسك! وكنت خائفا إلى درجة أنني أحلق بعض المواضع وأترك أخرى! وكنت أطلب الخروج إلى المرحاض فيمنعونني فأُصبت بشتى أمراض البطن: احتباس تارة وإسهال تارة أخرى ومغص شديد. وإذا سمحوا بذلك فإنهم يقفون يتفرجون على السجين وهو يقضي حاجته ويقولون له: «أسرع، أسرع يا ... كفى ... كفى من الـ...» والمراحيض ليست لها أبواب، ولا يكفون من الشتم والكلام الفاحش وهم يسوقون السجين إلى زنزانته! ولاحظت أنّ السجناء كانوا من المؤمنين لأنني سمعتهم يتلون كتاب الله إذا غفل عنهم الحراس الحاقدين.

بقيت على تلك الحال شهرا كاملا.

وفي صبيحة يوم من الأيام، أعادوا إلي ملابسي وقال ليّ أحد الحراس: «إنهم سوف يطلقون سراحك!» فبكيت يومها من الفرح وصدّقته غير أنني كنت واهما. فقد عصبوا عينيّ بعصابة سوداء وقيّدوني، يداي وراء ظهري، وأصعدوني في سيارة خاصة بالسجناء مع شاب عرفت فيما بعد أنّ اسمه محفوظ. فمنعونا من الكلام ووضعوا على وجهي «شْكارَة» أي كيس مصنوع من «خيشة» فكِدْتُ أختنقُ بعد نصف ساعة من السَّير. ومما زاد من مصيبتي أنهم أجلسوني على مقعد وظهري إلى أعمدة خشبية، ونظراً لسرعة السيارة الجنونية فإنّ ظهري كان يتلقى الضّربات تلو الأخرى لأنني كنتُ لا استطع أن أمسك بيديَّ نظرا للقيد الذي فيهما. وكاد ظهري أن يتهشم وأنا أعاني إلى اليوم من تلك الآلام.

وبعد رِحلة خِلْتُ أنها استمرت أعواماً، وَصَلَتْ السيارة إلى المحكمة العسكرية بالبليدة، «مدينة الورود»! فأُدخلت زنزانة باردة وسخة مملوءة بالقمل والحشرات وبقيت فيها إلى نهاية يناير 1985. ومُنِعْتُ من الكلام والقراءة والكتابة، وأخذوا حزامي وساعتي، وأخذوا من بعض الشباب المصاحف التي كانت معهم؛ سمعت ذلك وأنا في الزنزانة. وكان الشتم والبصاق والكلام الفاحش والتهديد هو زادي اليومي! تورّمت قدماي وأُصبت بعدة أمراض منها القوباء والبواسير. وكنت لا أكف عن الحكِّ حتى دمِيَ جسمي. وأصبح شعري طويلا وكذلك لحيتي ووجد القمل راحته فيها.

وكانوا أحيانا يتركون المصباح ذي النور القوي مضاءً طول الليل وإذا طلبت منهم إطفاءه كانوا يقولون: «هل تظن أنك في النُوتِيرْ [أي الفندق]؟»

8.2. علي فوزي ربعين (1985 م)

المصدر: تنسيقية أبناء الشهداء، *الشهداء: كفى تلاعبا*، مجلة مستنسخة، 1989.

ربعين علي فوزي ابن شهيد. أنشأ سنة 1985 بصحبة عدد من أبناء الشهداء جمعية أبناء وبنات الشهداء تحت اسم «عهد 54» أي عهد ثورة نوفمبر 1954 م. تقدّموا إلى مقر ولاية العاصمة بطلب اعتماد بتاريخ 2 فبراير 1985. وفي يوم 5 يوليو من نفس السنة، وهو يوم ذكرى الاستقلال الوطني، قرر أبناء الشهداء وضع باقة من الزهور على قبور آباءهم الذين سقطوا في ميدان الشرف، وذلك بمعزل عن الاحتفالات الرسمية، فتم إلقاء القبض على قرابة 200 منهم، من ضمنهم أربعة أرامل شهداء. كان السيد ربعين ضمن ضحايا القمع هؤلاء، ووُجّهت إليه وإلى آخرين تهمة المساس بسيادة الدولة، وكتابة وتوزيع منشورات، وتشكيل جماعة غير مشروعة وتجمهر غير مسلح. فحكم عليه من قِبل محكمة الاستثناء بالمدية (التي تسمى «محكمة أمن الدولة») بثلاث سنوات سجن نافذة وغرامة قدرها 5000 دينار جزائري. فيما يلي مقاطع من جلسة استماع محكمة أمن الدولة بالمدية لعلي فوزي ربعين يوم 15 ديسمبر 1985.

أنا جد مسرور اليوم بوقوفي أمام محكمة أمن الدولة، لأني ولأول مرة منذ ثلاث وعشرين سنة استطِع الآن أن أتكلم.

تم اعتقالي سنة 1983 من قبل الأمن العسكري، اختطفني رجال من الأمن العسكري من مقر سكناي. نقلوني إلى بوزريعة وقناع على رأسي ويديّ مقيدتان بأصفاد خلف ظهري. بعد وصولنا إلى مقرهم نزعوا القناع عن وجهي، فوجدت نفسي ساعتها داخل غرفة مظلمة، ثم اقتادوني عبر أروقة من المرايا (متاهة) في طريقنا إلى غرفة أخرى حيث كان شخصان بانتظاري. نزعوا ثيابي وتركوني عاريا، ثم لفوا حولي قميصاً على شكل بزة عمل، وأغلقوا عليّ داخل زنزانة انفرادية رقمها 16.

كانت الغرفة لا تزيد على المترين طولا في متر واحد عرضا، وكان هناك سرير مائل بزاوية قدرها 45 درجة تقريبا، وضِعَ بشكل لا يستطيع معه المعتقل التمدد دون أن يسقط على الأرض. ظننت للوهلة الأولى أنّ أرجل السرير مكسورة، وبعد المعاينة توصلت إلى النتيجة أن شكله صمم قصدا لهذا الغرض بالتحديد.

قضيت شهرا تقريبا ببوزريعة. لم يحترموا بهذا المكان ولو القليل من الحياء في حق البشر، وكانت الإهانات أمراً يومياً. كنت أذهب لقضاء حاجتي مهرولا، وأحيانا كانوا يمنعوننا من إنهاء قضاء حاجتنا ويجبروننا على الخروج مسرعين. كنت آكل تحت وابل من شتائم الحراس. في المساء كان محرماً علينا مطلقا مناداة الحراس مهما كان السبب، حتى فيما

يخص الحاجات الأساسية الملحّة: كان لدي قنينة بلاستيكية لهذا الغرض. لما يتملكني العطش، ما كان علي إلاّ انتظار الصباح. أتذكر إصاباتي المتكررة بالإسهال وقرحتي التي كانت تؤلمني. لم تكن تتوفر الزنزانة على أيّ منفذ للتهوية مما كان يصيبني بحالات اختناق داخل الزنزانة.

كانت حصص الاستنطاق تجري بحضور سبعة إلى ثمانية ضباط من الأمن العسكري الذين كانوا يحيطون بي. لم أكن استطع تحديد الجهة التي تأتي منها الضربات لكني كنت أشعر بألمها على جسدي وأميِّز بين الراكلات واللكمات والضربات بالعصا وبالأنبوب المطاطي. كانت هذه الحصص تجري بشكل يومي، واستمر هذا الجحيم من 23 سبتمبر إلى 29 أكتوبر 1983. كانوا كل يومين يبقوني مستيقظا طيلة الليلة إلى ساعة وصول ضباط الأمن العسكري ويعاودون الاستنطاق حتى المساء. لما كنت أبقى مستيقظا، كانوا يتركونني عاري الجسد، جالسا على كرسي وسط الغرفة وأنا محروس من طرف عسكريين. كان محرماً عليّ التحدث أو النوم. كان الحراس يتناوبون كل ساعتين تقريبا.

عند اقتراب نهاية مقامي عندهم، قدّموا إلي وثيقة تعاهد شرف على المعاملة الطيبة أثناء إقامتي من أجل الإمضاء. يوم 5 يوليو 1985، نفس الجلادين استنطقوني مجددا بصفة متواصلة طيلة أربعة أيام. عزلوني في بداية الأمر عن جميع رفاقي أثناء كل الفترة التي قضيتها بمحافظة الشرطة المركزية بالعاصمة، وهددوني بتكرار ما لحق بي سنة 1983 ببوزريعة وأزيد. وقالوا لي: «على كل حال لا مفر من إمضاء المحضر كما فعلت في الماضي في مقرنا.» كما هددوني باعتقال أفراد عائلتي في بوزريعة مثلما فعلوا من قبل، في سنة 1983، مع أختي واثنين من أبناء عمومتي. ثم جاءوا بمحضر الشرطة وأرغموني على إمضائه.

إنّ مشاركتي في إنشاء جمعية «عهد 54» لأبناء الشهداء لولاية العاصمة هي السبب الرئيسي لتكالبهم عليّ، وزعموا أنّ اعتقالي يوم 5 يوليو 1985 كان سببه الاستخفاف الذي قابلت به عفو الدولة وخلطي بين عفوها وضعفها. فمن وجهة نظر الدولة كنت في «وضع الإفراج المؤقت».

إني اعتبرُ مشاركتي في هذه الجمعية دفاعاً عن ذاكرة الشهداء والمبادئ الأساسية التي ضحوا من أجلها، والمبادئ التي تم خيانتها وتلطيخها. فاغتالوا كريم بلقاسم ومحمد خيدر باسم الشهداء، وعذَّبوا الأبرياء باسم الشهداء، وشيِّدت البيوت باسم الشهداء. [...]

قررنا اليوم التكفل بأنفسنا، لأننا تعرّضنا نحن وأمهاتنا للكثير من الكذب والاحتقار ولطخوا كرامتنا، وأصبحنا بضاعة يستهلكها النظام للتظاهر بصورة أنيقة. فأحياناً توزّع البيوت على شاشات التلفزة في صالح أرامل، وأحياناً أخرى تنقل الصحف خبر توزيع رخص تاكسي، فأصبحنا مجرد متسولين. فأين حقوقنا؟

لهذا، قررنا أخذ الكلمة وإعادة الحقيقة إلى نصابها، نقولها اليوم بصوت عال، كل مبادئ نوفمبر تمت خيانتها، دون استثناء.

انطلاقاً من هذه المواقف، رمونا بنعت «المخربين الذين يصْبون إلى قلب نظام الحكم، والانقلابيين». في الواقع الانقلابيون جد معروفون: جماعة بومدين سنة 1965 والزبيري سنة 1967. هؤلاء قاموا بانقلاباتهم على ظهر الدبابات والمدافع وليس بأكاليل الزهور.

زيادة على هذا، إنه من حقنا المطلق الاحتفال بذكرى آبائنا، بيوم الخامس من يوليو، كما هو حق كل مواطن جزائري، دون استثناء.

لقد أنشئت جمعيات أخرى مؤخرا بمباركة السلطة، إذن ما الذي تخشاه هذه السلطة؟ هل خشيتها نابعة من الجمعيات أم من أبناء الشهداء؟

فليقولوا لنا صراحة وبصفة رسمية أننا نعيش في دولة تسيّرها مصالح الشرطة ومصالح القمع. ليس هناك أيّ خجل في الاعتراف بذلك، العديد من الدول قد سبقونا إلى ذلك. وليتم تقسيمنا إلى فئتين، فئة تقبل هذا الوضع القائم ومن ثم يمكنها العيش "طبيعيا"، أما الفئة التي ترفض ذلك فليدفعوا بها مباشرة نحو السجون!

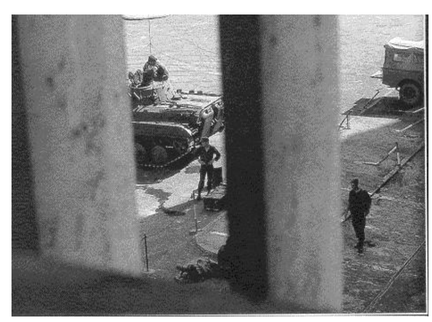
يكون الوضع عندها أكثر وضوحا وجد بسيطٍ، ونوفر عندئذ الوقت الثمين ونتفادى حبك الملفات لمحكمة أمن الدولة.

لست خائفا من تعذيبكم ولا من سجونكم، إذا كان ذلك هو الثمن الواجب دفعه مقابل حق التفكير والتعبير والاجتماع الحر، فأنا مستعد لدفعه. سندفعه دون تردّد، قد سبقنا آباؤنا في هذا الطريق.

لقد ولدت حراً بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى، وسأبقى كذلك.

3. نظرة عن التعذيب إبّان انتفاضة أكتوبر 1988

إنّ قمع انتفاضة أكتوبر 1988 تعد أكبر عملية قمع منذ الاستقلال، خلّفت مئات القتلى وآلاف المعتقَلين. في بدايتها استُعْمِل التعذيب لانتزاع المعلومات ولكن سرعان ما تحوّل توظيفه للعقاب ولإرهاب كل المجتمع. وقد أحصيت عدة مراكز للتعذيب منها مدرسة الشرطة بشاطوناف وثكنات المضليين بسيدي فرج ولبيروز، ومركز الأمن العسكري ببوزريعة، والدرك الوطني ببوفاريك، ومركز الشرطة بالخميس. كما ورد في شهادات أخرى أنّ التعذيب جرى في ثكنات وفيلات ومآرب سيارات.





أكتوبر 1988. دبابات الجيش تجتاح شوارع المدن لقمع الانتفاضة.

كما تم إحصاء عدة أساليب للتعذيب منها: العقوبات الجسمية، الضرب بمقمعات وبواسطة السلاح الأبيض، الخنق في المغطس وبالتجريع القسري للسوائل والمواد الضارة (بول، ماء مستعمل، مسحوق الزجاج)، الصعق الكهربائي، الحرق بالسجارة وغيرها، الاغتصاب بالقارورات ومقابض الفؤوس، والاغتصاب الجنسي، والتعذيب الذهني. وقد سُجّلت عدة وفيات تحت التعذيب من بينهم أطفال.

وبعد إدانات وردود أفعال وطنية ودولية قوية، تبلورت حركة وطنية لمناهضة التعذيب غير أنّ مفعولها نفذ بسرعة. ففي سبتمبر 1990 نشط الجلادون من جديد عقب هروب 60 سجينا من سجن البليدة من بينهم أعضاء من الحركة الإسلامية، فلما أعيد القبض عليهم بعد عدة أيام تعرضوا كلهم للتعذيب. وفي أكتوبر من نفس السنة، وعقب مظاهرات شعبية بمدينة تنس، اعتُقل عشرات الأشخاص وتعرضوا للمعاملة السيِّئة والمهينة بالمركز الرئيسي للشرطة بوسط مدينة تنس.

وفي ما يلي تقرير الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان وشهادات مختارة عن التعذيب إبان قمع انتفاضة أكتوبر 1988 م.

1.3. تقرير الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان

المصدر: فريديريك فريتشر، «تندد إحدى رابطات حقوق الإنسان بالتعذيب المنظّم أثناء أحداث أكتوبر»، *لوموند*، 18 نوفمبر 1988.

نشرت الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان، التي يترأسها الأستاذ ميلود الإبراهيمي، يوم الأربعاء 16 نوفمبر 1988، أثناء ندوة صحفية حضرها المحامي الفرنسي جاك فرجاس، تقارير لجان التحقيق التابعة لها حول «انتهاكات حقوق الإنسان»، و«انحرافات وتحيز الإعلام» تجاه الأحداث الدامية لشهر أكتوبر الماضي. وقدّمت الرابطة من خلال مئتين وثمانية وعشرين شهادة جمعتها دلائل دامغة وشهادات مفحمة. لم تنشر الرابطة أية أرقام ولكنها قدّرت أنّ العدد الرسمي – مائة وواحد وستون قتيلا – الذي أعلنه وزير الداخلية هو أقلّ من العدد الحقيقي.

حسب رئيس اللجنة الغربية للرابطة، المحامي الأستاذ ماحي قوادني، فإنّ الاعتقالات تمت بصفة «غير قانونية صارخة، وبتعسف مطلق»، وغالبا ما تمت خارج الأوقات القانونية من طرف أشخاص لم يكشفوا عن هويتهم ولا وظيفتهم كانوا مصحوبين أحيانا بأناس مدنيين، بالخصوص التجار الذين تعرّضت محلاتهم إلى النهب. كما أوقف العديد من الأشخاص من باب وقائي بسبب آراءهم، وذلك قبل اندلاع الهياج الشعبي.

لقد تمّت عمليات التوقيف والتفتيش بدون إذن من القضاء، وحجزت أثناءها جوازات السفر والبحوث الجامعية دون إذن من القضاء. وتعرّض أقارب الموقوفين إلى الإساءة كلما حاولوا التدخل أو الاستفسار عن ذويهم. وأكدت الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان أنّ مسؤولي الأمن لم يترددوا عن اغتنام الأحداث لتصفية حساباتهم، وقالت: «قد ظهر هذا السلوك الخطير وغير المسؤول بمدينة تيارت بالغرب الجزائري أين سقط أحد عشر قتيلا، ودام إلى آخر شهر أكتوبر.» ويذكر الأستاذ قوادني أنّ مسؤول الأمن بمدينة تيارت أُقيل من منصبه مؤخراً، وفسر المحامي ذلك بأنه «عقاب».

إنّ الأشخاص الموقوفين «جُمِعوا داخل الملاعب والميادين الرياضية في وهران قبل فرزهم» وتوجيههم إلى معتقلات «غير مناسبة» مثل الثكنات والمخيمات العسكرية، وقال الأستاذ قوادني أنها أماكن «مجهولة يصفها الناس بأنها تابعة لبعض المصالح». وورد في التقرير أنّ «في مثل هذه الظروف لم يتلق الجرحى العلاج المناسب»، خاصة ببلدة حجوط غرب العاصمة حيث «لم ينقل خمسة جرحى رميا بالرصاص إلى المستشفى إلاّ بعد أثني عشر يوما.» وإشارة إلى ممارسة التعذيب قال الأستاذ قوادني: «لا توجد كلمات كافية

للتنديد بما وقع.» وورد أن ممارسة التعذيب كانت منظّمة ومن صنع مختلف مصالح الأمن المدنية منها أو العسكرية. وأضاف المحامي: «لا تُطاق قراءة بعض الشهادات.» وأثبت أيضا أنه في أماكن مختلفة جرت عمليات التعذيب بحضور مسؤوليين مدنيين، وخصّ بالذكر رئيس دائرة بوفاريك.

المغطس و«الجيجان»

استنادا إلى شهادات الضحايا عرضت الرابطة قائمة طويلة مروعة لأساليب التعذيب منها «التعذيب الجسدي، والضرب بالهراوات وبوسائل أخرى، والضرب والجرح بالسلاح الأبيض، وإرغام المعتقلين على خلع ملابسهم وإجبارهم على الزحف فوق أرض مملوءة بالحصى وبقايا الزجاج (مثلما حدث بالمخيم العسكري الكائن بسيدي فرج قرب العاصمة)، والتعذيب بالخنق في المغطس، والتعذيب بـ«الجيجان» حيث توضع الأسلاك الكهربائية على كل أجزاء البدن، وإدخال أشياء في دبر الضحية مثل الزجاجات وحتى أعمدة المكانس (كما حدث في مقر الدرك ببوفاريك)، والحرق بواسطة السجائر، وتبليع قسري لسوائل مختلفة ومواد سامّة وبول ومياه وسخة.» وأكد الأستاذ قوادني أنّ أطباء وممرضين ساعدوا الجلادين في ممارسة التعذيب في مراكز مختلفة.

وأضاف الأستاذ قوادني قائلاً: «سقط الأموات بطرق عنيفة في الشوارع، ومن شرفات النوافذ والبيوت.» كما أوضح أن الرمي بالرصاص كان — حسب الشهادات — «متعمدا بغرض القتل مثلما وقع في الحراش، وبالفور وبوزريعة والشراقة (قرب العاصمة) والبليدة وسيدي لخضر وعين الدفلة.» وذكرت الرابطة أن «ملاحظات الأطباء تُبرِزُ استعمال رصاصات مُتَفَجِّرة.»

وأشارت الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان أيضا إلى وقوع أكثر من أثنى عشر إخفاء قسري حصل في الجزائر العاصمة. وأوضح الأستاذ قوادني أن هؤلاء المفقودين «هم أشخاص اختطفوا أثناء الأحداث ولم يظهروا إلى الآن.» وأضاف أنه قام بتحرّيات شتى، منها الاستفسار لدى مصالح الحالة المدنية في البلديات لكن دون جدوى. ولم تنج حسب المحامي المؤسسة القضائية من «فراغ مُؤَسَّساتيّ» ويقول التقرير أنّ الدولة كانت في حالةٍ «غاب فيها القانون لمدّة 48 ساعة على الأقل»، كما خصّ بالذكر محاكم عين الدفلة وروبية حيث «أُصدِرَت أحكام شبه سرية أُعلن عنها ليلا في جلسات مغلقة.» ولاحظت الرابطة أنّ «سبعة وعشرين شخصا أحيلوا على المحكمة العسكرية بالبليدة، وما زالوا مسجونين هناك» برغم التعليمات الرِئاسية الصارمة التي تأمر بالإفراج عن الأشخاص الموقَفين خلال الأحداث.

كما طالبت الرابطة في خلاصة تقريرها بـ«إنشاء لجنة تحقيق وطنية»، وبـ«نشر القائمة المفصلة الكاملة والدقيقة للجرحى والقتلى والمفقودين». كما طالبت بمتابعة المسؤولين عن هذه الجرائم قضائياً ونادت بتشكيل «مفتشية عامة لمصالح الأمن» لمراقبة الشرطة والأمن العسكري. وأعلنت أيضا أنها ستشكل من نفسها «طرفاً مدنياً في كل الإجراءات القضائية التي يمكن الشروع فيها».

وفي تقرير آخر لاحظت الرابطة أنّ «التضليل الإعلامي الذي ساد الصحافة الجزائرية» أثناء أحداث أكتوبر سببه «العوائق التي واجهها الصحفيون في مهنتهم منذ الاستقلال، منها الإهانة، والقمع المهني والبوليسي، والقائمات السوداء، وفتح السجلات المخابراتية، والمنع من الكتابة، والتحويلات التعسفية، وتحريف النصوص المكتوبة، والوشاية المنظمة قانونيا، وتحريف مقاصد النصوص والرقابة المنظمة.» وبناء على ذلك طالبت الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان بـ«إلغاء قانون الإعلام في أقرب الآجال» وبتشكيل «مجلس أعلى للإعلام تشرف عليه شخصيات مستقلة وموثوق بها.»

2.3. الشهادات

1.2.3. نور الدين خلوط

المصدر: صلاح الدين سيدهم، أرشيف خاص عن وضع حقوق الإنسان في الجزائر 1988-2001؛ جريدة لوماتان، 5 أكتوبر 2000.

> نور الدين خلوط، المدعو «رأس الكابوس» ميكانيكي سابق. هو اليوم بطّال وأب لطفل، يقطن بحي شعبي بباب الوادي. اتهمته الشرطة أثناء أحداث 5 أكتوبر، بنهب محلات تجارية بالحي، فاعتقلته وعذبته عذاباً وحشياً. قدمه الدكتور ص. د. سيدهم وزميلي الدكتور ب. لقمان يوم 26 نوفمبر 1988 إلى لجنة العفو الدولية. وفي ما يلي شهادته.

يومان بعد خطاب الشاذلي، أي يوم 12 أكتوبر 1988، اقتحم عدد من رجال الشرطة مقر سكناي بحي باب الواد، القريب من ساحة «الساعات الثلاث». كانوا مسلحين برشاشات. أصاب زوجتي وطفلي الصغير ذعر وهلع عند رؤية هؤلاء الرجال المدججين بالسلاح وهم يقتحمون بيتنا بعنف. وضعوا الأصفاد بيديّ وأنزلوني أسفل الشارع على مَرْأى الجيران، ثم رموني داخل سيارتهم من نوع بيجو عائلية 504.

اتجهت السيارة صوب محافظة الشرطة المركزية بالعاصمة. بعد وصولنا، شدني أحدهم من طوق قميصي ودفعني داخل مقر المحافظة. كان شرطي آخر يتبعنا فوجّه إليّ ضربة

عنيفة في الظهر وعلى الكتف بعقب البندقية مما كتم أنفاسي. ثم انهالت عليّ اللكمات والراكلات والشتائم. داخل المحافظة، كان الجميع ينظر إلي بدهشة وكأني آل كبون (رئيس المافيا).

فوراً بعد وصولي، دخل رجال الشرطة في صميم الموضوع. كان معصميّ مقيّدين، وطوّقوني بحبل حول جسدي كله حتى أصبحت كقطعة نقانق تماما. اتهموني بنهب وتخريب محلات تجارية بباب الوادي، ففندت كل الاتهامات، مما جعل أحدهم يوجه إليّ سيلاً من اللكمات على الوجه. بدأ فمي ينزف، وبصقت عقب ذلك عدداً من أسناني التي تكسّرت بفعل تلك اللكمات. ثم فكوا عني الحبل ونزعوا سروالي رغم مقاومتي الشديدة. تعاون على ذلك عدد كبير من الشرطة.

ثم بدؤوا يتسلّون وهم يحرقون عضوي التناسلي. كان ذلك يُحدث ألما مرعبا. ثم نقلوني بجانب طاولة وفتحوا أحد الأدراج، فأخذ أحد الجلادين قضيبي وأدخله في الدرج ثم أغلق الدرج بعنف. صرخت عندها من شدة الألم وظننت أن قضيبي قد قُص. كان الدم يتدفق بغزارة، فتلطخت بالدم أطرافي السفلى، ووقعت بقع واسعة من الدم على الأرض، وعند رؤية مشهد نزيف الدماء جُنّ الجلادون وبدؤوا يتساءلون فيما بينهم، ثم قرروا نقلي إلى مصحة «لي غليسين» التابعة للشرطة. فألبسوني بسرعة سروالي وألقوا بي مجددا داخل السيارة. كنت أتلوى من شدة الألم. كان الألم رهيباً وفظيعاً.

بالمصحّة، راح الأطباء يتحدّثون فيما بينهم غير أني لم أفهم أيّ شيء. كان يبدو عليهم نوع من الارتباك، وكأنّ الأمر يتجاوز قدراتهم. ثم توجه إليّ أحدهم بالقول: «سننقلك إلى مستشفى عين النعجة، الأمر جد خطير.» لم يتوقف النزيف وبدأتُ أشعر بالدُوار. كما أخذت ونبضات قلبي في الخفقان.

فحصوني بسرعة بالمستشفى العسكري، وسمعت الأطباء يتحدثون عن عملية جراحية وعن قاعة العمليات. جاء أحد الممرضين ووخزني في الذراع وأخذ عدة عينات من الدم، ثم وضعوني على عربة خاصة بالمرضى بعد أن نزعوا كافة ملابسي، وأخذوني إلى قاعة العمليات.

في يوم الغد صباحا، استيقظت على سرير بالمستشفى وضمادة كبيرة على أعضائي التناسلية. لم يبرحني الألم، وتم تغيير الضمادات عدة مرات، كان قضيبي وخصيتي منتفختان، وكنت أتبوّل من خلال مسبار. مكثت بالمستشفى مدة عشرة أيام.

عند خروجي من المستشفى، نقلوني بإحدى القاعات داخل محافظة الشرطة تُستعمل كقاعة تمريض. حتى هناك لم يوّفرني رجال الشرطة عناء الاستنطاق رغم وهن حالتي الصحية، وأنا طريح الفراش. كانوا يريدون مني الاعتراف بأشياء لم أقم بها. حبكوا محضر شرطة وطلبوا مني إمضاءه، غير أني رفضت ذلك بشكل قاطع.

يوم 3 نوفمبر، في الساعات الأولى من المساء، جاءني أحد رجال الشرطة لإخباري بالاستعداد للخروج، وكأنّ شيئاً لم يكن. أوقفوني تعسفا، وعذبوني وبتروا عضوي التناسلي ثم ها هم يتكرمون عليّ بالخروج.

المهم أني كنت حراً. كان الوقت منتصف الليل، فمشيت كلّ المسافة من شارع عميروش إلى باب الوادي على الأقدام رغم حالتي الصحية. استقبلني أهل الحي استقبال الأبطال، الشبان يصفقون، والنساء التي سمعن أصوات هؤلاء الشباب فتحن نوافذ منازلهن وبدأن يزغردن بأصوات مدوية.

في الأيام التي تلت ذلك، قصصتُ معاناتي بمحافظة الشرطة المركزية للجميع. جاء بعض الأصدقاء بصحفيين من القناة الفرنسية الأولى كانوا أبدوا اهتماما بقضيتي، فأطلعتهم عن كل شيء وكشفت لهم عن الجراح على مستوى أعضائي التناسلية والوصفات الطبية بالمستشفى.

أربعة أيام بعد ظهوري على شاشة التلفزة الفرنسية وما أحدث ذلك من صدمة على الكثير من المشاهدين، تم استدعائي من قِبل المحافظة المركزية للشرطة. استقبلني محافظ المقاطعة شخصيا وناداني باسم «سي نور الدين». لم أعد ذلك «الحقير الذي نهب وخرّب المحلات التجارية». سبحان الله، كيف يتغير الناس بشكل مذهل!

أخذ عليّ المحافظ شهادتي على شاشة «تي أف 1» الفرنسية في محاولة منه تلقيني درساً في الأخلاق، فقال أنّ المصاعب البيتية يجب أن تُحلّ داخلياً وليس للأجانب أن يتدخلوا في شؤوننا. ثم لتخويفي قال أنه سيقدمني أمام المحكمة. وبالفعل نادى على مساعديه وأمرهم بنقلي إلى محكمة الجزائر العاصمة. لم أتردد في نزع سروالي أمام القاضي الذي كان يصغي إليّ، فكشفت له على آثار التعذيب البشع الذي تعرّضت له، وقصصت عليه كل التفاصيل. كان يبدو عليه نوع من الحرج، وفي الأخير منحني الإفراج المؤقت.

إنّ المآسي التي تعرضتُ لها جعلت مني رجلا مشهورا، فاتصلت بي العديد من قنوات التلفزيون الأجنبية. واستُضِفت للمشاركة في تجمّع حول التعذيب أقيم بجامعة باب الزوار وتطرقتُ يومها إلى التعذيب الذي تعرضتُ له.

لم أرفض سوى مرة واحدة المشاركة، وكان ذلك في لقاء نظمته صحيفة تُدعى «الثورة الإفريقية» وحضره ضيوف عدة. فطلب مني الصحافي عدم التحدث عن قضية تعذيبي ونصحني بالحديث عن حقوق الإنسان بصفة عامة، فنهضت من مكاني وغادرتُ القاعة.

لقد تم عزل الشرطيين الذين عَذبوني، غير أني عاجز على الاقتصاص منهما. ولما كنتُ في المستشفى زارتني عدة شخصيات منهم الوزير السابق لخظيري، ووعدوني كلهم بالمساعدة. فقالوا لي: «اعتبر ما وقع لك مجرد حادثة وسوف لا ينقصك شيء.» لكنهم نسوني وما زالت في نفس البؤس حتى يومنا هذا. ومما يزيد في حزني كونهم صنّفوا جرحي في سجل حادث عمل، فلا يمكنني الحصول على إعانة بصفتي ضحية أحداث أكتوبر.

وددت لو قتلوني، أو بتروا يدي أو رجلي، أو شلّوا جسمي، ولم يخصوني. إني أعاني من اكتئاب وانهيار عصبي راجع، وأعيش حياة بائسة رغم كل ما عانيته، غير أني لا أطالب إلاّ ببيت وشغل لكسب قوت عائلتي. إننا نُدْفَعُ إلى الإرهاب ولكن لا أرغب في محاربة إخواني ولا في إيذاء أيّ شرطي. كل ما أريده هو حقي.

2.2.3. حكوم *عدّات*

المصدر: فيليب ڤرنجرو، جريدة *ليبيراسيون*، 23 نوفمبر 1988.

بعد توقيف شاب جزائري في شهر أكتوبر الماضي أثناء الأحداث، يروي مأساة اعتقاله داخل مراكز الأمن، والضرب والصدمات الكهربائية والاعتداء الجنسي الذي تعرّض له.

«أُنْزِلْنَا إلى الطابق السفلي لمبنى المديرية العامّة للأمن الوطني بباب الوادي، المقابلة لثانوية الأمير عبد القادر، مع 200 شخص آخر أوقفوا في نفس اليوم (5 أكتوبر 1988). كان العسكر ينقلون جثّة هامدة عليها كَدْمات في محمل ومغطاة بكفن مرمي فوقها بإهمال.» في تلك اللحظة فهم حكوم عدّات البالغ من العمر 20 سنّة أنّه لن ينسى إلى الأبد...

في البداية مرّ رفقاؤه الواحد تلو الآخر إلى محنة «الدلو». حيث يُغمر الرأس في ماء غسيل الأواني، فكثير منهم اختنق وأغمي عليه. أمّا عدّات الذي يعاني من مرض الربو، فقد أصيب على الفور بأزمة تنفسيّة، ممّا عفاه من العنف البدني الشديد، لكنه لم ينج من الاعتداء الجنسي. فبعد أن عُزل في غرفة لوحده، قام العسكر باغتصابه ثلاث مرات متتالية ربع ساعة بين الواحدة والأخرى، أمّا أحدهم ففعل فيه «في حالة الوعي الكامل، أمّا الآخران ففعلا ذلك وكأنّهما يمارسان شيئاً روتينيا». كما أرغموه هو وأشخاص آخرين

على «الجلوس» عراة على الزجاجات لساعات طويلة، حتى تورم دبره وكان يعاني من ألم «شديد».

لما عاد إلى الزنزانة المشتركة، كانت الصيحات وصراخ الألم «يأتي من كل مكان وفي كل وقت» غير أن هذه الأصوات لم تخرق الجدران السميكة لقاعة التعذيب الكبيرة التي فصلت إلى قسمين. كان حوالي مائتي معتقل مكدسين على الأرض وتحت الحراسة. فكان الجلادون يؤخذون الواحد تلو الآخر، أو مجموعات من ثلاثة أشخاص، إلى الجهة الأخرى ليعذبوهم هناك أمام أنظار السابقين واللاحقين المذعورة.

ذكر عدّات أنّ التعذيب كان يتمّ على مرأى المنسّقين: نقيب من الكموندوس وضابطان من الأمن العسكري.

كان عدّات يرى المعذَّبين يقفزون من ألم الـ«جيجان» وهي طريقة يُربط فيها المعذَّبون إلى كراسي خاصّة حيث تمسك أعناقهم، وأيديهم، وأعضاؤهم التناسلية بأسلاك تنقل تياراً كهربائياً. كما شاهد معتقلين يُضربون بالهراوات وبالركل لإرغامهم على الزحف عراة في الممر المليء بالزجاج المكسر. كان عدّات يغض نظره عن الحزُوز في أطراف المعذَّبين لإيقاف الكابوس.

«كان الجلادون بالزي العسكري يضربون البعض منّا لإزهاق دمنا، كما كانوا يعاملون البعض الآخر بقسوة شديدة غير أنهم كانوا يحرصون على عدم ترك علامات التعذيب. لا أدري كيف كانوا يختارون الضحايا... لم يكن لهم أيّ منطق.»

وفي وصفه لأسلوب التعذيب بالسلّم يقول عدّات أنّ رفاقه في الزنزانة — جميعهم رجال — كانوا يُرْبطون إلى سلّم على ظهورهم، ثمّ كان الجلادون يتركون السّلم فيسقط، وكانوا يكررون نفس العملية إلى ما لا نهاية.

تساءل عدّات فقال: «لماذا يعذبوننا؟ لا يبدو أنّ انتزاع المعلومات هو السبب الأساسي لتعذيبنا، وأظن أنّ قصدهم الأول كان تخويفنا. كل المعذَّبين مثلي أوقفوا عشوائيا في الشوارع أو في بيوتهم.»

وتعرّض العديد من الضحايا إلى تعذيب بسيط وشنيع بواسطة «الدرج» حيث يضع العسكريّون أعضاء الضحية التناسلية داخل الدرج ثمّ يغلقوه بقوة، فينجم عن ذلك ألم رهيب وفظيع.

بعد يومين من هذا الكابوس، أي يوم 7 أكتوبر 1988، استطاع أحد أصدقاء عدّات منذ الطفولة، وهو شرطي، إخراجه من مبنى المديرية العامّة للأمن الوطني. وبعد أسبوع أعاد له صديقه هذا كل أوراقه التي أُخذت منه أثناء اعتقاله. بعد إخفاء نفسه لعدة أسابيع — إلى الآن ما زال الناس يُعتقلون يوميا — قرّر عدّات السفر إلى فرنسا رغم عدم وجود أيّ قريب له هناك. ومن حسن حظه أنه لم يوقف في المطار.

أُدخل عدّات مستشفى سان لويز بباريس منذ أيام، فهو يعاني يوميا من نوبات عصبية ومن السُهاد. «لما يخيّم الليل أعيش فصل توقيفي في نفسي من جديد. أتذكر أني ذهبت من الجزائر العاصمة إلى باب الوادي لألتقي بصديقتي. وكنت يومها مرتديا بدلة أنيقة وألبس سروالا من نوع "جين" الذي هو لباس مشبوه فيه. أوقفتني في الطريق مجموعة من "القبعات الزرق" ثمّ سألوني من أين أتيت. فلمّا أجبتهم أني قادم من براقي، انهالوا عليّ ضربا بمؤخرة بنادقهم وقالوا لي: "أتيت هنا لبثّ الفوضى!" وكان ذلك بداية قصتي.»

3.2.3. *عبد القادر زعباط*

المصدر: صحيفة *لومتان*، 5 أكتوبر 2000.

عُذِّب عبد القادر زعباط، وهو بطل سابق في المصارعة، لمدة شهر أثناء القمع الذي تبع انتفاضة 1988. يقص في هذه الشهادة الآلام التي يتعذر نسيانها.

يعترف الرياضي فيقول: «لم نكن نتصور أننا سنتلقى رصاصات حية على أجسادنا، وهذا يحدث داخل بلدنا!» ويضيف: «كنا شباباً في سن الطيش والحماقات، كان عمري حينذاك أربعا وعشرين سنة، وكنت مهيأ لأحداث 5 أكتوبر. انصبّت طيلة أسبوعين نقاشات الشارع بصفة شبه حصرية حول هذا الموضوع. كان بعض الأشخاص مكلفون بهذا الأمر، أما أنا فكنت أعلم أنّ الأقاويل تجلب معها الحقيقة كما يقال. إذا تظاهرنا بذلك الشكل فالأمر يرجع إلى حنقنا على النظام. ألسنا ثمرة أنظمة ظالمة؟»

تذكّر زعباط بكل دقة الأحداث التي جرت بالأبيار، فسرد باطراد: «لم نهاجم سوى بنايات الدولة. لم نمس أملاك القطاع الخاص. ومعنى ذلك أنّ الأمر كان يتسم بالفوضى ولا يحمل رسالة معينة. كنت قد ابتلعت عدداً كبيراً من الأقراص (مخدرات)، وكانت عمامة على رأسي على هيئة أهل الصحراء وكنت أرتدي نظارات، فكنت اشعر وكأني في عالم آخر، وفاقد الوعي، وكأنّ الوضع حربا لأني كنت أرى حقا الحرب. كانت الرصاصات الأولى التي أطلِقت علينا غير مؤذية، لكن في ما بعد بدأ العساكر في تنفيذ مجزرتهم. بدأ الضحايا يتساقطون أمامي، أموات أو جرحى بعيداً عن منطلقهم. انتُشلت

أجساد بعض الشبان مزقتها رصاصات العسكر بشكل جعل الأطباء لا يقدرون تحمل تلك المناظر. لماذا أطلقوا الرصاص؟ لماذا لم يلجؤوا إلى تفريق الحشد بطرق أخرى؟»

أحرق زعباط دبابتين باستعمال قنابل أخذها من الجنود، كما انتزع منهم بندقيتين كلاشنكوف ورشاش، فصرّح أنه كان يشعر حينها وكأنه سيد العالم. وبعد تفكير أرجع الأسلحة كي يتجّنب الملاحقات، ويقول: «بل فعلت أكثر حيث أني أنقذت عسكرياً اختطفه أربعة أشخاص من وسط دبابته وكانوا يهمّون بقتله. كان المسكين يصرخ ويعلن براءته، فتأثّر الجمهور لذلك وأطلقوا سراحه. وأعادوا له سلاحه بعد أن كسروه.»

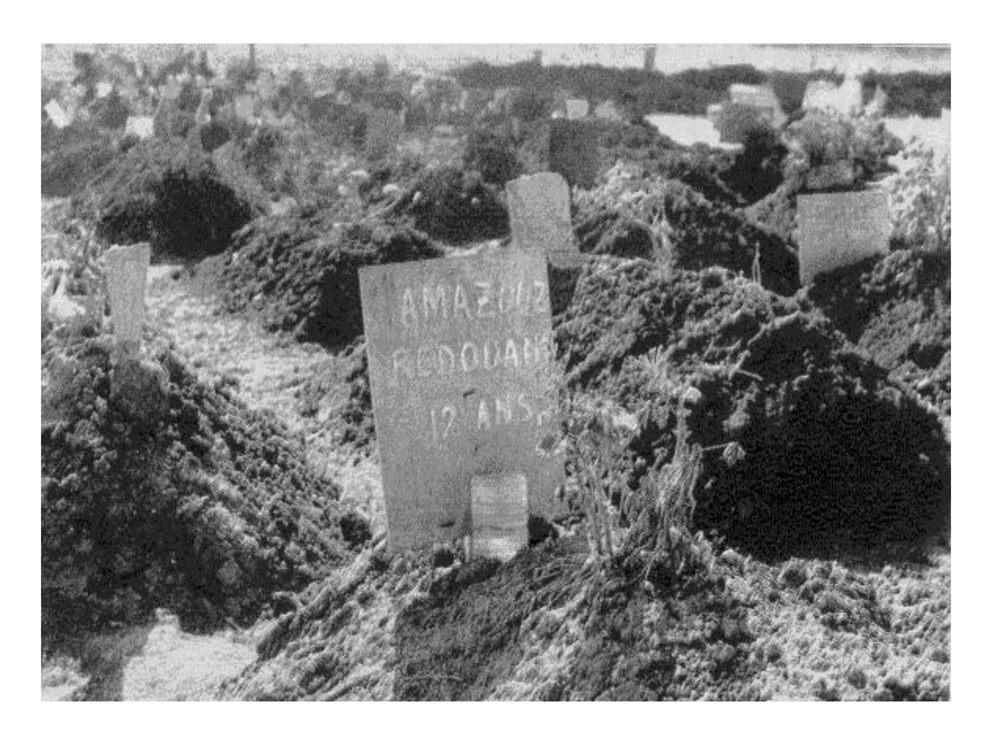
و يقول زعباط: «يوم السبت 7 أكتوبر، بينما كنت أهم بالفرار إلى مدينة وهران، لأنّ العاصمة كانت خالية ولم تعد تطاق نظرا للجو السائد آنذاك، طرقت الشرطة على الباب. جاء حوالي أثنى عشر شخص على متن أربع سيارات، وأرادوا اعتقالي دون حتى التعريف بأنفسهم. كان ذلك أمراً معتاداً حينه. لم استسلم بسهولة. كان بعض العملاء بصحبتهم مقنّعين، وتمكنت من التعرف على بعضهم. عذبوني بمقر محافظة الشرطة طيلة شهر. كانوا يعتبرونني قائد التمرد. فاستعملوا طريقة الخنق بالمنشفة والماء بشكل يومي، ومعها ضربات مستمرة بالعصا. كما قيّدوني بسلك حديدي على سلّم كانوا يتركونه يسقط إلى الأرض ورأسي إلى الأسفل. كانت فرق التعذيب تتناوب عليّ طيلة شهر بينما أنا معتقل بزنزانة انفرادية. بعد ذلك قضيت شهراً آخر بسجن الحراش. عندما اعتقلوني كنت أزن 106 كلغ، فقدت منها 30 كلغ أثناء الاعتقال. ولما أفرجوا عني لم استطع طيلة ستة أشهر النوم سوى ملقيا على بطني، وكدت أجن. لم أهاجر إلى أوروبا ولم التحق بمعسكر الإرهاب الذي أعرف العديد من قادتهم، وذلك يرجع إلى زواجي، فكانت عائلتي بمثابة المِلْجأ والتعويض عن تلك المحنة. صحيح أنّ تمردنا هذا فتح أعين الشعب وتمكّنّا من الحصول على قسط من الحرية، لكني أتساءل متى سيسقط هذا النظام الظالم، نظام "الحقرة".»

4.2.3. *ساكن من عين البنيان*

المصدر: عابد شارف، *الجزائر 1988: شغب صبيان*، دار النشر لافوميك، 1990، ص 157.

في ما يلي قصة أحد سكان عين البنيان الذي عُذِّب على أيدي مجلادي الجمهورية بعد أن أوقف يوم 9 أكتوبر 1988.

بعد وصول الشاحنة الصغيرة إلى معسكر سيدي فرج، أمرونا بالنزول ونزع ملابسنا والبقاء بالجزء السفلي من اللباس الداخلي فقط. كان علينا الزحف على الحصى بينما المظليون يرشوننا بالماء وآخرون يضربوننا بأنابيب مطاطية. كانوا يحرسوننا بالبنادق.



أكتوبر 1988 م، مقبرة العالية بالعاصمة. نحو ستين ضريح جديد وراء ضريح رضوان آمعزوز، كلهم استشهدوا إثر المجازر التي اقترفها «الجيش الوطني الشعبي».

عند قدوم الليل، بدؤوا مناداتنا بالأسماء، الواحد تلو الآخر، وفي كل مرة كنا نسمع الصراخ. كنت ارتعش. ولما حان دوري شدّني أحدهم من خصري وجرّني إلى قاعة التعذيب. أمروني بنزع القميص والسروال والوقوف قُبالة الجدار. ثم بدؤوا يضربونني على الظهر بمقبض من خشب. كانوا يتوقفون من حين لآخر ثم يواصلون عملية الضرب المبرح. أدليت لهم بكل ما أرادوه من أجل أن يتوقفوا عن ذلك.

أرادوني أن أتهم أحد الأصدقاء بإحراق «المونوبري» (سوق من نوع المساحات الكبرى). أذعنت لذلك من جراء الألم فانقضوا عليه ضربا. أمروه بإمضاء الأوراق، وبعدها أمروني بضرب صديقي كونه أحرق أملاك الدولة. بما أني كنتُ مجبراً على طاعتهم، ضربته برفق. لاحظ ذلك أحد "المدنيين" فتوجّه إليّ بالقول أنه ليس بهذا الشكل يتم الضرب، وأراني كيف يتم ذلك موجها ضربة إليّ. كانت الضربة بدرجة من الشدة أسقطتني أرضا على ركبتيّ. انتشلني من الأرض، ثم ضربني على اليد أكثر من عشر ضربات، ثم أمرني بإدخال إصبعي في شرج صديقي... ففعلت. ثم أمروه بفعل نفس الشيء معي. بعد ذلك أمرونا بلواط بعضنا البعض بالتناوب فامتثلنا من شدة الخوف. أمرونا بعدها بجلد بعضنا البعض، وفي كل مرة كان الشرطي يضربني بحذاء «الرنجرس» (حذاء عسكري غليظ) على الوجه كما انهالوا على ب. بضربات بعقب البندقية و«الرنجرس».

4. خلاصة

أبرز هذا النص بإيجاز بعض المعالم عن ممارسة التعذيب في الجزائر منذ الاستقلال وإلى ما قبل انقلاب يناير 1992. كل شهادة لها مضمونها الأليم الخاص وتفاصيلها وبيّناتها عن ممارسة التعذيب، غير أنّ الانطباع البارز من مجموع الشهادات هو أنّ التعذيب ممارسة متواصلة منذ الاستقلال بِعَمَدٍ وقصدٍ وتنظيمٍ من طرف أعلى سلطات الدولة. كما يستفاد من هذه المجموعة من الشهادات أنّ التعذيب تطوّر تدريجياً من ممارسة محدودة تستهدف نخبة من المعارضين في بداية الاستقلال، إلى ممارسة أكثر فأكثر انتشاراً تستهدف شرائح عديدة من المجتمع بأقل فأقل تميز. إنّ هذا التطوّر تزامن مع تدهور شرعية النظام وتوسّع نطاق الاحتجاج والمعارضة.

ليس هذا النص بتأْريخ نموذجي لتجارب التعذيب التي عانى منها المجتمع الجزائري بل هو نِداء لإنجاز هذا التأْريخ وجمع الشهادات والبيِّنات بشأن التعذيب إبان العقود الثلاثة الأولى بعد الاستقلال.

ومما يؤكّد أهمية وإلحاح هذا الواجب هو كلام المسؤولين السياسيين والعملياتيين عن التعذيب الذين يعملون باستمرار لتدمير الذاكرة الاجتماعية ولتوظيف الصمت وفقدان الذاكرة حتى يتمكنوا من الهيمنة على الجزائر. فإذا تفحّصنا ممارسة التعذيب أثناء انتفاضة أكتوبر 1988 م مثلاً، فإنّ كلامهم يكشف ذلك بوضوح. فعلى عكس ما تظهره الشهادات في الجزء الثالث من هذا النص، ما زال الجنرال لكحل عيّاط ينفي أن المخابرات العسكرية تورّطت في التعذيب رغم مرور عقد كامل من الزمن، فيقول: «قلت لكم أن المديرية العامة للوقاية والأمن [اسم المخابرات العسكرية آنذاك] لم تتورّط في التعذيب أو في مركز سيدي فرج.»[ت] والجنرال لعربي بلخير يؤكد من جهته: «الشيء الذي استطع تأكيده بخصوص التعذيب هو أن وحدات الجيش لم تمارسه قط.»[ث] أما الجنرال خالد نزار فينفي حتى حدوث التعذيب ويزعم أن ما حدث هو مجرّد «معاملات سيئة أو عنف» فقط، كما قال: «لم تحدث المعاملات السيئة إلاّ في مكان واحد ولم تكن منظمة.»[ج] أما الهادي لخظيري، وزير الداخلية السابق، فهو يدّعي أن الشرطة لم تتورّط أبداً في التعذيب: «كانت هناك تجاوزات بالتأكيد لكن لا اعتقد أنّ الشرطة مارست التعذيب بنظام. [...] إني معروف بمعارضتي للتعذيب. [...] لم يُستعمل سرداب المديرية العامة للأمن الوطني كمركز للتعذيب أبداً. [...] ليست الشرطة بمدرّبة لهذا الغرض.»[ح] وإذا كان صحيحاً أن المخابرات والجيش والشرطة لم يمارسوا التعذيب، فإما أنّ كل الشهادات مصطنعة وكاذبة، وإما أنّ الجِنّ هم الذين عذّبوا الضحايا.

[ت] راجع استجواب لكحل عيّاط في كتاب *Octobre, ils parlent*، دار النشر Le Matin، الجزائر 1988، ص. 127-134.

[ث] راجع استجواب لعربي بلخير في نفس المصدر، ص. 111-126.

[ج] راجع استجواب خالد نزار في نفس المصدر، ص. 111-126.

[ح] راجع استجواب الهادي لخظيري في نفس المصدر، ص. 97-110.

إذن من المهم أن يتواصل جمع الشهادات وتشجيع الضحايا على الشهادة والمطالبة. كما هو مهم أن يؤسّس برنامج بحث وطني شامل لإحصاء وتحقيق وتوثيق وتحليل وتبيين ممارسة التعذيب منذ الاستقلال، وذلك برعاية خاصة للمحاور التي أشرنا إليها في المقدمة.

كراسة عن تاريخ التعذيب الفرنسي في الجزائر

محمد العاقل

1. مقدمة

إنّ موطِن تَخَيُّلِنا الجماعي يرى أنّ التعذيب على «الطريقة الجزائرية» مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتعذيب على «*الطريقة الفرنسية*».

فمثال أول على ذلك هو ما ورد في جزء من شهادة عبد السّلام جمعون، الذي تعرّض للتعذيب بمقرّ الدّرك الوطني بعين النّعجة: «شعرت أنّ رجليّ تخذلاني، كان وضعاً يصعب وصفه، وكان جواً مرعباً يتجاوز الواقع المألوف، فلم استطع تمييز الكابوس من الحقيقة. وبادرت إلى ذهني مباشرةً أول صورة من فيلم "معركة الجزائر" حيث كان المسكين غندريش يتعرّض لأبشع أنواع التّعذيب من طرف الجنود الفرنسييّن.»

ويقول ي. بشير في شهادته حول التعذيب الذي تعرّض له في دائرة الأمن بحسين داي: «ما كنتُ أبداً أظن أنّ جزائرييّن يحملون حقداً دفيناً نحو جزائرييّن آخرين، وقد نجوت من الموت بعد محاولة اغتيال تعرّضت لها عام 1962 من قِبل المنظّمة المسلّحة السرّية.» ولما وصف بشير أساليب التعذيب أشار أيضاً إلى ممارسات الضابط الفرنسي بيجار.

تعرّض ب. محمّد للتّعذيب بحي الجبل بالجزائر العاصمة، ولما تذكر معاناته في شهادته قال: «إنّ الوحشية والسّب هي الوسائل المفضّلة لديهم مثلما كان الحال في عهد الاستعمار.»

ونجد أيضاً إشارات غير مباشرة بين العهدين، فنجد مثلاً في شهادة عمر حيدر إضافة تفصيلٍ صغير عن تعذيبه على يد المخابرات العسكرية في العاصمة: «خلعوا ثيابي ووضعوني فوق طاولة قد صنعت في فرنسا، ثمّ قيّدوني وبدؤوا في ضربي.» واعتقِلَ مختار بودشيش في السجن العسكري بالبليدة بعد أن عذبته المخابرات العسكرية بأساليب عدة منها حرق اليدين، ففي مقطع من شهادته ورد التفصيل التالي: «لقد دام التعذيب حوالي أربعة عشرة ساعة، وكان الجلاّدون مقنّعين ويتحدثون بينهم باللّغة الفرنسية وظنّوا أنني لا أفهمهم.»

على العموم نجد أن الارتباط بين التعذيب الجزائري والتعذيب الفرنسي يُشار إليه بطريقة ضمنية وغير مباشرة. ومثال على ذلك هذا المقطع من شهادة سمير بولقرون، الذي عُذِّب بمحافظة الشرطة بحي بوروبه: «ما كنت أتصوّر أبداً أنّ بعض الجزائرييّن يتصرّفون بمثل تلك الوحشية إزاء جزائرييّن آخرين»، أو جملة من شهادة س. ف. بن زرقة المعتقل

بسجن الحراش: «ما كنت أظن أبداً أنّ جزائريين — اخوة في الدّين والدّم — يستطيعون أن يفعلوا مثل هذا.»

ويروي الأستاذ سعيد مولاي، الذي عُذِّب طيلة ثلاثين يوماً بمقر المدرسة العليا للشرطة بشاطوناف، في شهادته ما يلي:

> توجه إليّ أحد الجلادّين، ولما رآني أعاني من آلام التعذيب سألني: «أبوك شهيد أليس كذلك؟» قلت: «نعم.» فسألني: «لقد عذّبه الفرنسيّون؟» قلت له: «طبعاً.» فسألني: «أيهما تعرّض للتعذيب أكثر، أنت أم أبوك؟» ترددت في الإجابة لأنني كنت اعتقد بأنّه لا يوجد فرق، ومع ذلك قلت: «أظن أنّ أبي هو الذي عُذّب أكثر.» فأجاب: «أيوا!» وكأنه يريد القول أنّ طريقتهم في التعذيب أقل قسوة من التعذيب في العهد الاستعماري.

كل هذه الأمثلة تُظهر بوضوح أنّ ممارسة التعذيب في الجزائر اليوم ترجع بذاكرتنا إلى التعذيب في عهد الاستعمار الفرنسي. والملاحظ أنّ استرجاع هذه الذاكرة يتم من خلال شهادات الضحايا، ولغة وأساليب الجلادين، وخطاب وقوانين المسؤولين عن هذه الممارسة. فإذن التعذيب الفرنسي بالأمس مِرْآة التعذيب الجزائري اليوم. وبالعكس، قد يُقال أيضاً أنّ وصاية الدولة الفرنسية على السلطة الانقلابية في الجزائر تجعل من التعذيب الجزائري اليوم مِرْآة عاكسة تذكرنا بالتعذيب الفرنسي بالأمس.

تعرض هذه الورقة نصوصاً مختارة عن التعذيب في عهد الاستعمار الفرنسي، الغرض منها إبراز بعض المعالم الأساسية لفهم هذه الظاهرة. وقد تشكل هذه النصوص مقدمة شاملة وموجزة للموضوع بالنسبة للقُرّاء الذين يجهلون الموضوع.

سيعرض الفصل الثاني بعض المعْطيات والخصائص العامة التي ميَّزت ممارسة فرنسا للتعذيب في الجزائر. وخُصِّصَ الفصل الثالث لعيِّنة من الشهادات تعكس جوانب مختلفة حول هذه الممارسة من منظور الضحايا. وتستعرض آخر شهادة من هذا الفصل اعتراف جلاد سابق يصف فيه طرق إدارة وتنظيم وتسليط التعذيب، وكذا تطورها إبان حرب التحرير. ويأتي الفصل الرابع ليقدم نصاً لفرنتز فانون لم يسبق نشره باللغة العربية يبيِّن فيه الكاتب الصّلة الأنطولوجية بين الاستعمار والتعذيب.

2. التعذيب الفرنسي في الجزائر

قال فرنتز فانون أن «الاستعمار الفرنسي في الجزائر ساهم كثيراً في تطوير أساليب التعذيب الوحشية التي يمارسها الاستعمار الدولي.»

وذلك لأنّ الجزائر كانت مُسْتَعْمَرة أعلنتها فرنسا امتداداً إفريقياً لها، كما اعتبرتها جسراً استراتيجياً للإمبراطورية الأوروبية في إفريقيا. وهذا العدوان الشرس يرجع أيضاً إلى رفض الجزائر وتمرّدها المتواصل ضد الحكم الاستعماري منذ دخوله عام 1830. فعلا لقد عانت الجزائر من عدوان عسكري وبوليسي تميّز بشراسة قلما شهدها تاريخ الاستعمار.

إذا لم ننس بأنّ التعذيب كان السلاح البائس لاستعمارٍ محتضرٍ ما بين 1954 و1962 فإننا لا نتذكر جيّداً أنه كان السلاح الغازي لاستعمار ناشئ ما بين 1830 و1872. كان النظام الاستعماري آنذاك مفروضاً برعب التعذيب (وبالاغتصاب والمجازر الجماعية أيضاً)، مثل أيام إدارة المارشال المشؤوم بيجو. بين هاتين المرحلتين انخفض حجم وشدة القمع غير أنّ ممارسة التعذيب لم تنقرض أبداً بل كانت مستوطنة ومتشتّتة، فتهدأ قليلاً لكنّها سرعان ما تعود للواجهة بعودة المعارضة للاستعمار.

رغم هذا التطور التاريخي فإنّ الذاكرة التاريخية الجزائرية تقرن ممارسة التعذيب بالمرحلة الأخيرة للاستعمار فقط. فلمواجهة الحرب الثورية التي اندلعت في البلاد، اتخذت الدّولة الفرنسية التعذيب كسلاح حاسم لخنق الثورة الجزائرية بالرعب والقهر. وإذا كان الحجم الحقيقي لهذه العملية الواسعة لم يحصى بعد، فإنّ عدد المعذّبين يمكن تقديره بمئات الآلاف. ففي معركة الجزائر العاصمة وحدها تعرّض عشرات الآلاف من الجزائريين للتعذيب وآلاف آخرين باتوا في عداد المفقودين، فحسب المؤرخ أليستر هورن تمّ توقيف ما بين 30 % و40 % من سكان القصبة.[1]

كان تنوّع أساليب التعذيب «تقليدياً»، فمثلا عند ذكره لمركز التعذيب في مزرعة أمزيان بقسنطينة يقول المؤرخ إينودي: «إنّه من مايو 1958 إلى صائفة 1960 سيق أكثر من مائة ألف شخص إلى مزرعة أمزيان ليذوقوا ألواناً من التعذيب. واستهدف التعذيب النساء، وحتى الأطفال أحياناً، بمقدار ما استهدف الرجال. وتمثلت الطرق المتداولة في الحرق بموقد لحام المعادن، وقلع الأسنان، والاغتصاب، والإيغار، والتفريغات الكهربائية (من شدّة قوتها تقطع الأسنانُ الألسنةَ من جراء اصطكاكها)، والخنق بالماء، والتغريق في مغطس حمام مملوء بالبول والبراز، والخَوْزَقة على الزجاجة، والتعذيب بالبرد، والتعليق من الأعضاء، وتعذيب الفسخ، والتظاهر بالقتل. ويتمّ عادةً إحضار معتقلين

[1] أليستار هورن، *حرب وحشية من أجل السلم: الجزائر 1954-1962*، دار النشر بيبرماك، بلندن عام 1987.

لمشاهدة ضحايا آخرين، ومع هذه الأساليب كلها يبقى المجال مفتوحاً أمام تفنّن الجلاّدين إذ بلغ الأمر بأحدهم أن يثقّب الجماجم بالخارقة الكهربائية.»[2]

لم ينحصر هذا الرعب المنظّم داخل مراكز الاستنطاق ومراكز الفرز، وفي الشقق والدور (فيلات) بالعاصمة التابعة لـ«التشكّل العملياتي للحماية»[3] أو لـ«نصف فرقة الأبحاث»[4] أو لـ«فيلق مظلّين المستعمرات»[5]، فقد سعت فرنسا المستعمرة لتجعل من الجزائر جُرحاً كبيراً. فذهبت تقيم ما يسمى بـ«المسالخ»: كان الجيش الفرنسي يأمر بالتعذيب وينظّمه، ويُمارسه في الثكنات، والمخيمات، والمزارع والدهاليز وحتى في الهواء الطلق ليلاً.

ولمواجهة التمرّد الثوري ردّ هذا الجيش – الذي اعتمد مبدأ الأولوية الجازمة للإقليمي على العَملياتي – باستراتيجية الحرب المضادّة للثورة. فمن أجل إزالة المنظّمة السياسية الإدارية التابعة لجبهة التحرير الوطني والمتأصّلة في أوساط الشعب، كان الجيش الفرنسي يأمر ويخطّط لمراقبة شاملة لجميع السكان. وبما أنّ هذه الخطّة الاستراتيجية تقوم أساساً على حرب الاستخبارات، كان التعذيب منظّماً ومنسّقاً.[6]

كان ضباط فرنسيون بسطاء يتصرفون في حياة وموت عشرات الآلاف من الجزائريين. وبعد الفوضى التي ظهرت في بداية الحرب حيث كانت كل وحدة عسكرية تقوم بـ«الاستخبارات» على طريقتها، شرع الجيش الفرنسي في ترتيب ممارسته للتعذيب من خلال «مركز التنسيق ما بين مختلف فصائل الجيش». وشرع العسكر أيضاً في تدريس التعذيب منهجياً مثلما كان الحال في مركز التدريب لمكافحة الحرب التمرّدية، الذي أنشأه العقيد بيجار صاحب المقولة: «لا تعذّبوا، ومع ذلك عذّبوا!» فكانت مدرسة هذا

[2] ج. ل. إينيودي، مزرعة أمزيان :تحقيق حول مركز للتعذيب أيام حرب التحرير الجزائرية، دار النشر لارماتان، باريس عام 1991.

[3] Dispositif Operationnel de Protection.

[4] Demi-Brigade de Recherche.

[5] Demi-Brigade de Recherche.

[6] عدد كبير من مسؤولي الدولة الفرنسية أيّدوا التعذيب وكفلوه، منهم روبير لاكوست، وماكس لجُن، وفرنسوا ميتيران، وموريس بورجاس–موروا، وجي موليّ، وجاك سوستال. ومنهم أيضاً نواب مثل لوبان ولاقايارد اللذين شاركا شخصياً في التعذيب. أما الجنرالات مثل صالان وشال وزمرة من الضباط برتبة عقيد منهم ماسو وبيجار وأرقود، فلا زالت أسماؤهم تستفظع الجزائريين والجزائريات.

السفاح تُدرِّس عدة طرق للتعذيب، منها طرق التعذيب البوليسي التي صادق عليها المفتش العام للإدارة روجي ويليوم.



بعض الضباط المعروفين بتوظيف التعذيب. من اليمين: أوساريس، وبيجار، وماسو، وشال.

كان المفتش ويليوم يشتغل تحت سلطة وزير الداخلية آنذاك، فرنسوا ميتيران،[7] الذي صرّح عند تكليف ويليوم بإعداد تقرير حول التعذيب بـ«التزامه منتهى النزاهة المعنوية». لم يتعوّق ويليوم بتلطيف الكلام، فيتبيّن من تقريره أنّ التعذيب قد مورس بكل الأشكال التي يمكن تصوّرها، وذلك من طرف كل مصالح الشرطة والدرك، كما أبرز التقرير أنّ المؤسسة القضائية قبِلت بالتعذيب كوسيلة عادية أثناء التحقيق. لقد طالب ويليوم بالمصادقة القانونية على التعذيب وبتحديث أساليبه بدلاً من حظره.

فنادى ويليوم بتعذيب قانوني مَوْكول إلى ضباط الشرطة القضائية، كما حثّ ويليوم على طرق خاصة «في ظروف محددة كحضور ضابط الشرطة القضائية أو محافظ الشرطة مثلاً. قد تثير هذه التوصية ماضياً قريباً ومؤلماً [يُلَمِّح إلى جهاز الغَسْتابو الألماني]، ينزعج منه البعض. لكن ما دامت المسألة قد طُرحت فلا سبيل لتجنّبها.» فأوصى ويليوم بتعذيب عصري وعلمي لا يترك آثاراً بدنية — مثلما يفعله التعذيب بالزجاجة — وهذا يوافق بين مصلحة فرنسا وشرفها، فيقول: «إذا استُعملت أساليب أنبوب الماء والكهرباء بحذر كبير ستُسبّب صدمةً نفسيةً أكثر من جسدية ومن ثمَّ لا يمكنُ الحكم عليها بأنها ذات قسوة مُفْرِطة. إنّ التعذيب بواسطة أنبوب الماء يتمّ بصبّ الماء في فم الضحية إلى حد الاختناق فقط دون الإغماء أو التبليع. أما التعذيب الكهربائي فيتمّ بتفريغات كهربائية سريعة وعديدة توضع على الجسم مثل الكي بالنار.»

[7] روى المؤرخ فيدال ناكي في كتابه بعنوان *أمام داعي مصلحة الدولة العليا* ما يلي: «نوفمبر 1954. لنفتح المناداة بمشهد رمزي. إذ شاهدت المحامية روني استيب بعض مكاتب قصر العدالة بالجزائر العاصمة مضاءة في الساعة السادسة صباحاً، فاجتازت نقطة مراقبة المرور ووصلت إلى مكتب كان يجرى فيه استجواب عدد من موكليها بدون حضور محامييهم. ولم يلاحظ قاضي التحقيق أن ظهورهم مملوءة بالجروح. سرعان ما أذيعت هذه القضية في فرنسا، فاتهم وزير الداخلية آنذاك، فرنسوا ميتيران، المحامية روني استيب بالكذب...»



توقيف المجاهد البطل العربي بن مهيدي (الصورة المجاورة) الذي استشهد تحت التعذيب.

توقيف وإهانة مواطنين جزائريين قبل تعذيبهم.

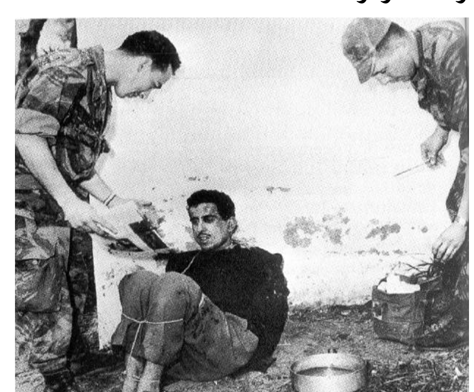
إنّ هذا الحماس الفرنسي لِعصَرْنة الوحشية هو نفس الاندفاع الذي ألهم العقيد تْرانكيي لتنظير القمع والتعذيب. فألّف كتاباً عنوانه *الحرب الحديثة*[8] يقول فيه: «إذا كان في الشارع مائة شخص نختار منهم حوالي أربعين. ويترجَّح أنّ ثلاثة أو أربعة أشخاص من ضمن هؤلاء يعلمون شيئاً، فنقوم بتعذيب الأربعين. هذا يُحدث خوفاً على أيّ حال ومن ثَمّ نحصل على أخبار.»

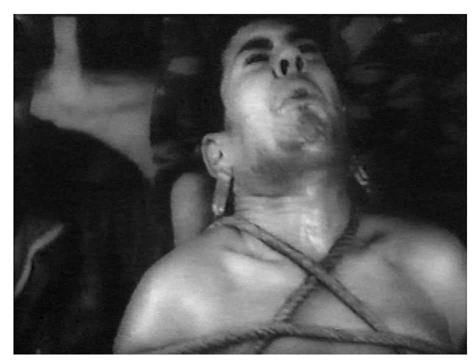
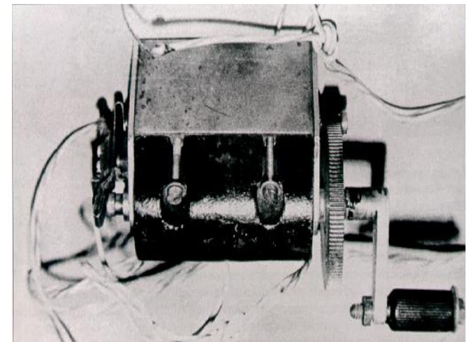
إن هذه المهارات الآكلة للحم الإنسان التي أدمجتها فرنسا في ترسانتها القمعية كانت من دون شك فعّالة على الصعيد «العملياتي»، ولكنها على الصعيدين السياسي والمعنوي لم تساهم إلاّ في تعجيل المِدْرَج الذي انتهى إلى استقلال الجزائر.

[8] ر. تْرانكيي، *الحرب الحديثة*، دار النشر المائدة المستديرة، باريس عام 1961.




ممارسة التعذيب في معركة الجزائر العاصمة



جهاز «الجيجان» (المولّد الكهرطيسي) وتعذيب جزائري بهذا الجهاز في معركة العاصمة

3. عيِّنة من الشهادات

1.3. محمد عباس التركي

المصدر: *المجاهد*، عدد رقم 12–14، نوفمبر–ديسمبر 1957.

في الأيام الأولى من شهر مارس سنة 1957 ألقى المظلِّيون القبض علي في مقر سكناي. قادوني إلى مركزهم على متن سيارة عسكرية. بينما نحن في الطريق لاحظ أحد الحراس أنّ بحوزتي بعض الأغراض الثمينة، فقال لزميله «ما رأيك في هذا، سيُقتل أم لا؟» وهو يدلل على كلامه هذا بحركة لافتة من سبابته على عنقه في إشارة توحي بالذبح. بعد الرد الإيجابي من قائد المواكَبة، عَمَدَ الاثنان على تجريدي من مبلغ 60 ألف فرنك، وربطة عنق، وأزرار زند القميص، وسجائر.

أخبرني فيما بعد رفقائي في الحجز أنّ كل موقوف تحوم حوله اتهامات خطيرة يترجَّح أن يُقتل في مزرعة بيرين (Perrin)، وهذا ما كانت تشير إليه إيماءة المظلّيّ الصريحة بتمرير يده نحو عنقه. كان العسكريون يسلبون كل مشتبه فيه من كل شيء ثمين بحوزته. كان المظلّيون – إمّا الذين يوقفون المشتبه فيه، وإما الذين يقودونه إلى المزرعة، وإمّا الذين يحرسونه أثناء الاعتقال – كلهم يحاولون سلب الضحية مما يملك.

إنّ «حوش بيرين»، كما يسميه سكان القرية، يوجد بالقرب من بئر خادم (في ضاحية العاصمة) على طريق السحاولة وعلى بعد كيلومترين من مفترق الطرق بين البليدة–العاصمة والسحاولة. فهذه المزرعة عبارة عن بناية نموذجية للمستعمر الفرنسي إذ تشتمل على بناية مركزية تُجاورها بنايات مجهزة لتحضير وحفظ الخمور، وتوجد خلفها مشجرة، والكل عائم وسط مساحات شاسعة من الكروم.

وغالبا ما يتم نقل المشتبه فيهم إلى هذا المكان على متن مقطورة محكمة السد بفضل غطاء سميك، وبمجرد وصولهم يُحَوَّشون في فضاء مكشوف تحيط به أسلاك شائكة يحرسه عدة مظليين مسلحين برشاشات جاهزة للاستعمال، ثم يبدأ الاستنطاق بعد يومين أو ثلاثة أيام. وفي غضون الاستنطاق يُغلق على المتهمين داخل إحدى الأحواض الخمسة عشر المخصصة لتخزين الخمور.[9]

[9] إنّ تقرير لجنة الحماية يشير إلى ممارسات تتمثل في احتجاز «المتهمين» داخل «أقبية» (بدلاً من أحواض) مخصصة للخمور. في حالات ثلاثة على الأقل تسببت هذه الممارسة في وفاة العديد من الجزائريين: بعين يسر (تلمسان) قُتِل يوم 15 مارس 1957 ما يقارب الخمسين جزائرياً، وبمرسي لكومب (معسكر) قُتِل يوم 17 أبريل 1957 ستة عشر

أما فيما يخصني، فقرروا حبسي على الفور داخل واحد من تلك الأحواض، بعد أن قَدّرَ المسؤولون أنّ قضيتي لا شك أنها خطيرة.

أحواض الخمور عبارة عن بنايات صغيرة مصنوعة من الآجر مساحتها تتراوح بين مترين وثلاثة أمتار مربعة، ومزودة في الجهة التحتية بفتحة يتيمة في شكل ثقب قطره ستون إلى سبعين سنتمتر ويدخل عن طريقه المعذَّب الحوض. وبما أنّ قامتي متوسطة كنت أجد صعوبة في الولوج إلى الداخل. وقيل لي أنه عند استحالة دخول بعض المعتقلين ذوي الأحجام الكبيرة عبر ذلك الثقب، كان المظليون يفتحون البلاطة العلوية التي تشكل سقف الحوض وينزلون المعتقلين من خلالها بحبال يشدونها حول إبطي المعتقل. وكان كل حوض يأوي ستة إلى سبعة أشخاص، فلم يكن ضيق المكان يسمح بتمدد المعتقلين مما كان يضطرهم إلى البقاء في وضعية القرفصاء باستمرار. فبقيت طيلة خمسة عشر يوما في هذه الوضعية لم أبرحها إلاّ عندما كنت أساق إلى جلسات الاستنطاق التي تتخللها شتى أصناف التعذيب.

في بعض الأحيان كان ذلك الثقب يُسد بكيس، وذلك حسب مزاج الحراس أو اسْتياء المظليين بشهادات المعتَقلين، مما تسبب في وفاة عدة معتقلين خنقاً. ومن خلال نفس هذا الثقب كان حراسنا يمررون لنا بعض بقايا وجباتهم إذا تذكروا وجودنا هناك.

كان في المزرعة قرابة أربعين مظلي خُصِّصوا لاستنطاق وتعذيب المتهمين، ولحراستهم. أما المظليون الآخرون، فلم استطع تحديد عددهم وكانوا مكلفون خصوصاً بالدوريات وعمليات التوقيف. ولاحظت في صفوف هؤلاء العديد من الأجانب من ضمنهم عدد كبير من فرنسيي الجزائر. وبرغم حرصهم الشديد على إخفاء أصولهم وهويتهم —كانوا ينادون بعضهم بعضا بأسماء شخصية مستعارة — لقد افتضح أمر الكثير منهم بسبب اللهجة التي تميز سكان ضواحي باب الوادي.

جزائري، وبموزياة (البليدة) قُتِل يوم 27 يونيو واحد وعشرون جزائري. لقد ذكر الجنرال بدرون (Pédron)، قائد فيلق وهران، هذه الجرائم بالتلميح في المذكرة التي نشرها يوم 18 أبريل 1957 بعنوان «حوادث حديثة». أما مجلة *المقاومة الجزائرية* عدد رقم 32 من 1 إلى 10 يونيو 1957 فأوردت قائمة أسماء الجزائريين القتلى بعين يسر (49 اسم). فعقب تفجير لغم من تحت سيارة عسكرية فرنسية تم اعتقال المشتبه فيهم في عملية تمشيط. أشارت مجلة *المقاومة الجزائرية* إلى القتل في «أحواض» خمور وليس في «أقَبية» واتهمت العسكريين الفرنسيين بإلقاء قنابل مسيلة للدموع داخل اثنين من تلك الأحواض مما أدّى إلى وفاة الجزائريين الذين كُدِّسوا بداخلها. راجع باتريك كسال وجيوفاني بيرلي، *الشعب الجزائري والحرب: رسائل وشهادات جزائريين* 1954–1962، دار النشر فرنسوا ماسبرو، باريس 1962، ص 200.

وميّزتُ وجوها أخرى قد سبق لي أن التقيت بهم في مكان ما بالمدينة. وشَخَّصتُ الزعيم الذي كان يَعيثُ فساداً في المكان، وهو ملازم أول يُسمى «بييرو»، فقد كان من فرنسيي الجزائر.

كان المتهم يُخضَعُ للاستنطاق مرتين، أو ثلاث أو أربع مرات يوميا. وكانت حصص التعذيب تدوم من نصف ساعة إلى ثلاث ساعات كاملة حسب قدراته البدنية وطاقات الجلادين القائمين على الاستنطاق. إن تسيير الاستنطاق كان من مهمة المظليين وحدهم، غير أن ذلك كان يجري بحضور رجال الدرك وموظفي مصلحة حراسة التراب (DST) أو رجال المكتب الثاني.

بعد إخراج المشتبه فيه من الحوض كان يساق إلى غابة صغيرة وراء البناية المركزية حيث حددت مساحة التعذيب ببعض الأكياس الممتدة بين الأشجار. كان التنكيل يُمارَس في الهواء الطلق سواء في الصباح أو تحت جنح الليل.

رأيت حبالاً تتدلى على أغصان الأشجار وعلى أطرافها تتأرجح أجسام المعتقلين المقيدين، أطرافهم الأربعة مشدودة نحو الخلف. مكث بعض السجناء على هذه الحالة طيلة يومين أو ثلاثة. شاهدت هناك العتاد الكلاسيكي المعهود في قاعات التعذيب: مولّد للتيار الكهربائي، وحوض صغير بدل المغطس التقليدي، وأنابيب مياه، وهراوات، ومَناجِر، ودبابيس طويلة تُستعمل لوخز أظافر المتهمين الذين لا تفلح معهم الوسائل الأخرى.

بعد وصول المتهم إلى تلك البقعة، يُجَرّدُ من كافة لباسه ويبدأ الاستنطاق. فعند أول تردد أو نفي يتعرض المتهم لحصة أولى من التعذيب بالكهرباء يليها في غالب الأحيان التعذيب بالخنق بالماء. إنّ هذه الأساليب معروفة وغنية عن الوصف هنا.

أحيانا تُعصب أعين المعذَّب ثم يُعرض للركل تماماً ككرة القدم التي تقذفها أقدام العسكريين المزودين بأحذية ذات صفائح حديدية. وتستمر اللعبة حتى وإن انهار الضحية بفعل الإجهاد، وقد توفي العديد من الجزائريين بعد أن تمزقت أكبادهم من جراء هذه الممارسة.

إنّ الجلادين أكثروا من التعذيب بالنار حيث كانوا يرشون البنزين فوق موضع محدد من جسم الضحية، يده أو فخذه على سبيل المثال، ثم يلهّبون ذلك بالنار. واستعملوا كذلك المسبار الكهربائي الذي يوضع داخل الأعضاء التناسلية فيُحدث حروقاً لا تطاق من شدة الألم. النسوة اللاتي مررن بـ«حوش بيرين» جميعهن تم تشويههن بهذه الطريقة.

لكن مع هذه الأصناف كلها، فإن الاختصاص الذي يميز «مزرعة بيرين» هو النجر، إذ يقيّد المعذَّب بصفة محكمة فوق طاولة تستعمل كمِنْضَدَة، ثم يُحرث فخذه أو ذراعه أو ظهره بواسطة منجر تماما كما تكشط الأخشاب. وفي بعض الأحيان كان المظلّيون يذَرّون الملح فوق الجراح على سبيل التسلية.

وكلما أغمي على المعتَقل كان يُسكب عليه دلو مياه باردة لإيقاظه ثم كان يُجبر على الركض مرات عدة حول البناية وهو يجرّ مقطورة. وعندما ينهار المعذّب كان يُساق من جديد إلى داخل الحوض حرصاً على إبقائه على قيد الحياة. ونظرا لدرجة الإعياء الشديد لا يستطيع المعذَّب الولوج من خلال الثقب الضيق، فكان الحارس المظلِّيّ "يساعد" الضحية بوخزه من الدبر بخنجر.

قلت قبل هذا أننا كنا محتَجزين على شكل جماعات من ستة إلى سبعة أشخاص بداخل أحواض انفرادية، وهناك شاهدت بعض المثقفين الجزائريين ممن عرفت في السابق وهم يتعرضون لنفس ضروب التعذيب كباقي المعتقلين. وعلمنا أنهم حُقِنوا بمادة خاصة قال أحد الحراس أنها «مصل الحقيقة»، فكان المعذَّب ينقلب تحت مفعول المصل إلى شبه مجنون يهذي ساعات كاملة حول مواضيع غاية في التهافت.

والتعذيب على هذه الوتيرة كان ينتهي إلى انهيار المعتَقل بسرعة حيث يتحول إلى مجرد خرقة بشرية استنفذت كل معلوماتها فلا فائدة فيها. إنّ نفاذ المعلومات واستحالة إخلاء سبيل المعتَقلين (بسبب احتمال شهادتهم عن التعذيب إذا أُفرج عنهم) يدفعان المظلّي إلى التخلص من الضحية في أقرب الآجال.

كلما أخذ مظلّيون سكارى سجيناً — خاصة أولئك الذين نال منهم التعذيب — على حوالي الساعة العاشرة أو الحادية عشر مساء، كنا ندرك أننا لن نراه حياً بعدها أبداً. كان المعذَّب يُعرّى ويقيّد ثم يُسحب خلف البنايات فوق تلعة تستعمل كمزبلة، ثم يُذبح هناك. هذه الممارسة جد شائعة حيث لقي خمسة وثلاثون مشتبه فيهم نفس المصير من مجموع تسعين مروا بـ«حوش بيرين». وعادةً ما يتم الإعدام أمام أعين المعتَقلين العنيدين بغرض التأثير عليهم وكسر مقاومتهم.

ومنذ قضية حمادي تيقّن كافة معتقلي المزرعة أنّ الاعتراف لا يضمن السلامة. بالفعل إنّ حمادي اعترف بكل ما كان ينتظر منه المظلّيون، حتى أنه استُخدم لفترة قصيرة كعون وواش، ولكنه لم ينج. فذات يوم وعدوه بالإفراج عنه في اليوم التالي، غير أنهم قيدوه في

المساء كما قيدوا المواطنين الذين سبقوه إلى التلعة، ثم جزوا رقبته. كان يعرف الكثير حول ممارسات وعادات رجال بييرو.

أوقِفَ سلّي تقريبا في نفس الفترة التي اوقفت فيها في مارس 1957، وكان يوجد في حوض مجاور برفقة بن قداش من العاصمة وشابين، أحمد من بئر خادم وإسماعيل من بئر توته، وكذا معتقلين آخرين أجهل أسماءهما كانا يشاركانهم نفس الحوض.

خلال الأيام الثمانية عشر التي عاشها في هذا المكان كان سلّي يستنطق يوميا. وبعض الأحيان كان يُعذّب ثلاث مرات في اليوم الواحد مما أنهكه كثيرا وأوهنه. ذات مساء أخرجه مظلي سكران ثمل من الحوض على حوالي الساعة 11، ثم جرّده من معطفه وبدلته وذبحه فوق التلعة. وتركت ملابسه مهملة أيام عديدة بإحدى زوايا المزرعة على مرأى من الجميع. كان عبد الرحمن سلّي في سن الخامسة والثلاثين وكان مهندسا بشركة البترول شال بمدينة وهران.

داخل البنايات القريبة من المدخل الرئيسي للثكنة التي تطل على شارع قسنطينة، توجد حوالي اثني عشر زنزانة خُصِصَت لحشد المشتبه فيهم الذين يأتي بهم رجال الفرقة أو المظليين. إن طول هذه الزنزانات ثلاثة أو أربعة أمتار وعرضها مترين أو ثلاثة أمتار، ويحوَّش بداخلها من 15 إلى 20 أو حتى 30 شخص حسب دفعات الجزائريين الملقبين «المشتبه فيهم».

وبالرغم من الاكتظاظ الفظيع لم تكن هذه المحلات كافية لإيواء المعتقلين مما أدّى إلى تحويل رواق مكشوف تطل عليه أبواب الزنزانات إلى قاعة جماعية يكدس داخلها المعتقلون الذين يتعرضون إلى المعاكسات والتنكيل المستمر. فيُرغم المعتقلون على رفع اليدين إلى الأعلى أو الوقوف على رجل واحدة ساعات كاملة، ولما ينال الإعياء من المعتقل فينزل يديه أو يريح رجله، ينهال عليه الحراس بالضرب بأخمص البندقية.

غالباً ما كان أحد الحراس يأتي ليلاً — لا شك أنه أكثر "وطنية" من زملائه — فيشهر رشاشه ويأمر المعتقلين بالصراخ: «تحيا فرنسا!»

كان المعتقلون يمكثون من أسبوع إلى عشرة أيام بهذا الرواق قبل أن ينقلوهم إلى زنزانات أو يحولونهم إلى معسكر "الإسكان". ويوجد وسط حشد المعتقلين في الرواق أشخاص طاعنون في السن ومرضى مثل ذلك القصاب من حي حسين داي المصاب بعجز — لا يمكنه التنقل إلا بفضل عكاكيزه. فأثناء حملة تفتيش ضخمة في حي سكناه، عثر المظلّيون على مبلغ 1.9 مليون فرنك في بيته كانت ستُدفع في اليوم التالي إلى المقاول

الذي يقوم ببناء فيلّته، فاستولى المظلّيون عل المبلغ واعتُقل زعماً أنه مشتبه فيه، وذلك لتحاشي العراقيل. بعدها تقدّم ابنه بشكوى عن هذا السطو، فلقي نفس المصير. إنّ التنكيل الممارَس بهذا الرواق يكفي لوحده لإقصاء — من الوهلة الأولى — الضعفاء بين المعتَقلين. وقد مات العديد منهم خلال الفترة التي قضيتها بثكنة الهندسة العسكرية (اثنين وعشرين يوماً).

وثكنة حسين داي لها بالطبع قاعتها للتعذيب كباقي مراكز الحجز والفرز واستنطاق المعتقلين. فتوجد «قاعة التحقيق» بالقبو، وبمجرد وصول السجين إلى عتبة الباب يتلقى ركلة شديدة في كليتيه مما يقذف به أسفل السلم. وهناك ينتظره «القضاة» فيعرونه ثم يرمونه بدلو كامل من الماء على جسده ويثبتون الأقطاب الكهربائية ثم يوصلون التيار حسب الطريقة التقليدية. وما هذا إلاّ ترويض أولي يدوم حوالي عشر دقائق! وتوجد هنا نفس وسائل التعذيب التقليدية التي شاهدتها في «حوش بيرين» غير أني لم أر مولِّد كهربائي: مصدر التيار هنا هو القِطاع الكهربائي. بعد نهاية حصة التعذيب، يساق المعتقل المنهك إلى زنزانته، وهناك لا يجد حتى جرعة ماء يروي بها عطشه. فلا يحصل المعتقلون إلا على جفنة واحدة حجمها لا يزيد عن نصف اللتر، وذلك لكل زنزانة ولليوم الواحد، أكان عدد النزلاء 12 أو 30، فنستطيع القول أنّ المعتقلين شبه محرومين من الماء.

لا يوجد بين الموظفين المكلفين بحراسة واستنطاق المعتقلين نقاب واحد رغم أنّ هذه الثكنة تنتمي إلى الهندسة العسكرية التاسعة عشر. هنا لا يجد المعتقل تقريبا سوى المظلِّيين، ولكن ليس لهم من هذا صفات المظلِّيين إلاّ اللباس، تماماً كما كان الحال في بئر خادم. فهم في الحقيقة فرنسيو الجزائر (مستعمرون) وشرطيين وعناصر «الدي أس تي» و«المكتب الثاني» كلهم مموهون في هيئة المظلِّيين، ويزاولون مهمتهم بثكنة الهندسة العسكرية. وكان بعضهم يشارك بانتظام في حصص التعذيب أو يشرف عليها شخصيا، كما كان شأن الشرطي حليمي الذي كان يدّعي صلة قرابة مع بطل الملاكمة.

كان معظم هؤلاء الجلادين يفضل التستر على هويتهم، فكانوا يتموهون في هيئة مظلِّيين أصلهم من باريس. فلما ميَّز متهمٌ احتجِزَ بزنزانة ملاصقة لزنزانتي أحد المظلِّيين، ناداه باسمه، فتتظاهر هذا الأخير بعدم الاكتراث، وبعد فترة قليلة (على الساعة السادسة مساء) تم إخراج السجين من زنزانته ثم أُجهِز عليه.

ووَقعَت حادثة شهد عليها كافة زملائي بالزنزانة جعلتنا نتيقن من هوية المظلِّيين الحقيقية حيث أتت امرأة عجوز تبحث عن ولدها، وهو شاب عمره 17 سنة، فسألت

إذا تم توقيف ونقل ابنها إلى الثكنة بعد حملة مداهمة الشرطة الأخيرة. وما إن أخبروها أنّ اسم ابنها يوجد في قائمة الذين «قُتلوا أثناء محاولة فرار» حتى انهارت بالبكاء مع سيل من اللعنات في وجه العساكر. وأراد المظلِّيون التخلص منها بسرعة فقاموا بسحبها من أمام زنزاناتنا لإلقائها خارج المقر، وفي هذا الأثناء بالضبط ميّز الابن والدته من صوتها، فصاح بكل قواه: «أنا هنا! أنا حي!»

وفي المساء، أخرجوه من زنزانته، واستنتجنا من طقطقات رصاص الرشاشات أننا لن نراه بعدها أبداً.

2.3. طاهر أوصديق

المصدر: حفيظ كرمان، *سحق المقاومة*، دار النشر لاسيتي، لوزان 1960، ص. 27-34.

في نهاية إضراب الثمانية أيام الذي قررته جبهة التحرير الوطني، أي بتاريخ الاثنين 4 فبراير 1957، اقتحم المظلِّيون التابعون للعقيد بيجار (القبعات الحمراء) بيتي وألقوا القبض علي. فجرَّني ضابط وجنديان ومفتش من مصلحة حراسة التراب الوطني[10] من سريري وألقوا بي في الشارع، ثم عصبوا عينيّ أمام زوجتي وأطفالي.

جرّوني إلى سيارة كانت في الانتظار غير بعيد من مقر سكناي، وبعد أن دفعوني بالداخل، جلس أحد الجنود فوقي وانطلقت السيارة باتجاه بوزريعة. وأثناء السير انفك العصْب من حول عينيّ فرأيت ظِلالاً كئيبة تلقيها الأدغال والأشجار على قارعة الطريق. تباطأت السيارة قليلا ثم توقفت.

أنزلوني من السيارة وقيّدوا معصميّ وراء ظهري. وفي الأخير نطق أحد الجنود وسأل: «وماذا الآن سيادة الرقيب؟» أجابه: «أصرعه!» فتكالب علي الجلاد وانهال علي بعقب المسدس ضربا على الرأس. صرخت من شدة الألم وبدأ الدم يتدفق بغزارة على وجهي فأغشي على بصري. تمزق جلد رأسي في أماكن عدة وبدأت أشعر بالوهن. فجأة سمعت قرع خطى، ورأيت خيالاً ثم سمعت أمراً: «ارموا به داخل "الدودج"[11] وانقلوه إلى مقر القيادة!» (أي مقر العقيد بيجار). ما هي إلاّ لحظات حتى وصلنا، فأنزلوني من السيارة وسحبوني نحو ساحة صغيرة حيث نزعوا مني حذائي وجواربي وأكرهوني على المشي على

[10] DST.

[11] عربة عسكرية من طراز أمريكي.

يديّ ورجليّ ثم رموني في ما يشبه قفص صمّم تحت درج، فسقطت فوق أجساد بشرية وسألت: «من يوجد هنا؟» فأجابني صوت خافت: «إخوانك!» كان عددنا تسعة، وأغلبنا أبناء نفس الحي. لضيق المكان كنا مكدسين فوق بعضنا البعض. كانت تصلنا من الخارج أنغام موسيقية مرحة تنطلق من مذياع، وكنا نسمع جنوداً يتغنّون بنغمات معروفة وسط سيل من الضحك.

بدأ النهار بحلة مكفهرة وحزينة. كنت على موعد قريب مع أولئك الأشخاص المكلفين بـ«ترويض» وقمع الذين يعلنون جزائريتهم وحبهم للجزائر. وفجأةً ناداني شخصٌ من الخارج، ورُفِع الرداء الذي كان يغطي المدخل، فظهر جنديٌ ملامحه فظة، ووضع على رأسي قناعاً من المطاط غطاه كليا، ثم دفعني أمامه إلى داخل إحدى القاعات. أجلسني على كرسي يشبه متكأ حديديا وقيد كلا اليدين والرجلين على أذرع ذلك الكرسي، ثم وضع قطباً كهربائياً على كلا أذنيّ ثم ابتعد.

ارتفع صوت غير بعيد واتجه إليّ: «أنت الآن بين أيدي المظلّيين التابعين للعقيد بيجار. نحن لسنا بشراً، نحن وحوش. هاك ذُق هذا! فهزت صعقة كهربائية عنيفة جسدي كله وشعرت ساعتها وكأنّ ضربات مطرقة تدق صدغيّ. وتواصل تفريغ الكهرباء مما جعل الكرسي يأخذ في الدوار ثم ألقيتُ على الأرض. كان اللُعاب يخرج من فمي بغزارة، عندها أتتني رُؤية: قاعة مستشفى وممرضات بلباسهن الأبيض. فقوَّموني وبعد أن هزّوني بشدة أعادوني إلى مكاني. أعاد نفس الصوت على مسامعي: «ستعترف وتقول لنا كل ما تعرفه، وإلاّ سنعيد الكرة مرارا إلى أن ينطلق لسانك.» فهزتني صعقة كهرباء عنيفة لكنها وجيزة هذه المرة، وواصل نفس الصوت: «أنت من قادة جبهة التحرير الوطني وهددتَ بالموت أحد تجار حي مناخ الجزائر الذي رفض إعطاءك أموالا.»

قلت: «هذا غير صحيح. لم أهدد أيّ شخص.» فردّ عليّ بصعقات كهربائية عنيفة وقصيرة لكنها متكررة. أغمي علي من شدة الإرهاق بعض الوقت. وتوقف كل شيء، ولما استفقت، عمد الجندي على نزع سروالي ووضع القطب الكهربائي على الأعضاء التناسلية: كان الأمر مرعبا والألم فظيعا. تكررت العملية عدة مرات، ثم نقلوني في حالة من فقدان الوعي التامة إلى القفص.

أخذتني سنة من النوم، لكن حوالي ساعتين بعد ذلك جاءوا من جديد ليأخذوني، فأدخلوني ثانية إلى قاعة التعذيب بعد أن غطوا رأسي داخل قناع. أجلسوني في نفس الوضعية ثم بدأ صوت في الصراخ: «هيّا! من هو؟ هل تعرفه؟» فأجابه صوت غير غريب عليّ: «نعم سيادة الملازم الأول، إنه هو، أعرفه، جاءني إلى متجري وقال لي"هل تساعد

أم لا؟" فأجبته: "أنت من جبهة التحرير الوطني وأنا من الحركة الوطنية الجزائرية، أنت ساعد حزبك وأنا أساعد حزبي."»

عندها قلت له بغضب وبالعربية: «سي لعربي، ألا تستحي؟» أخرستني شحنة كهربائية عنيفة وألقت بي إلى الخلف، وقال لي الضابط: «تكلم بالفرنسية!» ثم سألني: «هل تعرفه؟» فأجبته: «هذا العربي، القصاب بحي مناخ فرنسا.»

أدخلوني غرفة ثانية كانت أرضيتها مبللة ووسخة يوجد بها أنبوب لولبي الشكل موصل بحنفية، وأحذية قديمة في إحدى الزوايا، وصرة من نسيج كتان الأكياس تطفو فوق الماء. نظر الضابط إليّ مُطَولا ثم قال: «إما تتكلم وإما أجعلك تنتفخ ماءاً.»

أسقطوني أرضا وقيّدوا رجليّ ويديّ ثم وضعوا خرقة الكتان على وجهي وفتحوا الحنفية، فتدفق الماء على كل جسدي، وامتلأ بطني ماءً عبر فمي ومناخيري اللتين بدأتا تحرقاني. كانت الخرقة تُرفع ثم تُرد بين فترات قصيرة، ولما أنهكت وضعوني على البطن فتجشأت قسطاً من الماء. سمعت، وكأني بحلم، أحدهم يقول: «هذا يكفيه الآن، خذوه إلى الساحة، خلف الشباك.» سحبوني نحو زاوية من الساحة خلف الشباك حيث مددوني تحت أشعة الشمس؛ ساعدتني الشمس رغم شحوبها كثيراً، وواصل الماء تدفقه من الفم والشرج.

على حوالي الساعة الخامسة مساء رجعوا لاستنطاقي من جديد: بالكهرباء، دائما بالكهرباء...

كنت قد استسلمت للتو في النوم لما جاءوا يبحثون عني، كانت الساعة وقتها العاشرة والنصف ليلا. دفعوني على متن سيارة جيب غير مغطاة، فانطلقت نحو اتجاه مجهول. دام المشوار عشر دقائق بدت لي وكأنها قرن من الزمان. توقفنا بوسط حي الأبيار بداخل ساحة إحدى العمارات، فتنهدت وشعرت بشيء من الارتياح، وقلت في نفسي: «كلا، ليس بعد، لن تنقل صحف الغد خبر انتحاري داخل زنزانتي أو محاولة فراري.» اقتادوني إلى قاعة بالطبق الثاني. كانت هناك طاولة طويلة الشكل، خلفها نقيب وضابطان برتبة ملازم أول وضابطان آخران برتبة ملازم. كان رقيب وجندي يقفان بجانب جهاز ضخم أسطواني الشكل مثبت على ركيزة ثلاثية القوائم: جهاز «لا جيجان» (الموّلد الكهرطيسي).

قال لي النقيب: «أنت قيادي من جبهة التحرير الوطني، قد تم القبض على مسؤولي الخلايا التابعين لك. أنطق وإلاّ سنُجْبَر على استعمال الوسائل الثقيلة... أيها الرقيب، ضع السوار على يديه!»

نهض الرقيب وأخذ أسلاكاً كهربائية موصلة بالمولّد الكهرطيسي ثم لفّ أطرافها حول معصميّ، وبإشارة منه بدأ الجندي في تدوير مدوِّرة: كان الأمر فضيعاً، لا يطاق. كان التيار يتضاعف بقدر ما تتصاعد سرعة الدوران، وظننت حينها أنّ يديّ انفصلتا عن جسدي، ثم وقعتُ على الأرض. واستمرت هذه الحصة الأولى طويلا.

قيل لي: «والآن، هل ستتكلم؟» لم أجِب. سمعت: «طيب، أنت مسؤول عن هذا! يا رقيب، هات بحلقتي الأذن!« نزعوا الأسلاك الكهربائية من معصميّ ووضعوهما حول أذنيّ، ثم انطلقت المدوِّرة من جديد أكثر فأكثر سرعةً، وشعرت برأسي على وشك الانفجار، وأخذت أذنيّ تطنان.

كان النهار هادئا ودون أية مفاجأة. كانت العمارة تعج بالمعتقلين من كل الأعمار والفئات الاجتماعية: من تلاميذ مدارس الابتدائي (ثلاثة عشر عاماً) إلى الشيوخ في السبعين من العمر، ومن الفلاح إلى الصيدلي والمحامي. كان يخيم على الرواق صمت مطلق نتيجة تواجد حراس مسلحين بالرشاشات. ما كنا نسمع إلاّ قرع أحذيتهم تطن فوق البلاط. كنا نتقاسم علبة سردين بين ثلاثة أشخاص وخبزة كروية الشكل بين ستة سجناء، وكانت هذه حصة وجباتنا اليومية. لم أكن جائعا البتة، وما كنت أبحث إلاّ على الماء لأني كنت مُجفَّفاً تماماً. وكان هبوط الليل وانطلاق أصوات المذياع بالموسيقى الصاخبة بوادر باستِئناف حصص التعذيب. كان المذياع يُستعمل لإخماد أصوات الضحايا كي لا تصل إلى الشارع.

كان جو مكهرب ينتشر إلى كافة القاعات، كما كان الخوف يتملك القلوب، كل منا ينتظر دوره.

فجأة سمعت صدى خطوات تجوب الرواق وعقبها سمعت المناداة على إسمي تخرق سكون الليل، فنهضت بمشقة وتوجهت نحو الرواق. بالطابق الثاني أدخلوني غرفة التعذيب، فرأيت نفس الأشخاص غير أنّ أدوات تعذيب عشية أمس استُبدلت بأدوات أخرى: مغطس كبير من مادة الزنك ثلاثة أرباعه مملوءة بالماء، وخشابة بعرض حوالي 20 سم وطول حوالي 180 سم، وحبل طويل من مادة القنب.

بعد إشارة تقدّم الرقيب مني ودفعني بعنف فالتطم رأسي على الجدار، ثم ساعده ملازم أول لتقييدي بشكل محكم على الخشابة في اتجاه الطول، من الأيدي إلى الكتفين، ثم مسك الجلادان الخشابة وقلبوها بحيث أصبحت ممددا طولا وجهي نحو الأرض، واغطسا رأسي داخل المغطس إلى حد الكتفين، فكنت اختنق وأتخبط. أخرجوني من الماء وأسندوا

الخشابة التي كنت مقيداً عليها على الجدار. تحركتُ قليلا فانزلقت الخشابة وسقطتُ على طولي على الأرض، فنَكَأ جرح رأسي فسال الدم: لقد نجوت هذه الليلة. تأثر جندي شاب بوضعي، فجاءني من غرفة مجاورة بكيس أحسن حالا، فنزعت ملابسي ووضعت ذلك الكيس ثم تمددت على التبن وغصت بسرعة في نوم عميق. في صباح اليوم التالي، على الساعة العاشرة تقريبا، جاء جندي شاب لإيقاظي فقال لي: «انهض واتبعني.» أمام صعوبتي في النهوض، أعانني على الوقوف وأخذ ذراعي، ثم قادني إلى الطابق الثاني، إلى غرفة التعذيب.

كان هناك عسكري برتبة مساعد جالسٌ وراء طاولة، وكان الرقيب الشهير واقفاً وسط الغرفة، فتقدم مني ونظرته أكثر وحشية وقال لي: «قد اشتغلت بسيرك، قد صارعت دبة، هل ستتكلم أم لا؟» وبدأ في الهيجان، يقترب ثم يبتعد، ثم بعد فراغ صبره وجه إلى بطني ضربة بعنف شديد. فانبهرت وانقطع نفسي وسقطت على الأرض فاقدا وعيي. لما استفقت وجدت نفسي ممددا على تبن الزنزانة في حالة لا أجرؤ على وصفها. كنت منهكاً تماما وعاجزاً على أية حركة. لم أستطع تناول أيّ طعام، كل ما كنت أطلبه هو الماء. فاستنفر الحارس الضباط نظراً لسوء حالتي، فجاء ملازم أول ونظر إلي طويلا من خارج الباب ثم انصرف. بعد ذلك زارني ضابط طبيب وممرض ثم فحصني الطبيب بعناية. كان لحم فخذيّ ورجليّ وأذنيّ يتمزق. وتجلَّط الدم وهدأت آلام الجراح غير أنّ الجرح في الشرج لم يَلْتَئِم.

عبس وجه الطبيب لما تفقَّدني، واتصل بالنقيب الذي بعث من يشتري لي أدوية. لم يبخل علي الاخوة المعتقلون معي بالتشجيع بكل ما استطاعوا من قوة وعالجوني بتفان.

تطلب شفائي الكثير من الوقت، ولم يُعتدى عليّ أثناء ذلك. ذات صباح أنزلوني إلى الطابق الثاني وأدخلوني غرفة أين كان فيها العديد من المعتقلين (كان عددنا وقتها ثمانية عشر). كانت هذه الغرفة تطل على غرفة التعذيب، فكنا نسمع بوضوح صوت الجلادين وتأوهات الشباب: كنا نتعرض حينها إلى أبشع تعذيب معنوي.

ذات ليلة، على حوالي الساعة العاشرة والنصف ليلا، تقدّم إلى زنزانتنا رقيب وصرخ: «علي فوضال، أنهض، سننقلك إلى المعسكر.» فسأله علي متوجسا: «هل أحمل معي بطانيتي؟» أجابه الرقيب: «كما شئت»، ثم أخذه معه. وفي يوم الغد، تسرّب إلينا خبر يفيد «أنه حاول الفرار» (أي اغتيل). عند قدوم الليل، جاء نفس الرقيب يبحث عن الأخ محمد سنان الذهب، فكان لمحمد نفس المصير: «حاول الفرار».

في ظهيرة أحد الأيام، جاءوا ينادونني فأخذوني إلى غرفة صغيرة شبه مظلمة أين حلقوا ذقني، ثم أوثقوا ذراعي على طول جسدي حيث كنت مربوطاً بشكل كلي. ووضعوني داخل سيارة الجيب. كان إلى جانبي كلب بوليسي وجندي مسلح برشاشته. كانت الساعة الثالثة بعد الظهر لما مررنا على حي الأبيار. نقلوني إلى مقر القيادة للعقيد بيجار الذي كان يتأهب لندوة صحفية. لما أنزلوني من الجيب بدأت أشعر بالتعب، وصعوبة جريان دّمي، فكدت أن أسقط لولا أن أحد الجنود مسكني وصفعني عدة مرات قائلا: «تريد التذاكي معي، هذا لن يجدي معي!» رغم ذلك أرخى قيودي شيئاً ما فشعرت بتحسن. في الأخير وصل الصحفيون وتم استقبالهم داخل الصالة الكبيرة التي امتلأت بسرعة. وكنت آخر من أدخلوه هذه القاعة مقيداً ومراقباً من طرف حارس وكلبه.

شرع العقيد بيجار في الكلام وقال: «أيها السادة، يوجد أمامكم، أحد قيادي جبهة التحرير الوطني، سأقرأ على مسامعكم التقرير الذي حرر عقب استجوابه، ولكم بعد ذلك أن تطرحوا أسئلتكم.»

سألوني أين تابعت دراستي وإذا كنت قد خضت الحرب، وأين تم إلقاء القبض علي، وإن كنت لا أزال نشطا. لم يستطع الصحفيون أخذ صور لي نظرا للحالة الصحية المزرية التي كنت فيها...

شهادة الطاهر أوصديق، أستاذ تعليم ابتدائي بالعاصمة، 13 يونيو 1958.

3.3. شكوى من سكان دوار العفيس

المصدر: بتريك كسال وجيوفاني بيريلي، *الشعب الجزائري والحرب: رسائل وشهادات جزائريين 1954-1962*، دار النشر فرانسوا ماسبرو، باريس 1962، ص. 38-39.

رسالة من ستة عشر مواطن من سكان من دوار عفيس بقسنطينة إلى جريدة باريسية

دوار العفيس، 15 أبريل 1956

سيدي المدير،

نحن سكان دوار تم إحراقه نكتب إليكم لنخبركم بالفظائع والمصائب التي أصابت شعباً مسكيناً أعزل يموت أبناؤه جوعا يوم 28 مارس الفارط.

في ذلك اليوم دخل قريتنا قرابة الخمسين عسكريا كانوا قادمين من قرية لامي (قرية تبعد 17 كيلومتر عن دوارنا)، فأحرقوا خمسين كوخاً. وقبل أن يضرموا النار استولوا على كل ما راق لهم: بيض، ودجاج، وسمن، وأموال، ووشاحات النساء.

نوّد تزويدكم بأسماء كافة النساء والرجال والأطفال الذين لم يعودوا يملكون أيّ شيء وأصبحوا يعيشون بؤساً ما بعده بؤس، لكن سيطول ذكر هذه الأسماء لذا نكتفي بذكر بعضها: رابحة بن فجري، امرأة شابة، ومتسوّلة، وأم لطفلة عمرها 15 عاماً؛ خشوني، أرملة معاقة لا تملك بداخل كوخها أكثر من قدر كيل يتيم من الدقيق؛ مسعودة شدلي، أرملة، هي الأخرى متسوّلة وأم لطفلة عمرها عشر سنوات؛ فاطمة مشري، فتاة يتيمة عمرها عشرون سنة تسكن مع أخويها الصغيرين، أحدهم عمره عشر سنوات والآخر ثمان سنوات.

كوخان آخران، واحد صاحبه أحمد شادلي أب لأحد عشر طفل، والآخر يعود لإبراهيم شادلي أب لثمانية أطفال، وستة أكواخ آخرون لكل من حسين خشوني وثلاثة من أبنائه، هدى خشوني أرملة مع ستة من أطفالها، إلى باقي الأسماء التي لا يتسع المجال لذكرها كما أسلفنا القول، فاقتصرنا على سرد بعضها.

بعد ذلك اقتيد عشرون من بيننا بصفتنا «مشتبه فيهم» غير أنّ أغلبنا شيوخ سبعينات من العمر وأطفال أعمارهم تتراوح بين 15 إلى 17 سنة. وتركنا خلفنا ركاماً من الرماد، وأسى لا يتخيل، ونساء تبكين وأطفالاً يصرخون. على أيّ حال اقتادونا إلى ثكنة لامي وقاسينا هناك أبشع أصناف التنكيل وأفظع ضروب الاسترقاق. بعد أن قيدوا أيدينا وأرجلنا بدؤوا وخزنا بخنجر حاد كما أشعلوا قداحات ووضعوها تحت آذاننا فأحدثت نارها آلاماً فاجعة لا تطاق. وتوفى أحد رفاقنا — عجوز في السبعينات أجريت له السنة الفارطة ثلاثة عمليات جراحية — جراء ذلك التعذيب. كما لقي آخران نفس المصير، حيث ثُقب عنقيهما بخناجر فلم يمكثا معنا في السجن أكثر من ليلة واحدة، إذ بعد فترة احتضار مفجع وأنين رهيب لفضا أنفاسهما الأخيرة وسط بركة من الدماء. ويوجد معتقلٌ آخر — امبارك خشوني — حاليا بالمستشفى المدني ببون (عنابة) نتيجة تكسير ذراعه وثلاثة طعنات خنجر غائرة في الظهر.

تعرضنا كل صباح ومساء لنفس التعذيب ونفس الوحشية، وفي الأخير أطلق سراحنا بعد أسبوع من المعانات الأليمة. في البداية كنا عشرين شخصاً، ولم نعد اليوم سوى عشر رجال، أو قُل بالأحرى عشر نصف أحياء، فتوفي منا ستة وبقينا دون أيّ خبر عن الأربعة

الآخرين، فلا يعلم أهاليهم إلى يومنا هذا إن كانوا أحياء أم في دار الخلود. وترك عشرة مفقودين خلفهم العديد من الأيتام يبكون آباءهم.

ونحن في حالة استغاثة قصوى لا نعرف إلى مَن نتجه للتعبير عن أوجاسنا وخشيتنا، فنتوجه إليكم سيدي المدير ونطلب منكم أمرا غاية في الخطورة، ربما ترفضونه لكن لا مناص، سنحاول رغم هذا. نخاطب إنسانيتكم من أجل نشر هذه الرسالة على صفحات جريدتكم، نعلم يقينا أنّ الأمر خطير وقد تصادر جريدتكم بسبب ذلك ولا نرغب في هذا مطلقا. أو ربما ارتأيتم تقديم رسالتنا هذه إلى السيد غي مولي الذي نحترمه جدا ونعلم أنه يجهل القمع الجبان المسلط علينا ومصائبنا، هذا القمع الذي ينزل على شعب فقير أعزل دون تمييز. كما نحيطكم علما أنّ الحكومة صادرت بنادقنا أربعة أشهر قبل حدوث المذبحة زاعمة أنّ ذلك في مصلحتنا.

نوّد الإضافة سيدي المدير أنّ أغلبية سكان المشتى قد غادروا ولجؤوا إلى تونس، وآخرون التحقوا بالجبال ولم يبق هنا سوى العجزة العزل والنساء الأرامل، ما عسانا نفعل؟ ما عسانا نأكل؟ إلى أين سنذهب؟ حاليا، في الصبح نتوجه للتسول من باب إلى آخر، وفي المساء ننام في الغابة بين الأشجار لأننا ببساطة لا نملك مأوى. من سيؤوينا بعد اليوم؟

إنّ الله لا يرضى بمثل هذا الظلم.

إمضاء: السيدة رابحة بنت فجري، السيدة كشوني، السيدة مسعودة شادلي، الآنسة فاطمة مشري، السيد أحمد شادلي، السيد إبراهيم شادلي، السيد حسين خشوني، السيد عبد الله خشوني، السيد الأخضر خشوني، السيد علي خشوني، السيد بولعراس شاوي، السيد أحمد شاوي، السيد حمادي شاوي، السيد بلقاسم بن علي، السيد محمد عبدي، السيد علي عبدي.

4.3. رسالة من قرية قبائلية إلى المحامي جاك فارجيس

المصدر: مجلة *أزمان عصرية* (*Les Temps Modernes*)، عدد 166، ديسمبر 1959.

ذات يوم أُخرِجْنا من مساكننا على الساعة الخامسة صباحا. كسروا أبواب منازلنا وكان الويل لمن تردد عن الخروج بعد الإنذارات برشاشات مهيأة لإطلاق الرصاص في أية لحظة. جمّعونا في الساحة بالدفعات والركلات لتسريع التجمع، ولم يستثن عنفهم حتى الأطفال في السابعة أو الثامنة من العمر. كنت أجهل تماماً كنا سنؤول إليه. أرغم هذا بعض السكان على ارتداء قميصٍ فقط.

دام تفتيش المنازل نصف ساعة تقريبا، وبعدها قادونا جميعا — حتى الأطفال والشيوخ — إلى قرية صغيرة مجاورة، ثم أدخلونا إلى بيت يملكه معلم متقاعد. كنا محشورين بسبب ضيق القاعة.

دخل علينا مساعد وأعينه تبرق كأنه وحش كاسر على وشك الهجوم على فريسته، فبدأت الاستجوابات. كان كل سؤال مرفوق بلكمات وضربات بالهروات وكلما سقط الضحية كان يُضرب بالركلات. وبعد أن تعرض خمس أو ست ضحايا لهذا الاستجواب دون نتيجة، دخل المساعد القاعة وهو غاضب جداً، فقال لنا: «أعطيكم عشر دقائق لإفشاء أسماء الفلاقة [المجاهدين] ومخازن السلاح والملاجئ. وكل من ينطق سينقل مع عائلته إلى العاصمة.»

بعد مرور العشر دقائق بدأ مشهد رهيب: قضبان حديدية تُسخَّن في نار كبيرة أشعلت في الفِناء بأثاث البيت، وبطاريات الكهربائية تُهَيَّأ. دخل المساعد الدموي وأخذ شاباً في سن الرابعة عشر اسمه محمد أُورمضان وبدأ ينزع عنه ثيابه بسكين المظلِّيين. فمزق له سرواله وقميصه من أعلاهم إلى أسفلهم، ثم أوثق يديه من الخلف وقيّد رجليه. ثم وضعوه على بطنه فوق لوحتين خشبيتين، الأولى تحت صدره والثانية تحت فخذيه. وبدأ محمد يصيح لما شرع أربعة مظلِّيين في تعذيبه، فكان أحدهم يحمل سِكّيناً، والثاني جهازاً كهربائياً، والثالث قضيباً حديدياً محمّى والرابع بَلْطةً. كانوا يقومون بمهتهم المشؤومة بالتناوب. وبعدما فقد محمد أُورمضان المسكين وعيه حمله اثنان من المظلِّيين ووضعاه في ركينة الفناء. كان في حالة يرثى لها ومحزنة جداً. بعد ذلك دخل عدة مظلِّيين القاعة وأمرونا بإعطائهم كل أغراضنا — ساعات يد وأموال وخواتم وكَنْزات صوفية — وهددوا كل من يخفي بعض هذه الأشياء.

دخل المساعد السفاح من جديد وأمر محمد السعيد بالقيام. كان محمد السعيد في سن الأربعين وأباً لخمسة أولاد، منهم اثنان في سن الثامنة والعاشرة كانا معنا في القاعة. وما كادت تمر دقيقة حتى رأيت محمد سعيد المسكين عاريا وملقى على بطنه مثل محمد أُورمضان. وبدأ السيد السعيد يصيح من الألم. كان الأطفال وكل الحاضرين يبكون لرؤية هذا المشهد المرعب. كان الجلادون الأربعة يقومون بعملهم الدنيء. تعرض محمد السعيد لضربات بالبلطة على الرأس وللحرق بالقضيب الحديدي المحمّى وللصعق الكهربائي، فكان الدم ينزل من أذنيه ومعصميه وأرجله. وبعد حوالي أربعين دقيقة ساد في المكان صوت صياحه وأنينه الطويل. وبعد لحظات نقلوه إلى وسط قاعتنا فوق مِنْقَلة. كان المنظر جد بشع، فكنا نظن أننا في عالم آخر.

توجه إلينا السفاح وقال: «انظروا، لديكم ربع ساعة للنطق وإلاّ فهذا مصيركم واحداً تلو الآخر.» وبعد مرور ربع ساعة أخذ السفاح ب. السعيد الذي كان في سن السابعة والثلاثين وأباً لأربعة أطفال. كان أحد أطفاله حاضراً معنا وعمره سبع سنوات. وُضِع ب. السعيد في نفس الوضعية التي طُرح فيها المعذَّبين السابقين ثم بدأت المجزرة. كان ب. السعيد يصيح ويتوسل دون جدوى، وكان الدم ينزف من كل جسده، وانتشرت رائحة الجلد المشوي. بعد ذلك اقتُلعت عينه اليمنى وكُسرت أسنانه وضُرب رأسه عدة مرات بالبَلْطة. ثم بدأت صيحاته تنخفض وكان يبدو وكأنه يتلفظ باسم زوجة قائد الكتيبة.

رفعه مظلِّيّان من ذراعيه وأوقفاه ووضعا على ظهره بُرْنُس. كان باقي جسده عارياً منظر لا يطاق. فأخذوه لِيَدُلّهم على تلك المرأة: السيدة علجة ب. في سن الثلاثين تقريبا، وهي أم لأربعة أطفال صغار وحامل في الشهر السابع. لقد وجدوها في بيتها مع نساء أخريات. ومعروف أنّ المظليين يمارسون كل أنواع التعذيب والاغتصاب والسرقة والقتل. وبعد أن قلعوا ابنها في سن الثانية من يديها ورموه في الأرض، انهالوا عليها ضربا بالهراوات ومزقوا ثوبها من أعلاه إلى أسفله بالسكين وأخذها مظليون من يديها ثم قابلوها بالسيد ب. السعيد.

بعد ذلك أخذوهما عريانين إلى بيت الموت، فوضعوا السعيد بجانب وطرحوا السيدة علجة في مكان التعذيب. كانت تصيح وتئِنُّ كثيراً. في ذلك الحين وصل الملازم الأول فوجد هذه المرأة المسكينة في تلك الحالة المحزنة، فأمر توقيف كل شيء وطلب معلومات من النقيب في مركز القيادة الذي قال له بأنها حامل. وبعد حوالي دقيقتين أُطلِق سراح علجة؛ رأيتها خارجة من قاعة التعذيب.

غير أنّ تعذيب السعيد المسكين — الواش بعلجة — تواصل. كان ملقى على الأرض — لا يتحرك تقريبا — فاقترب منه مظلِّيي يحمل خنجر وقتله بضربة واحدة شقته من فكه إلى صدره. لقد زُلزلنا زِلزالا شديداً من بشاعة المنظر.

دخل علينا المساعد السفاح من جديد وأخذ أ. ك. قاسي، وهو في سن السادسة عشر، بحضور والده المعتوه من رجله الذي كان عاجزاً على إبداء اعتراضه. لا أستطيع وصف الحالة التي كنا فيها. بعدما طُرِحَ الشاب قاسي على مكان العذاب، بدأ يصيح مما أبكى كل المعتقلين. وبعد ربع ساعة خمدت هذه الصيحات، فصّبوا الماء على وجهه لإيقاظه. وما أجدى ذلك أية جدوى لأن قاسي المسكين كان قد لفظ أنفاسه الأخيرة.

كانت الساعة حوالي الخامسة حين دخل علينا الجلادون الأربعة، فقال أحدهم: «لقد قررنا معاملتكم هكذا وسنفعل نفس الشيء في كل البلد.» وقاموا بأخذ الرجال فظننا أنهم على وشك تعذيبهم كلهم، غير أنه مع حلول الليل دخل علينا الملازم الأول وقال أنّ باستطاعتنا الرجوع إلى بيوتنا. ووضعوا الجثتين على عربة وأخذوها إلى أسفل القرية ثم رموها في المزبلة العمومية.

بعد ابتعاد المظلّيين من القرية بحوالي كيلومتر واحد في طريقهم نحو مركز القيادة، اجتمع أهالي وأقارب الضحايا، وذهبوا لاسترجاع الجثث. فوضعوا عليهم أغطية ثم دفنوهم ليلا. كان ذلك المنظر محزناً جداً.

دام هذا التمشيط خمسة عشر يوماً بمنطقتنا: بلدة آيت يحي. لقد استهدف هذا التنكيل كل القرى في المنطقة. لقد تعرض بعض سكان هذه القرى للإيغار في الماء المالح المغلى، وذبح معظمهم بعد أيام من التعذيب الوحشي. فمثلا ذبح خمسة عشر ساكن في بلدة كولو بعد أن عذّبوا، وثلاثة عشر في بلدة زيري، وتسعة في بلدة قوفاف، وإحدى عشر في بلدة بوتشو، وسبعة في بلدة تازيلد، وستة في بلدة تيفيقوط. وفي غضون هذا التمشيط قتلت سبعة وثمانون دابة بالرصاص في قريتنا فقط.

لا أستطيع أن أحصي كل ضحايا هذا التمشيط. ولو حقق الصليب الأحمر الدولي في القرى مع الناجين من التعذيب والقتل لاستطاع أن يجمع معلومات تزعج الإنسان الحر المتحضر، ولأوقف ما فعله هؤلاء المظلّيين بالسكان.

يستحيل لكل إنسان متحضر، سواء كان مسيحيا أم مسلما أم يهوديا، أن يتقبل هذه الوحشية المطلقة التي يتعرض لها سكان منطقة القبائل على يد هؤلاء المظلّيين السفاحين. إنهم يخلفون وراءهم الرعب والذعر.

إنّ عذاب الله ينتظرهم.

5.3. أحد موظفي التعذيب يقص...

المصدر: فانسون جوفر، *نوفال ابسرفاتور*، عدد 1884، 14 ديسمبر 2000.

لم تكن هذه الوثيقة في بداية الأمر مخصصة للنشر. كتبها سنة 1977 أحد أخصائيي التعذيب أثناء حرب الجزائر، وقد توفى منذ سنوات قليلة هذا الرجل الذي كان يحرص على الإبقاء على هويته مجهولة. لقد قدم من خلال هذه الوثيقة تفاصيل الممارسات وأساليب عمل

المصلحة الخاصة الذي اشتغل فيها طيلة خمس سنوات: «الدي. أو. بي» تُقرأ «دوب» وهي كلمة مركبة من أوائل حروف كلمات فرنسية[12] تعني مُفْرَزَة عملياتية للحماية. وأنشِئت هذه الهيئة العسكرية الاستعلامية سنة 1956 وباشرت نشاطها عام واحد بعد ذلك، وكانت مهمتها تتمثل في تفكيك شبكات جبهة التحرير الوطني السرية باستعمال كافة الوسائل. أول من وُجّهت إليه هذه الوثيقة من عشر صفحات هو الصحافي الكاتب جان بيار فيتوري. فبعد عشرات الجلسات مع صاحب الوثيقة حوّل فيتوري شهادته إلى كتاب مدهش نشره سنة 1980 بعنوان «مارسنا التعذيب». ووافق صاحب الوثيقة على تسليمنا العشر صفحات مكتوبة على الآلة الكاتبة التي حصل عليها سراً سنة 1977. كان يقول «حان الوقت»، وأنه سيقدم – عند الاقتضاء – الوثيقة بأكملها إلى لجنة رسمية حول التعذيب في الجزائر. وفي ما يلي أبرز فصول الوثيقة.

حياة انعزالية

تتشكل المفْرَزَة العملياتية للحماية من ضابط – برتبة نقيب في غالب الأحيان – واثنين أو ثلاثة ضباط مساعدين، ومن أربعة أو خمسة ضباط صف، ومن خمسة عشر إلى عشرين جندي احتياطي. [...] كل مُفْرَزَة عملياتية للحماية تضم في صفوفها مترجماً واحداً أو أكثر يُجندون بالعادة من «الأقدام السوداء»[13] أو من الاحتياطيين من نفس الأصل أو «المقلوبين» من جبهة التحرير الوطني أو الحَرْكة.

كان هؤلاء الموظفين يعامَلون بصفة تفضيلية، خاصة الاحتياطيين منهم. فلم يكن الانضباط صارما إزاءهم، وكانوا يتمتعون بنوع من الحرية، ولديهم الاختيار في الاحتفاظ بلباسهم المدني خلال الخدمة وامتيازات عينية أخرى تمولها «الخزينة الخاصة»: هدايا عيد الميلاد، وطعام أفضل مما يحصل عليه باقي رجال الفرقة، وإعفاء من الحراسة وكل السُخْرات التقليدية داخل الحامية، ونادي-مشرب غني بكل ما لذّ وطاب.[...]

وشُيدت مباني المفْرَزَات العملياتية للحماية لتتماشى وطبيعة المهمة، فغالبا ما كانت عبارة عن فيلا فسيحة وبعيدة عن أيّ مخيم عسكري، وسرعان ما تعوّد الموظفون على العيش في «حوجلة» والانعزال عن مخالطة باقي رِفاقهم في الهيئات العسكرية الأخرى. [...] غالبا ما كانت هذه المفْرَزَات العملياتية للحماية تتوفر داخل ملحقات المساكن على خراف ودواجن وأرانب صادرها الجند لتحسين وجباتهم.[...]

[12] DOP) Détachement Opérationnel de Protection–الدوب).

[13] أوروبيون الجزائر أي سكان الجزائر من أصل أوروبي.

كان الضباط وضباط الصف يستفيدون ببطاقة «جواز المهمة» دائمة عليها صورهم مشطبة بشريط ثلاثي الألوان فرنسي. فكان هذه الجواز يعطيهم صلاحيات تمكنهم من نقل أشخاص من الجنسين على متن أية سيارة، وذلك دون الحاجة إلى التصريح بهويتهم أو شرح سبب وجودهم أو اتجاه مشوار سيارتهم عند حواجز المراقبة العسكرية. فليس تصوّر التعسف الذي أتاحته هذه الجوازات بصعب، خاصة إزاء النساء. [...]

التعذيب الصناعي

أتذكر أني تصفحت ملفا كثيفا يحتوي على تعليمات ومذكرات عمل وُجِهَت إلى المِفْرَزَات العملياتية للحماية عند إنشائها. أتذكر إحدى تلك التعليمات المختصرة والموقعة من قبل سلطة عسكرية لا أتذكر اسمها، فكانت تشدد على «وجوب إدارة الاستجواب بطريقة تحترم كرامة الإنسان.» ، بالطبع لا داعي إلى الإشارة إلى أنّ هذه التعليمة بقيت حبرا على ورق وتم طمرها.[...]

لا بد من الاعتراف أنّ ممارسة التعذيب في الجزائر سبقت إنشاء المِفْرَزَات العملياتية للحماية، فقد كانت ممارسة عادية عند فيالق العساكر وذلك منذ وصول الحملة العسكرية.[...] لم يكن التعذيب آنذاك إلاّ ترقيعاً وارتجالاً يشبه الصناعة اليدوية، وفضلا عن ذلك كان التعذيب مسألة فضفاضة المعنى وغامضة المعالم. هل يمكن اعتبار اللطمات الخاطفة والركلات تعذيبا...؟ ولكن إنشاء المِفْرَزَات العملياتية للحماية أدّى إلى تطوير التعذيب إلى ممارسة عقلانية وفعّالة. إنّ إنشاء هذه المِفْرَزَات صنَّع التعذيب.

بالطبع لم يكن التعذيب موجودا رسمياً ولا شبه رسمياً. خلال سبعة سنوات قضينها في الجزائر لم نسمع قط أحداً تفوه بهذه الكلمة ولو مرة واحدة.[...] لم يكن هناك لا تعذيب ولا تنكيل ولا جلادين أو معذِّبين، بل ولا حتى معذَّبين ولا مُنكَّلٌ بهم. لم يكن هناك إلاّ «استجوابات» و«مستجوِبون» و«مستجوَبون». كان نسق هذه الاستجوابات حاذقا حيث يتراوح من الاستجواب «البسيط» أو «الروتيني» إلى الاستجواب «الموسّع» أو «المعمّق» أو «الموسّع جدا». فمماثلةً مع العصور الوسطى كانت هناك «المسألة العادية» و«المسألة الخارقة للعادة».

لجأت المِفْرَزَات العملياتية للحماية في بداية إنشائها إلى تقليد طرق تعذيب باقي فيالق العساكر: الرفس والتنكيل «تليفون البادية أي.أي.8»،[14] و«الإناء المعدني» للمياه. ثم بدأ

[14] Telephone EE8.

شيئاً فشيئاً عهد الابتكار وتجريب وسائل أكثر فعالية، فحدث تطور ملموس في هذا المجال... وتمكن الجلادون من تحسين أداء هذا الفن. فمثلا لُوحِظ أنّ الموّلد الكهرطيسي (gégène) ينتج تيارا كهربائيا أقوى من ذلك الذي يولده هاتف البادية إي إي 8. لم تكن هذه الأجهزة متوفرة لدى المِفْرَزَات العملياتية للحماية مما اضطرهم إلى استعارة هذه الأجهزة من أقرب مصالح الاتصال.

كانت المِفْرَزَات العملياتية للحماية تتبادل بينها «الأسرار» المفيدة حول طرق الاستنطاق. كان هناك مدارس «فكرية» مختلفة في هذا الشأن، منها من يحبذ استنطاق «المعالَج» وهو في وضعية أفقية وعار تماما ومقيّد على سرير بيكو أو على خشبة، ومنها من يفضل إجراء الاستنطاق في وضعية عمودية يقيّد فيها المعالَج بحلقات مثبتة على جدار في وضعية سمّيت وضعية «الشمس». وعرفتُ أحد الضباط الذي كان يوصي بإدخال «الدولبيك» (وهي مادة مصرفة شديدة المفعول) في دبر المعالَج.[...] كما تم استعمال الملحام بتوجيه شعلته نحو الأرجل، وكذا وُضع قطن مبلل بكحول لَهوب فوق الأعضاء التناسلية، والحرق بالسجائر. لن يتّسع مجلد بحاله للأسف لحصر كل ما مورس من أصناف تعذيب.

كانت طبعا عملية تغيير الطرق جارية، أثناء الاستنطاق، مع كل ما يتضمن ذلك من ابتكار وارتجال واختراع في هذا المجال، وكل وسيلة مستحدَثة كان يُرحّب بها.[...]

تتمثل أكثر الطرق كلاسيكيةً فيما يلي: يتم تقييد المعالَج وهو عار كليا على خشبة أو فوق باب ممددة أفقيا. ثم يُثبّت خيط الهاتف أو الجهاز الكهرطيسي حول أذنه. ويوضع الخيط الثاني على العضو التناسلي. يُشَغِل «المعالِج» حينها الجهاز بينما يرصد المستنطِق الاعترافات مستعينا بمترجم. وكانت الاستنطاقات «الموسعّة» تقتضي تركيب هذا «العلاج» مع الخنق بالماء حيث يبتلع «المعالَج» من 15 إلى 20 لتر من الماء. كان التبليع يتم إما بقِمْع وإما بمنشفة على الفم والأنف في ذات الوقت. غالبا ما كان هذا التعذيب ينتهي إلى موت المعالَج من جراء تمزق معدته أو احتقان بسبب تسرب الماء داخل الرئتين. كان بعض «المعالِجين» يخلطون بالماء مواد التنظيف مثل التيبول والمير أثناء التعذيب مما كان يؤدي إلى موت المعالَج حتماً.

غالبا ما كانت قاعات الاستنطاق مرتبة داخل أقبية المِفْرَزَات العملياتية للحماية أو بغرف معزولة تُخمد صراخ المعذِّبين. وكانت بعض المِفْرَزَات العملياتية للحماية تتوفر على قاعات استنطاق مُخْمدة الطَّنين ومُحكَمة السَّد.[...]

الروائح الفظيعة للأجساد المعذَّبة

تجري «الاستنطاقات الموسعة جدا» في أغلب الأحيان ليلا، فيُنتزع المعالَجَ من فراشه بطريقة مفاجئة ثم يُسحب خارج زنزانته ليخضع للاستنطاق.[...] من مرّ بمثل تلك التجربة وسط ذلك المناخ المشحون داخل قاعة الاستنطاق، لا بد أنه سيتذكرها إلى الأبد...

يسود الهواء المثقل بدخان السجائر، والرائحة الفظيعة المنطلقة من أجساد المعذَّبين التي ترشح عرقا والمختلطة بروائح البراز (عملية فيزيولوجية معتادة تحدث أثناء التعذيب الجسدي) والبول، إضافة إلى الصراخ والعويل والتضرعات وأصوات الضربات على الأجساد... كثيراً ما كان المستنطِقون يأخذون فترات استراحة يشربون خلالها الخمر والجعة بكميات هائلة ويدخنون كذلك بصفة مبالغ فيها (كان لا بد من «تخدير» لتهدئة الأعصاب)، ثم يستأنفون التعذيب. كانت هذه «الاستنطاقات» تبدأ أحيانا على الساعة التاسعة ليلا لتنتهي على الرابعة أو الخامسة فجراً.[...]

بالنسبة للمستنطِقين كانت أصعب الأوقات تبدأ في النصف الثاني من الليل، إذ تكون حينها أعصابهم مهيجة بفعل الكحول وقلة النوم والإرهاق والرغبة في الحصول على معلومات بأيّ ثمن كان، مما يجعلهم يكثّفون الضرب؛ كانت حينها وتيرة التعذيب تتفاقم.[...]

تُمكِّنُنا تجربتنا الحزينة في هذا المجال من الجزم بأنّ المعلومات المنتَزعة عن طريق التعذيب، بغضّ النظر عن الجانب الأخلاقي، كانت جد هزيلة. ومن السهل إدراك ذلك، فالمعذَّب يعترف بأيّ شيء من أجل الاستراحة من عذاب لا يُطاق والحصول على قسط من الراحة، ولو وجيز.[...] كما استخلصنا الدروس التالية: إن الإنسان الخشن، والبدائي وقليل التعلُم يتحمل التعذيب كثيراً وينطق قليلاً. لقد شاهدنا جامعي الأموال لجبهة التحرير الوطني يفضلون الموت على الاعتراف. أما الإنسان الأكثر تحضرا، الطالب المثقف بالفرنسية مثلاً، فكان أضعفهم حيث ينفر جسدياً من كل أنواع العنف.[...] كان يدلي بالقليل من المعلومات الصحيحة ليُصدَّق ولكن كان يحشر تلك الإفادات بكثير من الأكاذيب.

كان استنطاق النساء شيء مرعب! لم تعفى النسوة من التعذيب [...] الذي كان من الدرجة الأولى. كان «الهاتف» يُمارس بالأسلوب التقليدي: أحد الأسلاك يُشد حول أذنهن والآخر يوضع داخل فروجهن، وكنّ يعذبن عاريات كليا بالطبع. كانت هذه النسوة

أكثر حيلة من الرجال، فكانت تسهب في الكلام بغية «خلط الأوراق»، فتغرِّقن قِلَّة من الحقائق في محيط من الأخبار الزائفة.

يبدو أنّ الاغتصاب كان نادراً، على الأقل إذا نسبنا له مفهومه الحقيقي، أي اعتداء جسدي عنيف. لما كان أحد المستنطِقين يرغب في إحدى النسوة، لم يكن في حاجة إلى اللجوء إلى الاعتداء الجسدي، فكان يكفيه ممارسة نوع من الضغط النفسي كالتلويح باحتمال الإفراج كي يحصل على ما يريد.

كنا نعرف أكثر مما يجب

كان التعاطف مع سجين يُعتبر خطأ خطيرا، وكان تقديم كأس من الماء لأحد المعذَّبين هو الآخر إثماً خطيراً. ورغم ذلك لم يُعاقب أيّ مخطئ أبداً داخل مُفْرَزَة عملياتية للحماية، فكنا «ننظف الغسيل القذر داخل البيت».[...] ما غادر أحد مُفْرَزَة عملياتية للحماية أبداً، فلم يتخلّ أحد عن هذا «الدكان» أبداً. كنا نعرف أكثر مما ينبغي، وشاهدنا أكثر مما يجب، فكان مركز التنسيق بين الجيوش (السي سي إي[15]) يفضل إبقاءنا في حضنه لتفادي أيّ إشهار محرج.[...]

كان عالم المفْرَزَات العملياتية للحماية عالماً غريباً، فكان عبارة عن عويلم منعزل انقلبت وشوهت فيه كل القيم.[...]

بما أنّ السجناء والسجينات كانوا يمكثون بعض الأحيان طويلا داخل المفْرَزَات العملياتية للحماية، كانوا يستخدمون لأشغال مختلفة: سخرة التنظيف، وغسل أواني وملابس موظفي المفْرَزَات العملياتية للحماية... لهذا كانوا يتمتعون بشبه حرية داخل المباني.[...] كانوا "رفقاء" الحياة اليومية إن صحّ القول.[...] كان للمُفْرَزَة العملياتية للحماية مَيْل واضح إلى تعريض السجين للشبهات وإلى تلويثه وتوريطه إلى أقصى حد ممكن إزاء جبهة التحرير الوطني. فكان يتم ذلك مع سجناء آخرين، وبمشاركته في حصص التعذيب وحتى بحمله على تعذيب جزائريين آخرين. كان السجناء المورَطون إلى هذا الحد يتضّرعون من أجل البقاء في المفْرَزَات العملياتية للحماية، فيفضلون ذلك على أن يطلق سراحهم.

أخيرا، هناك «سحرات الغابة» الشهيرة، لقد استُعملت مع السجناء المتعذر استردادهم (الميؤوس من ترويضهم).[...] كان قائد المفْرَزَة العملياتية للحماية أو أحد معاونيه يخرج

[15] Centre de Coordination Inter-Armées (CCI)، وهو مركز قيادة المفْرَزَات العملياتية للحماية.

ليلاً ومعه السجين على متن سيارة الجيب، فيأخذه إلى منطقة معزولة أين يطلق عليه وابلاً من الرصاص من الخلف، ثم تدفن الجثة لتوها في نفس المكان من قبل عناصر «سخرة» تكون عُينت لهذا الغرض، فتُمحى آثار القبر بدقة.[...]

كل الإجراءات والضلالات التي أحصيتها كان يجب أن تقوم بها هيئات جد مختصة تابعة لمصلحة التوثيق الخارجي والتجسس المضاد (السداس[16]) أو أن يقوم بها موظفون محترفون. ولكن لم يكن ضباط المدفعية من باريس وضباط الصف مهيئين لمثل هذه المهمة، ناهيك عن الجنود الاحتياطيين الصائرين إلى «المعالجة» وممارسة التعذيب!

اطلعتُ على بعض حالات تأنيب ضمير، لكن للأسف اعترفُ أنها كانت نادرة، فالمرء يتعود على كل شيء، وحتى على البشاعة! كنا نشعر بالسخط أحيانا والقَرَف دائماً غير أننا انتهينا إلى التعوّد على سماع الصراخ، وأنين المعذَبين.[...] لقد دخل الجنود الاحتياطيون في دوامة جهنمية وتشبكوا في مُسننة. في آخر المطاف كل ما ينتظره الجندي الاحتياطي هو انتهاء فترة الخدمة العسكرية، وبالنسبة له المكوث في المفْرَزَة العملياتية للحماية أفضل من المحاربة التي يقوم زملاؤه في الجبال. إضافة إلى هذا، طالما تمت الموافقة على هذه الوسائل من قِبل أعلى القيادات الأخلاقية والعسكرية... هل يمكن له أن يكون مَلكي أكثر من الملك نفسه؟

لقد تمت إعادة تنظيم المفْرَزَات العملياتية للحماية في خريف سنة 1959، واستُبدلت تسمية المفْرَزَة العملياتية للحماية بـ«كتيبة المشاة».[...] بالطبع إنّ هذه التسمية هراء فكانت هذه الكتائب تحمل أرقام فيالق تم حلها بغرض التمويه، لأنه لا علاقة بين كتائب المشاة هذه والمهام التقليدية للمشاة.[...]

معروف أنه يوجد العديد من الروابط التي تجمع قدامى من فيلق المشاة هذا أو فيلق المدفعية ذاك، لكن على حد علمي لا يوجد ولا رابطة واحدة تجمع قدامى مركز التنسيق بين الجيوش والمفْرَزَات العملياتية للحماية. فلم نكن رفقاء في الحقيقة، بل كنا متواطئين وشركاء (في الجرم)، وكنا نشعر بذلك بطريقة يلفها الغموض.

قمنا بعمل قذر لم ينفع قط في تحقيق أيّ شيء. وتكلل عملنا بهزيمة مدوية أمام عزيمة شعب بأكمله. فبقينا لوحدنا معزولين نعانق ذكرياتنا، ذكرياتنا الفظيعة.

[16] Service de Documentation Extérieure et du Contre-Espionnage (SDECE).

4. الجزائر أمام المعذِّبين الفرنسيين

المصدر: فرنتز فانون؛ *المجاهد*، رقم 10، سبتمبر 1957.

منذ ثلاث سنوات شرعت الثورة الجزائرية في تهديم منهجي لعدد من الأساطير من خلال الدفع الإنساني العميق الذي ينشّطها وتعلّقها الوجداني بالحرّية.

لا جَرَم أنّ الثورة الجزائرية تردّ إلى الوجود الوطني حقوقه، وصحيح أنها تشهد بالفعل على إرادة الشعب، غير أنّ فائدة ثورتنا وقيمتها تكمن في الرسالة التي تحملها.

إنّ تعميم الممارسات الجدّ بشعة التي ظهرت منذ أول نوفمبر 1954 جد مدهشة. في الواقع إنّ موقف الفرق العسكرية الفرنسية في الجزائر يندرج في هيكلة تمارس الهيمنة البوليسية والعنصرية المنظمة وتنزع الإنسانية بقصد وتعمد. وإنّ التعذيب ظاهرة باطنة في الجهاز الاستعماري.

إنّ قصد الثورة الجزائرية من تحريرها التراب الوطني يهدف إلى القضاء على هذا الجهاز وإلى تشيّيد مجتمع جديد. ولا يهدف استقلال الجزائر إلى نهاية استعمار فقط، بل يرمي إلى اِسْتِئْصَال بذرة الغرغرينية ومصدر الوباء في هذه البقعة من العالم.

إنّ تحرير التراب الوطني الجزائري يمثّل هزيمة للعنصرية ولاستغلال الإنسان ويفتتح عهد العدالة بلا قيد ولا شرط.

التناقض الحقيقي

غالباً ما تُصوَّرُ الحروب التحريرية الوطنية على أنّها تعبير للتناقضات الداخلية للبلدان الاستعمارية، غير أنّ الحرب الفرنسية الجزائرية لها مميزات خاصّة تندرج في إطار تاريخي يتميَّز بظهور حركات تحرّرية وطنية متزامنة ومتتالية.

ولكونها مستعمرة إسكان اعتبرتها فرنسا جزءاً لا يتجزأ منها، عاشت الجزائر تحت هيمنة بوليسية وعسكرية لا مثيل لها في أيّ بلد مستعمَر آخر. ويعود السبب أولاً إلى أن الجزائر لم تتوقف عن القتال تقريباً منذ 1830، كما يرجع إلى أهمية الجزائر داخل معسكر فرنسا الاستعماري. ولا يوجد تفسير لعناد فرنسا ولجهودها الهائلة ماعدا يقينها أنّ استقلال الجزائر سيؤدي عاجلاً وحتماً إلى انهيار إمبراطوريتها.

ولموقعها في بوابة فرنسا، تسمح الجزائر للعالم الغربي بتتبع تناقضات الوضع الاستعماري بالتفصيل وبِبُطْء.

إنّ اللجوء إلى وحدات القوات المسلحة الفرنسية، وإلى تجنيد الجنود من فئات عديدة، وإلى إعادة استدعاء الضبّاط وضبّاط الصف، وإلى دعوة الشعب تكراراً، وإلى الضرائب وتجميد الأجور، كل ذلك ألزم الأمّةَ الفرنسية كلها بخوض هذه الحرب لإعادة الاحتلال الاستعماري. إنّ مشاركة العمّال والفلاحين الفرنسيين في الحرب ضد الشعب الجزائري تميّز بحماس عام — ودموي أحياناً — زعزع حقّاً أطروحة «معارضة فرنسا الحقيقية فرنسا القانونية» من أسسها. فكما قال أحد رؤساء المجلس الفرنسي: «قد تآلفت الأمّة مع جيشها الذي يحارب في الجزائر.»

إنّ كل الفرنسيين يشاركون بذمّتهم وضميرهم في حرب ضد الجزائر. أمّا الانتقادات القليلة التي أصدرها بعض الأفراد فهي تنتقد الوسائل «التي تعجّل إضاعة الجزائر فقط»، ولا تندّد بإعادة الاحتلال في جوهره، ولا بالحملات العسكرية ولا بمحاولة خنق حرية شعب.

التعذيب ضرورة أساسية للعالم الاستعماري

كثُر الحديث منذ فترة عن ممارسات التعذيب من طرف الجنود الفرنسيين على المواطنين الجزائريين، ونُشرت نصوصٌ دقيقة ومروعة في الموضوع، كما طُرِحت مقارنات تاريخية عديدة. لقد أدان عدد من الشخصيات الأجنبية بما فيها الفرنسية تلك الممارسات.

وما فتئ بعض الفرنسيين الذين ثاروا ضدّ ممارسات التعذيب أو ضدّ انتشاره يذكروننا بالنفوس الطيّبة التي تحدّث عنها الفلاسفة، وتناسبهم تماماً تسمية «المثقفين المتعبين» التي أطلقها عليهم مواطنوهم لاكوست وليجان. فعلا لا يمكن الوفاق بين الرغبة في الحفاظ على الهيمنة الفرنسية في الجزائر وبين إدانة الوسائل التي يستطلبها ذلك.

ليس التعذيب في الجزائر بصدفةٍ أو غلطةٍ أو زلّةٍ. ولا يُدرَكُ الاستعمار بدون إدراك قدرته على التعذيب والاغتصاب والإبادة. إنّ التعذيب نمطٌ من العلاقات بين المسْتَعْمِر والمسْتَعْمَر. وهذا لا يجهله رجال الشرطة الفرنسيين — الذين مارسوا التعذيب لمدة طويلة — مما حملهم على اعتبار ضرورة تسويغ ممارسة التعذيب أمراً فاضحاً وغريباً.

التعذيب أسلوب حياة

وفضلاً عن ذلك فإنّ النظام الاستعماري له أعْراضُه وتعطُّلاتُه، وفي تحليلها أهمية قصوى.

فخلال الربع الأول من عام 1956 وصلت حالة عدد كبير من رجال الشرطة إلى حافة الجنون. فأحصيت حالات الاضطراب داخل الوسط العائلي (مثل تهديد الزوجات بالقتل وضرب الأطفال ضرباً مبرحاً) والسُهاد والكوابيس، ومحاولات الانتحار المتكررة، ووقعت أخطاء مهنية منها المشاجرات بين الزملاء والتهاون أثناء العمل والخمول أثناءه، وعدم احترام القادة. فاقتضت كل هذه الحالات العلاج الطبّي مراراً والتعيين في مصالح أخرى أو النقل إلى فرنسا.

إنّ ظهور عدة منظّمات ثورية نشطة، وردود أفعال فدائيينا الصاعقة، وانتشار خلايا جبهة التحرير الوطني على مجمل التراب الوطني، كل ذلك أثار مشاكل عويصة للشرطة الفرنسية. إنّ الاحتراس المستمر الذي فرضته عليهم جبهة التحرير الوطني هو السبب في تَهَيُجيّة وقلق الشرطة الفرنسية. فمعالجة رجال الشرطة تكشف ذلك. فإنهم يضربون أطفالهم بقسوة بسبب تَخْيِلهم أنهم مازالوا يتعاملون مع الجزائريين، ويبوحون بتهديد زوجاتهم بسبب تطبّعهم على العنف («أضرب زوجتي لأني أهدد وأنفذ طول اليوم »)، كما ينسبون سُهادهم إلى سماع صراخ ضحاياهم وبكائهم.

وتُثير هذه الأمور بعض المسائل طبعاً. أنحن أمام رجال يعذّبهم النّدم؟ أهذا تأنيب الضمير؟ أتشكّل حالات التعذيب التي اعترف بها رجال الشرطة حالات استثنائية؟ ألا يدل وصول رجال الشرطة إلى حد الأمراض العصبية على أنّ التعذيب ممارسة استثنائية وغير قانونية؟ وبعبارة أخرى: هل الجلاد الشرطيّ في تناقض مع «قيّم» مجموعته و«قيم» النظام الذي يدافع عنه؟

بعدما أنكر الفرنسيون ممارسة التعذيب في الجزائر، لجؤوا إلى حجة مزدوجة، فقد أكدوا في البداية أنّها حالات استثنائية. إنّ تقبّل هذه الأكذوبة يمثل أكبر تخاذل للمثقفين الفرنسيين. وقالت الحكومة الفرنسية أنها ستتخذ العقوبات اللازمة، غير أنها نفت لزوم إعلان ذلك وكأنّ تعذيب شخص أو مجزرة منظّمة لا يخضعان للقانون الجنائي العام. فمن المستحيل أن يُوفَّق بين الإدعاء بالرغبة في الحقيقة والعدل، من جهة، وتقبّل مثل هذا الخداع، من جهة أخرى.

الهروب من المسؤولية

بعد ازدياد عدد الشهادات أكثر فأكثر تكشّفت عدم استثنائية هذه الممارسة، ولجأ الفرنسيون إلى اتهام العناصر الأجنبية العاملة داخل الجيش الفرنسي. هذه الحجة الثانية هامّة لأنها تبيّن وقاحة السلطات الفرنسية من جهة، وصعوبة المكر والإخفاء والكذب

المتزايدة، من جهة أخرى. فمنذ سنة مازال الفرنسيون يكررون أنّ عناصر الب.ع.[17] التابعة للفرق الأجنبية في الجيش الفرنسي هي وحدها المسؤولة عن التعذيب. ولكن معروف أنّ أغلبية الفارين من الجيش الفرنسي هم عناصر الفرق الأجنبية. إنّ الطرق البوليسية الفرنسية هي الدافع الذي حمل أولئك الألمان والإيطاليين على الفرار من صفوف العدو وعلى الالتحاق بوحدات جيش التحرير الوطني. وقد استجوبنا العشرات منهم قبل ترحيلهم إلى أوطانهم فأجمع كل عناصر الفرق الأجنبية السابقين على أنّ قسوة وسادية القوات الفرنسية فظيعة.

يجدر بالتذكير أنّ بروز المعذِّبين يعود إلى شتاء عام 1955، فالشرطة وحدها مارست آنذاك التعذيب في الجزائر لمدّة سنة تقريباً.

ونملك اليوم معلومات دقيقة عن أساليب التعذيب التي يُمارسها الفرنسيون، فقد نُشرت شهادات عدة، كما فُهْرست قائمة طويلة لوسائل وتقنيات التعذيب. بالرغم من هذا، لم تصدر أية كلمة حول مذهب وفلسفة التعذيب. وإنّ المعلومات التي وصلت إلى جبهة التحرير الوطني توّضح جيداً تَنْهيج هذه الممارسة.

لوفريدو (Lofrédro) وبودفان (Podevin) منظّري التعذيب

إنّ خصائص وسائل التعذيب التي ينتهجها الضابطان في الشرطة الفرنسية لوفريدو (محافظ الشرطة بالعاصمة) وبودفان (قائد الشرطة القضائية بالبليدة) تبرز من توضيحاتهما إياها لأصدقائهما ومن خلال عروض تقنية لمساعديهما الجدد.

1) لما تشير عدة شهادات وتقارير متقاربة من مخبرين إلى أنّ جزائرياً يلعب دوراً هامّاً في المنظمة المحلية لجبهة التحرير الوطني، تشرع الشرطة في توقيفه واعتقاله في مقرات الشرطة القضائية. لا يُستنطق السجين في تلك الفترة من التحقيق لأنّ الشرطة «لا تعلم أيّ اتجاه سيسلكه الاستنطاق ولا نريد أن يدرك المشبوه فيه جهل الشرطة»، حسب الضابطين. وأفضل وسيلة لكسر مقاومته تكمن في طريقة «المباشرة بالمثل».

فتغادر بعض سيارات «جيب» مقر الشرطة القضائية ثم تعود وعلى متنها حوالي عشرة جزائريين تم توقيفهم عشوائياً في الشارع أو في دوار مجاور. بعدها يعذب المعتقلون الواحد تلو الآخر حتّى الموت بحضور المشبوه فيه — وهو مَوْضِع اهتمام الشرطة الوحيد — وبعد خمسة أو ستة اغتيالات يمكن الشروع في الاستنطاق الحقيقي.

[17] البوليس العسكري في التنظيمات النازية سابقا (الآس.آس.).

2) أمّا الطريقة الثانية فتقوم على تعذيب المشبوه فيه من البداية، وغالباً ما تحتاج لعدة حصص لاستنفاد طاقته. ولا يطرح على المشبوه أيّ سؤال. ويعترف المفتش بودفان، الذي مارس هذا الأسلوب من التعذيب بشكل واسع في البليدة ثمّ في الجزائر العاصمة، بصعوبة الموقف عند طلب المعذَّب استفسارات، ولذلك يعجّلون في كسر مقاومته. ففي الحصة السادسة أو السابعة يكتفون بالقول له: «لنستمع إليك.» وهذا نوع من الاستنطاق لا يوجّه إطلاقاً، وغالباً ما يُحمل المشبوه فيه على النطق بكل ما يعرفه.

نلاحظ في كلا الحالتين نفس الظاهرة ألا وهي تأجيل الاستنطاق. فلما ينفصل مبرر الغاية أكثر فأكثر من الوسيلة من العادي أن يصبح التعذيب مبرراً لنفسه. فلا ترابط منطقي للنظام الاستعماري إن لم يطالب بالتعذيب كأحد عناصره الهامّة.

المثقفون الفرنسيون والصحافة الفرنسية

شارك السيد ماتيّ في الحملات العسكرية الفرنسية في الجزائر، ونشر مؤخراً بعض الصفحات في مجلة «العصور الحديثة» في عددها الصادر في جويلية–أوت. قال ماتيّ: «أتذكر لما كانت السينما المتنقلة التابعة للفيلق تأتي من حين إلى آخر لِتعرض علينا فيلماً، فلما كان الفيلم ينفّر المحْضر كان الجنود والضباط يغادرون المكان لقضاء بقية السهرة برفقة المساجين... كانت موسيقى الفيلم تكتُم صراخهم جزئياً.»

وثار ماتيّ في مقاله ضد المساس بكرامة وشرف فرنسا، ثم ختم شهادته بالحجة التقليدية للديمقراطييّن الفرنسييّن فقال: «كيف سيكون الجيل الذي يستخلفه هذا الخليط من الثقافة الموجود اليوم بالجزائر؟» ويواصل ماتيّ فيقول: «إن تحوّل شباب الخدمة العسكرية إلى مرتزقة حقيقييّن في مدة قصيرة أمر خطير جداً.»

إنّ مثل هذا الموقف أحسن نموذج لما ينبغي تسمّيته انحرافاً أخلاقياً. إنّ تنديد المثقفين الفرنسيين على غرار ماتيّ بـ«عملية واسعة لتجريد الشباب الفرنسي من إنسانيتهم في الجزائر» أو تأسفهم على «تعليم الفاشية» لشباب الخدمة العسكرية الفرنسيين كِلاهم يدلان على أنّ شغل هؤلاء الشاغل هو الآثار الأخلاقية لتلك الجرائم على الروح الفرنسية. فهم لا يدركون خطورة التعذيب والإعدامات وفظاعة اغتصاب الفتيات الجزائريات إلاّ من خلال مَساس هذه الجرائم بِشرف فرنسا.

يُستحسن أن نتأمّل في هذا الموقف. إنّ هذا الإقصاء للجزائريين، وهذا التجاهل بمعاناة الرجل المعُذَّب أو الأسرة التي أُبيدت يشكلان ظاهرة فريدة من نوعها، كما يندرجان في التفكير الأناني والاجتماعي المركز الذي صار خاصية بالنسبة للفرنسييّن.

وفي الحقيقة لا أساس للتخوّف من عدوة معنوّية له، فلا يعاني أبداً عناصر الشرطة من تأنيب ضمائرهم، وإنّ توسيع رجال الشرطة ممارستهم المهنية خارج مكاتبهم أو ورشاتهم، أقصد قاعات التعذيب، يرجع إلى الإرهاق العصبي فقط. فكان رجال الشرطة يطالبون باستئناف ممارساتهم التعذيب بدلاً من تَطْمين أخلاقي.

طبيعة النظام الاستعماري

لا تخالف ممارسة التعذيب في الجزائر أيّ قانون، فأعمال الشرطي تندرج في إطار المؤسسة الاستعمارية وتعبّر عن ولاء حقيقي للنظام. فلا بديل للجنود الفرنسيين دون إدانة الهيمنة الفرنسية. إنّ وجود الفرنسي في الجزائر يقتضي تصرُّفه كجلاد لأنّ رغبة فرنسا في البقاء في الجزائر تقتضي احتلال عسكري دائم والحفاظ على هيكلة بوليسية قويّة.

إنّ القِوى المعادية عاجزة عن إدراك أنّ مخرجها الوحيد هو إخلاء التراب الوطني.

إنّ الشعب الجزائري لا يناضل من أجل مناهضة التعذيب والاغتصاب والاغتيالات الجماعية. فتاريخ الاحتلال الفرنسي مليء بمثل هذه الجرائم، وما زال أطفال منطقة القبائل يُخوّفون بالوعيد بـ«نداء بوجو».

ولا يجهل الشعب الجزائري أنّ الهيكلة الاستعمارية تقوم على ضرورة التعذيب والاغتصاب والاغتيالات.

لذلك يجب أن تكون مطالبتنا كاملة ومطلقة.

بالنسبة للجزائريين، إنّ المسألة التي يثيرها سُهاد الشرطيين الساديين ووَشْك تحوّل الجنود الجلادين إلى فاشيين هي مسألة محددة. كيف يمكننا تغيير استراتيجيتنا وتكثيف كفاحنا لتحرير القطر الوطني في أقرب الآجال؟

وكل اعتبار آخر فهو اعتبار غريب عنا تماماً.



مشاهد من ممارسة فرنسا التعذيب إبان حرب التحرير الوطني 1954 م – 1962



تعذيب الجزائريات إبان الاستعمار الفرنسي

ل. شريفي وي. بجاوي

1. مقدمة

«ليس التعذيب في الجزائر بصدفةٍ أو غلطةٍ أو زلّةٍ. ولا يُدرَكُ الاستعمار بدون إدراك قدرته على التعذيب والاغتصاب والإبادة. إنّ التعذيب نمطٌ من العلاقات بين المسْتَعْمِر والمسْتَعْمَر.»[1]

ليس من العجب، بمقتضى قول فرنز فانون هذا، أنّ الاستعمار الفرنسي قد أثّر تأثيراً بالغاً على الجزائريات إبان ثورة التحرير.

عامَّةً ما تتأثر النساء من الحرب بصفتهن مدنيات، فتعانين من العواقب المباشرة وغير المباشرة للقتال والقصف، كما تقاسين من نُدرة القوت وضروريّات الحياة، ومن التهديد والمضايقة وحصر الحركة. ولما يغيب الرجال عن العائلة من جرّاء الالتحاق بالكفاح أو الاعتقال أو الموت أو الإخفاء أو الهجرة، تواجه النساء الحداد لفقدان أو فراق فلذات أكبادهن وضياع مكسبهن للرزق وكآبة المنقلب، إضافةً إلى أخذ أولادهن والكُهول من عائلاتهن وأحيانا جيرانهن على كفالتهن. ويشكل النساء والأطفال أغلبية المرحَّلين واللاجئين من جراء الحروب، وغالباً ما يُقرَنُ هذا التهجير أو المهاجرة بِفقدان الملك وافتقار النساء إلى الموارد للحفاظ على صحتهن وسترهن وكرامتهن. وتتأثر النساء أيضاً بالاعتقال في المعسكرات والمحتشدات والقرى الاستراتيجية. وكل هذه الضُروب من المعاناة تبدو هيِّنة بالمقارنة مع الاغتصاب والاستعباد الجنسي الذي تعرضت له النساء في الحروب عبر القرون عقاباً للمغلوبين وجزاءً للغالبين.

أما بالنسبة إلى آثار الحروب على النساء بصفتهن مشاركات في الأعمال الحربية — كمُحَاربات أو مُسَانِدات — فهي تختلف مما وُصِفَ أعلاه حيث تَقتلن أو تُقتلن وتُسجنن وتُعذّبن.

هذه العموميات لا تغني عن معرفة حيثيات آثار الاستعمار الفرنسي على الجزائريات، لكننا للأسف لا نعرف إلاّ القليل عن هذه الآثار إبان الحملات الإبادية الفاشلة للحفاظ على النظام الاستعماري (1954–1962)، ونعرف أقلّ من ذلك عن هذه الآثار إبان الحملات الإبادية الغازية لتأسيس هذا النظام (1830–1872).

إن القصد وراء هذا الجمع من القراءات هو استرعاء الانتباه إلى هذه الآثار — رغم أنّ المعلومات المتواجدة ضئيلة جداً وجلّها باللغة الفرنسية — وتوعية المواطنين والمواطنات بهذا الجانب المعتَّم من تاريخنا. وسيركّز هذا التدوين على التعذيب (في الفصل الثالث)

والاغتصاب (في الفصل الرابع) إبان ثورة التحرير (1954–1962) لكونهما مواضيع مكتومة.

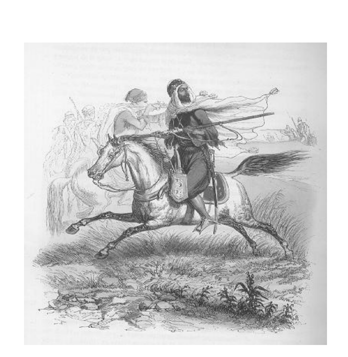
وقبل الشروع في ذلك سيعرض هذا المقال — في الفصل الثاني — الأدوار المختلفة والفعّالة التي لعبتها الجزائريات في حرب التحرير، وذلك لتفادي إعطاء صور ناقصة أو مشوّهة عن مجموع التجارب التي عاشتها.

2. ملاحظات عن تجارب الجزائريات في الحرب

في الحروب غالباً ما تُصنَّف النساء في الفئة الحساسة «أطفال ونساء»، غير أن تجاربهن وأدوارهن أكثر تنوُّعاً وتعقيداً مما يوحي إليه هذا التصنيف في فئة الضحايا. فإبان الاستعمار الفرنسي عانت الجزائريات من الحرب بصفتهن جزءاً مستهدفاً من السكان المدنيين —كما شرحناه أعلاه — ولكن عاشتها أيضاً كجزائريات نشِطات يدافعن عن أمّتهن ضد التسلُّط العسكري والسياسي والثقافي الفرنسي.


حصار مدينة قسنطينة

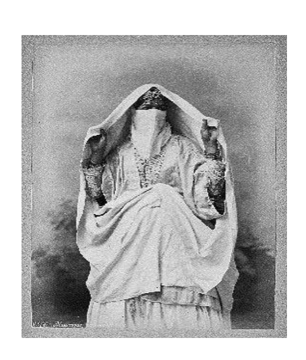
وأوضح نموذج لذلك هو الدور القيادي الروحي والسياسي والعسكري الذي لعبته المجاهدة لالة فاطمة نسومر لمجابهة هجمات الاستدمار الفرنسي بين 1854 و1857. وبعد انهزام المقاومة الوطنية ضد المحتلّين، لم تستسلم الجزائريات بل حافظن على الهوية والشخصية الجزائرية وعلى روح وشعلة المقاومة، ناقلين هذه الشعلة من جيل لآخر. فكانت الجزائريات حِصناً روحيّاً وثقافياً بارزاً ضد محاولات الاستعمار لخرق روح الجزائر وإخضاعها، ولذلك استهدفن تكراراً من طرف الإناسيين العسكريين وعلماء الاجتماع وعلماء النفس ورجال القانون والمستشرقين الذين حاولوا مراراً رسم برنامج وطرق لكسر هذا الحصن. وحسب فانون فإنّ الإدارة الاستعمارية حاولت تعيين مذهب سياسي محدّد: «إذا أردنا ضرب المجتمع الجزائري في بُنْيَتِهِ وفي قدراته على المقاومة يجب أولاً أن نغزو النساء. فيجب علينا أن نأتي بهن من وراء الحجاب حيث تختفي ومن البيوت حيث يخبّؤهن الرجال.»[2]



فـارس مـن جـيش الأمير عبـد القادر



مجاهد جزائري سنة 1880م



جزائرية في بداية القرن العشرين

وفي مرحلة الاستعمار الأخيرة ساهمت الجزائريات بصورة فعّالة في الكفاح لتحرير البلاد. فلم يشجّعن أزواجهن وأولادهن للالتحاق بالجهاد فحسب، بل ذهب بعضهن إلى طلاق أو هجرة الجبناء، والتحقت أكثر من عشرة آلاف[أ] نسوة بالثورة كفدائيات أو مجاهدات أو مسبِّلات أو مرشدات أو مناضلات. واستغلت الفدائيات في المدن قلة الاشتباه بهن ونُدرة تعرّضهن للتفتيش الجسدي لتنفيذ عمليات احتراقية وهجومية، كما قمن بأداء مهام النقل والاتصال والسَوْقيّات. ونشطت آلاف النساء في الجبال حيث خدمن الثورة بالعون العلاجي والقتال الاحتياطي. ومن المعروف أن الجزائريات كنّ يرغبن في نشاط قتالي أكبر ولكن جيش وحزب التحرير الوطني منعاهن عن ذلك، وشجعاهن بدلا عن ذلك على النشاط في المنظمات الإدارية السياسية (OPA).

وكانت معظم المشاركات في الثورة من المسبِّلات،[ب] ففي وصفه لهذا الدور يقول محمد بن يحي وهو قائد مجاهد سابق في الولاية الثالثة: «إنّ الثورة استدرجت كل شرائح المجتمع. في القرى كانت مشاركة النساء كبيرة. كانت المسبِّلات مجنَّدات ليلاً ونهاراً، تطبخن أكل المجاهدين وتغسلن ثيابهم وتخبّئن مؤونتهم ووثائقهم. وجراء ذلك استشهد الكثير منهن وسجن بعضهن وعذِّبن. كان هؤلاء النسوة يؤدِّين مهامهنّ الشاقة بسكوت ووقار. ما كانت المسبِّلات ترفعن أصوتهن قط، وما كنّ ليشتكين إطلاقا حتى لو كنّ منهكات. وفي غضون عملية جومال[ت] كانت النسوة تستخفين بالموت رغم الأسلاك الشائكة حول

[أ] حسب إحصاء وزارة المجاهدين القدامى أعلنت حوالي 11000 امرأة مشاركتهن في الثورة.

[ب] كلمة مشتقة من سبَّلت ثروتها وأنفُسَهُنّ في سبيل الله.

[ت] جومال (jumelles) كلمة فرنسية تعني المقرِّب.

المحتشدات المحروسة ليلا ونهاراً، ورغم المراقِب والدوريات، ورغم الحدود التي لا يتم اجتيازها إلاّ تحت طائلة الموت، ورغم منع التجّول ووضعه تحت طائلة القتل بلا إنذار. فعند هبوط الليل كانت النساء تتسللن عبر الأسلاك الشائكة وتُموِّننا بإقطاع جزء من مواردهن القليلة.»[3]



جزائريات في محتشد بعد قصف الجيش الفرنسي

3. تعذيب الجزائريات

لم تُنشر حتى الآن أية إحصاءات عن الجزائريات اللواتي تعرضن للتعذيب إبان حرب التحرير، غير أن هوية معظم المعذَّبات معروفة: أقارب الفدائيين والمجاهدين اللواتي عذبن لانتزاع معلومات عن ذويهن، وكذا الفدائيات والمجاهدات والمسبِّلات والمرشدات وأعضاء المنظمة السياسية الإدارية. أما التعذيب العشوائي لاستخراج المعلومات وإرهاب المجتمع، فهناك بعض الشهادات بشأنه غير أن مدى ممارسته مجهول تماماً باستثناء ما جرى في العاصمة إبان معركة الجزائر حيث تعرض ثلاثين إلى أربعين بالمائة من سكان حي القصبة للاعتقال والاستنطاق حسب المؤرّخ الإنكليزي أليستر هورن.[4]

إن تعذيب الجزائريات تطوّر مع مجرى الثورة. فقد شاركت النسوة في الثورة منذ اندلاعها، ولكن لم تكن مشاركتهن مَرْئيّة سياسياً وعسكرياً لدى الفرنسيين إلاّ في سنة 1957 بعدما غيَّرت معركة الجزائر نظرتهم لدور المرأة في الكفاح جذرياً. وحينئذ تحولت نظرة السلطات الاستعمارية للجزائريات من «زوجات الفلاّقة» إلى «فلاّقات»، وبعد ذلك أصدرت هذه السلطات أمراً باعتبار النساء في مثل اشتباه وعداوة الرجال. فمثلا كان الجنرال ماسو (Massu) يأمر جنوده بتوقيف واستنطاق النساء ويشدّد على «عدم التهاون في أمر النساء لأنهن تتعرضن حالياً للتَعْبِئة من طرف المتمردين.»[5]

وقبل الشروع في التنكيل كانت كل النساء تُعرّى، تماماً كما كان يُفعل بالرجال، ثم كانت تتعرض لنفس أساليب التعذيب التي سُلطت على الرجال: الصفعات، واللكمات والركلات على كل أجزاء الجسد، والضرب والجرح بهراوات وأسلحة، والتعذيب بالخنق بالخرقة والماء أو في مغطس مليء بماء صابوني أو بالبول والغائط، والتعذيب بالكهرباء، والتعذيب بالحرمان من الماء والغذاء والنوم، والخَوْزَقَة على زجاجة مكسرة العنق،

والاغتصاب الجنسي[ث] والاغتصاب بأشياء شتى (قضبان، أذرع المكانس، الخ)، والتعذيب النفسي بالشتم والإهانة والتهديد بالقتل ومشاهدة تعذيب ضحايا آخرين، الخ.

وبعد محنة التعذيب كانت الجزائريات تُحاكمن جَوْراً ثم تُسجنَّ في معسكرات وسجون. وغالباً ما كانت هذه المعتقلات قد بُنيت للرجال، فكانت تفتقر إلى التجهيزات الخاصة بصحة النساء وحرمتهن وكرامتهن. وعلى سبيل الاستثناء كان يوجد معتقل في تفشون — الذي أُسّس عام 1957 — سُجنت فيه مئات الجزائريات.

وبما أن الشهادة على لسان الضحية أسهل للفهم وللتماثل مع المعذَّبات من العرض التحليلي، فقد لجأنا إلى عيّنة من الشهادات لم تطبع بعد باللغة العربية تغطّي جوانب متكاملة من محن الجزائريات. ويبدأ هذا الديوان بثلاث شهادات لفدائيات (جزائرية مجهولة وفاطمة بايشي وجميلة بوباشا) تتبعها ثلاث شهادات لمجاهدات (خضرة بلاّمي ولويزة إغيل أحريز وباية العربي). وينتهي هذا العرض بشهادة مسبِّلات (عائشة كماس، وطلبية وفاطمة باج).

1.3. الفدائيات

1.1.3. جزائرية مجهولة تشهد عن مركز الفرز بن عكنون

المصدر: باتريك كسال وجيوفاني بيريلي، الشعب الجزائري والحرب: رسائل وشهادات من سنوات 1954-1962، ص. 186-199.[6]

اندفعت الشاحنة التي كانت تنقلنا باتجاه درب ضيق ثم بدأت في التباطؤ، بعدها تم إنزالنا الواحد تلو الآخر. كان ذلك في الصباح الباكر ونظرا للظلام شبه الكلي السائد ساعتها تعذّر علينا التعرف على المكان. كان عدد من عناصر قوات الأمن الداخلي[ج] ووحدات المِظلِّيين[ح] يحيطون بنا. أكانت قوى الأمن الداخلي؟ من يشرف على هذا المعسكر؟ أسئلة عديدة كانت الأجوبة عنها مصيرية لأننا كنا نعلم أن عناصر قوات الأمن الداخلي لا يمارسون التعذيب. أُقتيد الرجال من مجموعتنا نحو أحد أطراف المعسكر وأخذونا نحن

[ث] راجع الفصل الرابع من المقال.
[ج] السي.أر.أس— CRS.
[ح] البارا — Paras.

النسوة الثلاثة إلى داخل مرقد مستطيل الشكل ليس به إنارة ولا أبواب، وفيه امرأتان كانتا نائمتين مغطاتين ببطانية وحَيْك[خ]. ثم استفاقت المرأتان عند اقترابنا منهما وفسحتا لنا مكانا إلى جانبهما. لم يكن لدي وقتها أدنى قوة للتحدث فقد نالت مني رغبة النوم من شدة الإعياء؛ النوم أخيرا وفي الهواء الطلق، لا حراس أمامنا، ولا أنين ولا صراخ!

كان المعسكر يبدو هادئا ومهملا ولكن لم أكلف نفسي المزيد من التساؤلات، فنمت نوماً عميقاً، الأول من نوعه منذ اعتقالي.

وهكذا بدأت حياتنا في المعسكر. في الأيام الأولى داخل المرقد، كان التفكير في مصيرنا هو شغلنا الشاغل رغم أن ظروف إقامتنا لم تكن زاهرة على الإطلاق. فكنا ننام على أرضية إسمنتية ولم يكن هناك زجاج على نوافذ القاعة ولم نكن نحصل إلاّ على وجبة هزيلة في اليوم كانت عبارة عن علبة سردين بالزيت.

كانت كل واحدة منا تصف أنواع التعذيب الذي تعرضت له وتُظهر آثاره المختلفة على جسدها.

كانت هناك السيدة أورداش وهي أم لثمانية أطفال وأرملة منذ شهر واحد (قد قَتَل العسكر زوجها)، وعند اعتقالها تركت وراءها أحد أطفالها الصغار مريضا طريح الفراش. إنها تعرضت لشتى أنواع التعذيب: التيار الكهربائي، وسكب الماء داخل المعدة، والمغطس. وكشفت لنا عن جهة كليتها المسودة بأثر التعذيب بالكهرباء، واسترعى انتباهي مظهر الذعر على عينيها. ولما كانت تتحدث عن أطفالها الذين تُرِكوا مهمَلين كانت تتعتع أحيانا وتجهش بالبكاء فتقول: «من يا ترى سيطعمهم؟»

كانت هناك ليلى، وهي مُومِسة مُخلَّعة المِشْيَة، في الثانية والعشرين من العمر شعرها مسبوغ بماء الأكسجين وكانت حيوية في تصرفاتها. كانت تحاول أن ترفّه عنا، فكانت تحكي محنتها بحركات وتفاصيل تهريجية وذاتية الاستهزاء بلغة فرنسية مشوهة: «لا لا مسيو السرجان، أنا لست زوجة بن بلا...»[د] وقصّت لنا كيف صعد المظلّيّون فوق بطنها لإفراغ معدتها من الماء، وكيف غوّصوا رأسها في المغطس.

وكانت هناك امرأة عجوز اسمها ف. ق. كانت قد رافقتنا على متن الشاحنة، وكانت مصابة بمرض الربو تتنفس بصعوبة مصدرة صوتاً صاخباً. وقد عُذِّبت بالتيار الكهربائي

خ ثوب أبيض خارجي ترتديه النساء في شمال إفريقية.

د كلا، كلا سيدي الرقيب، أنا لست زوجة بن بلا.

لحملها على الإقرار بمكان اختفاء ولدها. فلم تعد تشعر هذه العجوز بذراعها الأيمن من جراء التعذيب. أنا الأخرى لاحظت على ذراعيّها العديد من النقط بنيّة اللون تشبه كثيرا الكَلَف، وبقِيت على حالها عشرة أيام تقريبا.

أما الأخت ع. والأخت إ. فقد تم تعذيبهما في مراكز مختلفة، وهي عديدة بالعاصمة حسب شهادات المعتقلات الجدد.

لم يكن من الممكن مشاهدة السجناء الرجال داخل الساحة من نوافذنا. إلاّ أنه في الصباح كنا نسمع أحيانا أصوات أنات خافتة ينقلها الريح، ولكن أثناء الليل كان ذلك النواح مسموعاً بوضوح. ومن حين لآخر كان مظلّيٌّ يدخل قاعتنا ويهزؤ بِخوفنا ثم يخبرنا أنه آخذ في «معالجة» بعض السجناء ويده تقلد حركة تدوير المدوِّرة الكهربائية. ولما كنّا نسأله: «هل تعذبون هنا؟» لم يجب ولا مرة واحدة بشكل واضح عن هذا السؤال، فبقينا نعيش على إيقاع مخاوفنا.

كان المعسكر يمتد أمامنا على مساحة فسيحة، فكان عبارة عن معسكرات قديمة أقام فيها الجنود الأمريكيون سنة 1945، واستُعملت كمدرسة بعد ذلك. كانت عبارة عن ستة إلى ثماني بنايات نصف أسطوانية مطلية بالجير تصطف على جانبي ساحة مستطيلة، على مسافة مائة متر تقريبا. وبعد فترة وجيزة امتلأ المعسكر، وشرع مساعد مظلّيّ في تسجيل أسماء القادمين الجدد عند دخولهم قاعتنا. كنا نراهم يتوافدون أمام مكتبه ويسلّمون وثائق هويتهم وكل ما بحوزتهم، وكان المساعد يضعها كلها بداخل غلاف من الورق المقوى. إنّ عدد هذه الأغلفة تكاثر على ممر الساعات...

وفي إحدى الليالي جيء إلى قاعتنا بخمس نسوة، كان من بينهن ف. وح. وم. وس. أتت كلهن من مدرسة صحراوي، فعَلِمْنا عن طريقهن أسماء معذِّبينا، وأخذنا نكرر باستمرار هذه الأسماء كل مساء كي لا ننساها.

ومع تزايد عدد السجينات أدخلونا قاعة مخصصة للنساء، وفي أواخر شهر أوت وصل عددنا الأربعين امرأة. بدأنا نتجمَّع عقب ذلك بالتجانس، فغالبا ما كانت النساء الأكبر سنا بيننا تجتمعن فيما بينهن، بينما كانت حديثات السن كثيرات الضجيج تتطاير داخل القاعة.

بفضل ف.، التي كانت امرأة حيوية وجد ذكية، عاد إلينا من جديد جو من الضحك والتسلية، إذ كانت تقص علينا العديد من الطرائف سَمَعتها داخل «المركز» من السجينات تحكينها لبعضهن البعض. أتذكر قصتها عن رجلٍ بدين وطيّب — كان من قدامى المحاربين في الجيش الفرنسي — تم إيقافه في كَبْسة شرطيّة، وفي محاولة منه لاستجداء واستعطاف معذِّبيه كان يصرخ بكل قواه من شدة آلام شحنات الكهرباء: «فرنسا لن تموت أبدا!»، بضغط مفرط على حرف *الراء* إلى حد الجنون...

لكن رغم ذلك، كان القلق يضنينا. ماذا سيكون مصيرنا؟ إلى متى سنبقى في هذا المكان؟ كيف يمكننا طمأنة عائلاتنا؟

وشيئاً فشيئاً بدأ المظلّيّون ينظّمون أحوال المعسكر، فأقاموا الأسلاك الشائكة فوق الجدران، كما وضعوا شبابيك على نوافذ قاعاتنا. أما مهمة قوات الأمن الداخلي فكانت تقتصر على دور الحراسة بالرشّاشات...

وكان نزلاء المراقد (حوالي مِئَة سجين في المرقد الواحد) يسيرون مرتين كل اليوم أرتالاً إلى المراحيض تحت حراسة بعض المظلّيّين الذين كانوا يسرعون الخطى تحت وقع البنادق. كان ذلك رَتَلٌ أليم! كنا نشاهد خلف شبابيكنا بقلوب منقبضة هذه الشُلّ البشرية وهم يعرجون أو يجرّون أقدامهم، والمرضى محمولون على ذراع رفقائهم، وكبار السن دائما في مؤخرة الصفوف، وأكثرهم شجاعة في المقدمة، كل واحد من هذا الموكب ماسك بيده صندوقاً حديدياً ... بداخله فضلاته أثناء الليل. وجوه ملتحية ومذعورة، وأجساد معذَّبة، جيل بحاله من الشباب هَرَم في غضون أسابيع معدودة وكان يُسرع الخطى تحت ضربات وصراخ وشتائم الحراس.

وبعد عشرة أيام من وصولنا، دخل مساعدٌ قاعتنا آخر الظهيرة وصاح فينا: «قمن! وهيئن أنفسكن!»

تم إخراجنا من القاعة وسط حالة من الغليان، جميعنا شاحبات الوجوه. أما الرجال فقد حُشِروا صفوفا أمامنا، ولم يكونوا أحسن حالا منا. وبعد فترة وجيزة امتلأ جانب واسع من الساحة بالسجناء.

ثم نزل رجل حَرِك قصير القامة يرتدي قبعة حمراء — النقيب بيتو — من سيارة الجيب، ثم جلس خلف طاولة وُضعت في الساحة. أما نحن، فكنا جلوساً متربعين وننتظر. وبعد صمت مُغِمّ ارتفع صوت النقيب بنبرة من الثقة والوضوح: «هل أحضرتم المرضى؟ أُريد المرضى أيضاً!»

وقام السجناء بنقل بعض الأجساد أمام أبواب المراقد وتطلّب ذلك بعض الوقت. كنا نتساءل بقلق: «ماذا سيفعلون؟» فتوجّه النقيب إلى السجناء وقال: «سأناديكم بأسمائكم وعليكم أن تجيبوا "حاضر" ثم يجب أن تذهبوا إلى الطرف الآخر من الساحة.»

بدأت المناداة فيما انتهزنا الفرصة لاسترجاع أنفاسنا. وشرعت واحدة من بين النسوة في عدّ السجناء، ثم قالت: «أكثر من ثلاث مائة.» وفي بعض الأحيان كانت هناك أسماء تبقى بدون رد، فيتدخّل المساعد ويقول «هذا متواجد بالسَرِية الفلانة»، أو يُتبع اسم الغائب بهمس لا نفهم كنهه. وكان النقيب يواصل مناداته بصوت جَهْوَري وواثق؛ كنت أفكر بمرارة في أولئك «الغائبين». وبدأ الليل يزحف شيئاً فشيئاً، وبعد حين صرنا كحشد من الأشباح جالسين بعضنا جانب بعض، وأشرف النقيب على الانتهاء من مناداة الأسماء الأخيرة بصعوبة لافتة.

اندفعنا بعد ذلك نحو المراقد، فكان يصعب على المظلِّيّين الحفاظ على الانضباط لقلة عددهم. وكانت هناك ضوضاء كبيرة، إذ كانت كل واحدة منا تنادي الأخرى بحرارة ووجوهنا خفية ومجهولة، وظلمة الليل تُلْبِسُ أجسادنا المعذَّبة.

كان هناك نسوة جدد تتوافدن كل يوم. كن يصفن لنا تعرضهن لـ«الاستجواب» ثم بعد ذلك تزوّدننا ببعض الأخبار. أخبرتنا بعض المعتقلات من مدرسة صحراوي عن انتحار شابة عمرها 19 عاما ألقت بنفسها من نافذة المدرسة لتضع حدا للتعذيب. كانت أخت ز. ت. (المدعوة أ.) معنا، وكان ينتابها القلق حول مصير أختها (ز.) فطمأناها. وبعد ذلك لم تفارقها ح. – طالبة شابة عمرها 20 عاماً – لأنها كانت تعلم أنها مصابة بمرض في القلب وشاهدتها وهي يُغمى عليها مرارا بعد حصص التعذيب.

جاءت ف. هي الأخرى – وهي أخت م. إ. التي أُنْعِشَت أمام أعيننا بمدرسة صحراوي. كانت ف. البنت البكر في عائلة ربها معتقل وأختها في حالة فرار. وهذه الأخت جُرِحت من قبل المِظلِّيّين في عملية حصار حول مزرعة حيث كانت متواجدة برفقة ب. س. – الذي استشهد في العملية – لمحاولة إعادة تنظيم شبكة للمقاومة. ولم يبق ببيت ف. سوى الأم وأبناؤها الصغار.

فهكذا كان المعسكر يمزّق العائلات، غير أنه كان أحياناً يلمّ شمل العائلة الواحدة. فداخل مرقدنا كان يوجد ثلاثة أزواج لشقيقات. وشقيقتان كان أبوهما وأخوهما الأصغر (طفل عمره عشر سنوات) يوجدان بإحدى القاعات المجاورة لنا. فكانتا تسرّبان لهما الخبز وتغسلان لهما ملابسهما.

ذات يوم رجعت ح. وهي تبكي بعد أن عثرت على شقيقها ثلاثة أسابيع بعد اعتقاله في المعسكر. فهي لم تتعرّف عليه منذ وصوله وسط ذلك الموكب المحزن من شُلّ بشرية مشوّهة. وعندما التقت ح. أخاها داخل غرفة التمريض أسرّ لها أنه لم يكن يرغب في أن تراه حتى لا تُصدم برؤية وضعه المزري.

كنا نتابع مجريات الحياة اليومية داخل المعسكر. كان هناك تعاقب دائم للسجناء في طريقهم إلى المراحيض العفنة. ففي أواخر شهر أوت كان هناك حوالي ثمانمائة سجين يتناوبون على ثمانية مراحيض فقط. وكانوا يبدؤون على الساعة السادسة صباحا لينتهوا حوالي التاسعة مساء، أحيانا في ظلمة شبه مطلقة. وفي الصباح الباكر كان قرابة الخمسين سجيناً يتوجهون إلى السُخْرَة، ولدى رجوعهم في المساء كانت تُعيَّن قاعة صُدْفةً ثم يتم تفتيشهم بطريقة منتظمة. كما كانت فترة الصباح مخصصة للإسعاف في غرفة التمريض.

كان يتوافد كل يوم معتقلون جدد، غالبا في أفواج من ثلاثين إلى أربعين شخصاً. ومع هذا التزايد في عدد السجناء، فإنه نادر ما شهدنا إخلاء سبيل الأسرى. لم يُخل سبيل السجناء إلاّ مرتان منذ اعتقالي.

كانت هناك حركات يومية لم نستطع التعود عليها، وهي القوائم البيضاء التي كان يشهرها المظلّيّون التابعون لفرقة الدعم. فكان مظلّيّان أو ثلاثة يأتيان بغتة، في الصباح وأحيانا في الليل، من مركز التعذيب، ويتوجهون صوب مكتب المساعد، ثم يخرجون بصحبته وقائمتهم باليد. وبعد ذلك كانوا ينتزعون سجيناً أو أكثر من أحد المراقد، فنسمع صوت سيارة الجيب وهي تغادر المعسكر برفقائنا المساكين. لا شك أنهم كانوا ذاهبين إلى المزيد من التعذيب من جراء وشايات جديدة واعترافات باطلة.

لم نكن بمعسكر عادي، وكل ما حملته الأيام المتعاقبة أكدت لنا ذلك. كنا نعيش بمعسكر أسود (سرّي) وغير شرعي كانوا ينادونه بتبجح «مركز فرز». أجل كان «فرزاً» من نوع خاص إذ كنا نبقى في حالة انتظار وشايات أخرى ترجعنا إلى مركز التعذيب مجددا. وقبل ذلك كان لا بد من انتظار اندمال جراحنا وتلاشى آثار المعاملات القمعية التي تعرّضنا لها. وهكذا عشنا شهوراً طويلةً في عزلة تامة عن العالم الخارجي، مرتابين دون أدنى خبر عن ذوينا الذين اعتبرونا مفقودين. غير أنّ معاملتهم إيانا كالحيوانات لم تُثبِّط هممنا لأننا كنا نتشجّع بالإحساس الجماعي لأفراد يحملون نفس الأحقاد إزاء نفس المعانات ويتبنّون نفس القضية.

كانت غرفة التمريض في إحدى القاعات الصغيرة قُبالة قاعتنا، وكنا نرى كل صباح عبر الشبابيك «عُرْجاً» جالسين تحت الشمس ظهورهم مُسندة إلى الجدران ينتظرون دورهم في العلاج. كانوا حوالي الخمسين بعضهم أعرج والبعض الآخر حمل على أذرع الرفقاء، وكان معظمهم تظهر على كواحلهم ومعاصمهم آثار بقع حمراء صغيرة.

كان هذا الأمر يشغلنا ويحيّرنا: لماذا يحمل كلهم هذه البقع على كواحلهم؟ وعلِمنا تفسير ذلك فيما بعد: فإنّ القيود تنغرز في لحم الجسد بفعل الاهتزاز عقب التعذيب بالكهرباء. كانت هذه الجراح تبقى أسابيع مهملة دون علاج، فتتقيح ثم تدهن بالمركركوم[ذ]. وبعدما شرح لنا أحد المظلِّيّين هذه الظاهرة أضاف قائلاً: «إنهم لا يتقنون عملهم، لو كنت بدلهم لوضعت بين القيود قطعة من الورق المقوى لتثبيتها.» كان السجين الممرِّض س. يقدم كل الإسعافات بينما كان الممرِّض المظلِّيّ المرافق يكتفي بالحديث معنا. كان س. يقيم داخل غرفة التمريض وسط اثنا عشر مريضاً إصاباتهم خطيرة، كل مريض ملقى فوق بطانيته ووضعه الصحي يتطلب عناية مستمرة.

أثناء قيامنا بكنس ساحة المعسكر تمكنّا من الإطّلاع على شهادات صارخة عن ضروب التعذيب. فكان المسْلولون ممتدون على الأرض وجوههم شاحبة وعيونهم محمومة، يحيط بهم العديد من بقع البصاق. ورأيت ساقاً تميل إلى السواد ومنتفخة بشكل مروّع. وفي إحدى الزوايا كان رجل يتنفس بمشقة ونظره جاحظ. وكانت أجساد تئن من كل جانب. كانت أدوية الممرِّض تتراكم فوق طاولة مدرسية صغيرة: كحول، ومركركروم، وأقراص أسبرين، وأقراص كنين، ولا مضاد حيوي واحد! يبدو أنّ س. كان يقتصد في استعمال الكحول والضمادات لقلّة تسليم هذه الأدوية. وكان السجناء خارج القاعة يدخلون الواحد تلو الآخر، ثم يكشفون عن جروحهم التي غالباً ما كانت تقع على الأطراف. وقد شاهدت شجة عريضة على جبين سجين نتيجة ضربات تعرّض لها، كما رأيت وجوهاً منتفخة وحروقاً على مستوى اللثة أحدثتها لسعات التيار الكهربائي. كان بعض المعتقلين يمشون بصعوبة بسبب التهابات موجعة بين أفخاذهم وحروقاً في المناطق الحساسة. ولم يكن داع لشهادات صريحة عن التعذيب. كانت الندوب الصغيرة على البطون وفي مناطق مختلفة من الأجساد تدل على آثار تركيز الأقطاب الكهربائية...

وكان هناك مجنونٌ هائج يروح ويغدو داخل «ساحة المعجزات» الجديدة هذه. هل كان مجنوناً قبل أن يُعتقل؟ هل جنّ نتيجة التعذيب، أم أنه كان يتظاهر بالجنون فحسب؟ كان

[ذ] دواء أحمر يستعمل لتطهير الجروح.

يبدو لي مختلاًّ: لا مجال للشك في نَظْرَتِه. وبالإضافة إلى ذلك، فقد كان يتمتّع بحرية تامة ويتنقل داخل الساحة من أدناها إلى أقصاها بحركات إيمائية، يومئ مشاهد من الملاكمة بصفة جد متقنة. وكان كل مساء على الساعة السابعة تقريبا، يقوم بالركض حول المعسكر مهرولاً تحت تشجيع المظلّيّين الذين كانوا يتسلّون بالمشهد. في بداية الأمر كانت قلوبنا تدمي من مشاهدة هذه الروح المريضة التائهة والمتعرضة للوحوش الذين كانوا يحرسوننا. ولكن على ممر الأيام بدأنا نألف هذا المشهد. فكان هذا المجنون يدخل مرقدنا فجأةً ويجلس وسطنا برهة، وهو يتحدث مع نفسه بصوت خرير، وكنا نقدم له بعض الطعام مع أنّ نوعاً من الخوف كان ينتابنا، وبعد ذلك كان يعود إلى عالمه الخاص.

أحياناً كان الممرِّض مُرَافَق بطبيب مظلّيّ طويل القامة ونحيف وجلف بعض الشيء، كان يتحدث بلكنة قوية تميّز أهل منطقة البروتون الفرنسية. كثيراً ما كان يزورنا لأنه كان يوجد بقاعتنا مرضى نحن كذلك: امرأة شابة عمرها 19 سنة حامل في شهرها الثالث، حَلَمة ثديها وثنية فخذها بهما حروق من آثار الكهرباء وكانت تتبوّل دما، وامرأة نحيفة اسمها ح. في الأربعين من عمرها ذات بشرة سوداء داكنة تعرج في مشيتها وكانت مصابة بمرض الربو، وامرأة اسمها أ. ت. مصابة بمرض القلب، الخ... كنا نتحدث إلى الطبيب مطوّلا، فكان يجيب: «ماذا تريدون أن أفعل؟ ليس لديّ أيّ شيء وليس هناك أدوية.» بعد ذلك أشار بذقنه في اتجاه غرفة التمريض وقال: «على كل حال سيموتون كلهم، من المفروض أن يدخل هؤلاء كلهم إلى المستشفى، حالتهم بحاجة إلى أنواع أخرى من العلاج، هذا أمر واضح.»

كنا نتدبر أمرنا كي نوصِل للمرضى أصحاب الحالات الخطيرة بعض المربىّ والخبز والحليب كنا نشتريها سراً من خارج المعسكر. ذات مساء رجعت ك. — بعدما كُلِّفت بكنس ساحة المعسكر — إلى القاعة في حالة هيجان وروع: «هل تدرون من يوجد هناك في حالة مزرية؟ إنه مصطفى، صائغ شارع بوتان. لقد عرفني، والله إنه رجل شهم، المسكين! غدا سنأخذ إليه بعض الطعام.» كانت الأخوات اللواتي تقطن الحي تعرفنه، فقالت أنّ عمره 25 سنة وهو أب لطفلتين، والكل يحترمه ويقدره. وقالت أ. ك. أنه بعد اعتقال زوجها اقترح عليها مصطفى مساعدة وكأنه عضو من العائلة. وفي اليوم التالي استطاعت بعض السجينات زيارته والحديث معه قليلا. لقد كان يتنفس بصعوبة قصوى ويصعب التعرف عليه حسبما أخبرتنا زائراته عند عودتهن.

وبعدها لفظ هذا الشاب أنفاسه الأخيرة على الساعة الواحدة صباحا. وبقيت المصابيح الكهربائية تضيء جدران غرفة التمريض طول الليل. سمعنا دخول سيارة الطبيب

إلى المعسكر، وبقيت أضواء مكتب المساعد مضاءة إلى ساعة متأخرة. وفي الصباح، كان الخبر قد انتشر بين السجناء: إنّ مصطفى صائغ شارع بوتان قد استشهد وأضلعه مهشمة. استلمت ك. ملابسه، ولبست قميصه الذي كان من نسيج إسفنجي متعدد الألوان.

بدأ عدد السجينات يتزايد داخل مرقدنا، وبصفتنا نسوة كنا نستفيد من بعض التسهيلات: كان باب قاعتنا يبقى مفتوحا عدة ساعات في النهار، وكنا نذهب إلى المراحيض متى شئنا ونغسل ملابسنا، ونستحمّ بأنبوب الماء. كما كنا نتوفر على بعض البطانيات التي نستفيد منها جميعا.

وفي المقابل كان الرجال يعانون أكثر منا، يفترشون الأرض ويلتحفون بسترة إذا حصلوا عليها. وكانوا يُمنعون من الخروج إلاّ في صفوف منتظمة، مرتان في اليوم، وهم محاطون بمظلّيّين، وعند رجوعهم كان المظليون ينهالون عليهم ضربا كالكلاب، ثم كانت أبواب قاعاتهم تُغلق.

وجاء مظلّيّان يوما لأخذ ف. بعدما اندرج اسمها ضمن القائمة البيضاء. كانت ف. تلبس ثيابها ووجهها شاحب، وهي تئن. أنا أيضاً كنت أرتعش وأنا أساعدها بصعوبة على جمع أغراضها. وكان من الصعب علينا تشجيعها على ما كان ينتظرها: «تشجّعي ف.! تشجّعي لعله خطأ فقط.»

إنّ ذهابها تركنا في حالة إحباط عميق، وبحرماننا من صداقتها بدا الوقت وكأنه ينقضي ببطء. ثم شرعت الفنانات — أ. الراقصة، وف. د. مغنية القصائد وأختها — في بعث الحياة من جديد داخل قاعتنا. وانضمت ر. س. — أخت نشطة جداً سبق أن سافرت كثيراً — إلى مجموعتنا، كما التحقت بنا بنت في السادسة عشر بضفائر سوداء تسمّى ح. كانت تعتبر الصغرى بيننا. وتجمَّعت أيضاً معنا مّا حليمة، وكان تجانس هذه العجوز القصيرة النحيفة منحنية الظهر معنا قد بدأ في اليوم الذي وصلت فيه هنا بمفردها وكنا آنذاك في حالة صعبة. كنا يومها نفتقد إلى البطانيات، ونستفيق من النوم من شدة البرد. وكنا نلجأ إلى حكاية القصص لبعضنا البعض في انتظار الصباح. فلم تجد مّا حليمة عند وصولها بيننا مأوى واكتفت بالنوم على زاوية من البطانية دون أن تشكو. فأصبحت وجسدها مُوَصِّم وراحت تتمدد وهي تقول: «آه، أيتها الحرية! ما أشدّ ما نعانيه من أجلك!» هذه الكلمات ذكّرتنا ما كان من المفروض أن يربط بيننا داخل هذه القاعة. إذن فقد استقبلناها بمجموعتنا لِما برهنت عليه من فيض شبابها. فكان المظلّيّون قد عذبوها بالكهرباء لحملها على الإقرار بإيواء ياسف سعدي.

إنّ قُرب انعقاد جلسة منظمة الأمم المتحدة كان ينشّط وتيرة الاعتقالات لأنّ فرنسا كانت ترغب في القبض على علي لبوانت وياسف سعدي أمواتاً أو أحياءً قبل انعقاد الجلسة. فكان التعذيب يسير باطراد: فتيات، أطفال، شيوخ... كانت الأم تُعذَّب لإلقاء القبض على الابن، والزوجة أمام أعين زوجها، والطفل لاعتقال الأب. وجيء آنذاك بمجموعة بحالها من الشابات قد اشتغلن كضابطات ارْتِبَاط أو قمن بإيواء قادة مُطَارَدين. كانت من بينهم سكينة لا تزال تحتفظ ببراءة ابتسامة الطفولة، كانت في السابعة عشر من العمر وذات جمال خارق يبدو عنفوان على ملامحها، وكان جمال وجهها يحمل آثار ضرب مبرح ترك سواداً حول إحدى عينيها.

لم تنقطع شهادات التعذيب. تعرّضت ب. ف. للتعذيب بالكهرباء والمغطس وأُدخل عمود خشبي في فرجها. كما أخذوا امرأة شابة عمرها 35 سنة على متن سفينة إلى البحر واغطسوا رأسها داخل الماء مرات عدة إلى درجة الاختناق لحملها على الإقرار. فغالبا ما كنا نجدها شبه غارقة في حالة من الإنهاك، لأنها لم تتعاف بعد من أثر التعذيب. وكانت عدة فتيات قد تعرضن للاغتصاب، منهن د. أ. التي أُجلست قسرياً على عنق قنينة مكسورة وشحن الفرنسيون لثتها بالكهرباء، فكان الدم لا يزال ينزف من لثتها.

كانت الأسابيع تنصرم. كانت الأخت أُ. قد أنهت شهرها الثاني داخل المعتقَل ولكن عيناها لا تزالان تتجهان صوبنا دون أن ترانا، نظرتها تشبه نظرة المجانين، وكانت ذكرى الابن الذي تركته طريح الفراش تضفي عليها تلك النظرة التي لا تُحتمل.

وفي بعض الليالي كان التوتر العصبي يبلغ أَوْجَه، فكانت شجارات عنيفة تنفجر تارة بسبب بطانية وتارة أخرى بسبب قطعة من الخبز أو كلمة عابرة، وتتحوّل عندها قاعتنا إلى قاعة عامة من مشفى الأمراض العقلية، البعض يضحكن ويغنين والبعض الآخر يصرخن بجنون. إنّ الشيء الوحيد الذي كان يكبح جماح أعصابنا هو الجوع والحزن. فلمّا تصل الساعة الواحدة والنصف ولم نتغذَّ بعد، كنا نتمدَّد كل واحدة بزاويتها، نَعْسانات وجائعات، والإنهاك يحول دون تجديد الشجار. كان الكَرْبُ مُعْدٍ، إذ كان يصيبنا أحيانا بشكل جماعي ويتسبّب في إجهاش مدوّ وأنظار مرعبة. يا سعد من كانت تستطيع أن تبكي للتخفيف من كربها.

كان لِف. د.[ر] — المغنية المشهورة — الفضل الكبير علينا في تلك الأوقات العسيرة، رغم أنها نادراً ما كانت تغنّي. لم تكن تغني إلاّ عند ساعات الإلهام العميق وتفعل ذلك من أجلنا كلنا. فبينما كنا ذات مساء نسمع الأخت إ. وهي تبكي عن والدتها المريضة، أُعْدِينا بحزنها فكانت كل واحدة منا مهمومة بحالة ذويها. وكان كرب إ. كالغصة داخل حلوقنا، فشرعت ف. في غناء الأغنية الشعبية «فاض الوحش عليّ» بصوت ناعم وإيقاع مضبوط، صدرها مستقيمٌ، وكأنها غائبة عن المكان. فانبعث الحنين من أعماقي، وأثار غِناءها إجهاش الجميع بالبكاء.

ومع مرور الوقت بدأت الأحاديث تكشف الشُغْل الشّاغِل لكل واحدة منا. فكان للعجائز كلام يتكرر باستمرار، وكلام مّا حليمة كان يهزّ مشاعري دائماً: كانت تأسف بصوتها الواهن على فقدان منحة تقاعدها الصغيرة بعد أن أمضت حياة بأكملها في مشقة العمل كخادمة بأحد الفنادق.

كنا نقف أحيانا طيلة الظهيرة أمام النوافذ التي تطلّ على البادية، خارج المعسكر. كنا نرى طريقاً مُغَبَّراً تحت حراسة قوات الأمن الداخلي؛ وكان هذا الطريق هو الفاصل بيننا وبين الحياة العامة. ولما كانت بعض العائلات تتمكن من الوصول إلى هذا الطريق كانت تصرخ باتجاه شبابيكنا وتنادي أسماء شخصية أو عائلية قبل أن تُطرَد بعيدا باتجاه الغابة من قِبل قوات الأمن الداخلي. وكنا نجيبهم بأعلى أصواتنا كلما تأكّدنا من انشغال حراسنا. وبعد أسابيع عدة من موت مصطفى صائغ شارع بوتان، جاءت زوجته لتسأل عنه، فنادت: «مصطفى!»، فردّت عليها ك. وقالت: «إنه بخير!» إنها ستعلم لا محال بالخبر فيما بعد، ولعل ذلك سيحدث في ظروف أحسن...

وكباقي سجون العالم كنا نعيش حالات متقلّبة، فكان لنا كذلك أوقاتا مرحة... كنا ننسى همومنا بفضل الأخت إ.، تلك المرأة الرحالة الجميلة التي كانت ترقص وتغني ونحن نصفق، كما علّمتنا ف. ت. العديد من الأناشيد الوطنية. وقبل أن ننام كانت السيدة ح.، المرأة العجوز، تقص علينا أساطير بصوت منخفض يهدهدنا.

[ر] الإشارة هنا تلمّح إلى المغنية فضيلة الجزائرية.

تحمّلنا الجوع والبرد والقمل وحتى تلك القوائم البيضاء الكريهة، ولكن روعنا الأكبر كان «بُوشكَارَة»[ز]. فكلما كانت الواحدة منا تراه من بعيد وهو ينزل من سيارة الجيب، كانت تهرع إلى الداخل وعينيها مبهورتان لإبلاغنا الخبر. وعَقِب ذلك كنا نضع الأخْمِرة أو الحاكة أو أي ثوب أمامنا على رؤوسنا وكتفينا، لا يُرَى من وجوهنا سوى جانب ضئيل. كان «بُوشكَارَة» يتقدم وهو مطوّق بمِظلّيّين وصدره ووجهه يغطيهما كيس بثقبين على مستوى العينين. وغالبا ما كان يزحف بمساعدة المِظلّيّين ويديه مقيدتان وراء الظهر مما كان يدل على قدومه من حصة تعذيب. وكان الرجال المعتقَلون هم كذلك يبتعدون عن النوافذ عند رؤيته، فكان الخوف يمتلكنا جميعا. كان مجيء الرجل المقَنَّع غرضه وشاية «شريكه». كانوا يُدخلونه إلى كل المراقد والسجناء واقفون ينتابهم القلق عند عملية الاستعراض. أما نحن النسوة، فكان البعض منا يغمى عليها من التأثر بهذا الرجل المقنّع. وكان وضعنا الصحي والخوف اليومي المستولي علينا لا يمكّننا من تحمّل مثل تلك المشاهد. كنا نعلم أنه يمكن لـ«بُوشكَارَة» أن يوشي بأيّ شخص كان من أجل ربح قليل من الوقت أو للتخفيف من عذابه، أو بدافع العدوانية أو الغيرة إزاء أحد من معارفه. كان الموشى به يغادر بصحبتهم على متن نفس السيارة الجيب، ولم نكن ساعتها نجرؤ على تخيّل مصيره. وفي بعض الأحيان كان «بُوشكَارَة» يعود من حيث أتى دون الوشاية بأيّ من السجناء.

وفي حديثنا عن السياسة مع كلٍّ من المساعد والمراقب بدأنا نتعرّف على حُرّاسنا ومُعذِّبينا، هؤلاء القوم خليط من الأيتام وأبناء الملاجئ وأبكار عائلات كبيرة والكثير من المغامرين، باختصار كان هناك خليط من المنْبوذين والعُنُد والمعَقَّدين نفسياً. تشاجَرَ اثنان منهم ذات يوم، بعد الظهيرة، فانتهيا إلى التقاتل بالخناجر وسط الساحة. شاهدنا المعركة من نوافذنا والفرح يثلج صدورنا لتناحر معذِّبينا.

وأثناء دردشتنا علمتُ بعض التفاصيل عن المعسكر، من ضمنها أنّ هذا المعسكر سريّ، وأنّ الأصوات التي سمعناها في الأيام الأولى من وصولنا كان مصدرها أحد المرضى قام الحراس ببتر أحد أطرافه بأنفسهم، كما علمتُ أنّ معسكرات سريّة أخرى توجد في ضواحي العاصمة وحيّ الأبيار وسيدي فرج ولاَرُدوثْ، الخ.

ز بُوشكَارة يرجع لُغوياً إلى الشِكارة وهو ما يُخاط من خِرَق فيُجعل منه كيساً، والإشارة هنا إلى المعتَقل الذي يقلّبه العدو بالتعذيب إلى واش، فيضع قناعاً على وجهه — وهو عبارة عن كيس ذي ثقبين لكي يستطيع الرؤية دون أن يعرفه الغير — ثم يأتي به العدو وسط المتهَمين للوشاية.

وفي أواخر شهر أوت قرأنا على السبورة السوداء داخل مكتبهم أن عدد السجناء وصل إلى 864. وانتشر آنذاك مرض الزحار داخل المعسكر عند الرجال، ثم أُصيبت به بعض النسوة.

غير أننّا لم نستسلم للوضع. فكانت الأخبار تصلنا أخيرا، وكانت الجرائد تنتقل من مرقد إلى آخر رغم عمليات التفتيش. كان الرجال لا يزالون يجرؤون على الاستهزاء بالحراس. وذات مرة كان مظلّيّ يردّ السجناء إلى مرقدهم، فأرغم أحدهم على الرقص أمامه. فخرج السجين من الصفوف مترددا ثم بدأ يرقص بينما كان جميع رفقائه يصفقون ويصيحون مرتجلين وبصوت واحد: «يلعن [الله] والديكم! يلعن [الله] والديكم!» فأحدث ذلك رضى واسعاً وسط المظلّيّين الذين لم يفهموا شيئاً... أتاح لنا ذلك فرصة للانبساط.

فوجئنا أيّما مفاجأة عند مشهد ف. ت. وهي داخلة إلى المعسكر بحقيبة في يدها ووشاح خفيف على رأسها وهي مطوَّقة بمظلّيان. مَنْ هذه الفتاة التي تمَهَّلت على جمع ملابسها في حقيبة للإقامة الحزينة بالمعسكر؟ كانت تلك الهيئة تضفي عليها صورة راكبة لم تدفع تذكرتها قد تم ضبطها عند النزول. وبعدما اندمجت فينا، قصّت علينا ف. ت. «أسفارها» العديدة، وآخر «وقوفها» في معسكر بني مسوس حيث عُذِّبت مجددا شهوراً بعد وصولها هناك من مركز تعذيب سابق. إنّ معسكر بني مسوس لم يوظف للاعتقال فحسب، بل كان يُستعمل لإعادة الاستنطاق بالتعذيب أيضاً. وقد تعرّضت ف. ت. لشتى ألوان العذاب: «الماء»، و«المغطس»، و«الكهرباء». وأسرّت لنا أنها حاولت الانتحار قبل استجوابها الثاني، فقالت: «كانت تلك النافذة تجذبني وما كان عليّ سوى أن أنحني. ولا زلت أتمنى الموت.» وقد أبعدها مظلّيّ من النافذة في الوقت المناسب، وها هي مرة أخرى في «سفرها» الثالث. شعرنا أنها مُضْطَرِبة وقلقة، وكانت تسألنا: «لماذا أنا هنا؟ لماذا عليّ أن أنتقل من معسكر لآخر؟ ربما يودّون تعذيبي من جديد... هل تظنين أنهم يفكّرون في إطلاق سراحي، إن قدومي هنا يتزامن تماما مع نهاية قضائي ثلاثة أشهر ببني مسوس؟»

كانت تتقلب بين أرعب المخَاوِف وأسذج الآمال، ولم تكن تستطيع النوم. وأياماً بعد ذلك اقتطفنا محادثات تدلي بأنها ستُستنطق من جديد في اليوم التالي. فاتفقنا مع الأخت ر. على تهيئتها بطريقة حاذِقة للابتلاء الجديد، كي لا تفاجأ لما يجيؤا لأخذها، وكان لدينا ليلة بحالها من أجل القيام بذلك. كانت ف. تصغي إلى قصصنا المفصّلة عن استجواباتنا التي كنا نحشرها بالصدفة داخل حديثنا: «ها قد تعافينا الآن، بل ونحن في صحة جيدة.

إنّ مع العُسْرِ يُسْرا والمهم هو الصمود.» لم تفهم ف. مغزى كلامنا إلاّ عندما جاؤوا لأخذها.

دام غيابها يوماً أو يومين ثم عادت بوجه شاحب شيئاً ما. كنا نحيط بها، فقالت: «شيء من الكهرباء، تخيلوا أنهم قد أخطؤوا، ولكنهم لم يدركوا خطأهم إلاّ بعد بعض الصواعق الكهربائية...» بعدها أصبحت كئيبة في غالب الأحيان كما تقوقعت وزادت ورعاً، ولاحظتُ أنّ التعذيب قد أصابها بإنهاك عصبي. كانت تتحدث باستمرار عن الموت، وبعد أسبوع رُدّت مرة أخرى إلى معسكر بني مسوس.

وذات صباح انتشر خبر الإفراج عن العديد من السجناء، وكان الكل يأمل أن يكون ضمن القائمة. لم ينقطع رنين الهاتف وعمّت المعسكر حيوية كبيرة. تمت مناداة السجناء المعنيين بإخلاء سبيلهم (قرابة المائة) في مراقدهم، ثم جُمعوا داخل قاعة فارغة حيث قام المساعد بفحص جراحهم، وكان الويل لمن لا تزال آثار تعذيبه واضحة، فكان لا بد من حجزه في المعسكر إلى أن يُشفى منها كليا.

وبعد ذلك دخل النقيب بيتو القاعة وخطب في الجمع مطوّلا تحت تصفيق حار... وافترق السجناء والنقيب على هتافات: «تحيا فرنسا! تحيا الجزائر!» لم يكن من المستغرب أن يُهتف «يحيا التعذيب!» في خضم ذلك الجو حيث لم يعد للكلمات أيّ معنى، خاصة أن الهتاف كان باللغة الأجنبية.

كان المفرج عنهم يلتقون برفقائهم في المعتقل، فكان بعضهم يُذكّر بعنوانه ويقول بأعين مُغرَوْرِقَة: «اِذهب وقم بزيارة عائلتي.» أما نحن فكنا نصرخ من نوافذنا في اتجاههم: «يا إخواني ما تنساوش!»[س] فكانوا ينفعلون بذلك الجو ويجيبوننا بصوت أجشّ: «قريباً، عمّا قليل سيأتي دوركم!»

في بداية شهر سبتمبر غَادَرَت كتيبة «القبعات الحمراء» التابعة للعقيد بيجار المعسكر في مهمة عملياتية في جنوب البلاد. كُنا نشاهد مغادرتهم خلف شبابيكنا ونحن نرجو أن ينتقم لنا إخواننا في الجبال عما نكّل بنا هؤلاء.

انتقلت سلطة المعسكر إلى كتيبة «القبعات الخضراء» بقيادة عسكري ألماني برتبة مساعد من قدامى الفرقة الأجنبية، وكان يرافقه عساكر إيطاليون وألمان وهولنديون، باستثناء رقيب واحد كان فرنسي الجنسية. ولدهشتنا فقد تحسّنت أوضاعنا، فعمّت

[س] يا أيها الإخوة لا تنسوا ما نعانيه!

النظافة المعسكر وأصبح بإمكان السجناء حلق لحاهم وقص شعرهم، كما سُمِح لنا بغسل ملابسهم التي كانت تعجّ بالقمل. وأخيرا جهّزوا المراقد بالإنارة. وبدأ الضرب يقلّ، ويومان بعد وصول «القبعات الخضراء» حدث شيء مذهل، كان ذلك يوم جمعة: أقيمت أوّل صلاة جماعية بالساحة.

جمع إمام سجين حوله كل من يحسن أداء الصلاة بينما بقية المعتقلين وقفوا في صمت وخشوع يصغون إلى الإمام. فارتفع صوت الإمام — صوت سحيق ومتألّم — ثم ردّد السجناء آمين بأصوات مبحوحة وفي نسق نشاز. خرجت النساء إلى عتبات المراقد يصلين بصوت خافت، وانهمرت أعين العديد منا بالبكاء. بعد ذلك اختنق ترتيل الإمام وأَجْهَش هذا الرجل، الذي عانى هو الأخر من شتى أصناف التنكيل، بالبكاء. كانت هذه الصلاة المشهودة المقامة في الهواء الطلق، والتضرعات المحمولة على أجنحة الرياح، والأجسام الراكعة الساجدة كلها وكأنها تشهد الله على كل ما عاناه المعذَّبون.

كانت تلك الصلاة بالنسبة لنا جميعا اطْمِئْناناً للقلوب، بل مثلث انفراجاً وصراخاً وتأوهات طالما كبتت بداخلنا نتيجة القمع. ومنذ ذلك الحين طُرِدت فرنسا من قلوبنا نهائياً.

أخذ السجناء يقيّمون حراسهم المتعاقبين. إنّ احترام الصلاة يشبه بعض الشيء احترام العجوز أو المرأة الحامل أو نوم الطفل، كما هو دليل الحضارة. اكتسب الألمان تعاطف المعسكر بأكمله: «هُم قد سمحوا لنا بأداء الصلاة.» وشعرتُ آنذاك بحرج عميق نظراً إلى تاريخهم الذي لا يمكن تناسيه... كما آلمني وضع فرنسا التي أحببتها سابقاً ولم أعد أستطيع الدفاع عنها بسبب ما تقوم به.

لقد أبقاني مرض الزُحار طريحة الفراش ثمانية أيام كاملة كباقي رفيقاتي. وأوشكَت مّا حليمة على الهلاك بسبب نفس الإسهال، وأثناء غدوها ورواحها المتكرر إلى المرحاض سقطت عدة مرات نتيجة الوهن الذي أصابها. فقدم لنا الممرِّض بالمشفى — الأخ ف. — بعض الأقراص من الدواء، وكشف لنا بالمناسبة عن أظافر سبابتيه المنزوعة من جراء تعذيبٍ يتعذّر تصورّه تعرّض له بعد فقدان مخزون كبير من الأدوية اختفى من المستشفى.

وتواصل توافد معتقلين جدد يطوّقهم مظلّيّون من القبعات الخضراء. أخبرنا بعضهم أنه بعد أن أعيدت مدرسة صحراوي إلى الأطفال، لجؤوا الآن إلى التعذيب بداخل أحد الحمامات العربية بشارع سيبيون. ولم تنقطع زيارات «بُوشكَارَة».

بعدها علمنا أنّ المعسكر سيُفتَّش، فشرع المظلِّيّون من القبعات الخضراء في تطهيره، وتكْليس جدران المراحيض، كما قرروا خفض عدد السجناء الذين تكدسوا داخل المعسكر. وتكلّف بملفنا مفتشو الشرطة القضائية، وجاء حوالي عشرون منهم إلى عين المكان لإعادة استجواب السجناء وإعادة التحقيق في القضايا.

تعرّضنا للاستجواب من جديد، لكن — يا لسعادتنا — بلا تعذيب هذه المرة! فبدؤوا في استجواب المسلولين (حوالي المائة) ثم النساء. كانت مناداتنا تتم بمجموعات من اثنين أو ثلاثة داخل قاعة واحدة. وبينما كانوا يستجوبوننا وقوفاً، سمعنا الأخت أُ. تصف التعذيب الذي ذاقته بلغة فرنسية عرجاء مما زاد في تأثير شهادتها.

وبعد مضي أسبوعين علمنا مصيرنا. بعضنا أُفرج عنه، أما من تبقّى منا فإما وُجِّهَ نحو معسكر بني مسوس لمدة ثلاثة أو ستة أشهر أو سُلِّمَ للنيابة العامة أو رجال الدرك حسب طبيعة التهمة: نقل أسلحة، صناعة متفجرات، اتصال، إيواء، تقديم علاج. أما الرجال فبعضهم عيِّن للحبس في معسكرات اعتقال مختلفة (بول كازيل، بوسوي،[ش] الخ) لمدة سنة أو عدة سنوات.

وذات صباح جاء رجال الدرك لاستجوابنا مرة أخرى، وبعد ذلك بأيام أخذوا العديد منا إلى معسكرهم ببئر طراريا (حي بالعاصمة). لم أستطع إيقاف دموعي عند توديعي رفيقاتي والمعسكر الذي عانينا فيه الكثير.

رأيت مغراوي من جديد كلّه مرح يقَشّر الخُضَر في بئر طراريا. أيام قليلة بعد الإفراج عني التقيت أحد الأصدقاء، وقال لي: «هل تعلمين أنّ مغراوي الذي كان يعمل بالمطبخ قد "انتحر" داخل مغطس؟ كان الزواوى[ص] قد أخذوه لاستنطاقه.» كان هذا الشاب — صاحب الشعر المجعد والعينين المعبرتين — يبتسم دائماً داخل المعسكر، وكأنه يريد التعبير عن سعادته لنجاته من التعذيب وإفلاته من شر أعظم. كان يبدو أكثر استرخاء داخل معسكر بئر طراريا ولم يفارقه المرح: كان على وشك المثول أمام النيابة العامة، أي نهاية شهور طويلة من المعاناة. وبينما لم يكن يفصله عن اليوم الموعود سوى القليل، أخذه الزواوى في وقت لم يكن ينتظرهم مطلقا. يا له من مشوار طويل مآله هذا المصير المفزع!

ربما بقي يحتفظ بملامح شبابه العنيد حتى عند موته داخل ذلك المغطس!

[ش] Paul Cazelles, Bossuet.

[ص] مرتزقة جزائريي الأصل يشتغلون كجنود فرنسين ويرتدون لباس أهل مراكش والجزائر.



فـدائيات جزائريـات في بيت في الجزائر العاصمة:
لزهري،
وزهـــرة ظريـــف،
وجميلة بوحيرد،
وحسيبة بن بوعلي

2.1.3. *فاطمة بايشي*

المصدر: جميلة عمران، *نساء في خضم حرب الجزائر*، ص 111.[7]

فاطمة بايشي من مواليد 1931، قضت كل طفولتها وفترة مراهقتها بحي القصبة بالعاصمة. كانت تشتغل خياطة بالبيت، كما كانت متحجبة ولا تخرج من بيتها إلا برفقة أحد إخوتها الثلاثة الذين كانوا يفرضون عليها حراسة شديدة. وتشبعت بالأفكار الوطنية التي كانت مؤثرة جداً آنذاك في أوساط حي القصبة. كان النضال بالنسبة لها حلما وتمكنت من تحقيقه بفضل مساعدة أخيها الأصغر. كانت مهمتها الاتصالات وتنظيم الشقة العائلية كمأوى للفدائيين. ألقي عليها القبض سنة 1957 وتعرضت عقب ذلك للتعذيب، واعتقلت بالسجن ثم بالمعسكر إلى غاية سنة 1960. وعاماً بعد ذلك زوّجتها عائلتها حسب التقاليد، ثم أُجبِرَت على إلغاء كل نشاطاتها المهنية والسياسية. وحتى أخوها الأصغر، الذي سبق أن ناضلت معه، حرّض زوجها على منعها من الخروج من البيت.



فاطمة بايشي

بعد إنجابها بنتين رضخت للأمر الواقع، ولكن بعد أن كبرت البنتان ومنذ عشر سنوات تقريبا تشعر فاطمة بنوع من "الاستقلالية": تخرج بحرية وتلتقي مرارا برفيقات الكفاح القديمات. كما تشارك فاطمة في المنظمات التي تناضل من أجل ضمان حقوق المرأة وتحريم التعذيب.

كنت يتيمة الأب، وكان عمر والدتي يقارب الستين عاما، لا تقوى على الشغل، وكان لدي ثلاث إخوة. كان أخي الأكبر مني يشتغل دهان بنايات، وكان أخي الأوسط شريكاً

في أحد المتاجر لتجهيز الأثاث. أمّا فيما يخص أخي الأصغر، فكان قد توقّف عن الدراسة وكان يتعلم الكهربائية عند أحد المهنيين. أما أنا فكنت أقوم بالخياطة بالبيت من أجل مساعدة عائلتي. ورغم صغر سني فقد كنت أتحرق شوقا لأناضل من أجل الوطن. الأناشيد الوطنية التي كنت أسمعها بالقصبة والمنشورات التي كنت أقرؤها هي سبب اندفاعي نحو هذا الطموح. أتذكّر أنه في مناسبات الزفاف وحفلات العقيقة كانت جوقة موسيقية تأتي لإحياء تلك الحفلات — تقيم بالفناء وسط البيوت وتقوم بالغناء — فكانوا دائما في نهاية الحفلة أو وسطها يتوقّفون عن الغناء ويقفون دقيقة صمت إجلالا لضحايا سطيف وغالمة في مجزرة سنة 1945 ثم يواصلون بأناشيد وطنية. معروف عن مواطني حي القصبة ولوعهم بالروح الوطنية. كان الرجال يقومون بالحراسة خارج البيوت ليلا. وكانت الفرق الموسيقية في هذه الحفلات تتميز بالطابع الشعبي: العنقى وخليفة بلقاسم وبعض شيوخ هذا الفن الذين فارقوا الحياة.



توقيف جزائريين أثناء قمع مايو 1945

كان اخوتي يزودونني دائما بالأناشيد الثورية والمنشورات، وكنت أقرؤها وأحفظها عن ظهر قلب. أتذكر أني كنت صغيرة وكان هناك مكان يشبه المأرب، يقابل مدرسة ابتدائية، حيث يلقي فيه الشيوعيون خطاباتهم. كان ذلك الموضع بشارع مونبونسي (Montpensier) بجانب بائع الفطائر. ولما كنت أخرج من البيت، كنت ألاحظ أنّ ستار المأرب شبه مسدول وبجانبه يقف أحد الرجال للحراسة. كان ذلك بحيّ يقطنه الفرنسيون. وكلما كان الحارس يرى أحد المارة يعرفه كان يتوجه إليه بالقول: «طأ رأسك وادخل!» وغالباً ما كان الحارس فرنسياً ولكنه قد يكون في بعض الأحيان جزائرياً. وذات مرة نال الفضول مني فسألت الحارس: «ماذا تفعلون هنا؟»، فقال: «إنه خطاب من أجل الوطن، هل تريدين السماع يا بنيتي؟» قلت أجل، ودخلت المقرّ مصطحبة محفظتي الصغيرة. كنت أفهم ما يقولون؛ كان حديثهم باللغة الفرنسية مع ترجمة مختصَرة إلى العربية أحيانا كي يفهم من لا يتقن الفرنسية. كانت القاعة دائما ممتلئة، وكان الحارس يسألني لما كنت أهمّ بالخروج: «هل فهمت يا بنيتي؟ لكن يجب أن لا تحدّثي أحداً بالأمر.» فكنت أجيب: «فهمت، متى الاجتماع المقبل؟» وهكذا كنت أذهب من جديد إلى تلك اللقاءات. وذات مرة شاهدني أخي بينما كنت أغادر المقرّ، فانهال علي ضربا وشدّني من

ضفيرتي وجرّني إلى أن وصلنا إلى البيت وقال لوالدتي: «إنها تمارس السياسة! ستَرَيْن، سيسجنونها.» فأجبته: «ولماذا تذهب أنت إلى هناك؟ رأيتك أيضاً تدخل المقرّ!» فردّ عليّ: «أنا رجل!» لم يكن بالمقرّ نساء، وعدد الأطفال كان جدّ قليل.

ولما كبرت شيئاً ما زوّجني أهلي بينما لم أكن أتجاوز السادسة عشرة من العمر. وتم الطلاق سنوات قليلة بعد ذلك ولم أنجب أطفالا.

ولما اندلعت الثورة سنة 1954 ابتهج الجميع بها. كنا وقتها أنصار مصالي الحاج إذ شُرِحَ لنا أنّ مصالي يريد الاستقلال بوسائل سياسية. ولكن السياسة لوحدها لا تكفي لتحرير البلاد، ولا بد من السلاح. وإذا لم ينتفض الشعب قاطبة فلن تكون هناك حرية. فتولَّينا عن مصالي وناصرنا جبهة التحرير الوطني. كنت شابة آنذاك وأتحدث انطلاقا من وجهة نظر الشباب. كان مصالي يريد تحرير وطنه، وكان يحاول التفاهم الودي مع فرنسا وإقناعها أنّ الجزائر للجزائريين، وأنّ باستطاعة فرنسا البقاء لكن مع منح الجزائريين حقوقهم. أتذكّر جيّدا ملامح وجهه، فكان رجلا متقدماً في السن ذا لحية سوداء يرتدي برنوسا وشاشاً. كنا نغني أناشيد مصالية (نسبة إلى مصالي)، وكنا نغني من أجله. فعلاً كان يناضل في سبيل الاستقلال ولكن كان ذلك بلا جدوى إذ كانت فرنسا تستغله.

في البداية كنا خائفين، يصيبنا الذعر عقب كل عملية مسلّحة يقوم بها المجاهدون. كانت العمليات جدّ متواضعة في أول الأمر: قنبلة صغيرة توضع داخل علبة سردين، طعنة بخنجر، الخ. ورغم ذلك الخوف السائد، كانت جل أحاديثنا تدور حولها، كما كنا نحرص على سماع ما تبثه إذاعة القاهرة. كانت تلك الأخبار تزيد في حماسنا.

لم تكن علاقتي مع اخويّ الذين يكبراني سناً على ما يرام إذ كانا يشعران بنوع من الكبرياء ويرفضان إطّلاعي على ما يحدث. ولكن كنت أستطيع التأثير على أخي الأصغر الذي كان عمره خمسة عشر سنة آنذاك. كنا نرغب في النضال غير أنّ الخوف كان يتملكنا إذ كنا نقطن وقتها بحي سانت اوجين حيث يحيط بنا السكان الفرنسيون. كنت أقول له: «هل تُدرك، ستتحرر الجزائر ونحن لم نقم بأيّ شيء في سبيل ذلك! ابحث لك عن اتصال!» لم يكن بوسعي القيام بذلك لأني لم أكن أستطيع الخروج من البيت. كان جيراننا أناس هادؤون إلى حد الجبن، ولا يزالون كذلك إلى يومنا هذا! حرصنا على إبقاء أمرنا هذا سرياً للغاية.

وأخيراً استطاع أخي الاتصال بأحد الجيران، شاب عمره سبعة عشر عاماً. عندما أخبرني بذلك قلت: «وأنا؟» فأجاب: «أما أنت فلا تستطيعين الانضمام إلى مجموعتنا، ويجب أن تلتحقي بمجموعة أخرى.» فرتّب لي اتصالاً بالمدعو محمد، وهو ملاكم سابق. كان أخي يرافقني أثناء تلك المواعيد، فأخُرج برفقته بدعوى قضاء حوائج البيت ومن ثَم كان يمكنني لقاء المعني داخل إحدى الحدائق قريبا من شاطئ بادوفاني (Padovani). حينئذ كان أخي يبتعد شيئاً ما ويتركنا. كان عليّ التوجه إلى القصبة من أجل استلام المنشورات ثم توزيعها إلى من نثق بهم. فكان أحد جيراننا السابقين من حي القصبة، وهو في سن أخي الأصغر، يأتيني إلى البيت كي يصطحبني متحجّبة إلى حي القصبة حيث استلم المنشورات، ثم كنت أوزِّعها على الأشخاص الذين أعرفهم بحي سانت اوجين والقبة. كما كنت أجمع الاشتراكات من المعنيين بالأمر، 1000 أو 2000 فرنك في الشهر.

كان هناك فناء كبير يتوسط بيتنا الجماعي الذي تقطنه حوالي عشرة عائلات. وبما أنّ البيوت تحيط بهذا الفناء المركزي، فكان كلما دخل غريب وجد فضول الجميع في استقباله. كانت لي صديقة عمرها أربعون سنة تشتغل منظفة بالسفارة الأمريكية. ولم تكن أقلّ حبّا مني لوطنها فأخبرتها عن نشاطاتي، فأرادت المشاركة في النشاطات وكانت تساهم بالمال وتقوم بتوزيع المنشورات. وقالت لي ذات مرة أن إحدى صديقاتها السابقات طلبت منها إخفاء ابنها، وكان فدائياً مِقْحاماً مُطارداً من العسكر. ونظرا لموقع سكنها بين الفرنسيين خشيَت على نفسها، فرفضت إخفاءَه: «إنه قاتل، لقد قام بعمليات ضد الفرنسيين.» فاقترَحتُ عليها إخفاءَه عندنا في البيت، وبعدما وافق اخوتي على ذلك، استقبلناه بيننا وكأنه فرد من العائلة. كان اسمه الثوري «مانو». ومكث بيننا خمسة عشر يوما ثم التحق بالمقاومة في الجبال حيث استشهد. لم أعلم بذلك إلاّ بعد الاستقلال حين أخبرني أخي بالأمر.

كان مانو يقصّ عليّ العمليات التي يقوم بها، لكني كنت أرفض السماع إليه: «مانو، لا تقصّ علي المزيد، قد يُلقى عليّ القبض وأتعرض للتعذيب وأكون حينها مضطّرة للبوح بأشياء لا يتوجّب عليّ معرفتها.» فكان يردّ عليّ: «اِغْتَمت ولم أعد أتحمل، أريد تَفْريغ ما في رأسي والجميع يقول لي لا تحكي شيئاً، لا تحكي شيئاً.»

وأثناء إضراب الثمانية أيام فبراير 1957، تم توقيف المجموعة بأكملها، ولست أشعر بأدنى خجل إذا قلت أُني أصبت حينها بالذعر. لم أكن أعرف من المجموعة سوى محمد. أُلقي القبض عليهم جميعا بعد أن وشوا ببعضهم البعض... تحت قهر التعذيب... كنت

الوحيدة التي لم تعتقل. كان لا بد من أتفادى أيّ اتصال أثناء الإضراب وطيلة شهر بأكمله عقب ذلك. وكان مقرراً إجراء أول اتصال شهراً عقب انتهاء الإضراب أمام حديقة بادوفاني. ذهبت برفقة أخي لكن لم نجد بالمكان أحداً في انتظارنا باستثناء العسكر. لا أدري ما إذا كان تواجدهم هناك بمحض الصدفة، فانزعجت من الأمر ورجعنا إلى البيت.

ويومين أو ثلاثة أيام بعد ذلك جاءتني فتاة أرسَلها محمد الذي كان محتجزاً بمعسكر بول كازيل. تذرّعت المرسولة برغبتها في خياطة فستان، فأدخلتها البيت الذي كان يتكوّن من غرفة ورواق صغير حوّلناه إلى مطبخ، واتخذنا المطبخ الأصلي غرفة ثانية. كان يوجد بهذه الغرفة أريكة وسريراً، وماكينة خياطة، وحافظة للثياب وصوان صغير بأربعة أدراج. كان البلاط قد تآكل بعامل الزمن فقمنا بتغليفه بمشمع أرضي لتزيينه. ولما دخلت هذه الفتاة البيت قدمتُ لها فنجان قهوة، ثم أخبرتني أنها مرسولة من طرف محمد وأنّ كل المجموعة اعتُقلت. وقالت: «لم يبق سواك، الكلّ أُلقي عليهم القبض، ويمكنك الاطمئنان إذ لن يخبر أحد عنك. أمّا إذا رغبت في تجديد الاتصال فسأتدبر الأمر.» ورجعت مرتان، كانت بلا شك تنتظر أن اجتذبها إلى مجموعة مناضلة، ولكن نصحني أخي بعدم مواصلة ذلك وضمّني إلى شبكته.

كان أخي وإسماعيل يقومان بعمليات ثم يختبئان عندي في البيت. كان الاثنان مجرّد أطفال عمرهما لا يتجاوز السابعة عشر. وكلما عادا من تنفيذ عملية كانت تظهر على وجهيهما علامة الشحوب، فكنت أُدخلهما غرفتي الصغيرة وأُقدّم لهما القهوة وأُسدِل ستار النوافذ. لم تكن والدتي تتدخّل في أمورنا رغم أنها كانت تعلم ما يجري؛ كان سنّها جدّ متقدم.

وكنا قد خبأنا الأسلحة داخل غرفتي الصغيرة: مسدسات من نوع كولت، ورشاشة، ومُلقِّمات. في بداية الأمر كنت أضعها تحت الفراش وبداخل درج الصوان تحت الملابس.

كان سعيد يسكن بأعالي القصبة وذات يوم ذهبت فطومة إلى بيته لتتسلّم قنبلة، ولكن عند القيام بضبطها انفجرت مما تسبّب في موت ضابط القنبلة اسمه برضوان. ونجى كلّ من سعيد وفطومة وتمكنا من الفرار، واختبآ يومين في بيت صديقة فطومة التي كانت تخشى أن يفتضح الأمر ولم تكن ترغب في بقائهما في بيتها. لم يكن لسعيد مكان يلتجئ إليه رغم نشاطه المكثّف وكونه يترأس مجموعة، فقال لفطومة: «حيثما ذهبتِ سأذهب معك، أنت بصفتك امرأة سيسمحون لك بالدخول، أما أنا فليس ملجأ.» كان بعض

الإخوة باتصال مع سعيد فتحدثوا مع أخي حول الموضوع، فاقترح عليهم دون تردّد إيواءَه في بيتنا.

وعند مجيئه ادّعى أخي أنّ فطومة صديقتي وسعيد خطيبها. كان زوج فطومة في السجن في ذلك الحين، فجاؤوا إلى بيتي ثم جاء شخص ثالث اسمه علي. كانت الغرفتان الصغيرتان مزدحمتين: هم الثلاثة، ووالدتي، وإخوتي الثلاثة وأنا. قلنا للجيران أنهم أصدقاء قدامى جاؤوا لقضاء العطلة. كان سعيد يمكث طوال الوقت داخل الغرفة، وكانت تبدو عليه علامة الخوف. كان يذهب إلى الشاطئ من حين لآخر وعلى رأسه منشفة للتخفي. كان سعيد وفطومة وعلي ينتظرون وقت التحاقهم بالجبل.

أثناء ذلك قرّر علي الصغير — الذي لم يكن أكبر من أخي سليم — الذهاب إلى البلد بعد مرور اثنا عشر يوماً. وكان قد سبق له أن اعتُقل وعُذِّب ولم يكن يرغب في أن يتكرر الأمر. غادر إذن علي، وبما أنه كان ينحدر من منطقة القبائل، قال أنه سيذهب عند أعمامه في القبائل وهم سيوصلونه إلى المقاومة في الجبال دون الحاجة إلى انتظار الوثائق.

فبقي بيننا سعيد وفطومة ورضيعها لمدة عشرين يوما. كانت الاعتقالات على أشدها مما أرغمهم على الانتظار وعدم التحرك. ساعدتني الجارات، إذ كانت مريم على سبيل المثال تعينني على الطبخ. وكانت الجارات تتصرفن وكأنهن تجهلن تماماً ما يجري رغم درايتهن بالأمر.

أُلقي القبض على حورية في نفس عملية التوقيف التي اعتُقل فيها سي فضيل وسي بوزيد اللذان قُتلا تحت التعذيب. أما حورية فوافقت على القيام بدور عميل مزدوج فأُطلق سراحها.[ض] وذات يوم جاءتني حورية إلى البيت. كان أحد الإخوة الذين اعتُقلوا قد ذكر لهم عنوان أخي سليم، فجاءتني بلا شك بأمر من العسكر الفرنسي. وبينما كانت تبدو على وجهها علامة الاندهاش قالت: «هكذا، إذن أنت!» أما أنا فلم أتعرّف عليها في الحين: كانت غير محجّبة وشعرها مسبوغ وترتدي ملابس من باريس، فتبدّلت هيأتها تماما. عرفتها بفضل ندبة على وجّهها من جراء ضربة كان قد وجهها لها زوجها بكأس زجاجي. قالت: «أنا حورية، بحثت عنك في كل مكان، ولكن أعْوَزني اسمك وعنوان بيتك. إذن سليم هو أخوك، هو صاحب البدلة البنية الذي كان يرافقك. هل تعلمين أني اعتُقلت

[ض] الجاسوس المزدوج هو الجاسوس الذي يعمل لخصمين. قد تكون حورية هي العميل المزدوج «حورية السمراء» التي جاء ذكرها مرارا في كتاب إيف كوريار، *ساعة الكلونيلات*، دار النشر فايارد، باريس 1970، وأليستار هورن، *تاريخ حرب الجزائر*، دار النشر ألبان ميشال، باريس 1980، ص. 269.

وقضيت ثلاثة أشهر بالمعسكر، والآن أنشط مع الاخوة. وماذا تفعلين أنت؟» قلت: «لا أفعل شيئاً.» لم أكن أثق بهذه المرأة، فواصلتُ: «تعلمين، أنا أسدِّد اشتراكي معك فقط، ولا أرغب التورط في هذه القضايا.» قالت: «كلا، يجب أن تنشطي، من الضروري أن تواصلي.» قلت: «كلا، إذا وجدتِ في نفسك الشجاعة فواصلي، لكن فيما يخصني اتركيني وحالي.»





حواجز التفتيش في حي القصبة

بعد ذلك أرادت التحدث إلى سليم، فناديتُ أخي، فسألها ماذا تريد منه. قالت: «جئت لآخذ الأسلحة.» فردّ عليها: «أي أسلحة هذه؟ ليس لدينا أسلحة.» فقالت: «بل هي عندكم، لا بدّ أن تسلّموا لي الأمانة التي بحوزتكم!» فأجبتها: «الأمانة! قولي للذين حدثوك عن الأمانة أنهم لا يعلمون عما يتحدّثون.» وعادت في اليوم التالي تدّعي أن سي فضيل وسي مختار أرسلوها لتغيير مكان إخفاء الأسلحة، فطردناها مرة أخرى. وقد أراد سعيد تسليمها الأسلحة لكني اعترضت على ذلك من مقر بيتي. فقال: «لا نستطيع الخروج، قد افتضح أمرنا.» فأجبته: «إذن قل لها ليس لدينا شيء.»

عادت من جديد في اليوم الثالث، وفي ذلك اليوم كان كل من فطومة وسعيد قد حصلا على رخصة المرور للالتحاق بالجبال وكانا جدّ مسرورين. قالت لي فطومة: «غدا بعد الظهر سأنقل ابني عند والدتي ثم أغادر. أعلم جيدا أنها سترفض ولكن لا يهم، سأتركه لها على كل حال وأغادر.» في اليوم التالي طَلَبَت من أخي سليم: «هل يمكنك مرافقتي إلى الشاطئ، ستكون المرة الأخيرة، خذني إلى الشاطئ، وبعدها سألتحق بالجبل...» فقال: «أجل، في المساء سآخذكما، أنت وفاطمة.» وفي ذلك اليوم عادت حورية في هيئة أخرى. كانت تغيّر طريقة تصفيف شعرها ولباسها في كل مرة. كان الأمر غير طبيعي: من أين كانت تحصل على المال وليس لديها شغل ترتزق منه؟ كيف فتحت

الدنيا عليها فجأة؟ هذا الأمر جعلني أحذّرهم من هذه المرأة: «هذه المرأة ستنتهي إلى اعتقالنا كلنا، سترون ما أقول لكم.» وللأسف لم يكن مسموحاً لي بإبداء رأيي.

ولما جاءت للمرة الثالثة طلبتُ من سعيد الذهاب إلى بيت إحدى الجارات كي لا تراه، بينما بقيت فطومة بالبيت بصفتها صديقة لي. كنت أشتغل على ماكينة خياطة عندما جاءت حورية وقالت أنه لا بد من تسليم الأمانة. كان سعيد يريد تسليمها الأسلحة، فقلت له: «إنه خطأ فادح، ثم كيف يمكنها نقل الأسلحة؟ حتى إذا افترضنا أنها بطلة، لن تستطيع نقل الأسلحة كلها.» فردّ بالقول: «أنا الأمير وأنا من يأمر، يجب إعطائها الأسلحة وإذا حدث شيء فأنا المسؤول عنه، وانتهى الأمر.»

كنا قد أخفينا الأسلحة داخل وعاء للأزهار. وكنا صنعنا صندوقاً كبيراً يحتوي على قاع مزدوج حيث وضعنا الأسلحة ثم وضعنا عليها التراب والأغراس. وضعنا الوعاء بفناء البيت بين باب بيتنا وباب بيت مريم. وكان بداخله مسدس 6.35 يعود لأخي. جمعنا إذن كل شيء وأعطيناه لهذه المرأة، ثم غادرَت البيت. بعد ذلك أخذت أغسل الخرق الملَطَّخة بالدهن التي لفّت بها الأسلحة. أخفيت كذلك ما تركته من طلقات رصاص داخل موقد للجمر. كان كلّ من أخي وسعيد والطاهر (زوج مريم) قد ذهبوا إلى الشاطئ كي نتمكن فيما بعد أنا وفطومة من الذهاب لوحدنا لأنّ فطومة كانت شديدة الحياء ولم ترغب في الذهاب معهم. وكانت مريم هي الأخرى ترغب في الذهاب معنا.

بينما كانت مريم تحظّر القهوة لأخذها معنا إلى الشاطئ وكنت أغسل الخرق المتسخة، وفي نفس الوقت الذي خرج فيه كلّ من أخي سليم والطاهر من البيت، تمت محاصرتنا من قبل العسكر. كان أحد باعة الخضر يقف بجانب الباب، فقلبوا كل شيء لديه ثم صرخوا: «أين هو سليم؟» كان سليم أمامهم ولكن لم يردّ عليهم أحد. قالوا: «كلكم إلى الداخل! ممنوع الخروج من البيت!» دفعوا الجميع باتجاه ساحة البيت. وواصل سعيد والطاهر مشيهما بتمهل، لكن أخي سليم دخل مسرعا ومرّ بالبيت وقال: «فاطمة، أختاه، قد خدعونا، أدّعي أنك لم تريني.» ثم قفز من النافذة إلى حديقة فيلا إحدى الفرنسيات ومن هناك اجتاز ساحة فيلا أخرى، ثم اختفى.

دخل عسكرٌ ومدنيون من مديرية الأمن الإقليمي (DST) البيت وكنت ساعتها داخل الساحة والخرق لا تزال بين يديّ. سألوني أين أسكن ولما أخبرتهم قالوا: «بالضبط، مقابل السُلَّم، إنها هي.» لا بد أن حورية هي التي أعطتهم المواصفات، فشدّني أحدهم من شعري فصرخت في وجهه: « يا أنذال! يا حقيرين! يا قتلة! تتحدثون عن الفلاقة، أنتم الفلاقة الحقيقيون!» فانهالوا عليّ بوابل من الصفعات والضربات على كل شبر من

جسدي، ثم بدؤوا التفتيش: أنزلوا الخزانة بما فيها أرضا وأفرغوها من كل محتوياتها. كان درج الصوان الأعلى مغلقاً بالمفتاح — كان الدرج لأخي، وكان يضع بداخله مدّخراته ووثائقه — فكسروا الدرج ونهبوا كل ما بداخله. كما نهبوا جهاز عرسي بأكمله وكانت بعض مقتنياته قد أتتني من فرنسا عن طريق المراسلة. سرقوا مجوهراتي هي الأخرى وحطموا ما تبقّى من أغراض.



عملية تفتيش في فناء بيت في حي القصبة



توقيف الفدائية زهرة ظريف في حي القصبة

جرى كل هذا وهم يسألوننا: «أين هي الأسلحة؟» قلت لهم أنّ فطومة صديقة لي وأنّ سعيد خطيبها. فاقتادونا نحن الثلاثة إلى المعتمدية العسكرية. وعذبوني إلى أن كدت أهلك... عذّبوني بالمغطس وأنا مقيدة اليدين والرجلين... لم أكن قادرة على التحدث، ولم أتكلم عن أحد قط. كنت أكرر: «لا أعلم، لا أعلم.» كانوا يسألون: «وماذا تقولين فيما يخص الأسلحة التي خرجت من بيتك؟» فكنت أجيب: «شخص لا نعرفه، هو الذي جاء بها إلى أخي وأرغمه على الاحتفاظ بها في البيت بعضة أيام.» لم أر حورية بعد ذلك، لا أدري إن كانت تتوارى عن أنظاري. وكان النقيب يقول لي: «أيتها الفلاقية الكبيرة، تستطيع جبهة التحرير الوطني الاعتماد عليك، إنكِ لم تقولي شيئاً رغم ما تعرّضت له من تعذيب.»

كان يوجد بالمعتمدية العسكرية كل من فطومة وسعيد وأنا. تم مواجهتي بالسي بوزيد الذي لم يسبق لي معرفته. وبكيت لما رأيته، المسكين قد مزقوا جسده بشفرات الحلاقة،

كما كان شبه عار ومقيّد. قلت له: «لا تخف يا أخي.» كانوا يظنون أني عشيقته بينما لم أكن أعرفه ولم أره قط في حياتي. واجهوني أيضاً بالسي فضيل، ولكن هو الآخر لم أكن أعرفه.

كنت في حالة يُرثى لها، ملابسي ممزّقة لأني رفضت خلعها. هم كذلك، المساكين، كان حالهم مرعب. وبعدما حجزوني أربعة أو خمسة أيام، جاؤوا في اليوم التالي بفلة. هي الأخرى تعرّضت للتعذيب. كانت بغرفة النقيب بينما كنت أنا طريحة الأرض في الرواق. لم أكن أستطيع الكلام، وكنت شبه مخنوقة، فظنوا أنني على وشك الهلاك. كنت أسمع صراخ فلة وهي تُعذّب، فكانت تستنجد بكل ما أوتيت من قوة. كنا نرى بعضنا بعضا لما تُفْتَحُ علينا الأبواب. كانت فلة تنشط في مجموعتنا، غير أنه لم يسبق لي التعرف عليها.

وبعد مرور ثمانية أيام، أخرجوني إلى سطح البناية. كان أخويَّ الاثنان قد اعتُقلا، فكنت أصرخ: «إنهما لا يعلمان شيئا، أنا وأخي الأصغر وحدنا كنا على علم بأمر الأسلحة.» فقالوا: «لماذا إذن لم تخبرينا بالأمر؟» قلت: «كنت خائفة إن أخبرتكم أن لا تصدقونني وفي نفس الوقت قد يقتلني الآخرون. لهذا لم أقل شيئاً، غير أنني لم أفعل أيّ شيء، لم أفعل أيّ شيء.»

قال لي أحد المظلّيّين: «هل تعلمين أني بحق أُشفق عليك. إنّ ما أقول لك محض الصدق، إنك تذكّرينني بوجه جدّ عزيز على قلبي، إنه وجه أختي. لما كانوا يعذّبونك كنت أكاد أنفجر لأنه كان يبدو لي وكأنّ أختي تُعذَّب. لكن ليس بوسعي فعل أيّ شيء. لا عليك، سينقلونك إلى فيلا سانت رفائيل.» بعدها عصبُوا عينيَّ واقتادوني ليلا إلى الفيلا — كانت الساعة الواحدة بعد منتصف الليل — ثم رموني داخل القبو حيث بقيت أسبوعا. كانوا يأتون من حين لآخر بوُشاة للتعرّف علي، ولكن حمدا لله لم يعرفني أحد منهم. كنت في البداية أنام مفترشة الأرض، وبعد ذلك أعطوني بطانية.

وذات ليلة، أعادوني إلى البيت على الساعة الثانية. كنت أضحك بفعل توتّر عصبي، وكنت أحاول أنّ أظهر أن الأمور على ما يرام أمام إخوتي اللذان أطلق سراحهما في نفس اليوم وكذا أمام والدتي. ثم قال لي النقيب أنه مقابل الإفراج عني يجب عليّ تبليغه بحركات أخي سليم في حالة عودته إلى البيت. فقلت: «أجل، أجل سيدي النقيب، إذا كان يستحق ذلك فلا يلومنّ إلاّ نفسه.» وبقيت يومين دون أكل لأني لم أكن أستطيع تمرير الطعام. يومان بعد ذلك أطلقوا سراح سعيد وفطومة. وقد تمكّنا من الصمود ولم يبوحا بأيّ شيء. وبعد الإفراج عنها، اتصلت فطومة بالإخوة في حي الحراش. أما سعيد فلم يجد مكاناً يلجأ إليه فرجع إلى بيته حيث انفجرت القنبلة. وكانوا في انتظاره فاعتقلوه. وهذه

المرة اِنهار تحت التعذيب ولم يترك أحداً إلاّ وأخبرهم عنه، وأصبح كالمجنون، يبوح لهم بكل الأسماء، حتى أولئك الذين لم تكن لهم أية صلة بالموضوع.

ثم جاؤوا إلى بيتنا بصحبة رجل مقنّع، فظنّت والدتي أنه أخي سليم وصاحت: «آه يا بني جاءوا بك ليقتلوك أمامي!» أما أنا فعرفت أنه سعيد لكون أسنانه مغلّفة بالذهب، وقال لي بصوت خافت: «أختي فاطمة لا تخشى شيئاً، لن أوشي بك.» ولكن الأمر كان قد قُضي. كان مقيّد الرجلين بواسطة حبل، فبعدما سحبوا الحبل سقط على الأرض وأوسعوه ضربا بالركلات، ولما نهض المسكين صفعوه على وجهه.

ثم أخذوني إلى مدرسة صحراوي حيث عرّوني من ملابسي وقيّدوني في حجاب قد تركته وراءها إحدى النسوة كانت ضحية هذا المكان. وبعد أن رموا عليّ دلواً من الماء بحيث أصبحت مبللة تماما، عذّبوني بالصعق الكهربائي[ط] مرتين. كان أحد الجلادين يقوم بالتعذيب وهو عاري الصدر، ودخل النقيب الذي اعتقلني المرة الأولى، فرآني وقال: «ماذا تفعل هذه هنا؟» فقدّموا له الملف: نقل أسلحة ومأوى.

التعذيب... كانوا ينادون على أحد الإخوة، فيتقدم وهو يبدو كالأسد، وعند عودته يتغيّر تماماً، فيجرّ رجليه من شدة الإنهاك ويلقي بنفسه في إحدى الزوايا. إنّ ذلك أمر فضيع.

ثلاثة أيام بعد ذلك ألقوا القبض على أخي، واقتادونا إلى معتقل بن عكنون حيث مكثنا خمسا وعشرين يوماً. كان هناك غوسام، وفضيلة، ولطيفة، وغنية، وعقيلة وآخرون. كنا اثنين وعشرين امرأة بعنبر النوم. وفي هذا المعسكر تعرّضنا للاستنطاق من طرف رجال مديرية الأمن القومي (DST) تارةً، ورجال الدرك تارة أخرى، والمظلّيّين من القبعات الحمر تارة أخرى. كانوا يتناوبون علينا وكان العذاب في هذا المعتقل يختلف عمّا تعرضنا له في مدرسة صحراوي. هنا كان الأمر لا يتجاوز الصفعات وبعض الضربات. كانوا يأتون برجال مقنّعين يمرون بين الصفوف ويتصفحّون وجوه المعتقَلين ثم يشيرون في اتجاه البعض فيأخذونهم من بين الصفوف لاستنطاقهم من جديد. لم يكن لدينا أيّ شيء، ولا حتى بطانيات، لا شيء. كانت أرضية إسمنتية نتشاجر فيها من أجل قطع من الورق نتّخذها وسادات. وفي بعض الأحيان كانوا يأتون في كبد الليل بالرجال المقنَّعين، ثم يوجهون صوبنا الأضواء الكاشفة ويسألونهم: «هل تعرف هذه أم تلك؟»

[ط] عذبوني بالجيجين (gégène) وهو مولّد كهرطيسي.

جاءني أحد رجال الأمن الداخلي فرأى ملابسي كلّها ممزقة، فعبّر لي عن تألّمه لسوء حالتي وطلب مني منحه عنوان بيتي ليأتيني بملابس تبديل. فأعطيته قطعة ورق صغيرة عليها العنوان وكلمة قصيرة، فذهب بالفعل لكن لم يرد أحد أن يستقبله في البداية. كان الكل يتوجس منه خوفاً فألحّ في طلبه حتى جاءني بملابس تبديل لي ولأخي. كنت قد فكرت في أخي وطلبت ملابس له هو أيضاً.

بعدها نقلوني إلى بئر طراريا مع أخي، ثم وضعوني في زنزانة ضيقة. كنت وحدي في هذه الزنزانة الفارغة من كل شيء، وكنت أفترش الأرض. لم أتعرض هناك للتعذيب الجسدي غير أنّ التعذيب النفسي والاستنطاقات لم تنته. وبعد ثلاثة أو أربعة أيام جاءوا بهوغات (Huguette) وفاطمة الزهراء.

لم يكن مسموحاً لي الخروج إلاّ لقضاء الحاجة وذلك مرتين في اليوم، واحدة في الصباح والأخرى في المساء. تعرّضت هوغات لتعذيب فضيع، وكانت تصرخ فيهم: «اعتقلتموني لأنّي شيوعية، فليكن، أجل أنا شيوعية ولن تستطيعوا فعل أيّ شيء، قناعتي هذه تسري في عروقي.» قلت لها ناصحة: «لا تقولي شيئاً، اتركي ذلك في خَبايا قلبك، ولما يُفرج عنك تستطعين عندها الصدع به.» ولكنها لم تقتنع. كنت أنام على الأرض حيث كانت الجرذان تحوم. وكنت متسخة فكانت الجرذان تقترب من شعري فأطردها، ولكن سرعان ما كانت تعود.

يومان قبل أن يُفرجوا على هوغات وفاطمة الزهراء، جاء ضابط برتبة نقيب في عملية تفتيش وسألنا عن أحوالنا. فاعترضَت هوغات على وضعنا إذ كانوا يتركوننا ننام على الأرض بدون بطانيات ولا أيّ شيء، فأمر بأن يعطوا بطانية لكل واحدة منا. شعرت بالراحة بفضل تلك البطانية. قضيت ثلاثة أشهر بين مدرسة صحراوي وفيلا بسانت رفائيل والمعسكرات، ثم في شهر سبتمبر 1957 نقلوني إلى سجن سركاجي.

كنت جدّ مسرورة بسجن سركاجي حيث التقيت بأخوات، وشكرت الله إذ على أني لم أعد أشعر بالخوف لأننا لم نتعرض بعد ذلك للتعذيب. التقيتُ فطومة التي عرفتها من قبل وزيزو وآخرين. أتذكّر أنّ ذلك كان وقت الظهيرة، فقدّموا لي القهوة وتعرّفت على أخوات أخريات. كنت بإحدى زوايا العنبر رقم 2 وبقيت بالسجن سبعة أشهر.

كان الأمر المرعب بسركاجي إعدام المعتقلين. كنت أنام بالعنبر الأقرب من بوابة السجن ولما أفيق كنت أسمع صرير البوابة وهي تُفتح نظراً لمرور أنبوب عريض بجانب فراشي. عندها أفهم ما يجري... وتبدأ فرائصي ترتعد... فأوقظ أخواتي السجينات...

بعدها كنا نسمع الشهيد وهو يصرخ: «الله أكبر! تحيا الجزائر!» فكان كل الإخوة السجناء يردون عليه. وكنّا ننهض جميعنا بسرعة ونمسك بالشبابيك ونتسلّق[ظ] الواحدة فوق الأخرى للوصول إلى مستوى الطبلة وننشد بدورنا: «من جبالنا طلع صوت الأحرار ينادينا للاستقلال...» و«إخواني لا تنسوا الشهداء...» وغيرها من الأناشيد. بعض الأخوات كن يغمى عليهن، وكان يصل الحال بأخريات إلى حد الإصابة بالأزمة القلبية مثل كوليت شوراكي، وبعضهن كن تجهشن بالبكاء. ثم سرعان ما كانت القاعة تمتلئ بقوات الأمن الداخلي بمقامعهم بغية إسكاتنا. فكنا نرميهم بكل ما يقع في أيدينا: أقداح فارغة، وأحذية، وقطع الصابون الأسود، وماء جافيل... فكانوا يحاولون ضربنا بهراواتهم ويطلبون من الحارسات إعطاءهم مفاتيح عنابرنا: «أعطونا المفاتيح كي نقمعهم!» لكن الحارسات كن يرفضن. وعقب كل عملية إعدام كنا نرفض الأكل، فنصوم، واللائي لا تؤمن بالصيام كن يمتنعن عن الأكل على أساس الإضراب عن الطعام.

وبعد كل عملية إعدام كانت حالتنا الصحية تستاء. ثم نقلونا إلى الحراش. وكان قد حُكم عليّ بخمس سنوات سجن مع وقف التنفيذ، فخرجت من السجن لكنهم نقلوني إلى معسكر بني مسوس حيث تعرّضت لاستنطاق آخر. كان لديهم كلب كبير من سلالة عسبور، فحاولوا التأثير عليّ كي أعبّر عن ندمي وعن تضامني مع فرنسا، لكن أعلنت لهم عن تمسّكي بجبهة التحرير الوطني الآن أكثر من قبل. فبقيت خمسة عشر يوماً ببني مسوس حيث كنت المرأة الوحيدة وسط ما يقارب الستمائة سجين من الإخوة. كانوا يدللونني بالمأكولات الذي كان يصلهم خلال الزيارات (القفة)، مرة كل أسبوعين.

وبعدها اعتُقلت في تفشون. وجدت بالمكان نفيسة وخالتي يمينة وغنية، الخ. كان يتواجد هناك حوالي مائتي امرأة من كل ربوع الوطن. بعضهن لم يسبق لهن أن خرجن من قريتهن قط، ولم يرين البحر في حياتهن.[ع] كانت هؤلاء النسوة تقول: «جاؤوا بنا إلى هنا للإلقاء بنا في البحر.» كن يصلن إلى المعتقل مباشرة قادمات من الاستنطاق والتعذيب، ملابسهن ممزقة، والبعض منهن رؤوسهن محلوقة. وعند وصولهن كنا نطلب من العاملين بالمطبخ تزويدنا ببراميل من الماء الساخن ثم نساعد الأخوات على الاستحمام ونهيئ لهن ملابس نظيفة، ثم نقوم بغسل ملابسهن المتسخة وبرفئها. لا يمكن تخيّل ما عانته هذه الأخوات... يمكن تأليف كتاب بحاله حول معاناة كل منهن... كانت الغالبية منهن

[ظ] كان للعنابر (بدل النوافذ) كوات صغيرة جد مرتفعة ومحاطة بشباك خشبي أسطواني.

[ع] تقع تفشون على شاطئ البحر.

أميات، فكنا نطلب من الإدارة إعطاءنا عناوين عائلتهن ونكتب لهن الرسائل. كان يصلهن البريد والطرود، أحيانا حتى من فرنسا حيث تقطن عائلتهن، وكان ذلك يُدخل عليهن السرور. كانت كل مناطق الجزائر ممثلة في المعسكر: القبائل، والأوراس، ومغنية، وجهات أخرى من الوطن.

كان بالمكان عنبران للنوم يضم كل منهما مائة سرير، وكان يوجد بداخل كل عنبر خمس وعشرون سريراً من كل جهة، إضافة إلى خمس وعشرين سرير منضدة، أي خمسون سرير لكل جناح. وبين الأجنحة كانت هناك مائدة طويلة حولها مقاعد. على أحد أطراف العنبر كانت توجد ساحة صغيرة وبها ساقية. بنينا مصطبة من الحجر أمام الباب لمنع تسّرب الوحل إلى الداخل، وأنشأنا حديقة صغيرة على جنبي الباب. كانت إحدى الحارسات قد أتت لنا ببعض البذور فزرعناها. كان نمو نبتة أنْف العِجْل ملفت للانتباه إذ تصاعدت أوراقها نحو السماء، كما كانت لنا زهور اللؤلؤ. كانت كل المساحة مزهرة. كنا نقوم بتنظيف العنابر كل صباح، وكانت رائحة التنظيف تفوح من كل جهة. كما طلبنا من أُسرنا تزويدنا بملاءات، وكانت لكل الأخوات اللاتي لم يسبق لهن ترتيب فراشهن من قبل الفرصة لتعلم ذلك بعناية. ثم كان يأتي وقت الغذاء فتأتي الحارسات بالوجبات ونحن نقوم بتوزيعها.

كانت نفيسة لاليام تقرأ الجريدة بالفرنسية وأخرى تترجم إلى العربية ثم ثالثة إلى القبائلية. كان الكل ينصت في سكوت تام. كنا نصلي جماعة الخميس مساء والجمعة. كانت حسيبة تدرّس اللغة العربية وحورية ورتيبة اللغة الفرنسية. كل واحدة منا تعلمت شيئاً ما. وكانت الأخوات اللواتي يحسنّ مهنة الحبك والنسيج يعلّمن الأخريات. كانت بعض الحارسات تشتري لنا الصوف لهذا الغرض. كانت بعضهن جد طيبات، ولكن الأخريات كن شريرات. غادرتنا نفيسة بعد مرور سنة ولكن واصلنا نشاطاتنا. كان وجود نفيسة يكبحنا بعض الشيء ولما ذهبت ازددنا صلابة وصرامة إزاء كل الأخوات.

كانت توجد بالمعسكر مصلحة للحرب النفسية التي حاولت تغيير آرائنا دون جدوى. فقاموا ببناء عمارة خاصة من أجل عزلنا عن باقي السجينات. كنا سبعة عشر ضمن المعزولات. كان تأثيرنا على المجموعة كبيرا. ورغم هذا العزل استمّرت الأخوات في زيارتنا، حيث كنّ يستغلن زيارة قاعة الإسعاف على سبيل المثال.

بقينا تسعة أشهر في هذه الوضعية، ثم أفرج عليّ يوم التاسع من شهر مايو 1960. بعد ذلك كنت أذهب متحجبة لزيارة أخواتي المعتقلات تماما كما لو كنت إحدى أقاربهن.

في سنة 1961 زوّجني أهلي إلى أحد الجيران. كان زواجاً تقليدياً... لم أشتغل بعد الاستقلال، ولم أستطع مواصلة النضال. منعني زوجي من الخروج وحتى من زيارة أخواتي في الكفاح. كانت والدتي أثناء الثورة ترفض أن أناضل غير أني ناضلت. ولكن عندما منعني زوجي... والأولاد. وحتى اخوتي – بما فيهم الأصغر الذي كان معي أثناء النضال – شجعوا زوجي على منعي من الخروج من البيت. قال له: «الآن كل شيء انتهى، لا يجب أن تخرج من البيت بعد الآن، الأمر لم يعد كالسابق.»

لم أستطع الخروج من البيت بحرية إلا لما كبرت بناتي. وقبل ذلك كان زوجي شديد الغيرة. لم أخرج من البيت حتى سنة 1972 أو 1973. بدأت الخروج للمعالجة الطبية، وكان ذلك مشروطاً بمرافقة أخي. ثم شيئاً فشيئاً بدأت الخروج بحرية دون مرافقة. الآن وهن زوجي، ولم يعد يمانع من خروجي، ويقول لي: «إذا رغبت في الشغل، توكلي على الله.» لكن وأنا في سن الخمسين ماذا عساني أن أفعل؟

الآن ألتقي بالأخوات كثيراً إذ يزورونني بالبيت، وأخرج من البيت كلما رغب في ذلك.

3.1.3. *جميلة بوباشا*

المصدر: سيمون دو بوفوار وجيزال حليمي، *جميلة بوباشا*، لندن 1962.[8]

كانت جميلة بوباشا مناضلة شابة في صفوف جبهة التحرير الوطني عندما أوقفت مع والدها وأختها وصهرها. وبعد أسبوع قضته بمركز الفرز بقطاع بوزريعة، تم تحويلها إلى ثكنة حسين داي ثم إلى مركز بني مسوس. وحسب المؤرخة رافائيل برانش: «عُذِّبت طيلة أيام عديدة بالكهرباء، وأحرقت بأعقاب السجائر، وأغطِست داخل مغطس وهي مقيّدة حول عصا على هيئة شواء بسفود. وبعد إتلاف أعضائها التناسلية بالتعذيب بالكهرباء، أُلقيَت على الأرض عارية "ويديها مرفوعتان وجسمها مثبت على الأرض بشريط من القماش مشدود حول خصرها"، ثم شرعوا في "إدخال عُنُق قنينة جِعَة وفرشاة أسنان في فرجها". كان ذلك الاغتصاب هو آخر تنكيل تعرضت له لأنّ الاغتصاب هو أوج الآلام المسلطة واختِتام التعذيب. لم يُطرح لها أيّ سؤال بعد ذلك.»[9] نقدّم للقارئ نص شهادة جميلة بوباشا ونص شهادة محاميتها جيزال حليمي التي تُرجمت من الإنكليزية.

نص شهادة جميلة بوباشا


جميلة بوباشا

في ليلة العاشر إلى الحادي عشر من شهر فبراير 1960 توجّهت قوة قوامها خمسون من الدرك لحفظ الأمن والحركة ومفتشي الشرطة نحو منزل والدي بدالي إبراهيم، في الجزائر العاصمة، على متن سيارات جيب وشاحنات عسكرية، ثم نزلوا بالبيت. كان النقيب د.، القائد بالنيابة بمركز الأبيار، يرافق هذه القوة. كنت وقتها أقيم بمنزل والدي، فَضُرِبتُ بوحشية حتى قبل أن يتم اعتقالي. كان صهري أحمد عبدلّي حاضرا تلك الليلة، فتعرّض لنفس العذاب كما عانى والدي — عبد العزيز بوباشا وهو في السبعين من العمر — من نفس المحنة.

أخذونا نحن الثلاثة إلى مركز الفرز بالأبيار أين انهالوا عليّ ضربا ثانيةً حتى وقعتُ على الأرض مغشيا عليّ من شدة الضرب. وانكسرت أضلاعي بسبب تلك الضربات التي تلقيتها من العسكر بما فيهم نقيب المظلّيّين. ولا زلت إلى يومنا هذا أعاني من ارتجاج الأضلع في الشق الأيسر.

وبعد أربعة أو خمسة أيام نقلوني إلى حسين داي، وقيل لي أنني سأتذوّق هناك «الدرجة الثالثة» [من التعذيب]، وهناك اكتشفتُ حقا ما كانوا يعنونه. كان أول شيء هو التعذيب بالكهرباء. وبما أنّ الأقطاب الكهربائية لا تستقرّ في مكانها عند وضعها على حلمة الثدي، كان أحد الجلادين يثبتها باستعمال شريط لصيق. كما تم حرقي بالكهرباء بنفس الشكل على ساقي ووجهي وشرجي وفرجي. تخلّل هذه الحصص الكهربائية حروق بالسجائر والضرب المبرح و«طريقة المغطس»: كانوا يقيدونني ثم يبقون عليّ فوق حوض الحمام ممددة على عمود ثم يغطسونني داخل الماء إلى أن أوشك على الاختناق.

وبعد أيام قليلة تعرضتُ لأبشع أنواع التعذيب، أبشعها على الإطلاق: «طريقة القنّينة». أولا قيدوني في وضع خاص، ثم دكوا عُنُق القنينة داخل فرجي بضربات قوية متتالية. فصرخت وفقدت وعيي، وبقيت مغشياً عليّ لمدة يومين على ما أذكره.

في الشطر الأول من إقامتي بالأبيار، تمت مواجهتي بصهري أحمد عبدلّي. كان هو الآخر يحمل علامات ضرب وتعذيب فضيعة، ولم ينج حتى والدي الطاعن في السن من مثل تلك البشاعة.

وفي 15 مايو 1960 اتُّهِمْتُ رسميا بـ«محاولة القتل العمدي وتكوين جمعية أشرار.» وعند مثولي أمام النائب العام أدليت بنفس الاعترافات التي انتُزعت مني عنوة تحت التعذيب. كنتُ وقتها لا أزال متأثرة بالصدمة التي خلّفها ذلك العذاب المرعب. وإضافة إلى معاناتي الشخصية يجب اعتبار محنة والدي – صدمة مرعبة بالنظر إلى رجل في سنه – وهو يرى ابنته التي بلغت العشرين سنة من العمر لا تزال مشّوهة الملامح بفعل التعذيب الذي تعرّضت له.

يوجد والدي حاليا في معتقل بني مسوس، وقبل ذلك كانت حالته الصحية قد تدهورت إلى حد القلق على حياته مما استدعى نقله إلى مستشفى مايو حيث قضى هناك حوالي أسبوع.

أما صهري فهو في السجن المدني بالعاصمة. وإنّ حالته تعالج قضائياً بانفِصال عن قضيتي رغم كونهما مترابطتان كليا: أُلقي القبض علينا نفس اليوم، و«الأشرار» الذين اتُّهمنا بالتجمّع معهم هم نفس الأشخاص المطاردين. وسبب هذا الفصل القضائي جد واضح: أنا شاهدة عيان على تعذيب صهري والعكس بالعكس، والسلطات تخشى أن ندلي علانيةً بشهادتنا عن محنتنا المشتركة إذا قاضَونا معاً أمام محكمة مدنية.

رغم أنيّ وكلت الأستاذة جيزال حليمي – من نقابة المحامين بباريس – بصفتها محامية للدفاع عنّي منذ عدة أسابيع، إلاّ أنّه لم يُسمح لها القيام بزيارتي إلى اليوم، لأن تأشيرتها لزيارتي في الجزائر صِيغت بطريقة إِستثنائية بحيث لا تبقى سارية المفعول إلاّ لمدة ثلاثة أيام، حصرا من السادس عشر إلى التاسع عشر من مايو 1960.

الأحداث المذكورة أعلاه تشكّل جريمة الحجز غير الشرعي مع ظروف مشددة في تمديد فترة الحجز أكثر من شهر مرفوق بتعذيب جسدي. هذه الجرائم مشمولة ومعاقب عليها طبقا للمواد 341 و342 و344 من قانون العقوبات الجديد.

وبهذه المناسبة، سيادة قاضي التحقيق، أتشرف بتوجيه تهمة بالجرائم المشار إليها أعلاه، ومن ثَم أشكّل نفسي طرفا في الإدِّعاء طبقا للقانون المدني لمتابعة هذه الجرائم قضائياً.

الإمضاء: بوباشا، معتقلة تحت رقم 1134، بسجن الجزائر العاصمة، 17 مايو 1960.

نص شهادة جيزال حليمي

سألتُها: «أأنتِ جميلة بوباشا؟» ثم قُلتُ: «أنا جيزال حليمي، محاميتكِ.»

هذه إذن هي المرأة التي من وراء ذلك الخط المرتّب المرهف، وتلك الرسائل المغَفَّلة والمحيّرة التي كُتبت بأسلوب متحفّظ ومهذّب: شَعر كثيف أسود ومعقود داخل حلقة واحدة، وأعين داكنة اللون، وتحَفُّظ في الخطاب والحركة، وقميص نسائي قصير.

قالت: «أنا جدّ مسرورة بمجيئك.» كانت نبرة صوتها هادئة تقترب إلى البرودة، ثم أضافت: «البنات الأخريات كلّهن يتمنّين رؤيتك ولو لنظرة خاطفة.»

قدّمت لها سيجارة، فرفضت بهزّ رأسها، ثم سألتها عن طبيعة الحياة بالسجن وعن عائلتها. كانت تجيبني باقتضاب وبدون عواطف.

إنّ أمور السجن كانت تبدو منظّمة بقدر معقول. مبدئياً كان يُسمح للسجينات استلام الكتب والجرائد، ولكن في الواقع كان ذلك يُعتبر امتيازا ظرفياً يخضع بشكل مطلق لهوى الحارسات. اليوم على سبيل المثال كانت السجينات «معاقَبات»: لا جرائد ولا طرود ولا زيارة. كان أحد السجناء السياسيين الذكور قد أُعدِم (استعمَلَت جميلة كلمة «قُتِل») في الفجر. فاستفاق السجناء باكرا قبل موعد التنفيذ، وأخذ الرجال والنساء على حدّ سواء يرددون النشيد الوطني والأغاني الثورية ساعات طوالا.

قالت: « لم يكن وحده لما قتلوه»، ثم أضافت: «كنا كلنا معه إلى آخر المطاف.»

لأول مرة شعرت بنبرة مختلفة تنطلق من صوت جميلة بوباشا. ثم فجأة شبكت ساقيها وفي الحين رأيت كدمة عريضة بنفسجية اللون فوق الكاحل ولكن لم أرد إطالة النظر آنذاك.

قالت تخبرني: «أنا عضوة في صفوف جبهة التحرير الوطني، أتعلمين هذا؟» ثم تابعت: «أنا سأستشهد في سبيل استقلال الجزائر.»

بدت بنبرتها وكأنها عدوانية بصراحة.

قالت: «يجب أن تُدركي هذا الأمر.»

عندها حان وقت مناقشة موضوع القنبلة للكشف عن خطة الدفاع التي تقترحها. بدأتُ: «هل اعترفتِ بشيء...»، فقاطعت: «أجل، اعترفت. اعترفت بكل شيء.»

عقَبَ ذلك صمت قصير، ثم فجأةً انفجرت بالبكاء وروت قصتها وهي تنشج: «فعلوا بي أشياء فضيعة، أموراً مرعبة... بالأبيار، كانوا... أنظري إلى أضلعي، أنظري بنفسك! والدتي رأتني... كنت لا أستطيع الوقوف على قدميّ...»

توقفَت قليلا ثم واصلت: «والضرب... سلّطوا على والدي الصعق الكهربائي، وقالوا له: "لا إنسانية مع العرب!" أما في حسين داي فكانوا مُتَوَحِّشين، وكانوا يضحكون، الخنازير! بصقوا عليّ. فبعدما جرّدوني من كل ملابسي وأبقوني عارية كليا، بصقوا علي ما شربوه من جِعَة. ثم أخذوا أقطاب الكهرباء وثبتوها — هل تعلمين بماذا؟ بقطع من شريط لاصق — ثبتوها على حلمات ثديي و... يا إلهي لا أستطيع إخبارك... وضعوها في *كل مكان*، هل تفهمين ما أعنيه؟ قال لي الرجل الضخم، ذلك الذي يضغط في نطق حرف الراء: «الآن سترَين ما هو العلاج بالدرجة الثالثة، ثم...»

فجأة بدا على وجهها شحوب وأخلدت إلى الصمت. لم أتفوه بكلمة واحدة خلال كل روايتها. لا بد أنها كانت تشعر أنها تستطيع التحدث إليّ بكل صراحة، لكنها الآن خرست تماما. وبعد ذلك أخَذَت رأسها بين يديها. لم أجرؤ قول أيّ شيء. على أية حال ماذا كان بوسعي قوله؟

لامس شعرها الورق الذي كنت أكتب عليه المعلومات وقبّلتُ جبهتها دون أن تتحرك. عندها سقط مني قلمي، وبسرعة صرخت «آه، معذرة» وانحنت لالتقاطه، فأوقفتها وقلت لها بينما وضعت يدها على يدي: «أخبريني جميلة، باستطاعتك أن تقولي لي كل شيء، تعلمين أنني جئت إلى هنا لمساعدتك.»

عندها تماسكت وهدأ روعها.

قالت: «أجل أعلم لكنه أمر مرعب. إنهم... قد أخذوا قنينة ودكوها في... إني كتبت رسالة إلى النائب العام، كما تعلمين، وطالبته بفحص طبي، ولكني أريد طبيبة امرأة. لا أستطيع قول ذلك لرجل. بإمكانك فهم هذا، أليس كذلك؟ قلت في الرسالة أني أريد أن يتم فحصي من أجل... عذريتي...» ثم فجأة شَعَرَت بشيء من القلق بشأن العواقب الوخيمة (المحتملة بسبب تطرقها إلى ذلك الموضوع) على مجرى محاكمتها، فقالت: «هل أخطأت في تصرفي هذا؟» ربما كان عليَّ استشارتك قبل الإقدام عليه، ولكني لم أستطع كتابة كل ذلك في الرسالة، ولم أعرف كيف أواجه الأمر. لم أكن متأكدة إن كنت قادرة على التحدث في الموضوع على الإطلاق.»

وأخيرا تخلّصت جميلة من الحِمل الثقيل. لقد تكلمت ورُفِع العبءُ عن كاهِلَها [...] لن تبق بعد الآن تختلي لوحدها بهذا السر المرعب الذي يتأكَّلُها من الداخل.

بقيتُ قرابة الساعتين جالسة على الطاولة الصغيرة بقاعة الزيارات أكتب دون توقف. كانت جميلة تجيب على كل أسئلتي وهي تحاول أن تتذكر كل التفاصيل التي أسأل عنها، وتجهد نفسها إلى حد الإرهاق. في بعض الأحيان كانت تتوقف ثم تواصل قصتها بعد استراحة خفيفة. وعند إحدى النقاط، فتحت قميصها وكشفت لي عن علامة وراء ثديها الأيمن أين يمكن مشاهدة دائرة مشكلة من حبات صغار تشبه النِثار. كان ذلك نتيجة ضغط بالسجائر قام به الجلادون على جلدها — ولمس خفيف ثم نزع السيجارة. أما على فخذِها الأيمن فكانت توجد دائرة مشابهة لكنها أكثر عمقا واتساعا: واضح أنّ ذلك تم بغرز عقب السيجارة الملتهب عميقا داخل اللحم.

واصلت جميلة وقالت: «انظري بنفسك.» أخذَت يديّ ووضعَتْها فوق أضلعها لأتحسسها: « لا تستطيعين رؤية شيء تحت قميصٍ مثل الذي ارتديه الآن، ولكني لن أستطع أبدا لبس قميص ضيق ثانية.» فأحسست هناك بنفخ رخو دائري الشكل تحت ثديها الأيسر. قالت: «هذا ما فعل ضابط من المظلّيّين كان برتبة نقيب. سألني إن كنت نادمة على مساعدة ومساندة أعضاء جبهة التحرير الوطني، فحملقت في وجهه —كان يرتدي نظارات — وقلت: «لا! لست نادمة على أيّ شيء! عندها جذبني إليه، هكذا» — شدت بعنف خصلة من شعرها — «وبدأ يضربني بقبضته الأخرى وقام في نفس الوقت بليّ عنقي، ثم لطمني على الجدار، فوقعت على الأرض في حالة إغماء، وعندها بدأ يركلني على مستوى الأضلع. هكذا نشأت النفخة...»

كانت جميلة تجهد نفسها لمواصلة قصتها بمنهجية، بينما واصلت أنا الكتابة.

سألتها: «متى تم إلقاء القبض عليك؟» فأجابت: «ليلة العاشر من فبراير.»

هل هي مخطئة في تحديد التاريخ؟ إنّ بيان السجن يحمل تاريخ 15 مارس، أي نفس اليوم الذي وقفت أمام النائب العام.

أوحيت لها: «تقصدين العاشر من مارس، أليس كذلك؟» فأجابت: «لا!» وكرّرت عليّ نفيها بقوة: «أوقِفت يوم 10 فبراير، كان ذلك ليلا. أبقوني معتقَلة فترة طويلة. كان الأمر قاسيا ولن تستطيعين أن تتخيلي كم كان الأمر صعبا.»

كان ذلك ختام كتابة معلوماتي، فقمت وأنا لا أعلم كيف أعبّر عن الرعب الذي استشعرته باسمها. [...]

فتحتُ باب الغرفة الملحقة.

فجأة قالت لي: «آه، هناك شيء مهم أريد أن أقوله لك.»

اقتربت مني وقالت: «والديّ لا يعلمون. أقصد أنهم يعلمون، ولكن لا يعرفون كل شيء. لا يدرون بفصل القنّينة. لم أقل لهم أيّ شيء بشأن ذلك. هذا أمر جدّ بشع في مجتمعنا...»

جلست جميلة ثانية بانفعال وقالت: «لا أعلم إن كنت لا أزال عذراء بأيّ معنى كان. هل تفهمين؟ أغمي عليّ ولما أعادوني إلى زنزانتي كنت أنزف...»

ثم وجّهت إليّ سؤالاً ربما قد تساءلته مئات المرات: «ماذا تظنين؟ هل فقدت عذريتي؟ ما رأيك بصراحة؟»

بحثتُ بصدق عن الكلمات المناسبة للتخفيف عنها ولطمأنتها قبل أن أغادرها. بالتأكيد أردت أن أردّ لها ثقتها بنفسها وأن أقول أننا بصدد خوض معركة، ولكن كيف ذلك؟ بدأت جميلة تغلق قميصها وتضع شبشبة بأرجلها لتتهيأ للانصراف إلى زنزانتها. كل ما استطعت قوله كان: «هل ترغبين في حبة حلوى؟ لديّ بعض منها بحقيبتي.»

رفضتها هي الأخرى. شرحت لي أنها صائمة اليوم كله، كان كل السجناء السياسيين صائمون من الفجر إلى الغروب. كان دائما الأمر هكذا بعد إعدام أحد المعتقلين.

أخذتُها بذراعي واحتضنتها.

قلت لها: « جميلة، سأعود غدا في وقت باكر، وستكون شهادتك جاهزة للإمضاء.»

لوّحت إليّ بيدها وهي تغادر في مشية متعثرة، ولما ابتعدت مسافة معيّنة صاحت بأعلى صوتها، متجاهلة حارساتها اللاتي كن يستعجلنها: «كل شيء على ما يرام الآن، سأراك غدا!»

2.3. المجاهدات

1.2.3. خضرة بلاّمي

المصدر: جميلة عمران، *نساء في خضم حرب الجزائر*، ص 33.[10]

التحقت خضرة بلاّمي بالمقاومة في جبال الولاية الثانية في شهر يناير 1957 بينما كانت لا تزال طالبة بمدرسة الفاتحي بسطيف، وكان عمرها آنذاك 18 سنة. أُلقي عليها القبض عقب إصابتها بجروح في شهر أبريل 1960، وإثر احتجازها تعرضت للتعذيب وبقيت رهن الاعتقال إلى غاية سنة 1962. وبعد الاستقلال كرّست خضرة حياتها بصفة كلية لرعاية أسرتها ولم تزاول أيّ نشاط سواء كان مهنيا أو سياسيا. بقي الأمر على هذه الحال إلى غاية سنة 1985، بعد أن كبر أبناؤها الأربعة، فشعرت ساعتها بالحاجة إلى المشاركة في النشاط السياسي. وهي اليوم عضو في المجلس الوطني للمنظمة الوطنية للمجاهدين.

خضرة بلاّمي

كنت أدرس بـ«المدرسة»[غ] وبدأت النضال مع أخي وكان هو الذي طلب مني مساعدته. كان يوجد بقبو هذه المدرسة آلات طبع تُستعمل لنسخ المنشورات. كان مدير المدرسة على دراية بالأمر، فبعد إعداد المنشورات كانت تُسلّم إليّ ثم أسلّمها بدوري إلى أخي.

وفي يوم من أيام شهر يناير سنة 1957 جاء أخي لينتظرني على باب المدرسة على الساعة الخامسة مساء. كانت تبدو عليه علامات التوتر، وكان يرتدي برنوسا قصد التخفي وجاء معه بحجاب، فقال: «تحجّبي واتبعيني.»

سألته: «لماذا أتحجب؟ ماذا في الأمر؟»

« تحجبي واتبعيني، ولا تلحّي في السؤال. لا بد أن نغادر الآن، إنّ الوضع "يتدهور".»

[غ] وهو اسم مجموعة مدارس أنشأتها جمعية العلماء المسلمين الجزائريين.

بينما كنت أتحدّث مع أخي كانت بعض طالبات المدرسة واقفات بالقرب منا. وشَعَرَت هذه الطالبات — زبيدة زروق وخيرة زروقي ومايسة كوروغلي[ف] — أنّ ارتداء أخي البرنوس وإتيانه لي بحجاب أمر غير طبيعي، مما جعلهن يقتربن أكثر ويسترقن السمع. طالما بحثت هذه الطالبات عن شخص يقودهن إلى الجبال للالتحاق بالمقاومة، هذه اللهفة والترقب جعلهن يدركن بسرعة لافتة ما كان يجري بيننا من حوار ففاتحنه بالقول: «ساعدنا على الالتحاق معك بالمقاومة.»

ما العمل؟ بما أنهن كن قد فهمن ما يدور فقد كان أخي يخشى أن تبحن بالأمر إن لم يستجب لهن، فاضطر إلى أخذهن معه. كنا إذن أربعة فتيات إضافة إلى شقيقي. توجهنا إلى مكان حيث كان له موعداً وهناك وجدنا ثلاثة طالبات من الثانوية لم يسبق لنا معرفتهن: حورية مصطفاي وفاطمة بن سمرة ومليكة خرشي. غادرنا قسنطينة على الساعة التاسعة مساء على متن سيارة نقلتنا باتجاه مزرعة كبيرة تملكها عائلة دلمي التي كانت تحوي ثلاثة أو أربعة إخوة كلهم مناضلون. كان المجاهدون في انتظارنا حيث استقبلونا بعين المكان. ومكثنا هناك بعض الأيام. وبما أنه لم تُطلع أي واحدة منا ذويها بقرارنا — باسْتِثْناء المتحدِّثة التي كان أخوها يعلم بالأمر — فإن الأولياء أخذوا في البحث عن بناتهم، ثم وصلهم خبر التحاقهن بالمقاومة. ولكن على كل حال كان كلما غاب الابن أو البنت آنذاك، يغلب الظن عند الأهالي أنهم التحقوا بصفوف المقاومة في الجبال.

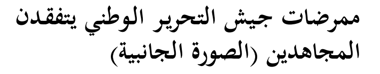
في بداية الأمر كنت مرشدة، وكنا نتحدث كثيراً مع المواطنين ونشرح للنساء معنى الثورة. لم يكن لديهن أيّ اتصال بالمدن ومن ثَمّ كنّ يجهلن كل شيء. كنا نشرح لهن هدف الثورة ونبين لهن أنّ غاية الثورة هي تحرير الوطن، ومن أجل أن نعيش أحراراً ولكي يذهب أطفالنا إلى المدارس. إضافة إلى ذلك كنا نقدّم لهن دروساً في التربية وأبجديات الوقاية الصحية لرعاية سليمة لأطفالهن. فعلى سبيل المثال لم تكن هؤلاء المواطنات تغسلن صغارهن حتى يبلغوا السنتين من العمر خشية وفاتهم. فشرحنا لهن أنّ الحقيقة معاكسة لهذا الاعتقاد تماما، أي أنّ الوسخ يميتهم والنظافة تحييهم.

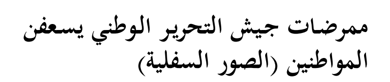
انتقلنا بعد ذلك إلى مقر قيادة الولاية حيث التقينا بالمسؤولين. فسألونا عن ظروف التحاقنا بالمقاومة وعن مستوى تعليمنا، ثم تم اختيار أربعة ضمن مجموعتنا لتكوينهن كممرضات.

[ف] خيرة زروقي ومليكة خرشي كلتاهما استشهدتا في الجبال.

علّمنا الدكتور التومي أعراض الأمراض المعدية وطرق علاجها وكذا كيفية الإسعافات الأولية التي تقدّم للجرحى: توقيف النزيف، وتَقْويم أطراف العظام المكسورة، واستخراج الرصاصات من الجسم، الخ... تعلمنا ذلك على مراحل مما تطلّب الأمر حوالي شهرين من الوقت. وذهب الدكتور التومي إلى حدّ استقدام هيكل عظمي من إحدى المقابر، فنظّفه ثم علّقه للاستعانة به على شرح دروسه. كنا ننظر إلى أنفسنا وكأننا طالبات في الطب! بعد ذلك تم توزيعنا على «المستشفيات». هذه المستشفيات كانت في الحقيقة عبارة عن أكواخ مخبأة داخل الغابة بالقرب من ملاجئ تحت أرضية تستعمل كمستودعات للأدوية ولعلاج أصحاب الإصابات الخطيرة. نحن الثلاثة – مليكة خرشي وحورية مصطفاي وأنا – تم تكليفنا بدُوار جمعة بمنطقة القلّ. كنا نعالج مرضى المستشفى وفي نفس الوقت نقوم بدوريات لتفقّد المواطنين من أجل إسعافهم. كانوا في أغلب الأحيان يعانون من أمراض، كالإسهال والحمى التيفية وحمى المستنقعات التي كانت جد منتشرة بين الأهالي. كنا نحثهم على استعمال الماء المغلّى أو على الأقل الماء الجاري.




ممرضات جيش التحرير الوطني يتفقدن المجاهدين (الصورة الجانبية)


ممرضات جيش التحرير الوطني يسعفن المواطنين (الصور السفلية)





وفي سنة 1958 غيّرت المنطقة وعيِّنتُ في منطقة الميلية. كانت المنطقة تتعرّض لقصف مكثف وكان علينا معالجة المواطنين. كان الأمر جدّ صعب.





لاجئات جزائريات بعد عمليات القصف الفرنسي

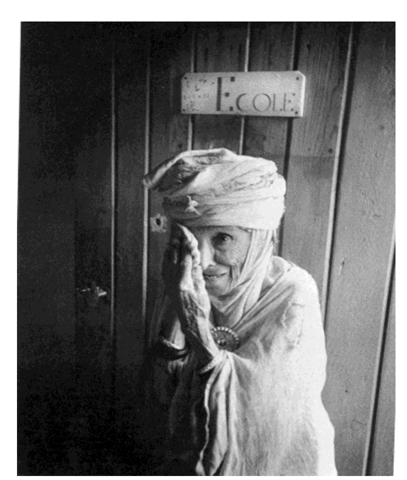
وذات مرة تعرضنا لقصف مكثّف. بعد ذلك وجدنا امرأة اسمها مسعودة كانت تقوم بطهي الخبز لنا في دشرة أولاد العربي. وجدناها وقد بُتِرت ساقها، فكانت تتوسل إلينا بالقول: «أجهزوا عليّ لتوقيف آلامي.» بقينا ننظر إليها ونحن عاجزون عن معالجتها. كان المنظر جد مفزع ونحن نشاهدها تلفظ أنفاسها الأخيرة.

لم يكن لدينا ما يكفي من الأدوية، وكنا نقتصد في استعمال مواردنا. فكنا نستعيد اللفافات المستعملة والضمادات الملطخة بالدماء والقيح إذ كانت تُغسَل وتغلّى من أجل استعمالها مجددا. لم يكن لدينا الكثير من مادة الكحول للتعقيم مما فرض علينا أن نغلي كل شيء، الأدوات والمِحْقَنات.

حدث قصف خطير تضرّر منه الكثير من المدنيين ببني مسلم، كانت كارثة بحق: عدد كبير من القتلى والجرحى. وكانت هناك فتاة عمرها 18 سنة انقلعت ساقها بشكل شبه كلي – انفصلت تقريبا عن جسدها – فاضطررنا إلى بترها فقطعناها بمنشار. لم نجد لتخديرها قبل عملية البتر سوى حقنة بنج للتخدير الموضِعي، ثم قمنا بعملية القطع بالتناوب. كانت تصرخ من شدة الألم. عمليات من هذا القبيل يصعب على المرء تصديقها، ومع هذا أجرينا بالفعل الكثير منها. بعضها كلّل بالنجاح، وبعض من أجريت لهم مات عقب العملية بفعل مضاعفات الكزاز[ق] على سبيل المثال. لكن فيما يخص هذه

[ق] مرض جرثومي من مخلفات العمليات الجراحية التي تفتقر إلى وسائل تعقيم صارمة.

الفتاة بالذات فقد نجحت العملية والتقيتُ بالفتاة غداة الاستقلال وكانت تتنقل بفضل ساق اصطناعية. كنا قد بترنا ساقها ليلا في ظلمة تامة وأشعلنا يومها نوعاً من الحطب «التصايدى» للإضاءة، ضوؤه كان يشبه ضوء الشمع. ثم قمنا بخياطة الجرح مع ترك قليل من الفسحة على منطقة الجلد المفتوح تحسّبا لنمو العظام وإلاّ فإن الجرح كان سيتفتق بفعل ذلك النمو. واستعملنا أثناء ذلك خيطاً عادياً وكنا نأمل في قرارة أنفسنا أن تموت في أسرع وقت كي لا تطول معاناتها. بعد ذلك فحصها الدكتور التومي وكان جدّ مسرورٍ بالنتيجة وأسّر إلينا بالقول: «إن هي أفلتت من الإصابة بالكزاز، فإنه يمكننا القول أنها نجت.»



وقع بين أيدينا طفل عمره 12 عاماً يسكن مشتى[ك] لا أتذكر اسمه، كان قد استشهد والده وأخوه. فإثر إحدى عمليات القصف أصيب في ساقيه ولم يُنقل إلينا في الحين مما جعله يصاب ببداية غنغرينة. فحقنّاه بجرعة بنج وقلنا له: «هيا يا عبد الحميد أحسب إلى غاية عشرة.» كان الغرض من ذلك التأكد من فقدانه للوعي غير أنه واصل العد إلى 10 ثم 20 ثم 30 دون توقّف. ولم يكن بمقدورنا الانتظار أكثر فبترنا ساقيه الاثنين ونجحت العملية، ثم صنعنا له عكازين. كانت أمه مسرورة عند مجيئها إلى المستشفى وقالت: «لا يهم إن كان فقد رجليه، المهم أنه على قيد الحياة.» ولسوء الحظ أصيب بالكزاز أياماً بعد ذلك، وارتفعت درجة حرارته وتوقّف عن الأكل ثم تشنّج فكاه وتلوّى عموده الفقري... لم يسبق لي أن رأيت مثل ذلك المشهد. فجاءنا الدكتور التومي وقال لنا: «لا نستطيع فعل أي شيء، سيموت حتما، هناك أمور تتجاوز قدرتنا، ليس بإمكاننا فعل المزيد في مثل هذه الظروف.» عندما جاءت أمه لزيارته وجدته يحتضر فأجهشت بالبكاء: «قد تقّبلتُ فقدانه ساقيه، لكني طمعت في أن يعيش.»

وعند تطبيق خطة شال في سنة 1959، كانت الظروف جدّ قاسية. كان ذلك في عهد الجنرال ديغول، فكانت المناطق المحرّمة تزداد في الاتساع. تصوروا أنه يأتينا اليوم من يقول: «ديغول منحكم الاستقلال.» هذا كلام باطل!

[ك] مشتى يعني مأوى لفصل الشتاء، ولكن في الجزائر وتونس يشير إلى دشرة أو قرية صغيرة بعيدة عن الناس.

تم تجميع السكان داخل محتشدات مسيجة بأسلاك شائكة لأجل الفصل بين الثورة والشعب. كانوا يدركون أنّ تلك الخطة قد تصيبنا، فأعْوَزنا الغذاء والأدوية والمعلومات، كما زاد الحَرْكَة[ل] في إيذائنا. فاضطررنا إلى تقليص المستشفيات، فبينما كان المستشفى يتّسع لعشرين جريحاً، لم يعد يستقبل بعد ذلك إلاّ الجرحى أصحاب الحالات الخطرة. وبالمقابل تكاثرت الملاجئ تحت الأرض.

وفي آخر المطاف كنا نعيش في معظم الأحيان في الملاجئ تحت الأرض. فعلاً اجتزنا مرحلة صعبة للغاية من قصف وتمشيط مستمرين...

وفي شهر أبريل 1960 كنتُ بمَشْتى يُدْعى الواطي قريبا من الميلية برفقة فاطمة الزهراء بولطيف، وكنا ننام بأحد الملاجئ تحت الأرض، وكانت الأمطار غزيرة في تلك الفترة. وذات مساء دخلنا الملجأ بعد أن اتفقنا مع أحد نساء القرية بأن تأتي إلينا في يوم الغد وتنادي «يا سليمة»[م] إذا كانت القرية خالية من العسكر ومن ثَمّ تُمكنّنا من الخروج، وإلاّ مكثنا داخل الملجأ.

وفي الصباح لم نسمع نداءها، ووصل العسكر إلى ملجئنا — لا أدري هل كان ذلك قد حدث بفعل وشاية أم كان مجرد صدفة. ولما أراد أحد المجاهدين الخروج أردوه قتيلا، غير أن العسكر كانوا حريصين على إلقاء القبض علينا أحياء، فألقوا علينا قنابل الغازات الخانقة. كنت برفقة فاطمة الزهراء بولطيف ووالدها — الذي قُتل فيما بعد أثناء اشتباك مسلح — وعبد الكريم مقيدش — وهو زوجي — والحسين وآخرين لا أذكر اِسميهما، وقد قتلا كذلك فيما بعد. بدأنا نفقد الوعي تحت تأثير الغاز، فأسرعنا إلى إتلاف كل ما بحوزتنا: الوثائق والصور والمال. كان العسكر يأمرنا بالخروج. توجّهتُ إلى فاطمة الزهراء وقلتُ لها: «لا أريد أن أموت بفعل الغاز، أفضّل الخروج حتى لو أدى ذلك إلى قتلي»، فخرجنا. وكنا وقتها بلباس عسكري وشعرُنا قصير تغطّيه القبعات، فلم يدرك العسكر أننا نسوة وواصلوا صراخهم: «أرفعوا أيديكم! سلموا أنفسكم! سلموا أنفسكم!» ولكننا لم نرفع أيدينا فَوْراً فأطلقوا علينا النار وأصابونا بجراح. كان قد سبق للعسكر أن قتلوا اِثنين منّا، إضافة إلى إصابتنا نحن الاثنتين، فظنوا أنه لم يبق داخل الملجأ أحد ولم ينشغلوا به بعد ذلك. بفضل ذلك تمكّن الأربعة الذين مكثوا بالداخل من النجاة.

[ل] عملاء جزائريون في صفوف الجيش الفرنسي.

[م] ملاحظة المترجم: سليمة عبارة عن لعبة كلمات. سليمة هو في الحقيقة اسم شخصي لكن يعني في ذات الوقت السلامة والنجاة، ومن ثم يمكن استعماله دون خطر.

دفعنا العسكر بقوة، وواصل أحدهم إطلاق النار علينا مما أسقطنا أرضا. ولما أدارونا على وجوهنا أدركوا أننا فتيات: «إنهن فتيات!» فانهال اِثنان من العسكر علينا ضربا. في ذلك الحين تدخّل أحد العسكر السنغاليين ووجّه بندقيته صوبهما قائلا لهما: «إذا ضربتماهما مجددا فسأحرقكما»، هذا مع كونهما عسكريين فرنسيين. ثم قال العسكري السنغالي: «إنهما مجرد فتيات، لسن حتى نسوة، وأنتما تضرباهما رغم إصابتهما.» ثم طلبوا استقدام مروحية فنقلتنا إلى المستشفى العسكري بالميلية. وأراد أحد العسكر برتبة ملازم أول استنطاقنا ولكني كنت قيد التحضير لإجراء عملية جراحية فرفض الطبيب إجراء الاستنطاق. استمرت العملية من الساعة الثانية زوالا إلى غاية التاسعة مساء. كنت أعاني من نزيف داخلي وتمزق الطحال وأشياء أخرى أجهلها. لا أدري كم بقيتُ في حالة غيبوبة، وبعد العملية كنت لا أزال احتفظ بأحفوض[ن] متّصل بكيس بلاستيكي. مكثتُ خمسة عشر يوما بالمستشفى.

كان رفقائي بالجبل يظنون أنّ إصابتي بسيطة لذا بعثوا فدائيين من أجل تهريبي من المستشفى. فذات يوم جاءني ممرّض وطلب مني النظر من النافذة والتلويح بيدي باتجاه فدائيين كانا مموهين في هيئة نساء محجبات. ولكن وقتها كنتُ في حالة صحية متدهورة ولم أكن أقوى على الفرار فغادرا. بالمستشفى كانت تشتغل ممرضة مسلمة تزود العسكر الفرنسيين بالمعلومات، فوصل الخبر الفرنسيين أقلّ من نصف ساعة بعد الحادثة. حينئذٍ دخل عسكري برتبة عقيد إلى غرفتي وسأل الممرضة: «أهذه هي؟» فردّت بالإيجاب. فقال: «حسنا، إنك لن تقضي هذه الليلة هنا.» بعد ذلك مباشرةً جاؤوا بمحمل ونقلوني إلى زنزانة. إنّ الطبيب الذي عالجني كان طيبا معي فاستغلوا غيابه حيث كان في إجازة.

أبقوني ثلاثة أيام دون إسعاف. بدأت حرارة الجو في الارتفاع، فكنت أعاني من ذلك، ولما جاؤوني بالأكل رفضته قائلة: «طالما لا تعالجونني فسأقضي نحبي ومن ثَم لا حاجة لي في الأكل.» بعثوا حينها ممرضين لتغيير الضمادات، ولكن نوعية الأكل بقيت على حالها. كانوا يأتونني بالأكل الخاص بالمساجين: حمص وعدس وأرز الخ... كان أحد الحراس يخلط عن قصد الحبات القليلة من العدس داخل الطنجرة بملعقة من المربى إمعانا في الإساءة. وبقيت هكذا وحدي بالزنزانة. حقاً كانت أصعب مرحلة في حياتي، أصعب حتى مما قاسيته بالجبل. يصعب عليَّ وصف ذلك، فكنت جريحة ومريضة وكنت أحمل بيدي كيساً بديلاً عن أمعائي المتوقفة عن وضيفتها، وإلى جانب هذا كله فقد كانوا يمعنون في تعذيبي

ن أنبوب لصرف الصديد.

نفسياً. فكانوا يخرجونني من زنزانتي في أية لحظة، في منتصف الليل أو على الواحدة صباحا، ثم يقودونني لأشاهد أشخاصا تحت التعذيب. كانوا يأتون بي كلما جاؤوا بأشخاص لتعذيبهم: كان أحدهم مشنوقاً والآخر مخنوقاً بالماء بينما كان الآخر معذَّباً بالكهرباء. كانوا يفعلون ذلك لأنهم لا يستطيعون تعذيبي. كانوا يخرجونني من زنزانتي، فأحاول المشي حاملة الكيس ولكن رجلي كانتا ترتعشان بفعل المرض... وكذلك نتيجة الخوف. فكنت خائفة، إنه أمر طبيعي، من لم يسبق له أن خاف في وقت من الأوقات؟ كنت أتساءل من هو الموقوف الجديد، ربما سيتهمني. مارسوا علي هذا الأسلوب... ربما عشر مرات، وفي الأخير رفضت التحرك فاضطروا إلى جرّي عنوةً وحملي... وفي النهاية تركوني داخل زنزانتي، وبقيت على تلك الحالة أكثر من شهرين.

وأخيراً جاؤوا بفاطمة الزهراء بعد أن انتهوا من تعذيبها. كنا الاثنتان في غرفة صغيرة، وشعَرنا بالراحة بعد أن اجتمعنا وبعد أن توقّف عنا التعذيب.

لم يكن لدينا ملابس باستثناء منامة المستشفى وقميص حمام قصير نرتديه بالتناوب.

ذات يوم استدعونا للتحقيق القضائي، وهنا رأيت الممرّض الذي طلب مني النظر إلى الفدائيين من النافذة. كان قد عُذِّب بشكل رهيب، فتوجّه إليّ متوسلا: «قولي لهم أني أنا الشخص الذي أخبرتك عن محاولة تهريبك، أخبريهم، لم أعد أتحمّل.» قلت له: «أنا لا أعرفك، كنت مريضة، لا أعرفك، لم أرك أبدا ولست أدري عما تتحدّث.» ونظرا لرفضي الاعتراف أعادوني إلى الزنزانة. هذه المرة لم يكن باستطاعتي الوقوف مستقيمة بسبب انحناء سقف المكان، وكانت البقعة تشبه فرن خباز حيث لا مناص من دخوله منحنية والمكوث فيه كل الوقت في وضعية جلوس. كانت الزنزانة تحت الأرض، فحتى في شهر يوليو كنت أكاد أتجمد من شدة البرد وأنا أسمع من فوقي العسكر يستحمّون ويضحكون.

كان لديّ بطانيتان، واحدة افترشها والأخرى أتغطّى بها. وكان يوجد بالمكان الكثير من الفئران، كانت تحوم من حولي، فكنت أنكمش على نفسي مغطية كامل جسدي بالبطانيات. وكنت كلما تحصّلت على خبز وضعت شطرا منه على مدخل جحور الفئران كي لا يقتربوا مني فأسمع صوت قضمهم. بقيت على هذه الحالة خمسة عشر يوما. ولما جاؤوا لإخراجي من هذه الزنزانة أنكرتُ مجدّدا. إني أجهل مصير ذلك الممرض، أما أنا فقد أعادوني إلى زنزانة فاطمة الزهراء.

وبعدها أحالونا على قاضي التحقيق في شهر سبتمبر ثم نقلونا إلى معتقل تفشون حيث بقينا سنة ونصف.

وبمعسكر تفشون كان الأمر مختلفاً. كان بالمعسكر حوالي مائتين امرأة، وفصلت الإدارة الفرنسية بين النسوة، عنبر نوم للمنحدرات من أصل قبائلي، وآخر للعربيات، أما نحن فقد رفضنا هذا الفصل.

ورغم اعتقالنا لم نتوقف عن النضال، وقمنا بالعديد من الأشياء مثل الإضراب ثم شاركنا في مظاهرات 1961. كنا على علم بذلك وطلبنا من أهالينا أن يجلبوا لنا ملابس ملونة. فجاؤوا لنا بأقمصة حمراء وتنورات خضراء، وقمنا بتقطيعها وصنعنا منها أعلاما. وفي يوم المظاهرات خرجنا إلى الساحة، نحن من جهة والرجال من الجهة الأخرى. كان عدد الرجال يتراوح بين الألفين والألفين وخمس مائة وكنا على اتصال بهم. كانوا يمدّوننا بالأخبار مكتوبة على قطع من الأوراق الصغيرة مخبّأة داخل الخبز.

وغالباً ما كنتُ أتعرّض للعقاب. كانت الزيارات مرة في الأسبوعين غير أنني كنت قليلا ما أرى عائلتي نظرا للعقوبات المطبقة عليّ.

قمنا بإضرابات عن الطعام. كان إضرابنا قبل الإضراب الذي قام به معتقلو فرنسا سنة 1961 م، ربما قبل ذلك بشهر. فأضربنا عن الطعام لمدة اثني عشر يوماً، وطالبنا بحق تزويدنا بمذياع وآلات تصوير والسماح لنا بعدد أكبر من الزوار. كانت الرسائل المكتوبة بالعربية تُرمى دون النظر إليها... رفض المسؤول طلباتنا فباشرنا إضرابا عن الطعام باتفاق مع الرجال. لم تستطع بعض الأخوات تحمل ذلك ورفضن مواصلة الإضراب فمنعناهن من الأكل.

أسبوع واحد أو أسبوعين بعد إضرابنا هذا وصلَنا خبر الإضراب العام، فطبقناه من جانبنا. لم تتحمّله بعض النسوة، خاصة العجائز منهن، فنقلوهنّ على المحامل. كانت بعض المعتقلات قد جئن إلى معتقل تفشون وهنّ حوامل، فوضعن بالمستشفى ثم أعِدن إلى المعتقل مع أطفالهن. لم يتركوهن معنا، ثم فصلوهن مع أطفالهن. بقيتُ بمعتقل تفشون إلى غاية الاستقلال، في شهر أبريل 1962.

عدتُ بعد ذلك إلى والديّ بسطيف، عدت وقد أصبحت متزوجة. كنت قد تَأَهَّلت شهراً واحداً قبل أن يُلقى علي القبض. ورغم اعتقالي لم أنقطع عن مراسلة زوجي عبد الكريم وكنت على علم بكل ما يخصه.

أعدت الاتصال مع المنظمة وبعد فترة قصيرة من عودتي طُلِبَ مني الذهاب إلى قسنطينة حيث قمنا بإحصاء عائلات الشهداء والمفقودين والمجاهدين الذين كانوا على قيد الحياة وكذا المساجين.

حقاً، أعتقد بصدق أنّ شمال قسنطينة — الولاية الثانية — هو الذي عانى الأكثر بالمقارنة مع مناطق الجزائر الأخرى. اضطُرّ سكان الجبال، بالأخص قاطني منطقة الميلية، إلى مغادرة قراهم التي كانت مناطق محرّمة. ووجد هؤلاء السكان أنفسهم تائهين بلا مأوى وكانوا يعيشون في مدن مكوّنة من أكواخ من صفيح وقصدير.

لقد قمنا بهذا الإحصاء إلى غاية تاريخ الاستفتاء الذي جرى في شهر يوليو 1962.

ثم بدأت الحرب من جديد في 25 يوليو 1962، وشعرنا أنّ أمراً غير عادٍ يحصل. كانت الأوامر تأتي من تونس والمغرب، وحدثت انشقاقات بين مسؤولي الداخل والخارج.

وفي الخامس والعشرين من نفس الشهر وجدنا أنّ كل شيء مضطرب. ودخل جنود جيش التحرير الوطني المتواجدون بتونس البلاد بقوة، بسلاحهم ودباباتهم. والتحق بهم بعض مجاهدي الولاية الثانية. كان هناك رائدان تفاهما مع جيش الخارج. هكذا وجدنا أنفسنا وسط حرب جديدة. وعلمنا في ليلة الخامس والعشرين يوليو أنّ الأمور خطيرة، فغيرّنا مخبأنا ولجأنا إلى مأوىً قديم كان عبارة عن مزرعة. وفي تلك الليلة وجدنا أنفسنا محاصرين تماما كما كنا في عهد فرنسا. كان الرصاص يَأُزُّ من كل جانب.

كانت مجموعتنا تتشكل من خمسة عشر مجاهداً بينهم ثلاث مجاهدات. ولإبانة حالنا آنذاك بالمثل أتذكر أنني خرجت على عجل وليس عليَّ سوى مبذل من القطن وخف في الرجلين لخطورة الوضع. وبكل بساطة كان ذلك اعتقالاً بأتم معنى الكلمة، فوضعونا بالسجن، الرجال من جانب وأنا من الجانب الأخر. ثم جاؤوا بفاطمة ومسعودة. وجدنا أنفسنا بالسجن معتقلين مع عساكر يأتوننا بالغذاء. فعايرتهم بأنهم مرتزقة. اِلتقيت بأحد هؤلاء الجنود اِثنتي وعشرين سنة بعد هذه الأحداث وسألني إن كنت لا أزال أتذكر ماذا كنت أقول لهم: «أيها المرتزقة، لما كنا نحن نموت بالداخل، كنتم أنتم تتمتعون في الخارج وكل شيء في متناولكم، تركتمونا نموت بلا سلاح، وتأتون اليوم لتقتلونا.» صحيح قلت ذلك. بقينا معتقلين بضعة أيام، ثلاثة أو أربعة أيام، ثم أطلقوا سراحنا باستثناء الفدائيين والمسؤولين الذين أبقَوهم معتقلين بين خمسة عشر وعشرين يوماً بقصر الباي، ثم نقلوهم من هناك.

بحثنا عنهم طيلة شهرين في كل مكان ولم نجد لهم أثراً. وفي الأخير استطاعوا الفرار. كانوا قد احتجزوهم داخل قبو في منطقة العلمة، تحت حراسة العسكر. قيل للشعب أنهم (أي المحبوسين) خوَنة تعاملوا مع فرنسا، فأراد المواطنون قتلهم، ففرّوا من مكان احتجازهم تماما كما فرّ السجناء من المعتقلات الفرنسية أثناء الثورة. بالفعل تمكنوا من كسر نافذة القبو وخرجوا منها ليلا ثم تفرّقوا. فأخذ كل واحد اتجاها، وساروا في الغابة ثلاثة أو أربعة أيام. كانوا يمشون على الأقدام في الليل ويختفون في النهار. كيف العمل بما أنّ الوضع كان جدّ متأزم؟ فحصلنا على وثائق مزوّرة وفررنا إلى فرنسا. وشاء القدر أن نلتقي نحن المجاهدون الحقيقيون، نحن الفدائيون والمجاهدات، ونلتجئ إلى فرنسا. بقينا هناك حوالي شهرين. لم نكن نملك شيئاً، لأنه بعد نزولنا من الجبال بقليل تم حبسنا ثم هربنا... ولحسن الحظ ساعدنا بعض الفرنسيين اليساريين. والله إنه ليستحيل وصف حالتنا النفسية في تلك الفترة.

قيل لنا بعد ذلك أنّ الأمور قد تحسنت وباستطاعتنا العودة إلى الوطن غير أننا لم نطمئن.

أقمنا في بداية الأمر بالعاصمة حوالي سنة واحدة. فكنا لا نزال نتعرض للمضايقات. كان ابني الأكبر عمره ثلاثة أشهر فسلّمته لجدته وفررنا إلى المغرب. كان عددنا غير قليل، وهناك عانينا أيضاً، ولم يكن لدينا عمل... ساعدنا بعض الأصدقاء... وحاولت البحث عن شغل. ثم اندلعت الحرب بين المغرب والجزائر، فعُدْنا إلى الجزائر فوراً. ورغم تذمّرنا من الأوضاع ومُطاردتنا، نحن الذين حقّقنا الاستقلال، وكنا أول من رجع إلى البلاد. اعتقدنا أنه إذا كان لا بد من الموت، فليكن على أيدي جزائريين وليس على أيدي المغاربة.

تعرّضنا للمشاكل... زوجي على سبيل المثال وكذا أعمامه الأربعة تم سجنهم. التحق زوجي بالمقاومة مع ثلاثة من إخوانه، فقُتل اثنان منهم، وعاد هو وأخ واحد.

كانت حماتي قد ترمّلت في سن مبكر حيث كان عمرها 24 عاماً وقتها، وكان لها ثلاثة أبناء: زوجي الذي كان عمره 3.5 سنوات، وواحد عمره 2.5 سنوات وثالث عمره 3 أشهر. وكانت آنذاك حاملاً في شهرها الأول. إنها عانت الأمرّين من أجل تربيتهم. وعند اندلاع الثورة التحق الأربعة بالجبال، فمات اِثنان منهم ورجع اِثنان. وفي سنة 1962 جيء لها بجثتين فدفنتهما. وكانت تقضي غالب أوقاتها في المقبرة بين القبرين يد على كلٍ منهما. وبعد ذلك بشهر جاؤوا من جديد لسجن أو قتل ابن آخر، فكادت تفقد عقلها.

بقينا سنة أخرى بالعاصمة. لا يمكن إطلاقا وصف تلك المعيشة بأنها حياة... كان الخوف يترصّدنا. وكنا بلا شغل ولا مال... كنا نقيم في العاصمة بشقة هي ملك لعم زوجي، وكانت عبارة عن غرفتين ومطبخ. وكان كل المجاهدين المطاردين بقسنطينة يأتون عندنا، فأصبحنا من جديد مأوى للمطارَدين.

رجعنا إلى قسنطينة في سنة 1964. كان زوجي يشتغل أما أنا فقد مكثت بالبيت مع الأطفال كما أن حالتي الصحية لم تسمح لي بفعل أكثر من ذلك. كانت حالتي النفسية جدّ متدهورة، ولم أكن أمتلك الشجاعة للقيام بأيّ شيء.

كان زوجي يشتغل بالحزب. لو اشتغل كلانا لما استطعنا الحفاظ على البيت لتربية الأولاد وتعليمهم كي ينجحوا في دراستهم. كان لا بد من العناية بهم... رأيت حالة بعض النسوة اللاتي كان أزواجهن جد مشغولين بالسياسة إضافة إلى عمل شغلهم، ولما تشتغلن هن الأخريات تحدث مشاكل جمة. أنا فضّلت التضحية للمرة الثانية، فاعتنيت بأبنائي وعائلتي وبقيت في البيت حتى سنة 1985.

أما الآن فإني أحاول إحياء الماضي وأبدأ من جديد. شعرت أنني أستطيع فعل شيء ما، لأنه كان لي دور، صغير أو كبير هذا لا يهم، المهم أني قُمت بدور ما، وأعطاني ذلك إمكانية وحق التقييم والنقد.

لكن ثمة شيء أنا نادمة عليه وكان بإمكاني فعله: مواصلة دراستي. في الحقيقة لا أدري لماذا لم أفعله. كان ذلك سيساعدني حتى على تربية أطفالي، وكان بكل تأكيد سيعينني على فهم العالم الحالي بشكل أفضل.

2.2.3. *لويزة إغيل أحريز*

المصدر: ف. بوجي، *لوموند*، 19 يونيو 2000 وح. زروقي، *ليمانيتي*، 29 يونيو 2000.

لويزة إغيل أحريز —كان ليلي هو اسم الحرب— تقيم الآن بالجزائر العاصمة، وهي طبيبة نفسانية من حيث التكوين والمهنة. للسيدة لويزة إغيل أحريز بطاقة خاصة بالمقاومة الجزائرية ووشحت بأوسمة عديدة من قبل أعلى السلطات تكريما لمشاركتها في ثورة تحرير الجزائر. هذه الفدائية السابقة مُعاقة حركياً نتيجة الإصابات والتعذيب الذين تعرضت لهما، وتحصل الآن بسبب ذلك على معاش إضافة إلى منحة التقاعد كطبيبة نفسانية. رغم هذه الوضعية الصحية لا تزال تحتفظ بوضوح الرؤية في سرد شهادتها.

كنت سنة 1955 أدرس بالمستوى النهائي (علمي) بثانوية لازرج (Lazerges) بالعاصمة، وكان عمري آنذاك ثمانية عشر سنة وانخرطت في جيش التحرير الوطني، بالجزائر العاصمة في بداية الأمر. وفي شهر مايو 1957 م كاد العسكر أن يلقي عليّ القبض لولا قليل من الحظ. غادرت إذن العاصمة للالتحاق بكتيبة مقاتلة لجيش التحرير الوطني تتمركز بالمنطقة الثانية من الولاية الرابعة (منطقة العاصمة). تم إدماجي في صفوف ما كان يسمى آنذاك كومندوس الصدام لجيش التحرير. في الثامن والعشرين من سبتمبر 1957 م هاجمتنا مجموعة من الفوج الأجنبي الثالث للمظلّيّين (3eme REP) في منطقة الشبلي بسهل المتيجة. وأُصِبتُ يومها إصابات بليغة نتيجة وابل من الرصاص أصاب شقي الأيمن.


لويزة إغيل أحريز سنة 2001

كنا تسعة مقاتلين نختبئ داخل أحد الملاجئ تحت الأرض. وأظن أنه وُشِي وَشْياً بنا، واستعان العسكر بالكلاب التي مكّنتهم من اكتشاف مغارتنا رغم النباتات الكثيفة التي تغطيها، كما أننا لم نوفّق في تضليل الكلاب برش كميات من الفُلْفُل حول المغارة.

بدأ الاشتباك مع المظلّيّين على الساعة الخامسة صباحا وانتهى بعد أكثر من ساعة. فاستشهد سبعة في صفوفنا، معظمهم أُجهِز عليهم وشاهدتُهم يموتون؛ كانت أعمارهم تتراوح بين العشرين والخامسة والعشرين عاما. أحدنا استوجب حجّه ليبقى كذلك ما تبقى من عمره، وبقيت أنا اليوم الناجية الوحيدة من المجموعة.

في البداية قدّموا لي علاجا سطحيا من أجل التمكن من استنطاقي، ولكن الذي كانوا يجهلونه هو أننا كنا مهيئين لمثل هذه الاحتمالات في حالة وقوعنا بين أيدي العدو. أتذكر ذلك جيدا، كان علينا التفكير في أشياء خارج التنظيم الذي ننتمي إليه، كالتركيز على أشخاص خارج التنظيم والتعلُّق بهما. لذلك احتفظت باسمين: اسم والدي، الذي كان مسجوناً ومحكوماً عليه ومن ثَم لم أخشى عليه، واسم آخر لشخص متوفّى بدون علم الجلادين. وأثناء الاستنطاق اقتصرت على ذكر هذين الاسمين.

عذّبوني بالبارادو (Paradou)، بحي حيدرة الواقع على مرتفعات العاصمة، حيث كان يوجد مقر فرقة المظلّيّين العاشرة تحت قيادة الجنرال ماسو.

كنت ممددة عارية، دائما عارية. كانوا يأتون مرة أو مرتين أو ثلاث مرات في اليوم، وبمجرد أن أسمع قرع جزماتهم تتقدم داخل الرواق ترتعد فرائصي، ثم كان الوقت يبدو أنه لا

ينتهي، والدقائق تبدو ساعات، والساعات أياماً. إنّ أصعب الأيام أوّلها: مقاومة الصدمة الأولى والتطبُّع على الآلام. وبعد ذلك يحدث أمر يشبه التحليق الذهني وكأنّ الأجساد تطفو إلى الأعلى.

كان الجنرال ماسو رجلا فظا وبذيئاً. أما بيجار فلم يكن يتفوه إلاّ بالألفاظ القذرة، لا أجرؤ على نقلها احتراما وحرصا على الأدب العام. لكن الأخطر كان غرازياني.[٥] هذا الرجل كان مُقَزِّزاً لدرجة يستحيل وصفها. كان منحرفاً إلى حدّ التلذذ بممارسة التعذيب. هؤلاء ليسوا بشراً. صرختُ مرارا في وجه بيجار بالقول: «لستَ رجلا إن لم تقم بالإجهاز عليّ!» أما هو فكان يجيبني باستهزاء: «ليس بعد، ليس بعد!» وطيلة هذه الشهور الثلاثة لم أكن أفكر سوى في هدف واحد: الانتحار، ولكن أسوأ أنواع العذاب أنك تريد التخلّص من حياتك بأيّ ثمن كان دون أن تجد الوسيلة لتحقيق ذلك.

عذِّبتُ تقريبا دون توقف من أواخر سبتمبر إلى ديسمبر 1957. ودفعت عائلتي ثمناً باهظا بسبب مشاركتي في تحرير الجزائر. اعتقلوا والدي وتقريبا جميع اخوتي ذكورا وإناثا. عذَّبوا والدتي بالخنق في المغطس طيلة ثلاثة أسابيع متتالية. وذات يوم أتوا بأصغر أطفالها التسعة، أخي الصغير الذي كان عمره لا يتجاوز الثلاث سنوات، أمامها[و] وشنقوه... تم إنعاشه وإنقاذه في اللحظات الأخيرة.

كنت على وشك الموت وسط سيل من البول والدم والفضلات، لولا أن أمر غير منتظر حدث. ذات مساء، في الخامس عشر من شهر ديسمبر 1957، بينما كنت أهز رأسي يمينا وشمالا كعادتي في محاولة للتخفيف من آلامي، إذا بشخص يقترب من سريري. كان طويل القامة وعمره حوالي خمسة وأربعون عاماً. فرفع بطانيتي، وبالطبع كنت عارية تماما لما فعل ذلك ثم صرخ بصوت مرعوب: «يا صغيرتي عذبوك! من فعل هذا؟ من؟» لم أجبه. وبما أنه لم يسبق مُخاطبتي بضمير الجمع[ي]، كنت متأكدة أنّ كلامه يحتوي على فخ. بعد ذلك أضاف قائلاً: «لا عليك سنعالجك.» هذه الكلمة الأخيرة جعلتني ارتعش هلعا لأنّ في لغة العسكر معناها سنقتلك.

[٥] النقيب غرازياني قتله المجاهدون أثناء إحدى الاشتباكات في منطقة القبائل سنة 1959.

[و] الأم، هي اليوم امرأة عجوز، ظريفة وحنون لم تَبُح بشيء.

[ي] في اللغة الفرنسية المخاطبة بضمير الجمع تعبر عن الاحترام.

لم أثق به ساعتها. وفي صباح اليوم التالي جاؤوا لينقلوني إلى مستشفى مايو بباب الوادي حيث بدؤوا بتنظيفي لأن منظري لم يكن يروق أحداً ورائحتي كانت تزكم الأنوف. البول والفضلات ودم الحيض... يمكنكم تخيّل ذلك.

لم أر بعد ذلك الطبيب العسكري الذي أنقذ حياتي ولكني سمعت الممرضات تجبن بعض العسكر: «هذا أمر من الرائد ريشو» كي لا يقوموا ببتر ساقي الأيمن الذي بلغ مستوى متقدماً من الخطورة. أجرِيَت عليّ العديد من العمليات الجراحية، ونزعوا بعض الرصاصات من جسدي، وجبسوا ساقي متعددة الكسور، ثم أعادوني إلى فرقة المظلّيّين العاشرة، دائما بأمر من الرائد ريشو. فصرت حينها نظيفة جداً، كما تم تنظيف زنزانتي هي الأخرى، وكانت رائحتها عطرة.

الشيء الذي فاجأني هو أنهم لم يعذّبوني بعد ذلك إطلاقا. وفي الخامس والعشرين من شهر ديسمبر، تاريخ عيد ميلاد المسيح، جاء الرائد ريشو ليلاحظ بنفسه إذا تم تطبيق أوامره. حقاً كنت أحدّث نفسي أيّ ملك هذا الذي مرّ من هنا! لم أتوقف عن ترديد: «هذا غير ممكن! هذا مستحيل! يحدث هذا بعد كل ما عانيته!» جاء ريشو لزيارتي وسألني: «ماذا نستطيع فعله من أجلك يا صغيرتي؟» أجبته: «سيادة الرائد، من فضلكم، السجن المدني.» فضّلت السجن لأنه حتى إذا حرمت من الحرية فعلى الأقل سأعفى من تهديد التعذيب. عندها حملق فيّ، ولاحظت نوعاً من الحزن يلفّ نظرته: «يا صغيرتي، إنكِ تشبهين ابنتي الصغيرة، لم أرها منذ ستة أشهر.» ثم واصل وقال: «لماذا التحقتِ بالمقاومة وأنتِ بهذا السن؟ يجب ترك هذا الأمر للرجال!»

أوفى الرائد ريشو بوعده، ففي صباح السادس والعشرين من ديسمبر تم تحويلي — على المحمل — إلى السجن، ثم أُحِلْتُ على القاضي العسكري، دائما على المحمل، وحُكم عليّ بخمس سنواتٍ سجنا، وبعدها حوِّلت إلى سجن برباروس بالعاصمة في انتظار المثول أمام قاض مدني بتهمة القتل. ومن هناك نقلت باتجاه سجن الحراش ثم احتجزت بسجن بومات (Beaumettes) في مرسيليا، وبعد ذلك في لاروكات (La Roquette)، ثم في أميان (Amiens) حيث أضربت عن الطعام. بعدها اعتُقلت في سجن فران (Fresnes) حيث أُصبت بالتهاب الصفاق ثم في بوردو، وبو، وتولوز. بالطبع تدخّل محاميّ للحصول على إفراجي من أجل العلاج. وبعد معالجتي اعتقلتُ بدهاليز محافظة الشرطة بباريس، عند بابون. ومن هناك وُضعت تحت الإقامة المحروسة في كورسيكا، ثم بأجاكسيو، ثم بكورت ثم بباستيا.

وفي السادس عشر من شهر فبراير هربتُ بمساعدة بعض الأشخاص، غير أني لا أستطيع البوح بهويتهم دون موافقتهم. لا أريد تعريضهم للانتقام من قِبل اليمين المتطرف. ساعدني عدد كبير من المواطنين الفرنسيين، من ضمنهم محاميّ المرحوم مارسيل مانفيل، الذي أعطاني بعض المال لمساعدتي. وقام بعض المناضلين الشيوعيين من منطقة ألب مريتيم بالاعتناء بي إلى تاريخ وقف إطلاق النار، ثم اصطحبوني إلى باريس لأخذ الطائرة نحو الجزائر. كان ذلك يوم الثامن من مايو 1962.



معتقلات جزائريات في سجن Caen في فرنسا

3.2.3. باية العربي

المصدر: جميلة عمران، *نساء في خضم حرب الجزائر*، ص. 74.[11]

باية العربي من مواليد 1936 وتنحدر من عائلة جزائرية متواضعة. لما التحقت بالمقاومة في الجبال لم يكن عمرها يتجاوز العشرين عاما، وتعيش ذكريات مغامرتها اليوم كما لو أنها تحدث للتو. إنّ باية تزخر بالنشاط والحُمَيَّا، فتركّز على الفصول الهزلية لما تقص نضالها ولكن لا تتمالك نفسها عن الإجهاش بالبكاء لما تتذكر ما تعرض له رفقاؤها من تنكيل تخلده تلك الصورة للدبابة وهي تمرّ على أجسادهم أحياء. عند انتهاء الحرب تزوجت باية وأنجبت ثلاثة أطفال. وتوقّفت عن النشاط بصفة نهائية غير أنّ ضميرها بكّتها على التخلّي عن السكان القرويين الذين عرفتهم خلال فترة وجودها في الجبال. وبعد أن أصبحت قابلة، أدارت لفترة طويلة مصحة توليد صغيرة كانت تملكها.

التحقتُ بالمقاومة في شهر مارس 1956. كنت وقتها طالبة بمدرسة الممرّضات التابعة للصليب الأحمر وكنت أسكن بحيّ الثغرين وأنزل يوميا مشيا على الأقدام حتى حيّ باب الجديد حيث مقر المدرسة.

كان جارنا مناضلا سابقاً في حزب الشعب الجزائري كما كان صهراً لعلي خوجة[أأ]. لم يتصل بي في البداية ظنا منه أني موالية لفرنسا إذ أنّ والدي كان يشتغل حارسا بمقرّ الحاكم العام. نشطت معه بإحدى خلايا القصبة مع مناضل آخر كان صاحب متجر للعقاقير بأعالي القصبة. مات المسكين، اغتاله العسكر. كان متجره يوجد بشارع إميل موباس (Emile-Maupas)، بنفس الشارع الذي تقع به ثكنة خونة النقيب سارفنت. كان متجره مقرّا للخلية وكنتُ أنقل إليه المنشورات والأسلحة. وبعدما وقع اعتقال في صفوفنا تشتّتت الخلية فأمروني بالالتحاق بالجبال. كنت آنذاك لا أزال شابة في العشرين من العمر، ولكن كنت أخاف من ردّ فعل والديّ، خاصة والدي. نصحوني بعدم إخبارهم بالأمر غير أنّي أخبرت والدتي فأوسعتني ضربا، وتوجّهَت إليّ قائلة: «كيف تظنين نفسك مؤهلة لخوض غمار الثورة! سيخدعونك!» في سنة 1956 لم يكن والديّ يؤمنان بجدوى الثورة: «أنتِ فتاة، سيعبثون بك. ألا ترين أنهم يسخرون منك؟»

فالتحقتُ إذن بالمقاومة خفية دون إخبارهم. صعدتُ مرتدية حجاباً على متن سيارة بيجو 403 مغطاة وسط صناديق مملوءة بالأسلحة. أتذكّر أننا كنا أخفينا تلك الأسلحة تحت كميات من الخضر: فلافل، وبصل، وفاصولياء. أخذنا معنا زجاجتين من الويسكي رشونا بهما بعض الجنود الفرنسيين عند أحد الحواجز. كنت برفقة أخت علي خوجة وصهره عبد الكريم. بعدها توفّت أخت علي خوجة، لم أعد أتذكر اسمها، قتلها الفرنسيون مع زوجها. استشهد الاثنان في نفس اليوم تحت التعذيب على يد رجال النقيب سيرفنت. تركا وراءهما ولدين أحدهما طبيب الآن.

نقلوني إلى الولاية الرابعة بالمنطقة الأولى بدشرة ثامكميث حيث التقيت بالمجاهدين. كانوا ينتمون إلى كوماندوس علي خوجة. كان جميع أفراد الكوماندوس يلبسون بزة رسمية نظيفة وكأنها كوت للتو. كانوا شُبّاناً حِساناً مُدَجَّجين بالسلاح.

استقبلوني أحسن استقبال وأراحوني ثم قدّموني إلى سكان الدوار: «ها هي أول ممرضة مجاهدة، كما تلاحظون إنّ النساء تشاركن هي الأخريات في الثورة.» أعطوني بدلة ومسدس كولت ظريف، فأدخل ذلك في نفسي السرور. ثم خضت أول تعميد للقتال: أول اشتباك مسلح.

[أأ] علي خوجة شهيد جزائري مشهور فرّ من الجيش الفرنسي والتحق بالمقاومة سنة 1955. كان قائد أشهر فرقة كوماندوس تابعة للولاية الرابعة والتي سُميت باسمه بعد استشهاده في ساحة الوغى.

بينما كنا نتغذى في إحدى منازل القرية —كان يومها أكْلُنا جد دسم تتوسّطه وجبة من اللحم — فإذا بالحارس يأتينا في المساء ليخبرنا: «غادروا في الحين، جاءت فرنسا!» فشرعنا في الخروج الواحد تلو الآخر، والتحقتُ بهم وفعلت مثلما كانوا يفعلون: انبطحتُ أرضا وزحفت مثلهم. كان العسكر الفرنسيون يطلقون النار صوبنا، فاختبأت وسط الأدغال. اجتاز المجاهدون تلك الأدغال ودخلوا في الغابة. أما أنا فمكثت وحدي بالمكان.

كنّا في بداية المباغتة ولم يكن أكثر من سبع أو ثماني شاحنات. كان العسكر يقبلون ويدبرون باستمرار على الطريق وأنا مختفية بالأدغال. تقدّم أحد الجنود من مَخْبئي فتبوّل عليّ ولم أتحرّك إطلاقا. كانت كلّ فرائصي ترتعد. كنت أسمع الطلقات النارية في الغابة. وبعد مرور ساعات غادر العسكر القرية وسمعتُ هدير شاحناتهم يتلاشى.

عقب كل اشتباك مسلح كان من عادة نساء القرية الخروج للبحث عن المصابين أو الأموات. فخرجت إحداهن مع عدد من مواشيها، ولما وصلت بالقرب مني خرجتُ وناديتُها. ففرّت عند مشاهدتي وهي تصرخ: «آه، أُمّي، قد تركَت فرنسا وراءها السنغاليين.»[ببب] تركت ماشيتها وهرعت تصرخ: «هناك الكثير من السنغاليين، الكثير من السنغاليين!» فاختبأ الاخوة الذين كانوا قد خرجوا من جحورهم. أما أنا فخرجت من أدغالي أتقيؤُ والخوف ينهكني. كانت الدشرة فارغة، الكلّ فرّ منها، وبقيتُ لوحدي. رأيت أحد الصبيان فناديته: «تعالى، تعالى، لا تخف!» كان الصبي المسكين يرتعد، فقلت له: «هذه أنا، المجاهدة الجديدة من المنطقة الأولى، لست سنغالية.» عندها خرج الجميع، وكان الاخوة جدّ مسرورين لرؤيتي إذ ظنوا أنه قُبِضَ عليّ. كلهم أخذ في الضحك...

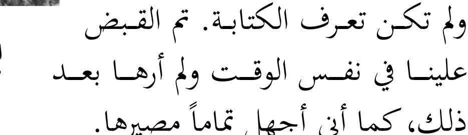
بالجبال كنت أسعف المجاهدين الجرحى وكذا السكان المدنيين. كنت أتنقل بصحبة دليل ومزودة لتقديم الإسعافات. فقمت بتوليد بعض النسوة واغتنمت تلك الفرص لتقديم بعض النصائح الوقائية للأمهات تخص صحة الرضيع. كما عالجتُ المجاهدين المصابين، ولا يزال البعض منهم على قيد الحياة.

[ببب] كانت باية طويلة القامة وسمراء البشرة. لجأ الاستعمار الفرنسي إلى توظيف السنغاليين كمناوشين وقنّاصين مرتزقة في الجيش الفرنسي منذ بداية استعمار إفريقيا، وذلك للياقتهم البدنية. لهم سمعة مرعبة وشينة في الجزائر من جراء تقتيلهم الوحشي للجزائريين وخاصة اغتصابهم للنساء.

كنا في حاجة ماسة إلى الأدوية، فاستعملت ماء الجافيل كثيراً. على سبيل المثال، كان بوعلام مصاباً بغنغرينة في مرحلتها الأولى، فقطعت كل الأجزاء المصابة ونظفت الجرح بماء الجافيل، فنجحت العملية. كان لديّ شيء من غبرة البنيسلين فكنت أضعها على موضع الجرح. في سنة 1956 كان عدد المصابين جدّ قليل، ولكن مع حلول سنة 1957 بدأت عمليات الاشتباكات المسلحة الكثيفة ومعها الإصابات الخطرة. كنت أقوم بالإسعافات الأولية ثم كان يتم نقل الجرحى إلى الخارج. كان لسعيد حرموش — المسؤول عن الشؤون الصحية للولاية — مستشفاه الخاص به.

كنت مسؤولة عن مصحة المنطقة الأولى، وكان عدد من الاخوة يساعدونني في مهامي إلى جانب مساعِدتي حورية بلّمو. أُطلق عليها ذلك الاسم لكونها تنتسب إلى دوار بلّمو. كانت ترغب في الجهاد فرافقتني وقمت بتكوينها. كانت شابة — ربما لا تتجاوز السابعة عشر من العمر — ولم تكن تعرف الكتابة. تم القبض علينا في نفس الوقت ولم أرها بعد ذلك، كما أني أجهل تماماً مصيرها.





الممرضة يمينة ش. في عيادتها في الولاية

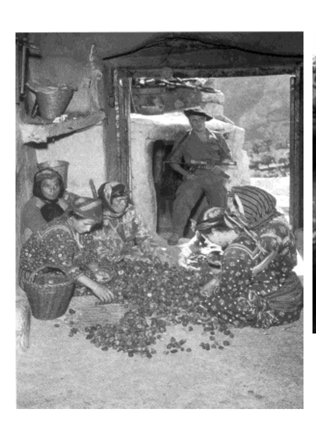
بقيتُ بالمنطقة الأولى بين سنتي 1956 و1957. كنت أعرفها جيّدا، فكنت أتنقل داخلها دون الحاجة إلى دليل.

وفي سنة 1957 دُشّن عهد المناطق المحرمة التي تُقصف على مدار الساعة. وابتداء من تلك الفترة لم نعد نقيم بالقرى، وكنا نقضي كل الوقت داخل الغابات. كنا ننام بالغابة في منطقة جرّاح، فعانينا الكثير. فقدتُ الإحساس برجليّ لشدة البرد فكنت أدلكهما بعطر «بلوم–بلوم»[تت] لتدْفئتهما وأقول في قرارة نفسي: «سيلقون علي القبض بسبب رائحة بلوم–بلوم.» ما عانيناه من شدة ذلك البرد! ومع ذلك فإني دائما استذكر الجهاد بذكريات طيبة. إنها بحق أسعد فترة من حياتي. كان الاخوة غاية في الطيبة. كانوا حقاً بمثابة اخوة حقيقيين، وكنا تماما بمرتبة الاخوة والأخوات. كانوا يغمرونني عطفا، إذ أتذكر مثلاً احتفاظهم بقطعة جبن طيلة 15 أو 16 يوماً كي يعطونني إياها.

[تت] بلوم–بلوم: نوع من العطر زهيد الثمن، كثير الاستعمال في تلك الفترة.

وفي أواخر سنة 1957 وقع اشتباك فاضطررنا إلى البقاء مختفين طيلة ثمانية أيام. كان ذلك بالقرب من منطقة واد ايسر. نشر العسكر المدرعات (نصف مزنجرات)، وكان الطيران يقصف، فبقينا مختبئين لمدة ثمانية أيام داخل الأدغال. كنت برفقة ثلاثة اخوة، فكنا محشورين حشراً ولم نستطع الحركة. كان غذاؤنا يقتصر على بعض الجذور والنباتات، ولما خرجنا من مخبئنا لم نكن نقدر على المشي من شدة الإنهاك، فكنا نتعثر نتيجة الإرهاق. نجونا تلك المرة، ولكن الاخوة الثلاثة استشهدوا أثناء اشتباكات لاحقة.

وعقب تلك الاشتباكات، غالبا ما كان عدد الأموات مرتفعا ويتجاوز بكثير عدد الجرحى. كانت الاشتباكات تقع باستمرار. ذات مرة أردت المكوث بالقرية بين النسوة بعد أن شعرت بالتعب، فارتديت جبة وجلست بقرب طاحونة من حجر، ووضعت طفلاً كان متسخ الأنف على ركبتي. وبينما أنا كذلك وصل العسكر، كانوا مظلّيين. أرادوا اصطياد دجاجات كانت بساحة القرية دون أن يستطيعوا الإمساك بها، فتوجّه إليّ أحدهم: «أمسكي الدجاجة أيتها القذرة، أمسكي الدجاجة.» فدون أن أشعر أجبته باللغة الفرنسية: «كلا، لن أمسك دجاجتك!» فقال: «آه، إنها المرضة!» ففررت وأخذت أركض وأركض وهم يطلقون الرصاص ورائي دون إصابتي. كانت عناية الله تحفني ذلك اليوم. فجريت حتى دخلت غابة كنت أعرفها جيّدا، ولم يتمكنوا من القبض عليَّ. قام هؤلاء المظلّيّون بكسر كل شيء بالقرية وانهالوا على النساء ضربا. لم يكن الجنود الاحتياطيون بتلك القسوة، ولكن كان أبشعهم على الإطلاق رجال الفرقة الأجنبية.





نساء القرى تحت رقابة وإرهاب جيش المستعمر

قدّمت نساء القرى الكثير من المساعدة، فكنّ يقمن بطهي الخبيز وتدّبر الاتصالات. فمثلا حدث في شهر أوت 1957 أن وقعت فرقة كوماندوس علي خوجة بقيادة عز الدين تحت الحصار في منطقة جرّاح. كان الجنود الفرنسيون قد جلبوا معهم الدبابات ونصف المزنجرات، فنظّمتُ النسوة وطلبتُ من بعضهن حراسة الطريق بينما قامت المسبِّلات باختراق الحصار وإخراج أعضاء الكوماندوس من بين شباك ذلك الحصار. فتسللن أثناء الليل داخل منطقة الحصار وزوّدن المجاهدين بالخبيز والبصل كما قمن بدور الدليل لإخراجهم من بين آليات نصف المزنجرات.[ثث]

وفي سنة 1957 التحقت بالمقاومة فتيات أخريات، من بينهن فتيحة وفاطمة الزهراء وغيرهن. أخذني العقيد سي محمد رحمه الله للالتقاء بهن. كنّ يرتدين لباساً جيداً، وعليهن حمر الأظافر، وأحذية أنيقة وسراويل متقنة التفصيل، كما كنّ يضعن رافعات النهدين. كنت انقطعت منذ فترة عن العناية بطريقة لباسي ولم أعد أتذكّر معنى حياة الأنوثة... كنت جدّ قاسية معهن وتعاملت معهن بحدة لا متناهية، كما أخذتُ أختَلِقُ لهن المشاكل، فقلت لسي محمد: «هؤلاء الفتيات تردن الجهاد؟ هذا مستحيل! سيشين بنا إلى فرنسا في أول فرصة.» لم أكن واعية بما فعلته، فقلت: «أنظر إليهن وإلى طريقة لباسهن الأنيق، لن يستطعن تحمّل قسوة الوضع.» فتم توجيههن إلى منطقة أخرى بينما بقيت وحدي مع مزودتي بالمنطقة الأولى.



مجاهدة من جيش التحرير الوطني

وفي نهاية 1957 أمر العقيد سي محمد بتسريح كل الفتيات باستثناء ميمي بن محمد ومريم عبد اللطيف والمتحدثة. وما مكثت في المنطقة إلاّ ميمي. كنت أستطيع البقاء – والاخوة أرادوني أن أبقى – ولكن كنت جد متعبة ومُرْهَقة. التحقتُ بفتيات جبل بوطالب حيث أن العديد منا جئنا من الولاية الثلاثة والرابعة. قضينا ليلة معاً ثم تم تفريقنا حسب الولاية، فذهبتُ مع مجموعة الولاية الرابعة. كانت ثلاث أخوات في مجموعتنا مُرْهَقات فأردن التوقف بإحدى الدشرات لأخذ قسط من الراحة. أما أنا فواصلت المشي

[ثث] للمزيد من التفاصيل عن هذه الحادثة راجع قصة الرائد عز الدين في كتابه *كانوا يطلقون علينا اسم الفلاغة*، دار نشر ستوك، باريس، 1976، ص. 168.

برفقة مريم وحورية بلّمو مع أربعة عشر جريحاً. كنا وحدنا بلا حراسة وكان معظم الجرحى غير مسلحين. كنا نتنقل من قرية إلى أخرى مستعينين بمسبِّلات كنّ يدللنا على الطريق.

وفي الولاية الأولى عانينا كثيرا، إذ أتذكر أننا في إحدى المرات قايضنا علبة نشوق مقابل قربة صغيرة من اللبن. كنت طلبت من أحد الاخوة إعطائي علبة نشوق لأعطيها لإحدى القرويات — بهذه المناطق تتعاطى النساء النشوق — فجاءتني بقربة لبن وقليل من التمر. كان أربعة جرحى من ضمن الأربعة عشر لديهم سلاح من نوع «ستاتي» ينطلق تارة ويتوقف تارة أخرى. هذا كل ما كان بحوزتنا، وهكذا عبرنا الولاية الأولى، من دوار إلى دوار، في حالة مزرية حيث قضينا فترات دون أن نجد ما نأكله، وكنا ننام بالغابات بدلا من الدشرات. وقد دامت هذه المعاناة في الطريق حوالي ثلاثة شهور.

وصلنا ذات يوم إلى أحد السهول، سهل مسكيانة، واستضافنا أحد السكان في خيمته. كانوا يعيشون في الخيام في تلك المنطقة. فقدّم لنا الرجل حساء من الشربة، وأتذكر أني كنت مسرورة لذلك، وأكلنا بما فيه الكفاية. وفي تلك الأثناء، كان مُضيفنا قد خرج لإخبار العسكر بوجودنا. فوصلت الدبابات، وجاء أحد الأطفال يصرخ: «جاء العسكر.» كنا نحن الفتيات بداخل خيمة بينما كان الاخوة في خيمة ثانية، فذهبتُ إليهم أخبرهم بالأمر، فردّ عليّ الأخ محمد من المدية — قد استشهد رحمه الله — مشككا في الخبر: «لا تقلقي! لا داعي للقلق!» ثم دخل صاحب الخيمة وقال لنا: «لا، ليس هناك فرنسيون!» وفي الواقع كان هو الواشي.

وفجأةً سمعنا هدير المصفحات والدبابات والطائرات في السماء، فصرخت: «آه محمد، إننا محاصرون.» لن أنس ما حييت ردَّه علي: «يا باية، لا تخافي، عليهم أولاً أن يقتلوني كي يتمكنوا من إلقاء القبض عليكم.» عندها بدأ محمد يطلق النار ببندقيته «ستاتي» فقتل عسكريين. بعدها ألقوا القبض على كل الاخوة — الأربعة عشر — وطرحوهم أرضاً جنباً إلى جنب، ثم مرّوا بالدبابة على أجسادهم. شاهدتهم بأم عيني والفرنسيون يسحقونهم تحت الدبابات وهم أحياء. سأتذكّر ذلك المشهد طيلة حياتي. وقد ترك ذلك المنظر أثراً بالغا في نفسي. كان هؤلاء العسكر من فرقة الدراغون (التنين).

وبعد عملية تفتيش عثروا على وثائق تشير إلى توجّه ستة ممرضات نحو تونس — نحن الثلاثة والثلاثة الأخريات اللواتي توقفن في إحدى الدشرات للاستراحة. أخذوا يفصلون بين الرجال والنساء ثم بدؤوا في ملء الشاحنات بالنساء. عندها قلت: «نحن ممرضات، توقفوا عن تعذيب هؤلاء النسوة!» فأخذونا نحن الثلاثة، وألقوا بنا داخل الشاحنة وهم يضربوننا بعقب الرشاشات. ثم نقلونا إلى ثكنة وحاولوا غسل أدمغتنا. كانوا يريدون كشف

الملاجئ تحت الأرضية وكذا هوية المسؤولين وأشياء كثيرة: كم كان عددنا الخ. وبعد ذلك عزلونا عن بعضنا بعضا.

اعتقلتُ في معسكرات شتّى، بعنابة وسوق أهراس وأماكن أخرى لم أعد أتذكرها. لم أترك معسكراً إلاّ وأُخِذت إليه. بالعاصمة كنت بمعسكر بن عكنون ومعسكر بني مسوس. هناك أيضاً لم أترك مكاناً إلاّ واعتقلت فيه. ثم أخذوني إلى النقيب سيرفنت وخَوَنَتُهُ. كان يريد مني الصعود معهم إلى الجبال في المنطقة الأولى لأدلّهم على الملاجئ والمخابئ. كنت أتعرض للتعذيب يوميا، فعرّوني من كافة ثيابي ثم خنقوني بالمغطس، كما حرقوني بالسجائر، وتعرضت لأشياء كثيرة.

ذات يوم قدم رجال مدنيون من المخابرات العامة (PRG)، اثنان منهم ذوو بنية ضخمة توجّه أحدهم إليَّ ثم أشار لي في اتجاه حي القصبة قائلا: «سنقضي عليهم جميعا، سنبيد كل العرب.» فقلت له: «إذا بقي جزائري واحد، سيحصل على استقلاله!» عندها أراد ضربي، فقاومت وأسقطت أحدهما أرضا، ولكن الآخر ضربني بسلاحه وأسقطني أرضا وسط بركة من الدماء.

وذات مرة أخذني النقيب سيرفنت إلى مقر سكناي، ففتح لنا الباب أخي بوعلام، وعند رؤيتي صاح: «آه، باية، الاخوة جاؤوا بك!» كان يظن أنّي جئت مع المجاهدين. فقام العسكر بتفتيش البيت ثم قال النقيب: «بيتك لطيف، وأبوك يشتغل. لماذا إذن التحقتِ بالجبال؟» فأشرت لهم إلى المساكين المعدَمين أسفل المدينة: «الأمر لا يتعلق بي أنا، بل القضية تتعلق بهؤلاء المعوزين الذين يموتون جوعا.»

حصلت على الإفراج المؤقت، وكان عليَّ التوجه إلى محافظة الشرطة للإمضاء يوميا على وثائق تثبت وجودي. وبعدما سجّلت إحدى الصديقات اسمي في قائمة الكشافة غادرت باتجاه فرنسا.

وفي فرنسا كنت أقيم عند «الأخوات البيض»[جج] حيث عملت بينهن لمدة شهرين كشغالة تنظيف. استطعت الاتصال بالاخوة، عند الطلبة بالمطعم الجامعي بشارع سان ميشال. أرادوا تشغيلي في باريس ولكن أخبرتهم أنّ ذلك غير ممكن نظرا لكوني مجاهدة سابقة، وأريد الالتحاق بالجهاد أو بالاخوة في تونس. فزوّدني بعض الاخوة بوثائق مزوّرة وغادرت فرنسا عبر حدودها مع ألمانيا، وذهبت إلى فرانكفورت ومنها نُقِلْتُ إلى تونس.

[جج] منظمة نصرانية تقوم بالأعمال الخيرية.

استُقْبِلتُ خير استقبال في تونس، وكان ذلك سنة 1959. عملت في البداية كممرضة ثم حصلت على منحة بالمدرسة الدولية التابعة للصليب الأحمر بزيورخ، غير أني لم استطع تعلم اللغة الألمانية ولم أكن مرتاحة في ذلك المكان. فطلبت الذهاب إلى المنطقة الناطقة بالفرنسية في سويسرا حيث زاولت دراستي كقابلة.

الاستقلال... كنت أرى أنه سيجلب لا محالة الرفاهية والاطمئنان لسكان القرى. فقمت بزيارتهم في الدواوير والتقيت بالعائلات وزوجات المجاهدين الذين بقوا على نفس الحال. بقى وضعهم مزر. أيّ باب أطرق؟ بعد تلك الخيبة أصبت بخجل إزاء ذلك الوضع إلى درجة لم أعد أجرؤ على زيارتهم من جديد. انكمشت على نفسي وبقيت أتجرع مرارة ذلك في ركن من حياتي.



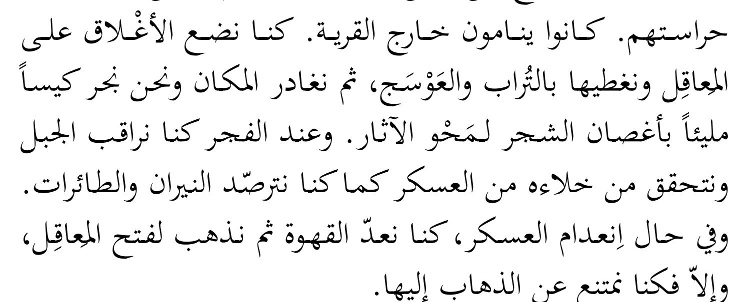


3.3. المسبّلات

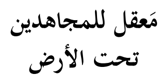
1.3.3. عائشة كماس

المصدر: جميلة عمران، *نساء في خضم حرب الجزائر*، ص. 104.[12]

ولدت عائشة كماس عام 1912 في دوار صغير ببلدية واد الفضّة. انضمت إلى الثورة سنة واحدة بعد اندلاعها، أي سنة 1955. كانت تؤدي مهام الاتصال وإيواء المجاهدين. كانت أرملة وأماً لولدين، والتحق ولداها بالجهاد واستشهد كِلاهما. وبعد الاستقلال وجدت عائشة نفسها لوحدها. بعد ذلك قطنت في قرية زراعية وناضلت في الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين من 1973 إلى 1977. وفيت عائشة سنة 1990.



أحيانا كنا نطبخ كل الليل للمجاهدين. وفي الليل كان المجاهدون ينامون ونحن نتولى حراستهم. كانوا ينامون خارج القرية. كنا نضع الأغْلاق على المِعاقِل ونغطيها بالتُّراب والعَوْسَج، ثم نغادر المكان ونحن نجر كيساً مليئاً بأغصان الشجر لمَحْو الآثار. وعند الفجر كنا نراقب الجبل ونتحقق من خلاءه من العسكر كما كنا نترصّد النيران والطائرات. وفي حال اِنعدام العسكر، كنا نعدّ القهوة ثم نذهب لفتح المِعاقِل، وإلاّ فكنا نمتنع عن الذهاب إليها.



مَعقل للمجاهدين
تحت الأرض

كنت أنقل رسائل المجاهدين مشياً، فكنت أُرسَل أحياناً إلى مسافة بعيدة، أحياناً عشرين إلى ثلاثين كيلومتراً. وكنت أحضر لهم حاجات أحملها على رأسي.

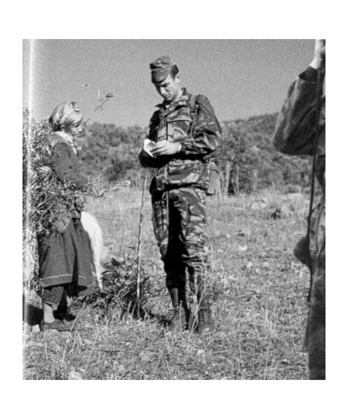


كانت المسبِّلات مجنَّدات ليلاً ونهاراً، تطبخن أكل المجاهدين وتغسلن ثيابهم وتخبّئن مؤونتهم ووثائقهم.

وذات مرة وُشِيَ بي إلى الفرنسيين، وقيل لهم أنني أستضيف ممرضة شُقْريّة. وجاء العسكر فأنكرت أنني أعرفها وقلت لهم أني لم أرها قط. عند ذلك علّقوني إلى شجرة كالِبْتوس وضربوني ضرباً مبرحاً. كان جندي يضربني من جهة وجندي آخر يضربني من الجهة المقابلة، فكسروا يديَّ والعديد من أسناني. كانت خيرة (الممرضة الشُقْريّة) مُخَبَّأة في المِعْقِل تحت إشراف حليمة. وأوقفوا حليمة أيضاً وضربوها، ولكن لم تَبُحْ بأيّ شيء فغادر العسكر القرية بدون اكتشاف أيّ شيء.



العدو يعتقل مسبِّلة جزائرية





تفتيش نساء القرى

استشهد ولديّ الاثنين في الجبال. استشهد الأول عام 1957 م والثاني في سنة 1958 م. وبعد الاستقلال ذهبت إلى جبل كريشة في الونشريس لأبحث عن ابني. ركبنا على بغال وقطعنا مسافة طويلة. ثم دلّنا رجل على المكان الذي كان يجب أن نحفر فيه، وقال لنا أنه يوجد ثلاثة شهداء بذلك المكان. وعندما نبشنا الجثث عرفت ابني. وجدت حافظته وعرفتها. كان هناك مشْط وإبْرَة وخيط ومِرآة وورقة نَقْد وعشرة رصاصات لرشاشة من طرز ماط (Matt). أخذ كل من رافقني رصاصة وأخذت الخمس رصاصات الأخرى. فوضعت العظام في كيس وأخذتها معي. معروف أنه إذا دفنت جثة بطريقة غير لائقة فإنّ بني آوى تكتشف الجثة فتنبشها ثم تتلفها.

أما ابني الثاني، فإني لم أجده قط.

2.3.3. *طلبية وفاطمة باج*

المصدر: جميلة عمران، *نساء في خضم حرب الجزائر*، ص. 203.[13]

كانت عائلة باج تتكوّن من رب البيت وزوجته فاطمة، وأربع بنات (طلبية – البنت البكر – ومسعودة وفطومة وفريدة – أصغرهن) وولدين (يوسف – ابن بالتبني – ومحمد – أصغرهما). ثلاثة من بين الأبناء التحقوا بالجهاد في الجبال واستشهدوا هناك: مسعودة 25 سنة، وفطومة 24 سنة، ويوسف. ناضلت طلبية وفريدة بالأصنام (الشلف) في صفوف التنظيم المدني التابع لجبهة التحرير الوطني. كان رب البيت متقاعداً وموظفاً سابقاً بجهاز الشرطة الفرنسية، وتوفي في شهر يناير 1959 من شدة الإنهاك جراء الاعتقالات المتتالية والتعذيب. ورغم فقدان زوجها وثلاثة من أبنائها واصلت فاطمة، ربة البيت، مساعدة المجاهدين. وبعد نهاية الحرب تزوجت فريدة وأنجبت أطفالاً وهي الآن تعيش حياة طبيعية. أما فاطمة وابنتها طلبية –

صاحبة الشهادات المثيرة التالية – قد تحطمت حياتهما، وتعيش كل منهما منكمشة على نفسها بالمنزل العائلي في الشلف.

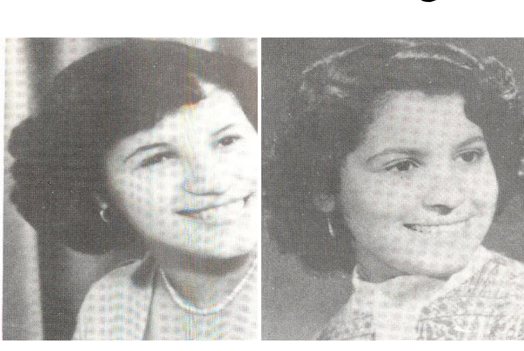
طلبية باج

كان لي ثلاثة اخوة أصغر مني، وشاركنا كلنا في النضال. كان أخي شاباً في مقتبل العمر، وعند بلوغه سن السادسة عشر التحق بالمعهد الفلاحي لمدينة بلعباس. هو أيضاً لم يتأخر في المشاركة في النضال إذ كان يقوم بسرقة الأحذية الغليظة (من نوع «باتوغاس») من مقر المقتصد ويأتينا بها. كان والدي موظفاً عند الشرطة وأخذ تقاعده سنة 1957 ولكنه لم يستفد من تقاعده وتوفي سنة 1959. التحقت اثنتان من أخواتي – فطومة ومسعودة – بالجهاد في الجبال. وعند كل عملية اشتباك مسلح كان العسكر يأتون إلى البيت ويعتقلون والدي لاستنطاقه حول مريم (اسم مسعودة الحربي) وكذا العالية (اسم فطومة الحربي). كانوا يعتقلونه ثم يطلقون سراحه وبعدها يعتقلونه من جديد وهكذا... وحين أفرجوا عنه آخر مرة كانت حالته الصحية جد متدهورة، وتوفي على إثر ذلك.



طلبية باج

وفي سنة 1958 جاؤوا إلى بيتنا بعدما وجدوا قائمة مشتريات لدى مكتبة «لو بروقري» (التقدّم) تضم كمية كبيرة من الورق المقوى «كانسون»، وورق الرسائل، والأقلام، الخ، وعلموا إثرها أنّ فريدة، أختي الأصغر مني، هي التي اقتنت تلك المشتريات لفائدة المجاهدين، فاعتقلوها مع والدي.



فاطمة باج (اسم الحربي العالية)، من مواليد 1935، كانت طالبة، التحقت بالجهاد في الولاية 4 في 1957 واستشهدت سنة 1959.

مسعودة باج (اسم الحربي العالية)، من مواليد 1933، كانت ممرضة، التحقت بالجهاد في الولاية 4 في 1956 واستشهدت سنة 1958.

وللإفلات من مأزقها، اختلقت فريدة قصة أساسها أنها أُرغمت على القيام بتلك المشتريات تحت التهديد. وأعطتهم مواصفات مظللة حول هذا المبْتَزّ فاقتادوها وعلى

وجهها قناع إلى عدة معتقلات لتعيّنه. وبالطبع لم تتعرف على أيّ منهم فانهال أحد العسكر عليها ضربا. وبإحدى المعسكرات، رآها أحد المناضلين الطاعنين في السن وهي تتعرض للتنكيل فقال لها: «قولي أنني أنا هو الشخص الذي يبحثون عنه واستريحي من العذاب.» بعدها وكّلنا لها محام للدفاع عنها، فبقيت شهرين بالسجن ثم أُفرج عنها.

كانت تصلنا رسائل من أخواتي ومجاهدين آخرين يبلغوننا ما يحتاجون إليه. كانوا يطلبون منا بعض أعمال الخياطة وقمصان من الصوف وشارات على قماش. وكنت أقوم بالخياطة بينما كانت والدتي تنسج القمصان. غالبا ما كنت أقوم بنفسي بإيصال صرة الأمانات، فكنت أرتدي حجاباً قديماً ونعلاً بالٍ وأذهب إلى الدواوير المجاورة على بعد خمسة أو عشرة كيلومترات. لم أر مريم مطلقا لكني رأيت العالية خمس مرات: مرتين بدوار أولاد محمد ومرتين بعين مرّم ومرة واحدة بسنجاس. كان يأتي إليَّ مسبل ويلقي عليَّ كلمة السر «عيد سعيد» فأتبعه.

وفي أول مرة كانت العالية برفقة جنود، اثنان منهم لا زالا على قيد الحياة: سي علي وسي عبد الله. أما الآخرون، حمدان ورشيد وقدور فقد استشهدوا كلهم. أتذكر ذلك اليوم، إذ كانت العالية ترتدي حذاء من نوع موكاسان منحنٍ تشده بحبل... [تجهش المتحدثة بالبكاء]. كشفت عن رجليها وعليهما أثر الحروق وتدميان. كان بالحذاء ثقوب من شدة المشي. وشعرها! كان من قبل شعرها ذا جمال يبهر وكان يلمع، أما في ذلك الحين فقد كان شعرها يعج بالقمل. أتذكر أنها حكّت رأسها ونزعت من شعرها قملة. كانت ترتدي قميصا قصيرا به أشكال مربعات، وسروال «جينز» وكانت تحمل مسدساً صغيراً من نوع 6.35. كان يغمرها الفرح فقالت: «انظري لديّ مسدس»، ثم وضعته في جيبها.

لم يرغبا في أن ألتحق بهما رغم إصراري على ذلك. كانا يردّان عليَّ: «من الذي سيبقى في المدينة إذن؟ نحن بحاجة إليكم في المدينة.»

ولما كنت أذهب معهما، كنت أتذكر البؤس والفقر الذي كانا يعيشان فيه. رأيت العالية مرة مع عدد من المجاهدين داخل كوخ أحد القرويين. كان الغذاء وجبة من سمك السردين، وكانوا جد مسرورين بأكل السردين – مأكل فاخر بالنسبة لهم... وصلتُ وقت الغذاء فطلبوا مني أن أشاركهم فرفضت لأني رأيت أن الكمية المتوفرة لا تتجاوز العشر حبات من السردين. حينها لاحظت نظرتهم إلى بعضهم البعض وملامح الفرح على وجوههم بسبب امتناعي من مقاسمتهم تلك الوجبة. كان نصيب كل واحد منهم حبة

سردين وربما حبّتان. ولما كنت أحضر بعض الحلوى، كانت العالية تقفز لالتقاطها. في الحقيقة لم يخالفها رفقاؤها، كلهم كانوا محرومين.

لم أر مريم بالجبال ولا مرة واحدة. وبلغني خبر استشهادها في شهر مارس. كنت صعدت إلى الجبل لزيارة أختي الأخرى، العالية، التي كانت مع شفيقة والأخوين الخطيب. فتوسلت إليهم كي يبلغوني عن أخبار مريم. عندها أخذتني شفيقة على انفراد وقالت: «لقد استشهدت ولكن ليست العالية على علم بذلك.» كنت أصّر على معرفة الحقيقة والآن لما عرفتها... [تجهش المتحدثة بالبكاء]. في ذلك اليوم أخبرتني شفيقة عن استشهاد مريم بلا علم العالية. وفي نفس اليوم أخبرتني العالية عن استشهاد خطيب شفيقة التي كانت تجهل الأمر تماماً. كانت شفيقة تخفي الخبر عن العالية والعكس بالعكس. كلهم استشهدوا: مريم والعالية وشفيقة وخطيبها، والأخوين الخطيب. هذه المرة كانت العالية في حالة أحسن. كانت تلبس حذاء باتوغاس، ولم تكن تتألم من رجليها، كما كانت ترتدي قشابية وتشدها بحزام. كم كن شجاعات! لم تمتن بمحض الصدفة بل اخترن ذلك الدرب بقصد. وفي منطقتنا، تم تسمية الكثير من الفتيات بأسماء العالية ومريم تخليدا لهن...

وعند نيل الاستقلال توقفتُ عن النضال. قمنا بواجبنا وتركنا الدور للآخرين... التعب نال منا إلى حد كبير...

فاطمة باج


فاطمة باج

جاءت مريم في زيارة من العاصمة لتودعنا قبل التحاقها بالمجاهدين. ماذا كان بإمكاننا قوله؟ كان ذلك من أجل الوطن، وانتهى الأمر. كنا نعلم أن لهن نشاطات نضالية بعد ما عثر والدها ذات يوم على كمية من الأدوية وأدوات التطبيب بين أغراضهن. كانت آنذاك طالبة ممرضة. ونحن أيضاً كنا مسبّلات. كنت أحبك القمصان، والألثمة، ثم كان زوجي ينقلها داخل صندوق على متن دراجته النارية كأنه ذاهب إلى العمل، ويسلمها إلى أحد الأشخاص بمتجر ليوصلها إلى المجاهدين.

لم نكن ساعتها نشعر لا بالتعب ولا بالعناء.

رحمة الله على من استشهد وأمد الأحياء بالعافية ووفق الله كلاً حسب نيته.

كان الفرنسيون يهزؤون من زوجي. كان لا يقضي بيننا في البيت فترة خمسة عشر يوم حتى يعتقلونه من جديد. كانوا يدخلون البيت ويصيحون: «مريم! أيتها القذرة! أين

مريم؟» بعدها كانوا يعتقلون زوجي دون أن نعلم إلى أين سيأخذونه. وبعد مرور أسبوعين كان يعود إلى البيت وعليه أعراض الربو. كان يدفع باب البيت ثم يدخل... كان في حالة يرثى لها... فكنت أنهضُ وأغسله وأعالجه. كانت تبدو على جسمه علامات الضرب المبرح... كانوا يعودون عشرة أو خمسة عشر يوماً بعد ذلك، فيطرقون الباب ويأخذونه معهم مجددا... تكرر الأمر بهذا الشكل إلى أن توفي بتاريخ 15 يناير 1959.

لقد أفرجوا عنه حينها لأنه كان على وشك الهلاك. لم يكن يستطع التحرك، فغيرتُ ملابسه، ثم قال لي: «اسمحي لي، لقد أتعبتك.» أجبته: «كلا يا أبا أولادي، سامحك الله، أنت لا تتعبني.» وفي اليوم التالي صباحا، كان ذلك في الخامس عشر من يناير، لفظ أنفاسه الأخيرة، رحمة الله عليه. كل الأصدقاء نصحوني بتسجيله كشهيد، فقلت لهم: «أيها الناس، صلّوا على النبي، هذا الرجل مات على سريره.»

عملنا بجد والثورة انطلقت معنا وانتهت معنا. كان الناس يقولون لي: «يا الحاجة، قدمي طلب منحة أو أيّ شيء.» لم أطلب شيئاً قط، ولا حتى إبرة، عملنا في سبيل الله. ولكن الآن أقول لك الحقيقة، إني نادمة، نادمة على بناتي... [تجهش المتحدثة بالبكاء].

كان يأتينا أحيانا أخ ينقل إلينا رسالة من عند بناتي تطلبن فيها بعض الأغراض فكنا نسلمها لذلك الرسول. وذات مرة طلبت منا العالية شراء قماش وخياطة فساتين ذات قياس لمن يتراوح عمرهن بين خمس سنوات وأربعة عشر إلى خمسة عشر سنة لصبايا لم يكن لهنّ ما يضعنه على أجسادهن العارية. اشترى أبوها قطعاً من قطن وقامت طلبية بتفصيله وخياطته، ثم وضعنا كل القطع داخل صناديق ونقلها أبوها إلى وجهتها كالمعتاد.

كان لدي «شنتوف»[cc] يتدلى إلى حد هنا [تشير إلى منطقة خصرها]. كان يتكون من ستين قطعة من حجم عشرة فرنك (قطع فرنسية ذهبية). فقمت ببيعه قطعة تلو الأخرى وكنت أشتري بثمنها للمجاهدين السجائر والكبريت والشاي والشوكولاته والحلوى. كنت أقول في قرارة نفسي: المساكين، كم هم محرومون! كانوا كلما أرادوا أن أشتري لهم شيئاً قدموا لي ثمنه، ولكن كنت أرفض وأقول لهم: «بحمد الله، لديَّ ما يكفي من المال.» قطعة بعد قطعة، بعتُ كل العقد وأقسم بالله العلي العظيم لم يتبق لي من قطع العقد ولا واحدة. كنت أقول في نفسي هذا عمل صالح في سبيل الله والوطن، وكل ما أدعو الله هو أن يحفظ أولادي. لم يُلقَ القبض على طلبية، الله حفظها. لكنهم أخذوا أصغرهن، فريدة، وأبقوها عندهم شهرين.

cc عقد طويل مشكل من عدد من القطع الذهبية.

الخير والشر موجودان في كل مكان. كان بعض الشباب من المجندين الفرنسيين يأتون لشراء شراب الليمون من إحدى المحلات مقابل مسكننا. كانوا صغار السن، عمرهم عشرون سنة. كانوا عاجزين حتى على تحمل حرارة شمس الجزائر. وذات مرة جاء أحدهم إلينا – وكان برتبة عريف – وكان يتخفى وسألني إن كنت أريد أن أبعث شيئاً ما إلى ابنتي فريدة، فقال لي: «تعلمين، كَتَبَتْ إليّ والدتي تقول: "حذاري يا سِمون، لا تفسد في الأرض!"» كنت أعطيه كتباً ومؤناً فيضعها في جيبه ويسلمها إليها.

كانت بناتي تكتبن الرسائل إليَّ، ولكني لم أرهُنَّ في الجبال قط. كنت أقوم بتمزيق وحرق كل الرسائل والصور التي تصلني منهن لأنّ الخوف كان يسكننا.

ثم بلغتني كل الأخبار سنة 1962. جاء إلى بيتي كل من فريدة وسي سعيد وسي حسن وسليمان. فتغذوا معنا ثم شربوا الشاي. ولكن لم تكن بناتي معهم [تجهش المتحدثة بالبكاء]. لم أكن أرغب في قطع شهيتهم، فلم أتفوه بشيء، ولما انتهوا من الأكل سألتهم: «وماذا عن بناتي؟ مريم؟» نظروا إلى بعضهم بعضا وقالوا: «استشهدت.»

فترة قصيرة بعدها سألتُ: «والعالية؟» ردّ عليَّ سي حسن بصوت مخنوق: «استشهدت.»

قلت: «ويوسف؟» وهو ابني بالتبني، هو الآخر التحق بالجهاد. «استشهد.»

لم أقل شيئاً، ولم أرغب في البكاء أمامهم. فدخلت المطبخ وأخذت أبكي: «يا أمي! يا أمي! إنّ قلبي يتمزق!» بعدها... ولله الحمد، منحني الله قوة الإيمان لمصابرة البلاء.

4. اغتصاب الجزائريات

ليس الاغتصاب بفعل جنسي بل هو فعل تأخذ فيه حرمة الضحية قهراً وظلماً. إنّ الاغتصاب فعل تعذيبي حيث يكون الجنس أداة التعذيب.

سيناقش الجزء 1.4 بعض الأمثلة عن اغتصاب الجزائريات وانتهاك حرماتهن إبان الاستعمار الفرنسي. وخصّص الجزء 2.4 لتحليل الأغراض الإجرامية–السياسية وراء هذه الفظائع، بينما يركز الجزء 3.4 على عواقب هذه الهتائك على النساء المستهدفات وعلى المجتمع كله.

1.4. وشهِد شاهد عن الاغتصاب

ما زال توظيف الجيش الفرنسي للاغتصاب في بداية الغزو الاستعماري (1830-1872) أمراً مجهولاً، ولكن حمل المعتقلات قهراً على العبودية الجنسية في المواخير العسكرية وكذا وحشية الغُزاة غير المميِّزة للسن أو الجنس استرعى انتباهاً أكبر. في السنوات الأولى من الاحتلال كان أجْناد الاستعمار يتقدَّمون على طوال ساحل العاصمة، وحسب المؤرخ بنون «عندما حاول الجنرال كلوزال احتلال البليدة، قاومه سكان المدينة، فأمر عسكره بنهبها وإبادة سكانها. ولما وصل كلوزال إلى المدينة قال أنه وجدها "مغطّاة بجثث الكُهول والنساء والأطفال واليهود المنثورة. كانوا كلهم عزّل."»[14] وقال المؤرخ كريستيان في وصفه لمجزرة قبيلة الوافية التي أبيد فيها اثنا عشر ألف مواطن[15] يوم 6 أبريل 1832 م:

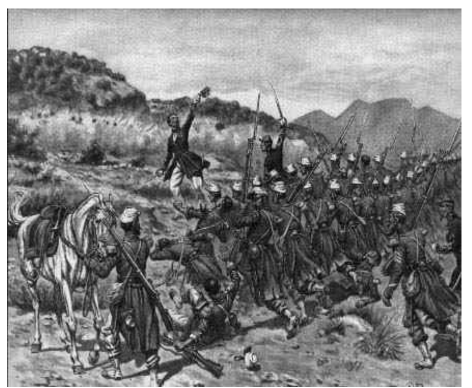
في الفجر داهم فَيْلق [...] القبيلة وسكانها نائمون في خِيَمهم، فذُبح الوافية المساكين ولم يحاول أيّ أحد منهم الدفاع عن نفسه. وحكم على كل شيء فيه الروح بالإعدام، وقتلوا بدون تمييز السن أو الجنس. وعند رجوع فرساننا من تلك الغَزْوة الخِزْيَة، كانت رماحهم مُرزّزة في رؤوس [...]. وتم بيع كل الماشية لِقُنْصُل الدانمارك. أما باقي الغنيمة — بقايا دامية من مذبحة مفزعة — فقد عُرِض في سوق باب عزون. ما أرعب ذلك المشهد: دَمالِج النساء لا زالت تحفّ بمعاصم مقطوعة، وأشْناف لا زالت تتمسك بقطع اللحم. وقد تقاسم الذباحون حصيلة هذا البيع. وفي لقاء 8 أبريل أعلن الجنرال رضاه بالحماس والذكاء الذي أظهره جنوده، فبرّر بذلك تلك الفضيحة. وفي مساء ذلك اليوم أمرت الشرطة العرب بتنوير دكاكينهم.[16]

وقال شاهد فرنسي بشأن إبادة قبيلة أولاد رياح التي اختنق فيها مئات الضحايا بالتدخين يوم 19 يونيو 1845:

لا يوجد قلم يستطيع وصف ذلك المشهد! يا له من منظر وفَيْلقٌ من جُنْد فرنسا منهمك في إشعال نار جهنمية في منتصف ليلة يضيئها القمر! يا له من محضر ونحن نسمع أنّات وآهات الرجال والنساء والأطفال والحيوانات المكْظومة، وتفرقع وتساقط الحجارة المضْطَرِمة. [...] ولما حاولنا إخلاء مدخل المغاور في الصباح، وجدنا ثيراناً وحميراً وخرفاناً منتشرة هنا وهناك. وتحت الحيوانات وجدنا رجالاً ونساء وأطفالاً جثثهم متراكمة. وشاهدت رجلاً مات وهو على ركبتيه، ويداه قابضتان على قرني ثور. وكانت تقابله امرأة تحتضن طفلاً بين يديها. لقد اختنق الرجل وهو يحاول أن يحمي عائلته من غَيْظ الثور. وأحصينا سبعمائة وستين جثة.[17]

وفي نفس السنة شن الجند الفرنسيون التابعون لبوجو هجوماً مدمِّراً على الواحات الجنوبية وعلى بلاد القبائل. ووصف كفاغال المجازر في بلاد القبائل فقال:

صدر الأمر بشن حرب تخريبية ونُفِذ الأمر بصرامة. [...] كان سلوك جنودنا مُتَوَحِّش. [...] قتلت النساء والأطفال، وأُحْرِقت البيوت واقتُلِعت الأشجار من جذورها، ولم يمنع أيّ شيء. وارتكبت فضائع كثيرة. إنّ أغلبية نساء القبائل تضع دَمالِج في المعاصم والأوتاد، فشاهدنا جنوداً يقطعون أوصال النساء الأربعة لسرق تلك الدَمالِج. كانوا يبترون النسوة سواء كن ميتات أم على قيد الحياة.[18]



هجوم كتيبة فرنسية من الفوج الثاني على قرية إشريدّن في منطقة القبائل يوم 24 يونيو 1857



هجوم المستعمر على قسنطينة سنة 1837 م.



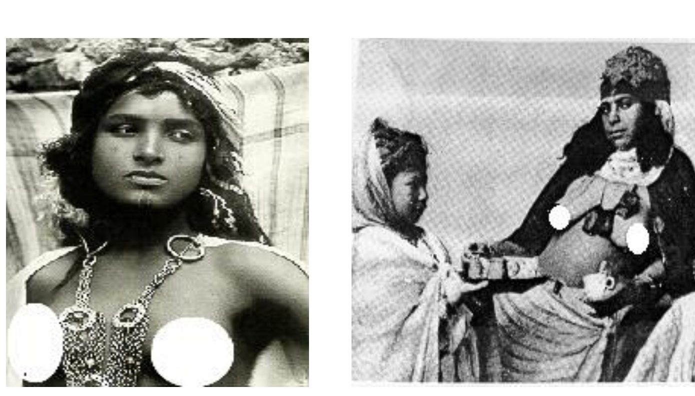


جزائريون وجزائريات بعد التدمير الفرنسي

وبالنسبة إلى عبودية النساء، فمن المعروف أنّ العقيد دو مونطَنياك السفاح[خخ] كان يبيعهن بالمزاد كالحيوانات. وفي إحدى وصاياه يقول هذا الرجل الذي اشتهر بسياسة قطع الرؤوس:

خخ لم يكن دو مونطَنياك سفاحاً فحسب، بل كان يتبجّح بذلك، ومثالاً على ما كان يقوله هو ما كتب في إحدى رسائله إلى زملائه: «لما تنتابني أفكار حزينة ألجأ إلى قطع الرؤوس – لا أعني رؤوس الخُرشوف بل رؤوس الرجال – لطرد تلك الأفكار.» (راجع المصدر رقم 19 في هذا المقال).

إنّ قطع رأس واحد يحدث رعباً أكبر من قتل خمسين رجل. طالما فهمتُ ذلك، وكل من خضع لي تعرض للعملية. [...] أُحذِّر كُل الجنود تحت قيادتي من الإتيان بعربي حي، وعقوبة من فعل ذلك هي ضربات متواترة بباطن السيف... هذا ما يجب فعله لمحاربة العرب: قتل كل الرجال حتى سن الخامسة عشر، وأخذ كل النساء والأطفال ثم شحن السفن بهن وبعثهن إلى جزر المركيز أو إلى مَوْضِع آخر. باختصار يجب إبادة كل من لا يتذلّل أمامنا كالكلب.[19]



أسيرات جزائريات أرغمهن الجيش الفرنسي على البغاء في بداية الاستعمار

أما بخصوص استهداف النساء جنسياً فتوجد بعض الشهادات عن اقتراف جيش فرنسا ذلك في آخر سنوات الاستعمار أيضاً. كانت الجزائريات آنذاك تتعرضن للاغتصاب عند عمليات التفتيش والتمشيط، وفي السجون. كما تعرضن لانتهاك حرماتهن وبعضهن حُمِلن قهراً على العبودية الجنسية في المواخير العسكرية.

فحسب أليستير هورن، «كان للاغتصاب نِسَبٌ مرعبة وآثار دائمة على الجزائريات.»[20] وقال مولود فرعون في كتاباته الساخطة على اغتصاب النساء في القرى والمشاتى[دد] القبائلية — «المتمردة» حسب فرنسا — أنّ «هتك الأعراض ممارسة شائعة.»[21] والمغتصبون يثبّتون بأنفسهم هذه التصريحات. فيقول بونوا ري، الذي كان ممرضاً عسكرياً في شمال قسنطينة منذ 1959: «كانت عمليات الاغتصاب ممارسات عادية في كتيبتي. قبيل الشروع في العمليات العسكرية في القرى، كان الضابط يقول لنا: "اغتصبوا ولكن اِفعلوا ذلك بالكتمان."»[22] وتروي طبيبة النفس ماري أوديل غودار، التي درست الآثار النفسية للحرب في عينة من الجنود الفرنسيين، أنّ الجنود القدامى «قد حدثوني عن حالات الاغتصاب وكأنها ظاهرة نظامية في القرى، وغالباً ما كانت تلك اللقطات المتميّزة

[دد] جمع مشتى.

بغاية العنف مسبباً في اختلال توازنهم النفسي.»[23] كما يقول المؤرخ بنجمان ستورا: «لا بد من العمل على مستوى مخيلة قدامى الجزائر. لقد كتبوا ما يزيد عن ثلاث مائة رواية تنقل كلها لقطات اغتصاب رهيبة. هنالك فقط يمكننا قياس درجة الرعب التي سادت آنذاك.»[24]

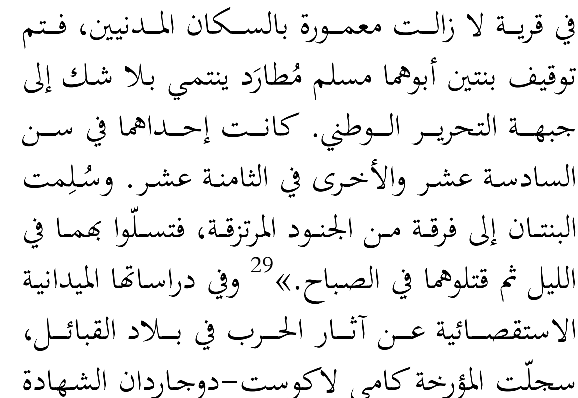
إنّ الدراسات الإحصائية العالمية عن الاغتصاب في الحروب، مثل دراسة الصليب الأحمر، تشير إلى أنّ مستجيباً واحدا من تسعة مستجيبين في الإحصاء أعلن أنه يعرف امرأة اغتُصبت في الحرب.[25] هذه الحقيقة التجريبية والتصريحات أعلاه تتناقض مع الصمت الذي التُزِمَ به في الجزائر بشأن هذه المسألة المؤلِمة. ويرجع هذا الصمت وعدم إحصاء ودراسة هذه الجريمة الاستعمارية إلى عدة أسباب.

قد يفسَّر هذا الصمت إبان ثورة التحرير بباعث سياسي حيث كان حزب وجيش التحرير الوطني — حسب مولود فرعون — «يشرحون للنساء استناداً للقرآن أنّ جهادهن في الصبر على هتيكة العسكر وفي تحمّلها واللامُبالاة بها. [...] كما وعظوهن بكتمان تلك الأمور حتى لا يعتقد العدو أنه أصاب لُبّ الروح القبائلية الحي، وأرشدهن بالسلوك الوطني المحض الذي يضحي بكل شيء في سبيل تحرير أمته المستضعفة.»[26]

أما بعد الاستقلال، فالصمت يرجع إلى امتناع الضحايا عن البوح بعذابهن بسبب شعورهن بالحياء والعار رغم الظروف السياسية البحتة التي أدّت إلى اغتصابهن. وتلزم بعض النسوة الصمت اعتقاداً بأنه يستحيل مساعدتهن بعد الاغتصاب، كما يسكت البعض الآخر عن ذلك خوفاً من النَبْذ العائلي أو الاجتماعي. وبالطبع فإنّ كل هذه العوامل لا تبرؤُ الحكومات الجزائرية منذ الاستقلال من تجاهل هذه التركة الأليمة. من المعروف أنه لا يُرَدّ اعتبار المغتصبة ولا يُلوَّث سِجِل المغتصب التاريخي إلاّ بمقاضاة علنية، وبالتالي فليس لزوم الحكومات الصمت منذ الاستقلال إلاّ قراراً سياسياً يندرج في سياسة إفقاد الذاكرة التاريخية الجزائرية. وإنّ الصمت المصِمّ الذي لزمته الطغمة العسكرية وقادتها من أتباع فرنسا بشأن النقاش الفرنسي الحالي عن التعذيب إبان حرب التحرير (1954–1962) لهو دليل على هذه الإرادة السياسية لإفقاد الشعب الجزائري ذاكرته التاريخية.[ذ]

[ذ] في تعليقها عن صمت السلطات الجزائرية قالت لويزة إغيل أحريز: «لم أفهم سكوت مسؤولي الدولة والطبقة السياسية الجزائرية، وأتساءل كثيراً عن هذا الصمت. تبّاً لهم! لا نطالب إلاّ بالحقيقة. الجزائريون يعلمون أن التعذيب كان ممارسة منظمة ومؤسساتية وأن مسؤولي الدولة الفرنسية حاولوا إضفاء الشرعية عليها. كانت مراكز التعذيب منتشرة عبر كل القطر الجزائري ونادراً ما نجى الجزائريون من هذه الممارسة. واليوم يوجد عدد كبير من المعذبين القدامى على قيد الحياة. فحيَّرني حقاً هذا الصمت الذي يبدو وكأنه تواطؤ. هل يمكن نسيان عهدنا للشهداء بهذه السهولة؟

لقد كسر مولود فرعون هذا الصمت بسخطٍ في وصفه اغتصابات القبائليات في القرى الموالية للمجاهدين عند عمليات التفتيش والتمشيط. فقال: «لما يطرد العسكر القبائل من بيوتهم ويُحَوِّشونهم خارج القرية لتفتيش بيوتهم، فإنهم كانوا يعلمون أنهم سيفتشون فروج الفتيات والنساء.»[27] كما ذكر غاضباً في كتابة أخرى: «مكث العسكر ثلاث ليالٍ في قرية ثاوريرت وكأنهم في ماخور مجّان.»[28] وروى طبيب احتياطي في الجيش الفرنسي: «كنا



في قرية لا زالت معمورة بالسكان المدنيين، فتم توقيف بنتين أبوهما مسلم مُطارَد ينتمي بلا شك إلى جبهة التحرير الوطني. كانت إحداهما في سن السادسة عشر والأخرى في الثامنة عشر. وسُلِمت البنتان إلى فرقة من الجنود المرتزقة، فتسلّوا بهما في الليل ثم قتلوهما في الصباح.»[29] وفي دراساتها الميدانية الاستقصائية عن آثار الحرب في بلاد القبائل، سجلّت المؤرخة كامي لاكوست-دوجاردان الشهادة التالية عن الاغتصاب: «عندما وصلت الشاحنة



قروية جزائرية تعرضت للاغتصاب

عرفت النسوة أنهن ستعتقلن في نفس البيت. فتفحصوهن واختاروا، فأخذوا امرأة وذهبوا بها إلى البيت المجاور. [...] كان لخمسة عشر نسوة من قرية إيسنّاجن نفس المصير. كان هذا معروفاً لدى الجميع لأنّ العسكر كانوا يأتون لاختيار النساء وخاصةً الفتيات. وتعرضت قرية إغيل بوسويل لنفس المصيبة.»[30]

ونشرت جريدة المجاهد رقم 47 في 3 أُغُسطس 1959 تقريراً عن القمع الفرنسي في بعض المناطق القبائلية بين منتصف شهر أبريل ومنتصف شهر يوليو 1959، وفي ما يخص تعذيب واغتصاب النساء جاء في التقرير ما يلي:

> في قرية إحلاّل تعرضت خمس نسوة للتعذيب صوب أعين القرية ولزمن كلهن الفراش لمدة طويلة. [...] وفي قرية رودة اغتصبت امرأتان. [...] تعرض سكان قرى فلدم وإغرام وإغيل أمُقران للقتل والاغتصاب. [...] في قرية تينبار اغتصبت وعذبت امرأة. في قرية إمغداسن اغتصبت فتاتان بعدما تعرضتا للتعذيب. [...] في قرية آيت أَرَقْنان أعدمت امرأة بعدما عذبت. [...] في قرية أمقدول تعرضت النساء اللواتي أوقفن إلى التعذيب على رؤوس الأشهاد. في قرية إباهلى عذبت ربيعة فاوي (60 عاماً) وفاطمة آبل (36 عاماً) علانيةً. [...] في جَبَّة مِزْرانة اغتصبت ذهبية أكسيل من طرف ثلاثة حَرْكَة. [...] في قرية بوجحة

هل يكفي وضع الورود يوم 5 يوليو و1 نوفمبر؟ لا! فيجب مساعدتنا وتشجيعنا لكتابة تاريخنا، كما يجب الافتخار بتاريخنا لأنه من أجمل وأقسى تواريخ العالم. ما هو مصدر العار والصمت؟ أنا حيرانة.» راجع المصدر رقم 44.

رفضت ذهبية كوالدي (50 سنة) أوامر العسكر بالخروج من بيتها فعذِّبت واغتصبت ثم أعدمت. [...] في قرية أذباغ تعرضت عدة نساء للعنف والاغتصاب، وعذبت فاطمة إبراهيمي (28 سنة) على رؤوس الأشهاد. [...] في قرية ثاوريرت عليونى عذّب الجند الفرسي أربعة فتيات ثم ألقوا بهن في النهر، كما رشّوا امرأة أخرى بالنفط وحرقوها. [...] في قرية ثاوريرت اغتصبت وردية عمو (17 سنة) وذهبية موافي (22 سنة) وسالمة تَسعديث (18 سنة) وامرأة عجوز. في قرية آيت إغمور عذّبت عدة نساء بالكهرباء. [...] في آيت أولمين وآيت علي أوقَفَ العدو عدة نساء بعد أن فعل بهن أفعال شنيعة. [...] في قرية آمقدول (مِرابو) جُرّدت عدة نساء من ثيابهن على رؤوس الأشهاد، وثلاثة منهن — جوهر قايس وتَسعديث قايس (17 عاما) وجوهر عمور (40 عاما) — تعرضن للاغتصاب أمام والدهن وأولادهن. [...] في قرية سولة عذب العدو سبع نساء منهن خدوجة حاسد التي اغتصبت من طرف عدة جنود أمام عائلتها. في سوق الاثنين أوقفت واعتقلت ثلاث نسوة، ثم عريّن وعذّبن. أُفرِج عن اثنين منهن (شابحة سغبوليلي وذهبية بلعريف) بعد ثلاثة أيام، أما المرأة الثالثة فلم يطلق سراحها إلاّ بعد 12 يوماً. [...] في قرية ثبهلال هتك عِرْض طاوس ديلام (17 عاماً) وتَسعديث كلوفي (25 سنة) من طرف ثلاثة جنود. [...] في تِجي ليسة اغتصبت سعدية كلوش (15 عاماً) والسيدة آيت علي-محمد (متزوجة) وزينة بوكومة وتونس آيت سعجي (20 عاماً). [...] في قرية بوكران انتهكت حرمة ثلاث نساء: فروجة عبدوس (41 عام) من بوران، وسعدية أوماجي (27 عاماً) من آيت بوعاسى، وزوجة أكلي الحاج التي اغتصبت أمامه.[31]

لم تستثن هتائك فرنسا الحربية أيّ سن أو حالة من الجزائريات. فيقول بونوا ري مثلاً أنه خرج ذات يوم مع سريته لتمشيط قربة وحرقها، ولما رجعوا في المساء سمع أنّ «مسلمة في سن الخامسة عشر اغتصبت من طرف سبعة جنود وأخرى عمرها ثلاثة عشر هتك عِرْضها ثلاثة جنود.»[32] وقصت رفائل برانش قضية اقتحم فيها جنود فرنسيين بيت مسلم فرنسي واغتصبوا اثنتين، فذكرت تصريح نائب الجمهورية الذي قال: «[...] بعد ذلك دخل العسكر بيت السيدة التي كانت في الرابعة والستين. وحمل الدركي هذه السيدة وبنتاً عمرها ثماني سنوات قهراً على ملامسات فاحشة.»[33] وفي الشهادة التي حررها جان بيار فيتوري لضابط-صف اشتغل في عدة مراكز للتعذيب (DOP) أثناء الحرب، يقول ضابط الصف:

في ذلك اليوم جلست في الميس[رر] مع المساعد ميدو (Mideau) لنتناول الغذاء وحدنا، حينها جاء مساعد أوّل واستأذن بالجلوس معنا. ما كدنا نشرع في الأكل حتى سألنا هذا الشخص: «هل تعلمون لماذا جلست معكم؟» قلنا له: «لا، ولكن لست مُضْطّراً للإفشاء بذلك.»

رر قاعة يتناول فيها الضباط طعامهم.

فضحك وضرب على فخذيه وكأنه على وشك سرد حكاية فكاهية، ثم قال: «استمتعت ببونيولة[زز] [عربية] عمرها ثماني سنوات. ما أنعم ذلك في هذا السن...» شحب المساعد ميدو وضننت أنه كان على وشك صفعه. كانت يداه ترتعدان، فوضع سكينه وشوكته في صحنه ثم قال له: «الفعل الذي ارتكبتَه فعل دنيء وأنت تتكلم عنه وكأنه مفخرة. أنت قذر ولن نأكل معك!»[34]

وورد ما يلي في الدفتر الذي دوّن فيه بونوا ري ملاحظاته وخبراته يوماً فيوماً عندما كان يحارب في صفوف الجيش الفرنسي ضد الجزائريين: «يوليو 1960 [...] في قرية ح. توجد امرأة مجنونة ومُشَوهَّة ولها يد مشلولة. كان الأطفال يرمونها بالحجارة وكان الجنود يشتمونها ويسيؤون إليها ويضاجعونها. حَمَلَت العام الماضي ووضعت مَليصاً، فهَدْهَدَت مولودها الميت طوال ثمانية أيام، وكانت تبكي بصمت.»[35] وفي نفس النشرة لجريدة المجاهد التي أشرنا إليها أعلاه، ورد الخبر التالي:«[...] في قرية فيليكس فور جرّ جنود العدو امرأة (علجية الحاج) عارية وهي حامل ثم عذَّبوها.»[36]

ففي مثل هذه الظروف من الوحشية المطلقة كانت الأمهات تلجأن إلى التمويه لستر أعراض بناتهن كما تشير إليه هذه الشهادة: «كانت أختي في سن الثالثة عشر فألبستها أمي فستاناً قديماً ووسخاً ووضعت قماشاً وسخاً على رأسها. وأبقت أمي أختي على حالها بتعمُّد. ولما جاء العسكر، أمسكوا أختي من ذقنها وأداروا رأسها لتفحصها جيداً، فتدخلت أمي وقالت: "اتركوها إنها مريضة! اتركوها إنها مريضة!" فلَكَمَ جندي أمي وكسر أحد أسنانها، ولكنهم لم يأخذوا أختي. وبعد ذلك زوَّجنا أختي فوراً بابن عم لنا.»[37] إضافةً إلى التمويه، كانت النساء تلجأن إلى الزواج الباكور لإنقاذ البنات والعائلة والجماعة من التدمير الفردي والجماعي الذي يتبع الاغتصاب.

ومن بين الهتائك الأخرى إبان الحرب لا شك أنّ الاغتصاب كسلاح للاستنطاق أوتَرُها. فتقول المحامية جيزال حليمي التي دافعت على عدة فدائيات جزائريات: «لا أتصوَّر أنّ هناك امرأة أوقفت واستنطقت ولم تغتصب. لم يسبق لي أن التقيت واحدة [...]. كل المتهمات اللواتي دافعت عنهن تمّ اغتصابهن.»[38] وحسب جميلة عمران لم تُعذّب كل النسوة اللاتي أوقفن ولكن هذه الممارسات كانت «شبه نظامية» بخصوص الفدائيات اللاتي جمعن 37 % من الأحكام بالسجن لأكثر من 3 سنوات رغم أنّ عددهن كان لا يتجاوز 2 % من النسوة اللاتي شاركن في الحرب.[39] هذه الأطروحة

زز كلمة مُحقِّرة يستعملها الفرنسيون للإشارة إلى الجزائريين. بالفرنسية تكتب: bougnoule.

تتوافق مع البيّنات الظرفيّة مثل شهادة هنري بويو الذي كان مجنّداً في مركز فرنسي للتعذيب معروف باسم فيلا سيزيني (Villa Sésini) في العاصمة سنة 1961. قال بويو أنه حضر ما يناهز مائة عملية اغتصاب في مدة عشرة أشهر،[40] وأضاف: «كان اغتصاب النساء يحدث بمعدل 9 من 10، بحسب السن والهيئة. وخلال المداهمات في العاصمة كنا نقتنص واحدة أو اثنتين لإشباع رغبة الجند. كنّ يمكُثْن يوماً أو يومين أو ثلاثة أيام وأحياناً أكثر. [...] لم يكن هناك أيّ محظور. كان الاغتصاب وسيلة للتعذيب، كغيرها من الوسائل، أضيفت لرصيد النساء [لأُنوثتهن] بخلاف الرجال.»[41] لقد صدرت عدة شهادات صرّحت فيها الناجيات من التعذيب أنهن قد اغتصبن بأدوات شتى، وكذا بالخزْق بزجاجة كما جاء في شهادة بوباشا. فمثلاً تقول المجاهدة القديمة مليكة قريش أنه بعدما أوقفت يوم 7 أغسطس 1957 واعتقلت في مدرسة صحراوي (مركز للتعذيب قرب حي القصبة)، شرع ملازمان في استنطاقها:

> في أوّل الأمر كانوا ظريفين، ولكن لما رأوا أني التزمت الصمت أمروا ثلاثة جنود بمواصلة الاستنطاق. جرّدوني من ثيابي ورموني على الأرض. كانوا يفرّقون ساقيّ ويوصلون أسلاكاً حديدية كهربائية داخل الفرج وإلى حَلَمات الأثداء. وفي الجهة الأخرى كانت هناك علبة بيضاء صغيرة فيها مِفتاح كانوا يضغطون عليه. ولما طلبت شرب الماء جاء رجل بزي مدني وتبوّل في فمي، فغلقت فمي ولكن واصل فعله. كان الملازمان يعطيان الأوامر ويراقبان. كانا يذهبان ويجيئان ويأمران بإغلاق فمي لما كنت أصيح كثيراً. أحد الملازمين كان اسمه شميدت وقد سمعت منذ سبع أو ثماني سنوات أنه أصبح جنرالاً.[42]

وفي الشهادة الاعترافية التي حررها جان بيار فيتوري لضابط-صف فرنسي اختص في الاستنطاق والتعذيب أثناء الحرب، تذكر ضابط الصف ما يلي:

> إني أتذكرها من جديد. كانت ضابطة ارْتباط في حرب التحرير الوطني. كانت نحيفة جداً تعوم في فستان قديم قد أعطته إياها أوروبية كريمة. أوقفناها ورسالة بحوزتها، فلم يكن أي شك في جنايتها. في مكتب النقيب كانت جامدة وأنكرت كل شيء، وأكّدت أنّ رجلا مجهولاً بادرها في الشارع فلم تسمح لنفسها برفض الخدمة التي طلبها منها. قال النقيب: «من هو المرْسَل إليه؟» قالت: «نسيت. كنت على وشك رمي الرسالة لما أوقفني العسكر.» قال النقيب: «لا تكذبي، كنتِ تحت رقابتنا منذ أسابيع.» قالت: «ما فعلت شيئاً، أقسم لك.» قال النقيب بصوت خافت ومُتضايق: «إذا أصررت على السكوت فسنستنطقك بطرق أقل ظرافة.» قالت: «أنا بريئة.» قال النقيب: «قودوها!»
>
> أخذناها إلى القَبْو حيث لقينا رقيب جديد استحوذت عليه جِنْسيّته، فضحك هازئاً وقال لها: «هل أنت عَذْراء؟ لن تكوني بِكْرة بعد قليل!» أجهشت ببكاء صامت وكأنها طفل. إنها حرفة دنيئة. قال لها الرقيب: «عرّي نفسك!» قلتُ لها: «أفشي ما تعرفين وسنعيدك إلى

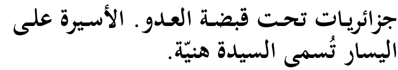
الزنزانـة.» اقترحـت لهـا ذلـك بمغـامرة رغـم يقيـني أنهـا سـترفض إذ كـان وجههـا يعـبِّر عـن العنـاد والعزم رغم دموعها.

جـرّدت ثيابهـا بِبُطْء وبقيـت بسـروال ورافعـة النَّهْـدَين، فصـاح الرقيـب: «قلنـا لـك عـرّي نفسك!» بعدها اقتلع رافعتها بحركة عنيفة، فردّت فوراً على ذلك بوضع يديها على صدرها وبالتوسّل بعينيها. كانت هيئتها تعبِّر عن إهانة كبيرة. سوف يبقى ذلك في ذاكرتها إلى الأبد، أنا أدرك ذلك. فتبسم الرقيب ونزع سروالها بعنف، فتكورت الشابة فجأة وكأنها جنين وسترت أثداءها وفرجها.

قيّدت فوق مِفْرَش وفرقت ساقيها. كانت تبكي جهراً وكانت دموعها تضمحل في شعر أسود طويل. أدخل سلك في فرجها ووصل سلك آخر إلى أذنها، وبدأت الحصة. وبعد حين أقرت المرأة. رميتُ بطانية على جسدها وغادرتُ المكان. كنت أشعر بالتقزّز والإنهاك. وقبل خروجي مـن المكـان سمعـت الرقيـب يقـول لهـا: «لـو نطقـت في البدايـة لاجتنبـت تعريتـك يـا بلهاء!»

لم أنم كثيراً في تلك الليلة. وفي اليوم التالي لم يجر الاجتماع اليومي بصفائه العادي. كنا نتجنب النظر إلى بعضنا البعض وكأننا آثمون. ولكن ما ذنبنا؟ مع ذلك لقد تَرَكت تلك التجربة جراحاً في نفسي. كان في إمكاني كتمان الأمر غير أني احترت الشهادة بالحقيقة.

وانتهت اعترافات السجينة إلى توقيف شبكة نسائية للمنظمة السياسية–الإدارية التابعة لحزب جبهة التحرير الوطني: ممرضات ومساعفات اجتماعية وكاتبات وضابطات ارْتِباط، حوالي عشرين امرأة معضمهن شابات أوقفن كلهن بعد الظهر.[43]


جزائريات تحت قبضة العدو. الأسيرة على اليسار تُسمى السيدة هنيّة.





لقد صرّحت بعض الناجيات من التعذيب أنهن اغتصبن بأدوات شتى ولكن امتنعن كلهن عن الإدلاء بشهادتهن حول الاغتصاب حيث أنّ القضيب هو سلاح التعذيب، وهذا راجع للأسباب التي ذكرناها أعلاه. فمثلا لم تستطع المجاهدة لويزة إغيل أحريز أن تصرّح علناً بتعذيبها ومعاناتها إلاّ بعد أربعين سنة (راجع الشهادة في الجزء 2.2.3) وحينها لم تشر إلى فصل الاغتصاب إلاّ تَلْميحاً: «إني أخبركم — بصفتي امرأة من عائلة محافظة — أني لم أبح بكل التنكيل والعذاب الذي تعرضتُ إليه.»[44]

والنوع الآخر من الاغتصاب الذي يظهر واضحاً عند قراءة شهادات الحرب هو اغتصاب المعتقَلات. غالباً ما كانت السجون تبدو أكثر أمناً من مراكز التعذيب والاستنطاق لأنّ المجاهدين والمجاهدات كانوا يقرنون السجون بتوقُّف جحيم التعذيب، ولكن في الواقع فإنّ جحيم الاغتصاب يتواصل حتى في السجون. فمثلا شهادة جان فياز — رقيب سابق في الجيش الفرنسي — تذكر ما يلي:

> غالباً ما كان المساجين الذين تعذبهم كتيبتي من النساء. أما الرجال، فإما كانوا قد التحقوا بالجبال وإما كانوا قد اعتقلوا في محتشدات مُحاطة بأسلاك شائكة مكهربة بمدينة المِلية. يستحيل أن تتصوروا مدى إساءة المعاملة إزاء النساء. كان ثلاثة ضباط برتبة مساعد يقومون بـ"استنطاقهن" بانتظام في غرفهم الشخصية. وفي مارس 1961 رأيت أربعة منهن يحتظرن في سرداب حيث كن يتعرض يومياً للتعذيب طوال ثمانية أيام، وذلك بالخنق بالماء المالح والضرب بالفؤوس على الأثداء. وبعد وفاتهن ألقيت جثث ثلاثة منهن عاريات في منحدر على طريق مدينة القل.[45]

كما جاء في شهادة بونوا ري ما يلي: «كان العقيد ب. ضابطاً احتياطياً سنه يتجاوز الستين عاماً. كان معروفاً باستحواذ جنسيته عليه. في مركز ت.، كان العقيد يحضر كل الحصص التي يستنطق فيها ضابط الاستخبارات النساء. وفي المساء كان الضباط "يستمتعون" بالسجينات.»[46]

معروف أنّ الجيش الفرنسي حمل العديد من الجزائريات قهراً على العبودية الجنسية في مخامير عسكرية، ولكن لا تتوفر كتابات في هذا الموضوع المؤلم.

وأخيراً يجب استرعاء الانتباه إلى نوع آخر من الهتيكة كانت أقل من الاغتصاب هدماً غير أنها عادلته إهانةً. فعلى سبيل المثال، ذكر جان لوي جيرار، وهو جندي فرنسي سابق قضى خدمته العسكرية في مدينة وهران من سنة 1958 إلى سنة 1960، أن معسكره «كان فيه مُذَكّرة دَوْرية تأمر بالتأكّد من حقيقة جِنْس النساء، كما كانت تأمر باللجوء إلى الطبيب في حالة الشك في حقيقة ذلك. كانت مُذَكّرة دَوْرية مضحكة فنسختُها.»[47]

وبشأن هذا التحقيق في جِنْس النساء، فقد روى لوي دفرد — وهو عضو سابق في الفرقة الثانية عشر من الفوج الرابع للمُشاة المؤلّلة الذي حارب في بلاد القبائل منذ سنة 1959 — أنه «ذات مساء كان في الحراسة فسمع نُواحاً، فقاده الأنين إلى مَحْرِز وجد فيه مساعد أول يستنطق امرأة عن زوجها المقاوم. فلتبيين جناية المرأة لجأ المساعد إلى تجريدها من ثيابها ثم أشار إلى نتف عانتها وهو يضربها بعنف.»[48] لقد أكدت المؤرخة كلير موس–كوبو أن «إصدار الأوامر بلمس فرج النساء للتحقق من هويتهن، كما حدث ذلك مراراً، كان كفيلاً بفتح الأبواب للاغتصاب.»[49] كما ذكرت برانش قصة ضابط في شؤون الأهالي قال: «ذات مرة وصلت إلى قرية صغيرة فوجدت فتاة عارية تماماً وسط جنود يضحّون عليها ويمسكون أثْداءها.»[50] وفي نفس النشرة لجريدة المجاهد التي أشرنا إليها أعلاه، ورد الخبر التالي:«في قرية برماطو اعتقلت دورية فرنسية امرأة ثم أطلق سراحها وهي عارية بعد أن عذّبت. [...] في قرية بن باطة جرّدت فتاة من ثيابها أمام كل الناس ثم شُدّت إلى شجرة لمدة يوم كامل. [...] في قرية شبّل أوقفت امرأتان كانتا قد ذهبتا لاشتراء المؤونة، فنُهبت مشترياتهما ثم جُرّدتا من ثيابهما وسيّرتا عبر القرية وبعد ذلك أُفرج عنهما.»[51] وكمثال أخير لهذا النوع من الهتيكة، فإنّ الرسالة الاحتجاجية الجماعية، التي كتبتها نسوة قرية كتوس ببلاد القبائل،[سس] دليل على الشيطنة التي لجأ إليها الاستعمار الفرنسي لإهانة الجزائريين والجزائريات:

> انقضّ العسكر بالمئات على أكواخنا، كنا نسمع حركات الجري والبكاء والصراخ في كل مكان. ثم أرغمونا على الاتجاه صوب ساحة صغيرة بالقرية. لم يوفروا حتى على امرأة مصابة بمرض السرطان — طريحة الفراش منذ أكثر من خمسة أشهر — عناء التوجه إلى الساحة وهي تزحف من شدة المرض. و هناك قام العسكر بتجميعنا، الرجال من جانب والنساء من الجانب الآخر. ثم جاؤوا برجل عجوز، لوناس أوكرين، وعمره 75 سنة، فأوقفوه بين الطرفين وعروه من كل ملابسه أمامنا، وأكرهوه على الرقص عريانا تحت تهديد سلاحهم، ثم أمرونا بالتصفيق على نفس الإيقاع والهتاف: "تحيا فرنسا!" وبدافع الحياء، لجأت النسوة إلى تغطية وجوههن بخمارهن لكن العسكر قاموا بنزعه عنوة. وبعد ذلك جاؤوا بالمدعو أحمد بن رزقي مترف، 28 عاماً، فأوسعوه ضربا وأرغموه على الصراخ: "يسقط مصالي وتحيا فرنسا!" وانهالوا

سس في نهاية شهر نوفمبر 1954 م قام رجال الدرك ببلدية المختلطة التي تشمل قرية كطوس بالقبائل، باستدعاء الفلاحَين، رابح بن لوناس وأحمد بن محمد، وطلبوا منهما تسليم أسلحتهما. ولكونهما لم يكن بحوزتهما أسلحة، فلم يستجيبا للاستدعاء وبقيا في القرية. وفي التاسع من شهر ديسمبر، جاءت الشرطة لإلقاء القبض عليهما. فهرب الرجلان. وبعدها — في العشرين من نفس الشهر — قَتلَت المليشية التابعة للقائد (عميل فرنسا) والد رابح بن لونس. وبعد ذلك بيومين دخل الجيش ليحتل قرية كطوس. قبل الأحداث الموصوفة في الرسالة الجماعية، كان يقطن هذه القرية ثلاثمائة شخص، ولكن لم يبق منهم بعد ذلك سوى ثلاثون.

كذلك ضرباً على علي بن محمد سماعيلي ، 65 عاماً، وهو عاري الصدر، ثم انتقلوا إلى محمد السعيد أوكرين فأوسعوه ضربا... وبعد ذلك غادروا المكان برفقة أربعة شبان من القرية.[52]

2.4. مقاصد الاغتصاب الحربي الفرنسي

لا نعني بالمقاصد تلك البواعث لدى الجنود المغتصِبين بصفتهم أفراداً. ليس القصد هنا بالدافع الجنائي الفردي بل يشير القصد إلى الإرادة والاستراتيجية على مستويات مختلفة من سلسلة القيادة العسكرية. لعل هناك أفراداً مغتصبين لا يقصدون بوضوح خطط الاغتصاب الاحترابيّة التي ينفذونها، ولكن ذلك لا يبطل إمكانية تراكب عدة دوافع (فردية وجماعية–احترابيّة) وراء أي فعل اغتصابي.

لم يكن اغتصاب الجزائريات عبارة عن أفعال منعزلة أو تجاوزات متشتّتة أو أحداث عشوائيّة. إنّ النطاق الواسع لهذه الجريمة وترددها واستمرارها وكذا توزيعها الجغرافي خاصةً في المناطق الموالية لجبهة وجيش التحرير الوطني كلها بيِّنات تُثبِت وجود إرادة جماعية منظمة، وهذه الإرادة التحتية هي ما نشير إليه بقصد أو استراتيجية الاغتصاب الحربي.

لقد أنكرت برانش في رسالتها عن ممارسة الجيش الفرنسي للتعذيب من 1954 إلى 1962 وجود استراتيجية وراء الاغتصابات كما نَفَت أن يكون الاغتصاب قد استُعمل كسلاح حربي مسبق القصد والعمد.[53] وقد استدلت مزعمها هذا بثلاث حجج: أ. كان الاغتصاب محظوراً رسمياً في الجيش الفرنسي؛ ب. هناك مُذكِّرات دَوْرية كتبها الجنرال صالان والجنرال جيل تُحذِّر الجند من الاغتصاب؛ ج. هناك وثائق تثبت إصدار عقوبات تأديبية ضد مغتصبين.[54]

ليست هذه الحجج بمقنعة. فالحجة الأولى (أ.) باطلة بسبب ممارسة التعذيب وإعدام المساجين بلا محاكمة على نطاق واسع بأمر من أعلى السلطات العسكرية الفرنسية رغم أنّ القانون العسكري الفرنسي يحظر التعذيب والإعدام خارج نطاق القانون.[شش] وبما أن السلطات العسكرية الفرنسية اخترقت قانونها الذي يحرّم التعذيب والإعدام بلا محاكمة، فما الذي يمنعها من اختراق قانونها بشأن الاغتصاب؟

أما بخصوص حجة المذكِّرات الدَوْرية التي تحذِّر من الاغتصاب (الحجة ب.)، فلا قيمة لها بمقتضى وجود مُذكِّرات دَوْرية تَصِف تجريد النساء من ثيابهن والتحقيق في هويتهن بتفتيش جِنسهن. ليس لهذه التعليمات الرسمية من سابق في العالم، وكما قالت موس–

[شش] هل سمعت برانش بمقولة العقيد بيجار المشهورة: «لا تعذِّبوا ولكن عذِّبوا» ؟

كوبو فإنّ «إصدار الأوامر بلمس فروج النساء للتحقق من هويتهن، كما حدث ذلك مراراً، كان كفيلاً بفتح الأبواب للاغتصاب.»[55] ومن المعروف أنه صدرت مُذكّرات دَوْرية تحذّر الجند من التعذيب (من جنرال دو لبولارديار مثلا) ولكن هذا لم يمنع ممارسة التعذيب على نطاق واسع. إضافة إلى ذلك، فقد ثبت إصدار أوامر شفاهية تحُثُ الجند على الاغتصاب كما ورد في الشهادة أعلاه («اغتصبوا ولكن اِفعلوا ذلك بالكتمان!»[56])، وإلى هذا كله فقد تواترت الرويات عن مكافأة الضباط جنودهم بالاغتصاب.

أما حجة برانش الثالثة (ج.) فليست مقنعة إطلاقاً لأنه نادراً ما كانت تُقاضى حالات الاغتصاب، والعقوبات التأديبية التي كانت تُطلب كانت رمزية فقط. فكل هذا لا يعكس إرادة سياسية لكبح هذه الممارسة الشائعة.

وإذا كان مَزْعَم برانش صحيح، أي إذا لم تَقصد السلطات الفرنسية توظيف الاغتصاب حربياً، فلماذا فشلت هذه المنظمة والآلة الحربية القوية في اكتشاف هذه الممارسة الشائعة؟ وإن لم يكن الأمر خللاً في الاكتشاف، لماذا رفضت أعلى السلطات العسكرية أن تنظر إلى (وتسمع عن) هذه الممارسة الشنيعة؟

ومجمل القول أنّ التحريض على الاغتصاب و/أو إخفاءه كان من فعل ضباط على مستويات مختلفة من سلسلة القيادة العسكرية الفرنسية. وليس احتجاج بعض الضباط في مستويات أفقية أو عمودية من سلسلة القيادة العسكرية الفرنسية على هذه الممارسة بدليل على أنّ الاغتصاب لم يكن سلاحاً حربياً مسبق القصد والعمد. فلا يستتبع هذا الاحتجاج إلاّ وجود بعض المعارضة لهذه الممارسة، تماماً كما كان شأن التعذيب. ومن المعروف أنّ التعذيب مُورِس بقصدٍ وحساب أعلى سلطات الدولة والجيش. إنّ نطاق الاغتصاب الواسع وتردده واستمراره وتوزيعه الجغرافي-السياسي كلها أمور تدل على استحالة جهل الضباط في كل مستويات سلسلة القيادة العسكرية الفرنسية عن اقتراف هذه الجريمة، كما تشير إلى حتمية إدراكهم «منفعية الاغتصاب السياسية» في الحرب. وأخيراً ليس هذا الاستدلال بعجيب لمن تذكّر أنّ هذه الظاهرة ليست استثنائية بل تندرج في تاريخ أَلْفيّ رأينا آخر نماذجه في سلوك الجيش الياباني إزاء الصينيات، وفي سلوك الجيش الإندونيسي في شرق تيمور، وفي اغتصابات الجيش الهندي في الكشمير، وفي استراتيجية الجيش الصربي في البوسنة والهرسك، وفي إبادة التوتسيين الجماعية من طرف الهوتو في الرواندا.

إنّ استنتاج وفهم المقاصد السياسية التحتية للاغتصاب تقتضي الوعي بأنّ هذه الممارسة لا تستهدف النساء فقط، بل إنها توجه رسائل إلى مجموعة النسوة اللواتي تتماثلن مع المغتصَبات، وإلى المجتمع والأمة الجزائرية ككل، كما أنها تخدم أهداف داخلية في الجيش الفرنسي.

وبالنسبة إلى النساء اللواتي اغتُصبن (فدائيات ومجاهدات ومسبِّلات ومرشدات، وأقارب المجاهدين، والنسوة في القرى المساندة للجهاد، الخ)، فإن القصد من وراء استهدافهن هو معاقبة اختيارهن السياسي، وكذا كسر مقاومتهن وتطويعهن بإهانتهن وتركيعهن. إن فعل المغتصِب الفرنسي يقصد أن يغرس في نفس وذِهن ضحيته الاعتقاد بأنه يتحكّم في حياتها وكرامتها ومحيطها (لأنه جردها من التحكم في ما يمس ويُأثر على جسدها)، وأن نجاتها تقتضي طاعته والخضوع والإذعان له. ويتجلى قصد العقاب والتركيع بوضوح من هذه الشهادة في كتاب برانش: «كان التعذيب يبدأ بالشتائم والألفاظ القذرة: "يا عاهرة، يا بَغِيّ، ألا تتهيجين جنسياً من التحاقكِ بمجاهديك في الجبال؟" وبعد ذلك كان التعذيب يتواصل بالكهرباء ثم بالخنق في المِغْطَس. ولما تصبح المرأة مبلَّلة ومذعورة ومنهارة، كانت تغتصب بأداة — بزجاجة مثلاً — بينما يتواصل وابل الشتم. وبعد هذه المقدمة من التهيّج وإطلاق ما هو مكبوت، كان الجلادون يشرعون في الاغتصاب الجماعي بالتداول.»[57] ومثال آخر يثبت وجود قصد العقاب هو ما دوّنه بونوا ري في مذكراته حيث يقول:

> في شهر نوفمبر 1960، رجع العقيد ب.، الذي يقود الفرقة العسكرية، من إجازته. [...] استدعى كل الجنود الجدد وسألهم عن آرائهم فيما يخص الجزائر. لما جاء دوري تكلمتُ عن ردود الأفعال في فرنسا والجزائر، وحدثته عن الاغتصابات. فقاطعني وقال: «الحَرْكة هم الذين يفعلون ذلك.» قلت له: «لا، الأوروبيون هم الذين يفعلون ذلك في غالب الأحيان.» فقال لي: «هذا عجيب! على كل حال ستكتشف أن المغتصبات تستحققن ما تتعرضن له. إنهن متواطئات، تساعدن الفلاقة، وتطبخن لهم وتخفينهم. في هذا البلد السبيل الوحيد هو إتلاف كل شيء.»[58]

إنّ هذه الاغتصابات أثارت ونشرت الرعب والقلق وسط الجزائريات اللواتي كنّ يتماثلن مباشرةً مع الضحايا ومع آراءهن السياسية (أي دعم استقلال الجزائر). إنّ هذه الشريحة من المجتمع كانت تستقرئ الرسالة التالية من عمليات الاغتصاب: «التخلي عن دعم ثورة التحرير هو السبيل لتفادي العقاب الجنسي.» فيترتب على ذلك أنه — بالنسبة لهذه المجموعة المستهدَفة — القصد من وراء تلك الاغتصابات هو التطويع. فكما قال القِسّ مولار بشأن هتك الأعراض في ولاية بجاية: «أصبح الاغتصاب وسيلة للقمع.»[59]

كانت كل النسوة اللاتي اغتُصبن تنتمين إلى عائلة، وقرية أو حارة، ومنطقة، وإلى الشعب الجزائري وحركته الاستقلالية. فبالنسبة لكل هذه المجموعات التي تتماثل معها، كان القصد وراء الاغتصابات هو إظهار سلطة فرنسا وكذا إثبات عجز الأمة الجزائرية وحركتها الاستقلالية على حماية نسائها. إنّ اغتصابات فرنسا الحربية كانت ترمي إلى هتك وتدنيس حرمة الجزائرية، التي تمثّل إحدى القيم الأساسية في المجتمع، ومن ثم إلى إهانة الأمة كلها وتثبيط هِمَّتها. كما سعت تلك الهتائك إلى تفكيك تماسك الشعب اجتماعياً وثقافياً وسياسياً، وذلك بسبب عزل المستهدفات عن عائلاتهن بتنجيسهن ومن جراء تمزيق الاغتصاب للعائلات وروابطها، وكذا فلقه الجماعة التي تنتمي إليها الضحايا بتلويث النسل ونقل رمز هيمنة المقترفين إلى الأجيال القادمة. لقد فهمت جبهة التحرير الوطني بسرعة هذه المقاصد الحربية وأرهفت الحِس لغرض المحتل من إظهار عجزها عن حماية الجزائريات في صِبْغة هزيمة تامة. لقد تفطّنت جبهة التحرير الوطني لإدماج فرنسا الإهانة في إرهابها كما أدركت أنّ الاستعمار يعتبر شرف وكرامة المرأة الجزائرية أرهف اِنْجِراحِيّات المسلم الجزائري. فكما ورد في قول مولود فرعون أعلاه، إنّ رد فعل جبهة التحرير الوطني كان سياسة الصمت والتجاهل للامتناع عن الاعتراف بسلطة فرنسا التخريبية، ورفضها، هذا إلى جانب تكثيف القتال.

بالطبع، كان لممارسة الاغتصاب مقاصد أخرى بالنسبة إلى الجيش الفرنسي ذاته. كان الضباط يهدون الجزائريات لجنودهم وكأنها مُكافآت أو عِلاوات. فمثلا جاء في شهادة ري: «قبيل الشروع في العمليات العسكرية في القرى كان الضابط يقول لنا: "اغتصبوا ولكن اِفعلوا ذلك بالكتمان." [...] كان ذلك جزءاً من "امتيازاتنا" وكنا نعتبره حقاً مكتسباً إذا صحّ القول. لم يكن ينتابنا أي تساؤل معنوي حول هذا الموضوع. كانت الذهنية السائدة آنذاك هي أن الأمر يتعلق أولاً بالنساء، ثم بنساء عربيات، فتصوروا إذن...»[60] أما الجندي بويو الذي ذكرناه أعلاه فيتذكر نوعين من الاغتصاب: «صنف للاستنطاق، وصنف آخر من الاغتصابات للمتعة والترويح عن النفس كانت أكثرها تردداً وتتم في غرف خاصة وملائمة للغرض.»[61] ووُظِّف الاغتصاب أيضاً لربط الجنود إلى بعضهم البعض، ولنسج نوع من التضامن بين المغتصِبين. فبعد عقود من تلك الجرائم ما زال بعض المقترفين يتذكرون الاغتصاب كعملية ترابط، أو «تأثير جماعي» كما يسميه بويو في شهادته: «كنا ندرك أننا لم نحسن عملاً، ولكننا لم نكن واعين كل الوعي بتحطيمنا تلك النسوة مدى الحياة. لا بد أن تضعوا أنفسكم في سياق تلك الحقبة: كنا في العشرينات من أعمارنا، وكان الجزائريون يُعتبرون أوباشاً، وكانت الجزائريات تعتبرن

أسفل من ذلك وأسوأ من الكلاب... إضافة إلى المحيط العنصري آنذاك، كان يسود التوحُّد والسأمُ المجنِّن والسكرات والتأثير الجماعي.»[62]

3.4. عواقب الاغتصاب الحربي الفرنسي

لا شك أنّ عواقب الاغتصاب الإنسانية والنفسية والاجتماعية كانت هدّامة وفقاً لغرض فرنسا في إبْهاظ تَكْلِفة الاستقلال. ولم تزُل هذه العواقب مع نهاية الاعتداء والاستعمار، بل دامت طوال حياة الضحايا.

ليست الجزائريات اللاتي اغتُصبن بأغراض أو مرام حربية —كما كان يصوّره ويتجرّده المغتصبون العسكريون— بل هن إنس خلقهن الله تعالى لحماً وروحاً، ومنحهن الكمال والجمال والكرامة، وكل واحدة منهن فرد فذّ بحكم هذا الخلق والتكريم.

من المعروف أنّ آثار الاعتداء الجنسي الجسدية تتضَمَّن الأمراض المنقولة جنسياً وعدة أضرار في الأعضاء التناسلية، وكذا جُروحاً داخلية تنتهي أحياناً إلى العُقم وخِلال جنسية مختلفة.

وينتهي الاغتصاب أيضا إلى الحَمْل والوضْع كلما استحال الإجهاض، وتستتبع ذلك عدة مشاكل نفسية مرتبطة بحمل وتربية نَسْل العدو. فمثلا روت المجاهدة ميمي بن محمد أنها لما أثارت هي وفاهي حرموش قضيّة الحَمْل (من جراء الاغتصاب) أمام قادة الجهاد في الولاية الثالثة إبان حرب التحرير، «أخذتهم الدهشة مما سمعوا ولم يصدّقوا ذلك في البداية. وبعدها استوعبوا الأمر. قلنا: "ما هي الإجراءات الواجب اتّخاذها بشأن هذه الأحمال؟" فقال المقدَّم سي الأخضر: "هيَّا نقتل الرُّضع." ربما قال ذلك لأنه كان شاباً. قلنا له: "لا! هذا مستحيل، لا يمكن قتل الأبرياء. لا ذنب للأطفال ولا للنساء لأنهن أكرهن على الحمل قهراً. لا يجوز قتل رضيع هكذا، هذا سيكون جريمة." فبالفعل لم يقتلوهم وصانوا كل الأطفال. لم يتقبلهم البُعول ولكن صانوهم في الأخير. وقد ظهرت عدة مشاكل ولكن الكلّ تفهّم الأمر...»[63] هذه الشهادة تتطابق نوعاً ما مع الشهادة التي أوردتها كامي لاكوست-دوجادان في استقصائها عن الاغتصاب في قبيلة إفليسن في بلاد القبائل: «كان المجاهدون يأمرون بكتمان حالات الاغتصاب من طرف العسكر الفرنسي. كانوا يعتبرونها عَوارِض. كانوا يعطون النساء شيئاً للإجْهاض. وكانوا دائماً يقولون: "إذا اغتُصبت امرأة أعلمونا حتى نعطي شيئاً للإسقاط إذا كان ذلك في وسعنا." هناك امرأة يُقال أنّ ابنها نسل عسكري غير أنّ زوجها لم يطلّقها.»[64] وما زالت المشاكل

النفسية والاجتماعية الناجمة عن تلك الأحمال القسرية ونسْل العدو حساسة ومؤلمة رغم مرور أربعة عقود (راجع مثلاً الملحق حول قضية محمد قرن).

لقد تسببت الهتائك في جروح نفسية خطيرة لدى الناجيات من ذلك العذاب. فأُصبن بأنواع مختلفة من الأمراض الجسدينفسية ومن ضروب الذُهان، ومنها الشعور بالاستلاب والحداد، وفقدان التلقائية والشعور بالأمن، وكذا الانهيار العصبي والقلق.

فمثلا أوردت كامي لاكوست–دوجاردان شهادة نموذجية عن ظهور ذهان بعد–رضيّ (موصوف بـ«الجنون» أدناه) لدى المغتصَبات:

> لقد مرضت بعض النسوة بعد ما اعتقلهم العسكر ليلة كاملة. أصيبت إحداهن بمرض مزمن منذ تلك الليلة. أُدخِلَت مستشفى تيزي وزو ولكن بقيت سقيمة. [...] أسقمت الحرب النساء، كلهن أصبحن مضطربات مخبولات، عانت كلهن من ويلات الحرب. تراهن تغنين كل الوقت هكذا [انتحاب المتحدثة]. جُنَّت الكثيرات منهن. فعندما يصيبهن الداء تذهبن إلى المستشفى لمدة ثم ترجعن. رغم ذلك فإنهن تصبن بشيء من الجنون من حين لآخر.[65]

ليس هذا «الجنون» إلاّ امتناع عن الاعتراف بواقع جهنمي، أي هو رفض عقلي وتخدير نفسي لمواجهة ألم لا يطاق. وفي شهادتها عن مشاركتهن في الجهاد تذكرنا المجاهدة ميمي بن محمد بحالة المغتصَبات بكآبة فتقول:

> كانت نساء القرية مُتَفَانيات في سبيل التحرير. كنّ أحياناً تستيقظن على الساعة الثالثة صباحاً لتحضير الخبز. كن تذهبن ويأتين بالماء والحطب، وذلك بكل سرور وليس إكراهاً. لقد عانين كثيراً وتعوَّدن على عمليات التمشيط وتطبَّعن على الضرب، وتعوَّدن على كل شيء... في المساء كن يحين من جديد، كن يلتقين ويُحاولن أن ينسين. كن ينسين في المساء ما عانين منه في النهار... كن يُشغِّلن المذياع ويستمعن إلى الموسيقى... كان ذلك باستثناء النساء اللاتي اغتُصبن، إذ كان هؤلاء منكمشات على أنفسهن. كانت صامتات ولكن كنا نشعر بحزنهن رغم أنهن بذلن ما في وسعهن لإرضائنا.[66]

إضافة إلى هذه الآثار النفسية، فغالباً ما تعاني الضحايا من السُهاد والكوابيس الدورية سنوات عدة بعد التعرض للاغتصاب. هذه الكوابيس تبعث مشاهد الاغتصاب من جديد مما يجعل الضحية تعيش المصيبة مجدداً وذلك يُعيدها للمرة الألف إلى أتون حالات الذعر والهول. في عَقْر هذه الكوابيس ترى وتشعر الضحية أنها تحاول الهروب من الاغتصاب دون جدوى.

كما يرافق كل هذه العقابيل شعور قوي بالعار (العار باللطْخة) يجتاح ويُسمِّم روح وحياة هؤلاء الأخوات حتى خاتمتهن. وينسب علماء النفس ذلك الشعور بالعار إلى استيعاب الضحايا التدمير الذي استهدفهن، ومن ثم إلى نمو سلوك مدمر للذات.[صص] وتروي المحامية جيزال حليمي أنّ المتهمات اللاتي دافعت عنهن قد اغتصبن اغتصاباً وحشياً غير أنهن كنّ يشعرن بعار شديد إلى درجة أنهن توّسلنَ إليها لكتمان الأمر: «الاعتراف بأنهن اغتُصبن بزجاجة كان كافٍ لإفنائهنَّ، أما الإقرار أنّ عِرْضهن هُتِك بعد ذلك من طرف عدة مغتصبين، فكان معناه أنهن ليسوا صالحات إلاّ لصندوق الزُبالة.»[67] ورغم مرور عدة عقود، ما زال الشعور بالعار يُصْمِت الضحايا، كما يظهره مقال فلورانس بوجي الاستقصائي:

> منذ أن تكلمت وكشفت لويزة إغيل أحريز علانيةً، في فرنسا ثم في الجزائر، عن الاغتصابات التي تعرضت لها أثناء اعتقالها من طرف الجيش الفرنسي سنة 1957، انطلقت ألسِنة المعذِّبين والضحايا معاً. فعلا، إن بعض المجاهدات القدامى تذكر سراً تعرّضهن للتعذيب كما تلمِّحن إلى اغتصابهن بتردد وتحفّظ. ولكن الصدمة كانت مؤلمة إلى درجة أنهن ترفضن حتى اليوم الشهادة جهاراً. وتقول هؤلاء النسوة أنهن لم يكشفن قلوبهنَّ حتى لبعضهن البعض بعد عودتهن إلى الحياة المدنية. وتقر بذلك السيدة ك. فتقول: «على الرغم من كل شيء، ظللنا على استعمال رمز بيننا إذا صحّ القول. حالما تُنطق كلمة تعذيب ننظر إلى بعضنا البعض، ونشدّ ذِراع بعضنا البعض مجهشين بالدموع أحياناً، ثم تقول إحدى الأخوات جهراً: "لا يعلم ما فعل بنا عسكر فرنسا إلاّ الله"، ومعنى ذلك "لا تسألونا أيّ سؤال."» وفي الأشهر الأخيرة تجرّأت للمرة الأولى هذه المجاهدة السابقة على سؤال سبعة عشر من أخواتها في المقاومة هل هتك عِرْضهن: «سألتُ الأخوات اللاتي كان يبدو لي أنهن تستعملن نفس الرمز الذي تحدثت عنه الساعة. وثبت في النهاية أن اكتناهي كان صحيحاً. كلهن اغتُصبن. وكلهن أقررن بذلك ثم أضفن فوراً: "أرجوكِ لا تبوحي بذلك."»[68]

بالطبع، إنّ هذا الشعور بالعار يتفاقم بقدر ما يعمل المجتمع على اشتداده بدلا من تخفيفه. ربما كانت سياسة الصمت التي انتهجتها جبهة التحرير الوطني إبان الحرب مبرّرة لحرمان العدو من تفوق نفسي–سياسي، ولكن بعد الاستقلال سقط هذا التبرير. كان الأجدر أن يُعترف علانيةً بالمشكل، وأن تُقدّم مساعدات طبية ونفسية واجتماعية للنسوة اللاتي جُرحن في أرواحهن في سبيل الاستقلال، وأن تُساهم الدولة في عملية الشفاء بمتابعة

صص أحياناً ينتهي هذا الشعور بالعار إلى نزوع قوي إلى تدمير الذات كالانتحار. فمثلا ورد في شهادة الجزائرية المجهولة عن مركز الفرز بن عكنون (راجع الجزء 1.1.3) ما يلي: « أخبرتنا بعض المعتقلات من مدرسة صحراوي عن انتحار شابة عمرها 19 عاما ألقت بنفسها من نافذة المدرسة.»

بعض مغتصِبيها قضائياً وبتوعية المجتمع الجزائري ليضُّم ويُسانِد ويُكرّم هذه الشجاعات التي كابدن أفظع ضُروب التعذيب.

إن معظم النساء اللاتي انتهكت حرماتهن عاشت بعد الاستقلال بالخوف من أن تنبذ أو تعزل من المجتمع، في حين أنّ العديد منهن نبذن فعلاً من طرف عائلاتهن وجماعتهن إذ اعتُبِرن ملوَّثات وملوِّثات. ومثال ذلك ما قالته المجاهدة القديمة ك. للصحافية بوجي: «في بلادكم، في فرنسا، عندما تُغتصب امرأة تعتبر أنها ضحية. أما هنا فالأمر عكس ذلك تماماً: نُعتبر نحن الجانيات، وحتى أقاربنا يظنون أننا جانيات. فنعاتب عتاباً بالإشارة إلى عجزنا عن مقاومة مغتصبينا، ودليل اللائمين على كل هذا هو أننا ما زلنا على قيد الحياة. في عُرْف والدينا كان أحرى بنا أن نموت لأن الاغتصاب أسْوأ خِزْي للعائلة.»[69] وتتذكّر السيدة ك. ما قالت لها أمها لما استرجعتها وهي مجروحة من الرأس إلى القدمين من جراء تعذيب المظلّيّين: «هل مَسّوكِ يا ابنتي؟»، فردت عليها الفتاة «نعم» وهي تأمل أن تخفّف أمها ألمها وتعزيها، ولكن أمها انهارت وصاحت: «لا تبوحي بهذا لأيّ شخص أبداً!»[70] وتروي اليوم السيدة ك. بخيبة: «ففعلتُ ما فعلته كل الأخريات: التظاهر بالبشاشة والتناسي في حين أنّ تلك المشاهد استمرت في ترويعي كل ليلة إلى يومنا هذا.»[71]

إضافةً إلى كل هذه العقابيل النفسية والوصمات الاجتماعية، فقد دفعت بعض الجزائريات تكْلِفة اجتماعية باهظة: استحالة الزواج. ومثال ذلك ما باحت به السيدة ل.، التي اغتصبها العسكر الفرنسي وهي في سن الثامنة، لبوجي، فقالت لها بصوت خافِت: «هل فهمت الآن لماذا لم أتزوج؟»[72]

أما بشأن العواقب على المجتمع الجزائري، وخاصة على عائلات المغتصبات، فالموضوع مجهول تماماً. معروف أنّ بعض أزواج النسوة اللاتي تعرضن للاغتصاب الحربي أنهاروا نفسياً، وفيهم حتى من انتحر، وهذه الظاهرة مازالت جارية إلى يومنا هذا، غير أنها لم تدرس بالتدقيق. ومن الكتابات النادرة في هذا الموضوع ما أورده فرانتز فانون في كتابه *المشردون في الأرض* الذي تناول مشكل من مشاكل هذه العائلات (راجع قضية مجاهد اغتصبت زوجته في الجزء 2.3.4 أدناه).

1.3.4. *ملحق تاركة الهتيكة: قضية خيرة قرن وابنها محمد*

المصدر: *لومند* 11 و12 أكتوبر 2001؛ *لومند دوسي*، رقم 302، أكتوبر 2001؛ *ليبراسيون*، 23 نوفمبر 2001؛ *لومانتي*، 23 نوفمبر 2001.

من حين لآخر يتيه محمد أياماً وليالٍ في شوارع باريس حيث يشطب جِذْعه وأوصاله بِشَفْرة حتى يُأخذ إلى المستشفى. يقول محمد أنه «فرنسي بالجريمة» منذ أن انتهى بحثه عن أبُوَّته إلى اكتشاف ظروف ولادته. ويعيش محمد منذ سنوات على وتر التطورات القضائية في مسألته، كما ينتظر الاعتراف بحاله كضحية وبمعاناته وكأنّ ذلك فرج. يقول محمد أنّ متابعته لفرنسا قضائياً «بمثابة علاج نفساني يفرغ قلبي المِلآن غمّاً.» لقد وصف طبيب الأمراض العقلية لوي كروك محمد قائلاً: «يسكنه الشعور بسُوء الحظ والهول وانعدام المعنى لوجوده. كما يشعر بالاحتقار والاختلاف عن كل من لديه والدان حقيقيان.»

في الواقع بدأت قصة محمد قرن حوالي سنة قبل ازدياده يوم 19 أبريل 1960 في معتقل ثنية الأحد وهو أحد المحتشدات أين جمّع الجيش الفرنسي ملايين الجزائريين إبان حرب التحرير لتفكيك المنظمات السياسية–الإدارية التابعة لجبهة التحرير الوطني. كانت خيرة في سن السادسة عشر لما قصف الجنرال شال جبال الونشريس في شهر أوت 1959. خرجت آنذاك خيرة من بيتها بعدما طلّقها زوجها، عبد القادر شوقي، بعد زواج دام ستة أشهر. كانت خيرة في حالة مذعورة بسبب القنابل، فالتجأت إلى شجرة محروقة. وجدها عسكر فرنسا جاثمة على غصن الشجرة فأخذوها إلى محتشد ثنية الأحد. هناك ضُربت واغتُصبت في نفس المساء، ثم طوال الأيام التالية، ثم طوال شهور. اغتصبها عدد كبير من الجنود. ثلاثون أو أربعون؟ خيرة تقول: «كثير من الجنود.» ولما حملت وصار حبلها ظاهر انزعج معذِّبوها واشتد ضربها. تواصل تعذيبها واستغلالها جنسياً طوال مدة حملها. فقدت صوابها خلال تلك المحنة ولم تستعد صحتها العقلية تماماً إلى اليوم.

رغم ذلك وضعت خيرة محمد يوم 19 أبريل 1960. كان الوضيع كسيحاً فانتُزع من أمه ونُقِل بين عدة مَياتِم وعائلات تبنته. وورد في مذكّرة قسم جراحة الأعصاب في مستشفى الجزائر الذي عالج محمد في مايو 1961: «طفل في سن الواحدة احتُجز في القسم بسبب حالة غَفْوة وخَلْفَة.» كما لاحظ الأطباء شقاً في الجُمجمة من جراء إساءة حاضِنَتِهِ في معاملته. بعدها أُخِذ إلى ميتم حتى سن الخامسة وأُودِعَ حينها إلى زوجين فنانين بلا أولاد. قالت السيدة أُ. أنّ «حالته التَرَكِّية أثارت شفقتي.»

تبع ذلك فسحة دامت عشر سنين. وتقول إحدى جاراته آنذاك: «كان مشكل بُنُوَّته يتأكَّلُه ويُضْنيه. كان مراهقاً ذكيّا جداً ورهيف الحس، غير أنه كان في ضيق شديد.» وأضافت نفس السيدة أنّ أباه بالتبني كان سِكّيراً، فـ«ذات مرة كان يُوبِّخ محمداً، وأثناء ذلك شتمه ووصفه بابن القحبة، فأصيب محمد بنوبة عنيفة من القنوط وتوَّعَد بالارتماء من نافذة شقتي في الطابق العاشر من البناء، ثم هرب في الليل.» ولما تم طلاق الزوجان أُ. عام 1975، رفض كِلاهما كفالته، فأُعيد محمد إلى ميتم سان فانسا دو بول. واستتبع ذلك سنوات عديدة سقط فيها محمد في تعاطي الخمر والمخدرات، كما دخل السجن وحاول أن ينتحر مرتين. وتيسَّرت حياته قليلاً بعدما شرع في تكوين حِرفي للتمريض الطِبْعَقْليّ حيث التقى بزوجته. هي التي حثته على البحث عن أمه سنة 1986 بعد ازدياد طفلهما الأول، فانبثقت تساؤلاته ثانيةً.

تمكّن محمد من العثور على أثر أمه في سبتمبر 1988. كان ذلك عنواناً بحيدرة، فذهب هناك ذات مساء وكان المطر فيه مِدراراً. كان الناس ينظرون إلى هذا المخلوق الذي يبحث عن خيرة قرن بارتياب. قال له أحدهم: «تسكن هناك!» مشيراً إلى اتّجاه مقبرة سيدي يحي. لم يفهم محمد في أوّل الأمر غير أنّ سكان الحي أصرّوا في توجيهه هناك: «نعم، نعم، تسكُن هناك منذ سنوات ولكن لا ننصحك بالذهاب هناك هذا المساء لأنها خطيرة. ليكن في علمك أنها تُسمى الغولة.» رغم التحذير توجّه محمد إلى المقبرة ووراءه جَمْعٌ من السكان سمعوا بِقصته فأرادوا أن يشهادوا خاتمتها. كان حارس المقبرة يلعب الدومينو مع أصحابه في مدخل الجبّانة، فأوقفهم، فكان على محمد أن يروي قصته مرة أخرى. ذهل الحارس وأصحابه ولكن سمحوا للجَمْع بالدخول بعدما نصحوهم بالحذر، فقادوا محمد إلى «منزل» أمه: كَهْف في مكان هادئ وسط قبرين. كان الكَهْف مجهَّزاً بِغطاء ومَطيلة، وكان مدخله محصّناً بباب. كان الكَهْف مُنَوَّراً بضوء أَمْلج يشعّه مصباح كهربائي قد رُكِّب خارجه. دق محمد على الباب فخرجت خيرة.

كانت طويلة القامة مما شد انتباه محمد على الفور، وكان على رأسها منديل مُبَرْقَش. كان في يدها فأس فصاحت بصوت مُتوَعِّد: «ماذا تفعلون هنا؟ هَيّا! اذْهَبوا!» كلهم أجابوا في نفس الوقت ولكن محمد استطاع أن يُسمِع نفسه: «قلت لها: "أنا ابنك!" فانذهلت وتوقفت، وبعد لحظات من الصمت قالت لي بصوت مُتَحَرِّز: "إذا كنت ابني حقيقةً تعال وضع رأسك على كتفي." كان الناس حولي يهمسون: "لا تذهب، إن هذه المرأة فقدت صوابها وستقطع رأسك بفأسها إذا أطعتها." غير أنني اقتربتُ منها بدون

تردد، ثم وضعت رأسي على كتفها، فاشتَمَّتني وكأنها حيوان يشم صغيره.» وفجأةً قَبَّلت خيرة جبين محمد. وكان السكان وراءهم يبكون.

رجع محمد عند أمه في اليوم التالي وكل الأيام التالية غير أنه سرعان ما تدهورت العلاقة بينهما، وازداد شِجارهم تردداً وعنفاً. ولما سألها «من أبي؟» لأوّل مرة، اكتفت بإجابته: «اهدأ!» وبعدما ضايقها بالأسئلة عن أبيه، أفضى بها الأمر إلى إعطائه اسم زوجها السابق، عبد القادر بن شوقي، الذي كان قد استشهد في معركة مدة قصيرة بعد أن اختطفها الفرنسيون. أَخرجت أَوْراق عبد القادر وقالت: «هذا أبوك!» فقال محمد: «لماذا لا تتخذي الإجراءات لأُسمَّى باسْمِ أبي؟ لست أرغب في العيش بدون أب، لقد عانيت كثيراً من ذلك طوال ثمانية وعشرين سنة.» بدت خيرة وكأنها وافقت على الأمر ولكن مرت الأسابيع والشهور ولم تفعل شيئاً. لم يفهم محمد سبب التباطؤ وكان ذلك يُغضبه. وانتهى الأمر إلى خلاف بين محمد وأمه، فانقطع محمد عن زيارتها لمدة سنة.

حينها شرع محمد في إجراءات لتعترف به عائلة بن شوقي. وتطلّبت قضيته ثلاث مُرافعات استغرقت أربع سنوات. بعدما دُرِسَت قضيته في محكمة تيارت، التي كانت الجهة القضائية المختصة لمدينة ثنية الأحد قبل الاستقلال، نُقِل مِلفُهُ إلى المجلس القضائي لمدينة ثنية الأحد، ثم إلى محكمة الجزائر العليا.


السيدة خيرة قرن، أم

استدعت محكمة الجزائر العليا خيرة يوم 22 مارس 1994، فحضرت وهي مُلْتحِفة بحَيْك أبيض. وبعدما قدّم أخ زوجها السابق المتوفى بيِّنة قاطعة أنّ أخاه كان عقيماً (وثيقة تشهد أنّ أخاه كان قد تزوج ثلاث نساء قبل أن يتأهَّل خيرة ولم ينجب أي ولد منهن)، توجَّه القاضي إلى خيرة وقال لها: «هيَّا! قولي الحقيقة بشأن ازدياد ابنك وإلاّ سأدخلك السجن!» فبدأت تتكلم عن المحتشد، ثم اعترفت للقاضي بصوت خافت: «سيدي القاضي، اغتصبوني.» وأُغْمِيَ على أم محمد أمامه.

وبعد ذلك قصت خيرة لابنها كيف وجدها العسكر بعد عملية قصف في أوت 1959 وكيف اغتُصبت طوال ليالٍ كثيرة، وكيف تعرضت للضرب على البطن وللصعق

الكهربائي فوراً بعد حملها. بعد تلك المصيبة ارتزقت خيرة بالخدمة المياوِمة وصدقات بعض الناس، ثم تحصلّت على نفقة تَرَمُّل مجاهد سابق والتجأت إلى المقبرة. وبذل محمد كل ما في وُسْعه لينقل أمه إلى مسكن آخر غير أنّ ذلك كان بلا جَدْوى. ولم تسمح له أمه بإخراجها من كَهْفها إلاّ إلى بيت صغير مُجهّز بالماء والكهرباء بُنِي في نفس المكان

وسط القبور. وكثيراً ما كانت أمه تقول له: «اتركني مع الموتى، ليس الموتى بمُؤذين. تَأذَّيت كثيراً من الأحياء وأنت البرهان الساطع على ذلك.»

كيف تتصور خيرة أب محمد من بين الثلاثين أو الخمسين جندي الذين اغتصبوها؟ يقول ابن المرأة التي لم يرحمها الأحياء: «اعتقد أنّ صورتي حلَّت مَحَلّ صورة معذِّبيها الذين اندثروا من ذاكرتها. ما تبقى إلاّ صورة ابنها. أنا هو من يحبها ويحميها، لقد أصبحت ابنتي نوعاً ما، وذلك يؤلمني. هي من لحمي وأنا هو الولد المرعوب الذي كان يحاول النوم فوق شجرة محروقة، وكان يفر ويبكي... أنا هو الولد المغتصَب.» يقول محمد أنّ حالة أمه تحسنت منذ أن التقى بها. كثيراً ما تقول له أمه «أحبك، أحبك كثيراً» أو «أنت ابنٌ مثالي ولست بنسل الاغتصاب بالنسبة لي.»

وأخيراً بعد نجاح متابعة محمد الدولة الفرنسية قضائياً في باريس في نوفمبر 2001، قال محمد: «إني راضٍ بالحكم لأنه اعترف أني ضحية مباشرة لحرب الجزائر وأني ضحية الجرائم التي ارتكبها الجيش الفرنسي. استمرت في القول أني نسل الاغتصاب وأني فرنسي بالجريمة وذلك لمدة ثلاثة عشر عاماً. أخيراً اعترفت الدولة بذلك وهذا شيء جيد. لقد فُتح هذا الملف المؤلم بعد أربعين عاماً من الكتمان. إني فرح لنفسي ولكل الضحايا الآخرين الذين سيُمَكِّنهم هذا الحكم من الكلام.»

2.3.4. *ملحق تاركة الهتيكة: قضية مجاهد اغتُصبت زوجته*

المصدر: فرنتز فانون، *المشردون في الأرض*، ص. 225–230.[73]

السيد ب. رجلٌ في سن السادسة والعشرين أُرسِل إلينا من طرف المصلحة الصحية لجبهة التحرير الوطني، وذلك لمعالجة شقيقة عُضالة وسُهاد. والرجل سائق تاكسي سابق ناضل في الأحزاب الوطنية منذ سن الثامنة عشر. وأصبح عضواً في خلية تابعة لجبهة التحرير الوطني منذ سنة 1955. ووظّف تاكسيه عدة مرات لحمل المنشورات والمسؤولين السياسيين. وبعدما قررت جبهة التحرير الوطني نقل الحرب إلى المدن للتصدي لِتفاقم القمع، استُدْرِجَ ب. إلى نقل فرق الكومندوس قرب أماكن الهجوم، وإلى انتظارهم مراراً.

وذات يوم أُرْغِمَ على ترك تاكسيه بعد عملية مهمة في قلب مدينة أوروبية تبعها إقفال خطير جداً للمكان، فانسحب الكومندوس وتفرّق. فتمكن ب. من الإفلات لقوات الخصم المحشودة ولجأ إلى بيت زميل له، وبعد أيام قليلة التحق بأقرب جبل بأمر من مسؤوليه. والتحق بالمجاهدين بدون أن يرجع إلى بيته.

لم تصله أخبار زوجته وابنته (التي كان سنها 20 شهراً في السن) لعدة شهور، غير أنه سمع أنّ الشرطة بحثت عنه في المدينة طوال أسابيع كاملة. وبعد سنتين في الجبل وصلته رسالة من زوجته تعلمه أن عِرْضها دُنِّس، وتطلب منه فيها أن ينساها وأن لا ينوي استعاد الحياة الزوجية معها. فأقلقه الخبر جداً، وطلب من قائده الإذن بزيارة بيته سراً ولكن رُفض طلبه هذا. فبدلاً من ذلك، أُخذت إجراءات لاتصال عضو من جبهة التحرير الوطني بزوجته وعائلته. وبعد أسبوعين وصل تقرير مفصّل إلى قائد الوحدة التي ينتمي إليها ب.

لقد ذهب الجند الفرنسيون والشرطة إلى بيته فوراً بعدما اكتشفوا تاكسيه متروكاً وفيه مُلْقِمان الرشاشة. ولم يجدوه في البيت فأخذوا زوجته واعتقلوها لأكثر من أسبوع.

استُنطقت عن معاشرات زوجها ولُطمت بعنف طوال يومين. ولكن في اليوم الثالث أخرج عسكري فرنسي — لم تستطع أن تحدّد إذ كان ضابطاً — زملاءه ثم اغتصبها. وبعد حين اغتصبها عسكري ثان بحضور الآخرين وقال لها: «إذا التقيت بزوجك الدنيء يوماً ما لا تنسي إعلامه بما فعلنا بك.» ومَكَثَت في المكان أسبوعاً آخر بدون تعرّض للاستنطاق، ثم أُرجعت إلى بيتها. وبعد ما قصت محنتها لأمها، أقنعتها الأم بإفشاء كل شيء لزوجها، فهذا ما جعلها تعترف بتدنيس عِرْضها في أول اتصال لها مع زوجها.

وبعد الصدمة الأولى، استرجع ب. قواه لا سيما أنه كان يشارك في عمليات مستمرة. وطوال شهور كاملة سمع عدة شهادات عن جزائريات تعرضن للاغتصاب أو التعذيب، كما التقى برجال اغتُصبت أزواجهم. وأزاح في تلك الفترة مصيبته الشخصية وإهانته كزوج إلى المحل الثاني.

وفي سنة 1958 كُلِّف بمهمة في الخارج، وقبل رجوعه إلى وحدته بقليل أظهر شروديّة غير اعتيادية وسُهاداً، فانزعج زملاؤه ومسؤولوه، فأجّلت عودته وأُحيل للعيادة الطبية. كان ذلك القرار لأول فرصة لتفحصنا السيد ب. كانت العلاقة بيننا جد مباشرةً. كان وجهه مُتَحرِّكاً ربما أكثر من اللازم، وكان يُبالغ شيئاً ما في ابتساماته، كما كان يظهر غِبْطة سطحية: «لا بأس... لا بأس... إني في صحة جيدة الآن. أعطيني بعض المَنَشِّطات

والفيتامينات وخلِّني أرجع إلى الجبل.» وكان قلقاً أساسياً يبرز وراء هذا المِظْهَر، فأدخِل إلى المستشفى فوراً.

لقد انهارت واجهته التَفاؤليّة ابتداء من اليوم الثاني. إنّ الرجل في الفراش إنسان مُكتَئِب وقَهَمِيّ ويتهرب من المناقشات السياسية. وأصبح لا يبالي بما يخص المقاومة الوطنية ويجتنب كل أخبار حرب التحرير. وكان فحص مشاكله وتحديدها متعب جداً غير أننا استطعنا تشكيل قصته.

وفي أثناء مهمته في الخارج حاول أن يستمتع بامرأة ولكنه فشل، فنسب ذلك إلى التعب من جراء السير الحثيث وسوء التغذية. وحاول إذن الاستمتاع أسبوعين بعد المرة الأولى ولكن فشل مرة أخرى. وباح بمشكلته لزميل له، فنصحه بالتنشيط بفيتامين بـ.12، فأخذ ذلك الدواء ثم حاول مرة أخرى ولكن عجز جنسياً، وإضافةً إلى ذلك كان كلما شرع في الفعل استحوذت عليه — لحظات قبل ذلك — رغبة قوية في تمزيق صورة ابنته الصغيرة. قد تُفسر هذه العلاقة الرمزية بوجود اندفاع لا شعوري لارتكاب محرّم غير أننا اكتشفنا تشخيصاً آخر بواسطة المحادثات وكذا حلماً رأى فيه المريض قطاً صغيراً يتعفَّن وتفوح منه رائحة لا تُطاق. وذات يومٍ قال لنا: «هذه البنت (أي ابنته) فيها شيء مُتَعَفِّن.» فمنذ تلك الفترة أصبح سُهاده مزعجاً جداً، ورغم تجرعه لكمية هائلة من مُهدّئ الأعصاب بقي الرجل في حالة تهيّج قلق ضايقت المصلحة الطبية كثيراً. وفي أثناء ذلك قال لنا للمرة الأولى وهو يضحك: «ذاقت الفرنسي.» فحينها تمكننا من إعادة تشكيل قصته وإبانة تركيب الأحداث. وأعلمنا أنه كلما حاول الاستمتاع استحوذ عليه التفكير في زوجته. وكل هذه الأسرار بدت لنا مهمة جداً.

قال ب. : «تزوجت مع هذه الشابة غير أني كنت أحب بنت عمي. وبعدما رتب عمي زواج ابنته مع رجل آخر، قبلتُ المرأة الأولى التي اقترحها والدي. لقد كانت ظريفة ولكني لم أكن أحبها، وكنت أقول في نفسي: "ما زلت شاباً... أصبر قليلا ولما تجد الزوجة المناسبة طلّق هذه وتزوج زواجاً حسناً." لذلك لم أكن متعلقاً كثيراً بزوجتي، وبعد الأحداث ابتعدتُ عنها أكثر، وكنت مؤخراً أذهب للبيت للأكل والنوم فقط ولم أكن أتكلم معها تقريباً.»

«في الجبل، في أوّل الأمر شعرتُ بالغضب إزاء أولئك الأقذار لما علمت أنها اغتُصبت من طرف الفرنسيين. بعدها قلت في نفسي: "ليس ذلك بمهم، المهم أنها لم تُقتل، وسيمكن لها إعادة بناء حياتها." وبعد ذلك بعدة أسابيع أدركتُ أنها اغتُصبت *لأني كنت مطارداً*. في الواقع، لقد اغتُصبت لعقابها عن صمتها. فكان يمكن لها أن تعطي اسم أحد

المناضلين ليستعمله العدو كمنطلق لتفكيك الشبكة وربما لتوقيفي، ولذلك فإنّ اغتصابها كان اغتصاب امرأة عنيدة ضحت بكل شيء بدلا من خيانة زوجها. وأنا هو هذا الزوج. فهذه المرأة انقذتني وحمت الشبكة، وأنا هو سبب تدنيس عِرْضها. ورغم كل ذلك لم تقل لي: "هذا ما عانيت من أجلك!" فبالعكس كانت تقول لي: "أنساني، أبنِ حياتك من جديد لأنّ عِرْضي هُتِك."»

«من ثم قررتُ في نفسي ردّ زوجتي بعد الحرب. ويجب أن أقول لك أني شاهدت فلاحين يمسحون دموع أزواجهم بعدما اغتُصبن على نُصب أعينهم، فزلزلني ذلك الموقف زلزالاً شديداً. وأقرّ لك أني لم أفهم موقفهم في أوّل الأمر، ولكن استُدرِجنا إلى التدخل في هذه المصائب لشرح الأمر للمدنيين، وشاهدت متطوعين مدنيين هموا بالتزوج بشابة حَمَلت بعدما اغتصبها العسكر الفرنسي. فكل ذلك حملني على إعادة التفكير في مشكل زوجتي.»

«قررت ردها ولكن ما زلت أجهل كيف سأستجيب لما أراها. وكلما أرى صورة ابنتي كثيراً ما أفكر أنّ عِرْضها هُتك هو أيضاً. فكأنّ التعفن أصاب كل شيء يتعلق بزوجتي. ما كنت أتأثر لو عذبوها أو كسروا كل أسنانها أو كسروا يدها. ولكن هذا الشيء... هل يمكن نسيانه؟ وظف لذلك هل كان ضرورياً أن تعلمني بكل هذا الأمر؟»

بعد ذلك سألني ب. إذا كان قلقه هو السبب في عُنَّته، فقلت له: «ليس ذلك بمستحيل.» بعدها جلس على الفراش وسألني: «ماذا كنتَ تفعل لو كنت في نفس الوضع؟»، فقلت: «لا أعلم...» فسألني: «هل ترد زوجتك؟»، فأجبت: «أظن... نعم...» فقال: «آه، شفت! لست متيقناً تماماً...» ثم وضع رأسه بين يديه وغادر الغرفة.

من ذلك اليوم قبل ب. تدريجياً السماع للمناقشات السياسية كما تناقصَ صُداعه وقَهَمه كثيراً.

التحق بوحدته بعد أسبوعين وقال لي: «بعد الاستقلال سأردّ زوجتي، وإذا ظهرت مشاكل فإني سأزورك في الجزائر.»

5. خاتمة

حاول هذا الجمع من القراءات أن يعطي لمحة وجيزة عن تعذيب واغتصاب الجزائريات إبان الاستعمار الفرنسي.

بدأ المقال بإلقاء شيء من الضوء على الأدوار المختلفة التي تحمّلتها الجزائريات في غضون الحرب، وذلك لتفادي أن يوحى إلى القارئ بأنّ تجاربهن تنحصر في التعرض للتعذيب والاغتصاب.

بعد ذلك قدم المقال شهادات عن التعذيب تعرض مِحَن عيِّنة من الفدائيات والمجاهدات والمسبِّلات. والتركيز على الشهادة بدلا من التحليل يرمي إلى إبراز فعالية هؤلاء النسوة الأخلاقية والسياسية بدلاً من كونهن ضحايا مُسْتَعْطِفة. إنّ هذه العينة من الشهادات سعت إلى تقديم فكرة عامة عن مدى ممارسة فرنسا للتعذيب وطرقها ومقاصدها في ذلك. ولم يتطرق المقال إلى دراسة تحليلية لمدى ممارسة التعذيب وتطورها وانتشارها ووسائلها وتنظيمها ومأسستها، وكذا أهدافها الاستراتيجية والتكتيكية والعقابية، وذلك لأن هذه الأمور نوقشت بإيجاز في المقال بعنوان *كراسة عن التعذيب الفرنسي في الجزائر*[ضض] وبالتفصيل في كتاب رَفائيل برانش بعنوان *التعذيب والجيش أثناء حرب الجزائر*.

وقدم هذا المقال أيضاً عرضاً وجيزاً لممارسة الاغتصاب الحربي من طرف الجيش الفرنسي. فقُدِمت بعض الأمثلة عن الاغتصابات وضروب العنف الجنسي ضد الجزائريات، غير أن كل الشهادات وردت عن المقترفين أو الشهداء، ولم نعرض أية شهادة على نمط المتكلم المفرد، و هذا راجع لصمت المغتصَبات من جراء العار الذي يرافق هذه الجريمة. وبعد المحاجّة أنّ الاغتصابات لم تكن تجاوزات متشتِّتة أو أحداثاً عشوائية، والدليل أنها كانت نتيجة إرادة جماعية منظمة، استبطن المقال كل المقاصد الاستراتيجية لممارسة فرنسا الاغتصاب الحربي، منها معاقبة المستهدفات، وإرهاب النسوة اللاتي تتماثل معهن وكسر مقاومتهن، واستعراض سلطة فرنسا وإظهار عجز جبهة التحرير الوطني عن حماية الجزائريات، وكذا تفكيك تماسك الشعب الجزائري اجتماعياً وسياسياً. أما المقاصد الداخلية للجيش الفرنسي فتضمن مكافأة الجنود ونسج الروابط والتضامن بينهم. وتطرق المقال أيضاً إلى عواقب الاغتصاب الجسدية والنفسية والاجتماعية على المغتصَبات، وكذا عواقبها الاجتماعية على العائلات والمجتمع.

ضض راجع المقال السابق في هذا الكتاب.

أخيراً نأمل أنّ هذا الجمع من القراءات سيعتبر فتحاً بدلاً من غلق موضوع تعذيب واغتصاب الجزائريات إبان الاستعمار الفرنسي. إن ممارسة هذه الجرائم في غضون الحملات الإبادية الغازية الأولى (1830–1872) وأثناء الفترة الانتقالية إلى حرب التحرير (1900–1945) موضوع مجهول تقريباً. فيجب أن تبذل جهودٌ للبحث عن أكثر عدد ممكن من الشهادات الشفوية والمكتوبة مصدرها الضحايا والشهداء والمقترفين. إن هذه المادة مهمة في ذاتها كما هي مفيدة جداً لاستنتاج معلومات عدة عن مدى هذه الجرائم وتطورها الزمني وانتشارها الجغرافي، وكذا منفعيتها الاستراتيجية بالنسبة للجيش الفرنسي.

فنفس مقتضيات البحث تنطبق على سنوات اِحْتِضار الاستعمار الفرنسي في الجزائر (1954–1962). لذا يجب تجميع عدد أكبر من هذه الشهادات الشفاهية والمكتوبة، وذلك بالطبع يقتضي تفكيك سياسة إفقاد الذاكرة التاريخية التي تنتهجها بعض الجهات المتنفذة والموالية لفرنسا داخل السلطة الجزائرية. فكما قالت لويزة إغيل أحريز: «أنا لا أفهم سكوت مسؤولي الدولة والطبقة السياسية. ... يجب مساعدتنا وتشجيعنا لكتابة تاريخنا، كما يجب الافتخار بتاريخنا لأنه من أجمل وأقسى تواريخ العالم. ما هو مصدر العار والصمت؟ أنا حيرانة.»[74] إنّ تجميع الشهادات سيمكّن أيضاً استنتاجاً كمياً ودقيقاً لكل المعطيات الكلية التي تشخّص هذه الممارسات. كما سيثبّت البيّنات المتوفرة عن كل أشكال التوظيف الاستراتيجي الفرنسي للتعذيب والاغتصاب.

لم يعالج هذا المقال إشكالية وجود ترابط بين تعذيب واغتصاب الجزائريات بعد الاستقلال وتعذيبهن واغتصابهن تحت الاستعمار. هل هناك ترابط تاريخي بين ممارسات الأمس وممارسات اليوم؟ هل فيه تشابهات في الطبع والشكل، وفي التطور الزمني والانتشار الجغرافي، وفي الطرق والوسائل؟ هل تتشابه الممارسات في المقاصد والمنفعيات؟ ليست الإجابة على هذه الأسئلة بسهلة لأنها تستطلب الدِراية بمقتضَيات منهج التاريخ المقارن، كما تستلزم انتظار تقارير التحقيقات عن هذه الممارسات في العقد السابق خصوصاً، وكل ذلك حتى تستند المقارنة إلى منهج سليم ومعلومات موثوقة ودقيقة.

يجب أن لا يصرف انتباهنا عن القضايا الإنسانية التي تثيرها هذه الجرائم. إنّ الدولة الجزائرية تجاهلت هذا الجانب تماماً وعجزت عن تقديم دعم نفسي واجتماعي لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب والاغتصاب خاصةً. ربما كانت سياسة الصمت التي انتهجتها جبهة التحرير الوطني في غضون الحرب مبرّرة لحدٍ ما وهذا لحرمان العدو من تفوق نفسي–سياسي، ولكن لا تبرير لسياسية السكوت بعد الاستقلال، ولا عذر للعجز عن المساعدة النفسية والاجتماعية للضحايا. لقد عانت معظم النسوة المغتصَبات من عدة جروح نفسية

منها الانهيار العصبي والشعور بالعار والسلوك التدميري للذات، كما تألمت بعضهن من الإقصاء والنبذ الاجتماعي. ومعروف أنّ عائلاتهن (أزواجهن بالخصوص) وأولاد الاغتصاب قاسوا من عدة مشاكل نفسية واجتماعية. كان بإمكان الدولة التخفيف من حدة هذه العقابيل بالاعتراف رسمياً وعلانيةً بالمشكل ومداه، وبتجنيد الوسائل التقنية (طبية-نفسية واجتماعية) والتنظيمية والمالية لمعالجته، ولكن للأسف عجزت الدولة عن تقديم ذلك. وغني عن البيان أنّ معالجة ما تبقّى من هذه التركة ولو متأخراً خيرٌ من تجاهلها نهائياً بذريعة فوات الأوان.

لقد ناقش المجتمع الفرنسي هذه السنة ممارسة التعذيب في الجزائر وسط الصمت المصِمّ الذي التزمته الطغمة الحاكمة في الجزائر وذلك رغم رغبة عدد هائل من الضحايا في حمل الدولة الفرنسية على الاعتراف بفظائعها وابتغاءهم تعيين ومحاسبة عيّنة من أهم مقترفيها. فمن الضروري والعاجل أن يتبنى المجتمع المدني هذه القضايا وأن يناضل لتحقيقها.






UN SEUL HEROS
LE PEUPLE





الهوامش

[1] Frantz Fanon, *El-Moudjahid*, No 10, Septembre 1957.

[2] Frantz Fanon, Sociologie d'une révolution: L'an V de la révolution Algérienne, Edition Maspéro, Paris 1966, p. 23.

[3] Mohamed Benyahia, *La Conjuration au pouvoir*, Editions Arcantère, Paris, p. 98.

[4] Alistair Horne, *A Savage War of Peace: Algeria 1954 – 1962*, Papermac Publishers, London 1987.

[5] Raphaëlle Branche, *La torture et l'armée pendant la guerre d'Algérie*, Gallimard, Paris 2001, p. 303.

[6] P. Kessel et G. Pirelli, *Le Peuple Algérien et la guerre: Lettres et témoignages 1954-196*2, Editions François Maspéro, Paris 1962.

[7] Danièle Djamila Amrane-Minne, *Des Femmes dans la guerre d'Algérie*, Editions Karthala, Paris 1994.

[8] Simone de Beauvoir and Gisèle Halimi (eds.), translated by Peter Green, *Djamila Boupacha*, André Deutsch Ltd and Weidenfeld and Nicolson Ltd, London 1962.

[9] Raphaëlle Branche, La torture et l'armée pendant la guerre d'Algérie, op. cit., p. 305.

[10] Danièle Djamila Amrane-Minne, *Des Femmes dans la guerre d'Algérie*, op. cit.

[11] Ibid.

[12] Ibid.

[13] Ibid.

[14] Mahfoud Bennoune, *The Making of Contemporary Algeria 1830-1987*, Cambridge University Press, Cambridge 1988, p. 35.

[15] Henri Alleg, *La Guerre d'Algérie*, vol. 1 (Paris: Temps Actuels, 1981), p. 64.

[16] P. Christian, L'Afrique française, L'empire du Maroc et les déserts du Sahara: Histoire nationale des conquêtes, victoire et nouvelles découvertes des Français depuis la prise d'Alger jusqu'à nos jours, Paris: 1845-1846, cited by Henri Alleg, La Guerre d'Algérie, vol. 1, op. cit. p. 64; Yves Lacoste, André Nouschi and André Prenant, L'Algérie: passé et présent. Le cadre et les étapes de la constitution de l'Algérie actuelle, Editions Sociales, Paris 1960, p. 255.

[17] Henri Alleg, *La Guerre d'Algérie*, op. cit, pp. 66-67.

[18] Henri Alleg, *La Guerre d'Algérie*, op. cit, p. 77.

[19] Colonel de Montagnac, *Lettres de Montagnac*, Paris 1885, cité dans Henri Alleg, *La Guerre d'Algérie*, op. cit, p. 67.

[20] Alistair Horne, A Savage War of Peace: Algeria 1954 – 1962, op. cit., p. 402.

[21] Mouloud Feraoun, *Journal: 1955-1962*, 20 février 1959.

[22] Benoist Rey, *Les Égorgeurs*, Editions du Monde Libertaire et Las Solidarios, Paris 1999, p. 39.

[23] Florence Beaugé, 'Le Tabou du viol des femmes pendant la guerre d'Algérie commence à être levé', *Le Monde*, 11 octobre 2001.

[24] Ibid.

[25] Charlotte Lindsey, *Women and War*, International Review of the Red Cross, No 839, 30 September 2000, pp. 561-579.

[26] Mouloud Feraoun, *Journal: 1955-1962*, 20 février 1959.

[27] Ibid.

[28] Ibid.

[29] Hafid Keramane, *La Pacification*, Editions La Cité, Lausanne 1960, p. 194.

[30] Camille Lacoste-Dujardin, Opération 'Oiseau bleu': Des Kabyles, des ethnologues et la guerre en Algérie, La Découverte, Paris 1997, p. 158.

[31] *El-Moudjahid*, No 47, 3 aout 1959, cite dans Hafid Keramane, *La Pacification*, Editions La Cité, Lausanne 1960, pp. 215-221.

[32] Benoist Rey, *Les Égorgeurs*, op. cit, p. 39.

[33] Raphaëlle Branche, La torture et l'armée pendant la guerre d'Algérie, op. cit., p. 293.

[34] Jean-Pierre Vittori (ed.), *On a torturé en Algérie*, Ramsay, Paris 2000, p. 169.

[35] Benoist Rey, *Les Égorgeurs*, op. cit, pp. 93-94.

[36] *El-Moudjahid*, No 47, 3 aout 1959, cité dans Hafid Keramane, *La Pacification*, op. cit., pp. 215-221.

[37] Camille Lacoste-Dujardin, Opération 'Oiseau bleu': Des Kabyles, des ethnologues et la guerre en Algérie, op. cit, p. 159.

[38] Raphaëlle Branche, La torture et l'armée pendant la guerre d'Algérie, op. cit., p. 304.

[39] Raphaëlle Branche, La torture et l'armée pendant la guerre d'Algérie, op. cit., p. 305.

[40] Florence Beaugé, 'L'Officier nous disait: violez mais faites cela discrètement', *Le Monde*, 23 novembre 2001.

[41] Florence Beaugé, 'Le Tabou du viol des femmes pendant la guerre d'Algérie commence à être levé', *Le Monde*, 11 octobre 2001.

[42] Phillipe Bernard, 'Un Ancien chef d'Etat-major des armies mis en cause', *Le Monde*, Dossier & Documents, No 302, Octobre 2001, p. 2.

[43] Jean-Pierre Vittori (ed.), *On a torturé en Algérie*, op. cit, pp. 120-121.

[44] Idir Dahmani, 'Entretien avec Louisa Ighil Ahriz: Pourquoi les Algériens ne veulent pas en parler?', *Le Jeune Indépendant*, 4 décembre 2000.

[45] Florence Beaugé, 'Le Tabou du viol des femmes pendant la guerre d'Algérie commence à être levé', *Le Monde*, 11 octobre 2001.

[46] Benoist Rey, *Les Égorgeurs*, op. cit, p. 91.

[47] Raphaëlle Branche, La torture et l'armée pendant la guerre d'Algérie, op. cit., p. 309.

[48] Ibid.

[49] Florence Beaugé, 'Le Tabou du viol des femmes pendant la guerre d'Algérie commence à être levé', *Le Monde*, 11 octobre 2001.

[50] Raphaëlle Branche, La torture et l'armée pendant la guerre d'Algérie, op. cit., p. 293.

[51] *El-Moudjahid*, No 47, 3 aout 1959, cité dans Hafid Keramane, *La Pacification*, op. cit., pp. 215-221.

[52] P. Kessel et G. Pirelli, Le Peuple Algérien et la guerre: Lettres et témoignages 1954-1962, op. cit., pp. 36-37.

[53] Raphaëlle Branche, La torture et l'armée pendant la guerre d'Algérie, op. cit., pp. 294-296, p. 299.

[54] Ibid.

[55] Florence Beaugé, 'Le Tabou du viol des femmes pendant la guerre d'Algérie commence à être levé', *Le Monde*, 11 octobre 2001.

[56] Benoist Rey, *Les Égorgeurs*, op. cit., p. 39.

[57] Florence Beaugé, 'Le Tabou du viol des femmes pendant la guerre d'Algérie commence à être levé', *Le Monde*, 11 octobre 2001.

[58] Benoist Rey, *Les Égorgeurs*, op. cit., p. 46.

[59] Raphaëlle Branche, La torture et l'armée pendant la guerre d'Algérie, op. cit., p. 291.

[60] Florence Beaugé, 'Le Tabou du viol des femmes pendant la guerre d'Algérie commence à être levé', *Le Monde*, 11 octobre 2001.

[61] Ibid.

[62] Ibid.

[63] Danièle Djamila Amrane-Minne, *Des Femmes dans la guerre d'Algérie*, op. cit., p. 47.

[64] Camille Lacoste-Dujardin, Opération 'Oiseau bleu': Des Kabyles, des ethnologues et la guerre en Algérie, op. cit, pp. 158-159.

[65] Camille Lacoste-Dujardin, Opération 'Oiseau bleu': Des Kabyles, des ethnologues et la guerre en Algérie, op. cit, pp. 159-160.

[66] Danièle Djamila Amrane-Minne, *Des Femmes dans la guerre d'Algérie*, op. cit., p. 47.

[67] Florence Beaugé, 'Le Tabou du viol des femmes pendant la guerre d'Algérie commence à être levé', *Le Monde*, 11 octobre 2001.

[68] Florence Beaugé, 'Dans l'esprit de nos parents, il aurait mieux valu que nous soyons mortes', *Le Monde*, 11 octobre 2001.

[69] Ibid.

[70] Ibid.

[71] Ibid.

[72] Ibid.

[73] Frantz Fanon, *Les Damnés de la terre*, Editions Enag, Alger 1987, pp. 225-230.

[74] Idir Dahmani, 'Entretien avec Louisa Ighil Ahriz: Pourquoi les Algériens ne veulent pas en parler?', *Le Jeune Indépendant*, 4 décembre 2000.

قراءة في تاريخ التعذيب

عباس عروة

1. مقدمة

يروي عبود الشالجي في كتابه "موسوعة العذاب" كيف قُتل محمد بن أبي بكر الصدّيق، عامل الإمام علي كرّم الله وجهه على مصر، في سنة 38 هـ، على يد معاوية بن حديج، من أصحاب معاوية بن أبي سفيان:

> أسره [معاوية] وقد كاد يموت عطشا، فطلب محمد أن يُسقى ماء. فأبى عليه معاوية وقال له: لا سقاني الله إن سقيتك قطرة أبدا، حتى تُسقى من الحميم والغساق. أتدري ما أصنع بك؟ أدخلك جوف حمار ثم أحرقك بالنار. ثم قتله ووضعه في جيفة حمار ثم أحرقه، وذكر بعض المؤرخين أنّ محمدا كان ما يزال حيا عندما أُحرق في جوف الحمار.[1]

ويروي الشاب محمد الصغير طويلب من بلدة صالح بوبراك الجزائرية البالغ من العمر 27 سنة والذي يمتهن الفلاحة، عمّا عاناه يوم الخميس 5 سبتمبر 1996 م من تعذيب من طرف جنود الجيش الجزائري وأعضاء الميلشيات فيقول:

> أخيرا تابعنا سيرنا المرهق تحت ضربات السّياط، ثمّ أرغمونا على الجثوّ على رُكَبنا مرّة أخرى بعدما أحكموا تغطية رؤوسنا بواسطة ملابسنا، ثمّ أدخلوا رؤوسنا داخل شيء سخن ونتن. كانت رائحته قذرة لا تطاق. ظننت في أوّل الأمر أنّهم وضعوا رؤوسنا في عجلة جرّار كانوا قد أشعلوا فيها النّار. كان الجنود يضحكون ويضربوننا كي تنغمس رؤوسنا أكثر في ذلك الشّيء المتعذّر تحديده. كنت أختنق من الحرارة والرّائحة الكريهة ونقص الهواء، ولكني كنت كلّما أردتُ أن أخرج رأسي ضربت بالرّكلات وأخامص السّلاح. استغرق هذا الأمر حوالي نصف ساعة. لم أتحمّل أكثر من ذلك، فأخرجت رأسي وإذا بي أفاجأ أن أداة الاختناق هي جيفة حمار ميّت ومبقور. واتّضح أن ما كنت أحسبه عجلة جرّار كان في الواقع بطن حمار مليء بالدّيدان في طريقه إلى التّحلّل. فهمت عندها لماذا كان الجنود يضحكون، لقد أهنت وتألمت إلى أبعد حدّ.[2]

كما يروي المؤرخون أنّه:

> لما عاد السلطان أبو العباس المريني في سنة 789 هـ إلى سرير ملكه قبض على ابن أبي عامر، وكان يحقد عليه تصرفات أجراها معه بعد خلعه، وكلمات صدرت عنه في حقه. فاعتقله وامتحنه بالضرب بالسياط إلى أن مات تحت الضرب. ولما حُمل إلى داره ميتا وأخذ أهله في تجهيزه ليُدفن، أمر السلطان بأن يُسحب في نواحي البلد، فحُمل من نعشه ورُبط في رجله حبل وسُحب في سائر المدينة، ثمّ أُلقي على بعض المزابل.[3]

ويروي سكان قرية قبائلية في الجزائر في رسالة بعثوا بها إلى المحامي الفرنسي جاك فارجيس في سنة 1959 م الأعمال الوحشية التي قام بها جيش الاستدمار الفرنسي في الجزائر:

كانت الساعة حوالي الخامسة حين دخل علينا الجلادون الأربعة، فقال أحدهم: «لقد قرّرنا معاملتكم هكذا وسنفعل نفس الشيء في كل البلد.» وقاموا بأخذ الرجال فظننا أنهم على وشك تعذيبهم كلهم، غير أنه مع حلول الليل دخل علينا الملازم الأول وقال إنّ باستطاعتنا الرجوع إلى بيوتنا. ووضعوا الجثتين على عربة وأخذوهما إلى أسفل القرية ثم رموهما في المزبلة العمومية.[4]

ويروي سكان بلدة الأخضرية الجزائرية في منتصف التسعينات من القرن العشرين ما عايشوه من أحداث بشعة في بداية الحرب القذرة التي شنّتها قوات الطغمة الإنقلابية ضدّ الشعب الجزائري:

في منتصف شهر مايو 1994 بدأت حملة واسعة من الاعتقالات [في بلدة الأخضرية بالجزائر] دامت أسبوعا كاملا، راح ضحيتها مواطنون دون اعتبار لسنّهم أو لمركزهم الاجتماعي. والغريب في الأمر أنّ معظم هؤلاء المواطنين لم تكن لهم أية علاقة، لا من قريب ولا من بعيد، بالحركة الإسلامية. وفي يوم 23 مايو 1994 اكتشفنا جثّتين عاريتين تماما عُرضتا بشارع "محطة القطار" وهو من أهم شوارع البلدة. وتمّ التعرّف عليهما، فكانتا لفريد قاضي وفاتح أزرقي. وقد هزّ هذا الاكتشاف سكان الأخضرية، وتنامت وانتشرت بين الأهالي الشائعة التي تقول بأنّ المواطنين الذين تم القبض عليهم في منتصف مايو قد تمّ القضاء عليهم جماعيا. وأصاب الهلع والذعر الأسر المعنية بالأمر، فقام مواطنون بالتجوال في كلّ الاتجاهات للبحث عن الجثث. وبعدها بدأت الجثث تظهر في كلّ مكان بالبلدة. وهكذا تمّ اكتشاف ستة جثث في حقل بمشارف البلدة، بُترت أعضاؤها وشُوّهت وجوهها. كانت عبارة عن خليط من اللحم والدم. وتمّ رمي ثلاث جثث متحلّلة في وادي الأخضرية استخرجها أعوان الحماية المدنية وأخذوها إلى المستشفى، ولم يكن بالإمكان التعرّف على أصحاب هذه الجثث لتقدّم حالة التحلّل. كما تمّ اكتشاف جثّتين مذبوحتين في مزبلة البلدة العمومية. كان المشهد مروّعا، فكانت الجثث تُكتشف بانتظام في كل الطرقات، ولم يسلم أيّ حيّ من أحياء البلدة. كان ذلك مخططا شيطانيا وضعته المصالح الخاصة، حيث تمّ تشتيت الجثث في كافة أنحاء البلدة من أجل إقامة جوّ من الرّعب لدى السكان.[5]

ويُروى أنّ معاوية كتب إلى عامله بالعراق أن يعذّب عبد الرحمن بن أبي بكرة، فألقى على وجهه حريرة ونضحها بالماء فكانت تلتزق بوجهه فيغشى عليه.[6]

في حين يروى محمد سدات الذي أوقف يوم 7 سبتمبر 1994 من طرف قوات الأمن الجزائرية ما وقع له في قاعة التعذيب.

أخذوني مباشرة إلى ثكنة شاطوناف، وفورا أوسعت ضربا وشتما. ثم جردوني من ثيابي ومددوني فوق سرير مصنوع من الإسمنت ثم ربطوا أقدامي وفخذي ويديّ بأغلال مشدودة بإحكام تحت السرير. كنت كقطعة السجق بدون أية إمكانية للحركة. ثم شرعوا في تعذيبٍ فظيع بالخرقة، خرقة مبلولة فوق الوجه أين يفرغ الماء بدون انقطاع ومنخري مسدود بأيديهم، والنتيجة هي الانقطاع الكلي عن التنفس. بعدها ابتلعت الماء وفي وقت قصير امتلأ بطني. عندها صعد أحدهم فوق بطني لاستصراع الماء.[7]

كما يروى علي لعشب الذي تمّ توقيفه من طرف المخابرات الجزائريّة في يوم 3 أبريل 2000 كيفية تعذيبه:

تعرضتُ لضرب وحشي بعصا مِخْفَر وبالركلات على الوجه وفي جميع أنحاء الجسم لمدّة ساعتين. بعدها قيّدت إلى طاولة ثمّ أدخلت خرقة من قماش في فمي ثمّ أفرغ الماء فيه حتى اختنقت. أعادوا الكرّة عدّة مرّات خلال الثّمانية أيّام الّتي قضيتها تحت التعذيب.[8]

و يُروى أنه في القرن السادس الهجري،

أمر السلطان بدمشق أن تُحلق لحية شخص له بين الناس وجاهة، فحُلق نصفها ثم شُفع فيه فعفا عن حلق الباقي، فقال مهذب الدين ابن الخيمي:

زرت ابن آدم لم قيل قد حلقوا	جميع لحيته من بعد ما ضربا
فلم أر النصف محلوقا فعدت له	مهنئا بالذي منها له وهبا
فقام ينشدني والدمع يخنقه	بيتين ما نظما مينًا ولا كذبا
إذا أتتك لحلق الذقن طائفة	فاخلع ثيابك منها ممعنا هربا
وإن أتوك وقالوا: إنها نَصَفٌ	فإنّ أطيب نصفيها الذي ذهبا[9]

وفيما يخص التعذيب الذي تعيشه الجزائر المعاصرة يُروى كيف:

يُستخدم الكُلاّب لنتف اللحية كما يشهد بذلك عبد القادر بن عودة الذي حبس في السجن العسكري بالبليدة: «نتفوا لحيتي بالكلاب وهم يصرخون ويسبون الله تعالى والرسول ε». وهناك طريقة أخرى يستخدمها الجلادون في الجزائر وهي الجبس. تروي مجموعة من المساجين في الحراش أنهم «قلعوا لحانا بالكلاب والجبس الذي يضعونه على وجوهنا ثم يسحبونه بقوة عندما يجف».[10]

قد يتعجّب القارئ لشدة التشابه بين هذين المجموعتين من الوقائع التي توحي بتواصل تاريخي لظاهرة التعذيب من حيث قدرة الإنسان الثابتة على إيقاع الألم الجسدي والمعنوي بغيره، ومن حيث استمرار الاستعمال، على مرّ القرون، لنفس الوسائل التي فطن إليها

العقل البشري مبكّرا للتفنّن في تطبيق الألم، تلك الوسائل التي لا شك تعدّدت وتطوّرت مع تقدّم العلم والتكنولوجية عبر العصور.

وإنّ هذا التواصل التاريخي قد يغيب عن أذهان البعض، ففي السياق الجزائري على سبيل المثال كلما قورنت ممارسة التعذيب حاليا في مع أحداث تاريخية مماثلة تنحصر المقارنة على العهد الاستعماري وخاصة في مرحلته الأخيرة وكأنّ تاريخ الجزائر ما قبل الاستعمار خال تماما من هذه الممارسة الوحشية. ويمكن تفهم الربط بين التعذيب «الفرنسي» والتعذيب «الجزائري» فهو تلقائي ومباشر لقصر الفاصل الزمني بينهما، وللعلاقات المتميزة التي تربط الطغمة العسكرية المتسلطة على زمام الحكم في الجزائر بفرنسا، حيث أنّ أنفذ قادة الجيش هم ضباط وجنود سابقون في الجيش الاستعماري حاربوا جيش التحرير الوطني. غير أنّ تجاهل تاريخ التعذيب ما قبل الاستعمار من شأنه أن يوحي بفكرة أنّ التعذيب جريمة ينفرد باقترافها المستعمر وأعوانه، وليس هذا الاعتقاد بخاطئ فحسب بل هو خطير إذ أنه يحول دون إدراك الأسباب الحقيقية — خاصة العلل السياسية والاجتماعية الداخلية — التي ينجم عنها ظهور وانتشار ظاهرة التعذيب، ويؤدي إلى العجز في عن معالجتها. ولكي تكون المقارنات التاريخية مصدرا للعبر المفيدة في مناهضة التعذيب يجب إدراجها في إطار تاريخي أوسع يشمل تاريخ البلاد الطويل وكذا تاريخ الدولة الإسلامية مترامية الأطراف.

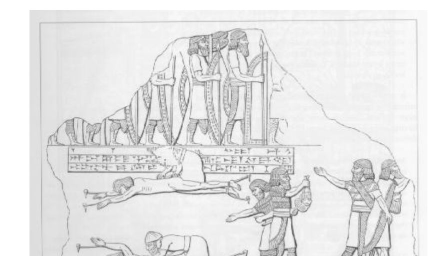
وهذا ما تهدف إليه هذه الورقة التي تكشف عن مدى انتشار ظاهرة التعذيب عبر تاريخ البشرية عموما والتاريخ الإسلامي على الخصوص، والتعرّف ولو بإيجاز على مقاصد التعذيب وألوانه وأدواته في الحضارات والأديان المختلفة التي عرفها الجنس البشري.

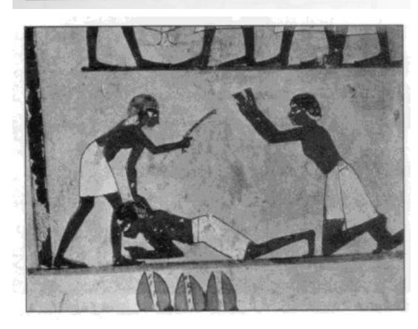
يتعرّض الفصل الثاني من هذه المحاولة إلى التعذيب في الحضارات القديمة، ويركّز الفصل الثالث على تعذيب الأنبياء والصالحين، بينما يبيّن الفصل الرابع رواج التعذيب في المجتمع المسيحي، ويستكشف الفصل الخامس رواجه في المجتمع الإسلامي. وقد خُصّص الفصل السادس لتبيين انتشار التعذيب في المجتمع المعاصر، ويعرض الفصل الختامي خلاصة للورقة وبعض الدروس والعِبر التي يمكن استخلاصها من العرض التاريخي لظاهرة التعذيب.

2. التعذيب في الحضارات القديمة

إنّ ظاهرة التعذيب قديمة قدم الإنسان على سطح المعمورة وإن تعددت دوافع هذه الآفة وألوانها، وتؤكد الدراسات التاريخية[11،12،13،14،15] أنه لا يكاد يخلو مجتمع بشري من ظاهرة التعذيب التي قد تشيع في مجتمع ما إلى حدٍّ تصبح فيه أمرا عاديا، مقبولا، بل ومقنّنا في بعض الأحيان، يشكل جزءا من التشريعات القائمة.

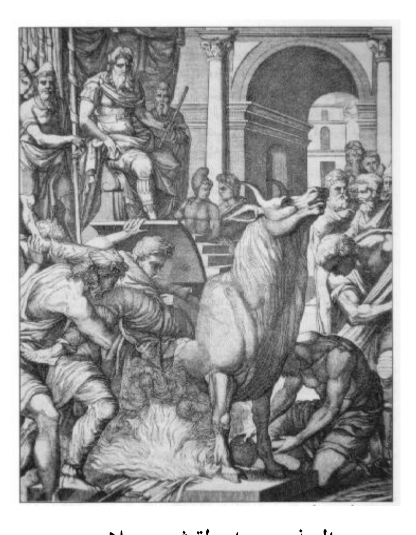
وهناك إثباتات على وجود ظاهرة التعذيب عند الآشوريين الذين كانوا يقتلون أسراهم بإجلاسهم على خازوق وبقطع أيديهم وأرجلهم،[16] وكذا عند المصريين القدامى مثل ما ثبت من تعذيب رمسيس الثاني سنة 1300 قبل الميلاد لبعض سجنائه في محاولة لمعرفة نوايا أعدائه خلال الغزو الحِثي لمصر.[17]





نماذج للتعذيب عند الآشوريين وعند المصريين القدامى

وكان اليونان القدامى يمارسون التعذيب إما كأداة سياسية للحصول على معلومات أو كأداة قضائية بهدف انتزاع إقرار المتهم الذي كان يُعتبر من أهم أشكال البينة القضائية. غير أنّ الإغريق كانوا يعذبون العبيد الذين لم يكن يُعترف بإنسانيتهم أصلا والأجانب الذين كانوا يقطنون أثينا دون المواطنين الأحرار الذين لم يكونوا يتعرضون للتعذيب إلا في حالة الخيانة العظمى. وكان أحيانا الغرض من تعذيب العبد هو الحصول على معلومات تخص سيده الذي هو بمنأى عن التعذيب. وكانت هذه الازدواجية في التعامل لدى الإغريق مقبولة لدى الكثير من فلاسفتهم ومفكريهم. وها هو ليكورق (Lycurgue) في مرافعته ضد ليوكرات (Léocrate) الذي اتهم بالخيانة عند هزيمة شيروني (Chéronée) يخاطب القضاة قائلا: «أيها السادة القضاة، من منكم يجهل أنه في

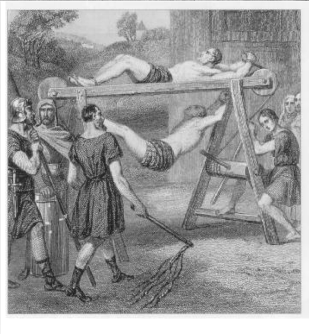


التعذيب بواسطة ثور بيريلاوس

الحالات المثيرة للجدل إذا كان العبيد أو الخدم على علم بالوقائع يكون من قمة العدل والديموقراطية أن يتم استنطاقهم وعرضهم على التعذيب؟»[18] وقد تفاقمت ظاهرة التعذيب في المجتمع اليوناني عندما استولى «الطغاة الأثرياء» على السلطة. ومن أنواع التعذيب التي استعملها الإغريق ما يلي: الضرب بالنبوت وبالمخلعة وبالحجارة وبالسياط، وسكب النبيذ في الأنف، واللّسع بالقضبان الحديدية الملتهبة بالنار، وإدخال المتهم في «ثور» نحاسي تُشعل النيران من تحته.

كما كان التعذيب رائجا أيضا عند الرومان يُستعمل للتحقيق القضائي في حالات الاغتيال وجرائم السحر والشعوذة. وقد استُعمل في عهد الجمهورية ضد العبيد والأجانب من أهل المستعمرات غير المواطنين حيث كان المواطن محميا من طرف قانون الجمهورية وكان مجرد تقييده يُعدّ جناية. ولكن عند قيام الحكم الإمبراطوري المستبد امتدت ظاهرة التعذيب لتشمل المواطنين أنفسهم وكان ذلك في بداية الأمر عند الشك في مؤامرة ضد الإمبراطور، لكن تعداه فيما بعد إلى المتهمين في جرائم أخرى. وقد برع طغاة أمثال كاليغولا ونيرون وماكسيمينوس في فنون التعذيب.





مشاهد من ممارسة التعذيب عند الرومان

وقد اتخذ المفكرون الرومان مواقف مختلفة من قضية التعذيب، ولكن لم تحصل قط مناقشة أخلاقية استعمال التعذيب للاستنطاق. فمثلا سيسرون (Cicéron) يرى أنّ «انتزاع الشهادات يتم عند الضرورة التي تؤثر على الجسد أو الروح. لذلك تبدو الشهادات المنتزَعة بواسطة العصيّ أو بالتعذيب أو بالنار أنها تعبّر عن الحقيقة.»[19] وحتى

الذين عارضوا ممارسة التعذيب انطلاقا من اعتبارات أخلاقية، مثل سينيك (Sénèque)، إنما انتقدوا تحريفه عن «مقصده الطبيعي» المتمثل في الاستنطاق وإخضاعه لنزوات المتسلطين. وهناك من عارض ممارسة التعذيب انطلاقا من اعتبارات نفعية مثل كانتيليان (Quintilien)، أمير البيان في فترة الحكم الإمبراطوري، الذي قال:

> إذا كانت هناك مبررات للاستنطاق [يُقصد به التعذيب]، فهناك أيضا حجج لمناهضته. إنكم تزعمون أنه يمثّل وسيلة مضمونة لاستخراج الحقيقة من أفواه المجرمين، لكني أقول أنه غالبا ما يجعل هؤلاء المجرمين يقومون بالإدانة زورا، وذلك لأنّ صبر البعض يجعل الكذب سهلا لديهم، في حين أنّ ضعف البعض الآخر يجعل الكذب ضروريا عندهم.[20]



رجل مسيحي ملقى إلى السباع في ساحة مجالدة رومانية

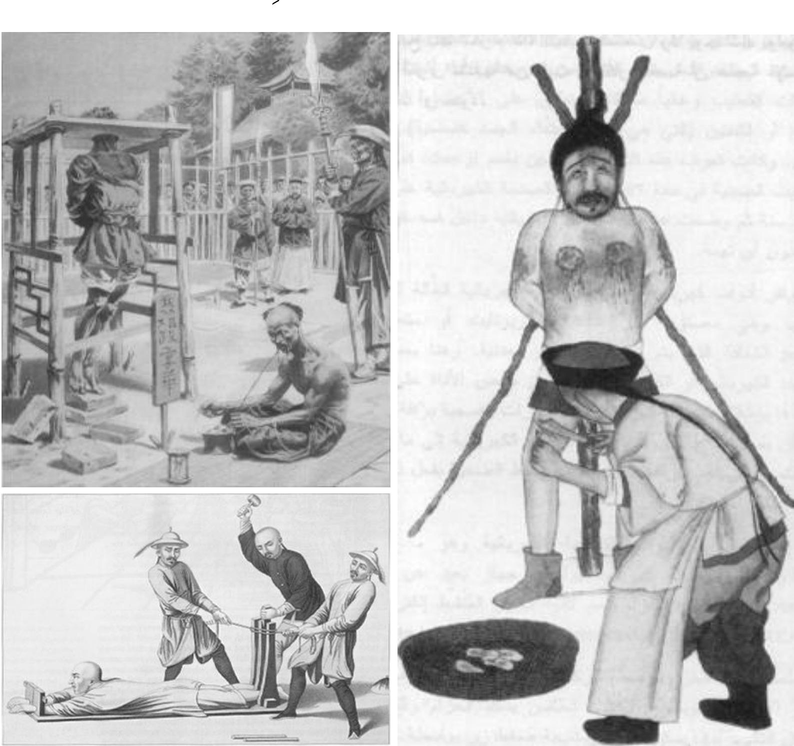
ومن أنواع التعذيب التي مارسه الرومان ما يلي: تشريب كمية هائلة من النبيذ والشد الموجع على المثانة، والضرب بالسياط المصنوعة من جلد الثور والمثقلة بمعدن الرصاص، والطعن المتكرر بالسكين والتسبب في الموت البطيء، وخلع المفاصل، والنشر بواسطة المنشار، و الكي والإحراق بالنار، وقطع اليدين والقدمين، ورمي المتهم إلى السباع الضارية من أسود ونمور ودببة وثيران وذئاب وكلاب هائجة أثناء سباقات المجالدة التي كانت تنظم للترفيه عن المشاهدين، وقد عانى من هذا النوع الأخير من التعذيب الكثير من أتباع المسيحية الأوائل.



مشهد لأحد طقوس الأزتيك الدينية

وعرف سكان الأمريكيتين الأصليين ظاهرة التعذيب إمّا في إطار الطقوس الدينية أو لعقاب الأسرى واستُعمل في ذلك التعليق والتحريق بالنار ولسع الجسد بالجمر الملتهب وقطع الأعضاء وانتزاع القلب حيا وغرز السكاكين في الجسد لإعطاء الموت البطيء وسلخ فروة الرأس.

كما عرفت جلّ حضارات الشرق الأقصى التعذيب ففي الصين استُعمل أثناء التحقيق في جرائم السرقة والقتل وكانت هناك أساليب للرجال وأخرى للنساء ومن الأساليب التي عُرفت: الضرب بالعصا على القدمين والردفين إلى حد تمزيق لحم الجسد أحيانا، وتكسير عظام القدم واليد ببطء، واستعمال لوح خشبي يطوق به عنق الضحية فيمنع وصول يده إلى فمه للأكل والشرب، والخنق، و«القتل بألف جرح» أي بتقطيع قطع من الجسم الواحدة تلو الأخرى حتى الموت. وكان التعذيب سائدا في اليابان يُستعمل بمباركة من الهيئات القضائية للحصول على المعلومات واستعمل الضرب بالسوط على القدمين والردفين، وأثقال الحجارة ذات الرؤوس الحادة التي توضع على الجسد، وربط عنق وذراعي وساقي الضحية معا وتركها في تلك الحالة حتى تشرف على الهلاك، كما استُعمل خلع المفاصل والإغراق والتحريق، وكذا الإعدام بكثرة الجراح. ولم تخل الهند من ظاهرة التعذيب حيث استُعمل العديد من الأساليب مثل ربط أعضاء الجسم بحبل بطرق متعددة تجعل الضحية في وضع مؤلم، والتشميس، واستعمال الحشرات، وأدوات للضغط على الأعضاء، كما مورس التعذيب باستعمال الفيل لقتل الضحية بدَوسِ رأسه.



بعض النماذج من ألوان التعذيب التي مورست في حضارات الشرق الأقصى

3. تعذيب الأنبياء والصالحين

وعلى وجه الخصوص تعرّض في الحضارات القديمة الأنبياء والصالحون من ورثة الأنبياء إلى أشد ألوان الأذى من طرف الأنظمة المناهضة لأفكارهم الإصلاحية. فدور هذه الفئة من الناس أساسي في إصلاح مجتمعاتهم عبر تصحيح العقائد الفاسدة التي تجذب المجتمع إلى الأسفل وضمان العدل والعدالة الاجتماعية للجميع. ومن البديهي أنّ عملية الإصلاح هذه تشكلّ خطرا على صروح الاستبداد العقائدي والسياسي والاقتصادي الذي يضمن استمراره باستعمال العنف ضد الرعية.

ويخبرنا القرآن الكريم في قصص الرّسل[21] أنّ أبا الأنبياء إبراهيم الخليل عليه السلام لقي من قومه أشد الاضطهاد حين أنكر عبادتهم للأوثان ودعاهم إلى توحيد الله عزّ وجلّ. ولما فشلوا في التغلب عليه بالحجة والبرهان لجؤوا إلى القوة وهي أسلوب الطغاة لمعاقبة المعارضة وفي التعامل مع الرأي الآخر، فألقوا به في النّار ولكن الله Y أبطل كيدهم وجعلها عليه بردا وسلاما. كما يخبرنا القرآن الكريم عن نبأ السحرة الذين أمنوا بربّ موسى عليه السلام فنقم منهم فرعون لكونهم لم يستأذنوه في إيمانهم ولشعوره بالخطر الذي مثّله خطاب موسى على استقرار صرحه وتوعّدهم بالعذاب الشديد: [قال فرعون آأمنتم به قبل أن آذن لكم؟ إنّ هذا لمكر مكرتموه في المدينة لتُخرجوا منها أهلها، فسوف تعلمون. لأقطّعنّ أيديكم وأرجلكم من خِلاف، ثم لأُصلِّبنّكم أجمعين.][22] والنبي يحيى بن زكريا عليهما السلام قُطعت رأسه لأنه قال كلمة حق لم تُرضِ هيرودوس حاكم فلسطين آنذاك. ولقي عيسى بن مريم عليه السلام أشد الأذى من قومه إلى حد أنهم تآمروا لصلبه ولكن نجاه الله من مكرهم ورفعه إليه. كما تعرض أتباع عيسى لأقسى أنواع العذاب فمنهم من صُلب ومنهم من أُحرق حيا بالنار ومنهم من ألقي إلى الكلاب والسباع تنهش جسمه. وهاهم أصحاب الكهف يفرون بعقيدتهم خوفا من العذاب الذي توعّدهم به ملك جائر اعتبرهم خطرا على ملكه ويلجؤون إلى كهف ليلبثوا فيه سنين. أمّا أصحاب الأخدود وهم أهل نجران الذين اعتنقوا النصرانية فقد لقوا أشدّ العذاب



صورة تمثل أحد الأنبياء وهو يُنشر إلى نصفين

من ذي نواس، ملك اليمن المتعصّب لليهودية، الذي أتاهم من صنعاء ليردّهم عن دينهم فأبوا، فكان عقابهم أن أُلقوا جميعا، نساء ورجالا، شيوخا وأطفالا رضّعا، في لهيب النار التي أُضرمت في أخدود أمر الملك بشقه.

ولقي آخر الأنبياء محمد ε أذى كبيرا من قومه وحتى من بعض أقاربه، فسخروا منه وشتموه واتهموه بالكذب والسحر والكهانة والجنون. وكان مشركو قريش ينثرون التراب على رأسه وهو سائر ويضعون عليه الأوساخ وهو يصلي ويتعلقون به ويتجاذبونه ويصرخون في وجهه. ومن أشد من أساء إليه أبو جهل بن هشام وعمه أبو لهب بن عبد المطلب، فكان أبو جهل يعترض له فيسبه ويؤذيه، وكان أبو لهب جار رسول الله يرمي القذر والأنجاس على باب منزله. كما كان عقبة بن أبي معيط، الذي كان أيضا يسكن بجوار النبي ε، شديد الأذى عليه، وقد لقيه مرة فوجأ عنقه وبصق في وجهه الشريف ولطم عينه. وكان الرسول الكريم مرة يصلي في المسجد فقام إليه عقبة بن أبي معيط وأخذ فرث بعير فألقاه عليه وهو ساجد، فظل ε ساجدا حتى جاءت ابنته فاطمة الزهراء فأزالت عنه الفرث. ولقي عقبة بن أبي معيط الرسول مرة أخرى فوضع ثوبه في عنقه ε فخنقه خنقا شديدا حتى سقط على ركبتيه فتصايح الناس وظنوا أنه مقتول، وجاء أبو بكر فأخذ بمنكب عقبة حتى دفعه عن رسول الله وهو يقول: «أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم.» ولما خرج نبي الله إلى الطائف ليدعو قبيلة ثقيف إلى الإسلام رجموه بالحجارة حتى أدموا رجله وهم في ذلك يسخرون ويستهزئون.[23]

كما اضطُهد أتباع محمد ε الأوائل أشد الاضطهاد.[24،25] واضطروا للهجرة إلى الحبشة، ثم إلى المدينة فرارا من أذى مشركي قريش. فلما أعلن أبو بكر إسلامه أمام الملأ من المشركين وثبوا عليه ووطؤوه بالأقدام وضربوه ضربا مبرحا حتى أغمي عليه وظن الناس أنه مات من شدة الضرب. وكان بلال بن رباح ممن أوذي في سبيل الله فقد كان مملوكا لأمية بن خلف، وكان أمية يجعل في عنقه حبلا ويدفعه إلى الصبيان يلعبون به، وكان يؤتى به في وقت الظهيرة إلى المكان المشمس ويضعوه على الرمل الشديد الحرارة ثم توضع على صدره صخرة عظيمة فيقول له أمية: «لا تزال هكذا حتى تموت أو تكفر بمحمد»، فيقول: «أحد، أحد». وظل بلال في العذاب حتى اشتراه أبو بكر فأعتقه.[26]

وعُذِّب خبّاب بن الأرت عذابا شديدا، فكان المشركون يُعرّونه ويُلصقون ظهره بالحجارة المحماة بالنار ويلوون عنقه وكانوا أيضا يوقدون له نارا ويحرقون بها جسده. وقد أتى خبّاب رسول الله وهو متوسّد ببردة في ظل الكعبة فقال له وهو متأثر بما لقيه المسلمون من شدة المشركين: «ألا تدعو الله؟» فقعد ε وقد احمرّ وجهه الشريف وقال:

«لقد كان من قبلكم ليمشط بأمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم أو عصب ما يصرفه ذلك عن دينه، وليُتمّنّ الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت ما يخاف إلا الله عز وجل، ولكنكم تستعجلون.»

وعُذِّب عمار بن ياسر وأبوه ياسر وأمه سمية وكان مشركو قريش يعذبونهم بحرّ الشمس، وكان أبو جهل يحمي لعمار دروع الحديد في اليوم الصائف ويلبسه إياها وشددوا عليه العذاب بالحر تارة وبوضع الصخر على صدره أخرى وبالحرق بالنار وبالتغريق تارة أخرى. ومات ياسر تحت العذاب، أما سمية فإن أبا جهل طعنها في قُبُلها بحربة فماتت وكانت أوّل شهيدة في الإسلام.[27] وشددوا العذاب على عمار ولم يتركوه حتى سبّ رسول الله ع وذكر آلهتهم بخير، فلما لقي الرسول عمارا وهو يبكي جعل يمسح عن عينيه ويقول: «أخذك الكفار فغطّوك في الماء فقلت كذا وكذا؟ فإن عادوا فقل ذلك لهم.»

وعُذِّب أبو ذر الغفاري عند إسلامه بمكة وكان المسلمون يكتمون إسلامهم، فخرج أبو ذر إلى الكعبة، وصاح بأعلى صوته: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله»، فقام إليه مشركو قريش، وضربوه بالسياط حتى أضجعوه وأدموه، وفي اليوم الثاني عاود الإعلان بالشهادة فعادوا إلى ضربه.

وعُذِّب خبيب بن عدي من طرف مشركي قريش انتقاما لهزيمتهم في بدر، فخُلعت أطرافه. كما قُطِّعت أوصال حبيب بن زيد الأنصاري رسول محمد ع إلى مسيلمة بأمر من هذا الأخير. وكان عم الزبير بن العوام يعلق ابن أخيه في حصير ويدخن عليه بالنار وهو يقول: «ارجع إلى الكفر» فيقول الزبير: «لا أكفر أبدا.» وقد حُبس مصعب بن عمير عقابا له على إسلامه وعذب طلحة بن عبيد الله وعبد الرحمن بن عوف وصهيب بن سنان وحمامة بن بلال وعامر بن فهيرة وأبو فكيهة وأم عنيس وغيرهم كثير.

4. التعذيب في المجتمع المسيحي

كانت الكنيسة في بادئ الأمر ضد التعذيب وذلك لقرب عهدها بما لقيه المسيحيون الأوائل من أذى شديد من طرف الأباطرة الرومان. ولكن لم تمرّ قرون قليلة حتى تغيّر الموقف الرسمي للكنيسة في هذا الشأن فأصبحت في كثير من الأحيان ظاهرة التعذيب متفشية في البلدان المسيحية بمباركة من أرباب الكنيسة، باستثناء بعض الباباوات الذين كان لهم موقف مناهض للتعذيب.

وفي صدر القرون الوسطى لم تستعمل الكنيسة التعذيب للحصول على الاعتراف من المتهم بل من أجل تقصّي «القول الإلهي» الفاصل في اعتباره متهما أو بريئا، فكان المتهم

يتعرض لألوان العذاب من أجل بيان «حكم الله» في شأنه، إذ كان المعتقد السائد أن الله ينقذ المتهم من العذاب أن كان بريئا. فكانت مثلا يد المتهم اليمنى تُقيّد إلى قدمه اليسرى ثم يُلقى به في نهر أو حوض من ماء وتكون نجاته بعد ذلك دليلا على براءته كما يكون غرقه دليلا على إدانته. كما كان المتهم يُعذَّب بالنار اعتقادا بأنّ النار لا تحرق بريئا.

وتميّز البابا نيكولاس الأول في القرن التاسع الميلادي عن غيره فاعتبر «التعذيب جريمة مزدوجة لأنه يؤدي بمن يقع عليه إلى الكذب ويعرضه إلى الألم بلا جدوى»[28] وقد عبّر في سنة 866 عن موقف الكنيسة من التعذيب في رسالة إلى بوريس أمير بلغاريا جاء فيها:



البابا نيكولاس الأول

إني أعلم أنك لما تُلقي القبض على أحد اللصوص ترهقه بالعذاب حتى يعترف، وذلك ما لا تجيزه أية شريعة سماوية أو بشرية. يجب أن يكون الاعتراف بأيّ جُرم أو جناية عفويا ولا يجب الحصول عليه بالقوة. ألن تُصاب بالخجل والعار إذا لم يَظهَر الإثبات الجرمي بعد التعذيب؟ وهل تُدرِك مدى الظُّلم الذي يسببه إجراء التعذيب؟ وإذا لم يكن الضحية يملك قوة كافية لمقاومة التعذيب يعترف بذنبه دون أن يكون مذنبا حقا. من يكون المجرم الحقيقي عندها، إذا لم يكن ذلك الشخص الذي أُجبِر بالقوة على الاعتراف بذنبه؟[29]

وبعد فترة بدأ الشك يحوم حول جدوى ما كان يسمى «الحكم الإلهي» مما أدى بالكنيسة إلى إدانته. إلا أنّ ظاهرة التعذيب بقيت سارية مقبولة لدى بعض رجال الكنيسة يلجأ إليها القضاة للبحث عن الحقيقة خاصة ممن اتهموا بالزندقة. ولكن لم يدم ذلك طويلا وعاد التعذيب إلى الانتشار بسبب استبدال إجراءات الاتهام بإجراءات التحقيق المستوحاة من «مجموعة جوستينيان» القانونية التي وضعها الرومان في القرن السادس والتي ساهمت في تفشي ظاهرة التعذيب. وقد نتج ذلك الاستبدال من جهة عن انبعاث القانون الروماني الذي بدأ في بولونيا الإيطالية ومن جهة أخرى عن النظرية القانونية للإقرار التي طورتها الكنيسة في القرن الثاني عشر حيث جعلت فعلا من الاعتراف سيد الأدلة.



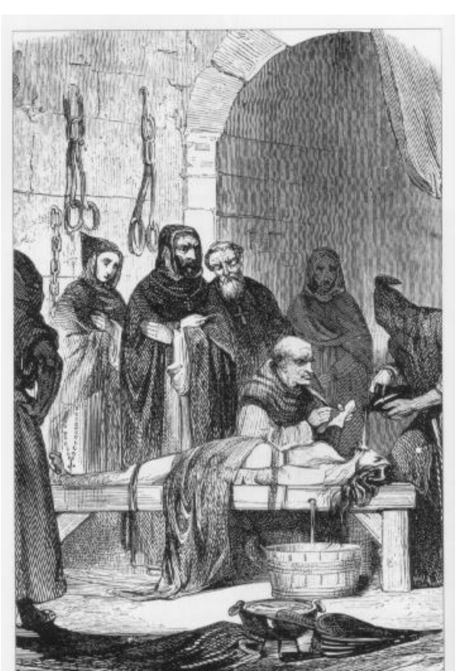



البابوات البريء الرابع و ألكسندر الرابع و كليمونت الرابع و ليون العاشر (من اليمين إلى اليسار على التوالي)

وفي القرن الثالث عشر أخذت ظاهرة التعذيب أبعادا جديدة حينما أصدر البابا سينيبالدوفيشي الملقب «البريء الرابع» (Innocent IV) في سنة 1252 دستوره (Ad extirpanda) الذي شرّع اللجوء إلى التعذيب أثناء التحقيق، وجاء بعده البابا رينالدو سيغني الملقب «ألكسندر الرابع» (Alexandre IV) الذي أباح ابتداء من سنة 1259 لرجال التحقيق تعذيب المتهمين ثم البابا «كليمونت الرابع» (Clément IV) الذي كان له موقف مماثل. وأُسّس منذ ذلك الحين استبداد القضاء الديني في ظل «محاكم التفتيش المقدسة» التي راجت في مختلف أنحاء العالم المسيحي وبلغت أوجها ابتداء من القرن الخامس عشر في إسبانيا بعد سقوط آخر إمارات الأندلس، حيث عانى منها المسلمون واليهود أشد المعاناة. وقد بلغت فظاعة الجرائم التي اقترفتها محاكم التفتيش الإسبانية في حق المتهمين بالهرطقة درجة جعلت عدة بابوات يعربون لحكام إسبانيا عن استنكارهم لتلك الممارسات مثل بولس الثالث (Paul III) وبولس الرابع (Paul IV) وبي الرابع (Pie IV) وقريقوار الثالث عشر (Grégoire XIII) وألكسندر السادس (Alexandre VI). وقد ذهب البابا ليون العاشر (Léon X) في سنة 1519 إلى أبعد من ذلك حين قام بحرمان المشرفين عن محاكم التفتيش في منطقة طوليد، أي إخراجهم من الملة.

وتضمنت أنواع التعذيب الذي مارستها محاكم التفتيش في أوروبا ما يلي:[30] الإحراق بالنار؛ الدفن حيا؛ سمل العيون؛ سحب الأظافر؛ سل الألسنة؛ قلع الأثداء؛ فسخ الفك؛ خلع الأطراف؛ تمزيق الأرجل؛ سحق العظام؛ التعذيب بالماء سقيا وتقطيرا؛ التعذيب بالجاروكا؛ التعذيب بالأسياخ وقوالب الحديد المحماة. أما آلات التعذيب فشملت ما يلي: أسواط بها قطع من الحديد الشائك؛ كلاليب لانتزاع اللحم من العظم؛ قدور من الحديد لصهر الرصاص وصبه على المعذبين؛ قدور لغلي الزيت والماء وصبه على المعذبين؛ دواليب وسحّابات ذات مسامير حادة لتمزيق الأجساد؛ عضّاضات حديد لعضّ اللحم؛ أكاليل حديد ذات مسامير حادة نائتة من الداخل تطوق بها جبهة المعذب وتضيق بمفتاح يدور

بلولب يغرز المسامير في الجبين؛ كلاليب ذات رؤوس حادة لقلع أثداء النساء من صدورهن؛ آلات لسل الألسنة؛ آلات لتكسير الأسنان؛ أحذية حديد تعرض على النار فإذا حميت واحمرت حشرت فيها قدم المعذب؛ أحذية فيها مسامير من داخلها؛ سفافيد حديد توضع في النار ويكوى بها البدن؛ مشنقة معلقة في السقف تخنق المعذب ولا تقتله ليكون ذلك أطول لعذابه؛ سلاسل غليظة أنيطت بها أثقال حديد معلقة بالسقف تعلق بأطراف المعذب فتجذبه الأثقال وتمزق أعضاءه؛ توابيت من الحديد يحشر المعذب في باطنها وفي بابها سكاكين حادة فإذا أطبق باب التابوت اخترقت عيني المعذب سكينان ونفذتا إلى باطن الدماغ وثالثة إلى قلبه وأخرى إلى معدته؛ آلات لطي بدن المعذب وكسر عظام ظهره؛ مطارق ثقيلة لسحق الرؤوس؛ صليب يدعى صليب أندراوس لصلب المعذبين؛ آلة تسمى الجحش الخشبي يربط إليها المعذب ويطوق صدره بآلة من حديد تضيق بلوالب حتى تنقطع أنفاسه؛ آلة من الحديد توضع في فم المعذب كي لا يتمكن من الصراخ إذا بوشر بتعذيبه.

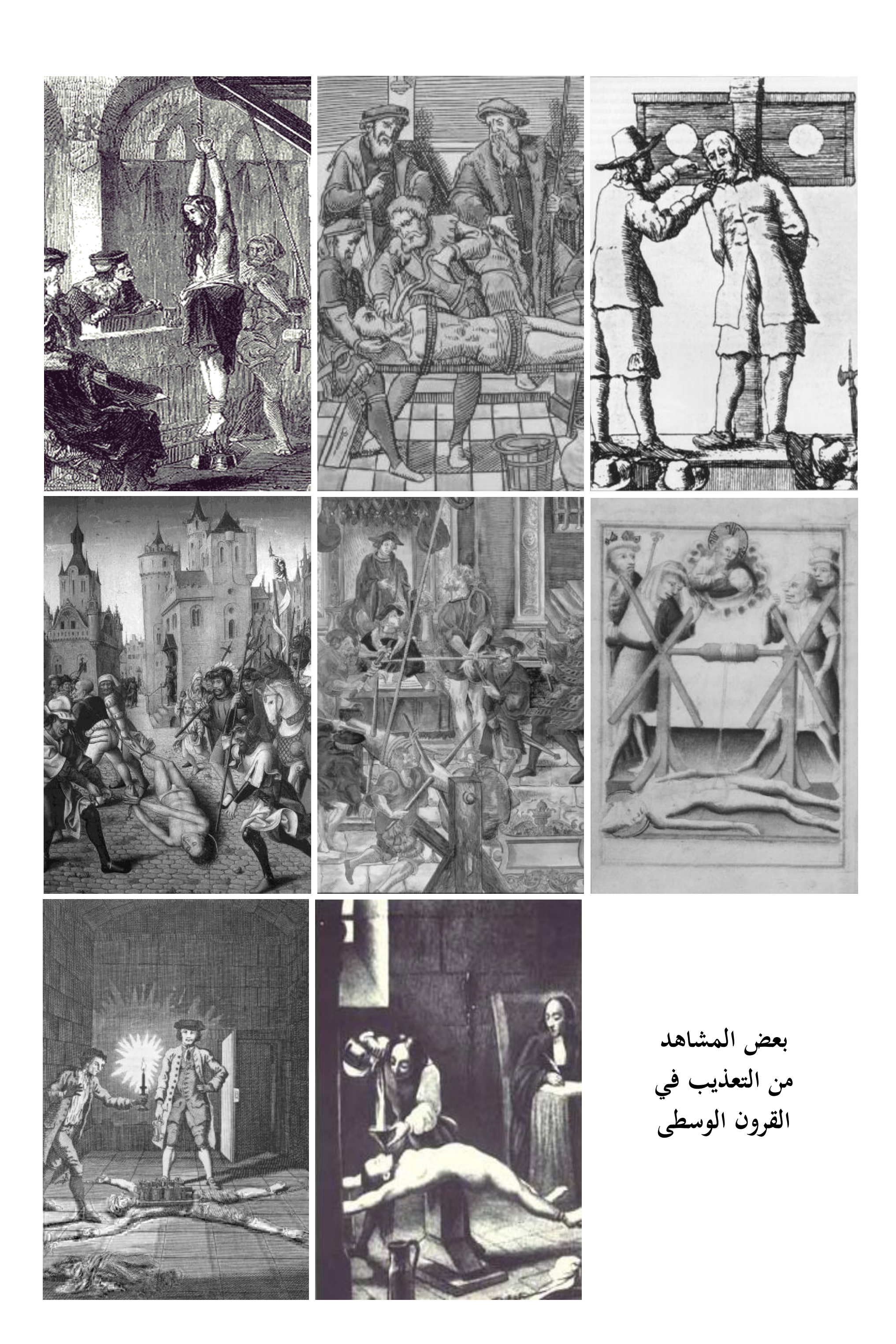




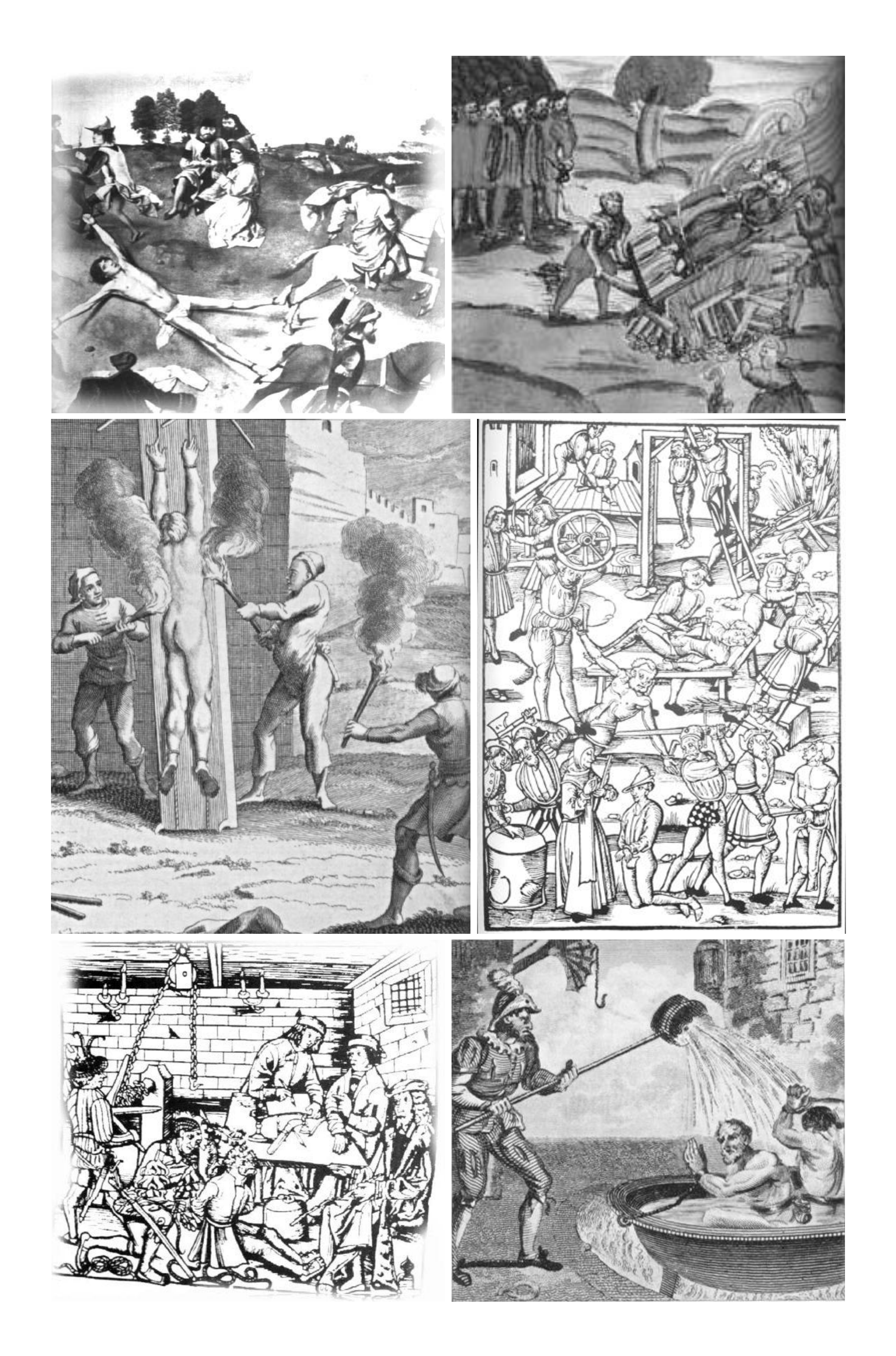
مشهدين عن ممارسات محاكم التفتيش



بعض المشاهد من التعذيب في القرون الوسطى



بعض المشاهد من التعذيب في القرون الوسطى

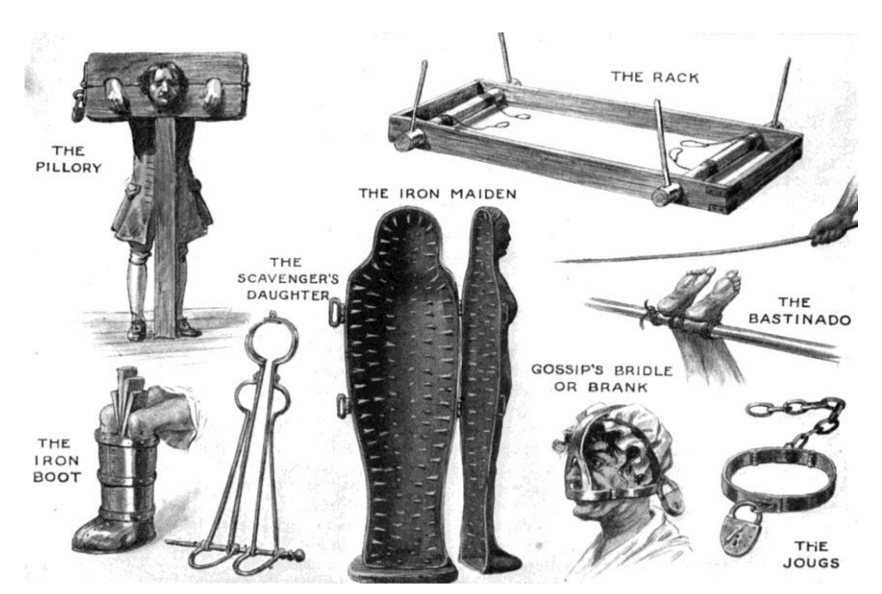


بعض المشاهد من التعذيب في القرون الوسطى

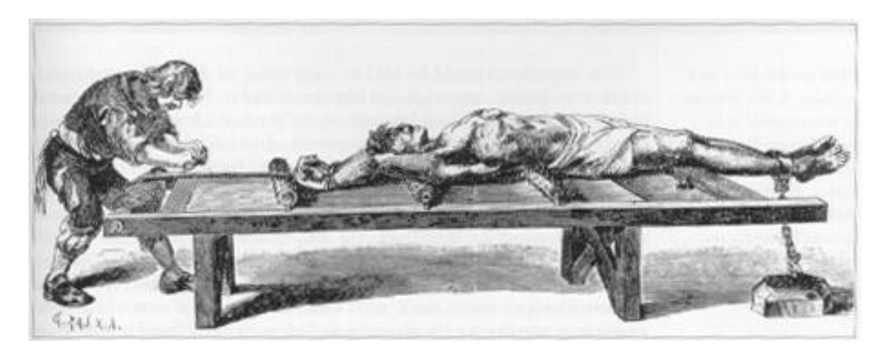


بعض أدوات التعذيب المستعملة في القرون الوسطى

(المصدر: www.mladina.si)







بعض أدوات التعذيب المستعملة في القرون الوسطى

5. التعذيب في المجتمع الإسلامي

عني الإسلام بضمان وحفظ كرامة الإنسان التي أقرها الله في كتابه العزيز في أكثر من موضع كقوله Ψ: [ولقد كرّمنا بني آدم).[31] ولقد بيّن العلماء أنّ الإسلام جاء لرعاية مصالح العباد في الدنيا والآخرة وأنّ مقاصد الشريعة الإسلامية مبنية على التوازن بين الحقوق الفردية والمصلحة العامة. وقام الإمام الشاطبي في كتابه «الموافقات» بتعريف المصالح الضرورية التي يجلب فقدانها الشقاء للفرد والفساد للمجتمع ولخّصها في حفظ الدين والنفس والعقل والمال والنسب. والملاحظ أن حفظ هذه الجوانب من حياة الإنسان ورعايتها يؤدي حتما إلى ضمان سلامته الجسدية والمعنوية التي لم تفطن إليها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان إلا مؤخرا.

وقد أشار عبد الله الحامد إلى مدى ضمان الإسلام لسلامة الإنسان الجسدية والمعنوية فقال:

> صان الإسلام كرامة الإنسان، فحرّم تعذيب الجسد والاعتداء على البدن بجرح أو ضرب أو جلد، وحرّم تعذيب النفس بسجن أو سبّ أو شتم أو تخويف أو سوء ظنّ أو قذف. وقرر الشرع جملة من الأحكام والعقوبات التي تكفل حماية الإنسان من كل ضرر أو اعتداء يقع عليه، ليتسنى له أن يمارس حقوقه الشخصية ويتمتع بحرية التصرف في شؤونه دون إعاقة أو ضرر.[32]

إذن فقد جاء الإسلام بشريعة ومبادئ تصون الإنسان وتحفظ كرامته. ولكن إذا تساءلنا عن مدى إسقاط هذه المبادئ على حيّز الواقع وإلى أيّ حد مكنّت فعلا من ضمان سلامة الإنسان المسلم نجد أنّ النظرية الإسلامية لمصالح الإنسان وكرامته لم تُستوعب بصورة كاملة إلاّ لفترة قصيرة امتدت من حياة الرسول ε إلى نهاية الخلافة الراشدة، حيث كاد المجتمع الإسلامي الأول أن يخلو تماما من ظاهرة التعذيب.

يتضمن هذا الفصل عرضا للتوزيع الزمني والجغرافي لظاهرة التعذيب في التاريخ الإسلامي الممتد من القرن الأول إلى القرن الماضي للهجرة، مع تركيز على الدولتين الأموية والعباسية لدورهما في نشأة ونمو هذه الظاهرة. كما يتطرّق هذا الفصل إلى مقاصد التعذيب وألوانه في تاريخ الدولة الإسلامية.

1.5. التغير الزمني والتوزيع الجغرافي لظاهرة التعذيب في التاريخ الإسلامي

نشأت ظاهرة التعذيب في وسط المجتمع الإسلامي في عهد بني أمية وتنامت في عهد بني العباس، إلا أنّ كل بقاع الدولة الإسلامية من شرقها الأقصى في الهند إلى غربها الأقصى في

الأندلس عرفت هذه الظاهرة التي تواجدت بدون انقطاع في المجتمع الإسلامي على مدى تاريخه الطويل وإلى يومنا هذا وإن بدرجات متفاوتة.

يجد القارئ هنا محاولة لدراسة إحصائية لجمع من وقائع للتعذيب جرت على مرّ العصور الإسلامية يتبعها سرد لأمثلة عن هذه الوقائع تخص الدولتين الأموية والعباسية والحكم العثماني للجزائر في القرنين 12 و 13 للهجرة.

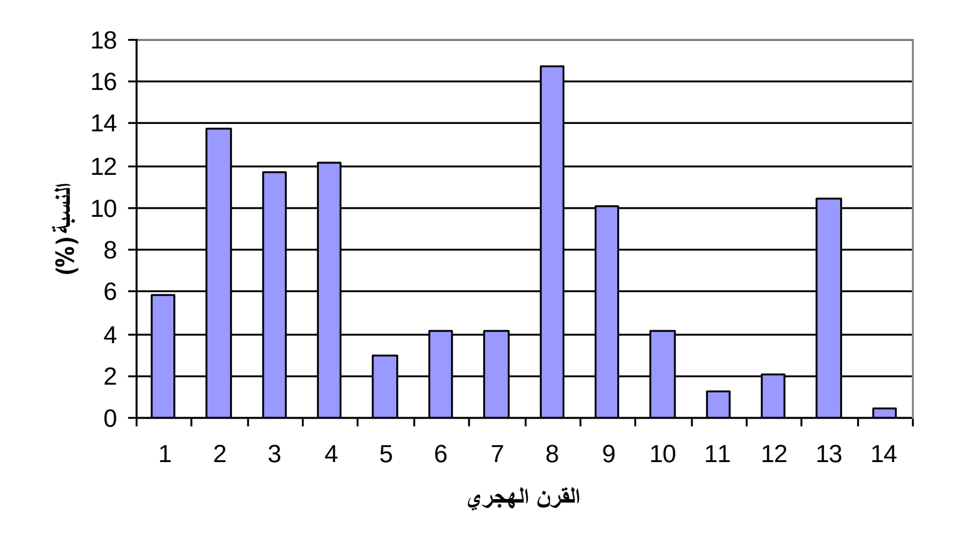
1.1.5. دراسة إحصائية

ألّف الباحث العراقي عبود الشالجي موسوعة للعذاب في تاريخ الدولة الإسلامية على الخصوص على مدى أكثر من 13 قرنا في سبع مجلدات وحوالي 2700 صفحة ضمّنها وقائع تاريخية في التعذيب منها ما يفوق الخيال من حيث البشاعة. ويمكن اعتبار هذه الموسوعة بحثا رائدا في العالم العربي والإسلامي يهدف إلى تحسيس القارئ بظاهرة التعذيب التي ما فتئت تنخر مجتمعاتنا. وإن كان للشالجي السبق في جمع كمّ هائل من الوقائع التاريخية وتبويبها حسب لون التعذيب، فإنه من الضروري أن يعكف الباحثون على تحليل الوقائع المسرودة من جوانب مختلفة.

ونقدم هنا محاولة أولية لدراسة عينة صغيرة من 255 حالة تعذيب ذُكرت في موسوعة الشالجي من أجل دراستها إحصائيا من عدة جوانب (أنظر تفاصيل العيّنة في الملحق الخامس) واستنباط نظاميات وأنماط تتحكم في ظاهرة التعذيب المتفشية في المجتمع الإسلامي. ولكن يجب تنبيه القارئ من البداية إلى أنّ صلابة النتائج المستنتجة من هذه الدراسة مرتبطة من جهة بمدى تمثيل العينة المأخوذة من موسوعة الشالجي لمجموع وقائع الموسوعة، ومن جهة أخرى بمدى تمثيل مجموع وقائع الموسوعة لواقع التاريخ الإسلامي. وإنّ هذا التحفظ من شأنه أن يحث على مواصلة هذا البحث الأولي بدراسات أخرى معمقة توسّع دائرة البحث إلى موسوعة الشالجي كلها، بل وتقوم بمواصلة عمل الشالجي من أجل إحصاء وقائع أخرى للتعذيب في التاريخ الإسلامي وتحليلها بدقة.

يبيّن الشكل الأول أدناه التغيّر الزمني لظاهرة التعذيب في التاريخ الإسلامي. والشيء الملاحَظ هو أنه لم يخل قرن من هذه الظاهرة. فالشكل يبيّن كيف ظهر التعذيب مبكرا في القرن الأول الهجري وهو ما يتزامن مع الدولة الأموية التي دام حكمها في الشام من سنة 41 إلى سنة 132 للهجرة. ونرى في الشكل تضاعف استعمال التعذيب في القرن الثاني أي خلال الثلث الأخير من حكم بني أمية في الشام وبداية حكم بني العباس الذي امتد من سنة 132 إلى سنة 656 للهجرة. كما نرى من خلال الشكل أنّ النصف الأول من مدة

حكم العباسيين (من القرن الثاني إلى الرابع) تميّز بارتفاع شدة ظاهرة التعذيب، بينما يبدو بوضوح أنّ هذه الظاهرة انخفضت حدتها في النصف الثاني من مدة حكم العباسيين (من القرن الخامس إلى القرن السابع). وقد تفاقمت ظاهرة التعذيب من جديد في القرنين الثامن والتاسع وهو ما يتزامن مع سقوط الدولة العباسية واستيلاء التتر على بغداد وحكم المماليك في مصر والشام وتفكك الدولة الإسلامية. ويلاحظ أيضا أنّ القرون العاشر والحادي عشر والثاني عشر تميزت بانخفاض حدة التعذيب تلاه ارتفاع ابتداء من القرن الثالث عشر الذي تميّز بانحطاط الخلافة العثمانية وبداية عهد الاستعمار الغربي للبلاد الإسلامية. وأغلب الظن أنّ هذا الارتفاع قد استمر خلال القرن الرابع عشر إلا أنّ موسوعة الشالجي لم تتطرق إلى القرن الأخير إلا بصورة مقتضبة كما يشير إليه المؤلف.

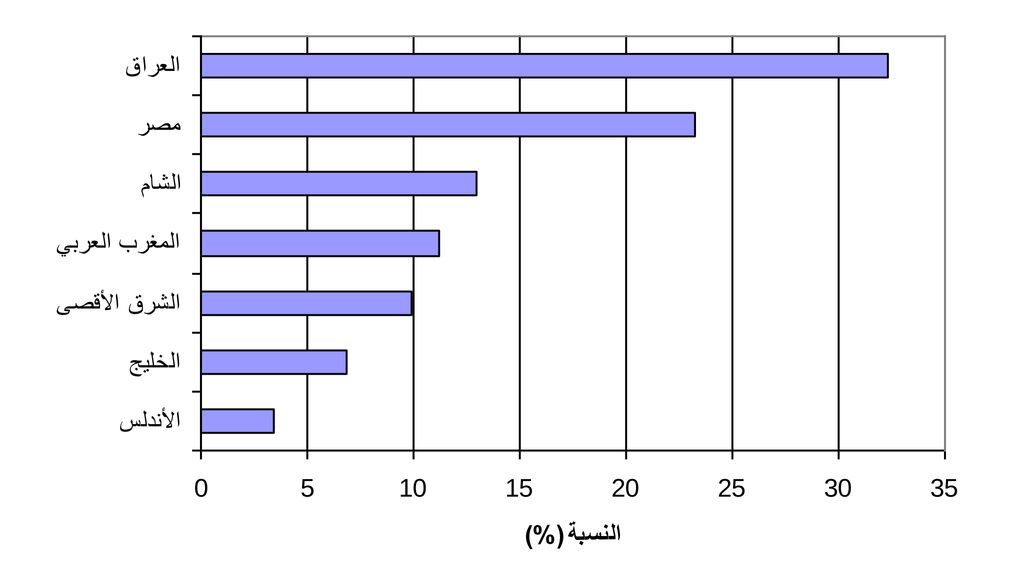


الشكل 1: التغير الزمني لظاهرة التعذيب في التاريخ الإسلامي

ويمكن استنتاج أنّ ظاهرة التعذيب في التاريخ الإسلامي كانت أكثر تفشيا في زمن التحولات السياسية الكبرى عند انتصار نظام جديد على نظام قائم باستعمال القوة. وعندما يتمكن النظام الجديد من بسط سيطرته تنخفض شدة ظاهرة التعذيب. ولكن هذا الاستنتاج يستلزم أن يكون للتعذيب وظيفة سياسية وهذا ما سيتم التحقق منه لاحقا.

يبيّن الشكل الثاني التوزيع الجغرافي لظاهرة التعذيب في التاريخ الإسلامي، وقد تم ترتيب أماكن وقائع التعذيب التي تحتوي عليها العينة في سبع مناطق وهي: الشرق الأقصى والخليج والعراق والشام ومصر والمغرب العربي والأندلس. نرى أنّ ثلث وقائع التعذيب

تخص العراق وأكثر من ربعها يخص مصر، بينما تنخفض النسب في المناطق الأخرى لتصل إلى 3.4% في الأندلس. وانطلاقا من هذه الاختلافات الجغرافية التي قد تترجم واقعا تاريخيا يمكن استنتاج تباينات سياسية واجتماعية وبنيوية تخص طبيعة الأنظمة التي سادت مختلف الأقطار.



الشكل 2: التوزيع الجغرافي لظاهرة التعذيب في التاريخ الإسلامي

غير أنه يمكن التساؤل عما إذا كان سبب هذه التباينات الجغرافية وخاصة النسبة القصوى في العراق اختلاف في مدى تسجيل وتواتر وقائع التعذيب تاريخيا في مختلف البلدان الإسلامية، إضافة إلى كون الباحث عبود الشالجي مواطنا عراقيا له إطلاع أشمل بما يخص أرض العراق.

نقدم فيما يلي عينات من وقائع التعذيب تخص الدولة الأموية كونها العصر الإسلامي الذي نشأت فيه ظاهرة التعذيب، والدولة العباسية التي شهدت تفاقم وانتشار الظاهرة على مدى واسع، وأخيرا بلاد الجزائر التي هي موضوع هذا الكتاب.

2.1.5. التعذيب في الدولة الأموية

بقيام الدولة الأموية تغيّر حال المجتمع الإسلامي ودخل في دوامة الاستبداد السياسي والفكري وما نجم عنه من عنف الدولة والعنف المضاد للجماعات المقاومة له. ويصف عبود الشالجي هذا التحوّل بما يلي:

لما تسلط الأمويون على الحكم تغير الأمر عما كان عليه في عهد الخلفاء الراشدين، فظلم بعضهم الناس وسلّطوا عليهم عمّالا من الظالمين، وأول من سُلّط على الناس من هؤلاء الظالمين زياد بن أبيه، فعذّب الناس ودفنهم وهم أحياء، وبنى عليهم الحيطان، وقطع أطراف النساء. ثم سلّطوا ولده عبيد الله بن زياد فسار على طريقة أبيه في الجور وزاد عليه بأنه كان يرمي الناس من شاهق، ويقتل الرجل البريء ويبعث برأسه إلى ابنته الصبية، فإن جاءت الابنة تطلب جثة أبيها لتدفنها أمر بالابنة فقُتلت وهو يمتّع نفسه بمرآها وهي تُقتل. وجاء من بعدهما الظالم السيئ الصيت الحجاج بن يوسف الثقفي فزاد عليهما في الظلم والبغي، وقتل ما يزيد عن ألف ألف إنسان.[33]

ولعلّ جلّ خلفاء بني أمية ابتداء بمعاوية بن أبي سفيان وانتهاء بمروان الحمار قد مارسوا الاستبداد السياسي بدرجات متباينة مع تطرف بعضهم مثل يزيد بن معاوية في الاضطهاد والقمع. وتميّز عنهم الخليفة عمر بن عبد العزيز الذي حكم أقل من ثلاث سنوات أقام فيها العدل ووضع حدّا للتعسف (انظر الملحق الرابع)، وبعده يزيد الناقص الذي لم يدم حكمه أكثر من ستة أشهر. وقد كان لأتباع بني أمية من وزراء وولاّة وقوّاد الدور الرئيسي في تطبيق القمع، وقد ترك بعضهم سيرا مظلمة في تاريخ القهر أمثال زياد بن أبيه وعبيد الله بن زياد والحجاج بن يوسف الثقفي ومسلم بن عقبة المري وقرة بن شريك وبشر بن مروان ويزيد بن المهلب وخالد القسري وغيرهم. ويروى عن عمر بن عبد العزيز أنه قبل خلافته استعرض بعضهم فقال: «الحجاج بالعراق والوليد بالشام وقرة بمصر وعثمان بالمدينة وخالد بمكة... اللهم قد امتلأت الدنيا ظلما وجورا فأرح الناس!» ويروى عن عمر بن عبد العزيز أيضا أنه قال: «تشبّه زياد بعمر (بن الخطاب) فأفرط، وتشبّه الحجاج بزياد فأهلك الناس» وقد أشار هادي العلوي في كتابه فصول من تاريخ الإسلام السياسي إلى أنّ:

مناط الشبه هو شدة عمر التي استوحاها زياد في حكم العراق. ومن المعروف مع ذلك أن شدة عمر لم تقترن بحالات قتل كيفي أو تعذيب وإنما كانت درجة من الحزم والضبط جعلته مهيبا في عيون الناس. ومناط الإفراط هو أن شدة عمر تحولت عند زياد إلى إرهاب دموي استوحاه الحجاج ومضى فيه إلى مداه الأبعد. والحجاج نسخة متطرفة من زياد وعلى يده

أصبح الإرهاب حالة يومية شاملة يعيشها الناس على اختلاف فئاتهم ولمختلف الأسباب من سياسية وعادية.[34]

وأمّا مسلم بن عقبة المري، وهو أحد قوّاد يزيد بن معاوية، فهو من كان على رأس الجيش الذي أرسله يزيد لقمع التمرّد الذي وقع ضدّه في المدينة المنورة. ولما دخل مسلم المدينة أباحها لجنوده فعاثوا فيها قتلا ونهبا واغتصابا للحرمات فيما سُمّي بعد ذلك بواقعة الحرّة. ويقدّر المؤرخون عدد الولادات غير الشرعية التي نجمت عن عمليات الاغتصاب التي طالت نساء المدينة من طرف جيش مسلم بن عقبة بسبعة آلاف. وما تجدر الإشارة إليه في هذا المقام هو أن مسلم بن عقبة، كالكثير من أمثاله في التاريخ الإسلامي، كان يعتبر ما قام به في المدينة من فضائع تقرّبا لله سبحانه وتعالى. ويُروى أنه بعد واقعة الحرّة توجه إلى مكة المكرّمة لقمع تمرّد ابن الزبير، ولكن وافته المنية في الطريق، فقال وهو يحتضر: «اللهم إنك تعلم أني لم أشاقّ خليفة، ولم أفارق جماعة، ولم أغشّ إمام سرّا ولا علانية، ولم أعمل بعد الإيمان بالله ورسوله عملا أحبّ إليّ ولا أرجى عندي من قتل أهل الحرة.»[35]

ويرى المؤرخون أنّ «سجون الأمويين كانت قائمة على التعسف والجور والتحكم والأحقاد.»[36] و«كان في سجون عمال معاوية من يحبس ويقيد بالحديد ويحمل بوسائل الإكراه على طلاق زوجته.»[37] ويروى أنّ «معاوية بن أبي سفيان حبس آمنة بنت الشريد زوجة عمر بن الأحمق الخزاعي في سجنه بالشام وألقى رأس زوجها في حجرها بعد قتله.»[38] كما يروى أنّ «يوسف بن عمر الثقفي حبس خالد بن عبد الله القسري وحبس معه بناته ونساءه وجواريه وشرع يعذّبهم معا.»[39] وقد شهدت أوضاع المساجين تحسنا كبيرا في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز كما سيأتي بيانه لاحقا.

وكانت نهاية الدولة الأموية على أيدي العباسيين الذين أول ما بدءوا به كان الانتقام الشديد من بني أمية، ويصف عبود الشالجي ذلك فيقول:

كانت عاقبة ما صنعه بعض الأمويين بالناس أنّ العباسيين لما انتصروا عليهم قتلوهم صغارا وكبارا، حتى النساء، قتلا ذريعا في كل مكان فلم يفلت منهم إلا الرضيع، أو من هرب إلى الأماكن القاصية، ثم تجاوزوا الأحياء منهم إلى الأموات فنبشوا قبورهم وأخرجوا رممهم وضربوها بالسياط وأحرقوها بالنار.[40]

3.1.5. التعذيب في الدولة العباسية

تماما كما كان الحال بالنسبة لبني أمية فإنّ معظم خلفاء بني العباس مارسوا الاستبداد السياسي بدرجات متباينة باستثناء بعضهم مثل المعتضد والمأمون والواثق، ومع تميّز بعضهم في الاضطهاد والقمع، ويقول عبود الشالجي في هذا الصّدد ما يلي:

> لما استولى العباسيون على الحكم أعلنوا أنهم حاربوا الأمويين لسوء سيرتهم وخرقهم بالناس وإذلالهم واستئثارهم بالفيء والمغانم، وكانوا يكررون أنهم غضبوا لما كان الأمويون يصنعون بالناس من قتل للرجال وسبي للنساء وأسر للأطفال وصلب على جذوع النخل وإحراق بالنيران ونفي في البلدان. ولكن بعض هؤلاء العباسيين كالمنصور والمتوكل والقاهر تعدّى ظلمهم ظلم من سبقهم.[41]

وقد «مارس المنصور نحو الرعية جميع أنواع العذاب فدقّ الأوتاد في العيون، وسمّر المعذّبين في الحيطان، ودفن بعضهم أحياء، وبنى على البعض الحيطان، وهدم على الآخرين البيوت.»[42] كما «حبس المنصور عبد الله بن الحسن وأقاربه من بني الحسن في سرداب تحت الأرض لا يعرفون ليلا ولا نهارا والسرداب عند قنطرة الكوفة ولم يكن عندهم بئر للماء ولا سقاية، فكانوا يبولون ويتغوطون في موضعهم وإذا مات منهم ميت لم يدفن بل يبلى وهم ينظرون أليه فاشتدت عليهم رائحة البول والغائط فكان الورم يبدو في أقدامهم ثم يترقى إلى قلوبهم فيموتون.»[43]

أما المتوكل «فقد تعدى ذلك إلى نبش القبور وكان اتهام الإنسان عنده بأنه من شيعة آل علي كافيا لقتله.»[44] وكان القاهر شديد القسوة، فلما استخلف «عذب امرأة أبيه أمّ المقتدر وضربها بيده مائة مقرعة وعلقها بثديها ثم علقها وهي مكنسة فكان بولها يجري على وجهها.»[45]، وكان «يتلذذ بأن يأمر بقتل الابن ثم يحضر رأسه فيضعه بين يدي الأب، ثم يأمر بذبح الأب ويضع الرأسين أمام ثالث يقتله من بعدهما.»[46]

وكان أتباع بني العباس من وزراء وولاّة وقوّاد أدواتهم في تطبيق القمع، وقد سجّل التاريخ لبعضهم صفحات مظلمة مثل البريديين الثلاثة وأبي مسلم الخرساني وعبد الله بن علي ومعن بن زائدة ويزيد بن مزيد وعقبة بن مسلم والفضل بن مروان و محمد بن عبد الملك الزيات وحامد بن العباس وغيرهم.

كما كانت سجون بني العباس تسودها المعاملة الوحشية للمساجين، ويروى أن من أنواع التعذيب التي كانت تمارس داخل السجون أن «تُسدّ منافذ جسم الضحية بالقطن ويوضع في دبره منفاخ ويُنفخ ثم يُضرب بالسياط حتى يتمزق جسمه في داخل السجن (أو) تُقلع عيناه ويُصب مكانهما الرّصاص.»[47] وقد تحسنت أوضاع المساجين في حكم

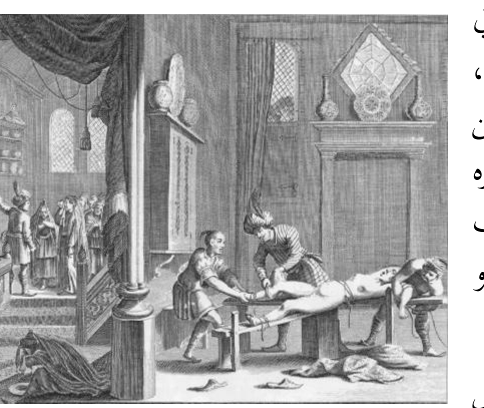
بعض الخلفاء العباسيين الذين تميزوا بالعدل، ففي عهد المعتضد مثلا «شهدت السجون عناية وخضعت لنظام موحد إلى حد ما وظهرت روح إنسانية في معاملة المسجونين، وأوقف (المعتضد) للسجون أموالا كبارا لنفقات المحبوسين وثمن أقواتهم ومائهم وسائر مؤنهم.»[48]

4.1.5. وقائع من تاريخ الجزائر في القرنين 12 و 13 للهجرة

فيما يلي عدد من وقائع التعذيب التي عرفتها الجزائر تحت الحكم العثماني في القرنين الـ 12 و الـ 13 للهجرة، قام بسردها عبود الشالجي في موسوعته.

▪ في سنة 1170 هـ (1756 م) اعتقل حسن، باي قسنطينة، الأمير يونس بن علي باشا حاكم تونس وحبسه في حجرة ضيقة، طيّن على بابها. وتفصيل ذلك أنه في عهد حاكم الجزائر علي باشا بوصباع، الملقّب علي نكسيس أو بابا علي (1168–1179 هـ) (1754–1765 م) ثار الأمير يونس على أبيه علي باشا حاكم تونس. فتدخّل حاكم الجزائر وقصد تونس في سنة 1170 وقتل الأمير علي باشا، ونصّب بدلا منه الأمير محمد ابن حاكم تونس السابق الحسين بن علي، وأسر الأمير يونس، وحبسه عند داي قسنطينة حسن باي أزرق عينه، وهو ابن أخت علي علي باشا، أمير الجزائر، فاستأصل الباي حسن جميع ما كان يملكه يونس من أموال وذخائر وأمتعة وجواهر، وطرد من كان معه من غلمانه وأتباعه، ولم يترك معه إلا كاتبه ورجلين يخدمانه، وبنى عليه باب المحبس، وترك فيه منفذا يدخل إليه ما يحتاج إليه، ثم شرع في بناء محبس جديد في سقيفة داره، وجصّص جدرانه، وجعله ضيقا جدا، ونقله إليه وحده وطيّن عليه بابه، وجعل فيه منفذا يدخل إليه منه طعامه وشرابه.[49]

▪ في سنة 1205 هـ (1790 م) توفي الأمير محمد باشا المجاهد، صاحب الجزائر، فخلفه الخزناجي حسن، فأصبح حسن باشا. وبعد أن تمّت بيعته، أصدر أمره باعتقال علي آغا الذي كان يزاحمه في طلب الولاية، فاعتقل وحبس في مطهرة (حمّام أو كنيف).[50]



تمثيل واقعة تعذيب في عهد العثمانيين

▪ في سنة 1222 هـ (1807 م) بعد مقتل مصطفى باشا، أمير الجزائر، اتفق خلَفه

أحمد باشا وبقية الوزراء على القائد عبد الله، باي قسنطينة، طمعا في أمواله، وقتلوه واعتقلوا امرأته الدايخة بنت كانة، بنت شيخ العرب بقسنطينة، وكانت من أحسن نساء زمانها، ولها شجاعة عظيمة، فطالبوها بأن تظهر لهم أموال زوجها، وعذبوها، حتى ماتت تحت العذاب.[51]

▪ لما استولى الحاج علي باشا في سنة 1224 هـ (1809 م) على الحكم في الجزائر، عزل باي وهران ونصب مكانه الباي محمد، من أولاد الباي محمد الذي فتح وهران، وولى نعمان بايا بقسنطينة، وبعد سنة أمر بخنقه ونصب مكانه جعفر باي.[52]

▪ في سنة 1227 هـ (1812 م) ثار محمد باي، بوهران، على الحاج علي باشا، أمير الجزائر، فبعث إليه الأمير جيشا بقيادة عمر آغا، فقبض على محمد باي وعذبه وقتله، وسلخ جلد رأسه وحشاها قطنا، وبعث بالرأس إلى الأمير في الجزائر، فأمر بأن ينصب الرأس على عمود يركز فوق باب البلد، وظلّ هناك عدّة سنين.[53]

▪ في سنة 1230 هـ (1814 م) نصب محمد باشا أميرا على الجزائر، بترشيح من عمر آغا، وبعد سبعة عشر يوما اتفق عمر آغا مع العسكر، وعزلوا محمد باشا واعتقلوه، وأخذوه إلى موضع قتل العسكر وخنقوه، ونصب عمر آغا مكانه، فأصبح عمر باشا.[54]

▪ في سنة 1232 هـ (1816 م) تولى علي باشا إمارة الجزائر فأتى بمائتين من العسكر وأبقاهم معه. وفي الغد عزل جميع الوزراء، فمنهم من أبقاه على قيد الحياة ومنهم من قتله. أما الآغا فأمر بخنقه.[55]

▪ في سنة 1232 هـ (1816 م) تحرك العسكر على علي باشا، أمير الجزائر، وخلعوه ونصّبوا شاوش الحملة، أي قائد البعث، أميرا عليهم. ولكن الشاوش رفض الإمارة، فأجبروه ونصّبوا له وزراء، ثم إنّ الأمير علي باشا انتصر عليهم، وقتل منهم وعذّب ونفى. ولما قبض على شاوش الحملة قال له: لقد علمت أنّك كنت مجبرا على التأمير، ولذلك فإني اكتفي بنفيك، ونفاه إلى اصطنبول.[56]

▪ في سنة 1232 هـ (1816 م) هاج العسكر بالجزائر على عمر باشا، والي الجزائر، وأرسلوا إليه يقولون: لا حاجة لنا بك، وقد نصّبنا أميرا غيرك. ولما فاوض عمر باشا وزراءه رآهم ساكتين مطرقين برؤوسهم، فعلم بأنهم قد أسلموه. وعندئذ خلع ما كان يتقلّد من السلاح وذهب إلى موضع يقال له الجنينة واستقبل القبلة وأمرهم أن يخنقوه، فتقدّم إليه الحرّاس وخنقوه وبعثوا بخنجره إلى علي خوجة التركي، الذي نصبه الجند واليا باسم علي باشا.[57]

▪ لما توفيّ علي باشا، أمير الجزائر، في سنة 1233 هـ (1817 م) تسلل صهره السيد الحاج مصطفى بن الشيخ مالك إلى الوزير الثالث حسين خوجة الخيل وأخبره بموت الباشا، وأخذه إلى دار الملك، وأجلسه على السرير ووقف على رأسه بسيفه، وقال للحاشية ورجال الدولة: إنّ علي باشا قد أوصى بالإمارة لحسين باشا، فبايعوه جميعا. ولما تم أمر حسين باشا أعتقل الحاج مصطفى وابن أخيه، وطالبهما بأموال علي باشا، وبسط عليهما العذاب بالسياط، حتى أصبحا في آخر رمق، فأطلقهما وأمر بحملهما إلى داريهما فماتا في الطريق.[58]

▪ في سنة 1238 هـ (1822 م) قدم إلى الجزائر، من تونس، رجل من أولاد يونس (بن علي باي) والتجأ إلى حاكم الجزائر، فوهب له دارا في قسنطينة، وأجرى له جاريا بجميع ما يحتاج إليه. وفي أحد الأيام هجم على مجلس الباي رجل هائل القامة، عاري البدن، أظافره مثل أظافر النسر، وكان يصيح بأنه يريد حكم الشرع، فأحضره الباي واستنطقه، فأخبره بأنه منذ سنوات مسجون في سجن تحت الأرض، لا يرى فيه النور. وسأله الباي عمّن سجنه، فقال: ابن يونس، فأحضر الباي ابن يونس وسأله عن جليّة الأمر، فخرس لسانه وجلج. فانتهره الباي وقال له: لو لم تكن غريب الدار لفعلت بك مثلما فعلت به، ولكن إذهب إلى دارك وحسبك الله. فعاد ابن يونس إلى داره وهو مرعوب، وهرب ليلا من قسنطينة و لجأ إلى الجبال.[59]

2.5. مقاصد التعذيب

1.2.5. دراسة إحصائية

عند تحليل العيّنة المأخوذة من موسوعة الشالجي من حيث مقصد عمل التعذيب تمّ تصنيف المقاصد إلى ستّ فئات:

1) حمل المتهم على الإقرار: وهذا ما يمكن وصفه بالتعذيب القضائي الذي يطول المتهَمين في جنايات وجرائم عند العجز عن استكشاف الأدلة المادية.

2) جمع المعلومات: وعادة ما يكون ذلك لأغراض سياسية وتخص المعلومات إما الشخص المعذّب ذاته أو شخص آخر له علاقة بالضحية.

3) معاقبة معارض سياسي: ويدخل في هذه الفئة العديد من الأغراض الثانوية منها معاقبة معارض سياسي ينتمي إلى حركة معارضة قائمة، معاقبة معارض سياسي بعد هزم حركته، معاقبة صاحب رأي سياسي أو فكري مخالف وإن لم ينتم لأية معارضة، معاقبة

لانتماء سياسي بالنسب، معاقبة منافس سياسي قائم أو بعد هزمه أو عزله، معاقبة مسؤول حكومي لقرار سياسي، معاقبة لأمر بالمعروف أو نهي عن المنكر.

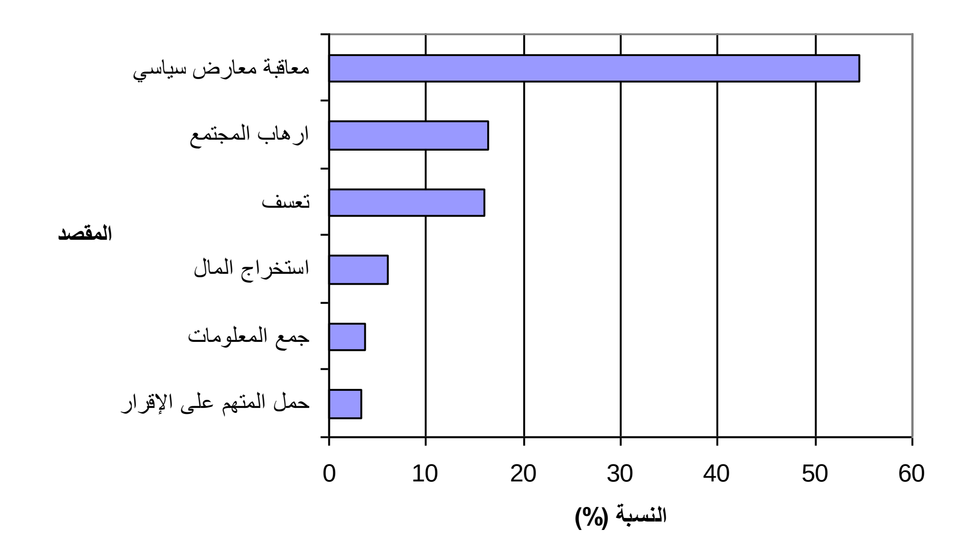
4) إرهاب المجتمع: ويكون ذلك إما عن طريق تعذيب شريحة محددة من المجتمع أو تعذيب شخص معيّن ليكون قدوة لمن يشاركونه الأفكار والآراء.

5) استخراج المال: ويشمل ذلك حمل الناس على دفع الضرائب وجمع المعلومات عن الخراج ومصادرة الأموال.

6) تعسف في حق الرعية: ويتم ذلك من طرف موظف يمثل سلطة الدولة لأسباب غير سياسية ولا أمنية، بل شخصية بحتة (ميول نفسية لإظهار السلطة عن طريق إيقاع الألم بالغير، انتقام، الخ.)

وتجدر الإشارة إلى كون وقائع التعذيب تخص في أغلب الأحيان فئة واحدة من هذه الفئات، إلا أنها قد تتعلق في بعض الحالات بفئتين أو أكثر.

إنّ نتائج تحليل العينة إحصائيا من حيث مقصد التعذيب المبيّنة في الشكل الثالث تشير إلى أنّ حوالي 55% من حالات التعذيب تقع قصد معاقبة المعارضة السياسية وقمعها. وإذا أضفنا حالات التعذيب الذي يُطبّق لإرهاب المجتمع، فإننا نجد أنّ أكثر من 70% من أعمال التعذيب لها وظيفة سياسية.



الشكل 3: توزيع حالات التعذيب حسب المقصد منه

ونسرد هنا أمثلة عن وقائع تعذيب كل مقصد من المقاصد المذكورة، وقد تم ترتيب المقاصد حسب أهميتها من حيث نسبة الممارسة، في حين رُتّبت الوقائع المتعلقة بنفس المقصد حسب تسلسلها التاريخي في العينة من الشهادات.

2.2.5. أمثلة عن توظيف التعذيب لمعاقبة المعارضين

تمثل هذه الفئة نسبة ما يقارب 55% من مقاصد وقائع التعذيب التي تضمنتها العينة. وقد طال التعذيب في هذه الحالة كل فئات المجتمع العارضة للنظام القائم. واستعملت ضد المخالفين فكريا والمعارضين السياسيين العديد من التهم مثل تهمة الزندقة بهدف تبرير تعذيبهم وقتلهم وتشريدهم.

ولحق الفقهاء الذين وقفوا في وجه الحكام، على وجه الخصوص، من العذاب والهوان ما لحقهم.[60] فقد أصاب الإمام أبو حنيفة من الحبس والضرب ما أصابه مرة لأنه رفض أن يقبل وظيفة رسمية عند عامل الأمويين ابن هبيرة فيكون بذلك متواطئا فيما يقوم به من مظالم، ومرة في زمن العباسيين في حكم المنصور الذي يئس من مداهنته فأمر بحبسه وضربه كل يوم عشرة أسواط. وكان الإمام مالك في زمن أبي جعفر المنصور يحدث بحديث «ليس على مستكره يمين» الذي كان يستدلّ به المعارضون لبيعة المنصور كونها أخذت كرها، فضُرب من أجل ذلك الإمام مالك بالسياط ومُدت يده حتى انخلعت من كتفه. ولم ينج الإمام الشافعي من استبداد والي نجران الذي ضاق ذرعا لمواقف الإمام المستنكرة للظلم حيث كاد له واتهمه بأنه مع العلوية، وسيق الشافعي إلى بغداد مكبلا بالحديد. وقد حُبس الإمام أحمد وضُرب بالسياط في زمن المأمون ثم في زمن المعتصم والواثق بسبب مخالفته لهم الرأي في مسألة خلق القرآن. كما حُبس الفقيه سعيد بن المسيّب في عهد عبد الملك بن مروان وضُرب ستين سوطا وأُلبس ثيابا من شعر وطيف به في المدينة لأنه امتنع من أن يبايع الوليد، وسُجن إبراهيم الإمام وعُذّب وقُتل غيلة في عهد مروان الحمار آخر خلفاء الأمويين.

وفيما يلي أمثلة منتقاة من التاريخ الإسلامي:

- لما اعتقل المنصور بني الحسن في السنة 144 نظر إلى محمد بن إبراهيم بن الحسن وكان من أجمل الناس صورة، فقال له: أنت الديباج الأصفر؟ قال: نعم، قال: أما والله لأقتلنّك قتلة ما قتلتها أحدا من أهل بيتك، ثم أمر بأسطوانة مبنيّة ففرقت، ثم أُدخل فيها، فبُني عليه وهو حيّ.[61]

▪ في سنة 223 هـ تآمر بعض القواد على المعتصم وبايعوا العباس بن المأمون، وكان منهم عمرو الفرغاني، فلما نزل المعتصم بنصيبين في بستان، دعا صاحب البستان وأمره فحفر بئرا بقدر قامة، ثم دعا بعمرو الفرغاني وقال: جرّدوه، فجرّد، وضربوه بالسياط، والبئر تُحفر، حتى إذا فُرغ من حفرها، أمر المعتصم فضُرب وجه عمرو وجسده بالخشب، فلم يزل يُضرب حتى سقط، ثم قال: جرّوه إلى البئر فاطرحوه فيها، فطُرح في البئر وطُمّت عليه.[62]

▪ كان المتوكل يحقد على محمد بن عبد الملك الزيات أمورا، فلما ولي الخلافة قبض عليه وعذّبه في تنّور كان ابن الزيات قد اتّخذه لتعذيب من يريد تعذيبه، وهو من خشب، فيه مسامير من حديد، أطرافها إلى جاخل التنّور، وتمنع من في داخله من الحركة، وكان ضيّقا بحيث أنّ الإنسان كان يمدّ يديه إلى فوق رأسه ليقدر على دخوله لضيقه، ولا يقدر من يكون فيه أن يجلس فيه، فبقي فيه أيّاما ومات، وكان ذلك في سنة 233 هـ.[63]

▪ في سنة 252 هـ خلع المعتز أخاه المؤيّد من ولاية العهد وقيّده وضربه أربعين مقرعة، وحبسه وقتله بالبرد بأن وضعه في ثلاّجة حيث أجلسه في حجرة ونضّدت عليه حجارة الثلج فجمد بردا ومات.[64]

▪ في سنة 267 هـ قتل عامل نيسابور علي بن الحسن الهلالي من علماء نيسابور بأن أدخله بيتا، وأوقد فيه النار في التبن، فمات من الدخان.[65]

▪ في سنة 280 هـ قبض المعتضد على محمد بن الحسن بن سهل، الملقب شيلمة، وكان قد اتّهم بأنه يسعى لبيعة خليفة من أولاد الواثق، فصدقه عن المؤامرة، ولكنه لم يبح باسم من أرادوا بيعته، فاجتهد به وألحّ، فقال له: والله لو جعلتني كردناكا (شاورما) لم أخبرك باسمه. فقال المعتضد للفرّاشين: هاتم أعمدة الخيم الكبار الثقال، وأمر أن يُشدّ عليها شدّا وثيقا، وأحضر فحما كثيرا فرش على الطوابيق بحضرته، وأجّجوا نارا، وجعل الفرّاشون يقلّبون شيلمة على النار، وهو مشدود على الأعمدة، حتى انشوى ومات.[66]

▪ في سنة 364 هـ اعتقل ابن بقيّة، وزير بختيار البويهي، أبا نصر بن السراج، وبعد أن عذّبه أصناف العذاب وبسط عليه ألوان المكاره، حبسه في صندوق ومنع عنه الطعام حتى مات.[67]

▪ في سنة 459 هـ قتل القائد الحبشي سعيد بن نجاح الأحول، علي بن محمد الصليحي صاحب اليمن، وأسر زوجته السيدة أسماء بنت شهاب الصليحيّة وعذّبها بأن أركبها في هودج وجعل أمام الهودج رأس زوجها ورأس أخ لزوجها قتل معه، وبقيت الملكة أسماء في

أسر الأحول سنة كاملة في زبيد ورأس زوجها ورأس أخيه معلّقان أمام طاقة دارها، ثم أنقذها ولدها من الأسر.[68]

▪ في سنة 800 هـ اتّهم السلطان بمصر الأمير علي باي بالتآمر عليه، فاعتقله وأحضره وأحضر الجلاّد وأمر بإحضار المعاصير فأُحضرت، وعُصر بحضرته. وفي اليوم التالي عُذّب كذلك بحضور السلطان عذابا شديدا حتى كسرت رجلاه وركبتاه. ثمّ إنّ السلطان ضربه بعكّاز كان في يده من الفولاذ، فخسف صدره، فأُخذ إلى الخارج وخُنق.[69]

▪ في سنة 910 هـ جرى تعذيب القاضي بدر الدين، كاتب الأسرار بالقاهرة، وكان من جملة ما عُذّب به أن ضُرب أوّلا أمام السلطان الغوري، ثم عُصر، واستمرّ في العذاب الشديد حتى مات.[70]

▪ في سنة 919 هـ وقعت حادثة بمصر وهي أنّ رجلا اتُّهم بأنه زنا بإمرأة فرفع أمرهما إلى حاجب الحجّاب بالديار المصرية، الأمير أنسبائي، فضربهما فاعترفا بالزنا. ثم بعد ذلك رفع أمرهما إلى السلطان الغوري فأحضرا بين يديه، وذكرا أنّهما رجعا عمّا أقرّا به من الزنا قبل ذلك، فقعد السلطان لهما مجلسا جمع فيه العلماء والقضاة الأربعة. فأقرّ شيخ الإسلام برهان الدين المقدسي بصحة الرجوع. فغضب السلطان لذلك، وكان المستفتي شمس الدين الزنكلوني الحنفي وولده، فأمر السلطان بهما، فضربا في المجلس حتى ماتا تحت الضرب، وأمر بشنق المتّهَمين بالزنا على باب صاحب الفتوى فشُنقا، وعزل الشيخ برهان الدين والقضاة الأربعة من مناصبهم.[71]

▪ كان الشيخ زادة النهداوي، صاحب عذاب السلطان محمد بن تغلق، سلطان الهند، عجيبا في قسوته، بعث إليه السلطان بفقيهين ليقتلهما، فقال لزبانيته: ذوّقوهما بعض الشيء، يعني من العذاب، فبُطحا على قفائيهما، وجُعل على صدر كلّ واحد منهما صحيفة حديد محماة، ثم قلعت بعد هنيهة، فذهبت بلحم صدريهما، ثم أخذ البول والرماد، فجعل على تلك الجراحات.[72]

3.2.5. أمثلة عن توظيف التعذيب لإرهاب المجتمع

تمثل هذه الفئة نسبة ما يقارب 16% من مقاصد وقائع التعذيب التي تضمنتها العينة. وتتميز الوقائع الخاصة بهذه الفئة بالإرادة في تطبيق الألم علنا في الميدان العمومي لكي تُتّخذ الواقعة كعبرة للغير. وفيما يلي أمثلة منتقاة من التاريخ الإسلامي:

▪ لاقى الخوارج عبد الله بن خباب، صاحب رسول الله ع، ومعه امرأته وهي حبلى قد أركبها على حمار، وهو يسوقه، فلمّا عرفوه سألوه عن الخلفاء الراشدين فأثنى عليهم جميعا، فأضجعوه وذبحوه، ثم أخذوا امرأته فبقروا بطنها.[73]

▪ في سنة 341 هـ أُسر معبد بن حرز الزناتي بالمغرب وجيء به إلى المنصورية، وطيف به وبابنه في مدينة القيروان، وقد أُشهرا، وقُطّعت يدا ولده ورجلاه وهو يرى ذلك في باب أبي الربيع، وصُلب. ثم سُلخ جلد معبد وهو حيّ ولم يتحرّك، وحُشي بالتبن.[74]



تمثيل لإحدى طرق الصلب في بلاد فارس

▪ كان السلطان محمد بن محمد النصري، سلطان غرناطة، المخلوع سنة 708 والمقتول سنة 710 هـ، عظيم القسوة. اعتقل طائفة من مماليك أبيه فسجنهم في مطبق الأري بحمراء غرناطة، وأقفل عليهم الأبواب ومنعهم القوت، فمكثوا أيّاما يصرخون من الجوع حتى خفتت أصواتهم بعد أن اقتات آخرهم موتا من لحم من سبقه، وحملت الشفقة حارسا كان برأس المطبق على أن طرح لهم خبزا يسيرا، تنغّص عليه أكله مع مباشرة بلواهم، ونمى إلى السلطان ذلك، فأمر به فذبح على حافة الجبّ فسالت عليهم دماؤه.[75]

▪ في سنة 724 هـ نصب السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون الأمير سيف الدين قدادار واليا على القاهرة، لاضطراب الأحوال فيها وتسلّط الحرافيش. فأوّل ما بدأ به أن أحضر الخبّازين وضرب كثيرا منهم بالمقارع ضربا مبرحا، وسمّر عدّة منهم في دراريب حوانيتهم.[76]

▪ في سنة 1219 هـ ركب والي القاهرة العثماني وشقّ من وسط المدينة فمرّ على سوق الغورية، وأنزل شخصا من أبناء التجّار، وكان يتلو القرآن، فأمر الأعوان فسحبوه من دكانه، وبطحوه على الأرض، وضربوه عدّة عصيّ من غير جرم ولا ذنب، ثم تركه وسار إلى الأشرفية، فأنزل شخصا من حانوته وفعل به مثل ذلك.[77]

4.2.5. أمثلة عن توظيف التعذيب تعسفا في حق الرعية

تمثل هذه الفئة نسبة ما يقارب 16% من مقاصد وقائع التعذيب التي تضمنتها العينة. وفيما يلي أمثلة منتقاة من التاريخ الإسلامي:

▪ كان عبيد الله بن زياد يتلذّذ بتعذيب النساء وقطع أطرافهنّ بمحضر منه، وقد جيء إليه بامرأة فقطع رجلها وقال لها: كيف ترين؟ فقالت: إنّ في الفكر في هول المطلع لشغلا عن حديدتكم هذه. ثم أمر فقُطعت رجلها الأخرى وجذبت، فوضعت يدها على فرجها، فقال: لتسترينه، فقالت له: لكنّ سميّة أمّك لم تكن تستره.[78]

▪ يُروى أنه من جملة ألوان العذاب التي كان يمارسها المعتضد أن يأمر بمن يعذّبه فتُحفر له حفرة بحضرته، ثم يُدلّى رأسه فيها ويُطرح عليه التراب ونصفه الأسفل ظاهر فوق التراب، ويُداس التراب، فلا يزال كذلك حتى تخرج روحه. ويُروى أنّ المعتضد أمر برجل فسدّ بالقطن أنفه سدّا محكما، وكذلك فمه وعيناه وأذناه وذكره ومنخراه وسوءته، ثم كُتّف وتُرك. فلم يزل ينتفخ ويزيد إلى أن طار قحف رأسه ومات. كما يُروى أنّ المعتضد عذّب وزيره اسماعيل بن بليل بأن اتّخذ له تغارا كبيرا وملئ اسفيداجا حيّا وبلّه، ثم جُعل بالعجل رأس اسماعيل فيه إلى آخر عنقه وشيء من صدره، وأمسك حتى جمد الاسفيداج، فلم يزل كذلك حتى مات.[79]

▪ في أيام الأمير عيسى بن فليتة، أمير الحجاز (توفّي سنة 570 هـ)، كان يؤخذ من كلّ مغربيّ قدم للحجّ سبعة يوسفية ضريبة. ومن لم يؤدّ كان يؤخذ ويُدلّى في صهريج من صهاريج جدّة، وهو صهريج مسجد الأبنوس، ويعلّقونه بحقوه، وقد عرش بها أخشاب لهذا الفنّ. فإذا حجّ الناس وقضوا مناسكهم، وأفاض كلّ راجعا إلى مقصده، فحينئذ يُخرجون المغاربة من الصهاريج، ويُقسّطون على المراكب الراجعة إلى مصر وعيذاب والقلزم.[80]

▪ في سنة 911 هـ مات الشيخ العارف بالله الصوفي محمد بن سلامة الهمذاني من الضرب بالمقارع. ضربه الأمير طرباي راس نوبة. وسبب ذلك أنه تزوّج بامرأة، وكان لها ابن عمّ مغربي أراد الزواج منها ولم ترده، فذهب إلى الأمير وشكاها وزوجها. فأحضرهما الأمير وضربهما بالمقارع، وجرّسهما على ثورين وأشهرهما في القاهرة. فما وصل إلى باب المقشرة حتى مات.[81]

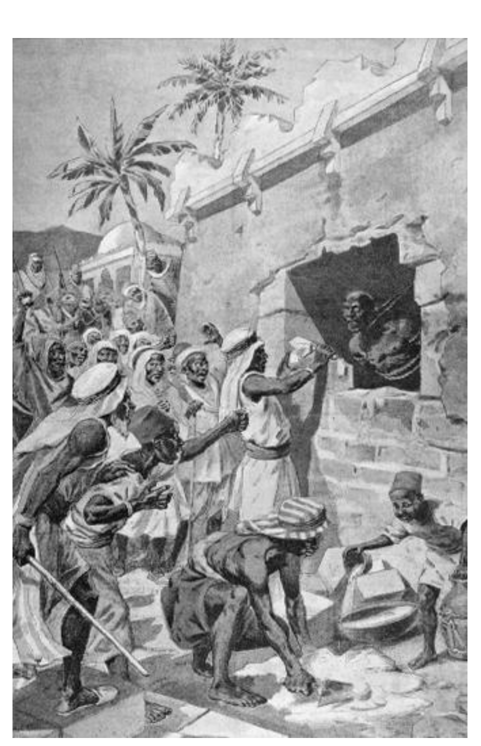
▪ في سنة 1229 هـ قُتل باي تونس، الأمير عثمان بن علي التركي، قتله ابن عمّه محمود بن محمد واستقرّ في موضعه. ووُلد للأمير عثمان في سنة قتله غلام أسموه محمدا فسجنه محمود. وظلّ مسجونا طول مدّة حكم محمود بن محمد ومدّة حكم ولديه حسين

ومصطفى، ومدة حكم أحمد بن مصطفى كذلك. ولما ولي تونس محمد بن حسين بن محمود أطلق محمدا بن الأمير عثمان في سنة 1271 هـ، وتوفّي بعد إطلاقه من السجن في سنة 1285 هـ [مكث في السجن 42 عاما].[82]

▪ في سنة 1327 هـ اعتقل السلطان عبد الحفيظ، صاحب المغرب، الفقيه أبا عبد الله محمد بن عبد الكبير الكتّاني وحبسه لأنه لما بايعه اشترط عليه أن يتقيّد بالشورى. ولما حبسه حبس معه جميع أفراد عائلته حتى النساء والصبيان، ثم أمر بجلد الفقيه فجُلد، وحُمل إلى فاس الجديدة فمات فيها.[83]

▪ لما استخلف القاهر عذّب امرأة أبيه، السيّدة أمّ المقتدر، وضربها بيده مائة مقرعة، وعلّقها بثديها، ثم علّقها وهي منكّسة، فكان بولها يجري على وجهها.[84]

▪ لما بنى عبيد الله بن زياد داره بالبصرة مرّ بها رجل فتلا آية من القرآن: (وتتّخذون مصانع لعلّكم تخلدون) (الشعراء 26)، فأحضره عبيد الله وأمر فبني عليه ركن من أركان القصر.[85]



تمثيل لعملية البني على المعذب ليموت خنقا

5.2.5. أمثلة عن توظيف التعذيب لاستخراج المال

تمثل هذه الفئة نسبة ما يقارب 6% من مقاصد وقائع التعذيب التي تضمنتها العينة. وتجدر الملاحظة إلى كون التعذيب لاستخراج المال مورس أيضا في حضارات أخرى مثل الحضارة الرومانية، لكنه لم يكن متواترا بشدة في الحضارة المسيحية القديمة. وفيما يلي أمثلة منتقاة من التاريخ الإسلامي:

▪ في سنة 280 هـ أمر والي حلب، جلال الدين باشا، باعتقال إبراهيم آغا الحربلي، من رؤساء الإنكشارية، وحبسه، وأمر بتعذيبه ليلا ونهارا وكان أعوانه يحمون الآنية من النحاس ويجرّدون إبراهيم آغا من ثيابه ويضعونه فوق الآنية حتى يسيل الدهن من أليته، فكان يستغيث ولا يُغاث ويستجير فلا يُجار، وهم يقولون له: قرّ لنا عن الذهب الذي

عندك، وأقرّ لهم عما عنده من الذهب، فذهبوا وأحضروه، وفي آخر الأمر أقرّ لهم أنّ في داره التي في محلة قارلق في الصهريج كذا وكذا من الذهب، وكان مبلغا عظيما، فذهبوا وأخذوه، ولما تيقّنوا أنه لم يبق عنده شيء، قطعوا رأسه وكان عمره لما قُتل خمسا وسبعين سنة.[86]

▪ في سنة 321 هـ قبض ابن مقلة، وزير القاهر، على أبي الخطاب بن أبي العباس بن الفرات، وطالبه بمال، فقال له: أنا لم أتصرّف منذ أكثر من عشرين سنة، ولما تصرّفت كنت عفيفا، ما آذيت أحدا، فأسلمه إلى أبي العباس الخصيبي، فأحضر له صاحب الشرطة، فجرّده وضربه عشر درر، وخلّع تخليعا يسيرا، ثم ضربه بالمقارع، فلم يؤدّ شيئا، فردّه إلى ابن مقلة، فأوهمه أنه يقتله، وأخذه السيّاف وشدّ رأسه وعينيه، ووجّهه إلى القبلة، فتشاهد أبو الخطاب، وأدرك ابن مقلة أنه لا أمل له في الحصول على شيء منه، فأطلقه إلى منزله بعد أن توسّط له أبو يوسف البريدي بأن يؤدّي عشرة آلاف دينار.[87]

▪ في سنة 768 هـ رسم السلطان بالقاهرة بتعذيب الصاحب فخر الدين بن قروينة لاستخراج ما عليه من الأموال المقرّرة، فضُرب غير ما مرّة بالمقارع، ولُفّت أصابعه اليمنى بالمشاق، وغُمست في الزيت، ثم أُشعلت بالنار، حتى احترقت يده كلها، واستمرّ يُعاقب حتى مات تحت العقوبة.[88]

▪ لما استولى تيمورلنك على بغداد في سنة 795 هـ فرض على الناس في بغداد مال الأمان، وعذّبهم على أدائه، وكان يشوي الناس على النار كما يُشوى طائر الأوزّ أو طائر الدجاج.[89]

▪ كان بعض الموظفين الأتراك ببغداد في القرن التاسع عشر يقبضون على الناس من التجّار وأرباب المهن، ويفرضون عليهم أداء مال لهم، ومن لم يؤدّ منهم حُبس في حجرة ودخن عليه بدخان التبن، فيضطر للأداء.[90]

6.2.5. أمثلة عن توظيف التعذيب لجمع المعلومات

تمثل هذه الفئة نسبة ما يقارب 4% من مقاصد وقائع التعذيب التي تضمنتها العينة. وفيما يلي أمثلة منتقاة من التاريخ الإسلامي:

▪ في سنة 126 هـ أحضر الوليد بن يزيد خالدا بن عبد الله القسري وطالبه بإحضار ولده يزيد بن خالد، فأنكر معرفته بمكانه، فأمر الوليد غيلان صاحب حرسه بتعذيبه وقال

له: أسمعني صوته. فأخذه غيلان وعذّبه بالضرب بالسلاسل فلم يتكلّم، فرجع غيلان إلى الوليد وقال له: والله ما أعذّب إنسانا. إنه لا يتكلّم ولا يتأوّه.[91]

▪ أمر المنصور العباسي بعبد الرحمن بن أبي الموالي فضرب أربعمائة سوط حتى غشي عليه. وسبب ذلك أنّ عبد الرحمن كان قويّ الصلة ببني الحسن. فأخذه المنصور فيمن أخذ من بني الحسن. قال عبد الرحمن: فأدخلت على المنصور وسلّمت عليه فقال: لا سلّم الله عليك، أين الفاسقان ابنا الفاسق، الكذّابان ابنا الكذّاب؟ (يريد محمد وإبراهيم ولدي عبد الله بن الحسن بن الحسن) فقلت له: يا أمير المؤمنين أينفعني الصدق عندك؟ قال: وما ذاك؟ قلت: امرأتي طالق إن كنت أعرف مكانهما، فلم يقبل ذلك منّي، وقال: السياط! فأتي بالسياط وأقمت بين العقابين، فضربني أربعمائة سوط، فما عقلت بها، حتى رفع عنّي.[92]

▪ روى صاحب عذاب أبي جعفر المنصور أنه أحضر جارية صفراء ودعا لها بأنواع العذاب، وكان يستنطقها عن أحوال النفس الزكية محمد بن عبد الله بن الحسن، فأنكرت معرفتها بمكانه، فدعا بالدهق، وأمر به فوُضع عليها، فلما كادت نفسها أن تتلف أمر فأمسكوا عنها، وتولّى بنفسه صبّ الماء البارد على وجهها حتى أفاقت.[93]

7.2.5. أمثلة عن توظيف التعذيب لحمل المتهم على الإقرار

تمثل هذه الفئة نسبة ما يقارب 3% من مقاصد وقائع التعذيب التي تضمنتها العينة، مما يدل على قلة توظيف التعذيب في الحضارة الإسلامية لحمل المتهم على الإقرار خلافا لما كان عليه الحال في حضارات أخرى مثل الحضارة المسيحية في العصور الوسطى حيث كان حمل المتهم على الإقرار من أهم أغراض التعذيب. وفيما يلي أمثلة منتقاة من التاريخ الإسلامي:

▪ احتال المعتضد على أحد اللصوص بكل حيلة وعذبه ألوان العذاب فلم يقرّ بالسرقة، ثم احتال عليه بحيلة أخرى فأقرّ، وهو لا يعي، وأرشد إلى موضع المسروق. فأمر المعتضد به، فشد يداه ورجلاه، وأمر بمنفاخ فنفخ في دبره، وحشى قطنا في أذنيه وفمه وخيشومه، وظلّ ينفخ فيه حتى أصبح كالزقّ المنفوخ، وورمت سائر أعضائه حتى كاد أن ينشقّ، ثم أمر ففصد له عرقان فوق الجبين، فخرجت الريح منهما مع الدم، إلى أن خمد وتلف.[94]

▪ بلغ جلال الدين والي حلب ذات يوم من سنة 1227 هـ إشاعة سرت في حلب بأنه قد عزل من منصبه. فأمر أعوانه بالقبض على من أشاعها، فقبض أعوانه على واحد

واتّهموه بأنّه هو الذي اخترع هذه الإشاعة فأنكر وحلف لهم فلم يصدّقوه، فادّعى أنه سمعها من شخص آخر، فتركوه وقبضوا على ذلك الشخص، فأنكر وحلف لهم فلم يصدّقوه، فعزا ذلك إلى شخص آخر، فتركوه وقبضوا على ذلك الشخص، وهكذا، إلى أن قبضوا على شخص اسمه الحاج بدور الخيمي، فأنكر ولم يعز ذلك إلى أحد. فجيء به إلى السوق ونصبوا له خشبات الصلب واستنطقوه، وهو يحلف لهم بالأيمان المغلّظة إنّه لم يقل ذلك ولا علم له بما قيل وبمن قال، فلم يجده ذلك نفعا، وصلبوه بمحضر من الناس.[95]

3.5. ألوان التعذيب

يمكن تصنيف ألوان التعذيب التي وردت في الشهادات التي ذكرها الشالجي في موسوعته إلى ثلاث أقسام:

1.3.5. التعذيب بالإهانة

ويشمل ذلك السب والشتم والمعايرة واللعن وإيراد قبيح الكلام ما لم يكن فيه قذف، وكذا كل ما يحل محل الشتم من عفطة وتعريض وبصق وعرك للأذن وجر على وجه الأرض ورمي بالحصى وإلجام وحذف بما في اليد من قضيب وغيره؛ إلباس المسوح وهي من نسيج الشعر وجباب الصوف؛ الإشهار وهو عرض الإنسان للعامة في وضع مزر إذلالا له وتشنيعا عليه؛ التعذيب بحلق أو نتف شعر الرأس والبدن واللحية والشارب والحاجبين؛ التعذيب بالزمارة وهي عبارة على ساجور يعلق في العنق مثل القلادة التي تعلق في عنق الكلب.

2.3.5. التعذيب بتسليط ألم الجسدي و/أو نفسي شديد

ويشمل ذلك التغطيس في مستودعات القذر؛ الضرب بآلة مثل السوط والدرّة و العصا والمقرعة والحبال والسلاسل وأغصان الأشجار؛ الصفع وهو ضرب القفا بالكف؛ الركل وهو الضرب بالرجل؛ اللطم وهو ضرب الخد أو الجسد بالكف؛ اللكم واللكز وهو الضرب باليد بمجموعة الأصابع؛ وجء العنق وهو لكز العنق بمقدم اليد مجموعة؛ الحبس في السجون الاعتيادية وغير اعتيادية كالحبوس الضيقة والمطبق والمطمورة والجب والسرداب والكنيف والاصطبل ودار المجانين والقفص؛ منع الحركة بالقيود والأغلال؛ النفي وهو طرد الإنسان من موضع إقامته إلى موضع آخر؛ التعذيب بالتعرض للجوارح كالسّمل وهو إزالة البصر من العين بآلة حادة أو بدواء كالكحل يوضع فيها وتربط عليه الأجفان، وقطع الأطراف وسلّ اللسان وجدع الأنف وصلم الأذن وقلع الأضراس وسلّ الأظافر من

الأصابع وخلع المفاصل؛ التعذيب بالمساهرة وهي منع النوم بجعل الاستلقاء والاضطجاع مستحيلا أو بالنخس بمسلة؛ التعذيب بحمل الأثقال؛ التعذيب بشق لحم البدن بالقصب الفارسي؛ التعذيب بوضع رأس المقتول في حجر أقرب الناس إليه من زوج أو والد أو ولد؛ التعذيب بالكيّ بالنار؛ التعذيب بالتفزيع كأن يرغم المعذّب على رؤية أنواع العذاب التي يتعرض لها غيره؛ التعذيب بالتعرض للعورة كسلّ الخصيتين أو عصرهما و جبّ الذكر وإدخال خازوق (وتد) في الدبر ونفخ الدخان أو النمل في الدبر أو تخييطه؛ التعذيب بإطعام ما ليس بطعام من رماد وبراز ولحم آدمي؛ التعذيب بسقي الدواء المسهل أو عقاقير أخرى سامّة؛ التعذيب بالملح برشه على الجروح أو بإدخاله في الأنف أو بسقي الماء المالح؛ التعذيب بإرسال الحشرات والعقارب والنمل والبعوض والخنافس والسنانير؛ التعذيب بالبرد كأن يعرّى المعذّب ويصب عليه الماء البارد أو الثلج في الشتاء أو أن يحرم من الثياب؛ التعذيب بالتجويع و/أو التعطيش؛ التعذيب بثقب الكعب وهو مؤخر القدم بمثقب من الحديد و يضرب فيه الرزز والحلق؛ التعذيب بتنعيل الإنسان بنعال الدواب وذلك بأن تلصق قطعة الحديد على باطن القدم وتدق فيها المسامير؛ التعذيب بقطع أجزاء من لحم البدن؛ التعذيب بقرض لحم البدن بالمقاريض؛ النطح وهو الضرب بالرأس؛ الوطء بالأقدام؛ التعليق من اليدين أو من يد واحدة و من الساق ومن تحت الإبط ومن الثدي بالنسبة للمرأة.

3.3.5. التعذيب كعملية تقتيل

ويشمل ذلك التعذيب بكتم النفس كالخنق وهو الشد على الحلق باليدين أو بالشاروفة وهي عصا غليظة في طرفيها حبل، أو الشنق وهو ربط عنق المعذب بحبل وتعليقه، أو الغم ويتم بوضع شيء على الأنف والفم يمنع وصول الهواء إلى الصدر، أو التغريق ويتم بتغطيس المعذّب في الماء أو في سائل آخر، أو التدخين ويتم بإمساك المعذّب في حجرة أو موضع وإرسال الدخان عليه، أو دفن المعذّب حيا أو البناء عليه؛ التعذيب بالتشنيع في القتل مثل الفصد المؤدي إلى نزيف الدم، وقصف الظهر، وبقر البطن، ودق المسامير أو الأوتاد في الآذان، والرمي من مكان شاهق، وتحطيم الرأس، وتمزيق البدن، وتقطيع الأوصال، وسلخ الجلد، والنشر بالمنشار؛ التعذيب بالإحراق بالنار؛ التعذيب بالسلق (الغلي) أو الحقن بالماء المغلّى؛ التعذيب بإرسال السباع كالكلاب والجعلان والعقارب والأسود؛ الرجم وهو الرمي بالحجارة أو غيرها؛ التعذيب بالقنارة وهو تعليق الإنسان بكلاليب في بدنه باستعمال القنارة وهي خشبة قد ثبتت فيها كلاليب من حديد يستعملها القصاب لتعليق اللحم؛ التعليق منكسا؛ التسمير وهو تعذيب الإنسان بدق

المسامير في كفيه أو قدميه أو أي عضو من أعضائه إلى ألواح قائمة أو حيطان؛ التعذيب بعصر البدن بين لوحتين أو خشبتين أو عصر الصدغين بالجوزتين التعذيب بالمضرّسة وهي آلة من باطنها نتوءات تشبه الأضراس؛ التعذيب بالدوخاشة وهي خشبة ذات شعبتين تعلق في رقبة المراد تعذيبه فإذا شدد ضغطها على العنق انقصف ومات المعذّب.

وعند تحليل العيّنة المستخلصة من موسوعة الشالجي من حيث لون العذاب المستعمل نجد أنّ في 49% من الحالات تُستعمل طرق تعذيب تؤدي إلى الموت، وفي 44% من الحالات تُستعمل طرق تعذيب لإحداث الألم الجسدي و/أو النفسي، وفي 7% من الحالات يُستعمل التعذيب للإهانة.

والملاحظ أنه مع مرور الزمن تضاعفت ألوان التعذيب في الدولة الإسلامية واشتدت قسوته. ويُرجع أحمد الوائلي التطرف المتزايد في تطبيق العذاب إلى تفاعل الثقافة العربية مع الثقافات الأخرى التي أضافت إلى وسائل التعذيب المعروفة عند العرب طرقا أخرى كانت مجهولة لديهم.

6. التعذيب في العصر الحديث

إنّ الانطباع الذي يبرز من الفصول السابقة هو أنّ ظاهرة التعذيب لم تنقطع في شتى الحضارات على اختلاف معتقداتها وثقافاتها.

ولم تنج الحضارة الإسلامية من ظاهرة التعذيب وذلك ابتداء بالحكم الأموي وإلى يومنا هذا، وهذا ما تدلّ عليه دراسة عبود الشالجي الموسوعية للعذاب في تاريخ الدولة الإسلامية التي تطرقت إلى ثلاثة عشر قرنا من التاريخ الإسلامي.

ولا شك أنّ القرن الماضي الذي لم يتعرض له عمل الشالجي بإسهاب كان مليئا بوقائع التعذيب في العالم الإسلامي خاصة وأنه تميّز بتسلّط الأنظمة الاستعمارية الأجنبية، ثم الأنظمة الاستبدادية القومية، على المجتمعات الإسلامية. وقد تعرضت هذه الأخيرة طويلا إلى التعذيب الاستعماري، ثم تعرضت بعد الاستقلال وتتعرض إلى الآن إلى ما يمكن تسميته بـ «التعذيب الوطني».

للأسف الشديد فإنّ جلّ الدول الإسلامية مبتلاة في هذا العصر بأنظمة مستبدة وفاسدة تشكل استمرارا لانهائيا لنظام بني أمية المؤسس للاستبداد السياسي في المجتمع الإسلامي. ولا غرابة إذن في أن تلازم آفة التعذيب الاستبداد المنتشر والفساد المتفشي،

حيث أن كلّ نظام مستبد وفاسد يفتقد أساسا إلى الشرعية يقوم بتعويضها بشرعية الرعب والاضطهاد والتعسف والقمع بكل صوره، خاصة منها التعذيب المنهجي.

والذي يتابع ما نُشر في السنوات الأخيرة عن ظاهرة التعذيب في الدول الإسلامية، من طرف شخصيات ومنظمات مدافعة عن كرامة وحقوق النفس البشرية، يلاحظ أن وباء التعذيب يُستعمل في معظم هذه الدول وخاصة العربية منها (من الخليج إلى المحيط) كأداة سياسية للتحكم في المجتمع. وإنّ من يتفحص مثلا التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية لسنة 2002 يجد نموذجا من الوقائع يؤكد ذلك.

ففي منطقة الخليج العربي نددت المنظمة بممارسة التعذيب في عدة بلدان مثل قطر والبحرين والكويت والعراق والمملكة العربية السعودية، وفيما يخص هذه الأخيرة يؤكد التقرير أنه «قد ظهرت معلومات جديدة عن حالات تعذيبٍ وقعت في السنوات السابقة» [96] في حين توضح المنظمة الدولية في تقرير آخر كيف

> يُسهِّل نظام القضاء الجنائي في المملكة العربية السعودية استخدام التعذيب. فعدم وجود إشراف قضائي على عملية القبض والاعتقال، والحرمان من الاتصال الفوري بالأقارب، وعدم السماح بتوكيل محامٍ، كل ذلك يجعل السجناء معرضين للأذى إلى أقصى حد. ويُستخدم التعذيب لانتزاع اعترافات وفرض الانضباط. ويمارس أحياناً من دون سبب، على ما يبدو. [97]

أما بالنسبة للعراق فيفيد تقرير المنظمة لسنة 2002 إلى

> تعرض بعض السجناء والمعتقلين السياسيين للتعذيب بصفةٍ منتظمة. وكانت جثث كثيرٍ ممن أُعدموا تحمل آثاراً واضحة للتعذيب. وكان من بين أساليب التعذيب البدني الشائعة الصعق بالصدمات الكهربائية أو الحرق بلفائف التبغ على أجزاءٍ مختلفةٍ من الجسم، ونزع الأظافر، والاغتصاب، والتعليق من الأطراف لفتراتٍ طويلة سواء في مروحة دوارة في السقف أو في عمود أفقي، والضرب بالأسلاك الكهربائية أو الخراطيم أو القضبان المعدنية، والفلقة (الضرب على باطن القدمين). وبالإضافة إلى ذلك كان المعتقلون يُهددون بالاغتصاب ويتعرضون لعمليات إعدام وهمية، ويُوضعون في زنازين يمكنهم منها سماع أصوات آخرين يتعرضون للتعذيب، كما كانوا يُحرمون عمداً من النوم. [98]

وفي منطقة الشام يذكر التقرير سوريا فيقول:

> ظل تعذيب السجناء السياسيين وإساءة معاملتهم أمراً مألوفاً، ولا سيما خلال فترة الاحتجاز بمعزلٍ عن العالم الخارجي في مركزي الاعتقال في "فرع فلسطين" و"فرع التحقيق العسكري". وعلى حد علم منظمة العفو الدولية فإنه لم يتم إجراء أية تحقيقاتٍ في الادعاءات الحالية أو السابقة بخصوص التعذيب. تُوفي شخص واحد على الأقل أثناء احتجازه في ملابساتٍ توحي بأن التعذيب قد يكون أحد الأسباب التي أسهمت في وقوع الوفاة. [99]

كما تعرّض التقرير السنوي لحالة لبنان أين

وردت أنباء تفيد بوقوع حالات تعذيب ومعاملة سيئة. ومن أساليب التعذيب التي تناقلتها الأنباء الركل والضرب، والتعليق من المعصمين بعد تقييدهما خلف الظهر، وهو أسلوب يُطلق عليه اسم البلانكو. وكانت هناك بواعث قلق مستمرة بخصوص عدم إجراء تحقيقات وافية في مزاعم التعذيب.[100]

أما في الأردن فحسب تقرير منظمة العفو الدولية لقد

استمر ورود أنباءٍ عن التعذيب والمعاملة السيئة على أيدي أفراد قوات الأمن وسلطات السجون. وتعرض بعض الضحايا للتعذيب أثناء احتجازهم بمعزلٍ عن العالم الخارجي لدى المخابرات العامة، حسبما ورد. كما وردت أنباء عن تعرض البعض للضرب على أيدي أفرادٍ من الشرطة وغيرها من أجهزة الأمن.[101]

وحسب المنظمة لم ينج المواطنون الفلسطينيون الذين يكابدون البطش الصهيوني من التعذيب على أيدي أبناء جلدتهم إذ أنّ السلطة الفلسطينية تمارس التعذيب وسوء المعاملة، ولقد «استمر ورود أنباء على نطاق واسع عن التعذيب والمعاملة السيئة على أيدي مختلف أجهزة الأمن الفلسطينية. وكان من بين أساليب التعذيب المستخدمة التعليق في مكانٍ عالٍ والتحريق بلفائف التبغ.»[102]

وفي السودان «تعرض بعض الأشخاص المشتبه في معارضتهم للحكومة للتعذيب على أيدي قوات الأمن. [...] وفرضت المحاكم عقوبات قاسية بعد محاكماتٍ جائرة ذات إجراءاتٍ مقتضبة.»[103] حسب تقرير المنظمة.

أما في مصر فيشير التقرير إلى

استمر[ار] تفشى التعذيب في مراكز الاعتقال في شتى أنحاء البلاد. وقد خلص "مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب" إلى أن "قوات الأمن في مصر، ولا سيما مباحث أمن الدولة، دأبت على ممارسة التعذيب". ومن أكثر أساليب التعذيب شيوعاً، حسبما ذكرت الأنباء، الصعق بالصدمات الكهربائية والضرب والتعليق من الرسغين أو كاحلي القدمين، بالإضافة إلى مختلف أشكال التعذيب النفسي، من قبيل التهديد بالقتل أو التهديد بالاغتصاب أو الاعتداء الجنسي على المعتقل أو على قريباته. وينتمي ضحايا التعذيب إلى مختلف فئات المجتمع، ومن بينهم نشطاء سياسيون وأشخاص قُبض عليهم في إطار تحقيقاتٍ جنائية.[104]

وفي منطقة المغرب العربي تطرّق التقرير إلى الوضعية في ليبيا مشيرا إلى «تواتر ورود مزيد من الأنباء عن التعذيب والمعاملة السيئة خلال السنوات السابقة، حيث لم يتم إجراء أية تحقيقاتٍ نزيهة ووافية في مثل هذه الأنباء.»[105]

وعن تونس يفيد التقرير إلى أنه

استمر تعرض السجناء السياسيين ومن بينهم سجناء الرأي، وكذلك السجناء بموجب القانون العام، للتعذيب والمعاملة السيئة. وعلى الرغم من اتهام حراس السجون في حالة واحدة على الأقل بممارسة التعذيب والحكم بسجنهم أربع سنوات، فقد استمر إلى حد بعيد تجاهل القانون الصادر عام 1999 الذي يجعل من التعذيب جريمة جنائية. وورد أن شخصاً واحداً على الأقل تُوفي في الحجز نتيجة للتعذيب خلال عام 2001.[106]

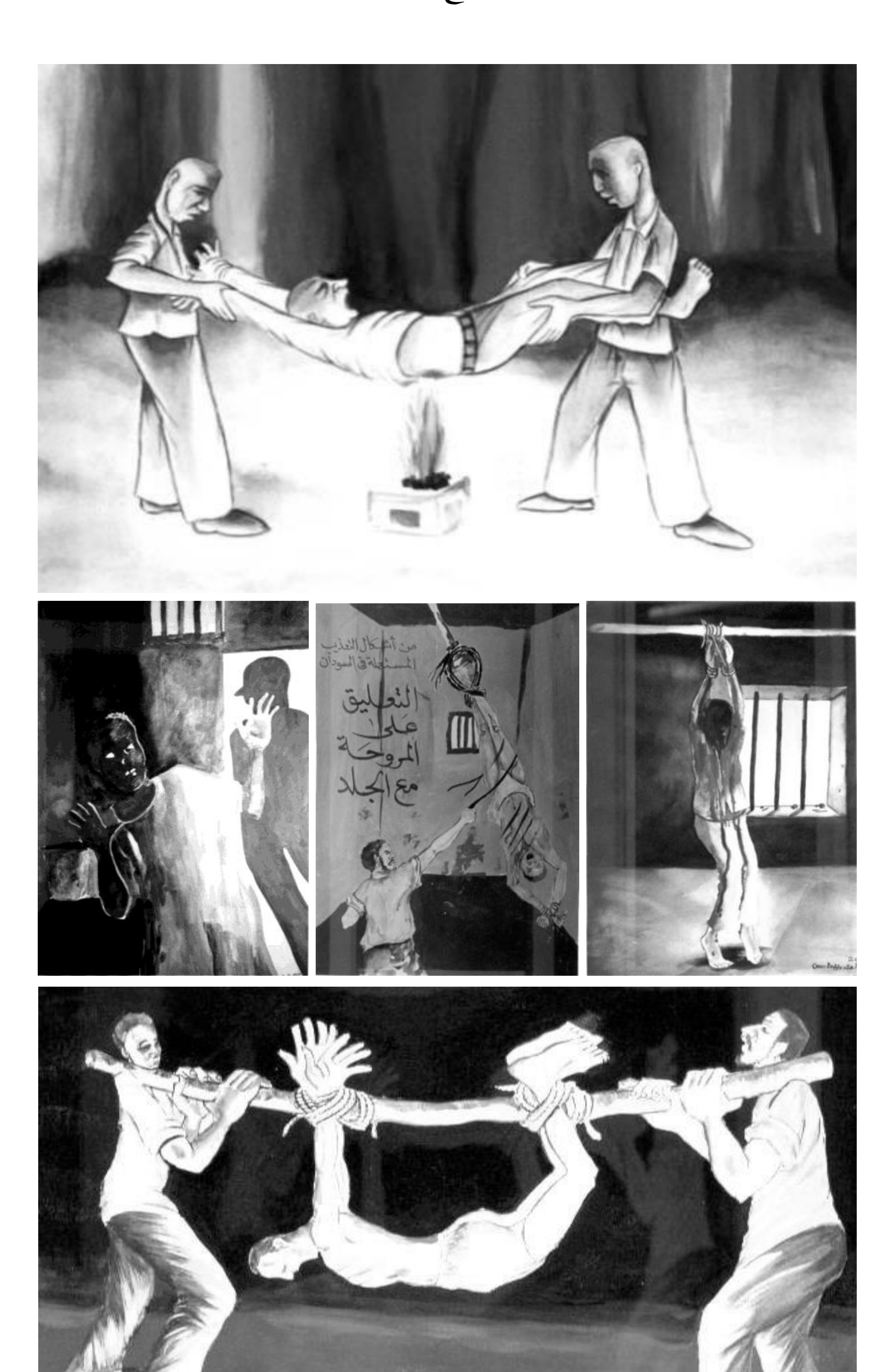
أما فيما يخص الجزائر فحسب تقرير منظمة العفو الدولية لسنة 2002،

ظل التعذيب متفشياً على نطاق واسع في البلاد. واستمر ورود أنباء تفيد باحتجاز أشخاصٍ في معتقلاتٍ سرية دون أن تقر السلطات باحتجازهم. ودأبت الحكومة والسلطات القضائية على إنكار علمها بالمحتجزين إلى أن يُقدموا إلى المحاكمة أو يُفرج عنهم. وتعرض كثيرون ممن احتُجزوا بهذا الأسلوب للتعذيب أو المعاملة السيئة.

فقد ورد أن عشرات من المدنيين، وبعضهم من الأطفال الذين لا تتجاوز أعمارهم 15 عاماً، تعرضوا للتعذيب أو المعاملة السيئة في أعقاب القبض عليهم على أيدي أفرادٍ من قوات الأمن خلال المظاهرات التي شهدتها منطقة القبائل في إبريل/نيسان ومايو/أيار ويونيو/حزيران. وكان الضرب بقبضات الأيدي والهراوات وكعوب البنادق شائعاً على ما يبدو أثناء القبض والاحتجاز. وزعم بعض المحتجزين أنهم تعرضوا أثناء وجودهم في حجز قوات الدرك الوطني لتجريدهم من ملابسهم، وتكبيلهم بالأسلاك، وتهديدهم بالعنف الجنسي، وزعم آخرون أنهم جُلدوا بالسياط أو جُرحوا بآلات حادة.[107]

ويقوم التقرير بسرد حالة المواطن الجزائري فيصل خميسي الذي

أمضى ما يقرب من عشرة أشهر رهن الحجز السري إلى أن علمت أسرته بأنه محتجز في سجن الحراش في الجزائر. وكان قد اعتُقل في نوفمبر/تشرين الثاني 2000 في وسط حي الحراش على أيدي أربعة مسلحين يرتدون ملابس مدنية ويتنقلون بسيارة لا تحمل أية أرقامٍ، ثم نُقل إلى قاعدة لقوات الأمن حيث زعم أن الرصاص أُطلق على ساقيه، وأنه تعرض لصدمات كهربائية وُجهت إلى أذنيه وأعضائه التناسلية، والضرب بقضيب حديدي على ظهره وأعضائه التناسلية، وأُجبر على تجرع كميات كبيرة من المياه القذرة من خلال قطعة من القماش دُست في فمه. وبعد ذلك عُولج في المستشفى قبل أن يُعرض على السلطات القضائية التي جددت حبسه فيما يتصل بتهمٍ تتعلق "بالإرهاب". ولم تعرف أسرته باحتجازه إلا في سبتمبر/أيلول حين اتصل بها محتجز سابق التقى بفيصل خميسي في السجن وأُفرج عنه فيما بعد.[108]



ألوان من التعذيب الممارس في الدول العربية في العصر الحديث

(المصدر: www.soatsudan.org)

وفي المغرب يشير التقرير إلى «ورود أنباء تفيد بتعرض أشخاص للتعذيب والمعاملة السيئة وبتعرض أشخاصٍ للضرب خلال الاستجواب، وحرمانهم من النوم أو الطعام، ومنعهم من استخدام المراحيض، وتكبيلهم بالسلاسل لفترات طويلة.»[109]

هذا فيما يتعلق بالعالم العربي. أما بقية العالم الإسلامي فهي ليست أحسن وضعا حسب تقييم منظمة العفو الدولية. ففي تركيا مثلا

> التعذيب متفش ويُمارس بصورة دؤوبة. ووردت أنباء متواترة تفيد بتعرض رجال، ونساء، وأطفال للتعذيب والمعاملة السيئة، وكان معظمهم من أهالي المدن الواقعة في غرب البلاد، والجنوب الشرقي، والمنطقة المحيطة بأضنة في الجنوب. وكان بين الضحايا كثير من النشطاء السياسيين، ومن بينهم أنصار للجماعات اليسارية، والجماعات المناصرة للأكراد، والجماعات الإسلامية. وعلى الرغم من الترهيب والخوف من الانتقام فقد وردت ادعاءات عديدة عن التعرض للتعذيب من أشخاص أُلقي القبض عليهم بتهم جنائية. وهناك آخرون زُعم أنهم من ضحايا التعذيب والمعاملة السيئة، ومن بينهم بعض أهالي القرى من الأكراد وأقارب النشطاء السياسيين والزعماء النقابيين. كما وردت مزاعم بخصوص التعذيب من أشخاص زُعم أنهم شخصيات قيادية في عالم الجريمة المنظمة. وأشارت الأنباء إلى استمرار تعرض المشتبه في ارتكابهم جرائم سرقة وسطو، وبينهم كثير من الأطفال، للضرب في الحجز بصورة دؤوبة. وفي بعض الحالات كان التعذيب مرتبطاً على ما يبدو بالتمييز على أساس النوع، أو الميول الجنسية، أو الأصل العرقي.
>
> وكانت معظم حالات التعذيب والمعاملة السيئة تقع في الحجز في مراكز الشرطة والدرك خلال الأيام التالية للاعتقال مباشرةً. ومن بين أكثر أساليب التعذيب شيوعاً، حسبما ذكرت الأنباء، الضرب المبرح وعصب العينين والتعليق من الذراعين أو المعصمين والصدمات الكهربائية والإيذاء الجنسي والحرمان من الطعام والنوم.

وفي باكستان ذكر تقرير المنظمة بأنه

> اعترف مسؤولون في الشرطة بأن التعذيب، وخاصة لأفراد الجماعات المستضعفة، ما زال مستمراً. [...] وتوفي ما لا يقل عن 40 شخصاً في حجز الشرطة أو السجن نتيجة التعذيب خلال عام 2001. وفي الشهور التسعة الأولى من العام، سُجلت 12 حالة وفاة في الحجز في لاهور وحدها.

أما فيما يخص المجتمع الغربي فقد سبق الحديث عن مدى تفشي ظاهرة التعذيب في القرون الوسطى. ولم يتغير الحال إلا ابتداء من القرن الثامن عشر تحت تأثير رجال القانون والفلاسفة والأدباء الذين قاموا بانتقاد وإدانة صور التعذيب البشعة واللاإنسانية التي كانت تسمى «الاستجواب القضائي» من منطلقات أخلاقية وقانونية. وأدّت هذه الحملة

الفكرية إلى منع التعذيب رسميا في كثير من الممالك في أوروبا. ورغم ذلك فقد استؤنف التعذيب خارج الأسوار الأوروبية ضد الشعوب المستعمرة والمستعبدة مثل الزنوج في أمريكا والفلاحين في الهند، وفي كثير من الأقطار الإفريقية، فكان المحتلّون الأوروبيون يفرضون النظام في مستعمراتهم عبر البطش الجسدي بالأهالي. وعاد التعذيب إلى العالم الغربي بصورة أبشع في القرن العشرين عند ظهور الأنظمة الفاشية والنازية والشمولية في أوروبا إلا أن ظاهرة التعذيب تقلصت في الدّول الغربية بعد اندثار هذه الأنظمة، وإن كانت بعض منظمات حقوق الإنسان وخاصة منظمة العفو الدولية تشير من حين لآخر بإصبع الاتهام إلى هذه الدولة الغربية أو تلك. كما مورس التعذيب ولا يزال يُمارس من طرف قوى الاحتلال ضد الحركات التحررية وأنصارها مثل ما وقع في الجزائر وفيتنام وما يقع الآن في فلسطين المحتلة.

وإن عرف النصف الثاني من القرن العشرين انتشارا سريعا للحركات التحررية التي أدّت حتما إلى استقلال معظم الدول التي كانت تعاني من نير الاستعمار ومن قهر الإمبريالية في إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية، فإنّ أغلبية هذه الدول سقطت بعد استقلالها السياسي في أيدي أنظمة دكتاتورية اتخذت من القمع والإرهاب شرعية لها ومن التعذيب المنهجي والمقنن أداة لفرض هيمنتها على المجتمع وللتصدي إلى كل أنواع المعارضة السياسية.

وما يميّز التعذيب في عصرنا الحديث في كافة أنحاء العالم (الإسلامي وغير الإسلامي) هو أنّ التقدم العلمي والتكنولوجي ساهم في تطوير وسائل التعذيب الجسدي والنفسي وابتكر تقنيات جهنمية منها من لا تترك أثرا مرئيا على المعذَّب. فزيادة على الطرق القديمة-الجديدة للتعذيب التي تطوّرت على مرّ القرون كالحبس بكل أنواعه ومنع الجوارح من الحركة والتعليق والجذب المؤلم وتطبيق الضغط الشديد ومنع التنفس وتطبيق الحرارة والنار والتعذيب بالماء واستعمال الحشرات والحيوانات الضارية والتجويع والتعطيش والضرب المبرح والتنكيل وقطع الأوصال، أضيفت في القرن العشرين طرق حديثة مثل تطبيق الكهرباء واستعمال العقاقير المؤذية ووسائل التعذيب النفسي من غسيل المخ وإعادة التربية والتكييف السلوكي.

7. خلاصة وخاتمة

إنّ التعذيب عمل رهيب يقوم أثناءه الإنسان بأبشع صور الإساءة إلى أخيه الإنسان. ومع أنه لا يمكن تبرير مثل هذا العمل الوحشي في أيّ حال من الأحوال، فمن المفيد دراسة الدوافع التي تؤدي إلى تفشّيه في مجتمع ما.



ألوان من التعذيب الممارس في العصر الحديث

وقد كتب المساهمون في هذا الكتاب عن ظاهرة التعذيب في الجزائر التي دُرست من زوايا مختلفة تشمل الجوانب الإحصائية والسياسية والإعلامية والقانونية من أجل فهم هذه الظاهرة والإجابة على العديد من الأسئلة المتعلقة بالظروف التي تُهيئ لبروزها وانتشارها وعن الشروط التي تمكّن من استئصالها.

وقد تطرّقت هذه الورقة إلى الجانب التاريخي لظاهرة التعذيب بالنظر إلى مختلف الثقافات القديمة والحديثة مع التركيز على الحضارة العربية والإسلامية. وتناولت المساهمة على وجه الخصوص انتشار التعذيب وتطوره الزمني وتوزيعه الجغرافي ومقاصده وألوانه وأساليبه ووسائله في المجتمعات الإسلامية، مستندة إلى تحليل إحصائي لعيّنة من وقائع التعذيب عبر التاريخ الإسلامي. ومن البديهي أن تكون نتائج هذا التحليل مرهونة بحجم العيّنة المدروسة ومجموعة الوقائع المذكورة في موسوعة الشالجي وبمدى تمثيلهما للواقع، مما يحثّ على توسيع دائرة البحث في المستقبل إلى عيّنة أكبر وأكثر تمثيلية وذلك ما نأمله. ولقد قدّمت المحاولة أمثلة من وقائع التعذيب لتقريب القارئ ليس فكريا فحسب بل ونفسيا من هذه الفظائع.

تبيّن من هذا العرض السريع لظاهرة التعذيب عبر تاريخ الإنسانية أنه لا يكاد يخلو مجتمع بشري منها، وأنّ المجتمع الإسلامي على وجه الخصوص كان منذ القرن الأول لهجرة الرسول ε، مباشرة بعد زوال الخلافة الراشدة، وإلى يومنا هذا حافلا بوقائع تعذيب فظيعة استعملت فيها وسائل رهيبة تطورت مع الزمن. ويمكن القول أنّ ظاهرة التعذيب نشأت في عهد بني أمية وتنامت في عهد بني العباس واستقرّت عبر التاريخ الإسلامي فلم يخل منها قرن من القرون، كما مسّت كل بقاع الدولة الإسلامية من أقصى شرقها في الهند إلى أقصى غربها في الأندلس، وإن بدرجات متفاوتة.

ويُستنتج من هذه المحاولة أنّ المقاصد الرئيسية للتعذيب تختلف من مجتمع إلى آخر ومن ثقافة إلى أخرى وتتغيّر من حقبة تاريخية إلى أخرى. وإن تعدّدت أوجه استعمال التعذيب في تاريخ البشرية الطويل فهو نابع من الرغبة في إزهاق الحق وطمس الحقيقة. وإنّ أهم أغراض التعذيب هو فرض الاستبداد العقائدي والسياسي والاقتصادي على المجتمع وإرغام الفرد على الرضوخ له أو إكراه الفرد وحمله على الإقرار أو للحصول منه على مواقف أو ومعلومات. لذلك فإنّ مدى انتشار ظاهرة التعذيب في مجتمع ما يمكن أن يقاس بالمناخ السياسي وبعمق الفجوة التي تفصل بين السلطة والشعب.

وفيما يخص التاريخ الإسلامي أظهرت الدراسة الإحصائية لعينة من وقائع التعذيب ما بين القرن الأول والقرن الثالث عشر للهجرة أنّ مقاصد التعذيب شملت معاقبة المعارضين السياسيين وإرهاب المجتمع والتعسف في حق الرعية وكذا جمع المعلومات. إلا أنّ الغرضين الرئيسيين تمثلا في معاقبة المعارضة وإرهاب المجتمع اللذَين يخصّان معا أكثر من ثلثي حالات التعذيب التي تم اعتبارها. كما تبيّن أنّ التعذيب مورس أيضا بقصد استخراج المال وهذا ما قد يغيب عن الأذهان. وأوضحت الدراسة أيضا أنه خلافا للحضارات الأخرى التي مارست التعذيب أساسا لحمل المتهم على الإقرار، فإنّ التعذيب لهذا الغرض لم يكن شائعا في الحضارة الإسلامية إلا بنسبة ضئيلة. غير أنّ وضع البلدان الإسلامية حاليا مغاير تماما إذ أصبح حمل المتهم على الإقرار من أهم أغراض التعذيب الذي تمارسه أجهزة القمع التابعة للأنظمة الاستبدادية التي تسود معظم هذه البلدان.

ومن الطبيعي والمشروع أن يتساءل القارئ عن سبب تفشي ظاهرة التعذيب في العالم الإسلامي الذي تسوده نظريا مبادئ أخلاقية وقانونية مستمدة من الشريعة الإسلامية – كالتي تضمّنتها ملاحق هذه الورقة – والتي كان من المفترض أن تحول دون وقوع التعذيب في المجتمعات المسلمة. وإذا فهمنا ممارسة التعذيب من طرف العديد من الأنظمة في الحضارات الإنسانية الأخرى بسبب إباحته بل وتقنينه في تشريعاتها، فإنه من الصعب فهم انتشاره في الحضارة الإسلامية رغم تحريمه الصريح في الشريعة. غير أنّ أقل ما يمكن استنتاجه مما سبق هو كون التشريع شرطا ضروريا ولكن غير كاف لمنع ممارسة التعذيب، فالخصائص البنيوية للدولة كتوزيع السلطة وتوازنها ومراقبتها وفصل السلطات تُعتبر أيضا شرطا أساسيا، كما يظهره التفاوت في ممارسة التعذيب بين الدول التي لها تشريعات تحظره.

ويطرح هذا العديد من التساؤلات منها: ما هي الخصائص البنيوية للأنظمة التي مارست التعذيب والتي تعاقبت عبر العصور منذ زوال الخلافة الراشدة إلى اليوم؟ وما هي الخصائص البنيوية لأنظمة الحكم التي تتميزت وتتميّز بعدم ممارستها للتعذيب وباحترامها لحقوق السلامة الجسدية بصورة مستديمة غير استثنائية؟ ومن ثم ما هي الإصلاحات البنيوية للدولة التي يجب هندستها وتطبيقها في البلدان الإسلامية لكبح الميل الاستبدادي والتسلطي للدولة ولضمان المنع الفعلي للتعذيب؟

وإنّ تفعيل التشريع المناهض للتعذيب لا يتطلب إصلاحات بنيوية في نمط الدولة بل يستوجب المشاركة الملتزمة لكل شرائح المجتمع. وإنّ للمثقفين والحقوقيين ورجال الإعلام دور هام في تنوير المجتمع وموازنة السلطة والتصدي لتعسفها والوقوف بأقلامهم في صف المستضعَفين والمظلومين والمضطهَدين. كما أنّ لعلماء الدين في المجتمعات الإسلامية دور أساسي في تبيين موقف الشريعة من التعذيب ونشر رأي جمهور الفقهاء من المتقدّمين الذين اتفقوا على تحريمه مطلقا وكذا الردّ على الآراء والفتاوى الشاذة لبعض المتأخرين

الذين أباحوه أحيانا، تلك الآراء والفتاوى التي نشأت في ظل الاستبداد السياسي ضمن منظومة الفقه الموالي لـ «الأمير المتغلِّب».

وإنّ مسؤولية مكافحة التعذيب ووقاية المجتمع منه لا تنحصر على الدوائر الرسمية والنخبة ومحترفي الدفاع عن حقوق الإنسان من أشخاص وجمعيات بل هي ملقاة على عاتق كل أفراد المجتمع، كلّ حسب ما تيسّر له من وسائل وإمكانيات. وللمؤسسات والمنظومات التربوية دور رئيسي في تربية الناشئة على احترام كرامة الإنسان وحقوقه وحمايتها.

وإنّ لكل مؤسسة ولكل مواطن عادي دور في تحصين المجتمع من آفة التعذيب، وذلك باليقظة المستمرة والحذر الشديد، ونبذ الصمت، والتصدي لكل أعمال التعسف التي تؤدي لا محالة إلى تفشي التعذيب. وفي المجتمع الإسلامي على المؤمن واجب مناصرة المظلوم، وأيّ ظلم أشدّ من تعذيب الأبرياء. فلا يجوز موقف الحياد عند مشاهدة مثل هذا الظلم لأنّ ذلك يُعدّ تواطؤا يستحق عقاب الله I كما أخبرنا رسوله الكريم حين قال: «إنّ الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده، أوشك أن يعمّهم الله بعقاب.»[110] و يُعدّ ذلك الحياد دعما سلبيا للظالمين الذين قال فيهم عليه الصلاة والسلام: «أهل الجور وأعوانهم في النار».[111]

وفي عالمنا العربي والإسلامي حاليا يبدأ تفعيل الأدوار الفردية والجماعية في مناهضة التعذيب بكسر الصمت عن هذه الجريمة المقيتة، لأنّ النقاش العلني حولها يُعدّ حاليا من «المحرمات». كما تجب العناية الخاصة بضحايا التعذيب وفسح المجال أمامهم للإدلاء بكلمتهم وتحرير صوتهم المكتوم ومساعدتهم للتخلص من آثار التعذيب المتراكمة على كافة الأصعدة الحياتية. وإنّ مشاركتهم في النقاش العام حول ظاهرة التعذيب، بالإضافة إلى كونها وسيلة لتحريرهم من العُقَد التي يعانون منها ومن السجن المركب الذي يعيشون فيه، فإنّ لها قيمة تربوية ووظيفة بيداغوجية عظيمة لتحسيس المجتمع بآفة التعذيب وأضرارها ووقايته منها.

يُروى عن الموظف الفرنسي بول تايتغن، الذي خضع للتعذيب من طرف الألمان خلال الحرب العالمية الثانية، والذي ندّد باستعماله من طرف الجيش الفرنسي ضد الثوار الجزائريين إبان حرب التحرير، أنه قال: «عندما تنخرط في العمل على تعذيب الآخرين اعلم أنك قد ضعت.»[112] ويمكن تعميم هذا القول على المجتمع، إذ أنّ مجتمعا يرضى بتعذيب بعض أفراده ويسكت عن ذلك هو لا شك في ضياع أخلاقي ولا يمكنه أبدا أن يتطلّع إلى الرّقي والازدهار، كما يستحيل عليه الإبداع في أي مجال كان. ولا يمكن لأيّ مجتمع أن ينهض من التخلف إلا إذا نجح في إغلاق مراكز التعذيب وإعادة الاعتبار للمعذَّبين.

الملحق الأول: تحريم التعذيب مبدئيا في الإسلام

يتفق معظم علماء المسلمين أنّ الإسلام حرم التعذيب مبدئيا. ويستدلون في ذلك بالكثير من النصوص التي تمنع تعذيب الإنسان، بل وحتى الحيوان، وكذلك التمثيل بالجثث، ومنها:

أ. الدليل من القرآن الكريم

▪ يقول الله سبحانه وتعالى: (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا.) [113]

ب. الأدلة من السنة النبوية الشريفة

▪ قال الرسول ﷺ: «الإنسان بنيان الله، ملعون من هدم بنيان الله.»[114]

▪ قال الرسول ﷺ في حجّة الوداع: «إنّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا.»[115]

▪ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنّ رسول الله ε قال: «لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروا ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من يتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته.»[116]

▪ قال الرسول ﷺ: «لا يحلّ لمسلم أن يروّع مسلما.» وفي رواية أخرى «لا تروّعوا المسلم فأن روعة المسلم ظلم عظيم.»[117]

▪ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنّ رسول الله ε قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.»[118]

▪ عن الرسول ﷺ أنه قال: «ظهر المؤمن حمى إلا في حدّ أو حقّ.»[119]

▪ عن الرسول ﷺ أنه قال: «من جلد ظهر مسلم بغير حق، لقي الله وهو عليه غضبان.»[120]

▪ عن الرسول ﷺ أنه قال: «كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه.»[121]

▪ عن الرسول ﷺ أنه وقف أمام البيت الحرام وقال: «ما أطيبك وما أطيب ريحك. وما أعظمك وما أعظم حرمتك. والذي نفسي بيده لحرمة المؤمن عند الله أعظم من حرمتك، ماله ودمه.»[122]

▪ عن الرسول ﷺ أنه قال: «من قاتل دون ماله فهو شهيد، ومن قاتل دون دمه فهو شهيد، ومن قاتل دون عرضه فهو شهيد، ومن قاتل دون مظلمته فهو شهيد.»[123]

▪ عن هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنهما قال أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنّ الله يعذب (يوم القيامة) الذين يعذبون الناس في الدنيا».[124]

▪ عن ابن مسعود رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار.»[125]

▪ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه.[126]

▪ عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: كنت أضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي: «اعلم يا أبا مسعود» فلم أفهم الصوت من الغضب، فلما دنا مني إذا هو رسول الله ﷺ فإذا هو يقول: «اعلم يا أبا مسعود أنّ الله أقدر عليك منك على هذا الغلام» فقلت: يا رسول الله هو حر لوجه الله تعالى، فقال: «أما لو لم تفعل للفحتك النار.»[127]

▪ عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «من ضرب غلاما له حدّا لم يأته أو لطمه فإنّ كفارته أن يعتقه.»[128]

▪ عن عمران بن حُصين قال: ما قام فينا رسول الله خطيبا إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة.[129] والمثلة تضم تشويه الميت وتعذيب الحي.

▪ عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال:«عُذِّبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها وسقتها إذ حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض.»[130]

▪ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا (أي هدفا يرمى إليه).[131]

▪ عن ابن عمر رضي الله عنهما أنّ رسول الله ﷺ لعن من مثّل بالحيوان.[132]

▪ عن أنس رضي الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ أن تُصبر البهائم (أي تُحبس للقتل).[133]

ج. الأدلة من سيرة الخليفة عمر الفاروق

▪ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في إحدى خطبه: «إني لم أبعث عليكم عمالكم ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم ولكن ليعلموكم كتاب ربكم وسنة نبيكم، والله لو شكا أحد ذلك من عامل لأقصنّه منه.»[134]

▪ وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لعماله: «إني إنما استعملتكم على الناس لتقضوا بينهم بالحق، وتقسموا بالعدل، ولم استعملكم لتضربوا أبشارهم أو لتأخذوا أموالهم.»[135]

▪ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم.»[136]

▪ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه لا يحبس أحد في الإسلام إلا وفقا للعدالة.[137]

▪ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتاب بعث به إلى ولاته: «لا تدعنّ في سجونكم أحدا من المسلمين في وثاق لا يستطيع أن يصلي قائما، ولا تبيتنّ في قيد رجلا مطلوبا بدم، وأجروا عليهم من الصدقة ما يصلحهم في طعامهم.»[138]

الملحق الثاني: إلغاء الإقرار غير الإرادي في القضاء الإسلامي

سبق القول أن من أغراض التعذيب حمل المتهم على الإقرار والحصول منه على معلومات تخصه أو تخص غيره. ولم تهمل الشريعة الإسلامية هذه المسألة بل أولتها اهتماما كبيرا. وقد وضع علماء المسلمين الأوائل أصولا قوية ومبادئ واضحة حول حقوق المتهم تحول دون التعسف القضائي.

أ. القضاء الإسلامي ترميم للمجتمع قبل أن يكون عقابا للفرد

إنّ القضاء الإسلامي جهاز مهمته إقامة العدل في المجتمع وصيانة المصالح الفردية والجماعية. وإن كان الجانب العقابي ذا أهمية في المؤسسة القضائية فإن إدانة المتهم وعقابه ليس هدفا في حدّ ذاته بقدر ما هو «وسيلة لإقامة العدالة ولتحقيق التوازن في المجتمع.»[139] ولا يمكن فصل هذه الوسيلة عن بقية الأدوات الوقائية الاجتماعية والاقتصادية والتربوية. فالعملية القضائية إذن في صميمها عملية ترميمية تهدف إلى ضمان الانسجام داخل المجتمع وتحول دون انهياره. وقد أشار إلى هذا الأمر الإمام ابن تيمية حين رأى أنّ:

> العقوبات الشرعية إنما شرعت رحمة من الله بعباده، فهي صادرة عن رحمة الله بالخلق وإرادة الإحسان إليهم. ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس على ذنوبهم أن يقصد بذلك الإحسان إليهم والرحمة لهم كما يقصد الوالد تأديب ولده، وكما يقصد الطبيب معالجة المريض.[140]

وقد نبّه ابن القيّم في أعلام الموقّعين عن ربّ العالمين إلى كون:

> الشريعة مبناها وأساسها على الحكم والمصالح في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها. فكلّ مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة وإن دخلت فيها بالتأويل. فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه.[141]

وقد حرصت التعاليم الإسلامية على محاربة كل الممارسات التي تحوّل المجتمع الإسلامي إلى مجتمع يسوده الشك والريبة والاتهام وانعدام الثقة في الغير. فنهى الإسلام عن تتبع عورات الغير وعن التجسس عليهم بهدف التعرف على ما يقترفونه من معاصي، لقوله عز وجل: (ولا تجسّسوا)[142]، ولقول رسول الله ﷺ: «ولا تجسّسوا ولا تحسّسوا».[143] وقد علّق عبد الله الحامد على تحريم التجسس بما يلي:

> حرّم الله التجسس لأنه ينتهك عددا من الحقوق الأساسية للإنسان، ومنها حرمة مسكنه وحريته الشخصية، وعدم جواز الإطلاع على سرّه، كما حُرّم التجسس لأنّ المتجسس يكون

قد استباح وسيلة محرّمة لا يجوز استخدامها حتى لو كانت غايته حلالا فذلك محظور، إذ لا يصحّ أن يسعى المسلم إلى المباح بوسيلة محرّمة. والجرم أكبر لو كان السعي بالحرام إلى حرام أو محظور كإساءة الظن بالناس وسلب حرّياتهم والاعتداء عليهم وإلصاق التّهم بهم عن غير وجه حقّ، وترويع النساء والأطفال والشيوخ، وتكميم الأفواه عن الصدع بالحق أو عن الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.[144]

والأصل فيما يخص المظالم التي تتعلق بحقوق الله هو أن تُستر قدر الاستطاعة، إذا لم يتبجح مرتكبوها بالقيام بها علنا. وأما المظالم التي تخص حقوق العباد فأن الأصل هو ردها لأصحابها. وكما يقول الفقهاء فـ «إنّ حقوق العباد مبناها على الشح، وحقوق الله مبناها على السعة.» وإن كان الإسلام يحفظ للمظلوم حقه في المطالبة بحقوقه المسلوبة خاصة المادية منها، فإنه مع ذلك يحض على العفو بعد أن تستبين الحقيقة ويعلو صوت الحق.

ومن أجل صيانة المؤسسة القضائية وضع الفقهاء ضوابط للتّقاضي تكفل للمتّهم محاكمة عادلة وقد لخصها عبد الله الحامد في النقاط الستة التالية:[145]

- أن يكون القاضي عالما بالكتاب والسنة، فقيها في الدين، قادرا على التفرقة الشرعية بين الصواب والخطأ، بريئا من الجور، بعيدا عن التهويل؛
- أن يُعتبر المتّهم بريئا حتى تثبت إدانته بالتهمة الموجهة إليه؛
- أن تكون المحاكمة علنية؛
- أن تكون المحاكمة حضورية؛
- أن يُسمح للمتّهم بالدّفاع عن نفسه أو توكيل محام عنه؛
- أن لا يُؤخذ بإقرار الخائف.

وبناء على ذلك، يرى عبد الله الحامد:

أنّ كثيرا من المحاكم التي تُقام لمحاكمة الناس كالمحاكم العسكرية ومحاكم المباحث والمخابرات باطلة غير شرعية. [...] وإنّ من أعجب العجب أن تجد رجال المباحث والمخابرات ممن ليست لهم أهلية قضائية شرعية، يحققون ويسجنون ويُؤذون أهل العلم والدعوة والإصلاح، ويأخذون عليهم الاعترافات والتعهدات، وتجد أنّ القضايا التي تُحال إلى القضاء الشرعي إنما تُحال وفق هوى الحاكم، وتجد بعض المنفذين يضغطون على المحاكم الشرعية لتقضي بحكم أو تردّه، أو يضغطون لإلجاء خصم إلى الصلح، وهذا تعدّ صارخ على حقوق الإنسان التي أنزلها الحقّ تبارك وتعالى.[146]

ولعلّ ما يُهمّنا في هذا المقام من النقاط التي أشار إليها عبد الله الحامد النقطتين 2 و 6 اللتين يأتي تفصيلهما فيما يلي.

ب. لا تبنى المحاكمة على الظن ولا يُدان المُتهم إلا بالدليل القطعي

لقد أولى الإسلام اهتماما فائقا للتحذير من اعتماد الظن كأساس للتعامل في شتى جوانب الحياة. ففي ما يخص العلاقة بالخالق والإيمان به يأمر الله الإنسان فيقول: (فاعلم أنه لا إله إلا الله)، علم غير مبني على الظن، بل مبني على البحث المستمر والتفكر والإمعان في خلق الله والدراسة والملاحظة من أجل استجلاء آياته التي تشكل القاعدة الصلبة للإيمان. وكان لهذا الطرح آثارا كبيرة على العديد من المستويات وخاصة على الصعيد العلمي حيث شكل أساس تطور المنهج التجريبي.

كما شكّل هذا الطرح الذي ينبذ الاعتماد على الظن، على صعيد القضاء، المنطلق الرئيسي لإجراءات التحقيق القضائي الذي يهدف إلى استقصاء الأدلة القطعية لإثبات الجريمة. وقد أشار سيد قطب إلى أنه: «لا يجوز أن يكون الظن أساسا للمحاكمة ولا للتحقيق مع المتهمين»[147] وإن النهي عن الاعتماد على الظن في إدانة المتهم جاء صريحا في كثير من النصوص كقوله تعالى: (إنّ الظن لا يغني من الحق شيئا)[148] وقوله عز وجل: (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن، إنّ بعض الظن إثم.)[149] وعن رسول الله أنه قال: «إيّاكم والظن فإنّ الظنّ أكذب الحديث».[150]

وقد أمرت التعاليم النبوية إلى تفسير الشك دائما لمصلحة المتهم. فقد روي عن الرسول ε أنه قال: «ادرءوا الحدود بالشبهات.»[151] وفي مناسبة أخرى: «ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله.»[152] وذلك لأنه في نظره عليه الصلاة والسلام: «الخطأ في العفو خير من الخطأ في العقوبة.»[153]

إذن فالمتهم بريء حتى تثبت إدانته، وهذا ما يسمى في المصطلح الحديث بمبدأ «افتراض البراءة» أو «قرينة البراءة» أو «أصل براءة الذمة» وهو يشكّل الركيزة الأساسية للشرعية الإجرائية التي هي امتداد للشرعية الجنائية.[154] ومن الأصول التي أقرتها الشريعة الإسلامية أنّ المتّهَم ليس مطالبا بإثبات براءته بالأدلة، بل على المتّهِم أن يثبت وجه الاتهام بالدليل البيّن. وإنّ أقصى ما يطالَب به المتّهَم إذا أنكر التهمة وإذا عجزت الجهة التي أصدرت الاتهام عن إقامة دليل الإدانة هو اليمين وهذا ما ينص عليه مبدأ «البينة على المدّعي واليمين على المدّعى عليه.» وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنّ رسول الله ε قال: «لو يُعطى الناس بدعواهم لادّعى أناس دماء رجال وأموالهم، ولكن البينة على من ادّعى واليمين على من أنكر.»[155]

يقول راشد الغنوشي فيما يسميه بـ«قاعدة البراءة الأصلية» ما يلي:

> إنّ أستار الناس وأعراضهم وأموالهم محصنة ذات حرمة مقدسة لا يجوز المس بها إلا بدليل قطعي. فهل يجوز أن يستخرج هذا الدليل بالضغط على المتهم بالحبس والتهديد والتعذيب؟ لا سبيل إلى ذلك مهما كان الظن قويا. لا سبيل إلى سلطة الاتهام — فردا أو جماعة أو دولة — ومهما كانت خطورة التهمة إلا أن تأتي بالبينة القطعية على صحة التهمة، عملا بقاعدة "البينة على من ادعى"، فإن فشلت في ذلك، فالقول قول المتهم، فإما أن يقر بالتهمة فتثبت عليه بأدلتها، أو أن ينكر وليس عليه شيء إلا القسم بالإنكار. أما لجوء سلطة الاتهام إلى الضغط على المتهم من أجل الإقرار بالحبس والتهديد والتعذيب فعدوان صريح على تعاليم الإسلام وقواعد العدالة، واستباحة وإهدار الكرامة البشرية.[156]

وإنّ أول ما يهدّد المتّهم عند توجيه التهمة إليه هو الاعتقال التعسفي الذي أنكره الفقهاء، فـ«لا تجيز الشريعة الإسلامية لأمير أو رئيس لأن يؤذي أحدا أو يضربه أو يقتحم بيته ويروّع أطفاله ومحارمه، كما لا تجيز اعتقال مواطن أو سجنه إلا بحكم صادر عن محكمة شرعية.»[157] وقد بيّن ابن القيّم في الطرق الحكمية: «أنّ الحبس عقوبة والعقوبة إنما تسوغ بعد تحقق سببها، وهي من جنس الحدود، فلا يجوز إيقاعها بالشبهة.»[158] ومع ذلك فكما أشار إليه عبد الله الحامد نرى حاليا في العديد من الدول الإسلامية كيف:

> قد يُسجن الإنسان ولا أحد يدري ما ذنبه، ولا سيما أهل الدعوة والإصلاح والفكر. وتجد بعضهم يظلّ في السجن بضع سنين ما ينتهي من تحقيق إلا ويُحوّل إلى آخر. ولا يُسمح له بتوكيل محام يدافع عنه، بل ولا يُسمح له بأن يبتّ القاضي في أمره. ومن العجب أن تجد قضاة يحكمون غيابيا على شخص موجود لم يسمعوا قوله ولا دفاعه ولا شبهته، معتمدين على التهمة التي وجّهها إليه رئيس الدولة شفويا أو كتابيا، ويحكمون على المسلم بالقتل بناء على ما قاله الحاكم عنه أو نسبه إليه، وما كان الحاكم معصوما، ولا رجلا ممن له أهلية شرعية بنقل يثبت به حكم شرعي. وما أهون دماء المسلمين وما أهون أعراضهم، وما أضعف الإسلام حين يؤذى المسلمون بأحكام جائرة ترتدي قميص الدين.[159]

ج. دور الإقرار وضوابطه في إثبات التهمة

اعتبرت بعض التقاليد القضائية في العديد من المجتمعات الإقرار أو الاعتراف سيّدا للأدلة. وقد بالغت بعضها في تعظيم مكانة الإقرار إلى درجة جعلت منه الأداة الرئيسية لإثبات الإدانة مهملة إجراءات التحقيق القضائي الأخرى التي تهدف إلى اكتشاف الحقائق والأدلة المادية. ولقد استُغل ويُستغل هذا الموقف من قبل الكثير ممن يُخفقون في إقامة دليل الإدانة فيلجئون إلى الحلّ السّهل المتمثل في الحصول على الإقرار باستعمال كل الوسائل بما فيها التعذيب.

ولكن من المنظور الإسلامي لا يُعتبر الإقرار سيّدا للأدلة وذلك لأنه، كما أشار إلى ذلك أحمد فتحي بهنسي في نظرية الإثبات في الفقه الجنائي الإسلامي: «خبر يتردد بين الصدق والكذب، فهو خبر محتمل باعتبار ظاهره وبذلك لا يكون حجة، ولكنه جعل حجة إذا اصطحب بدليل معقول يرجح جانب الصدق على جانب الكذب.»[160] ولذلك فإنّ القضاء مُطالب، مع وجود الإقرار، بمواصلة التحقيق والتأكد من صحة الإقرار بالبحث عن الأدلة التي تدعمه بحيث لا يكذبه الواقع. وإذا ثبت دليل على عدم صدق المقر بطل إقراره.

ومن ناحية أخرى فإنّ الإقرار في الفقه الجنائي الإسلامي حجة على المقِرّ فقط لا تتعدى سواه. فمثلا «لو ادّعى (أحد بجناية) على عدة أشخاص وأقر أحدهم فإقراره قاصر على شخصه، ولو كان الإقرار بالزنا وادعى (المقر) في إقراره أنه زنى بفلانة وعيّنها باسمها فإن إقراره لا يلزمها، ولو أقر أحد الورثة بوارث كان مجهولا ونفاه بقية الورثة عومل المقر فقط بإقراره (في قسمة الميراث).»[161] وهذا يتعارض تماما مع ما تقوم به الكثير من الأجهزة القضائية في العالم الإسلامي التي تُدين المتهم اعتمادا على إقرار طرف ثالث تم الحصول عليه غالبا تحت التعذيب.

ويشترط لصحة الإقرار أن يتميز المقِرّ بالرشد والعقل والاختيار ولذلك يرى جمهور العلماء[162] أنّ إقرار المتهم يكون باطلا في عدة حالات منها إذا كان المتهم صبيا أو مجنونا أو في حالة نوم أو إغماء أو تنويم مغناطيسي أو إذا كان سكرانا أو تحت تأثير مخدر ما أو إذا كان مكرها ويستندون في ذلك إلى ما يلي:

- الآية الكريمة: (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان.)[163]
- الحديث الشريف: «رفع القلم عن ثلاثة: الصبي حتى يبلغ والمجنون حتى يفيق والنائم حتى يستيقظ.»
- الحديث الشريف: «إنّ الله رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه.»[164]
- الحديث الشريف: «من أبدى لنا صفحته أقمنا عليه الحد.»[165]
- قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «ليس الرجل أمينا على نفسه إذا أجعته أو أوثقته أو ضربته أن يعترف على نفسه.»[166]
- الحادثة التي وقعت بين عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما ومفادها ما يلي:

روي أن عمر بن الخطاب أتى بامرأة حامل فسألها فاعترفت بالفجور فأمر بها أن تُرجم، فلقيها علي بن أبي طالب فقال: ما بال هذه المرأة؟ فقالوا: أمر بها أمير المؤمنين عمر أن تُرجم. فردّها علي (إلى عمر) فقال: أمرت بها أن تُرجم؟ فقال: نعم، اعترفت بالفجور. فقال علي: هذا سلطانك عليها فما سلطانك على ما في بطنها؟ قال: ما علمت أنها حبلى. قال علي: إن لم تعلم فاستبرئ رحمها، ثم قال علي: فلعلك انتهرتها أو أخفتها؟ قال: قد كان ذلك. فقال: أوَ ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا حدّ على معترف بعد بلاء"؟ إنه من قيّدت أو حبست أو تهددت فلا إقرار له، فلعلها إنما اعترفت لوعيدك إياها. فسألها فقالت: ما اعترفت إلا خوفا. فخلى عمر سبيلها ثم قال: عجزت النساء أن يلدن مثل علي بن أبي طالب، لولا علي لهلك عمر.[167]

▪ رأي الفقهاء في إكراه كاتم الشهادة الذي لا يجوز ولا فائدة فيه، حيث أن كاتم الشهادة فاسق لقوله تعالى: «ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه»[168]، والمعروف أنه لا تُقبل شهادة الفاسق، فلا داعي إذا لإكراهه.

وينبغي الوقوف في هذا الموضع عند تعريف معنى الإكراه، فقد عرفه الحنفية بأنه «فعل يفعله الإنسان بغيره فيزول رضاه أو يفسد اختياره»[169]، وعرفه المالكية بأنه «ما يُفعل بالإنسان مما يضره أو يؤلمه»[170]، وعرفه ابن القيّم بأنه «ضغط يقع على العاقد بوسيلة مرهبة تحمله على التعاقد»[171]، ويدخل في معنى الإكراه السجن أو الحبس والقيد والضرب والتعذيب بشتى أنواعه وأي ضرر في الجسم والمال وكذا الوعيد أو التهديد بالتعرض للأهل والأصدقاء.

ورغم أن جمهور الفقهاء على مختلف مذاهبهم من أحناف ومالكية وشافعية وحنابلة وزيدية وظاهرية أبطلوا حجية إقرار المكره مطلقا[172]، فقد انفرد بعض المتأخرين من أئمة الأحناف وكذا بعض أئمة المالكية والماوردي من الشافعية وأبو يعلى الحنبلي وكذلك ابن تيمية وابن القيم والشاطبي في الإفتاء بصحة إقرار المكره مع قوة التهمة أي إذا كان المتهم معروفا بالفساد والفجور كالسرقة وقطع الطريق والقتل.[173] ومنهم من جعل اللجوء للإكراه من صلاحيات عامل الشرطة فقط من دون عامل القضاء. ويرى محمود علي السرطاوي:

أنّ الفقهاء قد أجمعوا على عدم صحة إقرار المكره إلا ما روي عن بعض المالكية في حقوق من يتهم بمثل ذلك ويأتي بالمال إذا كان السلطان عدلا ومثل ذلك روي عن بعض متأخري الحنفية وهو رأي مرجوح عندهم لعدم وجود الدليل، هذا وقد صحت الأحاديث والأخبار المروية عن النبي ﷺ وعن الصحابة رضوان الله عليهم برفع المؤاخذة عن المكره مطلقا. ولا يجوز العدول عن النص إلا لدليل أقوى ولم يوجد، ولذا فالرأي الذي نقطع به – والله أعلم – على عدم مؤاخذة المكره مطلقا في الحدود وغيرها.[174]

وعلى سبيل المثال يرى الفقيه أبو بكر الأعشى أن «الإمام يعمل بأكبر رأيه فيه (أي المتهم)، فإذا كان أكبر رأيه أنه سارق وأن المال عنده عذبه، ويجوز له ذلك.»[175] غير أن هذه الحجة تعرضت للنقد إذ «ليس من ضرورة كل من سرق شيئا أن يسرق أمثاله.»[176]

ويرى منير حميد البيات أنّ:

> ما ذهب إليه هؤلاء الفقهاء هو استثناء مما ذهب إليه الجمهور الذين قالوا ببطلان الإقرار مع الإكراه حتى في حالة قيام القرينة على صحة الإقرار كأن يدل السارق على المال المسروق أو يخرجه من بيته أو يرشد إلى مكان القتل أو القتيل لاحتمال أن غيره وضع المال عنده جبرا أو خلسة أو يعرف مكان القتل أو القتيل فيدل عليه.[177]

وممّا يدلّ على عدم جواز إكراه المتهم على الإقرار حتى مع قوة التهمة ما ثبت من إنكار النّبي ε لذلك، فقد روى الترمذي أنه:

> جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي ﷺ فقال الحضرمي: يا رسول الله إن هذا غلبني على أرض لي، فقال الكندي: هي أرضي وفي يدي ليس له فيها حق، فقال النبي ε للحضرمي: ألك بينة؟ قال: لا. قال: فلك يمينه. قال: يا رسول الله إنّ الرجل فاجر، لا يبالي على ما حلف وليس يتورع من شيء. قال: ليس لك منه إلا ذلك.[178]

وقد برّر بعض الفقهاء اللجوء إلى إكراه المتهم في العصور المتأخّرة إلى ضعف الوازع الديني لدى مقترفي الجرائم الذي يحثهم على الإقرار بغية تطهير النفس كما كان عليه الحال في عهد رسول الله ε، فقال السرخسي من فقهاء الأحناف: «وبعض المتأخرين من مشايخنا رحمهم الله تعالى أفتوا بصحة الإقرار بالسرقة مع الإكراه لأن الظاهر أن السُرّاق لا يقرون في زماننا طائعين.»[179] وقد تمّ الرد على مثل هذا القول بالتذكير بأنّ:

> الجنايات قد كثرت في عهد الصحابة من السرقة وغيرها، ولم ينقل عنهم قط إلا الحكم بالإقرار أو بالحجة أو باليمين، فأما العقوبة بالتهمة فلم يصر إليها منهم صائر مع كثرة الوقوع، وذلك يدل على أنهم فهموا من موارد الشرع ومصادره أن لله تعالى سرا في تضييق طريق الكشف عن الفواحش.[180]

كما برّر فريق من الفقهاء إفتاءهم بجواز إكراه المتهم على الإقرار بالمصلحة المترتبة عن ذلك والمتمثلة في استخلاص الحقوق من مقترفي الجرائم وردها إلى أصحابها، ويقول الشاطبي في هذا الصدد أنّ:

> في الإعراض عن تعذيب المتهم إبطال استرجاع الأموال، بل الإضراب عن التعذيب أشد ضررا إذ لا يعذب أحد لمجرد الدعوى بل مع اقتران قرينة تحيط بالنفس وتؤثر في القلب نوعا من الظن. فالتعذيب في الغالب لا يصادف البريء وإن أمكن مصادفته فتُغتفر. [...] لأنه إذا لم

يجز الضرب بالتهم تعذر استخلاص الحقوق من السرّاق والغصّاب ونحوهما إذ قد يتعذر إقامة البينة، فكانت المصلحة في التعذيب بالضرب لأنه وسيلة إلى التحصيل بالتعيين والإقرار.[181]

إلا أن هذه المصلحة لا يحتج بها في هذا المقام لأنه يقابلها مفسدة أعظم كما أشار إليه أبو حامد الغزالي حين رأى أن:

هذه المصلحة غير معمول بها عندنا وليس لأنّا لا نرى إتباع المصالح ولكن لأنها لم تسلم عن المعارضة بمصلحة تقابلها فإن الأموال والنفوس معصومة وعصمتها تقتضي الصون عن الضياع، وإنّ من عصمة النفوس أن لا يعاقب إلا جان وأنّ الجناية تثبت بالحجة وإذا انتفت الحجة انتفت الجناية، وإذا انتفت الجناية استحالت العقوبة، فكان في المصير إليه نوع آخر من الفساد، فإن المأخوذ بالسرقة قد يكون بريئا من الجناية.[182]

الملحق الثالث: الحجاج بن يوسف، رمز الاستبداد في المجتمع الإسلامي

ولد الحجاج بن يوسف الثقفي في الطائف سنة 40 للهجرة وكان مشوه البدن أخفش العينين دقيق الصوت، و يقول بعض المؤرخين أنّ لذلك أثر عظيم على شخصيته وأصل في قسوته. وعُيّن الحجاج في بداية الأمر شُرطيا في عهد عبد الملك بن مروان، ولم يطل به الأمر حتى تولى قيادة الجيش الذي أرسله عبد الملك للقضاء على انتفاضة عبد الله بن الزبير في الحجاز، وهو الذي حاصر بن الزبير في الكعبة وأمر برميها بالمنجنيق. ثم عُيِن بعد هذا الانتصار واليا على الحجاز، وما لبث أن رقّاه عبد الملك فولاه العراق.

وكان يضرب بالحجاج المثل في الظلم والجور، غير أنه كان يُعرف بالجبن في مواقع المبارزة. ويروى أنه لما حاصر عبد الله بن الزبير بمكة كان يبعث بجنوده يحاربون ويتحرز من لقاء عبد الله، ولما بلغه أن عبد الله قتل عمد إلى جثته وبرك عليها واستل سيفه وقطع عنقه بيده.[183]

كان الحجاج متغطرسا إلى حد أنه يروى أنه ركب يوما يريد الجمعة فسمع ضجة فقال: ما هذا؟ فقيل له: المحبوسون يضجون ويشكون مما هم فيه من البلاء، فالتفت إلى ناحيتهم وقال: «اخسئوا فيها ولا تكلمون»[184]، وذلك تمثلا بخطاب الله عزّ وجلّ لأصحاب جهنم كما ورد في أواخر سورة "المؤمنون". وبقدر ما كان الحجاج قاسيا متغطرسا على الناس كان ذليلا أمام عبد الملك بن مروان. وقد كتب إليه مرة يقول: «إن خليفة الله في أرضه أكرم عليه من رسوله إليهم». وبلغه أن عبد الملك عطس يوما فشمّته أصحابه فرد عليهم ودعا لهم، فكتب إليه يقول: «بلغني ما كان من عطاس أمير المؤمنين ومن تشميت أصحابه له ورده عليهم، فيا ليتني كنت معهم فأفوز فوزا عظيما».[185]

وكان للحجاج سجنان أحدهما واسع الرقعة ليس فيه ستر يستر الناس من الشمس في الصيف ولا من المطر والبرد في الشتاء، وكان المسجون يستتر بيده من الشمس فيرميه الحرس بالحجارة وكان أكثر المحبوسين فيه مقرنين بالسلاسل وكانوا يسقون الزعاف ويطعمون الشعير المخلوط بالرماد، وخلّف الحجاج فيه لما هلك ثمانين ألفا حبسوا بغير جرم، منهم خمسون ألف رجل وثلاثون ألف امرأة، وكان يحبس النساء والرجال في موضع واحد.[186] وكان السجن الثاني يسمّى الديماس، والديماس الحفيرة في باطن الأرض، وكان الديماس من الضيق بحيث لا يجد المسجون فيه إلا موضع مجلسه، وكان كل جماعة من

المسجونين يقرنون في سلسلة واحدة، فإذا قاموا قاموا معا، وإذا قعدوا قعدوا معا. وكان المسجونون يأكلون ويتغوّطون ويصلّون في نفس الموضع.[187]

ومن آثار الحجاج السيئة أنه أمر بفيروز فعُذِب ثم أمر بأن يُشد عليه القصب الفارسي المشقوق ثم يُجرّ عليه حتى يجرح بدنه ثم ينضح عليه الخلّ، ثم قتله.[188] وحبس الزاهد ابراهيم بن يزيد التيمي ومنع عنه الطعام ثم أرسل عليه الكلاب في السجن تنهشه حتى مات.[189] كما حبس الحجاج يزيد بن المهلب وأخويه المفضل وعبد الملك وأخذ يعذبهم وكان يزيد يصبر على العذاب فيغتاظ الحجاج من صبره، فقيل له إنه رمي بنشابة فثبت نصلها في ساقه فلا يمسها شيء إلا صاح، فأمر أن يعذب بدهق ساقه.[190]

اشتهر الحجاج بالقسوة إلى حد أنّ من الطغاة الذين جاءوا بعده من شُبِه به، فقيل عن أبي مسلم الخراساني الذي يروى أنه قتل ألف ألف من البشر في العهد العباسي أنه حجاج زمانه. وقد اتخذه في زماننا عبد العزيز بوتفليقة الذي عيّنه جنرالات الجزائر رئيسا لتبرئتهم من المجازر التي ارتكبوها في حق الشعب الجزائري والتي راح ضحيتها أكثر من 200 ألف مواطن، مثلا وقدوة فهدد بعد استلامه زمام الحكم كل من يعارض سياسته بإشهار «سيف الحجاج» في وجهه.

وكان الحجاج يشهد على نفسه بالقسوة فيقول: «إني والله لا أعلم على وجه الأرض خلقا هو أجرأ على دم مني».[191] و قال فيه الخليفة عمر بن عبد العزيز: «لعن الله الحجاج، فإنه ما كان يصلح للدنيا ولا للآخرة». كما قال فيه أيضا: «لو جاءت كل أمة بمنافقيها وجئنا بالحجاج لفضلناهم».[192] وقال فيه صاحب العقد الفريد للملك السعيد:

> كان الحجاج بن يوسف الثقفي قد جمع خلالا قبيحة، ظاهرة وباطنة، من دمامة الصورة وقبح المنظر وقساوة القلب وشراسة الأخلاق وغلظ الطبع وقلة الدين والإقدام على انتهاك حرمة الله تعالى حتى حاصر مكة وهدم الكعبة ورماها بالمنجنيق والنفط والنار وأباح الحرم وسفك الدماء وقتل في مدة ولايته ألف ألف وستمائة ألف مسلم ومات في حبوسه ثمانية عشر ألف إنسان وكان لا يرجو عفو الله ولا يتوقع خيره وكأنه قد ضرب بينه وبين الرأفة والرحمة بسور من فظاظة وغلاظة وقسوة.[193]

وكانت نهاية الحجاج مشؤومة، و«قد عمّ شؤمه جميع أهل بيته وأفراد عائلته، فإنه لما هلك واستخلف سليمان بن عبد الملك أمر بجميع الرجال من آل أبي عقيل، عائلة الحجاج، فاعتقلوا بواسط وعُذّبوا حتى ماتوا بأجمعهم تحت العذاب.»[194] ولما استخلف عمر بن عبد العزيز رفع العذاب عن الباقين منهم و«بعث بهم إلى الحارث بن عمر الطائي عامله على البلقاء، وكتب إليه: أما بعد فقد بعثت إليك بآل إبي عقيل، وبئس والله أهل البيت في دين الله وهلاك المسلمين، فأنزلهم بقدر هوانهم على الله تعالى وعلى أمير المؤمنين.»[195]

الملحق الرابع: عمر بن عبد العزيز، شعاع نور في ظلام الاستبداد

بويع الخليفة الصالح عمر بن عبد العزيز الذي هو من نسل عمر بن الخطاب من أمه بالخلافة بعهد من سليمان سنة 96 للهجرة. ودامت خلافته سنتين وخمسة أشهر أقام فيها العدل ووضع حدّا لتعسّف من كان قبله من خلفاء بني أمية، فلُقّب بخامس الخلفاء الراشدين، وقيل في حكمه أنه كان «غرّة في جبين ذلك العصر الذي تلطخ بالاستبداد وسفك الدماء.»[196]

ولما استخلف عمر بن عبد العزيز قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

أيها الناس إنه لا كتاب بعد القرآن، ولا نبي بعد محمد عليه الصلاة والسلام، ألا وإني لست بفارض ولكني منفذ، ولست بمبتدع ولكني متبع، ولست بخير من أحدكم ولكني أثقلكم حملا، وإن الرجل الهارب من الإمام الظالم ليس بظالم، ألا لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

[197]

وأول ما فعله عمر بن عبد العزيز عند توليه الخلافة هو عزل كل من ثبت في حقهم ظلم للرعية فيما سبق. وممن عزلهم الجلاد الذي كان يعمل للخلفاء قبله. وجاء في إحياء علوم الدين أنّه «عيّن رجلا في ولاية فقيل له أنه كان يعمل مع الحجاج، فعزله. فقال له الرجل: إنما عملت له على شيء يسير. فقال له عمر: حسبك بصحبته يوما أو بعض يوم شؤما وشرّا.»[198]

وعكس ما ألفه ولاة بني أمية من لا مبالاة من طرف السلطة العليا في الدولة عند قيامهم بالتسلط على رقاب الناس، فإن عمر بن عبد العزيز كان يعامل موظفيه بكثير من الحزم ويمنعهم بقوة من التعرض للناس بسوء. وقد ذكر يحيى الغساني ما جرى بينه وبين الخليفة من تبادل في شأن التعامل مع الرعية:

ما ولاني عمر بن عبد العزيز الموصل قدمتها فوجدتها من أكثر البلاد سرقة ونقبا، فكتبت إليه أعلمه حال البلد وأسأله: «آخذ الناس بالظنة وأضربهم على التهمة أو آخذهم بالبينة وما جرت عليه السنة؟» فكتب إلي أن «خذ الناس بالبينة وما جرت عليه السنة، فإن لم يصلحهم الحق فلا أصلحهم الله»، فعلت ذلك فما خرجت من الموصل حتى كانت من أصلح البلاد وأقلها سرقة ونقبا.[199]

ويروى أن الجراح بن عبد الله كتب إلى عمر بن عبد العزيز يقول: «إنّ أهل خراسان قوم ساءت رعيتهم وإنه لا يصلحهم إلا السيف والسوط، فإن رأى أمير المؤمنين أن يأذن لي في ذلك.» فكتب إليه عمر: «أما بعد فقد بلغني كتابك تذكر أن أهل خراسان ساءت

رعيتهم وأنه لا يصلحهم إلا السيف والسوط، فقد كذبت بل يصلحهم العدل والحق فابسط ذلك فيهم، والسلام.»[200] وكتب إلى عمر بن عبد العزيز بعض عماله يقول: «إنّ مدينتنا قد خربت فإن رأى أمير المؤمنين أن يقطع لنا مالا نرمُّها به فعل.» فردّ عليه عمر يقول: «إذا قرأت كتابي هذا فحصنها بالعدل ونقّ طرقها من الظلم فإنه مرمّتها، والسلام.»[201] كما كتب عدي بن أرطأة عامل العراق إلى عمر بن عبد العزيز يستأذنه في عذاب العمال الممتنعين عن أداء مستحقات دار مال المسلمين فردّ عليه عمر:

> العجب كل العجب من استئذانك إياي في عذاب الناس،كأني لك جنة من عذاب الله وكأن رضاي ينجيك من سخط الله. من قامت عليه بينة أو أقر بما لم يكن مضطهدا مضطرا إلى الإقرار به فخذه بأدائه فإن كان قادرا عليه فاستأدِه وإن أبى فاحبسه، وإن لم يقدر فخل سبيله بعد أن تحلفه بالله إنه لا يقدر على شيء، فوالله لأن يلقوا الله بجناياتهم أحب إلي من أن ألقاه بعذابهم.[202]

ومما يؤثر عن عمر بن عبد العزيز من عدل أنّ قبله الحجاج كان يبقي الجزية على كثير من أهل الذمة بعد إسلامهم لتعويض النقص في الخراج الذي نجم عن سياسته الظالمة. فلما استخلف عمر كتب إلى كل واحد من عماله: «أنظر من صلّى قِبَلَكَ إلى القبلة فارفع عنه الجزية.» فكتب إليه بعضهم: «إن الناس قد سارعوا إلى الإسلام نفورا من الجزية، فلو امتحنّاهم بالختان»، فكتب عمر في جواب ذلك: «إن الله بعث محمدا ع داعيا ولم يبعثه خاتنا.»[203]

وكما أشار إليه عبّود الشالجي،

> يكفي لبيان رجحان سياسة عمر بن عبد العزيز في اللين والعدل أن نورد أن جباية سواد العراق كانت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب مائة وثمانية وعشرين مليون درهم فنزلت في عهد الحجاج إلى ثمانية عشر مليون درهم، أي أنها نزلت إلى السُبع، ثم عادت فارتفعت في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز مائة وأربعة وعشرين مليون درهم.[204]

وكان عمر بن عبد العزيز حليما في محاكمته للناس، وقد روي عن الأوزاعي أنّه كان إذا أراد أن يعاقب رجلا حبسه ثلاثة أيام ثم عاقبه، كراهة أن يعجل في أول غضبه.[205] كما عرفت السجون في عهده تحسنا مشهودا بعد أن كانت في عهد من سبقه مراكز لاحتشاد المظلومين ومؤسسات لتعذيب المتهمين والتنكيل بالخصوم السياسيين. ويصف أحمد الوائلي السجون في عهد عمر بن عبد العزيز فيقول أنها:

> كانت تخضع لأحكام مستمدة من الشريعة بالجملة ويسودها نظام موحد ويشرف عليها سجانون يشعرون بالمسؤولية والمراقبة في تنفيذ التعاليم الموكلة إليهم، ونلمح فيها معالم السجون التي خططت لها الشريعة حيث نرى أنها تقسم إلى أصناف من حيث المجرم فسجون النساء

غير السجون الخاصة بالرجال، ومن حيث الجريمة فسجون المديونين غير سجون أهل الجنايات والمعاملة هي الأخرى تختلف باختلاف نوع السجين فمنهم من يقيد ومن منهم من لا يقيد، والقائمون على السجون يُختارون ممن تتوفر فيهم صفات الأمانة والورع وطعام المسجونين وكساؤهم يُكفل وينص عليه ويحدد وهكذا كل ما له صلة بالسجين ينص عليه نظام خاص ويشرف عليه موظف مأمون ومراقب من الجهات العليا.[206]

ويذكر الوائلي أنه بناء على تعليمات عمر بن عبد العزيز كان المسجونون لا يحرمون من عطائهم من بيت المال، وكانوا يرزقون شهرا بشهر ويكسون كسوة في الشتاء وكسوة في الصيف.[207] وقد كتب عمر بن عبد العزيز مرة إلى أمراء الأجناد يخاطبهم واحدا واحدا بما نصه:

وانظر من في السجون ممن قام عليه الحق فلا تحبسه حتى تقيمه عليه، ومن أشكل أمره فاكتب لي فيه واستوثق من أهل الذعارات فإن الحبس لهم نكال، ولا تتعد في العقوبة وتعاهد مريضهم ممن لا أحد له ولا مال، وإذا حبست قوما في دَين فلا تجمع بينهم وبين أهل الذعارات في بيت واحد ولا حبس واحد، واجعل للنساء حبسا على حدة، وانظر من تجعل على حبسك ممن تثق به وممن لا يرتشي فإنّ من ارتشى قد ضيّع ما أُمر به.[208]

وأوّل ما استخلف عمر بن عبد العزيز كتب إلى عماله أن «لا يغل مسجون.»[209] وكتب إلى أحد عماله في شأن المحبوسين: «أما بعد فاستوص بمن في سجونك وأرضك خيرا حتى لا تصيبهم ضيعة، وأقم لهم ما يصلحهم من الإدام والطعام.»[210] وكتب إلى آخر أن «لا يقيد أحد بقيد يمنعه من تمام الصلاة.»[211] ويروى أنه مرة أمر بحبس مخنث بلغه أنه افسد نساء المدينة فقال: «ضعوه في الحبس ووكلوا به معلما يعلمه القرآن وما يجب عليه من حدود الطهارة والصلاة، وأجروا عليه في كل يوم ثلاثة دراهم وعلى معلمه ثلاثة دراهم أخرى ولا يخرج من الحبس حتى يحفظ القرآن أجمع.»[212] والجدير بالذكر في هذا المقام أن نفقة عمر بن عبد العزيز الخليفة كانت آنذاك درهمين كل يوم كما قال عمرو بن مهاجر.[213]

غير أنّ سياسة عمر بن عبد العزيز الراشدة وزهده في الدنيا وحرصه على العدل وصرامته مع عماله وأقربائه الذين فقدوا في عهده كل الامتيازات التي ألفوها من قبل، كل ذلك ألّب عليه أقرب الناس إليه من عائلته فتآمروا على التخلص منه، وقُتل عمر بن عبد العزيز مسموما.

الملحق الخامس: عيّنة وقائع التعذيب المستخلصة من موسوعة عبّود الشالجي والتي جرى تحليلها إحصائيا من عدّة جوانب

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
القرن 1	الكوفة	معاقبة معارض سياسي	الإلجام	1	545	2
117	خراسان	معاقبة معارض سياسي	الإلجام ودقّ الوجه والأنف	1	545	3
902	اليمن	معاقبة واضطهاد عقائدي	التغطييس في مستودع القذر	1	547	3
60	المدينة	معاقبة المعارضة السياسية	عدة أنواع	2	22-23	
القرن 4	بغداد	حمل المتهم على الإقرار	الضرب بالسياط	2	8	4
-	-	جمع المعلومات (للجباية)	الضرب والصفع والقيد	2	8	6
-	-	معاقبة معارض سياسي	الضرب	2	11	4
القرن 1	المدينة	معاقبة معارض سياسي (لرفض البيعة)	الضرب	2	12	1
القرن 1	المدينة	إرهاب ومعاقبة المعارضة السياسية بعد هزمها	الضرب بالسياط	2	24	1
69	البصرة	معاقبة المعارضة السياسية	السب والضرب وحلق الرأس واللحية والصهر وطلاق النساء إلخ	2	24	4
85	المدينة	معاقبة معارض سياسي (لرفض البيعة)	ضرب بالسوط ولبس المسوح	2	26	3
-	-	معاقبة رأي سياسي	الضرب وحلق الرأس واللحية	2	30	4
-	-	معاقبة انتماء سياسي بالنسب، فسخ الزواج قهرا	الضرب بالسياط	2	31	5
-	-	معاقبة موقف سياسي (مبايعة)	الضرب بالسياط ولبس المسوح	2	33	2
121	الأندلس	معاقبة مسؤول في الدولة لقرار سياسي	الضرب 700 سوطا ثم سمل العينين والقتل والصلب	2	34	2
114	المدينة	معاقبة رأي سياسي معارض (لشاعر)	الضرب حتى الموت	2	35	3
117	خراسان	معاقبة المعارضة السياسية (دعاة عباسيين)	الضرب بالسياط والإلجام والجذب	2	36	4
-	مكة	معاقبة رأي سياسي معارض (لشاعر)	الضرب بالسياط والإشهار في الأسواق والحبس حتى الموت	2	36	5
القرن 2	العراق	معاقبة أسلاف حكوميين لترسيخ السلطة بالإرهاب	الضرب حتى الموت	2	40	2
126	دمشق	جمع المعلومات	الضرب بالسلاسل	2	41	7
125	دمشق	معاقبة معارض سياسي والانتقام منه	الضرب بالسياط وحلق الرأس واللحية وإلباس الصوف وأثقال بالحديد	2	42	2
128	مكة	معاقبة معارض سياسي	الجلد سبعين سوطا	2	44	3

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
القرن 2	بغداد	تعسف حكومي (توظيف السلطة لأغراض شخصية – لشفي الغليل)	البطح والضرب	2	47	4
القرن 2	بغداد	جمع المعلومات	الضرب بـ400 سوط	2	48	3
القرن 2	بغداد	معاقبة لأسباب سياسية	الضرب بـ1000 سوط ودق الوجه بالجرز ثم القتل	2	50	3
القرن 2	البصرة	تعسف حكومي (توظيف السلطة لأغرض شخصية – لشفي الغليل)	الضرب بالسياط حتى الموت	2	51	1
179	المدينة	معاقبة معارض سياسي (رفض البيعة)	الجلد بالسياط ومد اليد حتى انخلاع الكتف	2	59	3
القرن 2	بغداد	جمع معلومات عن المال	الضرب مائتي سوط	2	60	3
209	بغداد	تعسف حكومي (توظيف السلطة لأغرض عصبية – فسخ زواج)	الضرب بالعصي حتى حمل الضحية على طلاق زوجته	2	61	3
202	بغداد	معاقبة وإرهاب من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر	الضرب ونتف اللحية والقيد والحبس	2	63	6
210	بغداد	معاقبة المعارضة السياسية	التعريض للشمس والضرب بالسياط والحبس ثم الصلب	2	64	2
–	الأندلس	معاقبة/قمع آراء سياسية (النقد السياسي – شاعر)	الجلد 500 سوط والجر إلى المزبلة	2	67	4
223	بغداد	معاقبة معارض امتنع عن الولاء	الضرب والدفن حيا	2	69	2
القرن 3	بغداد	معاقبة سياسية لوزير (تعسف حكومي)	البطح والضرب على البطن والظهر ونتف اللحية حتى الموت	2	70	5
235	مصر	معاقبة سياسية لقاضي	اللعن على المنابر، حلق اللحية، الضرب بالسياط، الحبس، الحمل على حمار	2	73	3
القرن 3	مصر	معاقبة سياسية لقاضي وإرهابه	اللعن على المنابر، حلق اللحية، الضرب بالسياط، الحبس، الحمل على حمار	2	86	3
284	دمشق	معاقبة معارض سياسي بعد هزمه	الجلد ألف ومائتي سوط حتى الموت	2	93	2
299	–	معاقبة سياسية لوزير بعد عزله	الضرب بالطبرزينات والقيد والغل وإلباس الصوف والشعر وألوان أخرى	2	94	2
–	–	جمع معلومات عن المال	الجلد بالسياط حتى الموت	2	94	6
321	بغداد	جمع معلومات عن المال	الضرب 10 درر والتخليع والضرب بالمقارع إلخ	2	98	5
القرن 4	بغداد	جمع معلومات عن المال	الضرب والتعذيب النفسي (الأب وولده)	2	99	6
341	بغداد	تعسف حكومي (توظيف السلطة لأغرض شخصية – لشفي الغليل)	الضرب بـ150 مقرعة	2	103	3

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
القرن 4	–	معاقبة سياسية لوزير بعد عزله	الضرب الشديد والتعذيب النفسي (تعذيب العائلة)	2	106	4
389	مصر	معاقبة بعد خصومة	الضرب 1800 درة والطواف حتى الموت	2	107	1
497	طرابلس	معاقبة/قمع آراء سياسية (النقد السياسي – شاعر)	الضرب بالسياط حتى الموت	2	113	1
526	مصر	معاقبة/قمع آراء سياسية (النقد السياسي – شاعر)	الضرب حتى الموت	2	113	4
542	مراكش	معاقبة الموحدين لأمراء الرابطين	الضرب بالخشب حتى الموت	2	113	5
–	بغداد	جمع معلومات عن المال	الضرب أحيانا حتى الموت	2	116	6
607	–	حمل المتهم على الإقرار	عذاب الأب وزوجته وابنه وبناته حتى موت الزوجة تحت الضرب	2	116	7
683	المغرب	معاقبة منافس سياسي بعد هزمه	الضرب بالسياط حتى الموت	2	118	2
690	مصر	معاقبة سياسية لأمير غضب عليه السلطان	الضرب والقيد وإلباس عباءة وإهانة وحبس	2	118	4
707	المغرب	معاقبة منافس سياسي	الضرب بالسياط حتى الموت	2	119	3
724	القاهرة	إرهاب المجتمع	الضرب بالسياط والتسمير	2	120	3
735	دمشق	معاقبة خطاط لأنه امتنع عن أمر الأمير	الضرب حتى الموت	2	120	6
	الهند	معاقبة رأي سياسي لأمير	الضرب بـ100 مقرعة	2	122	4
751	مشرق	تعسف في حق فقيه	الإعتقال، الإهانة، الطواف على الجمل، الضرب بالدرة	2	124	4
770	المغرب	معاقبة ثائر سياسي بعد هزمه	الضرب حتى نتانة اللحم وتورم الأعضاء ثم الموت	2	125	4
771	القاهرة	انتقام سياسي وتعسف والي القاهرة	الضرب بالسياط 16000 مرة والرمي عريانا في الشتاء على البلاط، تطبيق الماء بالملح والخل والجير، المقرعة، العصر	2	125	5
786	مصر	معاقبة سياسية لناظر الجيوش غضب عليه السلطان	الضرب بالدواة، والعصي 300، حتى الموت	2	127	6
788	مصر	حمل على الإقرار و معاقبة المعارضة السياسية	الضرب والحبس	2	128	6
789	المغرب	معاقبة معارضة سياسي وإرهاب المجتمع	الضرب بالسياط حتى الموت ثم سحب الجثة في المدينة ووضعها في المزابل	2	129	1
789	مصر	معاقبة وإرهاب شريحة من المجتمع (الفقهاء)	الضرب بالمقارع والقيد	2	129	4
791	مصر	معاقبة رأي سياسي	الضرب مائة ضربة	2	130	2
792	طرابلس	معاقبة رأي أو ولاء سياسي	التجريد من الثياب والضرب بالمقارع	2	132	2
793	طرابلس	معاقبة رأي (فتوة) سياسي	الضرب بالعصي	2	132	3

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
793	القاهرة	انتقام من قاض معارض	الاعتقال، الضرب بالمقارع، العصر	2	132	6
803	دمشق	إرهاب المجتمع	الضرب بالسياط حتى الموت	2	136	3
882	مصر	معاقبة سياسية لوكيل بيت المال (تعسف حكومي)	أكثر من 2600 ضربة بالعصا	2	141	7
910	القاهرة	انتقام من قاض	الضرب حتى الموت	2	142	4
911	القاهرة	عقوبة بعد وشاية	الضرب بالمقاريع، التجريس على ثور، الإشهار	2	142	6
919	القاهرة	حمل المتهم على الإقرار، ومعاقبة حكم شرعي ضد التعذيب، وتعسف	ضرب المتهمين وضرب القاضي وولده حتى الموت ثم قتل المتهمين	2	143	6
930	مصر	إرهاب شريحة من المجتمع	الضرب	2	144	3
1019	لاهور	معاقبة قاض امتنع عن أمر السلطان	الضرب بالسياط حتى الموت	2	145	3
1186	بغداد	ارهاب شريحة (تعسف وزاري) ثم رد حكومي لحقوق الضحايا	الضرب بالعصي	2	146	5
1214	القاهرة	معاقبة المعارضة السياسية وإرهاب المجتمع (قمع استعماري)	الضرب بالنبابيات	2	146	6
1215	القاهرة	معاقبة المعارضة السياسية وإرهاب المجتمع (قمع استعماري)	الضرب في حضور الزوجة	2	147	2
1215	القاهرة	معاقبة المعارضة السياسية وإرهاب المجتمع (قمع استعماري)	الضرب	2	147	3
1216	القاهرة	حمل على الإقرار وجمع معلومات (استعمار الفرنسيين)	الضرب بالكرابيج 1000 مرة	2	148	2
1219	مصر	معاقبة رأي سياسي	الضرب والإهانة	2	150	4
1218	دمشق	سلب الأموال وتعسف	الكماشات والحديد والاعتقال والعصي	2	150	3
1219	مصر	إرهاب شريحة من المجتمع	البطح على الأرض والضرب بالعصي	2	151	2
1228	مصر	عقاب بعد مصادرة أموال من طرف محمد علي باشا	الضرب المبرح	2	151	5
1233	الجزائر	جمع معلومات عن المال ومعاقبة منافس سياسي	الضرب حتى الموت	2	153	2
1247	بغداد	تعسف في حق الناس	تعذيب النساء	2	153	4
1324	المغرب	معاقبة رأي وولاء سياسي لفقيه (شرط مبايعته بالتقيد بالشورى)	الجلد وحبس كل العائلة (حتى النساء والصبيان) ثم التعذيب حتى الموت	2	154	2
–	المدينة	تعسف لاختبار فعالية الإرهاب في التحكم في المجتمع	الضرب	2	156	4

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
309	بغداد	معاقبة رأي شرعي وسياسي لفقيه شهد في صالح الحلاج.	الصفع حتى الموت	2	198	5
309	بغداد	معاقبة فقيه شهد لصالح الحلاج	الصفع بالخف على الدماغ حتى الموت	2	198	5
862	دمشق	معاقبة رأي شرعي لفقيه أفتى في مسألة الطلاق برأي بن تيمية.	الصفع والتشهير فوق حمار في دمشق والسجن	2	214	4
القرن 2	البصرة	تعسف ولائي ثم رد حكومي لحقوق الضحية	الضرب بالسياط حتى الموت	2	236	7
201	بغداد	معاقبة رأي سياسي وإرهاب من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر	الضرب الوجه ووجء العنق والقيد والحبس	2	237	4
–	–	إرهاب المجتمع للتحكم فيه	أنواع مختلفة من الإشهار	3	214-213	
872	آذربيجان	تعسف	حلق الحاجبين والمجامعة قسرا	3	103-102	6
القرن 7	القاهرة	معاقبة	الحبس والمعاملات القاسية	3	12	4+3
القرن 8	القاهرة	معاقبة وأحيانا رد حكومي لحقوق الضحايا	نفس الأساليب	3	13	3+1
1229	تونس	تعسف	سجن المولود إلى سن الأربعين	3	15	4
690	جدّة	معاقبة الحُجاج المغاربة العاجزين على دفع ضريبة	الاعتقال في صهريج والتعليق (سوء المعاملة)	3	16	5
202	بغداد	معاقبة رأي سياسي وإرهاب من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر	الضرب ونتق اللحية والقيد والحبس	3	42	2
484	المغرب	معاقبة معارض السياسي بعد هزمه	سجن المعارض وعائلته وحمل بناته على الدعارة بأجرة للتقوت	3	52	4
555	بغداد	جمع المعلومات لاستخراج المال	ضرب المتهم وابنه وإحراق كتبه وحبسه حتى الموت	3	54	2
85	بغداد	معاقبة سياسية لأمير بعد عزله	الحبس والرمي بنشّابة ودهق الساق وحبس الأخ وتعذيبه	3	61	2
542	الموصل	معاقبة رأي سياسي لفقيهين	الاعتقال بقلعة (الحبس كلون من ألوان التعذيب)	3	98	2
711	دمشق	معاقبة معارضة سياسية (تجاوز وزير) ورد حكومي لحقوق الضحية	الضرب الشديد	3	99	5
القرن 1	العراق	معاقبة المعتقلين وإرهاب المجتمع ككل	الحبس كلون من أوحش ألوان التعذيب	3	108	2+1
القرن 2	العراق	معاقبة وإرهاب المجتمع	الحبس و 360 ضربة والصير في قبر وإلباس جلد كبش مسلوخ والخنق	3	109	2

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
233	بغداد	معاقبة سياسية لوزير (كان قد عذب في الحكومة السابقة) بعد عزله	الحبس وقيد والجلوس على تنور من خشب فيه مسامير حتى الموت	3	110	3
364	–	اعتقال سياسي	الحبس في صندوق ومنع الطعام	3	111	4
1170	الجزائر	معاقبة منافس سياسي (أمير) بعد عزله	الحبس في بناء ضيق جداً جصصت جدرانه وطين عليه بابه	3	112	5
270	مصر	معاقبة رأي سياسي انتقاد	الحبس في المطبق حتى الموت	3	120	3
1238	قسنطينة	تعسف بن علي باي من أولاد يونس	السجن تحت الأرض بمعزل عن النور	3	124	2
القرن 8	الهند	معاقبة	الحبس في جبّ والتعرض لفيران كبار الحجم تأكل المساجين	3	131	1
القرن 2	الكوفة	معاقبة سياسية	الحبس في السرداب ثم ردمه على الضحايا حتى الموت	3	133	3
1205	الجزائر	معاقبة منافس سياسي	حبس في مطهرة	3	140	4
312	بغداد	معاقبة وزير وولده بعد عزله	إلباس جبة صوف، قيد ثقيل، غل حتى التلف وضرب الولد بالدبابيس	3	166	3+2
القرن 3	بغداد	معاقبة وزير بعد عزله	التكبيل، ووضع حديدة في العنق، إلباس صوف، عرض للشمس حتى الموت	3	178	2
القرن 2	دمشق	معاقبة رأي سياسي لشاعر	الخنق بالماء	3	190	5
1232	الجزائر	معاقبة سياسية لوزراء وعسكر بعد فشل الانقلاب العسكري	التعذيب والنفي والقتل	3	211	1+2
القرن 1	العراق	معاقبة رأي سياسي (لشاعر)	تشريب المسهل وقرن خنزيرة بالضحية والطواف بها في الكوفة	3	215	4+3
104	المدينة	معاقبة أمير متسلط بعد عزله من الإمارة	إلباس جبة صوف	3	218	2
270	مصر	معاقبة ولاء/رأي سياسي لقاضي امتنع عن لعن نظام الحكم السابق	تمزيق الثياب، الجر برجل، الإشهار، والسجن حتى الموت	3	228	2
265	شيراز	معاقبة أمير بعد هزمه	العصر، وشد الجوزتين على الصدغين، الضرب، الحبس	3	228	4
336	–	معاقبة وإرهاب المعارضة السياسية والمجتمع	السجن في قفص مع قردين ثم سلخ الجسد وحشاه تبناً	3	236	2
431	غرناطة	معاقبة معارض سياسي	الحلق، الإشهار على بعير والصفع والحبس ثم القتل	3	242	5
543	غزنة	معاقبة ملك بعد هزمه	تسويد الوجه والطواف فوق بقرة ثم الصلب	3	248	3
788	القاهرة	معاقبة المعارضة السياسية	التسمير، الإشهار على جمل والتوسيط	3	255	3

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
324	-	معاقبة سياسية لوزير بعد عزله	الضرب بالمقارع وتعليق وألوان أخرى من التعذيب	3	265	4
803	دمشق	معاقبة شعب بعد هزمه وإرهابه	التعليق من إبهام اليدين وإشعال النار تحت المعذب حتى السقوط	3	266	5
القرن 2	قليا-المنصور	حمل الناس على دفع الضرائب	التعليق من الساق	3	270	1
القرن 4	بغداد	معاقبة زوجة سلطان سابق بعد الاستخلاف (تعسف وانتقام)	ضرب امرأة الأب بـ 100 مقرعة وتعليقها من ثديها منكوسة	3	273	1
872	الهند	معاقبة زوجة سلطان سابق بعد الاستخلاف (تعسف وانتقام)	صلب زوجة الأب 3 أيام حتى الموت	3	273	2
932-915	الهند	معاقبة	السجن والتعليق	3	277	4
120	الأندلس	انتقام سياسي	الضرب بالسوط، سمل العينين، ضرب العنق، الصلب	4	83-82	1-5
201	المدينة	معاقبة معارض سياسي (أمير) بعد هزمه	نتف اللحية	4	43	2
676	مصر/شام	معاقبة أمير (نائب سلطان) بعد عزله	الضرب ونتف اللحية والاعتقال حتى الموت	4	46	2
1325 م	الهند	معاقبة رأي سياسي لفقيه وللشيخ الذي رفض تنفيذ أمر المعاقبة	نتف اللحية	4	46	3
1017	دمشق	معاقبة شريحة من المجتمع وإرهابها	الإشهار فوق الجمل، الخازوق، تفريق الأجساد	4	71	3
القرن 3	بغداد	حمل المتهم على الإقرار	نفخ في الدبر حتى الموت	4	76	3
510	فارس	تعسف	الإطعام بالهريسة والقطائف ثم تخييط الدبور وإبقاء المعذبين في الشمس	4	76	5
118	خراسان	معاقبة رأي سياسي لداعية	قطع اليد، قلع اللسان، سمل العيون ثم الصلب والقتل	4	82	3
القرن 2	بغداد	إرهاب المعارضة السياسية	سمل العيون، بقر البطون، صلم الآذان	4	83	2
366	بغداد	معاقبة وزير بعد عزله	سمل العيون، التنكيل، جز اللحية، جدع الأنف حتى التلف	4	88	5
341	القيروان	تعسف	الطواف بالضحية وبابنه، قطع يدي الولد، الصلب، السلخ، الحشو بالتبن	4	132	4
789	المغرب	تعسف للوصول إلى الحكم	نهب البيوت	4	142	2
القرن 2	دمشق	معاقبة معارض سياسي	قطع اليد والرجل ثم اللسان والقتل	4	146	3+2
القرن 2	الأندلس	معاقبة شعر سياسي وإرهاب الشعراء والمنتقدين	قطع اللسان	4	147	3+2
611	بغداد	معاقبة رأي سياسي	الضرب بالخشبة، قلع اللسان	4	149	6

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
822	مصر	معاقبة شعر سياسي وإرهاب الشعراء والمنتقدين	قطع اللسان وعقدتين من أصابع اليد اليمنى	4	151	3
356-367	بغداد	معاقبة معارض سياسي وإرهابه	سمل العيون، جدع الأنف، قطع شحمة الأذن والشفة العليا	4	164	2+3
803	دمشق	معاقبة شعب بعد هزمه وإرهابه	خلع المفاصل بالحبل	4	173	5
306	بغداد	جمع معلومات عن المال لوزير تم عزله	صفع حتى الموت وجر الجثة	4	178	5
القرن 2	البصرة	رفض الإذعان للأمر بالتعذيب لاستخراج المال	-	4	183	4
375	بغداد	قتل بالعذاب أبو العباس بن سابور المستخرج الذي كان يعذب الناس لاستخراج ما يتقرر عليهم على سبيل المصادرة	-	4	187	2
853	القاهرة	معاقبة وزير مصروف	نهب الأموال، تعذيب الزوجة والإبن، الضرب عريانا، العصر، النفي والقتل	4	188	3+4
القرن 3	بغداد	حمل المتهم على الإقرار	المساهرة	4	201	2
-	خراسان	معاقبة مسؤول مصروف	نفخ النمل في الدبر	4	203	2
800	مصر	معاقبة منافس سياسي (أمير)	الضرب، العصر في الكعاب، إلباس خوذة حديد محمية بالنار إلخ	4	210	4
1200	دمشق	جمع معلومات عن المال	الضرب، وضع الكعاب على الصدغين	4	212	5
1200	دمشق	حمل المتهم على الإقرار	وضع الكعاب على الصدغين والضرب	4	212	6
126	العراق	تعسف سياسي من يوسف بن عمر	تكسير القدمين والساقين، القتل بالمضرسة على الصدر	4	216	2
489	حلب	معاقبة معارض سياسي وإرهاب شريحة اجتماعية	تعذيب بالنار، نفخ الحداد في دبره، ثقب الكعاب	4	220	1
741	دمشق	معاقبة مملوك تنكر له نائب الشام (تنكز)	الضرب ثم التوسيط	5	494	4
772	اليمن	إرهاب شريحة اجتماعية	التوسيط والتسمير والشنق	5	498	3
785	مصر	معاقبة منافسين سياسيين (أميرين)	التقييد، التسمير، الإشهار، ثم التوسيط	5	498	7
788	القاهرة	معاقبة منافسين سياسيين (مماليك)	الضرب بالمقارع، التسمير، الإشهار، ثم التوسيط	5	499	3
788	القاهرة	معاقبة ثائرين بعد هزمهم وجمع المعلومات	التسمير، إلباس قباقيب خشب، ثم التوسيط	5	499	4
927	القاهرة	معاقبة رأي/تعبير سياسي ينتقد ملك الأمراء	التوسيط	5	508	1
258	أنطاكية	عقاب سياسي	الدفن أحياء	6	117-118	7
798	القاهرة	معاقبة معارض سياسي	العصر، الخنق	6	29	8

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
799	القاهرة	معاقبة وزير مصروف	المصادرة، الضرب، الإشهار ثم الخنق	6	30	3
803	دمشق	معاقبة شعب بعد هزمه ورهابه	ربط رأس المعذب بحبل حتى يغوص في لحمه، الخنق، إلخ	6	31	2
1187	القاهرة	القضاء على الخصوم	الخنق	6	44	2
1205	دمشق	تعسف (أحمد باشا الجزار)	الخنق	6	45	3
1227	حلب	مصادرة الأموال	غرز الشوك في الرقبة ثم الخنق	6	47	2
1224	وهران	تعسف (الحاج علي باشا)	الخنق	6	47	3
1230/2	الجزائر العاصمة	التسلط على الحكم	الخنق	6	48	4-2
القرن 1	بغداد	إرهاب معارضة (زياد بن أبيه، عبيد الله بن زياد)	الصلب	6	55	3-2
188	قرطبة	إرهاب معارضة	الصلب	6	56	4
252	بغداد	إرهاب معارضة	الصلب	6	57	4
476	حران	إرهاب معارضة	الصلب	6	61	6
919	القاهرة	حمل المتهم على الإقرار، ومعاقبة حكم شرعي ضد التعذيب، وتعسف	-	6	78	7
1227	حلب	حمل المتهم عار الإقرار	الإشهار والصلب على الخشب	6	86	4
289-279	بغداد	تعسف (المعتضد)	الدفن حيا	6	94	5-3
803	دمشق	معاقبة شعب بعد هزمه وإرهابه	-	6	96	1
267	نيسابور	إرهاب المعارضة	القتل بالدخان	6	112	2
القرن 1	بغداد	إرهاب المعارضة (زياد بن أبيه)	الدفن حيا	6	115	2
738	القاهرة	تعسف	الدفن	6	119	7
القرن 1	البصرة	تعسف (عبيد الله بن زياد)	الدفن حيا	6	121	2
144	بغداد	إرهاب المعارضة	الدفن أحياء	6	122	1
321	بغداد	إرهاب المعارضة	الدفن أحياء	6	122	4
706	لبنان	تعسف نائب دمشق	الدفن أحياء في غار	6	123	4
-	-	إرهاب المعارضة السياسية والمجتمع	الإحراق بالماء المغلي	6	183	4
280	بغداد	عقاب سياسي	الشي بالنار	6	191	4
317	بخارى	معاقبة ثائر بعد هزمه وإرهاب المجتمع	ألوان التعذيب منها الحرق بالإلقاء في التنور للخبز	6	192	2
318	بغداد	معاقبة وإرهاب احتجاج شريحة اجتماعية	الضرب وحلق اللحية والإشهار والحرق	6	192	3
768	القاهرة	حمل المعذب على استخراج المال	الضرب بالمقارع، لف الأصابع بالمشاق وغمسها بالزيت وحرقها، ثم القتل	6	199	3

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
795	بغداد	معاقبة شعب بعد هزمه واستخراج المال منه وإرهابه	الشيّ بالنار	6	199	5
803	دمشق	معاقبة شعب بعد هزمه وإرهابه	–	6	199	6
795	بغداد	الحصول على المال من الأهالي (تيمور لنك)	الشيّ بالنار	6	199	5
550	غزنة	معاقبة آراء سياسية (تذم أخ الحاكم)	الخنق بالإدخال في حمام وإغلاقه حتى الموت	6	210	1
768	القاهرة	معاقبة وزير بعد عزله	أنواع من العذاب وحرق الأصابع حتى الموت	6	211	2
800	مصر	معاقبة والي بعد عزله	إلباس خوذة حديد محماة بالنار	6	211	3
1325 م	الهند	معاقبة رأي سياسي لفقيهين	وضع صفيحة محماة على الصدر حتى ذهاب اللحم ثم بول ورماد	6	211	3
1227	حلب	جمع معلومات عن المال	أنواع العذاب، وضع الضحية عريانا فوق آنية من نحاس محماة ثم قطع رأسه	6	213	2
القرن 3	الشام	معاقبة	إلقاء في قدر كبيرة مملوءة بالماءَ المغلى	6	218	6
القرن 8	غرناطة	تعسف سلطاني (معاقبة مماليك خلفه (أبيه) بعد وصوله للحكم)	التعذيب بالجوع والعطش حتى الموت	7	26	2
158–169	بغداد	تعسف سلطاني (معاقبة أم وابنتها بتهمة الزندقة)	الضرب على الرأس والقتل فزعاً	7	31	2
312	بغداد	معاقبة وكيل مصروف	الإخضاع لمنظر ما يلحق الناس من العذاب حتى الموت من الفزع	7	31	4
252	بغداد	معاقبة منافس سياسي بعد خلعه	ضرب ووضع في ثلاجة حتى الموت برداً	7	34	2
القرن 6	القاهرة	معاقبة مسؤول الديوان والانتقام منه	دق مسمار في الأذن حتى الموت	7	43	3
القرن 11	الهند	انتقام، ترفيه، معاقبة المتهم	القتل بالفيل	7	49	1–4
305–311	غرناطة	إرهاب المجتمع	إخراج الأعصاب من الظهر، تمزيق البدن بغصن الشجر	7	61	4
180	بوشنج	تعسف	تمزيق البدن	7	61	2
القرن 8	القاهرة	معاقبة	تمزيق البدن بتعليق الضحية وفي رجلها أثقال	7	62	3
190	العراق	انتقام سياسي	تقطيع الأوصال	7	64	2
566	بغداد	تعسف وانتقام سياسي (المستضيء)	تقطيع الأوصال	7	65	4
652	الموصل	انتقام سياسي	الصلب، الذبح، تقطيع الأوصال	7	65	5
850	بغداد	حقد سياسي (جيهان شاه)	تقطيع الأوصال	7	66	4

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
341	المغرب	معاقبة وإرهاب المتماثلين مع الضحايا	إشهار الأب وولده، قطع أعضاء الولد ثم صلبه والأب ينظر، وسلخ الأب وحشو جلده تبناً	7	69	2
725-750	الهند	معاقبة عصيان سياسي وإرهاب المتماثلين معه	سلخ جلود قادة الحركة ثم حشوها تبناً وتعليقها على سور المدينة	7	71	4
723	تبريز	تعسف	النشر بالمنشار	7	75	3
القرن 1	بغداد	معاقبة مسؤول حكومي بعد عزله، وإرهاب المتماثلين معه	دق الأيدي، الدهق، دق الساق، الإشهار على بغل	7	77	2
232-247	بغداد	معاقبة منافس سياسي	التعذيب في نفس التنور (من خشب ومسامير) الذي كانت الضحية تتخذه لتعذيب الناس	7	79	4
233	العراق	تعسف	التعذيب بالتنور	7	79	4
740	مصر	تعسف	–	7	86	4
968-975	مصر	تعسف	الصلب، التوسيط، رمي الرقبة، الخازوق	7	90	2
القرن 12-13	العراق	تعسف (المماليك)	ألوان متنوعة	7	90	3
القرن 5	الهند	–	القتل الفيل	7	97	
1227	الجزائر	معاقبة ثائر سياسي بعد هزمه	سلخ جلدة الرأس وحشوها قطناً	7	171	4
459	اليمن	معاقبة زوجة ملك بعد إطاحته وقتله	إركاب زوجة الملك في هودج وأمامها رأسي زوجها وأخيه	7	182	4
القرن 1	العراق	معاقبة وإشباع تلذذ سادي	تقطيع الأطراف	7	184	3
333	سوسة	معاقبة شعب بعد هزمه ورهابه	السبي وشق فروج النساء وبقر بطوهم	7	208	4
القرن 6		معاقبة شعب بعد هزمه	السبي	7	209	4
873	بغداد	معاقبة منافس سياسي بعد هزمه (زوجة الشاه)	الصلب من الثديين حتى الموت	7	212	4
القرن 1	الجزيرة	إرهاب المعارضة السياسية والمجتمع	بقر البطن	7	217	2
832	الرها، الشام	معاقبة شعب بعد هزمه وإرهابه	فجور بالنساء وحرقهن بعد الزنا بهن، وتجويعهن وبيعهن	7	227	2
832	الرها، الشام	تعسف العسكر	اغتصاب جماعي	7	227	2
136-158	بغداد	جمع المعلومات	أنواع التعذيب منها الدهق	7	231	2
310	بغداد	معاقبة منافس سياسي وجمع المعلومات عن أموال لمصادرتها	تعذيب الضحية وأختها وأخيها	7	231	3
360	البصرة	معاقبة مسؤول حكومي (وأقاربه) بعد عزله	أنواع عديدة	7	232	3

التاريخ هـ	البلد	مقصد التعذيب	أسلوب التعذيب	المجلد	الصفحة	الفقرة
771	الشرق	معاقبة وزير (وزوجته) بعد عزله	العصر	7	233	2
753	القاهرة	تعسف (الأمير صرغتمس)	العصر	7	233	1
789	الشام	تعسف	العصر	7	233	4
812	مصر	معاقبة أمير (وزوجته) بعد عزله	التعذيب حتى إسقاط الحمل	7	234	4
800	القاهرة	معاقبة حاجب معزول	-	7	234	3
812	القاهرة	معاقبة سلطان لأمير	تعذيب امرأة حامل	7	234	4
824	مصر	معاقبة سلطان لأمير	-	7	234	5
872	تبريز	تعسف	الصلب من الثديين	7	234	6
1222	قسنطينة	معاقبة زوجة باي بعد إطاحته وقتله وجمع معلومات لمصادرة أموالهم	تعذيب حتى الموت	7	235	2
القرن 4	افريقية	معاقبة شعب بعد هزمه وإرهابه	شق فروج النساء وبقر بطونهن	7	237	2
802	حلب	معاقبة شعب بعد هزمه وإرهابه	اغتصاب النساء في المساجد	7	237	4
قرن 10	مصر	تعسف سلطاني (ملك سادي ونكروماني)	قطع حاشية فروج النساء وتنظيمها في خيط، سلخ جلد جارية	7	238	4
قرن 12	الجزائر	تعسف سلطاني	وضع السنانير في سراويل النساء	7	239	1
317	بغداد	معاقبة أم منافس سياسي بعد موته وجمع معلومات عن مالها لمصادرته	الضرب، التعليق من الرجل	7	250	2
1247	بغداد	معاقبة وإرهاب أنصار منافس سياسي (داود باشا) بعد عزله.	ضرب زوجة رضوان أغا بالفلقة وكي بدنها بالسيج المحمي	7	255	5

الهوامش

[1] عبود الشالجي، ، موسوعة العذاب، الدار العربية للموسوعات، بيروت 1999، مجلد 7 صفحة 133.

[2] المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، أنظر مقالة أصوات من لا صوت لهم، صفحة 179 من هذا الكتاب.

[3] عبود الشالجي، مجلد 2 صفحة 129.

[4] رسالة من قرية قبائلية إلى المحامي جاك فارجيس المصدر: مجلة أزمان عصرية (Les Temps Modernes)، عدد 166، ديسمبر 1959. أنظر الرواية الكاملة للوقائع في مقالة كراسة عن تاريخ التعذيب الفرنسي في الجزائر، صفحة 555 منن هذا الكتاب.

[5] المصدر: اللجنة الجزائرية للمناضلين الأحرار من أجل الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان، الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر (1991-1994)، دار الهقار للنشر، جنيف 1995.

[6] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 91.

[7] المصدر: اللجنة الجزائرية للمناضلين الأحرار من أجل الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان، الكتاب الأبيض عن القمع في الجزائر (1991-1994)، دار الهقار للنشر، جنيف 1995.

[8] المصدر: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان.

[9] عبود الشالجي، مجلد 1 صفحة 34.

[10] جزائر الهمس: M. Ait-Embarek, L'Algérie en Murmure, Un Cahier sur la Torture, Hoggar, Genève 1996.

[11] عبود الشالجي، موسوعة العذاب، الدار العربية للموسوعات، بيروت 1999.

[12] براين آينز، تاريخ التعذيب، ترجمة مركز التعريب والبرمجة، الدار العربية للعلوم، بيروت 2000.

[13] Karen Farrington, History of Punishment & Torture : A Journey Through the Dark Side of Justice, Hamlyn (Octopus Publishing Group), London 2000.

[14] Alec Mellor, La Torture: son histoire, son abolition et sa réapparition au XXe siècle, Les Horizons Littéraires, Paris 1949.

[15] Michael Kerrigan, The Instruments of Torture, The Lyons Press, New York 2001.

[16] هادي العلوي، فصول من تاريخ الإسلام السياسي، صفحة 324، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، نيقوسيا 1999.

[17] براين آينز، صفحة 15.

[18] Alec Mellor, op.cit. page 42.

[19] Alec Mellor, op.cit. page 69.

[20] Alec Mellor, op.cit. page 64.

[21] محمد أحمد جاد المولى، محمد أبو الفضل إبراهيم، علي محمد البجاوي والسيد شماتة، قصص القرآن، دار الجيل، بيروت 1988.

[22] سورة الأعراف، الآيتان 123-124.

[23] عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 230. أنظر أيضا محمد يوسف الكاندهلوي، حياة الصحابة، دار قتيبة، بيروت 1994.

[24] محمد يوسف الكاندهلوي، حياة الصحابة، دار قتيبة، بيروت 1994.

[25] Abdul Wahid Hamid, Companions of the Prophet, Muslim Education and Literary Services, London 1985.

[26] عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 232.

[27] عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 233.

[28] Paul Valadier, Inévitable morale, ch. 3, p. 90 : Torture, politique et vérité, Esprit / Seuil, Paris 1990

[29] براين آينز، صفحة 39. أنظر أيضا Alec Mellor, op.cit. page 33.

[30] عبود الشالجي، مجلد 4 صفحات 239-241.

[31] سورة الإسراء، الآية 70.

[32] عبد الله الحامد، حقوق الإنسان بين عدل الإسلام وجور الحكّام، إصدار لجنة الدفاع عن الحقوق الشرعية، لندن 1995.

[33] عبود الشالجي، مجلد 1 صفحات 7-8.

[34] هادي العلوي، صفحة 287.

[35] بقله البلاذري. أنظر هادي العلوي، صفحة 342.

[36] أحمد الوائلي، أحكام السجون بين الشريعة والقانون، صفحة 189، دار الكتبي للمطبوعات، بيروت 1987.

[37] أحمد الوائلي، صفحة 189.

[38] أحمد الوائلي، صفحة 189.

[39] أحمد الوائلي، صفحة 189.

[40] عبود الشالجي، مجلد 1 صفحات 8-9.

[41] عبود الشالجي، مجلد 1 صفحات 10-11.

[42] عبود الشالجي، مجلد 1 صفحات 10-11.

[43] عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 133.

[44] عبود الشالجي، مجلد 1 صفحات 10-11.

[45] عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 273.

[46] عبود الشالجي، مجلد 1 صفحات 10-11.

[47] أحمد الوائلي، صفحة 194.

[48] أحمد الوائلي، صفحة 206.

[49] عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 112-113.

[50] عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 140.

[51] عبود الشالجي، مجلد 7 صفحة 235.

[52] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 47.

[53] عبود الشالجي، مجلد 7 صفحة 171.

[54] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 48.

[55] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 48.

[56] عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 211.

[57] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 48.

[58] عبود الشالجي، مجلد 2 صفحة 153.

[59] عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 124.

[60] أنظر محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر العربي، بيروت، تاريخ الإصدار مجهول.

[61] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 122.

[62] عبود الشالجي، مجلد 2 صفحة 69.

[63] عبود الشالجي، مجلد 7 صفحة 79.

[64] عبود الشالجي، مجلد 7 صفحة 34.

[65] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 112.

[66] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 191.

[67] عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 111.

[68] عبود الشالجي، مجلد 7 صفحة 182.
[69] عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 210.
[70] عبود الشالجي، مجلد 2 صفحة 142.
[71] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 78-79.
[72] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 211.
[73] عبود الشالجي، مجلد 7 صفحة 217.
[74] عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 132.
[75] عبود الشالجي، مجلد 7 صفحة 26.
[76] عبود الشالجي، مجلد 2 صفحة 120.
[77] عبود الشالجي، مجلد 2 صفحة 151.
[78] عبود الشالجي، مجلد 7 صفحة 184.
[79] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 94.
[80] عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 15-16.
[81] عبود الشالجي، مجلد 2 صفحة 142-143.
[82] عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 15.
[83] عبود الشالجي، مجلد 2 صفحة 154.
[84] عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 273.
[85] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 121.
[86] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 213.
[87] عبود الشالجي، مجلد 2 صفحة 98-99.
[88] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 199.
[89] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 199.
[90] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 112.
[91] عبود الشالجي، مجلد 2 صفحة 41-42.
[92] عبود الشالجي، مجلد 2 صفحة 48.
[93] عبود الشالجي، مجلد 7 صفحة 231.

[94] عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 76.

[95] عبود الشالجي، مجلد 6 صفحة 86.

[96] التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية لسنة 2002. (موجود على موقع الإنترنيت: www.amnesty.org)

[97] تقرير لمنظمة العفو الدولية موجود على موقع الإنترنيت:
www.amnesty-arabic.org/saudi_arabia/text/leaflets/mde23-10-00-a.htm

[98] التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية لسنة 2002.

[99] نفس المصدر.

[100] نفس المصدر.

[101] نفس المصدر.

[102] نفس المصدر.

[103] نفس المصدر.

[104] نفس المصدر.

[105] نفس المصدر.

[106] نفس المصدر.

[107] نفس المصدر.

[108] نفس المصدر.

[109] نفس المصدر.

[110] أخرجه البخاري.

[111] أخرجه الحاكم في المستدرك.

[112] براين آينز، صفحة 7.

[113] سورة الأحزاب، الآية 58.

114 عمر الفاروق الحسيني، تعذيب المتهم لحمله على الاعتراف، صفحة 27، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة 1986.

115 أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين.

[116] أخرجه الترمذي، ذكره عبد الواحد محمد الفار، قانون حقوق الإنسان في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية، صفحة 294، دار النهضة العربية، القاهرة 1991.

[117] أخرجه الطبراني. أنظر عبد الله الحامد، صفحة 15.

[118] أبو زكريا النووي، رياض الصالحين، صفحة 593، دار الشهاب، الجزائر 1988.

[119] أخرجه البخاري في الصحيح.

[120] أخرجه الطبراني. أنظر عبد الله الحامد، صفحة 15.

[121] أخرجه مسلم في الصحيح.

[122] رواه ابن ماجة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنظر عبد الله الحامد، صفحة 12، أنظر كذلك حقوق الإنسان أمام القضاء في الإسلام للبشري محمد الشوربجي، في كتاب حقوق الإنسان، إعداد محمود شريف بسيوني، محمد السعيد الدقاق و عبد العظيم وزير، دار العلم للملايين، بيروت سنة الإصدار مجهولة.

123 محمد فتحي عثمان، حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والفكر القانوني الغربي، صفحة 66، دار الشروق، بيروت 1982.

124 أخرجه مسلم في الصحيح وأبو داود في السنن.

125 أبو زكريا النووي، صفحة 609.

126 أبو زكريا النووي، صفحة 608.

127 أبو زكريا النووي، صفحة 607.

128 أبو زكريا النووي، صفحة 607.

129 أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في المسند والدارمي في السنن.

130 أبو زكريا النووي، رياض الصالحين، صفحة 606، دار الشهاب، الجزائر 1988.

131 أبو زكريا النووي، صفحة 606.

132 أخرجه أبو داود في السنن.

133 أبو زكريا النووي، صفحة 607.

134 محمد فتحي عثمان، صفحة 79.

135 عبود الشالجي، مجلد 1 صفحة 6.

136 محمد فتحي عثمان، صفحة 79.

[137] محمد شريف بسيوني، مصادر الشريعة الإسلامية وحماية حقوق الإنسان في إطار العدالة الجنائية في الإسلام، في كتاب حقوق الإنسان، إعداد محمود شريف بسيوني، محمد السعيد الدقاق و عبد العظيم وزير، صفحة 37، دار العلم للملايين، بيروت سنة الإصدار مجهولة.

[138] صبحي عبده، الإسلام وحقوق الإنسان، صفحة 151، مطبعة جامعة القاهرة، القاهرة 1994.

[139] عمر الفاروق الحسيني، صفحة 34.

[140] الإمام ابن تيمية، انظر عطية سالم، رجوع المتهم عن الإقرار الصادر عنه، في كتاب المتهم وحقوقه في الشريعة الإسلامية، الجزء الثاني، صفحة 129، أبحاث الندوة العلمية الأولى، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، الرياض 1986.

[141] أنظر عبد الله الحامد، صفحة 77.

[142] سورة الحجرات، الآية 12.

[143] رواه البخاري ومسلم في الصحيحين.

144 عبد الله الحامد، صفحات 17.

145 عبد الله الحامد، صفحات 36-38.

146 عبد الله الحامد، صفحات 37.

147 سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت 1980.

148 سورة يونس، الآية 36 وسورة النجم، الآية 28.

149 سورة الحجرات، الآية 12.

150 رواه البخاري ومسلم في الصحيحين.

151 عن عبد الله بن عباس، مسند أبي حنيفة، ذكره عبد الواحد محمد الفار، صفحة 292.

152 محمد شريف بسيوني، صفحة 35.

153 محمد شريف بسيوني، صفحة 35.

154 عمر الفاروق الحسيني، صفحة 35.

155 رواه البيهقي، ورواه أحمد والبخاري ومسلم وابن ماجة بلفظ مختلف.

156 راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، صفحة 302، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1993.

157 عبد الله الحامد، صفحة 15.

158 عبد الله الحامد، صفحة 38.

159 عبد الله الحامد، صفحة 40.

160 أحمد فتحي بهنسي، نظرية الإثبات في الفقه الجنائي الإسلامي، أنظر أحمد عبد الله الخليفة، الاعتراف والإقرار غير الإرادي، في كتاب المتهم وحقوقه في الشريعة الإسلامية، الجزء الثاني، صفحة 93، أبحاث الندوة العلمية الأولى، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، الرياض 1986.

161 عطية سالم، صفحات 134-135.

162 أنظر الدراسات التي قام بها: محمد أبو الليل، عطية سالم، محمود علي السرطاوي، محمد بن صالح الغامدي، منير حميد البيات، أحمد عبد الله الخليفة، في كتاب المتهم وحقوقه في الشريعة الإسلامية، الجزء الثاني، أبحاث الندوة العلمية الأولى، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، الرياض 1986.

163 سورة النحل، الآية 106.

164 رواه ابن ماجة والحاكم، أنظر منير حميد البيات، رجوع المتهم عن الإقرار الصادر عنه، في كتاب المتهم وحقوقه في الشريعة الإسلامية، الجزء الثاني، صفحة 272، أبحاث الندوة العلمية الأولى، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، الرياض 1986.

165 محمود علي السرطاوي، الاعتراف غير الإرادي، في كتاب المتهم وحقوقه في الشريعة الإسلامية، الجزء الثاني، صفحة 83، أبحاث الندوة العلمية الأولى، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، الرياض 1986.

166 أخرجه عبد الرزاق في المصنّف.

167 محمود علي السرطاوي، صفحة 83.

168 سورة البقرة، الآية 283.

169 محمود علي السرطاوي، صفحة 85.

170 محمود علي السرطاوي، صفحة 85.

171 محمود علي السرطاوي، صفحة 85.

172 أنظر دراسة محمود علي السرطاوي، ودراسة محمد أبو الليل في كتاب المتهم وحقوقه في الشريعة الإسلامية، الجزء الثاني، أبحاث الندوة العلمية الأولى، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، الرياض 1986.

173 منير حميد البيات، صفحة 272.

174 محمود علي السرطاوي، صفحة 84.

175 منير حميد البيات، صفحة 272.

176 شفاء الغليل، صفحات 230-231.

177 منير حميد البيات، صفحة 273.

178 محمد أبو الليل، المعاقبة على التهمة في الفقه الإسلامي، في كتاب المتهم وحقوقه في الشريعة الإسلامية، الجزء الثاني، صفحة 54، أبحاث الندوة العلمية الأولى، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، الرياض 1986.

179 منير حميد البيات، صفحة 272.

180 شفاء الغليل، صفحة 231.

181 الاعتصام، الجزء الثاني، صفحة 70.

182 شفاء الغليل، صفحات 228-229.

183 عبود الشالجي، مجلد 5 صفحة 8.

184 أحمد الوائلي، صفحة 191.

185 عبود الشالجي، مجلد 5 صفحة 94.

186 أحمد الوائلي، صفحة 189.

187 عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 108.

188 عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 205.

189 عبود الشالجي، مجلد 7 صفحة 45.

190 عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 213.

191 عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 269.

192 عبود الشالجي، مجلد 5 صفحة 91.

193 عبود الشالجي، مجلد 5 صفحة 92.

194 عبود الشالجي، مجلد 1 صفحة 9.

195 عبود الشالجي، مجلد 1 صفحة 9.

196 عبود الشالجي، مجلد 1 صفحة 13.

197 جلال الدين السيوطي، تاريخ الخلفاء، صفحة 251، دار الثقافة، بيروت، تاريخ الإصدار مجهول..

198 هادي العلوي، صفحة 357.

199 جلال الدين السيوطي، صفحة 259.

200 جلال الدين السيوطي، صفحة 263.

201 جلال الدين السيوطي، صفحة 253.

202 عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 182 و صبحي عبده، صفحة 149.

203 عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 183.

204 عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 183.

205 عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 12 و جلال الدين السيوطي، صفحة 257.

206 أحمد الوائلي، صفحة 192.

207 أحمد الوائلي، صفحة 192.

208 أحمد الوائلي، صفحة 192.

209 عبود الشالجي، مجلد 4 صفحة 182.

210 أحمد الوائلي، صفحة 193.

211 أحمد الوائلي، صفحة 193.

212 عبود الشالجي، مجلد 3 صفحة 39.

213 جلال الدين السيوطي، صفحة 257.

الجزء هـ

منظور قضائي

يُكتسب حق السلامة الجسدية والمعنوية عند الولادة. إنّه حق أساسي بدونه لن تتحقق معظم الحقوق الأخرى. وإنّ خرقه من خلال التعذيب يثير المقت الأخلاقي عالمياً كما يُعتبر جناية في أعظم الأنظمة القضائية في العالم.

ونظراً للنصوص التشريعية بشأن التعذيب التي يحتوي عليها قانون العقوبات الجزائري والشريعة وكذا المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي صدّقت عليها الجزائر، كان من المتوقع أن يوفّر النظام القضائي الجزائري فرصة لضحايا التعذيب ليدلوا بروايتهم ويجابهوا جلاديهم و يتحصلوا على تعويضات عن الأضرار التي لحقت بهم، وبذلك يأكدوا ويسترجعوا كرامتهم ويحاسبوا مقترفي التعذيب. وعوض ذلك فإنّ المحاكم الجزائرية أصبحت غرفاً لإذاعة أكاذيب المعذِّبين وعقاباً ثانياً يجازي به الجنرالات ضحاياهم على أساس "بيِّنة" منتزعة بعقاب أول.

يسعى مقال *التعذيب في جهازي القانون والقضاء الجزائريين* إلى وصف مفصّل لكيفية اشتراك النظام القضائي مع الجلادين لفرض إرادة الجنرالات السياسية وقمعهم الانتقامي تحت قناع العدالة. ويشرح كذلك رجل القانون الجزائري تاوتي — وهو محامى لدى المحكمة العليا ومجلس الدولة — لماذا أصبح التعذيب ممارسة مؤسساتية بالتواطؤ مع النظام القضائي رغم أن نصوص قانون العقوبات الجزائري والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي صدّقت عليها الجزائر كلها تحرّم هذه الممارسة.

ويحلّل مقال *تواطؤ النظام القضائي* إخضاع القانون لحكام الجزائر العسكريين. ويناقش علي يحي عبد النور — وهو محامي ورئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان — بدقة كيف يستعمل الجنرالات حالة الطوارئ وعدة مراسيم تشريعية أُعلنت سنة 1992 لتقليص استقلالية العدالة وقلبها إلى أداة للسلطات التنفيذية. ويشرّح علي يحي عمل المحاكم الخاصة التي أسسها الجنرالات لتشتغل على نفس المنهج الذي وُظفت به المحاكم الخاصة الاستعمارية سابقاً. واستناداً إلى خبرته الواسعة في المحاكم وتبصّره في عمل النظام القضائي، خصص الكاتب الجزء الثالث من مقاله لكشف الطرق المختلفة التي تزوّر بها الإجراءات القضائية لمطابقتها مع أكاذيب الجلادين وأوامر الانقلابيين.

وفي حالة عدم استعداد أو قدرة المحاكم الجزائرية على استرداد حقوق ضحايا التعذيب فإنه بإمكان هؤلاء أن يلجؤوا إلى المحاكم الدولية لأنّ الجزائر صدّقت على عدد معتبر من المعاهدات والاتفاقيات التي تصون الحقوق الأساسية للإنسان. والمقال التالي، *مكافحة التعذيب في القانون الدولي*، يعرض أهم تلك الوثائق. ومعظم هذه المستندات ملزمة قانونياً للدولة الجزائرية بمقتضى المصادقة عليها وبمقتضى المادة 123 من الدستور التي تدرج هذه

المستندات في القانون الوطني وتخول لها سلطة السمو على القوانين الجزائرية. وهذه المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان مجهولة لدى الأغلبية الساحقة من سكان الجزائر لأن النظام العسكري لم يقم بنشرها وإذاعتها في البلاد، وهذا رغم تعهّد الدولة بفعل ذلك عند المصادقة. والمواطن الذي يجهل حقوقه محكوم عليه بالعجز على المطالبة بها أمام المحاكم الجزائرية أو الأجنبية.

أمّا المقال الأخير في هذا الجزء فله نفس الوظيفة الإعلامية ولكن هذه المرة من منظور الشريعة الإسلامية. تنص المادة 2 من دستور الدولة الجزائرية على أن «الإسلام دين الدولة»، وتقول المادة 9 أنه «لا يجوز للمؤسسات أن تقوم بـ[...] السلوك المخالف للخلق الإسلامي». ومع هذا عوض تربية وتدريب المسؤولين والموظفين المكلفين بتنفيذ القانون (الشرطة والدرك والجيش والمخابرات وضباط السجون والمسؤولين الحكوميين عن تنفيذ القانون) على الحقوق والواجبات الإسلامية في مجال السلامة الجسدية والمعنوية، والأمن، وممارسة سلطة التفتيش والتوقيف والاعتقال والاستنطاق، والتحقيق الجنائي، وعوض تلقينهم القواعد الإسلامية لسلوك الموظفين في هذه المهنة، وعوض تعليم المواطنين محتويات الشريعة وما تنص عليه بشأن الحقوق الإنسانية والسياسية والاجتماعية الأساسية، فإنّ النظام العسكري وصحافته ودبلوماسيته عملوا بضراوة على شيطنة الإسلام وتجنين صورته لإبراز الجنرالات في دور الدرع الأخير ضد «الخطر الإسلامي» بغية الحصول على الدعم الغربي. وقد شوّهت دعايتهم بدون انقطاع الشريعة الإسلامية و مثّلتها بمجموعة من العقوبات (الحدود، الجلد، الرجم، القتل الخ).

يحاول مقال *أصول تحريم التعذيب في الإسلام* رفع هذا الظلم الفكري ولو قليلا. فيشرح بن طارية بالتفصيل موقف التشريع الجنائي الإسلامي من التعذيب ومقاصده وعواقبه. كما يعرض الحكم الشرعي في تعويض ضحايا التعذيب والقواعد الإسلامية لسلوك المسؤولين والموظفين المكلفين بتنفيذ القانون.

التعذيب في جهازي القانون والقضاء الجزائريين

إبراهيم تاوتي

محامي لدى المجلس الأعلى للقضاء ومجلس الدولة

1. المقدمة

«عندما نستطيع استعمال العنف فلا حاجة للتقاضي»
ثوسيديد، حرب بيلوبوناس

تجد الجزائر نفسها اليوم تقريباً في نفس الوضع الذي عاشته أثناء فترة الاستعمار حيث مورس على الشعب تمييّز عنصري معروف بقانون «الأهالي» (أو أنديجان – Indigènes)، ولذا فإننا نجد إلى جانب القانون الرسمي المكتوب قانونًا شبه رسميّاً غير مكتوب ولكنه فعّال وأقوى. وهكذا يعيش الشعب نظامين قانونيين: نظام يمنع التعذيب باحتشام ونظام ضمني غير مكتوب يقرّه كوسيلة تحكّم.

كانت «إدانة التعذيب والمساس بالحرمة الجسدية والمعنوية» من أبرز مبادئ الدستور الأول للجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشعبية بتاريخ 10 سبتمبر 1963، كما جاء في مادته العاشرة. لا زال النّاس غداة الاستقلال يذكرون مأساة التعذيب الذي مورس عليهم بشكل منظّم في إطار القمع الاستعماري، وكان الضحايا يحملون أثار الحرق والتعذيب بواسطة الكهرباء والاختناق داخل مياه قذرة. وكانت تعاليق الصحف آنذاك تدور حول ما صدر من مقالات وكتب عن التعذيب مثل كتاب «السؤال» لهنري علاق (Henry Alleg)، ولكن الاهتمام العام باحترام الحرمة الجسدية والمعنوية للإنسان لم يدم طويلاً.

ليس التعذيب في الجزائر الآن ليس بمجرد تجاوز استثنائي قام به موظّف مندفع، بل هو ممارسة مقصودة ومدروسة ومنسّقة ومخطط لها. ويميّز التعذيب في الجزائر العدد الهائل للموظفين القائمين به كما يميّزه طابعه الواسع والمنظّم، وبالخصوص سكوت القانون المتواطئ من جهة ومشاركة القضاة من جهة أخرى. ففي ظرف 30 سنة انقلبت الإدانة الدستورية للتعذيب لتصبح هدفاً للقانون الضمني الذي هو فعّال ويحدّده أصحاب القرار، بينما يبقى القانون الرسمي المكتوب صوريّاً ساكتا عن ممارسة التعذيب ومجرد مجموعة نصوص غير قابلة للتطبيق في حين تستعمل مجموعة قواعد كامنة قابلة للتطبيق.

توظّف المجموعة الأولى في الخطب والمحافل الرسمية قصد الاستهلاك الخارجي والدعاية. وهذا هو حال الدساتير المتتالية والاتفاقيات الموقع عليها، لا سيما التعريف بالتعذيب وإدانته باعتباره جريمة شنعاء ينكرها الضمير الإنساني ويجعل معاقبتها إجراءً غير قابل

للتقادم. أمّا المجموعة الثانية فتوظّف حسب تقدير السّلطة وأهواء أصحابها. فيعرّف هذا القانون جريمة التعذيب في فقرة صغيرة كأنها أضيفت خطأ، ويُصنّفها ضمن الجنح الخفيفة كأنّها جرم قابل للتقادم وعقوبتها رمزية.

يخضع القانون المدوّن للقانون الضمني — الذي هو أعلى وأقوى وأكثر فعاّلية من القوانين المدوّنة — ولذلك يكيل النظام القانوني بمكيالين. فتنفّذ أحكام القانون بصرامة لما يتعلق الأمر بمواطن بسيط بينما يجهل إذا تعلق الأمر بأصحاب النفوذ بل يصدر حكم براءتهم مسبقاً حتى لو اقترفوا جرائم عديدة بما فيها التعذيب، بل أكثر من ذلك يصير النظام القانوني وسيلة خاصّة تخدم مصالحهم وتلائم أهواءهم.

يتكفل اللّه سبحانه وتعالى وحده الحكم بجزاء التعذيب في حين يمنح أصحاب القرار في الجزائر لأنفسهم وزبانيتهم حقّاً من حقوق اللّه وذلك بتواطؤ القانون الرسمي. فماذا عن التعذيب في القانون الرسمي وما العلاقة بين هذا القانون المدوّن والقانون الضمني الفعّال في الواقع؟

نبني إجابتنا عن السؤال من واقع التعذيب في الجزائر ومن خلال مضمون قانونها الوضعي.

يجدر بنا الحال هنا وصف طيف التعذيب في الجزائر، أي متى يبدأ وأين ينتهي. وهو موضوع القسم الثاني من هذا المقال، ثمّ يليه القسم الثالث حول استجواب قانون العقوبات والنصوص الوضعية الأخرى لمعرفة مدى تطبيقها أو تجاهلها من طرف القضاة الذين يشكلون فعلياً حلقةً في مسلسل التعذيب. فتتم ممارسة التعذيب في الجزائر بموافقتهم وتغاضيهم عنها، حيث أخفى ولا زال يخفي القاضي الجزائري ممارسة التعذيب بسكوته على ما يجري، بل أكثر من ذلك ضمِن التعذيب وشجّعه برفضه تعيين خبراء طبّيين لفحص الضحايا بل ذهب إلى حد إدانة هؤلاء الضحايا. سوف نتناول هذا الجانب في القسم الرابع، ويليه القسم الخامس الذي هو ملخص وخلاصة المقال.

هدف المقال هو إعادة مكانة القانون والعدل في المحاكم الجزائرية، وذلك بتمكين ضحايا التعذيب من كسر جدار الصمت الذي حال دون سماع معاناتهم ورد اعتبارهم الاجتماعي بصفة شرعية، والاعتراف لهم بتعرّضهم لآلام قاسية تستحق التعويض.

2. طيف التعذيب في الجزائر

إن التعذيب في الجزائر مجال واسع وطيف ذو نهاية مجهولة. سوف نحاول وصفه من منظور المتورطين فيه ودوافعهم ومن منظور حالة الطوارئ التي أنشئت ضمن سياسة الاستئصال.

في البلدان التي ابتليت بهذه الآفة عادةً ما تبدأ عملية التعذيب بعد إلقاء القبض على الضحية وتنتهي حين مثولها أمام القاضي. أمّا في الجزائر فتبدأ عملية التعذيب قبل توقيف الضحية المستهدفة وتستمر — بموافقة القاضي ومشاركته — إلى السجن. قد تبدأ بمكالمات هاتفية مجهولة أو متابعات غير خفية أو استدعاءات من الشرطة والدرك تتبعها تهديدات وشتم وضرب ثمّ تتواصل بعد توقيف عنيف ومهين ومخالف للقانون.

إن التعذيب في الجزائر هو سلسلة أعمال عنف وآلام بدنية وعقلية وليس جريمة ظرفية، بل أعمال مروعة ترتكب عمداً وغالباً ما تؤدي إلى الموت. إن أساليب التعذيب في الجزائر متعددة ومتنوعة وقد لاحظنا ثبات التعذيب الجنسي إذ يتفنن القائمون عليه في ممارسة جميع أنواع التعذيب التي تخطر على بالهم وذلك استجابة لشهواتهم ونزواتهم الدنيئة، ومهما تنوّعت الأساليب يبقى التعذيب سياسة مخطط لها.

يشُقُ على من التقى وتعرّف على الضحايا أن يصف أساليب التعذيب وأثارها على المعذبين. تتمّ ممارسته بشكل متعمّد ومنظّم وفق تقنيات متطورة ومتعددة إذ تتراوح أنواع التعذيب وسوء المعاملة من بسيطة إلى غليظة مؤدية إلى الموت في غالب الحالات. وتشمل ممارسة التعذيب السّب والشتم والكلام البذيء (التجديف) والتهديدات والضرب والجلد والتعذيب بواسطة الاختناق والإغراق واستعمال المواد الكيميائية والتعذيب بواسطة الكهرباء واستعمال مواد صيدلية وحتى الجرح المتعمّد والتشويه البدني والبتر والجدع وقطع الأعضاء.

وغالباً ما تضاف إلى التعذيب البدني ممارسة التعذيب العقلي والنفسي وهتك الأعراض والاغتصاب. ويرغم المعذبون حتى على مشاهدة اغتصاب أمهاتهم وزوجاتهم وبناتهم من طرف الجلادين وكثيراً ما يتعرّض الضحايا بدورهم إلى الاغتصاب والخِصاء إمّا من طرف جلاديهم أو مجانين ساديّين يؤتى بهم من مراكز الأمراض العقلية. ويفضّل ضحايا تلك الأعمال الشيطانية السكوت ولا يجرؤون على الحديث عنها. فيعاني هؤلاء من عدّة صدمات نفسية عقب تلك الممارسات المسلّطة عليهم عمداً. فلا يدلّ سكوتهم على حياء ولكن نتيجة تحطّم شخصيتهم وإرادتهم ولو بشكل جزئي.

يمارس التعذيب العديد من الموظفين وممثلي السّلطات الفعلية والظاهرة الذي ضمنته وحمته. وقد صدر كتاب[1] في نوفمبر 1999، يصنّف التعذيب كشكل من أشكال المجازر المرتكبة في الجزائر، وتبين الدراسة التي جاءت في الكتاب المذكور تنوّع مرتكبي التعذيب حسب المصالح الرسمية وشبه الرسمية التابعة لها. تمارس التعذيب جهات عديدة منها الشرطة وكذلك الدرك ومصالح الأمن العسكري والجيش وأيضاً الميليشيات شبه العسكرية والأعوان شبه العموميين منهم رؤساء البلديات والموظفين الممثلين، ومناضلي الإيديولوجية الاستئصالية بما فيها أعضاء نشطين في أحزاب سياسية وأعضاء جمعيات مدنية متحيّزة.

إن المقصود منها ممارسة التعذيب في الجزائر هو العقاب وانتزاع الاعترافات والمعلومات عنوة، وكذلك العقاب والتخويف والترهيب في إطار الحرب ذات الحدّة المنخفضة، ويمارس أيضاً بغرض تحويل الضحايا إلى عملاء يضافون إلى قائمة المبلّغين.

بكل بساطة يتمّ اختيار أفراد من حي "ساخن" أو منطقة مستهدفة ومن الأفضل أن يكون الضحايا من الذين يترددون على المساجد. وعادةً ما لا تصل قوات الأمن إلى مكان وقوع العمليات المسلحة إلاّ متأخرة، فتقوم حينئذ بحملة اعتقالات واسعة ويتعرّض أغلب الموقوفين أثناءها إلى ألوان التعذيب. ثمّ تجبر السّلطات الأمنية بعض الضحايا ليصبحوا عيوناً لها وأذاناً في ذلك الحي.

من الجانب الرسمي تودع الحكومة الجزائرية تقريراً دورياً — بموجب التزاماتها التعاهدية — لدى لجنة مكافحة التعذيب التابعة لهيئة الأمم المتحدة. واستناداً لخبر نقلته وكالة الأنباء الفرنسية يوم 19 نوفمبر 1996 فقد أعربت هذه اللجنة عن قلقها إزاء ازدياد ممارسات التعذيب في الجزائر منذ 1991 من طرف قوات الأمن رغم تراجعه في السّنوات السّابقة. وعندما تقوم الشرطة أو مصالح أخرى تابعة للجيش أو للأمن بممارسة التعذيب، يظن البعض أنّ هذا أمر «عادي». أيعقل أن يشارك في التعذيب أطباء وعلماء النفس ومختصون في الأمراض العقلية؟ لقد ندد الباحث الفلسطيني عصام يونس بدور الأطباء في مؤسسة التعذيب التي أنشأتها دولة إسرائيل لقمع الفلسطينيين ونظمتها بموجب القانون.[2] وتشارك في الجزائر كل هذه الأصناف في ممارسة التعذيب دون إقرار صريح أو ضمني للقانون المكتوب. فيشارك أطباء السجون والأطباء العسكريون في ممارسة التعذيب دون حياء.

لقد كشف حسين عبد الرحيم في تقرير أعدّه لمحاميه بأنّه تعرّض لتعذيب متواصل من يوم 28 فبراير إلى يوم 3 مارس 1992 دون انقطاع في أماكن مختلفة وكانت جماعات تتداول على تعذيبه. وأدلى أيضاً بقوله: «حملوني للمرّة الثانية يوم 4 مارس 1992 إلى

مستشفى عين النعجة العسكري» وأضاف قائلاً: «سوف أرفع شكوى أيضاً ضد أطباء مستشفى عين النعجة المكلفين بمعالجتي. كانت فترات العلاج تمرّ بشكل وحشي ولم يطلب الأطباء من الشرطة ولو مرّة واحدة نزع الأغلال أو السلاسل التي كانت تقيّدني.»[3]

ويشارك الأطباء الشرعيّون أيضاً في تزوير شهادات الوفاة فمنهم من يشهد زوراً أن سبب الموت هو سكتة قلبية لتسهيل دفن جثث ضحايا التعذيب وعندما لا تدفن توضع الأجساد مقطعة في أكياس سوداء وعليها علامة «X» كهوية الضحية. وفي قضية دلس الأخيرة التي شهدت تعذيباً جماعياً – سنعود إليها لاحقاً – شهد الطبيب زوراً أن سبب وفاة أحد الضحايا كان إثر سكتة قلبية. أولم يقسم كل الأطباء يمين إيبوكرات (المهني) عند تخرّجهم؟[4]

لقد أعابت الخبيرة جوليا إليوبولوس–سترانقاس[أ] عضو لجنة مكافحة التعذيب التابعة لهيئة الأمم المتحدة على السلطات الجزائرية أنّه أصبح اليوم التعذيب «مؤسساتي» في الجزائر. ونجد هذه الملاحظات في البند 79 من خلاصة اللّجنة حول التقرير الدوري الذي قدمته الحكومة الجزائرية عام 1996.[5]

تتسم بعض الحِرَف بأخطار ويتعرّض بعض المهنيين للخطر أكثر من غيرهم، ويخضع العديد من الأطباء العسكريين وأطباء السجون إلى أوامر قادتهم. لما يُطلب من أحدهم: «إمّا أن تشارك وإمّا ستكون أنت الضحية أو أحد أقاربك؟» أمام الحرج وهذا الاختيار الشيطاني يقبل أكثرهم المشاركة في التعذيب مكرهاً. وهكذا نجد أناساً يُعذِّبون حفاظاً على أنفسهم وعلى أقاربهم. لكن هل هذا مبرر كاف لقبول المشاركة دون تأنيب الضمير؟ بل أكثر من ذلك أنّ عديداً من المتواطئين يقومون بممارسة التعذيب طاعةً للأوامر. والأخطر أن منهم من يشارك في الجريمة بغرض الترقية. وما هو أشدّ خطورةً أن منهم من يمارس التعذيب بدافع إيديولوجي مثل بعض الصحفيين الذين ينشرون الإشاعات الخطيرة المغرضة عمداً كوسيلة حرب ثمّ يصدرون أحكام الإدانة قبل المحاكم.

ويشارك الإداريّون الجزائريون في التعذيب لاسيما إدارة السجون. ويطلق على التعذيب الذي هو أكثر انتشاراً وأقل ألماً اسم «رابحة» أو الفلقة ويتمثل في تقييد الضحية ثمّ يجلد ويضرب بواسطة حبل كهربائي أو عصى أو وسيلة أخرى. بعدها غالباً ما يعجز الضحية عن المشي لعدّة أيام وأحياناً تبقى أثار التعذيب على مدى الحياة. ويُعتبر وصول الضحية

[أ] Julia Iliopoulos-Strangas

إلى السجن بمثابة تخفيف عنه لأنّه غالباً ما ينتهي التعذيب بالموت قبل هذه الفترة. فكم من ضحية توفت فوق طاولات "العمليات" الموجودة داخل دهاليز مراكز الأمن. مع العلم أن القانون ذو تطبيق افتراضي يضمن الحُرمة الجسدية والمعنوية، ويحرّم أيضاً المساس بكرامة الشخص ولا ينزع القانون من السجين حقوقه نظرياً.

أمّا فيما يخصّ شروط الاعتقال عموماً يجب احترام أدنى شروطه مهما كان المستوى الذي بلغت إليه البلاد، حيث تضمن المادة 10 و12 و17 و19 و20 أدنى ظروف معاملة المعتقلين ومجموعة قواعد أساسية خاصة بمعاملة السجناء ومنها توفير الحدّ الأدنى من المساحة والهواء للتنفس لكل سجين وبنايات كافية للنظافة وملابس محترمة لا تشين ولا تهين بكرامته، مع حقّه في فراش مستقل وحقّه في طعام ذو قيمة غذائية كافية للمحافظة على صحته وقوته. وهذه أدنى المتطلبات التي يجب توفيرها في كل الحالات بغض النظر عن الاعتبارات الاقتصادية والمالية التي قد تعيق تحقيقها.[6] أمّا هموم المعتقلين والسجناء الجزائريين فلم تبلغ حد تلك المتطلبات بل يريدون فقط وضع حد للتعذيب وسوء المعاملة والإهانات.

ونلاحظ كذلك المليشيات المجندة والمنظمة والمسلحة، ضمن مشاركتها النشطة داخل الدولة تمارس التعذيب والمعاملة القاسية غير الإنسانية والمذلة. فما مسؤولية الدولة في تلك الممارسات؟ إنّ أول مادة من المعاهدة ضد التعذيب تعرّف هذا الأخير بالذي «يقوم به عون من الوظيف العمومي أو شخص آخر يتصرف بشكل رسمي وتحثه عليه السّلطة أو توافقه عليه موافقة صريحة أو ضمنية.» وبما يخصّ تعريفه من باب الأشخاص تطبّق المعاهدة على بعض الأجنحة المسلّحة التي تهيمن وتسيطر على كامل التراب الوطني. فغياب الدولة في بعض الأماكن يفتح المجال أمام كيانات أخرى تمارس سلطات شبه حكومية.

ومن جهة أخرى إذا اقتصر تعريف التعذيب على الذي يقوم به أعوان الوظيف العمومي أو أي شخص يتصرّف بشكل رسمي، فلأن هدف المعاهدة الدّولية هو ضمان حماية النّاس من أعمال التعذيب الذي يُمارس باسم السّلطات العمومية، كان من المفروض أن تتخذ الدّولة بموجب قانونها الجنائي إجراءات لمعاقبة الأفراد الذين يقومون بتلك الممارسات وبالتالي فإنّ تحديد تعريف التعذيب يقوم على الفرضية التي تلزم جميع الدول بحكم القانون الدولي أي بمعاقبة أعمال التعذيب التي يرتكبها أشخاص ليسوا أعوان الوظيف العمومي. وإذا عجزت الدّولة عن حماية المواطنين، تتسع ممارسات أعوان الوظيف العمومي لتشمل أناساً آخرين يمارسون التعذيب أثناء وظائفهم الرسمية ويحرّضون ويوافقون

عليه موافقة صريحة أو ضمنية. وكذلك التعذيب الذي تمارسه الميلشيات المسلحة وتسمح به السّلطات الرسمية هو من مسؤولية الدولة.

يظنّ القارئ الكريم أنّ وصف التعذيب في الجزائر بأنّه منظم ومخطط أمرٌ مبالغ فيه. فهو ليس تجاوزاً – مثلما يحلو لبعض الأصوات أن تسميّه إذا لم نقل تؤيّده – نظراً لعدد كبير للقائمين به، وسعة رقعته الجغرافية لا تدل إلاّ على وجود سياسة مركزية للتعذيب وهي مُحكّمة، مقصودة، مخططة، مدبّرة، مدروسة، ورسمية. خلال عشرين شهراً – أي ما بين 3 يونيو 1991 و31 يناير 1993 – على مستوى مكتبنا فقط بلغ 430 ملف لمتابعة الإسلاميّين، لقد أحصينا فيها 398 حالة تعذيب – أي ما يعادل 92 % – من طرف مختلف قوات الأمن وفي عدة مناطق من الوطن. وتعرّض 231 منهم إلى الاعتداء الجنسي أي بنسبة 58 %. إن النسب والنتائج التي وصلنا إليها أكدتها دراسة إحصائية قامت بها المؤسسة الطبّية البريطانية لرعاية ضحايا التعذيب وتمنح تلك التفاصيل والنسب صورة دقيقة عن الوضع.[7]

ولازال التعذيب يمارس إلى يومنا هذا. كان شاب يبلغ من العمر 25 سنة في عداد المفقودين ثمّ أفرج عنه في مايو 1999 بعد أن قضى ثمانية أشهر اعتقالاً تعسفياً في السجن. وقطع القائمون على تعذيبه أعصاب مفاصل يديه بحيث صار لا يستطع أن يحرك يديه ولا يستطع حتى التوقيع على ورقة. إذن ما زال العنف يسود الواقع. أليس عنفاً لما يتهجّم الرئيس بوتفليقة على آلاف الأمهات وأزواج وأباء وأبناء المفقودين بكلام شديد اللهجة؟ لمّا سألته إحدى أمهات المفقودين: «يا سيدي الرئيس أين أبناءنا وأزواجنا؟ إن كانوا مرضى نعالجهم، وإن كانوا مجرمين فحاكموهم، وإن ماتوا فدّلونا على قبورهم حتى نزورها.» فنهرهن الرئيس بشدّة وصرخ في وجوههن: «أبناؤكم ليسوا في جيبي.» أليس هذا نوع من التعذيب قصد إرهاب وتخويف عائلات المفقودين؟ لقد أقرّ القاضي البريطاني في قضية «بينوشي» بأنّ مسألة الاختفاءات تعذيب معنوي، أي اعتداء ومساس بالحرمة المعنوية للنفس البشرية تمسّ أقارب وذوي المفقودين.

وفي يوم الجمعة 3 ديسمبر 1999 انفجرت قنبلة وسط مدينة دلّس (ولاية بومرداس) عند مرور سيارة شرطة قرب أحد المساجد. أسفر الانفجار عن مقتل شرطيّ وجرح اثنين آخرين. كان المصلّون داخل المسجد يؤدون صلاة الجمعة، بعدها عادوا إلى بيوتهم. وبعد وقت قصير جاءت فرقة الشرطة القضائية المتنقلة مصحوبة بعناصر الدرك الوطني لتصُبّ سخطها وغضبها على سكان أحياء برج الفنار والقوس والعمارة وغيرها. وشرعت في معاقبتهم فأخرج أكثر من مائة شخص من بيوتهم من مختلف الأعمار والوظائف ثمّ اقتدوا

إلى قلب مكان الانفجار فانهالت قوات الأمن عليهم ضرباً وشتماً ثمّ نُقلوا على متن سيارات مدرّعة إلى مقّر فرقة الشرطة القضائية المتنقلة الذي كان سابقاً مقرّاً "لسوق الفلاح" أين تمّ تعرية جميع الموقوفين وإرغامهم على الانبطاح قبل تعرّضهم إلى أنواع من التعذيب. وبعد ذلك نُقل أكثر من مائة وعشرين شخصاً إلى المستشفيات في حالات صحية يرثى لها: كسور في الذراع، وشقوق في الرأس، وكسور في الضلوع والأعضاء وجروح في الوجه ناجمة عن شظايا الزجاج، كل هذا من جراء التعذيب الهمجي والجماعي. ولفظ أحد الضحايا أنفاسه الأخيرة أثناء نقله إلى مستشفى عين النعجة العسكري. بدأ الصحافي مقالته بعنوان «شهادات المجروحين خطيرة» وينقل تصريح محافظ الشرطة حول سبب وفاة الضحية بقوله: «حسب التقرير الطبّي توفى الشخص إثر سكتة قلبية.» (نقلاً عن جريدة الوطن الجزائرية عدد 8 ديسمبر 1999).

تستمر ممارسة التعذيب من طرف مقترفين كثيرين وشركاء أصليين في الجريمة، وشركاء ثانويّين. ولكن ما هو موقف القانون الداخلي وحكمه الأدنى في ممارسة التعذيب؟ وهل يحترم القضاة الساهرون على تطبيق القانون القليل من أحكامه المتعلّقة بالتعذيب؟

3. التعذيب في النصوص القانونية الجزائرية

يصف الخطاب الرسمي ممارسات التعذيب بأنّها مجرد «تجاوزات» ويبررها بالوضع وظروف أزمة متعددة الجوانب كما يفعله علي هارون الوزير السابق لحقوق الإنسان، أو كمال رزاق باره رئيس المرصد الوطني لحقوق الإنسان. ولكن هل الظروف الاستثنائية تبرر التعذيب؟

تنصّ المادة 86 و91 المادة من دستور 1989 بأن رئيس الجمهورية يقرر – إذا دعت الضرورة الملّحة – حالة الطوارئ أو الحصار ويتخذ كل التدابير اللازمة لاستتباب الأمن، ولا يمكن تمديد حالة الطوارئ أو الحصار إلاّ بعد موافقة البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً. غير أنّه لا يمكن التعذر بتلك الأوضاع، وفي حالة افتراض وجودها الشرعي لتبرير التعذيب أو عدم معاقبة القائمين به. وتنصّ المعاهدات الدولية على هذه القواعد بالذات وبكل وضوح لا سيما الميثاق الدولي المتعلّق بالحقوق المدنية والسّياسية، الذي انضمّت إليه الجزائر وصادقت عليه ونشرته في جريدتها الرسمية، كما تنص معاهدة مكافحة التعذيب على نفس القاعدة.

أعلنت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في تقييّمها لتقرير الحكومة الجزائرية بأنّه لا مبرر لممارسة التعذيب ولا حجّة لها سواء أُخذ التبرير من الظروف الاستثنائية أو من الجهود المبذولة من أجل مكافحة الإرهاب (راجع تقرير اللجنة المذكور أعلاه).

إن التعذيب في الجزائر له مجال واسع يتجاوز تعريف القانون الوضعي القابل للتطبيق نظرياً، لأنّ القانون الجزائري ليس نظاماً عادياً. يُمارس القانون الشكلي المنبثق مباشرةً من القوانين الداخلية في جوّ عام يفتقد فيه معنى القاعدة. قد أفرز النظام السياسي في الجزائر «واقعاً اجتماعياً كليّاً» كما وصفه العالم الاجتماعي مارسل موص. لذلك نجد السياسة والقانون والعنف والسلطة والأعمال التجارية والشرطة والثقافة كلها متشابكة فيما بينها وبالتالي صار من الطبيعي أن ترى طبيباً في نفس الوقت جلاّداً، وترى طاغية منتخباً وقاضياً من دون أخلاق، وشرطياً لصّاً، ورئيس بلدية زعيم عصابة، الخ، وحينئذ تصير المسائل العامّة جملة مسائل خاصّة. فتمّ تخصيص الدّولة والقانون وأصبح باستطاعة كل موظف إنشاء وتحديد القواعد التي يعمل بها ثمّ يغيّرها حسب هواه، ووحده يقرّر منح الامتياز لمن يشاء وينزعه ممن يشاء. لقد صارت قاعدة القانون المكتوب قاعدة افتراضية خالصةً. أمّا القانون القابل للتطبيق يظل مرتبطاً بمصلحة ومزاج الموظف ومدى علاقاته وصدقاته داخل شبكات النفوذ السياسية والاقتصادية والإدارية والقضائية.

القانون المدوّن في الدستور والمواثيق والمعاهدات الدولية والقوانين المتضمنة لحقوق الإنسان — التي تدين الإبادة وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وكذلك التعذيب — فهو ذو طابع فرضّي لا علاقة له بالواقع، ومن جهة أخرى لا تضمن قواعد القانون الداخلي المكتوب أدنى حدّ لحماية السكان المدنيّن. وفي حالة وجود بعض التدابير القليلة المتفرّقة التي تحرّم عنف السّلطة، فتطبيقها مرهون بمدى علاقة المسؤول بالجريمة أو شركاءه بأحد أصحاب النفوذ في السّلطة. وبصفة عامّة لا جدوى من تطبيق القانون الداخلي المكتوب إلاّ إذا وافق مصالح أو أغراض أصحاب القرار دون أن يبوح بها هؤلاء.

لا يكفي الإعلان عن المبادئ الدستورية الضامنة لحقوق الإنسان دون فعّالية. إنّ القوانين التي لا تمنح أملاً معقولاً في النّجاح ولا ضماناً أدنى في التطبيق ولو على حساب الدولة وموظفيها فهي غير جديرة بالاحترام لأنها تبقى مجرد فرضيات صالحة للخطب فقط. لا يتحدث القانون الجزائري عن التعذيب ولا يعاقب عليه قانون العقوبات، ولذا فالتدبير الوحيد الذي يستعمل مصطلح التعذيب هو الفقرة الثالثة من المادة 110 مكرر من قانون العقوبات الذي يصنّفه ضمن المساس بالحريات وليس بالحرمة البدنية والعقلية للنفس البشرية. توجد هذه الفقرة في القسم الثاني من الكتاب الثالث للفصل الثالث في قانون العقوبات. ووضعت الفقرة تحت عنوان: «الاعتداء على الحريات» فتعرّف التعذيب بما يلي: «كل موظف أو مستخدم يمارس التعذيب أو يأمر بممارسته للحصول على إقرارات، يُعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات.»

إنّ نوع التعذيب المقصود من هذا النّص هو الذي يُمارس بغية الحصول على الاعترافات. وبالتالي إذا مورس التعذيب من طرف موظفين بغرض الترهيب والقمع أو لمجرد شهوة التعذيب فالقانون لا يعاقب عليه. إن القانون الجزائري لا يقرّ بوجود التعذيب وبالتالي لا يعاقب عليه. أمّا بالنسبة للمرتكبين والشركاء المتواطئين مثل الأطباء جرّاحي الأسنان وعلماء النفس وأخصائيين في الأمراض العقلية، والممرضين وأعوان الصّحة الذين يساهمون في مؤسسة التعذيب بخبراتهم بكونهم موظفي الدولة وأعوانها، فالقانون الوضعي لا يتعدى الإشارة الأخلاقية لأنّه لا يحدد أي عقوبة يجب مراعاتها. لا تخص هذه الإشارة الأخلاقية إلاّ الأطباء وجرّاحي الأسنان وتعفي ما دون ذلك من خبراء وتقنيّين ملحقين بمراكز الأمن، إذن لا يمتد القانون الوضعي لكل عمّال قطاع الصّحة ولو بالإشارة الأخلاقية.

إنّ العقوبة التي يضعها القانون ضد الموظف أو عون الدولة الذي يمارس التعذيب بغرض استخراج الاعترافات، هي في حدّ ذاتها رمزية، وتشكّل تنازلاً من أصحاب القرار العسكريّين. بل أكثر من ذلك تبقى تلك التدابير مجرد نظرية. ولا تطبق إلاّ تحت حدّ معيّن من الضغوط التي ترغم أهل القرار على تطبيقه. وهذا الجزء من القانون الفرضي المكتوب قابل للتطبيق تحت الضغوط التي تُفرض على ماسكي السّلطة. لنتصوّر مثلاً أنّ وكيل الجمهورية يأمر – وفق المادة 51 من قانون الإجراء الجنائي – ضابط الشرطة لفحص طبّي لشخص موضوع رهن المراقبة، ولنفرض أنّ الضابط يعارض هذا الأمر، ولنفرض أخيراً أنّ الوكيل يُصرّ على متابعة ضابط الشرطة وفق القانون. ما مصير الضابط بعد هذه الدعوة؟ إنّ أقصى عقوبة يحدّدها القانون لمثل هذه المخالفة هي ثلاثة أشهر حبس مع غرامة مالية قدرها ألف دينار جزائريّ (أي ما يقارب 12 دولاراً أمريكيا) وبإمكان قاضي التحقيق الاحتفاظ بالملف دون أن يتعرّض المذنب لأي عقوبة. بل أكثر من ذلك بإمكان القاضي أن يجد ظروفاً مخفّفة في حالة إذا ما قام قاضي التحقيق بواجبه ونتيجة الظروف المخفّفة، تكون العقوبة ضد ضابط الشرطة العنيد شبه رمزية. لأنّه بمقتضى الفقرة الثالثة للمّادة 53 من قانون العقوبات إذا ثبتت إدانة المتهم قد تنخفض مدّة الحبس إلى يوم واحد والغرامة المالية إلى خمس دنانير. بالفعل تنصّ هذه المادة على: «وإذا كانت العقوبة المقرّرة قانوناً هي الحبس المؤقت أو الغرامة المالية تعيّن في جميع الحالات تخفيض مدّة الحبس إلى يوم واحد والغرامة إلى خمس دنانير في حالة الظروف المخفّفة.»

إذا لم يكن مُمارس التعذيب موظفاً لدى الدّولة أو يتصرّف لحسابها فقانون العقوبات يتناوله بالتفصيل وهكذا تنصّ المادة 262 من قانون العقوبات: « يُعاقب باعتباره قاتلاً كل مجرم مهما كان وصفه استعمل التعذيب أو ارتكب أعمالاً وحشية لارتكاب جنايته.» فعبارة «كل مجرم» لا تحتوي على مدلولٍ قانونيّ وبالتالي يُمكن تأويلها إلى معاني مختلفةً بالإضافة إلى «كل مجرم مهما كان وصفه» وهكذا يتجنّب المشرّع تعريف المجرم بوظيفته سعيّاً لحماية غير مباشرة لموظفي الدّولة وأعوانها. ومن جهة أخرى فعقوبة من يختطف الأشخاص ثمّ يمارس عليهم التعذيب الجسدي هي الإعدام (مادتي 291 و293). وهذا النصّ مثل الذي سبقه لا يخصّ موظفي الدّولة وأعوانها. وتنصّ المادة 293: «إذا وقع تعذيبٌ بدني على الشّخص المختطف أو المقبوض عليه أو المحبوس أو المحجوز فيعاقب الجناة بالإعدام.» من أجل معرفة من ارتكب ممارسة التعذيب الجسدي يجب معرفة من قام بالاختطاف والقبض والاعتقال والحبس التعسّفي وكيف تمّ كل ذلك. فتجيب المادة 291 من قانون العقوبات : «كل من اختطف أو قبض أو حبس أو حجز أي شخص بدون أمر من السّلطات المختصّة وخارج الحالات التي يجيز أو يأمر فيها القانون بالقبض على الأفراد.»

أمّا ما نشاهده منذ توقيف المسار الديمقراطي يوم 11 يناير 1992 واعتماد سياسة الاستئصال فهو أنّ السّلطات تأمر رسميّاً وعلناً بقمع كل من تصفهم بالإرهابييّن. يُجيز الأمر ضمنياً تعميم الاختطافات والاعتقالات والحجز والحبس التعسّفي في وسط الناخبين الإسلاميّن. لم يكن الأمر ضمنياً فحسب بل وردت نصوصٌ علنية وسرّية تؤكد الإرادة القمعية وتوسّع في صلاحيات قوات الأمن. ومن تلك النّصوص العلنية مرسوم مكافحة الإرهاب الذي احتوى على تدابير استثنائية. بالرّغم من إلغاء هذا المرسوم عام 1995 أصبحت جميع تدابيره جزءاً من قانون العقوبات والقانون الجزائي. هكذا يمنح القانون العّام الحالي لكل عون من أعوان الأمن اختصاصاً يعمّ كل التراب الوطني بينما كانت دائرة الاختصاص محلّية لا تتعدى الدائرة الجغرافية التابعة لمحافظة الشرطة أو للبلدية الخاضعة لفرقة الدرك الوطني.

لم يعد تحديد الوقت في عمليات التفتيش مثلما كان سابقاً بحيث أصبح بإمكان أي عون من أعوان الأمن أن يباشر التفتيش في أي ساعة من الليل أو النهار. إنّ المراقبات القضائية التي كانت بإمكانها في السّابق الحدّ من تعسّف مصالح الأمن قد ألغيت، وتمّ نقل ما تبقى إلى السّلطة التنفيذية. فمثلاً نجد أن رقابة نشاط الشرطة القضائية، التي كانت من صلاحية رئيس غرفة الاتهام أمام مجلس القضاء، تحولت منذ 1992 إلى النّيابة العامّة التي

تخضع لأوامر وزير العدل. إن الإجراءات المتخذة مؤخراً في إطار ما يُسمى بـ«الوئام المدني» زادت في تبعية الحريّات الفردية للسّلطات الإدارية وبالأخص لمصالح الأمن على حساب السّلطات القضائية.

نتيجة لذلك قد وقعت جل الاختطافات التي ترتبت عنها ملفات المفقودين على النحو التالي. فتأتي فرقة من قوات الأمن من ولاية بعيدة لاختطاف أشخاص بغية الاعتقال أو التعذيب أو الانتقام ليصبح الضحايا من تعداد المفقودين. فيتوجه أهل الضحايا إلى محافظة الشرطة المحلّية أو فرقة الدرك أو الناحية العسكرية بغرض الاستفسار عن ذويهم فيفاجؤون بإجابة السّلطات الأمنية المحلّية فلا يصدقونها ثمّ يلحّون في السؤال فيتعرّض أهل الضحايا بدورهم إلى الضرب والشتم وأحياناً حتى الاعتقال.

تدخل الاختطافات والاعتقالات التعسّفية المصحوبة بالتعذيب البدني في إطار الأوامر العّامة الناجمة عن سياسة الاستئصال، وتندرج في تشريع قمعي غير معاقب عليه. التعذيب في نظر المعاهدة الدولية هو مساس بالحرمة الجسدية أو مساس بالحرمة المعنوية، وفي نصّ قانون العقوبات الجزائري فالأمر يتعلّق بتعذيب بدني. ويبالغ المشرّع في تكرار تعريف جريمة التعذيب وعقوبتها إذا سبقت باختطاف واستعمال العنف والتهديد والغش (المادة 293 مكرر). أمّا إذا ارتكب تلك الأعمال موظفون أو أشخاصٌ ينفّذون أوامر السّلطة النظامية في ظل سياسية الاستئصال وقانون مكافحة الإرهاب الذي يؤذن ويأمر بها، فهؤلاء لا يمكن متابعتهم ولا معاقبتهم.

من الواضح أنّ هذا القانون يختلف تماماً عمّا جاء في الدستور والمعاهدات الدّولية التي تبقى من القانون الافتراضي الذي يقتصر استخدامه لغرض الدعاية فقط. فكان وجوده مرتبطاً بنظام قديم الذي ظنّ أنه وقّع على اتفاقيات تقدّمية في فترة الحريّة المسترجعة للشعب الجزائري سرعان ما ضُيّقت تلك الحريّة ثمّ نُزعت بعد انقلاب يناير 1992. إذا كان «انتهاك النفس الجسدية والمعنوية يشكّل جزءاً من تصوّر سلبي للقانون في تاريخ الإنسانية»[8]، في الجزائر ينحدر من تصوّر خصوصي للقانون، بما في ذلك المعاهدات والاتفاقيات والمواثيق الدّولية بعد الانضمام إليها رسميّاً، فهذا الجزء من القانون هو في مثابة واجهة أو زخرفة للنظام.

أمّا بالنسبة للأطباء خارج الوظيف العمومي بالإضافة إلى المبادئ، فهم يمتثلون إلى القانون الداخلي والدّولي. وتنصّ المادة 12 في القانون الداخلي من المرسوم التنفيذي رقم 92-276 المؤرخ في 26 يوليو 1992 المتضمن قانون أخلاقيات المهنة، بأنّه: «لا يجوز بصفة مباشرة أو غير مباشرة للطبيب أو جرّاح الأسنان إذا طلب منه فحص شخص فاقد

الحريّة أن يوافق أو يساعد أو يضمن المساس بذلك الشخص في بدنه أو عقله أو كرامته، وعليه إبلاغ السّلطة القضائية إذا لاحظ أن ذلك الشخص تعرّض إلى عنف أو سوء معاملة. لا ينبغي الحضور لطبيب أو جرّاح الأسنان بتاتاً أو المشاركة أو الموافقة على ممارسة التعذيب أو أي شكل من أشكال المعاملة الوحشية واللاإنسانية.» وتظل مثل هذه النّصوص مجرد توصيات أخلاقية لا يترتب عن مخالفتها أي عقوبة.

قد كلّفت الجمعية العامّة للأمم المتحدة المنظّمة العالمية للصّحة بصياغة مشروع قانون أخلاقية المهن الطبّية قصد حماية الأشخاص الخاضعين لأي شكل من أشكال الاعتقال أو الحبس وحمايتهم من التعذيب وعقوبات أخرى ومن المعاملات الوحشية غير الإنسانية.[9] اتخذت المنظّمة العالمية للصّحة عدداً من توصيات وقرارات حول مبادئ أخلاقيات المهن الطبية التي تخصّ عمّال قطاع الصحة وعلى وجه التحديد الأطباء. يخضع هؤلاء الأطباء لأخلاقيات المهنة من أجل حماية المسيوليوين والمعتقلين من التعذيب والعقوبات والمعاملات الوحشية اللاإنسانية.[10] وتطالب المنظّمة العالمية للصّحة الأطباء باحترام القواعد الناجمة عن القانون الإنساني الدّولي (معاهدات جنيف الأربعة المؤرخة في أغسطس 1949 والبروتوكلين الإضافين المؤرخين في 8 يونيو 1977)، ثمّ تلك القواعد الصّالحة للتطبيق في حالة نزاع مسلّح المعتمدة في الجمعية الطّبية العالمية العاشرة في هفانا بكوبا سنّة 1956، الموّقعة أثناء الجمعية الحادية عشر باسطنبول بتركيا سنّة 1957، والمعدّلة في الجمعية الخامسة والثلاثين بإيطاليا سنّة 1983 وأخيراً مبادئ إعلان طوكيو سنة 1975. وطالبت الجمعية المنعقدة في جينيف ما بين 3 و14 مايو عام 1993 من كل الجمعيات و«عمال قطاع الصحّة والممرضين والمنتسبين إليهم أن يتولّوا بصفة نشطة الضمان والترقية والحرس الشديد على تطبيق مبادئ أخلاقيات المهن الطبّية مع تقديم وأخذ كل التدابير المناسبة ضد كل مخالفة أينما وقعت.»[11]

قليلة الدّول التي امتنعت عن التوقيع على المعاهدة الدّولية ضد التعذيب والمعاملات الوحشية وغير الإنسانية والمهينة المؤرخة سنّة 1984.[12] وقد وقّعت الجزائر على تلك المعاهدة بموجب المرسوم الرئاسي رقم 89-66 المؤرخ في 16 مايو 1989 بعد موافقة المجلس الدستوري[13] ومصادقة المجلس الوطني الشعبي (قانون رقم 89-10 المؤرخ في 25 مايو 1989) ولم تُبدي الجزائر أي تحفّظٍ عند انضمامها إلى ذلك القانون. بل أكثر من ذلك قد اعترفت باختصاص لجنة ضد التعذيب النّاجمة عن المواد 17 وما يليها من تلك المعاهدة. إذن دخلت الاتفاقية افتراضياً حيز التنفيذ في 12 أكتوبر 1989. وقدمت

الجزائر تقريرها الأولي أثناء الدورة السادسة للّجنة ضد التعذيب، وذلك وفق المادة 19 من المعاهدة كما التزمت بتقديم تقرير دوريّ.[14]

تنصّ المادة 132 من دستور 1996 : «إنّ المعاهدات التي يصادق عليها رئيسُ الجمهورية، حسب الشروط المنصوص عليها، تسمو على القانون.» تعتمد المادة 123 من دستور 1989 السّارية المفعول حين انضمام الجزائر للمعاهدة بنفس المبادئ، وتجعل المعاهدات التي يوقع عليها رئيس الجمهورية وسائل قانونية وأعلى مرتبة من القانون في السّلم الداخلي للقواعد. إذن القانون الدّولي المصادق عليه هو فوق قانون العقوبات سواءٌ تعلّق الأمر بالتعذيب أو بأي جريمة من الجرائم الدّولية المتعاهد عليها، وإنّ إجراءات المعاهدة الدّولية تفوق نظرياً إجراءات القانون الداخلي، وبالتالي يمكن الرجوع إليها أمام المحاكم الجزائرية التي تقدّمها على القوانين الداخلية. لم يُحترم هذا المبدأ رغم تأكيد المجلس الدستوري في قراره الخاص بقانون الانتخابات يوم 20 أغسطس 1989. فأكد من جديد بأنّ الانضمام إلى أي معاهدة دولية يترتب عليه ضمّ مقتضيات المنظومة القانونية الداخلية والتي هي تبلغ حسب الدستور أعلى مرتبة من مراتب القوانين الدّاخلية. وبالتالي يحق لأي مواطن جزائري الاعتماد عليها أمام المحاكم. ويدلّ احترام مبدأ السّلم الترتيبي للقواعد على دولة القانون، ونقض هذا المبدأ ميزة من مميزات الدّولة المستبدّة.

يبدو أن القانون الجزائري يعاقب على التعذيب وبنفس الأوصاف والتعاريف الواردة في القانون الدّولي، لكن الأمر ليس كذلك على أرض الواقع. إن القانون الدّولي في الجزائر يشكل جزءاً من القانون المكتوب ويبقى افتراضياً ومن ثمّ غائباً عن مؤسسات الجمهورية لا سيما في المحاكم. وصرّح السفيرُ الجزائري محمّد صالح دمبري أمام لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة عند مراجعة التقرير الدوري الثاني للحكومة الجزائرية بأنّه نشِر مرسوم ينصّ على أنّ المصادقة على المعاهدات الدّولية تستدعي إرسالها إلى الهيئات المهتمّة من أجل إضافة مقتضياتها في المنظومة القانونية الدّاخلية. وإن مخالفة السّلطات المعنية لتلك الالتزامات يدلّ على قصدها المتعمّد.[15] فلم يأخذ المشرّع أي تدبير من التدابير اللازمة لإدماج التجريمات المناسبة ضمن قانون العقوبات. لم يأخذ الإجراءات من أجل حماية الضحايا ليدخلها ضمن قانون الإجراءات الجزائية. وما زالت درجات القضاء باختلاف أصنافها إلى يومنا هذا، تجهل الإجراءات القانونية التي أصبحت واجبة التنفيذ على جميع التراب الوطني، بالإضافة إلى نشر مرسوم المصادقة على المعاهدة ضد التعذيب في الجريدة الرسمية. ويضيفُ السفيرُ الجزائري المذكور أعلاه ممارسة عادية لتبليغ المعاهدات للمؤسسات الدّاخلية ثمّ يكشف قائلاً أنّ عدداً من المعاهدات الدولية لم تنشر أبداً في الجريدة الرسمية،

وحتى نشر المعاهدات الدولية في الجريدة الرسمية لا يشكّل شرطاً قانونياً لتنفيذها. ورغم ضمان النشر فهو لا يغيّر من الطبيعة الافتراضية للقانون الجزائري الذي يبقى —كما سبقت الإشارة إليه — مرهون بأصحاب القرار العسكريّين.

لقد وقّعت الجزائر على المعاهدة التي تعاقب على ممارسة التعذيب والتي تفرض بمقتضى مادتها الرابعة، السهر على: «أن أعمال التعذيب تشكّل جرائم في نظر قانون العقوبات». وصحيح أنّ المعاهدة جزء من القانون الافتراضي وهو في غير متناول المواطنين. وهكذا تبقى اهتمامات لجنّة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة — وقلقها جراء غياب تعريف كامل للتعذيب في قانون العقوبات — رسالة ميتة. ظل تعريف التعذيب في قانون العقوبات غير موافق للمّادة الأولى من المعاهدة التي تعتبر أقوى من القانون من الناحية النظرية. ويصير الوضع أخطر عندما تؤخذ تدابير بغرض التقليل أو محو المكتسبات التي تمّ تحقيقها منذ 1989 من أجل أن تصبح السّلطة القضائية أكثر استقلالية وتمارس بشكل فعّال صلاحياتها المعترف بها دوليّاً.

إن الإجراءات الأخيرة المتخذة في إطار ما يسمى بـ«الوئام المدني» زادت في تبعية الحريات الفردية للسّلطات الإدارية وبشكل أدق لمصالح الأمن على حساب جهاز القضاء.

4. موقف القاضي الجزائري أمام جريمة التعذيب

تستخدم مسألة حقوق الإنسان وكل ما يرمز للقانون المتحضّر للاستهلاك العام والمستهدف هو الرأي العام وخاصة الأجنبي منه، أمّا القانون الفعلي يبقى غير محدود ولا مجال لتطبيقه في أرض الواقع إلاّ إذا وافق إرادة كل من يملك جزءاً من السّلطة العامّة. ويتمّ تحديد وتعريف القانون الفعلي على مستوى القائمين على إدارته وإن استندوا إلى بعض القواعد المكتوبة في القوانين. وفي غالب الأحيان لا يُجهدُ القائم على إدارة القانون نفسه لتدعيم قراره بمرجعية قانونية بالرغم من أنّ حكم منصبه يلزمه بذلك. لذلك نجد أحكاماً قضائية مخالفة للقوانين ومجحفة لا مبرر لها وليس لها سبب ظاهر قد يساعد على فهمها أو دعمها.

يشارك القضاء الجزائري في ممارسة التعذيب من بدء التحقيق وإلى حين المحاكمة، وبالتالي يتستر على هذه الجريمة وذلك خلافاً للقانون وحكم المنصب. وتنصّ المادة 32 من قانون الإجراءات الجزائية: «يجب على كل سلطة نظامية وكل ضابط أو موظف عمومي — خلال ممارسة مهامه — عند إبلاغه خبر وقوع جريمة أو جنحة، أن يبلغ الإدعاء

العام وأن يفيده بجميع المعلومات وأي إجراء ومحضر حرّر بهذا الشأن». وأكثر من ذلك ترغم المادة 12 من المعاهدة الدولية ضد التعذيب الدولة الموّقعة على المعاهدة بالقيام فوراً بتحقيق موضوعي كلما وجدت أسباب معقولة توحي بوقوع التعذيب في دائرة اختصاصها الإقليمي، والإعلان عن نتائج التحريات. وحسب الدستور تبلغ هذه المادة الدرجة العليا من قواعد القانون الوطني. وكما سبقت الإشارة أن القانون الجزائري افتراضي ولا سلطة له إلاّ إذا وافقت إرادة أصحاب القرار ويُبعد إذا شكّل أدنى خطر على مصالحهم.

لم يسبق لأي قاض جزائري — ما عدا قاض واحد من محكمة الرويبة (قرب العاصمة) حسب علمنا — أن أيّد تعيين خبير طبّي لمعاينة ضحايا التعذيب، وذلك منذ توقيف المسار الديمقراطي. وإذا تورّطت أغلبية القضاة في المشاركة للتستر على ممارسة التعذيب والسكوت عنها، مع ذلك هناك من الرجال والنساء من كانت له الشجاعة أن يرفض ما تمليه عليه مصالح الأمن. ومنهم 26 قاضياً تمّت معاقبتهم من طرف لجنة التأديب عام 1993، وآخرون اتهموا بالإرهاب وسجنوا منهم السيّد تواتي النائب العام المساعد بالجزائر العاصمة. وتدل إحصائيات يناير 2000 أن نصف القضاة عُيّنوا بعد يناير 1992. وبعد عام 1993 أجبر سلك القضاء على الخضوع لسياسة الاستئصال والقمع «غير القانوني» بشتى الوسائل إذ تعرّض أعضاءه للإغراء والرشوة والتهديد والزجر والإحالة على التقاعد المبكّر الخ.

تحتاج عبارة القمع «غير القانوني» إلى شرح، ولا يمكن توضيح إشكالية الحالة القانونية أو الحالة غير القانونية في الجزائر دون استناد إلى متطلبات دولة القانون. لأن من خصائص دولة القانون احترام السّلم الترتيبي للقواعد، فلا يجوز خرق مرسوم قانوني أو منشور بتعليمة وزارية تقدم من خلال الهاتف. كما لا يمكن تصوّر المعاهدات الدولية التي صادقت عليها الدّولة — وتلك المعاهدات في نظر الدستور الجزائري هي أعلى درجة من القانون الوطني — وفي آن واحد تصدر تلك الدولة مراسيم وقوانين وأوامر تناقض تماماً مقتضيات المعاهدات. فإنّ انعكاس القيم في الجزائر وانتهاك القوانين بإجراءات بوليسية تعسفية يبطلان الكلام عن الشرعية واللاشرعية بمعانيهم الاعتيادية. إن فضاء «اللاشرعية» ينظمه أصحاب القرار قصد أن يساعدهم على ممارسة إرهاب الدّولة الدّموي، من ثمّ لا حقّ ولا حريّة للخصم السّياسي ولا حتى من اشتبه أنّه يشاطره في الرأي ولا لأفراد عائلته ونسبه ولا حتى أصدقائه وجيرانه ثمّ محاميه لأنّه لا مفرّ من تعميم المسؤولية المشتركة والجماعية حين يتعلق الأمر بالسّياسة واحتكارها.

زيادة في التوضيح لا بأس أن نقدّم مثالاً نموذجياً يعكس عملية ممارسة التعذيب في الجزائر ويبرز دور القضاة ومشاركتهم في الجريمة، ويعكس المثال أيضاً مدى عدم وظيفية جهاز القضاء الجزائري. يدعى الضحية محمّد عيمات الذي ذاق شتى أنواع التعذيب ثمّ حوكم وأدين ونفذ فيه حكم الإعدام وعمره لم يتجاوز الواحد وعشرين سنّة مخلّفاً وراءه أرملة ورضيعاً. كان أستاذ رياضيّات في التعليم المتوسط يوم ألقي عليه القبض. فتعرّض لأبشع أنواع التعذيب على أيدي عناصر الشرطة بمقرّ محافظة الأمن المركزي بالجزائر العاصمة وذلك بعلم وحضور قادتهم على أعلى المستوى. وممن حضر حصص التعذيب السيّد طولبه وزير الأمن في حكومة السيّد بلعيد عبد السّلام والسيّد كرّاع الطاهر محافظ إقليمي للشرطة الذي صار كاتباً عامّاً للمديرية العامّة للأمن الوطني. وتحت التعذيب الشديد أرغم الضحية على توقيع محضر الاستنطاق الذي أملاه عليه موظفو الشرطة، ونستدل بوثائق رسميّة وأصلية تعيننا على ذكر الأسماء والأماكن والتواريخ ويجدها القارئ ضمن الوثائق الملحقة. تمّ اختيارنا لقضية محمّد عيمات نظراً لتمثيلها النموذجي لعملية ممارسة التعذيب. كما نظيف للملحق وثائق أخرى تخصّ قضايا مشابهة. فبجانب طلب انتداب خبير طبّي لفحص الضحية محمّد عيمات نظيف طلبات مماثلة لضحايا آخرين.

تجاهل النائب العام لدى مجلس قضاء الجزائر المدعو عبد المالك سايح — الذي كان يشغل منصب نائب عام لدى المجلس الخاص بمكافحة الإرهاب — الضحية الماثل أمامه والذي كان يحمل أثاراً ظاهرة للتعذيب ولم يستمع إليه. كانت أثار التعذيب بالغة وبارزة ولا يمكن عدم رأيتها. يمثل النائب العام الدّولة وواجبه السهر على حماية النظام والمجتمع ولكن في الواقع فهو يحمي النظام من المجتمع وبالتالي اكتفى بتوجيه التهم للضحية وفق ما جاء في تقرير مصالح الأمن. ثمّ قام بتعيين قاضي التحقيق لإثبات تلك التهم بينما كان من المفروض أن يأمر فوراً بإجراء تحقيق موضوعي عن التعذيب ما دامت هناك أسباب ظاهرة تدلّ على وقوع التعذيب. زيادة على ذلك فإنّ المادة 12 من المعاهدة الدولية ضد التعذيب، والتي انضمت إليها الجزائر، تلزم بإجراء تحقيق عادل على الفور بمجرد احتمال وقوع تعذيب أو معاملة وحشية غير إنسانية أو مهينة.

وكان الأمر مماثلاً أيضاً أمام قاضي التحقيق علي هيلالي الذي تجاهل وقوع التعذيب على الشخص الماثل أمامه. ولما اشتكى محمّد عيمات بأنّه تعرّض للتعذيب قام هذا القاضي بتوجيه التهم وفق طلب النيابة العّامة ولم يلتفت إلى جريمة التعذيب بل أمر بإيداع الضحية رهن السجن الاحتياطي. وقد أتهم هذا القاضي مؤخراً باستعمال السلاح والتهديد لاقتلاع «اعترفات» المتهمين في قضية مجزرة سجن سركاجي. لم يكن همّه

الوصول إلى الحقيقة بل الحرص على تثبيت التهم وتأكيد الأعباء على المتهمين في ظل اتجاه أحادي للتحقيق. وبالتالي رفض قاضي التحقيق طلب انتداب خبير طبّي الذي قدمه دفاع المتهم محمّد عيمات، لأن الموافقة على هذا الطلب تؤدي إلى إقحام رجال الأمن في جريمة التعذيب إذا افترضنا أنّ الطبيب الخبير يؤدي وظيفته بأمانة.

من المفروض أنّ كل حكم قضائي يتضمن منطوق الحكم ومبرراته، يكون فيه تبرير مصدر الحكم وعماده، أمّا في قضية محمّد عيمات كان الأمر الصادر عن قاضي التحقيق — الرافض انتداب خبير طبّي لفحص الضحية والتحقيق في أسباب أثار التعذيب — خال من أي مبرر يؤسس رفضه. ولم يحتوي حكم القاضي سبباً واحداً من الوقائع ولا من القانون للتبرير وكان على دفاع الضحية أن يستأنف الأمر ويعرضه على غرفة الاتهام لتنظر في انتداب الخبير ثانية، لكن غرفة الاتهام — التي من مهامها مراقبة ومراجعة الأوامر الصادرة عن قضاة التحقيق — لم ترد على طلب الاستئناف إلى حدّ الآن وبقي الملف مهملاً. وهكذا ارتكب قضاة المراقبة جنحة الامتناع عن الحكم التي يعاقب عليها قانون العقوبات الجزائري. يرفض القضاء الجزائري عامّة وقضاة التحقيق خاصّة معرفة الحقيقة بينما يقرّ القانون أن مهمته الأساسية هي إظهار الحقيقة، وتوجد آلاف القضايا المماثلة على كافة المستويات.

لماذا طلب انتداب خبير طبّي؟ فالأمر لا يتعدى إثبات حالة مّادية كالتي يقرّها أي محضر قضائي لأن آثار التعذيب على بدن محمّد عيمات كانت غير خفية ولا تحتاج إلى مهارة عالية لمعرفة مصدرها. يكفي حينئذ طلب تعيين كاتب محضر قضائي وتكليفه بمهمة الانتقال إلى سجن سركاجي، ثمّ استجواب الضحية محمّد عيمات ووصف الجروح الواضحة على جسده. وهذا الحل هو الوحيد لتجنب المأزق الذي أدى إليه رفض قاضي التحقيق لطلب انتداب خبير، ويعود اختصاص تعيين المحضر إلى رئيس محكمة باب الوادي ونفس الدائرة الجهوية التي يوجد بها سجن سركاجي، فتمّ تقديم الطلب لهذا القاضي وفق قانون الإجراءات المدنية. وتعجّب رئيس محكمة باب الوادي لهذا الطلب لأن في نظره هذا الإجراء يُستخدم عادةً لإثبات حالات مادية مثل تسرّب المياه في بيت أو انهيار حائط أو أي معاينة مادية لا تتطلب خبرة بعينها، وقدّم المحامي إلى القاضي شروح الطلب بقوله ما على كاتب المحضر إلاّ أن يدوّن مادياً ما يلاحظ على جسد الضحية ويصفه. فرفض القاضي هذا الطلب بحجة أنه لا يملك اختصاصاً نوعياً مدعياً أن القَضية ذات طابع جزائي وكتب حكم الرفض على نفس وثيقة الطلب.

ثمّ رُفعت قضية محمد عيمات إلى المرصد الوطني لحقوق الإنسان الذي يترأسه السيد رزاق باره فبلغه الطلب وأجاب كتابياً عن وصوله ووعد بالتدخل لكنه لم يفعل شيئاً.[16]

وتنصّ المادة 72 من قانون الإجراءات الجزائية أن كل من زعم أنه تضرر من جريمة بإمكانه أن يقدم شكوى أمام القاضي المختص مع الإدعاء المدني، فأودع محامي محمد عيمات شكوى ولم يكن الوحيد الذي التجاء لهذا الإجراء بالرغم من أن ضحايا التعذيب لم يكونوا مجبرين على القيام بتلك الإجراءات طبقاً للمّادة 13 من المعاهدة الدّولية ضد التعذيب. والمعاهدات الدّولية أعلى درجة من القوانين الوطنية حسب الدستور الجزائري ولا تلزم ضحايا التعذيب بتقديم الشكاوي عمّا عانوه أو التصريح بقصد تحريك الدعوى العمومية لهذا الرفض، ويكفي حينئذ للضّحية أن تُشعِر أي جهة من سلطات الدّولة بوقائع التعذيب، وهو ما جاء في الملحق 1 المادة المذكورة أعلاه من المعاهدة الدّولية.

بعد رفض قاضي التحقيق لطلب انتداب خبير لفحص الضحية ووصف الأضرار التي لحقت به من جراء التعذيب، رفض رئيس محكمة باب الوادي طلب تعيين محضّر قضائي قصد المعاينة الميدانية لآثار التعذيب. ولقد تمّ إيداع شكوى جزائية مع الإدعاء المدني وذلك أمام عميد قضاة التحقيق كما ينصّ قانون الإجراءات الجزائية على ذلك. فالمادة 12 من المعاهدة الدولية ضد التعذيب ترغم سلطات الدولة عامّة والقضاة خاصة لأخذ التدابير فوراً لفتح تحقيق عادل وذلك كلما ظهرت أسباب موضوعية على وقوع تعذيب أو ممارسات مهينة، وإن حالت حول الشكوى شكوك. فالمعاهدة الدولية تلزم القاضي بفتح تحقيق عادل فوراً ولا ترغم الضحية على تقديم أي دليل، وعلى قاضي التحقيق أن يقوم بمهامه ويفحص الوقائع ويثبت القضية ويحدد المسؤوليات بناءاً على المعلومات التي احتوتها الشكوى المقدمة إليه.

انتظر عميد قضاة التحقيق شهراً كاملاً قبل القيام بإجراء كان من المفروض أن يتطلب بضع دقائق. يلزم قانون الإجراءات الجزائية كل من أودع شكوى مع الإدعاء المدني بدفع مبلغ ضمان يحدد القاضي قيمته ولا يشرع في التحقيق إلا بعد دفع المبلغ. يفرض النظام القضائي الجزائري على كل الضحايا — وضحايا التعذيب خاصّة — بتسديد مبلغ مالي قبل أن يمكنهم التكلّم إلى القاضي المختص عن تعرّضهم لممارسات التعذيب، وذلك بأن يكونوا قد تعرّضوا للحجز والبؤس الاقتصادي الناجم عن طول الاعتقال الذي ينقص من قدراتهم البدنية والذهنية والمعنوية بالإضافة لافتراءات وسائل الإعلام المغرضة بدعوى مكافحة الإرهاب. إن إرغام ضحايا التعذيب بدفع مبالغ مالية يحدد القاضي قيمتها وبدون مراقبة يشكل عائقاً كبيراً لعرقلة السّير الحسن للعدالة، ولا شكّ أن مثل هذه

الإجراءات هي من الحيّل التي تهدف إلى إسكات الضحايا، فيطلب من الضحايا عموماً بأن لا يزعجوا القضاة وأن لا يشوشوا عليهم. فتحتم على محمّد عيمات أن يدفع هذا المبلغ حتى يقوم القاضي بمهمته.

إن رفض فتح تحقيق فوري حول وقائع التعذيب التي أدلى بها محمّد عيمات وكررها أمام قاضي التحقيق ثمّ أكّدها محاميه كتابياً وطول المدّة ما بين الإدلاء وقبول فتح الملف في النهاية، كل هذا يتعارض مع مقتضيات المادة 12 من المعاهدة الدّولية ضد التعذيب. لا شك أن السّرعة وعدم التباطؤ في قضايا التحقيق المتعلّقة بالتعذيب، أمور جدّ مهمّة لأنّها قد تخفّف من معانات الضحية من أثر التعذيب داخل السّجن من جهة، وتتحرى قبل زوال أثار واختفاء مخلفات الممارسات المذلّة واللاإنسانية من جهة أخرى. وهذا لا يمنع وجوب السرعة في التحقيق وإن خلّف التعذيب آثاراً دائمة وعجزاً على مدى الحياة. لو أن لم تخبر الضحية بأنّها تعرّضت إلى سوء المعاملة وتلقت تهديدات وشتماً وسبّاً وتعرّضت إلى الضرب وأرغمت من قبل جلاديها وخلال فترات متتالية على غطس الرأس بالقوة داخل ماء قذر ثمّ الاستنشاق أو الشرب منه، أو سوائل كيميائية أو مورست عليها طريقة التعذيب المعروفة باسم «الشيفون» (أي الخرقة) أو أجبرت على البقاء عارية أو تلقت تعذيباً بواسطة الأسلاك الكهربائية، فكل أساليب التعذيب هذه وأخرى لم نذكرها لا تبقي بالضرورة على جسم الضحية أثاراً دائمة وبالتالي إن وجوب فتح تحقيق عادل وفوري مباشرة له ما يبرره.

وإذا عُدنا إلى قضية محمّد عيمات فإنّه تعرّض إلى الحرق في بطنه بمواد كيميائية ثمّ إشعال النّار فيها واستخدم البارود بنفس الشكل أيضاً ولم يكن الشاكي يتمتع بصحّة جيّدة قبل اعتقاله، إذ كان يشكو من مرض القلب والربو، فإذا لم تكن هذه الأسباب كافية لتجعل القاضي يقوم بمهامه بصفة عادية وتلقائية مما جعل صحّة الضحية تتدهور بشكل خطير مع العلم أنه كان معتقلاً بسجن سركاجي ولم يهتم به طبيب المؤسسة. وكان همّ المصلحة الطّبية لسجن سركاجي هو العلاج السطحي للجروح الظاهرة بهدف الإسراع في زوال آثارها وتغطيتها.

لما وجّه قاضي التحقيق أمراً بإحضار محمّد عيمات من السّجن إلى مكتبه لسماعه وبعد أن أمضى وقتٌ طويل، أخبر القاضي المحامي أنّ مدير السّجن عارض أمره وهذه سابقة خطيرة إذ لم يسبق أبداً أن رفض مدير سجن أو موظف آخر تنفيذ أمر أو حكم القاضي قبل يناير 1992. وهكذا توقف سير التحقيق ولم يتم سماع الضحية وتدوين تصريحاته في محضر استجواب رسميّ، وتأكد فيما بعد أن تعطيل سير التحقيق يعود إلى

أمرين اثنين هما: أولاً إرادة القاضي نفسه إذ لم يكن متحمّساً لمتابعة التحقيق لأنّه يعلم ما يترتب عن الشكوى الرسمية وقد يكون هو الذي أشار لمدير السّجن أن يحتفظ بأمر إحظار الشاكي، وثانياً مدير السجن نفسه لم يرضه أن الشاكي يواصل سعيه وخاصّة أنّه ثبت أن ذلك المدير أشرف بنفسه على أعمال تعسّفية ضد السّجناء قام بها الحرّاس، وأساء معاملة محمّد عيمات شخصياً. ولما سأله المحامي عن عدم حضور السجين إلى مكتب قاضي التحقيق أجابه قائلاً أنّ الظروف الأمنية هي التي حالت دون إحضاره، وقال أن الشرطة والدرك رفضوا نقل السّجين إلى مقرّ المحكمة لاستجوابه حول شكواه لأسباب أمنية.

ولم يقم القاضي بأي إجراء آخر ما عدا استدعاء الشاكي للمحكمة والذي اعترض عليه مدير السّجن دون أن يتعرّض هذا الأخير للجزاء الذي حدّده قانون العقوبات. فلم يقم القاضي باستجواب الأشخاص المعنييّن بالشكوى من رجال الشرطة الذين مارسوا التعذيب، ومنذ إيداع الشكوى ودفع ثمن الضمان القضائي لم يحرك القاضي ساكناً لكشف الحقيقة ومن ثمّ يكون القاضي قد ارتكب بدوره جريمة المشاركة في التعذيب، لما رفض أن يشرع في التحقيق وامتنع عن استدعاء رجال الشرطة المتهمين بممارسة التعذيب. إنّ الاحتفاظ بالشكوى ومستنداتها والامتناع عن تحريك الدعوى القانونية يُعدّ إخفاء لطبيعة الجريمة وظروف ارتكابها مع التستر على المجرمين، كل ذلك يخالف صراحة قوانين الدّولة.

يكشف تسلسل الإجراءات أنّ التحقيق لم يباشره القاضي إطلاقاً عكس مضمون المادة 13 من المعاهدة الدّولية ضد التعذيب التي تنصّ على فحص الشكاوي فوراً ولا يمكن التّعذر بعدم سعي الشاكي أو غياب احتجاجه أمام التماطل الواضح الذي كان ضحيته. شعر الشاكي أن سعيه سوف يفشل خصوصاً بعد أن عَلِم أنّ مدير السّجن اعترض على مواصلة التحقيق في شكواه، ثمّ بعدها فقد أمله في السير الحسن للعدالة. مع ذلك احتج الضحية محمّد عيمات شفاهياً وكتابياً أمام تماطل القاضي حتى لا يبقى مجال للشك في تواطؤ القاضي مع مدير السّجن في إخفاء جريمة التعذيب والتستر على رجال الشّرطة المذنبين. ثم اقتنع الضحية أن تورّط النظام القضائي ظل أمراً مسلّماً به خاصة بعد أن تمّت إحالته أمام المحكمة الخاصّة حيث كان موقف القضاة مشابهاً تماماً لموقف قضاة التحقيق. إنّ جهاز القضاء الجزائري يشارك في سياق عمليات التعذيب ويسانده ويحمي أصحابه.

بعد إحالة محمّد عيمات إلى المحكمة الخاّصة بتهمة الانتماء إلى مجموعة إرهابية، لم يكن الملف يحوي إلاّ تصريحات أُرغِم عليها المتهم تحت الإكراه وتمّ تدوينها في محضر الشرطة ثمّ أجبر على التوقيع عليها بالقوة. فلمّا صرّح محمّد عيمات أمام المحكمة الخاصة أنّ تلك التصريحات لا أساس لها لأنّها صدرت تحت مسلسل من عمليات التعذيب، صرخ رئيس المحكمة في وجهه قائلاً «لم تقدم الدليل» بينما لا يُحمّله القانون بذلك، مع العلم أنه في قضايا التعذيب يكفي للضحية الإدلاء بوقوع ذلك فقط. أمّا بالنسبة لقضية محمّد عيمات، فطلبُ انتداب خبير طبّي لفحصه كان كافياً، بل أكثر من ذلك فرفض قاضي التحقيق الطلب يدلّ على أن الضحية استعمل ما يتيحه له القانون، وأكثر من ذلك كله أنّه تقدم بشكوى مع الإدعاء المدني مع دفع ثمن الضمان القضائي غير أن قاضي التحقيق احتفظ بالملف نهائياً تعنتاً. ولا تطالب ضحية التعذيب من الناحية القانونية بتقديم الدليل خاصة أن الذين مارسوا التعذيب هم أعوان الدّولة فهذه الأخيرة هي التي تملك الإمكانيات لكشف حقيقة الوقائع.

لقد قدّم محمّد عيمات كل التفاصيل حول ممارسات التعذيب التي اشتكى منها وطلب إجراء فحص خبرة محايدة، وبعد عدم استجابة قاضي التحقيق له تقدم بشكوى مع الإدعاء المدني وأخيراً كرر مزاعمه أمام قضاة الحكم. فمن المفروض أن يكون الردّ مفصّلاً ومقنعاً على ادعاءات الضحية المدعّمة بالإجراءات التي قامت بها المحكمة، بدلا أن يكون تحميل الضحية عبء الدليل، وهذا يرمي عرض الحائط قوانين الدّولة ومبادئ العدالة. ومزيداً للدلالة عن انحياز النظام القضائي نذكر بأنّ في تلك القضية تقدم متهمون آخرون بنفس الإدعاء عن ممارسات التعذيب التي تعرّضوا لها ودعّموا أقوالهم بشهادات وإثباتات رسمية تبرهن على طلباتهم بإجراء خبرات لإثبات وقوع التعذيب وتحمل تلك الوثائق ختم قاضي التحقيق. كما طلب هؤلاء الضحايا أيضاً أثناء الإجراءات — سواء على مستوى التحقيق أو على مستوى الفصل في الموضوع — بالسماع إلى الشهود وألحّوا في طلب استدعاء أعوان الشرطة المتهمين بممارسة التعذيب، لكن من دون جدوى. كان من الضروري سماع الشهود لإظهار الحقيقة. ولو افترضنا أن القاضي انتدب خبراء طبيين لفحص الضحايا وكانت نتيجة الفحص غير كافية — فرضاً — أليس من مهمة القاضي معاينة وفحص جميع عناصر الملف ومقارنة أوجه دفاع الأطراف وموازنتها مع جميع ما تظهره الجلسات؟ لكن بقيت المحكمة الخاصّة صمّاء لنداءات الحق والعدل.

ما هي أسباب رفض القضاء الجزائري لإجراء الخبرات؟ وما هو سبب رفض سماع الشهود واختيار طرق عادلة للإثبات تلبية طلبات ضحايا التعذيب؟ لماذا الاحتفاظ بشكل آلي بجميع الشكاوى المتعلقة بالتعذيب علماً أنّ هذه الجملة من الأخطاء تخالف القانون والمعاهدات الدّولية المتعلقة بالتعذيب؟ ومن هنا نلاحظ أن القضاء الجزائري يشارك في التعذيب وهو يعلم بوقوعه بصفة منظمة وشاملة.

لقد أنشئت المحاكم الخاصّة بموجب التشريع الاستثنائي لمكافحة الإرهاب الذي فتح باب التعذيب واسعاً، ثمّ سهّل ممارسته الشاملة كما ضمن لأصحابه الحماية وعدم المتابعة، فكان هذا التشريع معارضاً لروح المادة 2 من المعاهدة الدّولية المتعلقة بالتعذيب ومخالفاً لمادتيه 12 و13. قد منع هذا التشريع — الذي أدمِج ضمن قوانين العقوبات والإجراءات الجزائية لتصبح قواعده من القانون العام — الضحايا من أن يتمكنوا من إثبات تعرّضهم للتعذيب، لأنّه منح لجميع أعضاء مصالح الأمن حق التدخل ليلاً ونهاراً دون رخصة قضائية كانت أو إدارية، ومن دون ضابط الاختصاص الجهوي. كما أذن هذا التشريع للقضاة إخفاء أسمائهم ومهامهم الحقيقية، ولهم الحق في إصدار أحكام وفق قناعاتهم الذاتية والشخصية دون حاجة لتبريرها. فيكون هذا التشريع قد ساعد الجلادين على مواصلة ممارسة التعذيب بدعوى مكافحة الإرهاب. ولا بد على القضاء أن يفحص الوقائع والأعمال الفعلية والأخذ بعين الاعتبار بالأوضاع الحقيقية بدل الوقوف أمام المعطيات القانونية الشكلية فقط، وذلك كلما تعلّق الأمر بحماية حقوق الإنسان. وهذا هو المبدأ العام الذي يعمل به القانون الدّولي والنظام العام الدّولي في المحاكم الدّولية والهيئات المختصة في الأمور المتعلقة بحقوق المواطنين.[17] كان من واجب قانون مكافحة الإرهاب أن يضمن أدنى درجة من العدل للمواطنين عند صدور الأحكام، لكنه اكتفى بتكريس وسائل القهر.

وكان ذلك القانون يختار ما يليق لتأييد المتابعة من بين النّصوص الاستثنائية ويتجنب القليل منها الذي وضعه المشرّع لصالح المتهمين باستحياء، وكان ترجيح النّصوص هو عدم إظهار حقيقة ممارسة التعذيب الواسعة. وقع الشعب الجزائري فعلياً تحت وطأة التعذيب المنظّم الذي سانده الجهاز القضائي بالسكوت ورفض هذا الأخير التحريات رغم إلحاح الضحايا عليها، وهذا واقع مؤلم ليس بخطر كامن فحسب. قد قضت المحكمة الخاصّة بالجزائر العاصمة على محمّد عيمات بالإدانة على أساس تصريحات نتيجة أبشع أنواع التعذيب التي سلّطت عليه، وحكمت عليه بالإعدام. ثمّ أيّد المجلس الأعلى للقضاء حكم

الإعدام رغم كثرة عيوبه القانونية المجحفة وأخيراً تمّ تنفيذ حكم الإعدام فأعدِم ضحية التعذيب مرة أخرى.

لم نسرد هذه القضية إلاّ لأنّها تمثل النموذج العام والمعتاد للتقاضي في الجزائر منذ إيقاف المسار الديمقراطي في يناير 1992. وأثناء المحاكمات لا تقع الإدانة على المتهم بصفته متهماً لكن بصفته خصماً وعدواً يجب إقصاءه بتهمة خطيرة يتم تلفيقها عن طريق التعذيب. فالمسائل – التي تتناولها المحاكم تعجّ برجال الشرطة والعسكر المدججين بالسّلاح – ليست وقائع يزنها القضاة بمقاييس قانونية، بل يستخرج القضاة أخباراً حربية من الخصم قبل الشروع في الهجوم قصد إضعاف قوته وإمكانياته. وفي القضاء السياسي يصبح مكان المحاكمة ميداناً للمعركة ويرتدي القضاة وأعوان النيابة الزي العسكري حقيقةً ومجازاً. وهل يمكن الخلط بين القضاء والسياسة؟ ألم يُعامل القضاء الجزائري المتهمين ومحاميهم كأنّهم أعداء بينما تمنع القوانين والمبادئ وأعراف التقاضي خلط قضية المتهم بمحاميه؟ أولم تضمن المعاهدات الدّولية وجوب احترام حقوق الدفاع؟ هل يستطيع المحامون مواصلة مهامهم في الدفاع عن موكليهم بعد ما تبيّن أن حكم إدانتهم يصدر قبل المحاكمة الحظورية؟ هل يظل المحامي ديكوراً وسط المحاكمات الصورية الشكلية وهو يعلم يقيناً أن القاضي يساند ويشارك في متابعات لا أساس لها؟ وما تلك الجلسات إلا وسيلة عدوانية غير شريفة للقضاء على الخصم السياسي مع حدوث أضرار جانبية لا تعوّض يذهب ضحيتها عدد كبير من الأبرياء.

5. الخلاصة

الجزائر بلد «الخصوصيات» وفي مجال التعذيب لا يخرج عن هذه الميزة. إن التعذيب في الجزائر لا ينحصر في منطقة معيّنة بل يشمل جميع مناطق الوطن خاصة الخريطة السّياسية التي أفرزتها انتخابات 26 ديسمبر 1991. إن التعذيب في الجزائر شبح عارم وراءه فاعلون أصليّون وثانويون وشركاء كثيرون، ويتمتع زعماءه بحرّية تامّة ولا يتعرّضون للمتابعة القضائية، الأمر الذي يشجعهم على التجاوزات الخطيرة. تتمّ ممارسات التعذيب أمام صمت القانون وقلب موازين العدل بحيث تسلّط العقوبة الدموية – أي كل أنواع التعذيب – على أساس الشكوك وربما بسبب عداوة أحد أعوان الأمن البسطاء وذلك قبل توجيه التهمة رسمياً وقبل المحاكمة وأحياناً يستمر التعذيب حتى أثناء المحاكمة ثمّ ترمى الضحية في غياهب السّجن، دون أن ينتهي مسلسل التعذيب.

ويسلّط القضاة العقوبة دون تردد أمام تأوهات الضحايا، بينما تحمّلهم الدساتير والقوانين مهمة الحفاظ على حقوق وكرامة المواطنين. وأقبح ما يصدر منهم هو صمتهم عن أعمال التعذيب، ومن أبرز السمات المخزية لهذه الجريمة تورط القضاة فيها. أمّا النّصوص الدستورية التي تجعل من القاضي الجزائري حامي وضامن لحقوق وحريات المواطنين ليست إلاّ خطب جوفاء، لأنّ الدستور هو أول نصّ افتراضي يحتمل التطبيق ويبقى هكذا وسيلة للدعاية حتى يظهر النظام الجزائري كأنّه ديمقراطياً بينما يظل النظام يحمي الجلاّدين.

سبقت لنا الإشارة إلى أن القانون الجزائري ثنائي، ولقد ميّز زميلي الأستاذ علي يحي عبد النّور عند وصفه للنظام الجزائري ازدواجية السّلطة بين الفعلية والظاهرة. فالأولى يحركها أصحاب القرار العسكريين وهي السّلطة الحقيقية والفعّالة، أمّا الثانية وهي التي يذكرها الدستور مثل رئاسة الجمهورية والبرلمان وجهاز القضاء، تبقى شكلية دون نفوذ. وبالطبع تخضع السّلطة الظاهرة للسّلطة الخفية. وبالتالي لا تفلت هذه الازدواجية عن المنظومة القانونية بحيث يخضع القانون الرسمي الشكلي إلى القانون الخاص الذي يظل خفياً وفعّالاً. إنّ القانون الأقوى هو الذي يصدره أصحاب القرار، ومن حكم الواقع فهو يهيمن على قانون الجريدة الرسمية ويختلف في نفس الوقت عنه اختلافاً شاسعاً. في الواقع القانون الأقوى هو سيد الميدان يومياً في حين يبقى القانون الشكلي الرسمي في محل الفرضيات، يستعمل جزئه الخارجي — ذو الصلة بالمعاهدات الدّولية المتعلقة بحقوق الإنسان — للدعاية والخطب التشريفية، أما جزئه الداخلي فيصلح للتطبيق الانتقائي والتمييزي فحسب. وهنا يتبيّن أن قانون الأهالي «أنديجان» — الذي سنّه الاستعمار الفرنسي في القرن ما قبل الماضي — لا يزال قائماً في الجزائر.

إن هدف مقالنا هذا هو بيان انعدام دولة القانون وإظهار الممارسة الشاملة للتعذيب في الجزائر والتأكيد على تواطؤ جهاز العدالة في الممارسة الواسعة للتعذيب. وكان من واجبنا التشهير والتنديد بمشاركة القضاء الجزائري في تلك الجريمة النكراء، وكسر جدار الصمت الذي يحيط بممارسات التعذيب ليطلّع الرأي العام على مجرياته، وإيصال صوت المعذبين ومعاناتهم إلى الضمير العالمي عسى أن يُقام الحدّ يوماً ما على الجلادين. ولن تلتئم جروح هذه المآسي حتى يحاكم المتورطون في قضايا التعذيب أمام محاكم دولية غير منحازة.

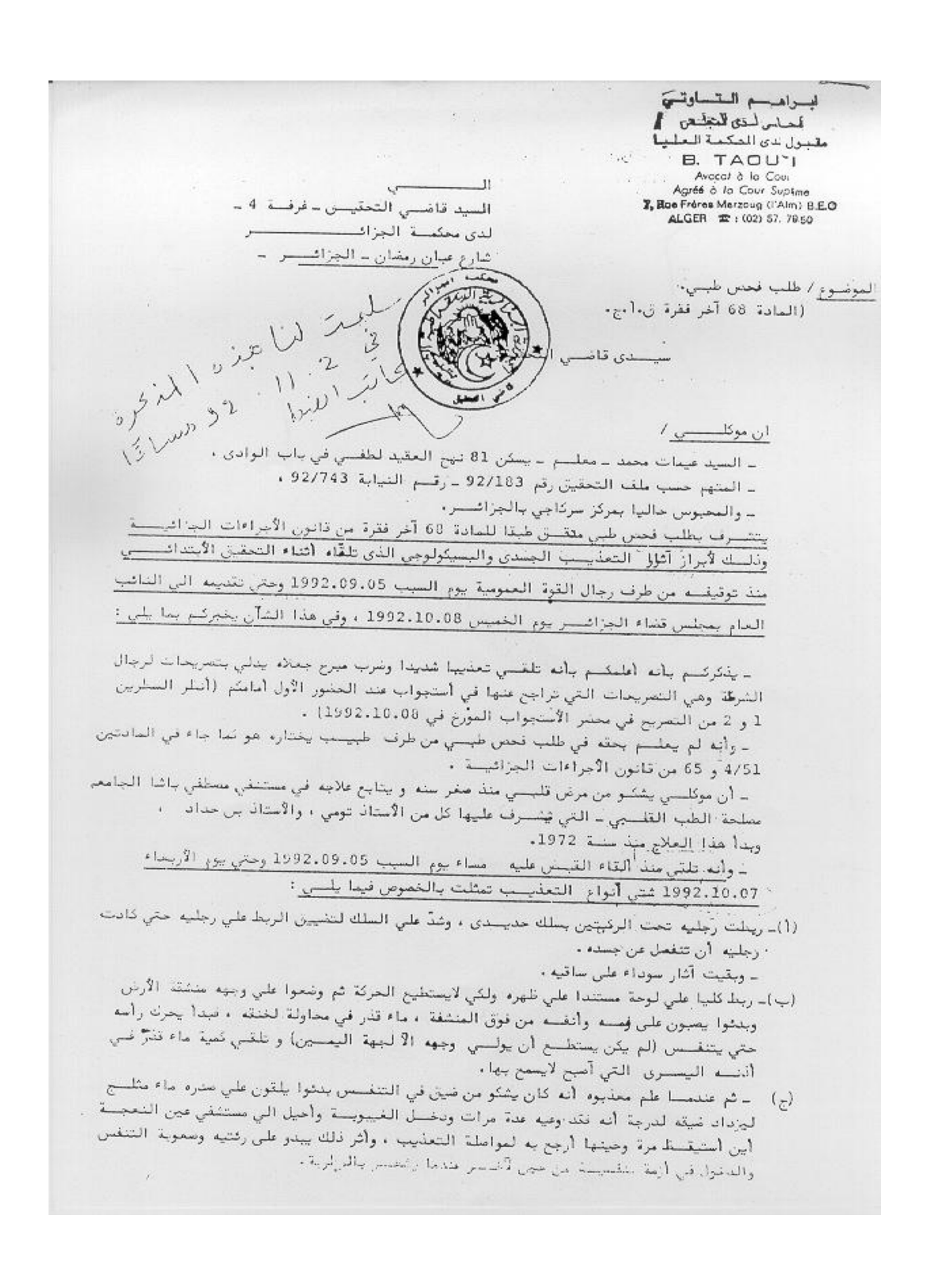
إن التعاطف الظرفي مع ضحايا التعذيب في الجزائر وذرف الدموع تمساح عليهم لا يسمن ولا يغني من جوع، بل هم في حاجة إلى مؤاساة حقيقية تتمثل في تعويضهم مادياً عن الأضرار التي ألحقت بهم كما تنص عليه المادة 14 من المعاهدة الدّولية ضد التعذيب التي انضمت إليها الجزائر، إلا أنّها بقيت حبراً على ورق. غير أن هذا لا يكفي فلا بد من وضع حد لمسلسل عدم المتابعة وعقاب الذين ظلوا يمارسون التعذيب. ومن ممهدات رد الاعتبار وطمأنة نفوس ضحايا التعذيب الإقلاع الفوري عن هذه الظاهرة المشينة التي ستبقى وصمة عار في جبين حكّام الجزائر.

وتعين محاكمة الجلادين وشركاءهم على إعادة الاعتبار المعنوي للضحايا وقد يمكن الاستعانة بالقاضي الأجنبي حتى لا يبقى مجال للشك في احترام القانون الدّولي وفي تنفيذه. وبات من المؤكد بنجوع هذه الإمكانية منذ إثارة قضية الجنرال الشيلي «بينوشيه». إن محاكمة المجرمين ليست كافية لرد الوضع إلى نصابه بل يستوجب وضع ضوابط قانونية تضمن عدم تكرار هذه الظاهرة وتضرب بيد من حديد كل من سوّلت له نفسه التفكير في استعمال التعذيب كوسيلة للإرهاب والتسلّط.

وهذا أحسن وأجدر ما يُقدم خدمة للشعب الجزائري وللإنسانية جمعاء. وقد كتب مصلح الدّين سعدي في كتابه «البستان» سنّة 1257 الذي تُرجم إلى الفرنسية عام 1880: «فمن تعود على استخدام العنف لا يمكن له ممارسة السّيادة، لأنّ الذئب لا يمكنه أن يكون راعياً.» وهنا تجدر الملاحظة أن جريمة التعذيب لا تسقط متابعتها الجنائية بالتقادم، أي مهما طال الزمن عن اقتراف جريمة التعذيب. ويبقى الجاني متابعاً قضائياً حتى بعد مماته إذ يصدر التاريخ في حقّه إدانة معنوية. فمن حقّ الضحايا وذويهم وورثتهم متابعة جلاديهم من أجل إدانتهم أحياءً أو أمواتاً.

إن الطموح للعيش في مجتمع خالٍ من ممارسات التعذيب ليس بدعاً من الخيال، بل ضرورة حياتية لا تستقيم أسس العمران إلا على ركائزها ولبلوغ هذه الغاية يستوجب على كل عاقل مساندة وتأييد أنصار حقوق الإنسان لأن مهمّتهم في الظروف التي تعيشها الجزائر اليوم جدّ خطيرة ومعرّضة لكل ألوان الأذى، أقلها حملات الدعاية المغرضة وسرعان ما يشبّهون بالإرهابيين. كم من محام اغتيل؟ وكم من محام سُجن واضطهد؟ وكم منهم لا يزال في عداد المفقودين؟ وعانى الأستاذ رشيد مسلي ما عناه من ظلم بعد اختطافه ثمّ حبسه وذلك بسبب تعاونه مع منظمة العفو الدّولية كما ورد في إحدى حيثيات قرار إحالته بعد التحقيق، من أجل تبرير متابعته. فالتعذيب جريمة بغيضة و«ويل للذي يبني بلدة على الدّم» (العهد القديم).

ملحق: وثائق رسمية وأصلية عن تعذيب محمد عيمات



إبراهيم التاوتي
محامي لدى المجلس
مقبول لدى المحكمة العليا
B. TAOUTI
Avocat à la Cour
Agréé à la Cour Suprême
7, Rue Frères Merzoug (l'Alma) B.E.O
ALGER ☎ : (02) 57. 79.50

الـــــى
السيد قاضـي التحقيـق - غرفـة 4 -
لدى محكمـة الجزائـــر
شارع عبان رمضان - الجزائـــر -

الموضـوع / طلب فحص طبـي.
(المادة 68 آخر فقرة ق.ا.ج.

سيـــدي قاضـي التحقيق

سلمت لنا هذه المذكرة في 2 . 11 . 92 … كاتب الضبط

ان موكلـــي /
- السيد عيمات محمد - معلـم - يسكن 81 نهج العقيد لطفـي في باب الوادى ،
- المتهم حسب ملف التحقيق رقم 92/183 - رقـم النيابة 92/743 ،
- والمحبوس حاليا بمركز سركاجي بالجزائـر.
يتشـرف بطلب فحص طبي محقـق طبقا للمادة 68 آخر فقرة من قانون الأجراءات الجزائيـة وذلـك لأبراز آثار التعذيـب الجسدي والبسيكولوجي الذى تلقاه أثناء التحقيق الأبتدائـي منذ توقيفـه من طرف رجال القوة العمومية يوم السبت 1992.09.05 وحتى تقديمه الى النائب العام بمجلس قضاء الجزائـر يوم الخميس 1992.10.08 ، وفي هذا الشأن يخبركم بما يلي :

- يذكركـم بأنه أعلمكـم بأنه تلقـي تعذيبا شديدا وضرب مبرح جعلاه يدلي بتصريحات لرجال الشرطة وهي التصريحات التي تراجع عنها في أستجواب عند الحضور الأول أمامكم (أنظر السطرين 1 و 2 من التصريح في محضر الأستجواب المؤرخ في 1992.10.08) .
- وأنه لم يعلـم بحقه في طلب فحص طبـي من طرف طبيـب يختاره هو كما جاء في المادتين 4/51 و 65 من قانون الأجراءات الجزائيـة .
- أن موكلـي يشكو من مرض قلبـي منذ صغر سنه و يتابع علاجه في مستشفى مصطفى باشا الجامعي مصلحة الطب القلبـي - التي يشـرف عليها كل من الأستاذ تومي ، والأستاذ بن حداد ، وبدأ هذا العلاج منذ سنة 1972.
- وأنه تلقى منذ ألقاء القبض عليه مساء يوم السبت 1992.09.05 وحتى يوم الأربعاء 1992.10.07 شتى أنواع التعذيـب تمثلت بالخصوص فيما يلـي :

(ا)- ربطت رجليه تحت الركبتين بسلك حديـدى ، وشدّ على السلك لتضيين الربط على رجليه حتى كادت رجليه أن تنفصل عن جسده .
- وبقيت آثار سوداء على ساقيه .
(ب)- ربط كليا على لوحة مستندا على ظهره ولكي لايستطيع الحركة ثم وضعوا على وجهه منشفة الأرض وبدءوا يصبون على فمـه وأنفـه من فوق المنشفة ، ماء قذر في محاولة لخنقه ، فبدأ يحرك رأسه حتى يتنفـس (لم يكن يستطـع أن يولـي وجهه الا لجهة اليمـين) و تلقى كمية ماء قذر في أذنـه اليسـرى التي أصبح لايسمع بها .
(ج) - ثم عندمـا علم معذبوه أنه كان يشكو من ضيق في التنفـس بدءوا يلقون على صدره ماء مثلـج ليزداد ضيقه لدرجة أنه فقد وعيه عدة مرات ودخـل الغيبوبـة وأحيل الى مستشفى عين النعجـة أين أستيقـظ مرة وحينها أرجع به لمواصلة التعذيب ، وأثر ذلك يبدو على رئتيه وصعوبة التنفس والدخول في أزمة تنفسية من حين لآخر عندما يحس بالبرودة .

(د)- وضعوا مادة كميائية سامة علي بطنه ، فبقيت آثار الحروق واضحة [illegible] تحولت مع مرور الزمن من بنفسجية الي خضراء ، وقد أستعملت هذه المادة لتعذيبه جسديا وخاصة بسيكولوجيا بآدخال الرعب في نفسه .

- وتزامن هذا التعذيب بالتهديد بالموت.

لكل هذه الأسباب

1)- يرجو من سيادتكم تعيين [illegible] الأطباء في الأختصاصات الآتية :

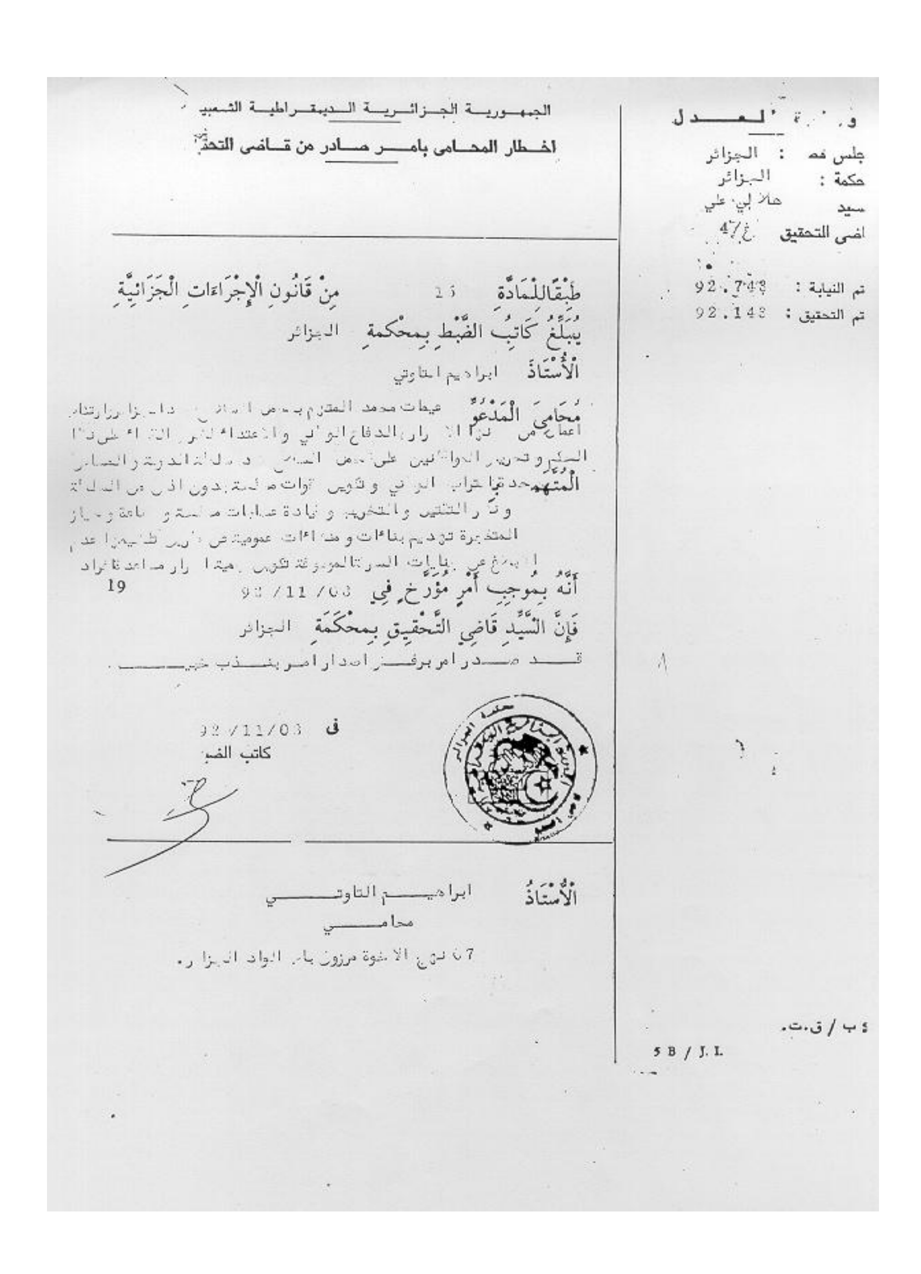
أ- الطب القلبي.
ب- الطب المتعلق بالجهاز التنفسي.
ج- الطب المتخصص في الجلد.
د- الطب النفساني.

2)- وأسنادهم مهمة فحص المتهم الملتمس وابراز آثار التعذيب علي الأنواع المذكورة أعلاه وذلك في أقرب وقت ممكن وعليهم بآيداع تقرير مفصل مكتوب ليضم الي ملف التحقيق.

ودمتم في خدمة العدل.

الجزائر يوم 1992.11.02.

عن المتهم ومعاونة له ،
وكيله ،



وزارة العدل

مجلس قضاء : الجزائر
محكمة : الجزائر
السيد هلالي علي
قاضي التحقيق غ/47

رقم النيابة : 92.743
رقم التحقيق : 92.143

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اخطار المحامي بامر صادر من قاضي التحقيق

طبقا للمادة 26 من قانون الإجراءات الجزائية

يبلغ كاتب الضبط بمحكمة الجزائر

الأستاذ ابراهيم التاوتي

محامي المدعو عيسات محمد [illegible]

المتهم [illegible]

أنه بموجب أمر مؤرخ في 92/11/03 19

فإن السيد قاضي التحقيق بمحكمة الجزائر

قد صدر امر برفض اصدار امر بنذب خبير.

في 92/11/03

كاتب الضبط

الأستاذ ابراهيم التاوتي
محامي
07 نهج الاخوة مرزوق باب الواد الجزائر.

د ب / ق.ت.
5 B / J. I.

ابراهيم التاوتي
محامي لدى المجلس
مقبول لدى المحكمة العليا
B. TAOUTI
Avocat à la Cour
Agréé à la Cour Suprême
7, Rue Frères Marzoug (l'Alma) B.E.O
ALGER ☎ : (02) 57. 79. 50

مذكرة طعن
ضد أمر صدر عن السيد قاضي التحقيق
لدى محكمة الجزائر - الغرفة 4 - بتاريخ 1992.11.08.

لفائدة / فيمات محمد - معلم ، يسكن شرعا بالجزائر 8 II نهج العقيد لطفي - باب الوادي.
والمحبوس حاليا بمركز سركاجي.
طاعن.........الأستاذ التاوتي أبراهيم.

ضد / الأمر الرافض لأنتداب خبراء في الطب والطب النفسي
الصادر بتاريخ. 1992.11.08.

بحضور / السيد وكيل الجمهورية.

- ان موكلي قدم طلب فحص طبي بناء على آخر فقرة المادة 68 من ق.أ.ج تلقاء أمر بالرفض
يرى موكلي أن يطعن ضده للأشهاد له بعدم رضاه على ما جاء في الأمر السالف الذكر.

وعليه /

- اذا كان من المقرر مبدئيا أن كل حكم أو أمر قضائي يجب أن يشتمل على أسباب ومنطوق مع تبيان النصوص القانونية المطبقة وكان من المقرر كذلك بمقتضي المادة 68 - آخر فقرة - أنه يجوز لقاضي التحقيق أن يأمر بأجراء الفحص الطبي كما له أن يعهد الي طبيب بأجراء فحص نفساني أو يأمر باتخاذ أي أجراء يراه مفيدا واذا كانت تلك الفحوص الطبية قد طلبها المتهم أو محاميه فليس لقاضي التحقيق أن يرفضها الا بقرار مسبب ، فأن القضاء بما يخالف أحكام هذه المبادىء القانونية يعد قصورا في التسبيب وخرقا للقانون.

- اذا كان الثابت في قضية الحال أن قاضي التحقيق رفض تعيين الطبيب المطلوب من المتهم ومحاميه دون تسبيب - و بدون ذكر النص القانوني الذى أشار اليه المتهم ومحاميه - (مادة 68 آخر فقرة ق.أ.ج) - واكتفي بالأشارة الي النص المتعلق بطلب الفحص الطبي الي رجال الشرطة فيكون الأمر منعدم الأساس القانوني وبالتالي فهو باطل

لهذه الأسباب

- الأشهاد أن الأمر الصادر بتاريخ 1992.11.08 منعدم التعليل القانوني وبالتالي فهو باطل بقوة القانون لا سيما المادة 68 آخر فقرة من قانون الأجراءات الجزائية وكذلك المبدأ بأن كل حكم أو أمر قضائي يحتوى على منطوق وأسباب وتكون الأسباب مصدرا للحكم أو الأمر.

مع جميع التحفظات.

من المتهم.

وكيله.

ابراهيم التاوتي
محامي لدى المجلس
مقبول لدى المحكمة العليا
B. TAOUTI
Avocat à la Cour
Agréé à la Cour Suprême
7, Rue Frères Marzoug (l'Alma) B.E.O
ALGER ☎ : (02) 57. 79. 50

نسخة 1992/11/4

ابراهيم التاوتي
محامي لدى المجلس
مقبول لدى المحكمة العليا
B. TAOUTI
Avocat à la Cour
Agréé à la Cour Suprême
7, Rue Frères Merzoug (l'Alma) B.E.O
ALGER ☎ : (02) 57. 70. 50

الى
السيد عميد قضاة التحقيق
لدى محكمة الجزائر – شارع عبان رمضان
الجزائر

الموضوع /
– شكوى مع الأدعاء المدني
المواد 2/38 و 67 و 72 وما يليها
من قانون الأجراءات الجزائية
ضد : مجهول وكل ما يظهره التحقيق.

سيدى عميد قضاة التحقيق ،

ان موكلي /
– السيد عيهات محمد 27 سنة – مهنته معلم ، الساكن الجزائر 81 نهج العقيد لطفي باب الوادى ، المحبوس حاليا بمركز أعادة التربية سركاجي الجزائر.
يتشرف بأيداع بين أيديكم شكوى مع الأدعاء المدني ضد مجهول وضد كل من يظهره التحقيق.

وذلك للأسباب التالية :

أ)– ألقي عليه القبض مساء يوم السبت 5 سبتمبر 1992 علي الساعة السادسة والنصف وسيق الي مركز محافظة الشرطة لولاية الجزائر ، وبعد مضي خمسة أيام سيق وهو مغطي العينين الي ثكنة عسكرية حسب ما سمع ، وبقي هناك أربعة أيام ثم أرجع لمركز الشرطة المذكور أين لبث أكثر من عشرون يوما وأعيد الي الثكنة العسكرية ليلة 1992.10.06 وبقي حتي يوم الخميس 1992.10.08 وهو تاريخ أحضاره أمام النائب العام لدى مجلس قضاء الجزائر.

ب)– وطيلة المدة هذه والتي كان رهن الأعتقال سلطت عليه عدة أنواع من التعذيب الجسدى والبسيكولوجي تمثلت بالخصوص فيما يلي :

(1)– ربطت رجليه تحت الركبتين بسلك حديدى ، وشدّ على السلك لتضييق الربط علي رجليه حتي كادت رجليه أن تنفصل عن جسده.
– وبقيت أثار سوداء على ساقيه.

(2)– ربط كليا على لوحة مستندا علي ظهره لكي لا يستطيع الحركة ثم وضعوا علي وجهه منشفة الأرض وبدئوا يصبون علي فمه وأنفه من فوق المنشفة ماء قذر في محاولة لخنقه ، فبدأ يحرك رأسه حتي يتنفس (لم يكن يستطيع أن يولي وجهه الا لجهة اليمين) وتلقي كمية ماء قذر في أذنه اليسرى التي أصبح لايسمح بها.

(3)– ثم عندما علم معذبوه أنه كان يشكو من ضيق في التنفس بدئوا يلقون على صدره ماء مثلج ليزداد ضيقه لدرجة أنه فقد وعيه عدة مرات ودخل الغيبوبة وأحيل الي مستشفي عين النعجة أين أستيقظ مرة وحينها أرجع به لمواصلة التعذيب ، وأثر ذلك يبدو على رئتيه وصعوبة التنفس والدخول في أزمة تنفسية من حين لأخر عندما يشعر بالرطوبة.

(4)– وضعوا مادة كمياثية سامة علي بطنه ، فبقيت آثار الحروق واضحة تحولت مع مرور الزمن من بنفسجية الى خضراء ، وقد آستعملت هذه المادة لتعذيبه جسديا وخاصة بسيكولوجيا بآدخال الرعب في نفسه.
– وتزامن هذا التعذيب بالتهديد بالموت.

ج)- ومنع كذلك في المدة كلها التي تجاوزت الشهر من الأتصال بذويه كما منعت عائلته من معرفة مكان أحتجازه فما بالك بحقهم بمطالبة فحص طبي عليه خاصة وأنه ضعيف الصحة ويعالج منذ صغره من مرض قلبي ، كما لم يسبق علمه بحقه في طلب فحصه من طرف طبيب له الحق في أختياره.

- وكان أثر التعذيب الذى طالت مدته أن قبل بأدلاء بالتصريحات التي ترضي معذبوه وذلك بغية أيقاف الكابوس الذى كان يعيشه ، كما كان أثر التعذيب الأمضاء المكرر علي محاضر الشرطة بدون قراءة محتواها ولا معرفة نتائجها.

وعليه /

- حيث أن الأفعال المذكورة أعلاه ينوه ويعاقب عليها بالمواد 107 وآخر فقرة المادة 291 والمادة 293 والمادة 284 من قانون العقوبات تحت وصف "الحبس التعسفي" المخالف لأحكام المواد 51 و 65 ق.أ.ج - وكذلك تحت وصف التعذيب الجسدى والتهديد بالموت أو الحبس.

- حيث أن الملتمس مستعد بالقيام بكل الشروط القانونية الشكلية والموضوعية التي ترونها ضرورية ، وأنه يسدد مبلغ الضمان الذى يطيب لكم تحديد مبلغه ويعاونكم بالأعانة بغية الكشف علي الحقيقة كما أنه مستعد بتلقي كل فحص طبي جسدى أو بسيكولوجي يظهر ضرورى لأقامة الدليل حول جسامة الأضرار وخطورتها علي الحقوق والحريات التي يخول الدستور القضاء لحمايتها.

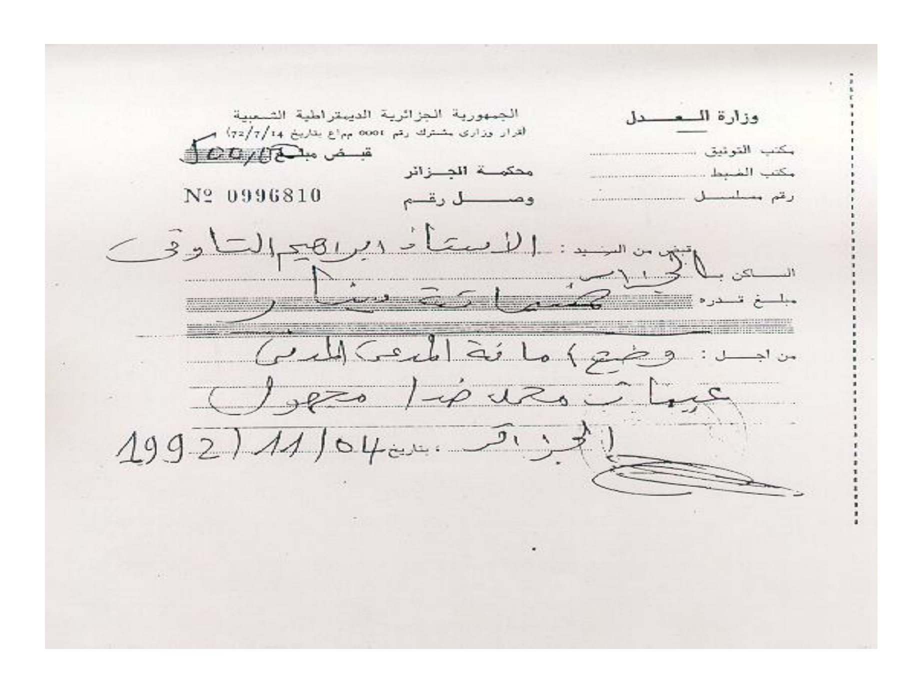
- ويحتفظ بكل حقوقه وطلباته التي يقدمها في الوقت المناسب.

وفي أنتظار نتائج عملكم بمتم في خدمة العدل.

الجزائر يوم 31 10 1992

عن المشتكي:

وكيله.



وزارة العدل

مكتب التوثيق

مكتب الضبط

رقم مسلسل

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
(قرار وزاري مشترك رقم 0001 مؤرخ بتاريخ 72/7/14)

قبض مبلغ 500,00

محكمة الجزائر

وصل رقم № 0996810

قبض من السيد : الأستاذ ابراهيم التاوتي

الساكن بالجزائر

مبلغ قدره خمسمائة دينار

من اجل : وضع امانة المدعي المدني

عبيدات محمد ضد مجهول

الجزائر بتاريخ : 1992/11/04

92 |

محامي لدى المجلس
مقبول لدى المحكمة العليا
B. TAOUTI
Avocat à la Cour
Agréé à la Cour Suprême
2, Rue Frères Morzoug (l'Alma) B.E.O
ALGER ☎ : (02) 57. 79. 50

عريضة من أجل محضر أستجوابي

أن الملتمس :

عيمات محمد ـ معلم ـ يسكن 31 شيح العقيد لطفي ـ باب الوادى والمحبوس حاليا بمركز سركاجي ،

يتشرف بعرض مايلي :

ـ بأنه ألقي القبض عليه من طرف الشرطة مساء يوم السبت 1992.09.05 وبقي رهن الحجز لدى مركز محافظة الشرطة الى يوم 1992/10908 و هو تاريخ تقديمه الى نيابة الجزائر ثم الى قاضي التحقيق لدى محكمة الجزائر.

ـ وأثناء حجزه تلقي أبشع وأعنف أشكال التعذيب الجسدى والنفسي ولازالت آثار التعذيب بارزة وظاهرة على بطنه ورجليه .

ـ ـ وأنه تقدم بطلب فحص طبي وفحص نفسي الي السيد قاضي التحقيق بغية تعيين الخبير الذى يليسب له تسميته لكن طلبه هذا المؤرخ في 1992.11.02 تلقي أمر بالرفض بتاريخ 1992.11.08 وهو أمر لايسمح القانون بأستئنافه .

ـ وبما أن للملتمس فائدة في أثبات آثار التعذيب وعلى الأقل ما بقي يظهر منها على جسده وذلك للقيام بما يسمح به القانون يرجو من سيادتكم تعيين أي محضر مختص جهويا وأسناده مهمة الأنتقال الى مركز سركاجي وهنالك طلب مقابلة الملتمس و وصف آثرا التعذيب التي تظهر على جسده ثم بعد ذلك طلب مقابلة طبيب السجن وأخذ ملاحظات الطبيب التي يتضمنها ملف الطبي التابع لسجن سركاجي حول الملتمس وتدوينها مع ما تبين له في جسم الملتمس في محضر شرعي.

وتمتم سيدى الرئيس كهفا حصينا للعدل والأنصاف.

الجزائر ويوم 28 / 11 / 1992

عن الملتمس

وكيله .

أمر

نحن.............................. رئيس محكمة باب الوادى.

ـ بعد الأطلاع على العريضة المقدمة والأسباب المدرجة ،

ـ بعد الأطلاع ونظرا للمادة 172 من قانون الأجراءات المدنية .

ـ تعين السيد............................ المحضر المختص جهويا ونسنده مهمة الأنتقال الى سجن سركاجي في باب الجديد وطلب مقابلة كل من الملتمس ورئيس قسم الطب لسركاجي ثم وصف الآثار التي يذكرها ويبينها له هذا الأخير ثم مخاطبة الطبيب التابع للمركز حول الملف الطبى الخاص بالملتمس "عيمات محمد" وتدوين الملاحظات الموجودة فيه والمتعلقة بصفة مباشرة أو غير مباشرة بالتعذيب الذى يشكي منه الملتمس.

/...

الهوامش

1 «تحقيق حول المجازر في الجزائر»، تأليف جماعي في 1500 صفحة تقديم نعوم شمسكي واللورد إريك أفبوري، الناشرون بجاوي، عروة وأيت العربي، دار هقار للنشر، جنيف عام 1999، An Inquiry into the Algerian Massacres، Bedjaoui, Aroua, Ait-Larbi، راجع موقع الانترنيت : www.hoggar.org.

2 هيثم مناع، منصف مرزوقي، فيوليت داقير والأستاذ عصام يونس «العنف والتعذيب في العالم العربي»، دار النشر لارمتان بباريس.

3 الكتاب الأبيض ضد القمع في الجزائر، الجزء الأول صفحة 172-175، دار هقار للنشر بجنيف، عام 1995.

4 «أقسم وأتعهد باسم الذات العليا بأن أبقى وفياً لقوانين الشرف والأمانة في ممارسة الطب. أعالج الفقير مجاناً ولا أطلب أجرة تفوق عملي أبداً. ولا تنظر عيني إلى داخل البيوت التي أدخلها ويدفن لساني الأسرار التي أبيحت لي ولا يستخدم حالي لإفساد الأخلاق أو تشجيع الجريمة. وأحترم أساتذتي واعترف بجميلهم علي وسأبلغ لأبناءهم ما تعلمته من أباءهم. فيظل الناس يحترمونني ما بقيت وافياً لوعودي، والعار والخزي إذا ما أخلفت ما تعهدت به.»

5 تقرير لجنة مكافحة التعذيب CAT/C/SR 272, 273، وخلاصة اللجنة رقم CAT/C/VIII/CRP 1 والملاحظات A/52/44.

6 أعتمد المؤتمر الأول لهيئة الأمم المتحدة الخاص بالوقاية من الجريمة ومعاملة المنحرفين، المنعقد في جنيف عام 1955 مجموعة القواعد الدنيا لمعاملة المعتقلين، أعتمدت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة في جلستها 40-33، المنعقدة في 29 نوفمبر 1985 مجموعة القواعد الدنيا تخص إدراة العدالة للقصّر.

7 «الإخفاق في الحماية، الناجون من التعذيب في الجزائر»، للدكتور ميكل بييل من المؤسسة الطبية لرعاية ضحايا التعذيب بلندن. كتب تقريراً حول ضحايا التعذيب الناجين من طالبي اللجوء الجزائرين في بريطانيا، مايو 1999.

8 العنف والتعذيب في العالم العربي.

9 قرارات 3218 و3453 و85/31.

10 قرارات (EB61.R37; WHA30.32) وقرارات (10) EB63.

11 قرارات، المجلد الثالث، الطبعة الثالثة، الجلسة العامة الثالثة عشر في 14 مايو 1993، اللجنة ب التقرير الرابع.

12 نجد من تلك الدول: أندور، أنقولا، بهاماس، باربادوس، بهوتان، بوتسوانا، بروني دار السلام، الجمهورية سنترافريكان، جزر القمر، الكونغو، كوك أيسلند، الجمهورية الشعبية لكوريا، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، الغابون، قامبيا، غانا، غرنادا، غينيا بيساو، هايتي، هولي سي، الهند، إيران، العراق.

13 حسب الدستور الجزائري لـ 23 فيفري 1989 :«إذا رأى المجلس الدستوري معاهدة واتفاقاً غير دستورياً، لا يمكن أن تكون المصادقة عليهز»

14 كان من المفروض تقديم التقرير الأول في 11 أكتوبر 1990 لكنه لم يقدم إلاّ في 13 فيفري 1991، وكان قد تعرض لفحص من طرف الجلسة السادسة المنعقدة في 25 أبريل 1991 التي صاغت تقريراً (CAT/C/SR).

15 قدم التقرير الثاني في 26 فيفري 1996 عوض 14 أكتوبر 1994 وهو يحمل المراجع (CAT/C/25/ add. 8) وتعرض للفحص أثناء الجلسة السابعة عشر في 18 نوفمبر 1996.

16 أنشىء المرصد الوطني لحقوق الإنسان بالمرسوم الرئاسي رقم 92-77 الموقع في 22 فيفري 1992. إن هذه الهيئة التابعة لرئاسة الجمهورية هي جهاز ملاحظة وتقييم وليست لها أي صلاحية، عليها أن تلعب دوراً رسمياً غير أنها تبدو جهازاً يدافع عن النظام.

17 أحمد س. النمسا، المجلس الأروبي للقضاء ، قضية رقم 1995/71/ 577/ 663 في 27 نوفمبر 1996.

تواطؤ النظام القضائي

علي يحي عبد النور

رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

1. مقدمة

لا بد من استدعاء الذاكرة الجماعية للناجين من معتقلات الاستعمار وسجون الجزائر المستقلة لتذكير الشعب الجزائري بأنه عاش ولا يزال دائما يعيش في معتقل إداري، بوليسي وقضائي.

إنّ الجزائريين الذين لم يأملوا أيّ شيء من عدالة الاستعمار لم يحصلوا كذلك على أي شيء من العدالة الجزائرية. وبقدر ما كان المجتمع الاستعماري ظالما ومتصفا بالفوارق الاجتماعية بقدر ما هي الجزائر المستقلة أيضا. فالجزائر بدّلت عدالة المستعمر العمياء خلال الاحتلال الفرنسي وخاصة خلال حرب التحرير بعدالة عمياء أخرى.

كما أنّ داعي المصلحة العُليا كان دائما هو الملجأ لتعديل قرارات المحاكم. فخلال حرب التحرير خضعت عدالة الاستعمار لداعي المصلحة العُليا ولم تستطع لا إدانة التعذيب ولا إيقافه. وهكذا في 23 أبريل 1961 علّق مبدأ عدم قابلية العزل بالنسبة لقضاة الحكم في الجزائر إلى غاية 4 مايو 1962. وأُنذر القضاة بأنهم قد يتعرضون للتحويل دون رضاهم. إنّ داعي المصلحة العُليا يغطّي دائما الفوارق ولكن يكفي اللجوء إليه لتصبح العدالة صمّاء.

إنّ دستور 23 فبراير 1989 المجسّد بقانون 12 ديسمبر 1989 المتعلق بوضع القضاء أقرّ مبدأ استقلال السلطة القضائية. فالقانون يخوّل للمجلس الأعلى للقضاء صلاحيات القيام بالتعيينات والنقل وكذلك مراعاة مهنة القضاة. ويُعتبر مبدأ عدم قابلية العزل الذي ينص عليه القانون شرطا لاستقلالية القضاة.

ولكن منذ حالة الطوارئ، التي أُعلنت في 9 فبراير 1992 وخاصة منذ صدور المرسوم التشريعي في أكتوبر 1992 والمتعلّق بسير العدالة، فإن الدولة تتصرّف بحرية مع الدستور والقوانين الداخلية والدولية التي صادقت عليها والتي من مهامها السهر على احترامها. إن المرء يواجه لغة مزدوجة، عدالة حرة ولكن ملزمة على الخضوع لأوامر السلطة. فالتصريحات الاستعراضية حول دولة القانون واستقلالية القضاء لا تستطيع تغطية الواقع القائم على الانتهاكات المنهجية للأعراف القضائية وللشرعية الدستورية والتي تمثل تحدّ للقانون والعدالة. فالضمانات الدستورية لحقوق الإنسان فيما يخص الاعتقال والتفتيش واحترام السلامة الجسدية والمعنوية للشخص الإنساني قد تعرّضت للمساس. إن النزعة الكلّيّانية هي عنف يقتضي إخضاع المواطنين عن طريق الجيش وقوات الأمن والعدالة والإعلام

للبقاء في السلطة. إن نظاما يدوس قوانينه الخاصة باسم النظام العام والحل الأمني لا يمكن أن يدافع عن الدولة فهو في خدمة الذين احتلوها. والدولة مسؤولة عن القانون الجنائي، فلا يمكن أن تتجاهل القواعد القانونية التي تطبقها على الأفراد وفي نفس الوقت تقوم بإدانة المجرمين وباقتراف الجرائم التي أدانتهم عليها.

وتسبّب المرسوم التشريعي الذي صدر بتاريخ 24 أكتوبر 1992 في هجوم عنيف على استقلالية العدالة حيث تغيّر وضع القضاء الذي قُلّصت صلاحياته في التعيين. وهكذا أصبح رؤساء المحاكم إطارات سامية للدولة يخضعون في نقلهم وسير مهنتهم للسلطة التنفيذية فقط التي تربطهم بها علاقات التبعية التسلسلية والعضوية والوظيفية.

ولا بد من ذكر الاعتراف السياسي لوزير للعدالة عندما صرّح باستخفاف: «أنا لا أبالي بالاستقلالية ما دمت أتخذ قرارات الترقيات.» وهنا يُطرَح سؤال حيوي: هل يمكن للعدالة أن تكون مؤسسة حرّة عندما تحتكر الدولة كل السلطات، وعندما يؤول النظام السياسي القائم إلى سلطة واحدة مركزة تراقب كل شيء وليس عليها رقيب، وفي غياب أيّ قانون ضدها وعندما تنعدم دولة القانون والسلطات المضادة والحريات؟

فالعدالة، التي هي السلطة الثالثة بمقتضى الدستور، لم تصبح سلطة بسيطة تحت وصاية السلطة التنفيذية فقط، وإنما صارت مؤسسة إدارية أي مصلحة عمومية مركزية. فالقضاة هم المنظّمون والمحافظون على الحريات لكنهم يستلمون في معظم الأحيان من الوزير أمر أخذ القرارات المنافية للقانون. فعندما تُنتهك القوانين من طرف الذين كُلّفوا بتطبيقها يقع انحراف العدالة. لا أحد يشك اليوم في انحياز المحاكم ومجالس العدالة رغم كونها نظريا مستقلة. فإنّ وضع العدالة هو في صميم الأزمة التي تمر بها البلاد لأن المحاكمات أظهرت اختلاط السلطة التنفيذية والسلطة القضائية.

ليست العدالة إلا ظل الحكم وسلطته المدنية بعد الجيش والشرطة. وكل من السلطة ومؤسسات الدولة والفئات المسيطرة على الحكم وخاصة مصالح الأمن تسعى إلى تنظيم تبعية القضاة. فالقضاة لا يملكون ضمانات وليسوا في أمان. والقاضي الذي يخاف على منصبه لا يمكن أن يخدم العدالة. أيتمنى أن يمارس تلك الحرية التي قد تعرقل مهنته بدل خدمتها؟ وبما أن قانون العقوبات غني وكاف بسعة لمواجهة العنف السياسي، لماذا أسست إذن المجالس الخاصة للعدالة والمراسيم التشريعية المخالفة للقوانين الداخلية والدولية؟ لقد أُخذ على القضاة خلال أحداث يونيو 1991 وفبراير 1992 بأنهم أصدروا أحكاما رحيمة. فالقضاة الذين ينحدرون في غالبيتهم من الطبقات الاجتماعية المحرومة وُصفوا

بالمتساهلين واتُّهموا بتشجيع الإرهاب. وطالب الاستئصاليون بتطهير الجهاز القضائي منهم.

أما سبب تلك الأحكام فهو كون الملفات التي قُدّمت للعدالة بعد التحقيق الأوّلي من طرف الشرطة لم تكن تحتوي في أغلب الأحيان على أي دليل ما عدا الاعترافات المنزوعة تحت التعذيب والتي يعدل عنها المتهمون أمام المحاكم والمجالس. ولقد اتهم رئيس مرصد حقوق الإنسان — المكلف من طرف الإدارة بمراقبة حقوق الإنسان — العدالة بالمجاملة والتساهلية في القضايا التي تمس النظام العام. وفي جريدة الوطن الجزائرية الصادرة بتاريخ 28 سبتمبر 1992 كتب رئيس المرصد عشية صدور المراسيم التشريعية الإجرامية لتاريخ 30 سبتمبر 1992 والتي تنص على إنشاء مجالس خاصة للعدالة وفرق خاصة للتدخل تحت إشراف الجنرال لعماري: «إنّ عددا من قرارات السلطة القضائية قد يبدو أحيانا إما أكثر تساهلية أو مجاملة تجاه الذين يلحقون الضرر بالنظام العام والسلم المدني، وهذا ينقض معنويات قوات الأمن ويفشل جهودهم لاسترجاع السلم» — يقصد بالتأكيد سلم المقابر!

إنّ مهمة القاضي تتطلب أعمق الصفات الثقافية والإنسانية. فالشباب الذين يختارون ممارسة القضاء بعد التخرج من مقاعد الكليات لا يملكون لا النضج ولا التجربة الإنسانية والاجتماعية اللازم.

2. المجالس الخاصة للعدالة

إنّ المرسوم التشريعي الصادر بتاريخ 30 سبتمبر 1992 والذي أنشأ ثلاثة محاكم خاصة ينافي الدستور ويعتدي على حقوق الإنسان ويلحق ضررا خطيرا بالمبادئ العامة للقانون والاتفاقيات الدولية. فالمجالس الخاصة للعدالة لا تُعتبر سلطات قضائية نظامية توفّر للمتَّهمين الضمانات العادية للعدالة ولكنها سلطات قضائية استثنائية منافية للعدل انجرّت عنها تجاوزات وانزلاقات. لم تكن هذه المجالس مجالسا للعدالة ولكن محاكما للأمن لا تختلف عن محكمة أمن الدولة سيئة الذكر التي تمّ إلغاؤها والتي عُرفت سابقاً بمحاكمات ساخرة للعدالة. لقد استُبدلت القوة التي من واجبها خدمة العدالة بالعدالة في خدمة القوة.

كما أنه لم تكن المجالس الخاصة للعدالة تحتوي على هيئة محلّفين ولكن على خمسة قضاة من بينهم رئيس وأربعة مساعدين معينون بمقتضى مرسوم رئاسي غير قابل للنشر. والشخص الذي يفشي هوية القضاة يتعرّض لمدة سجن تتراوح بين سنتين إلى خمس

سنوات. لم يبق فقط إلاّ حمل القضاة على ارتداء قبعات مثقوبة عند العينين للحفاظ على سر هويتهم. وقد وقع ذلك فعلا، فقد قُدِّم المهتمون الأوائل أمام قضاة معصوبي العينين.

وخفّض المرسوم مبدئيا المدة القصوى للحبس الاحتياطي إلى أربعة أشهر قبل المحاكمة. وخلافا للقانون فإنّ قرارات الإحالة غير قابلة للطعن. هذه هي العدالة المقادة بخطوات سريعة جداً. إنّ القضاة الذين يتطوّعون للإشراف على المجالس الخاصة للعدالة والقضاة المختارون من طرف وزير العدل لنفس المهمة كلهم أوفياء للسلطة وفاءً يطمئنها. وهذه الأخيرة أظهرت دائما أنها تفضّل القضاة المجاملين الذين لا يترددون في خرق القوانين على الذين يرون أنّ مهمتهم هي تطبيقها. وفيما يخص الجزائر كتب رولند دوماس (Roland Dumas) محامي جبهة التحرير الوطني خلال حرب التحرير ووزير الخارجية في الحكومة الفرنسية خلال تقريبا فترتي الحكم السبعي للرئيس الفرنسي فرنسوا ميتيران (François Mitterand): «إنّ القضاة لهم ردود فعل وسلوكات منسجمة مع السلطة الاستبدادية التي عينتهم.»

وأدت هذه السياسة بالقضاة إلى الولاء والتبعية المطلقة للسلطة وتلويث سمعتهم مقابل ترقيات وبعض الامتيازات المادية. وهؤلاء القضاة مسؤولون عن تقصيرات مهنية خطيرة للغاية. فالمساجين السياسيون الذين أدينوا بجنح وجرائم تدخل في إطار الحقوق العامة واتهامات مغشوشة لهم الدليل الحيّ على أنّ السلطة تخاف من الاعتراف بالدوافع الحقيقية للإدانات. فالعدالة الاستثنائية أكثر قساوة مع أصحاب جنح الرأي حيث يكون التعسف باسم القانون عاملاً أساسياً في الحكم وفي المحاكمات السياسية. وكما كتب مونتاسكيو (Montesquieu): «لا يوجد طغيان أكثر فظاعة من ذلك الذي يمارَس في ظل القوانين وبحجة العدالة.»

وهكذا دشّنت المجالس القضائية الخاصة العدالة السياسية التي تعتبر الخصم الإيديولوجي للسلطة أكثر ذنباً من مجرم الحقوق العامة. وأدّت الضغوط التي مورست على القضاة إلى أخذ قرارات جائرة وخرق للقانون من طرف الذين كُلّفوا بمهمة تطبيقه، وهذا يعتبر غدرا بالوظيفة. ومن هو قاض أو نائب عام الذي اختار الاستقالة بدل الخضوع للتعسف وخيانة الوظيفة؟ يقول المثل الشعبي: «يلعن القضاة ليلاً ونهاراً.» ولكن بعد انقضاء المدة لا بد من محاكمة جدية وغير منحازة للعدالة. ولا يعني أن صانع التاريخ هو كاتبه، فالتاريخ سيُكتب آجلا وكل واحد سيحصل على نصيبه من الإدانات بما فيها العدالة. إنّ العدالة هي رهن التداول، والحكم الهادئ والصارم في نفس الوقت سيصدر بعد عودة السلم المدني والسير المنظم للمؤسسات وعملية إقامة دولة القانون.

لا شيء يستحق رثاء أكثر من عدالة جائرة. ولكن هل يمكن وجود عدالة عادلة في مجتمع تستفحل فيه الفوارق؟ فـ«حقوق الفقير هي حقوق فقيرة.» والقاضي هو موظف الدولة التي تدوم والقانون وليس موظفا للسلطة أو الحكومة العابرتين. أما العدالة التي تُقدّم التبريرات للسياسة فلا مكان لها في دولة القانون ولا يمكن إلا أن تكون في دولة الأمر الواقع أي دولة انعدام القانون. عندما تأخذ قضية سياسية اتجاها يعاكس إرادة السلطة فإنّ هذه الأخيرة تلجأ إلى عدالة ترى جنحا وجرائم في أمور سياسية واجتماعية تعتبر حقوقا أساسية للمواطنين في الدول الديمقراطية.

وعندما يمتثل القضاة لتوجيهات وتعليمات السلطة فإنّ كفّتي الميزان الذي يمثّل العدالة تختفيان ويبقى ذراع الميزان وحده رمز الكارثة. إنّ العدالة أصبحت وسيلة للقمع في خدمة السلطة وخاصة في المحاكمات السياسية أين تكون الأحكام الصادرة مملاة من طرف هذه الأخيرة. إنّ هذه الممارسات القمعية هي خارجة عن القانون لأنها تبتعد عن نص وروح الدستور والقانون الجزائري وكذلك المواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

إنّ السلطة القضائية الخاصة هي مؤسسة تخص الأنظمة الاستبدادية، والوشاية هي نمط متّبع في الدول الدكتاتورية. والعدالة الجزائرية ليست أهلا لهذا الاسم: فهي ليست مرتبطة بالديمقراطية والحريات وحقوق الإنسان ولكن بالدكتاتورية. إنها سقطت في الانحراف الذي يدين الأبرياء، وارتكبت أخطاءً ودنايا. وهذا يرفع الستار عن بعض جوانبها ويقيس المسافة التي يجب تقطعها كي تصبح مؤسسة لدولة قانون.

بالنسبة لروجي كولار (Roger Collard): «أين يغيب قضاة مستقلّون لا يوجد إلا مفوضون للسلطة.» والعدالة تُصدر أحكاماً باسم شعب لا تملك حكمه، لأنّ ما يدهش الآن في الجزائر هو قلّة الثقة في العدالة، بل أكثر من ذلك الحذر المبرّر للمواطنين من العدالة. ونتيجة ممارسة طويلة، فالجزائريون تَعَوّدوا على ممارسات العدالة وهم لا يثقون فيها، ويشكّون في نزاهة القضاة واستقلاليتهم. والقول المأثور: «اخش القاضي ولا تخش القانون» لا ينطبق على واقع الجزائر. هنا لا بد أيضا من خشية القانون لأن المراسيم الإجرامية التي تنظّم المجالس الخاصة للعدالة لم تكن من عمل برلمان شرعي منبثق عن اقتراع عام ولكنها من عمل سلطة تنفيذية تضبط السلطة القضائية.

إنّ الجزائر بعيدة كل البعد عن مقولة سانطاندار (Santander) المكتوبة على واجهات قصور العدالة في جميع أرجاء كولومبيا: «الأسلحة أعطتنا الاستقلال لكن القوانين فقط هي التي تعطينا الحرية.» إنّ السلطة تتدخّل في الأمور القضائية، ومحاولات التأثير على قرارات العدالة تُعتبر هي القاعدة. وفي ديسمبر 1992 ثار سخط علي كافي رئيس المجلس

الأعلى للدولة إزاء أحكام الرأفة التي تُعتبر بالنسبة له بمثابة «تشجيع على التخريب» وألزم القضاة «على القيام بواجبهم بدون تردد ولا خوف من الانتقام»، باتخاذ موقف ضد الإسلاميين وقمعهم بعقوبات رادعة. ولدى افتتاح السنة القضائية كانت التعليمات تنحصر في الصرامة العمياء مستبعدة الهدوء وخاصة عدم الانحياز.

قام الوزير الأول بلعيد عبد السلام بعزل وزير العدالة ماحي باهي الذي أخذ على عاتقه مشكلة الفساد مبتدئا بتوقيف السايح عبد المالك — النائب العام لدى محكمة الجزائر — عن العمل. لقد دافع بلعيد عبد السلام بإصرار عن هذا الأخير ثمنا لخدمات شخصية أداها له النائب العام. إنّ إلغاء الإجراءات المتخَذة من طرف الوزير ضد هذا القاضي بقرار من رئيس الحكومة تُعتبر تدخّلا مباشرا وخطيرا للسلطة التنفيذية في الأمور القضائية. ولتبرير فعله صرّح بلعيد عبد السلام بما يلي: «لقد وقع الإطارات الذين هم في طليعة الكفاح ضد الإرهاب في بلبلة.» وأما السايح فلم يجد ما يقوله سوى: «أنا نزيه ولا يوجد شيء ألوم نفسي عليه، على المرء أن يكون نزيها ووطنيا.»

لم تقبل السلطة بأن يتعرض القضاة الذين التزموا خلفها (وغالبا في مكانها) في المعركة ضد العنف السياسي إلى الشجب علنا. والمسؤولون يقولون بإجماع بأنه لا يمكن محاكمة جنح وجرائم الفساد بدون أدلة قطعية، في حين أنهم يطالبون من القضاة بإدانة الإسلاميين بدون أدلة.

إن وزير العدل مسؤول تسلسلياً على النيابة العامة، وله الحق في إعطاء تعليمات عامة أو خاصة للنواب بصفتهم أعوان مدنيون للسلطة التنفيذية. لا تصدر العدالة من قضاة الحكم في نصف الحالات تقريبا، بل تصدر من قضاة النيابة العامة. فهؤلاء يحفظون [أي يوقفون] القضايا بدون ملاحقة ومتابعة الإجراءات التي شرع فيها بمناسبة شكاوي أشخاص وانتهاكات للقانون. كم من قضايا أوقفت خلال السنة القضائية، وكم من إجراءات — تحمل علامة «قرار عادي بالحفظ من النيابة العامة» وتخلو من أيّ إشعار — أُخذت لتغطية الجنح والجرائم المرتكبة من طرف حلفاء السلطة والمنضمين إليها؟

ولم تعد العدالة تتحكم في الشرطة فحسب، بل أصبحت الشرطة هي التي تقود العدالة. فليس للعدالة إلاّ مواصلة عمل الشرطة في الطريق الذي رسمته لها. فالعدالة شاهد عاجز على الإخضاع المهين للقضاة إلى أجهزة الأمن التي كلّفها القانون بالسهر عليها. والنيابة العامة لا تتدخل لممارسة حق الرقابة القانونية على نشاط مصالح الشرطة والدرك، ناهيك عن مراقبة عمل الأمن العسكري المكلف باعتقال الأشخاص وتلفيق الأدلة.

إن الأمـن العسـكري كلّـيّ السـلطة ويـزرع الرعـب في النفـوس ويُمسـك زمـام العدالـة ويتصـرّف في القـانون كيفمـا يشـاء. وفي هـذا الصـدد صـرّح مولـود حمـروش رئـيس الـوزراء السـابق: «في الوقـت الحـالي لا يسـتطيع القاضـي أن يعمـل بحريـة لأنـه تحـت مسـؤولية الشرطة»، رغم أنّ الشرطة تخضع للعدالة حسب ما ينص عليه الدستور والقانون الجزائي. لكن قاضي النيابة العامة لا يمارس الرقابة المخولة له لأنه هو نفسه مراقَب من طرف أجهزة الشرطة. والتحقيـق الأولي للشـرطة إذا لم يكـن يخضـع لرقابـة العدالـة فإنـه يحمـل في طياتـه أخطارا تؤدي إلى ضرر خطير لأمن المعتقلين.

تُـرى أيُّ محكمـة أدانـت أعـوان القـوة العموميـة علـى اسـتعمال القـوة وأعمـال العنـف والتعذيب والجرائم التي قاموا بها أثناء أداء مهامهم؟ ولا محكمة واحدة! لا بد التفريق بين العقوبة التأديبية التي هي داخلية والحكم القضائي الذي هو علني ويُنقل إلى مسامع الرأي العام. هـل العدالـة متسـاوية لـدى الجميـع؟ حقـا إنّ الواقـع مختلـف تمامـا. إنّ الكفـة لا تميـل وفـق عـدم انحيـاز القـانون ولكـن حسـبما إذا كانـت تتعامـل مـع حليـف أو منـاوئ للسـلطة القائمة.

إنّ عدالة الطبقات والطوائف ذات السرعتين والثقلين والميكيالين هي الظلم بعينه. إنّ فئة من الجزائريين وضعت نفسها فوق قوانين الجمهورية بدون أن تتعرّض للعدالة. وهذا يمثّل ظهور طبقة خاصة من المواطنين التي هي في أمن من المتابعات القضائية لأنّ فئات استئصالية في الجيش تقف وراءها. فمنذ انقلاب 11 يناير 1992 لم يتوقف عبد الحق بن حمودة وهاشمي شريف وسعيد سعدي عن الإدلاء بتصريحات عامة من شأنها أن تلحق الضرر بسلطة الدولة دون أيّ مضايقة من العدالة. فعلا فإنّ نداءات بن حمودة وسعيد سعدي الرامية إلى تكوين أفواج الدفاع الذاتي تدخل قانونيا في تعريف المؤامرة وهي إذن تستوجب النظر من طرف المجالس الخاصة للعدالة لكن كونها صادرة من أشخاص ساندوا دائمـا السـلطة بكـل أشـكالها فـإن هـذه الأخـيرة لم تبـال باسـتفزازاتهم. لا يجـب أن يخضـع القانون لسياسة الكيل بمكيالين، كيل لأنصار الاستئصاليين الذين يمسكون بواقع السلطة، وكيـل للمـواطن البسـيط، وكيـل آخـر لأنصـار السـلم المـدني والمصـالحة الوطنيـة عـن طريـق الحوار.

وكان جواب رضا مالك رئيس الحكومة لسعيد سعدي في استجواب أعطاه للجريدة الفرنسية لوفيقارو (Le Figaro) ردّا كاشفا: «عندما ينادي البعض بصراحة إلى العصيان بل إلى التمرد داخل الهيئات المنظمة وإلى المقاطعة الدولية للبلد فمن الواضح أنهم يتعرضون

إلى نصوص قوانين الجمهورية. فواجب الدفاع عن الممتلكات والأشخاص يقع على عاتق الدولة وحدها. وقوانين الجمهورية تُطبّق على الجميع على حد سواء.»[أ]

إنّ العدالة تتابع قضائياً على أساس القائل وليس على أساس القول. وأكثر الأمثال جورا هو ما أصاب عبد القادر حشاني، المسؤول عن الجبهة الإسلامية للإنقاذ، والمعتقَل في السجن منذ 25 يناير 1992 بتهمة جنحة رأي. إنه لا يمكن تهمته — بمعية الأعضاء الآخرين في قيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ رغم اعتقال القادة التاريخيين ورغم قانون الانتخابات — بعدم قبول قواعد اللعبة الديمقراطية التي تنص على أنّ الحكم لا يؤخذ بالقوة ولكن عن طريق صناديق الاقتراع. إنه طلب من الجيش الوطني الشعبي طبقا للدستور أن يلزم مهمته الأولى لحماية الاستقلال الوطني والدفاع عن السيادة الشعبية ووحدة الشعب. ولم يرد بتاتا في كتاباته ولا في تصريحاته شأن ضرب استقرار مؤسسات الجمهورية أو المساس بشرف وكرامة قادتها أو معنويات الجيش. وكانت تصريحاته — التي تناقلتها وسائل الإعلام —كلها موزونة ومعتدلة.

وبعد ثمانية عشر شهرا قضاها في السجن أحيلت قضيته أمام المجلس الخاص للعدالة. وكان هذا القرار مخالفا للمادة 43 من الدستور التي تنص على أنه: «لا يعاقَب شخص إلا بمقتضى قانون صدر قبل حدوث الفعل الإجرامي.» وكذلك مع البند الثاني للقانون المدني الذي يفيد بأنّ: «القانون لا ينص إلا على المستقبل وليس له قط مفعول رجعي.» أما المرسوم التشريعي الذي يسمح للنيابة العامة بتحويل الملفات تحت النظر إلى المحكمة الخاصة فلم يصدر إلا بتاريخ 30 سبتمبر 1992، أي ثمانية أشهر بعد اعتقال حشاني. ولم تكن جريمته الوحيدة سوى أنّ حزبه فاز بالانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 26 ديسمبر 1991.

أودّ ذكر حالتي الخاصة مرة واحدة فقط، فقد قدمت للقضاء شكوى في يوليو 1994 مع ادعاء شخصي، وكانت الشكوى الوحيدة رغم الهجمات المتعددة التي تعرّضت لها من طرف وسائل الإعلام الاستئصالية ضد الرسّام الكاريكاتوري الساخر ديلام الذي يشتغل في جريدة الصباح (Le Matin) والذي تعدّى حدّا لا يطاق عندما كتب: «إذا كان المحامي فرجاس "وغدا مستنيرا" عند الفرنسيين، فإنّ علي يحي وغدٌ دون زيادة عند الجزائريين.» فهذه الشتائم لا علاقة لها بحرية التعبير. لكن ديلام الذي يقطن في الخارج فإنه لم يمتثل أبداً أمام قاضي التحقيق.

[أ] الوطن رقم 1068 بتاريخ 7 أبريل 1994.

والعدالة تعجّل بالقضايا التي تساعد السلطة وتجمّد تلك التي يُتهّم فيها صحافيوها أي الأعوان الثمناء. أما القاضي الذي لا يأخذ الإجراءات التي ينص عليها القانون بسبب الخوف أو عدم الجرأة أو الخضوع فإنه لا يلام أكثر من النظام السياسي الذي يهينه ويسحقه. إنّ الحرمان من العدالة هو رفض توفير حماية القانون لكل الجزائريين بالتساوي.

إنّ احترام مبدأ المساواة وعدم التمييز أمر أساسي، ويتعارض مع عدم المساواة أمام القانون، كما يتناقض مع الاعتقاد أنّ هناك فئتين من الجزائريين، أي المواطنين والرعايا، أو المنتمين إلى المجمع الأول والمنتمين إلى المجمع الثاني، اقتداء بالسمة الرئيسية للجزائر في عهد الاستعمار.

3. التحقيق القضائي مع المتهم

تمثّل مدة الحجز في مقر الشرطة مؤشراً على القيم التي تستند إليها دولة ما. إنّ المعتقَلين داخل مقرات مصالح الأمن لعدة أسابيع، أو لعدة أشهر بالنسبة للبعض، يُمنعون من الاتصال بغيرهم. إنّ الحجز في مقر الأمن الذي يتجاوز اثني عشر يوما يشجع على أخطار الانتقام السياسي والتعسف البوليسي. وللنجاة من التعذيب المتواصل وخوفا على سلامتهم الجسدية والمعنوية وخوفا من التهديدات والمضايقات يضطر المتّهَمون إلى الإمضاء على اعترافات مزيّفة دون الإطّلاع على فحواها.

أما قضاة التحقيق فإنهم يطّبقون حرفيا التعليمات الصارمة التي تطلبها الشرطة ويضعون المتهمين في نظام العزلة كما هو الحال بالنسبة لعبد القادر حشاني منذ أربع سنوات ويحدّدون إمكانيات زيارات الأولياء.

إنّ القرار بالوضع تحت الحبس الاحتياطي (الذي يُعتَبر أخطر قرار يمكن أن يُتخذ في إطار فتح تحقيق قضائي) لا يحرج قاضي التحقيق، فهو لا يقوم إلا بطاعة أوامر مصالح الأمن. إنّ أول ظلم يكمن فعلا في التفسير السياسي للإجراءات القضائية مثل التحقيق والاتهام الرسمي. إنّ القاضي أسير للتحقيق الأولي للشرطة.

تكون أشرطة التسجيل في معظم الأحيان مغشوشة وتحتوي على خليط من أحاديث مختلفة دارت في ظروف أخرى ومع مستنطَقين آخرين. ولا يُبدي قاضي التحقيق أيّ تحمس لمعرفة كيف حصل الاعتراف أو بالأحرى كيف انتزع الاعتراف؛ ولا يكون همه إلا التوصل إلى إثباته. والقانون يرغمه على استصدار رأي خبير طبّي لما يطلب ذلك طرف المتهم أو المحامي، ولكنه لا يُقدم عن هذا الأمر إلا نادرا. أما نمط الاستنطاقات فهو دائما

نفسه: يُطلب من المتّهم إن كان يوّد أن يكفّر عن خطاياه بالاعتراف أو التوبة، ويعني ذلك جحد نفسه. ولا يستند الاتهام على أيّ دليل جدّي على ذنب المتهم ولكنه يخضع لمبررات غريبة عن العدالة، كما يعتمد على الاعترافات والشهادات المأخوذة تحت التعذيب.

لقد أدّى التوقيف الاحتياطي إلى حالات كثيرة من التجاوزات ذات عواقب صادمة جداً. والأسماء التي يوردها المعذَّب ليست أسماء حُمِل على الإقرار بها تحت التعذيب ولكنها أسماء نطق بها رجال الشرطة أثناء الاستنطاق. والسماح لجريدة حكومية (يومية المجاهد) ولأغراض الدعاية الحكومية بمقابلة السيد عبد الحق لعيادة — المسؤول عن الجماعة الإسلامية المسلحة والمسلّم من طرف المغرب بدون حكم قضائي — في أوّل يوم من امتثاله أمام العدالة (يجبر القانون قاضي التحقيق على احترام سر التحقيق القضائي) ليس له سابقة في حين تاريخ العدالة. ووسائل الإعلام من تلفزة وراديو وصحافة تنتهك أسرار التحقيق بذكر محتويات الملفات فور فتحها على مستوى قاضي التحقيق.

4. محاكمات الظلم والزور

إنّ المحاكمات السياسية لا ترمي إلاّ لهدف واحد هو تحويل المواطنين إلى رعايا مذعنين عن طريق أمثلة تحثهم على الخضوع. إنّ هناك تعصّب ضد أيّ فكرة لا تتماشى مع إيديولوجية السلطة، كما يوجد قمع شرس لكل أنواع السلوك المخالف لسياستها. فاتفه كلمة أو أيّ علامة تميّز بممارسة الإسلام تكفي لاستجلاب الاتهام والإدانة. وشغل القضاة الشاغل هو ماهية المتّهَم بدلا من معرفة ما قد فعله المتهم. حقاً إننا في عهد المحاكمات المختلقة التي تهدف إلى إجبار المتَهّمين على القول بنقيض ما يفكرون، وهذه المحاكمات تذكّرنا بطريقة هزلية بمحاكمات موسكو في سنوات 1936-1938، ومحاكمات حرب الجزائر وكذا مقاضاة محكمة أمن الدولة البائدة. وحسب نظرية فيشينسكي الجنائية (Vichinsky) فإنّ الإقرار المنتزَع بالتعذيب هو بمثابة «سيّد الأدلّة»، والاتهام هو حكم مسبق ومدخل للإدانة.

كانت التعليمة المعطاة للقضاة الجزائريين تتلخّص في منع المتّهَمين من استخدام المحكمة كمنبر للدفاع عن قضيتهم وإيديولوجيتهم، أو للتفصيل في وصف انتهاك سلامتهم الجسدية أثناء اعتقالهم. ورغم تنبيهات القضاة وصف معظم المتّهَمين التعذيب الذي تعرضوا له أثناء الاستنطاقات الممدّدة والمتكررة، غير أنّ شهاداتهم لم تُدوّن في محاضر الجلسات. فلو جُمعت هذه الشهادات مع بعضها البعض — ولو بدون تعليق — لشكّلت

مرافعة دامغة. أما العدول عن الاعتراف أثناء الجلسة فمن شأنه قانونيا أن يؤدّي إلى بطلان الإجراءات وخاصة عندما تُقام الأدلة التي تطعن في الظروف التي تم فيها نزع الاعتراف. ورغم أن النيابة العامة لم تقدّم في معظم الحالات أيّ دليل على الاتهامات إلا أنّ المحكمة اعتمدت بقوة على الاعترافات المرفوضة جملة أمامها. أما الوثائق التي يحتوي عليها الملف فهي لا تبرّر الاتهام بطريقة عامة ناهيك عن إدانة المتّهَم. والنيابة العامة التي يستحيل عليها إثبات جرم المتّهَمين تُلزم هؤلاء بإثبات براءتهم. ولقد صدرت عقوبات ثقيلة على أساس تصريحات مخبر فقط. والعدالة المتحايلة التي لا تأخذ بعين الاعتبار لا حجج المتّهَمين ولا مرافعة المحامي تترك الأثر إن لم نقل اليقين عند المتّهَمين بأنهم قد أُدينوا قبل بداية المحاكمة. والعدل الحقيقي يقتضي على المحاكم تقدير ما يقال أمامها فقط.

لقد تمنّى محامو الدفاع لحظة أن تبرهن المجالس الخاصة للعدالة على استقلاليتها وتحكم طبقا للأدلة ولكنهم سرعان ما أدركوا أنّ كل شيء قد تم حبكه مسبقا. إنّ المطالبة بمحاكمة قانونية وعادلة أمام هذه المجالس في القضايا السياسية أثناء حالة الطوارئ وبقوانين استثنائية هو بمثابة «طلب الحليب من التيس» كما يقول المثل السياسي الشائع. إنّ القضاة لم يحكموا ولن يحكموا «بذمتهم وضميرهم» ولكن حسب التعليمات المعطاة من السلطة التنفيذية عن طريق وزارة العدالة ومصالح الأمن. ومن جهة أخرى لا يمكن للمرء أن يعتمد في القضايا الجزائية الخطيرة على الاقتناع الشخصي، الذي قد يكون مصدر تعسف، بدل الاعتماد على مادية الأفعال ولا سيما اليقين المطلق.

لقد سُجّلت انتهاكات خطيرة ومتعمّدة ومتكررة لحقوق الدفاع أجبرت المحامين تكرارا على تجميد نشاطهم على مستوى قضاة التحقيق ثم المجالس الخاصة للعدالة. وجرت مناقشات عنيفة بين رؤساء المجالس ومحاميي الدفاع خلال محاكمات كثيرة. وبموجب صلاحيات رئيس المجلس في منح أو رفض قبول محام، يجد المقاضي نفسه محروما من الحق الدستوري في حرية اختيار محاميه. وعلى أثر صدور المرسوم الذي يخوّل لرؤساء المجالس الخاصة السماح بطرد المحامين من الجلسة أو بتعليق الجلسة لمدة تتراوح بين 3 إلى 12 شهرا، قاطع أعضاء نقابة المحامين في الجزائر المحاكم الخاصة. وجنحة الجلسة بالنسبة لشخص المحامي أو المتقاضي تنافي حقوق الدفاع. وهذا يعني أنّ الدفاع يُعتَبر معرقلا للسير الجيّد للعدالة. وفي المحاكمات السياسية يُتّهم المحامون بدورهم بمشاركة اعتقادات المتّهَمين وحتى إيديولوجيتهم.

لقد أظهر التاريخ في كثير من الأحيان أنّ العدالة هي نفسها المتّهَمة عندما يهاجَم المحامون. إنّ مسؤولية السلطة مرهونة عندما لا يستطيع محام أن يمارس وظيفته كليا وبدون أخطار.

كل محام يعرف أنه صدرت أحكام وقرارات ليس لها أية علاقة باحترام القانون. وكل الوسائل القضائية التي يمنحها القانون للمتّهَم للتعبير أو الدفاع عن نفسه وتبرئتها لا تُؤخَذ بعين الاعتبار. والمحاكمة العادلة لا تأخذ بعين الاعتبار إلا ملف إثبات أو تبرئة التهمة الناتج عن التحقيق القضائي العادي وتصريحات المتهم أمام المحكمة واحترام حقوق الدفاع. والأحكام التي تضمنت عقوبات صارمة للغاية لا علاقة لها في كثير من الأحوال بالأفعال الحقيقية. وفي المحاكمات السياسية فإنّ الصحافة في جملتها كثيرا ما أخذت مكان القاضي ونائب الجمهورية وأعدّت الاتهامات الصارمة وداست الكرامة الإنسانية وأزاحت القانون لتستبدله بشريعة الثأر. إنّ الصحافة لا تستطيع أن تناضل من أجل العدالة لأنها تقف إلى جانب الظلم.

ولنأخذ مثالا ينطبق على معظم الحالات حيث قال رئيس مجلس العدالة مخاطبا المتهم: «ولكنك تُناقض كل التصريحات التي أدليت بها للشرطة وحتى أمام قاضي التحقيق.» فكان جواب المتهم على العموم ما يلي: «إنّ محضر التحقيق الأوّلي للشرطة لا يحتوي إلا على ما كانت الشرطة تريد أن أقوله. وأما توقيعي عليه فما كان إلا تحت التعذيب. وعندما تطلب الشرطة دائما مزيدا من المعلومات يضطر المرء أن يقول أيّ شيء من شأنه أن يرضي الشرطة.»

وفي محاكمة قضية الاعتداء على مطار هواري بومدين قُدّم حسين عبد الرحيم — الرئيس السابق لمكتب عباسي مدني رئيس الجبهة الإسلامية للإنقاذ — على أنه المحرض على هذا الاعتداء، بينما كان بلعيد عبد السلام الوزير الأول آنذاك قد أظهر عدم التروّي في اتهامه بدون إثبات فور وصوله إلى المطار بعد انفجار القنبلة يوم 26 أوت 1992 جهة خارجية بالمسؤولية عن الاعتداء. أما «الاعترافات» التي بثتها شاشة التلفزيون فهي تناقض قرينة البراءة التي تقرر بأن المتهم يظل بريئا حتى يُعلَن مجرما من طرف محكمة ذات كفاءة، كما كان الهدف منها خداع الرأي العام الذي اصطدم بصور الاعتداء وكسْب الشعب إلى جانب السلطة والقمع الأعمى والعنيف.

مَن كان وراء الاعتداء على مطار الجزائر؟ مَن أوصى بالجريمة؟ لقد قُدّمت عدّة أطروحات: يد خارجية، الجبهة الإسلامية للإنقاذ، مصالح الأمن بغية التأثير على الرأي العام، الاستئصاليون لكي يمنعوا الحوار الوطني والمافيا السياسية والمالية لمنع المتابعة القضائية

لملفات الفساد. ألم يكن بالأحرى التفتيش عن الذين أمروا بالجريمة بين خصوم السلم المدني والمصالحة الوطنية؟ إن الاعتداء على المطار كان يرمي إلى وضع حد للحوار مع الأحزاب الذي بدأه المجلس الأعلى للدولة والذي كان من المقرر أن يُفتتح في سبتمبر 1992، وإلى إرغام المجلس على الرجوع عن قراره وترسيخ عداوته تجاه الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

صرّح حسين عبد الرحيم أمام المحكمة ما يلي: «ترشّحت للانتخابات التشريعية بتاريخ 26 ديسمبر 1991 وفزت في الانتخابات، ولقد حصلت على 100 ألف صوت في دائرة بوزريعة (العاصمة). اعتُقلت يوم 6 سبتمبر 1992 وقضيت 34 يوما في مركز الاعتقال وأُخذت مرتين إلى مستشفى عين النعجة العسكري للمعالجة. كانت جمجمتي مفتوحة كليا وكدت أن أصاب بالجنون أثناء التعذيب. وفي لحظة من اللحظات شعرت باقتراب الموت. لو سألوني عمن كان مسؤولا على زلزال الشلف وزلزال الناضور لأجبت بأنني كنت المسؤول عنهما... وفي المحكمة وأمام قاضي التحقيق أمرني رجال الشرطة تحت التهديد أن لا أتراجع عن الأقوال التي انتُزعت مني تحت التعذيب. لا بد للرأي العام أن يعلم أنني لست مسؤولا عن الاعتداء على المطار.»[ب]

وتوجّه رئيس المجلس إلى حسين عبد الرحيم قائلا: «ينص محضر تحقيق الشرطة على أنك اعتُقلت يوم 6 أكتوبر 1992 وقُدّمت إلى قاضي التحقيق يوم 8 أكتوبر.»[ت]

فردّ عليه حسين عبد الرحيم: «كيف؟ ماذا تقولون؟ اعتقلت يوم 6 أكتوبر 1992؟ بالنسبة لكم سيادة الرئيس إن المحضر هو محضر الشرطة لكن بالنسبة لي إنه محضر التعذيب. لقد نطقت باسم رشيد حشايشي وأنا تحت التعذيب. لو قيل لي أنني قتلت أبي وأمي وبوضياف لأجبت بنعم تحت التعذيب. أكرر بأنني اعتُقلت يوم 6 سبتمبر 1992.»[ث]

فقال رئيس المجلس: «حتى ولو أنكرت ونحن نعرف ذلك، فإنّ المحكمة تأخذ بعين الاعتبار الشهادات التي أدليت بها أمام الشرطة وأمام قاضي التحقيق.»[ج]

[ب] الوطن 10 مايو 1993.
[ت] الوطن 10 مايو 1993.
[ث] الوطن 10 مايو 1993.
[ج] الوطن 10 مايو 1993.

أما روابحي محمد، ابن شهيد ومدير مدرسة للتعليم المتوسط، فقد صرّح أمام المحكمة: «كل الاعترافات المسجلة في أوراق محضر الشرطة انتُزعت مني تحت التعذيب خلال 32 يوما [...]. حتى هتلر لم يكن ليفعل هذا الشيء»،[ح] أضاف قائلا وهو يعرض أظفاره ورأسه على الحاضرين والمحكمة. وتردد طويلا قبل أن يبوح بأن سجانيه قد خصوه.

«لقد طلبت من قاضي التحقيق أن يعيّن طبيبا شرعيا ليفحصني ويمنحني شهادة طبية. ولكن حتى هذا اليوم لم يفعل ما طلبته. عندما حدث الانفجار في المطار يوم 26 أوت 1992 كنت داخل مقر الشرطة. لقد أخبرت الشرطة بنفسي خلال جلسة سماعي بوجود حسين عبد الرحيم في بيتي في مدينة دلس. وفي نفس اليوم قبضت عليه الشرطة. أستطيع أن أجزم القول بأن الشرطة كانت على علم بالأمور لأن عبد الرحيم اتصل بي هاتفيا قبل أربعة أيام مسبقا وأخبرني بأنه سيزوربي. وهاتفي كان تحت جهاز التنصّت.»[خ]

وفي جلسة سماع رشيد حشايشي قائد طاقم في الخطوط الجوية الجزائرية، الذي اعتُقل يوم 22 سبتمبر 1992 في المطار، جاء ما يلي: «أنا مسؤول عن النقابة الإسلامية للشغل على مستوى المطار وأنا أنفي أية علاقة بهذه القضية. حسين عبد الرحيم هو الذي ورّطني فقط ليخلّص نفسه من هلع التعذيب. كانت أمي مريضة آنذاك ولقد توفّت بعد شهرين، ولم يمض إلا وقت قصير عن وضع زوجتي لحملها. لم أكن أفكر إلا فيها. كنت مستعدا لأعترف بأيّ فعل أو عمل تحت التعذيب.»

وانتهت جلسة سماع سوسان سعيد الذي اعتُقل يوم 18 أوت 1992 أي 8 أيام قبل انفجار المطار، بالحكم عليه بالإعدام ونُفِّذ فيه الحكم. إنّ محضر التحقيق الأوّلي ينص على اعتقاله في أكتوبر 1992 ولكن السيد سوسان قال: «اعتُقلت يوم 18 أوت 1992. فررت سابقا لما علمت بمجيء الشرطة لتعتقلني وترسلني إلى محتشدات الجنوب. ليست لي أي علاقة بهذه القضية، وصدر الاعتراف مني تحت التعذيب. لو سألوني عن زلزال الشلف لاعترفت بمسؤوليتي فيه. إن قضية المطار قد تم اختلاقها. أظن أن مصالح الأمن هم الذين وضعوا هذه القنبلة وإلا كيف يُعقل أنه لم يُصب أيّ شخص من بينهم؟ إن الاعتداء على المطار هو من صنع أعداء الإسلام ليلطخوا سمعة الحركة الإسلامية. أقبل

ح ليبرتي 11 مايو 1993.

خ ليبرتي 11 مايو 1993.

الموت من أجل أفكاري لكني أرفضها من أجل قنبلة المطار. هم الذين دفعونا إلى العمل السري بإغلاقهم باب الشرعية.»[د]

وجاء في جلسة سماع فنوح كريم البالغ من العمر 25 سنة: «ليس لي أية علاقة بهذه الاتهامات. أنا لا أنكر شيئا لأنني لم أصرح بأيّ شيء. اعتُقلت لمدة تزيد عن الشهر في مقر الشرطة أين تعرضت لكل أنواع التعذيب. إن الطريق الوحيد لإقامة الدولة الإسلامية هو اللجوء إلى الجهاد.»[ذ] وقال أمام المحكمة أن بوجملين حسان قد توفي تحت التعذيب.

5. مقاضاة محاكمات مجالس العدالة

لقد ارتُكبت جرائم قضائية، وحُكم بالإعدام على أبرياء وأُعدموا. هذه وصمة عار لا تمحى من جبين العدالة. إن القضاة والنواب العامين الذين نظموا محاكمات مزيّفة يجب عزلهم وتقديمهم إلى العدالة لخيانة وظيفتهم والجرائم التي ارتكبوها. إنهم تواطئوا على الظلم والتعسف ولا يمكن أن يتملصوا من تلك التجاوزات خاصة وأنه كان عليهم أن يكونوا تعبيرا للقانون قبل كل شيء. لقد حدث انحراف في العدالة التي لم تخرج معززة من هذه المحاكمات بل خرجت واهنة مخزية ومرفوضة من المواطنين. إنّ بعض قضاة المجالس الخاصة سيدخلون تاريخ العدالة كجزارين وليس كقضاة.

أُدينت المحاكم الاستثنائية من طرف الحقوقيين السامين في العالم لانعدام إنصافها والمهازل القضائية التي أصدرتها. إنها بغيضة وتستحق الإعدام والحل مثلما أصدرت أحكاما كثيرة بالإعدام تم تنفيذها. إن التاريخ سيحاكم المحاكمات ذاتها.

إن تعسف وظلم العدالة يرهن مسؤولية السلطة أمام الشعب الجزائري والإنسانية عامة. إن المسؤولين الذين تعاقبوا على رأس الدولة، من بوضياف إلى زروال، عبّروا كلهم بصوت خاشع عن عزمهم على السهر على استقلالية العدالة واحترام حقوق الإنسان وعدم التسامح إزاء أيّ تعدّ. إن تصريحاتهم عن الديمقراطية والحريات وحقوق الإنسان لم تكن ولن تكون إلا بيانات عامة ومنتوجات للدعاية موجّهة للتصدير لا للاستهلاك الداخلي. إنّ مناضلي حقوق الإنسان وخاصة أعضاء منظمة العفو الدولية من كل دول العالم بعثوا إلى السلطات الجزائرية مع نسخ إلى الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان[ر] عدة

[د] الوطن 9 مايو 1993؛ هوريزون 10 مايو 1993.

[ذ] الوطن 12 مايو 1993.

[ر] Ligue Algérienne pour la Défense des Droits de l'Homme (LADDH).

رسائل تعبّر عن خيبتهم وانذهالهم وسخطهم بعد تنفيذ الإعدام في المحكومين عليهم بالموت.

6. الرحمة والعفو العام

لا بد من إقامة الفرق، بل أكثر من ذلك الفصل الواضح، بين العفو [الرئاسي] عن الفرد أو التوبة أو الرحمة من جهة والعفو *العام* من جهة أخرى. إن نهاية هذه المأساة التي تُحزن كل العائلات الجزائرية لا يمكن أن تتحقق إلا عن طريق الحوار الشامل وبدون أيّ إقصاء من أجل إعادة السلم المدني الذي يكون متبوعا بعفو عام.

إنّ العفو هو فردي ويفترض الاعتراف بالجريمة والإدانة العادية ونوعا من العدالة. إنّ العفو ليس حلا للجريمة وردّا لاعتبار المدان ولكنه الشفقة والصفح الممنوح من طرف الدولة إلى الضال، ومن المنتصر إلى المهزوم. وطلب العفو يعني القبول بقرار الذين أخذوا السلطة عن طريق القوة والانقلاب ونصبّوا أنفسهم قضاة. وقبول العفو يعني قبول التهمة والاعتراف بالجريمة. ففي المناقشات الكبرى التي تلت قضية دريفيس (Dreyfus) تساءل الرأي العام عما إذا كان المتّهَم له الحق في قبول العفو الذي عرض عليه سنة 1899.

إنّ «الرحمة» أو التوبة كما عُرّفت واستخدمت من طرف النظام ما هي إلا البحث عن الاستسلام الفردي وبدون شروط لأعضاء الجماعات المسلحة مع التشهير باعترافاتهم عبر وسائل الإعلام من أجل التحامل على رفقائهم القدامى ومن أجل استعمالهم كقدوة لعل أصحابهم القدامى يقتدون بها، وهذه الحرب النفسية التي تثير الاحتجاج الشامل للاستئصاليين لا يمكن إلا أن تكون هياما عابرا.

إن مصلحة البلاد بعد الأزمة متعددة الجوانب التي تعيشها تقتضي إحداث تهدئة وطنية لتضميد الجراح وطمأنة العائلات. أما العفو العام فهو جماعي يُعيد الاعتبار للمدانين والمتّهمين ويلغي الإدانات ويبقي اعتقاداتهم واعتزازهم كاملة غير منقوصة. إنه ليس إجراءا بالشفقة والإنسانية أُتُخذ في مصلحة أفراد ولكنه إجراء مؤسّس على معايير سياسية لم يُتخذ في مصلحة الأشخاص ولكن من أجل المصلحة العامة أي كل المجتمع.

مناهضة التعذيب في القانون الدولي

م. آيت مبارك

1. مقدمة

إن اتفاقية مناهضة التعذيب تعرفه كالتالي: «يقصد بالتعذيب أي عمل متعمد من شأنه أن يلحق بشخص ما ألماً أو معاناة شديدة، سواء كانت بدنية أو عقلية، وذلك لأغراض مثل الحصول منه أو من طرف ثالث على معلومات أو اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في ارتكابه من قبله هو أو من قبل طرف ثالث، أو إرهابه أو إجباره على الطاعة هو أو طرف ثالث، أو لآي سبب قائم على أساس تمييز من آي نوع، وذلك عندما يكون هذا الألم آو المعاناة قد أُلحقت بالشخص بتحريض أو موافقة أو إذعان من مسئول رسمي أو شخص آخر يمثل سلطة رسمية. ولا يشمل التعذيب الألم أو المعاناة الناشئة عن، أو التي تمثل جزءا من، أو التي تأتى مصادفة مع عقوبات قانونية.»

إن الجزائر صدّقت على عشرات من الاتفاقيات والمعاهدات جزء كبير منها تتعلق بحقوق الإنسان عامةً ومكافحة التعذيب خاصةً. وهذه المستندات للقانون الدولي معظمها ملزمة قانونياً لأن المادة 123 من دستور 1989، التي أصبحت المادة 132 في دستور 1996، تنص على أن «المعاهدات التي يصادق عليها رئيس الجمهورية، حسب الشروط المنصوص عليها، تسمو على القانون.» إن مبدأ الاتساق بين المعاهدات الدولية المصادقة من طرف الجزائر والقانون المحلي ومبدأ سُلطان هذه المعاهدات كلاهما اعترف بهم المجلس الدستوري حيث قال في 1989: «ونظرا لكون أية اتفاقية بعد المصادقة عليها ونشرها، تندرج في القانون الوطني، وتكتسب بمقتضى المادة 123 من الدستور سلطة السمو على القوانين، وتخول كل مواطن جزائري أن يتذرع بها أمام الجهات القضائية.»[أ]

أما في ما يخص توافق هذه الاتفاقيات والمعاهدات الدولية مع الشريعة الإسلامية الغرّاء، فيقول محمد شريف بسيوني، في دراسة معمقة حول مصادر الشريعة الإسلامية وحماية حقوق الإنسان في إطار العدالة الجنائية في الإسلام، أن «ما دامت الاتفاقيات الدولية تحمي نفس الحقوق التي تحميها الشريعة، فليس هناك ما يمنع أيّة دولة إسلامية أو مسلمة أن توقّع على أيّة اتفاقية لحماية حقوق الإنسان.»[ب]

[أ] قرار رقم 1–ق.ق–م د– مؤرخ في 18 محرم 1410 (20 غشت 1989) يتعلق بقانون الانتخابات.

[ب] محمود شريف بسيوني، مصادر الشريعة الإسلامية وحماية حقوق الإنسان في إطار العدالة الجنائية في الإسلام، مقال نشر في كتاب من إعداد م. ش. بسيوني وم. س. الدقاق وع. ع. وزير، *حقوق الإنسان*، المجلد الثالث: دراسات تطبيقية عن العالم العربي، دار العلم للملايين، ص. 46.

إن إخبار القارئ الجزائري بنصوص بالمعاهدات بشأن مناهضة التعذيب هو عمل ضروري ومهم لأن النظام الجزائري احترس من نشر المعاهدات الدولية التي تخص حقوق الإنسان وتجنب عن شرحها للمواطن حتى يعرف حقوقه ويتذرع بها أمام الجهات القضائية المختصة. إن الكلمة الجوهرية في الاقتباس من قرار المجلس الدستوري أعلاه هي: «نشرها». فمثلاً رغم أن الجزائر صدّقت على اتفاقية مكافحة التعذيب وعلى الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية في 12 سبتمبر 1989، لم ينشر النظم نصوص هذه المعاهدة إلاّ بعد 8 سنوات (في الجريدة الرسمية رقم 11 ليوم 26 فبراير 1997)، وهذا إلاّ بعد ضغط دولي قوي. فإذن هذا التدوين يهدف إلى إحباط سياسة تعميم الجهل بالحقوق التي خططتها الطغمة العسكرية، وهذا بتوعية المواطن بالمستندات القانونية الدولية التي تحمي حقه في السلامة الجسدية والمعنوية.

إن معرفة القوانين الدولية الملزمة على الدولة الجزائرية أصبحت أمراً ضرورياً، لاسيما أن النظام القضائي الجزائري هو شريك في القمع وجرائم الدولة، والقانون المحلي عاجز عن الاعتراف بحقوق المواطنين الذين انتهكت سلامتهم الجسدية و/أو المعنوية.

2. مستندات عامة لحقوق الإنسان

الإعلان هو مستند من مستندات القانون الدولي غير ملزم قانوناً، ولكنه يحدد المعايير التي يجب تتعهد الدول باحترامها.

1.2. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

في 10 ديسمبر 1948، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأصدرته. وتقول المادة 5 من الإعلان: «لا يُعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة.»

2.2. البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام

صدر هذا البيان عن المؤتمر الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في باريس 21 من ذي القعدة 1401هـ الموافق 19 سبتمبر 1981م.

الفقرة 7، حق الحماية من التعذيب : «أ) لا يجوز تعذيب المجرم فضلا عن المتهم: "إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا" (رواه الخمسة). كما لا يجوز حمل الشخص على الاعتراف بجريمة لم يرتكبها، وكل ما ينتزع بوسائل الإكراه باطل: "إن الله وضع عن

أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه" (رواه ابن ماجة بسند صحيح)؛ ب) مهما كانت جريمة الفرد، فكيفما كانت عقوبتها المقدرة شرعا، فإن إنسانيته، وكرامته الآدمية تظل مصونة.»

3. مستندات عالمية لمكافحة التعذيب

الاتفاقية هي مستند من مستندات القانون الدولي يحدد الالتزامات الملزمة قانوناً للدول.

1.3. إعلان الأمم المتحدة للحماية من للتعذيب

المادة 3 من إعلان الأمم المتحدة الخاص بحماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة: «لا يجوز لأي دولة أن تسمح بالتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.»

2.3. اتفاقية مناهضة التعذيب

صدّقت الجزائر على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في 12 سبتمبر 1989. إن هذه الاتفاقية لمناهضة التعذيب اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع في عام 1984 ودخلت إلى حيز التنفيذ في عام 1987.

حسب المادة 2 للاتفاقية يجب أن «تتخذ كل دولة طرف إجراءات تشريعية أو إدارية أو قضائية فعالة أو أية إجراءات أخرى لمنع أعمال التعذيب في أي إقليم يخضع لاختصاصها القضائي»، كما تنص على أنه «لا يجوز التذرع بأية ظروف استثنائية أيّا كانت، سواء أكانت هذه الظروف حالة حرب أو تهديدا بالحرب أو عدم استقرار سياسي داخلي أو أية حالة من حالات الطوارئ العامة الأخرى كمبرر للتعذيب»، كما أنه «لا يجوز التذرع بالأوامر الصادرة عن موظفين أعلى مرتبة أو عن سلطة عامة كمبرر للتعذيب.»

وحسب المادة 4 لهذه الاتفاقية يجب أن: «1) تضمن كل دولة طرف أن تكون جميع أعمال التعذيب جرائم بموجب قانونها الجنائي، وينطبق الأمر ذاته على قيام أي شخص بأية محاولة لممارسة التعذيب وعلى قيامه بأي عمل آخر يشكل تواطؤا ومشاركة في

التعذيب؛ 2) تجعل كل دولة طرف هذه الجرائم مستوجبة للعقاب بعقوبات مناسبة تأخذ في الاعتبار طبيعتها الخطيرة.»

استناداً للمادة 12 للاتفاقية يجب أن «تضمن كل دولة طرف قيام سلطاتها المختصة بأجراء تحقيق سريع ونزيه كلما وجدت أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بان عملا من أعمال التعذيب قد ارتكب في أي من الأقاليم الخاضعة لولايتها القضائية.» ووفق للمادة 13 يجب أن «تضمن كل دولة طرف لأي فرد يدعى بأنه قد تعرض للتعذيب في أي إقليم يخضع لولايتها القضائية، الحق في أن يرفع شكوى إلى سلطاتها المختصة وفي تنظر هذه السلطات في حالته على وجه السرعة وبنزاهة. وينبغي اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان حماية مقدم الشكوى والشهود من كافة أنواع المعاملة السيئة أو التخويف نتيجة لشكواه أو لأي أدلة تقدم.»

وتقول المادة 16: «1) تتعهد كل دولة طرف بان تمنع،في أي إقليم يخضع لولايتها القضائية حدوث أي أعمال أخرى من أعمال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي لا تصل إلى حد التعذيب كما حددته المادة 1، عندما يرتكب موظف عمومي أو شخص آخر يتصرف بصفة رسمية هذه الأعمال أو يحرص على ارتكابها، أو عندما تتم بموافقة أو بسكوته عليها. تنطبق بوجه خاص الالتزامات الواردة في المواد 10،11،12،13 وذلك بالاستعاضة عن الإشارة إلى التعذيب بالإشارة إلى غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ؛ 2) لا تخل أحكام هذه الاتفاقية بأحكام أي صك دولي آخر أو قانون وطني يحظر المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو يتصل بتسليم المجرمين أو طردهم.»

3.3. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

صدّقت الجزائر على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في 12 سبتمبر 1989. هذا العهد ملزم قانونا للدولة الجزائرية. اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا العهد الدولي في عام 1966، ودخل إلى حيز التنفيذ في عام 1976.

تفرض المادة الخامسة من العهد على أن «لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسيةِ أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة.» كما تقول المادة 7 من القسم الثاني أنه: «لا يجوز إخضاع أي فرد للتعذيب أو لعقوبة أو معاملة قاسية أو غير إنسانية أو مهينة وعلى وجه الخصوص فإنه لا يجوز إخضاع أي فرد دون رضائه الحر للتجارب

الطبية أو العلمية.» أما المادة 10 من القسم الثاني للعهد فتنص على أن «يُعامل جميع الأشخاص المحرومين من حرياتهم معاملة إنسانية مع احترام الكرامة المتأصلة في الإنسان.»

4.3. مستندات متعلقة بالتمييز العنصري وحقوق النساء والأطفال

1.4.3. إحظار التعذيب في الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري

صدّقت الجزائر الاتفاقية الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز العنصري في 14 سبتمبر 1972. هذا الاتفاقية ملزمة قانونا على الدولة الجزائرية. اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذه الاتفاقية في عام 1965 ودخلت إلى حيز التنفيذ في عام 1969.

تقول المادة 5: «تماشياً مع الالتزامات الأساسية الواردة في المادة 2 من هذه الاتفاقية، تتعهد الدول الأطراف [...] بضمان حق كل شخص دون تمييز على أساس العنصر، أو اللون، أو الأصل القومي أو العرقي، في المساواة أمام القانون، وخصوصاً في التمتع بالحقوق التالية: الحق في التمتع بسلامة شخصه وحماية الدولة له من العنف أو الأذى الجسدي، سواء ألحقه به مسؤولون حكوميون أو أي مجموعة أو مؤسسة.»

2.4.3. الإعلان العالمي الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة

تقول المادة 3 للإعلان العالمي الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة: «للنساء الحق في التمتع على قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية في المجال السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، والثقافي، والمدني، أو أي مجال آخر، وحماية تلك الحقوق. ومن بين هذه الحقوق: [...] (ح) الحق في عدم التعرض للتعذيب، أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.»

3.4.3. إحظار التعذيب في اتفاقية حقوق الطفل

صدّقت الجزائر اتفاقية حقوق الطفل في 16 أبريل 1993. واعتمدت الاتفاقية الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1989، ودخلت إلى حيز التنفيذ في عام 1990. هذا الاتفاقية ملزمة قانونا على الدولة الجزائرية. حسب المادة 37 للاتفاقية يجب «ألا يُعرض أي طفل للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.»

5.3. معايير معاملة الأشخاص المحتجزين

إن المعايير التي تسمى «مجموعة مبادئ» أو «قواعد» أو «إعلان» ليست لها ما للمعاهدات من سلطة قانونية، لكن لها قوة حجية لأن – حسب منظمة العفو الدولي – «صدور كل معيار منها جاء تتويجاً لعملية تفاوضية بين الحكومات استغرقت سنوات طويلة، وأن كل منها اعتمدته هيئة سياسية كبرى، مثل الجمعية العامة للأمم المتحدة، وعادة ما يكون ذلك بإجماع الأصوات. وبسبب هذا الثقل السياسي، يرى الكثيرون أنها ملزمة كالمعاهدات. وأحيانا يأتي إصدار هذا النوع من المعايير ليؤكد مجدداً مبادئ اعتبرت بالفعل ملزمة من الناحية القانونية لجميع البلدان بموجب قانون العرف الدولي.»

1.5.3. مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بحماية الأشخاص

مجموعة المبادئ الخاصة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن (مجموعة المبادئ)، وقد اعتمدتها الجمعية العامة بإجماع الأصوات في عام 1988، وهي تحتوي على مجموعة مرجعية من المعايير المعترف بها بشأن سبل معاملة السجناء والمحتجزين، وهي صالحة للتطبيق في كل دولة. وتحدد المبادئ مفاهيم قانونية وإنسانية أساسية، وتستخدم كدليل يسترشد به المشرعون في صياغة القوانين الوطنية.

يقول المبدأ 6 من مجموعة مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن: «لا يجوز إخضاع أي شخص يتعرض لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.»

2.5.3. القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء

القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء قد اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين وصدق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، وهي تحدد الأمور المقبولة بوجه عام كمبادئ وأعراف حسنة في مجال معاملة السجناء. وفي عام 1971، دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة الدول الأعضاء لتنفيذ هذه القواعد وإدراجها في تشريعاتها الوطنية.

إن القاعدة 31 من مجموعة القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء الصادرة عن الأمم المتحدة تنص على أن: «العقوبة الجسدية والعقوبة بالوضع في زنزانة مظلمة، وأية عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو حاطة بالكرامة محظورة كلياً كعقوبات تأديبية.»

3.5.3. قواعد خاصة بحماية الأحداث المحرومين من حريتهم

من قواعد الأمم المتحدة الخاصة بحماية الأحداث المحرومين من حريتهم الإحظار التالي: «لا يجوز لأي فرد من العاملين في منشأة الاحتجاز أو العاملين في أي مؤسسة أن يقوم بأي عمل من أعمال التعذيب أو أي شكل خشن أو قاس أو لاإنساني أو مهين من أشكال المعاملة أو العقوبة أو الإصلاح أو التأديب مهما كانت الذرائع أو الظروف، أو أن يحرض عليه، أو أن يتغاضى عنه.»

تقول المادة 67 من قواعد الأمم المتحدة الخاصة بحماية الأحداث المحرومين من حريتهم: «كل الإجراءات التأديبية التي تمثل معاملة قاسية أو لاإنسانية أو مهينة محظورة قطعياً، بما في ذلك العقوبة الجسدية، أو العقوبة بالوضع في زنزانة مظلمة، أو الحبس في مكان مغلق أو الحبس الانفرادي، أو أي عقوبة أخرى قد تعرض الصحة الجسدية أو العقلية للحدث المعني للخطر.»

6.3. مستندات القانون الإنساني

توجد ضمانات للمحاكمة العادلة في نصوص اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 التي تحمي السكان المدنيين والمحاربين في أزمان الحروب، خاصة إبان المنازعات المسلحة الدولية، وكذلك أثناء المنازعات الداخلية المسلحة، مثل الحروب الأهلية. إن اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب ملزمة على الدولة الجزائرية التي صدقتها.

تقول المادة 3 من هذه الاتفاقية: «في حالة قيام نزاع مسلح ليس له طابع دولي في أراضي أحد الأطراف السامية المتعاقدة، يلتزم كل طرف في النزاع بأن يطبق كحد أدنى الأحكام التالية: 1. الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين ألقوا عنهم أسلحتهم، والأشخاص العاجزون عن القتال بسبب المرض أو الجرح أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر، يعاملون في جميع الأحوال معاملة إنسانية، دون أي تمييز ضار يقوم علي العنصر أو اللون، أو الدين أو المعتقد، أو الجنس، أو المولد أو الثروة أو أي معيار مماثل آخر. ولهذا الغرض، تحظر الأفعال التالية فيما يتعلق بالأشخاص المذكورين أعلاه، وتبقي محظورة في جميع الأوقات والأماكن: (أ) الاعتداء علي الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب،(ب) أخذ الرهائن؛ (ج) الاعتداء علي الكرامة الشخصية، وعلي الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة؛ (د) إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون

إجراء محاكمة سابقة أمام محكمة مشكلة تشكيلا قانونيا، وتكفل جميع الضمانات القضائية اللازمة في نظر الشعوب المتمدنة.»

أما المادة 32 من الاتفاقية فتقول: «تحظر الأطراف السامية المتعاقدة صراحة جميع التدابير التي من شأنها أن تسبب معاناة بدنية أو إبادة للأشخاص المحميين الموجودين تحت سلطتها. ولا يقتصر هذا الحظر علي القتل والتعذيب والعقوبات البدنية والتشويه والتجارب الطبية العلمية التي لا تقتضيها المعالجة الطبية للشخص المحمي وحسب، ولكنه يشمل أيضا أي أعمال وحشية أخري، سواء قام بها وكلاء مدنيون أو وكلاء عسكريون.»

تقول المادة 147: «المخالفات الجسيمة التي تشير إليها المادة السابقة* هي التي تتضمن أحد الأفعال التالية إذا اقترفت ضد أشخاص محميين أو ممتلكات محمية بالاتفاقية: القتل العمد، والتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية، بما في ذلك التجارب الخاصة بعلم الحياة، وتعمد إحداث آلام شديدة أو الإضرار الخطير بالسلامة البدنية أو الصحة، والنفي أو النقل غير المشروع، والحجز غير المشروع، وإكراه الشخص المحمي علي الخدمة في القوات المسلحة بالدولة المعادية، أو حرمانه من حقه في أن يحاكم بصورة قانونية وغير متحيزة وفقا للتعليمات الواردة في هذه الاتفاقية، وأخذ الرهائن، وتدمير واغتصاب الممتلكات علي نحو لا تبرره ضرورات حربية وعلي نطاق كبير بطريقة غير مشروعة وتعسفية.»

7.3. معايير مهنية

1.7.3. مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين

تقول المادة 5 لمدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين الصادرة عن الأمم المتحدة: «لا يجوز لأي موظف من الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أن يقوم بأي عمل

* المادة السابقة هي المادة 146 التي تشرط ما يلي: «تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لفرض عقوبات جزائية فعالة علي الأشخاص الذين يقترفون أو يأمرون باقتراف إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية، المبينة في المادة التالية. يلتزم كل طرف متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراف مثل هذه المخالفات الجسيمة أو بالأمر باقترافها، وبتقديمهم إلي محاكمة، أيا كانت جنسيتهم. وله أيضا، إذا فضل ذلك، وطبقا لأحكام تشريعه، أن يسلمهم إلي طرف متعاقد معني آخر لمحاكمتهم ما دامت تتوفر لدي الطرف المذكور أدلة اتهام كافية ضد هؤلاء الأشخاص. علي كل طرف متعاقد اتخاذ التدابير اللازمة لوقف جميع الأفعال التي تتعارض مع أحكام هذه الاتفاقية بخلاف المخالفات الجسيمة المبينة في المادة التالية. وينتفع المتهمون في جميع الأحوال بضمانات للمحاكمة والدفاع الحر لا تقل ملاءمة عن الضمانات المنصوص عنها بالمواد 105 وما بعدها من اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسري الحرب، المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949.»

مـن أعمـال التعـذيب أو غـيره مـن ضـروب المعاملـة أو العقوبـة القاسـية أو اللاإنسـانية أو الحاطة بالكرامة، أو أن يحرض عليه أو أن يتغاضى عنه.»

2.7.3. مبادئ آداب مهنة الطب في حماية المحتجزين من التعذيب

المبدأ 2 من مجموعة مبادئ آداب مهنة الطب المتصلة بدور الموظفين الصحيين، ولاسيما الأطباء، في حماية المسجونين والمحتجزين من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة يقول: «يمثل مخالفة جسيمة لآداب مهنة الطب، وجريمة بموجب الصكوك الدولية المنطبقة، أن يقوم الموظفون الصحيون، ولاسيما الأطباء، بطريقة إيجابية أو سلبية، بأعمال تشكل مشاركة في التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة أو تواطؤاً أو تحريضاً على هذه الأفعال أو محاولات ارتكابها.»

4. مستندات إقليمية لمكافحة التعذيب

1.4. إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام

صدر هذا الإعلان عن المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية بالقاهرة يوم 14 محرم 1411 هـ (5 أغسطس 1990م). هـذا الإعـلان مستند مـن مستندات القـانون الـدولي غير ملزم قانوناً، ولكنه يحدد المعايير التي يجب تتعهد الدول الإسلامية باحترامها.

حسـب المـادة 20 للإعـلان «لا يجوز القبض على إنسـان أو تقييـد حريتـه أو نفيـه أو عقابه بغير موجب شرعي، ولا يجوز تعريضه للتعذيب البدني أو النفسي أو لأي نوع من المعـاملات المذلـة أو القاسـية أو المنافيـة للكرامـة الإنسـانية، كمـا لا يجـوز إخضـاع أي فـرد للتجارب الطبية أو العلمية إلا برضاه وبشرط عدم تعرض صحته وحياته للخطر، كما لا يجوز سنّ القوانين الاستثنائية التي تخول ذلك للسلطات التنفيذية.»

2.4. الميثاق العربي لحقوق الإنسان

صدر بغرار مجلس جامعة الدول العربية رقم 5427 بتاريخ 10 سبتمبر 1994، الدورة العادية رقم 102. بتصديقها هذا الميثاق اعترفت الدولة الجزائرية أنه مستند من مستندات القانون الدولي يحدد الالتزامات الملزمة قانوناً لها.

تنص المادة 4 من هذا الميثاق على أنه :«أ. لا يجوز فرض قيود على الحقوق والحريات المكفولـة بموجـب هـذا الميثـاق سـوى مـا ينـص عليـه القـانون ويعتـبر ضـروريا لحمايـة الأمـن

والاقتصاد الوطنيين أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق أو حقوق وحريات الآخرين؛ ب. يجوز للدول الأطراف في أوقات الطوارئ العامة التي تهدد حياة الأمة أن تتخذ من الإجراءات ما يحلها من التزامها طبقا لهذا الميثاق إلى المدى الضروري الذي تقتضيه بدقة متطلبات الوضع؛ ج. ولا يجوز بأي حال أن تمس تلك القيود أو أن يشمل هذا التحلل الحقوق والضمانات الخاصة بحظر التعذيب والإهانة والعودة إلى الوطن واللجؤ السياسي والمحاكمة وعدم جواز تكرار المحاكمة.»

أما المادة 5 فتقول: «لكل فرد الحق في الحياة وفي الحرية وفي سلامة شخصه ويحمي القانون هذه الحقوق»، كما تنص المادة 6 على أنه «لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني ولا عقوبة على الأفعال السابقة لصدور ذلك النص. وينتفع المتهم بالقانون اللاحق إذا كان في صالحه.» أما المادة 7 فتقول: «المتهم برئ إلى أن تثبت إدانته بمحاكمة قانونية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه.»

وحسب المادة 8 من الميثاق فـ«لكل إنسان الحق في الحرية والسلامة الشخصية، فلا يجوز القبض عليه أو حجزه أو إيقافه بغير سند من القانون ويجب أن يقدم إلى القضاء دون إبطاء.»

3.4. الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

صدقت الجزائر على هذا الميثاق في 1987. اعتمدت الميثاق منظمة الوحدة الأفريقية في عام 1981، وأصبح موضع التنفيذ منذ 21 أكتوبر 1986 بعدما صدقته 25 دولة إفريقية.

تقول المادة 5: «لكل شخص الحق في التمتع باحترام الكرامة المتأصلة في الإنسان والاعتراف بوضعه القانوني. وتُحظر كل أشكال استغلال الإنسان والحط من كرامته وخصوصاً العبودية، وتجارة العبيد، والتعذيب والعقوبة والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.»

أصول تحريم التعذيب في الإسلام

م. بن طارية

1. تمهيد

تنص المادة 2 من دستور الدولة الجزائرية على أن «الإسلام دين الدولة»، وبموجب المادة 9 «لا يجوز للمؤسسات أن تقوم بـ[...] السلوك المخالف للخُلق الإسلامي وقيم ثورة نوفمبر». بينما واقع الجزائر يدّل على أنّ التعذيب سلوك مؤسساتي يُمارس بطريقة محكمة ومنظمة بموافقة السلطات العليا للبلاد في المئات من مراكز التعذيب التي جُهّزت بأحدث عتاد التعذيب والتي توظّف عددا هائلا من الجلادين والحراس والكتاب والسائقين والأطباء.

إنّ الجمع بين الانتماء للإسلام وممارسة التعذيب يثير قضية حكم الشريعة الإسلامية بخصوص هذه الممارسة، كما يؤكد أهمية فهم الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان عامة وللمتهَم خاصة. وهذه هي المسائل المحورية التي ستتطرق إليها هذه الورقة.

نقصد بالتعذيب تسليط ألم جسدي أو عقلي شديد من طرف أو بموافقة أو إذعان من سلطات الدولة، لغرض محدَّد كالحصول على معلومات أو انتزاع الإقرار أو الترهيب. ولا يشمل التعذيب في هذا الإطار الألم الناتج عن عقوبة قانونية فرضتها محاكمة عادلة (تعزير أو قصاص أو حد). وبيّنٌ أنَّ هذا التعريف هو أوسع من مفهوم «إكراه المتهَم على الإقرار»، وذلك لأنّ الوعيد بالألم الجسدي أو النفسي، أو تنفيذ هذا الوعيد، لحمل الشخص على الاعتراف غير الإرادي لا يأخذ بعين الاعتبار ممارسة إلحاق الألم — أو الوعيد به — لانتزاع المعلومات، أو لقلب الضحية إلى عميل و/أو واش، أو لنشر الرعب في المجتمع.

وهنالك تعريف آخر يجب ذكره لدقّته وشموله، إذ تنص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب على أنّ التعذيب هو: «أيُّ عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسدياً كان أم عقلياً، يلحق عمداً بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص أو من شخص ثالث على معلومات أو على اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، هو أو شخص ثالث أو تخويفه أو إرغامه هو أو أيّ شخص ثالث — أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأيّ سبب من الأسباب يقوم على التمييز أياً كان نوعه أو يحرض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص آخر يتصرف بصفته

الرسمية. ولا يتضمن ذلك الألم أو العذاب الناشئ فقط عن عقوبات قانونية أو الملازم لهذه العقوبات أو الذي يكون نتيجة عرضية لها.»

بعد هذا التوضيح التعريفي وقبل التطرق إلى أحكام التشريع الجنائي الإسلامي، سيطَّلِعُ القارئ على تمهيدَين. أولاً، سيتناول الجزء الثاني عرضاً تاريخياً موجزاً يرسم تطور ممارسة التعذيب منذ الحضارات القديمة إلى يومنا هذا، كما ينوّه بأهمية وإلحاحية هذا المشكل في الجزائر وبقية العالم العربي والإسلامي. ثانياً، يقدّم الجزء الثالث وصفا مختصرا لمفهومي كرامة الإنسان والعدل في الإسلام، وهما مفهومان أساسيان وضروريان لإدراك موقف التشريع الجنائي الإسلامي من التعذيب.

وخُصِّص الجزء الرابع لدراسة طبيعة التعذيب في ميزان الشرع حيث يستعرض هذا الجزء الأدلة الأساسية التي تُحجِّج تحريم التعذيب، أكثرها مبنية على أساس الإكراه الذي يُعتبر الطبيعة المميِّزة للتعذيب. ويتناول أيضاً هذا الجزء أدلة أقلية من العلماء الذين أجازوا ضرب المتهم لحمله على الإقرار، كما يستعرض دحض هذه الأدلة. ويتضمن هذا الجزء أيضا موقف العلماء المعاصرين من التعذيب كما جاء في البيان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام.

ويناقش الجزء الخامس موقف التشريع الجنائي الإسلامي من التعذيب على أساس عواقبه، بدلاً من طبيعته كما طرحه الجزء الرابع. إنّ هذا المنظور يندرج في مذهب المنفعية الذي يزعم أنّ أصل الإباحة والتحريم في الأعمال هو عواقب الأعمال — أي الإباحة إذا رجحت المنفعة على المضرة أو التحريم إذا رجح عكس ذلك — بغضّ النظر عن النصوص و/أو الحَدس الأخلاقي بشأن هذه الأعمال، و/أو عن قِيَمِها الأخلاقية الباطِنة. وعلى عكس ما فعله الذين لجؤوا إلى مذهب المنفعية لحجية موقفهم إزاء تسليط الألم على المدعى عليه (منهم الماوردي مثلاً)، فإنّ هذا الجزء سيحصي ويستعرض — بشمول وليس بانتقاء — عواقب التعذيب على المعذَّب والمعذِّب والمجتمع. ونعني بذلك العواقب الفعلية كما سُجّلت في واقع التاريخ وليس العواقب الوهمية كما وردت في الحسابات المنفعية. وسيبرهن هذا الجزء أيضاً أنّ عواقب التعذيب محرّمة في الإسلام كما أنها تنافي فطرة الإنسان وأخلاقه.

ويقارب الجزء السادس مسألة الحكم الشرعي من باب مقاصد التعذيب، بدلاً من عواقبه، وأهمها حمل المتهم على الإقرار، وجمع العملومات، وغرس ونشر الرعب في المجتمع

للتحكم فيه. ويتناول هذا الجزء كلاً من هذه المقاصد بالتفصيل وبطريقة تعتمد على التحليل وإبانة المفترضات المسبقة والتقييم في ميزان التشريع الجنائي الإسلامي.

كما يتطرّق الجزءان التاليان من هذا المقال إلى أمور عملية حيث يركز الجزء السابع على حكم تعويض ضحايا التعذيب، بينما يعرض الجزء الثامن القواعد الإسلامية للوقاية من التعذيب.

فعلاً، وللأسف الشديد، إنّ تحريم التعذيب مبدئيا لم يعن في السابق ولا يعني في الحاضر تنفيذ هذا التحريم في الواقع، باستثناء عهد النبي ρ والخلافة الراشدة وفترات عابرة أخرى من تاريخ المسلمين. وهذه الفجوة بين الشرع والواقع هي أيضاً شأن الحضارات الأخرى، وضباب السريّة والعار الذي يكسو هذه الممارسة الوحشية عبر العالم هو شاهد حي على ذلك. وبما أن الإسلام يضع قواعد لسلوك موظفي تنفيذ الشرع، يعرض الجزء الثامن أهم هذه القواعد لكفالة تطبيق أحكام الشرع بشأن التعذيب.

أخيراً يقدم الجزء التاسع تلخيصاً لهذه الدراسة لأصول تحريم التعذيب في الإسلام.

2. ملاحظات عن تاريخ التعذيب

إنّ ممارسة التعذيب ترقى إلى عدة حضارات قديمة. ففي مصر القديمة والصين وبلاد اليونان وروما كان التعذيب القضائي أمرا روتينيّا وطبيعيا. فمثلا في سنة 1288 ق.م. كان الملك المصري رمسيس الثاني يعذب السجناء الحثيّين ليستكشف مواقع الجيش الحِثِيّ الذي كان يهدد امبرطوريته.

وفي بلاد اليونان القديمة كان العبيد يُعذَّبون لحملهم على إدانة أنفسهم أو على الشهادة ضد أشخاص آخرين. وفي أثينا كان القانون يحظر تعذيب المواطنين الإغريق بينما كان تعذيب العبيد والأجانب يُستعمل كثيراً لاستكشاف الحقيقة في المقاضاة. وقال أرسطو أنّ «التعذيب بمثابة بيّنة جديرة بالثقة لأنها مرتبطة بنوع من الإكراه.»[1]

وفي روما القديمة كان التحقيق بالتعذيب يسمى السؤال (quaestio). وعلى خلاف ما شرعه القانون اليوناني، كانت الإمبرطورية الرومانية لا تفرق بين المواطن والعبد في جواز التعذيب، إلاّ أن القانون الروماني لم يكن يسمح للعبد بأن يشهد ضد سيِّده. ومعروفٌ أن يوليوس قيصر كان يعذِّب الجيوش المهزومة، وعذب انتيوكوس إبيفانس عدداً كبيراً من

اليهود لحملهم على الخضوع للسلطة الرومانية، كما كان الأسياد يعذبون العبيد والطبقات الكادحة عذاباً وحشياً لأتفه الأسباب.

ويقص لنا القرآني الكريم عن بعض ما كان في الأمم السابقة من تعذيب عباد الله المؤمنين، في كلمات عظيمة المعنى، فيقول سبحانه وتعالى: (قتل أصحاب الأخدود النار ذات الوقود إذ هم عليها قعود وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود)،[2] فهذا مشهد حي للتعذيب والقتل معا، وهما كثيرا ما يجتمعان في حادث واحد إذ غالبا ما يؤدي التعذيب الشديد إلى القتل، كما أنّ المعذِّب قد يقصد من التعذيب القتل البطيء حتى يشفي غليله. ويذكر القرآن الكريم أيضا ما كان يفعل فرعون ببني إسرائيل وقد نجاهم الله تعالى بفضله ومنّه: (وإذ قال موسى لقومه اذكروا نعمة الله عليكم إذ أنجاكم من آل فرعون يسومونكم سوء العذاب يذبّحون أبناءكم ويستحيون نساءكم وفي ذلكم بلاء من ربكم عظيم).[3]

وكما ستبيِّنه بقية هذا المقال، فإنّ الإسلام حرم ممارسة التعذيب. فالرسول (ص) والخلفاء الراشدون كلهم حظروا إكراه المتهم لحمله على الإقرار وأسسوا مبادئ جديدة لإقامة البينة الجنائية. وعلى نقيض ما ورَّثته القوانين والممارسات القضائية اليونانية والرومانية، فإنّ الشريعة الإسلامية أبطلت صحة إقرار المكره مطلقاً.

وما أن انتهت الخلافة الراشدة وقام المُلْكُ العضوض حتى أخذت ظاهرة التعذيب تتفشى على يد أعوان الحكام المتسلطين. فهذا أحد الصحابة هشام بن حكيم بن حزام يروي أنه مر بالشام على أناس، وقد أقيموا في الشمس، وصُبّ على رأسهم الزيت، فقال: «ما هذا؟» قيل: «يعذَّبون في الخراج.» قال: «أما إني سمعت رسول الله (ص) يقول: "إنّ الله يعذب الذين يعذبون في الدنيا".»[4]

وها هو الإمام الجليل سعيد بن المسيب يتعرض للتعذيب على يد أحد ولاة بني أمية لا لشيء إلا لأنه امتنع عن إعطاء البيعة لولي العهد عبد الملك بن مروان. كيف يبايع وهو يعلم أن ولاية المسلمين أمر ينعقد بالشورى وبرضا الأمة، وليس بالتوريث وأخذ البيعة بالقوة والإكراه والضرب بالسياط.

جاء في الطبقات الكبرى ما نصه: «ضرب هشام بن إسماعيل — والي المدينة لعبد الملك بن مروان — الإمام السعيد بن المسيّب لامتناعه عن إعطاء البيعة لولي عهده ضربا

مبرحا خمسين سوطا، وطاف به بِتُبَّان من شعر حتى بلغ رأسه الثنية، فلما كروا به قال: "أين تكرون بي؟" قالوا: "إلى السجن." قال: "والله لولا أني ظننت أنه الصلب ما لبست هذا التبان أبدا."»[5]

وفي عهد الحجاج، أحد عمال بني أمية أيضا، يؤتى بالعالم حطيط الزيات، فيسأله الحجاج: «أأنت حطيط؟» قال: «نعم، سل عما بدا لك، فإني عاهدت الله عند المقام (مقام سيدنا إبراهيم عند الكعبة) على ثلاث خصال، إن سئلت لأصدقن، وإن ابتليت لأصبرن، وإن عوفيت لأشكرن.» قال الحجاج: «فما تقول فيَّ؟» قال: «أقول فيك أنك من أعداء الله في الأرض تنتهك المحارم وتقتل بالظنة.» قال: «فما تقول في أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان.» قال: «أقول أنه أعظم جرما منك، وإنما أنت خطيئة من خطاياه.» فأمر الحجاج أن يضعوا عليه العذاب، فانتهى به العذاب إلى أن شقق له القصب، ثم جعله على لحمه، وشدوه بالحبال، ثم جعلوا يمدون — يستلون — قصبة قصبة، حتى انتحلوا لحمه، فما سمعوه منه شيئاً. فقيل للحجاج: «إنه في آخر رمق.» فقال: «أخرجوه فارموا به في السوق.» قال جعفر — وهو الراوي — فأتيته أنا وصاحب له فقلنا له: «حططنا لك ماء.» قال: «شربة ماء.» فأتوه بشربة ثم استشهد. وكان عمره ثماني عشرة سنة رحمه الله.[6]

وفي عهد الفاطميين الذين حكموا مصر وأدّعوا أنهم من سلالة فاطمة الزهراء، كان الكثير من العلماء يتعرضون للتعذيب والقتل، ومنهم العالم الزاهد أبو بكر النابلسي، حيث أمر المعز الفاطمي بإشهاد هذا العالم في أول يوم، ثم ضربه بالسياط ضربا شديدا مبرحا في اليوم الثاني، ثم سلخه في اليوم الثالث، وجيء بيهودي فجعل يسلخه وهو يقرأ القرآن، فقال اليهودي: «فأخذتني رقة عليه، فلما بلغت تلقاء قلبه طعنته بالسكين فمات رحمه الله.»[7]

ولم يسلم من التعذيب والإهانة حتى الأئمة الأعلام، فها هو إمام دار الهجرة مالك بن أنس يُضرب ما بين ثلاثين إلى مائة سوط من قِبل أمير المدينة، وسبب ذلك أنه أبى إلا أن يفتي بعدم وقوع طلاق المكره. وكذلك الإمام أحمد يُمتحن في أيام المأمون والمعتصم ليقول بخلق القرآن، فيأبى، فيجلد بالسياط جلدا شديدا لا تقوى عليه حتى أشد الحيوانات تحملا كما يروي ذلك مَن جلَدَه.

ولكن للإنصاف، فإنّ هذا لا يعني أنّ التاريخ الإسلامي كله مظالم وتعذيب كما يريد إبرازه المستشرقون وأذنابهم. وفي نفس الوقت لا بد من إبراز فترات الضعف والتمزق والتناحر على الحكم، وما سادها من فساد وإذلال للرعية وإهانة للعلماء، فكان ذلك من أهم العوامل التي أدت إلى الهزائم التاريخية الكبرى (اجتياح التاتار، غزو الصليبين، الخ).[أ]

وأما تاريخ التعذيب عند الصليبين، فإنه منذ سقوط الإمبرطورية الرومانية والملوك يستعملون التعذيب للتحكم في رعاياهم بالإرهاب، كما وظفت الكنيسة هذه الممارسة الإكراهيّة لحمل الناس على اعتناق المسيحية. وبخصوص التعذيب كوسيلة قضائية فقد دام استعماله في «المحاكمات بالتعذيب»[ب] حتى القرن الثالث عشر. ووظِف التعذيب لاستكشاف الحقيقة في المخاصمات القضائية اعتقاداً أن إلهاً عادلاً وعالماً بكل شيء لا يقبل إدانة البريء ومعاقبته، بل ويتدخل — مباشرة وبمعجزة إذا اقتضى الأمر — لإظهار الحق. فقد جرت مثلا محاكمات يوقف خلالها المدعي والمدعى عليه أمام صليب أيديهما ممدودة، وأيّا منهما استطاع مدّ يديه لوقت أطول فإن ذلك يظهر صدقه وإدانة خصمه. كما كانت هناك محاكمات بالمبارزة حيث تعتبر نتيجة التراشق بالأسلحة حكما قضائيا إلهيا. وعرف أيضا هذا العهد ممارسة إخضاع عضو من جسد المدعى عليه للكيّ بحديد ساخن أو لماء مُحْرِق اعتقاداً أن السلامة من الحرق تمثل حماية إلهية وبيّنة ربّانية على أنّ المتهَم بريء. ولم تُحظر هذه المحاكمات قانونياً إلاّ بعد سنة 1215 م عندما أعلن البابا البريء الثالث (Innocent III) في مجلس لاترن أنها تستند إلى اعتقاد خاطئ وتخضع الأبرياء للتعذيب حتماً.

لكن ما كاد تحريم المحاكمات بالتعذيب يدخل في طَوْر التنفيذ حتى بدأت محاكمات التفتيش الكاثوليكية (Inquisition) بعدما أجاز البابا البريء الرابع (Innocent IV) في سنة 1252 م استعمال التعذيب لحمل المتهَمين بالبدعة والهرطقة على الإقرار. وهذا التطور أدى إلى بروز الإقرار كأهم مبدأ لإقامة البيِّنة الجنائية بجانب الشهادة. وتميّزت حملات

[أ] راجع ع. عروة، *قراءة في تاريخ التعذيب*، في الجزء الرابع من هذا الكتاب (المنظور التاريخي)، الذي يتناول تاريخ ممارسة التعذيب في الحضارة الإسلامية بتفصيل أكثر.

[ب] إنّ الجذور التاريخية لهذه الممارسة ترجع إلى مصر القديمة وقانون حمورابي واليونان القديمة. هذه الوسيلة البدائية كانت تُصطَنَع لمعرفة ما إذا كان المتهم بريئاً أو مجرماً، وذلك بإخضاعه لضروب من الامتحان الخطِير أو المؤلِم كان الناس يحسبونه خاضعا لسيطرة قوى خارقة للطبيعة.

التفتيش التي قامت بها الكنيسة بالتوقيف بالشبهة والتعذيب حتى الإقرار ثم الحكم بالإعدام حرقاً بالشد إلى خازوق. ونادراً ما كانت تسمح هذه المحاكمات للمدعى عليه أن يقابل المدعي. أما بخصوص وسائل التعذيب فإنها ازدادت قسوةً مع مرور الزمن (الجَلد، والحرمان من الأكل والنوم، والاستراباد[ت] والخنق بالماء، والمِخْلعة،[ث] وبتر أثْداء النساء وتعريض المعذَّب لعضات الجُرذان، الخ). وإلى هذا، فقد انتشرت حملات محاكمات التفتيش في أرجاء أوروبا الوسطى والجنوبية. كما اتسع استهدافها ليشمل ليس المتهَمين بالبدعة والهرطقة فحسب، بل عددا ضخما ومتزايدا من النساء المشتبه فيهنّ بالسحر، ثم اليهود والمسلمين في التفتيش الإسباني بعد سقوط غرناطة في 1492 م. وفي النهاية أدى هذا المدرج القمعي إلى تطور التعذيب من سلاح في الحرب الدينية إلى سلاح في الحرب الطبقية والسياسية. وهكذا قَنَّن التفتيش الإسباني الاستنطاق بالتعذيب، كما أصدرت أوروبا في القرن السادس عشر والسابع عشر أكبر مجموعة شرائع لـمَأسَسَة التعذيب عرفها العالم.

أما القرن الثامن عشر فقد شهد بداية معارضة أوروبا للتعذيب كوسيلة بوليسية وقضائية لحمل المتهم على الإقرار، وهذا بعدما انتشرت أفكار المحامي الإيطالي قيصر بكاريا (Beccaria) الذي ناقش — في كتابٍ نافذٍ تُرجم إلى اثنين وعشرين لغة آنذاك — الأطروحة التي تقول أنّ التعذيب غير ضروري لإقامة البيّنة الجنائية وأنه يعاقب الأبرياء جوراً، كما اخترع فكرة إصلاح المساجين المدانين وناقش أفْضَليّة إصلاحهم من عقابهم. ففي بداية القرن التاسع عشر أصبح التعذيب محظوراً في معظم دول أوروبا، في ألمانيا سنة 1740 م، في إيطاليا سنة 1786 م، في فرنسا سنة 1789 م وفي روسيا سنة 1801 م. ولم تحظر الكنيسة الكاثوليكية التعذيب إلاّ في سنة 1816 م.

وللأسف فإنّ حظر التعذيب قانونياً في أوروبا لم يمنع القوى الاستعمارية الأوروبية من ممارسته في قارات إفريقيا وآسيا وأمريكا في القرنين التاسع عشر والعشرين. وإنّ ممارسات

[ت] شكل من التعذيب يرفع فيه الشخص بحبل مشدود إلى مِعصميه إلى عارضة خشبية ثم يُترك فجأة ليسقط على الأرض.

[ث] أداة تعذيب قديمة يُمَطّ عليها الجسد.

التعـذيب الإسـبانية في أمريكـا، والفرنسـية في إفريقيـا، والبريطانيـة في آسـيا معلومـة لـدى الجميع.

وفي القرن العشرين عاشت أوروبا انبعاثاً جديداً وعلى نطاق واسع لظاهرة التعذيب الذي مارسته الجيوش والمخابرات في الحرب العالمية الأولى والثانية، وكذا الأنظمة الفاشية والنازية والشيوعية. وعلى خلاف ما أظهرته محاكمات التفتيش في القرون الوسطى من تركيز على التعذيب الجسدي لفرض العقيدة الدينية، أظهرت حملات القمع الفاشية والنازية والشيوعية الحديثة اعتماداً أكبر على التعذيب النفسي لفرض الإيديولوجية. وأدت هذه الأحداث والتقدم العلمي في أوروبا إلى تطورات مهمة في دراسة التعذيب وكيفيات إتقانه وتجهيزه وإدارته وتدريسه وكذا إخفائه، وهذا كله ساهم في انتشاره عبر العالم.

واليوم أصبحت ممارسة التعذيب ظاهرة مستوطنة في العديد من الدول في إفريقيا وآسيا وأمريكا الوسطى والجنوبية والشرق الأوسط. ففي سنة 2001 م ورغم تصديق 123 دولة عضو في الأمم المتحدة (من مجموع 192 دولة) على اتفاقية مناهضة التعذيب، فإنّ المجلس العالمي لرد اعتبار وحقوق ضحايا التعذيب أحصى أكثر من 100 دولة تمارس التعذيب بانتظام، ومنها دول صدّقت على الاتفاقية.[8] وهذا الاكتشاف الإحصائي يتطابق مع نتائج منظمة العفو الدولية التي أحصت في سنة 1996 وجود 82 دولة تُعذِّب معارضيها السياسيين من مجموع 150 دولة أُجري فيها التَعْداد.[9]

إنّ عدداً كبيراً من هذه البلدان عانت كثيراً من التعذيب في عهد الاستعمار الأوروبي وكانت شعوبها تأمل في استئصال هذه الممارسة الوحشية بعد الاستقلال، ولكن سرعان ما خُيّبت الآمال واحتازت النخب الحاكمة على هذه الممارسة القمعية وكيَّفتها لاضطهاد منتقديها، وهذا أحياناً بالتعاون مع أمريكا وبعض الدول الأوروبية وروسيا وإسرائيل التي لا تزال أجهزتها المخابراتية تدير مدارساً سرية لتدريب زبائنها من العالم الثالث على أحدث تقنيات التعذيب.

ومما يجعل دراسة حكم الشريعة الإسلامية من التعذيب ضرورة ملحّة هو استيطان ممارسة التعذيب في العالم العربي والإسلامي، وكذا تفاقم هذه الظاهرة حيث أصبح الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أكبر إقليم مستورد لعتاد التعذيب وتكنولوجية التحكم السياسي.[10] وما زالت منظمات حقوق الإنسان تنشر تقارير عن ممارسة التعذيب في هذا الإقليم منذ

عقود. فقد أثبت آخر تقرير لمنظمة العفو الدولية، لسنة 2001، ممارسة التعذيب في معظم دول المغرب العربي والشرق الأوسط والخليج.

وبالإضافة إلى حالة الجزائر التي وثّقت بالتفصيل في هذا الكتاب، يقول التقرير أنّه في تونس «استمرت ممارسة التعذيب وإساءة المعاملة على نطاق واسع من قِبل الشرطة لانتزاع اعترافات من السجناء الجنائيين والسياسيين على السواء، وكذلك من قِبل حراس السجون لمعاقبة المعتقلين.»[11] وفي المملكة المغربية «انخفض عدد حوادث التعذيب المبلّغ عنها انخفاضاً ملحوظاً في السنوات الأخيرة، ولكن استمر ورود المعلومات التي تفيد أن المعتقَلين المحبوسين حبساً انعزالياً ونزلاء السجون يعذّبون أو يعامَلون معاملة سيئة لانتزاع الاعترافات والمعلومات منهم، أو لمعاقبتهم وتخويفهم.»[12] وفي الجماهيرية الليبية «استمر ورود أنباءٍ حول تعرّض المعتقَلين السياسيين للتعذيب بشكل منتظم أثناء احتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي. ومن أساليب التعذيب التي وردت أنباء عنها الضرب، والتعليق من المعصمين، والتعليق بواسطة عمود يتم إدخاله بين الركبتين والمرفقين، والصعق بالصدمات الكهربائية، والإحراق بالسجائر، وإطلاق كلاب شرسة تهاجم المعتقَلين وتسبِّب لهم جروحاً خطيرة.»[13]

أما بخصوص المشرق، فيقول التقرير أنّ في مصر قد «استمر تفشي التعذيب على نطاق واسع في أقسام ومراكز الشرطة. [...] وكانت أكثر أساليب التعذيب شيوعاً، حسبما أفادت الأنباء، هي الصعق بالصدمات الكهربائية، والضرب، والتعليق من المعصمين أو الكاحلين، والأشكال المختلفة للتعذيب النفسي، بما في ذلك التهديد بالقتل والتهديد بالاغتصاب أو الاعتداء الجنسي على المحتجَز أو إحدى قريباته.»[14] وفي اليمن «ورد أنّ بعض المحتجَزين تعرضوا للتعذيب أو المعاملة السيئة. كما تردّد أنّ سجينة توفيت في الحجز نتيجة التعذيب.»[15] وفي سوريا «وردت أنباء أقل عن التعذيب خلال العام 2000، ولكن الآلية التي تسمح بممارسته ظلت على حالها، ولم تُجر، على ما يبدو، أية تحقيقات في المزاعم السابقة المتعلقة بالتعذيب وسوء المعاملة. واستمر تعذيب السجناء السياسيين وإساءة معاملتهم بصورة منظمة في سجن تَدمُر وغيره من مراكز الاعتقال، ومنها "فرع فلسطين" وفرع التحقيق العسكري في دمشق وغيرها من المراكز التي يديرها الأمن السياسي. وبحسب الأنباء التي وردت إلى منظمة العفو الدولية من سجن تدمر خلال العام 2000، فقد استمرت ممارسة التعذيب وإساءة المعاملة بصورة روتينية، وإن

كانت أقل حدة. وورد أن السجناء السياسيين، بما فيهم المرضى، احتُجزوا في حبس انفرادي في زنازين تحت الأرض، وأنهم تعرضوا للضرب بأسلوب "الفلقة" والركل المتكرر خصوصاً على الظهر والأرداف، مما أدّى إلى كسور في الفقرات. وكان السجناء السياسيون يُؤمَرون بضرب زملائهم المساجين، وخاصة أولئك الذين ينتمون إلى نفس الحزب السياسي، وورد أنّ السجناء السياسيين الذين رفضوا تنفيذ الأوامر قد تعرّضوا للتعذيب.»[16]

وفي لبنان «وردت بعض الأنباء عن وقوع تعذيب وسوء معاملة، بما في ذلك ممارسات وحشية من جانب الشرطة. وتضمنت أساليب التعذيب الحرمان من النوم، والوقوف مدة طويلة، والتعذيب النفسي، والضرب، والصعق بالصدمات الكهربائية و"الفروج" حيث يُربط الضحية بقضيب خشبي دوار يشبه سيخ الشي ويتعرض للضرب.»[17] وفي الأردن «استمر ورود أنباء عن التعذيب وإساءة المعاملة على أيدي أجهزة الأمن وإدارات السجون. وقد احتُجز معظم الضحايا بمعزل عن العالم الخارجي في مركز الاعتقال التابع لدائرة المخابرات العامة في وادي السير.»[18] وفي السلطة الفلسطينية «تفشّى التعذيب وسوء المعاملة على أيدي قوات الأمن الفلسطينية المختلفة. [...] ولم تُجر السلطة الفلسطينية تحقيقا في الشكاوى المتعلقة بالتعذيب، كما لم تقدّم المسؤولين عن ذلك إلى العدالة.»[19] أما في العراق فقد «تعرّض السجناء السياسيون والمعتقلون لضروب تعذيب وحشية. وقد ظهرت على أجساد الذين أُعدموا، عندما أُعيدوا إلى عائلاتهم، علامات تعذيب واضحة، منها اقتلاع العينين. ومن أساليب التعذيب الجسدي الشائعة: الصعق بالصدمات الكهربائية، الحرق بالسجائر على مختلف أجزاء الجسم، خلع الأظافر، الاغتصاب، التعليق من الأطراف لفترة طويلة، الضرب بالأسلاك، الفلقة (الضرب على باطن القدمين)، وثقب اليدين بمثقب كهربائي. ومن أساليب التعذيب النفسي: التهديد بالقبض على أقارب المعتقل وإيذائهم أو باغتصاب إحدى قريباته أمام عينيه، وعمليات الإعدام الوهمي، والحبس الانفرادي لفترات طويلة. وورد أنّ السلطات صادقت في أواسط عام 2000 على تطبيق عقوبة قطع اللسان كعقوبة على القدح وإبداء الملاحظات التي تمس بالرئيس وعائلته.»[20]

أما بخصوص دول الخليج، فيقول التقرير أنه في المملكة العربية السعودية «تلقت منظمة العفو الدولية في هذا العام عدداً من المزاعم الخاصة بالتعذيب أقلّ من الأعوام السابقة،

لكن عدم وجود رقابة قضائية على القبض والاعتقال ظل أمراً يسهّل التعذيب وسوء المعاملة. ولم تظهر أية مؤشرات تبيّن إجراء تحقيقات فيما ورد من أنباء التعذيب في السنوات الماضية، ومنها أنباء عن حالات وفاة أثناء الاحتجاز بسبب التعذيب. وظل السجناء السياسيون المحتجزون انعزالياً، ومن بينهم من يحتمل أن يكونوا سجناء رأي، معرّضين لخطر التعذيب. وظلت الاعترافات المنتزَعة تحت وطأة التعذيب أو القسر تُستخدم بصفتها الدليل الوحيد للإدانة.»[21] وفي دولة البحرين «وردت أنباء عن عدة حالات تعرّض فيها محتجزون للتعذيب أو المعاملة السيئة خلال عام 2000. وبعض الضحايا من الأحداث الذين اشتبهت السلطات في كتابتهم عبارات مناهضة للحكومة على الجدران.»[22] وفي دولة قطر «ظلت منظمة العفو الدولية تتلقى أنباء عن ممارسة التعذيب وسوء المعاملة.»[23]

3. تكريم الإنسان والعدل في الإسلام

1.3. تكريم الإنسان

إن كرامة الإنسان تحظى باحترام كبير في الإسلام لأن الإنسان من مخلوقات الله عزّ وجلّ المميَّزة. خلق الله سبحانه وتعالى بني آدم فأحسن صورهم، وكرّمهم بصريح قوله في كتابه الكريم: (ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البرّ والبحر ورزقناهم من الطّيّبات وفضّلناهم على كثير ممّن خلقنا تفضيلا).[24] يقول راشد الغنوشي إنّ «هذا الإنسان قد كرّمه الله في السماء بذكره في الملأ الأعلى وأسجد ملائكته المقربين له، فلا عجب أن يكرمه في الأرض بما وهبه من عقل وإرادة ونطق، وما سخّر له في هذا الكون من طاقات، وما أنزل عليه من هداية رسله وكتبه.»[25] روى الطبراني أن النبي (ص) قال: «ما من شيء أكرم على الله يوم القيامة من ابن آدم. قيل يا رسول الله ولا الملائكة؟ قال: ولا الملائكة – الملائكة مجبرون بمنزلة الشمس والقمر.»[26]

وكرامة الإنسان تُصان بالشريعة التي تحفظ الكليات الثلاثة: الضروريات والحاجيات والتحسينيات. والضروريات هي التشريعات الأولية التي يقوم عليها التكليف، وتستقيم بها حياة الناس في معاشهم ومعادهم، والحاجيات أمور شُرعت للتخفيف من حدة الضروريات، وهي تضم الرخص التي جاءت بها الشريعة، والتحسينيات هي ما كان راجعا إلى مكارم الأخلاق، ومحاسن العادات.

فأهم أنواع الضروريات هي حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال، وعلى هذه الكليات تقوم حياة الناس شرعا، وبانعدامها تضطرب الحياة، ولذلك قيل إنها ثابتة في كل ملة. وأهم هذه الكليات كلية حفظ الدين وبإقامتها تُحفَظ مصالح الناس وتصان، وبانعدام هذه الكلية تضطرب الحياة في الجانب الخلقي والاجتماعي ويصير الناس عبارة عن أسراب من القطيع، لا يعرفون للحياة الإنسانية مقصدا ولا غاية، وذلك طمس للاعتراف بالربوبية والألوهية التي أوجدتهم.

ويلي حفظ الدين في الترتيب من حيث الأهمية حفظ النفس، لأن الله سبحانه وتعالى خلق الأنفس وملكها ومنع كل من يتجرأ على إيذائها إلا بإذنه، فحرمة النفس باقية ما راعت أحكام الشريعة وحدودها، فمن اعتدى عليها استحق العقوبة المناسبة التي وضعها بارئ هذه النفوس، فكما أنّ المعتدي على الدين مستحق لغضب الله وسخطه، فكذلك المعتدي على النفس معتد على ما هو مملوك لله، والتصرف في ملك الغير لا يجوز بحال.

وأما حفظ النسل فلأن في بقائه بقاء للحياة الإنسانية وفي انعدامه إعدام للحياة البشرية لا محالة، ولهذا شُرع الزواج، لأنه موجد للنسل، وشُرع حد الزنا لأن الزنا مدعاة للإعراض عن الزواج. وأما حفظ المال فظاهر لأن المال عصب الحياة، وبه ينتظم معاشهم ويقلّ تهارجهم، ولذلك شُرعت أحكام المعاملات، وحد السرقة والحرابة.

وما ذكرناه آنفا من وجوب المحافظة على النفس وعدم الاعتداء عليها أمر قطعي، وقد جاءت النصوص متضافرة في هذا المعنى ومنها قوله تعلى: (ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله إلا بالحق ذلكم وصّاكم به لعلكم تعقلون)،[27] وقوله: (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق)،[28] وأغلظ النهي في قتل النفوس المؤمنة بغير حق فقال عزّ من قائل: (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما).[29]

وبلغ الحس بكرامة الإنسان عند رسول الله (ص) مبلغا فريدا من نوعه في تاريخ البشرية، وكيف لا وهو الحريص على استرضاء أصحابه حتى فيما يشبه المزاح. فقد حدث وأن وخز المصطفى (ص) رجلا مرة بقضيب أو بسواك، فقال الرجل: «أوجعتني، فأقدني.» فأعطاه العود الذي كان معه، فقال: «استقد.»[30] فقبل بطنه ثم قال: «بل أعفو لعلك تشفع بها يوم القيامة.»[31]

2.3. العدل

إن كرامة الإنسان لا تُحمى إلاّ بإقامة العدل ودفع العدوان.

فالعدل والقسط من أهم تعاليم القرآن الكريم التي ذكرها واحدا وخمسين مرة. والعدل صفة من صفات المولى عزّ وجلّ الذي يقول: (شهِد الله أنّه لا إله إلاّ هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط).[32] ويتبرأ الله تعالى من كل ظلم فيقول: (إن الله لا يظلم الناس شيئاً ولكن الناس أنفسهم يظلمون).[33] كما يقول جلّ جلاله أيضا: (ولو أنّ لكل نفس ظَلَمَت ما في الأرض لافتدت به وأسرّوا الندامة لما رأوا العذاب وقضي بينهم بالقسط وهم لا يظلمون).[34]

والعدل من أعظم مهام الرسل حيث يقول الخالق تعالى: (لقد أرسلنا رُسُلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان لِيَقُومَ الناس بالقِسطِ).[35]

ويأمر الله عزّ وجلّ عباده بالعدل فيقول: (إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى).[36] ويقول سبحانه وتعالى أيضا: (إنّ الله يأمركم أن تؤدّوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل).[37] كما يأمر بالقسط حتى تجاه الخصم: (يآ أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنّكم شنآن قوم على ألاّ تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله).[38]

والقرآن الكريم ينهى عن الظلم بنفس القوة التي يأمر بها بالعدل، ففيه مئات الآيات التي تشجب البغي والعدوان والظلم والباطل والمنكر. فمثلا يقول الله عزّ وجلّ : (ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين)،[39] و(وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان).[40] كما يقول: (وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي)،[41] و(إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء).[42]

4. طبيعة التعذيب

1.4. التعذيب إكراه حرّمه الإسلام

لقد راعى الشارع في معاقبة الجناة عوامل كثيرة، ويأتي في مقدمتها لزوم العدل، وعدم اتباع الأهواء والنزوات، فلا يعاقَب أحد إلا بعد إدانته، ولا تتجاوز العقوبة القدر المحدد شرعا مهما كان غيظ المعاقِب أو بغضه للجاني. كما تهدف العقوبة إلى تحقيق الردع وإصلاح

الحال وليس الغرض منها التعذيب والتنكيل وتحطيم إنسانية المدان. لذا كان تحريم التعذيب في الشريعة الإسلامية سواء من خلال تنفيذ العقوبة المستحَقة شرعا، أو بدعوى وجود تهمة في حق المعذَّب.

إنّ القرآن الكريم صريح في عدم جواز الإكراه ومن ثَمّ التعذيب، وهذا لأن التعذيب نوع من الإكراه. والإكراه لغةً هو حمل الإنسان على فعل شيء لا يحبه أو لا يرضاه،[ج] وهو «ما يفعل بالإنسان مما يضره أو يؤلمه» حسب المالكية،[43] كما يشير إلى «فعل يفعله الإنسان بغيره فيزول رضاه أو يفسد اختياره» في رأي الحنفية.[44] أما ابن القيّم فيعرّف الإكراه بأنه «ضغط يقع على العاقد بوسيلة مرهبة تحمله على التعاقد»،[45] مهما كان شكل الضغط (تسليط الألم أو الوعيد به) ومهما كانت طريقة تركيزه (مباشرة أو غير مباشرة بواسطة شخص ثالث). ولهذا يقول ابن حزم أن « الإكراه يتحقق في كل ما كان ضرراً في جسم أو مال، أو توعد به الأمر في ابنه أو أبيه، أو أهله أو أخيه المسلم.»[46]

وبالجملة، فالتعذيب كما عرفناه في التمهيد – إما بتسليط ألم جسدي أو عقلي، أو بالتهديد بهما – يوفّر كل الشروط المطلوبة لتحقيق المعنى الشرعي للإكراه كما عرّفه السرطاوي، أي:

1. أن يكون الإكراه صادراً من شخص قادر على المكرَه كالسلطان أو نائبه، فإن لم يكن المكرِه قادراً على فعل ما هدّد به فلا إكراه؛
2. أن يغلب على ظن المكرَه وقوع ما هُدِّد به إذا لم يقرّ بما طُلِب منه؛
3. أن يكون الأمر المهدَّد به ضاراً بحيث يعدم الرضا أو يفسده كالضرب والحبس والقيد وهذا يختلف من شخص لآخر؛
4. أن يكون الإكراه بالوعيد أو التهديد بأمر يوشك أن يقع ولا يتمكن المكرَه من المقاومة أو الفرار منه أو الاستعانة بالغير.[47]

ج كرُه الأمر أو المنظر: قبُح فهو قبيح. أكْرَه فلاناً على أمر: حمله عليه قهراً. تكرَّه وتكاره الشيء: لم يَرْضَهُ. المكرُوه: الشر. الكَرْه والكُرْه: الاباء والمشقة، وبالفتح ما أكرهك الغير عليه. وعن شريح أنه قال: «السجن كَره، والوعيد كَره، والضرب كَره.» (راجع المحلي 142/11–143)

وإذا كان الأمر هكذا، فإن الله عزّ وجلّ يقول: (لا إكراه في الدين)،[48] كما يقول سبحانه وتعالى: (أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين)،[49] فإذا كان الإكراه محرّما في شأن أعظم الغايات والمصالح (أي الدين) فإنه من الأولى أن يُحظر الإكراه في ما سواه.

ولا شك أن الباعث على التعذيب قسوة في القلب، واستعلاء على الخَلق، وهي علامات الأشقياء المفسدين في الأرض أمثال فرعون القائل للسحرة المؤمنين: (فلأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف، ولأصلبنّكم في جذوع النخل ولتعلمنَّ أيّنا أشدّ عذابا وأبقى).[50] وقد ورد في التعذيب حكم شامل (وإن كان الخطاب لفرعون) في قوله عزّ وجلّ: (فأتياه فقولا إنا رسولا ربك فأرسل معنا بني إسرائيل ولا تعذبهم قد جئناك بآية من ربك والسلام على من اتبع الهدى)،[51] ولقد أورث فرعون تألّهه وتعذيبه للمستضعفين الخزي في الدنيا والآخرة، ويا ليت فراعنة العصر يتّعِضون بمصيره وسوء عاقبته.

وقد جاءت السنة تأكيدا لما جاء في كتاب الله العزيز، فبين الرسول (ص) ما يلحق بالمعذبين في الآخرة في الحديث الصحيح الذي رواه الخمسة إذ يقول: «إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا.»[52] وحاشا لله تعالى أن يعاقب على فعل مباح. ويقول أيضا: «من جلد ظهرا مسلما بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان.»[53]

وليس لقائل أن يقول أنّ التعذيب جائز لاستكشاف الحقّ بعدما قال المصطفى (ص): «إن الله رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه.»[54] وإذا رفع الله تعالى ما استكره عليه المعذَّب فكيف يجوز للمعذِّب أن يضعه على محضر الشرطة أو المخابرات؟ وكيف يجوز للمحكمة أن تُآخذ المعذَّب على ما رفعه الله تعالى عنه؟

وروى البيهقي في الدلائل أن رسول الله (ص) قال: «من أخذت له مالا، فهذا مالي فليأخذ منه، ومن جلدت له ظهرا فهذا ظهري فليقتصّ منه»،[55] يعني من عاقبته بغير حق فليقتصّ مني. وقد قال رسول الله (ص) ذلك باعتباره قدوة وحاكما، وبالتالي فهذا دليل على عدم جواز معاقبة أحد من غير أن تثبت إدانته بأدلة شرعية.

ولقد ظلّت كرامة الإنسان محاطة بسياج من الصيانة والحصانة في عهد الرسول (ص)، وكذا في عهد خلفائه الراشدين.

2.4. رأي جواز ضرب المتهم ودحضُه

ورغم وضوح وإقناع الدلائل الشرعية في تحريم تعذيب المتهم، ذهب بعض العلماء إلى إباحة ضربه لحمله على الاعتراف.[ح] وانقسمت وجهة نظر من يقول بضرب المتهم إلى صنفين، صنف لم يستند إلى نصوص الكتاب ولا إلى السنّة وبرهنها بالمصلحة، وصنف استدلّ بما أُثر عن الرسول (ص).

وفي الصنف الأول ما ذكره الماوردي «أنه يجوز للأمير — لا القاضي — مع قوة التهمة أن يضرب المتهم ضرب التعزير لا ضرب الحد، ليأخذه بالصدق عن حاله فيما قرف به واتهم»،[56] كما ذكر أنّ «لوالي المظالم أن يستعمل من فضل الإرهاب».[57] وفي دراسته المقارنة للاعتراف والإقرار غير الإرادي قال أحمد عبد الله الخليفة: «إنّ الماوردي لم يورد أيّ أساس لما قال به من كتاب أو سنّة أو إجماع.»[58] إن رأي الماوردي ومشاطريه من هذا الصنف يستند إلى المصلحة فقط، ولكن كما يقول أبو الليل إنّ «إباحة تعذيب المتّهَم تجرّ إلى ألوان من الظلم والشرور يربوها ما يترتب عليه من المصالح.»[59]

ويردّ الإمام أبو حامد الغزالي على القائلين بجواز ضرب المتهم في تحليل رائع مفعم بفقه المقاصد وموازنة المصالح، فيقول :

> إنّ هذه المصلحة — أي مصلحة اكتشاف الجريمة من خلال حمل المتهم على الاعتراف بها، وإيصال الحقوق إلى أصحابها — مقابلة بمصلحة أخرى، وهي أنّ الأموال والنفوس معصومة، وإنّ من عصمة النفوس أن لا يعاقب إلا جان، وأن الجناية تثبت بالحجة، فان لم تكن حجة

ح من المؤكد أنّ هذه الإباحة خصت الضّرب فقط وليس التعذيب، ولكن بميزان العواقب العَمَلية يستحيل الفرق بين إباحة ضرب المتهم وإباحة تعذيبه، وهذا لثلاثة أسباب. أولاً، الضرب ليس إلاّ لونا من ألوان التعذيب لأنّ كِليهما ينطوي على تسليط الألم لحمل المتهم على الإقرار. ثانياً، قد يزعم البعض أنّ «الضرب» و«التعذيب» يختلفان في درجة الألم المسلط على المتهم، ولكن هذا القول مردود لأنه يستحيل التفريق بين صياح المتهم الذي «يُضرب» وصياح المتهم الذي «يُعذب»، وأية محاولة لتحديد الشروط الضرورية للتمييز بين «الضرب» و«التعذيب» في تسليطٍ ما للألم محكوم عليها بالاعتباط والافتقار إلى الدليل الشرعي. ثالثاً، إن قيل أنّ «الضرب» يتميز من «التعذيب» في طبع وشكل الألم المسلط على المتهَم، فالرد هو أن الإحساس بالألم واحد لا يتجزّأ، وكِلا «الضرب» و«التعذيب» يستندان إلى نفس المنطق الإكراهي. ولا شك أن إباحة ضرب المتهم لحمله على الإقرار ما هي إلاّ إباحة إكراهه (بالمعنى الشرعي للإكراه كما عُرِّف أعلاه). علاوة على ذلك، إذا أُبيح الإكراه، استحال ربطه بشكل مُحدّد من تسليط الألم، وهذا لأن تاريخ التعذيب (بما فيه تاريخ التعذيب في الحضارة الإسلامية) يحجج تجريبياً أنه كلما أبيح التعذيب في شكل ما وتحت شروط محصروة ما، كلما غلبت النزعة لممارسته في أشكال أكثر فأكثر وحشيةً وتحت شروط أقل فأقل تحديداً. وصَوَّر بعض مؤرّخي التعذيب هذا الميل الانْبِثاثي بـ«السرطان»، كما ضُرِب به المثل: «كل من توهَّم أنّ التعذيب طريق مختصر إلى الحق فسلكه، نقله حتماً إلى الباطل والجحيم.»

فلا جناية ولا عقوبة، فضربه تفويت لحق عصمته المتيقن، لأمر موهوم غايته التشوف إلى تأكيد عصمة المال، فان كانت مصلحة المدعي في ضرب المتهم رجاء إقراره، فمصلحة المتهم في ترك الإضرار به، وليس أحدهما – برعاية مصلحته – أولى من الآخر. فوجب الوقوف عند حدود الشرع في أن لا عقوبة إلا بحق وجب، حسماً لمادة الفساد وحتى لا يفتح باب الدعوى على كل من يضمر المرء عليه حقداً، ولو أعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. ثم بين أن لا سبيل الى معرفة وجه التهمة التي تبرر العقوبة، فيكون المتهم معروفا بالسرقة، وبكثرة تردده على الموضع الذي جرت فيه السرقة، لا يكفي ولا يبرر العقوبة، فليس من الضروري من سرق شيئا أنه يسرق أمثاله، وبخاصة إذا عوقب على سرقته الأولى، فان ذلك يكون أبلغ زاجر له عن السرقة وغيرها.[60]

أما في صنف القول بضرب المتهم استدلالاً بما أُثر عن النبي (ص)، فأدلة القائلين تُؤخذ من واقعتين، الأولى هي الواقعة التي أمر فيها الرسول (ص) الزبير بضرب من غيّب المال، والثانية هي قضية الإفك. فمثلا ابن القيم الجوزية يعتبر الواقعتين دليلا على جواز ضرب المعروف بالفجور –كقطع الطريق – لحمله على الإقرار.

وبالنسبة للواقعة الأولى يعطي الخليفة في بحثه بعنوان «الاعتراف أو الإقرار غير الإرادي» تفاصيلها فيقول:

والواقعة على نحو ما أورده الإمام ابن القيم في مؤلفه *الطرق الحكيمة*: قال حماد بن سلمه، أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر:«إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل أهل خيبر حتى ألجأهم إلى قصرهم، فغلب على الأرض والزرع والنخيل، فصالحوه على أن يجلوا منها، ولهم ما حملت ركابهم، ولرسول الله الصفراء والبيضاء، وشرط عليهم ألاّ يكتموا ولا يغيّبوا شيئاً، فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد، فغيّبوا مسكا فيه مال وحلي لحيي بن أخطب كان احتمله معه إلى خيبر، حين أجليت النضير، ولما سأل الرسول (ص) عم حيي قال: أذهبته النفقات، والحروب. فقال رسول الله عليه الصلاة والسلام: العهد قريب، والمال أكثر من ذلك. ودفعه الرسول عليه الصلاة والسلام إلى الزبير بن العوام، فمسه بعذاب فأرشده عن الكنز في مكان خرب، وقتل رسول الله ابني أبي الحقيق بالنكث الذي نكثوا.»[61]

وقد دُحِض استنباط جواز ضرب أهل التهم من هذه القصة بثلاث حجج:

- إنّ الأمر فيها مبنيّ على الحقيقة لا على التهمة، وذلك لعلمه (ص) بكذب الرجل في زعمه أنّ الكنز قد أهلكته الحروب، وكفى بعلمه (ص) دليلا، فلا يُقاس عليه من حامت حوله التّهم لمجرد ظنون أو شكوك لا دليل عليها. فإذن الأمر هو في الحقيقة من باب معاقبة الجاني المذنِب الممتنع عن أداء حق واجب في ذمته، وليس من قبيل تعذيب المتهَم.[62]

- إنّ الحادثة وقعت مع اليهود وفي ظروف الحرب، فهي متعلقة بأمر الجهاد والحرابة بين المسلمين وغيرهم، فلا يقاس عليها تعامل المسلمين مع بعضهم البعض.[63]
- إنّ الأمر يتعلق بشروط الصلح التي حرص الرسول الكريم (ص) على أن يؤكد فيها على أنّ «الشرط هو ألا يكتموا ولا يغيبوا شيئا، فان فعلوا فلا ذمة لهم، ولا عهد.» فالموضوع لا يتعلق بإقرار متهم بارتكاب جريمة على مثل ما تقوم عليه دراستنا هذه، بل نكث بعهد، وإخلال بشرط الصلح والذمة.

أما بالنسبة لقضية الإفك – حيث قال عليّ بن أبي طالب للطعينة التي حملت كتاب حاطب فانكرته فهددها بالكشف إن لم تخرج – فيقول الخليفة: « طالعت في متن البخاري في باب الجاسوس، عن علي رضي الله عنه قال: "بعثني رسول الله (ص) أنا، والزبير، والمقداد بن الأسود، قال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإنّ بها طعينة ومعها كتاب فخذوه منها." وإذ أدركوها أنكرت وجود كتاب معها وقال عليّ: "فقلنا لتخرجن الكتاب أو لنجردنك، فلما رأت الجد أخرجته من عقاصها، فأتينا به إلى رسول الله (ص)، فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله (ص)."»[64]

أما تفنيد استقراء إباحة التهديد والإرهاب لاستكشاف الحق من هذه الواقعة فهو مبنيّ على حجتين. أولاً، إنّ حمل المرأة للكتاب كان حقيقة وليس تهمة بالنسبة للنبي (ص) لأنّ الخبر جاءه (ص) بوحي من السماء، وليس فوق ذلك بينة. وكما يقول راشد الغنوشي فإنّ «الاستدلال بهذه الحادثة للتشريع بأنّ للحاكم أن يستخدم وسائل التعذيب لحمل المتهَم على الإقرار باطل ومدخل إلى فساد عظيم. ذلك أنّ النبي (ص) لم يتصرف من موقع السياسة الشرعية، موقع القاضي المحقق، وإنما من موقع النبوة. إذ قد جاءه الخبر اليقين عن الله عمّا فعلته تلك المرأة، فلم يكن بصدد ظن استخدم فيه التهديد للتحقق، وكل الذي فعله عليّ تهديد بالتفتيش.»[65]

ثانياً، يقول أبو الليل: «إنّ التهديد بتفتيش الثياب ليس كالتعذيب أو الحبس، لأنه إذا ثبت أنّ الكتاب معها لا محالة، ولم يكن من سبيل لاستخراجه إلاّ بالتنقيب في ثيابها، كان ذلك أمراً مشروعاً بحكم الضرورة.»[66]

فعلا لقد انتقل الرسول الكريم (ص) إلى الرّفيق الأعلى ولم يثبت عنه أنه عذَّب أحدا، مهما ثارت حوله الشبهات، ومهما استغلّ أعداء الإسلام ومنظّري «الإسلام المخابراتي» في الأنظمة القمعية في العالم العربي والإسلامي اليوم هاتين الواقعتين لتبرير ما تقترفه هذه الأنظمة من تعذيب المسلمين كونه يستند إلى السنّة.

3.4. موقف العلماء المعاصرين من التعذيب

صدر البيان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام عن المؤتمر الإسلامي العالمي الذي انعقد في باريس يوم 21 من ذي القعدة 1401هـ الموافق 19 سبتمبر 1981م.

وجاء في مدخل البيان: « نُعلن – نحن معشر المسلمين، حملة لواء الدعوة إلى الله، في مستهل القرن الخامس عشر الهجري – هذا البيان باسم الإسلام، عن حقوق الإنسان، مستمدة من القرآن والسنّة النبوية المطهّرة. وهي – بهذا الوضع – حقوق أبديّة، لا تقبل حذفاً، ولا تعديلاً، ولا نسخاً ولا تعطيلاً. إنها حقوق شرعها الخالق سبحانه، فليس من حق بشر، كائناً من كان، أن يعطلها، أو يعتدي عليها، ولا تسقط حصانتها الذاتية، لا بإرادة الفرد تنازلاً عنها، ولا بإرادة المجتمع ممثلاً فيما يقيمه من مؤسسات أياً كانت طبيعتها، وكيفما كانت السلطات التي تخولها.»

وجاء في الفقرة 7، المتعلقة بحق الحماية من التعذيب : «أ) لا يجوز تعذيب المجرم فضلا عن المتهم: "إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا" (رواه الخمسة). كما لا يجوز حمل الشخص على الاعتراف بجريمة لم يرتكبها، وكل ما ينتزع بوسائل الإكراه باطل: "إنّ الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه" (رواه إبن ماجة بسند صحيح)؛ ب) مهما كانت جريمة الفرد، فكيفما كانت عقوبتها المقدرة شرعا، فإن إنسانيته، وكرامته الآدمية تظل مصونة.»

5. عواقب التعذيب

نتفحّص الآن مسألة شرعية التعذيب على أساس عواقب التعذيب وليس طبيعته كما طرحناه في الجزء السابق، وليس مقاصده كما سنفعله في الفصل القادم. ونعني بعواقب التعذيب تلك العواقب الفعلية، التي حدثت في الواقع وسجّلها التاريخ إلى يومنا هذا، بدلاً

من نتائجه المفترضة في أوامر وفتاوى أولئك الذين أباحوا ممارسته للمصلحة، أحياناً بِنيّة حسنة ولكن دائماً ببعد عن واقع الشيء.[خ]

وعملاً بالمثل «من نظر إلى العواقب سَلِمَ من النوائِب»، نناقش على ضوء الشرع عواقب التعذيب على الضحية في الجزء 1.5، وقد خصص الجزء 2.5 لآثاره على المعذِّب بينما يتناول الجزء 3.5 عواقب التعذيب على باقي المجتمع.

1.5. العواقب على المعذَّب

إنّ التعذيب، مِن وِجهة نظر المعذَّب، ليس ممارسة لاستكشاف الحق بل هو اعتداء على جوهر إنسانيته وأفظع حدث في ذاكرته.

وبالرغم من إمكانية تسليط الألم جسدياً و/أو نفسياً، لا يمكن تصنيف عواقب التعذيب على أنها (أحد أمرين) إمّا جسدية وإمّا نفسية، ومع ذلك سنعتمد على هذا التصنيف لتبسيط عرضها.

إن عواقب التعذيب الظاهرة هي العقابيل الجسدية ومنها الوروم والأَنْداب (من جراء الضرب أو الجَلد أو الحرق أو القطع)، والإصابات العضلية و/أو الهيكلية و/أو العصبية (بسبب التعليق والعرض للمخلعة)، واختلالات لوظِيفية الأعضاء كخلل وظيفة التغذية في المخ والصمم والاضطراب البصري (من جراء الضربات على الرأس) والرضوح التناسلية، وأحياناً فقدان بعض أعضاء الجسم (بسبب البتر).

وأعمّ الآثار الجسدينفسية للتعذيب تنطوي على الآلام والصُّداع والرعشات والوهن والعرق والغشيان وكذا أوجاع مَعِديّة معوية واضطرابات جنسية. كما تشمل أيضا السُهاد وجواثيم وذكريات مُتَطَفِّلة وخفقان وكذا نَوْبات الذعر التي غالباً ما تستمر طيلة سنين عدة بعد حدوث التعذيب.

أما العواقب النفسية فهي عدة أصناف. فغالباً ما تُصاب القدرات الفكرية بصعوبة التركيز وفقدان جزئي للذاكرة ولحس التوجه. والعواقب ذات الطابع العاطفي تشمل فقدان الشعور بالأمن والثقة والتلقائية والتوقعية، والشعور بالاستلاب والاستضعاف والحقارة

خ الألم والصياح والدم والغائط وقرقعة الأجساد، والطبيعة الإنبثاثية لهذه الممارسة (راجع الحاشية السفلية ح).

والعار، وكذا القلق والانهيار العصبي، وكل هذه العواقب قد تؤدي إلى القنوط وسلوك ارتدادي ومدمّر للذات قد ينتهي إلى الانتحار. أما صنف العقابيل السلوكية فينطوي على الحذر المفرط في العلاقات الإنسانية والصعوبة في المحافظة على العلاقات مع الناس والانكماش على النفس والنزوق وأحياناً العدوانية تجاه الأقارب أو تجاه الذات.

إنّ هذه العواقب هي أشكال مختلفة من الأذى حرّمه الله تعالى بقوله: (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً).[67] كما هي هدم لمخلوق قال فيه النبي (ص): «الإنسان بنيان الله، ملعون من هدم بنيان الله.»[68] وهذه العواقب هي أيضاً انتهاك واضح لسلامة المسلم في نفسه وعرضه بموجب ما قاله الرسول (ص) في خطبته المشهورة التي ألقاها في حجة الوداع: «إنّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا.»[69] وما أبعد الذين يبيحون هذه العواقب من قول الرسول (ص) وهو أمام البيت الحرام: «ما أطيبك وما أطيب ريحك، وما أعظمك وما أعظم حرمتك، والذي نفسي بيده لحرمة المؤمن عند الله أعظم من حرمتك، ماله ودمه»![70]

1.1.5. *تحريم إتلاف جسد الإنسان*

إن هذه الحرمة هي عصمة وسياج يحمي به الإسلام الإنسان من أي اعتداء على جسده وعقله، ومن ثَمَّ فإنّ في العواقب الجسدية للتعذيب منكر كبير.

إنّ جسد الإنسان من أعظم مخلوقات الله تعالى وهو ما يميز الإنسان عن المخلوقات الأخرى خصوصاً بالإدراك والحس. والجسم ليس مادة حِياويّة فقط بل هو موضع للروح، كما هو حاوٍ للهوية الدينية والثقافية والسياسية بموجب امتصاصه في إيقاعاته ووِضعاته الرموز التي تميّز الدين والزمان والمكان الذي يتواجد فيه (هذا الجسم).[71] كما يملك الجسم ذاكرةً، لا بمعنى استحالة نسيان الحركات التي يتعلمها الإنسان في طفولته فحسب، بل وبالمعنى القرآني الذي يعتبر أعضاء الجسد شهوداً سيشهدون على الإنسان يوم القيامة.[د] ولا ننسى تعاليم الإسلام التي تأمر بالحفاظ على الجسد لكونه أمانة من عند الله، والنهي حتى عن وشمه.

[د] (يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون) (النور:24)؛ (اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون) (يس:65).

ولهذا فليس غريبا أن ينهى الإسلام عن تسليط الألم على الجسد إلاّ بحق. واشتملت مصادر الحديث على روايات في النهي عن الضرب واللطم، فمثلا جاء في الحديث أن النبي (ص) قال: «من أخذت له مالاً فليأخذ منه، ومن جلدت له ظهراً فهذا ظهري فليقتصّ منه.»[72] وقد جاء أيضا في الحديث عن الرسول (ص): «ظهر المؤمن حمى إلاّ في حدّ أو حق.»[73] وعن ابن مسعود البدري قال: «كنت أضرب غلاماً لي بالسوط، فسمعت صوتاً من خلفي: "اعلم أبا مسعود" فلم أفهم الصوت من الغضب، فلمَّا دنا منِّي إذا هو رسول الله (ص) فإذا هو يقول: "اعلم أبا مسعود أنَّ الله أقدر عليك منك على هذا الغلام." فقلت لا أضرب مملوكاً بعده أبداً.»[74]

أما الأحاديث بشأن اللطم، فمنها الحديث الذي أخرجه أبو داود في السنن: «من لطم مملوكه فكفارته أن يعتقه.»[75] وعن أبي علي سويد بن مقرّن قال: «لقد رَأَيْتُني سابع سبعة من بني مقرّن مالنا خادم إلاّ واحدة لطمها أصغرُنا فأمرنا رسول الله ρ أن نُعْتِقها.»[76]

وهناك جملة أخرى من الأحاديث التي تحرّم إتلاف الجسد موضوعها الـمُثْلَة، أي التنكيل بالحي وتشويه الميت. فعن بريدة بن الخصيب قال: «كان النبي (ص) إذا بعث أميراً على سرية أو جيش أو في حاجة نفسه أوصاهم بتقوى الله تعالى وبمن معه من المسلمين خيراً، ثم يقول: "اغزوا باسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا ولا تغدروا، ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا".»[77] وفي حديث آخر يؤكد أنّ ذات الإنسان في حمى محمي وحرم محرّم بعد موته، قال عمران بن حصين: «ما خطبنا رسول الله (ص) إلاّ أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة، حتى الكفار إذا قاتلناهم، فإننا لا نمثل بهم بعد القتل.»[78] وفي وصية علي بن أبي طالب للحسن والحسين لما ضربه ابن ملجم قال: «انظُرُوا إذا أنا مِتُّ من ضربته هذه فَاضْرِبُوهُ ضَرْبَةً بِضَرْبَةٍ، ولا يمثّل بالرجل، فإني سمعت رسول الله (ص) يقول: "إيَّاكم والمثلة، ولو بالكلب العَقُور".»[79] وجاء في موطأ إمام مالك: «عن مالك أنه بلغه أن عائشة زوج النبي (ص) كانت تقول: "كَسْرُ عَظْمِ المسلِم مَيْتاً ككَسرِهِ وهو حيّ." تعني في الإثم.»[80]

فإذا حرّم الإسلام الاعتداء على جسد الإنسان ميتاً، فكيف يُعقل إباحة إتلاف جسده وهو حي؟

وفي النهي عن المثلة ولو بالكلب العقور — وما أخطر الكلب العقور وما أعداه — منعٌ قاطعٌ لتسليط أيّ ألم غير ضروري على مخلوقات الله وتحريمٌ باتّ لإتلاف أجسادها. وهناك عدة أحاديث بشأن اجتناب إيذاء الحيوانات (حية كانت أو ميتة)، ومنها حديث سعيد بن جُبير الذي قال: «خرجتُ مع ابن عمر في طريق المدينة فإذا غِلمه يرمون دجاجة. فقال ابن عمر: "من فعل هذا؟" فقال: "إن رسول الله لعن من مثّل بالحيوان."»[81] وعن ابن عمر أنه مرَّ بفتيان من قريش قد نَصَبُوا طيراً وهم يِرْمُونَهُ، وقد جعلوا لِصاحب الطير كُلَّ خاطِئَةٍ من نَبْلِهِمْ، فلما رَأَوا ابن عمر تَفَرَّقوا، فقال ابن عمر: «من فعل هذا؟ لعن الله من فعل هذا، إنَّ رسول الله (ص) لعن من اتَّخذ شيئاً فيه الروح غرضاً.»[82] وعنه أيضاً أن النبي (ص) قال: «عُذِّبت امرَأَةٌ في هِرَّةٍ سجنتها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها وسقتها، إذ حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض.»[83] وعن ابن عباس أنّ الرسول (ص) مرَّ عليه حِمَارٌ قد وُسِمَ في وَجْهِه، فقال: «لعن الله الذي وسمه.»[84] وعن ابن مسعود قال: «كُنَّا مع رسول الله (ص) في سفر، فانطلق لحاجته، فرأينا حُمَّرَةً معها فَرْخَان، فأخذنا فَرْخَيْهَا، فجاءت الحُمَّرَةُ فجعلت تَعْرِشُ فجاء النبي (ص) فقال: "من فَجَعَ هذه بِوَلَدِها؟ رُدُّوا وَلَدَهَا إليها." ورأى قرية نمل قد حرَّقناها، فقال: "من حرَّق هذه؟" قلنا: "نحن." قال: "إنه لا ينبغي أن يعذِّب بالنار إلاَّ ربُّ النارِ."»[85]

وإذا تقرّر هذا كله، وإذا كان بيِّنٌ أنّ طباع المخلوقات متفاضِلَة في التكريم بموجب قول الله تعالى (ولقد كرّمنا بني آدم [...] وفضّلناهم على كثيرٍ ممن خلقنا تفضيلاً)،[86] فكيف تُعقل إباحة تسليط الألم على أجساد بني آدم وإتلافها بغير حق؟

2.1.5. *تحريم إتلاف عقل الإنسان*

إنّ جلّ وسائل وطرق التعذيب المتوخّاة في أقْبِية سجون الطغاة تؤدّي لا محالة إلى عواقب مؤذية للعقل كما أشرنا إليه أعلاه. وإنّ عقل السجين يتعرّض لنوعين من الأضرار، أوّلهما مباشر، وهو ناجم عن ضغوط القلق، والعزلة والهواجس، وتأثير هذه العوامل رهيب. وثانيهما غير مباشر، وينجم عن الضعف الذي يلحق بالحبيس وأجهزته المختلفة، وذلك بسبب سوء التغذية، وتأثير الظروف المناخية الحادّة، والتهاون في معالجة السجناء من الأمراض المنتشرة في أوساطهم.

والعقل هو مناط التكليف وسبب التشريف للإنسان على سائر المخلوقات، ولولاه لكان كباقي الحيوانات. والقرآن هو أعظم الكتب السماوية تكريما للعقل، ولمخزونه من العلم النافع، ولذلك وردت عشرات الآيات في كتاب الله تخاطب العقل، وتدعو إلى إعماله من خلال التفكير والتدبّر والتذكّر كتعقيبه في كثير من الآيات بقوله تعالى: «يعقلون»، «يتفكّرون»، «يتدبّرون»، «يتذكّرون»، كما مدح أولي الألباب، وذلك لرجاحة عقولهم وسداد تفكيرهم، فقال تعالى في إحدى الآيات: (إن في ذلك لذكرى لأولي الألباب).[87]

وقد نوّه الرسول (ص) بقيمة العقل والاجتهاد في التفكير للوصول إلى أفضل الحلول في أكثر من موضع، فها هو يُرسل أحد صحابته إلى اليمن ليرعى شؤون المسلمين هناك، ويسأله عند وداعه قائلا: «كيف تقضي إذا غلبك قضاء؟» قال: «أقضي بكتاب الله.» قال: «فإن لم تجد في كتاب الله؟» قال: «بسنّة رسول الله.» قال: «فإن لم تجد؟» قال: «أجتهد رأيي، ولا ألو.» فيطْمئن النبي ويقول: «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضاه رسول الله.»[88]

ويستمرّ هذا التوجّه التكريمي للعقل في عهد الخلافة الراشدة، فها هو عمر بن الخطاب يولي ذوي النُّهَى وأولي الألباب مكانة خاصة في تسيير شؤون الدولة دون الالتفات إلى سنّهم. نعم لقد كان ابن عباس يحضر مجالسه مع أشياخ بدر رغم صغر سنّه، ولكن أمير المؤمنين ألحقه بمجلسه لتوقد فكره وقوة ذاكرته.

لقد حرّم الإسلام إتلاف تلك الجوهرة الثمينة، وهي العقل، وحظر تناول كل ما من شأنه إذهابه ولو مؤقتا كالخمور والمخدرات، ولم يبح ذلك إلا في حالات خاصة تستوجبها الضرورة، وتدخل في قاعدة: «الضرورات تبيح المحظورات.» ومن الأدلة على تحريم كل المسكّرات والمخدّرات المزيلة للعقل من كتاب الله قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون).[89] وأما من السنّة، فقول الرسول (ص):«كل مسكر خمر وكل مسكر حرام.»[90]

إنّ الهوّة السحيقة التي تردّت فيها كرامة الإنسان، وخاصة المسلم، لم ينج منها العقل أيضا، فالاستبداد حرم العقل الإسلامي من الاستفادة من الكثير من المعارف، والعلوم ذات العلاقة بالحكم والشورى مثلا. كما ألحق الكثير من الإصابات بالعقول ذات الآراء

الجريئة، والاجتهادات المخالفة سواء عن طريق وسائل التعذيب، أو من خلال الإقامة الجبرية المصادرة لمصادر المعرفة والاطّلاع.

وهناك عامل آخر يترك آثارا ضارة على العقل وقدراته، وهو العقاقير المخدّرة التي تُستعمل في مراكز التعذيب، وذلك من أجل تحطيم التحكّم الإرادي والوعي للضحية. ولإخفاء ويلاتها على العقل والإرادة سمّي هذا النوع من العقاقير بمصل الحقيقة، ولكن الدراسات العلمية تؤكد عدم مطابقة كل الأقوال الصادرة عن تأثيرها للحقيقة، والشريعة تحرّم استعمالها لما لها من أضرار على العقل والشخصية. فعن أم سلمة قالت: «نهى رسول الله (ص) عن كل مسكر ومفتر.»[91] والمفتر كما قال العلماء هو ما يورث الفتور، والخدر في الأطراف.

2.5. العواقب على المعذِّب

كثيراً ما يغيب عن البال أنّ التعذيب وَخيم العاقبة على الجلاّد أيضاً. ولقد أبرزت دراسات التعذيب — التعذيب كما مُورِسَ في الواقع التاريخي وليس كما قُنِّن في أوامر وُلاّة الأمر وفتاوى الذين أباحوه — أنّ ممارسته تخضع لنزعة إنبثاثية، أي كلّما أُبِيحَ في لون محدّد وتحت شروط حصريّة، كلّما تطوّر تدريجياً إلى ألوان أكثر فأكثر وحشيةً وتحت شروط أقل فأقل حصراً. إنه غير واضح حتى الآن إن كان هذا التطوّر هو السبب أم النتيجة في تحوّل المعذِّب، ولكن المؤكّد أنّ الجلاّدين يتغيّرون نفسياً بالتدريج إلى ساديين، فتجد انحرافهم يزداد مع ازدياد التجارب التي يسلّطون فيها آلاما شديدة على أُناس عُزْل.

إنّ الجلادين أشخاص عاديون خاصة في بداية وظيفتهم. فبالرغم من توظيف الجلادين على أساس الشخصية التحكُّميّة والميول للطاعة العمياء، وبالرغم من تسويغ التعذيب بذرائع إيديولوجية أو دينية، ففي البداية يصعُب على المعذِّبين أن يُؤذوا المعذَّبين لأن الشعور بالعطف والذنب يعرقلان عملهم. فلا يمكن للجلاّد أن ينكّل بالمعذَّبين إذا لم يُجردهم من قيمتهم وإنسانيتهم سابقاً، وهذا بنبزهم بألقاب إقصائية وبحجزهم في ظروف مهينة (عُراة ووسخين ومَدميّين ونتنين الخ). وتجريد المتهَمين من إنسانيتهم يؤدّي إلى تشديد سوء معاملتهم، وهذا بدوره يؤدّي إلى تغيرات أكثر عمقاً في نفسية الجلاّد.[92]

لقد دوّنت أقدم وأحدث شهادات التعذيب في التاريخ نفس العواقب لعملية التغير النفسي لدى الجلاّد: معذِّبون تطبَّعوا على حرفتهم حتى أفضى بهم الأمر إلى تعذيب

أزواجهم وأولادهم في بيوتهم، ومعذِّبون يتوهّمون أنهم أصبحوا كلّيّ القدرة إلى درجة أنهم يتنافسون مع الله تعالى ويتحدّونه ويسبّونه ليلاً ونهاراً والعِياذُ بالله، وكذا معذِّبون انحرفت جِنْسيتهم إلى حدّ ارتباطها بتسليط الألم وانتهائها أحياناً إلى السادية[ذ] وحتى النكرومانية[ر]. وقانون التغيّر النفسي الباطن في ممارسة التعذيب هو سبيل للدّمار الذاتي، سبيل لم ينج ممن سلكه إلاّ القليل، فمنهم من توفّي نادماً ومنهم من انتحر.[ز] وخلاصة عواقب التعذيب على المعذِّب هي قول الله تعالى: (خسر الدنيا والآخرة).[93]

إنّ محرّك التحويل النفسي لدى المعذِّب هو المضمون السادي في صلب عملية تسليط الألم على إنسان أعزل. ولا توجد تجربتان أبعد من بعضهما البعض مما هو عليه الحال بالنسبة لتسليط الألم والتعرض له، وهذا يدلّ على أن جوهر التعذيب هو السلطة والسيطرة (على الأجساد والأنفس والحيوات). وحسب ما أفاد به فروم (Fromm) في كتابه *تشريح النزعة التدميرية لدى الإنسان* فإن نواة السادية التي تشترك فيها كل مظاهرها هي الولع بامتلاك السيطرة المطلقة واللامحدودة على كائن حي (بشراً أم حيواناً).[94] وبالنسبة للسادي فإنه يجب على الكائنات الحية أن تتحوّل إلى أشياء قابلة للسيطرة وأن تدخل في دائرة ممتلكاته. والذي يثير السادي ويجعله يهرع إلى بسط سيطرته هي تلك الكائنات الحيّة التي تتميز بعدم قدرتها على الدفاع عن نفسها، إذ أنّ السادي يحتقر ويريد التحكم في من يفتقر إلى القوة ولا يقدر على ردّ العدوان، ولا يُثيره إلاّ من لا حول له ولا قوة، غير مكترث بالمقتدِر المتمكّن. ويغمر السادي السرور والنشوة حين يعلَم أنّ شخصا

[ذ] اشتقاق اللذة (و/أو إشباعها) بتوجيه عُدوان مادي (كالضرب) إلى الغير أو توجيه عدوان معنوي (كالتقليل من شأن الآخر وعدم مراعاة مشاعره وكرامته) إليه. وغالباً ما تمتزج السادية بالنشاط الجنسي، فلا يشتق السادي لذته الجنسية إلاّ من إيقاع الضرر المادّي والمعنوي. والاسم منسوب إلى المركيز دو ساد (1740–1814).

[ر] انحراف جنسي يتّسم بالميل والاشتهاء لمضاجعة الجثث. للشرح المفصّل حول العلاقة بين السلطة والتعذيب والسادية والنكرومانية راجع الكتاب E. Fromm, *An Anatomy of Human Destructiveness*, Penguin, London 1973.

[ز] يقول الهادي العلوي: «بتأثير الحرمة المؤكدة للقتل الكيفي والتعذيب كان بعض الخلفاء يتنغّصون عند الموت لخوفهم من دخول جهنم. فقال عبد الملك بن مروان ليتني كنت غسالاً. وبلغت الفقيه أبو حازم فقال: "الحمد لله الذي جعلهم يتمنّون عند الموت ما نحن فيه، ولا نتمنى في الموت ما هم فيه." [...] وقال الواثق العباسي: "لوددت أني أقلت العثرة وأني حمال أحمل على رأسي." وطُلب منه العهد لولده فقال: "لا يراني الله أتقلّدها حياً وميتاً." [...] وقال والده عند الموت: "لو كنت أعلم أنّ عمري هكذا قصير لم أفعل ما فعلت."» (أنظر هادي العلوي، *فصول من تاريخ الإسلام السياسي*، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، قبرص 1999، ص. 307).

آخر كان ينعم بالحرية من قبل أصبح تحت سيطرته التامة، تلك السيطرة التي يُعبِّر عنها السادي بجعل هذا الشخص يتألم.

إن الرغبة في التحكم المطلق في الأعزل، التي هي صلب فعل التعذيب، تتعارض مع التوجيهات الروحية الأساسية للإسلام. يقول المفكر الإسلامي علي عزت بيجوفيتش أنّ الإنسان وُضِع في هذا العالم مقيّداً بكثير من الأمور التي لا قدرة له عليها، فالإنسان غير مكافئ للعالم.[95] وفي هذا العالم الذي يأتي حتماً بعدم الأمان وبالألم والموت، يُعتبر الوعي بالوضع الإنساني ومكانة الإنسان الخاصة في العالم والاعتراف بمحدودية إرادته وقدرته، وكذا الوعي بعدم محدودية القَدَر وقبول هذا الأخير، الهدف الأسمى للإسلام.[س]

فضلا عن ذلك، لا شك أنّ الميل السادي في باطن فعل التعذيب يخترق التشريع الإسلامي فيما يتعلق بمعاملة الأعزل. وإنّ أحكام الحرب في الإسلام لا تبيح قتل الضعفاء (النساء والصبيان والرهبان الخ).[96] كما نهى الرسول (ص) عن اتّباع المدبِر والإجهاز على الجريح وهذا في ساحة القتال.[97] وتمنع النواهي المماثلة المفصلة، التي أدلى بها علي بن أبي طالب لقادته وجنوده، كل نزعة سادية وتكبحها:

> لا تقاتلوا القوم حتى يبدؤوكم فأنتم بحمد الله عز وجل على حجّة، وتركـكم إياهم حتى يبدؤوكم حجة أخرى لكم، فإذا قاتلتموهم فهزمتوهم فلا تقتلوا مدبراً ولا تجهزوا على جريح ولا تكشفوا عورة ولا تمثلوا بقتيل، فإذا وصلتم إلى رحال القوم فلا تهتكوا ستراً ولا تدخلوا داراً إلاّ بإذن، ولا تأخذوا شيئاً من أموالهم إلاّ ما وجدتم في عسكرهم ولا تهيجوا امرأةً بأذى وإن شتمن أعراضكم وسببن أمراءكم وصلحاءكم، فإنهن ضعاف القوى والأنفس.[98]

ويترتب على ما سبق استنتاجان. أولاً، إذا منع الإسلام إيذاء الأعزل الذي تحقّق عدوانه بوجوده في ساحة القتال، فكيف يعقل إباحة تسليط الألم على الأعزل الذي لم تثبت فيه التهمة؟ ثانياً، من أباح تسليط الألم على المتهَم لم يبح هدم المعذَّب فحسب، بل وأباح عواقبه السادية على المعذِّب أيضاً.

[س] ويقول أيضا بيجوفيتش: «إنّ الإسلام لم يأخذ اسمه من قوانينه ولا نظامه ولا محرّماته ولا من جهود النفس والبدن التي يُطالب الإنسان بها، وإنما من شيء يشمل هذا كله ويسمو عليه: من لحظة فارقة تنقدح فيها شرارة وعي باطني... من قوة النفس في مواجهة محن الزمان... من التهيؤ لاحتمال كل ما يأتي به الوجود... من حقيقة التسليم لله. إنه استسلام لله... والاسم إسلام!» راجع المصدر رقم 95 في نهاية المستند.

وبالجملة، فعواقب التعذيب على الجلاّد غير مقبولة في الإسلام. وقد تصوّر موطِن الخيال الشعبي في مختلف الحضارات عبر التاريخ أنّ الجلادين هم المسؤولون الأصليّون في عملية التعذيب، وقد استجلب المعذِّبون جلّ الانتباه والخوف والغضب والكره واللعن، غير أنهم ضحايا إلى حدٍ ما، ضحايا الطُغاة الذين أمروا بهذه الممارسة الوحشية للحفاظ على حكمهم، وضحايا أولئك الذين سوّغوها بذرائع دينية أو أيديولوجية أو مصلحية (منفعية).

3.5. عواقب أخرى

إضافةً إلى وخيم العاقبة على المعذَّب والمعذِّب سواء، فإنّ ممارسة التعذيب تأثر سلبياً على باقي المجتمع. معروفٌ أن المعلومات المنتزَعة بالإكراه غير موثوقة لأنّ المعذَّب يصطنع معلومات واعترافات باطلة لتجنّب المزيد من الألم، وبالتالي فإن أيّ نظام قضائي يستند إليها محكوم عليه بالظلم بالشبهة وبالاستبداد ومن ثم بإفساد العدل. والنظام القضائي الجائر يفجّر أحقاد الشعب على الحكام،[ش] وبالتالي يُتلف شرعية نظام الحكم ويضعفه. وإنّ في تاريخ زوال الدول والأنظمة والطُغاة عِبرة لمن اعتبر، فأين الفراعنة والكياسرة والقياصرة والحكام الجبابرة؟

إنّ أمّة تعيش تحت نظام يمارس التعذيب يَعُمُّها الخوف حيث يصبح كلّ مواطن يشعر أنّ ظهره قد يكون عرضة لسياط الجلاّدين، ويعيش في توجّس مستمر من ملاحقة أزلام الاستخبارات وبطش الغاصبين.

وإضافةً إلى شلل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من جرّاء الخوف، إنّ إشاعة أخبار هذه الممارسة الوحشية على يد أبناء الأمّة تثبِّط هِمَّتَها وتُضعف معنوياتها وتُشعرها بالإذلال، وهذا يؤدّي إلى رحيل المواطنين بحثا عن الأمن على نفوسهم وحرياتهم وحقوقهم وعن الكرامة. وغالباً ما يترتّب عن هذا النزوح فقدان الأمّة لأعزّ مخزون تملكه، ألا وهو الأدمغة المفكِّرة، ومتى أُفرغت الأمة من قياداتها وإطاراتها ومفكّريها، وسادها الرعاع والغثاء، سهل على الأعداء مسخُها ونهب خيراتها وتكريس تبعيتها.

[ش] ويشيع التّلاعن بين الحكام والشعب، مصداقا لقول الرسول (ص): «خِيار أئمتكم الذين تحبونهم وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم.» (رواه مسلم)

ولا جرم أنّ الذين برّروا إباحة التعذيب بزعم المصلحة كان لهم مفهوم محدود وانتقائي ومتغرِّض لها، ولا شك أنهم أهملوا إدراج *كل* عواقب التعذيب (على الفرد والمجتمع والدولة) في حساباتهم المنفعية، وهذا بِغضّ النظر عن إشكالية امتثالها للشرع.

6. مقاصد التعذيب

نتطرّق الآن إلى مقاصِد التعذيب من طرف سلطات الدولة أو بموافقتها أو بإذعان منها، ونتفحَّص مَسْألة شرعية هذه المقاصِد في الإسلام.

إنّ التعذيب يُمارَس لأكثر من مَقْصد، ومن أكثر المقاصد تواتراً:

أ. حمل المتهم على الإقرار؛

ب. إتلاف قُدرات المعذَّب البدنية والنفسية؛

ج. جمع المعلومات أثناء التعذيب (أو بعد ذلك بقلب المعذَّب إلى واش) للتجسّس على أشخاص آخرين أو اتّهامهم أو إيذاءهم؛

د. غرس ونشر الرّعب في المجتمع.

ستُناقَش شرعية هذه المقاصد بترتيب معاكس لهذا السّرد. فيعالج الفصل 1.6 مقصد إرهاب المجتمع، بينما خُصّص الفصل 2.6 لتفحُّص مسألة جَمع المعلومات عن أشخاص آخرين تستهدفهم السلطة. وقد سبق تناول مدى شرعية إتلاف ذات المعذَّب وهويته واستقراره، وهذا من باب العواقب، في الفصل 1.5. وأخيراً قد خصص الفصل 3.6 لمناقشة شرعية ومصداقية الإقرار تحت التعذيب.

1.6. إرهاب المجتمع

إذا كان التعذيب وسيلة للاستنطاق إزاء الضحية، فإنه وسيلة للإسكات إزاء غير الضحية. فعلاً، إنّ التعذيب يُوظَّفُ لإخراس المعارضة وشرائح كاملة من المجتمع، أي للتحكم في الشعب، وهذا من خلال الخوف الذي ينتشر من المعذَّب إلى غيره في المجتمع.

إنّ التعذيب يقوم بدور إذاعي للخوف كما يُظهره أصل كلمة التنكيل، وهو الصُنع بالذي يُنكّل مثالاً يحذِّر غيرَه ويجعله عبرةً له، وكما يبيّنه تناسب المُثْلَة بالمَثُلَة، وهي ما أصاب القرون الماضية من العذاب وهي عِبَرٌ يُعتبر بها.

إنّ مَبعَث إذاعة الخوف هو المعذَّب، فحينما يروي – هو أو ذويه – الأهوال التي عانى منها ينتشر الخبر بين الناس، وتتحوّل المعاناة الفردية إلى خوف جماعي وإرهاب رمزي لكل شرائح المجتمع التي تتماثل مع المعذَّب. وهكذا يسود القلق والرعب نتيجة إدراك الناس – الذين يتماثلون معه في وضعه وطموحاته في المجتمع – لعدم وجود أيّة حماية من قدرة السّلطة والجلاّدين على انتهاك سلامتهم الجسدية والمعنوية. وهذه الخاصّيّة الإذاعية للخوف بالذّات هي ما تشير إليه الآية القرآنية: (وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به).[99]

ويمكن استنباط عدم شرعية مقصد ترعيب المجتمع للتحكّم فيه من القرآن الكريم الذي يُقرن الخوف الاجتماعي بالاستكبار على الله تعالى من جهة، ويُقرن الأمن الاجتماعي بالإسلام لله عزّ وجلّ، من جهة أخرى. ومثال ذلك قوله تعالى إشارة إلى استبدال الخوف الاجتماعي بالأمن الاجتماعي نتيجة استبدال الاستكبار بالإسلام: (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنّهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكننّ لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنّهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً).[100]

إنّ الأمن نعمة كبرى لا يعرف قدرها إلاّ من عاش ويلات الطُغاة وأجواء القلاقل والفتن، فحاجة الإنسان إلى الأمن كحاجته إلى الغذاء، ولذلك ذكرهما المولى جلّ جلاله في معرض ما منّ به من نِعم على قريش فقال: (فليعبدوا ربّ هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف).[101] وقال سبحانه وتعالى أيضاً: (وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمنا).[102] كما ذكّر سكّان مكة بنعمة الأمن التي يتمتعون بها بينما يعيش الناس من حولهم في قلق وخوف، فقال المؤمن تعالى :(أوَلَم يروا أنّا جعلنا حرما آمنا ويتخطّف الناس من حولهم أفبالباطل يؤمنون وبنعمة الله يكفرون).[103] وفي ظلّ الدولة العادلة يعيش المواطن في أمن وطمأنينة أينما حلّ أو ارتحل.

أما إذا ساد الاستكبار والطغيان، فإنّ الخوف يلاحق المواطن حتى في عقيدته ونفسه وعائلته وبيته وماله وعرضه، ومثال ذلك قول الله تعالى: (فما آمن لموسى إلاّ ذرِّيّة من قومه على خوفٍ من فرعون وملإيهم أن يفتنهم).[104] ولا شك أن الترويع والإرهاب نوع من التعذيب المعنوي الذي يُلحق بصاحبه أضراراً نفسية جسيمة. وقد جاء في كتاب الله

عزّ وجلّ: (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا).[105] فتفيد الآية عن عدم جواز إيذاء المسلم بترويع أو بضرب أو غير ذلك.

ومن السنّة قول الرسول (ص):«لا يحلّ لمسلم أن يروّع مسلما.»[106] وورد في رواية الطبراني: «لا تروّعوا المسلم فإن روعة المسلم ظلم عظيم.»[107] ولقد حرص المصطفى (ص) على إشاعة الأمن بين المسلمين، والتنزه عن كل مظاهر الأبّهة أو الترويع التي كانت تحفّ مجالس الملوك (الفرش والأسرّة والخدم والحجاب والعساكر المدججة بالأسلحة الخ). لذلك لما جاء رجل إلى النبي (ص) مرتعد الفرائص خائفا، وكأنه أمام ملك من الملوك، طمأنه المصطفى (ص) بقوله: «هوّن عليك إنما أنا ابن امرأة كانت تأكل القدّيد»، أو كما قال عليه الصلاة والسلام.[108] وفي وصية علي بن أبي طالب للأشتر النخعي لما ولاّه على مصر قال: «إني سمعت رسول الله (ص) يقول في غير مَوْطِن: "لن تُقَدَّس أُمَّةٌ لا يُؤخَذُ لِلضَّعِيف فِيهَا حَقُّهُ مِنَ القَوِيِّ غير مُتَتَعْتِع".»[109] والتعتعة (في الكلام) تشير إلى التردّد من عجز وعي، والمراد هنا أخذ الضعيف حقه من القوي بدون خوف.

وها هو عمر بن الخطاب يضرب أروع الأمثلة في الورع وتقوى الله تعالى، وضمان ما نجم عن ترويع لم يقصده. روى الشافعي والبيهقي وعبد الرزاق أنّ امرأة ذُكرت عند عمر بن الخطاب بسوء فبعث إليها فقالت: «يا ويلها ما لها ولعمر!» فبينما هي في الطريق إذ فزعت فضربها الطلق، فألقت ولدها فصاح صيحتين ثم مات. فاستشار عمر أصحاب النبي (ص) فقال له عثمان وعبد الرحمان: «لا شئ عليك، إنما أنت وال ومؤدّب.» وصمت علي فقال له: «ما تقول؟» فقال علي: «إن اجتهدا فقد أخطآ، وإن لم يجتهدا فقد غشّاك. إنّ ديته عليك لأنك أنت أفزعتها فألقت.» فقال عمر: «عزمت عليك لا برحت حتى تفرقها على قومك [يعني قوم عمر].» ولم ينكر عثمان وعبد الرحمان ذلك، فدل على أنهما رجعا إلى قوله، وصار إجماعا.[110]

2.6. جَمع المعلومات

وقابلٌ للإثبات أيضاً أنّ انتزاع المعلومات أثناء التعذيب — أو بعد ذلك عن طريق قلب المعذَّب إلى واش — للتجسس على طرفٍ ثالث أو لاتهام هذا الطّرف أو إيذائه يناقض الشرع الإسلامي، وهذا سواء أَحُكِمَ على الاستنطاق نِسبةً إلى المعذَّب أم نِسبةً إلى المعذِّب أم نِسبةً إلى الطرف الثالث.

1.2.6. الحكم نِسبةً إلى المعذَّب

علاوة على تحريم الإكراه في ذاته، فإنّ استنطاق المعذَّب يخالف الشرع في أمرين.

أولاً، إذا اصطنع المعذَّب أخبارا عن طرف ثالث لتفادي المزيد من الألم، فقد أكره على الكذب، والكذب محرّم. يقول الله تعالى: (ولا تقف ما ليس لك به علم)،[111] ويقول الرسول (ص): «أفْرَى الفِرَى أن يُرِيَ الرجل عَيْنَيْهِ ما لم تَرَيَا.»[112]

ثانياً، إذا صدق المعذَّب في أخباره عن الطرف الثالث، فقد أُكره على إفشاء الأسرار، وهذا أمر منهيّ عنه إذ يقول المولى عزّ وجلّ: (وأوفوا بالعهد إنّ العهد كان مسؤولا)،[113] وعن ثابت عن أنس قال: «أتى عليّ رسول (ص) وأنا ألعب مع الغلمان، فسلّم علينا، فبعثني في حاجة، فأَبْطَأْتُ على أمي. فلما جِئتُ قالت: "ما حَبَسَكَ؟" فقلت: "بعثني رسول الله (ص) لحَاجَةٍ." قالت: "ما حاجتُهُ؟" قلت: "إنها سِرٌ." قالت: "لا تُخْبِرَنَّ بِسِرِّ رسول الله (ص) أحداً." قال أنس: "والله لو حدّثت به أحداً لحدّثتك به يا ثابت."»[114]

2.2.6. الحكم نِسبةً إلى المعذِّب

إنّ البحث عن الأسرار بواسطة التعذيب أصله نزعتان في المعذِّب – وفي موظِّفيه أيضا – وكلاهما يدرؤها الإسلام.

الأولى هي سوء الظن، أي عقلية مرتابة وتَوجُّه مُتشكِّك خاصةً إزاء سلامة نوايا المسلمين، والله تعالى يقول: (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلُّوا سبيلهم).[115] وعن أبي عبد الله طارق بن أشيم قال: «سمعت رسول الله (ص) يقول: "من قال لا إله إلاّ الله وكفر بما يُعبد من دُون الله، حَرُمَ مالُه ودمُهُ، وحِسابه على الله تعالى.»[116] ويتميَّز قادة الأنظمة المخابراتية بتوسيع دائرة الشبهة بدلاً من تضييقها، بينما رُوي عن النبي (ص) أنه لما بلغه خبر قتل أسامة بن زيد الرَّجُلَ بعد ما قال الشهادة قال: «أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟».[117] وقول الرسول (ص) «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث»[118] يحذِّر المسلمين من الارتياب من إخوانهم.

يُقال أنه كلما وقعت جماعة فريسة الوسواس بأن الأبالسة تختفي وراء سواء الظاهر، كلما تزايدت الأبالسة فيها. فالإسلام يكبح العقلية الذُهانيّة الهَذيانية، خاصةً في سلوك الراعي إزاء رعيته، بقول النبي (ص): «إنّ الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم.»[119] ومعنى ذلك – حسب محمد رأفت سعيد – «أن ولي الأمر إذا اتّهم رعيّته وخامرهم بسوء

الظـن فـيهم دفعهـم ذلـك إلى ارتكـاب مـا ظـن فـيهم ففسـدوا».[120] وقـد التـزم الخلفـاء الراشدون باجتناب ثقافة ونفسية الدسيسة في معاملاتهم مع رعاياهم. فعمر بن الخطاب كـان يأخـذ بالأدلـة الظـاهرة دون التوسـوس بالسـرائر فيقـول: «إنّ ناسـاً كـانوا يُؤخَـذُون بالوحي في عهد رسول الله (ص)، وإنّ الوحي قد انقطع، وإنَّماَ نَأْخُذُكُم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيرا أمّنّاهُ وقرّبناهُ، وليس لنا من سريرتِهِ شيءٌ، الله يُحاسبُهُ في سريرتِهِ، ومن أظهر لنا سُوءاً لم نَأْمَنْهُ ولَمَ نُصَدِّقْهُ وإن قال سريرته حسنة.»[121] كما يقول علي بن أبي طالب: «ليس من العدل القضاء على الثِّقة بالظن.»[122]

أما النـزعة الثانية فهي الرغبة في التحكم المطلق. إنّ البحث عن الأسرار والأخبار بواسطة التعذيب ما هو إلاّ علامة على سعيٍ مطلق: البحث عن الصورة المخفية لمخاوف الحكومة.[123] إنّ الأنظمة التي تلجؤ إلى التعذيب هي أنظمة تسعى إلى المناعة بالسلطان المطلق على أجساد وحيوات الناس بعدما عجزت عن الالتزام بواجبات الحكم وشعرت بالخوف والعطوبيّة إزاء النقد والمعارضة.

ولكن مثل هذه الأنظمة غير الكفؤة ليست شرعية في نظر الإسلام، وفي حالة الأنظمة الكفؤة فالإسلام يذكّر أنّ السّلطان والحكم المطلق هما لله وحده، وأيّ سعي للوصول إليهما يناقض التوجه الروحي للإسلام ومحكوم عليه بالدمار. (راجع الفصل 2.5.)

3.2.6. الحكم نِسبةً إلى الطرف الثالث

من وجهة نظر الطرف الثالث، تبرز أربعة حجج تدل على أن قصد جمع المعلومات بالتعذيب يخالف الشرع.

1.3.2.6. الحجة الأولى

في التعذيب محاولةً للوصول إلى معلومات لم يعلنها الطرف الثالث،[ص] وهذا بدون إذنه. ولكن الإسلام يقيّد محاولة الوصول إلى خصوصية الناس بالاستئذان والإذن. يقول الله تعالى: (يا أيّها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنِسوا وتُسلِّمُوا على أهلِها ذلكم خير لكم لعلكم تذكّرون).[124] وقال رسول الله (ص): «إنّما جُعِلَ الاستئذان مِنْ

[ص] بالطبع نفترض هنا أنّ جلاّدي الدولة لا يُعذِبون لجمع معلومات يمكن الحصول عليها علناً (حَاضِرة علناً).

أَجْـلِ البَصَـر»،[125] كمـا قـال (ص) أيضـاً: «الاسـتئذان ثـلاث، فـإن أُذِنَ لـك وإلاّ فارْجع.»[126]

2.3.2.6. الحجة الثانية

إنّ الوصول – تَمْييزاً عن *محاولة* الوصول – إلى خصوصية الطرف الثالث يمثّل هتكا لأستار الحياة الخاصة قد حرّمه الإسلام. وإنّ حق الإنسان في حماية خصوصياته متأصل في معظم الأديان والحضارات، وقد عُرِّف بَدَلِيّاً بـ«الحق في الانعزال»، و«حق الإنسان في اختيار ما يُعلنه من حياته وما يخفيه»، و«الحق في العزلة والتستر والسرِّية». وإنّ إحاطة الحياة الخاصة بسياج منيع لا تقصد ارتكاب الجرائم في الخفاء –كما يعتقده دعاة التسلُّط المخابراتي – بل هي حق أساسي لحماية كرامة الإنسان واستقلاله، وسلامته من تطاول سلطة الدولة وضغط المجتمع عليه. ويمكن أن تشمل هذه الحماية عرض الإنسان ومسكنه ومكتبه وصندوقه وبريده وخطه الهاتفي ومركبه وغير ذلك محله صبغة خاصة.

وأحاط الشرع الحياة الخاصة بسياج منيع، وحرّم كل ما يهتك أستارها، فهو يحرّم دخول بيوت[ض] الغير إلا بإذنهم لقوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها، ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون. فإن لم تجدوا فيها أحدا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم، وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم والله بما تعملون عليم).[127] وفي حديث يؤكد حرمة الحدود التي تحصّن الفرد من تطاول وضغط المجتمع يقول النبي (ص): «من اطّلع في بيت قوم بدون إذنهم ففقؤوا عينه فلا دية له.»[128] إنّ الإعفاء عن الدية الذي يمنحه هذا الحديث يُشبِه حق الدفاع عن النفس، ويؤكد على أيّ حال أنّ التطفُّل في خصوصيات الناس يخالف الشرع.

3.3.2.6. الحجة الثالثة

إنّ التعذيب لجمع المعلومات عن طرفٍ ثالثٍ يمكن اعتباره تجسّساً حيث يمثل المعذَّب أداة المراقبة على غرار أجهزة التنصّت أو التصوير أو التموضع الإلكترونية أو المعلوماتيّة. وهذا الفعل مناقض تماماً للشرع بموجب قوله تعالى: (ولا تجسّسوا).[129] وأكّدت السنّة تحريم

ض فالمسكن هو شكل حَيِّزِيّ للخصوصية بداخله يتحرّر الإنسان من كل ما لا يحب أن يراه عليه الناس ويودع فيه أسراره، وفيه ستر لعوراته.

التجسّس بقول النبي (ص): «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسّسوا، ولا تحسّسوا.»[130] وتتجسّد الآيات والأحاديث السابقة في واقع الدولة الإسلامية الناشئة، ولا أحد يجرؤ أن يتجسّس على المسلم ولو كان الخليفة نفسه. فها هو الصحابي عبد الله بن مسعود يوليه أبو بكر الصديق الحراسة ليلا، فيقول له بعض القوم: «هذا فلان تقطر لحيته خمرا.» فيجيبه عبد الله: «إنَّا قد نُهِينَا عَنِ التَّجسُّس، ولكن إن يَظهَرْ لنا شيءٌ نأخُذ بِهِ.»[131]

إنّ الأخذ بالظاهر هو الميزان الفاصِل الذي يميّز التجسّس من معرفة أخبار الناس التي هي من حق الدولة — وواجبها في الحقيقة — على الرعية. ففي شمائل الترمذي من حديث ابن أبي هالة الطويل كان النبي (ص) يسأل الناس عما في الناس، وقال ابن التلمساني في شرح الشفا: «ليس من باب التجسّس المنهي عنه، وإنما هو ليعرف به الفاضل من المفضول فيكونون عنده في طبقاتهم، وليس هو من الغيبة المنهي عنها، وإنما هو من باب النصيحة المأمور بها.»[132] وفي الوقت الحاضر يمكن للدولة معرفة أخبار الناس علانيةً بمشاورة الممثلين المنتخبين، وعلماء الدين والعلوم الاجتماعية، وممثلي العمال والحرف والطّلاب، والأئمة والصحافيين، الخ، وكذا بواسطة الدراسات والتحقيقات والإحصاءات واستفتاءات الرأي العام والاستطلاعات والمحادثات والمناقشات الخ. فالذي يميِّز معرفة أخبار الناس من التجسّس هو عنصر السرِّية، وأَثْبَتَ التاريخ أنّ الدول التي تعتمد على السرِّية في الإطِّلاع على أحوال رعاياها محكومٌ عليها بفقدان ثقة الرعايا بها واللجوء إلى الإرهاب ولو جزئياً.[ط]

[ط] يُقال أنّ الطغاة يزدهرون في ظلام السرِّية ويزولون في ضوء الشفافيّة والمحاسبة. وفي العهد الحديث أصبح التجسّس مُوَلِّدا هاماً للسلطة خاصةً في الدول المخابراتية في الإقليم العربي والإسلامي حيث تستهدف خصوصيات المجتمعات المسلمة (المعارضين والعلماء والمفكرين والباحثين والمحامين والمناضلين في حقوق الإنسان والأئمة والصحافيين والنِقابيّين والطلاب والمنظمات غير الحكومية الخ) من طرف ضباط متسلّطين ومحصَّنين من المحاسبة يتجسّسون ويمكرون ويُناورون من وراء السُتُر. وصحيح أنّ هذه الأنظمة المخابراتية تسوّغ انتهاكها خصوصيات المواطنين بذريعة الأمن القومي، ولكن معارضة الخصوصية بالأمن هي وَرْطة زائفة وقياس أَقْرن لا أساس له، لأنّ «عمل الشرطي لا يسهل إلاّ في دولة بوليسية» كما يقول أروال (Orwell). وبالإضافة فإنّ الدولة هي أكبر خطر على أمن المجتمع، خلافاً لما يعتقده أغلبية الناس. صحيح أنّ الحكومات تخدم المواطنين ببناء الإدارات والمدارس والمستشفيات وتحميهم بإنشاء قوات الأمن والجيوش، ولكنها ترهبهم أيضاً كما تسجنهم بلا حق وتعذبهم وتختطفهم وتبيدهم. فمثلا في العقد الأخير كانت الأغلبية الساحقة من النزاعات المسلحة حروباً داخلية تعارض الدول بشعوبها (من ضمن 103 نزاعاً مسلحاً كانت 6 نزاعات فقط بين دول). وفي نفس العقد أحصت منظمة العفو الدولي أن أكثر من نصف دول العالم تمارس التعذيب وأكثر من 40 % منها تعدم المعارضين السياسيين بلا محاكمة. وخلال العقدين الأخيرين اختطفت وأخفت الدول ما

4.3.2.6. الحجة الرابعة

إذا كان مقصد التعذيب هو اقتناص مخالفات لم تُكشف بعد أو بيِّنات قضائية ضد طرفٍ ثالث — تمييزاً من قصد انتزاع أخبار سياسية — فهذا المقصد لا يطابق الشرع في أمرين.

أولاً، مثل هذا المقصد يمثّل تحسساً للعورات، وهذا يخالف الشرع. فها هو المصطفى (ص) ينهى حتى عن مجرد الترصّد لاقتناص عورات الإنسان فيقول: «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تعيّروهم، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنّ من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله.»[133] ويروي الترمذي هذا الحديث من أبي برزة الإسلامي أنّ النبي (ص) صعد المنبر فنادى بصوت رفيع، وهذا بيان لحق الإنسان في ستر عوراته. كما استدل العلماء الذين فهموا من الشرع وجوب تضييق طرق استكشاف الفواحش بقول الرسول (ص) بعد أمره بجلد من اعترف بالزنا: «من ارتكب شيئاً من هذه القاذورات فليستتر بستر الله.»[134] وعن معاوية قال: «سمعت رسول الله (ص) يقول: "إنك إن اتَّبعْت عورات المسلمين أَفسَدْتَهُم، أو كِدْت أن تُفسِدَهُم."»[135] فلا شك أنّ اقتناص شؤون المسلمين الخاصة وشرطتها ينتهك حقوقهم وحرياتهم، كما يؤدي إلى ازدياد عدد المخالفات التي تُفشَى للرأي العام ومن ثَمَّ إلى إضعاف معنويات الأمة وأخلاقها. وقد فُسِّر اقتناص عورات المسلمين بالميل لإشاعة الفاحشة فيهم،[136] وهذا منبوذ من الله تعالى الذي يقول: (إنّ الذين يحبّون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة).[137]

ويؤكد عمر بن الخطاب عدم جواز اقتناص عورات الناس، وقد روي أنه كان يتفقّد أحوال الرعية في المدينة فسمع صوت رجل في بيته يتغنّ، فتسوّر عليه فوجده يرتكب معصية، فقال له: «يا عدوّ الله أظننت أن الله تعالى يسترك وأنت على معصية؟» فقال: «أنت يا أمير المؤمنين؟ لا تعجل عليّ، إن كنتُ عصيت الله في واحدة فقد عصيتَ أنت في ثلاث، قال سبحانه (ولا تجسّسوا) وقد تجسّست عليّ، وقال تعالى (وأتوا البيوت من أبوابها) وقد تسوّرت علي، وقال جلّ شأنه (لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا

بين 200 و300 ألف شخص عبر العالم. ويقول الباحث في قتل الدول المتعمَّد رومال (Rummel) أنّ «الأنظمة السياسية قتلت حوالي 170 مليون من مواطنيها ومن الأجانب في هذا القرن، أي حوالي 4 مرات عدد الذين قُتلوا في جميع الحروب الدولية والأهلية والثورات.» (راجع ي. بجاوي، *تشريح إرهاب الدولة في الجزائر*، في الجزء الثاني من هذا الكتاب، المنظور السياسي).

وتسلمّوا على أهلها) ودخلت بغير إذن.» قال عمر: «فهل عندك من خير إن عفوت عنك؟» قال: «نعم.» فعفا عنه عمر بن الخطاب وتركه.[138] هذه الرواية تدل على أنّ مسؤولية تفقّد أحوال الرعية لا تقتضي مراقبة وشرطة خصوصياتهم وانتهاك حرمة حياتهم الخاصة، كما لا تستلزم سلك وسائل غير مشروعة للكشف عن التجاوزات.

ثانياً، إنّ مقصد انتزاع بينات قضائية من المعذَّب لاتهام طرف ثالث ما هو إلاّ عبث، لأنّ في الشّرع الإسلامي — إضافةً إلى بُطلان الإقرار تحت الإكراه — «معلومٌ أنّ حجية الإقرار قاصرة على المقرّ خاصةً في باب الجنايات، فلو ادُعي على عدة أشخاص وأقر أحدهم فاقراره قاصرٌ على شخصه.»[139]

3.6. حمل المتهم على الإقرار

إنّ التعذيب لحمل المعذَّب على الإقرار يستند إلى افتراضات مُسبقة رئيسية عن ماهية البيّنة الجنائية، أي عن طبيعة المعطيات التي تتعلق بحقيقة أو بطلان الإدّعاءات الجنائية، وعن المبادئ والوسائل لاكتشاف البيّنة. وبما أنّ الافتراض المسبق هو ما يُعتقد ضِمْناً بأنه صحيح أو متفق عليه، فالافتراضات المسبقة في الإدعاء بجواز التعذيب لهذا المقصد (حمل المعذَّب على الإقرار) هي من شأن البراءة والجرم والإقرار والبينة والحقيقة والألم، والحقيقة المستخرجة بالتعذيب. وبناء على هذا، فإنّ الدليل على تحريم هذا المقصد سيعتمد على كشف وإبانة هذه الافتراضات المسبقة ثم برهنة عدم شرعيتها بموجب المبادئ الإسلامية للبينة الجنائية.

إنّ الافتراض المسبق الأول هو القرينة على الجرم وتأتي مناقشته في الفصل 1.3.6. ويتناول الفصل 2.3.6 إشكالية تحميل عبء البينة على المدعى عليه، كما يتطرّق الفصل 3.3.6 للافتراض المسبق حول العلاقة بين الألم والحقيقة. أما الفصل 4.3.6 فهو مُخصّص لعرض موقف الشرع من إقرار المعذَّب. وأخيراً يُقدّم الفصل 5.3.6 ملاحظات إضافية عن العلاقة بين الألم وطرق استكشاف الحقيقة.

1.3.6. القرينة على البراءة

يُعتبر كل شخص بريئاً إلاّ إذا ثبت عكس ذلك بدون أيّ شك معقول من طرف القضاء. ولكن فعل التعذيب يستبق الحكم بالجناية الأصلية بدلاً من البراءة ، وهذا لأنه لا يُجْدي المعذِّب نَفْعاً أن يحاول انتزاع الإقرار بالجناية من المتهم إن لم يُسبِّق مَقْصده بالاعتقاد أنّ

الشيء المقصود في عُقْر المتهم. بعبارة أخرى، بما أن المدعى عليه إما جان وإما بريء، وبما أنّ المعذِّب يعتقد أنّ الإكراه قادر على استخراج البيّنة، فإنه يترتب على ذلك أنّ المعذِّب يعتقد مسبقاً أن المدعى عليه جان.

إنّ القرينة على الجناية تنتهك مبدأ هاما في التشريع الجنائي الإسلامي، وهو أنّ الأصل في الأشخاص البراءة، وما لم تثبت في حق المرء إدانة فإنه يبقى عزيزا مكرما لا يتعرّض له أحد بأذى، لا سلطان ولا غيره، إلا إذا ثبت بالبينة ما يوجب عقوبته. وقد أصّل الشرع الحنيف هذه القاعدة بلفظ الحديث الشريف، عن ابن عابس عن الرسول الله (ص) أنه قال: «لو يُعطي الناس بدعواهم لادعى أناس دماء رجال وأموالهم، ولكن اليمين على المدعى عليه.»[140]

إنّ البراءة الأصلية (أو القرينة على البراءة في الخطاب القانوني الحديث) تحمي الضعفاء والمستضعفين والذين لا حول ولا حيلة لهم من تُهَم ومكر المعتدين والمتسلِّطين. وأما مبدأ الجناية الأصلية (أو القرينة على الجناية)، فهو تجسيد لرغبات هؤلاء الآخرين، وكل قانون يُبنى على هذا المبدأ محكوم عليه بعدم التفريق بين الحق والباطل وبين العدل والظلم، وبتفشي ظاهرة «إدعاء أناس دماء رجال وأموالهم» كما قال النبي (ص).[ظ]

ولقد ظل مبدأ البراءة الأصلية محترماً في عهد الخلافة الراشدة. عن عبد الله بن عامر قال: «انطلقتُ في ركب إذ جئنا ذا المروة سُرقت عيبة لي، ومعنا رجل منهم، فقال له أصحابي: "يا فلان أردد عليه عيبته"، فقال: "ما أخذتها." فرجعت إلى عمر بن الخطاب فأخبرته، قال: "من أنتم؟" فعددتهم، فقال: "أظنه صاحبها [الذي اتهم]." فقلت: "لقد أردت يا أمير المؤمنين أن آتي به مصفوداً." قال عمر: "أتأتي به مصفوداً بغير بينة؟"»[141] فعمر هنا يستنكر إلحاق الضرر بالمدعى عليه في تكبيله قبل البينة، ومعنى ذلك أنّ توقيف وحبس واتهام المدعى عليه كل ذلك ليس بينة على الجناية ويجب أن يعتبر بريئا إلاّ إذا ثبت عكس ذلك (إدانته) بشكل قاطع.

ظ ليس القانون في كنهه سوى وسيلة المستضعف لمقاومة المستكبر، وبما أنّ حكم المستكبر واقع — وليس قانونا — فإنّ القانون يبدأ حيث يتحدد حكم المستكبر.

وقد قرّر الفقهاء في قواعدهم أنّ الأصل براءة الذمة، وعلى هذا لا يجد المعتدي منفذا للنيل من أعراض الأبرياء وأموالهم ودمائهم، وفي هذا تطهير للمجتمع من سوء الظن وحماية ونجاة الذين تحوم حولهم شبهات لا أساس لها من الصحة.

2.3.6. *البينة على المدعي*

بالإضافة إلى تَضَمُّن أصلية الجناية، فإنّ فعل التعذيب يفترض بالسَبْق والمِضْمَر أنّ البيّنة الجنائية مُمَوْضَعة في المدعى عليه. إذ ما جدوى اللجوء إلى استخراج البينة من المدعى عليه (بتسليط الألم على جسده ونفسه) إن لم يكن مسلّما به أنّ المدعى عليه هو موقع ووعاء الحقيقة؟

وبالطبع فإن هذا الافتراض الضمني يعارض التشريع الجنائي الإسلامي الذي قعَّد أنّ «البيّنة على المدعي واليمين على من أنكر».

إنّ حُجّية هذه القاعدة تستند إلى آيات قرآنية عديدة تشير إلى «البينة» وتأكد أنّ عبء الإثبات على الطرف المدعي، كما توضّح أنّ مصدر البينة ليس الطرف الذي ينكر. فمثلاً يقول الله تعالى: (أتتهم رُسُلُهُم بالبيّنات فما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) [142] إنه برهانٌ أن التهمة بدون بيّنة ظلمٌ، كما هو دليلٌ على أنّ عبء إثبات الحق على الرُسُل وليس على الذين أنكروا. ويمكن أيضا استنباط قاعدة «البيّنة على المدعي» من سورة البيّنة التي يقول المولى عزّ وجلّ في أول آياتها: (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكّين حتى تأتيهم البينة).

أما دليل مشروعية هذه القاعدة من السنّة فيرجع إلى الحديث النبوي الشريف: «لو يُعطى الناس بدعواهم لادّعى أناس دماء رجال وأموالهم، ولكن البيّنة على من ادعى واليمين على من أنكر.»[143] وروى الترمذي أنه «جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي (ص)، فقال الحضرمي: "يا رسول الله إنّ هذا غلبني على أرض لي." فقال الكندي: "هي أرضي وفي يدي، وليس له فيها حق." فقال النبي (ص) للحضرمي: "ألك بينة؟" قال: "لا." قال: "فلك يمينه." قال: "يا رسول الله إن الرجل فاجر، لا يبالي على ما حلف وليس يتورع من شيء." قال: "ليس لك منه إلاّ ذلك."»[144] وعن الأشعث بن قيس أنه قال: «كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى الرسول (ص)، فقال:

"شاهداك أو يمينه." فقلت: "إذا يحلف ولا يبالي..." فقال: "من حلف على يمين يقتطع بها مال امرىء — هو فيها فاجر — لقي الله وهو عليه غضبان."»[145]

ومجمل القول أنّ كلّ هذه الأدلة تبرهن على أنّ عبء إقامة البينة القاطعة على مدعي التهمة، وليس على المدعى عليه أن يأتي بأية بيّنة أو أن يُثبت براءته، ويكفيه اليمين.

وأخيراً وبشأن اليمين، تجدُر الإشارة إلى أنّ فعل التعذيب ينتهك أيضاً قاعدة كفاية اليمين على من أنكر. فكل من قرأ شهادات التعذيب الفاجعة (التي وردت عبر القرون إلى يومنا هذا) يعلم أنّ المعذِّبين لا يستجيبون ليمين المدعى عليهم، فهم يتصاممون عن صياح المعذَّبين الذين يقسمون بالله على براءتهم ويُشهدونه تعالى على صدقهم، وهذا تنكّر تامّ لقول النبي (ص): «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة.»[146]

3.3.6. الألم والحقيقة

بعد تفحّص أصلية الجناية وتَمَوْضُع البيّنة في عقر المدعى عليه، نتطرق الآن إلى آخر حلقة في سلسلة الافتراضات المسبقة التي يستند إليها فعل التعذيب: الاعتقاد الضمني بأنّ تسليط الألم على جسد المدعى عليه قادر على استخراج الحقيقة منه. فبدون الإيمان بقدرة الألم على استخراج الحقيقة لا يمكن الزعم أنّ التعذيب يقصد حمل المتهَم على الإقرار. فيجب إذاً إبانة العلاقة المفترضة ضِمْنياً بين الحقيقة والألم، وتحليلها من زوايا مختلفة تشمل المنظور الشرعي.

صحيح أنّ ممارسة التعذيب سبقت الحضارة اليونانية القديمة، إلاّ أنّ أول المناقشات الدقيقة حول العلاقة بين التعذيب والحقيقة ترجع إلى الكتابات الإغريقية. ومعلومٌ أنّ التعذيب كان أمرا واقعا في الحياة اليومية في ديموقراطية اليونان القديمة، وكانت هذه الممارسة تستهدف العبيد والنساء والأجانب وتستثني مواطني أثينا (رجال ينتفعون بحقوق أرِستُقْراطية وبالحصانة من التعذيب). وكان المجتمع اليوناني القديم يعتقد أنّ العبيد أوْعية للحقيقة ويعتبر التعذيب أداة لاستخراجها منهم. وكان الإغريق يعتقدون أنّ البيّنة المنتزعة من جسد العَبْد تَفوقُ إثباتاً ووثوقاً شهادة الرجل الحُرّ في المحكمة، وهذا يرجع إلى اعتقادهم أنّ العبيد لا يتمتعون بالعقل رغم إدراكهم إياه. وتقول دُبْوَا (duBois) في هذا الشأن:

بما أنّ العَبْد يملك جسداً قوياً للخدمة ولا يملك عقلاً، يجب إكراهه لينطق بالحق — حقٌ يستطيع أن يدركه رغم أنه لا يتمتع بالعقل في حد ذاته. وخلافاً عن الحيوان الذي لا يملك إلاّ القدرة على الحس ويعجز على إدراك العقل (اللوغوس[ع]) والكلام، فإن العَبْد قادر على الشهادة عندما يُعذَّب جسده، وهذا لأنه يعرف العقل بدون أن يمتلكه.[147]

ومن جهة أخرى، فإنّ حصانة الأحرار والأسياد من التعذيب كانت تستند إلى اعتقادين. أولاً، يمكن للسيد أن يكذب كذباً مُقْنِعاً في المحكمة لتفادي عقوبة يخشاها، لأنّ السيد يتمتع بالعقل (اللوغوس) ويُميز الحق من الباطل على عكس العَبْد. ثانياً، كان الإغريق يعتقدون أنّ حقيقة السيد مدفونة في عَبْدِهِ، أو بعبارة دُبْوَا: «العَبْد جزء من السيّد، وبالتالي فحقيقة العَبْد هي حقيقة السيّد، وحقيقة السيّد توجد في جسد العَبْد وتُكْشَفُ منه بالتعذيب. ويَصِل المعذِّب إلى السيّد عن طريق جسد عَبْده فيستخرج الحقيقة منه.»[148]

إنّ تراث هذه الاعتقادات بشأن العلاقة بين الألم والحقيقة انتشر إلى حضارات أخرى، ولكن الحضارة الإسلامية انفصلت في بدايتها انفصالاً جذرياً عن هذه الاعتقادات. فعلاً إنّ الإسلام لم يعتبر أنّ البيّنة مخبّأة أو مدفونة في المدعى عليه وأنها قابلة للاستخراج منه بتسليط الألم. فقد أرسل النبي (ص) علياً والزبير وسعداً يتحسسون الأحوال ويلتمسون الأخبار، فأصابوا غلامين لقريش كانا يمداهم بالماء فأتوا بهما، وسألوهما — ورسول الله (ص) قائم يصلي — فقالا: «نحن سقاة قريش بعثونا نسقيهم من الماء.» فكره القوم هذا الجواب ورجوا أن يكونا لأبي سفيان فضربوهما، وركع رسول الله (ص) وسجد سجدتين وسلم وقال: «إذا صدقاكم ضربتموهما، وإذا كذباكم تركتموهما! صدقا والله إنهما لقريش.»[149] ويبيِّنُ هنا أنّ النبي (ص) يلاحظ أنّ تسليط الألم يستخرج الباطل بدلاً من الحقيقة كما كان يعتقده اليونانيون. وبما أنّ الرسول (ص) يَصِل إلى الحق والباطل بواسطة الوحي، فإنه يُلفت انتباهنا من خلال هذه الحادثة إلى قدرة الألم على استخراج الباطل.

ويمكن استقراء نفس الاعتقاد بشأن العلاقة بين التعذيب والحقيقة من سيرة الخلفاء الراشدين. فكان عمر بن الخطاب يُعلِّم المسلمين أنّ تسليط الألم — أو التهديد به —

ع عقل أوّل.

يتلف الحقيقة بدلاً من أن يكشفها، بقوله[غ]: «ليس الرجل بمأمون على نفسه إن أجعته أو أخفته أو حبسته أن يعترف على نفسه.»[150]

أما الصحابي ابن مسعود فهو يُرجع قدرة الألم على استخراج الباطل إلى قدرة الكذب على ردع الألم، فيقول: «ما من كلام يدرؤ عني سوطاً أو سوطين عند سلطان إلاّ تكلمت به.»[151]

ويمكن إذاً القول بأنه في عهد النبي (ص) وعهد الخلافة الراشدة كانت البيّنة المنتزعة بتسليط الألم تعتبر باطلة، وهذا على عكس ما اعتقده في ما بعد الطغاة على نمط الحجاج بن يوسف، وعلى خلاف ما اجتهد به بعض العلماء مثل الماوردي.

هذا التعارض في شأن العلاقة بين التعذيب والحقيقة ليس خاصّا بالحضارة الإسلامية وقد عاد في عدة حضارات.

فمثلاً كان اليوناني ديموسثينا (Demosthenes) يعتبر ممارسة التعذيب على أنها الوسيلة الموثوقة الوحيدة لاستخراج الحقيقة، كما زعم أن «الشهود الأحرار يكذبون أحياناً ولكن لم يتكشّف بطلان أي تصريح تحت التعذيب أبداً.»[152] وحسب زعم إسايوس (Isaios) «لم يُدن أي إنسان استُنْطِقَ تحت التعذيب بشهادة الزور نتيجة العذاب أبداً.»[153] ولكن من جهة أخرى نجد أن أرسطو يعارض هذه الآراء ويعتقد أنّ البيّنة المنتزَعة بالتعذيب ليست موثوقة، فيقول:

> ممارسة التعذيب هي نوع من البينة تبدو جديرة بالثقة لأنها مرتبطة بِضَرْب من الإكراه. وليس من الصعب أن نُعيِّن ما يُقال في شأن التعذيب وما يحجج القول أنه نوع حقيقي ووحيد من البينة — مبالغين في أهميته — إذا كان في مصلحتنا. ولكن إذا كان التعذيب ضدنا وفي مصلحة خصمنا لجأنا إلى التنقيص من قيمته بقول الحق عن كل أنواع التعذيب. وإنّ احتمال شهادة المكرَهين بالزور يعادل احتمال شهادتهم بالحق، فبعضهم مستعد لتحمّل كل شيء بدلاً من الاعتراف بالحقيقة، والبعض الآخر مستعد كذلك لاتهام أناس آخرين زوراً رغبةً في تفادي المزيد من التعذيب. [...] ويمكن أيضاً القول أنّ البيّنة المنتزعة بالتعذيب باطلة، إذ أن مُخْتَلّي العقل وصِفاق الجِلْد والشجعان يتحملون العذاب ببطولة، في حين أنّ الجبناء والمحترسين

غ وفي رواية أخرى: «ليس الرجل أمينا على نفسه إذا أجعته أو أوثقته أو ضربته أن يعترف على نفسه.» (أخرجه عبد الرزاق في المصنّف)

عندهم من الجراءة ما يكفيهم قبل أن يروا التنكيل بأعينهم. ولذلك يمكن اعتبار البينة المنتزعة بالتعذيب غير موثوق بها تماماً.[154]

ونجد نفس التعارض في شأن العلاقة بين التعذيب والحقيقة في الحضارة المسيحية. فمن جهة نجد أن البابا نِكولاس الأول يصرح في القرن التاسع للميلاد برأيٍ يتطابق مع تعاليم الإسلام في عهد النبي (ص) والخلافة الراشدة، ويقول فيه أنّ «التعذيب جريمة مزدوجة لأنه يحمل الإنسان على الكذب، ويسلط عليه الألم عبثاً». ومن جهة أخرى نجد باباوات آخرين سبقوا وخلفوا البابا نِكولاس قد أباحوا التعذيب.

وربما أذْهلُ مَثَلٍ لقدرة التعذيب على استخراج الباطل هو مِحنة غاليليو غاليله،[ف] أحد أبرز الفيزيائيّين والفلكيّين في تاريخ العلوم، والذي أكرهته الكنيسة – بالتهديد بالتعذيب والإعدام حرقاً بالشد إلى خازوق – على التخلي علناً وركوعاً عن أفكاره العلمية. وإنّ التهديد بالتعذيب أكره وحمل غاليله – وكان رجلا مؤمنا تقيّا يناهز السبعين من العمر – على أن يرتدّ عن اكتشافه لدوران الأرض حول الشمس، فقال: «لأن محكمة التفتيش أمرتني بالتخلّي عن الرأي الخاطئ أنّ الشمس ثابتة وهي مركز [مدار الأرض حول الشمس]، ... إني أرتد عن الأخطاء المذكورة كما ألعن وأكره هذه البدع... التي تناقض محكمة التفتيش.»

4.3.6. بطلان اعترافات المعذَّب

بعد دراسة الافتراضات المسبقة ضِمْناً التي يستند إليها المِزْعَم الاستكشافي في فعل التعذيب، نتطرّق الآن إلى مشروعية المقصد الصريح بحمل المتهم على الإقرار.

والإقرار لغةً هو مِن قر الشيء قراً، والقرار إثبات لِمَا كان متزلزلاً بين الإقرار والجحود، فَيُقال أقر فلان بالشيء أي اعترف به. والإقرار هو مرادف الاعتراف، كما عُرِّف اصطلاحاً بـ«عمل إرادي، صادر عن طواعية واختيار، ينطوي على أخبار ينسِب فيها المتهَم إلى نفسه ارتكابه لوقائع محدّدة، لو صحّ صدورها عنه لاستوجبت عقابه».[155] ودليل مشروعية الإقرار مستمد من الآية 81 من سورة آل عمران، والآية 135 من سورة النساء، والآية 102 من سورة التوبة، والآية 51 من سورة يوسف. أما من السنّة فهو

[ف] Galileo Galilei (1564 م. – 1642 م.).

مستمد من الأحاديث في قضية ماعز وقضية زوجة العسيف وروايات رجم الغامدية والجهنية.

وتنطوي أركان الإقرار على المقر والمقر له وموضوعه وصيغته، ولكل ركن من أركان الإقرار شروطه. فبالنسبة للمقر تتفق المذاهب جميعاً في شروط التكليف، أي اشتراط العقل والبلوغ والاختيار، كما تتفق في بطلان إقرار المكرَه والمجنون والمعتوه وكذا النائم.

واستدلال الفقهاء على بطلان إقرار المكرَه، وبالتالي المعذَّب، وعدم صحة الأحكام الصادرة في حقه مأخوذ من قوله تعالى: (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان).[156] فالآية تفيد بوضوح أنّ الإكراه يُسقط حكم الإقرار بالكفر على المكرَه. فإذا كان هذا في شأن أعظم الذنوب، وهو الكفر، فإنه من الأولى أن يُسقط الإكراه حكم الإقرار فيما سواه.

وهذه الآية نزلت عَقِب حادثة تعذيب عمار بن ياسر لحمله على الشرك حيث رُوي أنّ المشركين أخذوا عماراً فأرادوه على الشرك، فأعطاهم فانتهى إلى النبي (ص) وهو يبكي فجعل عليه السلام يمسح الدموع عن عينيه ويقول أخذك المشركون فغطوك في الماء وأمروك أن تشرك بالله ففعلت، فإن أخذوك مرة أخرى فافعل ذلك بهم.[157] هذا يدل على أن الإكراه على الكفر مع طمأنينة القلب بالإيمان كذبٌ يسقط حكم الكفر، كما يوضِّح القول أن «التعذيب تجربةٌ بدنيةٌ للكذب». ومن أكثر الأحاديث تواتُراً في حجية بطلان الإقرار تحت التعذيب قول الرسول (ص): «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه.»[158]

لذلك حكم جمهور الفقهاء من الحنفية[159] والشافعية[160] والحنابلة[161] والزيدية[162] ومتقدمي المالكية بما فيهم الإمام مالك نفسه[163] ببطلان اعترافات المكرَه (المعذَّب) وعدم شرعية الأحكام التي تصدر في حقه.

وحريّ بنا أن نستعرض هذه اللؤلؤة الوضاءة من منظومة فقه الإمام مالك — إمام دار الهجرة — والذي أشار أكثر من مرجع إلى اقتباس المقننين الغربيين لهذه الأحكام من فقهه الزاخر.[164] جاء في المدوّنة: «قلت: "أرأيت إذا أقر بشيء من الحدود بعد التهديد أو القيد أو الوعيد أو الضرب أو السجن أيقام عليه الحد أم لا في قول مالك؟" قال مالك: "من أقر بعد التهديد أو قبله، فالوعيد والقيد والتهديد والسجن والضرب تهديد عندي كله."»[165] أي لا يقام عليه الحد والإقرار باطل. ويورد السرخسي في المبسوط تعليل

بطلان ذلك الإقرار، فيقول: «ولو أنّ قاضيا أكره رجلا بتهديد أو ضرب أو حبس أو قيد حتى يقر على نفسه بحد أو قصاص، كان الإقرار باطلا، لأن الإقرار متمثل بين الصدق والكذب. وإنما يكون حجة إذا ترجّح جانب الصدق على جانب الكذب، والتهديد بالضرب والحبس يمنع رجحان الصدق على ما قال عمر بن الخطاب[ق].»[166] وجاء أيضا في هذا المجال ما قاله ابن شهاب عن رجل اعترف بعد إكراهه بالجلد: «أنه ليس عليه حد.»[167]

ذلك أنّ الإقرار يُفهم منه أنه صادر عن حرية رأي، فالعاقل لا يتهم بقصد الإضرار بنفسه، وأما إذا أكره فيغلب على الظن أنه قصد بالإقرار دفع الضرر عنه بالاعتراف فلا يقبل منه.

هكذا يتضح أنّ ما تنتزعه أجهزة التعذيب النظامية من اعترافات وما تصدره المحاكم من أحكام كله باطل وجور ولا يمت إلى أحكام الشريعة العادلة بصلة.

5.3.6. ملاحظات تكميلية

إنّ التعذيب لحمل المتهم على الإقرار يقلب عملية المحاكمة رأساً على عقب، كما يعكس العلاقة السببيّة بين البيّنة والعقوبة. فالمحاكمة تدرس البينة التي قد تؤدي إلى العقوبة في حين أن التعذيب يستخدم العقوبة لاصطناع البينة. ومعنى هذا القلب أن الأنظمة القضائية التي تلجأ إلى التعذيب تبدأ وتنتهي بالعقوبة وتعمل على أساس القاعدة: «إن لم تكن جان ستعاقب حتى تقرّ بأنك جان، وإذا أقررت بأنك جان ستعاقب حتى لا تتجَرَّأَ أبداً على أن تكون ذلك.» وهذا الإسراف في العقوبة يتنافى تماماً مع تعاليم النبي (ص) الذي قال: «لأن يخطئ الإمام في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة.»[168]

ق «ليس الرجل أمينا على نفسه إذا أجعته أو أوثقته أو ضربته». وروي أيضاً عن أمير المؤمنين في الذي تدلى يشتار عسلاً فوقفت امرأته على الحبل وقالت طلقني ثلاثاً وإلاّ قطعته، فذكرها الله والإسلام، فقالت لتفعلن أو لأفعلن، فطلقها ثلاثاً، فرد إليها. (أنظر المغني من الشرح الكبير 260/8) وهذا يدل على أن التهديد بإيقاع ما يتلف النفس والعضو إذا صدر ممن هو قادر على إيقاعه كان مفسدا للاختيار، وإذا فسد الاختيار تحقق الإكراه وبطل ما ينجم عنه.

وبالإضافة إلى ذلك فإن هذا الحديث يؤسس مبدأ وجوب التثبت والتحقق قبل الحكم. أما في القرآن الكريم فالثابت أنه لا يصح الحكم على إنسان ما لم تثبت التهمة الموجهة إليه بأدلة لا تقبل المراجعة.[ك]

هذه المقاييس الصارمة لتثبيت وتوثيق البينة الجنائية ليست محترَمة ومنفَّذة في الدول البوليسية أين تتميز قوات الأمن بالخشونة وضعف القدرات الفكرية والفساد والهوج والطاعة العمياء لولاة الأمر، في حين أن مهمة استكشاف الحق تتطلَّب التحكم في الذات والذكاء والحنكة والدقة والنزاهة والصبر. وفي عهد الخلافة الراشدة أظهر الصحابة هذه الصفات في تحقيقاتهم، كما لجؤوا إلى عدة طرق لاستكشاف الحقيقة بدون إكراه المتهم ومنها «التفريق بين الشهود، واللجوء إلى أنواع الحيل، والنظر في القرائن، ونحو ذلك مما يبين الحق ويظهره».[169]

وفي زماننا هذا فإنه من المتوقَّع أن تسهل مهمة استكشاف الحقيقة باحترام المعايير الإسلامية لتثبيت وتوثيق البينة الجنائية، وهذا بسبب أساليب التحقيق الجنائي التي وفّرها التقدّم العلمي. هذه الأساليب لا تُركِّز على الإقرار بقدر ما تُركِّز على البينة الخارجية، كما تعتمد أكثر فأكثر على تقنيات مشتقة من عِلم الأحْياء والفيزياء والكيمياء وعلم الاجتماع وعلم النفس وعلم الإنسان وعلم العاديات والمعلُوماتية الخ. ولا شك أنّ لجوء الأنظمة العربية والإسلامية الحديثة إلى التعذيب هو شهادةٌ على إخفاقهم الخلقي وإفلاسهم الفكري والعلمي، كما يشهَد على ميلهم السياسي لإرهاب مجتمعاتهم الذي يطغى على واجبهم القضائي لاستكشاف الحقيقة.[ل]

[ك] الحجرات: 6؛ النساء: 58 و94.

[ل] هناك نكتة شعبية عربية سمعتها من زميل أُردُني قد تلخّص وتصوّر هذا الوضع جيداً. والنكتة تقول أنّ منافسةً دولية للمخابرات نُظمت في عمّان، وتبارزت فيها ثلاثة فِرَق، فريق المخابرات الأمريكية (CIA) وفريق المخابرات الروسية (KGB) وفريق منتخب مخابرات جامعة الدول العربية. والفوز في هذه المباراة يقتضي اكتشاف أرْنب (يطلقه الحَكَم مُسبقاً في المدينة) في أقصر وقت. فأطلق حكمٌ حيادي أرنبا في عمّان وذهب فريق المخابرات الأمريكية للبحث عنه، فوجده الأمريكان بعد نصف ساعة باستعمال طائرة عمودية مجهّزة بعتاد الرؤية بالأشعّة تحت الحمراء. وجاء دور الفريق الروسي، فانتشر في عمّان ورجع بالأرنب بعد ساعة، أي ضعف وقت الأمريكان، وهذا باستخدام تقنية تعتمد على مطابقة أثار أقدام الحيوانات على الأرض وتحليل الارتباطات بين حركات الحيوانات التي تحب الأرانب وحركات الحيوانات التي تفر من الأرانب. أما فريق منتخب مخابرات جامعة الدول العربية فلم يأت بالأرنب لا بعد نصف ساعة ولا بعد ساعة. ومضت ساعتان ثم ثلاثة ثم أربعة... وحلّ الليل ولم يرجع فريق منتخب المخابرات العربية بعد. فأمر

7. حكم تعويض المعذَّب

لقد اعتبرت الشريعة الإسلامية كل فعل ضار بالغير من مسؤولية الفاعل نفسه أو المتسبب فيه، وعليهما التعويض عن الضرر ولو كان ناجما عن خطأ. أما إذا كان عن عمد، فيوجب أيضا عقوبة الفاعل.

والتعويض في اللغة يعني البدل والخلف وقد عُرِّف بَدَلِيّاً بـ«ضم ذمة الضمان إلى ذمة المضمون عنه في التزام الحق»،[170] و«إيجاب مثل التالف — إن أمكن — أو قيمته نفياً للضرر بقدر الإمكان»، و«واجب رد الشيء أو بدله بالمثل أو القيمة».[171] وأساس هذه القاعدة الجليلة قول الله تعالى: (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً)،[172] والحديث الذي يرويه أبو سعيد الخدري حيث يقول الرسول (ص): «لا ضرر ولا ضرار.»[173] ومعناه أنه لا يجوز أن يلحق إنسان أي ضرر بغيره كما لا يجوز للمتضرر أن يوقع الضرر بمن كان الأسبق في إيقاع الضرر. هذا المبدأ يبرز أحد مقاصد الشريعة الغراء، وهو الإصلاح بدلا من الإفساد، وعدم مقابلة الإتلاف بمثله، أو أنّ إزالة الضرر يجب أن تكون بالتعويض، والضمان بدلا من الضرر، فهذا أنفع للمجتمع، وأجبر للضرر.

إنّ المبدأ السابق مقرر في الأضرار المادية، أما المبدأ المقرر في المسؤولية الجنائية على الأنفس فهو القصاص، أي المماثلة بين الجناية والعقاب، وذلك انطلاقا من الأصل القرآني: (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به).[174] ومادام التعذيب فعلا ضارا ومحرّما، يَلحَق بالضحية فيسبّب لها أضرارا مادية (تفويت مصالح مختلفة) وأضرارا جسدية (وفاة، جروح، كسور، الخ) وأضرارا أدبية (إهانة، قذف، سب، الخ)، فإن الشريعة توجب ما يلي:

1. تعويض الضحية عما لحق بها من أضرار مادية؛
2. تطبيق القصاص على المعذِّب فيما تسبب فيه من أضرار جسدية للضحية، وذلك زجرا للمعتدين وسدا للذرائع؛

الحَكَم بالبحث عن الفريق العربي، فوجدوا عناصر المنتخب المخابراتي في غابةٍ في ضواحي عمّان وهم يضربون حماراً دامياً ضُرب ونُكِّل به ويقولون له: «يا حمار! قرّ أنك أرنب وإلاّ سنعذبك حتى الموت!»

3. إقامة الحدّ إذا كان الضرر قذفا، وتأديبه فيما عدا ذلك من الأضرار الأدبية مع تقديم كل ما يجبر الخاطر للضحية.

هذه الحقوق التي كفلتها الشريعة الغرّاء للذين انتُهكت كرامتهم بتعذيب أو غيره، التزمت بها الدولة الإسلامية في عهد النبوة والخلافة الراشدة.

وقد سار على هذا النهج الخلفاء الراشدون، فها هو عمر بن الخطاب يضرب أروع الأمثلة في صون الكرامة الإنسانية ويقتصّ للقبطي مغمور من ابن الأمير عمرو بن العاص، والقصة أشهر من نار على علم ومفادها أنّ قبطيا تسابق مع ابن عمرو بن العاص فسبقه فلطم ابن عمرو ذلك القبطي فشكى هذا الأخير ابن الأمير إلى الخليفة عمر فأرسل الفاروق إلى عمرو وابنه فلما حضرا قال الخليفة للقبطي: «هذا الذي ضربك؟» قال: «نعم»، فقال: «اضربه.» فأخذ يضربه حتى اكتفى فقال عمر: «زد ابن الأكرمَين»، ثم التفت يخاطب عمرو وقال: «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا؟»

إذا كان عدل عمر بن الخطاب قد سما إلى المستوى الرفيع بمجرد تلك الإهانة لكرامة أحد الأقباط غير المسلمين، فكيف به لو سفك دم أحد رعيته كائنا من كان بغير حق. إنه الحس العُمري بمسؤولياته الجسيمة إزاء حقوق الرعية، وعلى رأسها كفالة حقها في الحياة الكريمة الآمنة، وأما العقوبات التي قررتها الشريعة بالنسبة للقتل العمد والحرابة، فلا يسع المجال لتناولها، ولكن يمكن الرجوع إليها في كتب الفقه.

8. قواعد إسلامية لسلوك موظفي تنفيذ القانون

إنّ معارضة الإسلام للتعذيب لا تكتفي بتحريم ممارسته ومقاصده وعواقبه، ولا بإبطال الإقرار تحت التعذيب، ولا بتعويض المعذَّبين وعقوبة المعذِّبين. فالإسلام يعارض أيضاً هذه الممارسة الوحشية بقواعد مُلْزِمة لسلوك ولاة الأمر، وخاصة المسؤولين عن تنفيذ القانون منهم. ونعني بهذا مسؤولي وموظفي الحكومة الذين يشاركون في عملية التحقيق الجنائي، والذين يمارسون سلطة التفتيش والتوقيف والاعتقال والاستنطاق، وكذا المكلَّفين بأمن الدولة. وفي عالمنا العربي والإسلامي المعاصر يشمل ذلك الشرطة والدرك والجيش

والمخابرات المدنية والعسكرية، وضباط وموظفي السجون وموظفي الرعاية الصحية وأيّ مسؤول حكومي آخر يشارك في تنفيذ القانون.[م]

يتناول الفصل 1.8 النهي عن التعذيب وإساءة المعاملة بينما خُصّص الفصل 2.8 للأمر بحسن المعاملة. وتأتي مناقشة النهي عن الإذعان لأوامر التعذيب في الفصل 3.8 وتليها مناقشة الأمر بمقاومة التعذيب في الفصل 4.8. وأخيراً يقدّم الفصل 5.8 بعض المعايير الإسلامية لتوظيف المكلفين بتنفيذ القانون.

1.8. النهي عن التعذيب وإساءة المعاملة

لقد حظرت القواعد الإسلامية لسلوك الموظف ممارسة التعذيب أو إساءة المعاملة. فقد قال الرسول (ص): «اللَّهُمَّ مَن وَلِيَ من أمر أُمَّتي شَيْئاً فَشَقَّ عَلَيهم، فَاشقُق عليه، ومَن وَلِيَ من أمر أُمَّتي شَيْئاً فَرفَقَ بهم، فَارفُق به.»[175] وعن عائذ بن عمرو أنه دخل عبيد الله بن زياد، فقال له: «أيْ بُنَيَّ، إني سمعت رسول الله (ص) يقول: "إنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الحُطَمَةُ."»[176] والرعاء جمع راع، والحطمة هو العنيف برعاية الإبل ضربه النبي (ص) مثلاً لوالي السوء، أي القاسي الذي يظلمهم ولا يرقّ لهم ولا يرحمهم.

وحتى لا يقع من معاوني عمر بن الخطاب تجاوز على الرعية، يقول أمير المؤمنين: «إني لم أبعث عمالي ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، فمن فُعل به ذلك فليرفعه إليّ أقصّه منه. فقال عمرو بن العاص: "لو أنّ رجلا أدب بعض رعيته أتقصّه منه؟" قال: "أي والذي نفسي بيده لأقصه، وقد رأيت رسول الله (ص) أقص من نفسه."»[177] ومن وصايا علي بن أبي طالب للأشتر النخعي لما ولاّه مصر قال: «وأشْعِر قلبك الرحمة للرَّعِيَّة والمحبة لهم واللُّطف بهم، ولا تكونَنَّ عليهم سَبُعَاً ضَارِياً.»[178] كما قال علي أيضا في ترك العنف والصلف: «بِئْسَ الزَّادُ إلى المعَادِ العُدوان على العِبَاد.»[179]

وخلافاً لسلوك المسؤولين المعاصرين الذين يدرِّبون موظفيهم على التعذيب، فعندما كتب عدي بن أرطأه — عامل عمر بن عبد العزيز — إليه يسأله في توقيع بعض العذاب

م هذه القائمة لا تُحصي كل مقترفي التعذيب الذين توظفهم الدول الحديثة لتعذيب معتقليها. فالقائمة الحقيقية تتضمن أيضا القوات شبه العسكرية التي تعمل بالتنسيق مع القوات الرسمية، وقوات العصابات المضادة للثورة والتابعة للدولة (counter-guerrilla)، ورفاق المعتقل الذين يعملون بموافقة أو بأوامر من مسؤولين حكوميين.

على الممتنعين عن أداء مستحقات الخزانة العامة (أي لم يؤدوا ما عليهم من خراج[ن])، ردّ عليه عمر منكراً ذلك فقال له: «أما بعد فالعجب كل العجب من استئذانك إياي في عذاب الناس، كأني جُنة لك من عذاب الله، وكأن رضاي ينجيك من سخط الله... إذا أتاك كتابي هذا فمن أعطاك فاقبله عفواً، وإلاّ فاحلله، فوالله لأن يلقوا الله بجناياتهم أحب إلي من أن ألقاه بعذابهم.»[180]

إنّ قواعد معاملة المساجين هي مثال آخر لهذا النموذج السلوكي الإسلامي. فالإسلام يحرّم الحبس في سجون تهدر فيها آدمية الإنسان. يقول ابن القيم الجوزية رحمه الله: «الحبس الشرعي ليس هو الحبس في مكان ضيق، وإنما هو تعويق الشخص، ومنعه من التصرف بنفسه سواء كان في بيت أو مسجد، أو كان بتوكيل الخصم أو وكيله عليه وملازمته له، ولهذا سماه النبي صلى الله عليه وسلم أسيرا.»[181] وورد في المصدر السابق أنّ العلماء قالوا: «وأما الحبس الذي هو الآن، فإنه لا يجوز عند أحد من المسلمين، وذلك أنه يجمع الجمع الكثير في موضع يضيق عنهم غير متمكنين من الوضوء والصلاة، وقد يرى بعضهم عورة بعض، ويؤذيهم الحر والبرد.»[182] وعن عمر بن الخطاب في كتاب بعثه إلى ولاته: «لا تدعن في سجونكم أحداً من المسلمين في وثاق لا يستطيع أن يصلي قائماً. ولا تبيتن في قيد رجلاً مطلوباً بدم، وأجروا عليهم من الصدقة ما يصلحهم في طعامهم.»[183] ويقول الرملي الكبير: «لا يجوز أن يقفل على المحبوس باب السجن — ربما يقصد به الحجرة — ولا أن يُجعل في بيت مظلم ولا يؤذى بحال.»[184]

ولم يشهد العهد النبوي أيّ شكل من أشكال السجون بل كان يتم البت في القضايا بعد التوقيف لمدة قصيرة (جزء من يوم)، لأنّ الحبس أسر والمحبوس يعد أسير وفقاً للتسمية التي سماه بها النبي (ص)، فإنّ من حق المحبوس سرعة البت في الدعوى حتى لا يضار معنوياً ومادياً.[185] كما لم تشهد الخلافة الراشدة ذلك النوع من السجون الوارد وصفه أعلاه، وذلك لسرعة البت في القضايا.

ن وقد كتب القاضي أبو يوسف في شأن الخراج: «ولا يضربّن رجل في درهم خراج ولا يُقام على رجل، فإنه بلغني أنهم يقيمون أهل الخراج في الشمس ويضربونهم الضرب الشديد ويطلقون عليهم الجرار ويقيدونهم بما يمنعهم من الصلاة، وهذا عظيم عند الله شنيع في الإسلام.» (راجع أبو يوسف، كتاب الخراج، المطبعة السلفية، القاهرة 1492 هـ، ص. 114 و118.

2.8. الأمر بحسن المعاملة

إنّ القواعد الإسلامية لسلوك الرعاة لا تنهى عن إساءة المعاملة للرعية فحسب، بل تأمر بـ — وتأكد على — حسن المعاملة. ودليل ذلك قول الرحمان عز وجل: (واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين).[186] ويقول النبي (ص): «إنّ الله رفيق يحب الرِّفق في الأمر كُلِّهِ.»[187] كما جاء في وصية علي بن أبي طالب للأشتر النخعي لما ولاّه مصر: «إنّ أفضل قُرَّة عين الولاة استقامة العدل في البلاد، وظهور مودّة الرَّعيَّة.»[188]

3.8. النهي عن الإذعان للأمر بالتعذيب

إنّ القواعد الإسلامية لسلوك الموظفين المكلفين بتنفيذ القانون تحرّم الإذعان للأوامر بالتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة، كما لا تجيز التذرع بأوامر عُليا لتبرير هذه الممارسة الوحشية.

معلومٌ أنّ الإذعان للسلطة يلعب دوراً رئيسياً في تنفيذ الأوامر بالتعذيب وسياسة القمع. وإنّ قوات الأمن والقوات المسلحة الجزائرية — على غرار باقي الجيوش العربية المشكّلة على النمط الأوروبي للسيطرة الإمبريالية — مبنية على هياكل تدريجيّة تقوم على أساس النظام والإذعان. ومعنى هذا أنه تُمارس بداخلها أنواع مختلفة من التدريب على الإذعان بالطاعة والانقياد الأعمى بالقادة. فمن جهة تنمّى لدى المدرَّبين الطاعة المطلقة لأوامر سخيفة والخضوع الخاشع للقادة، وهذا يتم باستعمال تقنيات الثواب عند الطاعة والعقاب عند العصيان. ومن جهة أخرى، يُحرم الموظفون من أي تكوين يُعينهم على الحكم على شرعية وأخلاقية الأوامر المتلقاة ولا يُعلّمون كيفية عصيان الأوامر غير المشروعة واللاأخلاقية. وبالجملة، فالتركيز داخل هذه الهياكل يكون دائماً على الطاعة المطلقة، والولاء بلا قيد ولا شرط، والعقاب، والالتزام بالهيكلة، والتصميم على ضرب «العدو» كما تُعرّفه الهيكلة.°

° إن التبصّر في منظومة تكوين قوات الأمن والجيش التابعة للطغمة العسكرية في الجزائر يوضح ما يمكن تعليمه وترسيخه من أعمال وحشية كالتعذيب. ففي بادئ الأمر يسعى التكوين إلى تشديد وثاق المجنَّدين، وذلك بطقوس تدريبية تنطوي على شتم وبصق ولطم ورفس المجنَّدين واحدا فواحد، وكذا القَسَم بالولاء لرموز طَوطَميّة كالعَلَم مثلا. كما يتم تلقين مجنَّدي الطغمة على اتجاه سلوكي نخبوي (مثل كونهم يمثلون نخبة الأمة وحراسها ضد العدو الخارجي والداخلي وضد الخونة)، وتعلُّم لغة المجموعة الداخلية التي تضخِّم الفروق بينهم وبين بقية المجتمع، والتي تستخدم أيضاً كتبرير نفسي لكل الأعمال الفظيعة التي يتم القيام بها. وكل هذا يهيئ مجندي الطغمة للتحول إلى حيوانات معادية

هذا الوصف من علم النفس الاجتماعي يبيّن سلوك الموظَفين المتورّطين في التعذيب ومسؤوليتهم، ولكن لا يبرره قط. ولا شك أنّ الطاعة المطلقة إنما تكون لله ولرسوله فقط، وكما قال علي بن حاج: «مما لا خلاف فيه بين أهل العلم أنّ طاعة الإمام واجبة فيما وافق الشرع ومحرمة تحريماً قاطعاً إذا خالف شرع الله تعالى وخرج عن أحكام الشريعة أو آمن ببعض وكفر ببعض.»[189]

فِعلاً إنّ الإذعان لأوامر مُنكَرة سلوكٌ غير مقبول بموجب قول الله تعالى: (كانوا لا يتناهون عن مُنكرٍ فعلُوه لَبِئسَ ما كانوا يفعلون، ترى كثيراً منهم يتولَّون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون).[190] وفي هذا الشأن يقول المصطفى (ص): «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.»[191] ويقول (ص) أيضاً: «من أمركم من الولاة بمعصية فلا تطيعوه.»[192] ودليل آخر على أنّ طاعة الحكام مقيدة باتباع الشرع وأداء الحقوق هو قول النبي (ص): «على المرءِ المسلم السمع والطّاعة فيما أحبَّ وكَرِه إلاّ أن يُؤْمَرَ بِمَعْصِيةٍ، فإذا أُمِرَ بِمَعْصِيةٍ فلا سَمْعَ ولا طَاعَة.»[193]

أما تذرّع الموظفين بأوامر عُليا لتبرير ممارستهم التعذيب أو اشتراكهم في هذا الجرم، فهو عذرٌ غير مقبول. يقول ابن القيم الجوزية: «من أطاع ولاة الأمر في معصية الله كان عاصياً وإنّ ذلك لا يمهد له عذراً عند الله بل إثم المعصية لاحقٌ به.»[194] وإنّ بطلان ذريعة الطاعة تنطبق أيضاً على حجة الإكراه لتبرير التعذيب، فكما يقول القرطبي: «أجمع العلماء على أنّ من أكره على قتل غيره لا يجوز الإقدام على قتله، ولا انتهاك حرمته بجلد أو غيره،

للمجتمع يعتبرون أنفسهم أبطالا. وفي المرحلة الثانية، وللتقليل من الضغط النفسي الذي يستتبع الإذعان للأوامر بإلحاق أضرار بالغة (كالتعذيب) يتم تلقين وتطبيع المجنَّدين على ذم خصومهم وضحاياهم ونزعهم الطابع الإنساني، كما يدرّبون على التملّص من العواقب الأخلاقية للأعمال التي يقومون بها. ونظرا لكون الترهيب الجسدي والنفسي المستمر على المجنَّدين يمنعهم من استعمال التفكير المنطقي ويقوّي لديهم ردود الفعل الغريزية اللازمة للقيام بأعمال وحشية، فإنه يتم إرهاق المجنَّدين بصورة نظامية كجزء من تدريبهم (بالضرب والمنع من الشرب والتبوّل الخ). ويتم أيضا استعمال تقنيات المكافأة عند الطاعة (من تخفيف للقواعد السّارية ومن تسريحات وعِلاوات إلخ) والمعاقبة عند العصيان (من منع التسريحات والامتيازات وتهديد للمجنَّدين ولعائلاتهم)، وتوظف أيضاً الصِّياغة الاجتماعية للعنف عبر معاينة المجنّد أعضاء آخرين من المجموعة وهم يرتكبون أعمالا فضيعة ثم يُثابون عليها، كما يلجأ هذا التكوين إلى طرق الإفقاد النظامي للحساسية بالأفعال المَمْقوتة من خلال تعريضهم التدريجي لها حتى تصبح في نظرهم أعمالا روتينية عادية. للمزيد من التفاصيل راجع ف. كريمي، *إدارة الدولة للجلادين: الغنغرينة*، في الجزء الثاني (المنظور السياسي) من هذا الكتاب. وراجع كتاب ب. سودفالد، *علم النفس والتعذيب*، المصدر رقم 91 في نهاية هذا المستند.

ويصبر على البلاء الذي نزل به، ولا يحل له أن يفدي نفسه بغيره ويسأل الله العافية في الدنيا والآخرة.»[195]

صحيح أنّ التعذيب من مسؤولية المؤسسة (والدولة) التي توظف المتورطين في هذه الممارسة الوحشية، ولكن هذه المسؤولية الجماعية لا تمحي المسؤولية الفردية داخل الكلّ الجماعي، وهذا لأن وجود نوع من الجبر الجماعي الذي يخضع له الفرد داخل المؤسسة لا يستهلك استقلاله الذاتي وقدرته على التصرف بمحض إرادته وعلى مخالفة المقررات الجماعية التي تنتهك الشرع وتعاكس فطرة الله تعالى التي فطر الناس عليها. وإنّ الآية (كلُّ اِمرئ بما كسب رهينٌ)[196] وقول النبي (ص): «كُلُّكم راعٍ وكُلُّكم مسؤول عن رعِيَّتِه»[197] كِلاهما يدلان على وجود مسؤولية فردية لا تقبل الإنقاص أو الذوبان في كيان جماعي. ويصرح القرآن الكريم أيضاً أنّ الفرد قادر على عصيان الجبر الجماعي الفاسد: (إن الذين تَوَفَّاهُم الملائكة ظالمي أنفسِهم قالوا فِيمَ كُنتُم قالوا كُنَّا مُستَضْعَفِين في الأرض، قالوا ألم تَكُن أرضُ اللهِ واسعةً فَتُهَاجِروا فيها، فأُوْلئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً).[198] وإنّ الخروج من الضغط الجماعي الضال ممكن لكل من يهتدي بمقتضى قول الهادي عزّ وجلّ: (يا أيُّها الذين آمنوا عليكم أَنفُسُكُم لا يَضُرُّكُم مَّن ضلَّ إذا اهتَدَيْتُم، إلى الله مرجعكم جميعاً فيُنبئُكُم بما كنتم تعملون).[199]

والسنّة تؤكّد ما جاء في القرآن الكريم، فقد بيّن الرسول (ص) أنّ الموظف قادر على العصيان أمام المقتضيات الجماعية الظالمة، حيث قال[و]: «لا تكونوا إمّعة تقولون إذا أحسن الناس أحسنّا وإذا ظلموا ظلمنا، ولكن وطِّنوا أنفسكم، إن أحسن الناس تحسنوا وإن أساؤوا فلا تفعلوا.»[200] وقد حمل النبي (ص) على أولئك الذين ألغوا إرادتهم تماما، وأصبحوا أذناباً يتبعون كل طاغوت ولو كان يُعذِّب المسلمين، فقال: «لا يقفن أحدكم موقفاً يُضرب فيه رجل ظلماً، فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدافعوا عنه.»[201] وفي حديث يذكّر الذين يتبعون رؤساءهم الظالمين وعواقب هذا الموقف في دار القرار، قال الرسول (ص): «أهل الجور وأعوانهم في النار.»[202]

[و] وجدت سردين آخرين لهذا الحديث كِلاهما ينسب لسنن الترميذي، ففي رواية «لا تكونوا إمّعة [...] إن أحسن الناس أن تحسنوا، وإن أساءوا فلا تظلموا»، وفي رواية أخرى «لا تكونوا إمّعة [...] إن أحسن الناس أن تحسنوا، وإن أساءوا أن تتجنبوا إساءتهم.»

أما الموظفون الذين يتذرعون بعدم وجود وسائل أخرى لاكتساب الرزق لتبرير تورطهم في ممارسة التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة، فحجتهم باطلة بقول الرسول (ص): «من أكل برجل مسلم أكلة فإن الله يطعمه مثلها في جهنم، ومن اكتسى برجل مسلم ثوباً فإن الله يكسوه مثله في جهنم، ومن قام برجل مسلم مقام سمعة فإن الله يقوم به مقام سمعة يوم القيامة.»[203] ويعلق علي بن حاج على هذا الحديث فيقول أنه «فيه وعيد رهيب لمن يعيشون على حساب المسلمين ودمائهم، فكم من إنسان يضاعف له المرتّب أو الدرجة لأنه أحسن تعذيب المسلمين والتنكيل بهم.»[204]

4.8. الأمر بمقاومة التعذيب

إنّ النموذج السلوكي الإسلامي لا ينهى عن الإذعان للأوامر بالتورّط في ممارسة التعذيب فحسب، بل يأمر بمقاومتها ونصرة المظلومين. يقول تعالى: (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعانوا على الإثم والعدوان).[205] ومن السنّة قول الرسول (ص): «إنَّ الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعُمَّهُمُ الله بعقاب منه.»[206] ولقد أوجب المصطفى (ص) نصرة المسلم المظلوم بقوله: «ما من مسلم يخذل اِمرءاً مسلماً في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص من عرضه إلاّ خذله الله في موضع يحب فيه نصرته، وما من اِمرئ مسلم ينصر مسلماً في موضع ينتقص فيه عرضه وتنتهك حرمته إلاّ نصره الله في موضع يحب فيه نصرته.»[207] وقال (ص) أيضاً: «لتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً، ولتقصرنه على الحق قصراً، أو ليضربن قلوب بعضكم ببعض.»[208]

إذاً لا شك أن مقاومة هذه الجريمة الوحشية لازمة وملزمة، وممكنة. لقد سجل التاريخ المعاصر نماذج عدة لمقاومة التعذيب من داخل نظام الحكم، منها رفض تنفيذ أمر التعذيب، ورفض الإذعان لأوامر توقيف و/أو اعتقال و/أو استنطاق من يحتمل تعذيبهم، ورفض تقبل البيّنات المنتزعة بالتعذيب أثناء المحاكمات، ورفض سياقة عربات يُحمل عليها المعذَّبون، ورفض توفير الخبرة الطبية للجلادين، وتسريب أخبار موثوقة ودقيقة عن هذه الممارسة الوحشية إلى هيئات وطنية ودولية مُخصَّصة لها ومناسبة، ومناهضة الدعاية والأيديولوجية الأمنية التي تجرّد الشرائح الاجتماعية المستهدفة من حقوقها، ورفض التدريب (إعطاءه أو تلقيه) في ممارسة التعذيب، ورفض المشاركة في استيراد وتصدير عتاد وخبرة التعذيب، ورفض التعامل مع الهيئات المتورطة في التعذيب، الخ. كما سجلت حالات

عديدة من مسؤولين على تنفيذ القانون عجزوا على مكافحته من داخل الدولة، فاستقالوا وحاولوا مناهضته من خارجها.

5.8. معايير لتوظيف المكلَّفين بتنفيذ القانون

كل حرفة تستلزم مجموعتها الخاصة من الاستعدادات والكفاءات. وتتطلب مهمة تنفيذ القانون – بفعالية ونزاهة واحترام الشرع وقواعد السلوك المذكورة أعلاه، وبالشعور بالمسؤولية –كفاءات حِرفية محدّدة، وطبعا أخلاقيا موافقا، واستعدادات نفسية ملائمة، وقدرات فكرية مناسبة.

ولكن غالباً ما تلجأ الدول التي تستخدم التعذيب كأداة قضائية أو سلاح إرهابي للتحكم في المجتمع إلى انتخاب وتوظيف المكلَّفين بتنفيذ القانون على أساس الشخصية التحَكُّميّة والميل للطاعة العمياء، التي ترسّخ إضافياً بواسطة التدريب (كما شُرِح في الفصل 2.5). أما الإسلام – كما طُبِّق في عهد النبي (ص) والخلافة الراشدة – فقد وصف معايير تختلف كلياً عن هذه المقاييس لاختيار وتوظيف المكلفين بتنفيذ الشرع.

بالفعل، ففي مسؤولية ولي الأمر يقول الرسول (ص): «إنه سيكون بعدي أمراء من صدّقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس بوارد على الحوض، ومن لم يصدّقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وهو وارد على الحوض.»[209] وفي تعليقه على هذا الحديث يقول صبحي عبده سعيد: «هذا يعني أن مسؤولية ولي الأمر قائمة على اختيار ولاته ومعاونيه ومتابعة أعمالهم التي يجب أن تقوم كلها على الصدق والعدل، أي الصدق في الأخبار والعدل في الإنسان، حتى يقوم الأمن والأمان.»[210]

وحرص حكام المسلمين الأوائل على اختيار موظفي الدولة من الرجال الذين يحفظون للناس حقوقهم وكرامتهم. فمثلاً قال عمر بن الخطاب: «ولن أجعل أمانتي إلى أحد ليس لها بأهل، ولكن أجعلها إلى من تكون رغبته في التوقير للمسلمين، أولئك أحق بهم ممن سواهم.»[211] ويقول عمر بن الخطاب في وصيته لأحد هؤلاء العمال الذين أختارهم: «اعتبر منزلتك عند الله بمنزلتك عند الناس.»[212]

وفي وصيته للأشتر النخعي لما ولاّه مصر، قال علي بن أبي طالب: «فَوَلِّ من جنودك أنْصَحهم في نفسك لله ولرسوله ولإمامِك، وأنْقَاهُمْ جَيْباً وأفْضَلَهُم حِلْماً، مِمَّن يُبْطِئُ عن

الغضب، ويستريحُ إلى العُذْرِ، ويَرْأفُ بالضُّعفَاء، ويَنْبو على الأقْوِياء،[ي] ومِمَّن لا يُثِيرُهُ العُنْف، ولا يَقْعَدُ به الضَّعْفُ.»[213]

وفي نفس الوصية جاء أيضاً: «ثُمَّ اخْتَر للحُكْم بين الناس أفضل رَعِيَّتِك في نفسك ممن لا تضيق به الأمُور ولا تُمْحِكُهُ[أأ] الخُصُومُ ولا يتمادى في الزَّلَّة، ولا يَحْصَرُ من الْفَيْءِ إلى الحقِّ إذا عرفه، ولا تُشْرِفُ نفسه على طمعٍ ولا يكتفي بِأدنى فهمٍ دون أقْصَاه، وأوقَفَهُم في الشبهات وآخذَهُم بالحجج، وأقَلَّهُم تَبَرُّماً بِمُراجعة الخصم، وأصبَرَهُم على تَكَشُّف الأمور، وأصرَمَهُم عند اتِّضَاح الحكم، ممن لا يَزْدَهِيه إطراءٌ، ولا يَستَمِيلُهُ إغراءٌ، وأولئك قليل. [...] ثُم أنظُر في أمور عُمالك فاستعمِلْهُم اختباراً، ولا تُولِّهِم مُحاباةً وأثَرَةً، فإنَّهم جِمَاعٌ من شُعَبِ الجور والخيانة، وتَوخَّ مِنهم أهل التجربة والحياء من أهل البُيُوتات الصالحة والقدم في الإسلام المتقدِّمة، فإنهم أكرمُ أخلاقاً، وأصحُّ أعراضاً، وأقلّ في المطامِع إشرافاً، وأبلغُ في عواقب الأمور نظراً.»[214]

9. خلاصة

بعد تعريف دقيق للتعذيب تناول هذا المقال عرضا تاريخيا يرسم تطور ممارسة التعذيب منذ العصور القديمة إلى يومنا هذا، ثم قدّم طرحا موجزا لتَصَوُّر كرامة الإنسان والعدل في الإسلام حتى تتضح القِيَم الأساسية التي يستند إليها موقف التشريع الجنائي الإسلامي من التعذيب.

وخلافاً للأساليب السابقة لمعالجة هذه المسألة، فإن هذا المقال قاربها من ثلاثة مناظير متاكملة، أي من باب طبيعة التعذيب، وباب مقاصده، وباب عواقبه.

وبما أن الإكراه هو الطبع الفارق للتعذيب، فقد درس هذا المقال طبيعة التعذيب في ميزان الشرع باستعراض الأدلة الشرعية الرئيسية التي تبرهن على تحريم التعذيب استناداً إلى

ي ينبو أي يشد ويعلو عليهم ليكف أيدهم عن ظلم الضعفاء.

أأ أمحكه أي جعله محكان (بمعنى عسر الخلق) أو أغضبه. وتقول محك –كمنع – أي لج في الخصومة، فهو محك – ككتف – ومماحك ومحكان – بفتح السكون – ومتمحك. و«تماحكاً» يعني تلاجاً، و«رجل محكان» أي عسر الخلق لجوج، أي لا تحمله مخاصمة الخصوم على اللجاج والإصرار على رأيه.

مضمونه القسري. ولم يسه هذا المقال عن عرض أدلة الأقلية من العلماء الذين أجازوا ضرب المتهم لحمله على الإقرار، كما تناول تفنيد هذه الأدلة.

وقد ناقش المقال كذلك حكم التشريع الجنائي الإسلامي في التعذيب من باب عواقبه، وهذا المنظور يندرج في مذهب المنفعية. ولكن على عكس ما فعله الذين لجؤوا إلى مذهب المنفعية لحجية إباحتهم تسليط الألم على المدعى عليه، فإنّ هذا المقال أحصى واستعرض — بشمول وليس بانتقاء — عواقب التعذيب على المعذَّب والمعذِّب والمجتمع، وحجَّج أن مضرتها ترجح على منفعتها، وأهم من ذلك برهن أنّ هذه العواقب محرّمة في كتاب الله تعالى وسنة رسوله (ص) كما أن قِيَمِها الباطنة تتنافى مع فطرة الإنسان وحَدسه الأخلاقي.

أما مقاربة مسألة الحكم الشرعي من باب مقاصد التعذيب — الذي ينطوي على حمل المتهم على الإقرار، وجمع المعلومات، وغرس ونشر الرعب في المجتمع للتحكم فيه — فتناول المقال كلاًّ من هذه المقاصد بالتفصيل بطريقة تعتمد على التحليل وإبانة المفترضات المسبقة والتقييم في ميزان التشريع الجنائي الإسلامي.

إنّ مناهضة الإسلام للتعذيب لا تقتصر على تحريم ممارسته ومقاصده ونتائجه، بل وتشمل كذلك أحكاماً لتعويض المعذَّبين وعقوبة المعذِّبين عندما تنتهك هذه الحرمة، إضافةٍ إلى قواعد إسلامية مُلْزِمة لسلوك ولاة الأمر، وخاصة المسؤولين عن تنفيذ القانون منهم، للوقاية من انزلاقهم — على مُنْحَدَر السُوء والباطل — إلى هذه الممارسة الوحشية. فقد تطرّق هذا المقال بإيجاز إلى حكم تعويض ضحايا التعذيب، كما قدم عرضاً أولياً لأهم القواعد لسلوك المكلفين بإنفاذ الشرع من أجل كفالة تطبيق أحكام الإسلام بشأن التعذيب.

وإذا كان الأمر هكذا، فكيف يمكن الموافقة بين زعم الدولة الجزائرية أن «الإسلام دين الدولة» وأنه «لا يجوز للمؤسسات أن تقوم بـ[...] السلوك المخالف للخلق الإسلامي» من جهة، وممارستها للتعذيب من جهة أخرى؟

الهوامش

---

[1] Aristotle, Rhetoric 1376b-1377a

[2] البروج : 4-7.

[3] إبراهيم : 8.

[4] رواه مسلم في صحيحه، باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق. وجاء في نفس الباب: «عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن هشام بن حكيم وجد رجلا وهو على حِمص يُشمِّس ناساً من النَّبط في أداء الجزية فقال ما هذا إني سمعت رسول الله ρ يقول إنّ الله يعذب الذين يعذبون في الدنيا.»

[5] الطبقات الكبرى 127 ج5.

[6] الطبقات الكبرى 122 ج5.

[7] البداية والنّهاية 284/11.

[8] International Rehabilitation Council for Torture Victims, 2001 Report, www.irct.org

[9] Amnesty International, 1997 World Report

[10] راجع ج. ت. صنهاجي وي. بجاوي، *واردات الأسلحة: استثمارات وعائدات*، في الجزء الثاني (المنظور السياسي) من هذا الكتاب.

[11] منظمة العفو الدولية، 2001 م، التقرير السنوي.

[12] نفس المرجع.

[13] نفس المرجع.

[14] نفس المرجع.

[15] نفس المرجع.

[16] نفس المرجع.

[17] نفس المرجع.

[18] نفس المرجع.

[19] نفس المرجع.

[20] نفس المرجع.

[21] نفس المرجع.

[22] نفس المرجع.

[23] نفس المرجع.

[24] الإسراء : 70.

[25] راشد الغنوشي، *الحريات العامة في الدولة الإسلامية*، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1993، ص. 52.

[26] نقلا عن المصدر نفسه، ص. 52.

[27] الأنعام : 152.

[28] الاسراء : 31.

[29] النساء : 92.

[30] من القود وهو القصاص.

[31] رواه عبد اللّه بن جبير الخزاعي في مجمع الزّوائد 279/6.
[32] آل عمران : 18.
[33] يونس : 44.
[34] يونس : 54.
[35] الحديد : 25.
[36] النحل : 90.
[37] النساء : 57.
[38] المائدة : 7.
[39] المائدة : 87.
[40] المائدة : 2.
[41] النحل : 90.
[42] المائدة : 91.
[43] مواهب الجليل 45/4، ونقلا عن محمود علي السرطاوي، الاعتراف غير الإرادي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، الجزء الثاني، أبحاث الندوة العلمية الأولى – الخطة الأمنية الوقائية العربية الأولى، المركز العربي للدراسات الأمنيّة والتدريب، الرّياض 1986م، ص 85.
[44] البحر الرائق 79/8، ونقلا عن نفس المصدر.
[45] الطرق الحكمية، ص. 109، ونقلا عن نفس المصدر.
[46] الفتح الكبير 317/3 ونقلا عن محمد أبو الليل، المعاقبة على التهمة في الفقه الإسلامي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 53.
[47] محمود علي السرطاوي، الاعتراف غير الإرادي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق ، ص 86.
[48] البقرة : 256.
[49] يونس : 99.
[50] طه : 70.
[51] طه : 46.
[52] رواه الخمسة.
[53] رواه الطبراني في الأوسط.
[54] رواه ابن ماجة والحاكم، نقلا عن منير حميد البيات، رجوع المتهم عن الإقرار الصادر منه، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 272. كما أخرجه الطبراني في الكبير.
[55] رواه البيهقي في الدّلائل.
[56] الأحكام السلطانية والولايات الدينية، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص. 220.
[57] نفس المصدر ص. 82-85.
[58] أحمد عبد الله الخليفة، الاعتراف أو الإقرار غير الإرادي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص. 117.
[59] عن محمد أبو الليل، المعاقبة على التهمة في الفقه الإسلامي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 68.
[60] شفاء الخليل ص 229-231

[61] أحمد عبد الله الخليفة، الاعتراف أو الإقرار غير الإرادي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 120-122.

[62] محمد أبو الليل، المعاقبة على التهمة في الفقه الإسلامي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 64.

[63] نفس المصدر، وفقه السيرة للبوطي ص. 402، هامش شفاء الغليل 229.

[64] أحمد عبد الله الخليفة، الاعتراف أو الإقرار غير الإرادي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 121.

[65] راشد الغنوشي، *الحريات العامة في الدولة الإسلامية*، مرجع سابق، ص. 302.

[66] محمد أبو الليل، المعاقبة على التهمة في الفقه الإسلامي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 66. راجع أيضا فقه السيرة للبوطي، ص. 402-403.

[67] البقرة : 57.

[68] نقلا عن عمر الفاروق الحسيني، *تعذيب المتهم لحمله على الاعتراف*، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة 1986، ص. 27.

[69] أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين.

[70] رواه ابن ماجة عن عبد الله بن عمر، قال «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة ويقول ما أطيبك ... إلى أخر الحديث». الزواجر لابن حجر، ص. 489. نقلا عن عبد الله الحامد، *حقوق الإنسان بين عدل الإسلام وجور الحكام*، لجنة الدفاع عن الحقوق الشرعية، لندن 1995، ص. 12.

[71] E. Scarry, *The Body in Pain*, Oxford University Press, Oxford 1985

[72] رواه البيهقي في الدلائل: أنظر سيرة ابن كثير 457/4؛ المطالب العالية 256/4؛ مجمع الزوائد 26/9.

[73] البخاري – ط. الشعب ج 8 كتاب الحدود ص. 198.

[74] رواه مسلم 1659.

[75] سنن أبو داوود، باب الحدود.

[76] رواه مسلم (1658) (32).

[77] أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير 1356/3، حديث رقم 1731 في باب تأمير الإمام على العوث ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها. وأخرجه أبو داوود في الجهاد والترمذي في السير وابن ماجة في الجهاد.

[78] أخرجه الطبراني في الكبير 247/7 حديث رقم 6945، وأحمد في المسند 12/5، 20، ورواه أبو داوود في كتاب الجهاد حديث رقم 2667 في باب النهي عن المثلة. والصيغة الكاملة للحديث تواصل: «[...] فإننا لا نمثل بهم بعد القتل. ولا نجدع (أي نقطع) آذانهم وأنوفهم، ولا نبقر (أي نشق ونوسّع) بطونهم إلاّ أن يكونوا فعلوا ذلك بنا، فنفعل بهم ما فعلوا.» وقد صرح ابن تيمية أنّ التمثيل في القتل لا يجوز إلاّ على وجه القصاص والترك أفضل كما قال الله تعالى: (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين. واصبر وما صبرك إلاّ بالله) (النحل:126-127). وقد أورد الاقسرائي عن عقبة بن عامر الجُهَني أنه قدم على أبي بكر برأس لأحد بطارقة الروم فأنكر ذلك. فقال له: "إنهم يفعلون ذلك بنا." فأجابه: "فلا استنان بفارس والروم." (أنظر هادي العلوي، *فصول من تاريخ الإسلام السياسي*، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، قبرص 1999، ص. 313، نقلا عن الاقسرائي الحنفي (سعيد بن اسماعيل)، *سياسة الدنيا والدين*، مخطوط في مكتبة الأوقاف ببغداد).

[79] *نهج البلاغة*، طبعة جديدة منقحة بمخطوطة الإسْكوريال، جمعه ونسق أبوابه العلامة الشريف الرَّضي وشرحه وضبط نصوصه الإمام محمد عبدُه، وأشرف على فهرسته العلمية عبد الله أنيس الطبّاع وعمر أنيس الطبّاع، مؤسسة المعارف، بيروت 1990، ص. 615.

[80] موطأ إمام مالك، 1545/16.

[81] أخرجه الدرامي في السنن. سنن أبو داوود، باب الجهاد؛ تاريخ بغداد 253/8.

[82] البخاري 554/9، ومسلم 1958، نقلا عن الإمام النووي، *رياض الصالحين*، الشهاب، الجزائر 1988، باب 282، ص. 606.

[83] البخاري 254/6، ومسلم 2242، نقلا عن الإمام النووي، مرجع سابق، ص. 606.

[84] مسلم 2117، نقلا عن الإمام النووي، مرجع سابق، ص. 608.

[85] رواه أبو داوود بإسناد صحيح (2675)، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» 382، وصححه الحاكم 239/4، ووافقه الذهبي، نقلا عن الإمام النووي، مرجع سابق، ص. 609.

[86] الإسراء : 70.

[87] الزمر : 21.

[88] أحمد وأبو داوود والترمذي وابن عدي والطبراني والبيهقي من حديث الحويرث بن عمرو عن ناس من أصحاب معاذ عن معاذ، قال الترمذي: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بمتصل.» وقال البخاري: «في تاريخه الحارث بن عمرو عن أصحاب معاذ، وعنه أبو عون لا يصح، ولا يعرف إلا بهذا.» وقال الدارقطني في العلل: «رواه شعبة عن أبي عون هكذا، وأرسله بن مهدي، وجماعات عنه، والمرسل أصح.» تلخيص الحبير ج 4، ص 182.

[89] المائدة : 90.

[90] مسلم عن ابن عمر بلفظ: «كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام.» ورواه من وجه آخر بهذا وفي رواية له بالتقديم والتأخير وفي رواية لأحمد كذلك.

[91] رواه أبو داوود.

[92] P. Suedfeld (ed), *Psychology and Torture*, Hemisphere Publishing Corp., London 1990.

[93] الحج : 11.

[94] E. Fromm, *An Anatomy of Human Destructiveness*, Penguin, London 1973.

[95] A. A. Izetbegovic, *Islam between East and West*, American Trust Pub., Indiana 1989، ص. 289.

[96] راجع الأحاديث في الفصل السابق.

[97] محمد فتحي عثمان، *حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والفكر القانوني الغربي*، دار الشروق، بيروت 1982، ص. 68.

[98] عن أبو مخنف عن عبد الرحمن بن الأزدي عن أبيه. أنظر *تاريخ الأمم والملوك للطبري*، الجزء الخامس، باب تكتيب الكتائب وتعبئة الناس للقتال، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت 1987.

[99] النساء : 83.

[100] النور : 55.

[101] قريش : 4-3.

[102] البقرة : 125.

[103] العنكبوت : 67.

[104] يونس : 83.

[105] الأحزاب : 58.

[106] رواه أبو داوود.

[107] رواه أبو داوود من حديث «كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفر معه فأخذ بعضهم من أخيه حبلاً وهو نائم فاستيقظ ففزع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحل ...إلى آخر الحديث». والحديث سكت عنه

المنذري، ورواه الطبراني وابن منيع عن النعمان بن بشير. نقلا عن عبد الله الحامد، *حقوق الإنسان بين عدل الإسلام وجور الحكام*، مرجع سابق، ص. 21.

[108] رواه ابن ماجة، واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

[109] نهج البلاغة، مرجع سابق، ص. 640.

[110] محمد رأفت سعيد، تعويض المتهم، مقال نشر في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 333-334.

[111] الإسراء : 36.

[112] عن ابن عمر. رواه البخاري 376/12، 377.

[113] الإسراء : 34.

[114] رواه مسلم (2482) وأخرجه البخاري 69/11.

[115] التوبة : 5.

[116] رواه مسلم (23).

[117] وعن أسامة بن زيد قال: «بعثنا رسول الله ρ إلى الحُرَقَةِ من جُهَينَة فصَبَّحْنا القوم على مِياهِهِم، ولحِقْت أنا ورجل من الأنصار رجُلاً منهم، فلمَّا غَشِيناه قال: "لا إله إلاّ الله." فكفَّ عنه الأنصاري وطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حتى قَتَلْتُهُ، فلمَّا قَدِمْنا المدينة بلغ ذلك النبي ρ فقال لي: "يا أسامة أَقَتَلْتَهُ بعد ما قال لا إله إلاّ الله؟" قلت: "يا رسول الله إنَّما كان مُتَعَوِّذاً." فقال: "أَقَتَلْتَهُ بعد ما قال لا إله إلاّ الله؟" فَمَا زال يُكَرِّرُها عليَّ حتى تمنيتُ أني لم أكُن أسلمْتُ قبل ذلك اليوم.» وفي رواية : « [...] فقال رسول الله ρ: "أقال لا إله إلاّ الله وَقَتَلْتَهُ؟" قلت: "يا رسول الله إنَّما قالها خوفاً من السِّلاح." قال: "أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟" فَمَا زال يُكَرِّرُها عليَّ حتى تمنيتُ أني أسلمْتُ يومئذً.» (رواه لبخاري 12ظ171 و172؛ مسلم 96 و158 و159.

[118] البخاري 404/10 ومسلم 2563.

[119] .رواه أبو داوود عن أبي أمامة، رقم 4889 في الآداب، باب النهي عن التجسس وأخرجه أيضاً أحمد في المسند 4/6 وهو حديث حسن.

[120] محمد رأفت سعيد، تعويض المتهم، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 315.

[121] أخرجه البخاريّ 185/5.

[122] نهج البلاغة، مرجع سابق، ص. 726.

[123] E. Fuchs's article in *La Torture, le corps et la parole*, Ed. Universitaires, Fribourg 1985.

[124] النور : 27.

[125] عن سهل بن سعد، رواه البخاري 20/11 و21، ومسلم 2156، وأخرجه الترمذي 2710، والنسائي 60/8 و61.

[126] عن أبي موسى الأشعري، رواه البخاري 23/11، ومسلم 2153، وأخرجه أبو داوود 5180، والترمذي 2691.

[127] النّور : 27-28.

[128] رواه البخاريّ.

[129] الحجرات : 12.

[130] رواه البخاري 78، في كتاب الأدب، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها.

[131] رواه أبو داوود بإسناد على شرط البخاري ومسلم، أبو داوود 4890 وسنده صحيح.

[132] محمد رأفت سعيد، تعويض المتهم، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 316.

[133] رواه التّرمذيّ.

[134] الموطأ مع تنوير الحوالك 169/2، السنن الكبرى 330/8.

[135] رواه أبو داوود (4888) بإسناد حسن.

[136] محمد أبو الليل، المعاقبة على التهمة في الفقه الإسلامي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 57.

[137] النور : 19.

[138] أخرجها الخرائطي في مكارم الأخلاق عن ثور الكندي، ووردت مثل ذلك روايات مختلفة. راجع عبد الواحد محمد الفار، *قانون حقوق الإنسان في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية*، دار النهضة العربية، القاهرة 1991، ص. 295.

[139] عطية سالم، رجوع المتهم عن الإقرار الصادر منه، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 134-135.

[140] رواه مسلم 2/12، ورواه أحمد والبخاري وابن ماجة، الفتح الكبير 49/3.

[141] المحلي 132/11، وعبد الرازق 217/10، وموسوعة فقه عمر ص. 568. نقلا عن محمد رأفت سعيد، تعويض المتهم، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 319.

[142] التوبة: 70.

[143] رواه البيهقي في السنن باسناد صحيح كما قال الحافظ، نيل الأوطار 220/9.

[144] سنن الترمذي حديث رقم 397/1355، نيل الأوطار 216/9. نقلا عن محمد أبو الليل، المعاقبة على التهمة في الفقه الإسلامي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 56.

[145] فتح الباري 279/5، نقلا عن جمعة محمد براج، تعويض المتهم عما يلحقه بسبب الدعاوي الكاذبة، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 296.

[146] روام مسلم عن أبي أمامه، نقلا عن محمد رأفت سعيد، تعويض المتهم، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 309.

[147] Page duBois, *Torture and Truth*, Routledge, London 1991, p. 66.

[148] Page duBois, *Torture and Truth*, Routledge, London 1991, p. 66.

[149] الغزالي، *فقه السيرة*، ص. 236 و237؛ وأخرجه ابن هشام 65/2 عن ابن اسحاق حدثه يزيد بن ردمان عن عروة ابن الزبير بهذه القصة. وهذا إسناد صحيح لكنه مرسل، وقد رواه أحمد رقم 948 من حديث علي ابن أبي طالب دون قوله ثم قال لهما، ومسنده صحيح ورواه مسلم 170/5، مختصر من حديث أنس. نقلا عن محمد رأفت سعيد، تعويض المتهم، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 324.

[150] د. سليمان الطماوي، عمر ابن الخطاب، ص 335، نقلا عن صبحي عبده سعيد، مرجع سابق، ص. 149.

[151] المحلى لإبن حزم 142/11-143، نقلا عن محمد أبو الليل، المعاقبة على التهمة في الفقه الإسلامي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 53.

[152] Page duBois, *Torture and Truth*, Routledge, London 1991, pp. 49-50.

[153] Page duBois, *Torture and Truth*, Routledge, London 1991, p. 65.

[154] Rhetoric 1376b-1377a, in Page duBois, *Torture and Truth*, Routledge, London 1991, p. 67.

155 أحمد عبد الله الخليفة، الاعتراف أو الإقرار غير الإرادي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 93. والإقرار هو «الاعتراف» حسب الإمام أحمد، و«إخبار عن حق ثابت على المخبر وهو مرادف للاعتراف» حسب الإمام الشافعي، و«خبر يوجب صدقه على قائله فقط بلفظه أو بلفظ نائبه» حسب الإمام مالك، و«إخبار عن ثبوت حق للغير على نفس المقر» حسب الحنفية. وحسب أحمد فتحي بهنسي «الإقرار هو إخبار بحق لآخر لا إثبات له عليه، وهو خبر يتردد بين الصدق والكذب، فهو خبر محتمل باعتبار ظاهرة وبذلك لا يكون حجة، ولكنه جعل حجة إذا اصطحب بدليل معقول يرجح جانب الصدق على جانب الكذب، وهو يختلف بهذا عن البيع والهبة ونحوهما واللتان تفيدان القطع لا الظن». راجع نفس المصدر.

156 النّحل : 106.

157 المغني من الشرح الكبير 260/8.

158 أخرجه الطبراني في الكبير.

159 الفتاوي الهندية 173/2.

160 كفاية الأخيار 178/1.

161 مغني المحتاج 125/5.

162 البحر الزخار 3/6.

163 حاشية العدوي على الخرشي 102/8 ، جواهر الإكليل 293/2.

164 المسؤولية الجنائية في الفقه الإسلامي ص 203.

165 المدوّنة 93/16.

166 المبسّط 70/24.

167 المغني لابن قدامة ج 10، ص172.

168 نيل الاوطار للشوكاني 118/7، نقلا عن محيي الدين عوض، رجوع المتهم عن الإقرار الصادر منه، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 259.

169 محمد أبو الليل، المعاقبة على التهمة في الفقه الإسلامي، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 69.

170 أنظر المغني 590/4، نقلا عن محمد رأفت سعيد، *تعويض المتهم*، مقال منشور في كتاب «المتّهم وحقوقه في الشّريعة الإسلاميّة»، مرجع سابق، ص 328.

171 النجيز الغزالي 208/1، نقلا عن نفس المرجع.

172 النساء : 58.

173 رواه ابن ماجه والدّارقطني وغيرهما مسندا.

174 النّحل : 126.

175 رواه مسلم عن عائشة، رقم 1828.

176 أخرجه مسلم 1830.

177 الإمام محمد بن سليمان، جامع الأصول، المدينة المنورة 1381 هـ، ص 32-33.

178 نهج البلاغة، مرجع سابق، ص. 622.

179 نهج البلاغة، مرجع سابق، ص. 726.

180 أبو عبيد، الأموال، ص. 42؛ أبو يوسف الخراج ص. 119.

181 التراتيب الإدارية 296/1.

182 التراتيب الإدارية 692/1.

183 صبحي عبده سعيد، *الإسلام وحقوق الإنسان*، مرجع سابق، ص. 151.
184 حاشية الرملي على أسنى المطالب 188/2، مجموع فتاوي ابن تيمية 179/34.
185 صبحي عبده سعيد، *الإسلام وحقوق الإنسان*، مرجع سابق، ص. 150.
186 الشعراء : 215.
187 البخاري 375/10، ومسلم 2165، وأخرجه أحمد 37/6 و85 و199.
188 نهج البلاغة، مرجع سابق، ص. 631.
189 أبو عبد الفتاح علي بن حاج، *فصل الكلام في مواجهة ظلم الحكام*، الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ص. 209.
190 المائدة : 78-79.
191 رواه أحمد والحاكم وهو حديث صحيح، كما رواه البخاري ومسلم بلفظ "لا طاعة لأحد في ...".
192 رواه ابن ماجة، ونقلاً عن أبو عبد الفتاح علي بن حاج، *فصل الكلام في مواجهة ظلم الحكام*، مرجع سابق، ص. 220.
193 البخاري 109/13، ومسلم 1839، وأخرجه أبو داوود 2626، والترمذي 1707، والنسائي 160/7.
194 ابن القيم الجوزية، عون المعبود، 290/7، ونقلا عن أبو عبد الفتاح علي بن حاج، *فصل الكلام في مواجهة ظلم الحكام*، مرجع سابق، ص. 211.
195 القرطبي، أحكام القرآن، 183/10، ونقلا عن أبو عبد الفتاح علي بن حاج، *فصل الكلام في مواجهة ظلم الحكام*، مرجع سابق، ص. 231.
196 الطور : 21.
197 رواه البخاري 317/2 و100/13، ومسلم 1829، وأخرجه داوود 2928.
198 النساء : 97.
199 المائدة : 105، وراجع أيضاً الأعراف : 173.
200 رواه الترمذي.
201 رواه الطبراني والبيهقي بإسناد جيد، كما عند ابن حجر في الزواجر /94، نقلا عن عبد الله الحامد، *حقوق الإنسان بين عدل الإسلام وجور الحكام*، مرجع سابق، ص. 41.
202 رواه الحاكم في المستدرك.
203 رواه أحمد وأبو داوود والحاكم وهو حديث صحيح، نقلاً عن أبو عبد الفتاح علي بن حاج، *فصل الكلام في مواجهة ظلم الحكام*، مرجع سابق، ص. 223.
204 أبو عبد الفتاح علي بن حاج، *فصل الكلام في مواجهة ظلم الحكام*، مرجع سابق، ص. 223.
205 المائدة : 2.
206 رواه أبو داوود 4338، والترمذي 2169 و3059، وأخرجه أحمد 2/1، وابن ماجة 4005، وإسناده صحيح، وصححه ابن ماجبان 1837.
207 رواه أبو داوود بسند حسن.
208 أبو يوسف، الخراج، 176، نقلا عن عبد الله الحامد، *حقوق الإنسان بين عدل الإسلام وجور الحكام*، مرجع سابق، ص. 41.
209 رواه الترمذي والنسائي تحت الوعيد لمن أعان أميراً على الظلم، نقلاً عن أبو عبد الفتاح علي بن حاج، *فصل الكلام في مواجهة ظلم الحكام*، مرجع سابق، ص. 220.
210 صبحي عبده سعيد، *الإسلام وحقوق الإنسان*، مرجع سابق، ص. 139.

[211] أخرجه مالك في الموطأ 752/2 في الأقضية باب ما لا يجوز من النحل، واسناده صحيح، وهذا من حديث طويل وأنظر جامع الأصول 109/4 و110، نقلا عن صبحي عبده سعيد، *الإسلام وحقوق الإنسان*، مرجع سابق، ص. 138.

[212] هادي العلوي، *فصول من تاريخ الإسلام السياسي*، مرجع سابق، ص. 162.

[213] نهج البلاغة، مرجع سابق، ص. 629.

[214] نهج البلاغة، مرجع سابق، ص. 623–633.

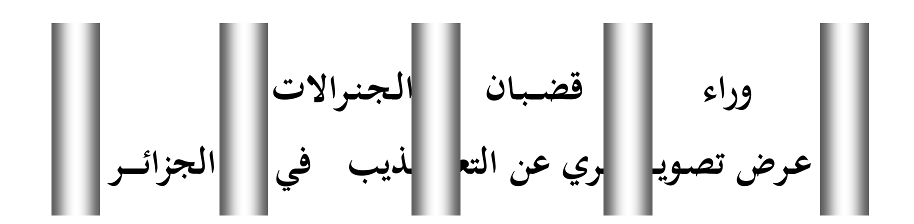
الجزء و

منظور تصويري

بعد توثيق وتحليل التعذيب من مناظِر فكرية متعدِّدة، يأتي هذا الباب الأخير لـمُقاربة هذه المِمارسة من جانب الإدراك الحِسّيّ.

فبدلاً من نشر صور جروح ونُدُب بعض المعذَّبين التي سلّمها لنا ثلة من المحامين في الجزائر، اعتبرنا أنه من الأفضل أن نكلِّف فناناً بتقديم عرض صوَري عن عملية التعذيب كما تُمارس في الجزائر حيث تبدأُ بالتوقيف، ثم تتضمن سلسلة من الحوادث الصادمة في أماكن وأوقات مختلفة، وتنتهي بالسجن أو الموت، أو بإخلاء السبيل أحياناً. فأعطينا كل الشهادات المتوافرة لدينا للفنان عبد الهادي شهيد الذي ارتضى بتحدِّيات تصوير ممارسة التعذيب في الجزائر منذ انقلاب 11 يناير 1992. وعبد الهادي شهيد فنان جزائري أكب على الرسم منذ صِغَرِهِ ودرس الفنون الجميلة والفنون التخطيطية في إحدى العواصم الأوروبية مشهورة بالفنون.

إنه من الصعب التعبير عن الألم الذي يسكن الجسد، ومن الأصعب التعبير عن المعاناة التي تسكن الروح، فغالباً ما يُخرِسُ الألم الفنان. غير أن الفنان عبد الهادي شهيد بذل ما في وُسْعِهِ لِحصر وتوصيل حقائق التعذيب كما يُمارسه جلادو الجنرالات. ومهما كانت أحكام المشاهدين الفنية، سيبقى عمل عبد الهادي شهيد، بعنوان *وراء قضبان الجنرالات: عرض تصويري عن التعذيب في الجزائر*، نموذجاً في توظيف الفن لمناهضة التعذيب في بلادنا.



عبد الهادي شهيد



أصبحت الجزائر مسرحاً لشتى ألوان الآلام غير أن أخبار المجازر المفزعة انفردت في استجلاب انتباه العالم. لقد احتجبت أصوات المعذَّبين أمام تصاعد وتنافس ألوان الصرخات في الجزائر والاستغاثات خارجها في أمة آخذة بالتحوّل إلى ساحة واسعة للظلم يربك ويُشتت انتباهنا.

يركِّز هذا العرض التصويري على وجه الحصر على التعذيب في الجزائر منذ انقلاب يناير 1992. ومن مقاصد هذا العرض الشهادة على محنة المعذَّبين حتى لا تبقى حقيقة ما كابدوه مكتومة في الذاكرات الشخصية أو مقبورة في الخطاب الرسمي والإعلام. ويهدف هذا العمل إلى تبيين الأساليب والأدوات التي يوظفها الجلادون الجزائريون لتمزيق أجساد وأرواح ضحاياهم. كما يرمي – بتسجيله آلام المعذَّبين على الورق – إلى توعية هذا الجيل وتذكير الأجيال القادمة بأن التعذيب ليس محنة ضحاياه فقط بل هو خطر يهدد أمن وحرمة كل فرد في المجتمع. وسيبلغ هذا العرض التصويري غرضه إذا أشعر المتصفح له أن امتلاك حظ المعافاة من التعذيب هو امتياز عجيب يقتضي واجب مكافحة التعذيب.

تعتمد كل هذه المقاصد على إمكانية تبليغ حقيقة الألم الجسدي وعلى إيصال ما يحدث داخل أجساد الضحايا، غير أنه من الصعب جداً إدراك الألم والتعبير عنه. فليس للجرح في البدن ولا للألم في الجرح صوت، وليس من السهل وَضْعَنَة (objectivation) الألم في جسد الآخر. فلما كنتُ أحاول أن أعبر عن الألم بالرسوم كان إدراكي به تارةً يترجرج في ذهني ثم يختفي، وتارةً أخرى يغمر ذهني ويزلزلني حتى أنسى الرسم تماماً.

لقد أَنْجَزتُ هذه الصور في ظرف سنة ونصف، ورسمتها بمزيج من الألوان المائية والدهون الزيتية والأكريليك والبَسْتِلِ والأقلام الملونة والحبر على أوراق كونسون طولها متر ونصف وعرضها متر. ويتضمن العرض التصويري في آخره ثلاثة رسوم مهمة ليست من إنتاجي

أنجزها ليوناردو كريمونيني ومحمد خدّة وعلي فُضيلي وموضوعها التعذيب في الجزائر غير أنها مجهولة. ورتبت الرسوم والصور المعروضة في ما يلي بطريقة تتماشى مع سير عملية التعذيب تحت حكم الجنرالات من بدايتها (التوقيف العنيف) إلى نهايتها (غالباً السجن أو الموت). وكل مقاطع الشهادات التي تصاحب الصور تدلي بوقائع حقيقية اقتُطفت من مجموعة الشهادات بعنوان *أصوات من لا صوت لهم*[أ] التي قرأتها بدقة قبل الشروع في رسم الصور. أما وجوه الضحايا والجلادين فهي خيالية وأيّ تشابه قد يراه القارئ مع أناس حقيقيين لا يمكن اعتباره إلاّ مجرد صدفة.

لما قدّمت هذه الصور لعيّنة من المواطنين أثارت اعتراضين أولهما شرعي وثانيهما سياسي يجب أن أفنّدهما رغم أقلية أصحاب هذا الرأي قبل الشروع في عرض الصور.

قد يعترض البعض على جواز هذه الصور الفنية المرسومة على الورق. ليس لي علم شرعي أحاجّ به هذا الاعتراض غير أني أقلد اجتهاد الشيخ يوسف القرضاوي الذي يقول: «وإن كانت الصورة لذى روح، وليس فيها ما تقدم من المحذورات أي لم تكن مما يقدس ويعظم، ولم يقصد فيها مضاهاة خلق الله، فالذي أراه أنها لا تحرم أيضاً.»[ب] ليست هذه الرسوم من النوع الذي يقدَّسُ ويُعظَّم كما كان الحال في عهد عبادة الأوثان (تقديس الصور والتماثيل). وهذه الصور لا أقصد بها مضاهاة خلق الله، أي الإدعاء أنها إبداع وخلق كما يخلق الله والعِياذُ بالله. وليست هذه الرسوم تعظيماً للملوك والقادة والزعماء، وليست حتى تخليداً أو تمجيداً أو تقديساً لضحايا التعذيب أو لآلامهم. كما أن وليست هذه الصور ليست لزينة الجدران.

فهذه الرسوم تقاس على الصور الشمسية حيث أنها عبارة عن حبس وقائع حقيقية، والقصد ورائها هو مناهضة التعذيب ومكافحة هذه الفاحشة السياسية التي تهتك وتفسد الجزائر وشعبها، وهذا القصد والتوظيف لا يتنافى مع عقائد وشرائع الإسلام. أما من شكّ

[أ] راجع الباب الأول من هذا الكتاب.

[ب] راجع الأدلة الشرعية في كتاب الشيخ يوسف القرضاوي، *الحلال والحرام في الإسلام*، الطبعة الرابعة والعشرون، مكتبة وهبة، القاهرة 2000 م، ص. 97–99. كما يقول الشيخ القرضاوي: «وإن كان هناك من يجنح إلى التشدد في الصور كلها، وكراهيتها بكل أنواعها، حتى الفوتوغرافية منها، فلا شك أن يرخص فيما توجبه الضرورة أو تقتضيه الحاجة والمصلحة منها كصور البطاقات الشخصية، وجوازات السفر، وصور المشبوهين، والصور التي تُتخذ وسيلة للإيضاح ونحوها، مما لا تتحقق فيه شبهة القصد إلى التعظيم أو الخوف على العقيدة، فإن الحاجة إلى اتخاذ هذه الصور أشد وأهم من الحاجة إلى اتخاذ النقش في الثياب الذي استثناه النبي صلى الله عليه وسلم.» (راجع ص. 104 في نفس الكتاب).

في فعالية الصورة في مكافحة التعذيب فليراجع دورها في تعبئة الرأي العام الأوروبي ضد هذا الفساد السياسي ودورها في تطهير هذه القارة من هذه الجريمة السياسية. إن التعبير عن الألم تمهيد ضروري ليتحرك المجتمع لإزالته.

أما الاعتراض السياسي على هذه الصور فيمكن تلخيصه في الزعم أنها تُشدِّد وتنشر الخوف من التعذيب وبذلك تُضعف المقاومة ضد الطغمة العسكرية. ولا أساس لهذا الاعتراض في رأيي. فأولاً، الجنرالات والجلادون هم الذين يصنعون الخوف والإرهاب وليست الصور. ثانياً، إذا حقّ الاعتراض على صور التعذيب لأنها قد تنشر الخوف فيحِقّ بالتساوي الاعتراض على الكلام عن التعذيب لأن ذلك ينشر الخوف أيضاً. وإذا صحّ هذا فكيف يمكن مناهضة التعذيب بدون الكلام عنه؟ ثالثاً، إنّ الخوف الجماعي أمر طبيعي تحت حكم الطواغيت، فلا يجب "استشارة" الخوف أو الاعتذار به في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

في النهاية،

- أود أن أعبر عن شكري لزبير قلابو ومراد الروجي وجمال المتحدث الذين قدموا لي الدعم المادي والمعنوي طوال المراحل الصعبة في إنجاز هذا العمل؛
- أود أن أهدي هذا العمل إلى كل الجزائريين والجزائريات الذين عانوا من التعذيب منذ الاستقلال وقبله. وإن كنت أرجو من الناجين من التعذيب الذين قد يتأثرون من مشاهدة هذه الصور أن يعذروني على تذكيرهم بمحنهم، فإنني أتمنى لهم الشفاء والعافية استرجاع لحقوقهم في هذه الدنيا، ولا شك أن الله سبحانه وتعالى سيعوضهم حقوقهم يوم يقوم الأشهاد؛
- أدعو الله سبحانه وتعالى أن يطهّر أرض الجزائر من التعذيب والمعذِّبين، إنه على ذلك قدير وبالإجابة جدير، والحمد لله من قبل ومن بعد.

2 ذو القعدة 1423 الموافق لـ4 يناير 2003



1. انقلاب 11 يناير 1992 العسكري.



2. التعذيب عملية تبدأ بتوقيف عنيف وقاسي في المنزل.

يروي عبد القادر سال الذي عذّب في ثكنة المخابرات العسكرية ببوزريعة: «اعتقلت في ليلة الجمعة 28 فبراير 1992 من طرف أعضاء الجيش ورجال في زي مدني معظمهم مقنعين. اقتحموا منزلنا – عنوانه 94 حديقة ابن عمد، القبة، الجزائر – بوحشية لا نظير لها. استيقظنا على ضجيج كبير جراء تحطيم الباب. في بداية الأمر ظننت أني في حُلم مروّع. ولكن عندما أخرجوني من سريري كرها وهم يجذبونني من شعري ويشهرون أسلحتهم إلى رأسي وصدري، فهمت بسرعة حقيقة الوضع. هذا ولم تنجو زوجتي، ولاحظت وجهها مشوّها بسبب الرعب، وخاصة عندما جرها أحدهم من الشعر وألقى بها على الأرض. سيبقى تعبير وجهها مطبوعا في ذاكرتي إلى الأبد. وبدأ الجلادون في استعمال الألفاظ البذيئة والفاحشة وفي تهديد الجميع بالموت. لقد بقي ولداي البالغان من العمر عامين وأربع سنوات مذعورين إلى اليوم جراء الوحشية التي شاهداها. وآخر صورة لهما أتذكرها هي صورة طفلين في حالة البكاء والذُعْر. وكان أصغرهما يصرخ "أمي أمي..." محاولاً الوصول إلى أمه، وهو يريد أن يحميها من الوحوش. وقد تعرض لصفعة من أحد الشرطيين المرتزقة أسقطته على قفاه لشدة قوتها. لا أستطيع أن أزيد في الوصف، إنه شيء يؤلمني كثيراً...»



3. مرحلة «الترطيب» قبل الاستنطاق حيث يجلد ويضرب الضحايا وهم عراة وموثوقي الأيدي ومحرومين من الأكل والشرب لفترات طويلة، وذلك لإرهاقهم جسدياً ونفسياً قبل الاستجواب.

يقول الطيب زيتوني الذي عذّب في ثكنة المظلّيّين بدلّس في مايو 1995: «أنزلوني من الشّاحنة، ثمّ أوثقوا يديّ بشدّة بحبل وراء ظهري وألقوا بي وسط السّاحة حيث أحاط بي خمسة أو ستة جنود وقاموا بتغطية وجهي بثوب مبلل، ثم بأوامر من الرّقيب بدؤوا بتوجيه الضربات إلى كلّ جسدي بما في ذلك صفع وجهي. لم أستطع أن أصدّ كلّ ذلك لأن يديّ كانتا مربوطتان. ضربوني بقضبان خشبيّة لمدّة عشرين دقيقة على جميع أنحاء جسدي. كلّ هذا ولم أكن أعلم حتّى ماذا فعلت ولماذا يعاملونني هكذا.»



4. مرحلة «الترطيب».

يقول عبد القادر جرموني الذي عذِّب من طرف درك ولاية تيبازة في ديسمبر 1993: «كانت الساعة السادسة صباحا عندما هاجمت عصابة من الدرك مسكني. بعد وابل من الشتم والتفتيش الدقيق، أوقفوني وأخذوني إلى فرقة درك السحاولة. هناك رموني في زنزانة بها إخوة آخرون تركت فيها حتى الساعة الثالثة بعد الظهر. بعدها نقلت إلى تجمع الدرك الوطني بشراقة (ضاحية العاصمة) مع معتقلين آخرين، حيث بقينا مدة ثمانية أيام في زنزانة ضيقة وبدون تهوية. كنا ننام على أرض باردة بدون غطاء. في اليوم التاسع، عصبوا أعيننا وقيدوا أيدينا لتحويلنا إلى فرقة درك بابا حسن بولاية تيبازة. هناك استقبلنا باللكمات والركلات، ثم ألقي بنا في زنزانة وأيدينا مكبلة وراء ظهورنا. هذه الزنزانة كانت ضيقة وباردة وبدون تهوية وتطلق رائحة مقزّزة لأن المساجين يقضون حاجتهم في المكان نفسه، لانعدام بيت الخلاء. بقينا خمسة أيام للاستنطاق، ثلاثة أيام منها دون أكل ولا شرب.»



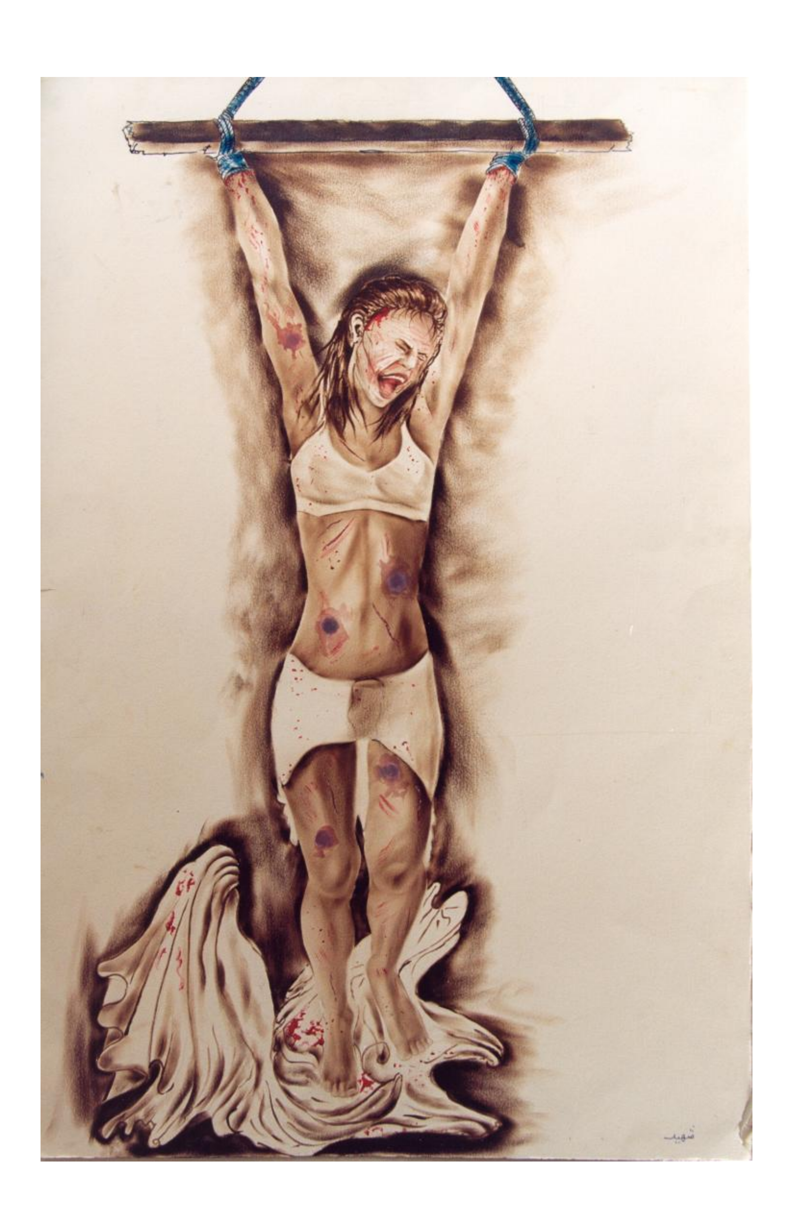
5. التعذيب بالكرسي.

يقول السيد حدوش الذي عذِّب في مجموعة درك عين الكرشة في مايو 1992: «وبعد يومين بدأ تعذيبي بطريقة المقعد حيث اربط بالمقعد ثم يدفع بي إلى الأمام لأسقط على وجهي وركبتي ويضربني المقعد على ساقي حتى أظن أنهما قد كسرتا. وكرروا معي هذه العملية المشؤومة لعدة مرات، ثم عكست عملية الدفع لأسقط على قفاي ودام ذلك طوال يوما كاملا.» يقول محمد سليماني: «بعد أن ربطوني بكرسي مكتوف اليدين والقدمين تركوني أهوي على الأرض بوجهي.» في مخفر الشرطة المركزي بالعاصمة كان الجلادون سنة 1992 يلجؤون إلى نثر حبات حمص يابس على الأرض لتشديد آلام المعذَّب عندما يصطدم بالأرض تحت وطأة وزنه (*Tribune des Droits de l'Homme*, No1, 19 Sept. 1992).

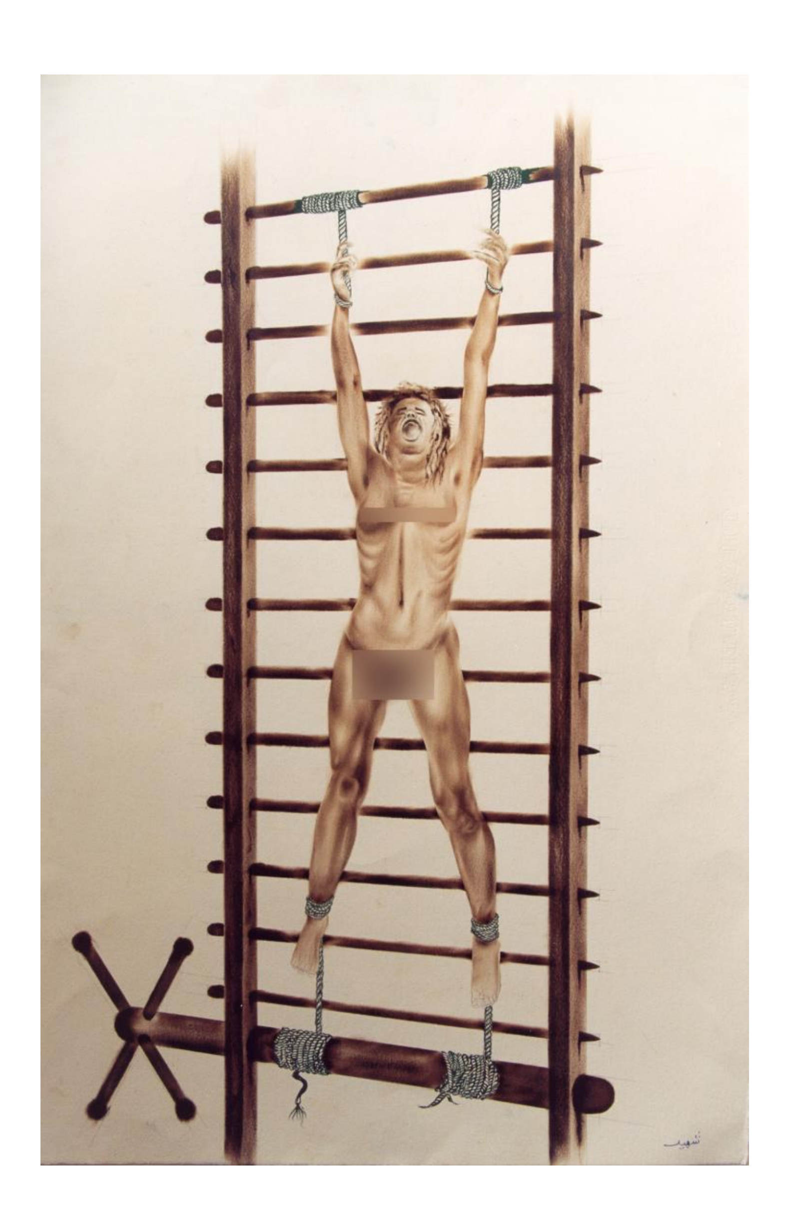


6. التعذيب بالتعليق.

يقول السعيد فكار، وهو فلاح وأب لإحدى عشر طفلاً عذِّب وعمره 60 سنة في مجموعة درك برج منايل في 13 أغسطس 1994: « وفي نهاية الاستنطاق، قرروا أن يعلّقوني في الأغلال عبر أنبوب في سقف الزنزانة. فبقيت معلقا إلى السقف لا ألمس الأرض إلا بأمشاط قدمي. وكنت كلما حاولت أن أضع عقبي على الأرض تضيقت الأغلال حول رسغي مما أحدث تنملا في أصابعي وألم كهربائي شديد. وبقيت معلقا في تلك الحالة لمدة 12 يوما، بدون أكل أو شرب. ولقد أخذت رسغي تدمي ثم بدأ القيح يسيل منها. ومن لحظة لأخرى كان يدخل دركي زنزانتي ويضربني بشدة على رأسي بهراوة. وكان ذلك يسبب حركات عنيفة تزيد من آلامي في الرسغين. وبعد اثْنا عشر يوما وأنا مُعلَّق في تلك الحالة، فك رباطي وزجَّ بي في زنزانة أخرى مع سجناء آخرين تكلفوا بي وعالجوني بالوسائل البدائية. لم أستطع أن أحرك أطرافي العلوية، أصبحت لا أحس بها. لقد كانتا شبه مخدرتين.»

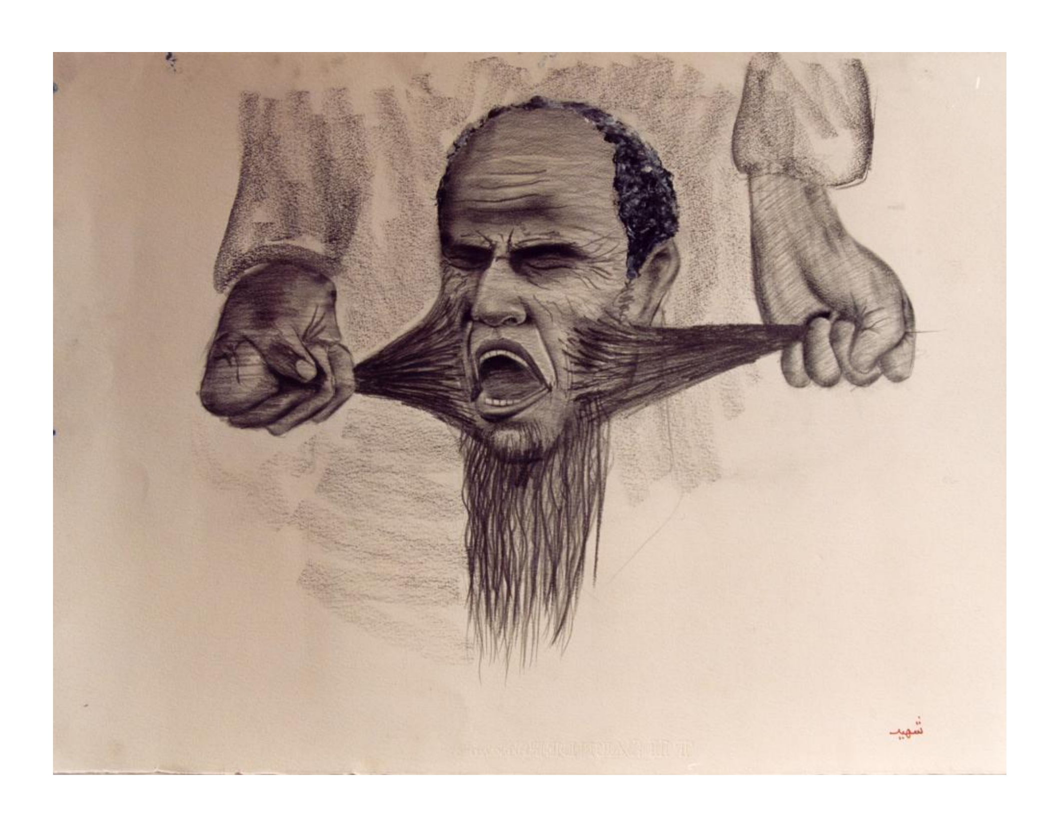


7. في عملية التعذيب يحوّل جسد السجين – قوته وحواسه – إلى سلاح ضده وإلى «خائن» يُساعد الظالم. القصد وراء التعذيب بالتعليق هو الترسيخ في ذهن الضحية – الذي تصبح نفسه المصدر المباشر للألم نتيجة ثقل وزنه – أنّ الجلادون كليو القدرة.



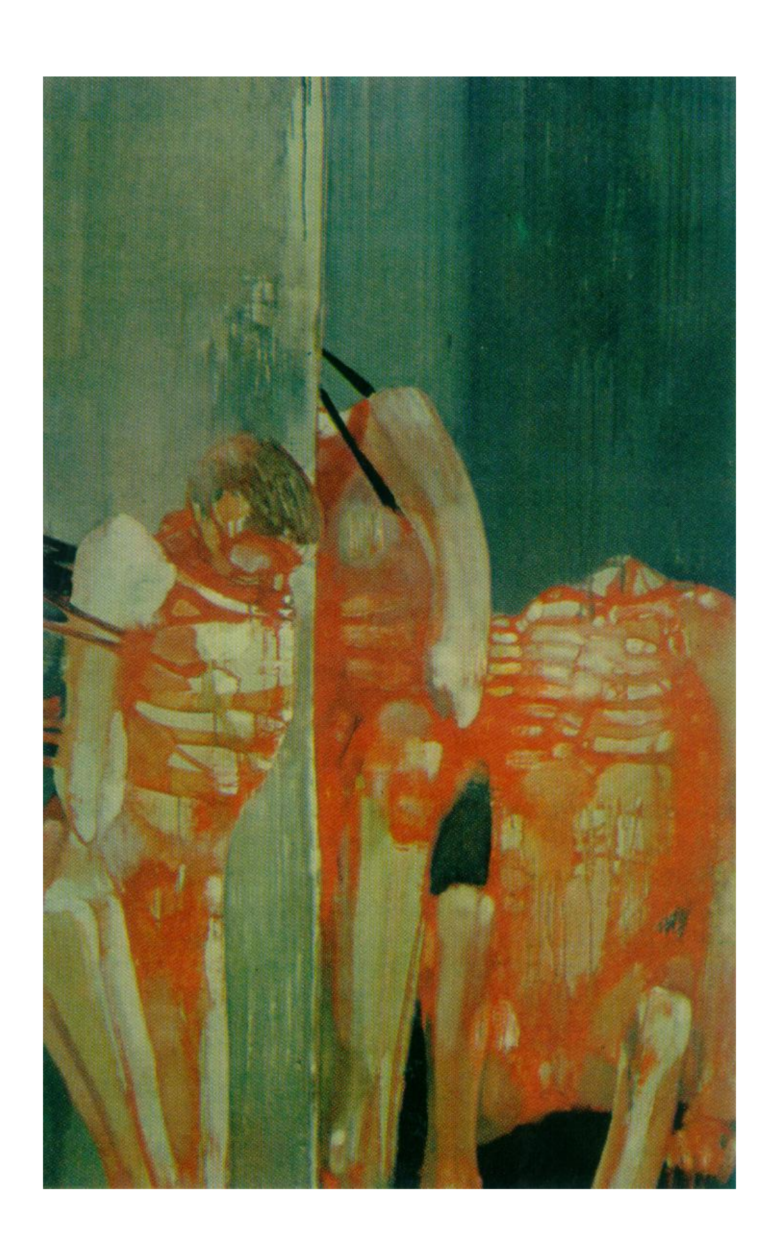
8. المِخْلعة المستعملة في المدرسة الوطنية للشرطة بشاطوناف في الجزائر العاصمة.

في الشهادة التي أدلى بها شرطي سابق من النينجا لجون سويني ورد استعمال نسخة حديثة للمِخْلعة – وهي أداة تعذيب قديمة يُمَطّ عليها الجسم – في هذه المدرسة المشؤومة. قال: «شاهدت ذلك بعيني. كان الرجل الذي أحضرناه مربوطا إلى سلم ولما رفض الإجابة عن الأسئلة – الإدلاء بأسماء – دفع الشرطي السلم فسقط المعذَّب على وجهه. وبعد ذلك استعملوا قارورة مكسورة، أجلسوه عليها. ثم أحالوه إلى آلة لتمديد العباد.» (جون سويني (John Sweeney)، *'نحن القتلة لحساب الدولة'*، أسبوعية الأوبزرفر بلندن (*The Observer*)، 11 يناير 1998).



9. نتف اللحى.

في شهادته للصحفي روبرت فيسك قال المفتّش عبد السّلام، التّابع سابقاً لمركز قوّات الأمن الرّئيسي بالجزائر العاصمة: «كانوا يقومون بهذه الأعمال داخل مستودع لإصلاح السّيّارات قريب من مركز أمن الدائرة. أعرف أسماءهم. كانوا يقومون أيضا بنتف لحاهم وقلع أظافرهم من أصابعهم.» (الإندبندانت اللندنية، 1 نوفمبر 1997.) وقال عبد القادر بن عودة، الذي حبس في السجن العسكري بالبليدة: «نتفوا لحيتي بالكلاب وهم يصرخون ويسبون الله تعالى والرسول عليه الصلاة والسلام.» روى مجموعة من المعتقلين بسجن الحراش أن «الجلادون قلعوا لحانا بالكلاب والجبس الذي يضعونه على وجوهنا ثم يسحبونه بقوة بعدما يجف».



10. صاحب هذا الرسم هو الإيطالي ليوناردو كريمونيني، رسمه سنة 1961 تعبيراً عن التعذيب الفرنسي في الجزائر. التعذيب بالتشويه يقصد إتلاف سلامة الإنسان المعنوية بإتلاف سلامته الجسدية.



11. التعذيب بالخرقة: أ) الخنق بتبليع السيول

يقول الإمام محمد الذي عذِّب في المدرسة الوطنية للشرطة بشاطوناف في أكتوبر 1993: «فأخذوني إلى وسط القاعة حيث يوجد مكان للتبول مصنوع من حجر. ثم نزعوا الغطاء الذي كان يخفي حفرة مستنقعات كبيرة فدفعوا برأسي داخلها حتى اختنقتُ من تلك القاذورات. واصلت نفي أن تكون لي أية علاقة بالأسلحة. بعد ذلك ربطوني بحبل غليظ إلى مقعد من إسمنت في أحد أركان القاعة. عند ذلك قرصوا أنفي كي أفتح فمي فأدخلوا خرقة في ماء جافيل ثم عصروها داخل فمي. كرروا تلك العملية عدة مرات حتى امتلأ بطني بماء الكلوريكس، فضربوني بركلات في البطن حتى تقيّأت.» أمّا عيسى بوخاري، الذي عذِّب من طرف المخابرات العسكرية في الجزائر العاصمة في مايو 1993، فيقول: «فوضعت بعد ذلك فوق مقعد من الإسمنت، وربطوا رجلي بسلك كهربائي، ويديّ وراء المقعد بالأغلال. ثم بدأ التعذيب بالخرقة. كان أحدهم جالسا على صدري يفرغ الماء القذر في فمي بينما كان الآخر يقفز فوق بطني. وفي نفس الوقت كان ثالث يضرب رجلي بعصا غليظة. لقد دام هذا العذاب أكثر من نصف ساعة. لقد كنت اصرخ من الألم، كما كنت أحس أنني سأفارق الحياة بين لحظة وأخرى.»



12. التعذيب بالخرقة: ب) الخنق بتفريع السيول

يقول محمد سدات، الذي عذِّب بشاطوناف في أكتوبر 1994: «أخذوني مباشرة إلى ثكنة شاطوناف، وفورا أوسعت ضربا وشتما. ثم جردوني من ثيابي ومددوني فوق سرير مصنوع من الإسمنت ثم ربطوا قدميّ وفخذيّ ويديّ بأغلال مشدودة بإحكام تحت السرير. كنت كقطعة السجق بدون أية إمكانية للحركة. ثم شرعوا في تعذيبٍ فظيع بالخرقة، خرقة مبلولة فوق الوجه حيث يفرغ الماء دون انقطاع ومنخري مسدودة بأيديهم، والنتيجة هي الانقطاع الكلي عن التنفس. بعدها ابتلعت الماء وفي وقت قصير امتلأ بطني. عندها صعد أحدهم فوق بطني لاستصراع الماء.» أما عبد الرحمان أوبحلا، الذي عذِّب في مخفر شرطة العفرون في سبتمبر 1994، فيقول: «فوضعوا خرقة على وجهي وبدؤوا يصبون الماء في فمي بعدما سدوا منخري. لقد كنت لا أستطيع أن أتحرك لأنهم ربطوا يديّ ورجلي. وعندما امتلأ بطني وأوشك على الانفجار، بدأ رجلان (ومفوض الشرطة معهم) يضغطون بأرجلهم فوق بطني. لقد اختنقت تماما بسبب ارتداد الماء من البطن ثم أغمى علي.»



13. الخنق بالماء: أ) تبليع الماء

في شهادتها للصحفي روبرت فيسك قالت دليلة، شرطية سابقة بمقر شرطة كافينياك فرت إلى بريطانيا: «كان الجلادون يدخلون أنبوبا متصلا بحنفية في حلق المساجين ثم يفتحون الحنفية حتى تنتفخ بطون المعذبين إلى أقصى الأحجام.» (روبرت فيسك، *الإندبندانت* اللندنية 30 أكتوبر 1997) ويذكر السيد ح. إ. الذي عُذِّب في مفرزة درك باب الزوار: «عند استرجاعي للوعي وجدتني أختنق ورأسي في برميل مياه قذرة [...] ثم تواصل التعذيب بإدخال أنبوب في فمي وفتح الحنفية. كادت بطني أن تنفجر، وكنت لا أسمع شيئا، وكانت رأسي تصفر.»



14. الخنق بالماء: ب) تفريغ الماء

يقول فريد مدني، الذي عذِّب في مقر المخابرات ببن عكنون في أكتوبر 1999: « وأخذوا يصبون الماء في فمي وهم يضربونني بالعصا في كل أنحاء بدني. لقد دام هذا التعذيب على الأقل ثلاث ساعاتٍ، وكنت كلما أغمي علي أيقظوني بالصفع مع توقيف الضرب مؤقتاً.» ويذكر محمد عثمان بلدي، الذي عذب في مركز الشرطة بالعاصمة، أن الجلادون عذبوه بالخنق بالماء مع «ضرب صدري وبطني بمِطرقة».



15. التعذيب بالنار

يقول محمد سدات، الذي عذّب بشاطوناف في أكتوبر 1994: «كانوا يضعونني في الزنزانة ثم يخرجني الجنود ليوجهون إليّ الضربات ويطفئون سجائرهم على جلدي، وعلى أنفي وبطني وأذنيّ.» أما نوال زمزوم، التي عذبت من طرف شرطة العاصمة في أكتوبر 1997 فتقول:«وأمام صمتي وعدم ردي على أسئلتهم التي لم يكن لي أي جواب لها، قاموا بإحراق يدي اليسرى بالسّجائر.»



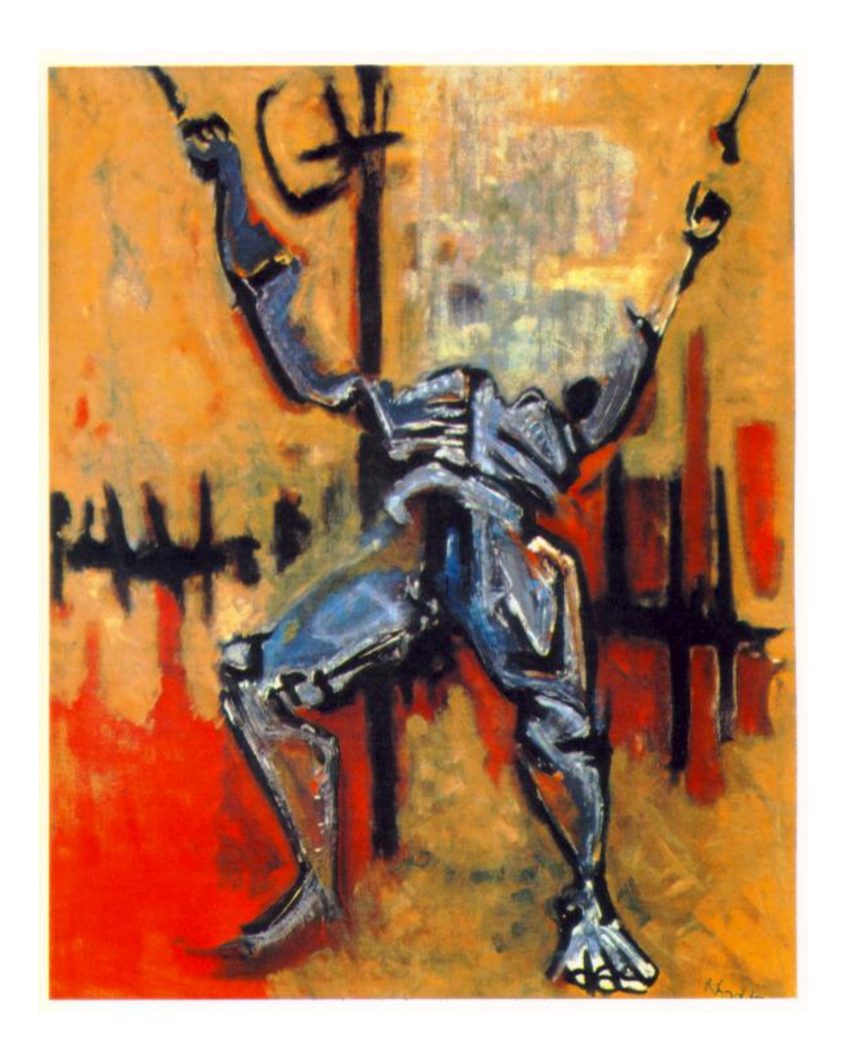
16. الحرق بالشفاطة

يقول عيسى بوخاري، الذي عذِّب في مخفر الشرطة بالعاصمة في مايو 1993: «ثم أخذوني هذه المرة إلى زنزانة تكدس فيها 18 شخصا. [...] لقد التقيت بنور الدين ميهوبي، الذي كان محتجزاً منذ ستة أشهر، وقد كان ظهره ممزقا تماما، وكان كل جسده مضروب ومقطع بالكلاليب. ولقد مات اثنين من بيننا. أحدهما عسكري، كسر فكه، توفي إثر نقص في التغذية وعدم العلاج، والثاني أُحرق بالشفاطة فمات بعدها بأيام قليلة.» يقول السيد حدوش الذي عذِّب في مجموعة درك عين الكرشة في مايو 1992: «بعدها استخدموا معي طريقة الحرق بالنار. وكان يشرف عليها المساعد بورنان نفسه حيث يمسك بقدمي ويضعهما على النار، نار الفرن الغازي، حتى ينطلق منهما الدخان. وكررت العملية عدة مرات وفي كل مرة كنت أظن أن قدميّ قد التهبتا فيغمى علي نهائيا. وكلما أفقت أعادوا نفس العملية.» ويقول محمد ورطي الذي عذبه أفراد من القوات المظلّية الخاصة: «سلّطوا على صدري وظهري كاوية كهربائية. فصرخت بقوة لشدة الألم. كان كل صدري وظهري يحترقان. ثم بطحوني على الأرض وربطوني وسلطوا الكاوية الكهربائية على فتحة الشرج.»



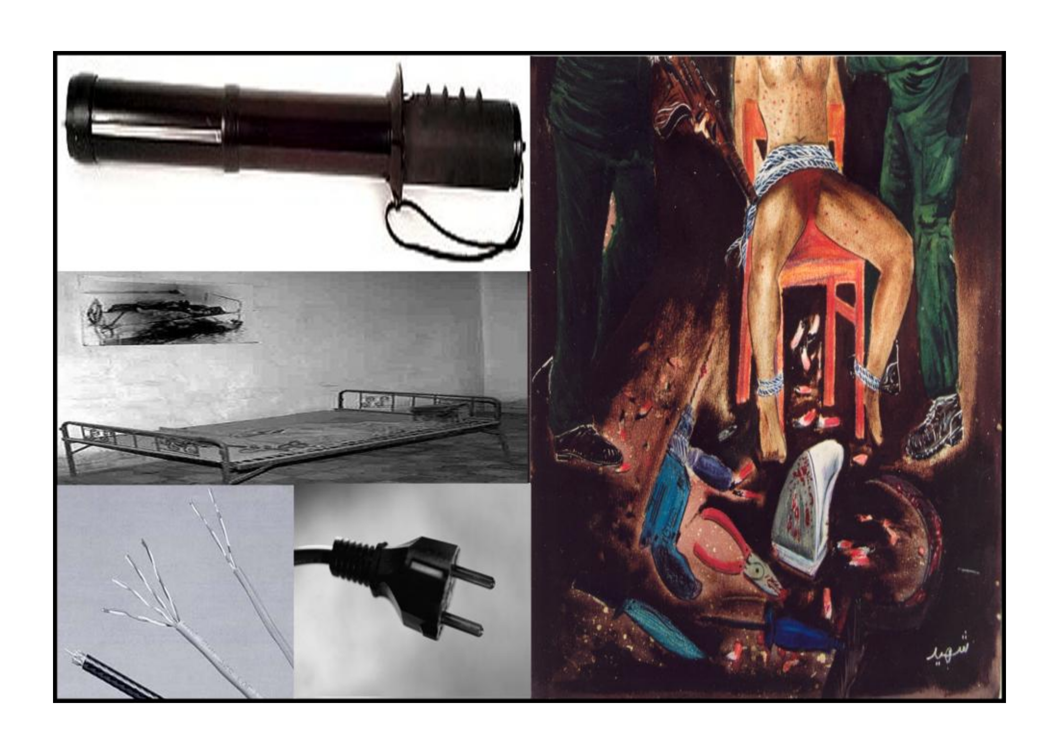
17. التعذيب بالكهرباء

يروي عبد القادر سال الذي عذِّب في ثكنة المخابرات العسكرية ببوزريعة ففي فبراير 1992: «وبعد ذلك طلب المعذِّب الرئيسي أن يحضر له عتاداً آخر: سرير معدني منحنٍ من جهة وذو مَسْنَد واحد، بالإضافة إلى مولِّد كهرطيسي. أما الجلاد قصير القامة، فقد قيدني واضعاً القيد على مستوى المرفقين تقريباً ثم أمسك شحْمات أذني بزوج كمّاشات قائلاً لي: "أضع لك أقراطا للأذنين يا ابن الـ[...]" كان المعذِّبون هائجون جداً. ثم شغَّل الكهرباء. عضضت لساني عدة مرات. كان الألم واخزاً. كنت أصرخ وأتحرك على قدر المستطاع بما أن رجلي كانت حرة. ثم استأنف الأصلع ضربي بعصا كهربائية في أسفل البطْن، وبجهد كبير حاولت أن أخبر الجلادين بأنني أحمل جهاز تَبْديل لتنظيم ضربات القلب، فيجيبني الجلاد قائلاً: "سأشحنه لك!" واستمر في ضربي بضراوة أشد. هذا وقد كان نزيف دمي شديداً لأني كنت تحت علاج مانِع التّخَثُّر. ولما كنت أتخبّط، أمر بتقييدي من الرجلين، ثم شغَّل هو نفسه الكهرباء. أصبحت شدة التيار الكهربائي في جسمي لا تطاق، وكنت على وشك الغشيان عدة مرات.» يروي نور الدين مصطفاي، الذي عذب في مفرزة الدرك في باب الزوار، أن الجلادين «كانوا لا يقتصرون على تمرير الكهرباء من الأذنين إلى الجسم، بل كانوا يعمدون إلى عصا غليظة يمر بها تيار كهربائي رهيب وكانوا يضعون الطرف الثاني على "الأعضاء الحساسة" من الجسم.»

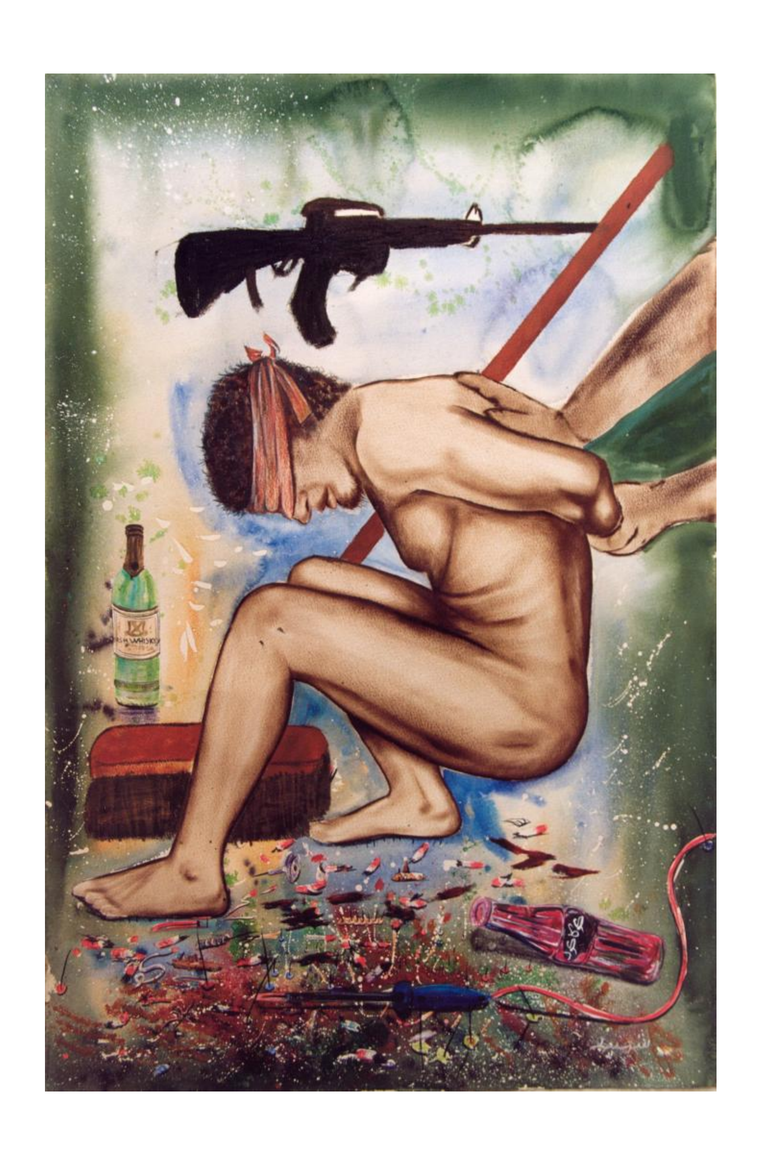


18. العذيب بالكهرباء

رسم محمد خدّة عن التعذيب بالكهرباء. يقول المرحوم حسن كعوان، الذي عذّب تعذيباً وحشيا قبل أن يغتال في مجزرة سجن سركاجي: «رموني على سرير معدني مكتف اليدين والقدمين، وعذبوني بالكهرباء مدة ساعة ونصف تقريبا في اليوم الأول. وكانوا يصُبُّون عليَّ الماء ليزداد الألم الكهربائي. لا أستطيع وصف هذا الألم. ورغم الحالة التي كنت فيها فقد ضربني أحدهم بمطرقة على بطني. ثم أوصلوا زردية معدنية بالكهرباء بذكري. ولم ينفعني صراخي ولا طلبي للنجدة. وبعد فصلهم الأسلاك الكهربائية عن بدني، جاء أحد المجرمين ومسح الدم عن وجهي وأذني وعيني اللتين كنت لا أستطيع فتحهما».



19. ليست معظم أدوات التعذيب بأدوات مختصة كقضبان الصعق الكهربائي (أعلى يسار الصورة). في عملية التعذيب تحوّل الأدوات المنزلية إلى أسلحة.



20. الاغتصاب والاعتداء الجنسي.

يذكر رضا سليماني فصلاً من تعذيبه فيقول: «لقد جاؤوا بزجاجتين مكسرتين واحدة صغيرة وأخرى كبيرة وطلبوا مني اختيار واحدة. فسألتهم "لماذا؟" فضربوني بقوة حتى اخترت الصغيرة وفعلوا بي ما فعلوه. يستحيل أن أقول أكثر من هذا. فأصبحت لا أستطيع الجلوس.» . إن ذكر الجلاد وقضيب الحديد ومقبض المكنسة والكاوية الكهربائية والزجاجة المكسورة العنق والماسورة (للسلاح) التي تغتصب بها الضحايا في الجزائر هي في الواقع "قضيب" الطغمة العسكرية لحجز المعارضون بنيوياً في مكانهم في المجتمع.



**21. إن عزة النفس لدى الإنسان الذي يتعرض إلى الإذلال الجنسي تُدَمّرُ!
فالشعور بالعار والخزي ساحق ومُدَمّر.**



22. يُحْدثُ التعذيب عند الضحية تغيّراً في إدراكه الحسي للجسد والشعور بقبح وتشوه في المنظر، فالألم الشديد يُحطم ويتلف ذات وعالم المعذّب، إتلافاً يتطوّر فضائيا وكأنه انقباض للكون نحو الجسد أو انتفاخ للجسد إلى أقصى الكون.

SECTEUR SANITAIRE UNIVERSITAIRE DE KOUBA
CLINIQUE D'OTO-RHINO-LARYNGOLOGIE
SERVICE DU PROFESSEUR BENSEMMANE

CERTIFICAT

Je soussigné Pr. BENSEMMANE, certifie avoir examiné Monsieur CHETOUANE Abdelkader et avoir constaté les lésions suivantes

- Blessure par balle pied droit
- Métatarse fracturé calle vicieux
- Blessure par balle au niveau du dos à gauche
- Blessure par menottes au niveau du crâne pariétal droit et occipital
- Douleurs articulaires multiples
- Mouvement rotatoire du tronc à droite limité
- Testicule atteint suite aux tortures
- Diabète 2g 50
- Troubles gastriques
- Diminution de l'acuité visuelle.

Dont certificat délivré à l'intéressé pour servir et valoir ce que de droit.

HOPITAL de KOUBA ALGER
SERVICE O.R.L.
70 CHEF DE SERVICE
Pr. R. BENSEMMANE

23. شهادة طبية لناجٍ من التعذيب.

القطاع الصحي الجامعي للقبة

عيادة أمراض الأذن والأنف والحُنجُرَة

قسم الأستاذ بن سمان

شـهـادة

أنا الممضي أسفله، الأستاذ بن سمان، أشهد أني قد تفحّصت السيد عبد القادر شتوان ولاحظت الجروح التالية:

- إصابة بالرصاص في الرجل اليمنى.
- كسر بوظيف القدم.
- إصابة بالرصاص على المستوى الأيسر للظهر.
- جروح نتيجة الأغلال وذلك على المستوى الأيمن من عظم – الجمجمة وفي مؤخرتها.
- آلام مفصلية متعددة.
- حركة دورية محدودة للساق نحو اليمين.
- إصابة الخصية نتيجة التعذيب.
- ارتفاع مستوى السكر إلى 2غ 80.
- اضطرابات في المعدة.
- انخفاض في درجة الإبْصار.

سلمت الشهادة للمعني بالأمر للخدمة و العمل بموجب القانون.

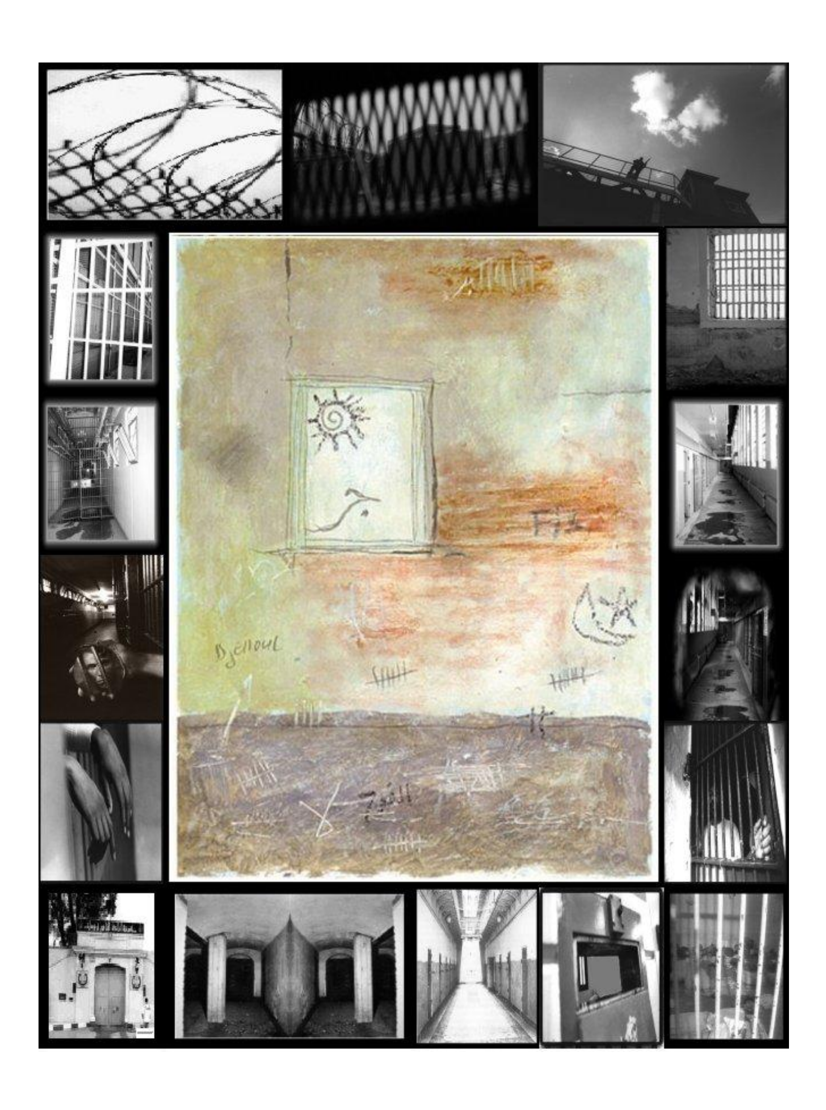
إمضاء الأستاذ بن سمان

ترجمة الوثيقة المقابلة

أحمد إبراهيمي — رشيد الأعربي — بوعلام الأكحل — خالد العماري — محمد النوي — يسين أيلول — المقدّم بصاص — نصر الدين بعّة — العمري بلعمري — حسان بن جملين — عبد الواحد بن دحمان — أمينة بن سليمان — بغداد بن عيسى — حكيم بوبع — الأزهري بوجلال — سمير بوزيدي — عبد الكريم بوطرفة — عبد الرحمان بوطاري — مراد بونوة — رابح بيوض — يوسف تمسعودات — فيصل حباش — أحمد بن بلى حبيب — طاهر حداد — محمد دعّاس — عيسى دقّوس — خالد رحموني — محمد زايت — سيد-علي زروقي — عبد القادر سحنون

نور الدين سلمان — زبير شرقي — رابح صفصاط — سيد-أحمد طفزي — رشيد طفزي — محمد طازروت — محمد طنجاوي — محمد عباسة — عبد الحميد عليوات — محمد عمروش — جلول غوبريني — عز الدين فوداد — بلخير قن — طاهر لعكوس — العربي لعويرة — موسى لوناس — كمال مالكي — خالد مالكي — عبد الكريم مانو — رشيد مجاهد — يحي محمودي — سعيد مقيدش — مصطفى ملالي — يوسف منير — أحمد ميلود — أحمد ميهوبي — نور الدين ميهوبي — عبد النور وادي — عمار واطاسو — موسى ولد-سعيد

24. قد ينتهي التعذيب إلى الموت. يقول الله تعالى: [يا أيّتُها النفس المطمئِنّة أرجعي إلى ربك راضية مرضية فادخلي في عبادي وادخلي جنَّتي] (الفجر: 27–30)

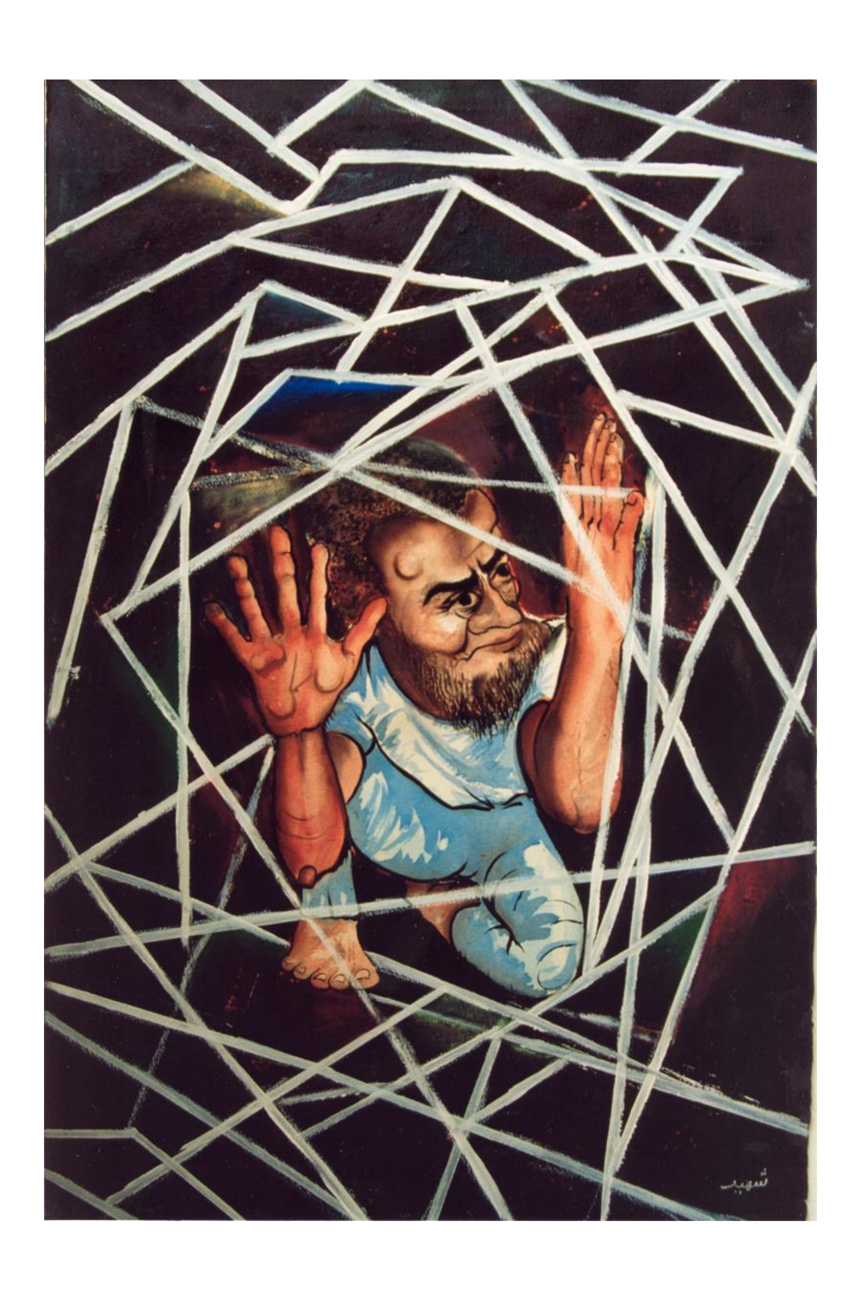


25. غالباً ما ينتهي التعذيب إلى الموت أو السجن. يتمنى بعض المعذَّبون الموت للتخلص من الآلام بينما يفضل البعض الآخر السجن عن تحمل ويلات العذاب.

يقول نور الدين لحمادي، الذي عذِّب في مركز المخابرات في العاصمة في مايو 1994: «وكدت أن أكون مسروراً بالذهاب إلى السجن لأن ذلك بالنسبة إلي نهاية الكابوس الذي دام شهرين يوما بيوم.» أما محمّد الصغير طويلب الذي عذِّب لمدة أسبوعين في ثكنة عسكرية بدلّس في سبتمبر 1996 فيقول: «بقينا على هذه الحالة حتى دخولنا السّجن يوم 21 سبتمبر. كنّا سعداء لأنّنا كنّا نرى السّجن منقذنا من التعذيب.» الرسم المركزي من إنتاج علي فُضيلي عنوانه «شكوى من سجن برواقية».



26. السجن



27. غالباً ما تصبح آثار التعذيب النفسية–الجسدية وعواقبه العاطفية والسلوكية سجن جديد يُحبِس ويعوق الناجين من التعذيب بعد إطلاق سراحهم.


11 - 01 - 1992 Putsch
Made in Algeria

فهرس الملاحق

البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام

المؤتمر الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان

باريس 21 من ذي القعدة 1401 هـ الموافق 19 سبتمبر 1981 م.

0. مدخل

شرع الإسلام — منذ أربعة عشرة قرنا — حقوق الإنسان في شمول وعمق، وأحاطها بضمانات كافية لحمايتها، وصاغ مجتمعه على أصول ومبادئ تمكن لهذه الحقوق وتدعمها. والإسلام هو ختام رسالات السماء، التي أوحى بها رب العالمين إلى رسله — عليهم السلام — ليبلغوها للناس، هداية وتوجيهاً، إلى ما يكفل لهم حياة طيبة كريمة، يسودها الحق والخير والعدل والسلام.

ومن هنا كان لزاماً على المسلمين أن يبلغوا للناس جميعاً دعوة الإسلام، امتثالاً لأمر ربهم: (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)،[1] ووفاءً بحق الإنسانية عليهم، وإسهاماً مخلصاً في استنفاذ العالم مما تردى فيه من أخطاء، وتخليصاً للشعوب مما تئن تحته من صنوف المعاناة، نحن معشر المسلمين — على اختلاف شعوبنا وأقطارنا — انطلاقاً من عبوديتنا لله الواحد القهار،

ومن: إيماننا بأنه ولي الأمر كله في الدنيا والآخرة، وأن مردنا جميعاً إليه، وأنه وحده الذي يملك هداية الإنسان إلى ما فيه خيره وصلاحه، بعد أن استخلفه في الأرض، وسخر له كل ما في الكون؛

ومن: تصديقنا بوحدة الدين الحق، الذي جاءت به رسل ربنا، ووضع كل منهم لبنة في صرحه حتى أكمله الله تعالى برسالة محمد رسول الله (ص)، فكان كما قال (ص): «أنا اللبنة (الأخيرة) وأنا خاتم النبيين»؛[2]

ومن: تسليمنا بعجز العقل البشري عن وضع المناهج الأقوم للحياة، مستقبلاً عن هداية الله ووحيّه؛

ومن: رؤيتنا الصحيحة — في ضوء كتابنا المجيد — لوضع الإنسان في الكون، وللعناية من إيجاده وللحكمة في خلقه؛

ومن: استبصارنا بما أحاطه به ربه — جل وعلا — من نعم لا تعد ولا تحصى؛

ومن: تمثلنا الحق لمفهوم الأمة، التي تجسد وحدة المسلمين، على اختلاف المسلمين، على اختلاف أقطارهم وشعوبهم؛

ومن: إدراكنا العميق لما يعانيه العالم اليوم من أوضاع فاسدة، ونظم آثمة؛

ومن: رغبتنا الصادقة في الوفاء بمسؤوليتنا تجاه المجتمع الإنساني، كأعضاء فيه؛

ومن: حرصنا على أداء أمانة البلاغ، التي وضعها الإسلام في أعناقنا، سعياً من أجل حياة أفضل تقوم على الفضيلة، وتتطهر من الرذيلة، ويحل فيها التعاون بدل التناكر، والإخاء مكان العداوة، ويسودها التعاون والسلام، بديلاً عن الصراع والحروب، حياة يتنفس فيها الإنسان معاني الحرية والمساواة والإخاء والعزة والكرامة، بدل أن يختنق تحت ضغوط العبودية والطبقية والقهر والهوان، وبهذا يتهيأ لأداء رسالته الحقيقية في الجود: عبادة لخالقه تعالى، وعمارة شاملة للكون، تتيح له أن يستمتع بنعم خالقه، وأن يكون باراً بالإنسانية التي تمثل — بالنسبة له — أسرة أكبر، يشده إليها إحساس عميق بوحدة الأصل الإنساني، التي تنشئ رحماً موصولة بين جميع بني آدم؛

انطلاقا من هذا كله:

نعلن — نحن معشر المسلمين، حملة لواء الدعوة إلى الله، في مستهل القرن الخامس عشرة الهجري — هذا البيان باسم الإسلام، عن حقوق الإنسان، مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة. وهي — بهذا الوضع — حقوق أبدية، لا تقبل حذفاً، ولا تعديلاً، ولا نسخاً ولا تعطيلاً. إنها حقوق شرعها الخالق سبحانه، فليس من حق بشر، كائناً من كان، أن يعطلها، أو يعتدي عليها، ولا تسقط حصانتها الذاتية، لا بإرادة الفرد تنازلاً عنها، ولا بإرادة المجتمع ممثلاً فيما يقيمها من مؤسسات أياً كانت طبيعتها، وكيفما كانت السلطات التي تخولها.

إن إقرار هذه الحقوق هو المدخل الصحيح لإقامة مجتمع إسلامي حقيقي:

- الناس جميعاً فيه سواء، لا امتياز ولا تمييز بين فرد وفرد على أساس من أصل، أو عنصر، أو جنس، أو لون، أو لغة، أو دين.
- المساواة فيه أساس التمتع بالحقوق، والتكليف بالواجبات، مساواة من وحدة الأصل الإنساني المشترك: (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى)،[3] ومما أسبغه الخالق سبحانه وتعالى على الإنسان من تكريم: (ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا).[4]
- حرية الإنسان فيه مرادفة لمعنى حياته سواء، يولد بها، ويحقق ذاته في ظلها، آمنا من الكبت، والقهر، والإذلال، والاستعباد.
- يرى في الأسرة نواة المجتمع، ويحوطها بحمايته وتكريمه، ويهيئ لها كل أسباب الاستقرار والتقدم.
- يتساوى فيه الحاكم والرعية أمام شريعة من وضع الخالق سبحانه، دون امتياز وتمييز.
- السلطة فيه أمانة، توضع في عنق الحاكم، ليحقق ما رسمته الشريعة من غايات، وبالمنهج الذي وضعته لتحقيق هذه الغايات.
- يؤمن كل فرد فيه أن الله وحده هو مالك الكون كله، وأن كل ما فيه مسخر لخلق الله جميعاً، عطاء من فضله، دون استحقاق سابق لأحد، ومن حق كل إنسان أن ينال نصيباً عادلاً من هذا العطاء الإلهي: (وسخر لكم ما في السماوات وما في الأرض جميعاً منه).[5]
- تقرر فيه السياسات التي تنظم شؤون الأمة، وتمارس السلطات التي تطبقها وتنفذها، بالشورى: (وأمرهم شورى بينهم).[6]
- تتوافر فيه الفرص المتكافئة ليحتمل كل فرد فيه من المسؤوليات بحسب قدرته وكفاءته، وتتم محاسبته عليها دنيويًا أمام أمته، وأخروياً أمام خالقه: «كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيّته».[7]
- يقف فيه الحاكم والمحكوم على قدم المساواة أمام القضاء، حتى في إجراءات التقاضي.
- كل فرد فيه هو ضمير مجتمعه، ومن حقه أن يقيم الدعوى — حسبة — ضد أي إنسان يرتكب جريمة في حق المجتمع، وله أن يطلب المساندة من غيره، وعلى الآخرين أن ينصروه ولا يخذلوه في قضيته العادلة.

- يرفض كل ألوان الطغيان، ويضمن لكل فرد فيه الأمن والحرية والكرامة والعدالة، بالتزام ما قررته شريعة الله للإنسان من حقوق، والعمل على تطبيقها، والسهر على حراستها.

تلك هي الحقوق التي يعلنها للعالم هذا البيان:

حقوق الإنسان في الإسلام

1. حق الحياة

أ. حياة الإنسان مقدسة. لا يجوز لأحد أن يتعدى عليها: (من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا).[8] ولا تسلب هذه القديسة إلاّ بلسان الشريعة وبالإجراءات التي تقرها.

ب. كيان الإنسان المادي والمعنوي حمىً، تحميه الشريعة في حياته، وبعد مماته، ومن حقه الترفق والتكريم في التعامل مع جثمانه: «إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه»،[9] ويجب ستر سوءاته وعيوبه الشخصية: «لا تسبوا الأموات فإنهم أفضوا إلى ما قدموا».[10]

2. حق الحرية

أ. حرية الإنسان مقدسة — كحياته سواء — وهي الصفة الطبيعية الأولى التي بها يولد الإنسان: «ما من مولود إلاّ ويولد على الفطرة».[11] وهي مستصحبة ومستمرة ليس لأحد أن يعتدي عليها: «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا».[12]ويجب توفير الضمانات الكافية لحماية حرية الأفراد، ولا يجوز تقييدها أو الحد منها إلا بسلطان الشريعة، وبالإجراءات التي تقرها.

ب. لا يجوز لشعب أن يعتدي على حرية شعب آخر، وللشعب المتعدي عليه أن يردى العدوان، ويسترد حريته بكل السبل الممكنة: (ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل).[13] وعلى المجتمع الدولي مساندة كل شعب يجاهد من أجل حريته، ويتحمل المسلمون في هذا واجباً لا ترخص فيه: (الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر).[14]

3. حق المساواة

أ. الناس جميعاً سواسية أمام الشريعة: «لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى».[15] ولا تمايز بين الأفراد في تطبيقها عليهم: « لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»،[16] ولا في حمايتها إياهم: «ألا إن أضعفكم عندي القوي حتى آخذ الحق منه، وأقواكم عندي الضعيف حتى آخذ الحق له».[17]

ب. الناس كلهم في القيمة الإنسانية سواء: «كلكم لآدم وآدم من تراب».[18] وإنما يتفاضلون بحسب عملهم: (ولكل درجات مما عملوا).[19] ولا يجوز تعريض شخص لخطر أو ضرر بأكثر مما يتعرض له غيره: «المسلمون تتكافأ دماؤهم».[20] وكل فكر وكل تشريع، وكل وضع يسوغ التفرقة بين الأفراد على أساس الجنس، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين، هو مصادرة مباشرة لهذا المبدأ الإسلامي العام.

ت. لكلّ فرد حق في الانتفاع بالموارد المادية للمجتمع من خلال فرصة عمل مكافئة لفرصة غيره: (فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النُشور).[21] ولا تجوز التفرقة بين الأفراد في الأجر ما دام الجهد المبذول واحداً، والعمل المؤدى واحداً كمّاً وكيفاً: (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرًا يره).[22]

4. حق العدالة

أ. من حق كل فرد أن يتحاكم إلى الشريعة، وأن يحاكم إليها دون سواها: (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله ورسوله)،[23] (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم).[24]

ب. من حق الفرد أن يدفع عن نفسه ما يلحقه من ظلم: (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلاّ من ظلم).[25] ومن واجبه أن يدفع الظلم عن غيره بما يملك: «لينصر الرجل أخوه ظالما أو مظلوماً، إن كان ظالما فلينهه، وإن كان مظلوماً فلينصره».[26]

ومن حق الفرد أن يلجأ إلى سلطة الشريعة تحميه وتنصفه، وتدفع عنه ما لحقه من ضرر أو ظلم، وعلى الحاكم المسلم أن يقيم هذه السلطة، ويوفر لها الضمانات الكفيلة بحيدتها واستقلالها: «إنما الإمام جُنة يُقاتَل من ورائه، ويُحتَمي به».[27]

ج. من حق الفرد — بل ومن واجبه — أن يدافع عن أي فرد آخر، وعن حق الجماعة "حسبةً": «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسألها»[28] [أي يتطوع بها حسبة دون طلب من أحد].

د. لا تجوز مصادر حق الفرد في الدفاع عن نفسه تحت أي مسوغ: «إن لصاحب الحق مقالا»،[29] «إذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء».[30]

هـ. ليس لأحد أن يلزم مسلما بأن يطيع أمرا يخالف الشريعة، وعلى الفرد المسلم أن يقول "لا" في وجه من يأمره بمعصية، أياً كان الأمر: «إذا أمِر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».[31] ومن حقه على الجماعة أن تحمي رفضه تضامناً مع الحق: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه».[32]

5.حق الفرد في محاكمة عادلة

أ. البراءة هي الأصل: «كل أمتي معافى إلا المجاهرين».[33] وهو مستصحب ومستمر حتى مع اتهام الشخص ما لم تثبت إدانته أمام محكمة عادلة إدانة نهائية.

ب. لا تجريم إلا بنص شرعي: (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)،[34] ولا يعذر مسلم بالجهل بما هو معلوم من الدين بالضرورة، ولكن ينظر إلى جهله — متى ثبت — على أنه شبهة تُدرأ بها الحدود فحسب: (ولا جناح عليكم فيما أخطأتم به ولكن ما تعمّدت قلوبكم).[35]

ج. لا يحكم بتجريم شخص، ولا يعاقب على جرم إلاّ بعد ثبوت ارتكابه له بأدلة لا تقبل المراجعة، أمام محكمة ذات طبيعة قضائية كاملة: (إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا)،[36] (وإن الضن لا يغني من الحق شيئاً).[37]

د. لا يجوز — بحال — تجاوز العقوبة التي قدرتها الشريعة للجريمة: (تلك حدود الله فلا تعتدوها).[38] ومن مبادئ الشريعة مراعاة الظروف والملابسات التي ارتكبت فيها الجريمة درءاً للحدود: «ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله».[39]

هـ. لا يؤخذ إنسان بجريرة غيره: (ولا تزر وازرة وزر أخرى).[40] وكل إنسان مستقل بمسؤوليته عن أفعاله: (كل امرئ بما كسب رهين).[41]

ولا يجوز بحال أن تمد المسألة إلى ذويه من أهل وأقارب، أو أتباع وأصدقاء: (معاذ الله أن نأخذ إلا من وجدنا متاعنا عنده إنا إذا لظالمون).[42]

6. حق الحماية من تعسف السلطة

لكل فرد الحق في حمايته من تعسف السلطات معه، ولا يجوز مطالبته بتقديم تفسير لعمل من أعماله أو وضع من أوضاعه، ولا توجيه اتهام له إلا بناءً على قرائن قوية، تدل على تورطه فيما يوجه إليه: (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً).[43]

7. حق الحماية من التعذيب

أ. لا يجوز تعذيب المجرم فضلاً عن المتهم: «إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا».[44] كما لا يجوز حمل الشخص على الاعتراف بجريمة لم يرتكبها، وكل ما ينتزع بوسائل الإكراه باطل: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».[45]

ب. مهما كانت جريمة الفرد، فكيفما كانت عقوبتها المقدرة شرعاً، فإن إنسانيته، وكرامته الآدمية تظل مصونة.

8. حق الفرد في حماية عرضه وسمعته

عرض الفرد وسمعته حرمة لا يجوز انتهاكها: «إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا».[46] ويحرم تتبع عوارته، ومحاولة النيل من شخصيته، وكيانه الأدبي: (ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب)،[47] (ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً).[48]

9. حق اللجوء

أ. من حق كل مسلم، مضطهد أو مظلوم، أن يلجأ إلى حيث يأمن، في نطاق دار الإسلام، وهو حق يكفله الإسلام لكل مضطهد، أيا كانت جنسيته، أوعقيدته، أو لونه، ويُحمِّل المسلمين واجب توفير الأمن له متى لجأ إليهم: (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه).[49]

ب. بيت الله الحرام بمكة المشرفة هو مثابة وأمن للناس جميعاً لا يصد عنه مسلم: (ومن دخله كان آمناً)،[50] (وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمناً)،[51] (سواءً العاكف فيه والباد).[52]

10. حقوق الأقليات

أ. الأوضاع الدينية للأقليات يحكمها المبدأ القرآني العام: (لا إكراه في الدين).[53]

ب. الأوضاع المدنية والأحوال الشخصية للأقليات تحكمها شريعة الإسلام إن هم تحاكموا إلينا: (فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً وإن حكمت فاحكم

بينهم بالقسط).[54] فإن لم يتحاكموا إلينا كان عليهم أن يتحاكموا على شرائعهم ما دامت تنتمي – عندهم – لأصل إلهي: (وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك)،[55] (وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه).[56]

11. حق المشاركة في الحياة العامة

أ. من حق كل فرد في الأمة أن يعلم بما يجري في حياتها من شؤون تتصل بالمصلحة العامة للجماعة، وعليه أن يساهم فيها بقدر ما تتيح له قدرته ومواهبه، إعمالاً لمبدأ الشورى: (وأمرهم شورى بينهم).[57] وكل فرد في الأمة أهل لتولي المناصب والوظائف العامة، متى توافرت فيه شرائطها الشرعية، ولا تسقط هذه الأهلية أو تنقص تحت أي اعتبار عنصري أو طبقي: «المسلمون تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، يسعى بذمتهم أدناهم».[58]

ب. الشورى أساس العلاقة بين الحاكم والأمة، ومن حق الأمة أن تختار حكامها بإرادتها الحرة، تطبيقاً لهذا المبدأ، ولها الحق في محاسبتهم وفي عزلهم إذا حادوا عن الشريعة: «إني وليت عليكم ولست بخيركم فإن رأيتموني على حق فأعينوني، وإن رأيتموني على باطل فقوموني. أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإن عصيتهما فلا طاعة لي عليكم».[59]

12. حق حرية التفكير والاعتقاد والتعبير

أ. لكل شخص أن يفكر، ويعتقد، ويعبر عن فكره ومعتقده، دون تدخل أو مصادرة من أحد ما دام يلتزم الحدود العامة التي أقرتها الشريعة. ولا يجوز إذاعة الباطل، ولا نشر ما فيه ترويج للفاحشة أو تخذيل للأمة: (لئن لم ينتهي المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً، ملعونين، أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلاً).[60]

ب. التفكير الحر – بحثاً عن الحق – ليس مجرد حق فحسب، بل هو واجب كذلك: (قل إنما أعضكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا).[61]

ج. من حق كل فرد ومن واجبه أن يعلن رفضه للظلم، وإنكاره له، وأن يقاومه، دون تهيب من مواجهة سلطة متعسفة، أو حاكم جائر، أو نظام طاغ، وهذا أفضل أنواع الجهاد: «سئل رسول الله ρ: «أي الجهاد أفضل؟» قال: «كلمة حق عند سلطان جائر».[62]

د. لا خطر على نشر المعلومات والحقائق الصحيحة، إلا ما يكون في نشرها خطر على أمن المجتمع والدولة: (وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطون منهم).[63]

هـ. احترام مشاعر المخالفين في الدين من حق المسلم، فلا يجوز لأحد أن يسخر من معتقدات غيره، ولا أن يستعدي المجتمع عليه: «ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبون الله عدواً بغير علم كذلك زيَّنَّا لكل أمة عملهم ثم إلى ربهم مرجعهم».[64]

13. حق الحرية الدينية

لكل شخص حرية الاعتقاد، وحرية العبادة وفقاً لمعتقده: (لكم دينكم ولي دين).[65]

14. حق الدعوة والبلاغ

أ. لكل فرد أن يشارك – منفرداً ومع غيره – في حياة الجماعة دينياً، واجتماعياً، وثقافياً، وسياسياً، وأن ينشئ من المؤسسات، ويصطنع من الوسائل ما هو ضروري لممارسة هذا الحق: (قل هذه سبلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني).[66]

ب. من حق كل فرد ومن واجبه أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وأن يطالب المجتمع بإقامة المؤسسات التي تهيئ للأفراد الوفاء بهذه المسؤولية، تعاوناً على البر والتقوى: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)،[67] (وتعاونوا على البر والتقوى)،[68] «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمّهم الله بعقاب».[69]

15. الحقوق الاقتصادية

أ. الطبيعة بثرواتها جميعاً ملك الله تعالى: (لله ملك السماوات والأرض وما فيهن)،[70] وهي عطاء منه للبشر، منحهم حق الانتفاع بها: (وسخر لكم ما في السماوات وما في الأرض جميعاً منه)،[71] وحرم عليهم إفسادها وتدميرها: (ولا تعثوا في الأرض مفسدين).[72] ولا يجوز لأحد أن يحرم آخر أو يعتدي على حقه في الانتفاع بما في الطبيعة من مصادر الرزق: (وما كان عطاء ربك محظوراً).[73]

ب. لكل إنسان أن يعمل وينتج، تحصيلاً للرزق من وجوهه المشروعة: (وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها)،[74] (فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه).[75]

ج. الملكية الخاصة مشروعة، على انفراد ومشاركة. ولكل إنسان أن يقتني ما اكتسبه بجهده وعمله: (وأنه هو أغنى وأقنى).[76] والملكية العامة مشروعة، وتُوظف لمصلحة الأمة بأسرها: (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم).[77]

د. لفقراء الأمة حق مقرر في مال الأغنياء، نظمته الزكاة: (والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم).[78] وهو حق لا يجوز تعطيله، ولا منعه، ولا الترخص فيه، من قبل الحاكم ولو أدى به الموقف إلى قتال مانعي الزكاة: «والله لو منعوني عقالاً، كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه».[79]

هـ. توظيف مصادر الثروة ووسائل الإنتاج لمصلحة الأمة واجب، فلا يجوز إهمالها ولا تعطيلها: «ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بالنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنّة».[80] كذلك لا يجوز استثمارها فيما حرمته الشريعة، ولا فيما يضر بمصلحة الجماعة.

و. ترشيداً للنشاط الاقتصادي، وضماناً لسلامته حرم الإسلام:

1. الغش بكل صوره: «ليس منا من غشنا».[81]
2. الغرر والجهالة، وكل ما يفضي إلى منازعات لا يمكن إخضاعها لمعايير موضوعية: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة، وعن بيع الغرر»،[82] «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد».[83]
3. الاستغلال والتغابن في عمليات التبادل: (ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون. وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون).[84]

4. الاحتكار، وكل ما يؤدي إلى منافسة غير متكافئة: «لا يحتكر إلا خاطئ».[85]
5. الربا، وكل كسب طفيلي، يستغل ضوائق الناس: (وأحل الله البيع وحرم الربى).[86]
6. الدعايات الكاذبة والخادعة: «البيّعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبيّنا بورك لهما في بيعهما، وإن غشا وكذبا محقت بركة بيعهما».[87]

ز. رعاية مصلحة الأمة، والتزام قيم الإسلام العامة، هما القيد الوحيد على النشاط الاقتصادي في مجتمع المسلمين.

16. حق حماية الملكية

لا يجوز انتزاع ملكية نشأت عن كسب حلال، إلا للمصلحة العامة: (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل).[88] ومع تعويض عادل لصاحبها: «من أخذ من الأرض شيئاً بغير حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين».[89] وحرمة الملكية العامة أعظم، وعقوبة الاعتداء عليها أشد، لأنه عدوان على المجتمع كله، وخيانة للأمة بأسرها: «من استعملناه منكم على عمل فكَتَمَنا منه مخيطاً فما فوقه كان غلولاً يأتي به يوم القيامة».[90] «قيل: يا رسول الله، إن فلاناً قد استشهد! قال: كلا! لقد رأيته في النار بعباءة قد غلّها. ثم قال: يا عمر، قم فناد، إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (ثلاثاً)».[91]

17. حق العامل وواجبه

"العمل" شعار رفعه الإسلام لمجتمعه: (وقل اعملوا).[92] وإذا كان حق العمل الإتقان: «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه».[93] فإن حق العامل:

1. أن يوفى أجره المكافئ لجهده دون حيف عليه أو مماطلة له: «أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه».[94]
2. أن توفر له حياة كريمة تتناسب مع ما يبذله من جهد وعرق: (ولكل درجات مما عملوا).[95]
3. أن يمنح ما هو جدير به من تكريم المجتمع كله له: (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون)،[96] «إن الله يحب المؤمن المحترف».[97]
4. أن يجد الحماية التي تحول دون غبنه واستغلال ظروفه، يقول تعالى في الحديث القدسي: «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرًا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره».[98]

18. حق الفرد في كفايته من مقومات الحياة

من حق الفرد أن ينال كفايته من ضروريات الحياة، من طعام وشراب، وملبس ومسكن، ومما يلزم لصحة بدنه من رعاية، وما يلزم لصحة روحه وعقله من علم ومعرفة وثقافة، في نطاق ما تسمح به موارد الأمة. ويتمد واجب الأمة في هذا ليشمل ما لا يستطيع الفرد أن يستقل بتوفيره لنفسه من ذلك: (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم).[99]

19. حق بناء الأسرة

أ. الزواج — بإطاره الإسلامي — حق لكل إنسان، وهو الطريق الشرعي لبناء الأسرة وإنجاب الذرية، وإعفاف النفس: (يأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً)،[100] ولكل من الزوجين قبل الآخر — وعليه له — حقوق وواجبات متكافئة قررتها الشريعة: (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة).[101] وللأب تربية أولاده: بدنياً، وخلقياً، ودينياً وفقاً لعقيدته وشريعته، وهو مسؤول عن اختياره الوجهة التي يوليهم إياها: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته».[102]

ب. لكل من الزوجين — قِبَل الآخر — حق احترامه، وتقدير مشاعره، وظروفه، في إطار من التواد والتراحم: (ومن آيته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة).[103]

ج. على الزوج أن ينفق على زوجته وأولاده دون تقتير عليهم: (لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله).[104]

د. لكل طفل حق على أبويه إحسان تربيته، وتعليمه، وتأديبه: (وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيراً).[105] ولا يجوز تشغيل الأطفال في سن باكر، ولا تحميلهم من الأعمال ما يرهقهم، أو يعوق نموهم، أو يحول بينهم وبين حقهم في اللعب والتعلم.

هـ. إذا عجز والدا الطفل عن الوفاء بمسؤوليتهما نحوه، انتقلت هذه المسؤولية إلى المجتمع، وتكون نفقات الطفل في بيت مال المسلمين (الخزانة العامة للدولة): «أنا أولى بكل مؤمن بنفسه، فمن ترك ديناً أو ضيعة[I] فعليّ، ومن ترك مالاً فلورثته».[106]

و. لكل فرد في الأسرة أن ينال منها ما هو في حاجة إليه من كفاية مادية، ومن رعاية وحنان، في طفولته، وفي شيخوخته وعجزه. وللوالدين على أولادهما حق كفالتهما مادياً ورعايتهما بدنياً ونفسياً: «أنت ومالك لوالدك».[107]

ز. للأمومة حق في رعاية خاصة من الأسرة: «قيل يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك. قال السائل: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من ؟ قال: أمك. قال ثم من؟ قال: أبوك».[108]

ح. مسؤولية الأسرة شركة بين أفرادها، كل بحسب طاقته وطبيعة فطرته، وهي مسؤولية تتجاوز دائرة الآباء والأولاد، لتعم الأقارب وذوي الأرحام: «قيل يا رسول الله، من أبرّ؟ قال: أمك، ثم أمك، ثم أمك، ثم أباك، ثم الأقرب فالأقرب».[109]

ط. لا يجبر الفتى أو الفتاة على الزواج ممن لا يرغب فيه: «جاءت جارية بكر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت أن أباها زوّجها وهي كارهة فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم».[110]

20. حقوق الزوجة

أ. أن تعيش مع زوجها حيث يعيش: (أسكنوهن من حيث سكنتم).[111]

[I] ضيعة: ذرية ضعافاً يخشى عليهم الضياع

ب. أن ينفق عليها زوجها بالمعروف طوال زواجهما، وخلال فترة عدتها إن هو طلقها: (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم)،[112] (وإن كنّ أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن)،[113] وأن تأخذ من مطلقها نفقة من تحضنهم من أولاده منها، بما يتناسب مع كسب أبيهم: (فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن).[114] وتستحق الزوجة هذه النفقات أيا كان وضعها المالي وأيا كانت ثروتها الخاصة.

ج. للزوجة أن تطلب من زوجها إنهاء عقد الزواج، ودياً، عن طريق الخلع: (فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به).[115] كما لها أن تطلب التطليق قضائياً في نطاق أحكام الشريعة.

د. للزوجة حق الميراث من زوجها، كما ترث من أبويها، وأولادها، وذوي قرابتها: (ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد، فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم).[116]

هـ. على كل واحد من الزوجين أن يحفظ غيب صاحبه، بأن لا يفشي شيئاً من أسراره، وأن لا يكشف عما قد يكون به من نقص خلقي، ويتأكد هذا الحق عند الطلاق وبعده: (ولا تنسوا الفضل بينكم).[117]

21. حق التربية

أ. التربية الصالحة حق الأولاد على الآباء، كما أن البر وإحسان المعاملة حق الآباء على الأبناء: (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أوكلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما. واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا).[118]

ب. التعليم حق للجميع، وطلب العلم واجب على الجميع، ذكوراً أو إناثاً على السواء: «طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة».[119] والتعليم حق لغير المتعلم على المتعلم: (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيّننّه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون)،[120] «ليبلغ الشاهد الغائب».[121]

ج. على المجتمع أن يوفر لكل فرد فرصة متكافئة، ليتعلم ويستنير: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله عز وجل يعطي».[122] ولكل فرد أن يختار ما يلائم مواهبه وقدرته: «كل ميسّر لما خلق له».[123]

22. حق الفرد في حماية خصوصياته

سرائر البشر إلى خالقهم وحده: «أفلا شققت عن قلبه».[124] وخصوصياتهم حمىً، لا يحل التسوّر عليه: (ولا تجسّسوا).[125] «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفضي الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين ولا تعيّروهم، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم، تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولوفي جوف رحله».[126]

23. حق حرية الارتحال والإقامة

أ. من حق كل فرد أن تكون له حرية الحركة، والتنقل من مكان إقامته وإليه، وله حق الرحلة، والهجرة من موطنه، والعودة إليه دونما تضييق عليه، أو تعويق له، (هو الذي جعل لكم الأرض

ذلولا فمشوا في مناكبها وكلوا من رزقه).[127] (قل سيروا في الأرض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين).[128] (ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها).[129]

ب. لا يجوز إجبار شخص على ترك موطنه، ولا إبعاده عنه تعسفا دون سبب شرعي: (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله).[130]

ج. دار الإسلام واحدة، وهي وطن لكل مسلم، لا يجوز أن تقيد حركته فيها بحواجز جغرافية، أو حدود سياسية، وعلى كل بلد مسلم أن يستقبل من يهاجر إليه أو يدخله من المسلمين استقبال الأخ لأخيه: (والذين تبوّءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شحّ نفسه فأولئك هم المفلحون).[131]

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الهوامش

[1] آل عمران : 104.
[2] رواه البخاري ومسلم.
[3] الحجرات : 13.
[4] الإسراء : 70 .
[5] الجاثية : 13.
[6] الشورى : 38.
[7] رواه الخمسة.
[8] المائدة : 32.
[9] رواه مسلم وأبوداود والترميذي والنسائي.
[10] رواه البخاري.
[11] رواه الشيخان.
[12] من كلمة لعمر رضي الله عنه.
[13] الشورى : 41.
[14] الحج : 41.
[15] من خطبة للنبي صلى الله عليه وسلم.
[16] رواه البخاري ومسلم وأبو داود.
[17] من خطبة لأبي يكر رضي الله عنه عقب توليته خليفة على المسلمين.
[18] من خطية حجة الوداع.
[19] الأحقاف : 19.
[20] رواه أحمد.
[21] الملك : 15.
[22] الزلزلة :7، 8.
[23] النساء : 59.
[24] المائدة : 49.
[25] النساء : 148.
[26] رواه الشيخان والترميذي.
[27] رواه الشيخان.
[28] رواه مسلم وأبو داود والترميذي والنسائي.
[29] رواه الخمسة.
[30] رواه أبو داود والترميذي بسند حسن.
[31] رواه الخمسة.
[32] رواه البخاري.
[33] رواه الشيخان.

[34] الإسراء : 15.
[35] الأحزاب : 5.
[36] الحجرات : 6.
[37] النجم : 28.
[38] البقرة : 229.
[39] رواه البيهقي والحاكم بسند صحيح.
[40] الإسراء : 15.
[41] الطور : 21.
[42] يوسف : 79.
[43] الأحزاب : 58.
[44] رواه الخمسة.
[45] رواه ابن ماجة بسند صحيح.
[46] من خطبة حجة الوداع.
[47] الحجرات : 11.
[48] الحجرات : 12.
[49] التوبة : 6.
[50] آل عمران : 97.
[51] البقرة : 125.
[52] الحج : 25.
[53] البقرة : 256.
[54] المائدة : 42.
[55] المائدة : 43.
[56] المائدة : 47.
[57] الشورة : 38.
[58] رواه أحمد.
[59] من خطبة أبي بكر رضي الله عنه عقب توليته الخلافة.
[60] الأحزاب : 60-61.
[61] سبأ : 46.
[62] رواه الترميذي والنسائي بسند حسن.
[63] النساء : 83.
[64] الأنعام : 108.
[65] الكافرون : 6.
[66] يوسف : 108.
[67] آل عمران : 104.
[68] المائدة : 2.
[69] رواه أصحاب السنن بسند صحيح.
[70] المائدة : 120.

[71] الجاثية :13.
[72] الشعراء :183.
[73] الإسراء : 20.
[74] هود : 6.
[75] الملك : 15.
[76] النجم : 48.
[77] الحشر : 6.
[78] المعارج : 24، 25.
[79] من كلام أبي بكر رضي الله عنه في مشاورته للصحابة في أمر مانعي الزكاة.
[80] رواه الشيخان.
[81] رواه مسلم.
[82] رواه مسلم وأبو داود والترميذي والنسائي.
[83] رواه الخمسة.
[84] المطففين : 1-3.
[85] رواه مسلم.
[86] البقرة : 275.
[87] رواه الخمسة.
[88] البقرة : 188.
[89] رواه البخاري.
[90] رواه مسلم.
[91] رواه مسلم والترميذي.
[92] التوبة : 105.
[93] رواه أبو يعلى - مجمع الزوائد ج 4.
[94] رواه ابن ماجة بسند صحيح.
[95] الأحقاف :19.
[96] التوبة : 105.
[97] رواه الطبراني - مجمع الزوائد ج 4.
[98] رواه البخاري.
[99] الأحزاب : 6.
[100] النساء : 1.
[101] البقرة : 228.
[102] رواه الخمسة.
[103] الروم : 21.
[104] الطلاق : 7.
[105] الإسراء : 24.
[106] رواه الشيخان وأبو داود والترميذي.
[107] رواه وأبوداود بسند حسن.

[108] رواه الشيخان.
[109] رواه وأبو داود والترميذي بسند حسن.
[110] رواه أحمد وأبو داود.
[111] الطلاق : 6.
[112] النساء :34.
[113] الطلاق : 6.
[114] الطلاق : 6.
[115] البقرة : 229.
[116] النساء : 12.
[117] البقرة : 237.
[118] الإسراء : 23، 24.
[119] رواه ابن ماجة.
[120] آل عمران : 187.
[121] من خطبة حجة الوداع.
[122] رواه الشيخان.
[123] رواه الشيخان وأبو داود والترميذي.
[124] رواه مسلم.
[125] الحجرات : 12.
[126] رواه أبو داود والترميذي واللفظ هنا له.
[127] الملك : 15.
[128] الأنعام : 11.
[129] النساء : 97.
[130] البقرة : 217.
[131] الحشر : 9.

إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام

الصادر عن المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية
(القاهرة، 14 محرم 1411 هـ / 5 أغسطس 1990 م)

تأكيداً للدور الحضاري والتاريخي للأمة الإسلامية التي جعلها الله خير أمة أورثت البشرية حضارة عالمية متوازنة ربطت الدنيا بالآخرة وجمعت بين العلم والإيمان وما يرجى أن تقوم به هذه الأمة اليوم لهداية البشرية الحائرة بين التيارات والمذاهب المتنافسة وتقديم الحلول لمشكلات الحضارة المادية المزمنة.

ومساهمةً في الجهود البشرية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تهدف إلى حمايته من الاستغلال والاضطهاد، وتهدف إلى تأكيد حريته وحقوقه في الحياة الكريمة التي تتفق مع الشريعة الإسلامية.

وثقةً منها بأنّ البشرية التي بلغت في مدارج العلم المادي شأناً بعيداً، لا تزال، وستبقى في حاجة ماسة إلى سند إيماني لحضارتها وإلى وازع ذاتي يحرس حقوقها.

وإيماناً بأنّ الحقوق الأساسية والحريات العامة في الإسلام جزء من دين المسلمين لا يملك أحد بشكل مبدئي تعطيلها كلياً أو جزئياً، أو خرقها أو تجاهلها، في أحكام إلهية تكليفية أنزل الله بها كتبه، وبعث بها خاتم رسله وتمم بها ما جاءت به الرسالات السماوية وأصبحت رعايتها عبادة، وإهمالها أو العدوان عليها منكراً في الدين، وكل إنسان مسؤول عنها بمفرده، والأمة مسؤولة عنها بالتضامن. إن الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، تأسيساً على ذلك، تعلن ما يلي :

المادة الأولى

أ) البشر جميعاً أسرة واحدة جمعت بينهم العبودية لله والبنوة لآدم، وجميع الناس متساوون في أصل الكرامة الإنسانية وفي أصل التكليف والمسؤولية دون تمييز بينهم بسبب العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد الديني أو الانتماء السياسي أو الوضع الاجتماعي، أو غير ذلك من الاعتبارات، وأنّ العقيدة الصحيحة هي الضمان لنمو هذه الكرامة على طريق تكامل الإنسان.

ب) أن الخَلْق كلَّهم عيال الله، وأنّ أحبهم إليه أنفعهم لعياله، وأنه لا فضل لأحد منهم على الآخر إلا بالتقوى والعمل الصالح.

المادة الثانية

أ) الحياة هبة الله وهي مكفولةٌ لكل إنسان، وعلى الأفراد والمجتمعات والدول، حماية هذا الحق من كل اعتداءٍ عليه، ولا يجوز إزهاق روح دون مقتضى شرعي.

ب) يحرم اللجوء إلى وسائل تُفضى إلى إفناء الينبوع البشري.

ج) المحافظة على استمرار الحياة البشرية إلى ما شاء الله واجبٌ شرعيٌ.

د) سلامة جسد الإنسان مصونة، ولا يجوز الاعتداء عليها، كما لا يجوز المساس بها بدون مسوغ شرعي، وتكفل الدولة حماية ذلك.

المادة الثالثة

أ) في حالة استخدام القوة أو المنازعات المسلحة، لا يجوز قتل من لا مشاركة لهم في القتال كالشيخ والمرأة والطفل، وللجريح والمريض الحقُّ في أن يداوى، وللأسير أن يطعم ويُؤْوىَ ويكسى، ويحرَّم التمثيل بالقتلى، ويجب تبادل الأسرى وتلاقي اجتماع الأسر التي فرقتها ظروف القتال.

ب) لا يجوز قطع الشجر أو إتلاف الزرع والضرع أو تخريب المباني والمنشآت المدنية للعدو بقصف أو نسف أو غير ذلك.

المادة الرابعة

لكل إنسان حرمته والحفاظ على سمعته في حياته وبعد موته، وعلى الدول والمجتمع حماية جثمانه ومدفنه.

المادة الخامسة

أ) الأسرة هي الأساس في بناء المجتمع، والزواج أساس تكوينها، وللرجال والنساء الحق في الزواج، ولا تحول دون تمتعهم بهذا الحق، قيود منشؤها العرق أو اللون أو الجنسية.

ب) على المجتمع والدولة إزالة العوائق أمام الزواج وتيسير سبله وحماية الأسرة ورعايتها.

المادة السادسة

أ) المرأة مساوية للرجل في الكرامة الإنسانية، ولها من الحق مثل ما عليها من الواجبات، ولها شخصيتها المدنية وذمتها المالية المستقلة وحق الاحتفاظ باسمها ونسبها.

ب) على الرجل عبء الإنفاق على الأسرة ومسؤولية رعايتها.

المادة السابعة

أ) لكل طفل عند ولادته حقٌّ على الأبوين والمجتمع والدولة في الحضانة والتربية والرعاية المادية والصحية والأدبية، كما تجب حماية الجنين والأم وإعطاؤهما عناية خاصة.

ب) للآباء ومن بحكمهم الحقُّ في اختيار نوع التربية التي يريدون لأولادهم، مع وجوب مراعاة مصلحتهم ومستقبلهم في ضوء القيم الأخلاقية والأحكام الشرعية.

ج) للأبوين على الأبناء حقوقهما، وللأقارب حقٌّ على ذويهم وفقاً لأحكام الشريعة.

المادة الثامنة

لكل إنسان التمتّع بأهليته الشرعية من حيث الإلزام والالتزام، وإذا فقدت أهليته أو انتقصت، قام وليُّه مقامه.

المادة التاسعة

أ) طلب العلم فريضة والتعليم واجب على المجتمع والدولة وعليها تأمين سبله ووسائله وضمان تنوعه بما يحقق مصلحة المجتمع ويتيح للإنسان معرفة دين الإسلام وحقائق الكون وتسخيرها لخير البشرية.

ب) من حق كل إنسان على مؤسسات التربية والتوجيه المختلفة من الأسرة والمدرسة والجامعة وأجهزة الإعلام وغيرها، أن تعمل على تربية الإنسان دينياً ودنيوياً تربية متكاملة ومتوازنة تنمي شخصيته وتعزز إيمانه بالله واحترامه للحقوق والواجبات وحمايتها.

المادة العاشرة

الإسلام هو دين الفطرة، ولا يجوز ممارسة أي لون من الإكراه على إنسان أو استغلال فقره أو جهله لحمله على تغيير دينه إلى دين آخر أو إلى الإلحاد.

المادة الحادية عشرة

أ) يولد الإنسان حراً، وليس لأحد أن يستعبده أو يذله أو يقهره أو يستغله، ولا عبودية لغير الله تعالى.

ب) الاستعمار بشتى أنواعه وباعتباره من أسوأ أنواع الاستعباد، محرَّم تحريماً مؤكداً ، وللشعوب التي تعانيه الحقُّ الكامل في التحرير منه وفي تقرير المصير، وعلى جميع الدول والشعوب واجب النصرة لها في كفاحها لتصفية كل أشكال الاستعمار أو الاحتلال، ولجميع الشعوب الحقُّ في الاحتفاظ بشخصيتها المستقلة والسيطرة على ثرواتها ومواردها الطبيعية.

المادة الثانية عشرة

لكل إنسان الحق في إطار الشريعة في حرية التنقل، واختيار محل إقامته داخل بلاده أو خارجها، وله إذا اضطهد حقُّ اللجوء إلى بلد آخر، وعلى البلد الذي لجأ إليه أن يجيره حتى يبلغه مأمنه ما لم يكن سبب اللجوء اقتراف جريمة في نظر الشرع.

المادة الثالثة عشرة

العمل حق تكفله الدولة والمجتمع لكل قادر عليه، وللإنسان حرية اختيار العمل اللائق به مما تتحقق به مصلحته ومصلحة المجتمع، وللعامل حقه في الأمن والسلامة وفي كافة الضمانات الاجتماعية الأخرى، ولا يجوز تكليفه بما لا يطيقه، أو إكراهه، أو استغلاله، أو الإضرار به، وله — دون تمييز بين الذكر والأنثى — أن يتقاضى أجراً عادلاً مقابل عمله دون تأخير، وله الإجازات والعلاوات والفروقات التي يستحقها، وهو مطالب بالإخلاص والإتقان، وإذا اختلف العمل وأصحاب العمل، فعلى الدولة أن تتدخل لفضّ النزاع ورفع الظلم وإقرار الحق والإلزام بالعدل دون تحيز.

المادة الرابعة عشرة

للإنسان الحق في الكسب المشروع، دون احتكار أو غش أو إضرار بالنفس أو بالغير، والربا ممنوع مؤكداً.

المادة الخامسة عشرة

أ) لكل إنسان الحق في التملك بالطرق الشرعية، والتمتّع بحقوق الملكية بما لا يضرُّ به أو بغيره من الأفراد أو المجتمع، ولا يجوز نزع الملكية إلا لضرورات المنفعة العامة ومقابل تعويض فوري وعادل.

ب) تحرم مصادرة الأموال وحجزها إلا بمقتضى شرعي.

المادة السادسة عشرة

لكل إنسان الحق في الانتفاع بثمرات إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني أو التقني، وله الحق في حماية مصلحته الأدبية والمالية العائدة له، على أن يكون هذا الإنتاج غير منافٍ لأحكام الشريعة.

المادة السابعة عشرة

أ) لكل إنسان الحق في أن يعيش بيئة نظيفة من المفاسد والأوبئة الأخلاقية تمكنه من بناء ذاته معنوياً، وعلى المجتمع والدولة أن يوفرا له هذا الحق،

ب) لكل إنسان على مجتمعه ودولته حق الرعاية الصحية والاجتماعية بتهيئة جميع المرافق العامة التي تحتاج إليها في حدود الإمكانات المتاحة،

ج) تكفل الدولة لكل إنسان حقه في عيش كريم يحقق له تمام كفايته وكفاية من يعوله، ويشمل ذلك المأكل والملبس والمسكن والتعليم والعلاج وسائر الحاجات الأساسية.

المادة الثامنة عشرة

أ) لكل إنسان الحق في أن يعيش آمناً على نفسه ودينه وأهله وعرضه وماله،

ب) للإنسان الحق في الاستقلال بشؤون حياته الخاصة في مسكنه وأسرته وماله واتصالاته، ولا يجوز التجسس أو الرقابة عليه أو الإساءة إلى سمعته، وتجب حمايته من كل تدخل تعسفي.

ج) للمسكن حرمته في كل حال، ولا يجوز دخوله بغير إذن أهله أو بصورة غير مشروعة، ولا يجوز هدمه أو مصادرته أو تشريد أهله منه.

المادة التاسعة عشرة

أ) الناس سواسية أمام الشرع، يستوي في ذلك الحاكم والمحكوم،

ب) حق اللجوء إلى القضاء مكفول للجميع،

ج) المسؤولية في أساسها شخصية،

د) لا جريمة ولا عقوبة إلا بموجب أحكام الشريعة،

هـ) المتهم بريء حتى تثبت إدانته بمحاكمة عادلة تؤمن له فيها كل الضمانات الكفيلة بالدفاع عنه.

المادة العشرون

لا يجوز القبض على إنسان أو تقييد حريته أو نفيه أو عقابه بغير موجب شرعي، ولا يجوز تعريضه للتعذيب البدني أو النفسي أو لأي نوع من المعاملات المذلة أو القاسية أو المنافية للكرامة الإنسانية، كما لا يجوز إخضاع أي فرد للتجارب الطبية أو العلمية إلا برضاه وبشرط عدم تعرض صحته وحياته للخطر، كما لا يجوز سنّ القوانين الاستثنائية التي تخول ذلك للسلطات التنفيذية.

المادة الحادية والعشرون

أخذ الإنسان رهينة محرَّمٌ بأي شكل من الأشكال، ولأي هدف من الأهداف.

المادة الثانية والعشرون

أ) لكل إنسان الحق في التعبير بحرية عن رأيه بشكل لا يتعارض مع المبادئ الشرعية.

ب) لكل إنسان الحق في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفقاً لضوابط الشريعة الإسلامية،

ج) الإعلام ضرورة حيوية للمجتمع، ويحرم استغلاله وسوء استعماله والتعرض للمقدسات وكرامة الأنبياء فيه، وممارسة كل ما من شأنه الإخلال بالقيم أو إصابة المجتمع بالتفكك أو الانحلال أو الضرر أو زعزعة الاعتقاد،

د) لا تجوز إثارة الكراهية القومية والمذهبية وكل ما يؤدي إلى التحريض على التمييز العنصري بكافة أشكاله.

المادة الثالثة والعشرون

أ) الولاية أمانة يحرم الاستبداد فيها وسوء استغلالها تحريماً مؤكداً ضماناً للحقوق الأساسية للإنسان،

ب) لكل إنسان حق الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده بصورة مباشرة أو غير مباشرة، كما أن له الحق في تقلد الوظائف العامة وفقاً لأحكام الشريعة.

المادة الرابعة والعشرون

كل الحقوق والحريات المقررة في هذا الإعلان مقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية.

المادة الخامسة والعشرون

الشريعة الإسلامية هي المرجع الوحيد لتفسير أو توضيح أي مادة من مواد هذه الوثيقة.

إعلان روما حول حقوق الإنسان في الإسلام

الندوة العالمية حول حقوق الإنسان في الإسلام
(روما ، 21 ذو الحجة 1420 هـ / 27 فبراير 2000 م)

بسم اللّه الرحمن الرحيم

الحمد للّه والصلاة والسلام على رسول اللّه وسائر الأنبياء والمرسلين، وبعد.

فإن ندوة حقوق الإنسان في الإسلام التي عقدتها رابطة العالم الإسلامي في العاصمة الإيطالية روما، وفي مقر المركز الإسلامي الثقافي لإيطاليا، تدارست على مدى ثلاثة أيام ومن خلال ثلاثة عشر بحثاً في خمس جلسات، الظروف والعوامل والمنعطفات التي أحاطت بالإنسان خلال الخمسين سنة الماضية، وتلمست تطور شؤون الحياة من حوله، وناقشت المواثيق الدولية المتعلقة بحقوقه، وقارنت بين مضامينها وفاعليتها في التعامل مع حقوق الإنسان، ولاحظت قصورها في تلبية احتياجاته المتطورة.

ومن أجل تلافي هذا القصور الذي أدى إلى إضعاف الشمولية والمصداقية والتكامل في الحفاظ على حقوق الإنسان، فإن الندوة تهيب بجميع حكومات العالم وجميع الهيئات والمنظمات والمؤسسات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، إلى مراجعة الإعلانات والمواثيق الدولية الخاصة بالحقوق الإنسانية مراجعة موضوعية لسدّ الثغرات الموجودة فيها وتعويض ما جاء فيها من نقص، كما تأمل الندوة من جميع أطراف المجتمع الدولي الرسمية والشعبية، تدارس هذه الحقيقة في ضوء الحاجات الإنسانية ومراعاة المبادئ التي رأت الندوة أن الإنسان بحاجة إليها لضمان حقوقه، وذلك كما يلي:

المبدأ الأول :

أهمية ربط الحقوق الإنسانية بمرجعية تراعي المعتقدات والقيم الدينية التي أوصى بها اللّه سبحانه وتعالى على لسان أنبيائه ورسله.

المبدأ الثاني :

ضرورة ربط الحقوق بالواجبات من خلال مفهوم يرتكز على قاعدة التوازن بين وظائف الإنسان واحتياجاته في بناء الأسرة والمجتمع وعمارة الأرض، على نحو لا يتعارض مع إرادة اللّه تعالى.

المبدأ الثالث :

اعتبار إسهام المنظمات غير الحكومية في الجهود المبذولة في إعادة صياغة المواثيق والمبادئ المتعلقة بحقوق الإنسان، عاملاً إيجابياً في تحقيق الشمولية المطلوبة ومساعدتهم لتكامل الرؤى والجهود الإنسانية الساعية لحماية الإنسان وضمان حقوقه.

المبدأ الرابع :

تشجيع الحوار بين الثقافات والحضارات بما يساعد على تفهم أفضل لحقوق الإنسان، وبما يجنّب المجتمعات البشرية ويلات الصراع والنزاع المسلح وما ينتج عن ذلك من آثار سلبية على الإنسان والبيئة.

المبدأ الخامس :

العمل على توفير الأسباب والوسائل التي تحقق نبذ التمييز بين أفراد المجتمع البشري على أساس من الجنس أو اللون أو اللغة أو الانتماء الوطني.

والندوة إذ تضع هذه المبادئ، تعلن لحكومات العالم ومنظماته الرسمية والشعبية، أن شريعة الإسلام قدمت الضمانات لتحقيق التكامل والشمول والتوازن والمرجعية وآليات التطبيق الصحيح لحقوق الإنسان. والندوة إذ تضع ذلك بين يدي المجتمع الدولي عبر إعلان روما، لتدعو اللّه أن يوفق الجميع إلى ما فيه خير البشرية جمعاء.

وصلى اللّه وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى جميع أنبيائه ورسله.

الميثاق العربي لحقوق الإنسان

الأمانة العامة للإدارة العامة للشؤون القانونية

إدارة شؤون حقوق لإنسان

الديباجة

وانطلاقا من إيمان الأمة العربية بكرامة الإنسان منذ أن أعزها الله بأن جعل الوطن العربي مهد الديانات وموطن الحضارات التي أكدت حقه في حياة كريمة على أسس من الحرية والعدل والسلام.

وتحقيقا للمبادئ الخالدة التي أرستها الشريعة الإسلامية والدينات السماوية الأخرى في الأخوة والمساواة بين البشر.

واعتزازا منها بما أرسته عبر تاريخها الطويل من قيم ومبادئ إنسانية كان لها الدور الكبير في نشر مراكز العلم بين الشرق والغرب مما جعلها مقصدا لأهل الأرض والباحثين عن المعرفة والثقافة والحكمة.

وإذ بقى الوطن العربي يتنادى من أقصاه إلى أقصاه على عقيدته، مؤمنا بوحدته، مناضلا دون حريته، مدافعا عن حق الأمم في تقرير مصيرها والحفاظ على ثرواتها وإيمانا بسيادة القانون وان تمتع الإنسان بالحرية والعدالة وتكافؤ الفرص هو معيار أصالة أي مجتمع.

ورفضا للعنصرية والصهيونية اللتين تشكلان انتهاكا لحقوق الإنسان وتهديدا للسلام العالم.

وإقراراً بالارتباط الوثيق بين حقوق الإنسان والسلام العالمي.

وتأكيدا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأحكام العهدين الدوليين للأمم المتحدة بشأن الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام.

ومصداقا لكل ما تقدم اتفقت على ما يلي:

القسم الأول

المادة 1

1. لكافة الشعوب الحق في تقرير المصير والسيطرة على ثرواتها ومواردها الطبيعية ولها الحق أن تقرر بحرية نمط كيانها السياسي وأن تواصل بحرية تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

2. إن العنصرية والصهيونية والاحتلال والسيطرة الأجنبية هي تحد للكرامة الإنسانية وعائق أساسي يحول دون الحقوق الأساسية للشعوب ومن الواجب إدانة جميع ممارساتها على إزالتها.

القسم الثاني

المادة 2

تتعهد كل دولة طرف في هذا الميثاق بأن تكفل لكل إنسان موجود على أراضيها وخاضع لسلطتها حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة فيه دون أي تمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر دون أي تفرقة بين الرجال والنساء.

المادة 3

1. لا يجوز تقييد أي من حقوق الإنسان الأساسية المقررة أو القائمة في أية دولة طرف في هذا الميثاق استنادا إلى القانون أو الاتفاقيات أو العرف كما لا يجوز التحلل منها بحجة عدم إقرار الميثاق لهذه الحقوق أو إقرارها بدرجة أقل.
2. لا يجوز لاية دولة طرف في هذا الميثاق التحلل من الحريات الأساسية الواردة فيه والتي يستفيد منها مواطنو دولة أخرى تتعامل وتلك الحريات بدرجة أقل.

المادة 4

1. لا يجوز فرض قيود على الحقوق والحريات المكفولة بموجب هذا الميثاق سوى ما ينص عليه القانون ويعتبر ضروريا لحماية الأمن والاقتصاد الوطنيين أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق أو حقوق وحريات الآخرين.
2. يجوز للدول الأطراف في أوقات الطوارئ العامة التي تهدد حياة الأمة أن تتخذ من الإجراءات ما يحلها من التزامها طبقا لهذا الميثاق إلى المدى الضروري الذي تقتضيه بدقة متطلبات الوضع.
3. ولا يجوز بأي حال أن تمس تلك القيود أو أن يشمل هذا التحلل الحقوق والضمانات الخاصة بحظر التعذيب والإهانة والعودة إلى الوطن واللجؤ السياسي والمحاكمة وعدم جواز تكرار المحاكمة.

المادة 5

لكل فرد الحق في الحياة وفي الحرية وفي سلامة شخصه ويحمي القانون هذا الحقوق.

المادة 6

لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني ولا عقوبة على الأفعال السابقة لصدور ذلك النص. وينتفع المتهم بالقانون اللاحق إذا كان في صالحه.

المادة 7

المتهم برئ إلى أن تثبت إدانته بمحاكمة قانونية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه.

المادة 8

لكل إنسان الحق في الحرية والسلامة الشخصية فلا يجوز القبض عليه أو حجزه أو إيقافه بغير سند من القانون ويجب أن يقدم إلى القضاء دون إبطاء.

المادة 9

جميع الناس متساوون أمام القضاء وحق التقاضي مكفول لكل شخص على إقليم الدولة.

المادة 10

لا تكون عقوبة الإعدام إلاّ في الجنايات البالغة الخطورة ولكل محكوم عليه بالإعدام الحق في طلب العفو أو تخفيض العقوبة.

المادة 11

لا يجوز في جميع الأحوال الحكم بعقوبة الإعدام في جريمة سياسية.

المادة 12

لا يجوز تنفيذ حكم الإعدام فيمن يقل عمره عن ثمانية عشر عاما أو في إمرأة حامل حتى تضع حملها أو على أم مرضع إلا بعد انقضاء علمين على تاريخ الولادة.

المادة 13

1. تحمى الدول الأطراف كل إنسان على إقليمها من أن يعذب بدنيا أو نفسيا أو أن يعامل معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهنية أو حاطة بالكرامة وتتخذ التدابير الفعالة لمنع ذلك وتعتبر ممارسة هذه التصرفات أو الإسهام فيها جريمة يعاقب عنها.
2. لا يجوز أجراء تجارب طبية أو علمية على أي إنسان دون رضاه الحر.

المادة 14

لا يجوز حبس إنسان ثبت اعساره عن الوفاء بدين أو أي التزام مدني.

المادة 15

يجب أن يعامل المحكوم عليهم بعقوبة سالبة للحرية معاملة إنسانية.

المادة 16

لا تجوز محاكمة شخص عن جرم واحد مرتين. ولمن تتخذ ضده هذه الإجراءات أن يطعن في شرعيتها ويطلب الإفراج عنه. ولمن كان ضحية القبض أو الإيقاف بشكل غير قانوني الحق في التعويض.

المادة 17

للحياة الخاصة حرمتها، المساس بها جريمة وتشمل هذه الحياة الخاصة خصوصيات الأسرة وحرمة المسكن وسرية المراسلات وغيرها من وسائل الاتصالات الخاصة.

المادة 18

الشخصية القانونية صفة ملازمة لكل إنسان.

المادة 19

الشعب مصدر السلطات والأهلية السياسية حق لكل مواطن رشيد يمارسه طبقا للقانون.

المادة 20

لكل فرد مقيم على إقليم دولة حرية الانتقال واختيار مكان الإقامة في أي جهة من هذا الإقليم في حدود القانون.

المادة 21

لا يجوز بشكل تعسفي أو غير قانوني منع المواطن من مغادرة أي بلد عربي بما في ذلك بلده، أو فرض حظر على إقامته في جهة ما، أو إلزامه بالإقامة في أية جهة من بلده.

المادة 22

لا يجوز نفي المواطن من بلده أو منعه من العودة إليه.

المادة 23

لكل مواطن الحق في طلب اللجوء السياسي إلى بلاد أخرى هربا من الاضطهاد ولا ينتفع بهذا الحق من سبق تتبعه من أجل جريمة عادية تهم الحق العام ولا يجوز تسليم اللاجئين السياسيين.

المادة 24

لا يجوز إسقاط الجنسية الأصلية عن المواطن بشكل تعسفي ولا ينكر حقه في اكتساب جنسية أخرى بغير سند قانوني.

المادة 25

حق الملكية الخاصة مكفول لكل مواطن ويحظر في جميع الأحوال المواطن من أمواله كلها أو بعضها بصورة تعسفية أو غير قانونية.

المادة 26

حرية العقيدة والفكر والرأي مكفولة لكل فرد.

المادة 27

للأفراد من كل دين الحق في ممارسة شعائرهم الدينية، كما لهم الحق في التعبير عن أفكارهم عن طريق العبارة أو الممارسة أو التعليم وبغير إخلال بحقوق الآخرين ولا يجوز فرض أية على قيود على ممارسة حرية العقيدة والفكر والرأي إلاّ بما نص عليه القانون.

المادة 28

للمواطنين حرية الاجتماع وحرية التجمع بصورة سلمية ولا يجوز أن يفرض من القيود على ممارسة أي من هاتين الحريتين إلا ما تستوجبه دواعي الأمن القومي أو السلامة العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم.

المادة 29

تكفل الدولة الحق في تشكيل النقابات والحق في الإضراب في الحدود التي ينص عليها القانون.

المادة 30

تكفل الدولة لكل مواطن الحق في عمل يضمن له مستوى معيشيا يؤمن المطالب الأساسية للحياة كما تكفل له الحق في الضمان الاجتماعي الشامل.

المادة 31

حرية اختيار العمل مكفولة والسخرة محظورة ولا يعد من قبل السخرة إرغام الشخص على إداء عمل تنفيذا لحكم قضائي.

المادة 32

تضمن الدولة للمواطنين تكافؤ الفرص في العمل والأجر العادل والمساوة في الأجور عن الأعمال المتساوية القيمة.

المادة 33

لكل مواطن الحق في شغل الوظائف العامة في بلاده.

المادة 34

محو الأمية التزام واجب، والتعليم حق لكل مواطن. على أن يكون الابتدائي منه إلزاميا كحد أدنى وبالمجان وأن يكون كل من التعليم الثانوي والجامعي ميسوراً للجميع.

المادة 35

للمواطنين الحق في الحياة في مناخ فكري وثقافي يعتز بالقومية العربية، ويقدس حقوق الإنسان ويرفض التفرقة العنصرية وغير ذلك من أنواع التفرقة ويدعم التعاون الدولي وقضية السلام العالمي.

المادة 36

لكل فرد حق المشاركة في الحياة الثقافية وحق التمتع بالأعمال الأدبية والفنية وتوفير الفرص له لتنمية ملكاته الفنية والفكرية والإبداعية.

المادة 37

لا يجوز حرمان الأقليات من حقها في التمتع بثقافتها أو اتباع تعاليم دياناتها.

المادة 38

1. الأسرة هي الوحدة الأساسية للمجتمع وتتمتع بحمايته.
2. تكفل الدولة للأسرة والأمومة والطفولة والشيخوخة رعاية متميزة وحماية خاصة.

المادة 39

للشباب الحق في أن تتاح له أكبر فرص التنمية البدنية والعقلية.

القسم الثالث

المادة 40

1. تنتخب دول مجلس الجامعة الأطراف في الميثاق لجنة خبراء حقوق الإنسان بالاقتراع السري.
2. تتكون اللجنة من سبعة أعضاء من مرشح الدول الأعضاء أطراف الميثاق وتجرى الانتخابات الأولى للجنة بعد ستة أشهر من دخول الميثاق حيز النفاذ، ولا يجوز أن تضم اللجنة أكثر من شخص واحد من دولة واحدة.
3. يطلب الأمين العام من الدول الأعضاء تقديم مرشيحها وذلك قبل شهرين من موعد الانتخابات.
4. يشترط في المرشحين أن يكونوا من ذوي الخبرة والكفاءة العالية في مجال عمل اللجنة، على أن يعمل الخبراء بصفتهم الشخصية وبكل تجرد ونزاهة.
5. ينتخب أعضاء اللجنة لفترة ثلاث سنوات ويتم التجديد لثلاثة منهم لمرة واحدة ويجري اختيار أسماء هؤلاء عن طريق القرعة،كما يرعى مبدأ التداول ما أمكن ذلك.
6. تنتخب اللجنة رئيسها وتضع لائحة داخلية لها توضح أسلوب عملها.
7. تعتقد اللجنة اجتماعاتها بمقر الأمانة العامة للجامعة بدعوة من الأمين العام، ويجوز لها بموافقة عقد اجتماعاتها في بلد عربي آخر إذا اقتضت ضرورة العمل ذلك.

المادة 41

1. تقوم الدول الأطراف بتقديم تقارير إلى لجنة خبراء حقوق الإنسان على النحو التالي:
    1. تقرير أولي بعد سنة من تاريخ نفاذ الميثاق.

2. تقارير دورية كل ثلاث سنوات.
3. تقارير تتضمن إجابات الدول عن استفسارات اللجنة.

2. تدرس اللجنة التقارير التي تقدمها الدول الأعضاء الأطراف في الميثاق وفقا لنص الفقرة الأولى من هذه المادة.
3. ترفع اللجنة تقريرا مشفوعا بأراء الدول وملاحظاتها إلى اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان في الجامعة العربية.

القسم الرابع

المادة 42

1. يعرض الأمين العام لجامعة الدول العربية هذا الميثاق بعد موافقة مجلس الجامعة عليه، على الدول الأعضاء للتوقيع والتصديق أو الانضمام إليه.
2. يدخل هذا الميثاق حيز النفاذ بعد شهرين من تاريخ إيداع وثيقة التصديق أو الانضمام السابعة لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

المادة 43

يصبح هذا الميثاق نافذا بالنسبة لكل دولة، بعد دخوله حيز النفاذ، بعد شهرين من تاريخ إيداع وثيقة تصديقها أو انضمامها لدى الأمانة العامة. ويقوم الأمين العام بإحظار الدول الأعضاء بإيداع وثيقة التصديق أو الانضمام.

عن حكومات:

المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة البحرين، الجمهورية التونسية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية جيبوتي، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، الجمهورية العربية السورية، جمهورية الصومال الديمقراطية، جمهورية العراق، سلطنة عمان، دولة فلسطين، دولة القطر، جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية، دولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، الجمهورية العربية الشعبية الاشتراكية العظمى، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، الجمهورية الإسلامية الموريتانية، الجمهورية اليمنية.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان



الجمعية العامة للأمم المتحدة

10 كانون الأول/ديسمبر 1948

الديباجة

لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم.

ولما كان تناسي حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني، وكان غاية ما يرنو إليه عامة البشر انبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة.

ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم.

ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية وحزمت أمرها على أن تدفع بالرقي الاجتماعي قدماً وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح.

ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها.

ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد.

فإن الجمعية العامة تنادي بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتى يسعى كل فرد وهيئة في المجتمع، واضعين على الدوام هذا الإعلان نصب أعينهم، إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية واتخاذ إجراءات مطردة، قومية وعالمية، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعالة بين الدول الأعضاء ذاتها وشعوب البقاع الخاضعة لسلطانها.

المادة 1

يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء.

المادة 2

لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلا عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي لبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلا أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود.

المادة 3

لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.

المادة 4

لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما.

المادة 5

لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة.

المادة 6

لكل إنسان أينما وجد الحق في أن يعترف بشخصيته القانونية.

المادة 7

كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعا الحق في حماية متساوية ضد أي تميز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا.

المادة 8

لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه عن أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون.

المادة 9

لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً.

المادة 10

لكل إنسان الحق، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلاً علنياً للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه.

المادة 11

(1) كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه.

(2) لا يدان أي شخص من جراء أداة عمل أو الامتناع عن أداة عمل إلا إذا كان ذلك يعتبر جرماً وفقاً للقانون الوطني أو الدولي وقت الارتكاب، كذلك لا توقع عليه عقوبة أشد من تلك التي كان يجوز توقيعها وقت ارتكاب الجريمة.

المادة 12

لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات.

المادة 13

(1) لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة.

(2) يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه.

المادة 14

(1) لكل فرد الحق في أن يلجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول الالتجاء إليها هرباً من الاضطهاد.

(2) لا ينتفع بهذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية أو لأعمال تناقض أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

المادة 15

(1) لكل فرد حق التمتع بجنسية ما.

(2) لا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً أو إنكار حقه في تغييرها.

المادة 16

(1) للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين، ولهما حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله.

(2) لا يبرم عقد الزواج إلا برضى الطرفين الراغبين في الزواج رضى كاملاً لا إكراه فيه.

(3) الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

المادة 17

(1) لكل شخص حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره.

(2) لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً.

المادة 18

لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سراً أم مع الجماعة.

المادة 19

لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية.

المادة 20

(1) لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية.

(2) لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما.

المادة 21

(1) لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً.

(2) لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد.

(3) إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

المادة 22

لكل شخص بصفته عضواً في المجتمع الحق في الضمانة الاجتماعية وفي أن تحقق بوساطة المجهود القومي والتعاون الدولي وبما يتفق ونظم كل دولة ومواردها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي لا غنى عنها لكرامته وللنمو الحر لشخصيته.

المادة 23

(1) لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحماية من البطالة.

(2) لكل فرد دون أي تمييز الحق في أجر متساو للعمل.

(3) لكل فرد يقوم بعمل الحق في أجر عادل مرض يكفل له ولأسرته عيشة لائقة بكرامة الإنسان تضاف إليه، عند اللزوم، وسائل أخرى للحماية الاجتماعية.

(4) لكل شخص الحق في أن ينشئ وينضم إلى نقابات حماية لمصلحته.

المادة 24

لكل شخص الحق في الراحة، وفي أوقات الفراغ، ولاسيما في تحديد معقول لساعات العمل وفي عطلات دورية بأجر.

المادة 25

(1) لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته.

(2) للأمومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين، وينعم كل الأطفال بنفس الحماية الاجتماعية سواء أكانت ولادتهم ناتجة عن رباط شرعي أو بطريقة غير شرعية.

المادة 26

(1) لكل شخص الحق في التعلم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان، وأن يكون التعليم الأولي إلزامياً وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع وعلى أساس الكفاءة.

(2) يجب أن تهدف التربية إلى إنماء شخصية الإنسان إنماء كاملاً، وإلى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية، وإلى زيادة مجهود الأمم المتحدة لحفظ السلام.

(3) للآباء الحق الأول في اختيار نوع تربية أولادهم.

المادة 27

(1) لكل فرد الحق في أن يشترك اشتراكاً حراً في حياة المجتمع الثقافي وفي الاستمتاع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه.

(2) لكل فرد الحق في حماية المصالح الأدبية والمادية المترتبة على إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني.

المادة 28

لكل فرد الحق في التمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق بمقتضاه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحققاً تاما.

المادة 29

(1) على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته أن تنمو نمواً حراُ كاملاً.

(2) يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقررها القانون فقط، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي.

(3) لا يصح بحال من الأحوال أن تمارس هذه الحقوق ممارسة تتناقض مع أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

المادة 30

ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه.

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة



الجمعية العامة للأمم المتحدة

اعتمدتها الجمعية العامة وفتحت باب التوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها في القرار 46/39 المؤرخ في 10 كانون الأول / ديسمبر 1984 تاريخ بدء النفاذ: 26 حزيران/ يونيه 1987، وفقا للمادة 27 (1)،

إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية إذ ترى أن الاعتراف بالحقوق المتساوية وغير القابلة للتصرف، لجميع أعضاء الأسرة البشرية هو، وفقا للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة، أساس الحرية والعدل والسلم في العالم، وإذ تدرك أن هذه الحقوق تستمد من الكرامة المتأصلة للإنسان، وإذ تضع في اعتبارها الواجب الذي يقع على عاتق الدول بمقتضى الميثاق، وبخاصة بموجب المادة 55 منه، بتعزيز احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ومراعاتها على مستوى العالم، ومراعاة منها المادة 5 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وكلتاهما تنص على عدم جواز تعرض أحد للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ومراعاة منها أيضا لإعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، الذي اعتمدته الجمعية العامة في 9 كانون الأول/ ديسمبر 1975، ورغبة منها في زيادة فعالية النضال ضد التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية في العالم قاطبة، اتفقت على ما يلي:

الجزء الأول

المادة 1

1- لأغراض هذه الاتفاقية، يقصد بـ«التعذيب» أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسديا كان أم عقليا، يلحق عمدا بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص، أو من شخص ثالث، على معلومات أو على اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في انه ارتكبه، هو أو شخص ثالث أو تخويفه أو إرغامه هو أو أي شخص ثالث — أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب يقوم على التمييز أيا كان نوعه، أو يحرض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص يتصرف بصفته الرسمية ولا يتضمن ذلك الألم أو العذاب الناشئ فقط عن عقوبات قانونية أو الملازم لهذه العقوبات أو الذي يكون نتيجة عرضية لها.

2- لا تخل هذه المادة بأي صك دولي أو تشريع وطني يتضمن أو يمكن أن يتضمن أحكاما ذات تطبيق أشمل.

المادة 2

1- تتخذ كل دولة طرف إجراءات تشريعية أو إدارية أو قضائية فعالة أو أية إجراءات أخرى لمنع أعمال التعذيب في أي إقليم يخضع لاختصاصها القضائي.

2- لا يجوز التذرع بأية ظروف استثنائية أيا كانت، سواء أكانت هذه الظروف حالة حرب أو تهديدا بالحرب أو عدم استقرار سياسي داخلي أو أية حالة من حالات الطوارئ العامة الأخرى كمبرر للتعذيب.

3- لا يجوز التذرع بالأوامر الصادرة عن موظفين أعلى مرتبة أو عن سلطة عامة كمبرر للتعذيب.

المادة 3

1- لا يجوز لأية دولة طرف أن تطرد أي شخص أو تعيده («أن ترده») أو أن تسلمه إلى دولة أخرى، إذا توافرت لديها أسباب حقيقية تدعو إلى الاعتقاد بأنه سيكون في خطر التعرض للتعذيب.

2- تراعي السلطات المختصة لتحديد ما إذا كانت هذه الأسباب متوافرة، جميع الاعتبارات ذات الصلة، بما في ذلك، في حالة الانطباق، وجود نمط ثابت من الانتهاكات الفادحة أو الصارخة أو الجماعية لحقوق الإنسان في الدولة المعنية.

المادة 4

1- تضمن كل دولة طرف أن تكون جميع أعمال التعذيب جرائم بموجب قانونها الجنائي، وينطبق الأمر ذاته على قيام أي شخص بأية محاولة لممارسة التعذيب وعلى قيامه بأي عمل آخر يشكل تواطؤا ومشاركة في التعذيب.

2- تجعل كل دولة طرف هذه الجرائم مستوجبة للعقاب بعقوبات مناسبة تأخذ في الاعتبار طبيعتها الخطيرة.

المادة 5

1- تتخذ كل دولة طرف ما يلزم من الإجراءات لإقامة ولايتها القضائية على الجرائم المشار إليها في المادة 4 في الحالات التالية:

(أ) عند ارتكاب هذه الجرائم في أي إقليم يخضع لولايتها القضائية أو على ظهر سفينة أو على متن طائرة مسجلة في تلك الدول.

(ب) عندما يمون مرتكب الجريمة من مواطني تلك الدولة.

(ج) عندما يكون المجني عليه من مواطني تلك الدولة، إذا اعتبرت تلك الدولة ذلك مناسبا.

2- تتخذ كل دولة طرف بالمثل ما يلزم من الإجراءات لإقامة ولايتها القضائية على هذه الجرائم في الحالات التي يكون فيها مرتكب الجريمة المزعوم موجودا في أي إقليم يخضع لولاياتها القضائية ولا تقوم بتسليمه عملا بالمادة 8 إلى أية دولة من الدول التي ورد ذكرها في الفقرة أ من هذه المادة.

3- لا تستثنى هذه الاتفاقية أي ولأية قضائية جنائية تمارس وفقا للقانون الداخلي.

المادة 6

1- تقوم أية دولة طرف، لدى اقتناعها، بعد دراسة المعلومات المتوفرة لها، بأن الظروف تبرر احتجاز شخص موجود في أراضيها يدعى أنه اقترف جرما مشار إليه في المادة 4 باحتجازه أو تتخذ أية إجراءات قانونية أخرى لضمان وجود فيها. ويكون الاحتجاز والإجراءات القانونية الأخرى مطابقة لما ينص عليه قانون تلك الدولة على ألا يستمر احتجاز الشخص الا للمدة اللازمة للتمكن من إقامة أي دعوى جنائية أو من اتخاذ أي إجراءات لتسليمه.

2- تقوم هذه الدولة فورا بإجراء التحقيق الأولى فيما يتعلق بالوقائع.

3- تتم مساعدة أي شخص محتجز وفقا للفقرة 1 من المادة على الاتصال فورا بأقرب مختص للدولة التي هو من مواطنيها، أو بممثل الدولة التي يقيم فيها عادة أن كان بلا جنسية.

4- لدى قيام دولة ما، عملا بهذه المادة، باحتجاز شخص ما، تخطر على الفور الدول المشار إليها في الفقرة أ من المادة 5، باحتجاز هذا الشخص وبالظروف التي تبرر اعتقاله، وعلى الدولة التي تجرى التحقيق الأولى الذي تتوخاه الفقرة 2 من هذه المادة أن ترفع فورا ما توصلت إليه من النتائج إلى الدول المذكورة مع الإفصاح عما إذا كان في نيتها ممارسة ولايتها القضائية.

المادة 7

1- تقوم الدولة الطرف التي يوجد في الإقليم الخاضع لولايتها القضائية شخص يدعى ارتكابه لأي من الجرائم المنصوص عليها في المادة 4 في الحالات التي تتوخاها المادة 5، بعرض القضية على سلطاتها المختصة بقصد تقديم الشخص للمحاكمة، إذا لم تقم بتسليمه.

2- تتخذ هذه السلطات قرارها بنفس الأسلوب الذي تتبعه في حالة ارتكاب أية جريمة عادية ذات طبيعة خطيرة بموجب قانون تلك الدولة، وفي حالات المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 5 ينبغي ألا تكون معايير الأدلة المطلوبة للمقاضاة والإدانة بأي حال من الأحوال أقل صرامة من تلك التي تنطبق في الحالات المشار إليها في الفقرة 1 من المادة 5.

3- تكفل المعاملة العادلة في جميع مراحل الإجراءات القانونية لأي شخص تتخذ ضده تلك الإجراءات فيما يتعلق بأي من الجرائم المشار إليها في المادة 4.

المادة 8

1- تعتبر الجرائم المشار إليها في المادة 4 جرائم قابلة لتسليم مرتكبيها في أية معاهدة لتسليم المجرمين تكون قائمة بين الدول الأطراف. وتتعهد الدول الأطراف بإدراج هذه الجرائم كجرائم قابلة لتسليم مرتكبيها في كل معاهدة تسليم تبرم بينها.

2- إذا تسلمت دولة طرف طلبا للتسليم من دولة لا تربطها بها معاهدة لتسليم المجرمين، وكانت الدولة الأولى تجعل التسليم مشروطا بوجود معاهدة لتسليم المجرمين، يجوز لهذه الدولة اعتبار هذه الاتفاقية أساسا قانونيا للتسليم فيما يختص بمثل هذه الجرائم. ويخضع التسليم للشروط الأخرى المنصوص عليها في قانون الدولة التي يقدم إليها طلب التسليم.

3- تعترف الدول الأطراف التي لا تجعل التسليم مرهونا بوجود معاهدة بان هذه الجرائم قابلة لتسليم مرتكبيها فيما بينها طبقا للشروط المنصوص عليها في قانون الدولة التي يقدم إليها طلب التسليم.

4- وتتم معاملة هذه الجرائم، لأغراض التسليم بين الدول الأطراف، كما لو أنها اقترفت لا في المكان الذي حدثت فيه فحسب، بل أيضا في أراضى الدول المطالبة بإقامة ولايتها القضائية طبقا للفقرة 1 من المادة 5.

المادة 9

1- على كل دولة طرف أن تقدم الدول الأطراف الأخرى أكبر قدر من المساعدة فيما يتعلق بالإجراءات الجنائية المتخذة بشان أي من الجرائم المشار إليها في المادة 4، بما في ذلك توفير جميع الأدلة الموجودة في حوزتها واللازمة للإجراءات.

2- تنفيذ الدول الأطراف التزاماتها بمقتضى الفقرة 1 من هذه المادة وفقا لما قد يوجد بينها من معاهدات لتبادل المساعدة القضائية.

المادة 10

1- تضمن كل دولة إدراج التعليم والإعلام فيما يتعلق بحظر التعذيب على الوجه الكامل في برامج تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين سواء أكانوا من المدنيين أو العسكريين، والعاملين في ميدان الطب، والموظفين العموميين أو غيرهم ممن تكون لهم علاقة باحتجاز أي فرد معرض لأي شكل من أشكال التوقيف أو اعتقال أو سجن أو باستجواب هذا الفرد أو معاملته.

2- تضمن كل دولة طرف إدراج هذا الحظر في القوانين والتعليمات التي يتم إصدارها فيما يختص بواجبات ووظائف مثل هؤلاء الأشخاص.

المادة 11

تبقى كل دولة قيد الاستعراض المنظم قواعد الاستجواب، وتعليماته وأساليبه وممارساته، وكذلك الترتيبات المتعلقة بحجز ومعاملة الأشخاص الذين تعرضوا لأي شكل من أشكال التوقيف أو الاعتقال أو السجن في أي إقليم يخضع لولايتها القضائية، وذلك بقصد منع حدوث أي حالات تعذيب.

المادة 12

تضمن كل دولة طرف قيام سلطاتها المختصة بإجراء تحقيق سريع ونزيه كلما وجدت أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بان عملا من أعمال التعذيب قد ارتكب في أي من الاقاليم الخاضعة لولايتها القضائية.

المادة 13

تضمن كل دولة طرف لأي فرد يدعى بأنه قد تعرض للتعذيب في أي إقليم يخضع لولايتها القضائية، الحق في أن يرفع شكوى إلى سلطاتها المختصة وفي تنظر هذه السلطات في حالته على وجه السرعة وبنزاهة. وينبغي اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان حماية مقدم الشكوى والشهود من كافة أنواع المعاملة السيئة أو التخويف نتيجة لشكواه أو لأي أدلة تقدم.

المادة 14

1- تضمن كل دولة طرف، في نظامها القانوني، إنصاف من يتعرض لعمل من أعمال التعذيب وتمتعه بحق قابل للتنفيذ في تعويض عادل ومناسب بما في ذلك وسائل إعادة تأهيله على أكمل وجه ممكن، وفي حالة وفاة المعتدى عليه نتيجة لعمل من أعمال التعذيب، يكون للأشخاص الذين يعولهم الحق في التعويض.

2- ليس في هذه المادة ما يمس أي حق للمعتدى عليه أو لغيره من الأشخاص فيما قد يوجد من تعويض بمقتضى القانون الوطني.

المادة 15

تضمن كل دولة طرف عدم الاستشهاد بأية أقوال يثبت أنه تم الإدلاء بها نتيجة للتعذيب كدليل في أية إجراءات، إلا إذا كان ذلك ضد شخص متهم بارتكاب التعذيب كدليل على الإدلاء بهذه الأقوال.

المادة 16

1- تتعهد كل دولة طرف بان تمنع، في أي إقليم يخضع لولايتها القضائية حدوث أي أعمال أخرى من أعمال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي لا تصل إلى حد التعذيب كما حددته المادة 1، عندما يرتكب موظف عمومي أو شخص آخر يتصرف بصفة رسمية هذه الأعمال أو يحرص على ارتكابها، أو عندما تتم بموافقة أو بسكوته عليها. تنطبق بوجه خاص الالتزامات الواردة في المواد 10، 11، 12، 13 وذلك بالاستعاضة عن الإشارة إلى التعذيب بالإشارة إلى غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

2- لا تخل أحكام هذه الاتفاقية بأحكام أي صك دولي آخر أو قانون وطني يحظر المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو يتصل بتسليم المجرمين أو طردهم.

الجزء الثاني

المادة 17

1- تنشأ لجنة لمناهضة التعذيب (يشار إليها فيما بعد باسم اللجنة)وتضطلع بالمهام المنصوص عليها فيما بعد. وتتألف اللجنة من عشرة خبراء على مستوى أخلاقي عال ومشهود لهم بالكفاءة في ميدان حقوق الإنسان، يعملون في اللجنة بصفتهم الشخصية. وتقوم الدول الأطراف بانتخابهم مع مراعاة التوزيع الجغرافي العادل وفائدة اشتراك بعض الأشخاص من ذوى الخبرة القانونية.

2- ينتخب أعضاء اللجنة بطريق الاقتراع السري من قائمة بأشخاص ترشحهم الدول الأطراف، ولكل دولة طرف أن ترشح شخصا واحد من مواطنيها. وتضع الدول الأطراف في اعتبارها فائدة ترشيح أشخاص يكونون أيضا أعضاء في اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المنشأة بمقتضى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ولديهم الاستعداد للعمل في لجنة مناهضة التعذيب.

3- يجرى انتخاب أعضاء اللجنة في اجتماعات الدول الأطراف التي يدعو إلى عقدها مرة كل سنتين الأمين العام للأمم المتحدة. وفي تلك الاجتماعات التي ينبغي أن يتكون نصابها القانوني من

ثلثي الدول الأطراف ويكون الأشخاص المنتخبون لعضوية اللجنة هم الحائزون على أكبر عدد من الأصوات وعلى الأغلبية المطلقة لأصوات ممثلي الدول الأطراف الحاضرين المصوتين.

4- يجرى الانتخاب الأول في موعد لا يتجاوز ستة أشهر من تاريخ نفاذ هذه الاتفاقية.ويقوم الأمين العام للأمم المتحدة، قبل موعد كل انتخاب بأربعة أشهر على الأقل، بتوجيه رسالة إلى الدول الأطراف يدعوها فيها إلى تقديم ترشيحها في غضون ثلاثة أشهر. ويقوم الأمين العام بإعداد قائمة بأسماء جميع المرشحين على هذا النحو مرتبة ترتيبا أبجديا، مع بيان الدول الأطراف التي رشحتهم، ويقدم هذه القائمة إلى الدول الأطراف.

5- ينتخب أعضاء اللجنة لفترة مدتها أربع سنوات، ويكونون مؤهلين لإعادة انتخابهم في حالة ترشيحهم مرة أخرى، غير أن مدة عضوية خمسة من الأعضاء الذين يتم انتخابهم في المرة الأولى تنتهي بعد سنتين، ويقوم رئيس الاجتماع المشار إليه في الفقرة 3 من هذه المادة بعد الانتخاب الأول مباشرة، باختيار أسماء هؤلاء الأعضاء الخمسة بطريق القرعة.

6- في حالة وفاة أحد أعضاء اللجنة أو استقالته أو عجزه لأي سبب آخر عن أداء مهامه المتعلقة باللجنة تقوم الدولة التي رشحته بتعيين خبير أخر من مواطنيها للعمل في اللجنة للفترة المتبقية من مدة عضوية شريطة الحصول على موافقة أغلبية الدول الأطراف وتعتبر الموافقة قد تمت ما لم تكن إجابة نصف عدد الدول الأطراف أو أكثر على ذلك بالنفي وذلك في غضون ستة أسابيع بعد قيام الأمين العام للأمم المتحدة بإبلاغها بالتعين المقترح.

7- تتحمل الدول الأطراف نفقات أعضاء اللجنة أثناء أدائهم لمهام المتعلقة باللجنة.

المادة 18

1- تنتخب اللجنة أعضاء مكتبها لمدة سنتين. ويجوز إعادة انتخابهم.

2- تضع اللجنة نظامها الداخلي على أن ينص، في جملة أمور على ما يلي:

(أ) يكتمل النصاب القانوني بحضور ستة أعضاء.

(ب) تتخذ مقررات اللجنة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين.

3- يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بتوفير ما يلزم من الموظفين والتسهيلات لأداء اللجنة مهامها بمقتضى هذه الاتفاقية على نحو فعال.

4-يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بالدعوة إلى عقد الاجتماع الأول للجنة. وبعد عقد اجتماعها الأول، تجتمع اللجنة في المواعيد التي ينص عليها نظامها الداخلي.

5- تكون الدول الأطراف مسؤولة عما يتم تحمله من نفقات فيما يتعلق بعقد اجتماعات الدول الأطراف واللجنة بما في ذلك رد أي نفقات إلى الأمم المتحدة مثل تكلفة الموظفين والتسهيلات التي تكون الأمم المتحدة قد تحملتها وفقا للفقرة3 من هذه المادة.

المادة 19

1- تقدم الدول الأطراف إلى اللجنة، عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة، تقارير عن التدابير التي اتخذتها تنفيذا لتعهداتها بمقتضى هذه الاتفاقية، وذلك في غضون سنة واحدة بعد بدء نفاذ هذه

الاتفاقية بالنسبة للدولة الطرف المعنية. وتقدم الدول الأطراف بعد ذلك تقارير تكميلية مرة كل أربع سنوات عن أية تدابير جديدة تم اتخاذها، وغير ذلك من التقارير التي قد تطلبها اللجنة.

2- يحيل الأمين العام للأمم المتحدة التقارير إلى جميع الدول الأطراف.

3- تنظر اللجنة في كل تقرير، ولها أن تبدى كافة التعليقات العامة التي قد تراها مناسبة وان ترسلها إلى الدولة الطرف المعنية. وللدولة الطرف أن ترد على اللجنة بما ترتئيه من ملاحظات.

4- وللجنة أن تقرر، كما يتراءى لها، أن تدرج في تقريرها السنوي الذي تعده وفقا للمادة 24 أية ملاحظات تكون أبدتها وفقا للفقرة 3 من هذه المادة، إلى جانب الملاحظات الواردة إليها من الدولة الطرف المعنية بشان هذه الملاحظات وللجنة أيضا أيا أن ترفق صورة من التقرير المقدم بموجب الفقرة 1 من هذه المادة، إذا طلبت ذلك الدولة الطرف المعنية.

المادة 20

1- إذا تقلت اللجنة معلومات موثوقا بها يبدو لها أنها تتضمن دلائل لها أساس قوى تشير إلى أن تعذيبها يمارس على نحو منظم في أراضى دولة طرف. تدعو اللجنة الدولة الطرف المعنية إلى التعاون في دراسة هذه المعلومات، وتحقيقا لهذه الغاية إلى تقديم ملاحظات بصدد تلك المعلومات.

2- وللجنة بعد أن تأخذ في اعتبارها أية ملاحظات تكون قد قدمتها الدولة الطرف المعنية وأية معلومات ذات صلة متاحة لها، أن تعين، إذا قررت أن هنالك ما يبرر ذلك، عضوا أو أكثر من أعضائها لإجراء تحقيق سرى وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى اللجنة بصورة مستعجلة.

3- وفي حالة إجراء تحقيق بمقتضى الفقرة 2 من هذه المادة، تلتمس اللجنة تعاون الدول الطرف المعنية. وقد يشمل التحقيق، بالاتفاق مع الدولة الطرف، القيام بزيارة أراضى الدولة المعنية.

4- وعلى اللجنة، بعد فحص النتائج التي يتوصل إليها عضوها أو أعضاؤها وفقا للفقرة 2 من هذه المادة أن تحيل إلى الدولة الطرف المعنية هذه النتائج مع أي تعليقات واقتراحات قد تبدو ملائمة بسبب الوضع القائم.

5- تكون جميع إجراءات اللجنة المشار إليها في الفقرات 1 إلى 4 من هذه المادة سرية، وفي جميع مراحل الإجراءات يلتمس تعاون الدولة الطرف... ويجوز للجنة وبعد استكمال هذه الإجراءات المتعلقة بأي تحقيق يتم وفقا للفقرة 2، أن تقرر بعد إجراء مشاورات مع الدولة الطرف المعنية إدراج بيان موجز بنتائج الإجراءات في تقريرها السنوي المعد وفقا للمادة24.

المادة 21

1- لأية دولة طرف في هذه الاتفاقية أن تعلن، في أي وقت، بموجب هذه المادة، أنها تعترف باختصاص اللجنة في أن تتسلم بلاغات تفيد أن دولة طرفا تدعى بأن دولة طرفا أخرى لا تفي بالتزاماتها بموجب هذه الاتفاقية في أن تنظر في تلك البلاغات.و يجوز أن تسلم البلاغات والنظر فيها وفقا للإجراءات المبينة في هذه المادة، إلا في حالة تقديمها من دولة طرف أعلنت اعترافها باختصاص اللجنة فيما يتعلق بها نفسها، ولا يجوز للجنة أن تتناول، بموجب هذه المادة، أي بلاغ إذا كان يتعلق بدولة طرف لم يقم بإصدار مثل هذا الإعلان، ويتم تناول البلاغات الواردة بموجب هذه المادة، وفقا للإجراءات التالية.

(أ) يجوز لأي دولة طرف، إذا رأت أن دولة طرفا أخرى لا تقوم بتنفيذ أحكام الاتفاقية الحالية، أن تلفت نظر تلك الدولة الطرف لهذا الأمر برسالة خطية وعلى الدولة الطرف التي تتسلم الرسالة أن تقدم إلى الدولة الطرف التي بعثت إليها بها في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ تسلمها الرسالو، وتفسيرا أو أي بيان خطى يوضح فيه الأمر ويتضمن، بقدر ما هو ممكن وملائم، إشارة إلى الإجراءات ووسائل الانتصاف المحلية التي اتخذت أو ينتظر اتخاذها أو التي بالنسبة لهذا الأمر.

(ب) في حالة عدم تسوية الأمر بما يرضى كلا من الدولتين الطرفين المعنيتين في غضون ستة أشهر من تاريخ ورود الرسالة الأولى إلى الدولة المتسلمة يحق لأي من الدولتين أن تحيل الأمر إلى اللجنة بواسطة إخطار توجهه إلى اللجنة وإلى الدولة الأخرى.

(ج) لا تتناول اللجنة أي مسألة تحال إليها بمقتضى هذه المادة إلا بعد أن تتأكد من أنه تم الالتجاء إلى جميع وسائل الانتصاف المحلية المتوفرة بالنسبة لهذا الأمر واستنفادها، وفقا لمبادئ القانون الدولي المعترف بها عموما، ولا تسرى هذه القاعدة في حالة إطالة مدة تطبيق وسائل الانتصاف بصورة غير معقولة أو في حالة عدم احتمال إنصاف الشخص الذي وقع ضحية لانتهاك هذه الاتفاقية على نحو فعال.

(د) تعقد اللجنة اجتماعا مغلقة عند قيامها بدراسة البلاغات المقدمة لها بموجب هذه المادة.

(هـ) مع مراعاة أحكام الفقرة الفرعية (ج)، تتيح اللجنة مساعيها الحميدة للدول الأطراف المعنية بهدف التوصل إلى حل ودي للمسألة على أساس احترام الالتزامات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.وتحقيقا لهذا الغرض، ويجوز للجنة أن تنشئ، عند الاقتضاء، لجنة مخصصة للتوفيق.

(و) يجوز للجنة أن تطلب إلى الدول الأطراف المعنية، المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب) أن تزودها بأية معلومات ذات صلة في أية مسألة محالة إليها بمقتضى هذه المادة. (ز) يحق للدول الأطراف المعنية، المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب)، أن تكون ممثلة أثناء نظر اللجنة في المسألة وان تقدم مذكرات شفوية أو كتابية أو كليهما.

(ح) تقدم اللجنة تقريرا، خلال اثنا عشر شهرا من تاريخ استلام الإخطار المنصوص عليه في الفقرة الفرعية(ب).

"1" في حالة التوصل إلى حل في إطار واردة في الفقرة الفرعية (هـ)، تقتصر اللجنة تقريرها على بيان موجز بالوقائع والحل الذي تم التوصيل إليه.

"2" في حالة عدم التوصل إلى حل في إطار أحكام واردة في الفقرة الفرعية (ج)، تقصر اللجنة تقريرها على بيان موجز بالوقائع على أن ترفق به المذكرات الخطية ومحضرا بالمذكرات الشفوية التي أعدتها الدول الأطراف المعنية.

ويبلغ التقرير في كل مسألة الدول الأطراف المعنية.

2- تصبح أحكام هذه المادة نافذة المفعول إذا أصدرت خمس من الدول الأطراف في هذا الاتفاقية إعلانات بموجب الفقرة 1 من هذه المادة وتودع الدول الأطراف هذه الإعلانات لدى الأمين العام للأمم المتحدة، الذي سيرسل نسخا منها إلى الدول الأطراف الأخرى. ويجوز سحب أي إعلان في أي وقت بإخطار يوجه إلى الأمين العام، ولا يخل هذا السحب بنظر أية مسألة تشكل موضوع بلاغ سبقت إحالته بمقتضى هذه المادة، ولا يجوز تسلم أي بلاغ من أية دولة طرف بمقتضى هذه

المادة بعد يتسلم الأمين العام إخطار سحب الإعلان ما لم تكن الدولة الطرف المعنية قد أصدرت إعلانا جديدا.

المادة 22

1- يجوز لأية طرف في هذه الاتفاقية أن تعلن في أي وقت أنها تعترف بمقتضى هذه المادة باختصاص اللجنة في تسلم ودراسة بلاغات واردة من أفراد أو نيابة عن أفراد يخضعون لولايتها القانونية ويدعون أنهم ضحايا لانتهاك دولة طرف أحكام الاتفاقية ولا يجوز للجنة أن تتسلم أي بلاغ إذا كان يتصل بدولة طرف في الاتفاقية لم تصدر مثل هذا الإعلان.

2- تعتبر اللجنة أي يلاغ مقدم بموجب هذه المادة غير مقبول إذا كان غفلا من التوقيع أو إذا رأت أنه يشكل إساءة لاستعمال حق تقديم مثل هذه البلاغات أو انه لا يتفق مع أحكام هذه الاتفاقية.

3- مع مراعاة نصوص الفقرة 2، توجه اللجنة نظر الدولة الطرف في هذه الاتفاقية التي تكون قد أصدرت إعلانا بموجب الفقرة 1 ويدعى بأنها تنتهك أيا من أحكام الاتفاقية إلى أية بلاغات معروضة عليها بمقتضى هذه المادة. وتقدم الدولة التي تتسلم لفت النظر المشار إليه إلى اللجنة في غضون ستة أشهر تفسيرات أو بيانات كتابية توضح الأمر ووسائل الانتصاف التي اتخذتها تلك الدولة، أن وجدت.

4- تنظر اللجنة في البلاغات التي تتسلمها بموجب هذه المادة في ضوء جميع المعلومات المتوفرة لديها من مقدم البلاغ أو من ينوب عنه ومن الدولة الطرف المعنية.

5- لا تنظر اللجنة في أية بلاغات يتقدم بها أي فرد بموجب هذه المادة ما لم تتحقق من:

(أ) أن المسألة نفسها لم يجر بحثها، ولا يجرى بحثها بموجب أي إجراء من إجراءات التحقيق أو التسوية الدولية.

(ب) أن الفرد قد استنفد جميع وسائل الانتصاف المحلية المتاحة، ولا تسرى هذه القاعدة في حالة إطالة مدة تطبيق وسائل الانتصاف بصورة غير معقولة أو في حالة عدم احتمال إنصاف الشخص الذي وقع ضحية لانتهاك هذه الاتفاقية على نحو فعال.

6-تعقد اللجنة اجتماعات مغلقة عند قيامها بدراسة البلاغات المقدمة لها بموجب هذه المادة.

7-تبعث اللجنة بوجهات نظرها إلى الدولة الطرف المعنية وإلى مقدم البلاغ.

8-تصبح أحكام هذه المادة نافذة المفعول إذا أصدرت خمس من الدول الأطراف في هذه الاتفاقية إعلانات بموجب الفقرة 1 من هذه المادة.وتودع الدول الأطراف هذه الإعلانات لدى الأمين العام للأمم المتحدة، الذي سيرسل نسخا منها إلى الدول الأطراف الأخرى. ويجوز سحب أي إعلان في أي وقت بإخطار يوجه إلى الأمين العام. ولا يخل هذا السحب بنظر أية مسألة تشكل موضوع بلاغ سبقت إحالته بمقتضى هذه المادة، ولا يجوز تسلم أي بلاغ من أية دولة طرف بمقتضى هذه المادة بعد أن يتسلم الأمين العام إخطار سحب الإعلان ما لم تكن الدولة الطرف المعنية قد أصدرت إعلانا جديدا.

المادة 23

يحق لأعضاء اللجنة ولأعضاء لجان التوفيق المخصصة، والذين يعنون بمقتضى الفقرة الفرعية1(هـ) من المادة 21 التمتع بالتسهيلات والامتيازات والحصانات التي يتمتع بها الخبراء الموفدون في مهام متعلقة بالأمم المتحدة كما هو منصوص عليه في الفروع ذات الصلة من اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها.

المادة 24

تقدم اللجنة إلى الدول الأطراف وإلى الجمعية العامة للأمم المتحدة تقريرا سنويا عن أنشطتها المضطلع بها بموجب هذه الاتفاقية.

الجزء الثالث

المادة 25

1- يفتح باب التوقيع على هذه الاتفاقية لجميع الدول.

2- تخضع هذه الاتفاقية لإجراء التصديق. وتودع صكوك التصديق لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة 26

يفتح باب الانضمام إلى هذه الاتفاقية لجميع الدول. ويصبح الانضمام ساري المفعول عند إيداع صك الانضمام لدى الأمين العام للأمم العام للأمم المتحدة.

المادة 27

1- يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية في اليوم الثلاثين بعد تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام العشرين لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

2- يبدأ نفاذ الاتفاقية بالنسبة لكل دولة تصدق عليها أو تنضم إليها بعد إيداع صك التصديق أو الانضمام العشرين في اليوم الثلاثين بعد تاريخ قيام الدولة بإيداع وثيقة التصديق أو الانضمام الخاصة بها.

المادة 28

1- يمكن لأي دولة وقت التوقيع أو التصديق على هذه الاتفاقية أو الانضمام إليها، أن تعلن أنها تعترف باختصاص اللجنة المنصوص علية في المادة 20.

2- يمكن لأي دولة طرف تكون قد أبدت تحفظا وفقا للفقرة 1 من هذه المادة أن تسحب هذا التحفظ، في أي وقت تشاء، بإرسال إخطار إلى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة 29

1- يجوز لأي طرف في هذه الاتفاقية أن تقترح إدخال تعديل وان تقدمه إلى الأمين العام للأمم المتحدة، ويقوم الأمين العام بناء على ذلك، بإبلاغ الدول الأطراف بالتعديل المقترح مع طلب

بإخطاره بما إذا كانت هذه الدول تحبذ عقد مؤتمر للدول الأطراف للنظر في هذه الاقتراحات والتصويت عليه، وفي حالة تأييد ثلث الدول الأطراف على الأقل في غضون أربعة أشهر من تاريخ هذا التبليغ، لعقد هذا المؤتمر، يدعو الأمين العام إلى عقدة تحت رعاية الأمم المتحدة. ويقدم الأمين العام أي تعديل تعتمده أغلبية من الدول الأطراف الحاضرة في المؤتمر والمصوتة إلى جميع الدول الأطراف لقبوله.

2- يبدأ نفاذ أي تعديل يتم اعتماده وفقا للفقرة 1 من هذه المادة عندما يخطر ثلثا الدول الأطراف في هذه الاتفاقية الأمين العام للأمم المتحدة بقبولها التعديل طبقا للإجراءات الدستورية لكل منها.

3- تكون التعديلات، عند بدء نفاذها، ملزمة للدول الأطراف التي قبلتها وتبقى الدول الأطراف الأخرى ملزمة بأحكام هذه الاتفاقية وبأية تعديلات تكون قد قبلتها.

المادة 30

1- أي نزاع ينشأ بين دولتين أو أكثر من الدول فيما يتعلق بتفسير هذه الاتفاقية أو تنفيذها ولا يمكن تسويته عن طريق التفاوض، يطرح للتحكم بناء على طلب إحدى هذه الدول فإذا لم تتمكن الأطراف في غضون ستة أشهر من تاريخ طلب التحكيم، من الموافقة على تنظيم التحكيم، يجوز لأي من تلك الأطراف أن يحيل النزاع إلى محكمة العدل الدولية بتقديم طلب وفقا للنظام الأساسي لهذه المحكمة.

2- يجوز لكل دولة أن تعلن في وقت توقيع هذه الاتفاقية أو التصديق عليها أو الانضمام إليها، أنها تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة 1 من هذه المادة. ولن تكون الدول الأطراف الأخرى ملزمة بالفقرة 1 من هذه المادة بالنسبة لأي دولة طرف تكون قد أبدت هذا التحفظ.

3- يجوز في أي دولة وقت لأي طرف أبدت تحفظا وفقا للفقرة 2 من هذه المادة أن تثبت هذا التحفظ بإرسال إخطار إلى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة 31

1- يجوز لأي دولة طرف أن تنهى ارتباطها بهذه الاتفاقية بإخطار كتابي ترسله إلى الأمين العام للأمم المتحدة. ويصبح الإنهاء نافذا بعد مرور سنة على تاريخ تسلم الأمين العام هذا الإخطار.

2- لن يؤدى هذا الإنهاء إلى إعفاء الدولة الطرف من الالتزامات الواقعة عليها بموجب هذه الاتفاقية فيما يتعلق بأي عمل أو إغفال يحدُث قبل التاريخ الذي يصبح فيه الإنهاء نافذا ولن يخل الإنهاء بأي شكل باستمرار نظر أي مسألة تكون اللجنة ماضية في نظرها بالفعل قبل التاريخ الذي يصبح فيه الإنهاء نافذا.

3- بعد التاريخ الذي يصبح فيه إنهاء ارتباط دولة طرف بالاتفاقية نافذا، لا تبدأ اللجنة النظر في أية مسألة جديدة تتعلق بتلك الدولة.

المادة 32

يعلم الأمين العام للأمم المتحدة جميع أعضاء الأمم المتحدة وجميع الدول التي وقعت هذه الاتفاقية أو انضمت إليها بالتفاصيل التالية:

(أ) التوقيعات والتصديقات والانضمامات التي تتم بموجب المادتين 25و26

(ب) تاريخ بدء نفاذ هذه الاتفاقية بموجب المادة 27، وكذلك تاريخ بدء نفاذ أية تعديلات تدخل عليها بموجب المادة 29.

(ج) حالات الإنهاء بمقتضى المادة 31.

المادة 33

1- تودع هذه الاتفاقية، التي تتساوى نصوصها الأسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية في الحجية لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

2- يرسل الأمين العام للأمم المتحدة نسخا مصدقة من هذه الاتفاقية إلى جميع الدول.

مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين



الجمعية العامة للأمم المتحدة

اعتمدت ونشرت علي الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 169/34 المؤرخ في 17 كانون الأول/ديسمبر 1979

المادة 1

على الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، في جميع الأوقات، أن يؤدوا الواجب الذي يلقيه القانون على عاتقهم، وذلك بخدمة المجتمع وبحماية جميع الأشخاص من الأعمال غير القانونية، على نحو يتفق مع علو درجة المسؤولية التي تتطلبها مهنتهم.

التعليق

(أ) تشمل عبارة "الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين" جميع الموظفين المسؤولين عن تنفيذ القانون الذين يمارسون صلاحيات الشرطة، ولا سيما صلاحيات الاعتقال أو الاحتجاز، سواء أكانوا معينين أم منتخبين،

(ب) في البلدان التي تتولى صلاحيات الشرطة فيها السلطات العسكرية، سواء أكانت بالزي الرسمي أم لا، أو قوات أمن الدولة، يعتبر تعريف "الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين" شاملا لموظفي تلك الأجهزة،

(ج) يقصد بخدمة المجتمع أن تشمل، بوجه خاص، تقديم خدمات لمساعدة أفراد المجتمع المحتاجين إلى مساعدة فورية لأسباب طارئة، شخصية كانت أو اقتصادية أو اجتماعية أو من أي نوع آخر،

(د) يقصد بهذا الحكم أن لا يقتصر على تغطية جميع أعمال العنف والسلب والأذى وحدها بل أن يتخطى ذلك ليشمل كامل مجموعة المحظورات التي تقع تحت طائلة القانون الجنائي. وهو يشمل أيضا سلوك الأشخاص غير القادرين على تحمل المسؤولية الجنائية.

المادة 2

يحترم الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين، أثناء قيامهم بواجباتهم، الكرامة الإنسانية ويحمونها، ويحافظون على حقوق الإنسان لكل الأشخاص ويوطدونها.

التعليق

(أ) إن حقوق الإنسان المشار إليها محددة ومحمية بالقانون الوطني والدولي. ومن الصكوك الدولية ذات الصلة: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهنية، وإعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها، واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية،

(ب) ينبغي أن تذكر التعليقات الوطنية على هذه المادة الأحكام القانونية الإقليمية أو الوطنية التي تحدد هذه الحقوق وتنص على حمايتها.

المادة 3

لا يجوز للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين استعمال القوة إلا في حالة الضرورة القصوى وفى الحدود اللازمة لأداء واجبهم.

التعليق

(أ) يشدد هذا الحكم على أن استعمال القوة من قبل الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين ينبغي أن يكون أمرا استثنائيا، ومع أنه يوحي بأنه قد يكون من المأذون به للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أن يستخدموا من القوة ما تجعله الظروف معقول الضرورة من أجل تفادى وقوع الجرائم أو في تنفيذ الاعتقال القانوني للمجرمين أو المشتبه بأنهم مجرمون، أو المساعدة على ذلك، فهو لا يجيز استخدام القوة بشكل يتعدى هذا الحد،

(ب) يقيد القانون الوطني في العادة استعمال القوة من قبل الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين وفقا لمبدأ التناسبية. ويجب أن يفهم أنه يتعين احترام مبادئ التناسبية المعمول بها على الصعيد الوطني في تفسير هذا الحكم. ولا يجوز بأية حال تفسير هذا الحكم بما يسمح باستعمال القوة بشكل لا يتناسب مع الهدف المشروع المطلوب تحقيقه،

(ج) يعتبر استعمال الأسلحة النارية تدبيرا أقصى. وينبغي بذل كل جهد ممكن لتلافي استعمال الأسلحة النارية، ولا سيما ضد الأطفال. وبوجه عام، لا ينبغي استعمال الأسلحة النارية إلا عندما يبدى الشخص المشتبه في ارتكابه جرما مقاومة مسلحة أو يعرض حياة الآخرين للخطر بطريقة أخرى وتكون التدابير الأقل تطرفا غير كافية لكبح المشتبه به أو لإلقاء القبض عليه. وفى كل حالة يطلق فيها سلاح ناري ينبغي تقديم تقرير إلى السلطات المختصة دون إبطاء.

المادة 4

يحافظ الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين على سرية ما في حوزتهم من أمور ذات طبيعة سرية ما لم يقتض خلاف ذلك كل الاقتضاء أداء الواجب أو متطلبات العدالة.

التعليق

يحصل الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين، بحكم واجباتهم، على معلومات قد تتعلق بالحياة الخاصة للأفراد أو يمكن أن تضر بمصالح الآخرين، وبسمعتهم على وجه الخصوص. ولذلك ينبغي توخي الحرص الشديد في الحفاظ على هذه المعلومات واستخدامها، ولا ينبغي إفشاء هذه المعلومات إلا بحكم أداء الواجب أو خدمة العدالة. وأي إفشاء لهذه المعلومات لأغراض أخرى أمر غير مشروع على الإطلاق.

المادة 5

لا يجوز لأي موظف من الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أن يقوم بأي عمل من أعمال التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، أو أن يحرض عليه أو أن يتغاضى عنه، كما لا يجوز لأي من الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أن يتذرع بأوامر عليا أو بظروف استثنائية كحالة الحرب، أو التهديد بالحرب، أو إحاقة الخطر بالأمن القومي، أو تقلقل الاستقرار السياسي الداخلي، أو أية حالة أخري من حالات الطوارئ العامة، لتبرير التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

التعليق

(أ) هذا الحظر مستمد من إعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وهو الإعلان الذي اعتمدته الجمعية العامة، والذي جاء فيه:"(أن أي عمل من هذه الأعمال) امتهان للكرامة الإنسانية ويجب أن يدان بوصفه إنكارا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة وانتهاكا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (وغيره من الصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان)"،

(ب) يعرف الإعلان التعذيب كما يلي: "يقصد بالتعذيب أي عمل ينتج عنه ألم أو عناء شديد، جسديا كان أو عقليا، يتم إلحاقه عمدا بشخص ما بفعل أحد الموظفين العموميين أو بتحريض منه، لأغراض مثل الحصول من هذا الشخص أو من شخص آخر على معلومات أو اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، أو تخويفه أو تخويف أشخاص آخرين. ولا يشمل التعذيب الألم أو العناء الذي يكون ناشئا عن مجرد جزاءات مشروعة أو ملازما لها أو مترتبا عليها، في حدود تمشي ذلك مع القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء"،

(ج) لم تعرف الجمعية العامة تعبير "المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة"، ولكن ينبغي تفسيره بشكل يضمن أكبر حماية ممكنة من جميع أشكال الإساءة، جسدية كانت أو عقلية.

المادة 6

يسهر الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين على الحماية التامة لصحة الأشخاص المحتجزين في عهدتهم، وعليهم، بوجه خاص، اتخاذ التدابير الفورية لتوفير العناية الطبية لهم كلما لزم ذلك.

التعليق

(أ) توفر "العناية الطبية"، التي يقصد بها الخدمات التي يقدمها أي من الموظفين الطبيين، بمن فيهم الأطباء والمساعدون الطبيون المجازون، عند الاقتضاء أو الطلب،

(ب) ولئن كان من المحتمل أن يكون هناك موظفون طبيون ملحقون بعملية إنفاذ القوانين، فإنه يجب على الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أن يأخذوا بعين الاعتبار رأي هؤلاء الموظفين عندما يوصون بتوفير العلاج المناسب للشخص المحتجز من قبل موظفين طبيين من خارج عملية إنفاذ القوانين أو بالتشاور معهم،

(ج) من المفهوم أن على الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أيضا أن يوفروا العناية الطبية لضحايا انتهاك القانون أو ضحايا الحوادث التي تقع خلال حالات انتهاك القانون.

المادة 7

يمتنع الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين عن ارتكاب أي فعل من أفعال إفساد الذمة. وعليهم أيضا مواجهة جميع هذه الأفعال ومكافحتها بكل صرامة.

التعليق

(أ) إن أي فعل من أفعال إفساد الذمة، مثله في ذلك مثل أي من أفعال إساءة استخدام السلطة، أمر لا يتفق ومهنة الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. ويجب أن ينفذ القانون تنفيذ كاملا فيما يتعلق بأي موظف مكلف بإنفاذ القوانين يرتكب فعلا من أفعال إفساد الذمة، لأنه ليس للحكومات أن تتوقع إنفاذ القانون على رعاياها إذا لم يكن في مقدورها أو نيتها إنفاذ القانون علي موظفيها أنفسهم وداخل أجهزتها ذاتها،

(ب) ولئن كان تعريف إفساد الذمة يجب أن يكون خاضعا للقانون الوطني، فينبغي أن يكون مفهوما انه يشمل ارتكاب أو إغفال فعل ما لدي اضطلاع الموظف بواجباته، أو بصدد هذه الواجبات، استجابة لهدايا أو وعود أو حوافز سواء طلبت أو قبلت، أو تلقى أي من هذه الأشياء بشكل غير مشروع متي تم ارتكاب الفعل أو إغفاله،

(ج) ينبغي أن تفهم عبارة "فعل من أفعال إفساد الذمة" المشار إليها أعلاه على أنها تشمل محاولة إفساد الذمة.

المادة 8

على الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين احترام القانون وهذه المدونة. وعليهم أيضا، قدر استطاعتهم، منع وقوع أي انتهاكات لهما ومواجهة هذه الانتهاكات بكل صرامة.

وعلى الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، الذين يتوفر لديهم ما يحملهم على الاعتقاد بوقوع أو وشك وقوع انتهاك لهذه المدونة، إبلاغ الأمر إلى سلطاتهم العليا وكذلك، عند اللزوم، إلى غيرها من السلطات والأجهزة المختصة التي تتمتع بصلاحية المراجعة أو رفع الظلامة.

التعليق

(أ) يعمل بهذه المدونة بمجرد إدماجها في التشريع أو الممارسة الوطنية. فإن تضمنت التشريعات أو الممارسات أحكاما أصرم من تلك الواردة في هذه المدونة يعمل بتلك الأحكام الأصرم

(ب) تتوخى هذه المادة المحافظة على التوازن بين الحاجة إلى الانضباط الداخلي للهيئة التي تتوقف عليها السلامة العامة إلى حد كبير من جهة، والحاجة إلى معالجة انتهاكات حقوق الإنسان من جهة أخرى. ويجب على الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أن يبلغوا عن الانتهاكات التي تقع في إطار التسلسل القيادي وألا يقدموا على اتخاذ أية إجراءات قانونية أخرى خارج نطاق التسلسل القيادي إلا في الحالات التي لا يوجد فيها طرق رجوع أخرى متاحة أو فعالة. ومن المفهوم أنه لا يجوز تعريض الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين لأية عقوبات إدارية أو غير إدارية بسبب قيامهم بالإبلاغ عن وقوع انتهاك لهذه المدونة أو عن وشك وقوع مثل هذا الانتهاك

(ج) يقصد بعبارة "السلطات أو الأجهزة المناسبة التي تتمتع بصلاحية المراجعة أو رفع الظلامة" أية سلطة قائمة أو جهاز قائم بمقتضى القانون الوطني، سواء داخل هيئة إنفاذ القوانين أو على نحو مستقل عنها، وتكون لها أو له صلاحية، مستمدة من القانون أو العرف أو من أي مصدر آخر للنظر في التظلمات والشكاوى الناجمة عن انتهاكات تدخل في نطاق أحكام مدونة قواعد السلوك هذه

(د) يمكن في بعض البلدان، اعتبار أن وسائط الاتصال الجماهيري تضطلع بوظائف مماثلة للوظائف المبينة في الفقرة الفرعية (ج) أعلاه بشأن النظر في الشكاوى. ومن ثم فقد يكون هناك ما يبرر قيام الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. كوسيلة أخيرة وبما يتفق مع قوانين وأعراف بلدانهم وكذلك مع أحكام المادة 4 من هذه المدونة، بتوجيه انتباه الرأي العام إلى الانتهاكات عن طريق وسائط الاتصال الجماهيري

(هـ) يستحق الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين، الذين يتقيدون بأحكام مدونة قواعد السلوك هذه، أن ينالوا الاحترام والدعم الكامل والتعاون من قبل المجتمع ومن قبل الهيئة المسؤولة عن تنفيذ القوانين التي يعملون فيها، وكذلك من قبل جميع العاملين في إنفاذ القوانين.

ملخص[أ] دليل توثيق ادعاءات التعذيب

مركز حقوق الإنسان، جامعة إسيكس، بريطانيا

1. المبادئ الأساسية للتوثيق

عندما تقوم بتوثيق الادعاءات، يجب عليك:

- أن تنشد الحصول على معلومات ذات نوعية جيدة: من العوامل التي تسهم في تحقيق جودة معلوماتك مثلاً مصدر هذه المعلومات، ودرجة التفصيل فيها، ووجود أو عدم وجود التناقضات، ووجود أو عدم وجود عناصر تدعم (تعد بينة) أو تدحض الادعاء، وإلى أي مدى يمكن للمعلومات أن تدل على نمط، وعمر المعلومات نفسها.
- أن تتخذ خطوات نحو الوصول إلى أقصى حد ممكن من الدقة وإمكانية الاعتماد على المعلومات: وتستطيع أن تفعل ذلك باتخاذ احتياطات عامة، والبحث عن بينة لأمور معينة أثناء المقابلة وبعدها، وبممارسة القدرة على الحكم الصحيح.

2. إجراء المقابلة مع الشخص الذي يدعي التعذيب

يعد إجراء مقابلة مع شخص يدعي تعرضه للتعذيب مهمة صعبة وحساسة. ولكنها من الممكن أن تكون سهلة بالنسبة لكل المشاركين فيها، وذلك بقليل من التفكير والإعداد المسبق. ولذلك يجب عليك مراجعة النص الرئيسي بعناية قبل محاولة إجراء المقابلة.

وطوال المقابلة ستكون في حاجة إلى تحقيق توازن:

- بين الحاجة إلى الحصول على تقرير مفيد وبين أهمية احترام احتياجات الشخص الذي تجري المقابلة معه
- بين الحاجة إلى الحصول على أكبر قدر ممكن من التفاصيل وبين أهمية عدم المغالاة في توجيه مسار التقرير

وقبل بدء المقابلة، يجب أن تفكر مسبقاً في الاعتبارات التالية: الموافقة الواعية، كيف تبدأ المقابلة، تدوين الملاحظات، من يجب أن يتولى إدارة الحوار، الاستعانة بالمترجمين، إشعار الشخص الذي تجري معه المقابلة بالطمأنينة ، التعامل مع الأشخاص الذين يخشون التحدث، إجراء مقابلات في أماكن التحفظ والحجز الجماعي، مراعاة حساسية الموضوع، الوصول إلى أقصى حد ممكن بإمكانية الاعتماد على المعلومات، تشكيل فريق المقابلة مع مراعاة الجنس، وإجراء المقابلات مع الأطفال.

[أ] النص الكامل لهذا الدليل يمكن الاطلاع عليه على موقع الإنترنت لمركز حقوق الإنسان، جامعة إسيكس، بريطانيا: www2.essex.ac.uk/human_rights_centre/.

3. المعلومات التي يجب تسجيلها

يجب أن تكشف لك المعلومات عن:

متى وأين ولماذا وكيف؟ من فعل ماذا ومع من؟

كما يجب:

- أن تحدد هوية الضحية أو الضحايا؛
- أن تحدد هوية الجاني أو الجناة؛
- أن تشرح كيفية وقوع الضحية في قبضة المسئولين الحكوميين؛
- أن تبين المكان الذي تم منه أخذ الضحية أو تم احتجازه فيه؛
- أن تصف ظروف الاحتجاز؛
- أن تصف نوعية سوء المعاملة؛
- أن تصف أي رد فعل رسمي للحادثة.

ولكي تحصل على كل هذه التفاصيل دون المغالاة في التأثير على محتوى التقرير، عليك أن تتجنب الأسئلة الإيحائية. ابدأ دائماً بأسئلة عامة أو مفتوحة (أسئلة تكون إجابتها غير محدودة، مثل: هل حدث لك شيئ؟ وليس: هل عُذبت؟) ثم اجعل أسئلتك أكثر تحديداً على ضوء المعلومات التي تُقدم لك.

وكن على وعى بأن السياق المختلف للمقابلة قد يتطلب طرقاً مختلفة لإجرائها.

4. الدليل

عند تقديم الادعاء، يجب أن تهدف دائماً إلى توفير اكبر قدر ممكن من الأدلة المساندة فهذا من شأنه أن يقنع الآخرين بمدى صدقك وصدق الضحية أيضاً، وأن يبدد أي شكوك قد تعتريك أو تعتري الآخرين بخصوص الإدعاء، كما أن هذا يعد أحد متطلبات مسارات معينة للعمل، خصوصاً الإجراءات القضائية.

وتشمل الأنماط المألوفة من الأدلة ما يلي:

- الأدلة الطبية: البدنية و/أو النفسية؛
- أقوال يدلى بها صاحب الإدعاء نفسه: وهذه يمكن أن تكون أقوالاً رسمية مكتوبة، أو أن تتخذ شكل الاستبيان؛
- دليل الشهود: وهذا يمكن أن يشمل الشهود على الحدث الفعلي للتعذيب، وعلى اقتياد الضحية إلى الحجز، وعلى الحالة الجسمانية للضحية قبيل أو بعد أي فترة زمنية قضاها رهن الاحتجاز، وأيضاً على أي أعمال تهديد قامت بها السلطات ضد الضحية قبل احتجازه. وأفضل طريقة لتحديد الشهود المحتمل الاستعانة بهم هي تقسيم الحقائق مع الضحية بتسلسل زمني، أي سؤاله: من كان حاضراً في كل مرحلة؟ إذا كان هناك من حضر.

أنواع أخرى من الأدلة وهذه قد تشمل: تقارير الصحف، وتقارير الخبراء، والتقارير والبيانات الرسمية، وأي دليل على ممارسة التعذيب في الدولة المعنية والأبحاث الخاصة، ونسخ من القرار الإداري أو القضائي المحلي.

برنامج من اثنتي عشرة نقطة لمنع التعذيب على أيدي الموظفين الرسميين

منظمة العفو الدولية

التعذيب انتهاك أساسي لحقوق الإنسان، وقد أدانه المجتمع الدولي كجرم يُرتكب في حق الكرامة الإنسانية، كما حرمه القانون الدولي تحريماً قاطعاً أياً كانت الظروف. ومع ذلك فهو أمر يتكرر حدوثه كل يوم وفي كل بقاع الأرض. ولا بد من اتخاذ خطوات مباشرة لمواجهة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أينما حدثت، والعمل على القضاء عليها قضاء مبرماً. ولهذا تناشد منظمة العفو الدولية جميع الحكومات أن تنفذ البرنامج التالي الذي يتكون من 12 نقطة لمنع التعذيب على أيدي الموظفين الرسميين. كما تدعو الأفراد والمنظمات التي يعنيها الأمر إلى العمل على ضمان تنفيذ الحكومات لهذا البرنامج. وتعتقد منظمة العفو الدولية أن تنفيذ هذه الإجراءات هو دليل إيجابي على التزام أي حكومة من الحكومات بوضع نهاية للتعذيب لديها وبالسعي لاستئصال شأفته على النطاق العالمي.

1. إدانة التعذيب

يجب على أعلى سلطة في كل دولة أن تعلن معارضتها التامة للتعذيب، وأن تدين التعذيب دون تحفظ كلما وقع. كما يجب عليها أن توضح لجميع أفراد الشرطة والجيش وغيرهما من قوات الأمن أنها لن تسمح مطلقاً بممارسة التعذيب.

2. ضمان السماح بالاتصال بالسجناء

كثيراً ما يقع التعذيب عندما يكون السجناء محتجزين بمعزل عن العالم الخارجي وغير قادرين على الاتصال بمن يستطيع مساعدتهم أو معرفة ما يحدث لهم. ومن ثم يتعين الكف عن ممارسة احتجاز السجناء بمعزلٍ عن العالم الخارجي. وينبغي للحكومات أن تضمن مثول جميع السجناء أمام هيئة قضائية مستقلة عقب احتجازهم ودون إبطاء والسماح للأقارب والمحامين والأطباء بحق الاتصال بالمحتجزين فوراً وبصفة دورية.

3. عدم احتجاز المعتقلين في أماكن سرية

يحدث التعذيب في بعض الدول في أماكن سرية، وفي كثير من الحالات بعد الإعلان عن "اختفاء" الضحايا. ولذا يجب على الحكومات أن تضمن عدم احتجاز السجناء إلا في أماكن احتجاز معترف بها رسمياً وأن تُقدم على الفور معلومات دقيقة عن اعتقالهم ومكان احتجازهم لأقاربهم ومحاميهم وللمحاكم. وينبغي توفير وسائل قضائية فعالة في جميع الأوقات يمكن من خلالها لأقارب السجناء ومحاميهم أن يعرفوا على الفور مكان احتجازهم والسلطة التي تحتجزهم وضمان سلامتهم.

4. توافر الضمانات الكافية أثناء الاحتجاز والاستجواب

يجب أن يُحاط جميع السجناء علماً بحقوقهم على الفور ، ومنها حق التقدم بأي شكوى من معاملتهم والحق في أن يبت قاض دون تأخير في قانونية احتجازهم. ويجب أن يحقق القضاة في أي دليل على وقوع تعذيب وأن يأمروا بالإفراج عن السجين إذا كان احتجازه غير قانوني. وينبغي أن يحضر محام مع المحتجز خلال الاستجواب. كما ينبغي للحكومات أن تضمن توافق ظروف الاحتجاز مع المعايير الدولية لمعاملة السجناء وأن تضع في اعتبارها احتياجات أفراد الفئات المستضعفة على وجه الخصوص. ويتعين أن تكون السلطة المسؤولة عن الاحتجاز منفصلة عن السلطة المسؤولة عن الاستجواب، وأن يقوم مفتشون مستقلون بزيارات دورية غير معلنة مسبقاً ودون قيود لجميع أماكن الاحتجاز.

5. تحريم التعذيب قانونا

يجب على الحكومات أن تسن قوانين لتحريم التعذيب ومنعه تشتمل على العناصر الرئيسية الواردة في "اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة" (اتفاقية مناهضة التعذيب) وغيرها من المعايير الدولية ذات الصلة. كما يتعين إلغاء جميع العقوبات البدنية، سواء القضائية منها أم الإدارية. ولا يجوز تعطيل حظر التعذيب والضمانات اللازمة لمنعه مهما كانت الأحوال حتى في حالات الحرب أو الطوارئ العامة.

6. التحقيق في مزاعم التعذيب

ينبغي على وجه السرعة إجراء تحقيق نزيه وفعال في جميع شكاوى التعذيب ومزاعمه، تتولاه هيئة مستقلة عن الجهات المتهمة بارتكاب التعذيب. كما ينبغي الإعلان عن الوسائل المتبعة في هذا التحقيق وعن النتائج التي يتمخض عنها. كما يجب وقف المسؤولين المشتبه في ارتكابهم للتعذيب عن القيام بواجبات عملهم خلال التحقيق. ويتعين توفير الحماية للمتظلمين، والشهود، وغيرهم من المعرضين للخطر، من أي ترهيب أو أعمال انتقامية قد يتعرضون لها.

7. الملاحقة القضائية

لا بد من تقديم المسؤولين عن التعذيب إلى ساحة العدالة. وهذا المبدأ ينطبق أياً كان المكان الذي وقع فيه التعذيب وأياً كانت جنسية مرتكبيه أو وضعهم، وبغض النظر عن المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة وجنسية الضحايا، ودون اعتبار للوقت الذي انقضى على ارتكاب الجريمة. وينبغي أن تمارس الحكومات الولاية القضائية العامة على المتهمين بارتكاب التعذيب أو تسلمهم إلى دول يمكن أن تحاكمهم، وأن تتعاون مع بعضها البعض في مثل هذه الإجراءات الجنائية. وينبغي أن تكون المحاكمات نزيهة وألا تقبل المحاكم على الإطلاق أوامر الضباط الأعلى رتبة كمبرر لممارسة التعذيب.

8. بطلان الأقوال المنتزعة تحت وطأة التعذيب

ينبغي على الحكومات أن تضمن عدم الاعتداد في أية إجراءات قضائية بالأقوال والأدلة التي يتم الحصول عليها عن طريق التعذيب، إلا في حالة استخدامها ضد الشخص المتهم بالتعذيب.

9. توفير التدريب الفعال للموظفين

يجب أن يُوضح لجميع الموظفين المعنيين بالاحتجاز، والاستجواب، والرعاية الطبية للسجناء، أثناء تدريبهم أن التعذيب فعل جنائي، وأن يدركوا أن من حقهم بل ومن واجبهم أن يرفضوا تنفيذ جميع أوامر التعذيب.

10. التعويض

يجب أن يُكفل لضحايا التعذيب ومن يعولونهم حق الحصول على وجه السرعة على تعويضات من الدولة، بما في ذلك رد حقوقهم والتعويض المالي العادل والكافي وأن تُوفر لهم الرعاية الطبية اللازمة وسبل تأهيلهم.

11. التصديق على المعاهدات الدولية

ينبغي على جميع الحكومات أن تصدق دون تحفظات على المواثيق الدولية التي تشتمل على ضمانات ضد التعذيب بما في ذلك "اتفاقية مناهضة التعذيب" وإصدار الإعلانات اللازمة التي تكفل حق الأفراد والدول في التقدم بشكاوى. ويجب على الحكومات أن تلتزم بتوصيات الهيئات والخبراء الدوليين المعنيين بالتعذيب.

12. الاضطلاع بالمسؤولية الدولية

ينبغي على الحكومات أن تسلك كل السبل المتاحة للتوسط لدى حكومات الدول المتهمة بممارسة التعذيب. كما ينبغي لها أن تضمن ألا يسهل تزويد دول أخرى بالتدريب والعتاد لاستعمالات أفراد الجيش أو الأمن أو الشرطة التعذيب. ويتعين على الحكومات ألا تعيد أي شخص بصورة قسرية إلى بلد قد يتعرض فيه للتعذيب.

تبنت منظمة العفو الدولية هذا البرنامج الذي يتألف من 12 نقطة في أكتوبر/تشرين الأول 2000 كبرنامج من الإجراءات لمنع التعذيب والمعاملة السيئة للأشخاص أثناء وجودهم في الحجز الحكومي أو في أيدي موظفين رسميين بشكل أو بآخر. وتطالب منظمة العفو الدولية الحكومات بالنهوض بالتزاماتها الدولية تجاه منع التعذيب ومعاقبة مرتكبيه سواء أكانوا من موظفي الدولة الرسميين أم غيرهم من الأفراد. كما تعارض منظمة العفو الدولية أيضا أشكال التعذيب التي ترتكبها الجماعات السياسية المسلحة.

فلسفة المواجهة وراء القضبان

علي حتر

المقدمة

لشعبنا العربي الفلسطيني في الأرض المحتلة خبرة طويلة تراكمية في أقبية التحقيق، وزنازين الاعتقال وسجون الاحتلال الصهيوني وسجون بعض الدول العربية والأجنبية، بدأ بتجميعها منذ بداية الصراع العربي الصهيوني، وما زال مستمرا بذلك. وتضاف إلى هذه الخبرة الآن، خبرة معتقلي وأسرى المقاومة اللبنانية في جنوب لبنان.

كذلك فإن للاحتلال الصهيوني مدرسته العنصرية الفاشية التلمودية في التحقيق مع المعتقلين واستخدام مختلف الوسائل للحصول منهم على معلومات، الهدف منها تثبيت إدانتهم بالتهم الموجهة إليهم، ثم استعمال المعلومات التي يحصلون عليها في التحقيق، لكشف جوانب العمل السري المتعلقة برفاقهم، ومحاربة المناضلين الآخرين، وقهر الشعب الفلسطيني.

ومن أجل تثقيف المناضلين، قامت مجموعة من الأسرى الذين خبروا التحقيق والسجون، قبل عدة سنوات، بإصدار كتاب بعنوان، (فلسفة المواجهة وراء القضبان). يحدد مجموعة من المفاهيم والبديهيات، ولخص مجموعة من التجارب، ويبين الأساليب المختلفة التي يتعرض لها المعتقلون في معتقلات العدو الصهيوني، في محاولة منهم لتسليح المناضلين ضده، بالمعرفة المسبقة والعلمية حول التحقيق وأساليبه، لمساعدتهم على الصمود والتحدي أمام المحققين، ولحماية الثورة والمناضلين والمجاهدين الآخرين، وذلك بتعريفهم عما ينتظرهم في أقبية التحقيق، وشرح أفضل الطرق للتعامل مع المحققين، فلا يفاجؤون مفاجأة قد تدفعهم إلى الانهيار.

ونظرا لعدم توفر الكتاب في الأسواق، ولأن سلطات الاحتلال تجمع أي أعداد منه تنزل إلى الأسواق، ولأن الكتاب في 250 صفحة، لا يستطيع أن يقرأه الجميع، فقد قمنا بدراسته واستخلاص مفاهيم وتوصيات ونقاط محددة ومختصرة منه، ليستفيد منها كل مناضل، مهما كان مستواه الثقافي والتعليمي، وحتى نوفر الوقت لمن لا يملكه، وتبقى قراءة الكتاب ضرورية فقط لمن يريد أن يستزيد من الشروحات والمفاهيم.

ونلفت انتباه المناضلين والمجاهدين، إلى أن العدو الصهيوني قد يلجأ إلى أساليب أخرى غير ما ورد هنا، نظرا لتمرسه وإبداعه في مجال التعذيب والتحقيق، لكننا نؤكد أن قراءة هذه الأوراق المبسطة، تساعد على أن يدرك المعتقل ما يدور حوله خلال التحقيق، وحجم ما يمكن أن يتعرض له، ليستطيع بعد ذلك حماية نفيه من الانهيار.

ومن المهم أن نؤكد أننا لا نضع أية حقوق ملكية على هذه الدراسة، تماما مثل الذين ألفوا الكتاب الأصلي، ومن الممكن لأي مناضل أن يصورها ويمررها للمناضلين الآخرين للاستفادة منها، بل إننا نرجوه أن يفعل ذلك..

وسوف ننشر الدراسة مقسمة إلى صفحات عادية، ليتمكن أي شخص من تصويرها، ولتسهيل تداولها والتعامل معها، عسانا نكون قد قدمنا هذه الخدمة للمناضلين والمجاهدين، لحمايتهم وحماية الانتفاضة والثورة، في الذكرى الأولى لانطلاق انتفاضتنا الباسلة..

خطوات الاعتقال

إذا اعتقلت فتوقع الخطوات التالية كحد أدنى، حتى لا تفاجأ:

- قد يداهمون بيتك، أو مقر عملك، أو يعتقلونك من الشارع، وإذا طلبوا منك التوقيع على أية ورقة، فلا نفعل ذلك، ولا تقر بتوقيعك أنهم لم يأخذوا شيئا منك أو من المكان الذي أخذوك منه.
- سيدفعونك بعنف إلى داخل السيارة، وربما يمددونك تحت أرجلهم، ويضربونك بالبنادق، ويدوسون عليك، كما يمكن أن يغموا عينيك ويكبلوا يديك، حتى وصولك إلى مكان الاعتقال، دون أن يخلو الأمر من شتائم وإهانات.
- يسلمونك إلى الجهة التي ستكون مسؤولة عنك خلال التحقيق، حيث يفك قيدك مؤقتا، وتنزع الغمامات عن عينيك، ثم تستبدل ملابسك، وتفتش وتصادر أغراضك، وبعضها يوضع في الأمانات. بعد ذلك مباشرة، أو بعد حين، يقص شعرك، ثم توضع على صدرك لوحة ثم تصور كالمجرمين من كل الجهات، وتؤخذ بصمات أصابعك جميعها.
- يعاد تكبيلك وتغميم عينيك، وتنقل إلى الزنزانة مع الضرب والشتم، وللوصول إلى الزنزانة، يسيرون بك مسافات طويلة جدا، ويركبونك في مصاعد ويهبطون ويصعدون أدراجا متكررة، لخلق حالة من الضياع والتهويل لديك، حيث أنهم يدورون في دوائر محددة، لا تلاحظها بسبب تغميم عينيك.
- يضربونك ويشتمونك قبل بدء التحقيق بطرق مختلفة، ويسمعونك أنين بعض المعتقلين، وقد يفتحون عينيك في بعض الغرف لترى بعض أدوات التعذيب.
- قد لا يبدأ التحقيق معك في اليوم الأول أو الثاني، إن الزمن يفقد قيمته عندهم، إلا إذا كانوا هم في عجلة من أمرهم. كل شيء هناك بطيء، فلا تتأثر نفسيا وحافظ على صلابتك التي دفعتك إلى المشاركة في نضال شعبك.

بدايات التحقيق

- يقودونك من الزنزانة مغمم العينين، مكبل اليدين.. محاطا بجنود أو شرطة، يدفعونك ويجرونك بهمجية.
- قد يمررونك خصيصا في مناطق تسمع فيها أصوات عذاب وألم وضرب.
- من حقك أن تأكل وتشرب وتستعمل المرافق الصحية، ولكن هذه الحقوق ليست مضمونة أبدا، فيمنعونك عنها، ويستعملونها للضغط عليك ولمضايقتك، وعليك أن تصمد .
- لا تخف من زنزانتك فهي بر الأمان المرحلي لك. وفيها ستعزل عن العالم وعن الأخبار. وقد يسمعونك هم بعض الأخبار التي يريدونها، إياك أن تصدق أنك أصبحت وحيدا، بل عليك أن تتذكر دائما أن رفاقك في الخارج لا ينسونك، وأن الثورة مستمرة، وأن أهلك ورفاقك يعتمدون على صمودك، ويفعلون المستحيل لإنقاذك..
- ثم تبدأ مراحل التحقيق: إنسان ذو قضية، مناضل عقائدي وحيد صلب عنيد، معزول لا يملك سلاحا إلا إيمانه بأن مصير شعبه وأهله وقضيته يعتمد على قدرة احتماله وصموده، وهذا هو أنت، في مواجهة موظف ينتظر راتبه في نهاية الشهر، غالبا ما يكون بلا عقيدة أو مبدأ، يستمد قوته من جدران قلعته، ومن أسلحة آلاف الجنود

الذين يحيطون به، دون أن يكون لهم أي شأن معك، ومن صلاحيات محددة له لا يستطيع تجاوزها، وهذا: هو المحقق. والمكان: أقبية التحقيق.

التحقيق والمحققون

- الامتناع عن كتابة الإفادة بداية التمرد والتحدي.
- كل المعلومات مهما صغرت أو بدت لك تافهة، تكون هامة بالنسبة للمحقق.
- تذكر أن للتحقيق نهاية مهما طال، وأنه سيصبح ذكريات، فاجعله ينتهي دون اعتراف ودون استسلام.
- في أول لقاء، يكون المحقق قد جمع عنك بعض المعلومات، وهذا لا يعني انه يعرف كل شيء، لكنه يحاول أن يوحي بذلك خلال التحقيق. إنه لا يستطيع معرفة وضعك النفسي، لكنه يحاول أن يفهمه من تصرفاتك وردود فعلك. إنه لا يعرفك، ومن أهدافه الحقيقية، التعرف على شخصيتك لفهمها، *وهو بحاجة لهذه المعرفة لبناء خططه* لمهاجمتك وتفسيخ ثقتك بنفسك لتوصيلك الى الطاعة والتعاون. إنه لا يعرف أن كنت ستصمد أو تنهار، فاخلق عنده فكرة صمودك وصلابتك من البداية، ولا تقدم له ما يفيد خططه.
- لا تنس أن رجل التحقيق موظف بأجر، ويعتبر التحقيق معك عملا روتينيا، وقوته نابعة من صلاحياته لا من شخصيته. بينما تمثل أنت القطب المقابل، وقوتك ناتجة عن إيمانك بقضيتك، كما إنك مناضل لا مأجور، لهذا كن أقوى لأنك فعلا أقوى.
- تأكد أن الصراع بينك وبين المحقق لا يحسم إلا في نهاية التحقيق، وحسمه يعتمد على صلابتك، ونجاح المحقق يعني سيطرته عليك وعلى شعبك وأرضك.
- تذكر دائما أن المحقق لا يمكن أن يكون صديقا، ولا رؤوفا بك، فهو وحش وعدو، لكنه قادر بحكم صلاحياته، أن يبدل لونه وأسلوبه.
- لا تقاطع المحقق أبدا خلال التحقيق، فهو لا يعنيك.
- مبدأ هام: الأغبياء فقط يصدقون المحققين

فشل ونجاح المحقق

- مبدأ هام: المحقق قابل للتضليل بسهولة.
- إذا اجتزت التحقيق بسلام فإنك تزداد صلابة وقوة واحتراما.
- إذا فشل المحقق في نقطة ما، فهو يعود للتجربة مرة أخرى، ودائما يحاول المحاولة الأخيرة، فاجعلها تفشل.
- إذا استبدلوا محققا بعد فشله معك بمحقق آخر، أي إذا استبدلوا موظفا بموظف آخر، فإن هذا يحصل بسبب نجاحك، والمحقق الثاني سيبدأ ضعيفا بسبب فشل المحقق الأول، فضاعف صمودك، لأن المحققين يتراجعون أمام مناضل صلب لا يلين.
- وسائل المحقق تجريبية، وأنت من يقرر فشلها أو نجاحها.

- عند فشل التحقيق مع أحد المناضلين الصامدين، قد يدفع به إلى السجن، مع المحكومين، حيث تتاح له فرصة الاحتكاك مع المناضلين الآخرين، بوجود بعض الجواسيس، فربما يكشف خلال الحديث معهم، بعض المعلومات السرية.

مجريات وأساليب التحقيق

- المحقق يعمل دائما وفق طرق محددة ومنهج محدد، وليس لديه مبادرات ذاتية، ويحاول أن يظهر لك أنه عالم نفس ليضمن تفوقه عليك، بينما أنت حر في اختيار وسائلك، فأفشل طرقه وتمرد، وابق دائما متفوقا عليه.
- يقول المحقق لك أنه قادر على إطالة التحقيق كما يريد وهو كاذب بذلك، لأن صلاحياته محدودة، وهو ليس حرا ليفعل ما يريد. ويدعي أن رضاه هو الخير لك. إنه يكذب، وعندما تصدقه في أية مرحلة، تقع في المصيدة.
- قد يفتح المحقق معك بعض المواضيع الهامشية والعامة، ويمكنه أن يستنتج منها بعض المعلومات التي يستخدمها ضدك وضد غيرك من الرفاق دون أن تلاحظ أنت. فلا تتحدث معه حتى لا تمنحه هذه الفرصة.
- المحقق يعود للمسائل التي يتجاوزها من حين لآخر، ليوقعك في الخطأ والتناقض، فكن حذرا.
- يجب ألا يخيفك أو يقلقك إحضار الأقارب واستعمالهم للضغط عليك خلال التحقيق.
- يتبادل الأدوار في التحقيق، محققون شرسون، وآخرون لطفاء، عليك ألا تنخدع وألا تكترث بذلك، ولا تتعامل مع أي منهم على أساس أنه لطيف معك، فهم في داخلهم جميعا متشابهون وهدفهم واحد، هو إسقاطك.
- يلجأ المحقق إلى تبسيط التهمة وتقليل شأن عواقب اعترافك، ويدعي أن ما يقوم به ليس تحقيقي ولكنه مجرد عمل روتيني لإقفال الملف. كن حذرا لأنه في ذلك يريد أن يصطادك، فلا تصدقه أبدا.
- يحاول المحقق أن يجعلك تهتم بخلاصك الذاتي، ويوهمك أن التحقيق هو نهاية المطاف، وأن تعاونك هو خلاصك. أنه ينصب لك مصيدة، فكن حذرا.
- يلجأ المحقق إلى التشكيك بالثورة والقادة والرفاق والأقارب، وزعزعة علاقتك مع تنظيمك، بكل وسائل التشكيك الممكنة، فلا تسمح له. ولا تصدقه إذا قال أن رفاقك هم الذين وشوا بك. ولتكن إجابتك إما الصمت، أو الإصرار على عدم وجود علاقة لك بهذا التنظيم، أو: امدح مناضلي التنظيم دون الاعتراف بوجود أي علاقة لك معهم.
- من وسائل المحقق الاستخفاف بالمناضل قائلا له (أنت لا شيء)، فتحمل الإهانة لأن القصد منها استفزازك للاعتراف.
- لا يحترم المحققون أية عقيدة أو دين، ولذلك يدسون عناصر في ثوب ديني لتشكيك المعتقلين بجواز ما يفعلون دينيا، كما يهاجمون مسلكيات بعضهم لإثارة الفتنة والخلافات بين المعتقلين.

- قد يضربك المحقق إذا رفضت أن تأخذ سيجارة، أو إذا جلست أو وقفت، والسبب الحقيقي للضرب يكون إما إحساسه بالفشل أو إحساسه أنك تخاف من الضرب، فيحاول أن يجبرك على الطاعة والتعاون بالقوة.
- من وسائل المحقق: عزلك عن العالم وعن الآخرين، والإيحاء لك أن التحقيق أبدي. والتهديدات المختلفة والأسئلة السريعة المتلاحقة والشتائم والضرب على أماكن حساسة والشبح والوقوف عدة أيام وليالي وعدم النوم عدة أيام، كل ذلك لخلق انفعالات لديك، تؤدي إلى إرهاق الدماغ، الذي يؤدي إلى إضعاف النشاط المخي الواعي، والإخلال بالتوازن الجسماني، إلى درجة تجعل الدماغ يتوقف تلقائيا عن النشاط والعمل للاستراحة ولو لعدة ثوان، ويضعف الدماغ خلال هذه الاستراحة التي يحاول المحقق توصيله إليها، لاستغلالها بالانقضاض على شخص منهك، والضغط عليه وابتزازه لأخذ المعلومات منه. لا تستسلم أبدا ولا تخف من هذه الحالة لأنها تزول، ولا تتحدث خلالها مع المحقق، وتذكر أن ثورتك وشعبك يعتمدون على صمودك.
- يستعمل المحقق أيضا، لغايات إرهاق الدماغ، الأساليب العصبية مثل الضرب بشدة على رؤوس أصابع اليدين والقدمين والشفاه والآذان والأعضاء الجنسية وشد الشعر، كما ينقل الضرب من مكان إلى آخر بشكل مستمر لإثارة جو من الإرهاب والتشكيك والإرهاق للدماغ، والمؤثرات النفسية. كل ذلك له نهاية، ونهايته تعتمد على صمودك أنت فقط.
- تذكر أنه على المحقق في النهاية أن يقرر إما أن المعتقل بريء، أو أنه صامد مصمم على عدم قول أي شيء حتى بوجود الأدلة والمواجهات، أو أنه ضعيف خائن لرفاقه، إنها الخيارات الثلاثة الوحيدة أمامه، فلا تكن ثالثها.

الصمود والتعذيب

- مبدأ: إن البطل قبل الاعتقال... بطل خلال الاعتقال، لأنه يبقى مؤمنا بقضيته إلى درجة التضحية بنفسه.
- ومهما كان المعتقل بسيطا فالصمود ممكن، لأن الصمود لا يحتاج إلى شهادات جامعية.
- للصمود والتغلب على الانهيار: ثق دائما بعدالة قضيتك، وتذكر قبل التفكير بمصيرك، أن صمودك يدعم رفاقك معنويا في المستمرين في النضال في الخارج، ويجنبهم الاعتقال الذي يتعرضون له بسبب اعترافك، وتذكر من صمدوا قبلك، كذلك تذكر معاناة أهلك وشعبك وأن مصيرهم يعتمد عليك، وتذكر أن الانهيار سيجعل أهلك يعتبرونك جبانا خائنا، كما أن الدوافع التي دفعتك للنضال والصراع قبل الاعتقال، لم تتغير، ويجب أن تستمر معك بعد الاعتقال بنفس الاستعداد والحماس.
- إذا كنت مستعدا للقتال والشهادة بالرصاص في الشارع والجبل، من أجل قضيتك، فلا يجوز السقوط خلال التحقيق ولا يجوز أن تسقط في المعتقل وتضحي بكل ما فعلت من أجل الثورة، تحت ضربات بعض العصي غير القاتلة، بل حتى ولو كانت قاتلة! وإذا حصلت على شرف الإستشهاد، وهو قليل الحصول في التحقيق، فإن الاستشهاد سيجعل منك رمزا شعبيا لا ينسى.

- التحقيق هو المرحلة الوحيدة من النضال التي لا تكون فيها تحت الخطر إذا صمدت، فخطر الضرب والتعذيب لا يقارن بالرصاص والقنابل والصواريخ.
- التحقيق معركة، وما يقرر نتائجها هو إرادة المقاتل التي تعتمد على شخصيته وإيمانه بأهدافه وقضيته.. والصلابة والصمود يأتيان من داخله، وهما التحام مع القضية مهما كان نوع القضية، والتحلي بهما يدفع المحقق إلى الإفلاس والهزيمة.
- تذكر أن بين النصر والهزيمة صبر ساعة.
- التحدي مرة يقودك إلى استمرار التحدي والانتصار. وهزيمة المحقق لا تكون إلا بالتمرد والتحدي. فواجه أي هجمة منه بهما، فتضعفها وتنفسها
- الضعفاء يفضلون أنفسهم على الجماعة، ويتجنبون التحدي لضمان النجاة، لكنهم لا ينجون بعد السقوط والاعتراف، بل يحترقون ويحرقون غيرهم معهم.
- إذا حدث وانهرت لأي سبب، فارجع للتمرد مباشرة قبل أن يتحول الانهيار الى سلسلة انهيارات والى كارثة عليك وعلى وطنك.
- السقوط هو فقدان كل رصيدك الكفاحي، وهو انتقالك إلى صف الأعداء، مع دفع الثمن أيضا، لأنك ستدان وتحكم، ويقال عنك "أنك حتى لو لم تكن جاسوسا، إلا أنك اعترفت مثل الجواسيس، فاعتقلوا رفاقك"
- إذا اعترفت يعاقبونك ويعاقب من تعترف عنهم، وإذا صمدت يعذبونك مدة محدودة، ولا يعاقب أحد إذا لم تتوفر الإدانة. إن الصبر مسألة إرادية وليست جسدية. ونفاذ الصبر أيضا مسألة إرادية واعية.
- لا تقبل أن تشهد ضد آخرين، فالاعتقال لا يلزمك بالشهادة على غيرك.
- حول أي مواجهة مع زميل معتقل، إلى حافز للصمود لكما، وإذا واجهوك بمعتقل معترف، فاجعله يخجل من نفسه ويعود للتمرد.
- رد الفعل الصحيح على كل أنواع التهديد هو الصمود، حتى على التهديد بالاعتداء على العرض. وإذا هددوا بالاعتداء على أختك، اعرف أن لهم حدودا لا يستطيعون تجاوزها، وأن الاعتراف لحماية أختك لن يحميها منهم، بل سيعرض شرفها وكل الثورة للخطر، وستكون أختك مع شعبك ضحايا لاعترافك. كما لا تنس أن أي اعتراف، قد يقود إلى القبض على بعض مناضلات الثورة والاعتداء عليهن.
- التحقيق هو أحد جوانب وأشكال المعركة التي تدور رحاها في الشوارع والجبال والسجون، ويجب أن تنتصر بها لأنها تعتمد على انتمائك وصلابتك فقط. وهو تكثيف لحالة صراع عقائدي تناحري بين الحركة الوطنية وأبطالها من جهة، وأنت تمثلهم داخل أقبية التحقيق، وبين المحققين الذين يمثلون الأعداء والرجعية، وهدفهم النهائي انهيارك، واستعمال انهيارك للقضاء عليك ولضرب ثورتك ورفاقك. وتذكر أن الانتصار حتمي للأقوى عقائديا الذي هو أنت، ولهذا يجب أن تنتصر.
- جهاز كشف الكذب خدعة، ويمكن تضليله بسهولة، وذلك بتحريك القدمين أو الأكتاف مع أية إجابة تضليلية على أسئلة المحقق، وبالتفكير المستمر خلال الجلسة

بأمور مزعجة تؤدي بك إلى الضيق والحزن، فلا يعود الجهاز قادرا على التمييز بين قلقك وإجاباتك التضليلية.

بعض أساليب التعذيب والضغط والحرب النفسية خلال التحقيق

- التعذيب ليس هدفا لذاته، بل اعترافك هو الهدف من التعذيب.
- تأكد تماما أن الأضرار الجسدية المحتملة في التحقيق، تصيب المنهارين والمعترفين بنفس القدر الذي يصيبك، فالصمود مع بعض الأضرار، أشرف من الخيانة مع نفس الأضرار.
- من أساليب الضغط: إحضار الأخت والأم، والتهديد بالاعتداء على أي منهما، ان الانهيار لا يحمي أيا منهما، بل يزيد احتمال الاعتداء للحصول على مزيد من المعلومات منك، ويتوقف الاعتداء عليهما إذا لم تخضع للضغط.
- سيشن المحقق حربا نفسية توحي لك أن الصمود مستحيل، وأن الجميع في يعترفون، وأنك لا تختلف عن الذين اعترفوا، بالقوة أو بالحسنى، ثم يقول لك: "تكلم أحسن لك، لتستريح من العذاب"، وهو بذلك يحاول أن يخلق وهما يبدو معقولا، ويستعمل أمثلة ونماذج منهارة، لوضعك تحت فكرة: (ما دام غيري قد تكلم، فأنا سأتكلم). هذا الأسلوب لا ينجح إلا مع الضعفاء، فلا تكن واحدا منهم.
- عليك أن تعي أن الضرب حتمي، فارفض الأوامر لأن قبولها لن يحميك من الضرب، وسيضعك رفضك في موقف القوي.
- مهما استخدموا ضدك من أدلة أو وشايات عملاء أو اعترافات آخرين، يجب الصمود. ومهما كانت الأدلة المقدمة ضدك بوسعك ردها والالتفاف حولها والخروج من المأزق بشرف.
- حتى لو قالوا لك كجزء من الحرب النفسية، أن المسؤولين عنك انهاروا، أو شاهدت بعضهم فعلا ينهار، فعليك بالصمود، فسقوط مسؤول مهما كان موقعه لا يعني سقوط الثورة.
- كلما تقف بصلابة عند مسألة، سيوقفها المحقق وينتقل إلى غيرها إلى أن يفشل.
- الانهيار تحت الضرب يشجع المحقق على مزيد من الضرب لتحقيق المزيد من الانهيار. والانهيار هو حالة انسجام ومقاومة مع العدو الذي يأمر المنهار فيطيع، ويضربه فيركع، ويسأله فيجيب، فيخضع بذلك لسلطة الاحتلال خضوعا تاما. وبعد انتصار المحقق، يستمر الضرب للإذلال أو لدفع المنهار إلى تنفيذ أوامر أخرى مثل إقناع رفاق بالاعتراف، أو غير ذلك.
- من الوسائل التي يمكن أن يلجأ لها المحقق، استعمال جهاز كشف الكذب أو اللجوء إلى التنويم المغناطيسي، وعليك التأكد أن هاتين الوسيلتين لا تشكلان أي خطر عليك، كما انهما تستخدمان لأسباب نفسية فقط، أي لتخويفك إذا كنت لا تعرف شيئا عنهما.

- إن التنويم المغناطيسي يحتاج إلى موافقتك حتى ينجح به المنوم، وبإمكانك التمرد عليه. ويجب أن تعرف أنه لا يمكن أن يجبر أي إنسان على الاعتراف بأي شيء خلال التنويم المغناطيسي، وإذا قالوا لك أنك اعترفت خلال النوم، تأكد أنهم كاذبون، وأنهم فقط يريدون منك تأكيدا لمعلومات معينة يدعون أنك قلتها خلال النوم، بينما هي من مخبريهم أو من افتراضاتهم.
- جهاز كشف الكذب خدعة، وهو يعتمد على اكتشاف بعض الانفعالات عندك عندما تقدم معلومة غير صحيحة (للتضليل). ويمكن تضليل هذا الجهاز بسهولة، وذلك بالشد على عضلات القدمين أو الأكتاف مع أية إجابة تضليلية على أسئلة المحقق، أو بالتفكير المستمر خلال الجلسة بأمور مؤلمة ومحزنة، تسبب لك انفعالات ملحوظة، مثل استذكار الأصدقاء الشهداء، أو الأهل والأطفال.. فلا يعود الجهاز قادرا على التمييز بين قلقك هذا وإجاباتك التضليلية.
- ليس هناك حالة وحيدة كشفت فيها الأسرار تحت الغيبوبة أو تحت التخدير، أو التنويم، فلا تصدقهم إذا قالوا انك اعترفت خلال الغيبوبة، أو خلال التنويم المغناطيسي.
- يعرض المحقق حاستي السمع والنظر لديك، إلى مؤثرات مزعجة، مثل الأصوات الرتيبة المستمرة أو العالية المزعجة، والأضواء الباهرة، ومناظر تعذيب الآخرين للتأثير على حالتك العصبية. كل ذلك يجب ألا يؤثر عليك، وصمودك يلغي تأثيره بالكامل، وخصوصا إذا كنت تتوقع ذلك سلفا.
- قد يمنعونك عدة أيام من النوم، بالتناوب على التحقيق معك، ثم يلجؤون إلى حقنك بالأنسولين وربما إلى تخديرك، لإحداث خلل في وظائف الجسم وللسيطرة على الدماغ. وقبل ذلك يتدخل المحقق للمساومة بعرض السماح بالنوم مقابل الوعد بالاعتراف. عليك أن تعرف أن النوم سيحصل رغم أنف المحقق، دون أي خطر على الحياة، إما على شكل غفوة، أو على شكل غيبوبة، ولا تصدق وواصل الصمود الذي يفشل مخطط المحقق، ولا يجب أن تخضع لأية مساومة مقابل السماح لك بالنوم. كل ذلك يجب ألا يدفعك للاعتراف..
- إن مجرد إعطاء الوعد بأي شيء تحت التعذيب لتخفيف وطأته، يساوي الخضوع، ويشجع المحقق على التمادي بالتعذيب، حتى لو أوقفه أحيانا لتحصيل بعض الاعترافات. إن المحقق سيصر على مطالبتك بالوفاء بالوعد.
- قد يحشرك المحقق في زنزانة ضيقة وقذرة، مع معتقلين آخرين في ظروف سيئة جدا، حشرا مثل علب السردين، في وضع لا يسمح بالجلوس أو النوم ولا حتى بالتناوب، لعدة أيام، دون تهوية، مع العرق، وبدون تنظيف للفضلات، مع رش المحبوسين بمبيدات الحشرات ذات الرائحة الكريهة وشتمهم بشكل مستمر، مع إسماعهم أصوات مزعجة مستمرة، وتركهم بدون ماء أو طعام
- وإذا كنت أنت وحدك المستهدف من عملية الحشر هذه، لإخضاعك، يطلب منك المحشورون معك أن تعترف لإنقاذهم من الوضع القاسي، وقد يمارسون عليك الضغوط والتهديدات، وقد يدس المحققون بين المحشورين، بعض العملاء الذين يحبطون من عزيمة المناضلين، بتكرار القول أنهم أصبحوا مستعدين للإعتراف، وأن الوضع لا يطاق. كل

ذلك ليخلقوا لديك التفسخ والانهيار. إن عدم الانهيار بعد هذه العملية، تجعل المحققين يشكون في جدوى كل التحقيق معك من حيث المبدأ.

- قد يوجهون لك بعض الشتائم والإهانات خلال التحقيق، فتذكر أن الخزي ليس في أن تسمع شتيمة داخل غرف التحقيق، من محقق نذل، بل الخزي هو في عملية الاعتراف والانهيار، وتعريض ثورتك للخطر.
- تذكر كل لحظة، أن التحقيق سينتهي والتعذيب سينتهي، وأنك ستبقى بعد ذلك، إما حقيرا منهارا معترفا خائنا محكوما بالسجن لأنك مدان، أو بطلا صامدا مشرفا يفتخر الجميع بك. اجعل التجربة تنتهي، بصلابتك، دون تقديم معلومات ودون استسلام.

دور العملاء خلال التحقيق

- حقيقة بديهية: وجود الثورة يعني وجود قمع مضاد يعني وجود مخابرات يعني وجود عملاء.
- المتساقط مطية حقيرة لرجال مخابرات العدو، ويمكن لهم أن يوظفوه في أي موقع، أو لأية مهمة قذرة يريدونها، رغم أنهم يعصرونهم ويلقون بهم إلى المزابل بعد كل استعمال.
- هدف العميل في حياته هو الاستجابة لكل ما يطلبه منه رجال المخابرات، الذين يضعونه دوما في حالة الخوف من فضحه وكشفه للمجتمع ولأهله، أو قتله إذا تهاون في التعاون معهم.
- قد تبدأ المخابرات بعلاقة متوازنة مع العميل، حتى يتورط، فتحيله فورا إلى مطية حقيرة، وتلغي كل التزامات عليها تجاهه، (كما حصل مع كثير من العملاء).
- تستمر مخابرات العدو في عملية إسقاط العميل خلقيا واجتماعيا، حتى يشعر بالغربة عن وطنه وعن مجتمعه، لأن هذا النوع هو الذي تضمن ولاءه لها، وتحوله إلى شخص لا يهتم إلا بتحصيل بعض المال منها، والحصول على رضاها.
- تستعمل مخابرات العدو عدة وسائل للإيقاع بالعدو، منها المال وحمل سلاح في جيبه، وتوفير سبل الدعارة له، ووصلت الأمور ببعض العملاء، أن قدم له بعض رجال المخابرات عاهرة على أساس أنها أخت رجل المخابرات، وطلب منه أن يقدم له أخته (أي أخت العميل) بالمقابل، وعندما فعل العميل ذلك، كانت الورطة الكبرى بالتهديد بالفضائح التي لا يمكن مواجهتها.
- يستعمل العملاء للمواجهة مع المناضلين المعتقلين، بوصفهم منهم، ويمثلون خلال المواجهة، الأدوار المطلوبة منهم مثل التساقط، والاعتراف بما لديهم من معلومات، والقيام بكل الأدوار الرخيصة لتثبيط عزم المناضلين.
- يندس بعض العملاء على المعتقلين في زنزاناتهم، على أنهم مناضلون، ويمثلون إما دور البطل لكسب الثقة وجمع المعلومات، أو دور المتساقط لإضعاف وخلخلة الوضع النفسي للمناضلين، أو دور البريء الذي سيخرج إلى الحرية بعد مدة قصيرة لعم وجود أدلة عليه، ويقدم خدماته للمناضل ويسأله إذا كان يريد أن يحمله أية رسالة إلى رفاقه خارج السجن، في محاولة من المحققين لمعرفة علاقات المناضل التنظيمية واتصالاته.

- من مهام العملاء خلال التحقيق وفي السجون:
  1. تجميع المعلومات عن المعتقلين للاستفادة منها في التحقيق.
  2. يجري دسهم على المعتقلين إما للتجسس عليهم، أو لإحباطهم وتيئيسهم.
  3. ينخرطون في صفوف المقاومة المنظمة، وإذا نجح أي منهم بذلك، فإنه سيحصل على معلومات هامة ومؤكدة عن الأشخاص الذين يتعامل معهم، وعن المعتقلين.
  4. الدس بين المنظمات المختلفة في السجون، لدفعهم للخلافات والاقتتال.
  5. الوصول إلى مواقع القيادة لاستغلالها في جمع المعلومات وإحداث الفتن وحرق المناضلين الموثوقين والتشكيك بأخلاقياتهم، وطلب المعلومات عن المعتقلين والمساجين الجدد لتقديمها للأعداء.
  6. تأجيج الخلافات العقائدية والدينية بين المساجين لشغلهم عن الصراع مع العدو، ولتبرير تصرفات إدارة السجون القمعية معهم، وقد مرت على بعض السجون حالات كان العميل يتقمص فيها دور رجل الدين لنيل الثقة، ثم القيام بحملات الطعن والتشكيك بأخلاقيات المناضلين.
- قد يحتاج بعض المسؤولين القياديين في السجن إلى مرافقين لأداء مهام نضالية مختلفة، فيحاول العملاء الوصول إلى هذه المواقع، ويحسنون أداء الدور فيها لكشف كل الاتصالات والأعمال ذات الطابع السري.
- مع أي مشارك لك في الزنزانة أو مع أي شخص تقابله خلال مراحل التحقيق، حافظ على أسرارك ومعلوماتك لنفسك، حيث لا مجال للثقة بأي إنسان، وحتى لو كان مناضلا حقيقيا، فإنه لن يلومك بإخفاء الأسرار عنه لأنه يتفهم الأسباب، وهو أصلا ليس بحاجة لها.
- أحذر المتساقطين في أقبية التحقيق، لأن من يجند في أقبية التحقيق، أكثر خطرا ممن يجند خارجها. مع العلم أن بعض هؤلاء يجندون مقابل وعود تافهة بتحسين المعاملة أو إعطائهم بعض السجائر، أو وعدهم بتخفيف الحكم إذا قدموا خدمات تستحق ذلك.
- أما مرحلة ما بعد التحقيق، فإن إخفاء المعلومات فيها لا يقل أهمية عن إخفائها في مرحلة التحقيق. وهناك حالات كثير تمكن العدو من الحصول فيها على معلومات في ساحات السجن، لم يتمكن من الحصول عليها خلال التحقيق.
- يقوم بعض العملاء بأعمال من شأنها التشكيك بأخلاقيات المناضلين الصلبين أمام رفاقهم، مثل النوم بقرب أحد المناضلين بوضع معين، ثم الصياح واتهام المناضل أنه حاول الاعتداء الجنسي عليه..
- كشف المناضلون هوية الكثيرين من العملاء في السجون، فعزلتهم سلطات العدو لحمايتهم من المناضلين في أقسام خاصة يسميها المناضلون "أقسام العار"، كما يسمون هؤلاء العملاء بالعصافير.

الاعتراف

1. كل ما يدور في أقبية التحقيق، وكل الجنود والمباني وأجهزة المخابرات، هدفها الحصول على اعترافك.. لإدانتك وتبرير معاقبتك..

2. تذكر أن التحقيق والألم ينتهيان ويصبحان ذكرى، فإما أن تجعل ذلك ذكرى فخر وشرف بصمودك، وإما أن يصبح ذكرى خزي وعار باعترافك وانهيارك.

3. الانهيار والاعتراف حالة هزيمة واستسلام وتخاذل غير مبرة، تعبر عن ضعف المناضل وانتصار المحقق عليه، وعن تحوله بوعي كامل، إلى مجند لصالح مخابرات العدو ولو لفترة محدودة هي فترة التحقيق التي هي كافية لإلحاق أشد الأضرار بالثورة. كما يساويان الخيانة، مهما كانت مبرراتهما، حتى ولو تحت أقسى أشكال التعذيب. وتذكر وتأكد أن اعترافك لن يحميك، بل يدينك من لسانك، ويؤدي الى ضرب ثورتك من داخلها، وهذا أشد خطرا من العدو الخارجي، بالإضافة إلى ضربك أنت..

4. إن أي اعتراف تحت التعذيب، يؤدي إلى المزيد من التعذيب للحصول على المزيد من الاعترافات، لأن المحقق سيفهم أنك تعترف بسبب التعذيب الذي لا تتحمله. كما إن الاعتراف بالنسبة للمحقق بغض النظر عن الطريقة التي حصل بها عليه، يمثل بداية سلسلة طويلة من التحقيقات والضغوط. ولا يجوز التعلل بأي سبب لتبرير الاعتراف مثل نفاذ الصبر من التعذيب، وعدم تحمله، أو التعلل بوجود الأدلة والمستمسكات الحاسمة عليك، لأن كل هذه الأسباب لا تبرر ما سيحصل لك ولثورتك بسببها..

5. من نتائج الاعتراف الحقيرة، أن تواجه برفاق يعتقلون بسبب خيانتك. على المناضل ألا يخذل رفاقه أو يخونهم. وأن يبقى دائما في دائرة الجماعة والثورة وعدم الانجراف الى الدائرة الذاتية والفردية التي يسحبه المحقق إليها.

6. الاعتراف الجزئي مهما أخفيت من المعلومات لا يعني الصمود، بل هو بداية الانهيار، فالصمود يجب أن يكون كليا، مما يعني إخفاء كل شيء. كما أن الاعتراف الجزئي هو بداية الخيط الذي يمسك به المحقق، ويحلله ويمكن أن يصل به إلى معلومات أخرى لم تفكر أنت بها.

7. ويجب أن تدرك أن الانهيار والاعتراف لا يكونان إلا إراديين وذاتيين، وأن رفاقك يعرفون ذلك، كما أن الاعتراف يؤدي إلى كوارث لك ولشعبك، تفوق أية كارثة يمكن أن تنتج لك عن التعذيب بكل وسائله وأساليبه

8. حقيقة هامة: الاعتراف يؤدي إلى الإدانة فالحكم فالسجن، وأذى الثورة والرفاق، بينما الصمود يؤدي إلى توقيف الإداري فقط.

9. تذكر أن الكثيرين من رفاقك لا يعترفون، لأنهم أبطال فكن منهم. إن كل الاعترافات التي حصلت حتى الآن، قال أصحابها أنه كان بإمكانهم تجنبها ببعض الصمود.

10. سيحاول المحقق استثارة عواطفك وأن يشرح لك أن اعترافك لا يشكل أي خطر، وأنها مجرد إجراءات روتينية، لإغلاق الملف، ثم الإفراج عنك، كل هذا كذب وإياك أن تصدق أي وعد من المحقق..

11. معظم المعلومات التي يقولها لك المحققون تكون افتراضية، وناقصة يستكملونها من تعاونك واعترافاتك، أو من حديثك الذي تعتقد أنه غير مهم. وعندما يقولون لك أنهم يعرفون كل شيء، إسأل نفسك هذا السؤال: "ماداموا يعرفون كل شيء، لماذا يريدون اعترافي؟". إنهم يريدون اعترافك لإدانتك، وللتأكد من صحة المعلومات التي يملكونها والتي يريدون تأكيدها من فمك. لذلك عليك ألا تكترث بأية معلومات يكشفونها، حتى لو كانت صحيحة، فبالنسبة لهم، هناك فرق كبير بين معلومات تعتمد على الوشايات ومعلومات تعتمد على اعترافك المباشر.

12. إذا سألك المحقق عن رفاقك الأحرار أو المعتقلين، فارفض الإقرار بوجود أي علاقة نضالية بينك وبينهم، وأصر على عدم وجود أية معرفة حتى لو كان المحقق يعرف أنهم أصدقاؤك. كما إن التهمة التي يمكن أن تضاف إليك إذا اعترفت عن غيرك، هي تهمة عدم الإخبار، وينسف بيتك وتسجن لأجل ذلك.

13. إذا لم تتمكن لأي سبب من نفي علاقتك بأحد الأدلة التي وجدت بحوزتك، فلا داعي للاعتراف عن مصدر هذه الأدلة، ولا عن الهدف من وجودها، ولا عن أي شيء آخر.. غير أننا نؤكد لك أنك بمجهود ذهني بسيط، يمكن دائما أن تبرر وجود أي أدلة والخلاص من تبعاتها. طبعا يجب الإصرار والصمود.

14. خلال الاعتقال أو السجن، أحذر البوح بأية معلومات لشركائك في السجن أو الزنزانة، لأن بعضهم قد يكون مدسوسا، وبعضهم يكون منهارا خطرا، كما أن المناضل الحقيقي المعتقل معك، لا يحتاج إلى معلومات عن الثورة أو عن أعمالك السرية.

خطورة التعاون مع المحقق

- أهداف المحقق هي تحطيم المناضل، وتوصيله إلى الاعتراف عن نفسه وعن غيره، وأخذ أسراره وإلقائه بدون إرادة أو هدف، ليدينه، وليضرب الثورة: تذكر أنه سيعمل بكل الوسائل للوصول إلى هذا الهدف، وهو سيسعى إلى خلق حالة تعاون بينك وبينه، إما بالقوة، أو بالمراوغة وبالخداع، بأن يحاول أن يخلق جوا من التعاون بإظهار الانسجام وتبادل الحديث بمواضيع عامة وتافهة، كما يعود للمسائل التي يتجاوزها من حين لآخر، وللحديث عن الماضي. كل ذلك ليوقعك في الخطأ. وبما أن هدف التحقيق ليس الدردشة وقضاء الوقت، فاحذر كل كلمة يقولها المحقق مهما بدت بريئة، ولا تتعاون معه في أي موضوع يحاول أن يخوضه معك، لأنه يستطيع أن يستنتج منه دون أن تلاحظ أنت، بعض المعلومات التي يستخدمها ضدك وضد غيرك من الرفاق.

- تذكر دائما أن حكومة العدو أو المخابرات، تدينك من لسانك.

- الرد الوحيد الذي يحميك مهما فعلوا بك، هو رفض التعاون في أي شيء على الإطلاق، وهذا يربكهم، ويسقط عندك حاجز الخوف منهم.

- تذكر دائما أن أي نوع من الصفقات مع العدو خيانة تقودك إلى مزبلة التاريخ وكلما حاول المحقق أن يعقد معك صفقة، تذكر أن العدو لا يحترم عهوده، وهو أصلا غير شرعي، وأنه بمجرد أن تعترف سيلجأ إلى استعمال اعترافك لإدانتك، وينسى كل الوعود التي التزم بها في الصفقة المعقودة معك، وإذا وعدك بضمان حريتك مقابل الاعتراف، فهو كاذب، لأنه لا يستطيع أصلا أن يسجنك إلا إذا اعترفت. وعندما تعترف يملك السبب

القانوني لإدانتك ثم سجنك، وقد يقول لك عندئذ إذا قابلته: :سجنتك حتى أحميك من رفاقك الذين يعتقدون إذا لم أسجنك، أنك خنتهم، فيقتلونك"

- وعندما يوجه أوامر بسيطة مثل الوقوف أو الجلوس وغيرها فهو يهدف إلى خلق عنصر الطاعة والتعاون عند المناضل، حتى يستمر بعد ذلك فالذي يطيع، يجيب على الأسئلة.
- لا تقبل سيجارة أو قهوة ، فهي فخ لبدء التعاون، تذكر أن سيجارة واحدة قد تقبلها من المحقق، تحرك إلى بدء التعاون، الذي قد يؤدي الى سنوات من السجن لك، والى الكشف عن رفاقك وضرب ثورتك، وهو لا يعرف سوى المساومة والمقايضة.
- قد يضربك المحقق إذا رفضت أن تأخذ سيجارة، أو إذا جلست أو وقفت، والسبب الحقيقي للضرب هو إحساسه بالفشل أو إحساسه بخوفك من الضرب، فيحاول أن يوجد عندك حالة من الطاعة والتعاون.
- المحقق يستطيع الضرب، التجويع، التعطيش... الخ، ولكن لا يستطيع تحريك اللسان دون تعاون المعتقل.
- التحقيق هو أحد جوانب وأشكال المعركة التي تدور رحاها في الشوارع والجبال والسجون وأقبية التحقيق، فكيف يمكن أن تتعاون فيها مع عدوك؟ ويجب أن تنتصر بها لأنه تعتمد على قدراتك وانتمائك وصلابتك فقط.
- يستحلفك المحقق بالقرآن أو الإنجيل وبالصلاة والصيام ومختلف العقائد والأيمان، وكلها لا تجيز لك الانهيار أمام الظلم والعدوان، ولا تتعاون مع المجرم الذي يخالفها جميعا رغم أنه يحلفك بها للخداع.
- أي نوع من الطاعة خلال التحقيق يساوي خضوعا للإذلال
- لا تقاطع المحقق أبدا خلال التحقيق، فالحديث لا يعنيك أبدا.
- أية معلومة مهما صغيرة تقدمها يمكن للمخابرات أن تستفيد منها كثيرا.
- إذا أحسست أنك وقعت في فخ أو مصيدة ارجع فورا للتمرد ولا تعتبر أن الأمر انتهى.
- استعمل ردودا متشابهة إذا ابتدأت بالرد، مثلا: لا أعرف، لا أعرف شيئا، لا يهمني ذلك، فهذه الردود تربك المحقق.
- إذا أمسك المحقق بطرف الخيط في لحظات التعاون معه يبدأ بالشد لتحصيل اعتراف أكبر.
- لا تسمح للمحقق أن يجعلك تهتم بخلاصك الذاتي، ويقنعك أن التحقيق هو النهاية، وأن التعاون هو الخلاص الوحيد.
- كلما كنت متمرسا، يلجأ المحقق إلى أساليب واضحة عن طريقة تقديم الأدلة والبراهين، فاستفد من ذلك في تحديد حجم التهمة ، واجعل المحقق يكشف جميع أوراقه، ولا تخلق أي صورة من صور التعاون، لأن الصمود سيجعلهم يكشفون المزيد من أدلتهم وبراهينهم للضغط عليك، لأنك حين تكون متمرسا، فأنت تعرف سلفا ما ينتظرك.

- كـل وسـائل المحقـق تجريبيـة، وعليـك الاعتمـاد بإفشـال تجاربـه. تـذكر أن أي محقق قابل للتضليل بسهولة.

تسلسل الأحداث

6430 ق.م.		العصر الحجري المنحوت.
1200 ق.م.		إقامة دولة الفنيقيين.
814 ق.م.		تأسيس قرطاجنة.
3 ق.م		حكم مماليك قبائل البربر في ظل قرطاجنة.
146ق.م.		انهيار قرطاجنة وإخضاع شمال إفريقيا للحكم الروماني.
429 م.		هزيمة الوندال للرومان واستخلافهم.
533 م		طرد البيزنطيين للوندال.
647		اعتناق شمال إفريقيا للإسلام.
909		إقامة دولة الفاطميين.
1042		إقامة دولة المرابطين.
1142		إقامة دولة الموحّدين.
1518		دخول الجزائر تحت الحكم العثماني.
1830		احتلال فرنسا للجزائر.
1954		اندلا ع حرب التحرير.
1962	5 يوليو	استقلال الجزائر.
1962	سبتمبر	أحمد بن بلة وجناح من جيش الحدود يطيحان بالحكومة المؤقتة ورئيسها بن يوسف بن خدة.
1965	19 يونيو	انقلاب عسكري يقوده العقيد هواري بومدين على أحمد بن بلة.
1967	3 يناير	اغتيال محمد خيدر بالعاصمة الإسبانية "مدريد" على يد مصالح الأمن الجزائرية.
1967	نوفمبر	محاولة قيام بانقلاب عسكري من طرف العقيد الطاهر الزبيري قائد الأركان، لكن القوات الجوية الموالية لبومدين تُفشل المحاولة.
1967		فشل الطاهر الزبيري في معارضته لنظام بومدين.
1970	مارس	حلّ جمعية "القيم" عبر التراب الجزائري.
1970	أكتوبر	اغتيال كريم بالقاسم بـ"ديسلدورف" بألمانيا على يد مصالح الأمن الجزائرية.
1971	فبراير	تأميم المحروقات.
1978	ديسمبر	وفاة الرئيس هواري بومدين.
1979	يناير	تعيين العقيد شاذلي بن جديد رئيسا للجزائر من طرف قادة الجيش.
1980	20 أبريل	الربيع البربري: إندلا ع مظاهرات في منطقة القبائل وخاصّة في مدينة تيزي وزو، طالب من خلالها المشاركون الاعتراف باللغة والثقافة الأمازيغية.
1982	نوفمبر	تنظيم تجمّع ضخم من طرف الإسلاميين في الجامعة المركزيّة. النظام يردّ من خلال اعتقالات واسعة في صفوفهم.
1984	14 أبريل	تشييع جنازة الشيخ عبد اللطيف سلطاني من طرف عشرين ألف شخص.
1985	30 يونيو	الأستاذ علي يحي عبد النور يرأس اجتماعا لإنشاء الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان.
1985	28 أغسطس	جماعة مسلحة بقيادة مصطفى بويعلي تهاجم مدرسة الشرطة بالصومعة.

1986	نوفمبر	الإعلان عن دستور وطني جديد.
1986		قيام الطلبة بمسيرات عنيفة في قسنطينة وسطيف احتجاجا على ظروف المعيشة الصّعبة.
1986	ديسمبر	اجتماع قادة الجيش لحل نزاع بين الرئيس الشاذلي بن جديد وقائد الأركان العامّة مصطفى بلوصيف.
1987	1 مارس	الشرطة تغتال مصطفى بويعلي، و تعتقل جماعته.
1988	5 –10 أكتوبر	مسيرات ضخمة وأحداث شغب تندلع عبر التراب الوطني. الجيش يتدخل ويقتل 500 مدنيا. الرئيس الشاذلي بن جديد يعد بإصلاحات سياسية واقتصادية عميقة من أجل تكريس الديمقراطية في البلاد.
1988	نوفمبر	اجتماع قادة الجيش لتعيين الرئيس الشاذلي بن جديد لفترة رئاسية ثالثة.
1989	23 فبراير	إقرار دستور جديد يسمح بالتّعددية السياسية بعد مصادقة الشعب عليه.
1989	14 سبتمبر	الجبهة الإسلامية للإنقاذ تحصل على الموافقة الرّسمية بعد عدة أشهر من تأسيسها.
1989	12 ديسمبر	خروج مئات الآلاف من النساء في مسيرة دعا إليها الشيخ أحمد سحنون للتنديد على مشروع قانون الأسرة و خطره على التعاليم الإسلامية.
1990	12 يونيو	فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات البلدية والولائية بنسبة 55% وجبهة التحرير الوطني بنسبة 27%. جبهة القوى الاشتراكية والحركة من أجل الديمقراطية امتنعتا عن المشاركة في تلك الانتخابات.
1990	27 يوليو	تعيين الجنرال خالد نزار وزيرا للدفاع.
1991	25 مايو	دعوة الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى إضراب عام احتجاجا على تعديل قانون الانتخابات والمطالبة بتنظيم انتخابات رئاسية مسبقة.
1991	يونيو	قرار قادة الجيش في اجتماع مغلق تنحية مولود حمروش من رئاسة الحكومة واعتقال قيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ.
1991	10 يونيو	قمع الإضراب العام من طرف قوات الأمن.
1991		بعد مواجهات دامية بين قوات الأمن وعناصر من الجبهة الإسلامية للإنقاذ يؤجل شاذلي بن جديد الانتخابات التشريعية ويقبل استقالة حكومة مولود حمروش ويعلن حالة الحصار.
1991	30 يونيو	اعتقال قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ وعلى رأسهم الشيخان عباسي مدني وعلي بلحاج.
1991	26 ديسمبر	فوز الجبهة الإسلامية في الدور الأول من الانتخابات التشريعية بنسبة 47.3 % والحصول على 188 مقعدا من مقاعد البرلمان، وجبهة القوى الاشتراكية بنسبة 23.4 % والحصول على 25 مقعدا، وجبهة التحرير الوطني بنسبة 7.4 % والحصول على 16 مقعدا. بلغت نسبة الامتناع عن التصويت 48 % من عدد المسجلين.
1992	2 يناير	دعوة آيت أحمد زعيم جبهة الاشتراكية المواطنين "لإنقاذ الديمقراطية". وخروج 300 ألف شخص في مسيرة ضخمة في الجزائر العاصمة.
1992	4 يناير	اتفاق قادة الجيش في اجتماع مغلق على الإطاحة بالرئيس الشاذلي بن جديد.
1992	11 يناير	إجبار الرئيس الشاذلي بن جديد على الاستقالة إثر انقلاب عسكري.
1992	12 يناير	إلغاء الانتخابات التشريعية من طرف المجلس الأعلى للأمن.
1992	14 يناير	تعيين المجلس الأعلى للدولة برئاسة محمد بوضياف لتولي مقاليد

		الحكم. اندلاع اضطرابات عبر تراب الوطن.
1992	22 يناير	اعتقال عبد القادر حشاني رئيس المكتب التنفيذي الوطني المؤقت للجبهة الإسلامية للإنقاذ واعتقال جل أعضاء المكتب التنفيذي الوطني المؤقت وأغلب إطارات الحزب.
1992	27 يناير	اعتقال إدارتي جريدة الفرقان والمنقذ بسبب نشرهما بيان عبد القادر حشاني رئيس المكتب التنفيذي الوطني المؤقت للجبهة الإسلامية للإنقاذ، الذي كان موجها للجيش الوطني الشعبي، وحجز مكاتب الجريدتين.
1992	فبراير	إرسال عدد كبير من أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى محتشدات في الصحراء.
1992	4 فبراير	مواجهات عنيفة بين عناصر من الجبهة الإسلامية للإنقاذ وقوات الأمن.
1992	9 فبراير	المجلس الأعلى للدولة يعلن حالة الطوارئ. قيام الجبهة الإسلامية للإنقاذ بمظاهرات احتجاجا على إلغاء الانتخابات.
1992	مارس	حلّ الجبهة الإسلامية للإنقاذ قضائيا بطلب من وزير الداخلية.
1992	أبريل	حل جميع المجالس البلدية والولائية التابعة للجبهة الإسلامية للإنقاذ.
1992	29 يونيو	اغتيال محمد بوضياف رئيس المجلس الأعلى للدولة من طرف حارس رئاسي خلال زيارته لمدينة عنابة.
1992	2 يوليو	تعيين علي كافي رئيسا للمجلس الأعلى للدولة.
1992	15 يوليو	المحكمة العسكرية بالبليدة تصدر أحكاما ضد زعيمي الجبهة الإسلامية للإنقاذ الشيخ عباسي مدني والشيخ علي بلحاج تتضمّن 12 عاما سجنا. احتجاجات تتبع صدور الأحكام .
1992	26 أغسطس	انفجار قنبلة في مطار الجزائر العاصمة الدولي خلّفت عشرة قتلى مدنيين و128 جريحا.
1992	أكتوبر	ظهور جماعة إسلامية مسلحة بقيادة عبد الحق العيادة.
1992	ديسمبر	حلّ 123 مجلسا بلديا وأكثر من 200 جمعية كانت تشرف عليها الجبهة الإسلامية للإنقاذ.
1993	13 فبراير	نجاة الجنرال خالد نزار من محاولة اغتيال.
1993	مارس	منظمة العفو الدولية تندّد بممارسة التعذيب في الجزائر.
1993	10 يوليو	تعيين الجنرال ليامين زروال وزيرا للدفاع الوطني خلفا لخالد نزار. ليامين زروال يعد بمزيد من الحوار مع الجماعات المسلحة المعارضة.
1993	أغسطس	يتولّى سيد أحمد مراد قيادة الجماعة المسلحة بعد اعتقال عبد الحق العيادة.
1993	21 أغسطس	اغتيال قاصدي مرباح رئيس الحكومة السابق والقائد السابق للمخابرات.
1993	31 أغسطس	تنفيذ حكم بالإعدام صادر عن محاكم استثنائية ضدّ 7 إسلاميين.
1993	سبتمبر	إنشاء لجنة لحوار وطني بغرض تحضير "لجنة وطنية للمصالحة" لتعيين خلف للمجلس الأعلى للدولة.
1993	أكتوبر	تعيين الجبهة الإسلامية للإنقاذ تمثيلية لها في أوروبا. الجماعة الإسلامية المسلحة تطلب من الأجانب مغادرة الجزائر.
1993	نوفمبر	المجلس الأعلى للدولة يعلن عن رغبته في فتح حوار مع التيارات السياسية.
1993	9 نوفمبر	توقيف 88 إسلاميا في فرنسا. النظام الجزائري يعرب عن فرحته لوزير الداخلية الفرنسي "شارل بسكوا".
1993	ديسمبر	قادة الجيش يقرّرون في اجتماع مغلق تعيين الجنرال ليامين زروال رئيسا

		للدولة.
1994	يناير	عقد ندوة وطنية للمصالحة وعدم دعوة الجبهة الإسلامية للإنقاذ إليها. أهم أحزاب المعارضة تقاطع الندوة.
1994	30 يناير	تعيين الجنرال ليامين زروال رئيسا للدولة لمدّة ثلاث سنوات وحلّ المجلس الأعلى للدولة.
1994	فبراير	شريف قواسمي يتولى إمارة الجماعة الإسلامية المسلحة خلفا لسيد أحمد مراد الذي قُتل من طرف قوات الأمن.
1994	مارس	فرار حوالي ألف معتقلا من سجن تازولت في أواخر شهر رمضان. قادة الجيش الاستئصاليون يعلنون حربا شاملة على المعارضة المسلحة في المدن والقرى والأرياف.
1994	أبريل	التوصل إلى اتفاق مع صندوق النقد الدولي يتضمن إعادة جدولة المديونية الجزائرية المقدّرة بـ 26 مليار دولارا.
1994	4 مايو	اغتيال 173 شخصا في مجزرة بمدينة تنس.
1994	13 مايو	توحيد الجماعات المسلحة والفداء وحركة الدولة الإسلامية تحت لواء الجماعة الإسلامية المسلحة. انضم البعض من قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى هاته الجماعة.
		تنصيب مجلس انتقالي يقوم بدل البرلمان.
1994	يوليو	إنشاء الجيش الإسلامي للإنقاذ.
		وجه الشيخ علي بلحاج رسالة إلى ليامين زروال يدعو فيها لحوار صادق.
1994	أغسطس	تبادل رسائل بين الشيخ عباسي مدني زعيم الجبهة الإسلامية للإنقاذ والرئيس زروال في موضوع الحوار.
1994	13 سبتمبر	تحويل الشيخين عباسي مدني وعلي بن الحاج من السجن إلى الإقامة الجبرية عند ظهور تقدم في الحوار مع السلطات.
1994	26 سبتمبر	محفوظ طاجين يتولى إمارة الجماعة الإسلامية المسلحة خلفا لقواسمي بعد اغتيال هذا الأخير من طرف قوات الأمن.
1994	29 أكتوبر	إعلان زروال عن فشل الحوار مع زعماء الجبهة الإسلامية للإنقاذ.
1994	أكتوبر	جمال زيتوني يبعد محفوظ طاجين ويتولى قيادة الجماعة الإسلامية المسلحة.
1994	7 نوفمبر	مقتل 513 سجينا في مجزرة داخل سجن البرواقية.
1994	نوفمبر	اجتماع أهم أحزاب المعارضة الجزائرية بسانت ايجديو في إيطاليا.
1994	نوفمبر	جمال زيتوني يشرع في حملة تصفية واغتيالات ضد عناصر الجبهة الإسلامية للإنقاذ المتّهمين بالانتماء للجزأرة.
1994	24 ديسمبر	اختطاف طائرة تابعة للخطوط الجوية الفرنسية من طرف 4 أشخاص يعتقد أنهم ينتمون للجماعة الإسلامية المسلحة.
1994	13 يناير	زعماء أهم أحزاب المعارضة يوقعون على وثيقة العقد الوطني تحت إشراف الجمعية الكاثوليكية لسانت ايجديو.
1995	30 يناير	انفجار قنبلة قرب مقر المحافظة المركزية للشرطة بالجزائر يؤدي إلى مقتل 42 شخصا وإصابة 286 بجروح. معظم الضحايا كانوا مدنيين يتواجدون قرب مكان الحادث.
1995	20 فبراير	وقوع مجزرة داخل سجن سركاجي أسفرت عن مقتل 109 سجينا إسلاميا. معظم الضحايا هم معتقلون سياسيون مقصودون.
1995	يوليو	وقوع سلسلة من الانفجارات في فرنسا، نسبت إلى الجماعة الإسلامية المسلحة.

1995	11 يوليو	اغتيال الشيخ عبد الباقي صحراوي بفرنسا حيث كان إماما بأحد مساجد باريس.
1995	يوليو	إعلان زروال عن فشل محاولة جديدة للحوار مع زعماء الجبهة الإسلامية للإنقاذ المعتقلين.
1995	سبتمبر	القضاء على المئات من عناصر الجماعة الإسلامية المسلحة المتهمين بالانتماء للجزأرة بأمر من جمال زتوني. الشيخ محمد السعيد وعبد الرزاق رجام كانوا من بين الضحايا. استمرت الاغتيالات حتى شهر نوفمبر.
1995	16 نوفمبر	انتخاب الجنرال ليامين زروال رئيسا للجزائر بنسبة 61% من مجموع الناخبين. محفوظ نحناح (حركة مجتمع السلم) يحصل على نسبة 25.5 % ، وسعيد سعدي (التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية) يحصل على 9.6 %. الأحزاب الموقعة على عقد روما (الجبهة الإسلامية للإنقاذ، جبهة التحرير الوطني وجبهة القوى الاشتراكية) تقاطع الانتخابات.
1995	27 نوفمبر	اغتيال الجنرال محمد بوتيغان أحد دعاة المصالحة الوطنية.
1995	ديسمبر	الجماعة الإسلامية المسلحة تتفكك بعد انسحاب جماعات معارضة لخطّ جمال زيتوني وقيادته. الجماعات المنشقة تكشف على انتماء زيتوني إلى المخابرات الجزائرية.
1995	27 مارس	اختطاف وقتل 6 رهبان فرنسيين من طرف الجماعة الإسلامية المسلحة.
1996	7 يونيو	اغتيال الجنرال فضيل سعيدي أحد دعاة المصالحة الوطنية.
1996	يوليو	اغتيال جمال زيتوني من طرف وحدة تابعة لجماعة الفداء. تولي عنتر زوابري قيادة الجماعة الإسلامية المسلحة. إنشاء الحركة الإسلامية للدعوة والجهاد.
1996	نوفمبر	تدشين أنبوب غاز يربط بين الجزائر وإسبانيا.
1996	28 نوفمبر	إقرار دستور جديد يخوّل صلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية. التعديلات الجديدة تنصّ على برلمان ذي غرفتين و تمنع قيام أحزاب على أساس ديني أو عرقي .
1996	ديسمبر	اعتقال أنور هدام أحد قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالولايات المتحدة الأمريكية.
1996	يناير	المصادقة الرسمية على انشاء المليشيات (تحت اسم جماعات الدفاع الذاتي).
1997	يناير	فشل محاولة اغتيال الرئيس زروال.
1997	15 يناير	آيت أحمد زعيم جبهة القوى الاشتراكية يدعو بيل كلينتون إلى تعيين وسيط يساعد على وقف العنف في الجزائر.
1997	19 يناير	انفجار قنبلة في الجزائر العاصمة يخلف 42 ضحية وأكثر من 100 جريحا.
1997	فبراير	إنشاء التجمع الوطني الديمقراطي كحزب يساند الرئيس زروال.
1997	فبراير	إنشاء الرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد.
1997	13 مارس	طلب الجبهة الإسلامية للإنقاذ من البرلمان الأوروبي فتح تحقيق دولي حول العنف في الجزائر.
1997	5 يونيو	فوز التجمع الوطني الديمقراطي بأغلبية المقاعد في المجلس الوطني. تحتج المعارضة على تزوير النتائج.
1997	يوليو	تعيين الجنرال طيب دراجي، المؤيد للمصالحة الوطنية، كقائد للدرك الوطني خلفا للجنرال الإستئصالي عباس غزيل.
1997	29 أغسطس	مجزرة في سيدي رايس تخلف ما بين 200 و400 قتيل ومئات

الجرحى.

1997	سبتمبر	اجتماع لقادة الجيش في جلسة مغلقة ومناقشة حادة حول التفاوض مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ أو متابعة المراقبة العسكرية.
1997	سبتمبر	إجهاض محاولة انقلاب عسكري ضد ليامين زروال.
1997	3 سبتمبر	كوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة يدعو إلى التسامح والحوار وإلى حل عاجل للصراع في الجزائر. عباسي مدني يبدي استعداده لتوجيه نداء من أجل إيقاف العنف. النظام يهدد بإعادته إلى السجن. عباسي مدني يوضع في أواخر سبتمبر تحت الإقامة الجبرية.
1997	5 سبتمبر	مجزرة في بني مسوس تخلف 151 قتيلا.
1997	22 سبتمبر	وقوع مجزرة في بن طلحة و أخرى في براقي تخلفان 300 قتيلا.
1997	23 سبتمبر	إعلان الجيش الإسلامي للإنقاذ عن هدنة من طرف واحد وتوقيف العمليات العسكرية ابتداء من أول أكتوبر.
1997	24 سبتمبر	مدلان أولبرايت كاتبة الدولة للخارجية الأمريكية تناقش مع وزير الخارجية الفرنسي هيوبر فيدرين الوضع في الجزائر.
1997	أكتوبر	طلب جبهة القوى الاشتراكية من الأمم المتحدة الضغط على النظام الجزائري لوقف انتهاكاته لحقوق الإنسان وفتح باب الحوار السياسي.
1997	أكتوبر	تعيين الجنرال رابح بوغابة، المؤيد للمصالحة، قائدا للمنطقة العسكرية الأولى التي وقعت فيها أغلب المجازر، خلفا للجنرال الاستئصالي سعيد باي.
1997	أكتوبر	التجمع الوطني الديمقراطي يفوز بأغلبية المقاعد في الانتخابات المحلية. جبهة التحرير الوطني تحصل على المرتبة الثانية وحركة مجتمع السلم على المرتبة الثالثة. جميع الأحزاب ماعدا التجمع الوطني الديمقراطي ندد ت بتزوير نتائج الانتخابات.
1997	أكتوبر	انضمام الحركة الإسلامية للدعوة والجهاد، والرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد والجبهة الإسلامية للجهاد المسلح إلى الهدنة التي أعلن عنها الجيش الإسلامي للإنقاذ.
1997	25 ديسمبر	انتخاب مجلس الشيوخ. التجمع الوطني الديمقراطي يحصل على 80 مقعدا من مجموع 96.
1997	30 ديسمبر	وقوع مجزرة في غليزان تخلف 529 قتيلا.
1997	4 يناير	موجة من المجازر تجتاح منطقة غليزان راح ضحيتها أكثر من 500 قتيل بدحامنية، القلعة، صومرة، بني مسوس وسيدي معامر.
1998	5 و6 يناير	نداء الولايات المتحدة الأمريكية إلى تحقيق دولي حول المجازر. كتابة الدولة الأمريكية تعلن عن عدم وجود خطة لتحديد واردات الولايات المتحدة الأمريكية من النفط أو الغاز للضغط على الحكومة الجزائرية.
1998	11 يناير	مجزرة بسيدي حامد تخلف 300 قتيلا.
1998	12 يناير	دعوة الجبهة الإسلامية للإنقاذ الرئيس زروال لتعيين لجنة تحقيق حول المجازر.
1998	15 يناير	الأمم المتحدة تناقش إمكانية إرسال مساعدات إنسانية للجزائر. السيدة ماري روبنسون المحافظة السامية لحقوق الإنسان تصرح أن الضحايا في الجزائر يحتاجون لمساعدات إنسانية.
1998	19 يناير	زيارة وفد من الاتحاد الأوروبي للجزائر في مهمة تدوم يومين.
1998	22 يناير	الوزير الأول أويحيى يعلن أن عدد الضحايا ما بين 1992 و1997 قد بلغ 26563 قتيلا و 21500 جريحا.
1998	8 فبراير	زيارة وفد من 9 أعضاء من البرلمان الأوروبي للجزائر في مهمة تدوم

		خمسة أيام.
1998	يونيو	شن وسائل الإعلام الاستئصالية حملة ضد الرئيس زروال والجنرال محمد بتشين المؤيد للمصالحة.
1998	22 يوليو	زيارة وفد من الأمم المتحدة للجزائر في "مهمة إعلامية" تدوم 12 يوما.
1998	أغسطس	تكثيف الهجمات الإعلامية ضد الرئيس زروال والجنرال بتشين.
1998	4 سبتمبر	اجتماع قادة الجيش في جلسة مغلقة و قرار تنحية الرئيس زروال من السلطة.
1998	11 سبتمبر	إجبار الرئيس ليامين زروال على تقليص فترته الرئاسية. زروال يعلن عن إجراء انتخابات رئاسية مسبقة في فبراير1999، وفي أواخر أكتوبر يؤجّل موعد الانتخابات لأبريل 1999.
1998	أكتوبر	إجبار الجنرال بتشين على الاستقالة من منصبه كمستشار للرئيس زروال.
1998	نوفمبر	اكتشاف مقابر جماعية في مزرعة الحافيز بمفتاح و في البليدة والعثور عل أكثر من 200 جثة في الآبار.
1998	1و2 يناير	مجزرة في واد العطشان قرب البيّض تخلف 22 ضحية كلهم من الرُّحّل ومن عائلة واحدة.
1999	1 فبراير	ذبح 20 شابا من بينهم رعاة في مجزرة بسيدي عبد الرحمان بولاية الشلف.
1999	14 أبريل	انسحاب 6 من أصل 7 مترشّحين للانتخابات الرئاسية احتجاجا على التحضير لتزوير الانتخابات.
1999	15 أبريل	انتخاب عبد العزيز بوتفليقة . مرشح الجيش . رئيسا للجمهورية.
1999	4و5 يونيو	مجزرة استهدفت عائلة حاج مختار بسيدي أحمد دروني بولاية معسكر راح ضحيتها 22 فردا منهم 4 نساء وصبي.
1999	10و11 يونيو	مجزرة بسيدي نعمان بولاية المدية راح ضحيتها 14 فردا كلهم من عائلة واحدة.
1999	14و15 يونيو	مجازر "عشوائية" تخلف 92 ضحية، واختطاف عشر نساء من الطرقات في بوعيش وبني ونيف بولاية بشار.
1999	31 يوليو	الشيخ علي بلحاج يوجه رسالة مطوّلة إلى بوتفليقة.
1999	20و21 أغسطس	وقوع مجزرة في أوزره بولاية المدية تخلف 17 ضحية من بينهم 5 نساء و14 طفلا.
1999	16 سبتمبر	الاستفتاء حول قانون الوئام المدني
1999	20 سبتمبر	تصريح عبد العزيز بوتفليقة برفضه لأي تدخل من طرف الأمم المتحدة من أجل حماية المدنيين في الصراعات الداخلية.
1999	24 سبتمبر	تصريح بوتفليقة باستحالة رجوع الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى الساحة السياسية الجزائرية.
1999	28 سبتمبر	لقاء الأميرال دانيال مورفي، قائد الأسطول السادس الأمريكي، مع بوتفليقة والجنرال العماري.
1999	10 أكتوبر	تصريح عبد العزيز بوتفليقة (حسب مصدر مجهول) بمنع قادة الجيش له من تشكيل الحكومة الجديدة.
1999	15 نوفمبر	اغتيال 19 شخصا (من ضمنهم 13 طفلا) بقرية أولاد جيلالي بن يحيى في ولاية شلف.
1999	20 نوفمبر	اغتيال 20 شخصا عند حاجز مزوّر بطريق شفة قرب البليدة.
1999	22 نوفمبر	اغتيال عبد القادر حشاني أحد قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ برصصاتين في الرأس أطلقهما عليه مجهول أثناء انتظاره في عيادة

		لطب الأسنان بباب الواد، في الجزائر العاصمة. الإعتقاد السائد لدى المراقبين هو أن النظام الجزائري يقف وراء الجريمة.
1999	28 نوفمبر	اغتيال 19 شخصا عند حاجز مزوّر بمسيسة قرب بومدفع.
1999	8 ديسمبر	رفض الشيخ عباسي مدني لسياسة قانون "الوئام الوطني" بالشكل الذي ينادي به النظام.
1999	15-22 ديسمبر	زيارة وفد إسرائيلي رفيع المستوى للجزائر.
2000	12 يناير	انحلال الجيش الإسلامي للإنقاذ والرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد و منح بوتفليقة العفو لأعضاء كلا التنظيمين.
2000	5 فبراير	إعلان بوتفليقة أن الاتفاق الذي تم بين الجيش الإسلامي للإنقاذ والجيش الوطني الشعبي كان شفويا وليس كتابيا، ويحمّل الشيخين عباسي مدني وعلي بلحاج مسؤولية العنف السائد في الجزائر، واستبعاده الإفراج عنهما وعودة الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى الساحة السياسية قبل خروج الجزائر نهائيا من الأزمة.
2000	14 فبراير	اغتيال 16 شخصا عند حاجز مزوّر بمدينة خميس مليانة.
2000	27 مارس	اكتشاف عن دهاليز تحوي عن أكثر من خمسين جثّة بتيارت.
2000	3 مايو	اغتيال 30 شخصا عند حاجز مزوّر بالحمدانية بوادي شفه.
2000	10 مايو	وزير الداخلية يزيد زرهوني يرفض اعتماد حزب الوفاء الذي يتزعمه أحمد طالب الإبراهيمي.
2000	16 يونيو	انفجار قنبلة بسوق طريق الواد بمعسكر يخلّف أكثر من 12 ضحية.
2000	18 يونيو	نجاح وساطة الجزائر بين الحبشة وأيريتريا تحت إشراف منظمة الوحدة الايفريقية.
2000	4 يوليو	ترقية مجموعة من الضباط في صفوف الجيش، ستّة منهم إلى رتبة جنرال واثنين إلى رتبة عميد.
2000	10 أغسطس	تدريبات عسكرية بين البحرية الجزائرية والبحرية الأمريكية.
2000	28 أغسطس	تعديلات في وزارة الدّفاع الوطني وداخل الجيش.
2000	5 سبتمبر	تنصيب الجنرال العربي بلخير لإدارة ديوان الرئيس بوتفليقة.
2000	22 سبتمبر	زيارة تهابو امبيكي إلى الجزائر، و إبرام جنوب إفريقيا والجزائر عقد تعاون عسكري وأمني من أجل محاربة "الإرهاب".
2000	14 أكتوبر	اغتيال 12 شخصا بدوار أوزراه بمنطقة المدية.
2000	ديسمبر	محاولة بوتفليقة الفاشلة في اعتقال الجنرال محمد مدين قائد الاستخبارات.
2000	16 ديسمبر	اغتيال 19 تلميذا من ثانوية بالمدية.
2000	17 ديسمبر	اغتيال 18 شخصا عند حاجز مزوّر قرب تنس.
2000	18 ديسمبر	اغتيال 28 شخصا (منهم 14 طفلا و5 نساء) بدوار تيفلاس قرب تنس.
2001	16 يناير	اغتيال 12 شخصا عند حاجز مزوّر بين خميس مليانة وسيدي لخضر.
2001	18 يناير	اغتيال 24 شخصا بين شلف ومستغانم.
2001	19 يناير	اغتيال 16 شخصا بالمدية.
2001	27 يناير	اغتيال 25 شخصا (منهم 16 طفلا و5 نساء) بدوار قطايبيه قرب شلف.
2001	10 فبراير	اغتيال على الأقل 27 شخصا (منهم 12 طفلا و8 نساء) بشتاره قرب البرواقية.
2001	25 فبراير	اغتيال 47 معتَقَلْ من ضباط الجيش داخل زنازن ثكنة عسكرية ببوغار.

2001	28 فبراير	إعلان المجلس التنسيقي للجبهة الإسلامية عن تحضيرات "مؤتمر عبد القادر حشاني".
2001	12 مارس	اغتيال 11 شخصا بحوش رابطة جلول قرب تيبازة.
2001	25 مارس	اغتيال 13 شخصا ببوعرفه قرب البليدة.
2001	27 مارس	اغتيال 16 شخصا بين عاشور قرب البليدة.
2001	1 أبريل	انتقاد الاتحاد الأوروبي الشديد للنظام الجزائري أثناء مداولات لجنة حقوق الإنسان التابعة لهيئة الأمم المتحدة.
2001	12 أبريل	تعيين محمد شريف مساعدية على رأس مجلس الشيوخ خلفاً لبشير بومعزة.
2001	18 أبريل	اغتيال الشاب محمد قرماح (المدعو ماسينيسا) بمقر الدرك الوطني ببني دواله قرب تيزي وزو تليه سلسلة من المظاهرات والاضطرابات بمنطقة القبائل.
2001	23 أبريل	نشر جريدة الوطن خبر إبعاد الجنرال مدين من السلطة كتأييد لفشل بوتفليقة.
2001	25 أبريل	تقدّم سبع أشخاص جزائريون وفرنسيون أمام محكمة باريس بشكوى ضد الجنرال خالد نزار الذي يفر من فرنسا تجاه الجزائر في ليلة 24 إلى 25 أبريل.
2001	28 أبريل	اضطرابات تجتاح منطقة القبائل يُغتال فيها 8 أشخاص يليها تظاهر آلاف الطلبة بجامعة بوزريعة تأييداً لها.
2001	30 أبريل	اغتيال ما لا يقل عن عشرة أشخاص عند حاجز مزوّر بحوش ارشيلة قرب البليدة.
2001	مايو	اشتباكات بين المتظاهرين وقوات الأمن بمنطقة القبائل خلال شهر مايو تخلّف 28 قتيلا و1300 جريحا.
2001	3 مايو	تظاهر ما بين 10 و 30 ألف شخص في الجزائر العاصمة تحت إشراف جبهة القوى الاشتراكية كان أهم شعاراتها "بوتفليقة، أو يحيى، حكومة إرهابية" .
2001	14 مايو	إعلان جبهة القوى الاشتراكية عن مذكّرة حول مرحلة انتقالية موجهة لبوتفليقة وأصحاب القرار من قادة الجيش.
2001	19 و 20 مايو	خروج 40 ألف شخصا في مظاهرة في تيزي وزو وبجاية مطالبين برحيل الدرك الوطني من تلك المنطقة.
2001	20 مايو	زيارة وفد من البرلمان الأوروبي للإطّلاع على الوضع في منطقة القبائل.
2001	21 مايو	خروج 50 ألف شخص في مسيرة في تيزي وزو للتعبير عن تضامنهم مع الضحايا والتنديد بقمع النظام.
2001	31 مايو	خروج مئات الآلاف من الأشخاص في مظاهرة دعت إليها جبهة القوى الاشتراكية. تعديل وزاري في الحكومة.
2001	1 يونيو	صحف جزائرية تنشر تهديد بوتفليقة بالاستقالة واتهامه الجنرالات بالفشل في إعادة الهدوء في منطقة القبائل بسبب عدم الإجماع داخل صفوف الجيش.
2001	6 يونيو	إعلان بوتفليقة عن عدم وجود أي خلاف مع المؤسسة العسكرية.
2001	14 يونيو	تجمع ما يقرب مليون متظاهر في الجزائر العاصمة استجابة لنداء اللجان المحلية بالقبائل. تحول المظاهرة إلى مواجهة مع قوات الأمن بعد منع المسيرة من التوجه إلى مقر الرئاسة.
2001	16 يونيو	دعوة مسؤولي الاتحاد الأوروبي المجتمعين بالسويد إلى المسؤولين الجزائريين للإسراع بمبادرة سياسية جديّة للخروج من الأزمة.

2001	25 يونيو	تظاهر نصف مليون شخص في تيزي وزو استجابة لنداء مؤسّسة معطوب الوناس المطالبة بالكشف عن حقيقة اغتياله.
2001	3 يوليو	توجيه المجلس التنسيقي للجبهة الإسلامية للإنقاذ رسالة مفتوحة إلى البرلمان الأوروبي.
2001	5 يوليو	منع قوات الأمن ممثلي اللجان المحلية للقبائل من التوجه إلى مظاهرة في الجزائر العاصمة مما أدى إلى مواجهات عنيفة في مناطق عدّة من الوطن خلفت 200 قتيلا و5000 جريحا حسب جريدة الوطن.
2001	6 يوليو	اغتيال 16 شخصا عند حاجز مزوّر بسيدي لخضر قرب خميس مليانة.
2001	14 يوليو	اغتيال 11 شخصا في مجزرة بحمر العين قرب تيبازة.
2001	16 يوليو	اغتيال 12 شخصا في مجزرة ببرواقية (ولاية المدية).
2001	27 يوليو	اغتيال 11 شخصا في مجزرة بحوش القعدة قرب البليدة.
2001	28 يوليو	الكشف عن تقرير لجنة تقصي الحقائق عن أحداث منطقة القبائل.
2001	12 أغسطس	اغتيال 17 شخصا في مجزرة بأولاد بوزه في ولاية غيليزان.
2001	22 أغسطس	اغتيال 19 شخصا عند حاجز مزور بين الحاصير و محمدية ولاية معسكر.
2001	8 سبتمبر	اغتيال 11 شخصا في مجزرة قرب أرزيو.
2001	11 سبتمبر	اصطدام طائرتين بمبنى مركز التجارة العالمية بنيويرك و أخرى بمبنى البنتاقون بواشنطن.
2001	26 سبتمبر	اغتيال 23 شخصا في مجزرة بالأربعاء.
2001	5 أكتوبر	منع قوات الأمن (للمرة الثالثة) 4000 مندوب يمثلون العروش من تسليم وثيقة عمل لرئاسة الجمهورية.
2001	1 نوفمبر	زيارة عبد العزيز بوتفليقة الولايات المتحدة الأمريكية حيث ناقش مع المسؤولين الأمريكيين في مواضيع عدّة من أهمّها احتمال انضمام الجزائر إلى الحلف الأطلسي وشراء أسلحة لمحاربة الإرهاب والصّراع في الصحراء الغربية.
2001	6 ديسمبر	اغتيال 17 شخصا في مجزرة بعاريلس ولاية عين الدفلة من بينهم عشرة أطفال وامرأتان.
2001	19 ديسمبر	توقيع اتفاق شراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.
2002	4 يوليو	أول ظهور لقائد أركان الجيش محمد العماري أمام وسائل الإعلام متوعّدا بالقضاء على الأصولية واستئصالها.
2002	5 يوليو	الذكرى الأربعون لعيد الاستقلال و انفجار قنبلة في سوق الأربعاء تخلف 40 قتيلا و120 جريحا.
2002	أغسطس	مظاهرات في كل أنحاء بلاد القبائل ومواجهات مع قوات الأمن.
2002	3-4 أغسطس	المؤتمر الثالث للجبهة الإسلامية للإنقاذ.
2002	سبتمبر	مظاهرات في كل أنحاء بلاد القبائل ومواجهات مع قوات الأمن.
2002	1 أكتوبر	اغتيال 15 فردا من أسرة واحدة في مجزرة بوادي شرفة.
2002	10 أكتوبر	انتخابات محلية مزورة أخذت فيها جبهة التحرير الوطني أغلبية البلديات.
2002	أكتوبر	تواصل المظاهرات والمواجهات في بلاد القبائل.
2002	نوفمبر	تواصل المظاهرات والمواجهات في بلاد القبائل.
2002	نوفمبر	إشاعات عن إطلاق سراح الشيخ علي بن حاج.
2002	25 ديسمبر	كشف تورط المخابرات الجزائرية في اغتيال الرهبان السبعة في تيبحيرين سنة 1996.

مراجع

1. مراجع باللغة العربية

التعذيب

عبود الشالجي، *موسوعة العذاب، سبع مجلدات*، الدار العربية للموسوعات، بيروت 1999.

عبد الأمير مهنّا، أخبار المصلوبين وقصص المعذَّبين في العصرين الأموي والعبّاسي، دار الفكر اللبناني، بيروت 1990.

حقوق الإنسان

غازي حسن صباريني، *الوجيز في حقوق الإنسان وحريات الأساسية*، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 1997.

أمير موسى، *حقوق الإنسان مدخل إلى وعي حقوقي*، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1994.

بهي الدين حسن (محرر)، *دفاعاً عن حقوق الإنسان*، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، القاهرة 1993.

ملحم قربان، *الحقوق الإنسانية: رهناً بالتبادعيّة*، المؤسسة الجامعية والنشر والتوزيع، بيروت 1990.

محمد ميشال الغريب، *حقوق الإنسان وحرياته الأساسية*، 1986.

الإسلام وحقوق الإنسان

حقوق الإنسان في الإسلام بين الخصوصية والعالمية، بحوث ومناقشات الندوة التي عقدت بالرباط 20–22 أكتوبر 1997.

إبراهيم عبد الله المرزوقي، *حقوق الإنسان في الإسلام*، منشورات المجمع الثقافي، أبو ظبي 1997.

حسن مصطفى الباش، *حقوق الإنسان بين الفلسفة والأديان*، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، بنغازي 1997.

صبحي عبده سعيد، *الإسلام و حقوق الإنسان*، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي، القاهرة 1994.

إبراهيم مدكر وعدنان الخطيب، *حقوق الإنسان في الإسلام*، دار طلاس، دمشق 1992.

أحمد جمال عبد العال، *حقوق الإنسان في الإسلام*، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة 1991.

عبد الواحد محمد الفار، *قانون حقوق الإنسان في الفكر الضعي و الشريعة الإسلامية*، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة، القاهرة 1991.

نظام الحقوق في الإسلام، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، الرباط 1990.

عدي زيد الكيلاني، *مفاهيم الحق والحرية في الإسلام والفقه الوضعي*، دراسة مقارنة، دار البشير، العبدلي – الأردن 1990.

محمد الحسيني مصيلحى، *حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي*، دار النهضة العربية، القاهرة 1988.

عبد العزيز محمد سرحان، *ضمانات حقوق الإنسان، دراسة مقارنة في القانون الدولي والشريعة الإسلامية*، كلية الحقوق بجامعة عين شمس، 1988.

عبد الكريم زيدان، *حقوق الأفراد في دار الإسلام*، مؤسسة الرسالة، بيروت 1988.

مركز الدراسات و الأبحاث الاقتصادية والاجتماعية، *حقوق الإنسان – ملتقى الإسلامي المسيحي الثالث*، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، تونس 1985.
عبد العزيز كامل، *حقوق الإنسان في الإسلام*، مركز الدراسات والأبحاث الاقتصادية الاجتماعية، تونس 1985.
محجوب بن ميلاد، *حقوق الإنسان على ضوء مقتضيات الضمير الإسلامي*، مركز الدراسات والأبحاث الاقتصادية الاجتماعية، تونس 1985.
محمد عمارة، *الإسلام وحقوق الإنسان، ضرورات... لا حقوق*، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت 1985.
محمد أحمد باناجة، *دراسة مقارنة حول الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ونصوص الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وموقف التشريع الإسلامي منها*، مؤسسة الرسالة، بيروت 1985.
محمد حافظ نجم، *حقوق الإنسان بين القرآن و الإعلان*، دار الفكر العربي، بيروت 1984.
أحمد حافظ نجم، *حقوق الإنسان بين القرآن والإعلان*، دار الفكر العربي، بيروت 1984.
القطب محمد القطب طبلية، *الإسلام وحقوق الإنسان*، دار الفكر العربي، القاهرة 1983.
محمد فتحي عثمان، *حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والفكر القانوني الغربي*، دار الشروق، بيروت 1982.
حسن صعب، *الإسلام والإنسان*، دار العلم للملايين، بيروت 1981.
محمد حمد خضر، *الإسلام وحقوق الإنسان*، دار مكتبة الحياة، بيروت 1980.
عبد الوهاب عبد العزيز الشيشاني، *حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في النظام الإسلامي والنظم المعاصرة*، مطابع الجمعية العلمية الملكية، أبها (الحجاز) 1980.
علي عبد الواحد واقف، *حقوق الإنسان في الإسلام*، دار النهضة، القاهرة 1979.
صبحي المحمطاني، *أركان حقوق الإنسان، بحث مقارن في الشريعة الإسلامية والقوانين الحديثة*، دار العلم للملايين، بيروت 1979
عبد السلام الترمانيني، *حقوق الإنسان في نظر الشريعة الإسلامية*، دار الكتاب الجديد، بيروت 1976.
ندوات علمية حول الشريعة الإسلامية وحقوق الإنسان في الإسلام، دار الكتاب اللبناني، بيروت 1973.
جورج جرداق، *علي وحقوق الإنسان*، 5 مجلّدات، دار مكتبة الحياة، بيروت 1970.
محمد الغزالي، *حقوق الإنسان*، دار الكتاب الحديثة، القاهرة 1965.

الإسلام والحرية

رشيد الغنوشي، *الحريات العامة في الدولة الإسلامية*، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1993.
محمود محمد بابللي، *الإنسان وحُريته في الإسلام*، دار الشبل للنشر والتوزيع والطباعة، الرياض 1990.
محمود علي البغدادي، *الإسلام والحرية*، دار الجامعة، 1985.
أحمد حمد، *الضمانات الفردية في الشريعة الإسلامية*، دار القلم، الكويت 1981.
أحمد شوقي الفنجري، *الحرية السياسية في الإسلام*، دار القلم، الكويت 1983.
منيب محمد ربيع، *ضمانات الحرية في النظام الإسلامي و تطبيقاتها*، الهيئة العامة لشؤن المطابع، القاهرة 1983.

محمد سليم محمد غزوي، *الحريات العامة في الإسلام مع المقارنة بالمبادئ الدستورية الغربية والماركسية*، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية 1980.
بكر موسى، *حرية الإنسان في الإسلام*، سلسلة البحوث الإسلامية، مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، القاهرة 1977.

الإسلام والقضاء

محمد نعيم ياسين، نظرية الدعوى بين الشريعة الإسلامية وقانون المرافعات المدنية والتجارية، دار النفائس، العبدلي – الأردن 1999.
محمد رياض، أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء 1998.
محمد الرضا عبد الرحمن الأغبش، السياسة القضائية في عهد عمر بن الخطاب وصلتها بواقعنا المعاصر، جامعة الإمام محمد بن سعود، الدمام 1996.
محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، دار الفكر المعاصر، دمشق 1995.
سلامة محمد الهرفي البلوي، القضاء في الدولة الإسلامية: تاريخه ونظمه، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض 1994.
عبد السلام التونجي، مؤسسة العدالة في الشريعة الإسلامية، كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس 1993.
محمد عبد الوهاب خلاف، تاريخ القضاء في الأندلس، مصر 1992.
محمد عبد القادر أبو فارس، القضاء في الإسلام، دار الفرقان، يرموك 1991.
إسماعيل إبراهيم البدوي، نظام القضاء الإسلامي، جامعة الكويت، الكويت 1989.
محمد عبد الرحمن البكر، السلطة القضائية وشخصية القاضي في النظام الإسلامي، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة 1988.
الميرز حسين القلي، القضاء الإسلامي للشيخ مرتضى الأنصاري، المؤسسة الإسلامية للنشر، 1988.
بندر بن فهد السويلم، المتهم: معاملته وحقوقه في الفقه الإسلامي، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض 1987.
محمد الحبيب التجكاني، النظرية العامة للقضاء والإثبات في الشريعة الإسلامية مع مقارنات بالقانون الوضعي، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد 1987.
أحمد الوائلي، أحكام السجون بين الشريعة والقانون، دار الكتُبيّ للمطبوعات، بيروت 1987.
المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، المتهم وحقوقه في الشريعة الإسلامية، الرياض 1986.
عبد الكريم زيدان، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية، مطبعة العاني، بغداد 1984.
محمد ابن محجوز، وسائل الإثبات في الفقه الإسلامي، دار الحديث الحسنية، الدار البيضاء 1984.
محمد رأفت سعيد، المتهم و حقوقه في الشريعة الإسلامية، مكتبة النهار، الزوقاء – الأردن 1983.
محمد بن عبد الله الأحمد، حكم الحبس في الشريعة الإسلامية، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض 1983.
عبد الفتاح محمد أبو العينين، القضاء والإثبات في الفقه الإسلامي، دار مقارنة، مصر 1983.

حقوق الإنسان في العالم العربي

سلم الخضراء الجيوسي، *حقوق الإنسان في الفكر العربي: دراسات في النصوص*، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2002.
برهان غليون [وآخرون]، *حقوق الإنسان العربي*، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1999.
غانم النجّار، *الغرب والعرب وحقوق الإنسان*، الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان، الكويت 1997.

جورج جبّور، *حقوق الإنسان العربي في عالم اليوم*، دار المعرفة، دمشق 1995.
محمود شريف بَيُوني ومحمد السعيد الدقّاق وعبد العظيم وزير، *حقوق الإنسان، المجلد الأول والثاني: الوثائق العالمية والإقليمية*، دار العلم للملايين، المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية، سيراكوزا – إيطاليا.
محمود شريف بَيُوني ومحمد السعيد الدقّاق وعبد العظيم وزير، *حقوق الإنسان، المجلد الثالث : دراسات تطبيقية عن العالم العربي*، دار العلم للملايين، المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية، سيراكوزا – إيطاليا.
محمود شريف بَيُوني ومحمد السعيد الدقّاق وعبد العظيم وزير، *حقوق الإنسان، المجلد الرابع : مناهج التدريس و أساليبه في العالم العربي*، دار العلم للملايين، المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية، سيراكوزا – إيطاليا.
منتدى الفكر العربي والمنظمة العربية لحقوق الإنسان ونادى صاحبات الأعمال و المهن، *النظام الإنساني العالمي وحقوق الإنسان في الوطن العربي، بحوث و مناقشات الندوة الفكرية في عمان سنة 1989*، عمان 1993.
اتحاد المحامين العرب، *حقوق الإنسان: الثقافة العربية والنظام العالمي*، القاهرة 1993.
مركز اتحاد المحامين العرب للبحوث و الدراسات القانونية، *أزمة حقوق الإنسان في الوطن العربي، أعمال إتحاد المحامين العرب خلال فترة مابين 1985 – 1989*، 1989.
باسيل يوسف، *في سبيل حقوق الإنسان، مساهمات حول أهمية حقوق الإنسان في الوطن العربي والعالم الثالث*، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد 1988.
مركز اتحاد المحامين العرب للبحوث والدراسات القانونية، *تدريس حقوق الإنسان و تطوير التعليم القانوني بالجامعات العربية*، 1987.
حسن جميل، *حقوق الإنسان في الوطن العربي*، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1986.
مركز دراسات الوحدة العربية، *الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي*، بيروت 1983.
عزت ترني، *العدالة والحرية في فجر النهضة العربية الحديثة*، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت 1980.
علي عبد الحسين، *اليسار العربي وحقوق الإنسان*، المكتبة الإسلامية، 1979.

مراجع بالإنكليزية والفرنسية

حقوق الإنسان

M. Khoder, *Human Rights in Islam*, Dar Khoder, Beirut 1988.

I. R. Al-Faruqi, 'Islam and Human Rights', *The Islamic Quarterly*, Vol. 27 (1983) pp.12-30

M. A. Taskhiri, *Human Rights: A Study of the Universal and the Islam Declarations of Human Rights*, Islamic Culture and Relations Organisation, Tehran 1997.

Organisation of the Islamic Conference, *Islamic Declaration of Human Rights*, OIC, 1981.

A. A. Mawdudi, *Human Rights in Islam*, The Islamic Foundation, Leicester 1983.

M. Monshipouri, 'The Muslim World Half a Century after the Universal Declaration of Human Rights: Progress and Obstacles', *Netherlands Quarterly of Human Rights*, Vol. 16 (1998) pp. 287-314.

H. Bielefeldt, 'MuslimVoices in the Human Rights Debate', *Human Rights Quarterly*, Vol. 17 (1995) pp.587-617.

B. Tibi, 'Islamic Law/Shari'a, Human Rights, Universal Morlaity and International Relations', *Human Rights Quarterly*, Vol. 16 (1994) p. 289.

A. E. Mayer, *Islam and Human Rights*, Westview Press & Pinter Publishers, Boulder 1991.

T. Lindholm and K. Vogt, *Islamic Law Reform and Human Rights: Challenges and Rejoinders*, Nordic Human Rights Publications, Oslo 1993.

D. Little, J. Kelsay and A. A. Sachedina, *Human Rights and the Conflict of Cultures: Western and Islamic Perspectives on Religious Liberty*, University of South Carolina Press, 1991.

A. A. An-Na'im, *Towards an Islamic Reformation, Civil Liberties, Human Rights amd International Law*, Syracuse University Press, Syracuse 1990.

B. P. Bennani, *L'Islamisme et les droits de l'homme*, Editions de l'Aire, Lausanne 1984.

P. S. Ali, *Human Rights in Islam*, Adam Publishers, Delhi 1995.

Les Droits de l'Homme, Rapport du Colloque organisé par la Commission Internationale des Juristes, l'Université de Koweit, et l'Union des Avocats Arabes, Koweit décember 1980.

سياسة التعذيب وإيديولوجيته

E.M. Aswad, 'Torture by Means Of Rape', *Law Journal*, vol. **84**, pp1913-1994, May 1996.

E. Staub, Torture: *Psychological and Cultural Origins*, Westview Press, Boulder, US, 1995.

W. S. Heinz, The Military Torture and Human Rights: Experiences from Argentina, Brazil, Chile and Uruguay, Westview Press, Boulder, US, 1995.

H. C. Kelman, *The Social Context of Torture: Policy Process and Authority Structure*, Westview Press, Boulder, US, 1995.

F. A. Allodi, *Terrorism and Torture*, Springer Publishing Co, New York 1993.

M. Mehdi, *Torture in Pakistan*, Cambridge University Press, Cambridge 1992.

D. Kersner, M. Groshaus, *Torture in Argentina*, Cambridge University Press, Cambridge 1992.

M. Levin, *Torture and Other Extreme Measures taken for the Good: Further Reflections on a Philosophical Problem*, Hemisphere Publishing Corp, New York 1990.

W. D. Perdue, *Terrorism and the State: A Critique of Domination Through Fear*, Praeger Publishers, New York 1989.

A. Zwi, A. Ugalde, *Toward an Epidemiology of Political Violence in the Third World,* Social Science & Medicine, vol. 28 pp 633-642, 1989.

S. Gregory, D. Timerman, 'Rituals of the Modern State: The Case of Torture in Argentina', *Dialectical Anthropology*, vol. **11**, pp 63-71, 1986.

P. R. Hruby, *Criminal Governments Create Criminal Societies*, International Sociological Association, 1982.

H. Shue, 'Torture', *Philosophy & Public Affairs*, vol. **7**, pp 124-143, 1978.

DL. Cingranelli, DL. Richard, 'Respect for Human Rights after the end of the Cold War', *Journal of Peace Research*, vol. **36**, No36, pp 511-534, 1999.

الجلاد

M. Haritos-Fatouros, *The Official Torture: A Learning Model for Obedience to the Authority of Violence*, Westview Press, Boulder, US, 1995.

P. Suedfeld, *Psychologists as Victims, Administrators and Designers of Torture*, Hemisphere Publishing Corp, New York 1990.

J. T. Gibson, *Factors Contributing to the Creation of a Torturer,* Hemisphere Publishing Corp, New York 1990.

E. Staub, *The Psychology and Culture of Torture and Torturers*, Hemisphere Publishing Corp, New York 1990.

J. T. Gibson, 'Training People to Inflict Pain: State Terror and Social Learning', *Journal of Humanistic Psychology*, vol. **31**, pp72-87, Spr 1991.

R. H. Goldstein, P. Breslin, 'Technicians of Torture: How Physicians Become Agents of State Terror', *The Sciences*, vol. **26**, pp 14-19, 1986.

آثار التعذيب ومعالجة ضحايا التعذيب

E. Elsarraj, RL. Punamarki, S. Salmi and D. Summerfield, 'Experiences of Torture and Ill-Treatment and Posttraumatic Stress Disorder Symptoms among Palestinian Political Prisoners', *Journal of Traumatic Stress*, vol. **9**, pp 595-606, Jul. 1996.

C.Vanvelsen, C Gorstunsworth and S. Turner, 'Survivors of Torture and Organized Violence – Demography and Diagnosis', *Journal of Traumatic Stress*, vol. **9**, pp 181-193, Apr. 1996.

Y. Fischman, Sexual Torture as an Instrument of War, *American Journal of Orthopsychiatry*, vol. **66**, pp161-162, Jan. 1996.

JR. Cusack, 'Torture and its Consequences – Current Treatment approaches', *American Journal of Psychiatry*, vol.**152**, pp1230, Oct. 1995.

V. Iacopino, M Heisler, S. Pishevar and RH. Kirscher, 'Physician Comolicity in Misrepresentation and Omission of Evidence of Torture in Postdetention Medical Examinations in Turkey', *Journal of the American Medical Association*, vol.**276**, pp396-402, 7 Aug. 1996.

J. Westermeyer, 'Compromise, Complicity and Torture', *Journal of the American Medical Association*, vol.**276**, pp416-417, Aug. 1996.

M. Peel, Torture Continues in Algeria, *British medical Journal*, 29 June 1996).

J. Cohn, 'Medical Education on Violations of Human Rights – The Responsibility of Health Personnel', *Medical Education*, vol.**30**, pp161-162, May 1996.

Y. Fischman, 'Sexual Torture as an Instrument of War', *American Journal of Orthopsychiatrym*, vol.**66**, pp161-162, Jan 1996.

D. Forrest, B. Knight, G. Hinshelwood, J. Anand, V. Tonge, 'A Guide to Writing Medical Reports on Survivors of Torture', *Forensic Science International*, Vol.**76**, pp69-75, 30 Nov 1995.

D. Forrest, 'The Physical After-Effects of Torture', *Forensic Science International*, Vol.**76**, pp77-84, 30 Nov 1995.

JR. Cusack, 'Torture and Its Consequences – Current Treatment Approaches', *American Journal of Psychiatry*, vol.**152**, pp 1230, Oct 1995.

M. Gniadecka, L. Danielsen, 'High-Frequency Ultrasound for Torture-Inflicted Skin Lesions', *Acta Dermato-Venereologica*, vol.**75**, pp 375-376, Sep 1995.

L. Bernardino, 'Torture and War – Abduction Results in Family, Emotional, and Legal Problems', *British Medical Journal*, vol.**312**, pp 58, 6 Jan 1996.

De Vinar, U. Maren, 'A problem that will not go away: Torture', *Revista Uruguya de Psicoanalisis*, no **75**, pp 175-182, 1992.

B. Metin, P. Murat, P. Ozun, O. Erdogan, 'Psychological Effects of Torture: A comparison of tortured with nontortured political activists in Turkey', *American Journal of Psychiatry*, vol.**151,** pp 76-81 Jan 1994.

Allodi, A. Federico, 'Post-Traumatic Stress Disorder in Hostages and Victims of Torture', *Psychiatric Clinics of North America*, vol.**17**, pp 279-288, Jan 1994.

N. Sveaass, E. Axelsen, 'Psychotherapeutic Interventions with Women Exposed to Sexual Violence in Political Detention: A Presentation of two Therapies', *Nordisk Sexologi*, vol. **12**, pp 13-28, Jan 1994.

N. Sveaass, E. Axelsen, 'Psychotherapeutic Understanding of Women Exposed to Sexual Violence in Political Detention: A Presentation of two Therapies', *Nordisk Sexologi*, vol. **12**, pp 1-12, Jan 1994.

Taiana Cecilia, *Confession and its Twin, Torture: Rethinking the Therapeutic Alliance*, Springer Publishing co, New York 1995.

M. Thompson, P. McGorry, 'Psychological Sequelae of Torture and Trauma in Chilean and Salvadorean Migrants: A Pilot Study', *Australian & New Zealand Journal of Psychiatry*, vol. **29**, pp 84-95, Mar 1995.

D. Kozaric-Kovacic, V. Folnegovic-Smalc, J. Skrinjaric, N.Szajnberg, 'Rape, Torture and Traumatization of Bosnian and Croatian Woman: Psychological Sequelae', *American Journal of Orthopsychiatry*, vol. **65**, pp 428-433, Jul 1995.

M. Basoglu, M. Paker, 'Severity of Trauma as Predictor of Long-term Psychological Status in Survivors of torture', *Journal of Anxiety Disorders*, vol. **9**, pp 339-353, Jul-Aug 1995.

C. J. Gonsalves, T. A. Torres, Y. Fischman, J. Ross, 'The Theory of Torture and the Treatment of its Survivors: An Intervention Model', *Journal of Traumatic Stress*, Vol. **6**, pp 351-365, Jul 1993.

A. Werbart, M. Lindbom-Jakobson, 'The Living dead: Survivors of Torture and Psychosis', *Psychoanalytic Psychotherapy*, vol. **7**, pp 163-180, 1993.

M. A. Simpson, I. Agger , *Trauma related to Torture, Detention, and Internment*, Pleum Press, New York 1993.

H. Van Tienhoven, 'Sexual violence, a method of torture also used against male victims', *Nordisk Sexologi*, vol.**10**, pp 243-249, Dec 1992.

C. Gorst-Unsworth, C. Van Velsen, S.W. Turner, 'Prospective Pilot Study of Survivors of torture and Organized Violence: Examining the existential dilemma', *Journal of Nervous & Mental Disease*, vol.**181**, pp 263-264, Apr. 1993.

R. Ramsay, C. Gorst-Unsworth, S.W. Turner, 'Psychiatric Morbidity in Survivors of Organised State Violence Including torture: A Retrospective Series', *British Journal of Psychiatry*, vol.**162**, pp 55-59, Jan 1993.

I. Lunde, J. Ortmann, *Sexual Torture and the treatment of its consequences*, Cambridge University Press, Cambridge 1992.

Loes H M VanWilligen, *Organization of Care and Rehabilitation Services for Victims of Torture and other forms of organized Violence: A Review of Current Issues*, Cambridge University Press, Cambridge 1992.

R.F. Mollica, Y. Caspi-yavin, *Overview: The Assessment and Diagnosis of Torture Events and Symptoms,* Cambridge University Press, Cambridge 1992.

F. Somnier, P.Vesti, M. Kastrup, I. K. Genefke, *Psycho-social Consequences of Torture: Current Knowledge and evidence,* Cambridge University Press, Cambridge 1992.

G. Skylv, *The Physical Sequelae of Torture*, Cambridge University Press, Cambridge 1992.

M. Basoglu (ed.), *Torture and its Consequences: Current treatment Approaches*, Cambridge University Press, Cambridge 1992.

E. Montgomery, 'Children of Torture Victims: Reactions and Coping', *Child Abuse & Neglect*, vol.**16**, pp 797-805, Nov-Dec 1992.

E. Bustos, *Dealing with the Unbearable: Reactions of Therapists and Therapeutic Institutions to Survivors of torture*, Hemisphere Publishing Corp, New York 1990.

B. G. Melamed, J. L. Melamed, J. C. Bouhoutsos, *Psychological Consequences of torture: A Need to Formulate New Strategies for Research*, Hemisphere Publishing Corp, New York 1990.

P. Suedfeld (ed), *Psychology and Torture*, Hemisphere Publishing Corp, New York 1990.

O. Doerr-Zegers, L. Hartmann, E. Lira, E. Weinstein, 'Torture: Psychiatric sequelae and Phenomenology'*, Psychiatry*, vol.**55**, pp 177-184, May 1992.

D. Silove, R. Tarn, R. Bowles, J. Reid, 'Psychological needs of Torture Survivors', *Australian & New Zealand Journal of Psychiatry*, vol. **25**, pp 481-490, Dec 1991.

R. F. Mollica, Y. Capsi-Yavin, 'Measuring Torture and Torture-related Symptoms. Special Selection: Issues and Methods in Assessment of Posttraumatic Stress Disorder', *Psychological Assessment*, vol. **3**, pp 581-587, Dec 1991.

F. Sironi, *La Question de la Transmission du Traumatisme chez les Victimes de Torture*, Psychologie Francaise, vol 36, pp 371-383, 1991.

D. Kohen, 'Psychological Sequelae of Torture', *British Journal of Psychiatry*, vol.**158**, pp 287, Feb 1991.

D. Becker, E. Lira, M. I. Castillo, E. Gomez, 'Therapy with Victims of Political Repression in Chile: The Challenge of Social Repression', *Journal of Social Issues*, vol. **46**, pp 133-149, Feb 1990.

X. Fornazzari, M. Freire, 'Women as Victims of Torture', *Acta Psychiatrica Scandinavia*, vol. **82**, pp 257-260, Sep 1990.

S. Turner, C. Gorst-Unsworth, 'Psychological Sequelae of Torture: A Descriptive Model', *British Journal of Psychiatry*, vol.**157**, pp 475-480, Oct 1990.

I. Agger, 'The Female Political Prisoner as Victim of Sexual Torture'*, Zeitschrift fur Sexualforschung*, vol. **1**, pp 231-241, Sep 1988.

F. Allodi, S. Stiasny, 'Women as Torture Victims'*, Canadian Journal of Psychiatry*, vol. 35, pp 144-148, Mar 1990.

F. Allodi, 'The Children of Victims of Political Persecution and Torture'*, International Journal of Mental health*, vol. 18, pp 3-15, Sum 1989.

I. Agger, 'Sexual Torture of Political prisoners: An Overview', *Journal of Traumatic Stress*, vol. **2**, pp 305-318, Jul 1989.

E. Gomez-Mango, 'De la Torture et du Secret'*, Information Psychiatrique*, vol. **64**, pp 311-319, Mar 1988.

C. Landry, 'Psychotherapy with Victims of Organised Violence: An Overview', *British Journal of Psychotherapy*, vol. **5**, pp 349-352, Spr 1989.

M. Kastrup, I. K. Genefke, I. Lunde, J. Ortmann, 'Coping with the Exposure to Torture. Special Issue: Coping with Victimization', *Contemporary Family Therapy*, vol. **10**, pp 280-287, Win 1988.

C. Astrom, I. Lunde, J. Ortmann, G. Boysen, 'Sleep Disturbances in Torture Survivors', *Acta Neurologica Scandinavica*, vol. **79**, pp 150-154, Feb 1989.

M. Haritos-Fatouros, 'The Official Torturer: A Learning Model for Obedience to the Authority of Violence', *Journal of Applied Social Psychology*, vol. **18**, pp 1107-1120, Oct 1988.

M. Ritterman, 'Torture: The Counter-Therapy of the state'*, Family Therapy Networker*, vol. **11**, pp 43-47, Jan-Feb 1987.

E. Sherwood, The Power Relationship Between Captor and Captive, *Psychiatric Annals*, vol. **16**, pp 653-655, Nov 1986.

A. Ugalde, R. R. Vega, 'The Invisible Pain of Torture. Our Therapeutic Experiences with Former Political Prisoners', *Social Science & Medicine*, vol. **28**, pp 759-765, 1989.

J. Sayre, 'The Breaking of Bodies and Minds: Torture, Psychiatric Abuse, and the Health Professions', *Contemporary Sociology-A Journal of Reviews*, vol. **16**, pp 543, 1987.

F. Bendfeldt-Zachrisson, 'State (Political) Torture: Some General, Psychological and Particular Aspects'*, International Journal of Health services*, vol. **15**, pp 339-349, 1985.

O. Doerrzegers, L. Hartmann, E. Lira, E. Weinstein, 'Torture – Psychiatric Sequelae and Phenomenology'*, Psychiatry International and Biological Processes*, vol. **55**, No2, pp 177-184, 1992.

أحياة بعد ذلك؟

المعانات الذهنية هي الأخرى تترك آثارا مرضية على المدى البعيد تماما كما يُحدِث الضرر الجسدي ندوبا مستديمة. «التعذيب يشكل الحدث الأكثر رعبا بالنسبة إلى ما تحتفظ به ذاكرة الإنسان.»

إنها حقيقة ثابتة يؤكدها الواقع. فمعظم الناجيين من التعذيب يواجهون مصاعب عويصة لمزاولة حياة طبيعية ومواجهة مشاكلها. تظهر التجربة أنهم يحملون تشوّهات في الشخصية، على شكل تغيّرات في الهوية على وجه الخصوص. بالفعل انهم لا يتعرفون على أنفسهم من خلال تصرفاتهم ويشعرون انهم مختلفون عن الأشخاص الذين كانوا قبل التعذيب. الإنسان الذي يكابد الخوف والألم الشديد والإهانة، والذي يتحقق أن عالمه المكتسب نسبيا ليس أكثر من سراب، هذا الإنسان يفقد البعد الأساسي للهوية: تواصل وتماسك الشخصية، الأمن، الثقة، اليقين، التجذر، التلقائية والتوقعية. إن التعذيب يشكل جريمة في حق الإنسان ذاته، إنه يمزق نسيج الإنسان، بل وجوهر ذاته.

إن الآثار النفسية الموصفة أسفله لا يعاني منها بالضرورة كل ضحايا التعذيب ولا تغطي سوى حيزا ضيقا من المخلفات الملاحظة عند ضحايا التعذيب.

ومن ضمن آثار التعذيب *على القدرات الفكرية* التي أحصتها الدراسات حول بالأضرار البَعدِيرضيّة للتعذيب، أكثرها شيوعا فقدان الذاكرة وصعوبة التركيز واختلال حس التوجه والشعور بالحيرة.

إن الآثار *النفسية–الجسدية* الأكثر حدوثا تشمل الأرق والكوابيس التي قد تستمر طيلة سنين عدة حتى بعد فصل التعذيب. وأثناء هذه الكوابيس الدورية، يعيش الضحية مجددا مشاهد من ذلك التعذيب مما يقذف به ثانية في أتون حالات ذعر مهول. ويحاول الضحية أثناء هذه الكوابيس الفرار من تلك المعانات دون جدوى، فاقدا لكل وسيلة حماية أو هجوم مضاد. ويشمل هذا النوع من الآثار المخلفة عقب التعذيب كذلك الصداع والآلام الخاطفة في محيط الصدر مع خفقان غير واضح المعالم وكذا أوجاعا على مستوى البطن وخللا وظيفيا جنسيا وتعبا مفرطا، وعرقا وإغماء استطراديا.

وإن الآثار ذات الطابع *العاطفي* تتمثل أساسا في القلق والانهيار العصبي. وليس المرض العصبي أو الذهاني مصدر هذا القلق، إنما يشكل حالة تأهُّب لا واعية مرتبطة بخطر خارجي ملازم له. فالضحية بفعل مكوثها الطويل في حالة هلع مستمر أثناء التعذيب وهي تجهل متى يحين «دورها»، هذه الحالة من الهلع تتحول إلى قلق ويقظة معجلة غير معقولة (تدوم هذه الحالة طويلا بعد نهاية تجربة التعذيب). وفيما يخص الانهيار العصبي، فهو رد فعل على الضرر الناجم عن مشاعر الإذلال والعداء غير المعبّر عنه والخوف والغضب الموجهان ضد الذات نفسها. وقد يكون هذا الانهيار مؤقتا كما يمكنه أن يحضن لمدة أعوام كاملة تنال من حياة المعذب. هذان الأثران العاطفيان يرافقهما شعور بالذنب

والعار[أ] وكذا مشاعر الإهانة وفقدان احترام الذات[ب]. ويمكن لهذه الآثار العاطفية أن تنتهي إلى الانعزالية والقنوط والخمول والسلوك الارتدادي والتدمير الذاتي.

وعلى مستوى الآثار *السلوكية*، تتبلور العديد من أصناف ردود الفعل ما بعد الصدمة. ولا بد من الإشارة إلى الحذر المفرط الذي تبديه الضحية في علاقتها مع الغير وفي سلوكها الإنساني. ويصيب هذا الخلل بالخصوص الضحايا المعذبين تعسفا بسبب طرف ثالث. إن هذا الحذر المفرط في تصرف الإنسان يتولد كذلك بفعل التغيير التعسفي "لقواعد" السلوك البشري التي يمارسها الجلاد أثناء فصول التعذيب. كما يشمل الخلل الوظيفي في السلوكيات أيضا النزق وسرعة الغضب والإنطوائية (الانكماش المجتمعي) والنزعة التبريرية المرضية (التصرف بالكثير من التردد مع محاولة شرح وتبرير مبالغ فيه لكل التصرفات). ومجمل القول، فالناجي من عمليات التعذيب يواجه مصاعب عويصة في المحافظة على علاقاته الاجتماعية وكذا في نسج علاقات جديدة أخرى. ومحاولة الانتحار هي كذلك إحدى ردود الفعل ما بعد الصدمة طبقا لما أحصته الدراسات عند ضحايا التعذيب. فلما لا يوجه الناجي اندفاعه التدميري صوب الذات أو في عملية تجريدية للجلاد، يتم تصويبها باتجاه ثالث، غالبا ما تكون العائلة[ت].

وبعد الإفراج عن الضحايا، فأغلب هؤلاء الناجين يبقون سجناء حالة صدمية متواصلة. فإذا قيّمنا ما ينتظر الناجي من صعوبات (الذكريات القاسية وريبته تجاه العالم والقلق والشعور بالذنب، وإعادة التكييف) فإن من الخطأ افتراض أن عملية التأهيل ستتم بشكل آلي ومنسجم. فليس الأمر كذلك. والآثار قد تستمر على مدى زمن طويل، لذا فإنه من الضروري توفير مساعدة مختصة ذات خبرة ورهف.

إن ضحايا التعذيب ليسوا بحاجة إلى مساعدة طبية وقانونية فحسب، بل هم كذلك بحاجة إلى عدد من الإجراءات النفسية والاجتماعية العلاجية. وإذا انتظمت وتوفرت هذه المساعدة في الوقت المناسب من قِبل موظفين خبراء في مهنتهم، وذوي إحساس رقيق وشفقة من الناحية الإنسانية، وواعين بالجانب الثقافي، فلا شك أن مثل هذه المساعدة بإمكانها المساهمة في إعادة تكييف ناجحة ومن ثم تفضي إلى علاج ناجع.

في ما يلي جدول يضم مجموعة من المراكز المختصة في معالجة وإعادة تأهيل ضحايا التعذيب.

[أ] الشعور بالذنب وبالعار قد يحدث نتيجة وسائل يكون "الاختيار" فيها مستحيلا (القنينة "الصغرى" والقنينة "الكبرى" أو نتيجة وشاية غير إرادية بأصدقاء أو جيران بغية الإفلات من التعذيب.

[ب] عقب المهانة الجنسية ونتيجة الملامسة تحت الإكراه للإفرازات البيولوجية المختلفة (البول، البراز، الدم).

[ت] إلى جانب هذا، لا بد من إضافة التجربة الصدمية التي يحدثها اعتقال الأب والتي غالبا ما تتم في ظروف عنيفة فتترك آثارا نفسية بليغة عند الأطفال والزوجة. هذه الجراح العميقة قد تدوم إلى الأبد وتتسبب في مشاكل نفسية مختلفة حالة عدم تقديم مساعدة إلى الضحية.

من الضروري جدا شمل الزوجة والأطفال في البرنامج الذي يخصص للمقاربة العلاجية.

الهاتف، الفاكس والبريد الإلكتروني	العنوان البريدي	اسم المؤسسة	البلد
Tel: +251 165 11 50 Fax: +251 165 11 50 E-mail: nor-con@telecom.net.et	P.O. Box 12618 - Addis Abada - Ethiopia	Rehabilitation Center for Victims of Torture in Ethiopia	إثيوبيا
Phone: +61 2 9 794 1900 Fax: +61 2 9 794 1910 Phone: +61 2 9646 6666 Fax: +61 2 9646 6610 E-mail: jorge.aroche@swsahs.nsw.gov.au Website: www.startts.org	152-168 The Horsley Drive Carramar 2163 P.O. Box 203 Fairfield New South Wales 2165 Australia	Service for the Treatment and Rehabilitation of Torture and Trauma Survivors	أستراليا
Phone: +61 7 3255 3855 Fax: +61 7 3255 3866	40 Annerly Road P.O. Box 8011 Woolloongabba 4102 Queensland Australia	The Treatment and Rehabilitation Unit for Survivors of Torture and Trauma	أستراليا
Tel: +355 42 39 121 Fax: +355 42 39 121 E-mail: kozara@albaniaonline.net	Rr. Kont Urani No. 10 Tirana, Albania	Albanian Rehabilitation Center for Torture Victims	ألبانيا
Phone: +49 30 303 906 – 0 Fax: +49 30 3061 4371 E-mail: bzfo-berlin@t-online.de Website: www.bzfo.de	Spandauer Damm 130 D-14050 Berlin Germany	Behandlungszentrum für Folteropfer e.V. Treatment Centre for Torture Victims	ألمانيا
Tel: +62 651 43 395 Fax: +62 651 48 338 E-mail: nurdin_bna@hotmail.com	Jln. Residen Danu Broto No. 162 Banda Aceh Sumatera - 23239, Indonesia	Rehabilitation Action for Torture Victims in Aceh	إندونيسيا
Tel: +256 41 54 24 89 or 41 56 71 83 Fax: +256 41 53 31 89 E-mail: actv@africaonline.co.ug Website: www.actv.or.ug	P.O. Box 1483 Kampal, Uganda	African Centre for the Treatment and rehabilitation of Torture Victims	أوغندا
Tel: +98 21 895 49 28 Fax: +98 21 65 30 91 E-mail: odvv@neda.net Website: www.odvv.org	P.O. Box 16765-911 Teheran, Iran	Organization for Defending Victims of Violence	إيران
Phone: +92 51 4430142, + 92 51 4444767 Fax: +92 51 4444767, +92 51 4447400 E-mail: khalida@apollo.net.pk	Street # 99 I-8/4 Islamabad Pakistan	Sach - Struggle for Change	باكستان
Tel: +92 300 406 129 , 320 483 3851 , 42 512 0635 , 300 840 6129 Fax: +92 300 425 167 338 E-mail: lrct@brain.net.pk	P.O. Box 5059 Model Town Lahore - 54700	Lahore Rehabilitation Centre for Torture Survivors	باكستان

الهاتف، الفاكس والبريد الإلكتروني	العنوان البريدي	اسم المؤسسة	البلد
Phone: +44 207 813 7777 or +44 207 813 9999 Fax: +44 207 813 0011 or +44 207 813 0033 E-mail: sher-man@torturecare.org.uk Website: www.torturecare.org.uk	96-98 Grafton Road London NW5 3EJ United Kingdom	Medical Foundation for the Care of Vic-tims of Torture	بريطانيا
Phone: +44 207 530 3666 Fax: +44 207 530 3677 E-mail: webmas-ter@uktrauma.org.uk or ref-ugee@traumaclinic.org.uk	Camden & Islington, Community Health Services NHS Trust 73 Charlotte Street London, W1P 1LB United Kingdom	Traumatic Stress Clinic	بريطانيا
Phone: +880 2 966 2780 Fax: +880 2 811 0070 E-mail: ka-mrul.h@bdcom.com	21A West End Street Dhanmondi Dhaka-1205 Bangladesh	Centre for Rehabili-tation of Torture Survivors, Bangla-desh	بنغلادش
Tel: +880 2 934 9851, 409597 Fax: +880 2 831 5912 E-mail: brct@citechco.net, or bhir@bangla.net	27 Bijoy Nagar, 1st Floor Dhaka - 1000, Ban-gladesh	Bangladesh Rehabili-tation Center for Trauma Victims	بنغلادش
Tel: +387 71 446 254 or 71 232 396 Fax: +387 71 446 254 E-mail: ctvmost@bih.net.ba	Safvet_Bega Basagi-ca 30 Sarajevo, Bosnia and Herzegovina	Centra za Zrtve Tor-ture, Most, Sarajevo	البوسنة
Phone: +90 312 417 71 80 Fax: +90 312 425 45 52 E-mail: tihv@tr-net.net.tr Website: www.tihv.org.tr	Menekse 2 Sokak 16/7 06440 Kizilay – An-kara Turkey	Türkiye Insan Hakla-ri Vakfi Human Rights Foundation of Tur-key – Ankara	تركيا
Phone: +27 21 465 7373 Fax: +27 21 462 3143 E-mail: nomfun-do@trauma.org.za Website: www.trauma.org.za	Cowley House 126 Chapel Street Woodstock 7915 P.O. Box 13124 7915 Cape Town South Africa	The Trauma Centre for Survivors of Vi-olence and Torture	جنوب إفريقيا
Phone: +45 74 53 25 35 Fax: +45 74 53 26 24 E-mail: rctj@post12.tele.dk Website: www.rct-jylland.dk	Storegade 82 DK-6100 Haderslev Denmark	Rehabiliteringscenter for Torturofre – Jyl-land Rehabilitation Centre for Torture Survivors – Jutland	الدانمارك
	IRCT Borgergade 13 P.O. Box 9049 DK-1022 Copenhagen Denmark	The International Rehabilitation Coun-cil for Torture Vic-tims	الدانمارك
Phone: +45 33 76 06 00 Fax: +45 33 76 05 10 E-mail: rct@rct.dk Website: www.rct.dk	Borgergade 13 P.O. Box 2107 DK-1014 Copenha-gen K Denmark	Rehabiliterings- og Forskningscentret for Torturofre Rehabilitation and Research Centre for Torture Victims	الدانمارك

الهاتف، الفاكس والبريد الإلكتروني	العنوان البريدي	اسم المؤسسة	البلد
Tel: +250 512 578 Fax: +250 513 075 E-mail: fact@rwanda1.com or factrwa@yahoo.com	P.O. Box 4580 Kigali, Rwanda	Forum des Activistes Contre la Torture Forum of Activists Against Torture	رواندا
Tel: +263 14 79 2222 or 14 73 75 09 Fax: +263 14 73 1660 E-mail: amani@echo.icon.co.zw Website: www.oneworld.org/amani	Suite 3; 1 Raleigh Street Kopje P.O. Box 5465 Harare, Zimbabwe	AMANI Trust	زمبابوي
Phone: +46 31 774 1944 Fax: +46 31 774 0933	Sociala Huset Uppgång G S-411 17 Göteborg Sweden	Enheten för krigs och tortyrskadade Centre for Rehabilitation of War and Torture Victims	السويد
Phone: +46 8 655 79 30 or +46 8 655 79 31 or +46 8 655 79 32 Fax: +46 8 655 77 56 E-mail: ctd@swipnet.se	Danderyds Sjukhus S–182 88 Stockholm Sweden	Kris- och Trauma-centrum formerly Centre for Survivors of Torture and Trauma	السويد
Phone: +41 31 390 50 50 Fax: +41 31 382 97 10 E-mail: therapiezentrum@redcross.ch Website: www.folter.ch	Freiburgstrasse 44a CH-3010 Bern Switzerland	Therapiezentrum SRK für Folteropfer in Bern Swiss Red Cross Therapy Centre for Torture Victims, Bern	سويسرا
Tel: +233 21 774 526, 778 467 Fax: +233 21 777 465	Rabito Clinic P.O. Box 7286 Accra-North, Ghana	Centre Africain de Rehabilitation des Victimes de la Torture	غانا
Phone: +33 1 43 720 777 Fax: +33 1 43 722 187 E-mail: p.duterte@wanadoo.fr	125 rue d'Avron F-75020 Paris France	Centre de Soins de L'A.V.R.E.	فرنسا
Phone: +33 1 43 14 88 50 Fax: +33 1 43 14 08 28 E-mail: primolevi@compuserve.com	107 Avenue Parmentier 75011 Paris France	Centre Primo Levi	فرنسا
Phone: +33 1 49 28 57 75 Fax: +33 1 49 28 09 30 E-mail: generic@imaginet.fr	C/o Association Génériques 34 rue de Citeaux 01275 Paris France	Association Pour la Réhabilitation des Victimes de la Violence en Algérie Association for the Rehabilitation of Victims of Violence in Algeria	فرنسا
Phone: +972 2 277 2713 or +972 2 277 2185 Fax: +972 2 277 2203 E-mail: ymcarp@p-ol.com Website: www.shepherdsfieldymca.org	P.O. Box 73 Beit Sahour Field of the Shepherd Palestinian Authority	The East Jerusalem YMCA Rehabilitation Program	فلسطين

البلد	اسم المؤسسة	العنوان البريدي	الهاتف، الفاكس والبريد الإلكتروني
فلسطين	Gaza Community Mental Health Pro-gramme	El Rasheed St. P.O. Box 1049 Gaza Strip, Gaza City Palestinian Authority	Phone: +972 7 2865949 or +972 7 2824073 or +972 7 2825700 Fax: +972 7 2824072 E-mail: rana@gcmhp.net Website: www.gcmhp.net
فلسطين	Treatment and Re-habilitation Center for Victims of Tor-ture	P.O. Box 468 Ramallah, West Bank Palestinian Authority	Phone: +972 2 295 3062 or +972 2 296 3932 Fax: +972 2 29 89 123 E-mail: info@trc-pal.org
فلسطين	Treatment and Re-habilitation Center for Victims of Tor-ture	Ramallah, West Bank Palestinian Authority	Tel: +972 2 296 1710 or 2 296 3932 Fax: +972 2 240 1947 E-mail: trc@jrol.com
كندا	Canadian Centre for Victims of Torture	194 Jarvis Street, 2nd Floor Toronto Ontario M5B 2B7 Canada	Phone: +1 416 363 1066 Fax: +1 416 363 2122 E-mail: ccvt@icomm.ca or mabai@ccvt.org Website:www.icomm.ca/ccvt
كندا	Réseau d'intervention auprès des personnes ayant subi la violence organisée	120 rue Duluth Est Montréal Québec H2W 1H1 Canada	Phone: +1 514 282 0661 Fax: +1 514 282 0661 or +1 514 844 0067 E-mail: RIVO@web.net Website: www.cam.org/-rivo
الكويت	Al Riggae Specialized Centre	P.O. Box 4081 Safat 13041 Kuwait	Phone: +965 488 17 32 Fax: +965 489 28 82
كينيا	The Independent Medico-Legal Unit	Mvuli Road Off Old Waiyaki Way Westlands P.O. Box 70548 Nairobi Kenya	Phone: +254 2 44 1833 Fax: +254 2 446670 E-mail: medico@imlu.org Website: www.imlu.org
كينيا	The Independent Medico-Legal Unit	Mvuli Road Off Old Waiyaki Way, Westlands P.O. Box 70548 Nairobi, Kenya	Tel: +254 2 44 6670, or 44 5614 Fax: +254 2 44 6670 E-mail: medic@imlu.org Website: www.imlu.org
لبنان	Restart Center	Shark Building, Bou-levard P.O. Box 3014 Tripoli Lebanon	Phone: +961 6 44 63 55 Fax: +961 6 44 63 55 E-mail: asmalame@inco-tr.com.lb or aamine@inco. com. lb
مصر	El Nadim Centre, for the Management and Rehabilitation of Victims of Violence	P.O. Box 347 C.O. No. 12411 Imbaba-El Kit Kat Egypt	Phone: +202 57 76 792 Fax: +202 57 76 792 E-mail: man-sour_2000@yahoo.com
المغرب	Commission Médica-le du FJV Forum pour la Justice et la Vérité	6 bis, rue Khadija Ben Khouiled Casablanca Morocco	Phone: +212 22 482800 Fax: +212 22 482845 E-mail: caovt@iam.net.ma

الهاتف، الفاكس والبريد الإلكتروني	العنوان البريدي	اسم المؤسسة	البلد
Tel: +212 2 27 27 20 or 27 39 35 Fax: +212 2 27 39 35 E-mail: casare-hab@medianetwork.net.ma	6bis, rue Khadidja Ben Khouiled Casablanca, Morocco	Association pour la Réhabilitation des Victimes de la Torture The Casablanca Centre for the Rehabilitation of Victims of Torture	المغرب
Tel: +258 42 72 90 or 30 50 51 E-mail: esperanc@zebra.uem.mz or vigreja@yahoo.com	Bairro Central "B," Rua Simoes da Silva,R/Chao, No 8 Maputo, Mozambique	Associacao Esperanca Para Todos Association Hope for Everyone	الموزمبيق
Tel: +43 121 64 306 Fax: +43 121 64 306 E-mail: hemayat94@hotmail.com	Engerthstrasse 161-163/4 A-1020 Vienna, Austria	HEMAYAT, Verein zur Betreuung von Folter- und Kriegs-überlebenden Hemayat, Organisation for the support of survivors of torture and war	النمسا
Phone: +234 1 834 102 Fax: +234 1 834 102 or +234 1 452 7515 or +234 1 612 775 E-mail: prawa@linkserve.com.ng Website: www.inetexchange.com/PRAWA/	12 Olukole Street Off Olufemi Street/Oguniana Drive Surulere, Lagos Nigeria	Prisoners Rehabilitation and Welfare Action	نيجيريا
Phone: +1 313 216-2243 Fax: +1 313 945-8933 E-mail: mfarrag@accesscommunity.org Website: www.accesscommunity.org	6450 Maple Dearborn MI 48126 USA	Center for Psychosocial Rehabilitation of Torture Survivors	الولايات المتحدة الأمريكية
Phone: +1 214 352 9489 Fax: +1 972 317 4433 E-mail: centerforsurvivors@yahoo.com	At the Wilkinson Center 5200 Bryan Street Dallas, Texas 75206 USA Mailing address: PO Box 720663 Dallas, Texas 75372-0663 USA	The Center for Survivors of Torture	الولايات المتحدة الأمريكية
Phone: +1 612 627 4231 Fax: +1 612 626 24 65 E-mail: mail@cvt.org Website: www.cvt.org	717 East River Road Minneapolis, Minnesota MN 55455 USA	Center for Victims of Torture	الولايات المتحدة الأمريكية

البلد	اسم المؤسسة	العنوان البريدي	الهاتف، الفاكس والبريد الإلكتروني
الولايات المتحدة الأمريكية	Program for Survivors of Torture and Severe Trauma at the Center for Multicultural Human Services	701 W. Broad Street, Suite 305 Falls Church VA 22046 USA	Phone: +1 703-533-3302 Fax: +1 703-237-2083 E-mail: cmhs2000@aol.com Website: www.cmhsweb.org
الولايات المتحدة الأمريكية	Survivors International	447 Sutter Street Suite 811 San Francisco, California CA 94108 USA	Phone: +1 415 765 6999 Fax: +1 415 765 6995 E-mail: survivorsi@sbcglobal.net Website: www.survivorsintl.org
الولايات المتحدة الأمريكية	Survivors of Torture, International	P.O. Box 151240 San Diego, California CA 92175-1240 USA	Phone: +1 619 278 2400 Fax: +1 619 294 9405 E-mail: survivors@notorture.org Website: www.notorture.org
الولايات المتحدة الأمريكية	Survivors of Torture, International	P.O. Box 151240 San Diego, California CA 92175-1240, USA	Tel: +1 619 582 9018 Fax: +1 619 582 7103 E-mail: soti@home.com Website: www.notorture.org
اليونان	Medical Rehabilitation Centre for Torture Victims	9 Lycabettous Street GR-106 72 Athens Greece	Phone: +301 36 46 807 or +301 36 43 792 Fax: +301 36 12 273 E-mail: mrct@mrct.org Website: www.mrct.org

منشورات معهد الهوقار باللغتين الفرنسية والإنكليزية

■ Livre Blanc sur la Répression en Algérie (1991-1994) Tome I
Comité Algérien des Militants Libres de la Dignité Humaine et des Droits de l'Homme
1995, ISBN 2-940130-00-0, 248 pages, illustrations en couleurs

■ L'Arlequin
Marco Gamberoni
1995, ISBN 2-940130-01-9, 126 pages

■ Livre Blanc sur la Répression en Algérie (1991-1995) Tome II : Les vérités sur une guerre cachée
Comité Algérien des Militants Libres de la Dignité Humaine et des Droits de l'Homme
1996, ISBN 2-940130-03-5, 335 pages, illustrations en couleurs

■ Livre Blanc sur la Répression en Algérie (1991-1995) Supplément : Les complicités
Comité Algérien des Militants Libres de la Dignité Humaine et des Droits de l'Homme
1996, ISBN 2-940130-04-3, 300 pages, illustrations en couleurs

■ L'Algérie en murmure: Un cahier sur la torture
Moussa Aït-Embarek
1996, ISBN 2-940130-02-7, 365 pages, illustrations en couleurs

■ Le Maghreb à la croisée des chemins à l'ombre des transformations mondiales
Abdelhamid Brahimi
Co-edition with The Centre for Maghreb Studies, 16 Grosvenor Crescent, London SW1X 7EP
1996, ISBN 2-940130-05-1, 448 pages, 66 tableaux et graphes

■ An Inquiry into the Algerian Massacres
Edited by Youcef Bedjaoui, Abbas Aroua, Méziane Aït-Larbi
Forwords by Lord Eric Avebury and Prof Noam Chomsky
1999, ISBN 940130-08-6, 1504 pages, coloured illustrations

■ Aux origines de la tragédie algérienne (1958-2000): Témoignage sur hizb França
Abdelhamid Brahimi
2000, ISBN 2-940130-10-8, 312 pages

■ Horroris Causa: Féminisme à l'ère de la Sainte Eradication
Cahier préparé par Abbas Aroua
Préface de Marie-Blanche Tahon
2000, ISBN 2-940130-09-4, 212 pages